B1 1x

(فهرست الجزء السابع من كتاب ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى)

	صحيفه
كتاب تفسير القرآن	٢
باب ماجاء فى فاتحة الكتاب	٣
باب غير المغضوب عليهم ولا الضالين	٥
سورة البقرة	٥
باب	٧
باب واذ قلنا ادخلوا هذه القرية الخ	٩
باب قوله ماننسخ من آية او ننسأها	١٠
باب وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه	١١
باب واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى	١١
باب قولوا آمنا بالله وما انزل الينا	١٢
باب قد نرى تقلب وجهك فى السماء الخ	١٤
باب قوله ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا	١٦
باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام الخ	١٨
باب قوله أياما معدودات	١٩
باب قوله تعالى وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخ	٢١
باب قوله وأنفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة الخ	٢٣
باب ثم أفيضوا من حيث افاض الناس	٢٥
باب نساؤكم حرث لكم	٢٧
باب واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن	٢٩
باب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى	٣٢
باب وقوموا لله قانتين	٣٣
باب قوله أيود أحدكم أن تكون له جنة من نخيل وأعناب تجرى من تحتها الانهار له فيها من كل الثمرات	٣٦
باب واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله	٣٨
باب وان تبدوا ما فى أنفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء والله على كل شئ قدير	٣٨
باب آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه	٣٩
سورة آل عمران	٣٩
باب منه آيات محكمات	٤٠
باب وانى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم	٤٢
باب ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا الخ	٤٣
باب قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الخ	٤٤
باب لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون	٤٧
باب قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين	٤٨
باب كنتم خير أمة أخرجت للناس	٤٩
باب اذ همت طائفتان منكم أن تفشلا	٥٠
باب ليس لك من الامر شئ	٥٠
باب قوله والرسول يدعوكم فى اخراكم	٥١
باب قوله أمنة نعاسا	٥٢
باب قوله الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح الخ	٥٢
باب ان الناس قد جمعوا لكم الآية	٥٣
باب ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم	٥٣
باب ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا اذى كثيرا	٥٤
باب لا تحسبن الذين يفرحون بما اتوا	٥٥
باب قوله ان فى خلق السموات والارض الخ	٥٦
باب الذين يذكرون الله قياما وقعودا الخ	٥٧
باب ربنا انك من تدخل النار فقد أخزيته وما للظالمين من أنصار	٥٨
باب ربنا اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان الآية	٥٨
سورة النساء	٥٩
باب وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى	٦٠
باب ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف الخ	٦١
باب واذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى الخ	٦١
باب يوصيكم الله فى اولادكم	٦٢
باب ولكم نصف ماترك ازواجكم	٦٢
باب لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها الخ	٦٣
باب ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقربون الآية	٦٤
باب ان الله لا يظلم مثقال ذرة	٦٥
باب فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد الخ	٦٦
باب قوله وان كنتم مرضى او على سفر الخ	٦٧
باب فلا وربك لا يؤمنون الخ	٦٨
باب فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين	٦٩
باب واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به	٧١

باب ومن يقتل

	صحيفه
باب ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم	٧٢
باب ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا	٧٢
باب لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله	٧٣
باب ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى انفسهم الخ	٧٥
باب قوله فاولئك عسى الله أن يعفو عنهم الآية	٧٦
باب قوله ولا جناح عليكم ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى أن تضعوا اسلحتكم	٧٧
باب قوله ويستفتونك فى النساء الخ	٧٧
باب قوله انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح الى قوله ويونس وهارون وسليمان	٧٩
باب يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة الخ	٧٩
باب تفسير سورة المائدة	٨٠
باب قوله اليوم اكملت لكم دينكم	٨١
باب قوله فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا	٨١
باب قوله فاذهب انت وربك فقاتلا انا هاهنا قاعدون	٨٢
باب انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون فى الارض فسادا أن يقتلوا الخ	٨٣
باب قوله والجروح قصاص	٨٤
باب يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك	٨٥
باب قوله لا يؤاخذكم الله باللغو فى أيمانكم	٨٥
باب قوله يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم	٨٦
باب قوله انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان	٨٦
باب ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا الى قوله والله يحب المحسنين	٨٨
باب قوله لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم	٨٩
باب ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام	٨٩
باب وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شئ شهيد	٩١
باب قوله ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم	٩٢
سورة الانعام	٩٢
باب وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو	٩٤
باب ولم يلبسوا ايمانهم بظلم	٩٥
باب قوله ويونس ولوطا وكلا فضلنا على العالمين	٩٦
باب قوله اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده	٩٦
باب قوله وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما الآية	٩٧
باب قوله ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن	٩٧
باب قوله هلم شهداءكم	٩٨
باب لا ينفع نفسا ايمانها	٩٨
سورة الاعراف	٩٩
باب قل يا أيها الناس انى رسول الله اليكم جميعا الخ	١٠٣
باب قوله حطة	١٠٥
باب خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين	١٠٥
سورة الانفال	١٠٦
باب قوله واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء او ائتنا بعذاب اليم	١٠٨
باب قوله وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون	١٠٨
باب يا أيها النبى حرض المؤمنين على القتال الخ	١١٠
سورة براءة	١١١
باب قوله براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين	١١٢
باب قوله فسيحوا فى الارض اربعة اشهر الخ	١١٣
باب قوله واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر الخ	١١٤
باب فقاتلوا ائمة الكفر انهم لا أيمان لهم	١١٥
باب قوله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم	١١٦
باب قوله عز وجل يوم يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى بها الخ	١١٧
باب قوله ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا الخ	١١٧

	صحيفه
باب قوله ثاني اثنين اذ هما في الغار اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا	١١٩
باب قوله والمؤلفة قلوبهم	١٢١
باب قوله الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين	١٢٢
باب قوله استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم	١٢٢
باب قوله ولا تصل على احد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره	١٢٤
باب قوله سيحلفون بالله لكم اذا انقلبتم اليهم الخ	١٢٥
باب قوله يحلفون لكم لترضوا عنهم فان ترضوا عنهم الى قوله الفاسقين	١٢٦
باب قوله ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين	١٢٦
باب قوله لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والانصار الخ	١٢٧
باب يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين	١٢٩
باب قوله لقد جاءكم رسول من أنفسكم الخ	١٣٠
سورة يونس عليه الصلاة والسلام	١٣١
سورة هود عليه الصلاة والسلام	١٣٣
باب قوله ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين	١٣٧
باب قوله وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهي ظالمة ان اخذه اليم شديد	١٣٧
باب قوله وأقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل الخ	١٣٨
سورة يوسف عليه الصلاة والسلام	١٣٩
باب قوله ويتم نعمته عليك الخ	١٤١
باب قوله لقد كان في يوسف واخوته آيات للسائلين	١٤٢
باب قوله قال بل سولت لكم انفسكم امرا فصبر جميل	١٤٢
باب قوله وراودته التي هو في بيتها عن نفسه وغلقت الابواب وقالت هيت لك	١٤٣
باب قوله فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك الخ	١٤٥
باب قوله حتى اذا استيأس الرسل	١٤٥

	صحيفه
سورة الرعد	١٤٦
باب قوله الله يعلم ما تحمل كل انثى وما تغيض الارحام	١٤٨
سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام	١٤٩
باب قوله كشجرة طيبة أصلها ثابت الخ	١٥٠
باب يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت	١٥١
باب ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا	١٥١
سورة الحجر	١٥٢
باب قوله ولقد كذب اصحاب الحجر المرسلين	١٥٤
باب قوله ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم	١٥٥
باب قوله واعبد ربك حتى يأتيك اليقين	١٥٦
سورة النحل	١٥٦
باب قوله تعالى ومنكم من يرد الى ارذل العمر	١٥٨
سورة بني اسرائيل	١٥٩
باب قوله اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام	١٦٠
باب قوله واذا أردنا أن نهلك قرية امرنا مترفيها الآية	١٦٣
باب ذرية من حملنا مع نوح انه كان عبدا شكورا	١٦٣
باب قوله وآتينا داود زبورا	١٦٥
باب قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا	١٦٦
باب اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة الآية	١٦٦
باب وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس	١٦٧
باب قوله ان قرآن الفجر كان مشهودا	١٦٧
باب قوله عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا	١٦٧
باب وقل جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا	١٦٨
باب ويسألونك عن الروح	١٦٩
باب ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها	١٧٠
سورة الكهف	١٧١
باب قوله وكان الانسان اكثر شيء جدلا	١٧١
باب واذ قال موسى لفتاه لا أبرح حتى ابلغ مجمع البحرين او امضي حقبا	١٧٣

	صحيفه
باب قوله فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما فاتخذ سبيله فى البحر سربا	١٧٦
باب قوله فلما جاوزا قال لفتاه آتنا غداءنا الخ	١٨١
باب قوله قل هل ننبئكم بالاخسرين أعمالا	١٨٣
باب اولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم الآية	١٨٤
كهيعص	١٨٤
باب قوله وما نتنزل الا بأمر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا	١٨٦
باب قوله افرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لاوتين مالا وولدا	١٨٧
باب كلا سنكتب ما يقول ونمد له من العذاب مدا	١٨٧
طه	١٨٨
باب قوله واصطنعتك لنفسى	١٩٠
باب قوله فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى	١٩١
سورة الانبياء	١٩٢
باب كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا	١٩٣
سورة الحج	١٩٣
باب وترى الناس سكارى	١٩٥
باب ومن الناس من يعبد الله على حرف	١٩٦
باب قوله هذان خصمان اختصموا فى ربهم	١٩٧
سورة المؤمنين	١٩٨
سورة النور	١٩٩
باب قوله عز وجل والذين يرمون ازواجهم الخ	٢٠٠
باب والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين	٢٠٢
باب ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين	٢٠٣
باب قوله والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين	٢٠٤
باب قوله ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الخ	٢٠٥
باب لولا اذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بانفسهم خيرا الى قوله الكاذبون	٢٠٥
باب قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته فى الدنيا والآخرة لمسكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم	٢١١
باب اذ تلقونه بالسنتكم وتقولون بأفواهكم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم	٢١٢
باب ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم	٢١٢
باب ويبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم	٢١٣
باب ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة فى الذين آمنوا لهم عذاب أليم فى الدنيا والآخرة الخ	٢١٣
باب وليضربن بخمرهن على جيوبهن	٢١٦
سورة الفرقان	٢١٦
باب قوله الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم اولئك شر مكانا وأضل سبيلا	٢١٨
باب قوله والذين لا يدعون مع الله الها آخر الخ	٢١٨
باب الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الخ	٢٢٠
باب فسوف يكون لزاما	٢٢١
سورة الشعراء	٢٢١
باب ولا تخزنى يوم يبعثون	٢٢٢
النمل	٢٢٤
القصص	٢٢٤
باب ان الذى فرض عليك القرآن	٢٢٧
العنكبوت	٢٢٧
الم غلبت الروم	٢٢٨
باب لا تبديل لخلق الله	٢٣٠
لقمان	٢٣٠
باب قوله ان الله عنده علم الساعة	٢٣٠
تنزيل السجدة	٢٣٢
باب قوله فلا تعلم نفس ما أخفى لهم	٢٣٢
الاحزاب	٢٣٣
باب ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله	٢٣٤
باب فمنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلا	٢٣٤
باب قوله يا أيها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها فتعالين امتعكن واسرحكن سراحا جميلا	٢٣٥
باب قوله وان كنتن تردن الله ورسوله والدار الآخرة فان الله أعد للمحسنات منكن أجرا عظيما	٢٣٦

	صحيفه
باب قوله وتخفى فى نفسك ما الله مبديه	
وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه	٢٣٧
باب قوله ترجى من تشاء منهن وتؤوى اليك	
من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح	
عليك	٢٣٧
باب قوله لا تدخلوا بيوت النبى الا أن يؤذن	
لكم الى طعام غير ناظرين اناه الخ	٢٣٨
باب قوله ان الله وملائكته يصلون على النبى	
يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما	٢٤٣
سبأ	٢٤٦
باب حتى اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال	
ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير	٢٤٧
باب ان هو الا نذير لكم بين يدى عذاب شديد	٢٤٨
الملائكة	٢٤٨
سورة يس	٢٤٩
باب قوله والشمس تجرى لمستقر لها ذلك	
تقدير العزيز العليم	٢٤٩
والصفات	٢٥٠
باب قوله وان يونس لمن المرسلين	٢٥١
ص	٢٥١
باب قوله هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى	
انك أنت الوهاب	٢٥٣
باب قوله وما أنا من المتكلفين	٢٥٣
الزمر	٢٥٤
باب قوله يا عبادى الذين اسرفوا على أنفسهم	
لا تقنطوا من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب	
جميعا انه هو الغفور الرحيم	٢٥٤
باب قوله وما قدروا الله حق قدره	٢٥٥
باب قوله والارض جميعا قبضته يوم القيامة	
والسموات مطويات بيمينه سبحانه وتعالى	
عما يشركون	٢٥٦
باب قوله ونفخ فى الصور فصعق من فى	
السموات ومن فى الارض الا من شاء الله ثم	
نفخ فيه أخرى فاذا هم قيام ينظرون	٢٥٧
المؤمن	٢٥٨
حم السجدة	٢٦٠
باب وذلكم ظنكم الذى ظننتم بربكم ارداكم	
فاصبحتم من الخاسرين	٢٦٣

	صحيفه
حم عسق	٢٦٣
باب قوله الا المودة فى القربى	٢٦٤
حم الزخرف	٢٦٤
الدخان	٢٦٧
باب فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين	٢٦٨
باب يغشى الناس هذا عذاب اليم	٢٦٨
باب قوله تعالى ربنا اكشف عنا العذاب	
انا مؤمنون	٢٦٨
باب أنى لهم الذكرى وقد جاءهم رسول مبين	٢٦٩
باب ثم تولوا عنه وقالوا معلم مجنون	٢٦٩
سورة الجاثية	٢٧٠
باب وما يهلكنا الا الدهر الآية	٢٧٠
الاحقاف	٢٧١
باب والذى قال لوالديه أف لكما الخ	٢٧١
باب قوله فلما رأوه عارضا الخ	٢٧٢
الذين كفروا	٢٧٣
باب وتقطعوا ارحامكم	٢٧٣
سورة الفتح	٢٧٤
باب انا فتحنا لك فتحا مبينا	٢٧٥
باب قوله ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك	
وما تأخر الخ	٢٧٦
باب انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا	٢٧٧
باب قوله اذ يبايعونك تحت الشجرة	٢٧٨
الحجرات	٢٧٩
باب ان الذين ينادونك من وراء الحجرات	
اكثرهم لا يعقلون	٢٨٠
باب قوله ولو أنهم صبروا حتى تخرج اليهم	
لكان خيرا لهم	٢٨١
سورة ق	٢٨١
باب قوله وتقول هل من مزيد	٢٨٢
والذاريات	٢٨٤
سورة والطور	٢٨٥
سورة والنجم	٢٨٦
باب فكان قاب قوسين او أدنى	٢٨٧
باب قوله تعالى فأوحى الى عبده ما أوحى	٢٨٧
باب لقد رأى من آيات ربه الكبرى	٢٨٨
باب أفرأيتم اللات والعزى	٢٨٨
باب ومناة الثالثة الاخرى	٢٨٨

باب فاسجدوا

	صحيفه
باب فاسجدوا لله واعبدوا	٢٨٩
سورة اقتربت الساعة	٢٩٠
باب وانشق القمر وان يروا آية يعرضوا	٢٩١
باب تجرى بأعيننا جزاء لمن كان كفر الخ	٢٩١
باب ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر	٢٩٢
باب اعجاز نخل منقعر	٢٩٢
باب فكانوا كهشيم المحتظر	٢٩٢
باب ولقد صبحهم بكرة عذاب مستقر الخ	٢٩٢
باب ولقد اهلكنا اشياعكم فهل من مدكر	٢٩٢
باب قوله سيهزم الجمع ويولون الدبر	٢٩٣
باب قوله بل الساعة موعدهم والساعة أدهى	
وامر	٢٩٣
سورة الرحمن	٢٩٣
باب قوله ومن دونهما جنتان	٢٩٦
باب حور مقصورات فى الخيام	٢٩٦
الواقعة	٢٩٧
باب قوله وظل ممدود	٢٩٨
الحديد	٢٩٨
المجادلة	٢٩٨
الحشر	٢٩٩
باب قوله ماقطعتم من لينة	٢٩٩
باب ما أفاء الله على رسوله	٢٩٩
باب وما آتاكم الرسول فخذوه	٣٠٠
باب والذين تبوؤا الدار والايمان	٣٠١
باب قوله و يؤثرون على انفسهم الآية	٣٠١
الممتحنة	٣٠٢
باب لاتتخذوا عدوى وعدوكم اولياء	٣٠٢
باب اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات	٣٠٣
باب اذا جاءك المؤمنات يبايعنك	٣٠٤
سورة الصف	٣٠٥
سورة الجمعة	٣٠٦
باب واذا رأوا تجارة	٣٠٦
سورة المنافقين	٣٠٦
باب اتخذوا أيمانهم جنة	٣٠٧
باب قوله ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع	
على قلوبهم فهم لا يفقهون	٣٠٨
باب واذا رأيتهم تعجبك أجسامهم الخ	٣٠٨
باب قوله سواء عليهم أستغفرت لهم	

	صحيفه
ام لم تستغفر لهم الخ	٣٠٩
باب يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن	
الاعز منها الاذل ولله العزة ولرسوله الخ	٣١٠
سورة التغابن	٣١١
سورة الطلاق	٣١١
باب وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن	
حملهن الخ	٣١١
سورة التحريم	٣١٣
باب يا أيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك	٣١٣
باب تبتغى مرضاة أزواجك	٣١٤
باب واذ أسر النبى الى بعض أزواجه	
حديثا الخ	٣١٥
سورة تبارك الذى بيده الملك	٣١٧
سورة ن والقلم	٣١٨
باب عتل بعد ذلك زنيم	٣١٨
باب يوم يكشف عن ساق	٣١٩
سورة الحاقة	٣١٩
سورة سأل سائل	٣١٩
سورة انا أرسلنا	٣٢٠
باب ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق	٣١٠
سورة قل اوحى الى	٣٢١
سورة المزمل	٣٢١
سورة المدثر	٣٢١
باب وثيابك فطهر	٣٢٢
باب والرجز فاهجر	٣٢٣
سورة القيامة	٣٢٣
باب ان علينا جمعه وقرآنه	٣٢٣
باب فاذا قرأناه فاتبع قرآنه	٣٢٤
سورة هل أتى على الانسان	٣٢٤
والمرسلات	٣٢٦
باب هذا يوم لا ينطقون	٣٢٧
سورة عم يتساءلون	٣٢٧
باب يوم ينفخ فى الصور فتأتون أفواجا	٣٢٧
سورة والنازعات	٣٢٨
سورة عبس	٣٢٨
سورة اذا الشمس كورت	٣٢٩
سورة اذا السماء انفطرت	٣٣٠
سورة ويل للمطففين	٣٣٠

	صحيفه
سورة اذا السماء انشقت	٣٣٠
باب فسوف يحاسب حسابا يسيرا	٣٣١
باب لتركبن طبقا عن طبق	٣٣١
سورة البروج	٣٣١
سورة الطارق	٣٣٢
سورة سبح اسم ربك الأعلى	٣٣٢
هل أتاك حديث الغاشية	٣٣٣
سورة والفجر	٣٣٣
لا أقسم	٣٣٤
سورة والشمس وضحاها	٣٣٥
سورة والليل اذا يغشى	٣٣٥
باب والنهار اذا تجلى	٣٣٥
باب وما خلق الذكر والانثى	٣٣٥
باب قوله وصدق بالحسنى	٣٣٦
باب فسنيسره لليسرى	٣٣٦
باب قوله وأما من بخل واستغنى	٣٣٧
باب فسنيسره للعسرى	٣٣٧
سورة والضحى	٣٣٨
باب ما ودعك ربك وما قلى	٣٣٨
سورة ألم نشرح لك	٣٣٨
سورة والتين	٣٣٩
سورة اقرأ باسم ربك الذى خلق	٣٣٩
باب	٣٤٠
باب الذى علم بالقلم	٣٤٢
باب قوله تعالى كلا لئن لم ينته الخ	٣٤٢
سورة انا أنزلناه	٣٤٢
سورة لم يكن	٣٤٣
اذا زلزلت الارض زلزالها	٣٤٤
باب ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره	٣٤٤
والعاديات	٣٤٥
سورة القارعة	٣٤٥
سورة ألهاكم	٣٤٥
سورة والعصر	٣٤٥
سورة ويل لكل همزة	٣٤٦
ألم تر	٣٤٦
لايلاف قريش	٣٤٦
أرأيت	٣٤٦
سورة انا أعطيناك الكوثر	٣٤٦

	صحيفه
سورة قل يا أيها الكافرون	٣٤٧
سورة اذا جاء نصر الله	٣٤٨
باب ورأيت الناس يدخلون فى دين الله افواجا	٣٤٨
سورة تبت يدا ابى لهب وتب	٣٤٩
قل هو الله احد	٣٥٠
سورة قل أعوذ برب الفلق	٣٥٢
سورة قل أعوذ برب الناس	٣٥٣
كتاب فضائل القرآن	٣٥٣
باب كيف نزول الوحى واول ما نزل	٣٥٤
باب نزل القرآن بلسان قريش والعرب	٣٥٥
باب جمع القرآن	٣٥٦
باب كاتب النبى صلى الله عليه وسلم	٣٥٩
باب انزل القرآن على سبعة أحرف	٣٦٠
باب تأليف القرآن	٣٦١
باب كان جبريل يعرض القرآن على النبى صلى الله عليه وسلم	٣٦٣
باب القرا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم	٣٦٤
باب فاتحة الكتاب	٣٦٧
باب فضل الكهف	٣٦٩
باب فضل سورة الفتح	٣٦٩
باب فضل قل هو الله احد	٣٦٩
باب فضل المعوذات	٣٧١
باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن	٣٧٢
باب من قال لم يترك النبى صلى الله عليه وسلم الا ما بين الدفتين	٣٧٣
باب فضل القرآن على سائر الكلام	٣٧٣
باب الوصاة بكتاب الله عز وجل	٣٧٥
باب من لم يتغن بالقرآن وقوله تعالى اولم يكفهم انا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم	٣٧٥
باب اغتباط صاحب القرآن	٣٧٦
باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه	٣٧٧
باب القراءة عن ظهر القلب	٣٧٨
باب استذكار القرآن وتعاهده	٣٧٨
باب القراءة على الدابة	٣٧٩
باب تعليم الصبيان القرآن	٣٨٠

	صحيفه
باب نسيان القرآن وهل يقول نسيت آية كذا وكذا وقول الله تعالى سنقرئك فلا تنسى الا ما شاء الله	٣٨١
باب من لم ير بأسا أن يقول سورة البقرة وسورة كذا وكذا	٣٨١
باب الترتيل فى القراءة وقوله تعالى ورتل القرآن ترتيلا وقوله وقرآنا فرقناه الخ	٣٨٢
باب مد القراءة	٣٨٣
باب الترجيع	٣٨٤
باب حسن الصوت بالقراءة	٣٨٤
باب من أحب أن يستمع القرآن من غيره	٣٨٥
باب قول المقرئ للقارئ حسبك	٣٨٥
باب فى كم يقرأ القرآن وقول الله تعالى فاقرؤا ما تيسر منه	٣٨٥
باب البكاء عند قراءة القرآن	٣٨٧
باب من رايى بقراءة القرآن أو تأكل به او فخر به	٣٨٨

Biulo-RES Fol 17

B. I. 1 (7)

الجزء السابع من كتاب ارشاد السارى
لشرح صحيح البخارى للعلامة
القسطلانى نفعنا الله به
امين

ÉCOLE DES L L. O. O. VIVANTES

DONS
№ 64

بسم الله الرحمن الرحيم

(بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب تفسير القرآن)

كذا لابى ذر ولغيره ولابى الوقت كتاب تفسير القرآن بسم الله الرحمن الرحيم ولغيرهما كتاب التفسير
بسم الله الرحمن الرحيم فأخر البسملة وعرف التفسير وحذف المضاف اليه والتفسير هو البيان وهل التفسير
والتأويل بمعنى فقيل التفسير بيان المراد باللفظ والتأويل بيان المراد بالمعنى وقال قوم منهم أبو عبيد هما بمعنى
وقال أبو العباس الازدى النظر فى القرآن من وجهين * الاول من حيث هو منقول وهى جهة التفسير وطريقه
الرواية والنقل * والثانى من حيث هو معقول وهى جهة التأويل وطريقه الدراية والعقل قال الله تعالى
انا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون فلا بد من معرفة اللسان العربى فى فهم القرآن العربى فيعرف الطالب
الكلمة وشرح لغتها واعرابها ثم يتغلغل فى معرفة المعانى ظاهرا وباطنا فيوفى لكل منها حقه وقال غيره التفسير
علم يعرف به فهم كتاب الله تعالى المنزل وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحكمه واستمداد ذلك من علم النحو
واللغة والتصريف وعلم البيان واصول الفقه والقراآت ويحتاج الى معرفة اسباب النزول والناسخ والمنسوخ
وذكر القاضى أبو بكر بن العربى فى كتاب قانون التأويل أن علوم القرآن خمسون علما وأربعمائة وسبعة آلاف
علم وسبعون ألف علم على عدد كلم القرآن مضروبة فى أربعة قال بعض السلف ان لكل كلمة باطنا وظاهرا وحدا
ومقطعا وهذا مطلق دون اعتبار تراكيبه وما بينها من روابط وهذا مما لا يحصى ولا يعلمه الا الله سبحانه وتعالى
انتهى وحذفت الالف من بسم الله بعد الباء تنبيها على شدة المصاحبة والاتصال بذكر الله (الرحمن الرحيم
اسمان) مشتقان (من الرحمة) وزعم بعضهم أنه غير مشتق لقولهم وما الرحمن واجيب بانهم جهلوا الصفة
لا الموصوف ولذا لم يقولوا ومن الرحمن وقول المبرد فيما حكاه ابن الانبارى فى الزاهر الرحمن اسم عبرانى ليس
بعربى قول مرغوب عنه والدليل على اشتقاقه ما صححه الترمذى من حديث عبد الرحمن بن عوف أنه سمع
النبى صلى الله عليه وسلم يقول قال الله تعالى أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمى الحديث قال
القرطبى وهذا نص فى الاشتقاق فلا معنى للمخالفة والشقاق انتهى والرحمن فعلان من رحم كغضبان من غضب
والرحيم فعيل منه كمريض من مرض والرحمة فى اللغة رقة فى القلب وانعطاف تقتضى التفضل والاحسان ومنه
الرحم لانعطافها على ما فيها وهو تجوز باسم السبب عن المسبب ويستعمل فى حقه تعالى تجوزا عن أنعامه أو عن
ارادة الخير لخلقه اذ المعنى الحقيقى يستحيل فى حقه تعالى واختلف فى اللفظين فقيل هما مترادفان كندمان

وندبم وردّ بأن امكان المخالفة يمنع الترادف ثم على الاختلاف قيل الرحمن ابلغ لأن زيادة البناء وهو الزيادة على
الحروف الاصول تفيد الزيادة فى المعنى كما فى قطع وقطّع وكبار وكبّار وبالاستعمال حيث يقال رحمن الدنيا
والآخرة ورحيم الآخرة واسند ابن جرير عن العرزمى أنه قال الرحمن بجميع الخلق والرحيم بالمؤمنين وقال
تعالى الرحمن على العرش استوى وقال تعالى وكان بالمؤمنين رحيما فخصهم باسمه الرحيم فدل على أن الرحمن اشد
مبالغة فى الرحمة لعمومها فى الدارين لجميع خلقه والرحيم خاص بالمؤمنين واجيب بأنه ورد فى الدعاء المأثور
رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما واورد على ما ذكر من زيادة البناء حذر وحاذر ذكره ابن أبى الربيع وغيره لكن
قال البدر الدمامينى والنقض بحذر وحاذر يندفع بأن هذا الحكم اكثرى لا كلى وبأن ما ذكر لا ينافى أن يقع
فى البناء الانقص زيادة معنى بسبب آخر كالالحاق بالامور الجبلية مثل شره ونهم وبأن ذلك فيما اذا كان اللفظان
المتلاقيان فى الاشتقاق متحدى النوع فى المعنى كغوث وغوثان لا كحذر وحاذر للاختلاف فى المعنى قال وهنا
فائدة حسنة وهى أن بعض المتأخرين كان يقول ان صفات الله تعالى التى هى على صيغة المبالغة كغفار ورحيم
وغفور كلها مجاز اذ هى موضوعة للمبالغة ولا مبالغة فيها لأن المبالغة هى أن ينسب للشئ اكثر مما له وصفات
الله تعالى متناهية فى الكمال لا يمكن المبالغة فيها وايضا فالمبالغة انما تكون فى صفات تقبل الزيادة والنقص
وصفات الله تعالى منزهة عن ذلك انتهى وقول بعضهم ان الرحيم اشد مبالغة لانه اكدبه والمؤكد يكون أقوى
من المؤكد اجيب عنه بأنه ليس من باب التأكيد بل من باب النعت بعد النعت وقول ان الرحمن علم بالغلبة لأنه
جاء غير تابع لموصوف كقوله الرحمن علم القرآن وشبهه تعقب بأنه لا يلزم من مجيئه غير تابع أن لا يكون نعتا لان
المنعوت اذا علم جاز حذفه وابقاء نعته وقال بعضهم ان أراد القائل أنه علم اختصاصه تعالى به فصحيح ولا يمنع هذا
وقوعه نعتا وان أراد أنه جار كالعلم لا ينظر فيه الى معنى المشتق فممنوع لظهور معنى الوصفية وعلمية الغلبة يردها
أن لفظ الرحمن لم يستعمل الا له تعالى فلا تتحقق فيه الغلبة وأما قول بنى حنيفة فى مسيلمة رحمن اليمامة فمن تعنتهم
فى كفرهم ولما تسمى بذلك كساه الله جلباب الكذب وشهر به فلا يقال الا مسيلمة الكذاب والاظهر أن رحمن غير
مصروف كعطشان وقال البيضاوى وتخصيص التسمية بهذه الاسماء ليعلم العارف أن المستحق لان يستعان به
فى مجامع الامور هو المعبود الحقيقى الذى هو مولى النعم كلها عاجلها وآجلها جليلها وحقيرها فيتوجه
بشراشره الى جناب القدس ويتمسك بحبل التوفيق ويشغل سره بذكره والاستلذاذ به عن غيره (الرحيم والراحم
بمعنى واحد كالعليم والعالم) وهذا بالنظر الى أصل المعنى والا فصيغة فعيل من صيغ المبالغة فمعناها زائد على
معنى الفاعل وقد ترد صيغة فعيل بمعنى الصفة المشبهة وفيها أيضا زيادة لدلالتها على الثبوت بخلاف مجرد
الفاعل فانه يدل على الحدوث ويحتمل أن يكون المراد أن فعيلا بمعنى فاعل لا بمعنى مفعول لانه قد يرد بمعنى
مفعول فاحترز عنه * (باب ما جاء فى فاتحة الكتاب) أى من الفضل أو من التفسير أو أعم من ذلك والفاتحة
فى الاصل اما مصدر كالعافية سمى بها أول ما يفتتح به الشئ من باب اطلاق المصدر على المفعول والتاء للنقل
الى الاسمية واضافتها الى الكتاب بمعنى من لان أول الشئ بعضه ثم جعلت علما للسورة المعينة لانها أول الكتاب
المعجز قاله بعضهم وسقط لفظ باب لابى ذر (وسميت ام الكتاب انه) بفتح الهمزة أى لانه (يبدأ بكتابتها فى المصاحف
ويبدأ بقراءتها فى الصلاة) هذا كلام ابى عبيدة فى المجاز وكره أنس والحسن وابن سيرين تسميتها بذلك قال
الاولان انما ذلك اللوح المحفوظ واجيب بأن فى حديث أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب صححه الترمذى لكن قال السفاقسى هذا التعليل مناسب لتسميتها
بفاتحة الكتاب لا بأم الكتاب وقد ذكر بعض المحققين أن السبب فى تسميتها أم الكتاب اشتمالها على كليات المعانى
التى فى القرآن من الثناء على الله تعالى وهو ظاهر ومن التعبد بالامر والنهى وهو فى اياك نعبد لأن معنى
العبادة قيام العبد بما تعبد به وكلفه من امتثال الاوامر والنواهى وفى الصراط المستقيم أيضا من الوعد والوعيد
وهو فى الذين انعمت عليهم وفى المغضوب عليهم وفى يوم الدين أى الجزاء أيضا وانما كانت الثلاثة اصول مقاصد
القرآن لأن الغرض الاصلى الارشاد الى المعارف الالهية وما به نظام المعاش ونجاة المعاد والاعتراض بأن كثيرا
من السور كذلك يندفع بعدم المساواة لانها فاتحة الكتاب وسابقة السور وقد اقتصر مضمونها على كليات المعانى
الثلاثة بالترتيب على وجه اجمالى لان أولها ثناء وأوسطها تعبد وآخرها وعد ووعيد ثم يصير ذلك مفصلا فى سائر

السور فكانت منها بمنزلة مكة من سائر القرى على ماروى من أنها مهدت أرضها ثم دحيت الارض من تحتها
فتستأهل أن تسمى أم القرآن كما سميت مكة أم القرى انتهى وماقاله المؤلف هو معنى قول البيضاوى وتسمى ام
القرآن لانها مفتتحه ومبدؤه أى يفتتح بها كتابة المصاحب ويبدأ بقراءتها فى الصلاة وقيل لانها تفتح أبواب الجنة
ولها اسماء أخر لانطيل بها (والدين الجزاء فى الخير والشر) وسقطت الواو لابى ذر وهذا رواه عبد الرزاق عن معمر
عن أيوب عن أبى قلابة عن النبى صلى الله عليه وسلم وهو مرسل رجاله ثقات ورواه عبد الرزاق بهذا الاسناد أيضا
عن أبى قلابة عن أبى الدرداء موقوفا وأبو قلابة لم يدرك أبا الدرداء لكن له شاهد موصول من حديث ابن عمر
أخرجه ابن عدى وضعفه وفى المثل (كما تدين تدان) الكاف فى موضع نصب نعتا لمصدر محذوف أى تدين دينا
مثل دينك وهذا من كلام أبى عبيدة أيضا كسابقه وهو حديث مرفوع أخرجه ابن عدى فى الكامل بسند
ضعيف من حديث ابن عمر مرفوعا وله شاهد من مرسل أبى قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البر
لايبلى والاثم لاينسى والديان لايموت فكن كما شئت كما تدين تدان رواه عبد الرزاق فى مصنفه وأخرجه البيهقى
فى كتاب الاسماء والصفات من طريقه ومعناه كما تعمل تجازى وفى الزهد للامام أحمد عن مالك بن دينار موقوفا
مكتوب فى التوراة كما تدين تدان وكما تزرع تحصد (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد من طريق منصور عنه فى
قوله كلا بل تكذبون (بالدين) اى (بالحساب) ومن طريق ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ايضا فى قوله تعالى
فلولا ان كنتم غير (مدينين) بفتح الميم أى (محاسبين) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا
يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج أنه (قال حدثنى) بالافراد (خبيب بن عبد الرحمن) بالخاء المعجمة
مصغرا الانصارى (عن حفص بن عاصم) أى ابن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (عن ابى سعيد بن المعلى)
واسمه رافع وقيل الحارث وقواه ابن عبد البر وهى الذى قبله أنه (قال كنت اصلى فى المسجد فدعانى رسول الله
صلى الله عليه وسلم فلم اجبه) وفى تفسير الانفال من وجه آخر عن شعبة فلم آته حتى صليت ثم أتيته (فقلت
يارسول الله انى كنت اصلى فقال ألم يقل الله استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم) زاد أبو ذر لما يحييكم واستدل به
على أن اجابته واجبة يعصى المرء بتركها وهل تبطل الصلاة ام لا صرح جماعة من أصحابنا الشافعية وغيرهم
بعدم البطلان وانه حكم مختص به صلى الله عليه وسلم فهو مثل خطاب المصلى له بقوله السلام عليك ايها النبى
ومثله لايبطل الصلاة وفيه بحث لاحتمال أن تكون اجابته واجبة سواء كانت المخاطبة فى الصلاة ام لا أما كونه
يخرج بالاجابة من الصلاة أو لا يخرج فليس فى الحديث ما يستلزمه فيحتمل أن تجب الاجابة ولو خرج المجيب من
الصلاة والى ذلك جنح بعض الشافعية (ثم قال لى) عليه الصلاة والسلام (لاعلمنك سورة هى اعظم السور) وفى
نسخة هى أعظم سورة (فى القرآن) لعظم قدرها بالخاصية التى لم يشاركها فيها غيرها من السور لاشتمالها على
فوائد ومعان كثيرة مع وجازة ألفاظها واستدل به على جواز تفضيل بعض القرآن على بعض وهو محكى عن اكثر
العلماء كابن راهويه وابن العربى ومنع من ذلك الاشعرى والباقلانى وجماعة لأن المفضول ناقص عن درجة
الافضل واسماء الله تعالى وصفاته وكلامه لانقص فيها واجيب بأن التفضيل انما هو بمعنى أن ثواب بعضه أعظم
من بعض فالتفضيل انما هو من حيث المعانى لا من حيث الصفة وفى حديث أبى هريرة رضى الله تعالى عنه عند
الحاكم أتحب أن اعلمك سورة لم ينزل فى التوراة ولا فى الانجيل ولا فى الزبور ولا فى الفرقان مثلها (قبل ان تخرج)
بالفوقية فى اليونينية (من المسجد ثم أخذ بيدى) بالافراد (فلما اراد أن يخرج) من المسجد (قلت له) زاد أبو
هريرة يارسول الله (ألم تقل لاعلمنك سورة هى اعظم سورة فى القرآن قال الحمد لله رب العالمين) خبر مبتدأ محذوف
أى هى كما صرح بها فى رواية معاذ فى تفسير الانفال (هى السبع) لانها سبع ايات كسورة الماعون لا ثالث لهما
وقيل للفاتحة (المثانى) لانها تثنى على مرور الاوقات أى تكرر فلا تنقطع وتدرس فلا تندرس وقيل لانها تثنى فى
كل ركعة أى تعاد أو أنها يثنى بها على الله أو استثنيت لهذه الامة لم تنزل على من قبلها فان قيل فى الحديث السبع
المثانى وفى القرآن سبعا من المثانى أجيب بأنه لا اختلاف بين الصيغتين اذا جعلنا من للبيان (والقرآن العظيم
الذى اوتيته) قال التوربشتى ان قيل كيف صح عطف القرآن على السبع المثانى وعطف الشئ على نفسه مما لا يجوز
قلنا ليس كذلك وانما هو من باب ذكر الشئ بوصفين أحدهما معطوف على الآخر والتقدير آتيناك ما يقال له السبع
المثانى والقرآن العظيم أى الجامع لهذين النعتين وقال الطيبى عطف القرآن على السبع المثانى المراد منه

الفاتحة وهو من باب عطف العام على الخاص تنزيلا للتغاير فى الوصف منزلة التغاير فى الذات واليه أومأ صلى الله
عليه وسلم بقوله ألا أعلمك أعظم سورة فى القرآن حيث نكر السورة وأفردها ليدل على انك اذا تقصيت سورة
سورة فى القرآن وجدتها أعظم منها ونظيره فى النسق لكن من عطف الخاص على العام من كان عدوا لله وملائكته
ورسله وجبريل وميكال انتهى وهو معنى قول الخطابى قال فى الفتح وفيه بحث لاحتمال أن يكون قوله والقرآن
العظيم محذوف الخبر والتقدير مابعد الفاتحة مثلا فيكون وصف الفاتحة انتهى بقوله هى السبع المثانى ثم عطف
قوله والقرآن العظيم أى مازاد على الفاتحة وذكر ذلك رعاية لعظم الآية ويكون التقدير والقرآن العظيم هو
الذى اوتيته زيادة على الفاتحة وفيه دليل على أن الفاتحة سبع آيات لكن منهم من عد البسملة دون صراط الذين
انعمت عليهم ومنهم من عكس قال الطيبى وعد التسمية اولى لان أنعمت لا يناسب وزانه وزان فواصل السور
ولحديث ابن عباس بسم الله الرحمن الرحيم الآية السابعة ونقل عن حسين بن على الجعفى انها ست آيات لأنه
لم يعد البسملة وعن عمرو بن عبيد أنها ثمان لأنه عدها وعد انعمت عليهم * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى فضائل
القرآن والتفسير وأبو داود فى الصلاة وكذا النسائى وفى التفسير أيضا وفضائل القرآن وابن ماجه فى ثواب
التسبيح * (باب غير المغضوب عليهم ولا الضالين) الجمهور على جر غير بدلا من الذين على المعنى أو من ضمير عليهم
ورد بأن أصل غير الوصفية والابدال بالاوصاف ضعيف وقد يقال استعمل غير استعمال الاسماء نحو غيرك
يفعل كذا فجاز وقوعه بدلا لذلك وعن سيبويه هو صفة للذين ورد بأن غير لا تتعرف واجيب بأن سيبويه نقل
أن ما اضافته غير محضة قد يتمحض فيتعرف الا الصفة المشبهة وغير داخل فى هذا العموم وقرئ شاذا بالنصب
فقيل حال من ضمير عليهم وناصبها انعمت وقيل من الذين وعاملها معنى الاضافة قال ابن كثير والمعنى اهدنا
الصراط المستقيم صراط الذين انعمت عليهم ممن تقدم وصفهم بالهداية والاستقامة غير صراط المغضوب عليهم
وهم الذين فسدت اراداتهم فعلموا الحق وعدلوا عنه ولا صراط الضالين وهم الذين فقدوا العلم فهم هائمون
فى الضلالة لا يهتدون الى الحق واكد الكلام بلا ليدل على أن ثم مسلكين فاسدين وهما طريقتا اليهود والنصارى
ومن أهل العربية من زعم أن لا فى قوله ولا الضالين زائدة والصحيح ماسبق من أنها لتأكيد النفى لئلا يتوهم
عطف الضالين على الذين انعمت عليهم وللفرق بين الطريقين ليجتنب كل منهما فان طريقة أهل الايمان مشتملة
على العلم بالحق والعمل واليهود فقدوا العمل والنصارى فقدوا العلم ولذا كان الغضب لليهود والضلال للنصارى
لأن من علم وترك استحق الغضب بخلاف من لم يعلم والنصارى لما كانوا قاصدين شيئا لكنهم لم يهتدوا الى طريقه
لانهم لم يأتوا الامر من بابه وهو اتباع الرسول الحق ضلوا وكل من اليهود والنصارى ضال مغضوب عليه لكن
أخص أوصاف اليهود الغضب واخص أوصاف النصارى الضلال وقد روى احمد وابن حبان من حديث
عدى بن حاتم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال المغضوب عليهم اليهود والضالين النصارى والمراد بالغضب هنا
الانتقام وليس المراد تغيرا يحصل عند غليان دم القلب لارادة الانتقام اذ هو محال على الله تعالى فالمراد الغاية
لا الابتداء * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن سمى) بضم السين
وفتح الميم وتشديد التحتية مصغرا مولى ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام (عن ابى صالح) ذكوان (عن
ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام) فى الصلاة (غير المغضوب عليهم
ولا الضالين فقولوا امين) بالمد والقصر لغتان ومعناها استجب فهى اسم فعل بنى على الفتح وقيل اسم من اسماء
الله تعالى التقدير يا آمين وضعف بأنه لو كان كذلك لكان مبنيا على الضم لانه منادى مفرد معرفة ولأن اسماء
الله تعالى توقيفية ووجه الفارسى قول من جعله اسما له تعالى على معنى أن فيه ضميرا يعود عليه تعالى لانه اسم
فعل (فمن وافق قوله) بآمين (قول الملائكة) بها (غفر له) أى للقائل منكم (ما تقدم من ذنبه) المتقدم كله فمن
بيانية لا تبعيضية وظاهره يشمل الصغائر والكبائر والحق انه عام خص منه ما يتعلق بحقوق الناس فلا يغفر
بالتأمين للادلة فيه لكنه شامل للكبائر الا أن يدعى خروجها بدليل آخر وزاد الجرجانى فى اماليه فى آخر هذا
الحديث وما تأخر وعن عكرمة مما رواه عبد الرزاق قال صفوف أهل الارض على صفوف أهل السماء فان وافق
امين فى الارض آمين فى السماء غفر للعبد * وقد سبق مزيد لهذا فى باب جهر الامام بالتأمين من كتاب الصلاة
(بسم الله الرحمن الرحيم سورة البقرة) كذا لابى ذر وسقطت البسملة لغيره (وعلم) وفى نسخة باب تفسير سورة البقرة

وعلم ولابى ذرعما وجد مكتوبا بين اسطر اليونينية باب قول الله تعالى وعلم (آدم الاسماء كلها) امابخلق علم ضرورى بهافيه اوالقاء فى روعه ولا يفتقر الى سابقة اصلاح للتسلسل والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا ولذلك يقال علمته فلم يتعلم قاله البيضاوى وظاهر الآية يقتضى أن التعليم للاسماء ويؤيده باسماء هؤلاء وقال الزمخشرى أى اسماء المسميات فحذف المضاف لكونه معلوما مدلولا عليه بذكر الاسماء لان الاسم لا بد له من مسمى وعوض عنه اللام كقوله واشتعل الرأس شيبا واعترض بأن كون اللام عوضا عن الاضافة ليس مذهب البصريين انما قال به الكوفيون وبعض البصريين والبصريون انما قالوا ذلك فى المظهر لا فى المضمر وبأنه لم يجعل المحذوف مضافا الى الاسماء أى مسميات الاسماء لينتظم تعليق الانباء بالاسماء فيما ذكر بعد التعليم وهو وان قدر المضاف اليه وجعل الاسماء غير المسميات لا يقول ان ما علمه آدم وعلمه وعجز عنه الملائكة هو مجرد الالفاظ واللغات من غير علم بحقائق المسميات وأحوالها ومنافعها لظهور أن الفضيلة والكمال انما هى فى ذلك والى هذا ذهب من جعل الاسم نفس المسمى أو حمل الكلام على حذف المضاف أى مسميات الاسماء لكن يرد عليه أنه لا دلالة فى الكلام على هذا التقدير وجوابه أن الاحوال والمنافع ايضا المسميات التى علم اسماءها ولا يتم ذلك بدون معرفتها على وجه تمتاز به عما عداها وهذا كاف قاله فى المصابيح واختلف فى المراد بالاسماء فقيل اسماء الاجناس دون أنواعها وقيل اسماء كل شئ حتى القصعة * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الازدى الفراهيدى بالفاء البصرى وسقط لابى ذر ابن ابراهيم قال (حدثنا هشام) الدستوائى قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (عن انس رضى الله تعالى عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) قال البخارى (وقال لى خليفة) بن خياط العصفرى بضم العين وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء البصرى على سبيل المذاكرة والتحديث (حدثنا يزيد بن زريع) بتقديم الزاى مصغرا أبو معاوية البصرى قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبى عروبة (عن قتادة عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال يجتمع المؤمنون يوم القيامة) ولابى ذر ويجتمع بواو العطف على محذوف بينه فى رواية له (فيقولون لو استشفعنا الى ربنا) لو هى المتضمنة للتمنى والطلب أى لو استشفعنا أحدا الى ربنا فيشفع لنا فيخلصنا مما نحن فيه من الكرب (فيأتون آدم فيقولون انت ابو الناس خلقك الله بيده واسجد لك ملائكته وعلمك اسماء كل شئ) وضع شيئا موضع اشياء أى المسميات ارادة للتقصى واحدا فواحدا حتى يستغرق المسميات كلها (فاشفع لنا عند ربك حتى يريحنا) بالراء من الاراحة (من مكاننا هذا فيقول) لهم (لست هناكم) أى لست فى المكانة والمنزلة التى تحسبوننى يريد مقام الشفاعة (ويذكر ذنبه) وهو قربان الشجرة والاكل منها (فيستحى) بكسر الحاء ولابى ذر فيستحيى بسكونها وزيادة تحتية (ائتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله الى أهل الارض) بالانذار واهلاك قومه لان ادم كانت رسالته بمنزلة التربية والارشاد للاولاد وليس المراد بقوله بعثه الله الى أهل الارض عموم بعثته فان ذا من خصوصيات نبينا صلى الله عليه وسلم فان هذا انما حصل له بالحادث الذى وقع وهو انحصار الخلق فى الموجودين بعد هلاك سائر الناس بالطوفان فلم يكن ذلك فى أصل بعثته وأما الاستدلال على عموم رسالته بدعائه على جميع من فى الارض فأهلكوا بالغرق الا أهل السفينة لانه لو لم يكن مبعوثا اليهم لما اهلكوا لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقد ثبت أنه اول الرسل فاجيب بجواز أن يكون غيره ارسل اليهم فى اثناء مدة نوح وبانهم لم يؤمنوا فدعا على من لم يؤمن من قومه وغيرهم فأجيب لكن لم ينقل أنه نبئ فى زمن نوح عليه الصلاة والسلام غيره فالله أعلم (فيأتونه فيقول) لهم (لست هناكم) قال عياض كناية عن أن منزلته دون هذه المنزلة تواضعا أو ان كلا منهم يشير الى انها ليست له بل لغيره (ويذكر سؤاله ربه) المحكى عنه فى القران بقوله تعالى رب ان ابنى من أهلى وان وعدك الحق أى وعدتنى أن تنجى أهلى من الغرق وسال أن ينجيه من الغرق وفى نسخة لربه (ما ليس له به علم) حال من الضمير المضاف اليه فى سؤاله أى صادرا عنه بغير علم أو من المضاف أى متلبسا بغير علم وربه مفعول سؤاله وكان يجب عليه أن لا يسأل كما قال تعالى فلا تسألنى ما ليس لك به علم أى ما شعرت من المراد بالاهل وهو من آمن وعمل صالحا وأن ابنك عمل غير صالح (فيستحى) ولغير أبى ذر بياء واحدة وكسر الحاء (فيقول ائتوا خليل الرحمن) ابراهيم عليه الصلاة والسلام (فيأتونه فيقول لست هناكم

ائتوا موسى عبدا كلمه الله واعطاه التوراة فيأتونه فيقول لست هناكم ويذكر قتل النفس بغير نفس فيستحيى من ربه) ولغير ابى ذر فيستحى بياء واحدة وكسر الحاء ولا يقدح ذلك فى عصمته لكونه خطأ وانما عده من عمل

قوله حال من الضمير الخ تامل هذا الاعراب فانه على ما يظهر بعيد عن الصواب اه

الشيطان

الشيطان وسماه ظلما واستغفر منه كما فى الآية على عادتهم فى استعظام محقرات فرطت منهم (فيقول ائتوا عيسى عبد الله ورسوله وكلمة الله) لأنه وجد بأمره تعالى دون اب (وروحه) أى ذا روح صدر منه لا بتوسط ما يجرى مجرى الاصل والمادة له وقيل لأنه كان يحيى الاموات والقلوب (فيقول) أى بعد ما يأتونه (است هناكم ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لغير أبى ذر (عبدا) بالنصب ولابى ذر عبد (غفر الله له ما تقدم من ذنبه) عن سهو وتأويل (وما تأخر) بالعصمة او أنه مغفور له غير مؤاخذ بذنب لو وقع (فيأتونى) ولابى ذر فيأتونى بنونين وفيه اظهار شرف نبينا عليه الصلاة والسلام كما لا يخفى (فأنطلق حتى استأذن على ربى فيؤذن) بالرفع عطفا على أنطلق ولابى ذر فيؤذن بالنصب عطفا على المنصوب فى قوله حتى استأذن (فاذا رأيت ربى وقعت ساجدا فيدعنى ماشاء) ولغير أبى ذر ماشاء الله (ثم يقال ارفع رأسك) وسقط لابى ذر لفظة رأسك (وسل) بفتح السين من غير ألف وصل (تعطه) بهاء بعد الطاء (وقل يسمع) أى قولك (واشفع تشفع) أى تقبل شفاعتك (فارفع رأسى) من السجود (فأحمده) تعالى (بتحميد يعلمنيه) بضم الميم (ثم اشفع فيحد لى) بفتح الياء تعالى (حدا) أى يبين لى قوما اشفع فيهم كأن يقول شفعتك فيمن اخل بالصلاة (فأدخلهم الجنة ثم اعود اليه) تعالى (فاذا رأيت ربى مثله) أى أفعل مثل ما سبق من السجود ورفع الرأس وغيره (ثم اشفع فيحد لى حدا) كأن يقول شفعتك فيمن زنى أو فيمن شرب الخمر مثلا (فأدخلهم الجنة ثم اعود الثالثة ثم اعود الرابعة فأقول ما بقى فى النار الا من حبسه القرآن) أى حكم بحبسه أبدا (ووجب عليه الخلود) وهم الكفار (قال ابو عبد الله) البخارى (الا من حبسه القرآن يعنى قول الله تعالى) أى فى الكفار (خالدين فيها) وسقط لابى ذر لفظ الا من واستشكل سياق هذا الحديث من جهة كون المطلوب الشفاعة للاراحة من موقف العرصات لما يحصل لهم من ذلك الكرب الشديد لا للاخراج من النار واجيب بأنه قد انتهت حكاية الاراحة عند لفظ فيؤذن لى وما بعده هو زيادة على ذلك قاله الكرمانى وقال الطيبى لعل المؤمنين صاروا فرقتين فرقة سبق بهم الى النار من غير توقف وفرقة حبسوا فى المحشر واستشفعوا به صلى الله عليه وسلم فخلصهم مما هم فيه وأدخلهم الجنة ثم شرع فى شفاعة الداخلين النار زمرا بعد زمر كما دل عليه قوله فيحد لى حدا الخ فاختصر الكلام وقال فى فتوح الغيب ايراد قصة واحدة فى مقامات متعددة بعبارات مختلفة وانحاء شتى بحيث لا تغيير ولا تناقض البتة من فصيح الكلام وبليغه وهو باب من الايجاز المختص بالاعجاز ويحتاج فى التوفيق الى قانون يرجع اليه وهو أن يعمد الى الاقتصاصات المتفرقة ويجعل لها أصل بأن يؤخذ من المبانى ما هو أجمع للمعانى فما نقص فيه من تلك المعانى شئ يلحق به انتهى وقال فى شرح المشكاة أو يراد بالنار الحبس والكربة وما يكونون فيه من الشدة ودنو الشمس الى رؤسهم وحرها والجامهم بالعرق وبالخروج الخلاص منها * وهذا الحديث يأتى ان شاء الله تعالى فى التوحيد وأخرجه مسلم فى الايمان والنسائى فى التفسير وابن ماجه فى الزهد * (باب) بالتنوين بغير ترجمة (قال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد عن ورقاء عن ابن أبى نجيح عنه فى قوله تعالى واذا خلوا (الى شياطينهم) أى (أصحابهم من المنافقين والمشركين) وسموا شياطين لانهم ماثلوا الشياطين فى تمردهم وهم المظهرون كفرهم واضافتهم اليهم للمشاركة فى الكفر قال القطب وهو استعارة واضافة الشياطين اليهم قرينة الاستعارة وقال مجاهد أيضا فيما وصله عبد بن حميد بالاسناد المذكور فى قول الله والله (محيط بالكافرين) أى (الله جامعهم) زاد الطبرى فى جهنم قال البيضاوى كالزمخشرى أى لا يفوتونه كما لا يفوت المحاط به المحيط وجملة والله محيط اعتراض لا محل لها وقال القطب فهو استعارة تمثيلية شبه حال تقريع الكفار فى أنهم لا يفوتونه ولا محيص لهم عن عذابه بحال المحيط بالشئ فى انه لا يفوته المحاط به واستعير لجانب المشبه الاحاطة وقوله والجملة اعتراض لا محل لها قال أبو حيان لانها دخلت بين هاتين الجملتين وهما يجعلون اصابعهم ويكاد البرق وهما من قصة واحدة (صبغة) أى (دين) يريد قوله تعالى صبغة الله وهذا وصله أيضا عبد بن حميد عن مجاهد أيضا وقال البيضاوى أى صبغنا الله صبغته وهى فطرة الله التى فطر الناس عليها فانها حلية الانسان كما أن الصبغة حلية المصبوغ وقال مجاهد أيضا فى قوله تعالى الا (على الخاشعين) أى (على المؤمنين حقا) وصله عنه عبد بن حميد (قال مجاهد) أيضا (بقوة) أى (يعمل بما فيه) وصله عنه عبد بن حميد أيضا وسقط لابى ذر قوله قال مجاهد (وقال ابو العالية) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى فى قلوبهم (مرض) أى (شك) وقال أيضا فيما وصله ابن أبى حاتم عنه فى قوله تعالى نكالا لما بين يديها

(وما خلفها) أى (عبرة لمن بقى) أى من بعدهم من الناس وقوله تعالى (لاشية) فيها بالياء من غير همز أى (لا بياض) فيها (وقال غيره) هو أبو عبيد القاسم بن سلام فى قوله تعالى (يسومونكم) أى (يولونكم) بضم اوله وسكون الواو وقال قوله تعالى هنالك (الولاية مفتوحة) واوها (مصدر الولاء) بفتح الواو والمد (وهى الربوبية) واذا كسرت الواو فهى الامارة) بكسر الهمزة وانما ذكر هذه ليؤيد بها تفسير يسومونكم يولونكم (وقال بعضهم الحبوب التى تؤكل كلها فوم) ذكره الفراء فى معانى القرآن عن عطاء وقتادة (وقال قتادة) فيما وصله عبد بن حميد فى قوله تعالى (فباءوا) أى (فانقلبوا وقال غيره) فى قوله تعالى (يستفتحون) أى (يستنصرون) كذا قاله أبو عبيد أى على المشركين ويقولون اللهم انصرنا بنبى آخر الزمان المنعوت فى التوراة وقال فى قوله تعالى ولبئس ما (شروا) به انفسهم أى (باعوا) وقوله تعالى (راعنا من الرعونة اذا ارادوا ان يحمقوا انسانا قالوا راعنا) بالتنوين صفة لمصدر محذوف أى قولا ذا رعن نسبة الى الرعن والرعونة الحمق والجملة فى محل نصب بالقول وفى قوله تعالى (لا تجزى) أى (لا تغنى) وفى قوله تعالى لا تتبعوا (خطوات) الشيطان (من الخطو والمعنى آثاره) أى آثار الشيطان وجميع ما ذكر من قوله قال مجاهد التالى الباب الى هنا ثابت للمستملى والكشميهنى ساقط للحموى (قوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا) جمع ند وهو المثل والنظير (وانتم تعلمون) حال من ضمير فلا تجعلوا ومفعول تعلمون متروك أى وحالكم انكم من ذوى العلم والنظر واصابة الرأى فلو تأملتم أدنى تأمل اضطر عقلكم الى اثبات موجد للممكنات منفرد بوجود الذات متعال عن مشابهة المخلوقات اوله مفعول أى وأنتم تعلمون أنه الذى خلق ما ذكر أو وأنتم تعلمون أن لا ند له وعلى كلا التقديرين متعلق العلم محذوف اما حوالة على العقل أو للعلم به وسقط لابى ذر قوله تعالى فقط * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (عثمان بن ابى شيبة) الحافظ الكوفى قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الرازى (عن منصور عن ابى وائل) بالهمز شقيق بن سلمة (عن عمرو بن شرحبيل) بالصرف وعدمه الهمدانى (عن عبد الله) بن مسعود أنه (قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم اى الذنب اعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا) أى مثلا ونظيرا (وهو خلقك) وغيره لا يستطيع خلق شئ فوجود الخلق يدل على الخالق واستقامة الخلق تدل على توحيده ولو كان المدبر اثنين لم يكن على الاستقامة ولذا قال موحد الجاهلية زيد بن عمرو بن نفيل

أربا واحدا ام ألف رب * ادين اذا تقسمت الامور

تركت اللات والعزى جميعا * كذلك يفعل الرجل البصير

(قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم اى) بالتشديد من غير تنوين قال الفاكهانى لانه موقوف عليه فى كلام السائل منتظر الجواب منه عليه الصلاة والسلام والتنوين لا يوقف عليه اجماعا وتنوينه مع وصله بما بعده خطأ بل ينبغى أن يوقف عليه وقفة لطيفة ثم يؤتى بما بعده انتهى وقد قيده ابن الجوزى فى مشكل الصحيحين بالتشديد والتنوين كما فى الفرع وقال هكذا سمعته من ابن الخشاب وقال لا يجوز الا تنوينه لانه اسم معرب غير مضاف قال فى المصابيح هذا عجيب لان الحاكى لا يجب عليه فى حالة وصل الكلام بما قبله أو بما بعده أن يراعى حال المحكى عنه فى الابتداء والوقف بل يفعل هو ما تقتضيه حالته التى هو فيها (قال وان تقتل) فى الفرع باسقاط الواو وثبتت فى أصله (ولدك) حال كونك (تخاف ان يطعم معك قلت ثم أى قال ان تزانى حليلة جارك) بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الاولى أى زوجته فانه زنا وأبطال لما اوصى الله تعالى به من حفظ حقوق الجيران وهذا الحديث أورده هنا أيضا وفى التوحيد والادب والمحاربين ومسلم فى الايمان والنسائى فيه والرجم والمحاربة (وقوله تعالى وظللنا عليكم الغمام) سخر الله تعالى لهم السحاب يظلهم من الشمس حين كانوا فى التيه وسقط لابى ذر قوله تعالى (وأنزلنا عليكم المن والسلوى كلوا من طيبات ما رزقناكم وما ظلمونا ولكن كانوا انفسهم يظلمون) بالكفر وسقط لابى ذر قوله تعالى من طيبات الى اخر انفسهم وقال بعد كلوا الى يظلمون (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى عنه (المن صمغة والسلوى الطير) وعن ابن عباس فيما رواه ابن أبى حاتم قال كان المن ينزل على الشجر فيأكلون منه ما شاءوا * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن عبد الملك ابن عمير القرشى (عن عمرو بن حريث) بضم الحاء مصغرا وعمرو بفتح العين وسكون الميم (عن سعيد بن زيد) أحد العشرة (رضى الله تعالى عنه) أنه (قال قال رسول الله) ولابوى ذر والوقت النبى (صلى الله عليه وسلم

الكماة

الكمأة) بفتح الكاف وسكون الميم والهمزة المفتوحة شئ ينبت بنفسه من غير استنبات وتكلف مؤنة احمر (من
المن) لانها تسقط بلا كلفة (وماؤها شفاء للعين) اذا ربى بها الكحل والتوتيا وغيرهما مما يكتحل به أما اذا اكتحل
بها مفردة فلا لانها تؤذى العين وقال النووى الصواب أن مجرد مائها شفاء مطلقا وانما وصفت الكمأة بذلك
لانها من الحلال الذى ليس فى اكتسابه شبهة واعترض الخطابى وغيره بادخال هذا هنا فانه ليس المراد أنها نوع
من المن المنزل على بنى اسرائيل فان ذلك شئ كالترنجبين وانما معناه انها تنبت بنفسها من غير استنبات ولا مؤنة
وأجيب بأنه وقع فى رواية ابن عيينة عن عبد الملك بن عمير فى حديث الباب من المن الذى أنزل على بنى اسرائيل
فظهرت المناسبة على مالا يخفى * (باب) بالتنوين (واذ قلنا ادخلوا هذه القرية) أى بيت المقدس (فكلوا *
منها حيث شئتم رغدا) نصب على المصدر أو الحال من الواو أى واسعا (وادخلوا الباب) أى باب القرية (سجدا)
حال من فاعل ادخلوا وهو جمع ساجد أى متطامنين مخبتين أو ساجدين لله شكرا على اخراجهم من التيه
(وقولوا حطة) بالرفع خبر مبتدأ محذوف أى مسألتنا حطة قال الزمخشرى والاصل النصب بمعنى حط عنا
ذنوبنا حطة ورفعت لتعطى معنى الثبات وتكون الجملة فى محل نصب بالقول (نغفر لكم خطاياكم) مجزوم فى جواب
الامر أى بسجودكم ودعائكم (وسنزيد المحسنين) ثوابا ولابى ذر وحيث شئتم الآية وسقط ما بعد (رغدا) يريد
قوله تعالى وكلا منها رغدا قال أبو عبيدة (واسع كثير) وفى نسخة واسعا كثيرا بالنصب وهذا ثابت فى رواية
أبى ذر عن المستملى والكشميهنى ساقط لغيرهما * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) غير منسوب ونسبه ابن السكن
عن الفربرى كما فى الفتح فقال محمد بن سلام قال الحافظ ابن حجر ويحتمل عندى أن يكون محمد بن يحيى الذهلى فانه
روى عن عبد الرحمن بن مهدى أيضا وقال الجيانى الاشبه انه محمد بن بشار بتشديد المعجمة وزاد الكرمانى أو ابن
المثنى قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدى) أبو سعيد البصرى قال ابن المدينى ما رأيت اعلم منه (عن ابن المبارك)
عبد الله (عن معمر) بفتح الميمين هو ابن راشد الازدى (عن همام بن منبه) بتشديد الميم الاولى ومنبه بتشديد
الموحدة المكسورة ابن كامل الصنعانى اخى وهب (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم)
انه (قال قيل لبنى اسرائيل) لما خرجوا من التيه بعد أربعين سنة مع يوشع بن نون عليه الصلاة والسلام وفتح الله
تعالى عليهم بيت المقدس عشية جمعة وقد حبست لهم الشمس قليلا حتى امكن الفتح (ادخلوا الباب) باب
البلد (سجدا) شكرا لله تعالى على ما انعم به عليهم من الفتح والنصر ورد بلدهم اليهم وانقاذهم من التيه وعن
ابن عباس فيما رواه ابن جرير سجدا قال ركعا وعن بعضهم المراد به الخضوع لتعذر حمله على حقيقته (وقولوا
حطة) قيل امروا أن يقولوها على هذه الكيفية بالرفع على الحكاية وهى فى محل نصب بالقول وانما منع النصب
حركة الحكاية وتقدم قريبا انها اعربت خبر مبتدأ محذوف ومعناها اسم للهيئة من الحط كالجلسة وعن ابن
عباس فيما رواه ابن أبى حاتم قال قيل لهم قولوا مغفرة (فدخلوا يزحفون) بفتح الحاء المهملة (على أستاههم)
بفتح الهمزة وسكون المهملة أى أوراكهم (فبدلوا) أى غيروا السجود بالزحف (وقالوا حطة) كما قيل وزادوا
على ذلك مستهزئين (حبة فى شعرة) بفتح العين والراء وفى رواية حنطة بالنون بدل حطة وللكشميهنى فى الاعراف
فى شعيرة بزيادة تحتية بعد كسر العين المهملة وحاصل الامر أنهم امروا أن يخضعوا لله تعالى عند الفتح بالفعل
والقول وأن يعترفوا بذنوبهم فخالفوا غاية المخالفة ولذا قال الله تعالى فى حقهم فأنزلنا على الذين ظلموا رجزا
من السماء بما كانوا يفسقون والمراد بالرجز الطاعون قيل انه مات به فى ساعة اربعة وعشرون ألفا * (قوله
تعالى (من كان) ولابى ذر باب بالتنوين من كان (عدوا لجبريل) قال ابن جرير أجمع اهل العلم بالتأويل أن هذه
الآية نزلت جوابا لليهود من بنى اسرائيل اذ زعموا أن جبريل عدو لهم وأن ميكائيل ولى لهم (وقال عكرمة)
مولى ابن عباس فيما وصله الطبرى (جبر) بفتح الجيم وسكون الموحدة (وميك) بكسر الميم (وسراف) بفتح السين
المهملة وتخفيف الراء وبالفاء المكسورة الاول من جبريل والثانى من ميكائيل والثالث من سرافيل معنى
الثلاثة (عبد ايل) بكسر الهمزة وسكون التحتية معناها فى الثلاثة (الله) أى جبريل عبد الله وميكائيل
عبد الله وسرافيل عبد الله وقال بعضهم جبريل اسم ملك اعجمى فلذلك لم ينصرف للعجمة والعلمية ومن قال هو
مشتق أو مركب تركيب اضافة رد قوله لان الاعجمى لا يدخله الاشتقاق العربى ولانه لو كان مركبا تركيب
الاضافة لكان منصرفا * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وكسر النون

وسكون التحتية آخره راء أبو عبد الرحمن المروزى الزاهد أنه (سمع عبد الله بن بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ابن حبيب السهمى قال (حدثنا حميد) الطويل (عن انس) رضى الله عنه انه (قال سمع عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام (بقدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابى ذر عن الكشميهنى بمقدم مصدر ميمى بمعنى القدوم وله عن الحموى والمستملى مقدم رسول الله بحذف الجار زاد فى باب واذ قال ربك للملائكة من كتاب بدء الخلق المدينة (وهو فى ارض يخترف) بالخاء المعجمة الساكنة والفاء أى يجتنى من ثمارها (فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال انى سائلك عن ثلاث) أى عن ثلاث مسائل (لا يعلمهن الا نبى فما اول اشراط الساعة) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة أى علاماتها (وما اول طعام اهل الجنة وما ينزع الولد الى ابيه) بالزاى المكسورة وآخره عين مهملة أى يشبه أباه ويذهب اليه (أو الى امه قال) عليه الصلاة والسلام (اخبرنى بهن جبريل آنفا) بمد الهمزة وكسر النون (قال) ابن سلام (جبريل قال) عليه الصلاة والسلام (نعم قال) ابن سلام (ذاك) كذا فى اليونينية وفى الفرع ذلك باللام (عدو اليهود من الملائكة) وفى حديث ابن عباس عند أحمد أنهم قالوا انه ليس من نبى الا له ملك يأتيه بالخبر فأخبرنا من صاحبك قال جبريل قالوا جبريل ذاك ينزل بالحرب والقتال عدونا لو قلت ميكائيل الذى ينزل بالرحمة والنبات والقطر لكان (فقرأ) عليه الصلاة والسلام (هذه الآية) ردا على قولهم أو قرأها الراوى استشهادا بها (من كان عدوا لجبريل فانه) أى جبريل (نزله) أى القرآن (على قلبك) لانه القابل للوحى ومحل الفهم والحفظ وكان حقه أن يقول على قلبى لكنه جاء على حكاية كلام الله تعالى كانه قال قل ما تكلمت به وزاد فى رواية أبى ذر باذن الله أى بأمره تعالى (اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق الى المغرب واما أول طعام أهل الجنة) ولابى الوقت اول طعام يأكله اهل الجنة (فزيادة كبد حوت) ولابى ذر عن الحموى والمستملى الحوت وهو القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهى اطيبه او أهنأ الاطعمة (واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد) بالنصب على المفعولية أى جذبه اليه (واذا سبق ماء المرأة) أى ماء الرجل (نزعت) أى جذبته اليها (قال) ابن سلام (أشهد أن لا اله الا الله واشهد انك رسول الله يا رسول الله ان اليهود قوم بهت) بضم الموحدة والهاء فى اليونينية وفرعها وفى نسخة بسكون الهاء قال الكرمانى جمع بهوت وهو الكثير البهتان وقيل بهت أى كذابون ممارون لا يرجعون الى الحق (وانهم ان يعلموا باسلامى قبل ان تسألهم يبهتونى فجاءت اليهود فقال النبى صلى الله عليه وسلم اى رجل عبد الله) أى ابن سلام (فيكم قالوا اخيرنا وابن خيرنا) أفعل تفضيل (وسيدنا وابن سيدنا قال) عليه الصلاة والسلام (ارأيتم ان اسلم عبد الله بن سلام) سقط ابن سلام لابى ذر (فقالوا اعاذه الله من ذلك فخرج عبد الله فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فقالوا اشرنا وابن شرنا وانتقصوه) ولابى ذر فانتقصوه بالفاء بدل الواو (قال) ابن سلام (فهذا الذى كنت اخاف يا رسول الله) * وهذا الحديث ذكره المؤلف قبيل المغازى وفى احاديث الانبياء * (باب قوله) تعالى (ما ننسخ من آية أو ننسأها) بفتح نون ننسخ الاولى وسينها مضارع نسخ وضم ابن عامر النون وكسر السين مضارع انسخ ولابى ذر ننسها بضم النون الاولى وسكون الثانية من غير همز وهى قراءة نافع وابن عامر والكوفيين من الترك والاولى من التأخير وزاد أبو ذر نأت بخير منها او ما مفعول مقدم لننسخ وهى شرطية جازمة له والتقدير أى شئ ننسخ وقيل شرطية جازمة لننسخ واقعة موقع المصدر ومن آية هو المفعول به والتقدير أى نسخ ننسخ آية ورد بانه يلزم من هذا خلو جملة الجزاء من ضمير يعود على اسم الشرط وهو لا يجوز ومن آية للتبعيض فهى متعلقة بمحذوف لانها صفة لاسم الشرط والنسخ لغة الازالة أو النقل من غير ازالة ونسخ الآية بيان انتهاء التعبد بتلاوتها أو الحكم المستفاد منها أو بهما جميعا فمثال نسخ قراءتها وابقاء حكمها نحو الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما والحكم فقط نحو وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين والحكم والتلاوة نحو عشر رضعات يحرمن روى مسلم عن عائشة كان فيما أنزل عشر رضعات معلومات فنسخت بخمس ويكون بلا بدل كالصدقة أمام نجواه عليه الصلاة والسلام وببدل مماثل كالقبلة واخف كعدة الوفاة واثقل كنسخ التخيير بين صوم رمضان والفدية قال الله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عمرو بن على) بفتح العين وسكون الميم البصرى الصيرفى قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن حبيب) هو ابن ابى ثابت واسمه قيس بن دينار الكوفى (عن سعيد

ابن جبير عن ابن عباس) انه (قال قال عمر رضى الله عنه اقرأنا) لكتاب الله تعالى (ابى) هو ابن كعب (واقضانا) أى اعلمنا بالقضاء (على) هو ابن أبى طالب (وانا لندع) أى نترك (من قول ابى وذاك) بالف من غير لام (ان ابيا يقول لا ادع شيئا سمعته) ولابى ذر سمعت (من رسول الله صلى الله عليه وسلم) كان لا يقول بنسخ تلاوة شئ من القرآن لكونه لم يبلغه النسخ فرد عليه عمر بقوله (وقد قال الله تعالى ما ننسخ من آية أو ننسأها) فانه يدل على ثبوت النسخ فى البعض ولابى ذر أو ننسها بضم اوله وكسر ثالثه * وهذا الحديث موقوف وأخرجه الترمذى عن انس مرفوعا وعند البغوى مرفوعا ايضا اقضى امتى على بن أبى طالب * هذا (باب) بالتنوين (وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه) نزلت ردا على النصارى لما قالوا المسيح ابن الله واليهود لما قالوا عزير ابن الله ومشركو العرب الملائكة بنات الله * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن عبد الله بن ابى حسين) بضم الحاء وفتح السين القرشى النوفلى الكوفى انه قال (حدثنا نافع بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة ابن مطعم القرشى (عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال قال الله) تعالى (كذبنى ابن آدم) بتشديد الذال المعجمة من التكذيب وهو نسبة المتكلم الى أن خبره خلاف الواقع والمراد البعض من بنى آدم (ولم يكن له ذلك) ولابى ذر ولم يكن ذلك له بالتقديم والتأخير (وشتمنى) من الشتم وهو توصيف الشخص بما فيه ازراء ونقص تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا (ولم يكن له ذلك) التكذيب والشتم (فأما تكذيبه اياى فزعم انى لا أقدر أن اعيده كما كان) ووقع فى رواية الاعرج فى سورة الاخلاص وليس اول الخلق بأهون على من اعادته (واما شتمه اياى فقوله لى ولد) وانما كان شتما لما فيه من التنقيص لان الولد انما يكون عن والدة تحمله ثم تضعه ويستلزم ذلك سبق النكاح والناكح يستدعى باعثا له على ذلك والله تعالى منزه عن ذلك (فسبحانى) أى تنزهت (ان أتخذ صاحبة أو ولدا) أن مصدرية أى من اتخاذى الزوجة والولد لما كان البارى سبحانه وتعالى واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود الاشياء وكان كل مولود محدثا انتفت عنه الوالدية ولما كان لا يشبهه احد من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه صاحبة فيتوالد انتفت عنه الولدية ومن هذا قوله تعالى أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة * هذا (باب) بالتنوين (واتخذوا) وسقط لغير أبى ذر باب وقال بدله قوله واتخذوا (من مقام ابراهيم مصلى) بكسر خاء اتخذوا بلفظ الامر فقيل عطف على اذكروا اذا قيل ان الخطاب هنا لبنى اسرائيل أى اذكروا نعمتى واتخذوا من مقام ابراهيم وقرأ نافع وابن عامر واتخذوا ماضيا بلفظ الخبر قيل عطفا على جعلنا أى واتخذ الناس مقامه الموسوم به يعنى الكعبة قبلة يصلون اليها (مثابة) قال أبو عبيدة فى تفسيره (يثوبون يرجعون) وعن ابن عباس مما رواه الطبرى قال يأتونه ثم يرجعون الى اهليهم ثم يعودون اليه لا يقضون منه وطرا * وبه قال (حدثنا مسدد) بالمهملات ابن مسرهد (عن يحيى بن سعيد) القطان (عن حميد) الطويل (عن انس) انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه وافقت الله) ولابى الوقت وافقت ربى (فى ثلاث) أى قضايا (أو وافقنى ربى فى ثلاث) بالشك وذكر الثلاث لا يقتضى نفى غيرها فقد روى عنه موافقات بلغت خمسة عشر كقصة الاسارى (قلت يا رسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى) بين يدى القبلة يقوم الامام عنده وسقط من فى الفرع كاصله وزاد فى باب ما جاء فى القبلة من كتاب الصلاة فنزلت واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى (وقلت يا رسول الله يدخل عليك) أى فى حجر امهات المؤمنين (البر والفاجر) أى الفاسق وهو مقابل البر (فلو امرت امهات المؤمنين بالحجاب) وجواب لو محذوف فى الموضعين أو هى للتمنى فلا تفتقر لجواب وعند ابن مالك هى لو المصدرية أغنت عن فعل التمنى (فأنزل الله آية الحجاب) وثبت قوله فأنزل الله آية الحجاب فى اليونينية وسقط من فرعها (قال) أى عمر (وبلغنى معاتبة النبى صلى الله عليه وسلم بعض نسائه) حفصة وعائشة (فدخلت عليهن قلت) ولابى ذر فقلت بزيادة الفاء (ان انتهيتن أو ليبدلن الله رسوله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لغير أبى ذر (خيرا منكن حتى اتيت احدى نسائه قالت يا عمر أما) بالتخفيف (فى رسول الله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية أيضا لغير أبى ذر (ما يعظ نساءه حتى تعظهن انت) والقائلة هذا هى ام سلمة كما فى سورة التحريم بلفظ فقالت ام سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت فى كل شئ حتى تبتغى أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه وقال الخطيب هى زينب بنت جحش وتبعه النووى (فأنزل الله عسى ربه ان طلقكن أن يبدله ازواجا خيرا منكن مسلمات الآية) * وهذا الحديث سبق فى باب ما جاء

في القبلة من الصلاة (وقال ابن ابي مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري مما رواه المؤلف
في الصلاة مذاكرة (اخبرنا يحيى بن ايوب) الغافقي قال (حدثني) بالافراد (حميد) الطويل قال (سمعت انسا
عن عمر) رضي الله تعالى عنهما (قوله تعالى واذ) ولابي ذر باب بالتنوين واذ (يرفع ابراهيم القواعد من البيت
واسماعيل) كان يناوله الحجارة وانما عطفه عليه لانه كان له مدخل في البناء (ربنا تقبل منا) أي يقولان ربنا
والجملة حال منهما (انك انت السميع) لدعائنا (العليم) بنياتنا قال المؤلف (القواعد أساسه واحدتها قاعدة
والقواعد من النساء واحداها) ولابي ذر واحدتها بزيادة تاء التأنيث وفي نسخة واحدتهنّ بنون النسوة
(قاعد) بغير تاء تأنيث ففيه اشارة الى الفرق بينهما في مفرديهما * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبي اويس
(قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهري (عن سالم بن عبد الله) بن عمر بن الخطاب
(ان عبد الله بن محمد بن ابي بكر) الصديق رضي الله عنه (اخبر عبد الله بن عمر عن عائشة رضي الله تعالى عنها
زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال) لها (ألم ترى) بحذف النون للجزم أي الم تعرفي
(أن قومك) قريشا (بنوا الكعبة واقتصروا على قواعد ابراهيم) قالت عائشة (فقلت يارسول الله ألا تردها)
بضم الدال ولابي ذر بفتحها (على قواعد ابراهيم قال لولا حدثان قومك) اي قريش بكسر الحاء وسكون الدال
المهملتين وفتح المثلثة مبتدأ خبره محذوف وجوبا أي موجود يعني قرب عهدهم (بالكفر) أي لرددتها على قواعد
ابراهيم وفي باب فضل مكة وبنيانها من الحج لفعلت (فقال عبد الله بن عمر) رضي الله تعالى عنهما (لئن كانت
عائشة) رضي الله تعالى عنها (سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أرى) بضم الهمزة أي ما اظنّ
(رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر) بكسر الحاء وسكون الجيم أي يقربان
منه (الا انّ البيت لم يتمم) بتشديد الميم الاولى مفتوحة أي ما نقص منه وهو الذي كان في الاصل (على قواعد
ابراهيم) عليه الصلاة والسلام * وهذا الحديث سبق في الحج ومطابقته للترجمة في قوله واقتصروا على قواعد
ابراهيم * هذا (باب) بالتنوين (قولوا آمنا بالله وما انزل الينا) القرآن والخطاب للمؤمنين وسقط لفظ باب لغير
أبي ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابي ذر حدثني (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة العبدي البصري
يقال له بندار قال (حدثنا عثمان بن عمر) بضم العين ابن فارس البصري قال (اخبرنا علي بن المبارك) الهنائي بضم
الهاء وتخفيف النون ممدودة (عن يحيى بن ابي كثير) بالمثلثة الطائي مولاهم (عن ابي سلمة) بن عبد الرحمن بن
عوف الزهري (عن ابي هريرة رضي الله عنه) انه (قال كان اهل الكتاب) اليهود (يقرؤن التوراة بالعبرانية)
بكسر العين المهملة وسكون الموحدة (ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم) يعني اذا كان ما يخبرونكم به محتملا لئلا يكون في نفس الامر صدقا فتكذبوه
أو كذبا فتصدقوه فتقعوا في الحرج (وقولوا آمنا بالله وما انزل الينا) ولغير أبي ذر الآية بدل قوله الينا * (سيقول
السفهاء) وفي بعض النسخ وعزاه في الفتح لابي ذر باب قوله تعالى سيقول السفهاء (من الناس) المنكرين لتغيير
القبلة من مشركي العرب أو احبار يهود أو المنافقين والجار والمجرور في محل نصب على الحال من السفهاء
والعامل فيها سيقول وهي حال مبينة (ما ولاهم) أي ما صرفهم (عن قبلتهم التي كانوا عليها) يعني بيت
المقدس ولا بدّ من حذف مضاف في عليها أي على توجهها وجملة الاستفهام في محل نصب بالقول (قل لله المشرق
والمغرب) حيثما وجهنا توجهنا فالطاعة في امتثال امره ولو وجهنا كل يوم مرّات الى جهات متعددة فنحن
عبيده وفي تصريفه وخدامه (يهدي من يشاء الى صراط مستقيم) وسقط من قوله التي كانوا الى آخر الآية
لابي ذر وقال بعد قوله عن قبلتهم الآية * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين انه (سمع زهيرا) بضم الزاي
مصغرا ابن معاوية (عن ابي اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) بن عازب (رضي الله عنه انّ النبي)
وفي نسخة أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم صلى الى بيت المقدس) بالمدينة (ستة عشر شهرا أو سبعة عشر
شهرا) بالشك من الراوي وسقط شهرا الاول لابي ذر (وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت) بكسر القاف
وفتح الموحدة أي جهة البيت العتيق (وانه صلى أو صلاها صلاة العصر) بالشك من الراوي ونصب صلاة بدلا
من الضمير المنصوب في صلاها (وصلى معه) عليه الصلاة والسلام (قوم) لم اعرف اسماءهم (فخرج رجل) هو
عباد بن بشر أو عباد بن نهيك (ممن كان صلى معه) عليه الصلاة والسلام (فمرّ على اهل المسجد) من بني حارثة

والمسجد بالمدينة أو مسجد قباء (وهم راكعون) حقيقة أو من باب اطلاق الجزء وارادة الكل (قال اشهد) أى احلف (بالله لقد صليت مع النبى صلى الله عليه وسلم قبل مكة) أى حال كونه متوجها اليها (فداروا كما هم عليه (قبل البيت) جهة البيت العتيق (وكان الذى مات على القبلة قبل ان تحول قبل البيت) الحرام (رجال قتلوا لم ندر مانقول فيهم) ذكر الواحدى فى اسباب النزول منهم اسعد بن زرارة وأبو امامة احد بنى النجار والبراء بن معرور أحد بنى سلمة لكن ذكر أن اسعد بن زرارة مات فى السنة الاولى من الهجرة والبراء بن معرور فى صفر قبل قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة بشهر (فأنزل الله وما كان الله ليضيع ايمانكم) صلاتكم الى بيت المقدس (ان الله بالناس لرؤف رحيم) فلا يضيع اجورهم وفى رواية أبى ذر بعد قوله ايمانكم الآية وسقط مابعدها * وهذا الحديث سبق فى كتاب الايمان فى باب الصلاة من الايمان * (وكذلك) ولابى ذر باب قوله وكذلك أى وكما جعلناكم مهديين الى الصراط المستقيم وجعلنا قبلتكم أفضل القبل (جعلناكم امة وسطا) أى خيارا أو عدولا وجعل بمعنى صير فيتعدى لاثنين فالضمير مفعول اول وامة ثان ووسطا نعت وهو بالتحريك اسم لما بين الطرفين ويطلق على خيار الشىء وقيل كل ماصلح فيه لفظ بين يقال بالسكون والا فبالتحريك تقول جلست وسط القوم بالتحريك وقيل المفتوح فى الاصل مصدر والساكن ظرف (لتكونوا شهداء على الناس) يوم القيامة (ويكون الرسول عليكم شهيدا) علة للجعل * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (يوسف بن راشد) هو يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان الكوفى قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (وابو اسامة) حماد ابن اسامة (واللفظ) أى لفظ المتن (لجرير عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابى صالح) ذكوان الزيات (وقال ابو اسامة) حماد يعنى عن الاعمش (حدثنا ابو صالح) ذكوان ففيه تصريح الاعمش بالتحديث (عن ابى سعيد) سعد بن مالك بن سنان (الخدرى رضى الله تعالى عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعى نوح يوم القيامة فيقول لبيك وسعديك يارب فيقول هل بلغت فيقول نعم فيقال لامته هل بلغكم فيقولون له ما اتانا من نذير فيقول من يشهد لك فيقول) يشهد لى (محمد وامته فيشهدون) له (انه قد بلغ) زاد أبو معاوية عن الاعمش عند النساءى فقال وما علمكم فيقولون اخبرنا نبينا أن الرسل قد بلغوا فصدقناه (ويكون الرسول عليكم شهيدا فذلك قوله جل ذكره وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا والوسط العدل) هو مرفوع من نفس الخبر لا مدرج كما قاله فى الفتح وسقط لابى ذر لفظ جل ذكره * وقد سبق الحديث فى كتاب الانبياء * (وما) ولابى ذر باب قوله وما (جعلنا القبلة التى كنت عليها) قيل القبلة مفعول اول والتى كنت عليها ثان فان الجعل بمعنى التصيير أى الجهة التى كنت عليها وهى الكعبة فانه عليه الصلاة والسلام كان يصلى اليها بمكة ثم لما هاجر أمر بالصلاة الى بيت المقدس تألفا لليهود أى ان اصل امرك أن تستقبل الكعبة وما جعلنا قبلتك بيت المقدس (الا لنعلم) لنختبر ونتبين (من يتبع الرسول) فى الصلاة الى الكعبة (ممن ينقلب على عقبيه) من يرتد عن دينه بعد ومن موصول ويتبع صلته والموصول وصلته فى محل المفعول بنعلم وعلى عقبيه فى محل نصب على الحال قال البيضاوى فان قلت كيف يكون علمه تعالى غاية الجعل وهو لم يزل عالما وأجاب بأن هذا واشباهه باعتبار التعلق الحالى الذى هو مناط الجزاء والمعنى ليتعلق علمنا به موجودا وقيل ليعلم رسوله والمؤمنون لكنه اسنده الى نفسه لانهم خواصه أو لتمييز الثابت عن المتزلزل كقوله تعالى ليميز الله الخبيث من الطيب فوضع العلم موضع التمييز المسبب عنه (وان كانت) أى التحويلة أو القبلة (لكبيرة) لثقيلة شاقة وان مخففة من الثقيلة دخلت على ناسخ الابتداء والخبر واللام للفرق بينها وبين النافية (الا على الذين هدى الله) وهم التابعون الصادقون فى اتباع الرسول والاستثناء مفرغ وجاز ذلك وان لم يتقدمه نفى ولا شبهة لانه فى معنى النفى (وما كان الله ليضيع ايمانكم) أى بالقبلة المنسوخة أو صلاتكم اليها (ان الله بالناس لرؤف رحيم) ولابى ذر بعد قوله من يتبع الرسول الآية وسقط مابعدها عنده * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر) بن الخطاب (رضى الله تعالى عنهما) انه قال (بينا الناس) بغير ميم (يصلون الصبح فى مسجد قباء) بالصرف على الاشهر (اذ جاء جاء) هو عباد ابن بشر (فقال) لهم (انزل الله على النبى صلى الله عليه وسلم قرآنا) هو قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك فى السماء الآيات (ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة على الامر فى اليونينية وفرعها وبفتحها على الخبر

(فتوجهوا الى الكعبة) من غير أن تتوالى خطاهم عند التوجه بل كانت مفرقة * وهذا الحديث سبق فى باب ماجاء فى القبلة فى اوائل كتاب الصلاة * (باب قد نرى) ولابى ذر باب قوله قد نرى (تقلب وجهك فى السماء) أى تردد وجهك فى جهة السماء تطلعا للوحى قيل وقد يصرف المضارع الى معنى المضى كهذه الآية واشباهها وقول الزمخشرى قد نرى ربما نرى ومعناه كثرة الرؤية كقوله * قد اترك القرن مصفرا أنامله * تعقبه أبو حيان بأنه شرح قوله قد نرى بربما نرى ورب عند المحققين لتقليل الشئ فى نفسه أو لتقليل نظيره ثم قال ومعناه كثرة الرؤية فهو مضاد لمدلول رب على مذهب الجمهور ثم ما ادعاه من كثرة الرؤية لايدل عليه اللفظ لانه لم يوضع للكثرة قد مع المضارع سواء اريد المضى أم لا وانما فهمت من التقلب (فلنولينك قبلة ترضاها) تحبها وتتشوق اليها لمقاصد دينية وافقت مشيئة الله تعالى وحكمه والجملة فى محل نصب صفة لقبلة (فول وجهك شطر المسجد الحرام) نحوه وجهته ولغير أبى ذر بعد قوله فى السماء الى عما تعملون وسقط ما بعدها * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا معتمر) بضم الميم الاولى وسكون العين وفتح الفوقية وكسر الميم آخره راء (عن ابيه) سليمان ابن طرخان (عن انس رضى الله تعالى عنه) انه (قال لم يبق ممن صلى القبلتين) أى الصلاة الى بيت المقدس والى الكعبة من المهاجرين والانصار (غيرى) وهذا قاله انس فى آخر عمره * (ولئن اتيت الذين أوتوا الكتاب) اليهود (بكل آية) بكل برهان وحجة على أن الكعبة قبلة (ما تبعوا قبلتك) أى لم يؤمنوا بها ولا صلوا اليها ولام لئن اتيت موطئة للقسم المحذوف وان شرطية فاجتمع شرط وقسم فالجواب له (الى قوله انك اذا لمن الظالمين) والمعنى ولئن اتبعت أهواءهم على سبيل الفرض والتقدير وحاشاه الله من ذلك ولابى ذر بعد قوله ما تبعوا قبلتك الآية واسقط ما بعده * وبه قال (حدثنا خالد بن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة البجلى الكوفى قال (حدثنا سليمان) هو ابن بلال (قال حدثنى) بالافراد (عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما) انه قال (بينما الناس) بالميم (فى) صلاة (الصبح بقباء جاءهم رجل) اسمه عباد بن بشر (فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قرآن) بالتنكير لان المراد البعض أى قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك فى السماء الآيات وأطلق الليلة على بعض اليوم الماضى وما يليه مجازا (وقد امر) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أى أمر الله تعالى نبيه عليه الصلاة والسلام (ان يستقبل الكعبة ألا) بتخفيف اللام (فاستقبلوها) بكسر الموحدة لا بفتحها كما لا يخفى (وكان وجه الناس الى الشام) تفسير من الراوى (فاستداروا بوجوههم الى الكعبة) ولم يؤمروا باعادة ما صلوه الى جهة بيت المقدس لان النسخ لا يثبت فى حق المكلف حتى يبلغه * (الذين آتيناهم الكتاب) هم علماؤهم (يعرفونه) صلى الله عليه وسلم بنعته وصفته (كما يعرفون ابناءهم) روى ان عمر سأل عبد الله بن سلام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا اعلم به منى بابنى قال ولم قال لانى لم اشك فى محمد انه نبى فأما ولدى فلعل والدته خانت زاد السمرقندى فى روايته اقر الله عينك يا عبد الله وقيل الضمير فى يعرفونه للقرآن وقيل لتحويل القبلة وظاهر سياق الآية ثم يقتضى اختياره (وان فريقا منهم) طائفة من اليهود (ليكتمون الحق) محمدا وما جاء به (الى قوله فلا تكونن من الممترين) الشاكين فى انه من ربك أو فى كتمانهم الحق عالمين به والمراد نهى الامة لان الرسول لا يشك وسقط لابى ذر وان فريقا الى الحق قال الى قوله فلا تكونن من الممترين فزاد فلا تكونن * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاى والعين المهملة المفتوحات قال (حدثنا مالك) الامام (عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما انه (قال بينا الناس) بغير ميم (بقباء فى صلاة الصبح اذ جاءهم آت) هو عباد بن بشر (فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم قد أنزل عليه الليلة قرآن) أى قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك فى السماء الآيات (وقد امر) بضم الهمزة (أن يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة (وكانت وجوههم الى الشام) من كلام الراوى (فاستداروا الى الكعبة) وهذه طريقة اخرى للحديث السابق * (ولكل) وفى نسخة باب ولكل من اهل الملل (وجهة) قبلة (هو موليها) وجهه (فاستبقوا الخيرات) من أمر القبلة وغيرها (اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا ان الله على كل شئ قدير) أى هو قادر على جمعكم من الارض وان تفرقت أجسادكم وأبدانكم ووقع فى رواية أبى ذر بعد قوله هو موليها الآية وسقط ما بعدها * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (محمد بن المثنى) العنزى الزمن البصرى (قال حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى انه قال (حدثنى) بالافراد (ابو اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعى (قال سمعت البراء)

ابن عازب (رضى الله تعالى عنه قال صلينا مع النبى صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس) أى ونحن بالمدينة (ستة عشر أو سبعة عشر شهرا) بالشك من الراوى (ثم صرفه) أى صرف الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم ولابى ذر عن الكشميهنى ثم صرفوا بضم أوله مبنيا للمفعول أى صرف الله تعالى نبيه وأصحابه (نحو القبلة) أى الكعبة الحرام * وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الصلاة والنساءى فيها وفى التفسير * (ومن حيث خرجت) أى ومن اى مكان خرجت للسفر (فول وجهك شطر المسجد الحرام) اذا صليت (وانه) أى المأموربه وهو التوجه للكعبة (للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون) فيجازيكم بأعمالكم وفى رواية أبى ذر بعد قوله شطر المسجد الحرام الاية وحذف مابعدها (شطره) مبتدأ أى شطر المسجد الحرام وخبره (تلقاءه) * وبه قال (حدثنا موسى ابن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا عبد العزيز بن مسلم) القسملى قال (حدثنا عبد الله بن دينار) العدوى مولاهم أبو عبد الرحمن المدنى مولى ابن عمر (قال سمعت ابن عمر رضى الله تعالى عنهما يقول بينما الناس) بالميم وفى نسخة باسقاطها (فى) صلاة (الصبح بقباء) فى مسجده (اذجاءهم رجل) اسمه عباد بن بشر (فقال) لهم (انزل الليلة) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (قرآن فأمر) بضم الهمزة أى النبى صلى الله عليه وسلم ولابى ذر وأمر بالواو بدل الفاء (ان يستقبل الكعبة) اذا صلى (فاستقبلوها) بكسر الموحدة (فاستداروا) بالفاء ولغير أبى ذر واستداروا (كهيئتهم) من غير تغيير (فتوجهوا الى الكعبة) من غير أن تتوالى خطاهم عند التوجه (وكان وجه الناس الى الشام) تفسير من الراوى كما سبق * (ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره) هذا أمر ثالث منه تعالى باستقبال الكعبة واختلف فى حكمة التكرار فقيل تأكيد لانه اول ناسخ وقع فى الاسلام على مانص عليه ابن عباس وغيره والنسخ من مظان الفتنة والشبهة فبالحرى أن يؤكد امرها ويعاد ذكرها مرة بعد اخرى وقيل انه منزل على أحوال فالاول لمن هو مشاهد للكعبة والثانى لمن هو فى مكة غائبا عن مشاهدة الكعبة والثالث لمن هو فى غيرها من البلدان او الاول لمن بمكة والثانى لمن هو بغيرها من البلدان والثالث لمن خرج فى الاسفار ولابى ذر عن الكشميهنى شطره بالنصب تلقاءه وزاد فى رواية غير أبى ذر بعد قوله وحيثما كنتم الى قوله ولعلكم تهتدون أى الى ماضلت عنه الامم ولذا كانت هذه الامة أفضل الامم وأشرفها * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفى أبو رجاء البغلانى وسقط لابى ذر ابن سعيد (عن مالك) الامام الاعظم (عن عبد الله بن دينار) مولى ابن عمر (عن ابن عمر) رضى الله تعالى عنهما انه (قال بينما) بالميم (الناس فى صلاة الصبح بقباء اذ جاءهم آت) عباد (فقال) لهم (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة) نصب على الظرفية وفى نسخة قرآن كالرواية السابقة والمراد قد نرى تقلب وجهك فى السماء الآيات (وقد امر ان يستقبل الكعبة فاستقبلوها) بكسر الموحدة قال الراوى (وكانت وجوههم) أى اهل قباء (الى الشام فاستداروا الى القبلة) ولابى ذر فى نسخة ايضا الى الكعبة * (ان الصفا) ولابى ذر باب قوله ان الصفا (والمروة) ان واسمها وثم محذوف أى ان طواف الصفا أو سعى الصفا أى الصفا والمروة علمين لجبلين معروفين واللام فيهما للغلبة والمروة الحجارة الصغار والخبر قوله (من شعائر الله) أى من مناسك الحج (فمن حج البيت أو اعتمر) شرط فى محل رفع بالابتداء وحج فى موضع جزم والبيت نصب على المفعول به لا على الظرف والجواب قوله (فلا جناح عليه ان يطوف بهما) الاجماع على مشروعية الطواف بهما فى الحج والعمرة واختلف فى وجوبه فعن مالك والشافعى انه ركن لقوله عليه الصلاة والسلام اسعوا فان الله كتب عليكم السعى رواه أحمد وعن الامام احمد أنه سنة لقوله تعالى فلا جناح عليه فانه يفهم منه التخيير وهو ضعيف لان نفى الجناح يدل على الجواز الداخل فى معنى الوجوب فلا يدفعه وعن أبى حنيفة انه واجب يجبر بالدم (ومن تطوع خيرا) فعل طاعة وخيرا نصب على انه صفة مصدر محذوف أى تطوعا خيرا (فان الله شاكر) يقبل اليسير ويعطى الجزيل أو شاكر بقبول اعمالكم (عليم) بالثواب لا يخفى عليه طاعتكم (شعائر) ولابى ذر الشعائر (علامات واحدتها شعيرة) وهى العلامة والاجود فى شعائر الهمزة عكس معايش (وقال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فيما وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عنه (الصفوان الحجر ويقال الحجارة الملس) بضم الميم وسكون اللام جمع أملس (التى لا تنبت شيئا) ابدا كذا قاله اهل اللغة (والواحدة) أى واحدة الصفوان (صفوانة بمعنى الصفا والصفا) بالقصر (للجميع) وهى الصخرة الصماء والف الصفا عن واو وقولهم صفوان والاشتقاق يدل عليه لانه من الصفو وسقط

للحموى من قوله وقال ابن عباس الخ * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام
(عن هشام بن عروة عن ابيه) عروة بن الزبير بن العوام (انه قال قلت لعائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم
وانا يومئذ حديث السن ارأيت قول الله تبارك وتعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا
جناح عليه أن يطوف بهما فما ارى) بضم الهمزة أى فما أظن ولابى ذر فما ارى بفتحها (على احد شيئا) من الاثم
(ان لا يطوف بهما) لان مفهوم الآية أن السعى ليس بواجب لانها دلت على رفع الجناح وهو الاثم وذلك يدل
على الاباحة لانه لو كان واجبا لما قيل فيه مثل هذا (فقالت عائشة) رادة عليه قوله (كلا لو كانت كما تقول كانت
فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما) بزيادة لا بعد أن فانها كانت حينئذ تدل على رفع الاثم عن تاركه وذلك حقيقة
المباح فلم يكن فى الآية نص على الوجوب ولا عدمه ثم بينت أن الاقتصار فى الآية على نفى الاثم له سبب خاص
فقالت (انما انزلت هذه الآية فى الانصار كانوا) زاد فى الحج قبل أن يسلموا (يهلون لمناة) بفتح الميم والنون
المخففة مجرور بالفتحة للعلمية والتأنيث وسميت بذلك لان النسائك كانت تمنى أى تراق عندها (وكانت مناة
حذو قديد) بفتح الحاء المهملة وسكون الذال المعجمة آخره واو أى مقابل قديد بضم القاف وفتح الدال موضع من
منازل طريق مكة الى المدينة (وكانوا يتحرجون) أى يحترزون من الاثم (أن يطوفوا) بالتشديد وفى اليونينية
بالتخفيف (بين الصفا والمروة) كراهية لصنمى غيرهم اساف الذى كان على الصفا ونائلة الذى كان بالمروة وحبهم
صنمهم الذى بقديد وكان ذلك سنة فى آبائهم من أحرم لمناة لم يطف بين الصفا والمروة (فلما جاء الاسلام سألوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك) الطواف بينهما (فانزل الله) تعالى (ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن
حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما) * وهذا الحديث سقط للحموى وقد سبق فى باب وجوب الصفا
والمروة من كتاب الحج مطولا * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) بن واقد الفريابى قال (حدثنا سفيان) هو
الثورى (عن عاصم بن سليمان) الاحول البصرى أبى عبد الرحمن انه (قال سألت انس بن مالك رضى الله عنه عن
الصفا والمروة) فى باب ما جاء فى السعى بين الصفا والمروة قال قلت لانس اكنتم تكرهون السعى بين الصفا والمروة
(فقال كانرى) بفتح النون ولابى ذر نرى بضمها (انهما من امر الجاهلية) الذى كانوا يتعبدون به (فلما كان
الاسلام امسكنا عنهما فانزل الله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه)
كذا لابى ذر ولغيره بعد ان الصفا والمروة الى قوله أن يطوف بهما * وهذا الحديث قد مر فى الحج * (باب قوله
تعالى (ومن الناس من يتخذ من دون الله اندادا) من الاصنام (اضدادا) كذا فسره أبو عبيدة وهو تفسير ع*
باللازم لان الند فى اللغة المثل وزاد أبو ذر فى روايته بعد قوله اندادا يحبونهم كحب الله يعنى اضدادا (واحدها ند)
بكسر النون وتشديد الدال المهملة والكاف فى كحب الله فى محل نصب نعت لمصدر محذوف وقال ابن عطية حب
مصدر مضاف للمفعول فى اللفظ وهو فى التقدير مضاف للفاعل المضمر التقدير كحبكم الله أو كحبهم الله ومراده
بالمضمر أن ذلك الفاعل من جنس الضمائر ولا يريد أن الفاعل مضمر فى المصدر كما يضمر فى الافعال لان هذا قول
مردود لان المصدر اسم جنس لا يضمر فيه لجموده والمعنى انهم يعظمونهم كتعظيم الله ويسوون بينه وبينهم فى المحبة
وسقط باب قوله لابى ذر * وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان المروزى (عن ابى حمزة) بالحاء المهملة
والزاى محمد بن ميمون (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن شقيق) أبى وائل بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود
رضى الله تعالى عنه انه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت اخرى قال النبى صلى الله عليه وسلم من
مات وهو يدعو من دون الله ندا) مثلا (دخل النار) والند المثل من ند ندود اذا انفرد وناددت الرجل خالفته
خص بالمخالف المماثل فى الذات كما خص المساوى للمماثل فى القدر وتسمية ما يعبده المشركون من دون الله
أنداد الانهم لما تركوا عبادته الى عبادتها شابهت حالهم حال من يعتقد أنها ذوات واجبة بالذات قادرة على
أن تدفع عنهم بأس الله وتمنحهم ما لم يرد الله تعالى بهم من خير فتهكم بهم وشنع عليهم بأن جعلوا أندادا لمن يمتنع
أن يكون له ند (وقلت انا من مات وهو لا يدعو لله ندا دخل الجنة) لان انتفاء السبب يقتضى انتفاء
المسبب فاذا انتفى دعوى الند انتفى دخول النار واذا انتفى دخولها لزم دخول الجنة اذ لا دار بينهما وأما
اصحاب الاعراف فقد عرف استثناؤهم من العموم * (يا ايها الذين آمنوا) ولابى ذر باب بالتنوين يا ايها الذين
امنوا (كتب عليكم القصاص فى القتلى) أى بسبب القتلى كقوله دخلت امرأة النار فى هرة والقصاص

مأخوذ من قص الاثر فكأن القاتل سلك طريقا من القتل يقص أثره فيها ويمشي على سبيله في ذلك والقتلى جمع
قتيل لفظ مؤنث تأنيث الجماعة أي فرض عليكم على التخيير اذا كان القتل عمدا ظلما أن يقتل (الحر بالحر الى
قوله عذاب اليم) وسقط لابي ذر الحر بالحر وقال الى أليم وقد روى ابن ابي حاتم في سبب نزول هذه الآية ان حيين
من العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الاسلام بقليل وكان بينهم قتل وجراحات حتى قتلوا العبيد والنساء فلم يأخذ
بعضهم من بعض حتى أسلموا وكان احد الحيين يتطاول على الآخر في العدة والاموال فحلفوا أن لا يرضوا حتى
يقتل الحر منكم بالعبد والذكر بالانثى فنزلت واستدل بها المالكية والشافعية على انه لا يقتل الحر بالعبد لكن
قال البيضاوي لا دلالة فيها على انه لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه فان المفهوم
انما يعتبر حيث لم يظهر للتخصيص غرض سوى اختصاص الحكم وقد بينا ما كان الغرض وانما منع مالك والشافعي
قتل الحر بالعبد سواء كان عبده أو عبد غيره لحديث لا يقتل حر بعبد رواه الدارقطني وقال الحنفية آية البقرة
منسوخة بآية المائدة والنفس بالنفس فالقصاص ثابت بين العبد والحر والذكر والانثى ويستدلون بقوله عليه
الصلاة والسلام المسلمون تتكافأ دماؤهم وبأن التفاضل غير معتبر في الانفس بدليل أن جماعة لو قتلوا واحدا
قتلوا به واجيب بأن دعوى النسخ بآية المائدة غير سائغة لانه حكاية ما في التوراة فلا ينسخ ما في القرآن وعن
الحسن وغيره لا يقتل الرجل بالمرأة لهذه الآية وخالفهم الجمهور وهو مذهب الائمة الاربعة فقالوا يقتل الذكر
بالانثى والانثى بالذكر بالاجماع وحينئذ فما نقله في الكشاف عن الشافعي ومالك انه لا يقتل الذكر بالانثى
لا عمل عليه (عفي) أي (ترك) وسقط ذلك في نسخ * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير بن عيسى المكي
قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال سمعت مجاهدا) هو ابن جبر المفسر (قال
سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول كان في بني اسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الديه فقال الله تعالى لهذه
الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفي له من اخيه شيء) أي شيء
من العفو لان عفا لازم وفائدته الاشعار بأن بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص وقيل عفي بمعنى ترك
وشيء مفعول به وهو ضعيف اذ لم يثبت عفا الشيء بمعنى تركه بل اعفاه وعفا يعدى بعن الى الجاني والى الذنب
قال الله تعالى عفا الله عنك وقال عفا الله عنها فاذا عدي به الى الذنب عدي الى الجاني باللام كأنه قيل فمن عفي له
عن جنايته من جهة أخيه يعني ولي الدم وذكره بلفظ الاخوة الثابتة بينهما من الجنسية والاسلام ليرق له
ويعطف عليه قاله القاضي في تفسيره (فالعفو أن يقبل) الولي (الدية) من المعفو عنه (في) القتل (العمد فاتباع
بالمعروف وأداء اليه باحسان يتبع) بتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابي ذر يتبع بفتح التحتية وسكون
الفوقية وفتح الموحدة أي يطلب ولي المقتول الدية (بالمعروف) من غير عنف (ويؤدي) المعفو عنه الدية
(باحسان) من غير مطل ولا بخس (ذلك) الحكم المذكور من العفو والدية (تخفيف من ربكم ورحمة مما كتب
على من كان قبلكم) لان اهل التوراة كتب عليهم القصاص فقط وحرم عليهم العفو وأخذ الدية واهل الانجيل
العفو وحرم عليهم القصاص والدية وخيرت هذه الامة المحمدية بين الثلاثة القصاص والدية والعفو تيسيرا
عليهم وتوسعة (فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم) اي (قتل) بفتحات (بعد قبول الدية) فله عذاب موجع
في الآخرة أو في الدنيا بأن يقتل لا محالة قال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال قال رسول
الله عليه وسلم لا اعافي رجلا وفي رواية أحدا قتل بعد أخذه الدية يعني لا أقبل منه الدية بل أقتله * وبه قال
(حدثنا محمد بن عبد الله) بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك بن النضر (الانصاري) وسقط ابن عبد الله
لابي ذر قال (حدثنا حميد) الطويل (ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتاب الله القصاص)
برفعهما على ان كتاب الله مبتدأ والقصاص خبره ونصبهما على أن الاول اغراء والثاني بدل منه ونصب الاول
ورفع الثاني على أنه مبتدأ محذوف الخبر أي اتبعوا كتاب الله ففيه القصاص والمعنى حكم كتاب الله القصاص
ففيه حذف مضاف وهو يشير الى قوله تعالى والجروح قصاص وقوله والسن بالسن وهو ثلاثي الاسناد
مختصر هنا ساقه مطولا في الصلح وفي هذا الباب بنحوه رباعيا فقال بالسند اليه (حدثني) بالافراد (عبد الله
ابن منير) بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة راء أبو عبد الرحمن الزاهد المروزي أنه (سمع عبد الله
ابن بكر) بسكون الكاف (السهمي) قال (حدثنا حميد) الطويل (عن انس) رضي الله عنه (ان الربيع) بضم
الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بنت النضر (عمته) أي عمة أنس (كسرت ثنية جارية) أي امرأة

شابة لا امة اذ لا قصاص بين الامة والحرة (فطلبوا) أى قوم الربيع (اليها العفو) عن الربيع (فابوا) أى قوم
الجارية (فعرضوا) يعنى قوم الربيع (الارش فابوا) الا القصاص (فاتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم) ليقضى
بينهم بحكم الله (وأبوا) أى امتنعوا من اخذ الارش والعفو (الا القصاص فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالقصاص) يحتمل أن يكون المراد بالكسر القلع أو كسرا يمكن المماثلة فيه ليتصور القصاص المأمور به والا فلا
قصاص فى كسر عظم غير منضبط (فقال انس بن النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة عم أنس بن مالك
(يارسول الله اتكسر ثنية الربيع لا والذى بعثك بالحق لا تكسر ثنيتها) ليس ردا لحكم الشرع بل نفى لوقوعه
توقعا ورجاء من فضل الله تعالى أن يرضى خصمها ويلقى فى قلبه العفو عنها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يا انس كتاب الله) أى حكم كتاب الله (القصاص) وسقط قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره
من الفرع (فرضى القوم فعفوا) عن الربيع (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله من لو أقسم
على الله لابره) أى جعله بارا فى قسمه وفعل ما أراده * (باب) ذكر قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم
الصيام) مصدر صام يصوم صياما الاصل صواما فابدلت الواو ياء والصوم لغة الامساك وشرعا الامساك عن
عن المفطرات الثلاث الاكل والشرب والجماع نهارا مع النية (كما كتب على الذين من قبلكم) قيل موضعه
نصب نعت مصدر محذوف أى كتب كتبا وقيل كما فى موضع نصب على النعت تقديره كتابا كما أو صوما كما
أو على الحال كان الكلام كتب عليكم الصيام مشبها لما كتب على الذين من قبلكم والمعنى كما قيل صومكم
كصومهم فى عدد الايام كما روى أن رمضان كتب على النصارى فوقع فى برد أو حر شديد فحولوه الى
الربيع وزادوا عليه عشرين كفارة لتحويله فالتشبيه حقيقة وروى ابن أبى حاتم من حديث ابن عمر مرفوعا
باسناد فيه مجهول صيام رمضان كتبه الله على الامم قبلكم أو المراد مطلق الصيام دون وقته وقدره فالتشبيه
واقع على نفس الصوم فقط وكان الصوم على آدم عليه الصلاة والسلام ايام البيض وعلى قوم موسى عاشوراء
فالتشبيه لا يقتضى التسوية من كل وجه (لعلكم تتقون) لان الصوم فيه تزكية للبدن وتضييق لمسالك الشيطان
* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد اى القطان (عن عبيد الله) بضم العين
مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أنه (قال اخبرنى) بالافراد (نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر
رضى الله عنهما) انه (قال كان عاشوراء يصومه اهل الجاهلية) قريش ولعلهم اقتدوا فى ذلك بشرع سبق
(فلما نزل رمضان) أى صوم رمضان فى شعبان فى السنة الثانية من الهجرة (قال) عليه الصلاة والسلام
(من شاء صامه ومن شاء لم يصمه) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى (عبد الله بن محمد) المسندى قال
(حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله
تعالى عنها) انها (قالت كان عاشوراء يصام قبل رمضان فلما نزل رمضان) أى فرض صومه زاد هنا لغير أبى ذر
لفظة قال (من شاء صام) أى عاشوراء (ومن شاء افطر) * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمود) هو ابن غيلان
قال (اخبرنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن موسى بن باذام الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس (عن منصور)
هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله تعالى عنه أنه
(قال دخل عليه الاشعث) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وبعد العين المهملة المفتوحة مثلثة ابن قيس الكندى
وكان ممن أسلم ثم ارتد بعد النبى صلى الله عليه وسلم ثم رجع الى الاسلام فى خلافة الصديق رضى الله تعالى عنه
(وهو يطعم) بفتح اوله وثالثه اى والحال أن عبد الله كان يأكل (فقال) أى الاشعث (اليوم عاشوراء) وعند
مسلم من رواية عبد الرحمن بن يزيد فقال أى ابن مسعود يا أبا محمد وهى كنية الاشعث ادن الى الغداء قال اوليس
اليوم يوم عاشوراء (فقال) أى ابن مسعود (كان يصام) يعنى عاشوراء (قبل أن ينزل) بضم اوله وفتح ثالثه
لابى ذر ولغيره بفتح ثم كسر (رمضان فلما نزل رمضان ترك) بضم اوله مبنيا للمفعول أى ترك صومه (فادن)
بهمزة الوصل أى فاقرب (فكل) * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الصوم * وبه قال (حدثنا) وفى الفرع كاصله
حدثنى بالافراد (محمد بن المثنى) العنزى الزمن البصرى قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا
هشام) هو ابن عروة (قال اخبرنى) بالافراد (ابى) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله تعالى عنها) أنها (قالت
كان يوم عاشوراء تصومه قريش فى الجاهلية وكان النبى صلى الله عليه وسلم يصومه زاد فى كتاب الصوم فى رواية

ابوى الوقت وذر وابن عساكر في الجاهلية (فلما قدم المدينة صامه) على عادته (وامر) الناس (بصيامه فلما
نزل رمضان كان رمضان الفريضة وترك عاشوراء فكان من شاء صامه ومن شاء لم يصمه) واستدل بهذا
على أن صيام عاشوراء كان فريضة قبل نزول رمضان ثم نسخ لكن في حديث معاوية السابق في الصيام سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا يوم عاشوراء ولم يكتب عليكم صيامه وهو دليل لمشهور مذهب الشافعية
والحنابلة انه لم يكن فرضا قط ولا نسخ برمضان وبقية مبحث ذلك سبقت في الصوم * (باب قوله) عزوجل وسقط
ذلك لغير أبي ذر (اياما معدودات) أي موقتات بعدد معلوم ونصب أياما بعامل مقدر أي صوموا أياما وهذا
النصب اما على الظرفية أو المفعول به اتساعا وقيل نصب بكتب اما على الظرف أو المفعول به ورده أبو حيان
فقال أما النصب على الظرفية فانه محل للفعل والكتابة ليست واقعة في الايام لكن متعلقها هو الواقع في الايام
وأما على المفعول اتساعا فان ذلك مبني على كونه ظرفا لكتب وتقدم انه خطأ ومعدودات صفة والمراد به
رمضان أو ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء كما مر (فمن كان منكم مريضا) مرضا يضره
الصوم ويشق عليه معه (أو على سفر) في موضع نصب عطفا على خبر كان وأو للتنويع (فعدة) أي فعليه صوم
عدة أيام المرض أو السفر (من ايام اخر) ان أفطر فحذف الشرط والمضاف اليه للعلم به (وعلى الذين
يطيقونه) ان افطروا (فدية طعام مسكين) نصف صاع من بر أو صاع من غيره ثم نسخ ذلك (فمن تطوع خيرا)
فزاد في الفدية (فهو) أي فالتطوع (خير له) وله في محل رفع صفة لخير فيتعلق بمحذوف أي خير كائن له
(وان تصوموا) ايها المطيقون وأن مصدرية أي صومكم وهو مرفوع بالابتداء خبره (خير لكم من الفدية)
وتطوع الخير (ان كنتم تعلمون) شرط حذف جوابه تقديره اخترتموه أو معناه ان كنتم من اهل العلم أو التدبر
علمتم أن الصوم خير لكم (وقال عطاء) هو ابن أبي رباح مما وصله عبد الرزاق (يفطر من المرض كله كما قال الله
تعالى) والذي عليه الجمهور أنه يباح الفطر لمرض يضر معه الصوم ضررا يبيح التيمم وان طرأ على الصوم ويقضي
(وقال الحسن) البصري فيما وصله عبد بن حميد (وابراهيم) النخعي فيما وصله عبد بن حميد أيضا (في المرضع
والحامل) بالواو ولابي ذر أو الحامل (اذا خافتا على انفسهما أو ولدهما تفطران) ولو كان المرضع من غيرها
(ثم تقضيان) ويجب مع ذلك الفدية في الخوف على الولد أخذا من آية وعلى الذين يطيقونه فدية قال ابن عباس
انها نسخت الا في حق الحامل والمرضع رواه البيهقي عنه لا في الخوف على النفس كالمريض فلا فدية عليه (واما
الشيخ الكبير اذا لم يطق الصيام) فانه يفطر وتجب عليه الفدية دون القضاء (فقد اطعم انس بعد ما كبر) بكسر
الموحدة وشق عليه الصوم وكان حينئذ في عشر المائة (عاما او عامين) بالشك من الراوي (كل يوم مسكينا خبزا
ولحما وافطر) وهذا رواه عبد بن حميد من طريق النضر بن انس عن انس لكن الواجب لكل يوم فات صومه مد
وهو رطل وثلث وبالكيل المصري نصف قدح من جنس الفطرة فلا يجزي نحو دقيق وسويق ومثل الكبير المريض
الذي لا يطيق الصوم ولا يرجى برؤه للآية السابقة على القول بانها لم تنسخ اصلا (قراءة العامة يطيقونه) بكسر
الطاء وسكون التحتية من أطاق يطيق كأقام يقيم (وهو اكثر) * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحاق) هو ابن
راهويه قال (أخبرنا روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا زكريا بن اسحاق)
المكي قال (حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء) هو ابن أبي رباح المكي (سمع) ولابي الوقت أنه سمع (ابن عباس)
رضي الله عنهما (يقرأ) ولابي ذر عن الحموي والمستملي يقول (وعلى الذين يطوقونه) بفتح الطاء مخففة وواو
مشددة مبنيا للمفعول من طوق بفتح اوله بوزن قطع قال مجاهد يتحملونه وعن عمرو بن دينار فيما رواه النسائي
من طريق ابن أبي نجيح يكلفونه أي يكلفون اطاقته وفي نسخة يطوقونه فلا يطيقونه (فدية طعام مسكين قال
ابن عباس ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان ان يصوما فليطعمان) كذا في اليونينية
باللام وسقطت من الفرع كغيره (مكان كل يوم) افطراه (مسكينا) وفيه دليل للشافعي ومن وافقه أن الشيخ
الكبير ومن ذكر معه اذا شق عليه الصوم فأفطر فعليه الفدية خلافا لمالك ومن وافقه ومن أفطر لكبر ثم قوي على
القضاء بعد يقضي ويطعم عند الشافعي وأحمد وقال الكوفيون لا اطعام * (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) من
يجوز أن تكون شرطية وموصولة ومنكم في موضع نصب على الحال من المستكن في شهد فيتعلق بمحذوف اى
كائنا منكم والشهر نصب على الظرف والمراد بشهد حضر ومفعوله محذوف أي فمن حضر منكم المصر في الشهر
ولم يكن مسافرا فليصم فيه والفاء جواب الشرط أو زائدة في الخبر والهاء نصب على الظرفية كما في الكشاف

وتعقب بأن الفعل لا يتعدى لضمير الظرف الا بفى الا أن يتوسع فيه فينصب نصب المفعول به * وبه قال (حدثنا عياش بن الوليد) بالمثناة التحتية والشين المعجمة الرقام البصرى قال (حدثنا عبد الاعلى) السامى البصرى قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قرأ فدية طعام) بغير تنوين وجر طعام على الاضافة (مساكين) بالجمع وهى رواية أبى ذر وقراءة نافع وابن ذكوان مقابلة الجمع بالجمع وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكوفيون بالتنوين والرفع على أن فدية مبتدأ خبره فى الجار قبله وطعام بدل من فدية أو عطف بيان وتخصيص فدية بتقدم الجار واضافتها سوغ الابتداء بها مسكين بالتوحيد مراعاة لافراد العموم أى على كل واحد ممن يطيق الصوم فان قلت افردوا المسكين والمعنى على الكثرة لان الذين يطيقونه جمع وكل واحد منهم يلزمه مسكين فكان الوجه أن يجمعوا كما جمع المطيقون اجيب بان الافراد أحسن لانه يفهم بالمعنى أن لكل واحد مسكينا وقرأ هشام بالتنوين والرفع والجمع (قال هى منسوخة) أى بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه فأثبت الله تعالى صيامه على المقيم الصحيح ورخص فيه للمريض والمسافر وكذا الشيخ الفانى الذى لا يستطيع * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد الثقفى أبو رجاء البغلانى قال (حدثنا بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ومضر بميم مضمومة فضاد معجمة مفتوحة فراء ابن محمد بن حكيم المصرى (عن عمرو بن الحارث) بفتح العين ابن يعقوب بن عبد الله مولى قيس بن سعد بن عبادة الانصارى المصرى أحد الائمة الاعلام (عن بكير بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا ابن الاشج مولى بنى مخزوم المدنى نزيل مصر (عن يزيد) بن أبى عبيد الاسلمى (مولى سلمة بن الاكوع عن سلمة) بن الاكوع أنه (قال لما نزلت وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين كان من أراد أن يفطر ويفتدى) فعل (حتى نزلت الآية التى بعدها) فمن شهد منكم الشهر فليصمه (فنسختها) كلها أو بعضها فيكون حكم الاطعام باقيا على من لم يطق الصوم لكبر وقال مالك جميع الاطعام منسوخ لكنه مستحب * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الصوم وكذا أبو داود والترمذى وأخرجه النسائى فى التفسير (قال أبو عبد الله) البخارى (مات بكير) هو ابن عبد الله بن الاشج (قبل) شيخه (يزيد) بن أبى عبيد الاسلمى وكانت وفاته فى سنة عشرين ومائة أو قبلها أو بعدها وتوفى يزيد سنة ست أو سبع وأربعين ومائة وسقط قوله قال أبو عبد الخ فى رواية غير المستملى * (احل) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أى احل الله (لكم ليلة الصيام الرفث الى نسائكم) عدى الرفث الذى هو كناية عن الجماع بالى والاصل أن يتعدى بالباء يقال ارفث فلان بامرأته لتضمنه معنى الافضاء قال تعالى وقد أفضى بعضكم الى بعض كانه قيل احل لكم الافضاء الى نسائكم بالرفث (هن) أى نساؤكم (لباس لكم وانتم لباس لهن) قال الزمخشرى لما كان الرجل والمرأة يعتنقان ويشتمل كل واحد منهما على صاحبه فى عناقه شبه باللباس المشتمل عليه قال الجعدى

اذا ما الضجيع ثنى عطفها * تثنت فكانت عليه لباسا

وزاد القاضى لان كل واحد منهما يستر حال صاحبه ويمنعه من الفجور ونحوه قال السمرقندى والجملة استئناف تبين سبب الاحلال وهو قلة الصبر عنهن وصعوبة اجتنابهن لكثرة المخالطة وشدة الملابسة فلذلك رخص فى المباشرة (علم الله انكم كنتم) فى موضع رفع خبر لان (تختانون انفسكم) تظلمونها بتعريضها للعقاب وتنقيص حظها من الثواب (فتاب عليكم) حين تبتم مما ارتكبتم من المحظور (وعفا عنكم) يحتمل أن يريد عن المعصية بعينها فيكون تأكيدا وتأنيسا زيادة على التوبة ويحتمل أن يريد عفا عما كان ألزمكم من اجتناب النساء بمعنى تركه لكم كما تقول شئ معفو عنه أى متروك (فالآن) أى فالوقت الذى كان يحرم عليكم فيه الجماع من الليل (باشروهن) أى جامعوهن (وابتغوا ما كتب الله لكم) أى اطلبوا ما قدره لكم وأثبته فى اللوح المحفوظ من الولد والمعنى أن المباشر ينبغى ان يكون غرضه الولد فانه الحكمة من خلق الشهوة وشرع النكاح لا قضاء الوطر قاله فى اسرار التنزيل كالكشاف وقال السمرقندى ابتغوا بالقرآن ما ابيح لكم فيه وامرتم به وسقط من قوله هن لباس لكم الخ فى رواية أبى ذر وقال بعد قوله الى نسائكم الى قوله وابتغوا ما كتب الله لكم * وبه قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن موسى العبسى مولاهم الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابى اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن البراء) بن عازب قال المؤلف (وحدثنا) ولابى ذر وحدثنى بالافراد (احمد بن عثمان) بن حكيم الازدى الكوفى قال (حدثنا شريح بن مسلمة) بشين معجمة مضمومة وراء مفتوحة

آخره حاء مهملة ومسلمة بفتح الميم واللام الكوفى (قال حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (ابراهيم بن يوسف عن
ابيه) يوسف (عن) جده (ابى اسحاق) أنه (قال سمعت البراء رضى الله تعالى عنه) قال (لما نزل صوم رمضان
كانوا) أى الصحابة (لايقربون النساء) أى لايجامعوهن (رمضان كله) ليلا ونهارا زاد فى الصيام عن
البراء ايضا من طريق اسرائيل انهم كانوا لاياكلون ولايشربون اذا ناموا ومفهوم ذلك أن الاكل والشرب
كان مأذونا فيه ليلا مالم يحصل النوم لكن بقية الاحاديث الواردة فى هذا تدل على عدم الفرق فيحمل قوله كانوا
لايقربون النساء على الغالب جمعا بين الاحاديث (وكان رجال يخونون انفسهم) فيجامعون ويأكلون ويشربون
منهم عمر بن الخطاب وكعب بن مالك وقيس بن صرمة الانصارى (فأنزل الله تعالى علم الله انكم كنتم تختانون
انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم) وسقط قوله وعفا عنكم لابى ذر وقال بدل ذلك الآية * (باب قوله تعالى) وسقط
التبويب وتاليه لغير أبى ذر (وكلوا واشربوا) جميع الليل بعد أن كنتم ممنوعين منهما بعد النوم فى رمضان
(حتى) اى الى أن (يتبين لكم الخيط الابيض) وهو اول ما يبدو من الفجر المعترض فى الافق كالخيط الممدود
(من الخيط الاسود) وهو ما يمتد معه من غسق الليل شبههما بخيطين أبيض وأسود (من الفجر) بيان للخيط
الابيض واكتفى به عن بيان الخيط الاسود لدلالته عليه وبذلك خرجا من الاستعارة الى التمثيل كما قاله
القاضى كالزمخشرى قال الطيبى لان الاستعارة أن يذكر أحد طرفى التشبيه ويراد به الطرف الآخر وهنا الفجر
هو المشبه والخيط الابيض هو المشبه به ولا يقال بقى الاسود على الاستعارة لترك المشبه لانه لما كان فى الكلام
ما يدل عليه فكأنه ملفوظ وقال المحقق الكافيجى تحقيق الكلام فى هذا يحتاج الى تحقيق الفرق بين الكلام
التشبيهى والكلام المشتمل على الاستعارة فالتشبيهى هو الذى يذكر فيه المشبه لفظا نحو زيد أسد أو تقديرا
نحو أسد فى مقام الاخبار عن زيد وأما الكلام الذى يتضمن الاستعارة فهو الذى يجعل خلوا عن ذكر المشبه
صالحا لان يراد به المشبه به لولا القرينة المانعة عن ارادته واذا علم هذا فقوله حتى يتبين لكم الى آخره فيه
مقصدان احدهما بيان أنه من قبيل التشبيه عند اهل البيان لا من قبيل الاستعارة لما فيه من ذكر المشبه
والمشبه به وهما الفجر والخيط الابيض وغبش الليل والخيط الاسود على ما مر الثانى تحقيق أنه من قبيل
الاستعارة لا من باب التشبيه استدلالا عليه بنص الكتاب وتمسكا بالسنة وبشهادة فحوى الخطاب أما النص
فقوله تعالى من الفجر بيان للخيط الابيض ومعلوم عندك بالضرورة أن البيان مع المبين متحد بالذات مختلف
بالاعتبار وانما يتصور هذا المعنى المجازى على سبيل الاستعارة والا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز وليس بمشترك
بينهما وأما السنة فقد علم منها أن المراد بياض النهار لا الخيط الابيض حيث قال عليه الصلاة والسلام فيما يأتى
انك لعريض القفا بل هو سواد الليل وبياض النهار وأما قولهم الاستعارة يجب فيها أن يترك ذكر المشبه احترازا
عن فوات المقصود وتبريا عن عود الامر على موضوعه بالنقض والابطال ولئلا يكون الامر كلا امر فهو مؤول
بما لا يذكر المشبه بحيث ينبئ عن التشبيه فيكون المراد رفع الايجاب الكلى فيكون أعم من عموم السلب
وأما فحوى الخطاب فلان المقام مقام المبالغة والاتحاد حتى اشتبه المراد على بعض الاذهان لا مقام التغاير
والتفاوت ومدار الاستعارة حيثما كانت انما هو على قصد المبالغة ودعوى الاتحاد كما أن مدار التشبيه انما هو
على قصد التغاير والتفاوت والعمدة فى الفرق بينهما كمال التمييز بين المقامين باعطاء كل مقام حقه ثم أن المختار
فى نحو زيد اسد هو التفصيل فتارة يكون استعارة بحسب مقتضى المقام واخرى يكون تشبيها بحسبه ايضا
فيكون هذا جمعا بين القولين المختلفين قال فعلم من هذا ضعف قول من قال انه من باب الاستعارة على الاطلاق
كما علم منه عدم متانة قول من قال انه من باب التشبيه على الاطلاق انتهى ومن فى من الخيط لابتداء
الغاية وهى ومجرورها فى محل نصب بيتبين وفى من الفجر يجوز كونها تبعيضية فتتعلق بيتبين لان الخيط الابيض
هو بعض الفجر وأن تتعلق بمحذوف على انها حال من الضمير فى الابيض أى الخيط الذى هو أبيض كائنا من الفجر
وعلى هذا يجوز كون من لبيان الجنس كانه قيل الخيط الابيض الذى هو الفجر قال التفتازانى المبنى على التبعيض
حال كون الخيط الابيض بعضا من الفجر وعلى البيان حال كونه هو الفجر فأعربه حالا (ثم اتموا الصيام الى الليل)
الى غروب الشمس والجار والمجرور يتعلق بالاتمام أو فى محل نصب على الحال من الصيام فيتعلق بمحذوف أى كائنا
الى الليل (ولا تباشروهن) ولا تجامعوهن (وانتم عاكفون فى المساجد) بنية القربة والجملة حالية من فاعل

تباشروهن قال الضحاك كان الرجل اذا اعتكف فخرج من المسجد جامع ان شاء حتى نزلت هذه الاية (الى قوله
يتقون) أى يتقون مخالفة الاوامر والنواهى وسقط ثم اتموا الصيام الخ فى رواية أبى ذر وقال الاية (العاكف
المقيم) كذا فسره أبو عبيدة وسقط ذلك لغير المستملى * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) المنقرى بكسر الميم
وسكون النون وفتح القاف قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد
المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى الكوفى (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن عدى) هو ابن أبى حاتم الصحابى
رضى الله تعالى عنه أنه (قال اخذ عدى) بعد نزول آية حتى يتبين لكم الخيط الابيض (عقالا) بكسر العين أى
خيطا (ابيض وعقالا أسود) أى وجعلهما تحت وسادته كما فى رواية هشيم عن حصين فى الصيام (حتى كان بعض
الليل نظر) اليهما (فلم يستبينا) فلم يظهر اله (فلما اصبح) جاء الى النبى صلى الله عليه وسلم (قال يارسول الله جعلت
تحت وسادتى) زاد الاصيلى عقالين أى لاستبين بهما الفجر من الليل ولابى ذر عن الكشميهنى وسادى باسقاط تاء
التأنيث (قال) عليه الصلاة والسلام (ان وسادك) بغير تاء تأنيث (اذا لعريض أن) بفتح الهمزة (كان الخيط
الابيض والاسود) المذكوران فى الاية (تحت وسادتك) بزيادة فوقية بعد الدال وقول الخطابى كنى بالوسادة
عن النوم أى نومك اذا الطويل ومعنى العريض هنا الواسع الكبير لا خلاف الطويل يدفعه ما فى هذا الحديث
لان المشرق والمغرب اذا كانا تحت الوساد لزم عرضه قطعا * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفى
وسقط ابن سعيد لابى ذر قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن مطرف) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وبعد
الراء المهملة المشددة المكسورة فاء ابن طريف الكوفى (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن عدى بن حاتم رضى
الله تعالى عنه) أنه (قال قلت يارسول الله ما الخيط الابيض من الخيط الاسود) وكان قد وضع عقالين تحت
وسادته كما سبق (أهما الخيطان قال) عليه الصلاة والسلام (انك لعريض القفا ان ابصرت الخيطين) فسر الخطابى
عرض القفا بالبله والغفلة والبلادة وحينئذ فهو كناية لا مكان ارادة الحقيقة بل هى أولى لانه اذا كان وساده
عريضا فقفاه عريض (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (لا بل هو سواد الليل وبياض النهار) * وبه قال (حدثنا
ابن ابى مريم) سعيد بن محمد بن الحكم المصرى قال (حدثنا ابو غسان) بفتح العين وتشديد السين المهملة وبعد
الالف نون (محمد بن مطرف) بكسر الراء المشددة بلفظ اسم الفاعل المدنى قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا
(ابو حازم) بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدى رضى الله
تعالى عنه انه (قال وانزلت) بالواو ولابى ذر أنزلت باسقاطها (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من
الخيط الاسود ولم ينزل) بضم اوله وفتح ثالثه ولابى ذر ينزل بفتح ثم كسر (من الفجر وكان رجال) بالواو (اذا
ارادوا الصوم ربط احدهم فى رجليه الخيط الابيض والخيط الاسود ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما فأنزل الله
بعده) ولابى ذر بعد بحذف الضمير (من الفجر فعلموا انما يعنى الليل من النهار) للتصريح بذلك وسقط لفظ من
فى الفرع كغيره وهذا الحديث صريح فى نزول من الفجر بعد سابقه وحديث عدى مقتضاه اتصاله به واجيب
بالتعدد وقد مر الحديث وسابقه فى كتاب الصوم والله تعالى الموفق * (وليس البر) ولابى ذر باب قوله وليس البر
(بأن تأتوا البيوت من ظهورها) اذا احرمتم (ولكن البر من اتقى) ذلك أو اتقى المحارم والشهوات (وأتوا
البيوت من ابوابها) محلين ومحرمين (واتقوا الله) فى تغيير أحكامه والاعتراض على افعاله (لعلكم تفلحون)
لكى تظفروا بالهدى والبر ووقع فى رواية أبى ذر بعد قوله من اتقى الاية وحذف ما بعدها * وبه قال (حدثنا
عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا أبو محمد العبسى مولاهم الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده
(ابى اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن البراء) بن عازب رضى الله عنهما أنه (قال كانوا) أى الانصار وسائر
العرب غير الحمس وهم قريش (اذا احرموا) بالحج أو العمرة (فى الجاهلية أتوا البيت من ظهره) من نقب أو فرجة
من ورائه لا من بابه (فأنزل الله وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها) وسقطت واو وليس لابى ذر (ولكن البر
من اتقى وأتوا البيوت من ابوابها) * ونقل ابن كثير عن محمد بن كعب قال كان الرجل اذا اعتكف لم يدخل منزله
من باب البيت فأنزل الله تعالى الاية * (وقاتلوهم) ولابى ذر باب قوله وقاتلوهم يعنى اهل مكة (حتى لا تكون
فتنة) شرك (ويكون الدين لله) خالصا له ليس للشيطان فيه نصيب أو يكون دين الله هو الظاهر العالى على سائر
الاديان لحديث الصحيحين من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله (فان انتهوا) عن الشرك وقتال

المؤمنين فكفوا عنهم (فلا عدوان) أى فمن قاتلهم بعد ذلك فهو ظالم ولا عدوان (الا على الظالمين) أو المراد فان تخلصوا من الظلم وهو الشرك فلا عدوان عليهم بعد ذلك * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد ابن بشار) بفتح الموحدة وتشديد المعجمة العبدى البصرى قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفى قال (حدثنا عبيد الله) بن عمر العمرى (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما) أنه (اتاه رجلان) قيل هما العلاء بن عرار بمهملات الاولى مكسورة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة صاحب الدثنية بفتح المهملة والمثلثة وكسر النون وتشديد التحتية أو نافع بن الازرق (فى فتنة ابن الزبير) عبد الله حين حاصره الحجاج فى آخر سنة ثلاث وسبعين بمكة (فقالا ان الناس صنعوا) بصاد مهملة ونون مفتوحتين أى صنعوا ما ترى من الاختلاف ولغير الكشميهنى ضيعوا بمعجمة مضمومة فتحتية مشددة مكسورة (وانت ابن عمر وصاحب النبى صلى الله عليه وسلم فما يمنعك ان تخرج فقال يمنعنى ان الله حرم دم اخى) المسلم (فقالا) أى الرجلان ولابى ذر قالا (الم يقل الله وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال) ابن عمر (قاتلنا) أى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (حتى لم تكن فتنة) أى شرك (وكان الدين لله وانتم تريدون ان تقاتلوا) أى على الملك (حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله) وحاصل هذا أن الرجلين كانا يريان قتال من خالف الامام وابن عمر لا يرى القتال على الملك (وزاد عثمان بن صالح) السهمى المصرى أحد شيوخ المؤلف على رواية محمد بن بشار (عن ابن وهب) عبد الله المصرى أنه (قال اخبرنى) بالافراد (فلان) قيل هو عبد الله بن لهيعة بفتح اللام وكسر الهاء وبعد التحتية الساكنة عين مهملة قاضى مصر وعالمها ضعفه غير واحد (وحيوة بن شريح) بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الواو وشريح بالشين المعجمة المضمومة وفتح الراء المصرى وهو الاكبر وليس هو الحضرمى (عن بكر بن عمرو المعافرى) بفتح الميم وتخفيف العين المهملة وكسر الفاء (ان بكير بن عبد الله) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغر ابن الاشج (حدثه عن نافع) مولى ابن عمر (ان رجلا اتى ابن عمر فقال) له (يا ابا عبد الرحمن ما حملك على ان تحج عاما وتعتمر عاما وتترك الجهاد) أى القتال الذى هو كالجهاد (فى سبيل الله عز وجل) فى الثواب (وقد علمت ما رغب الله فيه) ثبتت واو وقد لابى ذر (قال) أى ابن عمر للرجل (يا ابن اخى بنى الاسلام على خمس ايمان بالله ورسوله والصلوات الخمس وصيام رمضان وأداء الزكاة وحج البيت قال) أى الرجل (يا ابا عبد الرحمن ألا) بالتخفيف (تسمع ما ذكر الله فى كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) باغين بعضهم على بعض والجمع باعتبار المعنى لان كل طائفة جمع (فاصلحوا بينهما) بالنصح والدعاء الى حكم الله (فان بغت احداهما) أى تعدت (على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء) أى ترجع (الى امر الله) وتسمع للحق وتطيعه وسقط لغير أبى ذر قوله فان بغت احداهما الى آخر قوله حتى تفىء (قاتلوهم حتى لا تكون فتنة) شرك (قال) ابن عمر (فعلنا) ذلك (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن فى دينه) مبنى للمفعول (اما قتلوه واما يعذبوه) بلفظ الماضى فى الاول والمضارع فى الثانى اشارة الى استمرار التعذيب بخلاف القتل وفى الفرع أو يعذبوه ولابى ذر واما يعذبونه باثبات النون وهو الصواب لان اما التى تجزم هى الشرطية وليست هنا شرطية ووجهت الاولى بأن النون قد تحذف لغير ناصب ولا جازم فى لغة شهيرة (حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة قال) الرجل (فما قولك فى على وعثمان) وهذا يشير الى أن السائل كان من الخوارج فانهم يوالون الشيخين ويخطئون عثمان وعليا فرد عليه ابن عمر بذكر مناقبهما ومنزلتهما من النبى صلى الله عليه وسلم حيث (قال اما عثمان) رضى الله تعالى عنه (فكان الله عفا عنه) لما فر يوم احد فى كتابه العزيز حيث قال فى آل عمران ولقد عفا عنكم والجلالة رفع اسم كان وخبرها عفا ويجوز نصبها اسم كان التشبيهية اخت ان (واما انتم فكرهتم أن تعفوا عنه) بمثناة فوقية مع سكون الواو خطابا للجماعة ولابى ذر يعفو بالتحتية وفتح الواو أى فكرهتم أن يعفو الله تعالى عنه (واما على فابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه) بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية أى زوج ابنته (واشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون) أى بين أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد بيان قربه وقرابته منه صلى الله عليه وسلم منزلا ومنزلة * (باب قوله) تعالى وسقط ذلك لغير أبى ذر (وانفقوا فى سبيل الله) فى سائر وجوه القربات وخاصة الصرف فى قتال الكفار والبذل فيما يقوى به المسلمون على عدوهم (ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة) بالكف عن الغزو والانفاق فيه فانه يقوى العدو ويسلطهم على اهلاككم أو المراد الامساك وحب المال فانه

يؤدى الى الهلاك المؤبد والباء فى بايديكم زائدة فى المفعول به لان ألقى يتعدى بنفسه قال الله تعالى فألقى
موسى عصاه وقيل متعلقة بالفعل غير زائدة والمفعول محذوف أى ولا تلقوا أنفسكم بأيديكم يقال أهلك فلان
نفسه بيده اذا تسبب لهلاكها (واحسنوا) أعمالكم واخلاقكم أو تفضلوا على المحاويج (ان الله يحب
المحسنين * التهلكة والهلاك واحد) مصدران * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (اسحاق) بن راهويه
قال (حدثنا النضر) بالضاد المعجمة ابن شميل قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش أنه
(قال سمعت اباوائل) شقيق بن سلمة (عن حذيفة وانفقوا فى سبيل الله ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة قال نزلت
فى النفقة) قال أبو أيوب الانصارى نزلت يعنى هذه الآية فينا معشر الانصار انا لما أعز الله دينه وكثر ناصروه
قلنا فيما بيننا لو أقبلنا على اموالنا فأصلحناها فأنزل الله هذه الآية الحديث رواه أبو داود وهذا لفظه والترمذى
والنسائى وعبد بن حميد وابن أبى حاتم وابن جرير وابن مردويه والحافظ أبو يعلى فى مسنده وابن حبان
فى صحيحه والحاكم فى مستدركه وهو مفسر لقول حذيفة هذا * (فمن كان منكم) ولابى ذر باب قوله فمن كان
منكم (مريضا أو به اذى من رأسه) بجراحة وقمل * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة)
ابن الحجاج (عن عبد الرحمن بن الاصبهانى) أنه (قال سمعت عبد الله بن معقل) بفتح الميم وسكون العين المهملة
وبعد القاف المكسورة لام ابن مقرن المزنى الكوفى التابعى (قال قعدت الى كعب بن عجرة) بضم العين المهملة
وبعد الجيم الساكنة راء مفتوحة أى انتهى تعودى اليه (فى هذا المسجد يعنى مسجد الكوفة فسألته عن)
قوله تعالى (فدية من صيام فقال حملت الى النبى صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهى) جملة حالية (فقال)
عليه الصلاة والسلام (ما كنت ارى) بضم الهمزة اظن (ان الجهد) بفتح الجيم (قد بلغ بك هذا) الذى رأيت
(اما تجد شاة قلت لا) اجدها (قال صم ثلاثة ايام) بيان لقوله تعالى أو صيام (أو أطعم) بكسر العين (ستة
مساكين) بيان لقوله أو صدقة (لكل مسكين نصف صاع من طعام) بنصب نصف على المفعولية أو رفع مبتدأ
مؤخر (واحلق رأسك) قال ابن عجرة (فنزلت) أى الآية (فى) بكسر الفاء وتشديد التحتية (خاصة وهى
لكم عامة) بالنصب ولابى ذر عامة بالرفع * وهذا الحديث سبق فى باب الاطعام من الحج * (فمن تمتع) ولابى ذر
باب بالتنوين فمن تمتع (بالعمرة الى الحج) شامل لمن احرم بهما أو احرم بالعمرة اولا فلما فرغ من العمرة أحرم
بالحج وهذا هو التمتع الخاص وهو المعروف فى كلام الفقهاء والتمتع العام يشمل القسمين * وبه قال (حدثنا
مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عمران) بن مسلم (ابى بكر) البصرى قال
(حدثنا ابو رجاء) بالجيم ممدودا عمران بن ملحان العطاردى البصرى (عن عمران بن حصين) بضم الحاء المهملة
(رضى الله تعالى عنه) أنه (قال نزلت آية المتعة فى كتاب الله ففعلناها) أى المتعة (مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولم ينزل) بضم اوله وفتح ثالثه (قرآن يحرمه) أى التمتع (ولم ينه) بفتح اوله ولابى ذر ولم ينه بضمه ولابى ذر
عن الحموى والمستملى فلم ينه بالفاء بدل الواو (عنها) أى المتعة فذكر الضمير باعتبار التمتع وأنثه باعتبار المتعة (حتى
مات) النبى صلى الله عليه وسلم (قال رجل) قيل هو عثمان لانه كان يمنع التمتع (برأيه ما شاء) زاد فى نسخة
(قال محمد) أى البخارى (يقال انه) أى الرجل (عمر) لانه كان ينهى عنها ويقول ان نأخذ بكتاب الله فانه يأمرنا
بالتمام يعنى قوله وأتموا الحج والعمرة لله وفى نفس الامر لم يكن عمر رضى الله تعالى عنه ينهى عنها محرما لها انما
كان ينهى عنها ليكثر قصد الناس البيت حاجين ومعتمرين قاله الحافظ عماد الدين بن كثير فى تفسيره * وهذا
الحديث اخرجه مسلم فى الحج والنسائى فى التفسير * (ليس عليكم جناح) ولابى ذر باب ليس عليكم جناح
(أن تبتغوا) فى أن تطلبوا (فضلا من ربكم) أى ربحا فى تجارتكم * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) هو ابن
سلام البيكندى (قال اخبرنى) بالافراد ايضا ولابى ذر اخبرنا (ابن عيينة) سفيان (عن عمرو) هو ابن دينار (عن
ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) أنه (قال كانت عكاظ) بضم العين المهملة وتخفيف الكاف وبالظاء المعجمة
(ومجنة) بفتح الميم والجيم (وذو المجاز) بفتح الميم والجيم وبعد الالف زاى (اسواقا فى الجاهلية) بنصب اسواقا
خبر كان وكانت معايشهم منها ولابى ذر عن الكشميهنى اسواق الجاهلية بحذف الجار واضافة اسواق للاحقه
(فتأثموا) أى تحرج المسلمون (ان يتجروا) بتشديد الفوقية بعد التحتية وبالجيم المكسورة بعدها راء مضمومة
من التجارة (فى المواسم فنزلت ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم) قال ابن عباس أى (فى مواسم

الحج) وهذا الحديث سبق فى باب التجارة ايام المواسم من كتاب الحج * (باب ثم افيضوا) ارجعوا (من حيث
افاض الناس) من عرفة لامن المزدلفة * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا محمد بن خازم)
بالخاء والزاى المعجمتين أبو معاوية الضرير قال (حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله
تعالى عنها) انها (قالت كانت قريش ومن دان دينها) وهم بنو عامر بن صعصعة وثقيف وخزاعة فيما قاله الخطابى
(يقفون بالمزدلفة) ولا يخرجون من الحرم اذا وقفوا ويقولون نحن اهل الله فلا نخرج من حرم الله (وكانوا
يسمون الحمس) بضم الحاء المهملة وبعد الميم الساكنة سين مهملة جمع احمس وهو الشديد الصلب وسموا بذلك
لتصلبهم فيما كانوا عليه (وكان سائر العرب) أى باقيهم (يقفون بعرفات فلما جاء الاسلام امر الله) عز وجل (نبيه
صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابى ذر (أن يأتى عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها) بنصب الفعلين عطفا
على السابق (فذلك قوله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس) سائر العرب غير قريش ومن دان دينهم وقيل
المراد بالناس ابراهيم وقيل آدم عليهما الصلاة والسلام وقرئ الناس بالكسر أى الناسى يريد آدم عليه السلام
من قوله تعالى فنسى والمعنى أن الافاضة من عرفة شرع قديم فلا تغيروه * وهذا الحديث قد مر فى الحج * وبه
قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن ابى بكر) المقدمى البصرى قال (حدثنا فضيل بن سليمان) بضم الفاء وفتح الضاد
فى الاول وضم السين وفتح اللام من الثانى النميرى بالنون مصغرا البصرى قال (حدثنا موسى بن عقبة) الامام
فى المغازى قال (اخبرنى) بالافراد (كريب) هو ابن أبى مسلم الهاشمى مولاهم المدنى مولى ابن عباس (عن ابن
عباس) رضى الله تعالى عنهما انه (قال تطوف الرجل بالبيت) بفتح المثناة الفوقية والطاء المخففة وضم الواو
المشددة مضافا لتاليه وفى نسخة يطوف بالمثناة التحتية وضم الطاء مخففة الرجل بالرفع على الفاعلية (ما كان
حلالا) أى مقيما بمكة أو دخل بعمرة وتحلل منها (حتى يهل بالحج فاذا ركب الى عرفة فمن تيسر له هديه) بكسر
الدال وتشديد التحتية والذى فى اليونينية هديه بكسر الدال من غير تشديد على التحتية وفى نسخة هديه بسكون
الدال وتخفيف التحتية آخره هاء (من الابل أو البقر أو الغنم) وجزاء الشرط قوله (ما تيسر له من ذلك) أى فهديته
ما تيسر او فعليه ما تيسر أو بدل من الهدى والجزاء بأسره محذوف أى فهديته ذلك أو فليهد بذلك قاله الكرمانى
(اى ذلك شاء غير ان لم) وللاصيلى غير انه ان لم (يتيسر له) أى الهدى (فعليه) وجوبا (ثلاثة ايام) يصومهن
(فى الحج وذلك قبل يوم عرفة) لانه يسن للحاج فطره وهذا تقييد من ابن عباس لاطلاق الآية (فان كان
آخر يوم) برفع آخر ولابى ذر بالنصب (من الايام الثلاثة يوم عرفة فلا جناح عليه) ولا يجوز صوم شئ منها يوم
النحر ولا فى ايام التشريق كما سبق فى الحج ولا يجوز تقديمها على الاحرام بالحج لانها عبادة بدنية فلا تقدم على
وقتها (ثم لينطلق) بالجزم بلام الامر ولابى ذر عن المستملى ينطلق بحذف اللام (حتى يقف بعرفات من صلاة
العصر) عند صيرورة ظل كل شئ مثله أو بعد صلاتها مع الظهر جمع تقديم للسفر (الى أن يكون الظلام) بغروب
الشمس (ثم ليدفعوا من عرفات اذا افاضوا منها حتى يبلغوا جمعا) بفتح الجيم وسكون الميم وهو المزدلفة (الذى
يتبررون به) صفة لجمعا وهو من البيات وللاصيلى وأبى ذر عن الحموى يتبرر بفوقية بعد التحتية المضمومة فموحدة
فراءين مهملتين أولاهما مفتوح مشدد أى يطلب فيه البر وهو الصواب وعليه اقتصر فى الفتح وفى نسخة يتبرز
بزاى معجمة آخره بدل الراء من التبرز وهو الخروج للبراز وهو الفضاء الواسع لاجل قضاء الحاجة (ثم ليذكر الله
كثيرا) بكسر الراء مع الافراد وفى نسخة ثم ليذكروا الله بضمها مع الجمع (واكثروا التكبير والتهليل) بالواو
المفتوحة من غير همز قبلها فى الفرع وأصله وغيرهما من النسخ المعتمدة التى وقفت عليها وقال الحافظ ابن حجر
وتبعه العينى أو اكثروا بالشك من الراوى أى هل قال ثم ليذكر الله أو اكثروا التكبير والتهليل (قبل ان تصبحوا
ثم افيضوا فان الناس كانوا يفيضون وقال الله تعالى ثم افيضوا من حيث افاض الناس واستغفروا الله) من
تغيير المناسك ونحوه (ان الله غفور رحيم) يغفر ذنب المستغفر وكثيرا ما يأمر الله بذكره بعد قضاء العبادات
(حتى ترموا الجمرة) التى عند العقبة وهو غاية لقوله ثم أفيضوا أو لقوله اكثروا التكبير * (ومنهم) وفى نسخة باب
بالتنوين ومنهم (من يقول ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) وفى رواية أبى ذر بعد
قوله فى الدنيا حسنة الآية وسقط ما بعده * وبه قال (حدثنا ابو معمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين ساكنة عبد الله
ابن عمرو المنقرى المقعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد بن ذكوان العنبرى مولاهم التنورى بفتح المثناة

وتشديد النون البصرى (عن عبد العزيز) بن صهيب البنانى بموحدة مضمومة ونونين البصرى (عن انس
رضى الله تعالى عنه انه (قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول اللهم ربنا) سقط لفظ ربنا لابى ذر (آتنا فى الدنيا
حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) قال ابن كثير جمعت هذه الدعوة كل خير فى الدنيا وصرفت كل
شر فان الحسنة فى الدنيا تشمل كل مطلوب دنيوى من عافية ورزق واسع وعلم نافع وعمل صالح الى غير ذلك
وأما الحسنة فى الآخرة فأعلى ذلك دخول الجنة وتوابعه من الامن من الفزع الاكبر فى العرصات وتيسير
الحساب وغير ذلك وأما النجاة من النار فهو يقتضى تيسير أسبابه فى الدنيا من اجتناب المحارم والآثام وترك
الشبهات * وهذا الحديث اخرجه أيضا فى الدعوات وأبو داود فى الصلاة * (وهو ألد الخصام) أى شديد
العداوة والجدال للمسلمين وفى نسخة باب وهو ألد الخصام (وقال عطاء) هو ابن أبى رباح مما وصله الطبرى
(النسل) فى قوله تعالى ويهلك الحرث والنسل (الحيوان) * وبه قال (حدثنا قبيصة) بن عقبة السوائى العامرى
الكوفى قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثورى (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن
ابى مليكة) عبد الله (عن عائشة) رضى الله تعالى عنها (ترفعه) الى النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال (ابغض
الرجال الى الله الالد) بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال المهملة (الخصم) بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد المهملة
قال الجوهرى رجل ألد بين اللدد وهو الشديد الخصومة والخصم بكسر الصاد الشديد الخصومة وقال ابن الاثير
اللدد الخصومة الشديدة وقال التوربشتى الاول ينبئ عن الشدة والثانى عن الكثرة وقال شارح المشكاة المعنى
انه شديد فى نفسه بليغ فى خصومته فلا يلزم منه التكرار قال الزمخشرى فى قوله تعالى وهو ألد الخصام أى شديد
الجدال والعداوة للمسلمين والخصام المخاصمة واضافة الالد بمعنى فى أو يجعل الخصام ألد على المبالغة أو الخصام
جمع خصم كصعب وصعاب بمعنى وهو أشد الخصوم خصومة (وقال عبد الله) هو ابن الوليد العدنى (حدثنا
سفيان) هو الثورى كما جزم به المزى فيهما قال (حدثنى) بالافراد (ابن جريج) عبد الملك ولابى ذر عن ابن جريج
(عن ابن ابى مليكة) عبد الله (عن عائشة رضى الله تعالى عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم) وهذا وصله سفيان
الثورى فى جامعه وذكره المؤلف لتصريحه برفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم * (ام حسبتم) وفى نسخة باب
أم حسبتم (أن تدخلوا الجنة) قبل أن تبتلوا قيل أم هى المنقطعة فتقدر ببل والهمزة قيل لاضراب الانتقال من
اخبار الى اخبار والهمزة للتقرير والتقدير بل أحسبتم وقيل لمجرد الاضراب من غير تقدير والمعنى أم حسبتم أن
تدخلوا الجنة قبل أن تبتلوا وتختبروا وتمتحنوا كما فعل بالذين من قبلكم من الامم ولذا قال (ولما يأتكم مثل الذين
خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء) وهى الامراض والاسقام والآلام والمصائب والنوائب وقال ابن
عباس وابن مسعود وغيرهما البأساء الفقر وقال ابن عباس والضراء السقم والواو فى ولما للحال والجملة بعدها
نصب عليها ولما حرف جزم معناها النفى كلم وفيها توقع ولذا جعل مقابل قد (الى قريب) وفى رواية أبى ذر بعد
قوله من قبلكم الآية وحذف ما عدا ذلك وعند ابن أبى حاتم فى تفسيره انها نزلت يوم الاحزاب حين اصاب النبى
صلى الله عليه وسلم بلاء وحصر وقيل فى يوم احد وقيل نزلت تسلية للمهاجرين حين تركوا ديارهم وأموالهم
بايدى المشركين * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى (ابراهيم بن موسى) بن يزيد الرازى الفراء الصغير قال
(اخبرنا هشام) هو ابن حسان (عن ابن جريج) عبد الملك انه (قال سمعت ابن ابى مليكة) عبد الله (يقول قال
ابن عباس رضى الله عنهما) فى قوله تعالى (حتى اذا استيأس الرسل) ليس فى الكلام شئ حتى يكون غاية له
فقدروه وما أرسلنا من قبلك الا رجالا فتراخى نصرهم حتى وقيل غير ذلك مما يأتى ان شاء الله تعالى فى سورة يوسف
عليه الصلاة والسلام (وظنوا أنهم قد كذبوا خفيفة) ذالها المعجمة وهى قراءة الكوفيين على معنى أنه اعاد الضمير
من ظنوا وكذبوا على الرسل أى هم ظنوا أن انفسهم كذبتهم ما حدثتهم به من النصرة كما يقال صدق رجاؤه
وكذب رجاؤه أو أعاد الضميرين على الكفار أى وظن الكفار أن الرسل قد كذبوا فيما وعدوا به من النصر أو غير
ذلك مما يأتى ان شاء الله تعالى فى سورة يوسف عليه الصلاة والسلام قال ابن ابى مليكة (ذهب بها) أى بهذه الآية
ابن عباس (هنالك) بغير لام فى اليونينية أى فهم منها ما فهمه من آية البقرة من الاستبعاد والاستبطاء (وتلا حتى
يقول الرسول والذين آمنوا معه) لتناهى الشدة واستطالة المدة بحيث تقطعت حبال الصبر (متى نصر الله)
استبطاء لتأخره فقيل لهم (ألا ان نصر الله قريب) اسعافا لهم الى طلبتهم من عاجل النصر وهذه الآية كآية

سورة يوسف فى مجىء النصر بعد اليأس والاستبعاد وفى ذلك اشارة الى أن الوصول الى الله تعالى والفوز
بالكرامة عنده برفض اللذات ومكابدة الشدائد والرياضات قال ابن ابى مليكة (فلقيت عروة بن الزبير فذكرت
له ذلك) المذكور من تخفيف ذال كذبوا (فقال قالت عائشة) منكرة على ابن عباس (معاذ الله والله ما وعد الله
رسوله من شىء قط الا علم أنه كائن قبل أن يموت) ظرف للعلم لا للكون (ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا أن
يكون من معهم) من المؤمنين (يكذبونهم) وانكار عائشة على ابن عباس رضى الله تعالى عنهم انما هو من جهة
أن مراده أن الرسل ظنوا أنهم مكذبون من عند الله لا من عند انفسهم بقرينة الاستشهاد باية البقرة ولا يقال
لو كان كما قالت عائشة لقيل وتيقنوا أنهم قد كذبوا لان تكذيب القوم لهم كان متحققا لان تكذيب اتباعهم من
المؤمنين كان مظنونا والمتيقن هو تكذيب من لم يؤمن اصلا قاله الكرمانى ويأتى زيادة لذلك فى آخر سورة
يوسف عليه الصلاة والسلام ان شاء الله تعالى (فكانت تقرؤها وظنوا أنهم قد كذبوا مثقلة) وهى قراءة الباقين
غير الكوفيين على معنى وظن الرسل ان قومهم قد كذبوهم فيما وعدوهم به من العذاب والنصرة عليهم فاعاد
الضمير بن على الرسل * (باب) قوله تعالى (نساؤكم حرث لكم) مبتدأ وخبر وجاز الاخبار عن الجثة بالمصدر اما
للمبالغة أو على حذف مضاف من الاول أى وطء نسائكم حرث أى كحرث أو الثانى أى نساؤكم ذوات حرث
ولكم فى موضع رفع صفة لحرث متعلق بمحذوف وأفرد الخبر والمبتدأ جمع لانه مصدر والافصح فيه الافراد
والتذكير حينئذ وقال فى الكشاف حرث لكم مواضع حرث لكم وهذا مجاز شبههن بالمحارث تشبيها لما يلقى
فى ارحامهن من النطف التى منها النسل بالبذور وقال فى المصابيح قوله وهذا مجاز قيل باعتبار اطلاق الحرث على
مواضع الحرث وقيل باعتبار تغير حكم الكلمة فى الاعراب من جهة حذف المضاف كما فى واسأل القرية وقيل
باعتبار حمل المشبه به على المشبه بعد حذف الاداة كما فى زيد اسد فكثيرا ما يقال له المجاز وان لم يكن له
استعارة وكان التجوز فى ظاهر الحكم بأنه هو ثم أشار الى أن هذا التشبيه متفرع على تشبيه النطف الملقاة
فى ارحامهن بالبذور اذ لولا اعتبار ذلك لم يكن بهذا الحسن وقيل المراد بالمجاز الاستعارة بالكناية لان فى جعل
النساء محارث دلالة على أن النطف بذور على ما أشار اليه بقوله تشبيها لما يلقى الخ كما تقول ان هذا الموضع لمفترس
الشجعان قال المولى سعد الدين التفتازانى ولا أرى ذلك جاريا على القانون الا أن يقال التقدير نساؤكم حرث
نطفكم ليكون المشبه مصرحا والمشبه به مكنيا انتهى وقد روى عن مقاتل فروج نسائكم مزرعة للولد
(فأتوا حرثكم) أى فأتوهن كما تأتون المحارث (أنى شئتم) أى كيف شئتم مستقبلين ومستدبرين اذا كان
فى صمام واحد وقيل أنى بمعنى حيث وقيل متى (وقدموا لانفسكم الآية) أى ما يدخر لكم من الثواب وقيل هو
طلب الولد وعند ابن جرير عن عطاء قال أراه عن ابن عباس وقدموا لانفسكم قال يقول بسم الله التسمية عند
الجماع وسقط لابى ذر قوله وقدموا لانفسكم * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (اسحاق) بن راهويه
قال (اخبرنا النضر بن شميل) بالضاد المعجمة وشميل بضم الشين المعجمة وفتح الميم قال (اخبرنا ابن عون) بفتح العين
المهملة وسكون الواو وبالنون عبد الله الفقيه المشهور (عن نافع) مولى ابن عمر أنه (قال كان ابن عمر
رضى الله عنهما اذا قرأ القرآن لم يتكلم) بغير القرآن (حتى يفرغ منه فأخذت عليه يوما) أى امسكت المصحف
وهو يقرأ عن ظهر قلب وعند الدارقطنى فى غرائب مالك من رواية عبد الله بن عمر عن نافع قال قال لى ابن عمر
أمسك على المصحف يا نافع (فقرأ سورة البقرة حتى انتهى الى مكان) هو قوله نساؤكم حرث لكم (قال تدرى فيما
انزلت) بألف بعد الميم ولابى ذر فيم (انزلت) قال نافع (قلت لا قال انزلت فى كذا وكذا) أى فى اتيان النساء فى أدبارهن
(ثم مضى) أى فى قراءته وقد ساق المؤلف هذا الحديث مبهما المكان الآية والتفسير وقد أخرج اسحاق بن راهويه
فى مسنده وتفسيره بالاسناد المذكور هنا هذا الحديث بلفظ حتى انتهى الى نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم
أنى شئتم فقال تدرى فيم انزلت هذه الآية قلت لا قال نزلت فى اتيان النساء فى أدبارهن فبين فيه ما ابهم هنا *
ثم عطف المؤلف على قوله اخبرنا النضر بن شميل قوله (وعن عبد الصمد) هو ابن عبد الوارث التنورى انه قال
(حدثنى) بالافراد (ابى) عبد الوارث بن سعيد قال (حدثنى) بالافراد أيضا (ايوب) السختيانى (عن نافع عن
ابن عمر) رضى الله عنهما انه قال فى قوله تعالى (فأتوا حرثكم أنى شئتم قال يأتيها) زوجها (فى) بحذف المجرور
وهو الظرف أى فى الدبر كما وقع التصريح به عند ابن جرير فى هذا الحديث من طريق عبد الصمد عن ابيه قيل

وأسقط المؤلف ذلك لاستنكاره وقول الكرمانى فيه دليل على جواز حذف المجرور والاكتفاء بالجار عورض بأن هذا لا يجوز الا عند بعض النحويين فى ضرورة الشعر وقول الحافظ ابن حجر انه نوع من أنواع البديع يسمى الاكتفاء ولا بد له من نكتة يحسن بسببها استعماله تعقبه العينى فقال ليت شعرى من قال من اهل صناعة البديع ان حذف المجرور وذكر الجار وحده من انواع البديع والاكتفاء انما يكون فى شيئين متضادين يذكر أحدهما ويكتفى به عن الآخر كما فى قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر أى والبرد وأجاب فى انتقاض الاعتراض بأن ما ذكره العينى هو أحد أنواع الاكتفاء والنوع الثانى الاكتفاء ببعض الكلام وحذف باقيه والثالث أشد منه وهو حذف بعض الكلمة قال وهذا المعترض لا يدرى وينكر على من يدرى انتهى وفى سراج المريدين أن المؤلف ترك بياضا بعد فى فقال بعضهم لانه لما رأى أحاديث تدل للاباحة كحديث ابن عمر واخرى تدل للمنع ولم يترجح عنده فى ذلك شىء بيض له حتى يثبت عنده الترجيح فاخترمته المنية (رواه) أى الحديث (محمد بن يحيى ابن سعيد) القطان البصرى أبو صالح البصرى فيما رواه الطبرانى فى الاوسط (عن ابيه) يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر (عن نافع عن ابن عمر) ولفظ الطبرانى قال انما نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم حرث لكم رخصة فى اتيان الدبر قال الطبرانى لم يروه عن عبيد الله بن عمر الا يحيى بن سعيد تفرد به ابنه قال فى الفتح لم يتفرد به يحيى بن سعيد فقد رواه عبد العزيز الدراوردى عن عبيد الله بن عمر عن نافع أيضا كما عند الدارقطنى فى غرائب مالك ورواه الدارقطنى ايضا فى الغرائب من طريق الدراوردى عن مالك عن نافع عن ابن عمر بلفظ نزلت فى رجل من الانصار اصاب امرأته فى دبرها فاعظم الناس ذلك فنزلت قال فقلت له من دبرها فى قبلها قال لا الا فى دبرها لكن قال الحافظ ابن كثير لا يصح وقال فى الفتح وتابع نافعا على روايته زيد بن أسلم عن ابن عمر عند النسائى باسناد صحيح وتكلم الازدى فى بعض رواته ورد عليه ابن عبد البر واصاب قال ورواية ابن عمر لهذا المعنى صحيحة مشهورة من رواية نافع عنه فغير نكير أن يرويها عنه زيد بن اسلم قال ابن أبى حاتم الرازى لو كان هذا عند زيد بن اسلم عن ابن عمر لما اولع الناس بنافع قال ابن كثير وهذا تعليل منه لهذا الحديث وقد رواه عن ابن عمر أيضا ابنه عبد الله كما عند النسائى وسالم ابنه وسعيد بن يسار كما عند النسائى وابن جرير ولم ينفرد ابن عمر بذلك بل رواه ايضا أبو سعيد الخدرى كما عند ابن جرير والطحاوى فى مشكله بلفظ ان رجلا أصاب امرأته فى دبرها فانكر الناس عليه فأنزل الله الآية وقد نقل اباحة ذلك عن جماعة من السلف لهذه الاحاديث وظاهر الآية ونسبه ابن شعبان لكثير من الصحابة والتابعين ولامام الائمة مالك فى روايات كثيرة قال أبو بكر الجصاص فى احكام القرآن له المشهور عن مالك اباحته وأصحابه ينفون هذه المقالة عنه لقبحها وشناعتها وهى عنه أشهر من أن تندفع بنفيهم عنه انتهى لكن روى الخطيب عن مالك من طريق اسرائيل بن روح قال سألت مالكا عن ذلك فقال ما انتم قوم عرب هل يكون الحرث الا موضع الزرع لا تعدوا الفرج قلت يا أبا عبد الله انهم يقولون انك تقول ذلك قال يكذبون على يكذبون على فالظاهر أن اصحابه المتأخرين اعتمدوا على هذه القصة ولعل مالكا رجع عن قوله الاول أو كان يرى العمل على خلاف حديث ابن عمر فلم يعمل به وان كانت الرواية فيه صحيحة على قاعدته ولذا قال بعض المالكية ان ناقل اباحته عن مالك كاذب مفتر ونقل عن ابن وهب انه قال سألت مالكا فقلت حكوا عنك انك تراه قال معاذ الله وتلا نساؤكم حرث لكم قال ولا يكون الحرث الا موضع الزرع وانما نسب هذا لكتاب السر وهو كتاب مجهول لا يعتمد عليه قال القرطبى ومالك أجل من أن يكون له كتاب سر ومذهب الشافعى وأبى حنيفة وصاحبيه وأحمد والجمهور التحريم لورود النهى عن فعله وتعاطيه ففى حديث خزيمة بن ثابت عند احمد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأتى الرجل امرأته فى دبرها وحديث ابن عباس عند الترمذى مرفوعا لا ينظر الله الى رجل اتى امرأته فى دبرها فى احاديث كثيرة يطول ذكرها وحملوا ما ورد عن ابن عمر على انه يأتيها فى قبلها من دبرها وقد روى النسائى باسناد صحيح عن أبى النضر أنه قال لنافع انه قد اكثر عليك القول انك تقول عن ابن عمر انه افتى أن تؤتى النساء فى ادبارهن قال كذبوا على ولكن سأحدثك كيف كان الامر ان ابن عمر عرض المصحف يوما وانا عنده حتى بلغ نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم فقال يا نافع هل تعلم من امر هذه الآية قلت لا قال انا كنا معشر قريش نجبى النساء فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الانصار أردنا منهن مثل ما كنا نريد فاذا هن قد كرهن

ذلك وأعظمنه وكانت نساء الانصار قد أخذن بحال اليهود انما يؤتين على جنوبهن فأنزل الله نساؤكم حرث لكم
وقد روى أبو جعفر الفريابى عن أبى عبد الرحمن الحبلى عن ابن عمر مرفوعا سبعة لا ينظر الله اليهم يوم القيامة
ولا يزكيهم ويقول ادخلوا النار مع الداخلين الفاعل والمفعول به وناكح يده وناكح البهيمة وناكح المرأة فى دبرها
والجامع بين المرأة وابنتها والزانى بحليلة جاره والمؤذى جاره حتى يلعنه وأما ما حكاه الطحاوى عن محمد بن عبد
الحكم انه سمع الشافعى يقول ما صح عن النبى صلى الله عليه وسلم فى تحليله ولا تحريمه شئ والقياس انه حلال
فقال أبو نصر بن الصباغ كان يحلف بالله الذى لا اله الا هو لقد كذب يعنى ابن عبد الحكم على الشافعى فى ذلك
فان الشافعى نص على تحريمه فى ستة كتب من كتبه انتهى وأما ما ذكره الحاكم فى مناقب الشافعى من طريق
ابن عبد الحكم أيضا انه حكى عن الشافعى مناظرة جرت بينه وبين محمد بن الحسن فى ذلك وان ابن الحسن احتج
عليه بأن الحرث انما يكون فى الفرج فقال له فيكون ما سوى الفرج محرما فالتزمه فقال أرأيت لو وطئها بين ساقيها
أو فى أعكانها أفى ذلك حرث قال لا قال أفيحرم قال لا قال فكيف تحتج بما لا تقول به فيحتمل كما قال الحاكم
أن يكون ألزم محمدا بطريق المناظرة وان كان لا يقول بذلك والحجة عنده فى التحريم غير المسلك الذى سلكه محمد
كما يشير اليه كلامه فى الام * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) هو الثورى كما جزم
به فى الفتح ونقل فى العمدة عن المزى انه ابن عيينة (عن ابن المنكدر) محمد انه قال (سمعت جابرا رضى الله عنه
قال كانت اليهود تقول اذا جامعها من ورائها) لفظ رواية الاسماعيلى من طريق يحيى بن أبى زائدة عن سفيان
الثورى باركة مدبرة فى فرجها من ورائها وعند مسلم من طريق سفيان بن عيينة عن ابن المنكدر اذا أتى الرجل
امرأته من دبرها فى قبلها ومن طريق أبى حازم عن ابن المنكدر وحملت (جاء الولد أحول فنزلت) تكذيبا لليهود
فى زعمهم (نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم انى شئتم) فأباح للرجال أن يتمتعوا بنسائهم كيف شاؤا أى فأتوهن
كما تأتون ارضكم التى تريدون أن تحرثوها من أى جهة شئتم لا يحظر عليكم جهة دون جهة والمعنى جامعوهن
من أى شق أردتم بعد أن يكون المأتى واحدا وهو موضع الحرث وهذا من الكنايات اللطيفة والتعريضات
المستحسنة قاله الزمخشرى قال الطيبى لانه ابيح لهم أن يأتوها من أى جهة شاؤا كالاراضى المملوكة وقيد
بالحرث ليشير أن لا يتجاوز البتة موضع البذر وأن يتجاوز عن مجرد الشهوة فالغرض الاصلى طلب النسل
لا قضاء الشهوة * وهذا الحديث اخرجه مسلم فى النكاح وغيره والترمذى فى التفسير والنساءى فى عشرة النساء
وابن ماجه فى النكاح * (باب واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن) أى انقضت عدتهن (فلا تعضلوهن)
لا تمنعوهن (أن ينكحن ازواجهن) والمخاطب بذلك الاولياء لما يأتى ان شاء الله تعالى قريبا فى الباب * وبه قال
(حدثنا عبيد الله بن سعيد) أى ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابو عامر)
عبد الملك بن عمرو (العقدى) بفتح العين المهملة والقاف قال (حدثنا عباد بن راشد) بفتح العين المهملة وتشديد
الموحدة التميمى البصرى قال (حدثنا الحسن) البصرى (قال حدثنى) بالافراد (معقل بن يسار) بفتح الميم
وسكون العين المهملة وكسر القاف ويسار بالسين المهملة مخففة المزنى (قال كانت لى اخت) اسمها جميل بضم
الجيم مصغرا كما عند ابن الكلبى أو ليلى كما عند السهيلى (تخطب الى) بضم اوله وفتح ثالثه (وقال ابراهيم) هو
ابن طهمان مما وصله المؤلف فى النكاح (عن يونس) هو ابن عبيد بن دينار العبدى (عن الحسن) البصرى انه
قال (حدثنى) بالافراد (معقل بن يسار) فيه تصريح الحسن بالتحديث عن معقل كالسابق * وبه قال (حدثنا
ابو معمر) بسكون العين وفتح الميمين عبد الله المقعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد قال (حدثنا يونس) بن
عبيد (عن الحسن) البصرى (ان اخت معقل بن يسار) قيل فى اسمها غير ما سبق فى هذا الباب فاطمة كما عند
ابن اسحاق ويحتمل التعدد بأن يكون لها اسمان ولقب أو لقبان واسم (طلقها زوجها) هو كما فى احكام القرآن
لاسماعيل القاضى أبو البداح بن عاصم وتعقبه الذهلى بأن أبا البداح تابعى على الصواب والصحبة لابيه
فيحتمل أن يكون هو الزوج وجزم بعض المتأخرين فيما قاله الحافظ ابن حجر بأنه البداح بن عاصم وكنيته ابو عمرو
قال فان كان محفوظا فهو أخو أبى البداح بن عاصم التابعى وفى كتاب المجاز للشيخ عز الدين بن عبد السلام انه
عبد الله بن رواحة (فتركها حتى انقضت عدتها فخطبها) من وليها اخيها معقل (فأبى) فامتنع (معقل) أن
يراجعها له (فنزلت فلا تعضلوهن أن ينكحن ازواجهن) وهذا صريح فى نزول هذه الآية فى هذه القصة ولا يمنع

ذلك كون ظاهر الخطاب فى السياق للازواج حيث وقع فيها واذا طلقتم النساء لكن قوله فى بقيتها آن ينكحن أزواجهن ظاهر فى أن العضل يتعلق بالاولياء وفيه أن المرأة لا تملك أن تزوج نفسها وانه لابد فى النكاح من ولى اذ لو تمكنت من ذلك لم يكن لعضل الولى معنى ولا يعارض باسناد النكاح اليهن لانه بسبب توقفه على اذنهن وفى هذه المسألة خلاف يأتى ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته محررا فى موضعه من كتاب النكاح * (والذين يتوفون) وفى نسخة باب والذين يتوفون أى يموتون (منكم ويذرون) يتركون (ازواجا يتربصن) بعدهم (بأنفسهن) فلا يتزوجن ولا يخرجن ولا يتزين (اربعة اشهر وعشرا) من الليالى ويحتمل أن تكون الحكمة فى هذا المقدار أن الجنين فى غالب الامر يتحرك لثلاثة اشهر ان كان ذكرا ولاربعة ان كان انثى واعتبر أقصى الاجلين وزيد عليه العشر استظهارا اذ ربما تضعف حركته فى المبادى فلا يحس بها ولا يخرج عن ذلك الا المتوفى عنها زوجها وهى حامل فان عدتها بوضع الحمل ولو لم تمكث بعده سوى لحظة لعموم قوله تعالى وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن والامة فان عدتها على النصف من عدة الحرة شهران وخمس ليال لانها لما كانت على النصف من الحرة فى الحد فكذلك فى العدة وكان ابن عباس يرى أن تتربص بأبعد الاجلين من الوضع أو اربعة أشهر وعشر للجمع بين الآيتين وهو مأخذ جيد ومسلك قوى لولا ماثبتت به السنة فى حديث سبيعة الاسلمية الآتى ان شاء الله تعالى قريبا بحول الله وقوته وتأنيث العشر باعتبار الليالى لانها غرر الشهور والايام تبع ولذلك لا يستعملون التذكير فى مثله قط ذهابا الى الايام حتى انهم يقولون صمت عشرا ويشهد له قوله ان لبثتم الا عشرا وان لبثتم الا يوما (فاذا بلغن اجلهن) انقضت عدتهن (فلا جناح عليكم) أى فلا اثم عليكم ايها الاولياء او المسلمون (فيما فعلن فى انفسهن) من التعرض للخطاب والتزين وسائر ما حرم للمعتدة (بالمعروف) بالوجه الذى لا ينكره الشرع (والله بما تعملون خبير) فيجازيكم عليه وسقط قوله فاذا بلغن الخ لغير أبى ذر وقال الى بما تعملون خبير * (يعفون) أى من قوله تعالى فنصف ما فرضتم الا أن يعفون قال ابن عباس وغيره (يهبن) من الهبة أى المطلقات فلا تأخذن شيأ والصيغة تحتمل التذكير والتأنيث يقال الرجال يعفون والنساء يعفون فالواو فى الاول ضمير والنون علامة الرفع وفى الثانى لام الفعل والنون ضمير النساء ولذلك لم يؤثر فيه أن هاهنا ونصب المعطوف وسقط قوله يعفون يهبن لابى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (امية بن بسطام) بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التحتية وبسطام بكسر الموحدة وسكون المهملة ابن المنتشر العيسى البصرى قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى وفتح الراء مصغرا (عن حبيب) هو فى اليونينية بالحاء المهملة هو ابن الشهيد كما صرح به المؤلف قريبا ووقع فى الفرع هنا خبيب بالخاء المعجمة المضمومة فالله أعلم أو هو سهو الازدى الاموى البصرى (عن ابن ابى مليكة) عبد الله انه قال (قال ابن الزبير) عبد الله (قلت لعثمان بن عفان والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا) الآية الثانية الصريحة الدلالة على انه يجب على الذين يتوفون أن يوصوا قبل أن يحتضروا لازواجهم بأن يمتعن بعدهم حولا بالسكنى (قال) أى ابن الزبير (قد نسختها الآية الاخرى) السابقة وهى يتربصن بأنفسهن اربعة اشهر وعشرا (فلم) بكسر اللام وفتح الميم (تكتبها) وقد نسخ حكمها باربعة الاشهر فما الحكمة فى ابقاء رسمها مع زوال حكمها وبقاء رسمها بعد التى نسختها يوهم بقاء حكمها (او) لم (تدعها) أى تتركها فى المصحف والشك من الراوى أى اللفظين قال وقال فى المصابيح المعنى فلم تكتبها أو فلم لا تدعها فحذف حرف النفى اعتمادا على فهم المعنى قال وقد جاء بعد هذا او قال تدعها يا ابن اخى لا اغير شيأ منه من مكانه انتهى والاستفهام انكارى وكان ابن الزبير ظن أن الذى ينسخ حكمه لا يكتب (قال) عثمان رضى الله تعالى عنه مجيبا له عن استشكاله (يا ابن اخى) قاله على عادة العرب أو نظرا الى اخوة الايمان (لا اغير شيأ منه من مكانه) اذ هو توقيفى أى فكما وجدتها مثبتة فى المصحف بعدها اثبتها حيث وجدتها وفيه أن ترتيب الآى توقيفى * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (اسحاق) هو ابن راهويه قال (حدثنا روح) بفتح الراء ابن عبادة بضم العين وتخفيف الموحدة قال (حدثنا شبل) بكسر الشين المعجمة وسكون الموحدة آخره لام ابن عباد بفتح العين وتشديد الموحدة (عن ابن ابى نجيح) عبد الله المكى (عن مجاهد) هو ابن جبر المفسر (والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا قال كانت هذه العدة) أى المذكورة فى قوله تعالى يتربصن بأنفسهن اربعة أشهر وعشرا (تعتد عند) أهل (زوجها واجب فأنزل الله) تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم)

بنصب وصية فى قراءة أبى عمرو وابن عامر وحفص وحمزة أى والذين يتوفون منكم يوصون وصية أو ليوصون وصية أو كتب الله عليهم وصية او ألزم الذين يتوفون وصية وبالرفع قرأ الباقون على تقدير ووصية الذين يتوفون أو حكمهم وصية (متاعا الى الحول) نصب بلفظ وصية لانها مصدر منون ولا يضر تأنيثها بالتاء لبنائها عليه والاصل وصية بمتاع ثم حذف حرف الجر اتساعا فنصب ما بعده وهذا اذا لم تجعل الوصية منصوبة على المصدر لان المصدر المؤكد لا يعمل وانما يجىء ذلك حال رفعها أو نصبها على المفعول (غير اخراج) نعت لمتاعا أو بدل منه أو حال من الزوجات أى غير مخرجات أو حال من الموصين أى غير مخرجين (فان خرجن) من منزل الازواج (فلا جناح عليكم) ايها الاولياء (فيما فعلن فى انفسهن من معروف) مما لم ينكره الشرع وهذا يدل على انه لم يكن يجب عليها ملازمة مسكن الزوج والاحداد عليه وانما كانت مخيرة بين الملازمة واخذ النفقة وبين الخروج وتركها (قال جعل الله لها) أى للمعتدة المذكورة فى الآية الاولى (تمام السنة سبعة اشهر) ولابى ذر بسبعة اشهر (وعشرين ليلة وصية ان شاءت سكنت فى وصيتها وان شاءت خرجت وهو قول الله تعالى غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة) وهى أربعة الاشهر والعشر (كما هى واجب عليها) قال شبل بن عباد (زعم) ابن أبى نجيح (ذلك) المتقدم (عن مجاهد) وهذا يدل على أن مجاهدا لا يرى نسخ هذه الآية ثم عطف المؤلف على قوله عن مجاهد قوله (وقال عطاء) هو ابن أبى رباح قال فى الفتح وهو من رواية ابن أبى نجيح عن عطاء ووهم من زعم أنه معلق وتعقبه العينى بأنه لو كان عطفا لقال وعن عطاء فظاهره التعليق (قال ابن عباس نسخت هذه الآية عدتها عند اهلها فتعتد حيث شاءت وهو) أى الناسخ (قول الله تعالى غير اخراج قال عطاء) مفسرا لما رواه عن ابن عباس (ان شاءت اعتدت عند اهله) ولابى ذر عن الكشميهنى عند اهلها (وسكنت فى وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله تعالى فلا جناح عليكم فيما فعلن) لدلالته على التخيير (قال عطاء ثم جاء الميراث) فى قوله تعالى ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن (فنسخ السكنى) وتركت الوصية (فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها) قال ابن كثير فهذا القول الذى عول عليه مجاهد وعطاء من أن هذه الآية لم تدل على وجوب الاعتداد سنة كما زعمه الجمهور حتى يكون ذلك منسوخا باربعة الاشهر والعشر وانما دلت على أن ذلك كان من باب الوصية بالزوجات أن يمكن من السكنى فى بيوت ازواجهن بعد وفاتهم حولا كاملا ان اخترن ذلك ولهذا قال وصية لازواجهم أى يوصيكم الله بهن وصية كقوله تعالى يوصيكم الله فى أولادكم الآية (وعن محمد بن يوسف) الفريابى شيخ المؤلف وهو معطوف على قوله حدثنا روح أو علقه المؤلف عنه وقد وصله أبو نعيم فى مستخرجه من طريق محمد بن عبد الملك بن زنجويه عن محمد بن يوسف وهو الفريابى انه قال (حدثنا ورقاء) بن عمر الخوارزمى (عن ابن ابى نجيح) بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة حاء مهملة عبد الله واسم أبى نجيح يسار (عن مجاهد بهذا وعن ابن ابى نجيح عن عطاء عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما انه (قال نسخت هذه الآية عدتها فى اهلها فتعتد حيث شاءت لقول الله تعالى غير اخراج نحوه) أى نحو ماروى عن مجاهد فيما سبق * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (حبان) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى المروزى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا عبد الله بن عون) بالنون واسم جده ارطبان البصرى (عن محمد بن سيرين) انه (قال جلست الى مجلس فيه عظم) بضم العين المهملة وسكون الظاء المعجمة جمع عظيم أى عظماء (من الانصار وفيهم عبد الرحمن بن ابى ليلى) اسمه يسار الكوفى زاد فى سورة الطلاق فذكروا آخر الاجلين (فذكرت حديث عبد الله بن عتبة) بضم العين وسكون الفوقية ابن مسعود الهذلى التابعى ابن اخى عبد الله بن مسعود (فى شان سبيعة بنت الحارث) بضم السين المهملة وفتح الموحدة وفتح العين المهملة مصغر سبيعة الاسلمية وكانت زوج سعد بن خولة فتوفى عنها بمكة فقال لها أبو السنابل ابن بعكك ان اجلك اربعة اشهر وعشر وكانت قد وضعت بعد وفاة زوجها بليال قيل خمس وعشرون ليلة وقيل اقل من ذلك فلما قال لها أبو السنابل ذلك أتت النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال لها قد حللت فانكحى من شئت (فقال عبد الرحمن) بن أبى ليلى (ولكن عمه) نصب بلكن المشددة ولابى ذر ولكن عمه بتخفيف النون ورفع عمه أى عم عبد الله بن عتبة وهو عبد الله بن مسعود (كان لا يقول ذلك) بل يقول تعتد بآخر الاجلين قال محمد بن سيرين (فقلت انى لجرىء) أى ذو جراءة (ان كذبت على رجل فى جانب الكوفة) يريد

عبد الله بن عتبة وكان سكن الكوفة وتوفى بها زمن عبد الملك بن مروان ومفهومه وقوع ذلك وعبد الله بن عتبة
حىّ (ورفع) ابن سيرين (صوته قال) أى ابن سيرين (ثم خرجت ولقيت مالك بن عامر) اباعطية الهمدانى
(او مالك بن عوف) بن ابى نضلة صاحب ابن مسعود والشك من الراوى (قلت) له (كيف كان قول ابن مسعود
فى) عدة (المتوفى عنها زوجها وهى حامل) الواو فى وهى للحال (فقال) مالك بن عامر أو مالك بن عوف (قال ابن
مسعود أتجعلون عليها التغليظ) وهو طول زمن عدة الحمل اذا زادت على اربعة اشهر وعشر (ولا تجعلون لها
الرخصة) وهى خروجها من العدة اذا وضعت لاقل من اربعة اشهر وعشر (لنزلت) بلام التأكيد لقسم
محذوف أى والله لنزلت ولابى ذر عن المستملى انزلت (سورة النساء القصرى) التى هى سورة الطلاق ومراده
منها وأولات الاحمال اجلهنّ أن يضعن حملهنّ (بعد الطولى) التى هى سورة البقرة ومراده منها والذين يتوفون
منكم ويذرون ازواجا يتربصن بأنفسهنّ اربعة اشهر وعشرا ومفهوم كلام ابن مسعود أن المتأخر هو الناسخ لكن
الجمهور أن لانسخ بل عموم آية البقرة مخصوص بآية الطلاق وقد روى أبو داود وابن أبى حاتم من طريق
مسروق قال بلغ ابن مسعود أن عليا يقول تعتد آخر الاجلين فقال من شاء لاعنته ان التى فى النساء القصرى
انزلت بعد سورة البقرة ثم قرأ واولات الاحمال اجلهنّ أن يضعن حملهنّ (وقال ايوب) السختيانى مما وصله
فى سورة الطلاق (عن محمد) هو ابن سيرين (لقيت اباعطية مالك بن عامر) من غير شك * (باب) قوله تعالى
(حافظوا على الصلوات) بالاداء لوقتها والمداومة عليها وفى فاعل هنا قولان أحدهما انه بمعنى فعل كطارقت
النعل وعاقبت اللص ولما ضمن المحافظة معنى المواظبة عداها بعلى والثانى أن فاعل على بابها من كونها بين
اثنين فقيل بين العبد وربه كانه قال احفظ هذه الصلاة يحفظك الله وقيل بين العبد والصلاة أى احفظها تحفظك
(والصلاة الوسطى) ذكر للخاص بعد العام أى الوسطى بينها أو الفضلى منها من قولهم للافضل الاوسط قاله
الزمخشرى وتعقب بأن الذى يقتضيه الظاهر أن تكون الوسطى فعلى مؤنث الاوسط كالفضلى مؤنث الافضل
قال اعرابى يمدح النبى صلى الله عليه وسلم

يا أوسط الناس طرا فى مفاخرهم * واكرم الناس امّا برّة وأبا

وقال تعالى قال أوسطهم أى افضلهم ومنه يقال فلان واسطة قومه أى افضلهم وعينهم وليست من الوسط الذى
معناه متوسط بين شيئين لان فعلى معناها أفعل التفضيل ولا يبنى للتفضيل الا ما يقبل الزيادة والنقص والوسط
بمعنى العدل والخيار يقبلهما بخلاف المتوسط بين الشيئين فانه لا يقبلهما فلا يبنى منه أفعل التفضيل * وبه قال
(حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا يزيد) من الزيادة ابن هارون
الواسطى قال (اخبرنا هشام) هو ابن حسان الفردوسى (عن محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) بفتح العين وكسر
الموحدة السلمانى (عن على رضى الله تعالى عنه) انه قال (قال النبى صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثنى)
ولابى ذر وحدثنى (عبد الرحمن) بن بشر بن الحكم قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (قال هشام) هو ابن
حسان الفردوسى (حدثنا) ولابى ذر حدثنا هشام قال حدثنا (محمد) هو ابن سيرين (عن عبيدة) السلمانى
(عن على رضى الله تعالى عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا) أى منعونا (عن) ايقاع
(صلاة الوسطى) زاد مسلم صلاة العصر واضافة الصلاة الى الوسطى من اضافة الصفة الى الموصوف وأجازه
الكوفيون (حتى غابت الشمس) زاد مسلم ثم صلاها بين المغرب والعشاء ويحتمل أن يكون أخرها نسيانا
لاشتغاله بأمر العدو وكان هذا قبل نزول صلاة الخوف (ملأ الله قبورهم وبيوتهم) أى مكان بيوتهم
(أو أجوافهم شك يحيى) بن سعيد القطان (نارا) وقد اختلف السلف والخلف فى تعيين الصلاة الوسطى قال
الترمذى والبغوى اكثر علماء الصحابة وغيرهم انها العصر وقال الماوردى انه قول جمهور التابعين وحكاه
الدمياطى عن عمر وعلى وابن مسعود وأبى ايوب وابن عمر وسمرة بن جندب وأبى هريرة وأبى سعيد وحفصة
وام حبيبة وام سلمة وهو مذهب أحمد وقال ابن المنذر انه الصحيح عن أبى حنيفة وصاحبيه واختاره ابن حبيب
من المالكية لحديث على مرفوعا عند أحمد شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر وكذا عند مسلم والنسائى
وأبى داود كل بلفظ صلاة العصر وكذا هو فى حديث ابن مسعود والبراء بن عازب عند مسلم وسمرة
عند أحمد وأبى هريرة عند ابن جرير وأبى مالك الاشعرى عند ابن جرير أيضا وابن مسعود عند ابن أبى

حاتم وابن حبان فی صحیحه ویؤكد ذلك الامر بالمحافظة علیها لحدیث من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله واجتماع الملائكة فی وقتها وروی ابن جریر من طریق هشام بن عروة عن أبیه قال كان فی مصحف عائشة حافظوا علی الصلوات والصلاة الوسطی وصلاة العصر وفی مصحف حفصة حافظوا علی الصلوات والصلاة الوسطی وصلاة العصر رواه ابن جریر وغیره وعورض بأن العطف بالواو فی قوله وصلاة العصر یقتضی المغایرة واجیب بأن الواو زائدة أو هو من عطف الصفات لا من عطف الذوات كقوله تعالی ولكن رسول الله وخاتم النبیین لكن هی منسوخة التلاوة كما فی حدیث البراء بن عازب عند مسلم بلفظ نزلت حافظوا علی الصلوات وصلاة العصر فقرأناها علی رسول الله صلی الله علیه وسلم ماشاء الله ثم نسخها الله عز وجل وأنزل حافظوا علی الصلوات والصلاة الوسطی وقیل انها الصبح رواه مالك فی موطئه بلاغا عن علی وابن عباس وهو مذهب مالك ونص علیه الشافعی محتجا بقوله تعالی وقوموا لله قانتین والقنوت عنده فی صلاة الصبح وقیل هی الظهر لحدیث زید بن ثابت عند أحمد كان رسول الله صلی الله علیه وسلم یصلی الظهر بالهاجرة ولم یكن یصلی صلاة أشد علی اصحابه منها فنزلت حافظوا علی الصلوات والصلاة الوسطی وقال ان قبلها صلاتین وبعدها صلاتین ورواه أبو داود فی سننه من حدیث شعبة وقیل هی المغرب ففی حدیث ابن عباس عند ابن أبی حاتم باسناد حسن قال الصلاة الوسطی هی المغرب واحتج لذلك بانها معتدلة فی عدد الركعات ولا تقصر فی السفر وبأن قبلها صلاتی سر وبعدها صلاتی جهر وقیل هی العشاء واختاره الواحدی ونقله القرطبی والسفاقسی واحتج له بأنها بین صلاتین لا تقصران وقیل هی واحدة من الخمس لا بعینها وابهمت فیهن كلیلة القدر فی الحول أو الشهر أو العشر واختاره امام الحرمین وقیل مجموع الصلوات الخمس رواه ابن أبی حاتم عن ابن عمر قال الحافظ ابن كثیر وفی صحته نظر والعجب من اختیار ابن عبد البر له مع اطلاعه وحفظه وانها الاحدی الكبر اذ اختار مع اطلاعه وحفظه مالم یقم علیه دلیل وقیل الصبح والعشاء لما فی الصحیح انهما اثقل الصلاة علی المنافقین وقیل الصبح والعصر لقوة الادلة فی أن كلا منهما قیل انه الوسطی فظاهر القرآن الصبح ونص الحدیث العصر وقیل غیر ذلك قال ابن كثیر والمدار ومعترك النزاع فی الصبح والعصر وقد بینت السنة انها العصر فتعین المصیر الیها وقد جزم الماوردی بأن مذهب الشافعی انها العصر وان كان قد نص فی الجدید انها الصبح لصحة الاحادیث انها العصر لقوله اذا صح الحدیث وقلت قولا فأنا راجع عن قولی وقائل بذلك لكن قد صمم جماعة من الشافعیة انها الصبح قولا واحدا * (باب) قوله تعالی (وقوموا لله) فی الصلاة حال كونكم (قانتین ای مطیعین) كذا فسر ابن مسعود وابن عباس وجماعة من التابعین فیما ذكره ابن أبی حاتم وقیل خاشعین ذلیلین مستكنین بین یدیه ساكتین وقال ابن المسیب المراد به القنوت فی الصبح وسقط لفظ أی لغیر أبی ذر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا یحیی) بن سعید القطان (عن اسماعیل بن ابی خالد) الاحمسی مولاهم البجلی (عن الحارث بن شبیل) بضم المعجمة وفتح الموحدة آخره لام مصغرا (عن ابی عمرو) بفتح العین سعد بن ایاس (الشیبانی) بفتح الشین المعجمة المخضرمی عاش مائة وعشرین سنة (عن زید بن ارقم) رضی الله عنه أنه (قال كنا نتكلم فی الصلاة) زاد فی باب ما ینهی من الكلام فی الصلاة فی اواخر كتاب الصلاة من طریق عیسی بن یونس عن اسماعیل بن أبی خالد علی عهد النبی صلی الله علیه وسلم (یكلم احدنا أخاه) وفی طریق عیسی بن یونس صاحبه بدل أخاه (فی حاجته حتی) أی الی أن (نزلت هذه الآیة حافظوا علی الصلوات والصلاة الوسطی وقوموا لله قانتین فأمرنا بالسكوت) عن الكلام الذی لا یتعلق بالصلاة ولیس فی الصلاة حالة سكوت وقد اشكل هذا الحدیث من جهة أنه ثبت أن تحریم الكلام فی الصلاة كان بمكة قبل الهجرة الی المدینة وبعد الهجرة الی أرض الحبشة لحدیث ابن مسعود كنا نسلم علی النبی صلی الله علیه وسلم قبل أن نهاجر الی الحبشة وهو فی الصلاة فیرد علینا فلما قدمنا سلمت علیه فلم یرد علی الحدیث وهذه الآیة مدنیة باتفاق فقیل انما أراد زید بن أرقم الاخبار عن جنس كلام الناس واستدل علی تحریم ذلك بهذه الآیة بحسب ما فهمه منها وقیل أراد أن ذلك وقع بالمدینة بعد الهجرة الیها ویكون ذلك قد أبیح مرتین وحرم مرتین قال ابن كثیر والاول أظهر * (فان خفتم) ولابی ذر باب قوله عز وجل فان خفتم أی من عدو أو غیره (فرجالا أو ركبانا) نصب علی الحال والعامل محذوف تقدیره فصلوا رجالا ورجالا جمع راجل كقائم وقیام وأو للتقسیم أو الاباحة أو التخییر (فاذا أمنتم) من العدو وزال خوفكم (فاذكروا الله) أی أقیموا صلاتكم

كما أمرتكم تامة الركوع والسجود والقيام والقعود (كما علمكم مالم تكونوا تعلمون) الكاف فى كما فى موضع نصب
نعتا لمصدر محذوف أو حالا من ضمير المصدر المحذوف وما مصدرية أو بمعنى الذى ومالم تكونوا تعلمون مفعول
علمكم والمعنى فصلوا الصلاة كالصلاة التى علمكم وعبر بالذكر عن الصلاة والتشبيه بين هيئتى الصلاتين الواقعة
قبل الخوف وبعده فى حالة الامن وفى رواية أبى ذر بعد قوله فاذا أمنتم الآية وحذف ما بعد ذلك * (وقال ابن
جبير) سعيد مما وصله ابن أبى حاتم فى تفسير قوله تعالى وسع (كرسيه) أى (علمه) تسمية للصفة باسم مكان صاحبها
ومنه قيل للعلماء الكراسى وقيل يعبر به عن السر قال مالى بأمرك كرسى أكاتمه * ولا بكرسى علم الله مخلوق
وقد يعبر به عن الملك لجلوسه عليه تسمية للحال باسم المحل وهو فى الاصل لما يقعد عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد
وتفسير ابن جبير هذا فيه اشارة الى أنه لا كرسى فى الحقيقة ولا قاعد وانما هو مجاز عن علمه كما فى غيره مما سبق
وقال قوم هو جسم بين يدى العرش ولذلك سمى كرسيا محيطا بالسموات السبع لحديث أبى ذر الغفارى عند
ابن مردويه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال والذى نفسى بيده ما السموات السبع والارضون السبع عند
الكرسى الا كحلقة ملقاة بأرض فلاة وان فضل العرش على الكرسى كفضل الفلاة على تلك الحلقة وزعم بعض
أهل الهيئة من الاسلاميين أن الكرسى هو الفلك الثامن وهو فلك الثوابت الذى فوقه الفلك التاسع وهو
الاطلس وسمى الاطلس لكونه غير مكوكب ورد ذلك عليهم آخرون * (يقال) فى تفسير قوله تعالى وزاده أى
طالوت (بسطة) اى (زيادة وفضلا) فى العلم والجسم تأهل بهما أن يؤتى الملك وكان رجلا جسيما اذا مد الرجل
القائم يده ينال رأسه وافر العلم قويا على مقاومة العدو ومكابدة الحرب * (افرغ) يريد قوله تعالى ربنا افرغ أى
(انزل) علينا صبرا على القتال وسقط لابى ذر من قوله يقال الى هنا * (ولا يؤوده) أى (لا يثقله) حفظهما يقال
(آدنى) هذا الامر أى (اثقلنى والآد) بالمد مخففا كالاول (والايد) كأنه يشير الى قوله داود ذا الايد أى
(القوة) وشطب فى اليونينية على الالف واللام من قوله القوة * (السنة) من قوله تعالى لا تأخذه سنة (نعاس)
ولابى ذر النعاس كذا فسره ابن عباس فيما أخرجه ابن أبى حاتم * وقوله تعالى وانظر الى طعامك وشرابك لم
(يتسنه) أى (يتغير) بمرور الزمان وعبر بالافراد لان الطعام والشراب كالجنس الواحد وأعاد الضمير الى الشراب
لانه أقرب مذكور وثم جملة اخرى حذفت لدلالة هذه عليها أى انظر الى طعامك لم يتسنه أو سكت عن تغيير
الطعام تنبيها بالادنى على الاعلى لانه اذا لم يتغير الشراب مع سرعة التغير اليه فعدم تغير الطعام أولى * وقوله
تعالى (فبهت) الذى كفر وهو نمرود أى (ذهبت حجته) وقرئ فبهت مبنيا للفاعل أى فغلب ابراهيم الكافر * وقوله
تعالى أو كالذى مر على قرية وهى (خاوية) أى (لا انيس فيها) والمار عزير كما عند ابن أبى حاتم والقرية القدس
وقوله (عروشها) أى (ابنيتها) ساقطة * (السنة) هى (نعاس) وقد مر وسقطت هذه لابى ذر * وقوله تعالى
وانظر الى العظام كيف (ننشرها) بالراء أى (نخرجها) قال السدى وغيره تفرقت عظام حماره حوله يمينا وشمالا
فنظر اليها وهى تلوح من بياضها فبعث الله ريحا فجمعتها من كل موضع من تلك المحلة ثم ركبت كل عظم فى موضعه
حتى صار حمارا قائما من عظام لا لحم عليها ثم كساها الله تعالى لحما وعصبا وعروقا وجلدا وبعث ملكا فنفخ فى منخرى
الحمار فنهق باذن الله تعالى وذلك كله بمرأى من العزير وسقط لابى ذر من قوله عروشها الخ * وقوله تعالى فأصابها
(اعصار) أى (ريح عاصف تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار) أى فتحرق ما فى جنته من نخيل وأعناب
والمعنى تمثيل حال من يفعل الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها مثل الرياء والايذاء فى الحسرة والاسف
اذا كان يوم القيامة واشتدت حاجته اليها وجدها محبطة بحال من هذا شأنه * (وقال ابن عباس) رضى الله
تعالى عنهما مما وصله ابن جرير فى قوله تعالى فتركه (صلدا) أى (ليس عليه شئ) من تراب فكذلك نفقة المرائى
والمشرك لا يبقى له ثواب * (وقال عكرمة) مما وصله عبد بن حميد فى قوله تعالى أصابها (وابل) اى (مطر شديد)
قطره و (الطل) فى قوله تعالى فطل اى (الندى) وهذا تجوز منه والمعروف أن الطل هو المطر الصغير القطر والفاء
فى فطل جواب الشرط ولا بد من حذف بعدها لتكمل جملة الجواب اى فطل يصيبها فالمحذوف الخبر وجاز الابتداء
بالنكرة لانها فى جواب الشرط (وهذا مثل عمل المؤمن * يتسنه) اى (يتغير) وقد مر وسقط لابى ذر من قوله
وقال ابن عباس الخ قوله يتغير * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا
(مالك) الامام (عن نافع ان عبد الله بن عمر رضى الله تعالى عنهما كان اذا سئل عن) كيفية (صلاة الخوف

قال

قال يتقدم الامام وطائفة من الناس) حيث لا يبلغهم سهام العدو (فيصلى بهم الامام ركعة وتكون طائفة منهم بينهم وبين العدو) تحرسهم منه (لم يصلوا فاذا صلوا الذين) ولابى ذر فاذا صلى الذى (معه) أى مع الامام (ركعة استأخروا مكان) الطائفة (الذين لم يصلوا) فيكونون فى وجه العدو (ولا يسلمون) بل يستمرون فى الصلاة (ويتقدم الذين لم يصلوا) والامام قارئ منتظر لهم (فيصلون معه ركعة ثم ينصرف الامام) من صلاته بالتسليم (وقد صلى ركعتين فيقوم كل واحد) ولابى ذر فيقوم كل واحدة (من الطائفتين فيصلون لانفسهم ركعة بعد أن ينصرف الامام فيكون كل واحد) ولابى الوقت كل واحدة (من الطائفتين قد صلى ركعتين) وهذه الكيفية اختارها الحنفية كما نبهت عليه فى صلاة الخوف (فان كان خوف هو اشد من ذلك صلوا) حينئذ حال كونهم (رجالا قياما على اقدامهم او ركبانا) على دوابهم وزاد مسلم يومئ ايماء (مستقبلى القبلة او غير مستقبليها قال مالك) الامام الاعظم (قال نافع لا ارى) بضم الهمزة أى لا أظن (عبد الله بن عمر ذكر ذلك الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) وكذا وقع فى كتاب صلاة الخوف من حديثه التصريح برفعه وفى بعض النسخ تقديم هذا الحديث على قوله وقال ابن جبير * (والذين) وفى بعض النسخ باب والذين (يتوفون منكم ويذرون ازواجا) سقطت الآية لغير أبى ذر فصار الحديث الآتى من الباب السابق * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (عبد الله ابن ابى الاسود) هو عبد الله بن محمد بن أبى الاسود واسمه حميد بن اخت عبد الرحمن بن مهدى الحافظ البصرى قال (حدثنا حميد بن الاسود) هو جد عبد الله (ويزيد بن زريع) بضم الزاى وفتح الراء مصغرا (قالا حدثنا حبيب ابن الشهيد) بفتح الشين المعجمة وكسر الهاء الازدى مولاهم البصرى (عن ابن ابى مليكة) مصغرا عبد الله أنه (قال قال ابن الزبير) عبد الله (قلت لعثمان) بن عفان رضى الله تعالى عنه (هذه الآية التى فى البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا الى قوله غير اخراج قد نسختها الآية الاخرى) وسقطت الاخرى من اليونينية والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا (فلم تكتبها) بكسر اللام استفهام انكارى (قال) أى عثمان (تدعها) بالفوقية فى اليونينية أى تتركها مثبتة فى المصحف (يا ابن اخى لا اغير شيئا منه) أى من المصحف (من مكانه قال حميد) أى ابن الاسود (او نحو هذا) المذكور من المتن فتردد فيه بخلاف يزيد بن زريع فجزم به * (واذ قال) وفى نسخة باب واذ قال (ابراهيم رب ارنى كيف تحيى الموتى فصرهن) بكسر الصاد لحمزة وللباقين بضمها قال ابن عباس وغيره أى (قطعهن) وأملهن فاللغتان لفظ مشترك بين هذين المعنيين وقيل الكسر بمعنى القطع والضم بمعنى الامالة وسقط قوله فصرهن قطعهن لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا احمد ابن صالح) أبو جعفر المصرى قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصرى قال (اخبرنى) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن ابى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (وسعيد) هو ابن المسيب كلاهما (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن احق بالشك من ابراهيم) ولابى ذر تقديم لفظ ابراهيم على الشك لو كان الشك فى القدرة متطرقا الى الانبياء لكنت أنا احق به وقد علمت انى لم أشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم لم يشك (اذ قال رب أرنى كيف تحيى الموتى) واختلف فى عامل اذ فقيل يجوز كونه قال أولم تؤمن أى قال له ذلك ربه وقت قوله ذلك وكونه قوله ألم تر أى ألم تر اذ قال ابراهيم وكونه مضمرا تقديره واذكر فاذ على هذين القولين مفعول لا ظرف ورب مضاف لياء المتكلم حذفت استغناء عنها بالكسرة والرؤية بصرية فتتعدى لواحد ولما دخلت همزة النقل نصب مفعولا ثانيا فالاول ياء المتكلم والثانى الجملة الاستفهامية وهى معلقة للرؤية وكيف فى موضع نصب على التشبيه بالظرف أو بالحال والعامل فيها تحيى وقد ذكروا فى سبب سؤال الخليل لذلك وجوها فقيل انه لما احتج على نمرود بقوله ربى الذى يحيى ويميت قال نمرود أنا أحيى وأميت أطلق محبوسا واقتل آخر قال ابراهيم ان الله يحيى بأن يقصد الى جسد ميت فيحييه ويجعل فيه الروح فقال نمرود أنت عاينته ذلك فلم يقدر أن يقول له نعم عاينته فقال رب أرنى كيف تحيى الموتى حتى يخبر به معاينة ان سئل عن ذلك مرة اخرى وقيل انه سأل زيادة يقين وقوة طمأنينة اذ العلوم الضرورية والنظرية قد تتفاضل فى قوتها وطريان الشكوك على الضروريات ممتنع ويجوز فى النظريات فأراد الانتقال من النظر أو الخبر الى المشاهدة والترقى من علم اليقين الى عين اليقين فليس الخبر كالمعاينة (قال أولم تؤمن) بأنى قادر على الاحياء باعادة التركيب والحياة قال له ذلك وقد علم أنه اثبت الناس ايمانا ليجيب بما أجاب فيعلم السامعون

غرضه (قال بلى) آمنت (ولكن ليطمئن قلبى) اللام لام كى فالفعل منصوب باضمار أن وهو مبنى لاتصاله بنون التوكيد واللام متعلقة بمحذوف بعد لكن تقديره ولكن سألتك كيفية الاحياء للاطمئنان ولابد من تقدير حذف آخر قبل لكن ليصح معه الاستدراك والتقدير بلى آمنت وماسألت غير مؤمن ولكن سألت ليطمئن قلبى أى لازيد بصيرة وسكون قلب بمضامة العيان الى الوحى والاستدلال وقال الطيبى سؤال الخليل عليه الصلاة والسلام لم يكن عن شك فى القدرة على الاحياء ولكن عن كيفيتها ومعرفة كيفيتها لاتشترط فى الايمان والسؤال بصيغة كيف الدالة على الحال هو كما لو علمت أن زيدا يحكم فى الناس فسألت عن تفاصيل حكمه فقلت كيف يحكم فسؤالك اهم لم يقع عن كونه حاكما ولكن عن أحوال حكمه وهو مشعر بالتصديق بالحكم ولذلك قطع النبى صلى الله عليه وسلم مايقع فى الاوهام من نسبة الشك اليه بقوله نحن أحق بالشك أى نحن لم نشك فابراهيم أولى فان قيل فعلى هذا كيف قال أولم تؤمن قلنا هذه الصيغة فى الاستفهام قد تستعمل ايضا عند الشك فى القدرة كما تقول لمن يدعى أمرا تستعجزه عنه أرنى كيف تصنعه فجاء قوله أولم تؤمن والرد بلى ليزول الاحتمال اللفظى فى العبارة ويحصل النص الذى لاارتياب فيه فان قلت قول ابراهيم عليه الصلاة والسلام ليطمئن قلبى يشعر ظاهره بفقد الطمأنينة عند السؤال قلت معناه ليزول عن قلبى الفكر فى كيفية الاحياء بتصويرها مشاهدة فتزول الكيفيات المحتملة انتهى وقيل ان ابراهيم عليه الصلاة والسلام انما أراد اختبار منزلته عند ربه وعلم اجابة دعوته بسؤال ذلك من ربه تعالى ويكون قوله تعالى أولم تؤمن اى ألم تصدق بمنزلتك منى وخلتك واصطفائك ولايفهم الشك من قوله أرنى كيف تحيى الموتى لان الموقن باتقان انسان صنعة علما قطعيا لايلزم من قوله أرنى كيفية فعلها أن يكون شاكا فى كونه يصنع ذلك اذ هو مقام آخر وانما فهم الشك من قوله له أولم تؤمن ففهم ذلك من مجموع الكلام فجرت المسألة فى هذا المقام الجواب عن قوله أولم تؤمن وقوله بلى ولكن ليطمئن قلبى ولاشك فى ايمانه بذلك وطمأنينة قلبه كما وقع ذلك سؤالا وجوابا واستدراكا وزاد فى نسخة هنا فصرهن قطعهن وقد سبق * وهذا الحديث قد ذكره المؤلف فى كتاب الانبياء * (باب قوله) عزوجل (أيود أحدكم) قال البيضاوى كالزمخشرى الهمزة فى أيود للانكار (أن تكون له جنة من نخيل) فى موضع رفع صفة لجنة أى كائنة من نخيل (واعناب تجرى من تحتها الانهار) جملة تجرى صفة لجنة أو حال منها لانها قد وصفت (له فيها من كل الثمرات) جملة من مبتدأ أو خبر مقدم لكن المبتدأ لايكون جارا ومجرورا فأول على حذف المبتدأ أو الجار والمجرور صفة قائمة مقامه أى له فيها رزق من كل الثمرات أو فاكهة من كل الثمرات فحذف الموصوف نفسه أو من زائدة أى له فيها كل الثمرات على رأى الاخفش وجعل الجنة منهما مع مافيها من سائر الاشجار تغليبا لهما لشرفهما وكثرة منافعهما ثم ذكر أن فيها من كل الثمرات ليدل على احتوائها على سائر أنواع الاشجار وليس فى الفرع واصله ذكر قوله له فيها من كل الثمرات بل قال بعد قوله جنة الى قوله تتفكرون أى تتفكرون فى الآيات فتعتبرون بها ولابى ذر من نخيل وأعناب الى قوله تتفكرون * وبه قال (حدثنا ابراهيم) بن موسى الفراء قال (اخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى (عن ابن جريج) بجيمين بينهما راء مفتوحة فتحتية ساكنة عبد العزيز بن عبد الملك انه قال (سمعت عبد الله بن ابى مليكة يحدث عن ابن عباس قال) ابن جريج (وسمعت اخاه ابا بكر بن ابى مليكة يحدث عن عبيد بن عمير) بضم العين فيهما الليثى المكى أنه (قال قال عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه يوما لاصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فيم) اى فى أى شئ (ترون) بفتح الفوقية أى تعلمون ولابى ذر ترون بضمها اى تظنون (هذه الآية نزلت أيود احدكم ان تكون له جنة قالوا الله اعلم فغضب عمر) فان قلت ماوجه غضبه مع كونهم وكلوا العلم الى الله تعالى اجيب بانه سألهم عن تعيين ماعندهم فى نزول الآية ظنا أو علما على اختلاف الروايتين فأجابوا بجواب يصلح صدوره من العالم بالشئ والجاهل به فلم يحصل المقصود (فقال) عمر (قولوا نعلم اولا نعلم) لنعرف ماعندكم (فقال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (فى نفسى منها شئ) من العلم (ياامير المومنين قال) وفى الفرع كأصله فقال (عمر) له (يا ابن اخى قل ولا تحقر نفسك) بفتح الفوقية وسكون الحاء المهملة وكسر القاف (قال ابن عباس ضربت مثلا لعمل قال عمر اى عمل) برفع اى وجرها (قال ابن عباس لعمل) وفى الفرع فقط ضربت لعمل (قال عمر لرجل غنى) ضد فقير (يعمل بطاعة الله عزوجل ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصى حتى اغرق) بفتح الهمزة وسكون الغين المعجمة اى أضاع (اعماله) الصالحة بما ارتكب من المعاصى واحتاج الى شئ من الطاعات فى أهم احواله فلم يحصل له منه شئ وخانه أحوج ماكان

البه ولذا قال وأصابه الكبر أى كبر السن فان الفاقة فى الشيخوخة أصعب وله ذرية ضعفاء صغار لاقدرة لهم على الكسب فأصابها اعصار وهو الريح الشديدة فيه نار فاحترقت ثماره وأبادت أشجاره وأخرج ابن المنذر الحديث من وجه آخر عن ابن أبى مليكة فقال بعد قوله أى عمل قال ابن عباس شئ ألقى فى روعى فقال صدقت يا ابن أخى عنى بها العمل ابن آدم أفقر ما يكون الى جنته اذ كبر سنه وكثر عياله وابن آدم أفقر ما يكون الى عمله يوم يبعث الحديث وضرب المثل بما ذكر لكشف المعنى الممثل له ورفع الحجاب عنه وأبرزه فى صورة المشاهد المحسوس ليساعد فيه الوهم العقل ويصالحه عليه فان المعنى الصرف انما يدركه العقل مع منازعة من الوهم لان من طبعه ميل الحس وحب المحاكاة ولذلك شاعت الامثال فى الكتب الالهية وفشت فى عبارات البلغاء واشارات الحكماء قاله البيضاوى (فصرهن) بضم الصاد (قطعهن) كذا فى الفرع كأصله وسقط ذلك لابى ذر * (لا يسألون) ولابى ذر باب بالتنوين لا يسألون (الناس الحافا) نصب على المصدر بفعل مقدر أى يلحفون الحافا والجملة المقدرة حال من فاعل يسألون أو مفعول من أجله أى لا يسألون لاجل الالحاف أو مصدرا فى موضع الحال أى لا يسألون ملحفين يقال (ألحف علىّ وألح علىّ) سقطت علىّ هذه الاخيرة لابى ذر (وأحفانى بالمسألة) أى بالغ فيها كل يعنى واحد والعرب اذا نفت الحكم عن محكوم عليه فالاكثر فى لسانهم نفى ذلك القيد فاذا قلت ما رأيت رجلا صالحا فالاكثر على انك رأيت رجلا لكن ليس بصالح ويجوز انك لم تر رجلا أصلا فقوله لا يسألون الناس الحافا مفهومه انهم يسألون لكن لا بالحاف ويجوز أن يراد أنهم لا يسألون ولا يلحفون فهو كقوله فلان لا يرجى خيره أى لا خير عنده البتة فيرجى (فيحفكم) تبخلوا اى (يجهدكم) فى السؤال بالالحاح * وبه قال (حدثنا ابن ابى مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبى مريم المصرى قال (حدثنا محمد بن جعفر) المدنى (قال حدثنى) بالافراد (شريك بن ابى نمر) بفتح النون وكسر الميم (ان عطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة (وعبد الرحمن بن ابى عمرة الانصارى قالا سمعنا ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم ليس المسكين) الكامل فى المسكنة (الذى ترده التمرة والتمرتان ولا اللقمة ولا اللقمتان) عند دورانه على الناس للسؤال لانه قادر على تحصيل قوته وقد تأتيه الزيادة عليه فتزول حاجته ويسقط اسم المسكنة (انما المسكين) الكامل (الذى يتعفف) عن المسألة فيحسبه الجاهل غنيا (واقرؤا) ولابى ذر اقرؤا (ان شئتم) بحذف الواو (يعنى قوله تعالى لا يسألون الناس الحافا) وقائل يعنى شيخ المؤلف سعيد بن أبى مريم كما وقع مبينا عند الاسماعيلى * والحديث مر فى باب لا يسألون الناس الحافا من كتاب الزكاة * (وأحل الله البيع) وفى نسخة باب وأحل الله البيع (وحرم الربا) جملة مستأنفة من كلام الله ردا لما قالوه بحكم العقل من التسوية بين البيع والربا وحينئذ فلا محل لها من الاعراب وقيل هى من تتمة قولهم اعتراضا على الشرع حيث قالوا انما البيع مثل الربا فهى فى موضع نصب بالقول عطفا على المقول واستبعد من جهة أن جوابهم بقوله فمن جاءه موعظة من ربه الى آخره يحتاج الى تقدير والاصل عدمه (المس) قال الفراء هو (الجنون) وعن ابن عباس مما رواه ابن أبى حاتم قال آكل الربا يبعث يوم القيامة مجنونا * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) أبو حفص النخعى الكوفى قال (حدثنا ابى) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا مسلم) هو ابن صبيح الكوفى (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت لما نزلت الآيات من آخر سورة البقرة فى الربا) الذين يأكلون الربا الى ولا تظلمون (قرأها) ولابى ذر فقرأها (رسول الله صلى الله عليه وسلم على الناس) زاد فى البيع فى المسجد (ثم حرم التجارة فى الخمر) بيعا وشراء بعد وقوع تحريمه بمدة * (يمحق الله الربا) قال أبو عبيدة (يذهبه) بالكلية من يد صاحبه أو يحرمه بركته فلا ينتفع به بل يعذبه فى الدنيا ويعاقبه عليه فى الاخرى وفى نسخة باب يمحق الله الربا * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة الفرائضى العسكرى قال (اخبرنا محمد بن جعفر) غندر (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران ولابى ذر زيادة الاعمش أنه قال (سمعت ابا الضحى) مسلم ابن صبيح (يحدث عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة) رضى الله عنها (انها قالت لما أنزلت الآيات الاواخر من سورة البقرة خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم) من بيته (فتلاهن فى المسجد فحرم التجارة فى الخمر * فأذنوا) باسكان الهمزة وفى نسخة باب فأذنوا بسكون الهمزة وفتح المعجمة امر من أذن يأذن (بحرب من الله ورسوله) الباء للالصاق اى (فاعلموا) وتنكير حرب للتعظيم وهذا تهديد شديد ووعيدا كيدا لمن استمر على تعاطى

الربا بعد هذا الانذار وعن ابن عباس يقال يوم القيامة لآكل الربا خذ سلاحك للحرب ثم قرأ الآية وسقط قوله
من الله ورسوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بالشين المعجمة العبدى بندار قال (حدثنا
غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابى الضحى) مسلم بن صبيح
(عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة) رضى الله عنها انها (قالت لما انزلت الآيات من آخر سورة البقرة)
سقط سورة لابى ذر (قرأهن النبى صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر عليهم (فى المسجد وحرم التجارة فى الخمر)
وهذه طريق اخرى للحديث * (وان كان) ولابى ذر باب بالتنوين وان كان أى وان حدث غريم (ذو عسرة)
فكان تامة تكتفى بفاعلها (فنظرة) الفاء جواب الشرط ونظرة خبر مبتدأ محذوف أى فالحكم نظرة أو مبتدأ
حذف خبره أى فعليكم نظرة (الى ميسرة) اى الى يسار لا كما كان اهل الجاهلية يقول احدهم لمدينه اذا حل
عليه الدين اما أن تقضى واما أن تربى ثم ندب الى الوضع عنه ووعد عليه الثواب الجزيل بقوله (وأن تصدقوا)
بالابراء (خير لكم) اكثر ثوابا من الانظار (ان كنتم تعلمون) ما فى ذلك من الثواب وسقط لابى ذر وأن تصدقوا
الى آخره وقال بعد ميسرة الآية (وقال لنا) سقط لنا لابى ذر (محمد بن يوسف) الفريابى مذاكرة مما هو موصول
فى تفسيره (عن سفيان) هو الثورى (عن منصور) هو ابن المعتمر (والاعمش) سليمان كلاهما (عن ابى الضحى)
مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة) رضى الله عنها انها (قالت لما انزلت الآيات من آخر
سورة البقرة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم) فى المسجد (فقرأهن علينا ثم حرم التجارة فى الخمر) واقتضى
صنيع المؤلف فى هذه التراجم أن المراد بالآيات آيات الربا كلها الى آخر آية الدين * هذا (باب) بالتنوين
(واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله) هو يوم القيامة أو يوم الموت وثبت الباب لابى ذر * وبه قال (حدثنا قبيصة
ابن عقبة) السوائى الكوفى قال (حدثنا سفيان) بن سعيد الثورى (عن عاصم) هو ابن سليمان الاحول (عن
الشعبى) عامر بن شراحيل (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال آخر آية نزلت على النبى صلى الله عليه وسلم
آية الربا) واخرج الطبرى من طرق عن ابن عباس آخر آية أنزلت على النبى صلى الله عليه وسلم واتقوا يوما
ترجعون فيه الى الله قيل فلعل المؤلف أراد أن يجمع بين قولى ابن عباس قال العينى يعنى بالاشارة وعن ابن جبير
أنه عاش بعدها صلى الله عليه وسلم تسع ليال وقيل غير ذلك ونبه فى الفتح على أن الآخرية فى الربا تأخر نزول
الآيات المتعلقة به من سورة البقرة وأما حكم تحريمه فسابق على ذلك بمدة طويلة على ما يدل عليه قوله عز وجل
فى سورة آل عمران فى قصة أحد يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا ويأتى ان شاء الله تعالى ان آخر آية نزلت
يستفتونك فى آخر سورة النساء وما فى ذلك من المباحث بعون الله وقوته * هذا (باب) بالتنوين (وان تبدوا
ما فى انفسكم أو تخفوه) من السوء فيها (يحاسبكم به الله) يوم القيامة (فيغفر لمن يشاء) مغفرته (ويعذب من
يشاء) تعذيبه ويغفر ويعذب مجزومان عطفا على الجزاء المجزوم ورفعهما ابن عامر وعاصم خبر مبتدأ محذوف
أى فهو يغفر (والله على كل شئ قدير) فيقدر على الاحياء والمحاسبة وسقط قوله يحاسبكم الى آخر الآية
لابى ذر وقال بعد أو تخفوه الآية ولما نزلت هذه الآية اشتد ذلك على الصحابة رضى الله تعالى عنهم وخافوا منها
ومن محاسبة الله لهم على جليل الاعمال وحقيرها * وبه قال (حدثنا محمد) غير منسوب فقيل هو ابن يحيى الذهلى
قاله الكلاباذى وقيل ابن ابراهيم البوشنجى قاله الحاكم وقيل ابن ادريس الرازى قال (حدثنا النفيلى) بضم
النون وفتح الفاء وسكون التحتية عبد الله بن محمد بن على بن نفيل قال (حدثنا مسكين) بكسر الميم وسكون السين
المهملة ابن بكير الحرانى وليس له ولا للنفيلى فى البخارى الا هذا الحديث (عن شعبة) بن الحجاج العتكى مولاهم
(عن خالد الحذاء) بالحاء المهملة والذال المعجمة المشددة ممدودا ابن مهران أبى المنازل بفتح الميم وكسر الزاى
البصرى (عن مروان الاصغر) أبى خليفة البصرى قيل اسم أبيه خاقان وقيل سالم (عن رجل من اصحاب النبى
صلى الله عليه وسلم وهو ابن عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنهما (انها قد نسخت) بضم النون مبنيا للمفعول
وسقط لفظ انها لابى ذر (وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه الآية) نسختها الآية التى بعدها كما قال فى التى بعد
وعند الامام أحمد من حديث أبى هريرة لما نزلت وان تبدوا ما فى أنفسكم الآية اشتد ذلك على الصحابة فأتوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جثوا على الركب وقالوا يا رسول الله كلفنا من الاعمال ما نطيق الصلاة والصيام
والجهاد وقد أنزل عليك هذه الآية ولا نطيقها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتريدون أن تقولوا كما قال

اهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير فلما اقرأها القوم وذلت بهم ألسنتهم أنزل الله فى اثرها آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه والمؤمنون الى واليك المصير فلما فعلوا ذلك نسخها الله تعالى فأنزل لا يكلف الله نفسا الا وسعها الى آخرها ورواه مسلم منفردا به ولفظه فلما فعلوا نسخها الله تعالى فانزل الله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا أو اخطأنا قال نعم ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا قال نعم ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به قال نعم واعف عنا قال نعم واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين قال نعم * هذا (باب) بالتنوين (آمن الرسول بما انزل اليه من ربه) عن أنس بن مالك فيما رواه الحاكم فى مستدركه وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه لما نزلت هذه الآية على النبى صلى الله عليه وسلم آمن الرسول بما انزل اليه من ربه قال النبى صلى الله عليه وسلم حق له أن يؤمن (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عنه فى قوله تعالى ولا تحمل علينا (اصرا) اى (عهدا) وهو تفسير باللازم لان الوفاء بالعهد شديد وأصل الاصر الشئ الثقيل ويطلق على الشديد وقال النابغة

يا مانع الضيم أن يغشى سراتهم * والحامل الاصر عنهم بعد ما عرفوا

وفسره بعضهم هنا بشماتة الاعداء (ويقال غفرانك) أى (مغفرتك فاغفر لنا) وهذا تفسير أبى عبيدة وقال الزمخشرى منصوب باضمار فعله يقال غفرانك لا كفرانك أى نستغفرك ولا نكفرك فقدره جملة خبرية قال فى الدر وهذا ليس مذهب سيبويه انما مذهبه أن يقدر بجملة طلبية كأنه قيل اغفر غفرانك والظاهر أن هذا من المصادر اللازم اضمار عاملها لنيابتها عنه * وبه قال (حدثنى) بالافراد (اسحاق بن منصور) الكوسج التميمى المروزى وسقط ابن منصور لغير أبى ذر قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (روح) هو ابن عبادة قال (اخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن خالد الحذاء) البصرى (عن مروان الاصغر) البصرى ايضا (عن رجل من اصحاب رسول الله) ولابى ذر من اصحاب النبى (صلى الله عليه وسلم قال) أى الاصغر (احسبه) أى الرجل المبهم (ابن عمر) جزم فى السابقة به فلعل قوله هنا احسبه كان قبل جزمه وكان قد نسى ثم تذكر (وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه قال) اى ابن عمر (نسختها الآية التى بعدها) لا يكلف الله نفسا الا وسعها أى لا يكلف الله تعالى أحدا فوق طاقته لطفا منه تعالى بخلقه ورأفة بهم واحسانا اليهم فأزالت ما كان أشفق منه الصحابة فى قوله وان تبدوا ما فى انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله اى هو وان حاسب وسأل لكنه لا يعذب الا على ما يملك الشخص دفعه فأما ما لا يملك دفعه من وسوسة النفس وحديثها فهذا لا يكلف به الانسان فان قلت ان النسخ لا يدخل الخبر لانه يوهم الكذب أى يوقعه فى الوهم أى الذهن حيث يخبر بالشئ ثم ينقضه وهذا محال على الله تعالى أجيب بأن المذكور هنا وان كان خبرا لكنه يتضمن حكما وما كان كذلك امكن دخول النسخ فيه كسائر الاحكام وانما الذى لا يدخله النسخ من الاخبار ما كان خبرا محضا لا يتضمن حكما كالاخبار عما مضى من احاديث الامم ونحو ذلك على أنه قد جوز جماعة النسخ فى الخبر المستقبل لجواز المحو فيما يقدره قال الله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت والاخبار تبعه وعلى هذا القول البيضاوى وقيل يجوز على الماضى ايضا لجواز أن يقول الله لبث نوح فى قومه الف سنة ثم يقول لبث فيهم ألف سنة الا خمسين عاما وعلى هذا القول الامام الرازى والآمدى وقال البيهقى النسخ هنا بمعنى التخصيص أو التبيين فان الآية الاولى وردت مورد العموم فبينت التى بعدها أن من يخفى شيئا لا يؤاخذ به وهو حديث النفس الذى لا يستطاع دفعه *

(سورة آل عمران) زاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم

(تقاة وتقية) بوزن مطية (واحدة) وفى نسخة واحد أى كلاهما مصدر بمعنى واحد وبالثانية قرأ يعقوب والتاء فيهما بدل من الواو لان اصل تقاة وقية مصدر على فعلة من الوقاية وأراد المؤلف قوله تعالى الا أن تتقوا منهم تقاة المسبوق بقوله تعالى لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك اى اتخاذهم أولياء فليس من الله فى شئ الا أن تتقوا منهم تقاة أى الا أن تخافوا من جهتهم ما يجب اتقاؤه والاستثناء مفرغ من المفعول من اجله والعامل فيه لا يتخذ اى لا يتخذ المؤمن الكافر وليا لشئ من الاشياء الا للتقية ظاهرا فيكون مواليه فى الظاهر ومعاديه فى الباطن قال ابن عباس ليس التقية بالعمل انما التقية باللسان ونصب تقاة فى الآية على المصدر اى تتقوا منهم اتقاء فتقاة واقعة موقع الاتقاء أو نصب على الحال من فاعل تتقوا فتكون حالا مؤكدة * (صر) اى (برد) يريد قوله تعالى مثل ما ينفقون فى هذه الحياة الدنيا كمثل ريح فيها صر وسقط لابى ذر قوله تقاة

الى هنا وقوله تعالى وكنتم على (شفا حفرة) من النار هو (مثل شفا الركية) بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد
التحتية آخره هاء أى البئر (وهو حرفها) وشفا بفتح الشين مقصورا وهو من ذوات الواو يثنى بالواو نحو شفوان
ويكتب بالالف ويجمع على اشفاء والمعنى كنتم مشفين على الوقوع فى نار جهنم لكفركم فأنقذكم الله تعالى منها
بالاسلام وقوله تعالى واذ غدوت من اهلك (تبوئ) المؤمنين قال أبو عبيدة اى (تتخذ معسكرا) بفتح الكاف
وقال غيره أى تنزل فيتعدى لاثنين احدهما بنفسه والآخر بحرف الجر وقد يحذف كهذه الآية * (المسوم)
بفتح الواو اسم مفعول وبكسرها اسم فاعل ولابى ذر والمسوم (الذى له سيماء) بالمد والصرف (بعلامة اوبصوفة
اوبما كان) من العلامات وفى نسخة قبل المسوم والخيل المسومة وروى ابن أبى حاتم عن على رضى الله عنه قال
كان سيما الملائكة يوم بدر الصوف الابيض وكان سيماهم ايضا فى نواصى خيولهم * قوله تعالى وكأين من نبى
قتل معه (ربيون) قال أبو عبيدة (الجميع والواحد) ولابى ذر الجموع بالواو وبدل الياء واحدها (ربى) وهو العالم
منسوب الى الرب وكسرت راؤه تغييرا فى النسب وقيل لاتغيير وهو نسبة الى الربة وهى الجماعة وفيها لغتان
الكسر والضم * قوله تعالى ولقد صدقكم الله وعده اذ (تحسونهم) اى (تستأصلونهم قتلا) باذنه بتسليطه اياكم
عليهم وقوله تعالى أو كانوا (غزا) قال أبو عبيدة (واحدها غاز) ومعنى الآية أنه تعالى نهى عباده المؤمنين عن
مشابهة الكفار فى اعتقادهم الفاسد الدال عليه قولهم عن اخوانهم الذين ماتوا فى الاسفار والجهاد لو كانوا
تركوا ذلك لما أصابهم ما أصابهم فان ذلك جعله الله تعالى حسرة فى قلوبهم وسقط لابى ذر من تستأصلونهم الى
هنا * قوله تعالى لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء (سنكتب) اى (سنحفظ) ما قالوا فى علمنا
ولانهمله لانه كلمة عظيمة اذ هو كفر بالله تعالى * قوله تعالى خالدين فيها (نزلا) من عند الله أى (ثوابا) قال أبو حيان
النزل ما يهيأ للنزيل وهو الضيف ثم اتسع فيه فاطلق على الرزق وهل هو مصدر أو جمع قولان (ويجوز ومنزل من
عند الله) بضم الميم وفتح الزاى (كقولك انزلته) قال فى العمدة يعنى أن نزلا الذى هو المصدر يكون بمعنى منزلا على
صيغة اسم المفعول من قولك أنزلته انتهى (وقال مجاهد) مما رواه الثورى فى تفسيره وأخرجه عبد الرزاق
عن الثورى (والخيل المسومة) هى (المطهمة) بضم الميم وفتح الطاء وتشديد الهاء (الحسان) قال الاصمعى
المطهم التام كل شئ منه على حدته فهو بارع الجمال زاد أبو ذر عن الكشميهنى والمستملى قال سعيد بن جبير مما
وصله الثورى وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى بفتح الهمزة والزاى بينهما موحدة ساكنة مما وصله الطبرى
الراعية هى المسومة بفتح الواو (وقال ابن جبير) سعيد مما وصله عنه فى قوله تعالى وسيدا (وحصورا) أى (لا يأتى
النساء) منعا لنفسه مع ميلها الى الشهوات وكماله ومن لم يكن له ميل لها لايسمى حصورا ولا بد فيه من المنع
لان السجن انما سمى منعا لما أنه يمنع من الخروج (وقال عكرمة) مولى ابن عباس مما وصله الطبرى فى قوله تعالى
ويأتوكم (من فورهم) أى (من غضبهم يوم بدر) وقال غيره من ساعتهم هذه وسقط لابى ذر من قوله وقال ابن جبير
الى هنا (وقال مجاهد) مما وصله عبد بن حميد (يخرج الحى) هو (النطفة) ولابى ذر عن الكشميهنى والمستملى من
الميت من النطفة (يخرج ميتة ويخرج) بفتح الاول وضم الثالث (منها الحى) بالرفع ولغير أبى ذر ويخرج بضم
ثم كسر منها الحى نصب * (الابكار) هو (اول الفجر) أما (العشى) فهو (ميل الشمس اراه) بضم الهمزة أى
أظنه (الى ان تغرب) وهذا ساقط لابى ذر * (باب) بالتنوين ثبت باب لابى ذر عن الكشميهنى والمستملى فى قوله
تعالى (منه آيات محكمات وقال مجاهد) مما أخرجه عبد بن حميد هى (الحلال والحرام وأخر متشابهات) اى

(يصدق بعضه بعضا كقوله تعالى وما يضل به الا الفاسقين وكقوله جل ذكره ويجعل الرجس على الذين لا يعقلون
وكقوله تعالى والذين اهتدوا زادهم هدى) زاد أبو ذر عن الكشميهنى والمستملى وآتاهم تقواهم هذا تفسير للمتشابه
وذلك أن المفهوم من الآية الاولى أن الفاسق وهو الضال تزيد ضلالته وتصدق الآية الاخرى حيث يجعل
الرجس للذى لا يعقل وكذلك حيث يزيد للمهتدى الهداية قاله الكرمانى وقال بعضهم المحكم ما وضح معناه
فيدخل فيه النص والظاهر والمتشابه ما ترددت فيه الاحتمالات فيدخل فيه المجمل والمؤول وقال الزمخشرى
محكمات أحكمت عباراتها بأن حفظت من الاحتمال والاشتباه قال الزجاج فيما حكاه الطيبى المعنى أحكمت
فى الابانة فاذا سمعها السامع لم يحتج الى التأويل وقسم الراغب المتشابه الى قسمين أحدهما ما يرجع الى ذاته
والثانى الى أمر ما يعرض له والاول على ضروب ما يرجع الى جهة اللفظ مفردا اما لغرابته نحو وفاكهة

وأما أو اشاركته الغير نحو اليد والعين أو مركبا اما للاختصار نحو واسأل القرية أو للاطناب نحو ليس كمثله شئ أو لاغلاق اللفظ نحو فان عثر على أنهما استحقا اثما فآخران يقومان مقامهما الآية وثانيها ما يرجع الى المعنى امامن جهة دقته كاوصاف البارى عز وجل واوصاف القيامة أو من جهة ترك الترتيب ظاهرا نحو ولولا رجال مؤمنون ونساء مؤمنات الى قوله لعذبنا الذين كفروا وثالثها ما يرجع الى اللفظ والمعنى معا واقسامه بحسب تركيب بعض وجوه اللفظ مع بعض وجوه المعنى نحو غرابة اللفظ مع دقة المعنى ستة أنواع لان وجوه اللفظ ثلاثة ووجوه المعنى اثنان ومضروب الثلاثة فى اثنين ستة * والقسم الثانى من المتشابه وهو ما يرجع الى امر ما يعرض فى اللفظ وهو خمسة أنواع * الاول من جهة الكمية كالعموم والخصوص * الثانى من طريق الكيفية كالوجوب والندب * الثالث من جهة الزمان كالناسخ والمنسوخ * الرابع من جهة المكان كالمواضع والامور التى نزلت فيها نحو وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها وقوله تعالى انما النسئ زيادة فى الكفر فانه يحتاج فى معرفة ذلك الى معرفة عادتهم فى الجاهلية * الخامس من جهة الاضافة وهى الشروط التى بها يصح الفعل أو يفسد كشروط العبادات والانكحة والبيوع وقد يقسم المتشابه والمحكم بحسب ذاتهما الى أربعة أقسام * المحكم من جهة اللفظ والمعنى كقوله تعالى قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم الى آخر الآيات * الثانى متشابه من جهتهما معا كقوله تعالى فمن يرد الله أن يهديه الآية * الثالث متشابه فى اللفظ محكم فى المعنى كقوله تعالى وجاء ربك الآية * الرابع متشابه فى المعنى محكم فى اللفظ نحو الساعة والملائكة * وانما كان فيه المتشابه لانه باعث على تعلم علم الاستدلال لان معرفة المتشابه متوقفة على معرفة علم الاستدلال فتكون حاملة على تعلمه فتتوجه الرغبات اليه ويتنافس فيه المحصلون فكان كالشئ النافق بخلاف ما اذا لم يوجد فيه المتشابه فلم يحتج اليه كل الاحتياج فيتعطل ويضيع ويكون كالشئ الكاسد قاله الطيبى وقوله تعالى فأما الذين فى قلوبهم (زيغ) أى (شك) وضلال وخروج عن الحق الى الباطل فيتبعون ما تشابه منه (ابتغاء الفتنة) مصدر مضاف لمفعوله منصوب على المفعول له أى لاجل طلب (المشتبهات) بضم الميم وسكون المعجمة وفتح الفوقية وكسر الموحدة ليفتنوا الناس عن دينهم لتمكنهم من تحريفها الى مقاصدهم الفاسدة كاحتجاج النصارى بأن القرآن نطق بأن عيسى روح الله وكلمته وتركوا الاحتجاج بقوله ان هو الا عبد أنعمنا عليه وان مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب وهذا بخلاف المحكم فلا نصيب لهم فيه لانه دافع لهم وحجة عليهم وتفسير الفتنة بالمشتبهات لمجاهد وصله عبد بن حميد (والراسخون يعلمون) ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى والراسخون فى العلم يعلمون (يقولون) خبر المبتدأ الذى هو والراسخون أو حال أى والراسخون يعلمون تأويله حال كونهم قائلين ذلك أو خبر مبتدأ مضمر أى هم يقولون (آمنا به) زاد فى نسخة عن المستملى والكشميهنى كل من عند ربنا أى كل من المتشابه والمحكم من عنده وما يذكر الا أولوا الالباب وسقط جميع هذه الآثار من أول السورة الى هنا عن الحموى * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى قال (حدثنا يزيد بن ابراهيم) أبو سعيد (التسترى) بالسين المهملة (عن ابن ابى مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (عن القاسم بن محمد) أى ابن أبى بكر الصديق (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية هو الذى انزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن ام الكتاب) قال الزمخشرى أى اصل الكتاب تحمل المشتبهات عليها قال الطيبى وذلك أن العرب تسمى كل جامع يكون مرجعا للشئ أما قال القاضى البيضاوى والقياس امهات الكتاب وأفرد على أن الكل بمنزلة آية واحدة أو على تأويل كل واحدة (وأخر متشابهات) عطف على آيات ومتشابهات نعت لاخر وفى الحقيقة أخر نعت لمحذوف تقديره وآيات أخر متشابهات (فأما الذين فى قلوبهم زيغ) قال الراغب الزيغ الميل عن الاستقامة الى أحد الجانبين ومنه زاغت الشمس عن كبد السماء وزاغ البصر والقلب وقال بعضهم الزيغ أخص من مطلق الميل فان الزيغ لا يقال الا لما كان من حق الى باطل والمراد أهل البدع (فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله) على ما يشتهونه (وما يعلم تأويله الا الله والراسخون فى العلم) قال فى الكشاف أى لا يهتدى الى تأويله الحق الذى يجب أن يحمل عليه الا الله وتعقبه فى الانتصاف بأنه لا يجوز اطلاق الاهتداء على الله تعالى لما فيه من ايهام سبق جهل وضلال تعالى الله وتقدس عن ذلك لان اهتدى مطاوع هدى ويسمى من تجدد اسلامه مهتديا وانعقد الاجماع على امتناع اطلاق الالفاظ الموهمة عليه تعالى قال واظنه سها فنسب الاهتداء الى

الراسخين فى العلم وغفل عن شمول ذلك الحق جل جلاله (ويقولون آمنا به) وفى مصحف ابن مسعود ويقول الراسخون فى العلم آمنا به بواو وقبل يقول وثبت ذلك من قراءة ابن عباس كما رواه عبد الرزاق باسناد صحيح وهو يدل على أن الواو للاستئناف قال صاحب المرشد لا انكار لبقاء معنى فى القرآن استأثر الله تعالى بعلمه دون خلقه فالوقف على الا الله على هذا تام ولا يكاد يوجد فى التنزيل أما وما بعدها رفع الا ويثنى ويثلث كقوله تعالى أما السفينه وأما الغلام وأما الجدار الآيات فالمعنى وأما الراسخون فحذف لدلالة الكلام عليه فان قيل فيلزم على هذا أن يجاء فى الجواب بالفاء وليس بعد والراسخون الفاء فجوابه أن أما لما حذفت ذهب حكمها الذى يختص بها فجرى مجرى الابتداء والخبر (كل من عند ربنا وما يذكر الا اولوا الالباب) وسقط قوله وما يعلم تأويله الخ لغير أبى ذر وقالوا بعد قوله وابتغاء تأويله الى قوله اولوا الالباب (قالت) عائشة رضى الله تعالى عنها (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم) بكسر تاء رأيت وكاف اولئك على خطاب عائشة وفتحهما لابى ذر على انه لكل أحد ولابى ذر عن الكشميهنى فاحذرهم بالافراد أى احذر أيها المخاطب الاصغاء اليهم وأول ما ظهر ذلك من اليهود كما عند ابن اسحاق فى تأويلهم الحروف المقطعة وأن عددها بالجمل بقدر مدة هذه الامة ثم اول ما ظهر فى الاسلام من الخوارج * وحديث الباب اخرجه مسلم فى القدر وأبو داود فى السنة والترمذى فى التفسير * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وانى اعيذها) أى اجيرها (بك وذريتها من الشيطان الرجيم) * وبه قال حدثنى بالافراد (عبد الله ابن محمد) المسندى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (اخبرنا معمر) بميمين بينهما عين ساكنة مهملة ابن راشد الازدى مولاهم البصرى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما من مولود يولد الا والشيطان يمسه) ابتداء للتسليط عليه وفى صفة ابليس وجنوده من بدء الخلق كل بنى آدم يطعن الشيطان فى جنبيه (حين يولد فيستهل صارخا من مس الشيطان اياه) صارخا نصب على المصدر كقوله قم قائما (الا مريم وابنها) عيسى فحفظهما الله تعالى ببركة دعوة امها حيث قالت انى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى عليه الصلاة والسلام وزاد فى باب صفة ابليس ذهب يطعن فطعن فى الحجاب والمراد به الجلدة التى يكون فيها الجنين وهى المشيمة ونقل العينى أن القاضى عياضا اشار الى أن جميع الانبياء يشاركون عيسى عليه الصلاة والسلام فى ذلك قال القرطبى وهو قول مجاهد وقد طعن الزمخشرى فى معنى هذا الحديث وتوقف فى صحته فقال ان صح فمعناه أن كل مولود يطمع الشيطان فى اغوائه الا مريم وابنها فانهما كانا معصومين وكذلك كل من كان فى صفتهما لقوله تعالى الا عبادك منهم المخلصين واستهلاله صارخا من مسه تخييل وتصوير لطمعه فيه كانه يمسه ويضرب بيده عليه ويقول هذا ممن اغويه ونحوه من التخييل قول ابن الرومى

لما تؤذن الدنيا به من صروفها * يكون بكاء الطفل ساعة يولد

وأما حقيقة المس والنخس كما يتوهم أهل الحشو فكلا ولو سلط ابليس على الناس بنخسهم لامتلأت الدنيا صراخا وعياطا انتهى قال المولى سعد الدين طعن اولا فى الحديث بمجرد أنه لم يوافق هواه والا فأى امتناع من أن يمس الشيطان المولود حين يولد بحيث يصرخ كما ترى وتسمع ولا يكون ذلك فى جميع الاوقات حتى يلزم امتلاء الدنيا بالصراخ ولا تلك المسة للاغواء وكفى بصحة هذا الحديث رواية الثقات وتصحيح الشيخين له من غير قدح من غيرهما وقال غيره الحمل على طمع الشيطان فى الاغواء صرف للكلام عن ظاهره وتكذيب لظاهر الخبر مع أنه لا مانع فى العقل منه وكيف تكون المحافظة عنده على قول ابن الرومى اولى من رعاية ظاهر كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وهو هذيان ما انزل الله به من سلطان وقال فى الانتصاف الحديث مدون فى الصحاح فلا يعطله الميل الى ترهات الفلاسفة والانتصار بقول ابن الرومى سوء أدب يجب أن يجتنب عنه وقال الطيبى قوله ما من مولود الا والشيطان يمسه كقوله تعالى وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم فى أن الواو داخلة بين الصفة والموصوف لتأكيد اللصوق فتفيد الحصر مع التأكيد فاذن لا معنى لقوله كل من كان فى صفتهما ولا يبعد اختصاصهما بهذه الفضيلة من دون الانبياء وأما قوله تعالى الا عبادك منهم المخلصين فجوابه أى بعد أن يمكنه الله تعالى من المس مع أن الله تعالى يعصمهم من الاغواء وأما الشعر فهو من باب حسن التعليل فلا يصلح

للاستشهاد (ثم يقول ابوهريرة واقرؤا) بالواو ولابى ذر اقرؤا (ان شئتم وانى اعيذها بك وذريتها من الشيطان
الرجيم) وهذا فيه شئ من حيث ان سياق الآية يدل على أن دعاء حنة أم مريم باعاذتها وذريتها من الشيطان
المفسر فى الحديث بأن يعصمها من مس الشيطان عند ولادتهما متأخر عن وضعها مريم ولم ارمن نبه على هذا
والذى يظهر لى أن تكون حنة علمت انوثة مريم قبل تمام وضعها عند بروزها الى ما يعلم منه ذلك فقالت حينئذ
انى وضعتها انثى وانى اعيذها فاستجيب لها ثم تكامل وضعها فأراد الشيطان التمكن من مريم فنعه الله تعالى
منها ببركة دعاء امها والتعبير عن البعض بالكل سائغ شائع وليس فى الآية دليل على انه تعالى استجاب دعاءها
بل الضمير فى قوله تعالى فتقبلها ربها لمريم أى فرضى بها ربها فى النذر مكان الذكر نعم الحديث يدل على الاجابة
فتأمل * وهذا الحديث قد سبق فى احاديث الانبياء فى باب واذكر فى الكتاب مريم * هذا (باب) بالتنوين
فى قوله تعالى (ان الذين يشترون) أى يستبدلون (بعهد الله) بما عاهدوا عليه من الايمان بالرسول وذكر صفته
للناس وبيان أمره (وايمانهم) أى وبما حلفوا به من قولهم والله لنؤمنن به (ثمنا قليلا) متاع الدنيا (اولئك
لا خلاق) أى (لا خير لهم فى الآخرة ولهم عذاب أليم) أى (مؤلم) أى (موجع) بكسر الجيم (من الالم وهو
فى موضع مفعل) بضم الميم وكسر العين وسقط لابى ذر اولئك ولهم * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم
السلمى البرسانى البصرى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكرى (عن الاعمش) سليمان بن مهران
(عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله بن مسعود رضى الله تعالى عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من حلف يمين صبر) باضافة يمين الى صبر لما بينهما من الملابسة قال عياض أى اكره حتى حلف أو حلف
جراءة واقداما كقوله تعالى فما اصبرهم على النار (ليقتطع) وللكشميهنى ليقطع بحذف الفوقية التى بعد القاف
(بها مال امرئ مسلم) اوذمى او معاهد أو حقا من حقوقهم (لقى الله وهو عليه غضبان) اسم فاعل من الغضب
والمراد لازمه كالعذاب والانتقام (فأنزل الله تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك
لا خلاق لهم فى الآخرة الى آخر الآية قال فدخل الاشعث بن قيس) الكندى (وقال ما يحدثكم) أى أى شئ
يحدثكم (ابو عبد الرحمن) عبد الله بن مسعود (قلنا كذا وكذا قال فى) بكسر الفاء وتشديد التحتية (انزلت) هذه
الآية (كانت لى بئر فى ارض ابن عم لى) اسمه معدان ولقبه الجفشيش زاد أحمد من طريق عاصم بن أبى النجود
عن شقيق فى بئر كانت لى فى يده فجحدنى (قال النبى صلى الله عليه وسلم بينتك) أى الواجب بينتك أنها بئرك
(أو يمينه فقلت اذا يحلف) نصب باذا (يا رسول الله فقال النبى صلى الله عليه وسلم من حلف على) محلوف (يمين
صبر) خفض بالاضافة كالاولى وسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما والمراد ما شأنه أن يكون محلوفا عليه والا فهو
قبل اليمين ليس محلوفا عليه فيكون من مجاز الاستعارة (يقتطع) فى موضع الحال وللكشميهنى ليقتطع أى لاجل
أن يقتطع (بها مال امرئ مسلم وهو فيها فاجر) غير جاهل ولا ناس ولا مكره (لقى الله وهو عليه غضبان) فينتقم
منه * وهذا الحديث قد سبق فى كتاب الشهادات * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (على) هو ابن أبى
هاشم) البغدادى وسقط لابى ذر لفظة هو (سمع هشيما) بضم الهاء وفتح المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح
المعجمة مصغرين الواسطى يقول (اخبرنا العوام) بتشديد الواو (ابن حوشب) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو
وبعد المعجمة المفتوحة موحدة (عن ابراهيم بن عبد الرحمن) السكسكى (عن عبد الله بن ابى اوفى) بفتح الهمزة
والفاء (رضى الله تعالى عنهما ان رجلا) لم يسم (اقام سلعة فى السوق) أى روجها فيه (فحلف فيها) بالله (لقد
اعطى) بفتح الهمزة والطاء (بها) أى بدلها وللكشميهنى فيها (ما لم يعطه) بكسر الطاء ويجوز ضم الهمزة وكسر
الطاء من قوله لقد أعطى أى دفع له فيها من المستامين ما لم يعط بفتح الطاء وفى الفرع وأصله اعطى بفتح الهمزة
والطاء مصححا عليها ويعطه بفتح الطاء وضم الهاء وفى الهامش يتجه فتح الهمزة وضمها وفتح الطاء مع ضم الهمزة
وكسرها مع فتح الهمزة قاله بعض الحفاظ انتهى (ليوقع فيها رجلا من المسلمين) ممن يريد الشراء (فنزلت) هذه
الآية (ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى آخر الآية) * وقد مر هذا الحديث فى باب ما يكره من
الحلف فى البيع فى كتاب البيع * وبه قال (حدثنا نصر بن على بن نصر) الجهضمى قال (حدثنا عبد الله بن داود)
ابن عامر الخريبى نسبة الى خريبة بالخاء المعجمة والموحدة مصغرا محلة بالبصرة كان سكنها وهو كوفى
الاصل (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن أبى مليكة) عبد الله (أن امرأتين) لم يعرف

الحافظ ابن حجر اسمهما (كانتا تخرزان) بفتح الفوقية وسكون المعجمة وبعد الراء المكسورة زاى معجمة من خرز
الخف ونحوه يخرزه بضم الراء وكسرها (فى بيت أوفى الحجرة) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء الموضع
المنفرد من الدار وفى الفرع فقط أوفى الحجر بكسر الحاء وسكون الجيم واسقاط الهاء والشك من الراوى وافاد
الحافظ ابن حجر أنّ هذه رواية الاصيلى وحده وأنّ رواية الاكثرين فى بيت وفى الحجرة بواو العطف وصوّبها وقال
انّ سبب الخطأ فى رواية الاصيلى أنّ فى السياق حذفا بينه ابن السكن فى روايته حيث جاء فيها فى بيت وفى الحجرة
حدّاث بضم الحاء وتشديد الدال وآخره مثلثة أى ناس يتحدّثون قال فالواو عاطفة لكن المبتدأ محذوف ثم قال
وحاصله أنّ المرأتين كانتا فى البيت وكان فى الحجرة المجاورة للبيت ناس يتحدّثون فسقط المبتدأ من الرواية فصار
مشكلا فعدل الراوى عن الواو الى أو التى للترديد فرارا من استحالة كون المرأتين فى البيت وفى الحجرة معا انتهى
وتعقبه العينى بأنّ كون او للشك مشهور فى كلام العرب وليس فيه مانع هنا وبأنّ كون الواو للعطف غير مسلم
لفساد المعنى وبأنه لا دلالة هنا على حذف المبتدأ وكون الحجرة كانت مجاورة للبيت فيه نظر اذ يجوز أن تكون
داخلة فيه وحينئذ فلا استحالة فى أن تكون المرأتان فيهما معا انتهى فليتأمّل ما فى الكلامين مع ما فى
رواية ابن السكن من الزيادة المشار اليها (فخرجت احداهما) أى احدى المرأتين من البيت أو الحجرة وفى
المصابيح وللاصيلى فجرحت بجيم مضمومة فراء مكسورة فحاء مهملة مبنيا للمفعول (وقد انفذ) بضم الهمزة
وسكون النون وبعد الفاء المكسورة ذال معجمة والواو للحال وقد للتحقيق (باشفى) بكسر الهمزة وسكون الشين
المعجمة وبالفاء المنوّنة ولابى ذر باشفى بترك التنوين مقصورا آلة الخرز للاسكاف (فى كفها فادّعت على الاخرى)
أنها انفذت الاشفى فى كفها (فرفع) بضم الراء مبنيا للمفعول امرهما (الى ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما
(فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم) أى بمجرد اخبارهم عن لزوم
حق لهم على آخرين عند حاكم (لذهب دماء قوم واموالهم) ولا يتمكن المدّعى عليه من صون دمه وماله
ووجه الملازمة فى هذا القياس الشرطى أنّ الدعوى بمجرّدها اذا قبلت فلا فرق فيها بين الدماء والاموال وغيرهما
وبطلان اللازم ظاهر لأنه ظلم ثم قال ابن عباس (ذكروها بالله) أى خوّفوا المرأة الاخرى المدّعى عليها من اليمين
الفاجرة وما فيها من الاستحقاق (واقرؤا عليها) قوله تعالى (انّ الذين يشترون بعهد الله) الآية والموعود عليه
حرمان الثواب ووقوع العقاب من خمسة اوجه وعدم الخلاق فى الآخرة وهو النصيب فى الخير مشروط بعدم
التوبة بالاجماع وعندنا بعدم العفو أيضا لقوله تعالى انّ الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك وعدم الكلام
عبارة عن شدّة السخط نعوذ بالله منه فلا يشكل بقوله ولنسألنهم اجمعين وقيل لا يكلمهم كلاما يسرهم ولعله اولى
لانه تخصيص وهو خير من المجاز وعدم النظر مجاز عن عدم المبالاة والاهانة للغضب يقال فلان غير منظور اى فلان
أى غير ملتفت اليه ومعنى عدم التزكية عدم التطهير من دنس المعاصى والآثام او عدم الثناء عليهم والعذاب
الاليم المؤلم ومن الجملة الاسمية يستفاد دوامه قاله بعض المحققين من المفسرين (فذكروها) بفتح الكاف جملة
ماضية ولابى ذر فذكرها بالافراد (فاعترفت) بأنها انفذت الاشفى فى كف صاحبتها (فقال ابن عباس قال
النبى صلى الله عليه وسلم اليمين على المدّعى عليه) أى اذا لم يكن بينة لدفع ما ادّعى به عليه وعند البيهقى باسناد
جيد لو يعطى الناس بدعواهم لادّعى قوم دماء قوم واموالهم ولكن البينة على المدعى واليمين على من انكر ثم
قد تجعل اليمين فى جانب المدّعى فى مواضع تستثنى لدليل كالقسامة كما وقع التصريح باستثنائها فى حديث
عمرو بن سعيد عن ابيه عن جده عند الدارقطنى والبيهقى * وهذا الحديث قد مضى فى الرهن والشركة مختصرا
وقد اخرجه بقية الجماعة * هذا (باب) بالتنوين وسقط لغير أبى ذر (قل يا أهل الكتاب) هم نصارى نجران
أو يهود المدينة أو الفريقان لعموم اللفظ (تعالوا) أى هلموا (الى كلمة) من اطلاقها على الجمل المفيدة ثم وصفها
بقوله تعالى (سواء بيننا وبينكم) أى عدل ونصف نستوى نحن وأنتم فيها ثم فسرها بقوله (أن لا نعبد الا الله)
الآية (سواء) بالجر على الحكاية ولابى ذر سواء بالنصب أى استوت استواء ويجوز الرفع قال ابو عبيدة
أى (قصد) بالجر أو قصدا بالنصب كما لابى ذر وبالرفع كما مرّ فى سواء * وبه قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن
موسى) أبو اسحاق الفرّاء الرازى الصغير (عن هشام) هو ابن يوسف الصنعانى (عن معمر) هو ابن راشد قال
المؤلف و(حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا) ولابى ذر اخبرنا (عبد الرزاق) بن همام

قال (اخبرنامعمر) هوابن راشد المذكور (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه قال (اخبرنى) بالافراد
(عبيدالله) بضم العين مصغرا (ابن عبدالله بن عتبة) بن مسعود قال (حدثنى) بالافراد (ابن عباس) قال
(حدثنى) بالافراد أيضا (ابوسفيان) صخر بن حرب حال كونه (من فيه الى فى) عبر بفيه موضع اذنه اشارة الى
تمكنه من الاصغاء اليه بحيث يجيبه اذا احتاج الى الجواب (قال انطلقت فى المدة التى كانت بينى وبين رسول
الله) ولابى ذروبين النبى (صلى الله عليه وسلم) مدة الصلح بالحديبية على وضع الحرب عشر سنين (قال فبينا)
بغيرميم (انابالشام اذجىء بكتاب من النبى صلى الله عليه وسلم الى هرقل) الملقب قيصر عظيم الروم (قال)
أبوسفيان (وكان دحية) بن خليفة (الكلبى جاءبه) من عند النبى صلى الله عليه وسلم فى آخر سنة ست
(فدفعه) دحية (الى عظيم) اهل (بصرى) الحارث بن أبى شمر الغسانى (فدفعه عظيم بصرى الى هرقل)
فيه مجاز لانه ارسل به اليه صحبة عدى بن حاتم كما عند ابن السكن فى الصحابة (قال) ابوسفيان (فقال هرقل هل
هاهنا احد من قوم هذا الرجل الذى يزعم أنه نبى فقالوا نعم قال) ابوسفيان (فدعيت) بضم الدال مبنيا للمفعول
(فى) أى مع (نفر) مابين الثلاثة الى العشرة (من قريش فدخلنا على هرقل) الفاء فصيحة افصحت عن محذوف
أى فجاءنارسول هرقل فطلبنا فتوجهنامعه حتى وصلنا اليه فاستأذن لنافأذن لنافدخلنا عليه (فأجلسنا
بين يديه) بضم الهمزة وسكون الجيم وكسر اللام وسكون السين (فقال ايكم اقرب نسبا من هذا الرجل الذى
يزعم أنه نبى فقال ابوسفيان فقلت أنا) أى اقربهم نسبا واختار هرقل ذلك لان الاقرب احرى بالاطلاع على
قريبه من غيره (فاجلسونى بين يديه) أى يدى هرقل (واجلسوا أصحابى) القرشيين (خلفى) وعند الواقدى
فقال لترجمانه قل لاصحابه انما جعلتكم عند كتفيه لتردوا عليه كذبا ان قاله (ثم دعابترجمانه) الذى يفسر
لغة بلغة (فقال) له (قل لهم انى سائل) بالتنوين (هذا) أى أباسفيان (عن هذا الرجل الذى يزعم أنه نبى) اشار
اليه اشارة القريب لقرب العهد بذكره (فان كذبنى) بتخفيف المعجمة أى نقل الى الكذب (فكذبوه) بتشديدها
مكسورة يتعدى الى مفعول واحد والمخفف الى مفعولين تقول كذبنى الحديث وهذا من الغرائب (قال
ابوسفيان وايم الله) بالهمز وبغيره (لولاأن يؤثروا) بضم التحتية وكسر المثلثة بصيغة الجمع (على الكذب)
نصب على المفعولية ولابى ذرأن يؤثر بفتح المثلثة مع الافراد مبنيا للمفعول على الكذب رفع مفعول ناب عن
الفاعل أى لولاأن يرووا اويحكوا عنى الكذب وهو قبيح (الكذبت) أى عليه (ثم قال لترجمانه سله كيف حسبه
فيكم) وفى كتاب الوحى كيف نسبه فيكم والحسب مايعده الانسان من مفاخر آبائه قاله الجوهرى والنسب الذى
يحصل به الادلاء من جهة الآباء (قال) ابوسفيان (قلت هوفينا ذو حسب) رفيع وعند البزار من حديث دحية
قال كيف حسبه فيكم قال هو فى حسب مالا يفضل عليه أحد (قال فهل) ولابى ذرهل (كان من) وللمستملى
فى (آبائه ملك) بفتح الميم وكسر اللام (قال) ابوسفيان (قلت لا قال فهل كنتم تتهمونه بالكذب) على الناس
(قبل أن يقول ماقال) قال أبوسفيان (قلت لا قال ايتبعه) بتشديد المثناة الفوقية وهمزة الاستفهام (اشراف
الناس ام ضعفاؤهم قال) ابوسفيان (قلت بل ضعفاؤهم قال) هرقل (يزيدون أو ينقصون) بحذف همزة
الاستفهام وجوزه ابن مالك مطلقا خلافا لمن خصه بالشعر (قال) ابوسفيان (قلت لا) ينقصون (بل يزيدون
قال) هرقل (هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له) بضم السين وفتحها والنصب مفعولا لاجله
اوحالا وقال العينى السخطة بالتاء انماهى بفتح السين فقط أى هل يرتد أحد منهم كراهة لدينه وعدم رضى (قال)
ابوسفيان (قلت لا قال فهل قاتلتموه قال) ابوسفيان (قلت نعم) قاتلناه (قال) هرقل (فكيف كان قتالكم اياه)
بفصل ثانى الضميرين (قال) ابوسفيان (قلت تكون) بالفوقية (الحرب بيننا وبينه سجالا) بكسر السين وفتح
الجيم أى نوبة له ونوبة لنا كما قال (يصيب مناونصيب منه) وقد كانت المقاتلة وقعت بينه عليه الصلاة والسلام
وبينهم فى بدر فأصاب المسلمون منهم وفى أحد فأصاب المشركون من المسلمين وفى الخندق فأصيب من الطائفتين
ناس قليل (قال) هرقل (فهل يغدر) بكسر الدال أى ينقض العهد (قال) ابوسفيان (قلت لا) يغدر (ونحن منه
فى هذه المدة) مدة صلح الحديبية اوغيبته وانقطاع اخباره عنا (لاندرى ماهو صانع فيها) لم يجزم بغدره (قال)
ابوسفيان (والله ماامكننى من كلمة ادخل فيهاشيأ) انتقصه به (غيرهذه) الكلمة (قال) هرقل (فهل قال هذا
القول احد) من قريش (قبله قال) أبوسفيان (قلت لا ثم قال) هرقل (لترجمانه قل له) أى لابى سفيان (انى سألتك)

أى قل له حاكيا عن هرقل انى سألتك أو المراد انى سألتك على لسان هرقل لأن الترجمان يعيد كلام هرقل ويعيد
لهرقل كلام أبى سفيان (عن) رتبة (حسبه فيكم فزعمت أنه فيكم ذو حسب) رفيع (وكذلك الرسل تبعث فى)
ارفع (احساب قومها وسألتك هل كان فى آبائه ملك) بفتح الميم وكسر اللام واسقاط من الجارة (فزعمت أن لا
فقلت) أى فى نفسى واطلق على حديث النفس قولا (لو كان من آبائه ملك قلت رجل يطلب ملك آبائه) بالجمع
وفى كتاب الوحى ملك ابيه بالافراد (وسألتك عن أتباعه) بفتح الهمزة وسكون الفوقية (أضعفاؤهم ام اشرافهم
فقلت بل ضعفاؤهم) اتبعوه (وهم اتباع الرسل) عليهم الصلاة والسلام غالبا بخلاف أهل الاستكبار المصرين
على الشقاق بغضا وحسدا كأبى جهل (وسألتك هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال فزعمت أن لا
فعرفت انه لم يكن ليدع الكذب على الناس) قبل أن تظهر رسالته (ثم يذهب فيكذب على الله) بعد اظهارها
ويذهب ويكذب نصب عند أبى ذر عطفا على المنصوب السابق (وسألتك هل يرتد احد منهم عن دينه) الاسلام
(بعد أن يدخل فيه سخطة له) بفتح السين (فزعمت ان لا وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب) التى يدخل
فيها والقلوب بالجر على الاضافة (وسألتك هل يزيدون أم ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان) لا يزال
فى زيادة (حتى يتم) بالامور المعتبرة فيه من الصلاة وغيرها (وسألتك هل قاتلتموه فزعمت انكم قاتلتموه فتكون
الحرب بينكم وبينه سجالا ينال منكم وتنالون منه) هو معنى قوله فى الاول يصيب منا ونصيب منه (وكذلك الرسل
تبتلى ثم تكون لهم العاقبة) وهذه الجملة من قوله وسألتك هل قاتلتموه الى هنا حذفها الراوى فى كتاب الوحى
(وسألتك هل يغدر) بكسر الدال (فزعمت انه لا يغدر وكذلك الرسل لا تغدر) لانها لا تطلب حظ الدنيا الذى
لا يبالى طالبه بالغدر (وسألتك هل قال احد هذا القول قبله فزعمت أن لا فقلت لو كان قال هذا القول احد قبله
قلت رجل ائتم) وفى كتاب الوحى لقلت رجل يأتسى (بقول قيل قبله) ذكر الاجوبة على ترتيب الاسئلة واجاب
عن كل بما يقتضيه الحال مما دل على ثبوت النبوة مما رآه فى كتبهم او استقرأه من العادة ولم يقع فى بدء الوحى
مرتبا واخر هنا بقية الاسئلة وهو العاشر الى بعد الاجوبة كما اشار اليه بقوله (قال) أى ابو سفيان (ثم قال)
أى هرقل (بم) بغير ألف بعد الميم (يأمركم قال) ابو سفيان (قلت يأمرنا بالصلاة والزكاة والصلة) للارحام
(والعفاف) بفتح العين المهملة أى الكف عن المحارم وخوارم المروءة وزاد فى الوحى الجواب عن هذه (قال)
أى هرقل (ان يك ما) ولابى ذر كما (تقول فيه حقا فانه نبى) وفى دلائل النبوة لابى نعيم بسند ضعيف ان هرقل
أخرج لهم سفطا من ذهب عليه قفل من ذهب فأخرج منه حريرة مطوية فيها صور فعرضها عليهم الى أن كان
آخرها صورة محمد صلى الله عليه وسلم قال فقلنا جميعا هذه صورة محمد فذكر لهم انها صور الانبياء وانه خاتمهم
صلى الله عليه وسلم (وقد كنت اعلم انه خارج) أى انه سيبعث فى هذا الزمان (ولم اك) بحذف النون ولابى ذر
ولم اكن (اظنه منكم) معشر قريش (ولو أنى اعلم أنى اخلص) بضم اللام أى اصل (اليه لاحببت لقاءه) وفى بدء
الوحى لتجشمت بجيم وشين معجمة أى لتكلفت الوصول اليه (ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه) ما لعله يكون
عليهما تماله مبالغة فى خدمته (وليبلغن ملكه ما تحت قدمى) بالتثنية وزاد فى بدء الوحى هاتين أى ارض بيت
المقدس أو ارض ملكه (قال) أبو سفيان (ثم دعا) هرقل (بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه) بنفسه
أو الترجمان بأمره (فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم) طائفة (الروم سلام على
من اتبع الهدى) هو كقول موسى وهارون لفرعون والسلام على من اتبع الهدى (أما بعد فانى ادعوك بدعاية
الاسلام) بكسر الدال المهملة أى بالكلمة الداعية الى الاسلام وهى شهادة التوحيد (أسلم) بكسر اللام
(تسلم) بفتحها (وأسلم) بكسرها توكيد (يؤتك الله اجرك مرتين) لكونه مؤمنا بنبيه ثم آمن بمحمد عليه الصلاة
والسلام أو أن اسلامه سبب لاسلام اتباعه والجزم فى أسلم على الامر والثالث تأكيد له والثانى جواب
للاول ويؤتك بحذف حرف العلة جواب آخر ويحتمل أن يكون أسلم اولا أى لا تعتقد فى المسيح ما يعتقده
النصارى وأسلم ثانيا أى ادخل فى دين الاسلام ولذا قال يؤتك الله اجرك مرتين (فان توليت فان عليك) مع
اثمك (اثم الاريسيين) بهمزة وتشديد التحتية بعد السين أى الزراعين نبه بهم على جميع الرعايا وقيل الاريسيين
ينسبون الى عبد الله بن اريس رجل كان يعظمه النصارى ابتدع فى دينه اشياء مخالفة لدين عيسى عليه السلام
(ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد الا الله) بدل من كلمة بدل كل من كل (الى

قوله اشهدوا بانا مسلمون) والخطاب فى اشهدوا للمسلمين أى فان تولوا عن هذه الدعوة فاشهدوا وهم انتم على
استمراركم على الاسلام الذى شرعه الله لكم فان قلت ان هذه القصة كانت بعد الحديبية وقبل الفتح كما صرح به
فى هذا الحديث وقد ذكر ابن اسحاق وغيره أن صدر سورة آل عمران الى بضع وثمانين آية منها نزلت فى وفد نجران
وقال الزهرى هم اوّل من بذل الجزية ولا خلاف أن آية الجزية نزلت بعد الفتح فما الجمع بين كتابة هذه الآية قبل
الفتح الى هرقل فى جملة الكتاب وبين ما ذكره ابن اسحاق والزهرى اجيب باحتمال نزول الآية مرة قبل الفتح
واخرى بعده وبأن قدوم وفد نجران كان قبل الحديبية وما بذلوه كان مصالحة عن المباهلة لا عن الجزية ووافق
نزول الجزية بعد ذلك على وفق ذلك كما جاء وفق الخمس والاربعة الاخماس وفق ما فعله عبد الله بن جحش فى تلك
السرية قبل بدر ثم نزلت فريضة القسم على وفق ذلك وباحتمال أن يكون صلى الله عليه وسلم امر بكتابتها قبل
نزولها ثم نزل القرآن موافقة له كما نزل بموافقة عمر فى الحجاب وفى الاسارى وعدم الصلاة على المنافقين قاله ابن
كثير (فلما فرغ) هرقل (من قراءة الكتاب ارتفعت الاصوات عنده وكثر اللغط) من عظماء الروم ولعله بسبب
ما فهموه من ميل هرقل الى التصديق (وأمر بنا فأخرجنا) بضم الهمزة وكسر الراء فى الثانى والميم فى الاول
(قال) أبو سفيان (فقلت لاصحابى) القرشيين (حين خرجنا) والله (لقد أمر) بفتح الهمزة مع القصر وكسر الميم
أى عظم (امر ابن أبى كبشة) بسكون الميم أى شأن ابن أبى كبشة بفتح الكاف وسكون الموحدة كنية أبى
النبى صلى الله عليه وسلم من الرضاع الحارث بن عبد العزى كما عند ابن ماكولا وقيل غير ذلك مما سبق فى بدء
الوحى (انه) بكسر الهمزة على الاستئناف (ليخافه ملك بنى الاصفر) وهم الروم قال ابو سفيان (فما زلت موقنا
بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيظهر حتى ادخل الله على الاسلام) فاظهرت ذلك اليقين (قال
الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (فدعا هرقل) الفاء فصيحة أى فسار هرقل الى حمص فكتب الى صاحبه
ضغاطر الاسقف برومية فجاء جوابه فدعا (عظماء الروم فجمعهم فى دارله) وفى بدء الوحى أنه جمعهم فى دسكرة
أى قصر حوله بيوت واغلقه ثم اطلع عليهم من مكان فيه عال خوفا على نفسه أن ينكروا مقالته فيبادروا الى
قتله ثم خاطبهم (فقال يا معشر الروم هل لكم) رغبة (فى الفلاح والرشد) بفتح الراء والمعجمة ولابى ذر والرشد بضم
الراء وسكون المعجمة (آخر الابد) أى الزمان (وأن يثبت لكم ملككم) لانه علم من الكتب أن لا امة بعد هذه
الامة (قال فحاصوا حيصة حمر الوحش) بحاء وصاد مهملتين أى نفروا نفرتها (الى الابواب) التى للبيوت
الكائنة فى الدار الجامعة لهم ليخرجوا منها (فوجدوها قد غلقت) بضم الغين وكسر اللام مشددة (فقال)
هرقل (علىّ بهم) أى أحضروهم لى (فدعا بهم) فردوهم (فقال) لهم (انى انما اختبرت شدتكم على دينكم) بمقالتى
هذه (فقد رأيت منكم الذى احببت فسجدوا له) حقيقة اذ كانت عادتهم ذلك لملوكهم اوكناية عن تقبيلهم
الارض بين يديه لان فاعل ذلك يصير غالبا كهيئة الساجد (ورضوا عنه) أى رجعوا عما كانوا هموا به عند
نفرتهم من الخروج عليه * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون) أى لن
تدركوا كمال البر أو ثواب الله أو الجنة أو لم تكونوا ابرارا حتى يكون الانفاق من محبوب اموالكم او ما يعمه
وغيره كبذل الجاه فى معاونة الناس والبدن فى طاعة الله والمهجة فى سبيل الله ومن فى مما تحبون تبعيضية يدل
عليه قراءة عبد الله بعض ما تحبون ويحتمل أن يكون تفسير معنى لا قراءة (الى به عليم) ولابى ذر الآية بدل قوله
الى به عليم وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى اويس (قال حدثنى) بالتوحيد (مالك)
الامام (عن اسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة) الانصارى المدنى أبى يحيى (انه سمع انس بن مالك) الانصارى
(رضى الله عنه يقول كان أبو طلحة) زيد بن سهل زوج ام انس بن مالك رضى الله عنه (اكثر انصارى
بالمدينة نخلا) تمييز (وكان احب امواله اليه بيرحا) بنصب احب خبر كان ورفع بيرحا اسمها وقد اختلف فى ضبط
هذه اللفظة وسبق فى كتاب الزكاة ما يكفى ويشفى والذى تحصل فيها من كلامهم كسر الموحدة وضم الراء
اسم كان و بفتحها خبرها مع الهمزة الساكنة بعد الموحدة وابدالها ياء ومدحاء مصروفا وغير مصروف لان
تأنيثه معنوى كهند ومقصورا فهى اثنا عشر وبفتح الموحدة وسكون التحتية من غير همزة وفتح الراء وضمها خبر
كان أو اسمها ومدحاء مصروفا وغير مصروف ومقصورا فهى ستة اثنان منها مع القصر على انه اسم مقصور
لا تركيب فيه فيعرب كسائر المقصور وصوّب الصغانى والزمخشرى والمجد الشيرازى منها فتح الموحدة

والراء على سائرها من الممدود والمقصور بل قال الباجى انها المصححة على أبى ذر وغيره (وكانت) أى بيرحا
(مستقبلة المسجد) النبوى (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب) صفة
المجرور (فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة) رضى الله عنه (فقال يا رسول الله ان الله
تعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان أحب اموالى الى بيرحاء) بالرفع خبران (وانها صدقة لله
ارجو برها) أى خيرها (وذخرها) بضم الذال المعجمة أى اقدمها فاذخرها لاجدها (عند الله فضعها يا رسول
الله حيث اراك الله قال) ولابى ذر فقال (رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ) بفتح الموحدة وسكون المعجمة
كهل وبل غير مكررة هنا (ذلك مال رايح ذلك مال رايح) بالمثناة التحتية من الرواح أى من شأنه الذهاب
والفوات فاذا ذهب فى الخير فهو أولى وكررها تنبين للمبالغة (وقد سمعت ما قلت وانى ارى أن تجعلها
فى الاقربين قال ابو طلحة أفعل) ما قلت (يا رسول الله فقسمها) أى بيرحاء (ابو طلحة فى اقاربه وبنى عمه)
من عطف الخاص على العام ولابى ذر وفى بنى عمه (قال عبد الله بن يوسف) التنيسى مما وصله المؤلف
فى الوقف (وروح بن عبادة) بن العلاء القيسى ابو محمد البصرى مما وصله أحمد فى روايتهما عن مالك (ذلك
مال رابح) بالموحدة أى يربح صاحبه فى الآخرة * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (يحيى بن يحيى)
النيسابورى (قال قرأت على مالك) الامام (مال رايح) بالمثناة التحتية بدل الموحدة اسم فاعل من الرواح
نقيض الغدو * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى) قال (حدثنى) بالافراد (أبى) هو عبد الله
ابن المثنى (عن ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن أنس قاضى البصرة (عن) جده (انس) هو ابن
مالك (رضى الله عنه قال فجعلها) أى بيرحاء ابو طلحة (لحسان) بن ثابت (وابى) هو ابن كعب (وأنا اقرب اليه
منهما (ولم يجعل لى منها شيأ) وهذا طرف من حديث ساقه بتمامه من هذا الوجه فى الوقف وسقط هنا فى رواية
أبى ذر وثبت لغيره * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (قل فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين) لما قال
عليه الصلاة والسلام أنا على ملة ابراهيم قالت اليهود كيف وانت تأكل لحوم الابل وألبانها فقال عليه الصلاة
والسلام كان حلالا لابراهيم فنحن نحله فقالت اليهود كل شىء اصبحنا اليوم نحرمه كان محرما على نوح وابراهيم
حتى انتهى الينا فأنزل الله تعالى تكذيبا لهم وردا عليهم حيث أرادوا براءة ساحتهم مما نعى عليهم
من البغى والظلم والصد عن سبيل الله وما عدد من مساويهم التى كلما ارتكبوا منها كبيرة حرم الله عليهم
نوعا من الطيبات عقوبة لهم فى قوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم الى قوله
عذابا اليما وفى قوله تعالى وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذى ظفر الى قوله ذلك جزيناهم ببغيهم
كل الطعام أى المطعومات كان حلا أى حلالا لبنى اسرائيل الا ما حرم اسرائيل وهو يعقوب عليه السلام
على نفسه من قبل أن تنزل التوراة وهو لحوم الابل وألبانها وكان ذلك سائغا فى شرعهم قيل كان به عرق النسا
فنذران شفى لم يأكل احب الطعام اليه وكان ذلك احب اليه وقيل فعل ذلك للتداوى باشارة الاطباء واحتج به
من جوز للنبى أن يجتهد وللمانع أن يقول ذلك باذن من الله فهو كتحريمه ابتداء ثم امر الله تعالى نبيه محمدا
صلى الله عليه وسلم أن يحاج اليهود بكتابهم فقال قل أى لليهود فأتوا بالتوراة فاتلوها فاقرؤها فانها ناطقة
بما قلناه اذ فيها أن يعقوب حرم ذلك على نفسه قبل أن تنزل وان تحريم ما حرم عليهم حادث بظلمهم فلم يحضروها
فثبت صدق النبى صلى الله عليه وسلم فيه وجواز النسخ الذى ينكرونه هذا ما يقتضيه سياق هذه الآية التى
اوردها البخارى فى هذا الباب وعليه المفسرون * وبه قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) ابو اسحاق
الحزامى قال (حدثنا ابو ضمرة) بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم انس بن عياض الليثى قال (حدثنا موسى
بن عقبة) الامام فى المغازى (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) سقط لابى ذر لفظ
عبد الله (أن اليهود) يهود خيبر (جاؤا الى النبى صلى الله عليه وسلم) فى ذى القعدة من السنة الرابعة (برجل
منهم) لم يسم (وامرأة) اسمها بسرة (قد زنيا) قال النووى وكانا من اهل العهد (فقال لهم) عليه الصلاة
والسلام (كيف تفعلون) ولابى ذر عن الكشميهنى كيف تعملون (بمن زنى منكم قالوا نحممهما) بضم النون
وفتح الحاء المهملة وكسر الميم الاولى مشددة من التحميم يعنى نسود وجوههما بالحمم وهو الفحم (ونضربهما
فقال) عليه الصلاة والسلام لهم (لا تجدون فى التوراة الرجم) على من زنى اذا احصن (فقالوا لا نجد فيها

شيأ

شيأ) وانما سألهم عليه السلام ليلزمهم بما يعتقدونه فى كتابهم الموافق لحكم الاسلام اقامة للحجة عليهم لا لتقليدهم ومعرفة الحكم منهم (فقال لهم عبد الله بن سلام) رضى الله عنه (كذبتم فأتوا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين) فان ذلك موجود فيها لم يغير واستدل به ابن عبد البر على أن التوراة صحيحة بأيديهم ولولا ذلك ماسألهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ولا دعا بها واجيب بأن سؤاله عنها لايدل على صحة جميع مافيها وانما يدل على صحة المسؤل عنه منها وقد علم صلى الله عليه وسلم ذلك بوحى او باخبار من اسلم منهم فأراد بذلك تبكيتهم واقامة الحجة عليهم فى مخالفتهم كتابهم وكذبهم عليه واخبارهم بما ليس فيه وانكارهم ما هو فيه فأتوا بالتوراة فنشروها (فوضع) عبد الله بن صوريا (مدراسها) بكسر الميم مفعال من ابنية المبالغة أى صاحب دراسة كتبهم وكان أعلم من بقى من الاحبار بالتوراة وزعم السهيلى انه أسلم ولابى ذر عن الحموى والمستملى مدارسها بضم الميم على وزن المفاعلة من المدارسة قال فى الفتح والاول اوجه وهو (الذى يدرسها منهم) بضم التحتية وفتح الدال المهملة وتشديد الراء مكسورة وفى نسخة يدرسها بفتح اوله وسكون الدال وضم الراء مخففة (كفه على آية الرجم فطفق) بكسر الفاء أى فجعل (يقرأ) من التوراة (مادون يده) أى قبلها (وماوراءها ولا يقرأ آية الرجم فنزع عبد الله بن سلام (يده عن آية الرجم فقال ماهذه فلما رأوا ذلك) أى اليهود (قالوا) ولابى ذر عن الكشميهنى فلما رأى ذلك أى المدراس قال (هى آية الرجم فأمر بهما) صلى الله عليه وسلم (فرجما) بحكم شرعه (قريبا من حيث موضع الجنائز) برفع موضع فى الفرع كأصله وغيرهما لأن حيث لا تضاف الى مابعدها الا أن يكون جملة (عند المسجد) وفى هذه القصة من حديث جابر عند ابى داود فى سننه أنه شهد عنده صلى الله عليه وسلم اربعة انهم رأوا ذكره فى فرجها مثل الميل فى المكحلة قال النووى فان صح هذا فان كان الشهود مسلمين فظاهر وان كانوا كفارا فلا اعتبار بشهادتهم ويتعين أنهما اقرا بالزنا فلذا حكم عليه السلام برجمهما (قال) أى ابن عمر (فرأيت صاحبها) أى صاحب المرأة التى زنى بها (يجنأ) بفتح اوله وسكون الجيم وبعد النون المفتوحة همزة مضمومة أى اكب ولابى ذر عن الكشميهنى يحنى بفتح حرف المضارعة وسكون الحاء المهملة وكسر النون بعدها تحتية أى يميل وينعطف (عليها) حال كونه (يقيها الحجارة) وفى هذا الحديث من الفوائد وجوب حد الزنا على الكافر وبه قال الشافعى وأحمد وابو حنيفة والجمهور خلافا لمالك حيث قال لا حد عليه وانه ليس من شرط الاحصان المقتضى للرجم الاسلام وهو مذهب الشافعى واحمد خلافا لمالك وأبى حنيفة حيث قالا لا يرجم الذمى لان من شرط الاحصان الاسلام وان انكحة الكفار صحيحة والا لما ثبت احصانهم وانهم مخاطبون بالفروع خلافا للحنفية * وهذا الحديث قد سبق مختصرا فى الجنائز ويأتى ان شاء الله فى الحدود * وهذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (كنتم خير أمة اخرجت للناس) قيل كان ناقصة على بابها فتصلح للانقطاع نحو كان زيد قائما وللدوام نحو وكان الله غفورا رحيما فهى بمنزلة لم يزل وهذا بحسب القرائن فقوله كنتم خير امة لا يدل على انهم لم يكونوا خيرا فصاروا خيرا أو انقطع ذلك عنهم وقال فى الكشاف كان عبارة عن وجود الشئ فى زمان ماض على سبيل الابهام وليس فيه دليل على عدم سابق ولا على انقطاع طارئ ومنه قوله تعالى وكان الله غفورا رحيما وكنتم خير أمة كأنه قيل وجدتم خير امة قال أبو حيان قوله لم يدل على عدم سابق هذا اذا لم تكن بمعنى صار فاذا كانت بمعنى صار دلت على عدم سابق فاذا قلت كان زيد عالما بمعنى صار زيد عالما دلت على أنه انتقل من حالة الجهل الى حالة العلم وقوله ولا على انقطاع طارئ قد سبق أن الصحيح انها كسائر الافعال يدل لفظ المضى منها على الانقطاع ثم قد يستعمل حيث لا انقطاع وفرق بين الدلالة والاستعمال ألا ترى انك تقول هذا اللفظ يدل على العموم ثم قد يستعمل حيث لا يراد العموم بل يراد الخصوص وقوله كأنه قيل وجدتم خير امة يدل على انها التامة وأن خير أمة حال وقوله وكان الله غفورا رحيما لاشك انها الناقصة فتعارضا وأجاب أبو العباس الحلبى بأنه لا تعارض لان هذا تفسير معنى لا تفسير اعراب وقيل ان كان هنا تامة بمعنى وجدتم وحينئذ فخير أمة نصب على الحال وقيل زائدة أى أنتم خير امة والخطاب للصحابة وهذا مجروح أو غلط لانها لا تزاد اولا وقد نقل ابن مالك الاتفاق عليه وقيل الخطاب لجميع الامة أى كنتم فى علم الله وقيل فى اللوح المحفوظ وعن ابن عباس فيما رواه أحمد فى مسنده والنسائى فى سننه والحاكم فى مستدركه قال هم الذين هاجروا مع النبى صلى الله عليه وسلم الى المدينة والصحيح كما قاله ابن كثير العموم فى جميع الامة كل قرن بحسبه وخير قرونهم الذين

بعث فيهم صلى الله عليه وسلم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وفى سنن ابن ماجه ومستدرك الحاكم وحسنه الترمذى
عن معاوية بن حيدة مرفوعا أنتم توفون سبعين امة أنتم خيرها واكرمها على الله عزوجل * وبه قال (حدثنا محمد
ابن يوسف) البيكندى (عن سفيان) الثورى (عن ميسرة) ضد الميمنة ابن عمار الاشجعى الكوفى (عن ابى حازم)
بالحاء المهملة والزاى سلمان الاشجعى (عن ابى هريرة رضى الله عنه) فى قوله تعالى (كنتم خير أمة اخرجت
للناس قال خير الناس للناس) أى خير بعض الناس لبعضهم أى انفعهم لهم وانما كان كذلك لانكم (تأتون بهم
فى السلاسل فى اعناقهم حتى يدخلوا فى الاسلام) فهم سبب فى اسلامهم وقول الزركشى وغيره قيل ليس هذا
التفسير بصحيح ولا معنى لادخاله فى المسند لانه لم يرفعه ليس بصحيح بل اساءة أدب لا ينبغى ارتكاب مثلها وقد
تقدم من وجه آخر فى اواخر الجهاد مرفوعا بلفظ عجب الله من قوم يدخلون الجنة فى السلاسل يعنى الاسارى
الذين يقدم بهم اهل الاسلام فى الوثاق والاغلال والقيود ثم بعد ذلك يسلمون وتصلح سرائرهم وأعمالهم فيكونون
*٦ من اهل الجنة * وهذا الحديث أخرجه النسائى فى التفسير * هذا (باب) بالتنوين وهو ساقط كلفظ باب قبله
لغير أبى ذر فى قوله تعالى (اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا) عامل الظرف اذكر أو هو بدل من اذ غدوت
فالعامل فيه العامل فى المبدل منه أو الناصب له عليهم والهم العزم أو هو دونه وذلك أن اول ما يمر بقلب الانسان
يسمى خاطرا فاذا قوى سمى حديث نفس فاذا قوى سمى هما فاذا قوى سمى عزما ثم بعده اما قول أو فعل * وبه قال
(حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال قال عمرو) هو ابن دينار (سمعت جابر بن عبد
الله رضى الله عنهما يقول فينا نزلت اذ همت طائفتان منكم ان تفشلا) أى تجبنا وتخلفا عن الرسول صلى الله
عليه وسلم وتذهبا مع عبد الله بن أبى وكان ذلك فى غزوة احد (والله وليهما) أى عاصمهما عن اتباع تلك الخطرة
التى ليست عزيمة بل حديث نفس وكيف تكون عزيمة والله تعالى يقول والله وليهما والله تعالى لا يكون ولى من
عزم على خذلان رسوله صلى الله عليه وسلم ومتابعة عدوه عبد الله بن أبى ويجوز أن تكون عزيمة كما قال ابن
عباس ويكون قوله والله وليهما جملة حالية مقررة للتوبيخ والاستبعاد أى لم وجد منهما الفشل والجبن وتلك العزيمة
والحال أن الله سبحانه وتعالى بجلاله وعظمته هو الناصر لهما فالهما يفشلان (قال) أى جابر (نحن الطائفتان
بنو حارثة) وهم من الاوس (وبنو سلمة) بكسر اللام وهم من الخزرج (وما نحب وقال سفيان) بن عيينة فى روايته
(مرة وما يسرنى) بدل وما نحب (انها) أى الآية (لم تنزل لقول الله) تعالى (والله وليهما) ومفهومه أن نزولها
سره لما حصل لهم من الشرف وتثبيت الولاية ودل ذلك على أنه سرتهم تلك الهمة العارية عن العزم نعم كلام ابن
عباس السابق مبنى على التوبيخ وينصره قوله وعلى الله فليتوكل المؤمنون فانه يأبى الا أن يكون تعريضا وتغليظا
فى هذا المقام وكذا قوله تعالى فاتقوا الله لعلكم تشكرون مشتمل على تشديد عظيم يعنى فاتقوا الله فى الثبات
معه ولا تضعفوا فان نعمته وهى نعمة الاسلام لا يقابل شكرها الا ببذل المهج وبفداء الانفس فاثبتوا معه لعلكم
تدركون شكر هذه النعمة وكل هذه التشديدات لا ترد على حديث النفس وأما قول جابر نحن بنو سلمة وبنو حارثة
وامتيازه اياهما عن الغير فلا يستقيم الا على العزيمة وقوله وما يسرنى انها لم تنزل انما يحسن اذا حملته على العزيمة
ليفيد المبالغة فهو على اسلوب قوله تعالى عفا الله عنك لم اذنت لهم قاله فى فتوح الغيب * وهذا الحديث سبق
*٤ فى المغازى * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ليس لك من الامر شئ) * وبه قال (حدثنا حبان بن موسى)
بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة السلمى المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا
معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال حدثنى) بالافراد (سالم عن ابيه) عبد الله بن
عمر رضى الله عنهما (انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفع رأسه من الركوع فى الركعة الآخرة من الفجر)
من صلاة الصبح أى بعد أن كسرت رباعيته يوم احد (يقول اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا) هم صفوان بن امية
وسهيل بن عمرو والحارث بن هشام كما فى حديث مرسل أورده المؤلف فى غزوة احد ووصله احمد والترمذى وزاد
فى آخره فتيب عليهم كلهم وسمى الترمذى فى روايته أبا سفيان بن حرب وفى كتاب ابن أبى شيبة منهم العاصى
ابن هشام قال فى المقدمة وهو وهم فان العاصى قتل قبل ذلك ببدر قال ونقل السهيلى عن رواية الترمذى فيهم
عمرو بن العاص فوهم فى نقله (بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد) باثبات الواو (فأنزل الله ليس لك
من الامر شئ الى قوله فانهم ظالمون) قال فى فتوح الغيب وقوله أى بعد والله غفور رحيم تتميم مناد

على أن جانب الرحمة راجح على جانب العذاب وفى قوله فانهم ظالمون تتميم لامر التعذيب وادماج لرجحان المغفرة
يعنى سبب التعذيب كونهم ظالمين والا فالرحمة مقتضية للغفران وقال صاحب الانوار قوله يغفر لمن يشاء ويعذب
من يشاء صريح فى نفى وجوب التعذيب والتقييد بالتوبة وعدمها كالمنافى له والله غفور رحيم لعباده فلا تبادر
الى الدعاء عليهم (رواه) أى الحديث المذكور بالاسناد السابق (اسحاق بن راشد) الحرانى (عن الزهرى) محمد
ابن مسلم بن شهاب وهذا وصله الطبرانى فى معجمه الكبير * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) المنقرى البصرى
قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابن شهاب)
محمد بن مسلم الزهرى (عن سعيد بن المسيب وابى سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف كلاهما (عن ابى هريرة رضى الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد أن يدعو على احد اويدعو لاحد) اى فى الصلاة (قنت بعد
الركوع فربما قال اذا قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد اللهم أنج الوليد بن الوليد) أخا خالد بن
الوليد أسلم وتوفى فى حياته عليه السلام وهمزة أنج قطع (وسلمة بن هشام) هو ابن عم الذى قبله واخو أبى جهل
وكان من السابقين الى الاسلام (وعياش بن ابى ربيعة) ابن عم الذى قبله وهو من السابقين أيضا وفى الزياديات
من حديث الحافظ أبى بكر بن زياد النيسابورى عن جابر رفع صلى الله عليه وسلم رأسه من الركعة الاخيرة من
صلاة الصبح صبيحة خمس عشرة من رمضان فقال اللهم أنج الحديث وفيه فدعا بذلك خمسة عشر يوما حتى اذا كان
صبيحة يوم الفطر ترك الدعاء (اللهم اشدد وطأتك) بفتح الواو وسكون الطاء المهملة وهمزة مفتوحة أى بأسك
(على مضر واجعلها سنين كسنى يوسف) بنون واحدة على المشهور حال كونه (يجهر بذلك وكان) عليه الصلاة
والسلام (يقول فى بعض صلاته فى صلاة الفجر) فيه اشارة الى أنه كان لا يداوم على ذلك (اللهم العن فلانا وفلانا
لاحياء) قبائل (من العرب) سماهم فى رواية يونس عن الزهرى عند مسلم رعلا وذكوان وعصية (حتى انزل الله
ليس لك من الامر شئ الآية) بالنصب أى اقرأ الآية واستشكل بأن قصة رعل وذكوان كانت بعد أحد ونزول
ليس لك من الامر شئ فى قصة احد فكيف يتأخر السبب عن النزول وأجاب فى الفتح بأن قوله حتى أنزل الله
منقطع من رواية الزهرى عمن بلغه كما بين ذلك مسلم فى رواية يونس المذكورة فقال هنا قال يعنى الزهرى ثم قال
بلغنا أنه ترك ذلك لما نزلت قال وهذا البلاغ لا يصح وقصة رعل وذكوان اجنبية عن قصة احد فيحتمل أن قصتهم
كانت عقب ذلك وتاخر نزول الآية عن سببها قليلا ثم نزلت فى جميع ذلك وقد ورد فى سبب نزول الآية شئ آخر
غير مناف لما سبق فى قصة أحد فعند مسلم من حديث أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم احد
وشج وجهه حتى سال الدم على وجهه فقال كيف يفلح قوم فعلوا هذا بنبيهم وهو يدعوهم الى ربهم فأنزل الله
ليس لك من الامر شئ وأورده المؤلف فى المغازى معلقا بنحوه وطريق الجمع بينه وبين حديث ابن عمر المسوق
اول هذا الباب أنه صلى الله عليه وسلم دعا على المذكورين بعد ذلك فى صلاته فأنزل الله الآية فى الامرين جميعا
فيما وقع له من كسر الرباعية وشج الوجه وفيما نشأ عن ذلك من الدعاء عليهم وذلك كله فى احد فعاتبه الله تعالى
على تجميله فى القول برفع الفلاح عنهم حيث قال كيف يفلح قوم أى ان يفلحوا أبدا فقال الله له ليس لك من الامر
شئ أى كيف تستبعد الفلاح وبيد الله ازمة الامور التى فى السموات والارض يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء
وليس لك من الامر الا التفويض والرضى بما قضى وسقط لابى ذر قوله الآية والحديث رواه النسائى * (باب
قوله) تعالى (والرسول يدعوكم) مبتدأ وخبر فى موضع نصب على الحال ودعوة الرسول الى عباد الله الى
عباد الله يدعوهم الى ترك الفرار من العدو والى الرجعة والكرة (فى اخراكم) قال البخارى تبعا لابى عبيدة
(وهو) أى اخراكم (تأنيث آخركم) بكسر الخاء المعجمة قال فى الفتح والعمدة والتنقيح فيه نظر لأن اخرى تأنيث
آخر بفتح الخاء لا كسرها وزاد فى التنقيح أفعل تفضيل كفضلى وأفضل وتعقبه فى المصابيح فقال نظر البخارى
أدق من هذا وذلك أنه لو جعل اخرى هنا تأنيثا لآخر بفتح الخاء لم يكن فيه دلالة على التأخر الوجودى وذلك
لانها ميتت دلالته على هذا المعنى بحسب العرف وصار انما يدل على الوجهين بالمغايرة فقط تقول مررت برجل
حسن ورجل آخر أى مغاير للاول وليس المراد تأخره فى الوجود عن السابق وكذا مررت بامرأة جميلة وامرأة
اخرى والمراد فى الآية الدلالة على التأخر فلذلك قال تأنيث آخركم بكسر الخاء لتصير أخرى دالة على التأخر
كما فى قالت اولاهم لاخراهم أى المتقدمة للمتأخرة واستعماله فى هذا المعنى موجود فى كلامهم بل هو

الاصل انتهى (وقال ابن عباس) مما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (احدى الحسنيين) أي (فتحا وشهادة) ومحل ذكر هذا في سورة براءة على مالا يخفى واحتمال وقوع احدى الحسنيين وهي الشهادة وقعت في احد استبعده في العمدة * وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين وجده فروخ الحراني الجزري سكن مصر قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية قال (حدثنا ابو اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي (قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما قال جعل النبي صلى الله عليه وسلم) اميرا (على الرجالة) بتشديد الجيم خلاف الفارس وكانوا خمسين رجلا رماة (يوم أحد عبد الله بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة الانصاري (واقبلوا) بالواو وفي اليونينية فأقبلوا أي المسلمون حال كونهم (منهزمين) أي بعضهم وذلك انهم صاروا ثلاث فرق * فرقة استمروا في الهزيمة الى قرب المدينة فلم يرجعوا حتى مضى القتال وهم قليل ونزل فيهم ان الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان * وفرقة صاروا حيارى لما سمعوا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل فصارت غاية الواحد منهم أن يذب عن نفسه او يستمر على بصيرته في القتال الى أن يقتل وهم اكثر الصحابة * وفرقة ثبتت مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم تراجع القسم الثاني شيأ فشيأ لما عرفوا أنه صلى الله عليه وسلم حي (فذاك اذ يدعوهم الرسول في اخراهم) أي في ساقتهم وجماعتهم الاخرى (ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم) من اصحابه (غير اثني عشر رجلا) بسكون الياء فمن المهاجرين أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسعد بن أبي وقاص وطلحة والزبير وأبو عبيدة وعبد الرحمن بن عوف ومن الانصار اسيد بن حضير والحباب بن المنذر والحارث بن الصمة وسعد بن معاذ وأبو دجانة وعاصم بن ثابت ابن أبي الافلح وسهل بن حنيف ذكره الواقدي والبلاذري فهم ستة عشر رجلا * (باب قوله) تعالى وسقط لفظ قوله للكشميهني والحموي (أمنة نعاسا) اى أنزل الله عليكم بسبب ما أصابكم من الغم الامن حتى اخذكم النعاس * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحاق بن ابراهيم بن عبد الرحمن ابو يعقوب) البغدادي الملقب بلؤلؤ ابن عم احمد بن منيع قال (حدثنا حسين بن محمد) بضم الحاء وفتح السين المروزي المعلم نزل بغداد قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن التميمي النحوي (عن قتادة) بن دعامة أنه (قال حدثنا انس) هو ابن مالك رضي الله عنه (ان ابا طلحة) زيد بن سهل الانصاري (قال غشينا النعاس ونحن في مصافنا) بفتح الميم وتشديد الفاء جمع مصف أي في موقفنا (يوم احد) أمنة لاهل اليقين فيناموا من غير خوف جازمين بان الله سينصر رسوله وينجزله مأموله وعند ابن ابي حاتم عن عبد الله بن مسعود أنه قال النعاس في القتال من الله وفي الصلاة من الشيطان (قال فجعل سيفي يسقط من يدي وآخذه ويسقط وآخذه) زاد البيهقي من طريق يونس بن محمد عن شيبان قال والطائفة الاخرى المنافقون ليس لهم هم الا انفسهم أجبن قوم وارعبه وأخذله للحق يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية كذبة انما هم اهل شك وريب في الله عزوجل كذا رواه بهذه الزيادة قال ابن كثير وكأنها من كلام قتادة وانما لم يغش الطائفة الاخرى لانهم مستغرقون في هم انفسهم فلا تنزل عليهم السكينة لانها وارد روحاني لا يتلوث بهم * (باب قوله) تعالى (الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم القرح) يوم أحد والموصول مجرور صفة للمؤمنين في قوله وان الله لا يضيع أجر المؤمنين أو منصوب بأعني او مبتدأ خبره (للذين احسنوا منهم واتقوا اجر عظيم) ومن في قوله منهم للتبيين مثل وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة لانه لو حمل على التبعيض لزم أن لا يكونوا كلهم محسنين قال في فتوح الغيب فالكلام فيه تجريد جرد من الذين استجابوا لله والرسول المحسن المتقي وسبب نزول هذه الآية أن المشركين لما أصابوا من المسلمين كروا راجعين الى بلادهم فلما بلغوا الروحاء ندموا لم لا تمموا على اهل المدينة وجعلوها الفيصلة وهموا بالرجوع فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فندب اصحابه الى الخروج في طلبهم ليرعبهم ويريهم أن فيهم قوة وجلدا وقال لا يخرجن معنا الا من حضر الوقعة يوم احد سوى جابر بن عبد الله فانه أذن له فخرج صلى الله عليه وسلم مع جماعة حتى بلغوا حمراء الاسد وهي على ثمانية اميال من المدينة وكان باصحابه القرح فتحاملوا على انفسهم حتى لا يفوتهم الاجر وألقى الله الرعب في قلوب المشركين فذهبوا فنزلت وقال البخاري كابي عبيدة (القرح) بفتح القاف اى (الجراح) جمع جراحة بالكسر فيهما * (استجابوا) أي (اجابوا) تقول العرب استجبتك أي اجبتك و (يستجيب) أي (يجيب) وهذا وان كان في سورة الشورى فاورده هنا استشهادا السابقه ولم يذكر المؤلف هنا حديثا ولعله بيض له واللائق بالسياق هنا حديث عائشة عند المؤلف في المغازي الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم

القرح الى آخر الآية قالت لعروة يا ابن اختى كان ابواك منهم الزبير وأبو بكر رضى الله عنهما فلما أصاب نبى الله صلى الله عليه وسلم ما أصاب يوم أحد وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا فقال من يرجع فى أثرهم فانتدب منهم سبعون رجلا فيهم أبو بكر والزبير رضى الله عنهما وأما حديث ابن مردويه عن عائشة فقالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان أبواك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح أبو بكر والزبير رضى الله عنهما فرفعه خطأ محض لمخالفته رواية الثقات من وقفه على عائشة كما سبق ولان الزبير ليس هو من آباء عائشة وانما قالت لعروة بن الزبير ذلك لانه ابن اختها اسماء بنت أبى بكر * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ان الناس قد جمعوا لكم الآية) بالنصب بتقدير فعل وسقط لفظ الآية لابى ذر وزاد فاخشوهم وزاد أيضا كما فى الفتح الذين قال لهم الناس * وبه قال (حدثنا احمد بن يونس) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله التميمى اليربوعى الكوفى قال البخارى (اراه) بضم الهمزة أى أظنه (قال حدثنا ابو بكر) هو شعبة بن عياش بالشين المعجمة القارى فكأن البخارى شك فى شيخ شيخه وقد رواه الحاكم فى مستدركه من طريق احمد بن يونس عن أبى بكر بن عياش بالجزم من غير تردد (عن ابن حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم (عن أبى الضحى) مسلم بن صبيح مصغرا (عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه قال فى قوله تعالى (حسبنا الله ونعم الوكيل قالها ابراهيم) الخليل (عليه السلام حين ألقى فى النار وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا) له عليه الصلاة والسلام (ان الناس) أبا سفيان واصحابه وقال الحافظ أبو ذر كما فى هامش اليونينية هو عروة بن مسعود الثقفى (قد جمعوا لكم) يقصدون غزوكم وكان أبو سفيان نادى عند انصرافه من أحد يا محمد موعدنا موسم بدر لقابل ان شئت فقال عليه الصلاة والسلام ان شاء الله فلما كان القابل خرج فى أهل مكة حتى نزل مر الظهران فأنزل الله الرعب فى قلبه وبدا له أن يرجع فمر به ركب من عبد قيس يريدون المدينة للميرة فشرط لهم حمل بعير من زبيب ان ثبطوا المسلمين وقيل لقى نعيم بن مسعود وقد قدم معتمرا فسأله ذلك والتزم له عشرا من الابل فخرج نعيم فوجد المسلمين يتجهزون فقال لهم ان اتوكم فى دياركم فلم يفلت أحد منكم الاشريد أفترون أن تخرجوا وقد جمعوا لكم (فاخشوهم) ولا تخرجوا اليهم (فزادهم) أى القول (ايمانا) فلم يلتفتوا اليه ولم يضعفوا بل ثبت به يقينهم بالله وأخلصوا النية فى الجهاد وفى ذلك دليل على أن الايمان يزيد وينقص (وقالوا حسبنا الله) عطف على فزادهم والجملة بعد هذا القول نصب به وحسب بمعنى اسم الفاعل أى محسبنا بمعنى كافينا (ونعم الوكيل) ونعم الموكول اليه والمخصوص بالمدح محذوف أى الله * وهذا الحديث أخرجه النساءى فى التفسير * وبه قال (حدثنا مالك بن اسماعيل) ابو غسان النهدى الكوفى قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس ابن أبى اسحاق السبيعى الهمدانى الكوفى (عن ابى حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم (عن ابى الضحى) مسلم بن صبيح بضم الصاد وفتح الموحدة (عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه (قال كان آخر قول ابراهيم) الخليل (حين ألقى فى النار حسبى الله ونعم الوكيل) فلما أخلص قلبه لله قال الله تعالى يا نار كونى بردا وسلاما على ابراهيم وفى حديث أبى هريرة عند ابن مردويه مرفوعا اذا وقعتم فى الامر العظيم فقولوا حسبنا الله ونعم الوكيل * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ولا تحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله هو خيرا لهم) قرئ يحسبن بالياء والتاء وعلى التقديرين المضاف محذوف أى بخل الذين اذا كان الحسبان للنبى صلى الله عليه وسلم أو لكل أحد تقديره بخل الذين يبخلون واذا كان الفاعل الذين فالتقدير بخلهم هو خيرا لهم (بل هو شر لهم سيطوقون ما بخلوا به) بيان الشرية أى سيصير عذاب بخلهم لازما كالطوق فى اعناقهم (يوم القيامة) روى أن حية تنهشه من فرقه الى قدمه وتنقر رأسه (ولله ميراث السموات والارض) وما فيهما مما يتوارث ملك له تعالى فما لهؤلاء يبخلون بملكه ولا ينفقونه فى سبيله والتعبير بالميراث خطاب بما نعلم (والله بما تعملون خبير) وسقط لغير أبى ذر من قوله هو خيرا لهم الى آخره وقال الآية بالنصب وقال العوفى عن ابن عباس فيما رواه ابن جرير نزلت فى أهل الكتاب الذين بخلوا بما فى أيديهم من الكتب المنزلة أن يبينوها وقيل فى اليهود الذين سئلوا أن يخبروا بصفة محمد صلى الله عليه وسلم عندهم فبخلوا بذلك وكتموه فيكون البخل بكتمان العلم والطوق أن يجعل فى رقابهم اطواق النار وفى حديث أبى هريرة مرفوعا من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه وحسنه الترمذى وصححه الحاكم (سيطوقون

قال البخارى كابى عبيدة هو (كقولك طوقته بطوق) وعن عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق ابراهيم النخعى باسناد جيد قال بطوق من نار * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وبعد النون المكسورة تحتية ساكنة فراء المروزى أنه (سمع ابا النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الملقب بقيصر التميمى يقول (حدثنا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابى صالح) ذكوان السمان (عن ابى هريرة) رضى الله عنه أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من آتاه الله) بمد الهمزة أى أعطاه الله (مالا فلم يؤد زكاته مثل له) بضم الميم مبنيا للمفعول أى صور له (ماله) الذى لم يؤد زكاته (شجاعا) قال فى المصابيح نصب على الحال أى حية (اقرع) لا شعر على رأسه لكثرة سمه وطول عمره (له زبيبتان) بزاى فموحدتين بينهما تحتية ساكنة نقطتان سوداوان فوق عينيه وهو أخبث ما يكون منها (يطوقه) بفتح الواو المشددة أى يجعل طوقا فى عنقه (يوم القيامة يأخذ بلهزمته) بكسر اللام والزاى بينهما هاء ساكنة ولابى ذر والاصيلى بلهزمتيه بالتثنية (يعنى بشدقيه) بكسر المعجمة أى جانبى فمه (يقول) أى الشجاع له (انا مالك انا كنزك) يقول له ذلك تهكما ويزيده حسرة (ثم تلا) أى قرأ صلى الله عليه وسلم (هذه الآية ولا يحسبن الذين يبخلون بما آتاهم الله من فضله الى آخر الآية) سقط لابى ذر لفظ الى آخر وقال الآية * وهذا الحديث سبق فى باب اثم مانع الزكاة فى كتابه * هذا (باب) بالتنوين فى قوله (ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم) يعنى اليهود (ومن الذين اشركوا اذى كثيرا) باللسان والفعل من هجاء الرسول صلى الله عليه وسلم والطعن فى الدين واغراء الكفرة على المسلمين أخبره تعالى بذلك عند مقدمه المدينة قبل وقعة بدر مسليا له عما يناله من الاذى * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه قال (اخبرنى) بالافراد ولابى ذر أخبرنا (عروة بن الزبير) بن العوام (ان اسامة بن زيد) اسم جده حارثة الكلبى (رضى الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على قطيفة) بفتح القاف وكسر الطاء المهملة كساء غليظة (فدكية) بفاء فدال مهملة مفتوحتين صفتها منسوبة الى فدك بلد مشهور على مرحلتين من المدينة (وأردف) بالواو وفى اليونينية وفى الفرع فأردف (اسامة بن زيد وراءه) حال كونه (يعود سعد بن عبادة) بضم العين وتخفيف الموحدة الانصارى أحد النقباء (فى منازل (بنى الحارث بن الخزرج) وهم قوم سعد (قبل وقعة بدر) ولابى ذر عن الكشميهنى وقيعة بكسر القاف بعدها تحتية ساكنة (قال حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابى) بالتنوين (ابن سلول) بألف ورفع ابن صفة لعبد الله لا صفة لابى لأن سلول ام عبد الله غير منصرف (وذلك قبل ان يسلم) أى يظهر الاسلام (عبد الله بن ابى) ولم يسلم قط (فاذا فى المجلس اخلاط) بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة أنواع (من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان) بالجر بدلا من سابقه (واليهود والمسلمين) بذكر المسلمين أولا وآخرا وسقطت الاخيرة من رواية مسلم (وفى المجلس عبد الله بن رواحة) بفتح الراء والواو المخففة والحاء المهملة ابن ثعلبة بن امرئ القيس الخزرجى الانصارى الشاعر أحد السابقين شهد بدرا واستشهد بموتة وكان ثالث الامراء بها فى جمادى الاولى سنة ثمان (فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة) بفتح العين وجيمين خفيفتين أى غبارها وعجاجة رفع فاعل (خمر) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الميم أى غطى (عبد الله بن ابى أنفه) ولابى ذر عن الكشميهنى وجهه (بردائه ثم قال لا تغبروا علينا) بالموحدة (فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم) ناويا المسلمين أو قال السلام على من اتبع الهدى (ثم وقف فنزل) عن الدابة (فدعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال) بالفاء فى اليونينية وفى الفرع وقال بالواو (عبد الله بن ابى) بالتنوين (ابن سلول) للنبى صلى الله عليه وسلم (ايها المرء انه لا) شئ (احسن مما تقول) بفتح الهمزة وفتح السين والنون أفعل تفضيل وهو اسم لا وخبرها شئ المقدر ولابى ذر عن الكشميهنى لأحسن ما تقول بضم الهمزة وكسر السين وضم النون وما بميم واحدة (ان كان حقا) شرط قدم جزاؤه (فلا تؤذينا به) بالياء قبل النون ولابى ذر فلا تؤذنا بحذفها على الاصل فى الجزم (فى مجلسنا) بالافراد ولابى ذر فى مجالسنا بالجمع (ارجع الى رحلك) أى الى منزلك (فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به) بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة (فى مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب) بالفاء ولابى ذر واستب (المسلمون والمشركون واليهود) عطف اليهود على المشركين وان كانوا داخلين فيهم تنبيها على زيادة شرهم (حتى كادوا يتثاورون) بالمثلثة أى قاربوا أن يثب بعضهم على بعض

فيقتتلوا

فيقتتلوا (فلم يزل النبى صلى الله عليه وسلم يخفضهم) بالخاء والضاد المعجمتين يسكنهم (حتى سكنوا) بالنون من السكون ولابى ذر عن المستملى وقال فى الفتح عن الكشميهنى حتى سكتوا بالمثناة الفوقية من السكوت (ثم ركب النبى صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ياسعد ألم تسمع ما قال ابو حباب) بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى (يريد عبد الله بن ابى قال كذا وكذا قال سعد بن عبادة يارسول الله اعف عنه واصفح عنه فو) الله (الذى انزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذى انزل عليك) ولابى ذر نزل باسقاط الهمزة وتشديد الزاى (لقد اصطلح) بدل او عطف بيان وفى نسخة ولقد اصطلح (أهل هذه البحيرة) بضم الموحدة مصغرا أى البلدة والمراد المدينة النبوية ولاذر عن المستملى والكشميهنى البحرة بفتح الموحدة وسكون المهملة (على ان يتوجوه) بتاج الملك (فيعصبونه بالعصابة) أى فيعممونه بعمامة الملوك وقال فى الكواكب أى يجعلونه رئيسا لهم ويسودونه عليهم وكان الرئيس معصبا لما يعصب برأيه من الامر وقيل كان الرؤساء يعصبون رؤسهم بعصابة يعرفون بها وفى بعض النسخ يعصبونه بغير فاء فيكون بدلا من قوله على أن يتوجوه والنون ثابتة فى فيعصبونه ساقطة من يتوجوه قال فى المصابيح ففيه الجمع بين أعمال ان واهمالها فى كلام واحد كما فى قوله أن تقرآن على اسماء ويحكما * منى السلام وأن لاتشعرا أحدا ولابى ذر وحده فيعصبونه بالفاء وحذف النون كذا فى غير ما نسخة من المقابل على اليونينية المصححة بحضرة امام النحاة فى عصره ابن مالك مع جمع من الحفاظ والاصول المعتمدة وقال الحافظ ابن حجر فى الفتح ووقع فى غير البخارى فيعصبونه أى بالنون والتقدير فهم يعصبونه أو فاذاهم يعصبونه ولعله لم يقف على رواية الاكثرين بالنون (فلما ابى الله ذلك بالحق الذى أعطاك الله شرق) ولابى ذر أعطاك شرق بفتح الشين المعجمة وبعد الراء المكسورة قاف أى غص ابن أبى (بذلك) الحق الذى أعطاك الله وسقط لفظ الجلالة بعد أعطاك لدلالة الاولى (فذلك) الحق الذى اتيت به (فعل به ما رأيت) من فعله وقوله القبيح (فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه يعفون عن المشركين واهل الكتاب كما امرهم الله ويصبرون على الاذى قال الله تعالى ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا اذى كثيرا الآية) * هذا حديث آخر أفرده ابن أبى حاتم فى تفسيره عن السابق بسند البخارى وقال فى آخره وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول فى العفو ما أمره الله به حتى اذن الله فيهم فكل من قام بحق أو أمر بمعروف أو نهى عن منكر فلا بد أن يؤذى فما له دواء الا الصبر فى الله والاستعانة به والرجوع اليه (وقال الله ود كثير من اهل الكتاب لو يردونكم من بعد ايمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم الى آخر الآية) زاد أبو نعيم فى مستخرجه من وجه آخر ما يظهر به المناسبة وهو قوله فاعفوا واصفحوا (وكان النبى صلى الله عليه وسلم يتأول العفو) ولابى ذر فى العفو (ما امره الله به حتى اذن الله) له (فيهم) بالقتال فترك العفو عنهم أى بالنسبة للقتال والا فكم عفا عن كثير من اليهود والمشركين بالمن والفداء وغير ذلك (فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرا فقتل الله به صناديد كفار قريش) بالصاد المهملة أى ساداتهم و(قال ابن ابى) بالتنوين (ابن سلول ومن معه من المشركين وعبدة الاوثان) عطفهم على المشركين من عطف الخاص على العام لأن ايمانهم كان ابعد وضلالهم اشد (هذا امر قد توجه) أى ظهر وجهه (فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم على الاسلام فأسلموا) فبايعوا بفتح التحتية بلفظ الماضى والرسول نصب على المفعولية ولابى ذر والاصيلى فبايعوا بكسرها بلفظ الامر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولما لم يقف العينى كابن حجر على هذه الرواية قال ويحتمل أن يكون بلفظ الامر * وهذا الحديث أخرجه المؤلف فى الجهاد مختصرا وفى اللباس والادب والطب والاستئذان ومسلم فى المغازى والنسائى فى الطب * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (لاتحسبن الذين يفرحون بما اتوا) سقط باب لغير أبى ذر والخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم والمفعول الاول الذين يفرحون والثانى بمفازة * وبه قال (حدثنا سعيد بن ابى مريم) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبى مريم الجمحى مولاهم البصرى قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (محمد بن جعفر) أى ابن أبى كثير المدنى (قال حدثنى) بالافراد (زيد بن اسلم) العدوى (عن عطاء بن يسار) بتخفيف السين المهملة (عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه ان رجالا من المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الغزو تخلفوا عنه وفرحوا بمقعدهم) مصدر ميمى أى بقعودهم (خلاف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قدم رسول الله

صلى الله عليه وسلم) من غزوه الى المدينة (اعتذروا اليه) عن تخلفهم (وحلفوا وأحبوا ان يحمدوا بما لم يفعلوا فنزلت) آية (لاتحسبن الذين يفرحون بما اتوا) بما فعلوا من التدليس (ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا) وسقط قوله بما أتوا الى آخره فى رواية غير أبى ذر وقالوا بعد يفرحون الآية * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى التوبة * وبه قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن موسى) أبو اسحاق الرازى الفراء قال (اخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (اخبرهم عن ابن ابى مليكة) عبد الله وفى الفرع قال أخبرنى بالافراد ابن أبى مليكة (ان علقمة بن وقاص) الليثى من اجل التابعين بل قيل ان له صحبة (اخبره ان مروان) ابن الحكم بن أبى العاصى وكان يومئذ أميرا على المدينة من قبل معاوية ثم ولى الخلافة (قال لبوابه) لما كان عنده أبو سعيد وزيد بن ثابت ورافع بن خديج وقال يا أبا سعيد أرأيت قول الله تعالى لاتحسبن الذين يفرحون الآية فقال ان هذا ليس من ذلك انما ذاك أن ناسا من المنافقين وفيه فان كان لهم نصر وفتح حلفوا لهم على سرورهم بذلك ليحمدوهم على فرحهم وسرورهم رواه ابن مردويه فكأن مروان توقف فى ذلك وأراد زيادة الاستظهار فقال لبوابه (اذهب يارافع الى ابن عباس فقل) له (لئن كان كل امرئ فرح بما أوتى) بضم الهمزة وكسر الفوقية أى أعطى (وأحب ان يحمد) بضم اوله مبنيا للمفعول (بما لم يفعل معذبا) نصب خبر كان (لنعذبن) بفتح الذال المعجمة المشددة (اجمعون) بالواو ولأن كلنا يفرح بما أوتى ويحب أن يحمد بما لم يفعل وفى رواية حجاج بن محمد أجمعين على الاصل (فقال ابن عباس) منكرا عليهم السؤال عن ذلك (ومالكم) ولابى ذر مالكم باسقاط الواو ولابى الوقت مالهم بالهاء بدل الكاف (ولهذه) أى وللسؤال عن هذه المسألة (انما دعا النبى صلى الله عليه وسلم يهود) ولابى ذر يهودا بالتنوين (فسألهم عن شئ) قيل عن صفته عندهم بايضاح (فكتموه اياه واخبروه) وفى الفرع فاخبروه (بغيره) أى بصفته عليه الصلاة والسلام فى الجملة (فأروه) بفتح الهمزة والراء (ان قد استحمدوا اليه) بفتح الفوقية مبنيا للفاعل أى طلبوا أن يحمدهم قال فى الاساس استحمد الله الى خلقه باحسانه اليهم وانعامه عليهم (بما اخبروه عنه) على الاجمال (فيما سألهم وفرحوا بما اوتوا) بضم الهمزة وسكون الواو وضم التاء الفوقية أى أعطوا ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى بما اتوا بفتح الهمزة والفوقية من غير واو أى بما جاؤا به (من كتمانهم) بكسر الكاف للعلم (ثم قرأ ابن عباس) رضى الله عنهما (واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب) أى العلماء (كذلك حتى قوله يفرحون بما اوتوا) بضم الهمزة ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى بما اتوا بلفظ القرآن أى جاؤا (ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا) من الوفاء بالميثاق واظهار الحق والاخبار بالصدق (تابعه) أى تابع هشام بن يوسف (عبد الرزاق) على روايته اياه (عن ابن جريج) عبد الملك فيما وصله الاسماعيلى * وبه قال (حدثنا ابن مقاتل) محمد المروزى قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (الحجاج) بن محمد المصيصى الاعور (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه قال (اخبرنى) بالافراد (ابن ابى مليكة) عبد الله (عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه اخبره ان مروان) بن الحكم (بهذا) الحديث ولم يورد متنه ولفظ مسلم أن مروان قال لبوابه اذهب يارافع الى ابن عباس فقل له فذكر نحو حديث هشام عن ابن جريج السابق * (باب قوله تعالى (ان فى خلق السموات) من الارتفاع والاتساع وما فيهما من الكواكب السيارات والثوابت وغيرها (والارض) من الانخفاض والكثافة والاتضاع وما فيها من البحار والجبال والقفار والاشجار والنبات والحيوان والمعادن وغيرها (واختلاف الليل والنهار) فى الطول والقصر وتعاقبهما (لآيات) لدلالات واضحات على وجود الصانع ووحدته وكمال قدرته واقتصر على هذه الثلاثة فى هذه الآية لأن مناط الاستدلال هو التغير وهذه معرضة لجملة أنواعه فانه اما أن يكون فى ذات الشئ كتغير الليل والنهار أو جزئه كتغير العناصر بتبدل صورتها أو الخارج عنه كتغير الافلاك بتبدل أوضاعها قاله فى الانوار وقال فى الفتح ما حاصله ان السالك الى الله لابد له فى اول الامر من تكثير الدلائل وبعد كمال العرفان يميل الى تقليل الدلائل لان اشتغاله بها كالحجاب له عن استغراق القلب فى معرفة الله تعالى ثم انه سبحانه حذف هنا الدلائل الارضية واستبقى الدلائل السماوية لأنها أقهر وأبهر والعجائب فيها اكثر وانتقال القلب منها الى عظمة الله وكبريائه أشد (لاولى الالباب) لذوى العقول الصافية الذين يفتحون بصائرهم للنظر والاستدلال والاعتبار لا ينظرون اليها نظر البهائم غافلين عما فيها من عجائب مخلوقاته وغرائب مبتدعاته وسقط لغير أبى ذر قوله واختلاف الليل والنهار الى آخره وقالوا الآية بعد

قوله والارض * وبه قال (حدثنا سعيد بن ابى مريم) قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (محمد بن جعفر) هو ابن أبى كثير (قال اخبرنى) بالافراد (شريك بن عبد الله بن ابى نمر) بفتح النون وكسر الميم (عن كريب) بضم الكاف وفتح الراء (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال بت عند خالتى ميمونة) ولابى ذر بت فى بيت ميمونة (فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر) رفع صفة للثلث وفى كتاب الوتر من طريق مخرمة بن سليمان عن كريب فنام حتى انتصف الليل أو قريبا منه فلعله قام مرتين (قعد فنظر الى السماء فقال ان فى خلق السموات والارض واختلاف والنهار لآيات لاولى الالباب) العشر الآيات الى آخرها (ثم قام) عليه الصلاة والسلام (فتوضأ) زاد فى الوتر فأحسن الوضوء (واستن) أى استاك (فصلى احدى عشرة ركعة) وهى اكثر الوتر عند الشافعية كما مر فى موضعه بمباحثه (ثم اذن بلال) للصبح (فصلى) النبى صلى الله عليه وسلم (ركعتين) سنة الصبح فى بيته (ثم خرج) الى المسجد (فصلى الصبح) زاد فى نسخة بالناس * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (الذين يذكرون الله) فى موضع جر نعت لاولى أو خبر مبتدأ محذوف أى هم الذين يذكرون الله حال كونهم (قياما وقعودا وعلى جنوبهم) أى يداومون على الذكر بالسنتهم وقلوبهم لأن الشخص لا يخلو عن هذه الاحوال وقيل يصلون على الهيآت الثلاث حسب طاقتهم لحديث عمران بن حصين المروى فى البخارى والترمذى وغيرهما صل قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قال فى الانوار وهو حجة للشافعى رضى الله عنه فى أن المريض يصلى مضطجعا على جنبه الايمن مستقبلا بمقاديم بدنه وقيل الاولان فى الصلاة والثالثة عند النوم وقيل انه القيام بأوامره والقعود عن زواجره والاجتناب عن مخالفته (ويتفكرون فى خلق السموات والارض) الفكر هو اعمال الخاطر فى الشئ وتردد القلب فيه وهو قوة مطرقة للعلم الى المعلوم والتفكر جريان تلك القوة بحسب نظر العقل ولا يمكن التفكر الا فيما له صورة فى القلب ولذا قيل تفكروا فى آلاء الله ولا تتفكروا فى الله اذ كان الله منزها عن أن يوصف بصورة ولذا أخبر تعالى عن هؤلاء بأنهم تفكروا فى خلق السموات والارض وما أبدع فيهما من عجائب المصنوعات وغرائب المبدعات ليدلهم ذلك على كمال قدرته ودلائل التوحيد منحصرة فى الآفاق والانفس ودلائل الآفاق أعظم قال تعالى لخلق السموات والارض اكبر من خلق الناس فلذا أمر بالفكر فى خلق السموات والارض لان دلائلهما أعظم فانه اذا فكر الانسان فى أصغر ورقة من الشجر رأى عرقا واحدا ممتدا فى وسطها تتشعب منه عروق كثيرة الى الجانبين ثم يتشعب من كل عرق عروق دقيقة ولا يزال كذلك حتى لا يراه الحس فيعلم أن الخالق خلق فيها قوى جاذبة لغذائها من قعر الارض يتوزع فى كل جزء من اجزائها بتقدير العزيز العليم فاذا تأمل ذلك علم عجزه عن الوقوف على كيفية خلقها وما فيها من العجائب فالفكرة تذهب الغفلة وتحدث للقلب الخشية كما يحدث الماء للزرع النماء وما جليت القلوب بمثل الاحزان ولا استنارت بمثل الفكرة وقال بعضهم قوله ويتفكرون فى خلق السموات والارض هو من جعل الجرم محلا لتعلق المعنى جعل الاجرام محلا لتعلق الفكر لا لنفس الفكر لأن الفكر قائم بالمتفكر ومنه اولم ينظروا فى ملكوت السموات والارض جعل السموات والارض والمخلوقات كلها محلا لتعلق النظر لا لنفس النظر فان النظر قائم بالناظر حال فيه ومنه اولم يتفكروا فى أنفسهم أى فى خلق أنفسهم وهذا كله من مجاز التشبيه وسقط لابى ذر لفظ باب وقوله ويتفكرون الخ وقال بعد جنوبهم الآية * وبه قال (حدثنا على ابن عبد الله) المدينى قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدى) بفتح الميم وسكون الهاء وكسر الدال وتشديد التحتية ابن حسان العنبرى مولاهم أبو سعيد البصرى (عن مالك بن انس) الامام الاعظم (عن مخرمه بن سليمان) الاسدى الوالبى بكسر اللام والموحدة المدنى (عن كريب) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) أنه (قال بت عند خالتى ميمونة) ام المؤمنين رضى الله عنها (فقلت لانظرن الى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرحت) بضم الطاء وكسر الراء مبنيا للمفعول (لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة) رفع مفعول نائب عن الفاعل (فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طولها) أى وابن عباس فى عرضها قال ابن عبد البر فكان ابن عباس مضطجعا عند رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم او عند رأسه (فجعل يمسح النوم) فيه حذف ذكره فى الرواية الاخرى من الوتر فنام حتى انتصف الليل أو قريبا منه فاستيقظ يمسح النوم أى اثره (عن وجهه ثم قرأ) ولابى ذر عن الحموى والمستملى فقرأ (الآيات العشر الاواخر من) سورة (آل عمران) التى أولها ان فى خلق السموات والارض (حتى ختم) العشر (ثم اتى شنا) بفتح الشين المعجمة وتشديد النون قربة عتقت

من الاستعمال ولابى ذرعن الكشميهنى سقاء (معلقا فأخذه فتوضأ) منه لتجديد الطهارة لا للنوم (ثم قام يصلى) قال ابن عباس (فقمت فصنعت مثل ماصنع) صلى الله عليه وسلم من الوضوء وغيره (ثم جئت فقمت الى جنبه فوضع يده) زاد فى باب الوتر كالرواية الآتية اليمنى (على رأسى ثم اخذ بأذنى فجعل يفتلها) بكسر المثناة الفوقية أى يدلكها لينتبه (ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين ثم صلى ركعتين) ست مرات باثنتى عشرة ركعة (ثم اوتر) بواحدة فهى ثلاث عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ربنا) يعنى يتفكرون فى خلق السموات والارض حال كونهم قائلين ربنا (انك من تدخل النار فقد أخزيته) أى اهنته وأذللته أو اهلكته أو فضحته وابلغت فى اخزائه والخزى ضرب من الاستخفاف أو انكسار يلحق الانسان وهو الحياء المفرط وقد تمسك المعتزلة بهذا على أن صاحب الكبيرة غير مؤمن لانه اذا دخل النار فقد أخزاه الله والمؤمن لا يخزى لقوله تعالى يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا معه فوجب أن من يدخل النار لا يكون مؤمنا واجيب بأن الخزى فسر بوجوه من المعانى فلم لا يجوز أن يراد فى كل صورة معنى مثلا فى قوله تعالى يوم لا يخزى الله النبى والذين آمنوا أى لا يهلكهم وفى الاول يريد الاهانة والحاصل أن لفظ الاخزاء مشترك بين الاهلاك والتخجيل واللفظ المشترك لا يمكن حمله فى طريق النفى والاثبات على معنييه جميعا وحينئذ يسقط الاستدلال به (وما للظالمين من انصار) ينصرونهم يوم القيامة ووضع المظهر موضع المضمر للدلالة على أن ظلمهم سبب لادخالهم النار وانقطاع النصرة عنهم فى الخلاص منها وقول الزمخشرى انه اعلام بأن من يدخل النار فلا ناصر له بشفاعة ولا غيرها بناء على مذهب المعتزلة فى نفى الشفاعة أجاب عنه القاضى بانه لا يلزم من نفى النصرة نفى الشفاعة لان النصرة دفع بقهر وسقط لابى ذر قوله وما للظالمين من انصار * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا معن بن عيسى) بفتح الميم وسكون العين المهملة ابن يحيى القزاز المدنى قال (حدثنا مالك) امام دار الهجرة ولابى ذر عن مالك (عن مخرمة بن سليمان) الوالبى (عن كريب مولى عبد الله بن عباس أن عبد الله بن عباس) ولابى ذر مولى ابن عباس أن ابن عباس (اخبره أنه بات عند ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وهى خالته) اخت امه لبابة (قال فاضطجعت فى عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأهله فى طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل ثم استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم) أى اثره (عن وجهه بيديه) بالتثنية (ثم قرأ العشر الآيات الخواتم) جمع خاتمة (من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلقة) انث باعتبار القربة (فتوضأ منها) تجديد الوضوء لا أن وضوءه بطل بالنوم أو انه صلى الله عليه وسلم احس بحدوث الحدث فتوضأ له كما انه احس ببقاء الطهارة حيث استيقظ وصلى ولم يتوضأ كما روى (فأحسن وضوءه) بأن اتى به تاما بمندوباته ولا ينافى التخفيف (ثم قام يصلى) قال ابن عباس (فصنعت مثل ماصنع) اجمع او غالبه (ثم ذهبت فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسى واخذ بأذنى اليمنى) ولغير ابى ذر والاصيلى واخذ باذنى بيده اليمنى قال فى الفتح وهو وهم والصواب الاولى (يفتلها) يدلكها أى لينتبه من بقية نومه ويستحضر أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم والجملة حالية من الاحوال المقدرة وفيه أن الفعل القليل غير مبطل للصلاة (فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين) ست مرات (ثم اوتر) فتتامت صلاته ثلاث عشرة ركعة (ثم اضطجع حتى جاءه المؤذن) بلال (فقام فصلى ركعتين خفيفتين) سنة الصبح (ثم خرج) الى المسجد (فصلى الصبح) بالناس * وهذه طريق اخرى لحديث ابن عباس وليس فيها الا تغيير شيخ البخارى والسياق هنا اتم * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ربنا اننا سمعنا مناديا) هو محمد صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى وداعيا الى الله وقيل القرآن لقوله تعالى يهدى الى الرشد فكأنه يدعو الى نفسه وسمع ان دخلت على ما يصح أن يسمع نحو سمعت كلامك وقراءتك تعدت لواحد وان دخلت على ما لا يصح سماعه بان كان ذاتا فلا يصح الاقتصار عليه وحده بل لا بد من الدلالة على شئ يسمع نحو سمعت رجلا يقول كذا وللنحاة فى هذه المسألة قولان * أحدهما أن تتعدى فيه أيضا الى مفعول واحد والجملة الواقعة بعد المنصوب صفة ان كان قبلها نكرة وحال ان كان معرفة * الثانى قول الفارسى وجماعة تتعدى لاثنين الجملة فى محل الثانى منهما فعلى قول الجمهور يكون ينادى فى محل نصب لانه صفة لمنصوب قبله وعلى قول الفارسى يكون فى محل نصب مفعول ثان وقال الزمخشرى

قوله واخذ باذنى بيده كذا بخطه وعبارة الفتح ووقع فى رواية الاصيلى هنا واخذ بيدى اليمنى وهو وهم والصواب باذنى كما هو فى سائر الروايات اه

تقول سمعت رجلا يقول كذا وسمعت زيدا يتكلم فتوقع الفعل على الرجل وتحذف المسموع لانك وصفته بما يسمع او جعلته حالا منه فأغناك عن ذكره ولولا الوصف أو الحال لم يكن منه بد وأن يقال سمعت كلام فلان او قوله وذكر المنادى مع قوله (ينادى) تفخيم لشان المنادى ولانه اذا اطلق ذهب الوهم الى مناد للحرب او لاغاثة المكروب وغيرهما واللام فى (للايمان) بمعنى الى او بمعنى الباء ومفعول ينادى محذوف أى الناس ويجوز أن لايراد مفعول نحو امات واحيا (الآية) نصب بفعل مقدر مناسب * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفى البغلانى بفتح الموحدة وسكون المعجمة وسقط لابى ذر ابن سعيد (عن مالك) الامام (عن مخرمة بن سليمان) الوالبى (عن كريب مولى ابن عباس أن ابن عباس رضى الله عنهما اخبره أنه بات عند ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم وهى خالته قال فاضطجعت فى عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله فى طولها فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل استيقظ) ولابى ذر ثم استيقظ (رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل) ولابى ذر عن الكشميهنى فجلس (يمسح النوم) أى اثره (عن وجهه بيده) بالافراد (ثم قرأ العشر الآيات الخواتم من سورة آل عمران) زاد فى بعض طرق الصحيح وهو عند ابن مردويه ولفظ مسلم وكان فى دعائه يقول اللهم اجعل فى قلبى نورا وفى بصرى نورا وفى سمعى نورا وعن يمينى نورا وعن يسارى نورا وفوقى نورا وتحتى نورا وامامى نورا وخلفى نورا واجعل لى نورا قال كريب وسبع فى التابوت فلقيت بعض ولد العباس فحدثنى بهن فذكر وعصبى ولحمى ودمى وشعرى وبشرى وزاد فى أخرى وفى لسانى نورا وفى أخرى واجعلنى نورا وفى أخرى واجعل فى نفسى نورا وكان باعثه على هذا وعلى الصلاة قوله ان فى خلق السموات والارض الى قوله فقنا عذاب النار لأن الفاء الفصيحة تقتضى مقدرا يرتبط معها تقديره ربنا ما خلقت هذا باطلا بل خلقته للدلالة على معرفتك ومن عرفك يجب عليه أداء طاعتك واجتناب معصيتك ليفوز بدخول جنتك ويتوقى به من عذاب نارك ونحن قد عرفناك وأدينا طاعتك واجتنبنا معصيتك فقنا عذاب النار برحمتك وتحريره انه صلى الله عليه وسلم لما تفكر فى عجائب الملك والملكوت وعرج الى عالم الجبروت حتى انتهى الى سرادقات الجلال فتح لسانه بالذكر ثم أتبع بدنه وروحه بالتأهب والوقوف فى مقام التناجى والدعاء ومعنى طلب النور للاعضاء عضوا عضوا أن تتحلى بأنوار المعرفة والطاعة وتتعرى عن ظلمة الجهالة والمعصية لأن الانسان ذو سهو وطغيان رأى أنه قد احاطت به ظلمات الجبلة معتورة عليه من فرقه الى قدمه والادخنة الثائرة من نيران الشهوات من جوانبه ورأى الشيطان يأتيه من الجهات الست بوساوسه وشبهاته ظلمات بعضها فوق بعض لم ير للتخلص منها مساغا الا بأنوار سادة لتلك الجهات فسأل الله أن يمده بها ليستأصل شأفة تلك الظلمات ارشادا للامة وتعليما لهم قاله فى شرح المشكاة (ثم قام) عليه الصلاة والسلام (الى شن معلقة) وفى رواية مسلم ثم عدل الى شجب من ماء وهو السقاء الذى اخلق (فتوضأ منها فأحسن وضوءه ثم قام يصلى قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع ثم ذهبت فقمت الى جنبه) وفى رواية فقمت عن يساره فأخذنى فجعلنى عن يمينه (فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده اليمنى على رأسى واخذ بأذنى اليمنى يفتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين) فهى اثنتا عشرة ركعة (ثم اوتر) بواحدة (ثم اضطجع) زاد فى مسلم فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ (حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين) سنة الفجر من غير أن يتوضأ (ثم خرج فصلى) بأصحابه (الصبح)

(سورة النساء)

مدنية زاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم والمستملى والكشميهنى (قال ابن عباس) فيما وصله ابن ابى حاتم باسناد صحيح من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (يستنكف) يريد تفسير قوله تعالى ومن يستنكف عن عبادته معناه (يستكبر) فالعطف للتفسير أى يأنف وقال ابن عباس أيضا فيما وصله ابن أبى حاتم عن على بن أبى طلحة عنه (قواما قوامكم من معايشكم) بكسر القاف وبعدها واو والتلاوة بالياء التحتية اذ مراده ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التى جعل الله لكم قياما ماقيل لم يقصد المؤلف بها التلاوة بل حذف الكلمة القرآنية واشار الى تفسيرها وقد قال ابو عبيدة قياما وقواما بمنزلة واحدة تقول هذا قوام أمرك وقيامه أى ما يقوم به أمرك والاصل بالواو فأبدلوها بكسرة القاف ونقل أنها بالواو قراءة ابن عمر رضى الله عنهما او قوله او يجعل الله (لهن سبيلا يعنى الرجم

للثيب والجلد للبكر) قاله ابن عباس فيما وصله عبد بن حميد باسناد صحيح وكان الحكم فى ابتداء الاسلام ان المرأة اذا زنت وثبت زناها حبست فى بيت حتى تموت (وقال غيره) أى وغير ابن عباس رضى الله عنهما وسقط قوله وقال غيره لابى ذر وسقطت الجملة كلها من قوله قال ابن عباس الى هنا من رواية الحموى (مثنى وثلاث ورباع) قال ابو عبيدة (يعنى اثنتين وثلاثا واربعا ولا تجاوز العرب رباع) اختلف فى هذه الالفاظ هل يجوز فيها القياس او يقتصر فيها على السماع فذهب البصريون الى الثانى والكوفيون الى الاول والمسموع من ذلك أحد عشر لفظا أحاد وموحد وثناء ومثنى وثلاث ومثلث ورباع ومربع ومخمس وعشار ومعشر لكن قال ابن الحاجب هل يقال خماس ومخمس الى عشار ومعشر فيه خلاف والاصح أنه لم يثبت وهذا هو الذى اختاره المؤلف وجمهور النحاة على منع صرفها واجاز الفراء صرفها وان كان المنع عنده اولى ومنع الصرف للعدل والوصف لانها معدولة عن صيغة الى صيغة وذلك أنها معدولة عن عدد مكرر فاذا قلت جاء القوم أحادا أو موحدا او ثلاث او مثلث كان بمنزلة قولك جاؤا واحدا واحدا او ثلاثة ثلاثة ولا يراد بالمعدول عنه التوكيد انما يراد به تكرير العدد كقوله علمته الحساب بابا بابا أو العدل والتعريف او لعدلها عن عدد مكرر وعدلها عن التأنيث او لتكرار العدل أقوال وقول البخارى يعنى اثنتين وثلاثا وأربعا ليس معناه ذلك بل معناه المكرر نحو اثنتين اثنتين وانما تركه اعتمادا على الشهرة أو أنه عنده ليس بمعنى التكرار * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وان خفتم أن لا تقسطوا) أن لا تعدلوا من اقسط ولا نافية أى وان حذرتم عدم الاقساط أى العدل (فى اليتامى) وقرئ تقسطوا بفتح التاء من قسط وهو بمعنى جار على المشهور وفى أن الرباعى بمعنى عدل والثلاثى بمعنى جار وكان الهمزة فيه للسلب فمعنى اقسط ازال القسط وهو الجور ولا على هذا زائدة ليس الا ولا يفسد المعنى كهى فى لئلا يعلم وحكى الزجاج أن قسط الثلاثى يستعمل استعمال الرباعى وعلى هذا فتكون لا غير زائدة كهى فى الاولى وجواب الشرط فى وان خفتم فانكحوا أو فواحدة وثبت الباب وتاليه لابى ذر * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال (اخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال اخبرنى) بالافراد (هشام بن عروة عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها أن رجلا كانت له) أى عنده (يتيمة) مات ابوها (فنكحها) أى تزوجها (وكان لها عذق) بفتح العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف أى نخلة (وكان) الرجل (يمسكها) أى اليتيمة (عليه) أى لاجله فعلى هنا تعليلية ولابى ذر عن الكشميهنى فيمسكها عليه (ولم يكن لها) لليتيمة (من نفسه شئ فنزلت فيه وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى) قال هشام بن يوسف (احسبه) أى عروة (قال كانت) أى اليتيمة (شريكته) أى الرجل (فى ذلك العذق وفى ماله) وقوله ان رجلا كانت له يتيمة يوهم أنها نزلت فى شخص معين والمعروف عن هشام بن عروة التعميم ووقع عند الاسماعيلى كذلك ولفظه انزلت فى الرجل يكون عنده اليتيمة وكذا فى الرواية اللاحقة من طريق ابن شهاب عن عروة وقضية العذق فى التى يرغب عن نكاحها وأما التى يرغب فى نكاحها فهى التى يعجبه مالها وجمالها فلا يزوجها لغيره ويريد أن يتزوجها بدون صداق مثلها * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى انه (قال اخبرنى) بالافراد (عروة ابن الزبير أنه سأل عائشة) رضى الله تعالى عنها (عن) معنى (قول الله تعالى وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى فقالت) عائشة له (يا ابن اختى) اسماء ولابى الوقت يا ابن اخى (هذه اليتيمة) التى مات ابوها (تكون فى حجر وليها) القائم بامورها (تشركه) بفتح التاء والراء وفى نسخة تشركه بضم ثم كسر (فى ماله ويعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط) أن يعدل (فى صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره) هو معطوف على معمول بغير يعنى يريد أن يتزوجها بغير أن يعطيها مثل ما يعطيها غيره أى ممن يرغب فى نكاحها ويدل على ذلك قوله (فنهوا) بضم النون والهاء (عن ان ينكحوهن) ولابى ذر عن ذلك أى عن ترك الاقساط (الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا لهن) باللام ولابى ذر عن الحموى والمستملى بهن (اعلى سنتهن) أى طريقتهن (فى الصداق) وعادتهن فى ذلك (فأمروا) بالفاء أن ينكحوا ما طاب) ما حل (لهم من النساء سواهن) أى سوى اليتامى من النساء وقد تقرر أن ما لا تستعمل فى ذوى العقول واستعملها هنا لهن ذهابا الى الصفة كأنه قيل النوع الطيب من النساء

أى الحلال أو المشتهى والثانى ارجح لاقتضاء المقام ولأن الامر بالنكاح لا يكون الا فى الحلال فوجب الحمل على شئ آخر أو اجراء لهن مجرى غير العقلاء لنقصان عقلهن كقوله او ما ملكت ايمانهن (قال عروة) بن الزبير بالسند السابق (قالت عائشة وان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم) طلبوا منه الفتيا فى امر النساء (بعد) نزول (هذه الآية) وهى وان خفتم الى ورباع (فأنزل الله) تعالى (ويستفتونك فى النساء) الآية (قالت عائشة وقول الله تعالى فى آية اخرى وترغبون أن تنكحوهن) كذا فى رواية صالح وليس ذلك فى رواية اخرى بل هو فى نفس الآية وعند مسلم والنساءى واللفظ له من طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه بهذا الاسناد فى هذا الموضع فأنزل الله تعالى ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن فذكر الله أن ما يتلى عليكم فى الكتاب الآية الاولى وهى قوله وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله فى الآية الاخرى وترغبون أن تنكحوهن قال فى الفتح فظهر انه سقط من رواية البخارى شئ (رغبة احدكم عن يتيمته) بأن لم يردها (حين تكون) أى اليتيمة (قليلة المال والجمال قالت) عائشة (فنهوا أن ينكحوا عن من رغبوا فى ماله وجماله) بفتح التحتية وللاصيلى بضمها واسقاط عن (فى يتامى النساء الا بالقسط) بالعدل (من اجل رغبتهم عنهن اذا كن قليلات المال والجمال) فينبغى أن يكون نكاح الغنية الجميلة ونكاح الفقيرة الذميمة على السواء فى العدل * وسبق هذا الحديث فى الشركة فى باب شركة اليتيم * هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى (ومن كان فقيرا فليأكل) من مال اليتامى (بالمعروف فاذا دفعتم اليهم اموالهم) بعد بلوغهم وايناس رشدهم (فأشهدوا عليهم) ندبا بأنهم قبضوها لئلا يقدموا على الدعوى الكاذبة ولانه انفى للتهمة (وكفى بالله) حال كونه (حسيبا) أى محاسبا فلا تخالفوا ما امرتم ولا تتجاوزوا ما حد لكم وسقط لفظ الآية لابى ذر ولغيره وكفى بالله حسيبا وقالوا بعد فأشهدوا عليهم الآية (وبدارا) ولابى ذر بدارا يريد ولا تأكلوها اسرافا وبدارا أى (مبادرة) قبل بلوغهم من غير حاجة * (اعتدنا) يريد أعتدنا لهم عذابا قال ابو عبيدة أى (اعددنا أفعلنا) ولابى ذر عن الكشميهنى اعتددنا افتعلنا (من العتاد) بفتح العين * وبه قال (حدثنى) بالافراد (اسحاق) هو ابن منصور كما جزم به المزى كخلف وقيل هو ابن راهويه قال (اخبرنا عبد الله بن نمير) بضم النون وفتح الميم قال (حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله تعالى عنها فى قوله تعالى ومن كان) من الاولياء (غنيا) عن مال اليتيم (فليستعفف) عنه ولا يأكل منه شيأ (ومن كان) منهم (فقيرا فليأكل بالمعروف انها نزلت فى مال اليتيم) ولابى ذر عن الكشميهنى فى والى اليتيم (اذا كان فقيرا انه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف) بقدر حاجته بحيث لا يتجاوز أجرة المثل ولا يرد اذا ايسر على الصحيح عند الشافعية وقيل يأخذ بالقرض لما روى عن ابن عباس وغيره نظيره وعن ابن عباس يأكل من ماله بالمعروف حتى لا يحتاج الى مال اليتيم وقيل لا يأكل وان كان فقيرا لقوله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما واجيب بأنه عام والخاص مقدم عليه لا سيما وفى قيد الظلم اشعار به ولفظ الاستعفاف والاكل بالمعروف مشعر أيضا به وفى حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ليس لى مال ولى يتيم فقال كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبذر ولا متأثل مالا رواه احمد وغيره وقوله غير متأثل أى غير جامع يقال مال مؤثل أى مجموع ذو أصل وأثلة الشئ أصله * هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى (واذا حضر القسمة) للتركات (اولوا القربى واليتامى والمساكين) ممن لا يرث (فارزقوهم منه) من متروك الوالدين والاقربين تطييبا للقلوبهم وتصدقا عليهم وقيل يعود الضمير الى الميراث وفى اكثر النسخ وهو فى الفرع كأصله والمساكين الآية وحذف فارزقوهم منه وهو أمر ندب للبلغ من الورثة وقيل أمر وجوب وكان فى ابتداء الاسلام ثم اختلف فى نسخه فقيل بآية المواريث وأن الحق الله لكل ذى حق حقه وصارت الوصية من ماله يوصى بها لذوى قرابته حيث يشاء وهذا مذهب جمهور الفقهاء الائمة الاربعة واصحابهم وعن ابن عباس أن الآية محكمة غير منسوخة * وبه قال (حدثنا احمد ابن حميد) بضم الحاء مصغرا القرشى الكوفى الطريثيثى بضم الطاء المهملة وراء ومثلثتين مصغرا صهر عبد الله ابن موسى يلقب بدار أم سلمة لجمعه حديثها وتتبعه له وفى كامل ابن عدى أنه كان له اتصال بأم سلمة زوج السفاح الخليفة فلقب بذلك وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث قال (اخبرنا عبيد الله) بن عبد الرحمن (الاشجعى)

الكوفى (عن سفيان) الثورى (عن الشيبانى) بفتح الشين المعجمة أبى اسحاق سليمان بن أبى سليمان فيروز الكوفى
(عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) فى قوله تعالى (واذا حضر القسمة
اولوا القربى واليتامى والمساكين قال هى محكمة وليست بمنسوخة) تفسير للمحكمة (تابعه) أى تابع عكرمة
(سعيد) هو ابن جبير (عن ابن عباس) مما وصله فى الوصايا بلفظ ان ناسا يزعمون أن هذه الآية نسخت ولا والله
ما نسخت ولكنها مما تهاون الناس بها هما واليان وال يرث وذلك الذى يرزق ووال لا يرث وذلك الذى يقال له
بالمعروف يقول لا املك لك أن اعطيك وجاء عن ابن عباس روايات أخرى ضعيفة عند ابن أبى حاتم وابن
مردويه انها منسوخة * هذا (باب) بالتنوين كذا لابى ذر ولغيره عن المستملى باب قوله بالاضافة (يوصيكم الله)
يأمركم ويفرض لكم (فى) شأن ميراث (اولادكم) العدل فان أهل الجاهلية كانوا يجعلون جميع الميراث
للذكور دون الاناث فأمر الله تعالى بالتسوية بينهم فى أصل الميراث وفاوت بين الصنفين فجعل للذكر مثل حظ
الانثيين وذلك لاحتياج الرجل الى مؤنة النفقة والكلفة واستنبط بعضهم من الآية أن الله تعالى ارحم بخلقه
من الوالد بولده حيث وصى الوالدين بأولادهم وثبت فى اولادكم لابى ذر * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى
بالافراد (ابراهيم بن موسى) التميمى الفراء الرازى الصغير قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (هشام) هو ابن
يوسف الصنعانى (ان ابن جريج) عبد الملك (اخبرهم قال اخبرنى) بالافراد (ابن منكدر) محمد ولابى ذر ابن
المنكدر بالتعريف (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصارى (رضى الله تعالى عنه) وعن أبيه أنه (قال عادنى النبى
صلى الله عليه وسلم وأبو بكر) الصديق رضى الله تعالى عنه من مرض (فى بنى سلمة) بكسر اللام قوم جابر بطن
من الخزرج حال كونهما (ماشيين فوجدنى النبى صلى الله عليه وسلم لا اعقل) أى لا افهم وزاد أبو ذر عن
الكشميهنى شيأ وفى الاعتصام فأتانى وقد أغمى على (فدعا بماء فتوضأ منه ثم رش على) أى نفس الماء الذى
توضأ به (فأفقت) من الاغماء (فقلت ما تأمرنى ان اصنع فى مالى يا رسول الله) وفى رواية شعبة عن محمد بن
المنكدر عند المؤلف فى الطهارة فقلت يا رسول الله لمن الميراث انما يرثنى كلالة (فنزلت يوصيكم الله فى أولادكم)
كذا لابن جريج قال الدمياطى وهو وهم والذى نزل فى جابر يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة كذا رواه
شعبة والثورى عن ابن المنكدر ويؤيده ما فى بعض طرقه من قول جابر انما يرثنى كلالة والكلالة من لا والد له
ولا ولد ولم يكن لجابر حينئذ ولد ولا والد انتهى وفى مسلم عن عمرو الناقد والنسائى عن محمد بن منصور كلاهما
عن ابن عيينة عن ابن المنكدر حتى نزلت عليه آية الميراث يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة وقد ساق البخارى
حديث جابر عن قتيبة عن ابن عيينة فى أول كتاب الفرائض وفى آخره حتى نزلت آية الميراث ولم يذكر ما زاده
الناقد قال فى الفتح فأشعر بأن الزيادة عنده مدرجة من كلام ابن عيينة ولم ينفرد ابن جريج بتعيين الآية
المذكورة فقد ذكرها ابن عيينة على الاختلاف عنه والحاصل أن المحفوظ عن ابن المنكدر أنه قال آية الميراث
أو آية الفرائض فالظاهر أنها يوصيكم الله كما صرح به فى رواية ابن جريج ومن تابعه وأما من قال انها يستفتونك
فعمدته أن جابرا لم يكن له حينئذ ولد وانما كان يورث كلالة فكان المناسب لقصته نزول يستفتونك لكن ليس ذلك
بلازم لان الكلالة اختلف فى تفسيرها فقيل هى اسم المال الموروث وقيل اسم الميت وقيل اسم الارث فلما
لم يتعين تفسيرها بمن لا ولد له ولا والد لم يصح الاستدلال لان يستفتونك نزلت فى آخر الامر وآية المواريث
نزلت قبل ذلك بمدة فى ورثة سعد بن الربيع وكان قتل يوم احد وخلف ابنتين وامهما وأخاه فأخذ الاخ المال
فنزلت وبه احتج من قال انها لم تنزل فى قصة جابر وانما نزلت فى قصة ابنتى سعد بن الربيع وليس ذلك بلازم اذ لا
مانع أن تنزل فى الامرين معا وقد ظهر أن ابن جريج لم يهم والله أعلم * وهذا الحديث قد سبق فى الطهارة * هذا
(باب) بالتنوين كذا لابى ذر ولغيره عن المستملى باب قوله بالاضافة (ولكم نصف ما ترك ازواجكم) ان لم يكن لهن
ولد وارث من بطنها أو من صلب بنيها أو بنى بنيها وان سفل ذكرا كان أو أنثى منكم أو من غيركم * وبه قال (حدثنا
محمد بن يوسف) الفريابى (عن ورقاء) بن عمر اليشكرى وقيل الشيبانى (عن ابن ابى نجيح) اسمه عبد الله وأبو
نجيح بفتح النون وكسر الجيم آخره مهملة اسمه يسار ضد اليمين (عن عطاء) هو ابن أبى رباح (عن ابن عباس
رضى الله عنهما) أنه (قال كان المال للولد) أى مال الشخص اذا مات لولده (وكانت الوصية للوالدين) واجبة
على ما يراه الموصى من المساواة والتفضيل (فنسخ الله من ذلك ما احب) بآية المواريث (فجعل للذكر) من الاولاد

(مثل حظ الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس) ان كان للميت ولد ذكر أو انثى (والثلث)
ان لم يكن له ولد (وجعل للمرأة) اى الزوجة (الثمن) مع الولد (والربع) مع عدمه (وللزوج الشطر) مع عدم
الولد (والربع) عند وجوده * وهذا الحديث قد مر فى الوصايا * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (لا يحل لكم ٢٠
ان ترثوا النساء كرها) أن ترثوا فى موضع رفع على الفاعلية بيحل أى لا يحل لكم ارث النساء والنساء مفعول به
اما على حذف مضاف أى أن ترثوا اموال النساء والخطاب للازواج لانه روى أن الرجل كان اذا لم يكن له
فى المرأة غرض امسكها حتى تموت فيرثها أو تفتدى بمالها ان لم تمت واما من غير حذف على معنى أن يكن بمعنى
الشئ الموروث ان كان الخطاب للاولياء أو لاقرباء الميت كما يأتى قريبا ان شاء الله تعالى وكرها فى موضع نصب على
الحال من النساء أى ترثوهن كارهات أو مكرهات (ولا تعضلوهن) جزم بلا الناهية أو نصب عطف على أن
ترثوا ولا لتأكيد النفى وفى الكلام حذف أى لا تعضلوهن من النكاح ان كان الخطاب للاولياء أو لا تعضلوهن
من الطلاق ان كان للازواج (لتذهبوا ببعض) اللام متعلقة بتعضلوهن والباء للتعدية المرادفة لهمزتها
أو للمصاحبة فالجار فى محل نصب على الحال ويتعلق بمحذوف أى لتذهبوا مصحوبين ببعض (ما آتيتموهن الآية)
وما موصولة بمعنى الذى أو نكرة موصوفة وعلى التقديرين فالعائد محذوف وسقط ولا تعضلوهن الى آتيتموهن
لغير أبى ذر وقالوا الآية (ويذكر عن ابن عباس) مما وصله الطبرى وابن أبى حاتم (لا تعضلوهن) أى
(لا تقهروهن) بالقاف ولابى ذر عن الكشميهنى لا تنهروهن بالنون * وقوله تعالى انه كان (حوبا) قال ابن
عباس فيما وصله ابن أبى حاتم باسناد صحيح أى (اثما) وقوله تعالى ذلك أدنى أن لا (تعولوا) قال ابن عباس فيما
وصله ابن المنذر أى (تميلوا) من عال يعول اذا مال وجار وفسره الامام الشافعى بأن لا تكثر عيالكم ورده جماعة
كابى بكر بن داود الرازى والزجاج فقال الزجاج هذا غلط من جهة المعنى واللفظ * أما الاول فلان اباحة السرارى
مع انها مظنة كثرة العيال كالتزوج * وأما اللفظ فلان مادة عال بمعنى كثر عياله من ذوات الياء لانه من العيلة
وأما عال بمعنى جار فمن ذوات الواو فاختلفت المادتان وقال صاحب النظم قال أولا أن لا تعدلوا فوجب ان
يكون ضده الجور وأيضا فقد خالف المفسرين وقد رد الناس على هؤلاء فأما قولهم ان التسرى يكثر معه العيال
مع انه مباح فممنوع لان الامة ليست كالمنكوحة ولذا يعزل عنها بغير اذنها ويؤجرها ويأخذ أجرتها ينفقها عليه
وعليها وعلى اولادها ويقال عال الرجل عياله يعولهم أى مانهم يمونهم أى انفق عليهم ومنه ابدأ بنفسك ثم بمن
تعول وحكى ابن الاعرابى عال الرجل يعول كثر عياله وعال يعيل افتقر وصار له عائلة والحاصل أن عال يكون
لازما ومتعديا * فاللازم يكون بمعنى مال وجار ومنه عال الميزان وبمعنى كثر عياله وبمعنى تفاقم الامر والمضارع
من كله يعول وعال الرجل افتقر وعال فى الارض ذهب فيها والمضارع من هذين يعيل والمتعدى يكون بمعنى اثقل
وبمعنى مان من المونة وبمعنى غلب ومنه عيل صبرى ومضارع هذا كله يعول وبمعنى أعجز يقال عالنى الامر أى
أعجزنى ومضارع هذا يعيل والمصدر عيل ومعيل فقد تلخص من هذا أن عال اللازم يكون تارة من ذوات الواو
وتارة من ذوات الياء باختلاف المعنى وكذلك عال المتعدى أيضا فقد روى الازهرى عن الكسائى قال عال
الرجل اذا افتقر وأعال اذا كثر عياله قال ومن العرب الفصحاء من يقول عال يعول اذا كثر عياله قال الازهرى
وهذا يقوى قول الشافعى لأن الكسائى لا يحكى عن العرب الا ما حفظه وضبطه وقول الشافعى نفسه حجة
وحكى البغوى عن أبى حاتم قال كان الشافعى أعلم بلسان العرب منا ولعله لغة وعن أبى عمرو الدورى القارئ
وكان من أئمة اللغة قال هى لغة حمير وأما قولهم انه خالف المفسرين فليس كذلك فقد روى عن زيد بن أسلم نحو
قوله أسنده الدارقطنى وذكره الازهرى فى كتابه تهذيب اللغة وأما قولهم اختلفت المادتان فليس بصحيح فقد
تقدم حكاية ابن الاعرابى عن العرب عال الرجل يعول كثر عياله وحكاية الكسائى والدورى وقرأ طلحة
ابن مصرف أن لا تعيلوا بضم تاء المضارعة من أعال كثر عياله وهى تعضد تفسير الشافعى من حيث المعنى
وقد بسط الامام فخر الدين العبارة فى الرد على أبى بكر الرازى وقال الطعن لا يصدر الا عن كثرة الغباوة وقلة
المعرفة وقال الزمخشرى بعد أن وجه قول الشافعى بنحو ما سبق وكلام مثله من أعلام العلم وأئمة الشرع ورؤس
المجتهدين حقيق بالحمل على الصحة والسداد وكفى بكتابنا المترجم بكتاب شافى العى من كلام الشافعى شاهدا بأنه
اعلى كعبا وأطول باعا فى علم كلام العرب من أن يخفى عليه مثل هذا ولكن للعلماء طرقا واساليب فسلك

فى تفسير هذه الكلمة طريقة الكناية انتهى وقوله اعلى كعبا مثل لاطلاعه على علوم العربية وكونه ذا حظ
وافر فيها * وقوله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن (نحلة) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم والطبرى (النحلة)
ولابى ذر فالنحلة (المهر) وقيل فريضة مسماة وقيل عطية وهبة وسمى الصداق نحلة من حيث انه لا يجب
فى مقابلته غير التمتع دون عوض مالى * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا
(اسباط بن محمد) بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وبالموحدة القرشى الكوفى قال (حدثنا الشيبانى)
أبو اسحاق سليمان فيروز (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (قال الشيبانى)
سليمان (وذكره) أى الحديث (ابو الحسن) اسمه عطاء (السوائى) بضم السين وتخفيف الواو ممدودا وليس
هو مهاجر المذكور فى باب الابراد بالظهر لان ذاك تيمى لا سوائى (ولا اظنه ذكره الا عن ابن عباس) رضى الله
تعالى عنهما فيه أن الشيبانى له فيه طريقان احداهما موصولة وهى عكرمة عن ابن عباس والثانية مشكوك
فى وصلها وهى أبو الحسن السوائى عن ابن عباس فى قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا يحل لكم ان ترثوا
النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن قال كانوا) أى اهل الجاهلية كما قاله السدى أو أهل
المدينة كما قاله الضحاك وقال الواحدى فى الجاهلية واول الاسلام (اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامرأته
ان شاء بعضهم تزوجها) ان كانت جميلة بصداقها الاول (وان شاؤا زوجوها) لمن أرادوا واخذوا صداقها
(وان شاؤا لم يزوجوها) بل يحبسونها حتى تموت فيرثونها أو تفتدى نفسها (فهم) بالفاء ولابى ذر وهم (احق
بها من اهلها فنزلت هذه الآية فى ذلك) وفى رواية أبى معاوية عن الشيبانى عن عكرمة وحده عن ابن عباس
فى هذا الحديث تخصيص ذلك بمن مات زوجها قبل أن يدخل بها وعند الطبرانى من طريق ابن جريج عن
عكرمة انها نزلت فى قضية خاصة قال نزلت فى كبيشة بنت معن بن عاصم بن الاوس وكانت تحت أبى قيس بن
الاسلت فتوفى عنها فجنح عليها ابنه فجاءت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا نبى الله لا أنا ورثت زوجى ولا أنا
تركت فأنكح فنزلت الآية * وباسناد حسن عن أبى امامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال لما توفى أبو قيس بن
الاسلت أراد ابنه أن يتزوج امرأته وكان ذلك لهم فى الجاهلية فنزلت هذه الآية وقال زيد بن أسلم كان اهل يثرب
اذا مات الرجل منهم فى الجاهلية ورث امرأته من يرث ماله وكان يعضلها حتى يرثها أو يزوجها من أراد وكان
اهل تهامة يسىء الرجل صحبة المرأة حتى يطلقها ويشترط عليها أن لا تنكح الا من أراد حتى تفتدى منه ببعض
ما اعطاها فنهى الله تعالى المؤمنين عن ذلك رواه ابن أبى حاتم وعن ابن عباس كانت المرأة فى الجاهلية اذا مات
زوجها فجاء رجل فألقى عليها ثوبه كان أحق بها وعنه من طريق السدى ان سبق الوارث فألقى عليها ثوبه كان
أحق بها وان سبقت هى الى اهلها فهى أحق بنفسها * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا فى الاكراه وأبو
داود فى النكاح والنسائى فى التفسير * هذا (باب) بالتنوين كذا باثبات الباب لابى ذر وله عن المستملى باب
قوله بالاضافة (ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والاقربون الآية) زاد أبو ذر والوقت والذين عاقدت
ايمانكم أى والذين تحالفتم بالايمان المؤكدة أنتم وهم فآتوهم نصيبهم من الميراث ان الله كان على كل شئ شهيدا
أى ولكل شئ تركه الوالدان والاقربون عينا وراثا يأخذونه ومما ترك بيان لكل وفيه أنه فصل بينهما بعامل
الموصوف وان جعلنا موالى صفة لكل فالتقدير لكل طائفة جعلناهم موالى نصيب مما ترك هؤلاء أو لكل ميت
جعلنا ورثة من هذا المتروك وفيه أيضا ضعف لخروج الاولاد عنه وان جعل التقدير لكل أحد جعلنا موالى
فيكون من صلة موالى لانهم فى معنى الوراث وفاعل ترك ضمير يعود على كل والوالدان والاقربون بيان الموالى
كأنه جواب من سأل عنهم وسقط لابى ذر لفظ الآية (وقال معمر) هو ابن راشد الصنعانى كما قاله الكرمانى
أو معمر بن المثنى كما قاله ابن حجر (موالى) أى (اولياء ورثة) بنصب الكلمتين تفسير الموالى وثبت لابى ذر وقال
معمر ولابوى ذر والوقت وقال معمر اولياء موالى بالاضافة نحو شجر الاراك والاضافة للبيان وأولياء ورثة
بالاضافة أيضا (عاقدت ايمانكم هو مولى اليمين وهو الحليف) يعنى اولياء الميت الذين يلون ميراثه ويحوزونه على
نوعين ولى بالارث وهو الوالدان والاقربون وولى بالموالاة وعقد الموالاة وهم الذين عاقدت ايمانكم وثبت
ايمانكم لابى ذر (والمولى ايضا ابن العم) قاله ابن جرير نقلا عن العرب وأنشد عليه قول الفضل بن العباس

مهلا بنى عمنا مهلا موالينا * لا تظهرن لنا ما كان مدفونا

والمولى

(والمولى المنعم المعتق) بكسر التاء الذى أنعم على مرقوقه بالعتق (والمولى المعتق) بفتح التاء الذى كان رقيقا فمن
عليه بالعتق (والمولى المليك) لانه يلى امور الناس (والمولى مولى فى الدين) وقيل غير ذلك مما يطول استقصاؤه
* وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره مثناة
فوقية الخاركى بخاء معجمة البصرى قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن اسامة (عن ادريس) بن يزيد الاودى (عن
طلحة بن مصرف) بفتح الصاد المهملة وكسر الراء اليامى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى
عنهما) فى قوله تعالى (ولكل جعلنا موالى قال ورثة) وبه قال قتادة ومجاهد وغيرهما (والذين عاقدت ايمانكم)
أى عاقدت ذووا ايمانكم ذوى ايمانكم قال ابن عباس (كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر) ولابوى ذر
والوقت المهاجرى بزيادة مثناة تحتية مشددة (الانصارى دون ذوى رحمه) أى أقربائه (للاخوة التى آخى
النبى صلى الله عليه وسلم بينهم) بين المهاجرين والانصار وهذا كان فى ابتداء الاسلام (فلما نزلت ولكل جعلنا
موالى نسخت) بضم النون مبنيا للمفعول أى وراثة الحليف بآية ولكل جعلنا موالى وروى الطبرى من طريق
على بن أبى طلحة عن ابن عباس قال كان الرجل يعاقد الرجل فاذا مات أحدهما ورثه الآخر فأنزل الله عز وجل
واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فى كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين ومن طريق قتادة كان الرجل يعاقد
الرجل فى الجاهلية فيقول دمى دمك وترثنى وأرثك فلما جاء الاسلام أمروا أن يؤتوهم نصيبهم من الميراث وهو
السدس ثم نسخ ذلك بالميراث فقال وأولوا الارحام بعضهم اولى ببعض وهذا هو المعتمد ويحتمل أن يكون النسخ
وقع مرتين الاولى حيث كان المعاقد يرث وحده دون العصبة فنزلت ولكل جعلنا فصاروا جميعا يرثون وعلى هذا
يتنزل حديث ابن عباس ثم نسخ ذلك آية الاحزاب وخص الميراث بالعصبة قاله فى الفتح (ثم قال) أى ابن عباس
فى قوله تعالى (والذين عاقدت ايمانكم من النصر والرفادة) بكسر الراء أى المعاونة (والنصيحة) والجار والمجرور
متعلق بمحذوف أى والذين عاقدت ايمانكم فآتوهم نصيبهم كما صرح به الطبرى فى روايته عن كريب عن ابى اسامة
بهذا الاسناد (وقد ذهب الميراث) بين المتعاقدين (ويوصى له) بكسر الصاد أى للحليف * وهذا الحديث
قد سبق فى باب والذين عاقدت ايمانكم فى الكفالة * (سمع ابو اسامة) حماد بن اسامة (ادريس) بن يزيد الاودى
(وسمع ادريس طلحة) بن مصرف وفيه التصريح بالتحديث ولم يثبت هذا الا فى رواية أبى ذر عن المستملى
والكشميهنى كما فى الفرع كاصله وقال ابن حجر فى رواية المستملى وحده وتبعه العينى * هذا (باب) بالتنوين كذا
لابى ذر وله عن المستملى باب قوله بزيادة قوله مع الاضافة (ان الله لا يظلم مثقال ذرة) أى لا ينقص من ثواب اعمالهم
(يعنى زنة ذرة) والذرة فى الاصل أصغر النمل التى لا وزن لها وقيل ما يرفعه الريح من التراب وقيل
كل جزء من اجزاء الهباء فى الكوة ذرة ويقال زنتها ربع ورقة نخالة وورقة النخالة وزن ربع خردلة ووزن
الخردلة ربع سمسمة ويقال لا وزن لها * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن عبد العزيز) الرملى
يعرف بابن الواسطى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (ابو عمر) بضم العين (حفص بن ميسرة) ضد الميمنة العقيلى
بالضم الصنعانى نزيل عسقلان (عن زيد بن اسلم) العدوى المدنى (عن عطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة
الهلالى المدنى مولى ميمونة (عن ابى سعيد) سعد بن مالك (الخدرى رضى الله تعالى عنه ان اناسا) بضم الهمزة
ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر ناسا بحذفها (فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم قالوا يا رسول الله هل نرى ربنا
يوم القيامة قال النبى صلى الله عليه وسلم نعم) ترونه وهذه رؤية الامتحان المميزة بين من عبد الله وبين من عبد
غيره لا رؤية الكرامة التى هى ثواب اوليائه فى الجنة (هل تضارون) بضم اوله وراء مشددة بصيغة المفاعلة أى
لا تضرون أحدا ولا يضركم لمنازعة ولا مجادلة ولا مضايقة (فى رؤية الشمس) ثم اكده بقوله (بالظهيرة) وهى اشتداد
حر الشمس بالنهار فى الصيف (ضوء) بالرفع وأعربه فى الكواكب بالجر بدلا مما قبله ولمسلم صحوا ثم زاده تأكيدا بقوله
(ليس فيها سحاب قالوا لا قال وهل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر) هى كالظهيرة فى الشمس (ضوء) بالرفع
أو بالجر كامر (ليس فيها سحاب قالوا لا قال وهل تضارون فى رؤية القمر ليلة البدر ضوء ليس فيها سحاب قالوا لا)
كذا فى حاشية الفرع بالتكرار مصححا عليه وليس ذلك فى اليونينية وهو تكرار لا فائدة فيه ولعله سهو فيما يظهر (قال
النبى صلى الله عليه وسلم ما تضارون فى رؤية الله عز وجل يوم القيامة الا كما تضارون فى رؤية احدهما) والتشبيه
الواقع هنا انما هو فى الوضوح وزوال الشك لا فى المقابلة والجهة وسائر الامور العادية عند رؤية المحدثات

فالرؤية له تعالى حقيقة لكنا لانكيفها بل نكل كنه معرفتها الى علمه تعالى (اذا كان يوم القيامة اذن مؤذن) أى نادى مناد (تتبع) بسكون المثناة الفوقية ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى تتبع بتشديدها وله عن المستملى فتتبع بزيادة فاء مع سكون الفوقية والرفع فى كلها ويجوز الجزم بتقدير اللام (كل امة ما كانت تعبد فلا يبقى من كان يعبد غير الله من الاصنام) جمع صنم ماعبد من دون الله (والانصاب) جمع نصب حجارة كانت تعبد من دون الله (الا يتساقطون فى النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله بر) هو مطيع لربه (أو فاجر) منهمك فى المعاصى والفجور (وغبرات أهل الكتاب) بضم الغين المعجمة وتشديد الموحدة المفتوحة بعدها راء بالرفع والجر مع الاضافة فيهما لابى ذر وبالجر منونا للاصيلى أى بقايا أهل الكتاب (فيدعى اليهود فيقال لهم من) ولابى ذر عن الحموى والمستملى ما (كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله فيقال لهم كذبتم) فى كونه ابن الله ويلزم منه نفى عبادة ابن الله (ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون) أى تطلبون (فقالوا عطشنا ربنا) باسقاط أداة النداء (فاسقنا فيشار) أى اليهم (ألا تردون فيحشرون الى النار كأنها سراب) بالسين المهملة هو الذى تراه نصف النهار فى الارض القفراء والقاع المستوى فى الحر الشديد لامعا مثل الماء يحسبه الظمآن ماء حتى اذا جاءه لم يجده شيأ (يحطم) بكسر الطاء المهملة أى يكسر (بعضها بعضا) لشدة اتقادها وتلاطم امواج لهبها (فيتساقطون فى النار ثم يدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبغون فكذلك مثل الاول) أى فقالوا عطشنا ربنا الى آخره (حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر أو فاجر أتاهم رب العالمين) أى ظهر لهم وأشهدهم رؤيته من غير تكييف ولا حركة ولا انتقال (فى ادنى صورة) أى أقرب صفة (من التى رأوه) أى عرفوه (فيها) بأنه لا يشبه شيأ من المحدثات زاد فى نسخة اول مرة (فيقال) ولابى ذر فقال (ماذا تنتظرون تتبع كل امة ما كانت تعبد قالوا فارقنا الناس) الذين زاغوا عن الطاعة (فى الدنيا على افقر) أى احوج (ما كنا اليهم) فى معايشنا ومصالح دنيانا (ولم نصاحبهم) بل قاطعناهم (ونحن ننتظر ربنا الذى كنا نعبد) فى الدنيا (فيقول انا ربكم فيقولون) زاد مسلم فى روايته نعوذ بالله منك (لا نشرك بالله شيأ مرتين او ثلاثا) وانما قالوا ذلك لانه سبحانه وتعالى تجلى لهم بصفة لم يعرفوها وقال الخطابى قيل انما حجبهم عن تحقيق الرؤية فى هذه الكرة من أجل من معهم من المنافقين الذين لا يستحقون الرؤية وهم عن ربهم محجوبون فاذا تميزوا عنهم رفعت الحجب فيقولون عند ما يرونه أنت ربنا * وبقية مباحث ذلك تأتى ان شاء الله تعالى فى محلها * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد) استفهام توبيخ أى فكيف حال هؤلاء الكفار أو صنيعهم اذا جئنا من كل امة بنبيهم يشهد على كفرهم كقوله تعالى وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فكيف فى موضع رفع خبر مبتدأ محذوف والعامل فى اذا هو هذا المقدر او فى محل نصب بفعل محذوف أى فكيف يكونون أو يصنعون ويجرى فيها الوجهان النصب على التشبيه بالحال كما هو مذهب سيبويه أو على التشبيه بالظرفية كما هو مذهب الاخفش وهو العامل فى اذا أيضا ومن كل امة متعلق بجئنا والمعنى أنه يؤتى بنبى كل امة يشهد عليها ولها (وجئنا بك) يا محمد (على هؤلاء شهيدا) أى تشهد على صدق هؤلاء الشهداء لحصول علمك بعقائدهم لدلالة كتابك وشرعك على قواعدهم وقال أبو حيان الاظهر أن هذه الجملة فى موضع جر عطفا على جئنا الاول أى فكيف يصنعون فى وقت المجيئين * (المختال والختال) بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية المشددة معناهما (واحد) كذا فى رواية الاكثر ولا ينتظم هذا مع المختال لأن المختال هو صاحب الخيلاء والكبر فهو مفتعل من الخيلاء وأما ختال فهو فعال من الختل وهو الخديعة فلا يمكن أن يكون بمعنى المختال المراد به المتكبر وللاصيلى والخال بدون الفوقية بدل الختال وصوبه غير واحد لانه يطلق على معان فيكون بمعنى الخائل وهو المتكبر وقال فى اليونينية وعند أبى ذر والختال بالخاء والتاء ثانى الحروف فى الاصل الذى قابلت به وانكر ذلك شيخنا الامام أبو عبد الله بن مالك قال والصواب والخال بغير تاء انتهى ومراده قوله تعالى ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا * (نطمس وجوها) أى (نسويها حتى تعود كأقفائهم) حقيقة أو هو تمثيل وليس المراد حقيقة حسا واسند الطبرى عن قتادة المراد أن تعود الاوجه فى الاقفية يقال (طمس الكتاب) اذا (محاه) ومراده قوله تعالى من قبل أن نطمس وجوها فنطمس هنا نصب على الحكاية كما لا يخفى * وقوله تعالى وكفى بجهنم (سعيرا) أى (وقودا) ولابى ذر جهنم سعيرا وقودا ولا محل

لسياق هذه الآيات هنا فيحتمل أن يكون من النساخ * وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل المروزى قال (اخبرنا) ولابى ذر أخبرنا بالافراد (يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعى (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة ابن عمرو السلمانى (عن عبد الله) هو ابن مسعود (قال يحيى) بن سعيد القطان بالاسناد السابق (بعض الحديث عن عمرو بن مرة) بفتح العين ومرة بضم الميم وتشديد الراء الجملى بفتح الجيم والميم أبى عبد الله الكوفى الاعمى أى من رواية الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابراهيم كما صرح بذلك فى باب البكاء عند قراءة القرآن حيث أخرجه عن مسدد عن يحيى القطان بالاسناد المذكور وقال بعده قال الاعمش وبعض الحديث حدثنى عمرو بن مرة عن ابراهيم والحاصل أن الاعمش سمع الحديث من ابراهيم النخعى وسمع بعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم يعنى عن عبيدة عن ابن مسعود أنه (قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم اقرأ علىّ) زاد فى باب من أحب أن يسمع القرآن من غيره من طريق عمر بن حفص عن أبيه عن الاعمش القرآن وهو يصدق بالبعض (قلت آقرأ عليك) بمد الهمزة (وعليك انزل قال فانى احب ان اسمعه من غيرى) قال ابن بطال يحتمل أن يكون أحب أن يسمعه من غيره ليكون عرض القرآن سنة أو ليتدبره ويتفهمه وذلك أن المستمع اقوى على التدبر ونفسه اخلى وانشط لذلك من القارئ لاشتغاله بالقراءة واحكامها وهذا بخلاف قراءته صلى الله عليه وسلم على أبىّ بن كعب فانه أراد أن يعلمه كيف اداء القراءة ومخارج الحروف (فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال) عليه الصلاة والسلام (امسك) وفى باب البكاء عند قراءة القرآن قال لى كف أو امسك على الشك (فاذا عيناه تذرفان) بالذال المعجمة وكسر الراء خبر المبتدأ أو هو عيناه واذا للمفاجأة أى تطلقان دمعهما وبكاؤه عليه الصلاة والسلام على المفرطين أو لعظم ما تضمنته الآية من هول المطلع وشدة الامر أو هو بكاء فرح لا بكاء جزع لأنه تعالى جعل امته شهداء على سائر الامم كما قال الشاعر

طفح السرور علىّ حتى انه * من عظم ما قد سرنى ابكانى

وهذا الاخير نقله صاحب فتوح الغيب عن الزمخشرى * وفى هذا الحديث ثلاثة من التابعين على نسق واحد واخرجه أيضا فى فضائل القرآن وكذا النسائى * (باب قوله) تعالى وسقط الباب وتاليه لغير أبى ذر (وان كنتم مرضى) مرضا يخاف معه من استعمال الماء أو مرضا يمنع من الوصول اليه والمرض انحراف مزاج تصدر معه الافعال غير مستقيمة والمراد هنا كل ما يخاف منه محذور ولو شينا فاحشا فى عضو ظاهر وعن مجاهد فيما رواه ابن أبى حاتم أن قوله وان كنتم مرضى نزلت فى رجل من الانصار كان مريضا فلم يستطع أن يقوم فيتوضأ ولم يكن له خادم يناوله فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأنزل الله تعالى هذه الآية وهذا مرسل (او على سفر) طويل أو قصير لا تجدون فيه الماء والسفر هو الخروج عن الوطن وينبغى أن يكون مباحا (او جاء أحد منكم من الغائط) فأحدث بخروج الخارج من احد السبيلين وأصل الغائط المطمئن من الارض وكانت عادة العرب اتيانه للحدث ليستترهم عن اعين الناس فكنوا به عن الخارج تسمية للشئ باسم مكانه * (صعيدا) يريد تفسير قوله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا قال (وجه الارض) بالنصب ولابى ذر وجه الارض بالرفع بتقدير هو والمراد بوجه الارض ظاهرها سواء كان عليها تراب أم لا ولذا قالت الحنفية لو ضرب المتيمم يده على حجر صلد ومسح اجزأه وقالت الشافعية لا بد أن يعلق باليد شئ من التراب لقوله تعالى فى سورة المائدة فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه أى من بعضه وجعل من لابتداء الغاية تعسف اذ لا يفهم من نحو ذلك الا التبعيض والمسح ببعض الخشب والحجر غير مقصود هذا وانه وصف بالطيب والارض الطيبة هى المنبتة وغير الطيبة لا تنبت وغير التراب لا ينبت والذى لا ينبت لا يكون طيبا فهو أمر بالتراب فقط وقال الشافعى وهو القدوة فى اللغة وقوله فيها الحجة لا يقع اسم الصعيد الا على تراب ذى غبار فأما البطحاء الغليظة والرقيقة فلا يقع عليها اسم الصعيد فان خالطه تراب أو مدر يكون له غبار كان الذى خالطه هو الصعيد وقد وافق الشافعى الفراء وابو عبيد وفى حديث حذيفة عند الدارقطنى فى سننه وابى عوانة فى صحيحه مرفوعا جعلت لى الارض مسجدا وترابها الناطهورا وعند مسلم تربتها وهذا مفسر للآية والمفسر يقضى على المجمل (وقال جابر) هو ابن عبد الله الانصارى فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى يريدون أن يتحاكموا الى الطاغوت (كانت الطواغيت) بالمثناة جمع طاغوت (التى يتحاكمون اليها) فى الجاهلية (فى) قبيلة

(جهينة) طاغوت (واحد وفي) قبيلة (اسلم) طاغوت (واحد وفي كل حي) من احياء العرب (واحد) وهي
(كهان) بضم الكاف وتشديد الهاء جمع كاهن (ينزل عليهم الشيطان) بالاخبار عن الكائنات في المستقبل
(وقال عمر) بن الخطاب مما هو موصول عند عبد بن حميد في قوله تعالى يؤمنون بالجبت والطاغوت (الجبت) هو
(السحر والطاغوت) هو (الشيطان وقال عكرمة) مولى ابن عباس فيما وصله عبد بن حميد أيضا (الجبت بلسان
الحبشة) هو (شيطان والطاغوت) هو (الكاهن) وفيه جواز وقوع المعرب في القرآن وحمله الشافعي على توارد
اللغتين * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد) هو ابن سلام البيكندي كما في رواية أبي ذر في الجهاد
وبه جزم الكلاباذي وابن عساكر وغيرهما قال (اخبرنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان الكوفي
يقال اسمه عبد الرحمن (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) انها (قالت هلكت) أي
ضاعت (قلادة) بكسر القاف كان ثمنها اثني عشر درهما (لاسماء) بنت ابي بكر كانت عائشة استعارتها منها
وقولها في كتاب التيمم انقطع عقد لي فأضافته لها انما ذلك باعتبار حيازتها لذلك واستيلائها لمنفعته (فبعث النبي
صلى الله عليه وسلم في طلبها رجالا) هم اسيد بن حضير ومن تبعه (فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء
فصلوا وهم على غير وضوء فأنزل الله تعالى يعني اية التيمم) وسقط لابي ذر قوله يعني آية وحينئذ فالتيمم نصب على
المفعولية * وهذا الحديث سبق تاما في كتاب التيمم * (اولي الامر) ولغير أبي ذر باب قوله تعالى اطيعوا الله
واطيعوا الرسول وأولي الامر (منكم) أي (ذوي الامر) وهم الخلفاء الراشدون ومن سلك طريقهم في رعاية
العدل ويدرج فيهم القضاة وامراء السرية أمر الله تعالى الناس بطاعتهم بعد ما امرهم بالعدل تنبيها على أن
وجوب طاعتهم ما داموا على الحق وقيل علماء الشرع لقوله تعالى ولو ردوه الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه
الذين يستنبطونه منهم * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزي ولابن السكن فيما ذكره في الفتح حدثنا سنيد
بضم المهملة وفتح النون وبعد التحتية الساكنة دال مهملة بدل صدقة واسم والد سنيد داود المصيصي ضعف
أبو حاتم سنيدا قال (اخبرنا حجاج بن محمد) المصيصي الاعور (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن يعلى
ابن مسلم) بفتح التحتية وسكون العين وفتح اللام ومسلم بضم الميم وسكون السين المهملة ابن هرمز (عن سعيد
ابن جبير) الاسدي مولاهم الكوفي (عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما) في قوله تعالى (اطيعوا الله واطيعوا
الرسول وأولي الامر منكم قال نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي) القرشي السهمي من قدماء
المهاجرين توفي بمصر في خلافة عثمان رضي الله تعالى عنهما (اذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية) وكانت فيه
دعابة أي لعب فنزلوا ببعض الطريق وأوقدوا نارا يصطلون عليها فقال عزمت عليكم الا تواثبتم في هذه النار فلما
هم بعضهم بذلك قال اجلسوا انما كنت امزح فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال من امركم بمعصية
فلا تطيعوه رواه ابن سعد وبوب عليه البخاري فقال سرية عبد الله بن حذافة السهمي وعلقمة بن مجزز المدلجي
ويقال انها سرية الانصار ثم روى عن علي قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل رجلا من الانصار
وأمرهم أن يطيعوه فغضب فقال أليس قد امركم النبي صلى الله عليه وسلم أن تطيعوني قالوا بلى قال فاجمعوا
حطبا فجمعوا فقال أوقدوا نارا فأوقدوها فقال ادخلوها فهموا وجعل بعضهم يمسك بعضا ويقولون فررنا الى
النبي صلى الله عليه وسلم من النار فما زالوا حتى خمدت النار فسكن غضبه فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال
لو دخلوها ما خرجوا منها الى يوم القيامة الطاعة في المعروف واختلاف السياقين يدل على التعدد لاسيما
وعبد الله بن حذافة مهاجري قرشي والذي في حديث علي انصاري وقد اعترض الداودي على القول بأن الآية
نزلت في عبد الله بن حذافة بانه وهم من غير ابن عباس لان الآية ان كانت نزلت قبل هذه القصة فكيف يخص
عبد الله بن حذافة بالطاعة دون غيره وان كانت بعد فانما قيل لهم انما الطاعة في المعروف وما قيل لهم لم تطيعوه
وأجاب في الفتح بأن المراد من قصة ابن حذافة قوله تعالى فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول لأن أهل
السرية تنازعوا في امتثال ما أمرهم به فالذين هموا أن يطيعوه وقفوا عند امتثال الامر بالطاعة والذين امتنعوا
عارض عندهم الفرار من النار فناسب أن ينزل في ذلك ما يرشدهم الى ما يفعلونه عند التنازع وهو الرد الى الله
والى رسوله * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (فلا وربك) أي فوربك ولا مزيدة لتأكيد القسم لا لتظاهر لا في
قوله (لا يؤمنون) لانها تزاد أيضا في الاثبات كقوله تعالى لا اقسم بهذا البلد قاله في الانوار كالكشاف وعبارته

بعد ذكره نحو ما سبق فان قلت هلا زعمت أنها زيدت لتظاهر لا فى لا يؤمنون قلت يأبى ذلك استواء النفى فيه والاثبات وذلك قوله تعالى فلا اقسم بما تبصرون وما لا تبصرون انه لقول رسول انتهى قال فى الانتصاف أراد الزمخشرى انها لما زيدت حيث لا يكون القسم نفيا دلت على أنها انما زادت لتأكيد القسم فجعلت كذلك فى النفى والظاهر عندى انها هنا التوطئة القسم وهو لم يذكر مانعا منه انما ذكر محملا لغير هذا وذلك لا يأبى مجيئها فى النفى على الوجه الآخر من التوطئة على أن دخولها على المثبت فيه نظر فلم يأت فى الكتاب العزيز الا مع القسم بالفعل لا اقسم بهذا البلد لا أقسم بيوم القيامة فلا أقسم بمواقع النجوم فلا أقسم بما تبصرون ولم يأت الا فى القسم بغير الله وله سر يأبى أن يكون ههنا لتأكيد القسم وذلك أن المراد بها تعظيم المقسم به فى الآيات المذكورة فكأنه بدخولها يقول اعظامى لهذه الاشياء المقسم بها كلا اعظام اذ هى تستوجب فوق ذلك وانما يذكر هذا التوهم وقوع عدم تعظيمها فيؤكد بذلك وبفعل القسم ظاهرا وفى القسم بالله الوهم زائل فلا يحتاج الى تأكيد فتعين حملها على التوطئة ولا تكاد تجدها فى غير الكتاب العزيز داخلة على قسم مثبت أما فى النفى فكثير انتهى وقيل ان لا الثانية زائدة والقسم معترض بين حرف النفى والمنفى وكان التقدير فلا لا يؤمنون وربك (حتى يحكموك فيما شجر بينهم) أى فيما اختلف بينهم واختلط وحتى غاية متعلقة بقوله لا يؤمنون أى ينتفى عنهم الايمان الى هذه الغاية وهى تحكيمك وعدم وجدانهم الحرج وتسليمهم لامرك * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا محمد ابن جعفر) هو غندر قال (اخبرنا معمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد (عن الزهرى) محمد ابن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير أنه (قال خاصم الزبير) بن العوام (رجلا من الانصار) هو ثابت بن قيس ابن شماس وقيل حميد وقيل حاطب بن أبى بلتعة (فى شريج) بفتح الشين المعجمة وكسر الراء آخره جيم مسيل الماء يكون فى الجبل وينزل الى السهل (من الحرة) بفتح الحاء وتشديد الراء المهملتين خارج المدينة زاد فى باب سكر الانهار من الشرب فقال الانصارى سرح الماء فأبى عليه فاختصما عند النبى صلى الله عليه وسلم (فقال النبى صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم أرسل الماء) بهمزة قطع مفتوحة فى أرسل (الى جارك) الانصارى (فقال الانصارى يا رسول الله أن كان) بفتح الهمزة أى حكمت له بالتقديم والترجيح لان كان (ابن عمتك) صفية بنت عبد المطلب ولابى ذر عن الكشميهنى آن كان بهمزة مفتوحة ممدودة استفهام انكارى وله عن الحموى والمستملى وان كان بواو وفتح الهمزة ووقع عند الطبرى فقال اعدل يا رسول الله وان كان ابن عمتك أى من اجل هذا حكمت له على (فتلون وجهه) عليه الصلاة والسلام أى تغير من الغضب لانتهاك حرمة النبوة ولابوى ذر والوقت فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثم قال اسق يا زبير ثم احبس الماء) بهمزة وصل فيهما (حتى يرجع) يصير الماء (الى الجدر) بفتح الجيم وسكون المهملة ما وضع بين شربات النخل كالجدار والمراد به جدران الشربات وهى الحفر التى تحفر فى اصول النخل (ثم أرسل الماء الى جارك) بهمزة قطع فى أرسل (واستوعى النبى صلى الله عليه وسلم للزبير حقه) أى استوفاه كله كاملا حتى كأنه جمعه فى وعاء بحيث لم يترك منه شيأ (فى صريح الحكم حين احفظ) بالحاء المهملة والفاء والظاء المعجمة أى أغضبه (الانصارى وكان) صلى الله عليه وسلم (اشار عليهما) فى اول الامر (بأمر لهما) ولابى ذر عن الكشميهنى له أى للانصارى (فيه سعة) وهو الصلح على ترك بعض حق الزبير فلما لم يرض الانصارى استقصى عليه الصلاة والسلام للزبير حقه وحكم له به على الانصارى (قال الزبير فما احسب هذه الآيات الا نزلت) وفى باب شرب الاعلى من الاسفل من كتاب الشرب فقال الزبير والله ان هذه الآية انزلت (فى ذلك فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم) قيل وكان هذا الرجل يهوديا وعورض بأنه وصف بكونه انصاريا ولو كان يهوديا لم يوصف بذلك اذ هو وصف مدح ولا يبعد أن يبتلى غير المعصوم بمثل ذلك عند الغضب مما هو من الصفات البشرية وفى المفاتيح كالبغوى فى معالم التنزيل وروى أنه لما خرجا مرّا على المقداد فقال لمن كان القضاء قال الانصارى لابن عمته ولوى شدقه ففطن له يهودى كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون أنه رسول الله ثم يتهمونه فى قضاء يقضى بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة فى حياة موسى عليه الصلاة والسلام فدعانا الى التوبة فقال اقتلوا انفسكم فبلغ قتلانا سبعين ألفا فى طاعة ربنا حتى رضى عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس ان الله ليعلم منى الصدق ولو أمرنى محمد أن اقتل نفسى لفعلت * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (فاولئك) أى من أطاع الله والرسول (مع الذين انعم الله عليهم من النبيين)

فى الجنة بحيث يتمكن كل واحد منهم من رؤية الآخر لأن الحجاب اذا زال شاهد بعضهم بعضا وليس المراد كون
الكل فى درجة واحدة لان ذلك يقتضى التسوية فى الدرجة بين الفاضل والمفضول وهو غير جائز والاظهر أن
قوله من النبيين بيان للذين أنعم الله عليهم وجوز تعلق من النبيين بيطع أى ومن يطع الله والرسول من النبيين ومن
بعدهم ويكون قوله فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم اشارة الى الملأ الاعلى ثم قال وحسن اولئك رفيقا ويبين ذلك
قوله عليه الصلاة والسلام عند الموت اللهم ألحقنى بالرفيق الاعلى قاله الراغب وتعقبه أبو حيان فأفسده معنى
وصناعة * أما المعنى فلان الرسول هنا هو محمد صلى الله عليه وسلم وقد أخبر تعالى أنه من يطع الله ورسوله فهو
مع من ذكر ولو جعل من النبيين متعلقا بيطع لكان من النبيين تفسيرا لمن الشرطية فيلزم أن يكون فى زمانه عليه
الصلاة والسلام أو بعده انبياء يطيعونه وهذا غير ممكن لقوله تعالى وخاتم النبيين ولقوله عليه الصلاة والسلام
لانبى بعدى * وأما الصناعة فلان ماقبل الفاء الواقعة جوابا للشرط لا يعمل فيما بعدها ولو قلت ان تضرب يقم عمرو
زيدا لم يجز وسقط قوله باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب) بفتح الحاء المهملة والشين
المعجمة بينهما واو ساكنة الطائفى نزيل الكوفة قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ولابى ذر عن ابراهيم بن
سعد (عن ابيه) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله تعالى
عنها) انها (قالت سمعت رسول الله) ولابوى ذر والوقت النبى (صلى الله عليه وسلم يقول مامن نبى يمرض) بفتح
التحتية والراء بينهما ميم ساكنة (الا خير بين) المقام فى (الدنيا و) الرحلة الى (الآخرة وكان فى شكواه الذى
قبض فيه) ولابى ذر عن الكشميهنى التى قبض فيها (اخذته بحة شديدة) بضم الموحدة وتشديد الحاء المهملة غلظ
صوت وخشونة حلق (فسمعته يقول مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
فعلمت أنه) صلى الله عليه وسلم (خير) بضم الخاء المعجمة أى بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة وهذا معنى قوله فى
الحديث الآخر اللهم الرفيق الاعلى ثلاثا وقد ذكروا فى سبب نزول هذه الآية أن رجلا من الانصار جاء الى النبى
صلى الله عليه وسلم وهو محزون فقال له النبى صلى الله عليه وسلم يافلان مالى أراك محزونا فقال يانبى الله شئ فكرت
فيه قال وماهو قال نحن نغدو عليك ونروح وننظر الى وجهك ونجالسك غدا ترفع مع النبيين فلا نصل اليك فلم يرد
النبى صلى الله عليه وسلم عليه شيأ فأتاه جبريل بهذه الآية ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم
من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا قال فبعث اليه النبى صلى الله عليه وسلم فبشره
رواه ابن جرير من حديث سعيد بن جبير مرسلا ورواه الطبرانى عن عائشة مرفوعا بلفظ فقال يارسول الله انك
لأحب الى من نفسى واهلى ومالى وانى لاكون فى البيت فاذكرك فما أصبر حتى آتيك فأنظر اليك واذا ذكرت
موتك عرفت انك ترفع مع النبيين وانى ان دخلت الجنة خشيت انى لا أراك فلم يرد عليه النبى صلى الله عليه وسلم
حتى نزل عليه جبريل عليه الصلاة والسلام بهذه الآية وقد سمى الواحدى وغيره الرجل ثوبان وقد ثبت فى غير ما
حديث من طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرء مع من أحب * (قوله
تعالى (ومالكم) ولابى ذر باب بالتنوين فى قوله تعالى ومالكم وما مبتدأ ولكم خبره وجملة (لاتقاتلون فى سبيل الله)
الاظهر أنها فى موضع نصب على الحال أى مالكم غير مقاتلين والعامل فى هذه الحال الاستقرار المقدر
(والمستضعفين) جر على الاظهر بالعطف على سبيل الله أى فى سبيل الله وفى خلاص المستضعفين وهم الذين
اسلموا بمكة ومنعهم المشركون من الهجرة (من الرجال والنساء) فبقوا بين اظهرهم مستذلين يلقون منهم الاذى
الشديد (الآية) كذا لابوى ذر والوقت ولغيرهما بعد قوله من الرجال والنساء الى الظالم اهلها الظالم صفة للقرية
وهى مكة وأهلها رفع به على الفاعلية وهم كفرة قريش وأل فى الظالم موصولة بمعنى التى أى التى ظلم أهلها بالكفر
فالظالم جار على القرية لفظا وهو لما بعدها معنى * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال
(حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن أبى يزيد المكى أنه (قال سمعت ابن عباس) رضى
الله تعالى عنهما (قال كنت انا وامى) أم الفضل لبابة بنت الحارث الهلالية (من المستضعفين) فى مكة وزاد
أبو ذر من الرجال والنساء والولدان ومراده حكاية الآية والا فهو من الولدان جمع وليد وهو الصغير وامه
من المستضعفين * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى بشين معجمة وحاء مهملة قال (حدثنا
حماد بن زيد) أى ابن درهم الجهضمى الازدى (عن ايوب) السختيانى (عن ابن أبى مليكة) عبد الله

قوله ان تضرب الخ لعله
فيقوم ليناسب ماقبله
وعبارة ابى حيان لو قلت
ان تقم هند فعمرو ذاهب
ضاحكة لم يجز اه

ابن عبد الرحمن (ان ابن عباس) ولابى ذر عن الحموى والمستملى عن ابن عباس رضى الله عنهما (تلا) قرأ قوله تعالى (الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان قال كنت انا وامى ممن عذر الله) بالذال المعجمة أى ممن جعلهم الله تعالى من المعذورين المستضعفين (ويذكر عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما مما وصله ابن أبى حاتم فى تفسيره فى قوله تعالى (حصرت) أى (ضاقت) صدورهم وعنه أيضا مما وصله الطبرى فى قوله تعالى وان (تلووا) أى (ألسنتكم بالشهادة) أو تعرضوا عنها وسقط قوله تلووا الخ لابى ذر (وقال غيره) أى غير ابن عباس فى قوله تعالى مراغما كثيرا وسعة (المراغم) بفتح الغين المعجمة هو (المهاجر) بفتح الجيم قال ابو عبيدة المراغم والمهاجر واحد تقول (راغمت) أى (هاجرت قومى) وقال أبو عبيدة فى قوله تعالى كتابا (موقوتا) أى (موقتا وقته عليهم) تبارك وتعالى وسقط قوله موقوتا الخ لابى ذر * (فما لكم) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله تعالى فما لكم مبتدا وخبر (فى المنافقين) يجوز تعلقه بما تعلق به الخبر وهو لكم ويجوز تعلقه بمحذوف على أنه حال من (فئتين) والمعنى ما لكم لا تتفقون فى شأنهم بل افترقتم فى شأنهم بالخلاف فى نفاقهم مع ظهوره (والله اركسهم) ردهم فى حكم المشركين كما كانوا (بما كسبوا) الباء سببية وما مصدرية أو بمعنى الذى والعائد محذوف على الثانى لا الاول وسقط لغير ابوى ذر والوقت بما كسبوا (قال ابن عباس) رضى الله عنهما مما وصله الطبرى فى قوله اركسهم أى (بددهم) يعنى فرقهم ومزق شملهم وقوله (فئة) واحدة فئتين ومعناه (جماعة) كقوله تعالى كم من فئة قليلة وفئة تقاتل فى سبيل الله * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) هو بندار العبدى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر (وعبد الرحمن) بن مهدى (قالا حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عدى) بفتح العين وكسر الدال المهملتين ابن ثابت التابعى (عن عبد الله بن يزيد) الخطمى الصحابى (عن زيد بن ثابت) الانصارى (رضى الله تعالى عنه) أنه قال فى قوله تعالى (فما لكم فى المنافقين فئتين رجع ناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم من أحد) وهم عبد الله بن أبى المنافق واتباعه وكانوا ثلثمائة وبقى النبى صلى الله عليه وسلم فى سبعمائة (وكان الناس فيهم فرقتين فريق يقول اقتلهم) يا رسول الله فانهم منافقون (وفريق يقول لا) تقتلهم فانهم تكلموا بكلمة الاسلام (فنزلت فما لكم فى المنافقين فئتين وقال) أى النبى صلى الله عليه وسلم ولابى ذر فقال (انها) أى المدينة طيبة تنفى الخبث كما تنفى النار خبث الفضة) ولابى ذر عن الحموى خبث الحديد بدل الفضة وقيل نزلت فى قوم رجعوا الى مكة وارتدوا وقيل فى عبد الله بن أبى المنافق لما تكلم فى حديث الافك وتقاولت الاوس والخزرج بسببه قال ابن كثير وهذا غريب وقيل غير ذلك * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (واذا جاءهم) أى ضعفاء المؤمنين أو المنافقين (امر من الامن) كفتح أو غنيمة (أو الخوف) كقتل وهزيمة عن سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم وبعوثه (اذاعوا به أى أفشوه) بين الناس قبل أن يخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم فيضعف بذلك قلوب المؤمنين ولو ردوا ذلك الامر الى الرسول والى كبار الصحابة العارفين بمصالح الامور ومفاسدها لعلم تدبير ما اخبروا به الذين (يستنبطونه) أى (يستخرجونه) وفيه انكار على من يبادر الى الامور قبل تحققها فيخبر بها ويفشيها وينشرها وقد لا يكون لها صحة وفى حديث أبى هريرة مرفوعا كفى بالمرء اثما أن يحدث بكل ما سمع رواه مسلم وسقط التبويب وقوله واذا جاءهم امر من الامن لغير أبوى ذر والوقت ولغير أبى ذر لفظة أى من قوله أى أفشوه * (حسيبا) يريد قوله تعالى ان الله كان على كل شئ حسيبا أى (كافيا) وسقط هذا لابى ذر (الا اناثا) يريد قوله تعالى ان يدعون من دونه الا اناثا أى ما يعبدون من دون الله الا اناثا لأن كل من عبد شيأ فقد دعاه لحاجته واناثا (يعنى الموات حجرا أو مدرا وما اشبهه) قال الحسن كل شئ لا روح فيه كالحجر والخشبة هى اناث وقد كانوا يسمون اصنامهم باسماء الاناث فيقولون اللات والعزى ومناة وعن الحسن ان لكل قبيلة صنما يدعى انثى بنى فلان وذلك لقولهم انهن بنات الله او قولهم الملائكة بنات الله وانما نعبدهم ليقربونا الى الله زلفى اتخذوا اربابا وصوروهن صور الجوارى وقالوا هؤلاء يشبهن بنات الله الذى كنا نعبده يعنون الملائكة وعن كعب فى الآية قال مع كل صنم جنية رواه ابن أبى حاتم وسقط لفظ يعنى لغير أبى ذر * (مريدا) يريد قوله تعالى وان يدعون أى ما يعبدون بعبادة الاصنام الا شيطانا مريدا أى (متمردا) قال قتادة فيما رواه ابن أبى حاتم متمردا على معصية الله تعالى قال تعالى ألم اعهد اليكم يا بنى آدم ان لا تعبدوا الشيطان وسقط قوله مريدا متمردا للكشميهنى والحموى (فليبتكن) هو من حكاية قول الشيطان فى قوله تعالى وقال لاتخذن من عبادك نصيبا مفروضا

أى حظا مقدرا معلوما ولاضلنهم أى عن طريق الحق ولامنينهم من طول العمر وبلوغ الامل وتوقع الرحمة للمذنب
بغير توبة أو الخروج من النار بالشفاعة ولآمرنهم فليبتكن آذان الانعام (بتكه) أى (قطعه) وقد كانوا يشقون
اذنى الناقة اذا ولدت خمسة ابطن وجاء الخامس ذكرا وحرموا على انفسهم الانتفاع بها ولا يردونها عن ماء ولا
مرعى * (قيلا) يريد قوله تعالى ومن اصدق من الله قيلا والنصب على التمييز وقيلا (وقولا واحد) وقالا الثلاثة
مصادر بمعنى * (طبع) بضم الطاء وكسر الموحدة أى (ختم) يريد تفسير قوله تعالى طبع الله على قلوبهم ولم يذكر
المؤلف حديثا فى هذا الباب قال الحافظ ابن كثير فيذكر هنا يعنى عند تفسير آية الباب حديث عمر بن الخطاب
رضى الله تعالى عنه المتفق عليه حين بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه فجاء من منزله حتى دخل
المسجد فوجد الناس يقولون ذلك فلم يصبر حتى استأذن على النبى صلى الله عليه وسلم فاستفهمه اطلقت نساءك
قال لا فقلت الله اكبر وذكر الحديث بطوله وعند مسلم فقلت اطلقتهن فقال لا فقمت على باب المسجد فناديت
بأعلى صوتى لم يطلق نساءه ونزلت هذه الآية واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف اذاعوا به ولو ردوه
الى الرسول والى أولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم فكنت أنا استنبطت ذلك الامر قال الحافظ
ابن حجر وهذه القصة عند البخارى لكن بدون هذه الزيادة فليست على شرطه فكأنه اشار اليها بهذه الترجمة
انتهى وظاهر قول المفسرين السابق ان سبب نزول هذه الآية الاخبار عن السرايا والبعوث بالامن
أو الخوف وهو خلاف ما فى حديث مسلم * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا) حال كونه
(متعمدا فجزاؤه جهنم) خبر ومن يقتل ودخلت الفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط وتمام الآية خالدا فيها وغضب
الله عليه ولعنه وأعد له عذابا عظيما وهذا تهديد شديد ووعيد اكيد اشتمل على انواع من العذاب لم تجتمع
فى غير هذا الذنب العظيم المقرون بالشرك فى غير ما آية ومن ثم قال ابن عباس ان قاتل المؤمن عمدا لا تقبل توبته
* وبه قال (حدثنا آدم بن أبى اياس) العسقلانى الخراسانى الاصل قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا
مغيرة بن النعمان) النخعى الكوفى (قال سمعت سعيد بن جبير) الاسدى مولاهم الكوفى (قال آية اختلف فيها)
أى فى حكمها (أهل الكوفة) وسقط قوله آية لغير ابوى ذر والوقت (فرحلت فيها) بالراء والحاء المهملة ولابى ذر
فدخلت بالدال والخاء المعجمة أى بعد رحلتى (الى ابن عباس فسألته عنها فقال نزلت هذه الآية ومن يقتل مؤمنا
متعمدا فجزاؤه جهنم هى آخر ما نزل) فى هذا الباب (ونسخها شئ) وروى احمد والطبرى من طريق يحيى
الجابر والنسائى وابن ماجه من طريق عمار الذهبى كلاهما عن سالم بن أبى الجعد قال كنا عند ابن عباس
بعدما كف بصره فأتاه رجل فناداه يا عبد الله بن عباس ما ترى فى رجل قتل مؤمنا متعمدا فقال جزاؤه جهنم
خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه واعد له عذابا عظيما قال افرأيت ان تاب وعمل صالحا ثم اهتدى قال ابن عباس
ثكلته امه وأنى له التوبة والهدى والذى نفسى بيده لقد سمعت نبيكم يقول ثكلته امه قاتل مؤمن متعمدا
جاء يوم القيامة آخذ بيمينه تشخب أوداجه ثم قال وايم الذى نفسى بيده لقد انزلت هذه الآية وما نسختها
من آية حتى قبض نبيكم صلى الله عليه وسلم وقد روى هذا عن ابن عباس من طريق كثيرة وقال به جماعة
من السلف وهو محمول عند الجمهور على الزجر والتغليظ للدلائل الدالة على خلافه والا فكل ذنب ممحو بالتوبة
وناهيك بمحو الشرك دليلا فهو فى التغليظ كحديث لزوال الدنيا اهون عند الله من قتل رجل مسلم وحديث
من اعان على قتل مسلم ولو بشطر كلمة جاء يوم القيامة مكتوبا بين عينيه آيس من رحمة الله وكقوله تعالى ومن كفر
فان الله غنى عن العالمين أى لم يحج تغليظا وتشديدا وكل ذلك لا يعارض نصوص الكتاب الدالة على عموم العفو
فلا بد من التخصيص بمن لم يتب أو فعله مستحلا أو الخلود المكث الطويل فان الدلائل متظاهرة على أن عصاة
المسلمين لا يدوم عذابهم والحق أنه متى صدر عن المؤمن مثل هذا الذنب ثم مات ولم يتب فحكمه الى الله ان شاء
عفا عنه وان شاء عذبه بقدر ما يشاء ثم يخرجه الى الجنة وفى سنن أبى داود عن أبى مجلز هى جزاؤه فان شاء الله أن
يتجاوز عن جزائه فعل قال الواحدى والاصل أن الله تعالى يجوز أن يخلف الوعيد وان كان لا يجوز أن يخلف
الوعد وبهذا وردت السنة فاذن لا مدخل لذكر التوبة وتركها فى الآية ولا يفتقر اخراج المؤمن من النار الى
دليل ولا الى تخصيص عام ولا الى تفسير الخلود بالمكث الطويل قاله فى فتوح الغيب وسيكون لنا ان شاء الله
تعالى عودة الى البحث فى ذلك فى سورة الفرقان بعون الله تعالى وقوته * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى

ماجه

قوله اخذ كذا فى النسخ ولعله سقط قبله والمقتول او نحوه تأمل اه

(ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا) اللام فى لمن للتبليغ ومن موصولة او موصوفة وألقى ماضى اللفظ لكنه بمعنى المستقبل أى لمن يلقى لان النهى لا يكون عما انقضى أى لا تقولوا لمن حياكم بتحية السلام انه انما قالها تعوّذا فتقدموا عليه بالسيف لتأخذوا ماله ولكن كفوا واقبلوا منه ما اظهره لكم * (السلم) بكسر السين وسكون اللام وهى قراءة رويس عن عاصم بن أبى النجود (والسلم) بفتحهما من غير ألف وهى قراءة نافع وابن عامر وحمزة وفى الفرع والسلم بسكون اللام بعد فتح وروى عن عاصم الجحدرى (والسلام) بفتحهما ثم ألف وهى قراءة الباقين (واحد) أى فى المعنى وهو الاستسلام والانقياد واستعمال ذى الالف فى التحية اكثر * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبى رباح (عن ابن عباس رضى الله عنهما) فى قوله تعالى (ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمنا قال) عطاء (قال ابن عباس كان رجل) هو عامر بن الاضبط (فى غنيمة له) بضم الغين وفتح النون تصغير غنم (فلحقه المسلمون) وكانوا فى سرية (فقال) أى الرجل لهم (السلام عليكم) وعند أحمد والترمذى من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس قالوا ما سلم علينا الا ليتعوذ منا (فقتلوه) وكان الذى قتله محلم بن جثامة كما ذكره البغوى فى معجم الصحابة وكان امير السرية أبو قتادة كذا نقله فى المقدمة وكذا رواه ابن اسحاق فى المغازى وأحمد من طريقه عن عبد الله بن أبى حدرد الاسلمى بلفظ بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نفر من المسلمين فيهم أبو قتادة ومحلم بن جثامة فمر بنا عامر بن الاضبط الاشجعى فسلم علينا فحمل عليه محلم فقتله (واخذوا غنيمته) وفى رواية سماك وأتوا بغنمه النبى صلى الله عليه وسلم (فأنزل الله فى ذلك) يعنى قوله يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم فى سبيل الله ولابى ذر وذلك (الى قوله عرض الحياة) ولابى ذر الى قوله تبتغون عرض الحياة (الدنيا) أى حطامها وهو (تلك الغنيمة) وروى الثعلبى من طريق الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس ان اسم المقتول مرداس بكسر الميم وسكون الراء وبالمهملتين ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء آخره كاف قبلها تحتية ساكنة من اهل فدك وانّ اسم القاتل اسامة بن زيد وان اسم امير السرية غالب بن فضالة الكعبى وان قوم مرداس لما انهزموا بقى وحده وكان الجأ غنمه الى جبل فلما لحقوه قال لا اله الا الله محمد رسول الله السلام عليكم فقتله اسامة بن زيد فلما رجعوا انزلت الآية واخرج عبد بن حميد من طريق قتادة نحوه وكذا الطبرى من طريق السدى ولا مانع من التعدد ونزول الآية مرتين (قال) عطاء بن ابى رباح (قرأ ابن عباس) رضى الله عنهما (السلام) بألف بعد اللام المفتوحة وهو موصول بالاسناد السابق * وحديث الباب أخرجه مسلم فى آخر كتابه وأبو داود فى الحروب والنسائى فى السير والتفسير * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله) كذا فى الفرع وأصله وغيرهما باسقاط غير أولى الضرر وثبت ذلك فى بعضها ولابى ذر من المؤمنين الآية وسقط ما بعد ذلك * وبه قال (حدثنا اسماعيل بن عبد الله) الاويسى المدنى (قال حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح ابن كيسان) بفتح الكاف التابعى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى انه (قال حدثنى) بالافراد (سهل ابن سعد الساعدى) الصحابى (انه رأى مروان بن الحكم) بن أبى العاص التابعى (فى المسجد) قال (فأقبلت حتى جلست الى جنبه فأخبرنا) بفتح الراء (أنّ زيد بن ثابت اخبره أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله) بدون غير اولى الضرر (فجاءه) عليه الصلاة والسلام (ابن ام مكتوم) عبد الله أو عمرو واسم ابيه زائدة (وهو) صلى الله عليه وسلم (يملها) بضم التحتية وكسر الميم وتشديد اللام أى يلقى الآية (علىّ قال) ولابى ذر فقال (يا رسول الله والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت وكان اعمى فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذى فثقلت علىّ) فخذه من ثقل الوحى (حتى خفت أن ترض) فى الفرع كأصله بفتح التاء وضم الراء وبضم الفوقية وفتح الراء وتشديد الضاد المعجمة أى تدق (فخذى ثم سرى) بضم المهملة وتشديد الراء المكسورة انكشف (عنه) وأزيل يقال سروت الثوب وسريته اذا خلعته والتشديد فيه للمبالغة أى ازيل عنه ما نزل به من برحاء الوحى (فانزل الله غير أولى الضرر) بالحركات الثلاث فى غير بالنصب نافع وابن عامر والكسائى على الاستثناء أو على الحال وبالرفع ابن كثير وأبو عمرو وحمزة وعاصم على الصفة للقاعدون لأنّ القاعدون غير معين فهو مثل قوله

* ولقد أمر على اللئيم يسبني * قال الزجاج غير صفة للقاعدين وان كان اصلها أن تكون صفة للنكرة المعنى لا يستوى القاعدون الذين هم غير اولى الضرر أى الاصحاء والمجاهدون وان كانوا كلهم مؤمنين وبالجر فى الشاذ على الصفة للمؤمنين أو البدل منه * وهذا الحديث سبق فى الجهاد * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن الحارث الحوضى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن البراء) بن عازب (رضى الله تعالى عنه) أنه (قال لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم زيدا) هو ابن ثابت كاتب الوحى فأمره بكتابتها (فكتبها فجاء ابن ام مكتوم) الاعمى (فشكا) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (ضرارته) بفتح الضاد المعجمة أى عماه قال الراغب الضرر اسم عام لكل ما يضر بالانسان فى بدنه ونفسه وعلى سبيل الكناية عبر عن الاعمى بالضرير (فانزل الله غير أولى الضرر) وسبق هذا الحديث فى الجهاد * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابى (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابى اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه أنه (قال لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين قال النبى صلى الله عليه وسلم ادعوا فلانا) أى زيد بن ثابت فدعوه (فجاءه ومعه الدواة واللوح أو الكتف) شك من الراوى (فقال اكتب لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله وخلف النبى صلى الله عليه وسلم ابن ام مكتوم) ويجمع بين قوله هنا ان ابن ام مكتوم كان خلف النبى صلى الله عليه وسلم وبين قوله فى رواية شعبة السابقة دعا زيدا فكتبها فجاء ابن ام مكتوم بأنه قام من مقامه خلف النبى صلى الله عليه وسلم حتى جاء مواجهه فخاطبه (فقال يا رسول الله أنا ضرير) أى لا استطيع الجهاد (فنزلت مكانها) أى فى مكان الكتابة فى الحال قبل قبل أن يجف القلم (لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر والمجاهدون فى سبيل الله) لم يقتصر الراوى هنا على ذكر الكلمة الزائدة وهى غير أولى الضرر كما فى السابقة فيحتمل أن يكون الوحى نزل باعادة الآية بالزيادة بعد أن نزل بدونها فحكى الراوى صورة الحال أو نزل بقوله غير أولى الضرر فقط واعاد الراوى الآية من اولها حتى يتصل المستثنى بالمستثنى منه قاله ابن التين وأيد الاخير الحافظ ابن حجر برواية خارجة بن زيد عن ابيه عند أحمد فانى فيها ثم سرى عنه فقال اقرأ فقرأت عليه لا يستوى القاعدون من المؤمنين فقال النبى صلى الله عليه وسلم غير أولى الضرر قال زيد فألحقتها فوالله لكأنى انظر الى ملحقها عند صدع كان فى الكتف وعند الطبرانى والبزار وصححه ابن حبان من حديث الفلتان بالفاء واللام والفوقية المفتوحات ابن عاصم فقال النبى صلى الله عليه وسلم للكاتب اكتب غير أولى الضرر * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (ابراهيم بن موسى) بن يزيد الفراء الرازى الصغير قال (اخبرنا هشام) هو ابن يوسف (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (اخبرهم ح) لتحويل السند قال المؤلف (وحدثنى) بالافراد (اسحاق) هو ابن منصور ولا ابن راهويه قال (اخبرنا عبد الرزاق) بن همام قال (اخبرنا ابن جريج) عبد الملك قال (اخبرنى) بالافراد (عبد الكريم) الجزرى بالجيم والزاى والراء (أن مقسما) بكسر الميم وسكون القاف وفتح السين المهملة ابن بجرة بضم الموحدة وسكون الجيم ويقال نجدة بفتح النون وبدال (مولى عبد الله بن الحارث ابن نوفل بن عبد المطلب (اخبره أن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما اخبره) عن قوله تعالى (لا يستوى القاعدون من المؤمنين) أى (عن) غزوة (بدر والخارجون الى بدر) انفرد باخراجه المؤلف دون مسلم واخرجه الترمذى من طريق حجاج عن ابن جريج عن عبد الكريم وزاد لما نزلت غزوة بدر قال عبد الله بن جحش وابن ام مكتوم انا اعميان يا رسول الله فهل لنا رخصة فنزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر وفضل الله المجاهدين على القاعدين درجة فهؤلاء القاعدون غير أولى الضرر وفضل الله المجاهدين على القاعدين اجرا عظيما درجات منه على القاعدين من المؤمنين غير أولى الضرر وقال حسن غريب من هذا الوجه من حديث ابن عباس ومن قوله درجة الخ مدرج من قول ابن جريج كما بينه الطبرى وقال بدل قوله فى رواية الترمذى عبد الله بن جحش ابو أحمد بن جحش وهو الصواب واسم ابى احمد هذا عبد بغير اضافة وهو مشهور بكنيته والمعنى لا مساواة بين القاعدين من غير عذر وبين المجاهدين وان كان هذا معلوما لكن فائدته كما فى الكشاف التذكير بما بينهما من التفاوت العظيم والبون البعيد والتحريك الى الجهاد وقوله ان جملة فضل الله المجاهدين موضحة لما نفى من استواء القاعدين والمجاهدين والمعنى على القاعدين غير أولى الضرر مع قوله بعد

والمفضلون درجة واحدة هم الذين فضلوا على القاعدين الاضراء والمفضلون درجات الذين فضلوا على القاعدين
الذين اذن لهم فى التخلف اكتفاء بغيرهم لان الغزو فرض كفاية تعقبه فى التقريب فقال فيه نظر لانه فسر
القاعدين بغير أولى الضرر وانما يستقيم على تفسيره بالاضراء كما فى المعالم وقال غيره ولقائل أن يقول فعلى هذا
لم يبق للاستثناء معنى لان التقدير وفضل الله المجاهدين على القاعدين الا اولى الضرر فانهم ليسوا بمفضلين لكن
قال فى فتوح الغيب ان قوله فضل الله المجاهدين جملة موضحة الخ المراد منه وما عطف عليه من قوله وفضل الله
الثانى كلاهما بيان للجملة الاولى ولا بد من التطابق بين البيان والمبين والمذكور فى البيان شيآن وليس فى المبين
سوى ذكر غير أولى الضرر فالواجب أن يقدر ما يوافقه فى قوله لا يستوى القاعدون أى اولى الضرر وغير أولى
الضرر وهو من اسلوب الجمع التقديرى لدلالة التفضيل على المفضل وقال الراغب ان قيل لم كرر الفضل وأوجب
فى الاول درجة وفى الثانى درجات وقيدها بقوله منه واردفها بالمغفرة والرحمة قيل عنى بالدرجة ما يؤتيه
فى الدنيا من الغنيمة ومن السرور بالظفر وجميل الذكر وبالدرجات ما يخولهم فى الآخرة ونبه بالافراد فى الاول
وبالجمع فى الثانى على أن ثواب الدنيا فى جنب ثواب الآخرة يسير وقيدها بقوله منه لتعظيمها وأردفها بالمغفرة
والرحمة ايذانا بالوصول الى الدرجات بعد الخلاص من التبعات قال فى فتوح الغيب والذى تقتضيه البلاغة هذا
وبيانه أن قوله فضل الله المجاهدين جملة موضحة لما نفى الاستواء فيه والقاعدون على التقييد السابق من أن
المراد به غير الاضراء فحسب وانما كرر فضل الله المجاهدين ليناط به من الزيادة ما لم ينط به اولا فالفضل الاول
الظفر والغنيمة والذكر الجميل فى الدنيا والثانى المقامات السنية والدرجات العالية والفوز بالرضوان فى العقبى
ثم قال هذا تفسير متين موافق للنظم لا تعقيد فيه غير محتاج الى جعل المجاهدين صنفين كما ينبئ عنه ظاهر الكشاف
ويطابقه سبب النزول ويلائم حديث انس مرفوعا لقد خلفتم فى المدينة اقواما ما سرتم مسيرا ولا قطعتم واديا
الا كانوا معكم قاله حين رجع من غزوة تبوك ودنا من المدينة والحديثان يؤذنان بالمساواة بين المجاهدين
والاضراء وعليه دلالة مفهوم الصفة والاستثناء فى غير أولى الضرر وكلام الزجاج الا اولو الضرر فانهم يساوون
* المجاهدين يعنى فى اصل الثواب لا فى المضاعفة لانها تتعلق بالفعل * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ان الذين
توفاهم الملائكة) ملك الموت واعوانه وهم ستة ثلاثة لقبض ارواح المؤمنين وثلاثة للكفار أو المراد ملك الموت
وحده وذكر بلفظ الجمع للتعظيم أى توفاهم الملائكة بقبض ارواحهم حال كونهم (ظالمى انفسهم) ويصلح توفاهم
أن يكون للماضى وذكر الفعل لانه فعل جمع وللاستقبال أى الذين تتوفاهم حذفت التاء الثانية لاجتماع المثلين
قال فى فتوح الغيب واذا حمل على الاستقبال يكون من باب حكاية الحال الماضية (قالوا) أى الملائكة لهم
(فيم كنتم) من امر الدين فى فريق المسلمين او المشركين والسؤال للتوبيخ يعنى لم تركتم الجهاد والهجرة والنصرة
(قالوا كنا مستضعفين) أى عاجزين (فى الارض) لا نقدر على الخروج من مكة (قالوا) أى الملائكة (ألم تكن
ارض الله واسعة فتهاجروا فيها الآية) أى الى المدينة وتخرجوا من بين اظهر المشركين وسقط لابى ذر قوله
قالوا كنا الخ وسقط الباب من اكثر النسخ وثبت فى بعضها * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ) بالهمزة
أبو عبد الرحمن المكى أصله من البصرة أو الاهواز أقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة وهو من كبار شيوخ البخارى
قال (حدثنا حيوة) بفتح المهملة وسكون التحتية وفتح الواو ابن شريح بالشين المعجمة المضمومة والراء المفتوحة
وبعد التحتية الساكنة مهملة ابو زرعة التجيبى بضم الفوقية وكسر الجيم المصرى (وغيره) هو ابن لهيعة
المصرى كما اخرجه الطبرانى فى الصغير (قالا حدثنا محمد بن عبد الرحمن) بن نوفل الاسدى (ابو الاسود)
يتيم عروة بن الزبير (قال قطع على أهل المدينة بعث) بضم القاف وكسر الطاء مبنيا للمفعول أى ألزموا
باخراج جيش لقتال أهل الشام فى خلافة عبد الله بن الزبير على مكة (فاكتتبت فيه) بضم المثناة الفوقية
الاولى وكسر الثانية وسكون الموحدة مبنيا للمفعول (فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فاخبرته) بأنى اكتتبت
فى ذلك البعث (فنهانى عن ذلك اشد النهى ثم قال اخبرنى ابن عباس أن ناسا من المسلمين) سمى ابن أبى حاتم
فى تفسيره من طريق ابن جريج عن عكرمة ومن طريق ابن عيينة عن ابن اسحاق عمرو بن امية بن خلف والعاص
بن منبه بن الحجاج والحارث بن زمعة وأبا قيس بن الفاكه وعند ابن جريج أبا قيس بن الوليد بن المغيرة
وعند ابن مردويه من طريق اشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس الوليد بن عتبة بن ربيعة والعلاء بن امية

ابن خلف (كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله) ولابى ذر عن الكشميهنى على عهد رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وفى رواية اشعث المذكورة انهم خرجوا الى بدر فلما رأوا قلة المسلمين دخلهم شك وقالوا غر هؤلاء دينهم فقتلوا ببدر (يأتى السهم فيرمى به) بضم التحتية وفتح الميم مبنيا للمفعول وفى نسخة يرمى باسقاط الفاء ولابى ذر يدمى بالدال بدل الراء (فيصيب احدهم) نصب على المفعولية (فيقتله أو يضرب فيقتل) بضم حرف المضارعة من الفعلين وفتح ثالثهما قال فى الكواكب الدرارى وغرض عكرمة أن الله ذم من كثر سواد المشركين مع انهم كانوا لا يريدون بقلوبهم موافقتهم فكذلك أنت لا تكثر سواد هذا الجيش وان كنت لا تريد موافقتهم لانهم لا يقاتلون فى سبيل الله (فأنزل الله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى انفسهم الآية) أى بخروجهم مع المشركين وتكثير سوادهم حتى قتلوا معهم (رواه) أى الحديث المذكور (الليث) بن سعد مما وصله الاسماعيلى والطبرانى فى الاوسط من طريق ابى صالح كاتب الليث عن الليث (عن ابى الاسود) عن عكرمة لكن بدون قصة أبى الاسود وعند الطبرى وابن أبى حاتم من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس قال كان قوم من أهل مكة أسلموا وكانوا يخفون الاسلام فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر فأصيب بعضهم فقال المسلمون هؤلاء كانوا مسلمين فاكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت فكتبوا بها الى من بقى من المسلمين وأنه لا عذر لهم فخرجوا فلحقهم المشركون ففتنوهم فرجعوا فنزلت ومن الناس من يقول آمنا بالله الآية فكتب اليهم بذلك فخرجوا فلحقوهم فنجا من نجا وقتل من قتل وعن سمرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله رواه أبو داود * (الا المستضعفين) وفى بعض النسخ باب بالتنوين أى فى قوله تعالى الا المستضعفين استثناء من قوله فاولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا فيكون الاستثناء متصلا كأنه قيل فأولئك فى جهنم الا المستضعفين والصحيح أنه منقطع لأن الضمير فى مأوهم عائد على ان الذين توفاهم وهؤلاء المتوفون اما كفار أو عصاة بالتخلف وهم قادرون على الهجرة فلم يندرج فيهم المستضعفون فكان منقطعا (من الرجال والنساء والولدان) الذين (لا يستطيعون حيلة) فى الخروج من مكة لعجزهم وفقرهم (ولا يهتدون سبيلا) ولا معرفة لهم بالمسالك من مكة الى المدينة واستشكل ادخال الولدان فى جملة المستثنين من اهل الوعيد لانه يوهم دخول الولدان فيه اذا استطاعوا واهتدوا واجيب بأن العجز متمكن من الولدان لا ينفك عنهم فكانوا خارجين من جملتهم فى الوعيد ضرورة فاذا لم يدخلوا فيه لم يخرجوا بالاستثناء فان قلت فاذا لم يخرجوا بالاستثناء كيف قرنهم فى جملة المستثنين اجيب ليبين أن الرجال والنساء الذين لا يستطيعون صاروا فى انتفاء الذنب كالولدان مبالغة لان المعطوف عليه يكتسب من معنى المعطوف لمشاركتهما فى الحكم أو المراد بالولدان العبيد أو البالغون وهو أولى من ارادة المراهقين لعدم توبيخ نحوهم وكذا هو أولى من حمل البيضاوى ذلك على المبالغة فى الامر باعتبار أنهم على صدد وجوب الهجرة فانهم اذا بلغوا وقدروا على الهجرة فلا محيص لهم عنها فان قوامهم يجب عليهم أن يهاجروا بهم متى امكنت قال الطيبى وعلى هذا المبالغة راجعة الى وجوب الهجرة وانها خارجة عن حكم سائر التكاليف حيث اوجبت على من لم يجب عليه شئ * وبه قال (حدثنا ابو النعمان) محمد بن الفضل السدوسى قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن ايوب) السختيانى (عن ابن أبى مليكة) عبد الله (عن ابن عباس رضى الله عنهما) فى قوله تعالى (الا المستضعفين قال كانت امى) أى ام الفضل لبابة بنت الحارث (ممن عذر الله) أى ممن جعله الله من المعذورين * وسبق هذا الحديث فى هذه السورة * (باب قوله تعالى (فأولئك عسى الله ان يعفو عنهم) أى يتجاوز عنهم بتركهم الهجرة وعسى من الله واجب لانه اطماع والله تعالى اذا أطمع عبدا فى شئ اوصله اليه (الآية) كذا فى رواية أبى ذر ولغيره فعسى الله أن يعفو عنهم وليس هو لفظ القرآن وكان الله عفوا غفورا * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوى التميمى مولاهم البصرى (عن يحيى) بن أبى كثير (عن أبى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه) أنه (قال بينا) بغير ميم (النبى صلى الله عليه وسلم يصلى العشاء اذ قال سمع الله لمن حمده ثم قال قبل أن يسجد اللهم نج عياش بن ابى ربيعة) اخا أبى جهل لامه (اللهم نج سلمة بن هشام) اخا أبى جهل (اللهم نج الوليد بن الوليد) بن المغيرة المخزومى اخا خالد بن الوليد وهؤلاء قوم من أهل مكة اسلموا ففتنتهم قريش وعذبوهم ثم نجوا منهم ببركته عليه الصلاة والسلام ثم هاجروا اليه (اللهم نج

المستضعفين

المستضعفين من المؤمنين) عام بعد خاص ونج بفتح النون وتشديد الجيم ثم دعا على من عوقهم عن الهجرة فقال
(اللهم اشدد وطأتك) بفتح الواو وسكون الطاء أى عقوبتك (على) كفار قريش اولاد (مضر اللهم اجعلها) أى
وطأتك (سنين) اعواما مجدبة (كسنى يوسف) عليه الصلاة والسلام المذكورة فى قوله تعالى ثم يأتى من بعد
ذلك سبع شداد وأصل السنة سنهة على وزن جبهة فحذفت لامها ونقلت حركتها الى النون فاذا اضفتها حذفت
نون الجمع للاضافة جريا على اللغة الغالبة فيه وهو اجراؤه مجرى جمع المذكر السالم لكنه شاذ لانه غير عاقل ولتغيير
مفرده بكسر اوله * وقد سبق هذا الحديث فى باب يهوى بالتكبير حين يسجد وفى اوائل الاستسقاء * (باب قوله
تعالى كذا للمستملى بالاضافة ولابى ذر تنوين باب وحذف تاليه (ولا جناح عليكم) أى لا اثم عليكم (ان كان
بكم اذى من مطر او كنتم مرضى أن تضعوا اسلحتكم) فيه بيان الرخصة فى وضع الاسلحة ان ثقل عليهم حملها
بسبب ما يلهم من مطر أو يضعفهم من مرض وأمرهم مع ذلك بأخذ الحذر لئلا يغفلوا فيهجم عليهم العدو ودل
ذلك على وجوب الحذر عن جميع المضار المظنونة ومن ثم علم أن العلاج بالدواء والاحتراز عن الوباء والتحرز عن
الجلوس تحت الجدار المائل واجب وسقط لابى ذر من قوله او كنتم مرضى الخ وقال بعد قوله من مطر الآية * وبه
قال (حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن) الكسائى نزيل بغداد ثم مكة قال (اخبرنا حجاج) هو ابن محمد الاعور
(عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال اخبرنى) بالافراد (يعلى) بن مسلم بن هرمز (عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) فى قوله تعالى (ان كان بكم اذى من مطر او كنتم مرضى قال) أى ابن
عباس (عبد الرحمن بن عوف كان جريحا) ولابى ذر وكان جريحا أى فنزلت الآية فيه وعبد الرحمن مبتدأ خبره كان
جريحا والجملة من قول ابن عباس * وهذا الحديث أخرجه النسائى رحمه الله تعالى (باب قوله) كذا للمستملى
وسقط ذلك لغيره (ويستفتونك) بالواو ولابوى الوقت وذر باسقاطها أى يسألونك الفتوى (فى النساء) اى
فى ميراثهن (قل الله يفتيكم فيهن) وكانت العرب لا تورثهن شيأ (وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء)
موضع ما اما رفع عطفا على المستكن فى يفتيكم العائد عليه تعالى وجاز ذلك للفصل بالمفعول والجار والمجرور
والمتلو فى الكتاب فى معنى اليتامى قوله تعالى وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى باعتبارين مختلفين نحو اغنانى
زيد وعطاؤه وأعجبنى زيد وكرمه وذلك أن قوله الله يفتيكم فيهن بمنزلة اعجبنى زيد جىء به للتوطئة والتمهيد وقوله
وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء بمنزلة وكرمه لانه المقصود بالذكر أو مبتدأ وفى الكتاب خبره والمراد به
اللوح المحفوظ تعظيما للمتلو عليهم وان العدل والنصفة فى حقوق اليتامى من عظائم الامور والمخل بها ظالم
متهاون بما عظمه الله تعالى او نصب على تقدير ويبين لكم ما يتلى او جر بالقسم أى واقسم بما يتلى عليكم ولا يصح
العطف على الضمير المجرور فى فيهن من حيث اللفظ والمعنى أما اللفظ فلانه لا يجوز العطف على الضمير المجرور
من غير اعادة الجار وأما المعنى فلانه يلزم أن يكون الافتاء فى شأن المتلو مع انه ليس السؤال عنه * وبه قال
(حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبيد بن اسماعيل) بضم العين مصغرا أبو محمد القرشى الهبارى الكوفى
واسمه عبد الله وعبيد لقبه قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة (قال حدثنا هشام بن عروة) وسقط قال لغير
أبى ذر (عن ابيه) عروة بن الزبير بن العوام ولابى ذر اخبرنى بالافراد أبى (عن عائشة رضى الله عنها) فى قوله
تعالى (ويستفتونك فى النساء) سقطت الواو لغير أبى ذر (قل الله يفتيكم فيهن الى قوله وترغبون أن تنكحوهن)
أى فى نكاحهن (قالت عائشة) وسقط لغير أبى ذر عائشة (هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليها) القائم بامورها
(ووارثها فأشركته) بفتح الهمزة والراء ولابى ذر فتشركه بفتح التاء والراء (فى ماله حتى فى العذق) بفتح العين
وسكون المعجمة أى فى النخلة ولابى ذر والاصيلى فى العذق بكسر العين أى فى الكباسة وهى عنقود التمر (فيرغب
أن ينكحها) أى عن نكاحها (ويكره أن يزوجها رجلا) غيره (فيشركه) الرجل الذى يتزوجها (فى ماله
بما شركته) أى بالذى شركته فيه (فيعضلها) بضم الضاد المعجمة نصب عطفا على المنصوب السابق وكذا
فيشركها ويجوز رفعهما عطفا على يرغب ويكره اى يمنعها من التزوج وروى ابن أبى حاتم من طريق السدى
قال كان لجابر بنت عم ذميمة ولها مال ورثته عن أبيها وكان جابر يرغب عن نكاحها ولا ينكحها خشية أن
يذهب الزوج بمالها فسأل النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك (فنزلت هذه الآية) * وهذا الحديث سبق
فى باب وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى اول هذه السورة * (وان امرأة خافت من بعلها) أى زوجها

(نشوزا) بأن يتجافى عنها ويمنعها نفقته ونفسه او يؤذيها بشتم أو ضرب (أو اعراضا) بتقليل المحادثة والمؤانسة بسبب طعن فى سن او دمامة او غيرهما وامرأة فاعل بفعل مضمر واجب الاضمار وهو من باب الاشتغال والتقدير وان خافت امرأة خافت ولا يجوز رفعه بالابتداء لأن اداة الشرط لا يليها الا الفعل عند جمهور البصريين (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (شقاق) يريد قوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما أى (تفاسد) وأصل الشقاق المخالفة وكون كل واحد من المتخالفين فى شق غير صاحبه ومحل ذكر هذه الآية قبل على ما لا يخفى (وأحضرت الانفس الشح) قال الامام المعنى أن الشح جعل كالامر المجاور للنفوس اللازم لها يعنى أن النفوس مطبوعة على الشح وهذا معنى قول الكشاف ان الشح قد جعل حاضرا لها لا يغيب عنها ابدا ولا تنفك عنه يعنى أنها مطبوعة عليه كالمرأة لا تكاد تسمح بقسمتها وبغير قسمتها والرجل لا تكاد نفسه تسمح بأن يقسم لها وأن يمسكها اذا رغب عنها وأحب غيرها وجملة وأحضرت كقوله والصلح خير اعتراض قال أبو حيان كانه يريد أن قوله وان يتفرقا معطوف على قوله فلا جناح عليهما فجاءت الجملتان بينهما اعتراض وتعقبه بعضهم فقال فيه نظر فان بعدهما جملا أخر فكان ينبغى أن يقول الزمخشرى فى الجميع انها اعتراض ولا يخص والصلح خير وأحضرت الانفس بذلك وانما أراد الزمخشرى بذلك الاعتراض بين قوله وان امرأة خافت وقوله وان تحسنوا فانهما شرطان متعاطفان ويدل عليه تفسيره بما يفيد هذا المعنى فلينظر من موضعه وقد فسر المؤلف الشح بما فسره به ابن عباس مما وصله ابن أبى حاتم حيث قال (هواه فى الشئ يحرص عليه) وقيل الشح البخل مع الحرص وقيل الافراط فى الحرص * (كالمعلقة) يريد فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم (لاهى أيم) بهمزة مفتوحة وتحتية مشددة مكسورة أى لا زوج لها (ولا ذات زوج) وقال ابن عباس أيضا مما وصله ابن أبى حاتم أيضا من طريق على بن أبى طلحة عنه فى قوله (نشوزا) أى (بغضا) * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) ابو الحسن المجاور بمكة قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) فى قوله تعالى (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قالت الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها) أى فى المحبة والمعاشرة والملازمة (يريد أن يفارقها فتقول اجعلك من شأنى) من نفقة أو كسوة أو مبيت او غير ذلك من حقوقى (فى حل) أى وتتركنى بغير طلاق (فنزلت هذه الآية) زاد ابو الوقت وذر عن الحموى وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا الآية (فى ذلك) فاذا تصالح الزوجان على أن تطيب له نفسا فى القسمة او عن بعضها فلا جناح عليهما كما فعلت سودة بنت زمعة فيما رواه الترمذى عن ابن عباس بلفظ خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا تطلقنى واجعل يومى لعائشة ففعل ونزلت هذه الآية وقال حسن غريب وكان صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين يومها ويوم سودة وترك سودة فى جملة نسائه وفعل ذلك لتتأسى به أمته فى مشروعية ذلك وجوازه * (ان المنافقين) وفى نسخة باب بالتنوين أى فى قوله تعالى ان المنافقين (فى الدرك الاسفل) زاد ابو ذر والوقت من النار (وقال) بالواو ولابى ذر قال (ابن عباس) مما وصله ابن أبى حاتم أى (اسفل النار) فللنار سبع دركات والمنافق فى اسفلها وقال ابو هريرة فيما رواه ابن ابى حاتم الدرك الاسفل بيوت لها ابواب تطبق عليها فتوقد من فوقهم ومن تحتهم ولعل ذلك لاجل أنه فى اسفل السافلين من درجات الانسانية وكيف لا وقد ضم الى الكفر السخرية بالاسلام واهله والمنافق هو المظهر للاسلام المبطن للكفر فلذا كان عذابه اشد من الكفار وتسمية غيره بالمنافق كما فى الحديث الصحيح ثلاث من كن فيه كان منافقا خالصا فللتغليظ * (نفقا) يريد قوله تعالى فى سورة الانعام ان استطعت أن تبتغى نفقا فى الارض قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم أيضا أى (سربا) * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث الكوفى قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (قال حدثنى) بالافراد ابراهيم) النخعى (عن الاسود) بن يزيد النخعى وهو خال ابراهيم انه (قال كنا فى حلقة عبد الله) اى ابن مسعود وحلقة بسكون اللام (فجاء حذيفة) بن اليمان (حتى قام علينا فسلم ثم قال لقد انزل النفاق على قوم خير منكم) أى ابتلوا به والخيرية باعتبار أنهم كانوا من طبقة الصحابة فهم خير من طبقة التابعين لكن الله تعالى ابتلاهم فارتدوا ونافقوا فذهبت الخيرية منهم (قال الاسود) بن يزيد متعجبا من كلام حذيفة (سبحان الله ان الله) تعالى (يقول ان المنافقين فى الدرك الاسفل من النار فتبسم عبد الله) بن مسعود متعجبا من كلام حذيفة

وبما قام به من قول الحق وما حذر منه (وجلس حذيفة) بن اليمان (فى ناحية المسجد فقام عبد الله) بن مسعود
(فتفرق اصحابه) قال الاسود (فرمانى) أى حذيفة بن اليمان (بالحصى) أى ليستدعينى (فأتيته فقال حذيفة
عجبت من ضحكه) أى ضحك عبد الله بن مسعود مقتصرا عليه اى على الضحك (وقد عرف ماقلت لقد انزل
النفاق على قوم كانوا خيرا منكم ثم تابوا) اى رجعوا عن النفاق (فتاب الله عليهم) واستدل به كقوله الا الذين
تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله واخلصوا دينهم لله فاولئك مع المؤمنين على صحة توبة الزنديق وقبولها كما عليه
الجمهور * وهذا الحديث أخرجه النسائى فى التفسير * هذا (باب) بالتنوين (قوله) عزوجل (انا اوحينا اليك
كما اوحينا الى نوح الى قوله ويونس وهارون وسليمان) وسقط لفظ باب لغير أبى ذر وقوله كما أوحينا الى نوح لغير
أبوى ذر والوقت والكاف فى كما أوحينا نصب بمصدر محذوف اى ايحاء مثل ايحائنا أو على أنه حال من ذلك
المصدر المحذوف وما تحتمل المصدرية فلا تفتقر الى عائد على الصحيح والموصولية فيكون العائد محذوفا وعن ابن
عباس رضى الله تعالى عنهما فيما رواه ابن اسحاق أن سكينا وعدى بن زيد قالا يا محمد ما نعلم أن الله أنزل على بشر
من شئ من بعد موسى فأنزل الله تعالى فى ذلك انا أوحينا اليك وعن محمد بن كعب القرظى أنزل الله يسألك اهل
الكتاب أن تنزل عليهم كتابا من السماء الى قوله بهتانا عظيما فلما تلاها عليهم يعنى اليهود وأخبرهم بأعمالهم الخبيثة
جحدوا كل ما أنزل الله تعالى وقالوا ما أنزل الله على بشر من شئ فقال ولا على أحد فأنزل الله وما قدروا الله حق
قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ قال ابن كثير وفى هذا الذى قاله محمد بن كعب نظر فان هذه الآية مكية
فى سورة الانعام وهذه الآية التى فى النساء مدنية وهى رد عليهم لما سألوه صلى الله عليه وسلم أن ينزل عليهم كتابا
من السماء قال الله تعالى فقد سألوا موسى أكبر من ذلك ثم ذكر فضائحهم ومعايبهم ثم ذكر أنه أوحى الى عبده كما
أوحى الى غيره من النبيين فقال مخاطبا حبيبه وآثر صيغة التعظيم تعظيما للموحى والموحى اليه انا أوحينا اليك
كما أوحينا الى نوح اى لك اسوة بالانبياء السالفة فتأس بهم وكلا نقص عليك من انباء الرسل ما نثبت به فؤادك
لأن شأن وحيك كشأن وحيهم وبدأ بنوح لأنه اول نبى قاسى الشدة من الامة وعطف عليه النبيين من بعده
وخص منهم ابراهيم الى داود تشريفا لهم وترك ذكر موسى ليبرزه مع ذكرهم بقوله وكلم الله موسى تكليما على نمط
أعم من الاول لأن قوله ورسلا قد قصصناهم عليك من قبل ورسلا لم نقصصهم من التقسيم الخاص مزيد الشرفه
واختصاصه بوصف التكليم دونهم أى رسلا فضلهم واختارهم وآتاهم الآيات البينات والمعجزات الباهرات
الى ما لا يحصى وخص موسى بالتكليم وثلث ذكرهم على أسلوب يجمعهم فى وصف عام على جهة المدح والتعظيم
سار فى غيرهم وهو كونهم مبشرين ومنذرين وجعلهم حجة الله على الخلق طرا القطع معاذيرهم فيدخل فى هذا
القسم كل من عاد الى هدى وبشر وأنذر كالعلماء وظهر من هذا التقرير طبقات الداعين الى الله بأسرهم قاله
فى فتوح الغيب * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان)
الثورى أنه (قال حدثنى) بالافراد (الاعمش) سليمان (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود
رضى الله تعالى عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما ينبغى لاحد) ولابى ذر عن الحموى والمستملى
لعبد بدل قوله لاحد وسقط لابى ذر قال (ان يقول أنا خير من يونس بن متى) بفتح الميم والمثناة الفوقية المشددة
مقصورا اسم أبيه وقيل اسم امه اى ليس لاحد أن يفضل نفسه على يونس أو ليس لاحد أن يفضلنى عليه وهذا
منه صلى الله عليه وسلم على طريق التواضع فلا يعارض بحديث أنا سيد ولد آدم الصادر منه صلى الله عليه
وسلم على طريق التحدث بالنعمة والاعلام للامة برفيع منزلته ليعتقدوه أو قال الاول قبل أن يعلم الثانى * وبه
قال (حدثنا محمد بن سنان) بكسر السين وتخفيف النون العوقى بفتح العين المهملة والواو وبعدها قاف الباهلى
(قال حدثنا فليح) بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة مصغرا ابن سليمان (قال حدثنا هلال) هو ابن على
(عن عطاء بن يسار) ضد اليمين (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال من قال انا
خير) يعنى نفسه أو النبى صلى الله عليه وسلم (من يونس بن متى فقد كذب) لعله قال ذلك زجرا عن توهم حط مرتبة
يونس لما فى قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت فقاله سدا للذريعة وهذا هو السبب فى تخصيص يونس بالذكر
من بين سائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام * وهذا الحديث قد ذكره فى أحاديث الانبياء * هذا (باب)
بالتنوين وسقط لغير أبى ذر لفظ باب فى قوله تعالى (يستفتونك) اى فى الكلالة حذف لدلالة الثانى عليه

من قوله (قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك) اى مات وارتفع امرؤ بالمضمر المفسر بالمذكور (ليس له ولد) اى ابن صفة لامرؤ واستدل به من قال ليس من شرط الكلالة انتفاء الوالد بل يكفي انتفاء الولد وهو رواية عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه رواها ابن جرير عنه باسناد صحيح اليه لكن الذى عليه الجمهور من الصحابة والتابعين انه من لا ولد له ولا والد وهو قول أبى بكر الصديق رضى الله عنه أخرجه ابن أبى شيبة ويدل على ذلك قوله تعالى (وله اخت فلها نصف ماترك) ولو كان معها أب لم ترث شيأ لانه يحجبها بالاجماع فدل على أنه من لا ولد له بنص القرآن ولا والد بالنص عند التأمل أيضا لان الاخت لا يفرض لها النصف مع الوالد بل ليس لها ميراث بالكلية والمراد الاخت من الابوين أو الاب لانه جعل أخوها عصبة وابن الام لا يكون عصبة (وهو) اى والمرء (يرثها) اى جميع مال الاخت ان كان الامر بالعكس (ان لم يكن لها ولد) ذكرا كان أو أنثى اى ولا والد لانه لو كان لها ولد لم يرث الاخ شيأ (والكلالة من لم يرثه أب او ابن) كما مر (وهو) كما قال أبو عبيدة (مصدر من تكلله النسب) اى تعطف النسب عليه وقال فى الصحاح ويقال هو مصدر من تكلله النسب اى تطرفه كانه أخذ طرفيه من جهة الولد والوالد وليس له منهما أحد فسمى بالمصدر انتهى وقال غيره والكلالة فى الاصل مصدر بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الاعياء وعلى هذا فقول العينى متعقبا على الحافظ ابن حجر عزوه ماذكره البخارى من كونه مصدرا لابى عبيدة فيه نظر لان تكلل على وزن تفعل ومصدره تفعل وليس بمصدر بل هو اسم لا يخفى ما فيه وقيل كل ما احتف بالشئ من جوانبه فهو اكليل وبه سميت لان الوراث يحيطون به من جوانبه وقيل الاب والابن طرفان للرجل فاذا مات ولم يخلفهما فقد مات عن ذهاب طرفيه فسمى ذهاب الطرفين كلالة * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قاضى مكة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعى أنه قال (سمعت البراء) بن عازب (رضى الله تعالى عنهما قال آخر سورة نزلت) على النبى صلى الله عليه وسلم (براءة) بالتنوين (وآخر آية نزلت يستفتونك) زاد أبو ذر قل الله يفتيكم فى الكلالة وقد سبق فى البقرة من حديث ابن عباس آخر آية نزلت آية الربا فيحتمل أن يقال آخر آية الاولى باعتبار نزول احكام الميراث والاخرى باعتبار أحكام الربا * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الفرائض وكذا أبو داود والنساءى

(بسم الله الرحمن الرحيم * باب تفسير سورة المائدة)

وهى مدنية الا اليوم اكملت لكم دينكم فبعرفة عشيتها قال فى الينبوع ومن نسب هذه السورة الى عرفة فقد سها بل نزلت بالمدينة سوى الآيات من اولها فانهن نزلن فى حجة الوداع وهو على راحلته بعرفة بعد العصر انتهى وقد روى الامام احمد عن اسماء بنت يزيد قالت انى لآخذة بزمام العضباء ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ نزلت عليه المائدة كلها وكادت من ثقلها تدق عضد الناقة وعن ابن عمر آخر سورة انزلت المائدة والفتح قال الترمذى حسن غريب وثبتت البسملة بعد قوله المائدة لابى ذر * (حرم) يريد قوله غير محلى الصيد وانتم حرم قال أبو عبيدة (واحدها حرام) والمعنى وأنتم محرمون وهذه الجملة ساقطة لغير أبوى الوقت وذر (فبما نقضهم ميثاقهم) قال قتادة وغيره (اى بنقضهم) فما صلة نحو فبما رحمة من الله وهو القول المشهور وقيل ما اسم نكرة ابدل منها نقضهم على ابدال المعرفة من النكرة أى بسبب نقضهم ميثاق الله وعهده بأن كذبوا الرسل الذين جاؤا من بعد موسى وكتموا انعت محمد صلى الله عليه وسلم بعدنا هم من الرحمة أو مسخناهم اوضربنا عليهم الجزية * (التى كتب الله) يريد قوله تعالى ادخلوا الارض المقدسة (التى كتب الله) لكم اى التى (جعل الله) لكم وثبت هنا قوله حرم واحدها حرام لابوى الوقت وذر * (تبوء) يريد قوله تعالى انى أريد أن تبوء باثمى معناه (تحمل) كذا فسره مجاهد (دائرة) يريد قوله تعالى يقولون نخشى أن تصيبنا (دائرة) أى (دولة) كذا فسره السدى (وقال غيره) قيل هو غير السدى أو غير من فسر السابق وسقط للنسفى وقال غيره فلا اشكال (الاغراء) المذكور فى قوله فأغرينا بينهم العداوة (هو التسليط) وقيل اغرينا القينا (اجورهن) يريد اذا آتيتموهن اجورهن (مهورهن) وهذا تفسير ابى عبيدة * (المهيمن) يريد قوله تعالى ومهيمنا عليه قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم عن على بن أبى طلحة عنه ومهيمنا قال المهيمن (الامين القرآن امين على كل كتاب قبله) وقال ابن جريج القرآن أمين على الكتب المتقدمة فما وافقه منها فحق وما خالفه منها فهو باطل وقال العوفى عن ابن عباس ومهيمنا اى حاكما على ما قبله من الكتب (قال) وفى الفرع وقال (سفيان) هو الثورى (ما فى القرآن آية اشد

على

على من) قوله تعالى (لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما انزل اليكم من ربكم) لما فيهما من التكليف
من العمل بأحكامها * (مخمصة) قال ابن عباس (مجاعة) وقال أيضا فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى (من
احياها يعنى من حرم قتلها الا بحق حيى الناس منه جميعا) وقال أيضا فى قوله تعالى لكل جعلنا منكم (شرعة
ومنهاجا) يعنى (سبيلا وسنة) وسقط قوله قال سفيان الى هنا لغير أبوى ذر والوقت (فان عثر) على انهما استحقا
اثما أى (ظهر) وقوله تعالى من الذين استحق عليهم (الاوليان واحدهما أولى) وهذا ثابت فى بعض النسخ ساقط
من الفرع وأصله * (باب قوله) تعالى (اليوم اكملت لكم دينكم) وزاد غير أبى ذر هنا (وقال ابن عباس مخمصة
مجاعة) وقد سبق فلا فائدة فى ذكره وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار)
بالموحدة والمعجمة المشددة العبدى البصرى أبو بكر بندار قال (حدثنا عبد الرحمن) هو ابن مهدى قال (حدثنا
سفيان) هو الثورى (عن قيس) هو ابن أسلم (عن طارق بن شهاب) البجلى الاحمسى الكوفى له رؤية انه قال
(قالت اليهود) كعب الاحبار قبل أن يسلم ومن معه من اليهود وكان اسلام كعب فى خلافة عمر على المشهور
(لعمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (انكم) معشر المسلمين (تقرؤن آية لو نزلت فينا) معشر اليهود (لاتخذناها
عيدا) نسر فيه لكمال الدين وزاد فى الايمان قال أى آية قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى
ورضيت لكم الاسلام دينا (فقال عمر انى لاعلم حيث انزلت وأين انزلت) قال فى المغنى وحيث للمكان اتفاقا وقال
الاخفش قد ترد للزمان وأين قال فى الصحاح اذا قلت أين زيد فانما تسأل عن مكانه وحينئذ فتكون حيث هنا
للزمان وأين للمكان فلا تكرار وعند أحمد عن عبد الرحمن بن مهدى حيث أنزلت واى يوم أنزلت (وأين
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين) ولابى ذر حيث (انزلت) زاد احمد أنزلت (يوم عرفة وانا) بكسر الهمزة
وتشديد النون (والله بعرفة) اشارة الى المكان ولمسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة (قال سفيان)
الثورى بالسند السابق (وأشك كان يوم الجمعة ام لا) سبق فى الايمان من وجه آخر عن قيس بن مسلم الجزم
٤٥ بأنه كان يوم الجمعة (اليوم اكملت لكم دينكم) * وهذا الحديث قد مر فى كتاب الايمان * (باب قوله) تعالى وثبت
باب قوله لابى ذر عن المستملى (فلم تجدوا ماء) معطوف على ما قبله والمعنى أو جاء احد منكم من الغائط أو لامستم
النساء فطلبتم الماء لتتطهروا به فلم تجدوه بثمن ولا بغيره (فتيمموا صعيدا) ترابا (طيبا) ولعل ذكر الكلام فى التيمم
ثانيا التحقيق شموله للجنب والمحدث حيث ذكر عقبه وان كنتم جنبا فاطهروا فانه نقل عن عمر وابن مسعود
عند ذكر الاولى التخصيص بالمحدث (تيمموا) أى (تعمدوا) وسقط تيمموا تعمدوا لغير المستملى وقوله تعالى ولا
(آمين) البيت الحرام أى (عامدين أممت وتيممت واحد) قاله أبو عبيدة (وقال ابن عباس لمستم وتمسوهن)
وفى الفرع ولمستموهن والاول هو الذى فى أصله (واللاتى دخلتم بهن والافضاء) الاربعة معناها (النكاح)
فالاول وصله اسماعيل القاضى فى احكام القرآن من طريق مجاهد عنه والثانى وصله ابن المنذر والثالث
ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه والرابع بن أبى حاتم من طريق بكر بن عبد الله المزنى عن ابن عباس
* وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى اويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الرحمن بن القاسم
عن ابيه) القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق (عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم) انها (قالت
خرجنا مع رسول الله) ولابى ذر مع النبى (صلى الله عليه وسلم فى بعض اسفاره) هو غزوة بنى المصطلق وكانت سنة
ست أو خمس (حتى اذا كنا بالبيداء) بفتح الموحدة والمد (او بذات الجيش) بفتح الجيم وبعد الياء الساكنة شين
معجمة موضعين بين مكة والمدينة والشك من عائشة (انقطع عقد لى) بكسر العين وسكون القاف أى قلادة
واضافته لها باعتبار استيلائها المنفعته والا فهو لاسماء استعارته منها (فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على
التماسه واقام الناس معه وليسوا على ماء وليس معهم ماء فاتى الناس الى ابى بكر الصديق) رضى الله عنه وسقط
لفظ الصديق لابى ذر (فقالوا) له (الاترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس)
بحرف الجر (وليسوا على ماء وليس معهم ماء فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه
على فخذى) بالذال المعجمة (قد نام فقال) ولابى ذر وقال (حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم و) حبست
الناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء قالت) ولابوى ذر والوقت فقالت (عائشة فعاتبنى ابو بكر وقال ما شاء
الله ان يقول) فقال حبست الناس فى قلادة وفى كل مرة تكونين عناء (وجعل يطعننى بيده فى خاصرتى) بضم

عين يطعننى وقد تفتح (ولا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى فقام رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين اصبح) ولغير أبوى ذر والوقت حتى أصبح (على غير ماء فأنزل الله آية التيمم) التى بالمائدة
زاد أبو ذر فتيمموا بلفظ الماضى أى تيمم الناس لاجل الآية أو هو أمر على ما هو لفظ القرآن ذكره بيانا أو بدلا
من آية التيمم أى أنزل الله فتيمموا وفى نسخة فتيممنا (فقال اسيد بن حضير) بضم الحاء وفتح الضاد المعجمة مصغرا
كسابقه الانصارى الاشهلى (ماهى) أى البركة التى حصلت للمسلمين برخصة التيمم (بأول بركتكم يا آل ابى بكر)
بل هى مسبوقة بغيرها (قالت) عائشة (فبعثنا) أى أثرنا (البعير الذى كنت) راكبة (عليه) حالة السير (فاذا
العقد تحته) * هذا الحديث قد سبق فى التيمم * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (يحيى بن سليمان)
الجعفى الكوفى نزيل مصر (قال حدثنى) بالافراد (ابن وهب) عبد الله (قال اخبرنى) بالافراد (عمرو) بفتح العين
ابن الحارث المصرى (ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه) القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق (عن عائشة
رضى الله عنها) انها قالت (سقطت قلادة) بكسر القاف (لى بالبيداء) ليس فى هذه الرواية أو بذات الجيش
(ونحن داخلون المدينة) الواو للحال (فأناخ النبى صلى الله عليه وسلم) راحلته (ونزل) عنها (فثنى رأسه) أى
وضعها (فى حجرى) حال كونه عليه الصلاة والسلام (راقدا أقبل ابو بكر فلكزنى لكزة) بالزاى أى دفعنى
فى صدرى بيده دفعة (شديدة وقال حبست الناس فى قلادة فبى الموت لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
أوجعنى ثم ان النبى صلى الله عليه وسلم استيقظ وحضرت الصبح) أى صلاة الصبح (فالتمس الماء) بالرفع مفعولا
ناب عن الفاعل أى التمس الناس الماء (فلم يوجد فنزلت يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة الآية فقال
اسيد بن حضير لقد بارك الله للناس فيكم) أى بسببكم (يا آل أبى بكر ما أنتم الا بركة لهم * باب قوله) عز وجل
وسقط لفظ باب لغير أبى ذر وقوله للكشميهنى والحموى (فاذهب أنت وربك) رفع عطفا على الفاعل المستتر فى
اذهب وجاز ذلك للتأكيد بالضمير ويحتمل انهم أرادوا حقيقة الذهاب على الله لأن مذهب اليهود التجسيم
ويؤيده مقابلة الذهاب بالقعود فى قولهم (فقاتلا انا ههنا قاعدون) وظاهر الكلام انهم قالوا ذلك استهانة بالله
ورسوله وعدم مبالاة بهما واصل هذا أن موسى عليه السلام أمر أن يدخل مدينة الجبارين وهى اريحا
فبعث اليهم اثنى عشر عينا من كل سبط منهم عين ليأتوه بخبر القوم فلما دخلوها رأوا امرا عظيما من هيئتهم
وعظمتهم فدخلوا حائطا لبعضهم فجاء صاحب الحائط ليجتنى الثمار من حائطه فنظر الى آثارهم فتتبعهم فكلما
أصاب واحدا منهم أخذه فجعله فى كمه مع الفاكهة حتى التقطهم كلهم فجعلهم فى كمه مع الفاكهة وذهب
الى ملكهم فنثرهم بين يديه فقال الملك قد رأيتم شأننا فاذهبوا وأخبروا صاحبكم رواه ابن جرير عن عبد الكريم
ابن الهيثم حدثنا ابراهيم بن بشار حدثنا سفيان عن أبى سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال ابن كثير وفى هذا
الاسناد نظر وقد ذكر كثير من المفسرين اخبارا من وضع بنى اسرائيل فى عظمة خلق هؤلاء الجبارين
وانه كان فيهم عوج بن عنق بنت آدم عليه الصلاة والسلام وأنه كان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلثمائة وثلاثة
وثلاثين ذراعا وثلث ذراع تحرير الحساب وهذا شئ يستحى منه ثم هو مخالف لما فى الصحيح ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الله خلق ادم طوله ستون ذراعا ثم لم يزل الخلق ينقص حتى الآن ثم ذكروا أن عوجا كان كافرا
وأنه امتنع من ركوب السفينة وأن الطوفان لم يصل الى ركبته وهذا كذب وافتراء فان الله تعالى ذكر
أن نوحا دعا على أهل الارض من الكافرين فقال رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا وقال تعالى
فأنجيناه ومن معه فى الفلك المشحون ثم أغرقنا بعد الباقين وقال تعالى لا عاصم اليوم من أمر الله الا من رحم
واذا كان ابن نوح غرق فكيف يبقى عوج ابن عنق وهو كافر هذا لا يسوغ فى عقل ولا شرع ثم فى وجود رجل
يقال له عوج بن عنق نظر والله اعلم انتهى * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا اسرائيل) بن
يونس السبيعى (عن مخارق) بضم الميم وتخفيف الخاء المعجمة آخره قاف ابن عبد الله الاحمسى الكوفى (عن
طارق بن شهاب) الاحمسى البجلى الكوفى أنه قال (سمعت ابن مسعود) عبد الله (رضى الله عنه قال شهدت
من المقداد) هو ابن الاسود وكان قد تبناه فنسب اليه واسم أبيه عمرو (ح) لتحويل السند قال المؤلف بالسند
السابق (وحدثنى) بالافراد (حمدان) هو أحمد (بن عمر) بضم العين البغدادى ليس له فى البخارى الا هذا
الموضع قال (حدثنا ابو النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم التميمى الخراسانى نزيل

بغداد قال (حدثنا الاشجعي) بالشين المعجمة والجيم والعين المهملة عبيد الله بن عبد الرحمن الكوفي (عن سفيان)
الثوري (عن مخارق) هو ابن عبد الله (عن طارق) هو ابن شهاب (عن عبد الله) هو ابن مسعود (قال قال المقداد
هو المعروف بابن الاسود (يوم بدر) ولابي ذر عن الحموي والمستملي يومئذ (يارسول الله انا لانقول لك) سقط لفظ
لك لابي ذر (كما قالت بنو اسرائيل لموسى فاذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن امض ونحن معك)
وعند احمد ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم مقاتلون (فكأنه سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم)
أي ازيل عنه المكروهات كلها (ورواه) أي الحديث المذكور (وكيع) هو ابن الجراح الرؤاسي فيما وصله احمد
واسحاق في مسنديهما عنه (عن سفيان) هو الثوري (عن مخارق عن طارق ان المقداد قال ذلك) القول وهو
يارسول الله انا لانقول لك الى آخره (للنبي صلى الله عليه وسلم) ومراد البخاري أن صورة سياق هذا أنه مرسل
بخلاف سياق الاشجعي واستظهر لرواية الاشجعي الموصولة برواية اسرائيل وقد وقع قوله ورواه وكيع الى آخره
مقدما على قوله حدثنا أبو نعيم عند أبي ذر مؤخرا عند غيره قال في الفتح وهو أشبه بالصواب وعند ابن جرير
عن قتادة قال ذكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه يوم الحديبية حين صد المشركون الهدى
وحيل بينهم وبين مناسكهم اني ذاهب بالهدى فناحره عند البيت فقال المقداد انا والله لانكون كالملأ من بني
اسرائيل اذ قالوا لنبيهم اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا انا معكم
مقاتلون فلما سمعها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تابعوا على ذلك قال الحافظ ابن كثير وهذا ان كان
محفوظا يوم الحديبية فيحتمل أنه كرر هذه المقالة يومئذ كما قالها يوم بدر وسقط قوله ذلك لابي ذر* هذا (باب)
بالتنوين في قوله تعالى (انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا) مفعول من أجله أي
يحاربون لاجل الفساد أو حال أي مفسدين (ان يقتلوا) خبر المبتدأ وهو جزاء الذين (أو يصلبوا الى قوله
أو ينفوا من الارض) أي من ارض الجناية الى غيرها وقال أبو حنيفة بالحبس لأن المحبوس لايرى أحدا
من احبابه ولا ينتفع بلذات الدنيا وأو قيل للتخيير أي للامام أن يفعل بهم أي خصلة شاء وهو مروي عن
ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة فيما رواه ابن جرير قال شارح البزدوي فيما حكاه الطيبي نظر هذا القائل
أن كلمة أو للتخيير حقيقة فيجب العمل بها الى أن يقوم دليل المجاز ولأن قطع الطريق في ذاته جناية واحدة
وهذه الاجزية ذكرت بمقابلتها فيصلح كل واحد جزاء له فيثبت التخيير كما في كفارة اليمين انتهى والجمهور انها
للتنويع قال امامنا الشافعي أخبرنا ابراهيم هو ابن يحيى عن صالح مولى التوأمة عن ابن عباس في قطاع الطريق
اذا قتلوا واخذوا المال قتلوا وصلبوا واذا قتلوا ولم يأخذوا المال قتلوا ولم يصلبوا واذا اخذوا المال ولم يقتلوا
قطعت أيديهم وارجلهم من خلاف واذا اخافوا السبيل ولم يأخذوا مالا نفوا من الارض ورواه ابن أبي شيبة
عن عطية عن ابن عباس بنحوه وأجاب في فتوح الغيب عما سبق من القول بالتخيير بأنه غير ممكن لان الجزاء على
حسب الجناية ويزداد بزيادتها وينقص بنقصانها قال تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها فيبعد أن يقال عند غلظ
الجناية يعاقب بأخف الانواع وعند خفتها بأغلظها وذلك أن المحاربة تتفاوت انواعها في صفة الجناية من
تخويف او أخذ مال أو قتل نفس أو جمع بين القتل وأخذ المال والمذكور في الآية اجزية متفاوتة في معنى التشديد
والغلظة فوقع الاستغناء بتلك المقدمة عن بيان تقسيم الاجزية على انواع الجناية نصا وهذا التقسيم يرجع الى أصل
لهم وهو ان الجملة اذا قوبلت بالجملة ينقسم البعض على البعض انتهى واختلف في كيفية الصلب فقيل يصلب حيا
ثم يطعن في بطنه برمح حتى يموت وعن الشافعي يقتل أولا ثم يصلى عليه ثم يصلب وهل يصلب ثلاثة ايام ثم ينزل
او يترك حتى يتهرى ويسيل صديده وسقط قوله أن يقتلوا الى آخره لابي ذر وقال بعد قوله تعالى فسادا الآية
(المحاربة لله) قال سعيد بن جبير فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن لهيعة عن عطاء بن يسار عنه هي (الكفر به)
تعالى وقال غيره هو من باب حذف المضاف أي يحاربون أولياء الله وأولياء رسوله وهم المسلمون ففيه تعظيم لهم
ومنه قوله تعالى من عادى لي وليا فقد بارزني بالحرب وأصل الحرب السلب والمحارب يسلب الروح والمال والمراد
هنا قاطع الطريق وهو أخذ المال مكابرة اعتمادا على الشوكة وان كان في مصر* وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله)
المديني قال (حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري) احد شيوخ المؤلف روى عنه بواسطة قال (حدثنا ابن عون)
هو عبد الله بن عون بن ارطبان المزني البصري (قال حدثني) بالافراد (سلمان) بفتح السين وسكون اللام

مكبرا ولابى ذر عن الكشميهنى سليمان بضم السين وفتح اللام مصغرا والصواب الاول كما ذكره ابن طاهر وعبد الغنى المقدسى وغيرهما (ابو رجاء مولى ابى قلابة) بكسر القاف عبد الله بن زيد (عن ابى قلابة انه كان جالسا خلف عمر بن عبد العزيز) وكان قد أبرز سريره للناس ثم اذن لهم فدخلوا (فذكروا) القسامة لما استشارهم عمر فيها (وذكروا) له شأنها (فقالوا) نقول فيها القود (وقالوا قد أقادت بها الخلفاء) قبلك وفى المغازى من طريق ايوب والحجاج الصواف عن أبى رجاء فقالوا حق قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضت بها الخلفاء قبلك (فالتفت) عمر رحمة الله عليه (الى ابى قلابة وهو خلف ظهره فقال ماتقول يا عبد الله بن زيد أو قال ماتقول يا أبا قلابة) شك الراوى زاد فى الديات من طريق الحجاج بن أبى عثمان عن أبى رجاء فقلت يا امير المؤمنين عندك رؤس الاجناد واشراف العرب ارأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق انه قد زنى ولم يروه اكنت ترجمه قال لا قلت ارأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص انه سرق اكنت تقطعه ولم يروه قال لا (قلت) زاد فى الديات أيضا والله (ما علمت نفسا حل قتلها فى الاسلام الا رجل زنى بعد احصان او قتل نفسا بغير نفس أو حارب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابى ذر وزاد فى الديات وارتد عن الاسلام (فقال عنبسة) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة ابن سعيد بن العاص بن أمية القرشى الاموى (حدثنا انس) هو ابن مالك (بكذا وكذا) يعنى بحديث العرنيين قال أبو قلابة (قلت) ولابى ذر فقلت (اياى حدث انس قال قدم قوم) من عكل أو عرينة ثمانية سنة ست (على النبى صلى الله عليه وسلم فكلموه) بعد أن بايعوه على الاسلام (فقالوا قد استوخمنا هذه الارض) أى استثقلنا المدينة فلم يوافق هواؤها ابدانا وكانوا قد سقموا (فقال) صلى الله عليه وسلم (هذه نعم) يعنى ابلا (لنا تخرج لترعى) مع ابل الصدقة (فأخرجوا فيها فاشربوا من ألبانها وأبوالها) للتداوى فليس فيه دليل على الاباحة فى غير حال الضرورة وعن ابن عباس مرفوعا فيما رواه ابن المنذر ان فى ابوال الابل شفاء للذربة بطونهم والذرب فساد المعدة فلا دلالة فيه على الطهارة (فخرجوا فيها فشربوا من أبوالها والبانها واستصحوا) أى حصلت لهم الصحة من ذلك الداء (ومالوا على الراعى) يسار النوبى (فقتلوه واطردوا النعم) بتشديد الطاء أى ساقوها سوقا شديدا (فما يستبطأ) بضم أوله وسكون المهملة وبعد الفوقية موحدة ساكنة فطاء مهملة فهمزة مبنيا للمفعول استفعال من البطء الذى هو نقيض السرعة أى أى شئ يستبطأ (من هؤلاء) العكليين وفى نسخة أخرى فما يستبقى بالقاف بدل الطاء من غير همز أى ما يترك من هؤلاء استفهام فيه معنى التعجب كالسابق (قتلوا النفس وحاربوا الله ورسوله) فى رواية حميد عن أنس عند الامام احمد وهربوا محاربين (وخوفوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) أى عنبسة متعجبا من أبى قلابة (سبحان الله) قال أبو قلابة (فقلت) لعنبسة (تتهمنى) فيما رويته من حديث أنس وفى الديات فقال عنبسة ابن سعيد والله ان سمعت كاليوم قط فقلت اترد على حديثى يا عنبسة (قال) لا ولكن جئت بالحديث على وجهه (حدثنا بهذا انس قال) أبو قلابة (وقال) عنبسة (يا اهل كذا) أى يا أهل الشام لان وقوع ذلك كان بها وقول الحافظ ابن حجر انه وقع التصريح به فى رواية الديات لم اره فلعله سهو (انكم لن تزالوا بخير ما ابقى الله) بفتح الهمزة والقاف مبنيا للفاعل (هذا) ابا قلابة (فيكم أو مثل هذا) ولابى ذر أو وهو شك من الراوى ولابى ذر أيضا عن الحموى والمستملى ما أبقى مثل هذا فيكم برفع مثل وضم همزة أبقى وكسر قافه وللكشميهنى ما أبقى الله مثل هذا فيكم باظهار الفاعل وفى نسخة مابقى باسقاط الالف وفى الديات والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين أظهرهم * وهذا الحديث مر فى الطهارة فى أبوال الابل والمغازى ويأتى ان شاء الله تعالى بعون الله فى الديات مع بقية مباحثه * (باب قوله) تعالى (والجروح قصاص) أى ذات قصاص فيما يمكن أن يقتص منه وهذا تعميم بعد التخصيص لان الله تعالى ذكر النفس والعين والانف والاذن فخص الاربعة بالذكر ثم قال والجروح قصاص على سبيل العموم فيما يمكن أن يقتص منه كاليد والرجل وأما ما لا يمكن ككسر فى عظم أو جراحة فى بطن يخاف منها التلف فلا قصاص فيه بل فيه الارش والحكومة وسقط لفظ باب لغير أبى ذر وقوله للكشميهنى والحموى * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن سلام) السلمى مولاهم البخارى البيكندى قال (اخبرنا الفزارى) بفتح الفاء والزاى وبعد الالف راء مروان بن معاوية بن الحارث (عن حميد) الطويل (عن انس) هو ابن مالك الانصارى (رضى الله تعالى عنه) أنه (قال كسرت الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وبعد التحتية

المكسورة المشددة عين مهملة (وهى عمة انس بن مالك ثنية جارية من الانصار) أى شابة غير رقيقة ولم تسم
(فطلب القوم) أى قوم الجارية (القصاص) من الربيع (فاتوا النبى صلى الله عليه وسلم) ليحكم بينهم (فأمر النبى
صلى الله عليه وسلم بالقصاص) من الربيع (فقال انس بن النضر) بالضاد المعجمة الساكنة (عم انس بن مالك
لا والله لا تكسر سنها) ولابى ذر ثنيتها (يارسول الله) ليس ردا للحكم بل نفى لوقوعه لما كان له عند الله من القرب
والثقة بفضل الله تعالى ولطفه انه لا يخيبه بل يلهمهم العفو (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انس كتاب الله
القصاص) بالرفع مبتدأ وخبر قال الله تعالى والسن بالسن ان قلنا شرع من قبلنا شرع لنا مالم يرد ناسخ (فرضى
القوم) فتركوا القصاص عن الربيع (وقبلوا الارش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من عباد الله
من لو أقسم على الله لابره) فى قسمه * وهذا الحديث قد سبق فى باب الصلح فى الدية من كتاب الصلح * هذا (باب)
بالتنوين فى قوله تعالى (يا ايها الرسول بلغ) جميع (ما انزل اليك من ربك) الى كافة الناس مجاهرا به غير مراقب
أحدا ولا خائف مكروها قال مجاهد فيما رواه ابن أبى حاتم لما نزلت يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك قال
يارب كيف أصنع وأنا وحدى يجتمعون على فنزلت وان لم تفعل فما بلغت رسالته أى فان اهملت شيأ من ذلك
فما بلغت رسالته لأن ترك ابلاغ البعض محبط للباقى لأنه ليس بعضه اولى من بعض وبهذا تظهر المغايرة بين
الشرط والجزاء قال ابن الحاجب الشرط والجزاء اذا اتحدا كان المراد بالجزاء المبالغة فوضع قوله فما بلغت رسالته
موضع أمر عظيم أى فان لم تفعل فقد ارتكبت أمرا عظيما وقال فى الانتصاف قال وان لم تفعل ولم يقل وان لم تبلغ
ليتغاير اللفظا وان اتحدا معنى وهى أحسن بهجة من تكرار اللفظ الواحد فى الشرط والجزاء وهذا من محاسن
علم البيان وقدر المضاف وهو قوله جميع ما انزل لأنه صلوات الله وسلامه عليه كان مبلغا فعلى هذا فائدة الامر
المبالغة والكمال يعنى ربما أتاك الوحى بما تكره أن تبلغه خوفا من قومك فبلغ الكل ولا تخف وقال الراغب
فيما حكاه الطيبى فان قيل كيف قال وان لم تفعل فما بلغت رسالته وذلك كقوله ان لم تبلغ فما بلغت قيل معناه
وان لم تبلغ كل ما أنزل اليك تكون فى حكم من لم يبلغ شيأ مما انزل الله بخلاف ما قالت الشيعة انه قد كتم اشياء
على سبيل التقية وعن بعض الصوفية ما يتعلق به مصالح العباد وأمر باطلاعهم عليه فهو منزه عن كتمانه وأما
ما خص به من الغيب ولم يتعلق به مصالح امته فله بل عليه كتمانه * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابى قال
(حدثنا سفيان) الثورى (عن اسماعيل) هو ابن أبى خالد البجلى الكوفى (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن
مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت من حدثك ان محمدا صلى الله عليه وسلم
كتم شيأ مما أنزل عليه) بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابى ذر عن الكشميهنى مما أنزل الله عليه (فقد كذب والله
يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الآية) وسقط لفظ من ربك لغير أبى ذر وفى الصحيحين عنها لو كان
محمد صلى الله عليه وسلم كاتما شيأ لكتم هذه الآية وتخفى فى نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق
أن تخشاه وقد شهدت له امته بابلاغ الرسالة وأداء الامانة واستنطقهم بذلك فى أعظم المحافل فى خطبته يوم حجة
الوداع وقد كان هنالك من أصحابه نحو من اربعين ألفا كما ثبت فى صحيح مسلم * وحديث الباب أخرجه المؤلف
هنا مختصرا وفى مواضع أخر مطولا ومسلم فى كتاب الايمان والترمذى والنسائى فى كتاب التفسير من سننهما
من طرق عن الشعبى * (باب قوله) عزوجل (لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم) هو قول المرء بلا قصد لا والله
وبلى والله وهذا مذهب الشافعى وقيل الحلف على غلبة الظن وهو مذهب أبى حنيفة وقيل اليمين فى الغضب
وقيل فى النسيان وقيل الحلف على ترك المأكل والمشرب والملبس والصحيح أنه اليمين على غير قصد * وبه قال
(حدثنا على بن سلمة) بفتح اللام اللبقى بفتح اللام والموحدة المخففة وبعد القاف تحتية وللحموى والكشميهنى
على بن عبد الله قيل وهو خطأ قال (حدثنا مالك بن سعير) بسين مضمومة فعين مفتوحة مهملتين مصغرا
ابن الخمس بكسر الخاء المعجمة وسكون الميم بعدها سين مهملة الكوفى صدوق وضعفه أبو داود وليس له
فى البخارى سوى هذا الحديث وآخر فى الدعوات وكلاهما قد توبع عليه عنده وروى له أصحاب السنن قال
(حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) انها قالت (انزلت هذه الآية
لا يؤاخذكم الله باللغو فى ايمانكم فى قول الرجل لا والله وبلى والله) أى كل واحدة منهما اذا قالها مفردة لغو
فلو قالهما معا فالاولى لغو والثانية منعقدة لانها استدراك مقصود قاله الماوردى فيما نقله عنه فى الفتح

ومباحث ذلك تأتى ان شاء الله تعالى فى الايمان * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (احمد بن ابى رجاء)
ضد الخوف واسمه عبد الله بن أيوب الحنفى الهروى قال (حدثنا النضر) بالضاد المعجمة ابن شميل المازنى (عن
هشام) أنه (قال اخبرنى) بالافراد (ابى) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها ان اباها) أبا بكر الصديق
رضى الله تعالى عنه (كان لا يحنث فى يمين) وعند ابن حبان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حلف على يمين
لم يحنث وما فى البخارى هو الصحيح كما فى الفتح (حتى انزل الله كفارة اليمين) فى القرآن فكفارته اطعام عشرة
مساكين الى آخره (قال ابو بكر لا ارى) بفتح الهمزة أى لا أعلم (يمينا ارى) بضم الهمزة أى أظن (غيرها)
ولابى ذر عن الكشميهنى أن غيرها (خيرا منها الا قبلت رخصة الله وفعلت الذى هو خير) أى وكفرت عن يمينى وعن
ابن جريج مما نقله الثعلبى فى تفسيره أنها نزلت فى أبى بكر حلف أن لا ينفق على مسطح لخوضه فى الافك فعاد الى
مسطح بما كان ينفقه وسقط لغير أبى ذر باب قوله وثبت له والله أعلم * (باب قوله) عز وجل (يا أيها الذين آمنوا
لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم) أى ما طاب ولذ منه وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يأكل الدجاج ويحب
الحلوى والعسل وحكى عن الحسن أنه قال لبعض الاولياء لما منع نفسه أكل الدجاج والفالوذج أترى لعاب
النحل بلباب البر بخالص السمن يعيبه مسلم ولما نقل له عن بعضهم أنه لا يأكل الفالوذج ويقول لا أؤدى شكره قال
أيشرب الماء البارد قيل نعم قال انه جاهل ان نعمة الله تعالى فيه اكثر من الفالوذج انتهى نعم من ترك لذات الدنيا
وشهواتها وانقطع الى الله تعالى متفرغا لعبادته من غير ضرر نفس ولا تفويت حق ففضيلة لا منع منها بل هو
مأمور بها وقد سقط يا أيها الذين آمنوا الا لابى ذر وثبت لفظ باب له * وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما
السلمى الواسطى نزيل البصرة قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان (عن اسماعيل) هو ابن أبى خالد (عن قيس)
هو ابن أبى حازم (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضى الله تعالى عنه) أنه (قال كنا نغزو مع النبى صلى الله عليه وسلم
وليس معنا نساء فقلنا ألا نختصى) بالخاء المعجمة والصاد المهملة أى ألا نستدعى من يفعل بنا الخصاء أو نعالج ذلك
بانفسنا والخصاء الشق على الانثيين وانتزاعهما (فنهانا عن ذلك) نهى تحريم لما فيه من تغيير خلق الله وقطع
النسل وكفر النعمة لان خلق الشخص رجلا من النعم العظيمة وقد يقضى ذلك بفاعله الى الهلاك (فرخص لنا
بعد ذلك ان نتزوج المرأة بالثوب) الى أجل وهو نكاح المتعة وليس قوله بالثوب قيدا فيجوز بغيره مما يتراضيان
عليه (ثم قرأ) ابن مسعود (يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم) قال النووى فى استشهاد
ابن مسعود بالآية أنه كان يعتقد اباحة المتعة كابن عباس ولعله لم يكن حينئذ بلغه الناسخ ثم بلغه فرجع بعد
وهذا الحديث أخرجه أيضا فى النكاح وكذا مسلم وأخرجه النساءى فى التفسير * (باب قوله) جل وعلا (انما
الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس) خبر عن الاشياء المتقدمة وانما أخبر عن جمع بمفرد لانه على حذف
مضاف أى انما تعاطى الخمر الخ (من عمل الشيطان) لانه مسبب من تسويله وتزيينه والظرف فى موضع رفع
صفة لرجس (وقال) بالواو ولابى ذر قال (ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما مما وصله ابن المنذر من طريق على
ابن أبى طلحة عنه (الازلام) هى (القداح) أى السهام التى (يقتسمون بها فى الامور) فى الجاهلية (والنصب)
ولابى ذر باسقاط الواو والنصب بضم النون والصاد قال ابن عباس مما وصله ابن أبى حاتم هى (انصاب) كانوا
ينصبونها (يذبحون عليها) وقال ابن قتيبة حجارة ينصبونها ويذبحون عندها فتنصب عليها دماء الذبائح (وقال
غيره) أى غير ابن عباس (الزلم) بفتحتين هو (القدح) بكسر القاف وسكون الدال وهو السهم الذى (لا ريش له
وهو واحد الازلام) ويقال للسهم اول ما يقطع قطع ثم ينحت ويبرى فيسمى بريا ثم يقوم فيسمى قدحا ثم يراش
ويركب نصله فيسمى سهما (والاستقسام) هو (ان يجيل) بالجيم (القداح) فيها (فان نهته) بأن خرج نهانى ربى
(انتهى) وترك (وان امرته) بأن خرج أمرنى ربى (فعل ما تأمره) زاد أبو ذر به وان معنى قوله (يجيل) بضم
التحتية وكسر الجيم أى (يدير) من الادارة وكانوا يعطون القيم على اجالتها مائة درهم (وقد أعلموا القداح
اعلاما) يكتبونها عليها
وكانت سبعة مستوية موضوعة فى جوف الكعبة عند هبل أعظم اصنامهم (اعلاما) يكتبونها عليها
(بضروب) أى بأنواع من الامور فعلى واحد أمرنى ربى وعلى الآخر نهانى ربى وعلى آخر واحد منكم وعلى
آخر من غيركم وعلى آخر ملصق وعلى آخر العقل والسابع غفل أى ليس عليه شئ وكانوا (يستقسمون)
أى يطلبون (بها) بيان قسمهم من الامر الذى يريدونه كسفر أو نكاح أو تجارة أو اختلفوا فيه من نسب أو أمر

قتيل أوحمل عقل وهو الدية أو غير ذلك من الامور العظيمة فان أجالوه على نسب وخرج منكم كان وسطا فيهم وان
خرج من غيركم كان حلفا فيهم وان خرج ملصقا كان على حاله وان اختلفوا فى العقل فمن خرج عليه قدحه تحمله
وان خرج الغفل الذى لا علامة عليه أجالوا ثانيا حتى يخرج المكتوب عليه وقد نهاهم الله عن ذلك وحرمه وسماه
فسقا ووقع فى رواية يستقسمون به بتذكير الضمير أى يستقسمون بذلك الفعل (وفعلت منه قسمت) قال فى العمدة
أشار به الى أن من أراد أن يخبر عن نفسه من لفظ الاستقسام يقول قسمت بضم التاء (والقسوم) بضم القاف
على وزن فعول (المصدر) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (اسحاق بن ابراهيم) المعروف بابن
راهويه قال (اخبرنا محمد بن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن الفرافصة أبو عبد الله العبدى الكوفى قال
(حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز) بن مروان بن الحكم القرشى الاموى المدنى (قال حدثنى) بالافراد
(نافع عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما) أنه (قال نزل تحريم الخمر وان فى المدينة) ولابى ذر وان بالمدينة بالموحدة
بدل فى (يومئذ) قبل تحريمها (لخمسة اشربة) شراب العسل والتمر والحنطة والشعير والذرة (ما فيها شراب
العنب) * هذا الحديث من افراده * وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورقى قال (حدثنا ابن علية) بضم
العين المهملة وفتح اللام وتشديد التحتية اسماعيل بن ابراهيم وعلية امه قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب) بضم
المهملة وفتح الهاء آخره موحدة مصغرا البنانى البصرى (قال قال انس بن مالك رضى الله تعالى عنه ما كان لنا
خمر غير فضيخكم) بفتح الفاء وكسر الضاد وبالخاء المعجمتين شراب يتخذ من البسر وحده من غير أن تمسه النار
والفضخ الكسر لان البسر يشدخ ويترك فى وعاء حتى يغلى (هذا الذى تسمونه الفضيخ فانى لقائم اسقى اباطلحة)
زيد بن سهل الانصارى زوج ام أنس (وفلانا وفلانا) وقع من تسمية من كان مع أبى طلحة عند مسلم أبو دجانة
وسهيل بن بيضاء وأبو عبيدة وأبى بن كعب ومعاذ بن جبل وأبو أيوب (اذ جاء رجل) لم يسم (فقال) وفى الفرع
قال (وهل بلغكم الخبر فقالوا وماذاك قال حرمت الخمر) أى حرمها الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه
وسلم (قالوا اهرق) بهمزة مفتوحة فهاء ساكنة فراء مكسورة أمر من اهراق ولابى ذر عن الحموى والمستملى هرق
بفتح الهاء وكسر الراء من غير همز وله أيضا عن الكشميهنى أرق بهمزة مفتوحة فراء مكسورة من غير هاء قال
السفاقسى الجمع بين الهاء والهمزة ليس بجيد لان الهاء بدل من الهمزة فلا يجمع بينهما واجيب بأنهم قد جمعوا
بينهما كما فى الصحاح وغيره وصرح به سيبويه أى صب (هذه القلال يا انس) بكسر القاف اى الجرار التى لا يقل
أحدها الا القوى من الرجال (قال) أى أنس (فما سألوا عنها ولا راجعوها بعد خبر الرجل) ففيه قبول خبر
الواحد * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الاشربة * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزى قال (اخبرنا
ابن عيينة) سفيان (عن عمرو) هو ابن دينار (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصارى رضى الله تعالى عنهما أنه (قال
صبح اناس) بفتح الصاد وتشديد الموحدة (غداة احد) سنة ثلاث (الخمر) وفى الجهاد من طريق على بن عبد الله
المدنى اصطبح ناس الخمر يوم احد أى شربوه صبوحا أى بالغداة (فقتلوا من يومهم جميعا شهداء) وعند
الاسماعيلى من طريق القواريرى عن سفيان اصطبح قوم الخمر اول النهار وقتلوا آخر النهار شهداء (وذلك قبل
تحريمها) وزاد البزار فى مسنده فقالت اليهود قد مات بعض الذين قتلوا وهى فى بطونهم فأنزل الله تعالى ليس على
الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا وفى سياق هذا الحديث غرابة وفى مسلم من حديث سعد بن أبى
وقاص قال صنع رجل من الانصار طعاما فدعانا فشربنا الخمر قبل أن تحرم حتى سكرنا فتفاخرنا الحديث وفيه
فنزلت انما الخمر والميسر الى قوله فهل أنتم منتهون * وحديث الباب أخرجه البخارى أيضا فى الجهاد والمغازى
* وبه قال (حدثنا اسحاق بن ابراهيم) بن راهويه الحنظلى قال (اخبرنا عيسى) بن يونس بن أبى اسحاق السبيعى
(وابن ادريس) عبد الله الاودى الكوفى كلاهما (عن ابى حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية
يحيى بن يزيد التيمى (عن الشعبى) عامر ابن شراحيل (عن ابن عمر) رضى الله عنهما أنه (قال سمعت عمر
رضى الله عنه على منبر النبى صلى الله عليه وسلم يقول أما بعد أيها الناس انه نزل تحريم الخمر وهى من خمسة
من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير) وفى هذا بيان حصول الخمر مما ذكر وليس للحصر لخلو التركيب
عن اداته ولتعقيبه بقوله (والخمر ما خامر العقل) أى ستره وغطاه كالخمار سواء كان مما ذكر أو من غيره
كانواع الحبوب والنبات كالافيون والحشيش ولا تعارض بين قول ابن عمر أولا نزل تحريم الخمر وان بالمدينة

يومئذ لخمسة أشربة مافيها شراب العنب وبين قول عمر نزل تحريم الخمر وهي من خمسة الخ لأن الاول أفاد أن التحريم نزل في حالة لم يكن شراب العنب فيها بالمدينة والقول الثاني وهو قول عمر لا يقتضي أن شراب العنب كان بالمدينة اذ ذاك بوجه وحينئذ فلا تعارض كما لا يخفى * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الاعتصام والاشربة ومسلم في آخر الكتاب وأبو داود في الاشربة وكذا الترمذي والنسائي فيه وفي الوليمة * هذا (باب) بالتنوين في قوله عز وجل (ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح) اثم (فيما طعموا) تقول طعمت الطعام والشراب ومن الشراب والمراد مالم يحرم عليهم لقوله اذا ما اتقوا أي اتقوا المحرم (الى قوله والله يحب المحسنين) وسقط لابي ذر قوله الى قوله الخ وقال بعد طعموا الآية وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا ابو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي عارم قال (حدثنا حماد بن زيد) اسم جده درهم الجهضمي قال (حدثنا ثابت) هو ابن أسلم البناني (عن انس رضي الله عنه ان الخمر التي اهريقت) بضم الهمزة وسكون الهاء آخره تاء تأنيث ولابي ذر هريقت بضم الهاء من غير همزة (الفضيخ) بالضاد والخاء المعجمتين مرفوع خبر ان وهو المتخذ من البسر كما مر قريبا قال البخاري (وزادني محمد) هو ابن سلام لا ابن يحيى الذهلي ووهم من قال انه هو ويؤيده ما في رواية أبي ذر حيث قال محمد البيكندي وقد تبين بهذا أن قول صاحب المصابيح تبعا لما في التنقيح ان القائل زادني هو الفربري ومحمد هو البخاري سهو وظهر أن البخاري سمع هذا الحديث من أبي النعمان مختصرا ومن محمد بن سلام البيكندي مطولا (عن ابي النعمان قال) أي أنس (كنت ساقي القوم في منزل ابي طلحة) الانصاري (فنزل تحريم الخمر فأمر) أي النبي صلى الله عليه وسلم (مناديا) قال الحافظ ابن حجر لم أر التصريح باسمه (فنادى) بتحريمها وكان ذلك عام الفتح سنة ثمان لحديث ابن عباس عند أحمد ولفظه قال سألت ابن عباس عن بيع الخمر فقال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم صديق من ثقيف أو دوس فلقيه يوم الفتح براوية خمر يهديها اليه فقال يا فلان أما علمت أن الله حرمها فأقبل الرجل على غلامه فقال بعها فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها (فقال ابو طلحة) أي لأنس (اخرج فانظر ما هذا الصوت قال) أنس (فخرجت) أي فسمعت ثم عدت الى أبي طلحة (فقلت) له (هذا مناد ينادي ألا ان الخمر قد حرمت) حرمها الله على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم (فقال لي اذهب فأهرقها) بهمزة مفتوحة فهاء ساكنة مجزوم على الامر ولابي ذر عن الحموي والمستملي فهرقها بفتح الهاء من غير همز وله أيضا عن الكشميهني فأرقها بهمزة مفتوحة فراء مكسورة (قال) فأرقتها (فجرت) أي سالت (في سكك المدينة) أي طرقها (قال) أنس (وكانت خمرهم يومئذ الفضيخ فقال بعض القوم قتل قوم وهي في بطونهم) وعند النسائي والبيهقي من طريق ابن عباس قال نزل تحريم الخمر في ناس شربوا فلما ثملوا عبثوا فلما صحوا جعل بعضهم يرى الاثر بوجه الآخر فنزلت فقال ناس من المتكلفين وعند البزار ان الذين قالوا ذلك كانوا من اليهود وأفاد في الفتح أن في رواية الاسماعيلي عن ابن ناجية عن احمد بن عبدة ومحمد ابن موسى عن حماد في آخر هذا الحديث قال حماد فلا أدري هذا يعني قوله فقال بعض القوم الخ في الحديث أي عن أنس أو قاله ثابت أي مرسلا (قال فأنزل الله ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا) والمعنى بيان أنه لا جناح عليهم فيما طعموا اذا ما اتقوا المحارم والحكم عام وان اختص السبب فالجناح مرتفع عن كل من يطعم شيأ من المستلذات اذا اتقى الله فيما حرم عليه منها ودام على الايمان أو ازداد ايمانا عند من يقول به وقال في فتوح الغيب والمعنى ليس المطلوب من المؤمنين الزهادة عن المستلذات وتحريم الطيبات وانما المطلوب منهم الترقي في مدارج التقوى والايمان الى مراتب الاخلاص ومعارج القدس والكمال وذلك بأن يثبتوا على الاتقاء عن الشرك وعلى الايمان بما يجب الايمان به وعلى الاعمال الصالحة لتحصل الاستقامة التامة فيتمكن بالاستقامة من الترقي الى مرتبة المشاهدة ومعارج أن تعبد الله كأنك تراه وهو المعنى بقوله أحسنوا وبها يمنح الزلفى عند الله ويحققه ان الله يحب المحسنين انتهى وقال غيره والتفسير باتقاء الشرك لا يلائم صفة الكمال وان قوله وعملوا الصالحات أي باشروا الاعمال الصالحة واتقوا الخمر والميسر بعد تحريمهما أو داوموا على التقوى والايمان ثم اتقوا سائر المحرمات أو ثبتوا على التقوى واحسنوا اعمالهم وأحسنوا الى الناس بالمواساة معهم في الانفاق عليهم من الطيبات وقيل التقوى عن الكفر والكبائر والصغائر وأضعف ما قيل فيه أنه للتكرار والتأكيد قال القاضي ويحتمل أن يكون هذا التكرار باعتبار الاوقات الثلاثة

أو باعتبار الحالات الثلاث استعمال الانسان التقوى والايمان بينه وبين نفسه وبينه وبين الناس وبينه وبين الله ولذلك بدل الايمان بالاحسان فى الكرة الثالثة أشارة الى ما قاله عليه الصلاة والسلام فى تفسيره أو باعتبار المراتب الثلاث المبدأ والوسط والمنتهى أو باعتبار ما يتقى فانه ينبغى أن يترك المحرمات توقيا من العذاب والشبهات تحرزا عن الوقوع فى الحرام وبعض المباحات تحفظا للنفس عن الخسة وتهذيبا لها عن دنس الطبيعة انتهى وختم الكلام يشعر بأن من فعل ذلك من المحسنين وانه يستجلب المحبة الالهية وسيأتى مزيد لشرح حديث الباب ان شاء الله تعالى فى الاشربة * (باب قوله) عز وجل (لا تسألوا) الرسول صلى الله عليه وسلم (عن اشياء ان تبد لكم) أى تظهر لكم (تسؤكم) والجملة الشرطية وما عطف عليها وهو وان تسألوا عنها صفة لاشياء ومعنى حين ينزل القرآن أى ما دام النبى صلى الله عليه وسلم فى الحياة فانه قد يؤمر بسبب سؤالكم بتكاليف تسوءكم وتتعرضون لشدائد العقاب بالتقصير فى أدائها وسقط لفظ باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (منذر بن الوليد بن عبد الرحمن الجارودى) بالجيم العبدى البصرى قال (حدثنا ابى) الوليد قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن موسى بن انس عن ابيه انس) هو ابن مالك (رضى الله عنه) أنه (قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قط) وكان فيما رواه النضر بن شميل عن شعبة عند مسلم قد بلغه عن أصحابه شئ فخطب بسبب ذلك (قال لو تعلمون) من عظمة الله وشدة عقابه بأهل الجرائم واهوال القيامة (ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا قال) أنس (فغطى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم خنين) بالخاء المعجمة للكشميهنى أى صوت مرتفع من الانف بالبكاء مع غنة ولابى ذر عن الحموى والمستملى حنين بالحاء المهملة أى صوت مرتفع بالبكاء من الصدر وهو دون الانتحاب (فقال رجل) هو عبد الله بن حذافة وقيس بن حذافة أو خارجة بن حذافة وكان يطعن فيه (من ابى قال) صلى الله عليه وسلم أبوك (فلان) أى حذافة (فنزلت هذه الآية لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم) * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الرقاب والاعتصام ومسلم فى فضائل النبى صلى الله عليه وسلم والترمذى فى التفسير والنسائى فى الرقائق (رواه) أى حديث الباب (النضر) بن شميل فيما وصله مسلم (وروح بن عبادة) مما وصله البخارى فى الاعتصام كلاهما (عن شعبة) بن الحجاج باسناده وعند ابن جرير عن قتادة عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم سألوه حتى احفوه بالمسألة فصعد المنبر فقال لا تسألونى اليوم عن شئ الا بينته لكم فأشفق الصحابة أن يكون بين يدى أمر قد حضر قال فجعلت لا التفت يمينا ولا شمالا الا وجدت كلا لافا رأسه فى ثوبه يبكى فأنشأ رجل كان يلاحى فيدعى لغير أبيه فقال يا نبى الله من أبى قال أبوك حذافة ثم قام عمر فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا عائذا بالله من شر الفتن الحديث * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (الفضل بن سهل) البغدادى (قال حدثنا ابو النضر) باسكان الضاد المعجمة هاشم بن القاسم الخراسانى قال (حدثنا ابو خيثمة) بفتح الخاء المعجمة والمثلثة بينهما تحتية ساكنة زهير بن معاوية الجعفى الكوفى قال (حدثنا ابو الجويرية) بضم الجيم مصغرا حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين ابن خفاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء الجرمى بفتح الجيم (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال كان قوم يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم استهزاء فيقول الرجل) له عليه السلام (من ابى ويقول الرجل تضل ناقته اين ناقتى فأنزل الله فيهم هذه الآية يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم حتى فرغ من الآية كلها) سقط ان تبد لكم تسؤكم فى رواية أبى ذر * وهذا الحديث من افراد البخارى وقيل نزلت فى شأن الحج فعن على لما نزلت ولله على الناس حج البيت قالوا يا رسول الله أفى كل عام فسكت فقالوا يا رسول الله أفى كل عام قال لا ولو قلت نعم لوجبت فأنزل الله عز وجل يا ايها الذين آمنوا لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم رواه الترمذى وقال حديث غريب * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام) يجوز كون جعل بمعنى سمى فيتعدى لاثنين أحدهما محذوف أى ما سمى الله حيوانا بحيرة ومنع أبو حيان كون جعل هنا بمعنى شرع او وضع او أمر وخرج الآية على التصيير وجعل المفعول الثانى محذوفا أى ما صير الله بحيرة مشروعة * (واذ قال الله) يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس معناه (يقول قال الله) غرضه أن لفظ قال الذى هو ماض بمعنى يقول المضارع لان الله تعالى انما يقول هذا القول يوم القيامة توبيخا للنصارى وتقريعا ويؤيده قوله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم وذلك فى القيامة

(واذ ههنا صلة) أى زائدة لأن اذ للماضى والقول فى المستقبل وقال غيره اذ قد تجىء بمعنى اذا كقوله تعالى
ولو ترى اذ فزعوا * وقوله * ثم جزاك الله عنى اذ جزى * جنات عدن فى السموات العلى * وصوب ابن جرير قول
السدى ان هذا كان فى الدنيا حين رفع الى السماء الدنيا * (المائدة) فى قوله هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة
من السماء (أصلها مفعولة) مراده أن لفظ المائدة وان كان على لفظ فاعلة فهو بمعنى مفعولة يعنى مميودة لأن
ماد أصله ميد قلبت الياء ألفا لتحركها وانفتاح ماقبلها والمفعول منها للمؤنث مميودة (كعيشة راضية)
وان كانت على وزن فاعلة فهى بمعنى مرضية لامتناع وصف العيشة بكونها راضية وانما الرضى وصف صاحبها
(وتطليقة بائنة) التمثيل بهذه غير واضح لأن لفظ بائنة هنا على أصله بمعنى قاطعة لأن التطليقة البائنة تقطع
حكم العقد (والمعنى) من حيث اللغة (ميد بها صاحبها من خير) يعنى امتير بها لأن ماده بميده لغة فى ماره يميره
من الميرة ومن حيث الاشتقاق (يقال مادنى يميدنى) من باب فعل يفعل بفتح العين فى الماضى وكسرها
فى المستقبل وقال أبو حاتم المائدة الطعام نفسه والناس يظنونها الخوان انتهى لكن قال فى الصحاح المائدة
خوان عليه طعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة وانما هو خوان (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما
رواه ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه فى قوله تعالى يا عيسى انى (متوفيك) معناه (مميتك) وهذه
الآية من سورة آل عمران قبل وذكرها هنا للمناسبة فلما توفيتنى وكلاهما فى قصة عيسى * وبه قال (حدثنا
موسى بن اسماعيل) التبوذكى البصرى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد
الرحمن بن عوف الزهرى أبو اسحاق المدنى نزيل بغداد (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف المدنى مؤدب
ولد عمر بن عبد العزيز (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن سعيد بن المسيب) بن حزن القرشى المخزومى
قال ابن المدينى لا أعلم فى التابعين أوسع علما منه أنه (قال البحيرة التى يمنع درها للطواغيت) أى لبنها لاجل
الاصنام (فلا يحلبها أحد من الناس) ذكرا وأنثى وخص أبو عبيدة المنع بالنساء دون الرجال وقال غيره
البحيرة فعيلة بمعنى مفعولة واشتقاقها من البحر وهو الشق يقال بحر ناقته اذا شق اذنها واختلف فيها فقيل هى
الناقة تنتج خمسة ابطن آخرها ذكر فتشق اذنها وتترك فلا تركب ولا تحلب ولا تطرد عن مرعى ولا ماء
(والسائبة) بوزن فاعلة بمعنى مسيبة (كانوا يسيبونها لآلهتهم) لاجلها تذهب حيث شاءت (لا يحمل
عليها شئ) ولا تحبس عن مرعى ولا ماء وذلك أن الرجل كان اذا مرض أو غاب له قريب نذر ان شفى الله مريضه
أو قدم غائبه فناقته سائبة فهى بمنزلة البحيرة وقيل هى من جميع الانعام (قال) أى سعيد بن المسيب بالسند
المذكور (وقال أبو هريرة) رضى الله تعالى عنه (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت عمرو بن عامر
الخزاعى) بضم الخاء المعجمة وتخفيف الزاى وسبق فى باب اذا انفلتت الدابة فى الصلاة ورأيت فيها عمرو بن
لحى بضم اللام وفتح الحاء المهملة قال الكرمانى عامر اسم ولحى لقب أو بالعكس أو أحدهما اسم الجد وقال
البرماوى انما هو عمرو بن لحى ولحى اسمه ربيعة بن حارثة بن عمرو انتهى وعند أحمد من حديث ابن مسعود
مرفوعا أن أول من سيب السوائب وعبد الاصنام أبو خزاعة عمرو بن عامر وعند عبد الرزاق من حديث
زيد بن أسلم مرفوعا عمرو بن لحى أخو بنى كعب قال ابن كثير فعمرو هذا هو ابن لحى بن قمعة أحد رؤساء خزاعة
الذين ولوا البيت بعد جرهم وعند ابن جرير عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأكثم بن الجون
يا أكثم رأيت عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف (يجر قصبه) بضم القاف وسكون الصاد المهملة وبعدها موحدة
يعنى امعاءه (فى النار كان أول من سيب السوائب) قال سعيد بن المسيب مما هو موقوف مدرج لا مرفوع
(والوصيلة) كفعيلة بمعنى فاعلة هى (الناقة البكر تبكر) أى تبادر (فى أول نتاج الابل) بانثى (ثم تثنى) بفتح
المثلثة وتشديد النون المكسورة (بعد بأنثى) ليس بينهما ذكر (وكانوا يسيبونهم) ولابى ذر يسيبونها أى الوصيلة
(لطواغيتهم) بالمثناة الفوقية من أجل (ان وصلت) بفتح الواو وفى الفرع كأصله وفى نسخة بضمها (احداهما)
أى احدى الانثيين (بـ) الانثى (الاخرى ليس بينهما ذكر) ويجوز كسر الهمزة من أن وصلت وهو الذى
فى الفرع ولم يضبطها فى الاصل وقيل الوصيلة من جنس الغنم فقيل هى الشاة تنتج سبعة ابطن عناقين عناقين
فاذا ولدت فى آخرها عناقا وجديا قيل وصلت أخاها فجرت مجرى السائبة وقيل غير ذلك (والحام) هو (فحل
الابل يضرب الضراب المعدود) فينتج من صلبه بطن بعد بطن الى عشرة ابطن (فاذا قضى ضرابه ودعوه)
بتخفيف الدال ولابى ذر ودعوه بتشديدها (للطواغيت) أى تركوه لاجل الطواغيت (وأعفوه من الحمل)

فلم يحمل عليه شئ وسموه الحامى) لانه حمى ظهره وقيل الحام الفحل يولد لولده وقيل الذى يضرب فى ابل الرجل
عشر سنين (وقال ابو اليمان) الحكم بن نافع ولابى ذر وقال لى أبو اليمان (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة الحمصى
(عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (سمعت سعيدا) يعنى ابن المسيب (قال يخبره بهذا) بتحتية مضمومة
فخاء معجمة ساكنة فموحدة من الاخبار أى سعيد بن المسيب يخبر الزهرى ولابى ذر عن الحموى والمستملى قال
بحيرة بهذا بموحدة مفتوحة فحاء مهملة فتحتية ساكنة اشارة الى تفسير البحيرة وغيرها كما فى رواية ابراهيم بن
سعد عن صالح بن كيسان عن الزهرى (قال) أى سعيد بن المسيب (وقال أبو هريرة) رضى الله عنه (سمعت
النبى صلى الله عليه وسلم نحوه) أى المذكور فى الرواية السابقة وهو قوله البحيرة التى يمنع درها للطواغيت
(ورواه) أى الحديث المذكور (ابن الهاد) يزيد بن عبد الله بن اسامة الليثى (عن ابن شهاب) الزهرى
(عن سعيد) هو ابن المسيب (عن ابى هريرة رضى الله تعالى عنه) أنه قال (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم)
وهذا رواه ابن مردويه من طريق خالد بن حميد المهدى عن ابن الهاد ولفظه رأيت عمرو بن عامر الخزاعى يجر
قصبه فى النار وكان أول من سيب السوائب والسائبة التى كانت تسيب فلا يحمل عليها شئ الى آخر التفسير
المذكور وقال الحافظ ابن كثير فيما رأيته فى تفسيره قال الحاكم أراد البخارى أن يزيد بن عبد الله بن الهاد رواه
عن عبد الوهاب بن بخت عن الزهرى كذا حكاه شيخنا أبو الحجاج المزى فى الاطراف وسكت ولم ينبه عليه وفيما
قاله الحاكم نظر فان الامام أحمد وأبا جعفر بن جرير روياه من حديث الليث بن سعد عن ابن الهاد عن الزهرى
نفسه والله أعلم * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن أبى يعقوب) اسحاق (أبو عبد الله الكرمانى) بكسر
الكاف وضبطه النووى بفتحها والاول هو المشهور قال (حدثنا حسان بن ابراهيم) بن عبد الله الكرمانى
أبو هشام العنزى بنون مفتوحة بعدها زاى مكسورة قال (حدثنا يونس) بن يزيد الايلى (عن الزهرى) محمد
ابن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير بن العوام (ان عائشة رضى الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم رأيت جهنم) حقيقة أو عرض عليه مثالها وكان ذلك فى كسوف الشمس (يحطم) بكسر الطاء
يأكل (بعضها بعضا ورأيت عمرا) هو ابن عامر الخزاعى (يجر قصبه) بضم القاف وسكون المهملة امعاءه
أى فى النار وسقط للعلم به (وهو أول من سيب السوائب) * وقد سبق هذا الحديث مطولا فى أبواب العمل فى
الصلاة من وجه آخر عن يونس بن يزيد * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وكنت عليهم شهيدا) رقيبا كالشاهد
لم امكنهم من هذا القول الشنيع وهو المذكور فى قوله تعالى أأنت قلت للناس اتخذونى وامى الهين من دون الله
فضلا عن أن يعتقدوه (مادمت فيهم فلما توفيتنى) أى بالرفع الى السماء لقوله تعالى انى متوفيك ورافعك والتوفى
أخذ الشئ وافيا والموت نوع منه (كنت أنت الرقيب عليهم) المراقب لاحوالهم فتمنع من أردت عصمته بأدلة
العقل والآيات التى أنزلت اليهم (وأنت على كل شئ شهيد) مطلع عليه مراقب له قال فى فتوح الغيب فان قلت
اذا كان الشهيد بمعنى الرقيب فلم عدل عنه الى الرقيب فى قوله تعالى كنت أنت الرقيب عليهم مع أنه ذيل الكلام
بقوله وأنت على كل شئ شهيد وأجاب بأنه خولف بين العبارتين لتميز بين الشهيدين والرقيبين فيكون عيسى عليه
السلام رقيبا ليس كالرقيب الذى يمنع ويلزم بل هو كالشاهد على المشهود عليه ومنعه بمجرد القول وانه تعالى هو
الذى يمنع منع الزام بنصب الادلة وأنزال البينات وارسال الرسل وسقط لابى ذر قوله فلما توفيتنى الى آخره وقال
بعد قوله مادمت فيهم الآية * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال
(اخبرنا المغيرة بن النعمان) النخعى الكوفى (قال سمعت سعيد بن جبير) الاسدى مولاهم الكوفى (عن ابن
عباس رضى الله تعالى عنهما) أنه (قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس انكم محشورون
أى مجموعون يوم القيامة (الى الله) تعالى حال كونكم (حفاة عراة غرلا) بضم الغين المعجمة وسكون الراء جمع
أغرل وهو الاقلف والغرلة القلفة التى تقطع من ذكر الصبى قال ابن عبد البر يحشر الآدمى عاريا ولكل من
الاعضاء ما كان له يوم ولد فمن قطع له شئ يرد حتى الاقلف وقال أبو الوفاء بن عقيل حشفة الاقلف موقاة بالقلفة
فلما أزالوها فى الدنيا أعادها الله فى الآخرة ليذيقها من حلاوة فضله وسقط لابى ذر عراة (ثم قال) عليه الصلاة
والسلام ولابى ذر عن الكشميهنى ثم قرأ (كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين الى آخر الآية)
قال فى شرح المشكاة ان قيل سياق الآية أثبات الحشر والنشر لأن المعنى نوجدكم عن العدم

كما أوجدنا أولا عن العدم فكيف يستشهد بها للمعنى المذكور وأجاب بأن سياق الآية دل على اثبات الحشر واشارتها على المعنى المراد من الحديث فهو من باب الادماج (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (الا) بالتخفيف للاستفتاح (وان اول الخلائق يكسى يوم القيامة ابراهيم) الخليل صلى الله عليه وسلم لانه اول من عرى فى ذات الله حين أرادوا القاءه فى النار ولا يلزم من اوليته لذلك تفضيله على نبينا صلى الله عليه وسلم لانا نقول اذا استأثر الله عبدا بفضيلة على آخر واستأثر المستأثر عليه على المستأثر بتلك الواحدة بغيرها أفضل منها كانت الفضيلة له فحلة نبينا صلى الله عليه وسلم التى يكساها بعد الخليل حلة خضراء وهى حلة الكرامة بقرينة اجلاسه عند ساق العرش فهى أعلى واكمل فتجبر بنفاستها مافات من الاولية ولا خفاء بأن منصب الشفاعة حيث لا يؤذن لاحد غير نبينا فيه لم يبق سابقة لاولى السابقة ولا فضيلة لذوى الفضائل الا أتت عليها وكم له من فضائل مختصة به لم يسبق اليها ولم يشاركه فيها (ألا) بالتخفيف أيضا (وانه يجاء) بضم الياء وفتح الجيم (برجال من امتى فيؤخذ بهم ذات الشمال) جهة النار (فأقول يارب اصيحابى) بضم الهمزة وفتح المهملة مصغرا والتصغير يدل على التقليل والمراد أنهم تأخروا عن بعض الحقوق وقصروا فيها أو من ارتد من جفاة الاعراب ولابى ذر عن الكشميهنى اصحابى بالتكبير (فيقال انك لا تدرى ما احدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح) عيسى صلى الله عليه وسلم (وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم) زاد أبو ذر وأنت على كل شئ شهيد * وهذا موضع الترجمة على مالا يخفى (فيقال ان هؤلاء لم يزالوا مرتدين على اعقابهم منذ) بالنون ولابى ذر عن الكشميهنى مذ (فارقتهم) لم يرد به خواص الصحابة الذين لزموه وعرفوا بصحبته فقد صانهم الله تعالى وعصمهم من ذلك وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب من المؤلفة قلوبهم ممن لا بصيرة له فى الدين * وهذا الحديث يأتى ان شاء الله تعالى فى الرقاق بعون الله وقوته * (باب قوله) عز وجل (ان تعذبهم فانهم عبادك) أى ان عذبتهم فلا تعذب الا عبادك ولا اعتراض على المالك فيما يتصرف فيه من ملكه وهم يستحقون ذلك حيث عبدوا غيرك (وان تغفر لهم فانك أنت العزيز الحكيم) ان قيل كيف جاز أن يقول وان تغفر لهم فتعرض بسؤاله العفو عنهم مع علمه أنه تعالى قد حكم بانه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة اجيب بأن هذا ليس بسؤال وانما هو كلام على طريق اظهار قدرته تعالى على ما يريد وعلى مقتضى حكمه وحكمته ولذا قال فانك أنت العزيز الحكيم تنبيها على أنه لا امتناع لاحد من عزته ولا اعتراض فى حكمه وحكمته فان عذبت فعدل وان غفرت ففضل قال

اذنبت ذنبا عظيما * وأنت للفضل أهل * فان عفوت ففضل * وان جزيت فعدل

وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد فلا امتناع فيه لذاته وسقط قوله وان تغفر لهم الخ لابى ذر وقال بعد قوله فانهم عبادك الآية * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى البصرى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (سفيان) الثورى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (المغيرة بن النعمان) النخعى (قال حدثنى) بالافراد (سعيد بن جبير) الاسدى مولاهم (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال انكم محشورون) أى يوم القيامة وزاد فى الرواية السابقة الى الله (وان ناسا) ولابى ذر عن الكشميهنى وان رجالا (يؤخذ بهم ذات الشمال) جهة النار (فأقول كما قال العبد الصالح) عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم (وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم الى قوله العزيز الحكيم) فان قلت ما وجه مناسبة العزيز الحكيم بعد التعذيب والمغفرة وبالنظر الى القسم الآخر الغفور أنسب ظاهرا أجيب بان مجموع الوصفين لمجموع الحكمين كأنه قال ان تعذبهم فانهم عبادك ولا يفوتك ولا يؤدك تعذيبهم وان تغفر لهم فانك أنت الحكيم الذى لا يفعل الا بمقتضى الحكمة لا بالنظر الى أنهم يستحقون المغفرة بل باعتبار أن فعلك لا يكون الا على وجه الصواب * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الرقاق وأحاديث الانبياء ومسلم فى صفة القيامة والترمذى فى الزهد والنساءى فى الجنائز والتفسير

(سورة الانعام)

عن ابن عباس فيما رواه الطبرانى نزلت سورة الانعام بمكة ليلا جملة حولها سبعون ألف ملك يجأرون حولها بالتسبيح وروى الحاكم فى مستدركه عن جعفر بن عون حدثنا اسماعيل بن عبد الرحمن حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر لما نزلت سورة الانعام سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال لقد شيع هذه السورة ماسد الافق ثم قال صحيح على شرط مسلم فان اسماعيل هو السدى قال الذهبى لا والله لم يدرك جعفر السدى واظن هذا

موضوعا

موضوعا وعند ابن مردويه عن انس بن مالك مرفوعا نزلت سورة الانعام معها موكب من الملائكة سد ما بين الخافقين لهم زجل بالتسبيح والارض بهم ترتج ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سبحان الله الملك العظيم *

(بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر (قال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (ثم لم تكن فتنتهم) أى (معذرتهم) أى التى يتوهمون أنهم يتخلصون بها وسقط ثم لم تكن لغير أبي ذر وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أيضا فى قوله تعالى وهو الذى انشأ جنات (معروشات) أى (ما يعرش من الكرم وغير ذلك) وسقط هذا الابى ذر وقال ابن عباس أيضا فيما وصله ابن أبي حاتم فى قوله تعالى (حمولة) وفرشا هى (ما يحمل عليها) كذا فى اليونينية بحمل بالتحتية وسقطت فى فرعها أى الاثقال وفى قوله (وللبسنا) عليهم (لشبهنا) عليهم فيقولون ما هذا الا بشر مثلكم وفى قوله تعالى (وينأون) عنه (يتباعدون) عنه أى عن أن يؤمنوا به عليه الصلاة والسلام وفى (تبسل) من قوله أن تبسل نفس (تفضح) وفى قوله (أبسلوا) أى (أفضحوا) بهمزة مضمومة وكسر الضاد المعجمة ولابى ذر فضحوا بغير همز وفى قوله تعالى والملائكة (باسطو ايديهم البسط الضرب) من قوله تعالى لئن بسطت الى يدك لتقتلنى وليس البسط الضرب نفسه وفى قوله قد (استكثرتم) أى (اضللتم كثيرا) منهم وكذلك قال مجاهد والحسن وقتادة ولابى ذر وقوله استكثرتم من الانس وسقطا لغيره وفى قوله (ذرأ) ولابى ذر مما ذرأ (من الحرث) قال (جعلوا لله من ثمراتهم وما لهم نصيبا وللشيطان والاوثان نصيبا) وروى أنهم كانوا يصرفون ما عينوه لله الى الضيفان والمساكين والذى لاوثانهم ينفقونه على سدنتها ثم ان رأوا ما عينوه لله ازكى بدلوه لآلهتهم وان رأوا ما لآلهتهم ازكى تركوه لها حبا لها وفى قوله مما ذرأ تنبيه على فرط جهالتهم فانهم اشركوا الخالق فى خلقه جمادا لا يقدر على شئ ثم رجحوه عليه بأن جعلوا الزاكى له وسقط لغير أبي ذر لفظ مما من قوله مما ذرأ وقال ابن عباس أيضا فى قوله تعالى على قلوبهم (اكنة) أن يفقهوه (واحدها كنان) وهو ما يستر الشئ وهذا ثابت لابى ذر عن المستملى ساقط لغيره وفى قوله (أمّا) بادغام الميم فى الاخرى وحذفها من الكتابة ولابى ذر ام ما (اشتملت) عليه ارحام الانثيين (يعنى هل تشتمل الا على ذكر أو انثى فلم تحرمون بعضا وتحلون بعضا) وهو رد عليهم فى قولهم ما فى بطون هذه الانعام خالصة لذكورنا ومحرم على ازواجنا وفى قوله او دما (مسفوحا) أى (مهراقا) يعنى مصبوبا كالدم فى العروق لا كالكبد والطحال وهذا ثابت للكشميهنى ساقط لغيره وفى قوله (صدف) أى (اعرض) عن آيات الله وفى قوله (أبسلوا) من قوله تعالى فاذا هم مبلسون أى (اويسوا) بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابى ذر عن الحموى والمستملى ايسوا بفتح الهمزة واسقاط الواو مبنيا للفاعل من ايس اذا انقطع رجاؤه وفى قوله (ابسلوا) بما كسبوا أى (اسلموا) أى الى الهلاك بسبب أعمالهم القبيحة وعقائدهم الزائغة وقد ذكر هذا قريبا بغير هذا التفسير وفى قوله فى سورة القصص (سرمدا) الى يوم القيامة أى (دائما) قيل وذكره هنا لمناسبة قوله فى هذه السورة وجاعل الليل سكنا وفى قوله (استهوته) أى (اضلته) الشياطين وفى قوله ثم أنتم (تمترون) أى (تشكون) وفى قوله وفى آذانهم (وقرا) أى (صمم واما الوقر) بكسر الواو (فانه الحمل) بكسر الحاء المهملة وسقط لغير أبي ذر فانه وقوله (اساطير) الاولين (واحدها اسطورة) بضم الهمزة وسكون السين وضم الطاء (واسطارة) بكسر الهمزة وفتح الطاء وبعدها ألف (وهى الترهات) بضم الفوقية وتشديد الراء أى الاباطيل وقوله (البأساء) فى قوله فأخذناهم بالبأساء (من البأس) وهو الشدة (ويكون من البؤس) بالضم وهو ضد النعيم وقوله او (جهرة) أى معاينة وقوله (الصور) بضم الصاد وفتح الواو فى قوله يوم ينفخ (فى الصور) أى (جماعة صورة) أى يوم ينفخ فيها فتحيا (كقوله سورة وسور) بالسين المهملة فيهما قال ابن كثير والصحيح أن المراد بالصور القرن الذى ينفخ فيه اسرافيل عليه السلام للاحاديث الواردة فيه وقوله (ملكوت) بفتح التاء فى اليونينية فى قوله تعالى وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض أى (ملك) وقيل الواو والتاء زائدتان (مثل رهبوت) كذا فى نسخة آل ملك بكسر ميم مثل والاضافة لتاليه والذى فى اليونينية مثل بفتح الميم والمثلثة وتنوين اللام ورهبوت رفع (خير من رحموت) أى فى الوزن (وتقول ترهب خير من أن ترحم) ولابى ذر ملكوت وملك رهبوت ورحموت والصواب الاول فانه فسر ملكوت بملك واشار الى أن وزن ملكوت مثل رهبوت ورحموت ويؤيده قول أبي عبيدة فى تفسيره الآية حيث قال أى ملك السموات والارض خرجت مخرج قولهم فى المثل رهبوت خير من رحموت أى رهبة خير من رحمة وقوله فلما (جن) عليه الليل أى (اظلم) وقوله (تعالى) عما يصفون أى (علا) وهذا ثابت لابى ذر ساقط لغيره

كقوله (وان تعدل) كل عدل لا يؤخذ منها أى (تقسط) بضم الفوقية من الاقساط وهو العدل والضمير فى ان تعدل يرجع الى النفس الكافرة المذكورة قبل (لا يقبل منها فى ذلك اليوم) هو يوم القيامة لان التوبة انما تنفع فى حال الحياة قبل الموت وقوله وان تعدل الخ ثابت لابى ذر وفى قوله والشمس والقمر حسبانا (يقال على الله حسبانه أى حسابه) كشهبان وشهاب أى يجريان بحساب متقن مقدر لا يتغير ولا يضطرب بل كل منهما له منازل يسكنها فى الصيف والشتاء فيترتب على ذلك اختلاف الليل والنهار طولا وقصرا (ويقال حسبانا) أى (مرامى) أى سهاما (ورجوما للشياطين) وسقط قوله ويقال لابى ذر * وقوله (مستقر) فى قوله تعالى أنشأكم من نفس واحدة فمستقر أى (فى الصلب ومستودع فى الرحم) كذا وقع هنا ومثله قول أبى عبيدة مستقر فى صلب الاب ومستودع فى رحم الام وكذا أخرجه عبد بن حميد من حديث محمد بن الحنفية وقال معمر عن قتادة عن عبد الرزاق مستقر فى الرحم ومستودع فى الصلب واخرج سعيد بن منصور مثله من حديث ابن عباس باسناد صحيح واخرج عبد الرزاق عن ابن مسعود قال مستقرها فى الدنيا ومستودعها فى الآخرة وعند الطبرانى من حديثه المستقر الرحم والمستودع الارض وقوله (القنو) فى قوله ومن النخل من طلعها قنوان أى (العذق) بكسر العين المهملة وسكون الذال المعجمة آخره قاف وهو العرجون بما فيه من الشماريخ (والاثنان قنوان) بكسر القاف (والجماعة ايضا قنوان) فيستوى فيه التثنية والجمع نعم يظهر الفرق بينهما فى رواية أبى ذر حيث تكرر عنده صنوان مع كسر نون الاولى ورفع الثانية التى هى نون الجمع الجارى عليها الاعراب تقول فى التثنية هذان قنوان بالكسر وأخذت قنوين فى النصب وضربت بقنوين فى الجر فتقلب ألف التثنية فيهما وتقول فى الجمع هذه قنوان بالرفع لانه فى حالة الرفع وأخذت قنوانا بالنصب وضربت بقنوان بالجر ولا تتغير فيه الالف والاعراب يجرى على النون ويحصل الفرق أيضا بالاضافة فان نون التثنية تحذف دون نون الجمع وسقطت قنوان الثانية لغير أبى ذر (مثل صنو وصنوان) فى التثنية والجمع والكسر فى التثنية والحركات الثلاث فى الجمع وهو بكسر الصاد المهملة وسكون النون وأصله أن تطلع نخلتان من عرق واحد ولابى ذر وصنوان بالرفع والتنوين وهذه التفاسير المذكورة مقدم بعضها على بعض فى بعض النسخ ومؤخر فى أخرى وساقط بعضها من بعض *

هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها الا هو) المفاتح جمع مفتح بفتح الميم وهو الخزانة او جمع مفتح بكسر الميم وهو المفتاح باثبات الالف وجمعه مفاتيح بياء بعد الالف وقرأبها ابن السميقع وهو الآلة التى يفتح بها فعلى الاول يكون المعنى وعنده خزائن الغيب وهذا منقول عن السدى فيما رواه الطبرى وعلى الثانى يكون قد جعل للغيب مفاتيح على طريق الاستعارة لان المفاتيح هى التى يتوصل بها الى ما فى الخزائن المستوثق منها بالاغلاق فمن علم كيف يفتح بها ويتوصل الى ما فيها فهو عالم وكذلك ههنا ان الله تعالى لما كان عالما بجميع المعلومات ما غاب منها وما لم يغب عبر عنه بهذه العبارة اشارة الى أنه هو المتوصل الى المغيبات وحده لا يتوصل اليها غيره وهذا هو الفائدة فى التعبير بعند وفيه رد على المنجم المخذول الذى يدعى علم الغيب والفلسفى المطرود الذى يزعم أن الله تعالى لا يعلم الجزئيات وجوز الواحدى أنه جمع مفتح بفتح الميم على أنه مصدر بمعنى الفتح أى وعنده فتوح الغيب أى يفتح الغيب على من يشاء من عباده ويطلق المفتاح على المحسوس والمعنوى وفى حديث انس مما صححه ابن حبان ان من الناس مفاتيح للخير *

وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى القرشى العامرى الاويسى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن سالم بن عبد الله عن ابيه) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفاتح الغيب) بوزن مساجد أى خزائن الغيب (خمس) لا يعلمها الا الله فمن ادعى علم شئ منها فقد كفر بالقرآن العظيم وذكر خمسا وان كان الغيب لا يتناهى لان العدد لا ينفى زائدا عليه او لان هذه الخمس هى التى كانوا يدعون علمها (ان الله عنده علم الساعة) أى علم قيامها فلا يعلم ذلك نبى مرسل ولا ملك مقرب لا يجليها لوقتها الا هو ومن ثم أنكر الداودى على الطبرى دعواه أنه بقى من الدنيا من هجرة المصطفى نصف يوم وهو خمسمائة عام قال وتقوم الساعة لان دعواه مخالفة لصريح القرآن والسنة ويكفى فى الرد عليه أن الامر وقع بخلاف ما قال فقد مضت خمسمائة سنة ثم ثلثمائة وزيادة لكن الطبرى تمسك بحديث أبى ثعلبة رفعه لن تعجز هذه الامة أن يؤخرها الله نصف يوم الحديث أخرجه أبو داود وغيره لكنه ليس صريحا فى أنها

لا تؤخرا كثر من ذلك (وينزل الغيث) فلا يعلم وقت انزاله من غير تقديم ولا تأخير وفي بلد لا يجاوزبه الاهو لكن اذا أمر به علمته ملائكته الموكلون به ومن شاء الله من خلقه (ويعلم ما في الارحام) مما يريد أن يخلقه أذكر أم انثى أتام أم ناقص لا أحد سواه لكن اذا أمر بكونه ذكرا أو انثى او شقيا او سعيدا علمه الملائكة الموكلون بذلك ومن شاء الله من خلقه (وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا) في دنياها أو آخراها من خير أو شر (وما تدرى نفس بأى ارض تموت) افى بلدها أم فى غيرها فليس أحد من الناس يدرى اين مضجعه من الارض افى بحر أو بر سهل او جبل (ان الله عليم خبير) والاستدراك من نفى علم غير البارى تعالى بوقت انزال المطر بقولنا لكن اذا أمر به علمته ملائكته الموكلون به الخ مستفاد من قوله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول الآية ومقتضاه اطلاع الرسول على بعض المغيب والولى تابع للرسول يأخذ عنه وسقط قوله ويعلم ما فى الارحام الخ لابى ذر وقال الى آخر السورة * وهذا الحديث قد سبق فى الاستسقاء ويأتى ان شاء الله تعالى فى سورة الرعد ولقمان وبالله المستعان * (باب قوله) تعالى (قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا من فوقكم) كما فعل بقوم نوح ولوط وأصحاب الفيل (او من تحت ارجلكم) كما اغرق فرعون وخسف بقارون وعند ابن مردويه من حديث ابى بن كعب عذابا من فوقكم قال الرجم او من تحت ارجلكم الخسف وقيل من فوقكم اكابركم وحكامكم او من تحت ارجلكم سفلتكم وعبيدكم وقيل المراد بالفوق حبس المطر وبالتحت منع الثمرات وسقط لغير أبى ذر أو من تحت ارجلكم وقالوا الآية وثبت قوله باب قوله لابى ذر وسقط للباقين * (يلبسكم) فى قوله او يلبسكم أى (يخلطكم من الالتباس يلبسوا يخلطوا) وهذا كاللاحق من قول أبى عبيدة وقوله (شيعا) أى (فرقا) أى لا تكونون شيعة واحدة يعنى يخلط أمركم خلط اضطراب لا خلط اتفاق يقاتل بعضكم بعضا * وبه قال (حدثنا ابو النعمان) محمد بن الفضل عارم قال (حدثنا حماد بن زيد) أى ابن درهم الجهضمى (عن عمرو ابن دينار عن جابر) الانصارى (رضى الله عنه) أنه (قال لما نزلت هذه الآية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعوذ بوجهك) بذاتك وزاد الاسماعيلى من طريق حماد ابن زيد عن عمرو الكريم (قال أو من تحت ارجلكم) وسقطت قال لابى ذر (قال) عليه الصلاة والسلام (اعوذ بوجهك) زاد الاسماعيلى الكريم أيضا (او يلبسكم) يخلطكم فى ملاحم القتال (شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض) أى يقاتل بعضكم بعضا وقال مجاهد يعنى اهواء متفرقة وهو ما كان فيهم من الفتن والاختلاف وقال بعضهم هو ما فيه الناس الآن من الاختلاف والاهواء وسفك الدماء (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا اهون) لان الفتن بين المخلوقين وعذابهم اهون من عذاب الله فابتليت هذه الامة بالفتن ليكفر بها عنهم (او) قال (هذا ايسر) شك الراوى وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوت الله أن يرفع عن أمتى أربعا فرفع عنهم ثنتين وأبى أن يرفع عنهم اثنتين دعوت الله أن يرفع عنهم الرجم من السماء والخسف من الارض وأن لا يلبسهم شيعا ولا يذيق بعضهم بأس بعض فرفع الله عنهم الخسف والرجم وأبى أن يرفع عنهم الاخريين فيستفاد منه أن الخسف والرجم لا يقعان فى هذه الامة لكن روى أحمد من حديث أبى بن كعب فى هذه الآية قال هن أربع وكلهن واقع لا محالة فمضت اثنتان بعد وفاة نبيهم بخمس وعشرين سنة ألبسوا شيعا وذاق بعضهم بأس بعض وبقيت اثنتان واقعتان لا محالة الخسف والرجم لكنه اعل بأنه مخالف لحديث جابر وغيره وبأن أبى بن كعب لم يدرك سنة خمس وعشرين من الوفاة النبوية فكان حديثه انتهى عند قوله لا محالة والباقى كلام بعض الرواة وجمع بينهما بأن حديث جابر مقيد بزمان وجود الصحابة وبعد ذلك يجوز وقوعهما وعند أحمد باسناد صحيح من حديث صحار بضم الصاد وبالحاء المخففة المهملتين العبدى رفعه لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل الحديث ذكره فى فتح البارى وفى حديث ربيعة الجرشى عند ابن أبى خيثمة رفعه يكون فى امتى الخسف والقذف والمسخ * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا فى التوحيد والنسائى فى التفسير * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) أى بشرك وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدى قال (حدثنا ابن ابى عدى) هو محمد واسم أبى عدى ابراهيم البصرى (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) انه (قال لما نزلت ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) أى عظيم أى لم يخلطوه بشرك كما سيأتى

واستشكل تصوير خلط الايمان بالشرك وحمله بعضهم على خلطهما ظاهرا وباطنا أى لم ينافقوا او المراد بالايمان
مجرد التصديق بالصانع وحده فيكون لغويا وحينئذ فلا اشكال (قال اصحابه) صلى الله عليه وسلم ورضى عنهم
(وأينا لم يظلم) وفى نسخة لابى ذر عن الحموى لا يظلم (فنزلت) عقب ذلك (ان الشرك لظلم عظيم) فبين أن عموم
الظلم المفهوم من الاتيان به نكرة فى سياق النفى غير مراد بل هو من العام الذى أريد به الخاص وهو الشرك
الذى هو اعلى أنواع الظلم * وهذا الحديث قد سبق فى باب الايمان * (باب قوله) جل وعلا (ويونس ولوطا)
هو ابن هاران ابن اخى ابراهيم الخليل عليهم السلام (وكلا فضلنا على العالمين) أى عالمى زمانهم وتمسك به من قال
ان الانبياء أفضل من الملائكة لدخولهم فى عموم الجمع المحلى * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد
(محمد بن بشار) بندار العبدى قال (حدثنا ابن مهدى) عبد الرحمن قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة)
ابن دعامة (عن ابى العالية) رفيع بضم الراء وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة عين مهملة ابن مهران الرياحى
انه (قال حدثنى) بالافراد (ابن عم نبيكم يعنى ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه
(قال ما ينبغى لعبد أن يقول انا خير من يونس بن متى) بفتح الميم والفوقية المشددة وضمير المتكلم يحتمل أن يعود
الى كل قائل أى لا يقول بعض الجاهلين من المجتهدين فى العبادة او العلم او غير ذلك من الفضائل فانه ولو بلغ
ما بلغ لم يبلغ درجة النبوة ويؤيده ما فى بعض الروايات ما ينبغى لعبد أن يقول وقيل يعود الى الرسول صلى الله
عليه وسلم أى لا ينبغى لاحد أن يفضلنى عليه قاله على سبيل التواضع او قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم وفيه نظر
من جهة معرفة المتقدم تاريخا * وبه قال (حدثنا آدم بن أبى اياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية قال
(حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (اخبرنا سعد بن ابراهيم) بسكون العين (قال سمعت حميد بن عبد الرحمن بن
عوف عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما ينبغى لعبد أن يقول انا خير من
يونس بن متى) فيه الكف عن الخوض فى التفضيل بين الانبياء بالرأى فيوقف عند المروى من ذلك والدلائل
متظافرة على تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الانبياء وخص يونس بالذكر خوفا من توهم حط مرتبته
العلية بقصة الحوت * وهذا الحديث قد سبق مرارا وقد ثبت باب قوله لابى ذر عن المستملى وسقط لغيره *
(باب قوله) سبحانه وتعالى (اولئك الذين هدى الله) قال الزجاج الانبياء الذين ذكرهم (فبهداهم اقتده)
الهاء فى اقتده للوقف ومن اثبتها فى الوصل ساكنة كالحرميين والبصرى وعاصم اجرى الوصل مجرى الوقف
وأشبعها ابن عامر على أنها كناية المصدر أى اقتد اقتداء وحذفها الاخوان على أنها هاء السكت وقياسها
فى الوصل الحذف * وفى هذه الآية دلالة على فضل نبينا صلى الله عليه وسلم على سائر الانبياء لانه سبحانه أمره
بالاقتداء بهداهم ولا بد من امتثاله لذلك الامر فوجب أن يجتمع فيه جميع فضائلهم واخلاقهم المتفرقة فثبت
بهذا أنه صلى الله عليه وسلم أفضل الانبياء وتقديم قوله فبهداهم يفيد حصر الامر فى هذا الاقتداء وانه لا هدى
غيره والمراد أصول الدين وهو الذى يستحق أن يسمى الهدى المطلق فانه لا يقبل النسخ وكذا فى مكارم الاخلاق
والصفات الحميدة المشهورة عن كل واحد من هؤلاء الانبياء ولو أمر بالاقتداء فى مشروع تلك الاديان لم يكن
دينا ناسخا وكان يجب محافظة كتبهم ومراجعتها عند الحاجة وبطلان اللازم بالاتفاق يدل على بطلان الملزوم
وسقط لغير أبى ذر قوله باب قوله * وبه قال (حدثنى) بالتوحيد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال
(اخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (اخبرهم قال اخبرنى)
بالافراد (سليمان) بن أبى مسلم (الاحول) المكى قيل اسم أبيه عبد الله (ان مجاهدا) هو ابن جبر بفتح الجيم
وسكون الموحدة المخزومى مولاهم المكى الامام فى التفسير (اخبره انه سال ابن عباس) رضى الله عنهما
(أفى) سورة (ص سجدة فقال نعم ثم تلا) قرأ (ووهبنا) زاد أبو ذر له اسحاق ويعقوب (الى قوله فبهداهم اقتده
ثم قال هو منهم) أى داود من الانبياء المذكورين فى هذه الآية (زاد) على الرواية الماضية (يزيد بن هارون)
الواسطى فيما وصله الاسماعيلى (ومحمد بن عبيد) مصغرا من غير اضافة الطنافسى الكوفى فيما وصله
البخارى فى سورة ص (وسهل بن يوسف) بسكون الهاء الانماطى فيما وصله المؤلف فى احاديث
الانبياء ثلاثتهم (عن العوام) بتشديد الواو ابن حوشب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح المعجمة
آخره موحدة (عن مجاهد) المذكور آنفا أنه قال (قلت لابن عباس فقال نبيكم صلى الله عليه
وسلم ممن امر ان يقتدى بهم) أى وقد سجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء به

قوله ابن اخى ابراهيم هو
بالنصب نعتا للوطا لان هاران
ابو لوط اخو ابراهيم اه

واستدل

واستدل بهذا على أن شرع من قبلنا شرع لنا وهى مسألة مشهورة فى الاصول ويأتى هذا الحديث ان شاء الله
تعالى فى سورة ص بعون الله تعالى * (باب قوله) عزوجل (وعلى الذين هادوا) أى وعلى اليهود (حرمنا كل
ذى ظفر) أى لم يكن منفرج الاصابع مشقوقها رواه ابن أبى حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس باسناد
حسن وذلك لشؤم ظلمهم لقوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم (ومن البقر والغنم حرمنا عليهم
شحومهما الآية) أى الثروب بالثاء المثلثة المضمومة والراء آخره موحدة وهو شحم قد غشى الكرش والامعاء
رقيق وشحم الكلى وترك البقر والغنم على التحليل لم يحرم منها الا الشحوم الخاصة واستثنى من الشحم ما علق
بظهورهما أو ما اشتمل على الامعاء فانه غير محرم وهو المراد بقوله أو الحوايا جمع حاوية أو حاوياء كقاصعاء
وقواصع أو حوية كسفينة وسفائن ومن عطف على شحومهما جعل أو بمعنى الواو فهى بمنزلة قولك لا تطع زيدا
أو عمرا أو خالدا أى هؤلاء كلهم أهل أن لا يطاع فلا تطع واحدا منهم ولا تطع الجماعة ومثله جالس الحسن أو ابن
سيرين أو الشعبى فليس المعنى انى أمرتك بمجالسة واحد منهم بل المعنى كلهم أهل أن يجالس فان جالست
واحدا منهم فانت مصيب وان جالست الجماعة فأنت مصيب وقال ابن الحاجب أو فى قوله ولا تطع منهم آثما
أو كفورا بمعناها وهو أحد الامرين وانما جاء التعميم من النهى الذى فيه معنى النفى لان المعنى قبل وجود النهى
تطيع آثما أو كفورا أى واحدا منهما فاذا جاء النهى ورد على ما كان ثابتا فى المعنى فيصير المعنى ولا تطع
واحدا منهما فيجىء العموم فيهما من جهة النهى الداخل بخلاف الاثبات فانه قد يفعل أحدهما دون الآخر وهو
معنى دقيق والحاصل انك اذا عطفت أو الحوايا أو ما اختلط بعظم على شحومهما دخلت الثلاث تحت حكم النفى
فيحرم الكل سوى ما استثنى منها واذا عطفت على المستثنى لم يحرم سوى الشحوم وأو على الاول للاباحة وعلى
الثانى للتنويع قاله فى فتوح الغيب وسقط فى رواية أبى ذر قوله ومن البقر الى آخره وقال بعد قوله ظفر الى قوله
وانا لصادقون (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن جرير من طريق على بن أبى طلحة عنه فى تفسير قوله (كل ذى ظفر
البعير والنعامة) ونحوهما (الحوايا المبعر) بفتح الميم وصله ابن جرير عن ابن عباس من طريق على بن أبى طلحة
وعبد الرزاق عن معمر عن قتادة وفى رواية أبى الوقت المباعر بالجمع وكذا قاله سعيد بن جبير فيما أخرجه ابن جرير
وقال الحوايا جمع حوية وهى ما تحوى واجتمع واستدار من البطن وهو بنات اللبن وهو المباعر وفيها الامعاء
(وقال غيره) غير ابن عباس فى قوله تعالى وعلى الذين (هادوا صاروا يهودا وأما قوله) تعالى انا (هدنا) اليك
بالاعراف فمعناه (تبنا هائد تائب) كذا نقل عن ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وغيرهم وسقط قوله وقال غيره
الخ لابى ذر * وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين ابن فروخ بن سعيد الحرانى التميمى نزيل مصر قال (حدثنا
الليث) بن سعد الامام المصرى (عن يزيد بن أبى حبيب) أبى رجاء البصرى واسم أبيه سويد أنه قال (قال عطاء)
هو ابن أبى رباح (سمعت جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما) يقول (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم)
زاد فى باب بيع الميتة من كتاب البيع عام الفتح وهو بمكة (قال قاتل الله اليهود) أى لعنهم (لما حرم الله عليهم
شحومها) أى اكل شحوم الميتة (جملوه) أى أذابوا المذكور واستخرجوا دهنه (ثم باعوه) ولابى الوقت
وأبى ذر عن الكشميهنى جملوها ثم باعوها على الاصل (فأكلوها) أى اثمانها (وقال ابو عاصم) الضحاك النبيل
شيخ البخارى مما وصله احمد (حدثنا عبد الحميد) بن جعفر الانصارى قال (حدثنا يزيد) بن أبى حبيب قال (كتب
الىّ) بتشديد الياء (عطاء) هو ابن أبى رباح قال (سمعت جابرا) هو ابن عبد الله رضى الله تعالى عنهما (عن النبى
صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر مثله أى مثل المذكور من الحديث * (باب قوله) تعالى (ولا تقربوا الفواحش)
الكبائر أو الزنا (ما ظهر منها وما بطن) فى محل نصب بدل اشتمال من الفواحش أى لا تقربوا ظاهرها وباطنها وهو
الزنا سرا أو جهرا أو عمل الجوارح والنية أو عموم الآثام ولفظ الباب ثابت لابى ذر * وبه قال (حدثنا حفص
ابن عمر) بضم العين الحوضى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين ابن مرة المرادى الكوفى الاعمى
(عن أبى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله تعالى عنه) أنه (قال لا احد أغير من الله)
أفعل التفضيل من الغيرة بفتح الغين وهى الانفة والحمية فى حق المخلوق وفى حق الخالق تحريمه ومنعه أن يأتى
المؤمن ما حرمه عليه قال ابن جنى تقول لا أحد أفضل منك برفع أفضل لانه خبر لا كما يرفع خبر ان وتقول لا غلام
لك فان فصلت بينهما بطل عملها تقول لا لك غلام فان وصفت اسم لا كان لك ثلاثة أوجه النصب بغير
تنوين وبتنوين والرفع بتنوين (ولذلك) أى ولاجل غيرته (حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا شئ

أحب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه) بالرفع والنصب فى أحب وهو أفعل تفضيل بمعنى المفعول والمدح فاعله نحو مارأيت رجلا أحسن فى عينه الكحل منه فى عين زيد ونقل البرماوى كالزركشى أن عبد اللطيف البغدادى استنبط من هذا جواز قول مدحت الله قال وليس صريحا لاحتمال أن يكون المراد ان الله يحب أن يمدح غيره ترغيبا للعبد فى الازدياد مما يقتضى المدح ولذلك مدح نفسه لا أن المراد يحب أن يمدحه غيره قال فى المصابيح وما اعترض به الزركشى على عدم الصراحة بابداء الاحتمال المذكور ليس من قبل نفسه بل ذكره الشيخ بهاء الدين السبكى فى اول شرح التلخيص انتهى وهذا الذى قاله عبد اللطيف هو فى شرحه على الخطب النباتية وعبارة شرح التلخيص المذكور ومراد عبد اللطيف بقوله قد يطلق المدح على الله تعالى انك تقول مدحت الله وماذكره هو مافهمه النووى وليس صريحا لاحتمال أن يكون المراد الخ قال فى المصابيح الظاهر الجواز ولذلك مدح نفسه شاهد صدق على صحته وحبه تعالى المدح ليثيب عليه فينتفع المكلف لا لينتفع هو بالمدح تعالى الله علوا كبيرا قال عمرو بن مرة (قلت) لابى وائل هل (سمعته) أى هذا الحديث (من عبد الله) ابن مسعود (قال) أبو وائل (نعم) سمعته من عبد الله (قلت ورفعه) عبد الله الى النبى صلى الله عليه وسلم (قال نعم) رفعه اليه صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى التوبة والنسائى فى التفسير والترمذى فى الدعوات * (وكيل) ولابى ذر ووكيل بزيادة واو ومراده تفسير وهو على كل شئ وكيل أى (حفيظ ومحيط به) كذا فسره أبو عبيدة * وقوله وحشرنا عليهم كل شئ (قبلا) هو (جمع قبيل والمعنى انه ضروب للعذاب كل ضرب منها قبيل) قال أبو عبيدة وحشرنا جمعنا وقبلا جمع قبيل أى صنف وقال مجاهد قبلا افواجا قبيلا قبيلا أى تعرض عليهم كل امة من الامم فتخبرهم بصدق الرسل فيما جاؤهم به ما كانوا ليؤمنوا الا أن يشاء الله وقال ابن جرير ويحتمل أن يكون القبل جمع قبيل وهو الضمين والكفيل أى وحشرنا عليهم كل شئ كفلاء يكفلون لهم أن الذى نعدهم حق وهو معنى قوله فى الآية الاخرى أو تأتى بالله والملائكة قبيلا انتهى وبالكفيل فسره البيضاوى كالزمخشرى والسمرقندى وابن عادل وغيرهم قال فى الفتح ولم أر من فسره باصناف العذاب فليحرر * (زخرف القول كل شئ حسنته ووشيته) بتشديد السين المهملة فى الاولى والشين المعجمة فى الثانية من التوشية أى زينته وكل شئ مبتدأ وتاليه عطف عليه (وهو باطل) جملة حالية (فهو زخرف) خبر المبتدأ ودخلت الفاء فيه لتضمن المبتدأ معنى الشرط وسقط قوله وكيل حفيظ الى هنا للحموى وثبت للمستملى والكشميهنى * (وحرث حجر) أى (حرام) والاشارة الى ماعينوا من الحرث والانعام للاصنام أو البحيرة ونحوها (وكل ممنوع فهو حجر محجور) بمعنى مفعول ويطلق على المذكر والمؤنث والواحد والجمع (والحجر كل بناء بنيته ويقال للانثى من الخيل حجر) بغير هاء تأنيث (ويقال للعقل حجر وحجى) بالحاء المكسورة والجيم (واما الحجر فموضع ثمود وما حجرت عليه من الارض فهو حجر ومنه سمى حطيم البيت) الحرام (حجرا كأنه مشتق من محطوم مثل قتيل من مقتول واما حجر اليمامة) بفتح الحاء (فهو منزل) وسقط قوله وحرث حجر الى هنا لابى ذر والنسفى قال فى الفتح وهو اولى * (باب قوله) تعالى (هلم شهداءكم لغة أهل الحجاز هلم للواحد والاثنين والجمع) وأهل نجد يقولون للاثنين هلما وللجمع هلموا وللمرأة هلمى وللنساء هلممن والمعنى هاتوا شهداءكم وأحضروهم وسقط قوله باب قوله لغير أبى ذر * (باب) قوله تعالى (لا ينفع نفسا ايمانها) أى يوم يأتى بعض آيات ربك كالدخان ودابة الارض والدجال ويأجوج ومأجوج وحضور الموت لا ينفع نفسا ايمانها اذ صار الامر عيانا والايمان برهانيا وقول الزمخشرى فلم يفرق كما ترى بين النفس الكافرة اذا آمنت فى غير وقت الايمان وبين النفس التى آمنت فى وقته ولم تكسب خيرا ومراده بذلك كما فى الانتصاف الاستدلال على أن الكافر والعاصى فى الخلود سواء حيث سوى فى الآية بينهما فى عدم الانتفاع بما يستدركانه بعد ظهور الآيات مدفوع بما قاله المحققون ان التقدير يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها أو كسبها فى ايمانها حينئذ لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى ايمانها خيرا من قبل فيوافق الآيات والاحاديث الشاهدة بأن مجرد الايمان ينفع ويورث النجاة ولو بعد حين وفى الآية لف وأصله يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفسا لم تكن مؤمنة قبل ايمانها بعد ولا نفسا لم تكسب فى ايمانها خيرا قبل ما تكسبه من الخير بعد لكن حذف احدى القرينتين وحاصله أن الايمان المجرد قبل كشف قوارع الساعة نافع وأن الايمان المقارن بالعمل الصالح انفع وأما بعدها فلا ينفع شئ اصلا ويأتى مزيد لذلك ان شاء الله تعالى فى كتاب الفتن بعون الله وقوته * وبه قال (حدثنا موسى

ابن

ابن اسماعيل) التبوذكي قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا عمارة) بضم العين وتخفيف الميم ابن القعقاع الضبي الكوفي قال (حدثنا ابو زرعة) هرم بن عمرو البجلي الكوفي قال (حدثنا ابو هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها) غاية لعدم قيام الساعة ويؤيده مارواه البيهقي في كتاب البعث والنشور عن الحاكم أبي عبد الله أن اول الآيات ظهور الدجال ثم نزول عيسى ثم خروج يأجوج ومأجوج ثم خروج الدابة ثم طلوع الشمس من مغربها وهو اول الآيات العظام المؤذنة بتغيير احوال العالم العلوي وذلك أن الكفار يسلمون في زمن عيسى ولو لم ينفع الكفار ايمانهم ايام عيسى لما صار الدين واحدا فاذا قبض عيسى عليه السلام ومن معه من المسلمين رجع اكثرهم الى الكفر فعند ذلك تطلع الشمس من مغربها (فاذا رآها الناس آمن من عليها) أي من على الارض (فذاك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل) أي لا ينفع كافرا لم يكن آمن قبل طلوعها ايمان بعد الطلوع ولا ينفع مؤمنا لم يكن عمل صالحا قبل الطلوع عمل صالح بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ حكم من آمن أو عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيأ كما قال تعالى فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الايمان وأبو داود في الملاحم والنسائي في الوصايا وابن ماجه في الفتن * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحاق) هو ابن نصر أبو ابراهيم السعدي كما جزم به خلف أو هو ابن منصور أبو يعقوب المروزي الكوسج كما جزم به أبو مسعود الدمشقي لكن قال الحافظ ابن حجر ان الاول اقوى قال (اخبرنا عبد الرزاق) بن همام الصنعاني قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام) هو ابن منبه الصنعاني (عن ابي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها) وآية ذلك أن تطول الليلة حتى تكون قدر ليلتين رواه ابن مردويه من حديث حذيفة مرفوعا (فاذا طلعت) من مغربها (ورآها الناس آمنوا اجمعون وذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها ثم قرأ الآية) ولمسلم عن ابن عمر مرفوعا ان أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها الحديث واستشكل بأن طلوع الشمس ليس بأول الآيات لان الدخان والدجال قبله واجيب بأن الآيات اما امارات دالة على قرب قيام الساعة واما امارات دالة على وجود قيام الساعة وحصولها ومن الاول الدخان وخروج الدجال ونحوهما ومن الثاني طلوع الشمس من مغربها وسمي اولا لأنه مبدأ القسم الثاني ويأتي ان شاء الله تعالى نبذة من فرائد الفوائد المتعلقة بهذه المباحث في محالها من هذا الكتاب وبالله المستعان وعليه التكلان

(سورة الاعراف)

مكية الا ثمان آيات من قوله تعالى واسألهم الى قوله واذ نتقنا الجبل وزاد أبو ذر هنا بسم الله الرحمن الرحيم (قال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عنه (ورياشا) بالجمع وهي قراءة الحسن جمع ريش كشعب وشعاب وقراءة الباقين وريشا بالافراد (المال) يقال تريش أي تمول وعند ابن جرير من وجه آخر عن ابن عباس الرياش اللباس والعيش والنعيم وقيل الريش لباس الزينة استعير من ريش الطير بعلاقة الزينة * وعن ابن عباس أيضا من طريق ابن جريج عن عطاء عنه مما وصله ابن جرير أيضا في قوله تعالى (انه لا يحب المعتدين) أي (في الدعاء) كالذي يسأل درجة الانبياء أو على من لا يستحقه أو الذي يرفع صوته عند الدعاء وفي حديث سعد بن أبي وقاص عند أبي داود ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سيكون قوم يعتدون في الدعاء وقرأ هذه الآية وعند الامام احمد من حديث عبد الله بن مغفل أنه سمع ابنه يقول اللهم اني اسألك القصر الابيض عن يمين الجنة اذا دخلتها فقال يابني سل الله الجنة وعذبه من النار فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يكون قوم يعتدون في الدعاء والطهور وهكذا أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن عفان به (وفي غيره) أي غير الدعاء وسقط انه لا يحب لغير أبوي ذر والوقت وقوله وفي غيره للمستملي * وقوله تعالى ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة حتى (عفوا) أي (كثروا وكثرت اموالهم) يقال عفا الشعر اذا كثر * وقوله تعالى في سورة سبأ (الفتاح) أي (القاضي) قيل وذكره هنا توطئة لقوله في هذه السورة (افتح بيننا) أي (اقض بيننا) وسقط قوله بيننا لابي ذر * قوله (نتقنا الجبل) أي (رفعنا) الجبل وسقط قوله الجبل لغير أبوي ذر والوقت * وقوله (انبجست) أي (انفجرت) * وقوله (متبر) أي (خسران) * وقوله (آسى) أي فكيف (احزن) على قوم كافرين * وقوله في سورة المائدة (تأس) أي (تحزن) ذكره استطرادا هذا كله تفسير ابن عباس (وقال غيره) اي غير ابن عباس

فى قوله تعالى (مامنعك أن لا تسجد يقال مامنعك أن تسجد) فلا صلة مثلها فى لئلا يعلم مؤكدة معنى الفعل الذى
دخلت عليه ومنبهة على أن الموبخ عليه ترك السجود * وقوله وطفقا (يخصفان أخذا) أى آدم وحواء
(الخصاف) بكسر الخاء (من ورق الجنة يؤلفان الورق يخصفان الورق بعضه الى بعض) لماذا قاطم الشجرة
آخذين فى الاكل نالهما شؤم المخالفة وسقطت عنهما ثيابهما وظهرت لهما سوآتهما وقيل كانت من نور وكان
احدهما لا يرى سوءة الآخر فأخذا يجعلان ورقة على ورقة لستر السوءة كما تخصف النعل بأن تجعل طرقة على
طرقة وتوثق بالسيور حتى صارت الاوراق كالثوب وهو ورق التين وقيل اللوز والخصفة بالتحريك الجلة أى
القفة الكبيرة التى تعمل من الخوص للتمر وجمعها خصف وخصاف قال أبو البقاء يخصفان ماضيه خصف وهو
متعد الى مفعول واحد والمفعول شيأ من ورق الجنة * وقال أبو عبيدة فى قوله (سوآتهما كناية عن فرجيهما)
وسقط هذا لابى ذر * (ومتاع الى حين هو ههنا الى يوم القيامة) وثبت للابوين هو وسقط لابى ذر يوم (والحين
عند العرب من ساعة الى ما لا يحصى عددها) ولابوى ذر والوقت عدده وأقله ساعة (الرياش والريش واحد وهو
ما ظهر من اللباس) وذكره قريبا مفسرا بالمال وغيره * وقوله تعالى عن ابليس انه يراكم هو و(قبيله) أى (جيله)
بالجيم المكسورة وهم الجن والشياطين (الذى هو منهم) وثبت للابوين هو وهو من كلام أبى عبيدة وعند المعتزلة
أن سبب عدم رؤيتنا اياهم لطافتهم ورؤيتهم ايانا الكثافتنا واستدلوا بالآية على امتناع رؤيتهم ولا يخفى أن ما
قالوه مجرد دعوى من غير دليل وأن الخبر عن عدم الرؤية من حيث لا ترونهم لا يدل على استحالته ويمكن أن
يستدل على فساد مذهبهم بقوله صلى الله عليه وسلم تفلت على البارحة عفريت فأردت أن اربطه الى سارية من
سوارى المسجد لينظروا اليه فذكرت دعوة أخى سليمان فرددته خاسئا * وقوله تعالى حتى اذا (اداركوا) أى
(اجتمعوا) فيها جميعا * (ومشاق الانسان) بتشديد القاف وفى نسخة ومسام الانسان بالسين المهملة والميم
المشددة بدل المعجمة والقاف وهما بمعنى واحد (و) مسام (الدابة كلهم) وللابوين كلها (يسمى سموما) بضم السين
المهملة (واحدها سم وهى) تسعة (عيناه ومنخراه وفمه واذناه ودبره واحليله) قاله أبو عبيدة وقال الراغب
السم والسم كل ثقب ضيق كخرم الابرة وثقب الانف وجمعه سموم وقد سمه أدخله فيه وفى السم ثلاث لغات فتح
سينه وضمها وكسرها ومراد المؤلف بذلك تفسير قوله تعالى ولا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل فى سم الخياط ودخل
تحت عموم قوله تعالى ان الذين كذبوا بآياتنا واستكبروا عنها لا تفتح لهم ابواب السماء الدهرية منكرو دلائل
الذات والصفات ومنكرو دلائل التوحيد وهم المشركون والبراهمة منكرو صحة النبوات ومنكرو صحة المعاد
الذين استكبروا عن الايمان بها لا تفتح ابواب السماء لارواحهم ولا لادعيتهم كما تفتح لارواح المؤمنين واعمالهم
والولوج الدخول وسم الخياط ثقب الابرة فاذا علق على محال كان محالا لان الجمل أعظم الحيوانات عند العرب
وثقب الابرة أضيق الثقب وقوله تعالى ومن فوقهم (غواش) أى (ما غشوا) أى غطوا (به) قال محمد بن كعب
القرظى لهم من جهنم مهاد الفرش ومن فوقهم غواش اللحف * وقوله الرياح (نشرا) بالنون المضمومة أى
(متفرقة) قيل لا تقع قطرة من الغيث الا بعد عمل اربع رياح الصبا تهيج السحاب والشمال تجمعه والجنوب تدره
والدبور تفرقه * وقوله والذى خبث لا يخرج الا (نكدا) أى (قليلا) عديم النفع ونصبه على الحال وتقدير الكلام
والبلد الذى خبث لا يخرج نباته الا نكدا فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فصار مرفوعا مستترا وهذا مثل
من يسمع الآيات وينتفع بها ومن لا يرفع اليها رأسه ولم يتأثر بالمواعظ * وقوله تعالى كان لم (يغنوا) أى (يعيشوا)
فيها والغناء بالفتح النفع * وقوله تعالى انى رسول من رب العالمين (حقيق) أى (حق) واجب على * وقوله
(استرهبوهم من الرهبة) وهى الخوف * وقوله فاذا هى (تلقف) أى (تلقم) تأكل ما يلقونه ويوهمون أنه حق *
وقوله الا انما (طائرهم) أى (حظهم) ونصيبهم عند الله * (طوفان) يشير الى قوله تعالى فأرسلنا عليهم الطوفان
أى (من السيل) المتلف للزرع والثمار (ويقال) أيضا (للموت الكثير الطوفان) وهو مروى عن ابن عباس
ورواه ابن مردويه باسنادين ضعيفين عن عائشة مرفوعا * (القمل) هو (الحمنان) بفتح الحاء المهملة ضبطه
البرماوى والدماميني كالكرمانى وضبطه ابن حجر بضمها كالفرع واصله وسكون الميم (يشبه) ولابى ذر شبه (صغار
الحلم) بفتح الحاء واللام قال الاصمعى فيما ذكره الجوهرى اوله قمقامة ثم حمنانة ثم قرادة ثم حلمة وهى القراد العظيم *
(عروش وعريش) يريد تفسير قوله تعالى وما كانوا يعرشون أى (بناء) قال ابن عباس فيما رواه الطبرى وما كانوا

يعرشون أى يبنون ولا مطابقة بين قوله يعرشون وقول البخارى عروش وعريش لأن العروش جمع عرش وهو
سرير الملك ولو قال يعرشون يبنون لكان انسب * وقوله ولما (سقط) فى ايديهم قال ابو عبيدة (كل من ندم فقد سقط
فى يده) لأن النادم المتحسر يعض يده غما فتصير يده مسقوطا فيها * (الاسباط) يريد قوله تعالى وقطعناهم اثنتى
عشرة اسباطا قال أبو عبيدة هم (قبائل بنى اسرائيل) والسبط من السبط بالتحريك وهو شجر تعلفه الابل
وكذلك القبيلة جعل الاب كالشجرة والاولاد كالاغصان * وقوله تعالى (اذ يعدون فى السبت) قال أبو عبيدة
أى (يتعدون له) وسقط لابى ذر لفظ له وفى نسخة به بالموحدة بدل اللام (يجاوزون) وفى نسخة يتجاوزون أى
حدود الله بالصيد فيه وقد نهوا عنه ولابى ذر تجاوز بفتح الفوقية وضم الواو وبعد تجاوز بموحدة وسكون العين
(تعد) بفتح الفوقية وسكون العين المهملة (تجاوز) بضم اوله وكسر الواو وفى نسخة تعد تجاوز بتشديد الدال
وتجاوز بفتح الواو والزاى * وقوله (شرعا) أى (شوارع) ظاهرة على وجه الماء من شرع علينا اذا دنا وأشرف
* وقوله بعذاب (بئيس) أى (شديد) فعيل من بؤس يبؤس بأسا اذا اشتد * وقوله (اخلد الى الارض قعد
وتقاعس) أى تأخر وأبطأ وهو عبارة عن شدة ميله الى زهرة الدنيا وزينتها واقباله على لذاتها ونعيمها وقوله الى
الارض ثابت لابوى ذر والوقت * وقوله (سنستدرجهم أى نأتيهم من مأمنهم) أى من موضع امنهم وثبت قوله
أى للابوين (كقوله تعالى فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا) وجه التشبيه اخذ الله اياهم بغتة وأصل
الاستدراج الاستصعاد او الاستنزال درجة بعد درجة أى نأخذهم قليلا قليلا الى أن تدركهم العقوبة وذلك
أنهم كلما جددوا خطيئة جددت لهم نعمة فظنوا ذلك تقريبا من الله تعالى وأنساهم الاستغفار * وقوله اولم
يتفكروا ما بصاحبهم (من جنة) أى (من جنون) والاستفهام بمعنى التقريع أو التحريض أى اولم ينظروا
بعقولهم لان الفكر طلب المعنى بالقلب وذلك انه كما يتقدم رؤية البصر بقلب الحدقة نحو المرئى يتقدم رؤية
البصيرة بقلب حدقة العقل الى الجوانب أى انه كيف يتوهمونه صلى الله عليه وسلم الجنون وهو يدعوهم الى
الله تعالى ويقيم على ذلك الدلائل القاطعة بألفاظ بلغت فى الفصاحة الى حقيقة يعجز عنها الاولون والآخرون *
وقوله (ايان مرساها) أى (متى خروجها) واشتقاق ايان من اى لان معناه أى وقت وسقط لغير ابوى ذر والوقت
أيان مرساها الخ * وقوله حملا خفيفا (فمرت به) أى (استمر بها) أى بحواء (الحمل فأتمته) وعن ابن عباس استمرت
به فشكت احبلت ام لا وسقط قوله فمرت الخ من رواية ابى ذر * قوله واما (ينزغنك) قال ابو عبيدة أى (يستخفنك)
وقال غيره واما ينخسنك من الشيطان نخس أى وسوسة تحملك على خلاف ما امرت به فاستعذ بالله من نزغه *
وقوله ان الذين اتقوا اذا مسهم (طيف) من الشيطان قال ابو عبيدة (ملم) يقال (به لمم) صرع منه او اصابه
ذنب أوهم به (ويقال طائف) بالالف اسم فاعل من طاف يطوف كأنها طافت بهم ودارت حولهم وهى قراءة
نافع وابن عامر وعاصم وحمزة (وهو) كالسابق (واحد) فى المعنى * وقوله واخوانهم (يمدونهم) قال ابو عبيدة
أى واخوان الشياطين الذين لم يتقوا (يزينون) لهم الغى والكفر * وقوله واذكر ربك فى نفسك تضرعا (وخيفة)
أى (خوفا) قاله أبو عبيدة وقال ابن جريج فى قوله تعالى ادعوا ربكم تضرعا (وخفية) أى سرا (من الاخفاء)
المشهور أن المزيد فيه مأخوذ من الثلاثى وهو الخفاء دون العكس وانما قال من الاخفاء نظرا الى أن الاشتقاق
أن تنتظم الصيغتان معنى واحدا * وقوله (والآصال) فى قوله تعالى بالغدو والآصال قال أبو عبيدة (واحدها
اصيل وهو ما بين العصر الى المغرب كقولك) وفى نسخة وهى التى فى اليونينية كقوله (بكرة واصيلا) والتقييد
بالوقتين لان بالغداة ينقلب من الموت الى الحياة ومن الظلمة التى تشاكل العدم الى النور المناسب للوجود
وفى الآخر بالعكس وثبت قوله وهو للابوين * (انما) وفى نسخة قل انما ولابى ذر باب قول الله عز وجل
قل انما (حرم ربى الفواحش) ما تزايد قبحه وقيل ما يتعلق بالفروج وقيل الكبائر وقيل الطواف بالبيت عراة
وهو قول ابن عباس ويؤيده السياق فان قوله ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوآتهما يدل على وجه التشبيه
فى قوله لا يفتننكم الشيطان أى لا تتصفوا بصفة يوقعكم الشيطان بسببها فى الفتنة وهى العرى فى الطواف
فتحرموا دخول الجنة كما حرمها على ابويكم حين اخرجهما من الجنة وقد يقال الحمل على الاعم من جميعها
اولى محافظة على الحصر المستفاد من انما لكن ان فسر الاثم بكل الذنوب كما قيل لم يحتج اليه وقيل الخمر
وعورض بأن تحريمها بالمدينة وهذه مكية (ما ظهر منها وما بطن) جهرها وسرها وعن ابن عباس فيما رواه ابن

جرير قال كانوا فى الجاهلية لايرون بالزنا بأسا فى السر ويستقبحونه فى العلانية فحرم الله الزنا فى السر والعلانية *
وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو بن مرة) بفتح العين الاعمى
الكوفى (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه قال) عمرو بن مرة (قلت) لابى
وائل (أنت سمعت هذا) الحديث (من عبد الله) يعنى ابن مسعود (قال) أبو وائل (نعم) سمعته منه (ورفعه) الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال لا احد) بالنصب من غير تنوين على أن لا نافية للجنس و(اغير من الله) خبرها
ولابى ذر لا احد بالرفع منونا (فلذلك حرم الفواحش ماظهر منها وما بطن) قال قتادة فيما ذكره ابن جرير المراد
سر الفواحش وقال سعيد بن جبير ومجاهد ماظهر نكاح الامهات وما بطن الزنا والحمل على العموم أولى كما مر
آنفا (ولا احد) ولابى ذر أحد بالرفع (أحب اليه المدحة) بكسر الميم آخره تاء تانيث (من الله فلذلك) أى
فلاجل حبه المدحة من خلقه اثنى عليها (مدح نفسه) المقدسة * (ولما جاء موسى) ولابى ذر باب بالتنوين فى قوله
جل ذكره ولما جاء موسى أى حضر (لميقاتنا) للوقت الذى عيناه له واللام للاختصاص كهى فى قوله اتيته لعشر
خلون من رمضان وليست بمعنى عند قيل لا بد هنا من تقدير مضاف أى لآخر ميقاتنا أو لانقضاء ميقاتنا (وكلمه
ربه) من غير واسطة على جبل الطور كلاما مغايرا لهذه الحروف والاصوات قديما قائما بذاته تعالى وخلق فيه
ادراكا سمعه به وكما ثبتت رؤية ذاته جل وعلا مع أنه ليس بجسم ولا عرض فكذلك كلامه وان لم يكن صوتا ولا
حرفا صح أن يسمع وروى ان موسى عليه السلام كان يسمع كلام الله من كل جهة وفيه اشارة الى أن سماع كلامه
القديم ليس من جنس كلام المحدثين وجواب لما قوله (قال) أى لما كلمه وخصه بهذه المرتبة طمحت همته الى رتبة
الرؤية وتشوق الى ذلك فسأل ربه أن يريه ذاته المقدسة فقال (رب أرنى انظر اليك) أى أرنى نفسك انظر اليك
فثانى مفعولى أرى محذوف والرؤية عين النظر لكن المعنى اجعلنى متمكنا من رؤيتك بأن تتجلى لى فأنظر اليك
وأراك والآية تدل على جواز رؤية الله تعالى لان موسى عليه الصلاة والسلام سألها وكان عارفا بالجائز والممتنع
فلو كانت محالا لما طلبها ولذلك (قال) الله تعالى جوابا له (لن ترانى) ولم يقل لن أرى ولن أريك ولن تنظر الى كأنه
قال ان المانع ليس الا من جانبك وانى غير محجوب بل محتجب بحجاب منك وهو كونك فان فى فان وأنا باق ووصفى
باق فاذا جاوزت قنطرة الفناء ووصلت الى دار البقاء فزت بمطلوبك ولا يلزم من نفى لن التأبيد اذ لو قلنا به لقضينا
ان موسى لايراه أبدا ولا فى الآخرة وكيف وقد ثبت فى الحديث المتواتر ان المؤمنين يرون الله تعالى فى القيامة
فموسى عليه السلام احرى بذلك وما قيل انه سأل عن لسان قوم فمردود بأن القوم ان كانوا مؤمنين كفاهم منع
موسى والا لم يفدهم ذلك كانكارهم أنه قول الله وروى محيي السنة عن الحسن قال هاج بموسى الشوق فسأل
الرؤية فقال الهى قد سمعت كلامك فاشتقت الى النظر اليك فأرنى انظر اليك فلان أنظر اليك ثم اموت احب الى
من أن اعيش ولا أراك (ولكن انظر الى الجبل) زبير الذى هو أشد منك خلقا (فان استقر) ثبت (مكانه فسوف
ترانى) اشارة الى عدم قدرته على الرؤية على وجه الاستدراك وفى تعليق الرؤية على استقرار الجبل دليل
للجواز ضرورة أن المعلق على الممكن ممكن (فلما تجلى ربه للجبل) أى ظهرت عظمته له وقدرته وأمره وحمل اللفظ
على المعهود والاكمل اولى فيجوز أن يخلق الله له حياة وسمعا وبصرا كما جعله محلا للخطاب بقوله يا جبال اوبى معه
وكما جعل الشجرة محلا لكلامه وكل هذا لا يحيله من يؤمن بأن الله على كل شئ قدير (جعله دكا) مدكوكا مفتتا
وعن ابن عباس صار ترابا وعند ابن مردويه أنه ساخ فى الارض فهو يهوى فيها الى يوم القيامة وعند ابن
أبى حاتم من حديث أنس بن مالك مرفوعا أنه لما تجلى ربه للجبل طارت لعظمته ستة اجبل فوقعت ثلاثة بالمدينة
وثلاثة بمكة بالمدينة أحد وورقان ورضوى وبمكة حراء وثبير وثور قال ابن كثير وهو حديث غريب بل منكر
(وخر موسى صعقا) مغشيا عليه من شدة هول ما رأى (فلما افاق) أى من الغشى (قال سبحانك تبت اليك) أى
انزهك وأتوب اليك عن أن اطلب الرؤية فى الدنيا أو بغير اذنك وحسنات الابرار سيئات المقربين فكانت
التوبة لذلك فان التوبة فى حق الانبياء لاتكون عن ذنب لان منزلتهم العلية تصان عن كل ما يحط عن مرتبة
الكمال (وأنا اول المؤمنين) بأنها لا تطلب فى الدنيا أو بغير الاذن وسقط لابى ذر قال لن ترانى الى اخره وقال
بعد قوله أرنى انظر اليك الآية (قال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله ابن جرير من طريق على بن أبى طلحة
عنه فى تفسير قوله (ارنى) انظر اليك أى (اعطنى) * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندى قال (حدثنا

سفيان) هو ابن عيينة (عن عمرو بن يحيى) بفتح العين (المازني) بالزاي والنون الانصاري المدني (عن ابيه) يحيى ابن عمارة (عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه) أنه (قال جاء رجل من اليهود) قيل اسمه فنحاص بكسر الفاء وسكون النون وبعدالحاء المهملة ألف فصاد مهملة وعزاه ابن بشكوال لابن اسحاق وفيه نظر كما سبق في الاشخاص (الى النبي صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه) بضم اللام وكسر الطاء المهملة مبنيا للمفعول ووجهه رفع مفعول نائب عن الفاعل (وقال يا محمد ان رجلا من أصحابك من الانصار لطم في وجهي) وهذا يضعف قول الحافظ أبي بكر بن أبي الدنيا ان الذي لطم اليهودي في هذه القصة هو أبو بكر الصديق لان ما في الصحيح اصح واصرح (قال) عليه الصلاة والسلام (ادعوه فدعوه) فلما حضر (قال) عليه الصلاة والسلام مستفهما منه (لم لطمت وجهه قال) الانصاري (يا رسول الله اني مررت باليهود) الذي هذا كان فيهم (فسمعته يقول) في حلفه (والذي اصطفى موسى على البشر فقلت) ولابي ذر عن الكشميهني قلت (وعلى محمد) زاد أبو ذر عن الحموي والمستملي قال فقلت وعلى محمد (وأخذتني غضبة) من ذلك (فلطمته قال) عليه السلام ولابي ذر فقال على طريق التواضع أو قبل أن يعلم أنه سيد ولد آدم (لا تخيروني من بين الانبياء) أو تخييرا يؤدي الى تنقيص أو لا تقدموا على ذلك بأهوائكم وآرائكم بل بما آتاكم الله من البيان أو بالنظر الى النبوة والرسالة فان شأنهما لا يختلف باختلاف الاشخاص بل كلهم في ذلك سواء وان اختلفت مراتبهم (فان الناس يصعقون يوم القيامة) قال الحافظ ابن كثير الظاهر أن هذا الصعق يكون في عرصات القيامة يحصل أمر يصعقون منه الله اعلم به وقد يكون ذلك اذا جاء الرب لفصل القضاء وتجلى للخلائق الملك الديان كما صعق موسى من تجلي الرب عز وجل ولذا قال نبينا صلى الله عليه وسلم فلا أدري افاق قبلي ام جوزي بصعقة الطور انتهى لكن في رواية عبد الله بن الفضل ينفخ في الصور فيصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء الله ثم ينفخ فيه اخرى فاكون اول من بعث وهو معنى قوله هنا (فاكون اول من يفيق فاذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا ادري افاق قبلي) فيكون له فضيلة ظاهرة (ام جزي) ولابي ذر عن الحموي والمستملي جوزي باثبات الواو (بصعقة الطور) فلم يصعق لكن لفظ يفيق وأفاق انما يستعمل في الغشي وأما الموت فيقال فيه بعث منه وصعقة الطور لم تكن موتا ويحتمل أن يكون اللفظ على ظاهره ويكون قاله قبل أن يعلم أنه اول من تنشق عنه الارض قال الداودي وقوله اول من يفيق ليس بمحفوظ والصحيح اول من تنشق عنه الارض * (المن والسلوى) وفي نسخة باب المن والسلوى *

وبه قال (حدثنا مسلم) بن ابراهيم الفراهيدي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك) بن عمير بضم العين وفتح الميم القرشي الكوفي (عن عمرو بن حريث) بضم الحاء آخره مثلثة مصغرا (عن سعيد بن زيد) أحد العشرة رضي الله عنهم (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال الكمأة) بفتح الكاف وسكون الميم نوع (من المن) لانه ينبت بنفسه من غير علاج ولا مؤونة كما كان ينزل على بني اسرائيل (وماؤها شفاء العين) اما بخلطه بدواء آخر واما بمجرده وصوبه النووي ولابي ذر عن الحموي والمستملي من العين وله عن الكشميهني شفاء للعين * وهذا الحديث أخرجه في الادب ومسلم في الاطعمة والترمذي والنسائي وابن ماجه في الطب * باب) بالتنوين وهو ثابت لابي ذر (قل يا ايها الناس) شامل للعرب وغيرهم كأهل الكتاب (اني رسول الله اليكم جميعا) حال من المجرور بالي وفيه رد على العيسوية من اليهود أتباع عيسى الاصبهاني الزاعمين تخصيص ارساله عليه السلام بالعرب وقيل المراد بالناس العقلاء ومن بلغته الدعوة (الذي له ملك السموات والارض) نصب بأعني اوجر نعت للجلالة وان حيل بين النعت والمنعوت بما هو متعلق المضاف اليه ومناسبة ذكر السموات والارض هنا الاشعار بأن له تخصيص من شاء بما شاء من تخصيص الرسالة وتعميمها (لا اله الا هو) جملة لا محل لها من الاعراب أو بدل من الصلة التي هي له ملك السموات والارض ولقائل أن يقول الاولى الاستئناف ويكون كالجواب لمن سأل لماذا اختص بذلك فاجيب بأنه المتوحد بالالوهية وقوله (يحيي ويميت) يجري مجرى الدليل على ذلك (فآمنوا بالله ورسوله النبي الامي) الذي لا يخط كتابا بيده ولا يقرأه وقد ولد في قوم اميين ونشأ بين اظهرهم في بلد ليس به عالم يعرف اخبار الماضين ولم يخرج في سفر ضاربا الى عالم فيعكف عليه فجاءهم باخبار التوراة والانجيل والامم الماضية الى غير ذلك من العلوم التي تعجز عن بلوغها القوى البشرية مما لا يرتاب أنه أمر الهي ووحي سماوي (الذي يؤمن بالله وكلماته) المنزلة عليه وعلى سائر الرسل من كتب ووحي وقراءة وكلمته بالافراد يراد بها الجنس

أو القران أو عيسى وفى حديث عبادة بن الصامت عند البخارى مرفوعا من قال اشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته الحديث قال فى الانوار اريد بالكلمة فى الآية عيسى تعريضا باليهود وتنبيها على أن من لم يؤمن به لم يعتبر ايمانه وقال غيره لعله أراد كلمة كن وخص بها عيسى لانه لم يوجد بغيرها وان كان غيره كذلك لكنه ينسب الى نطفة الاب فى الجملة (واتبعوه) اسلكوا طريقه واقتفوا أثره (لعلكم تهتدون) الى الصراط المستقيم وسقط لغير أبى ذر لفظ باب وله من قوله لا اله الا هو الى آخرها وقال بعد قوله والارض الآية وثبت ذلك للباقين * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله) غير منسوب عند الاكثرين وعند ابن السكن عن الفربرى عن البخارى عبد الله بن حماد وبذلك جزم أبو نصر الكلاباذى وغيره وعبد الله هذا هو الآملى بمد الهمزة وضم الميم المخففة وهو من تلامذة البخارى وكان يورق بين يديه وكان حافظا وشارك البخارى فى كثير من شيوخه وروايته عنه هنا من رواية الاكابر عن الاصاغر قال (حدثنا سليمان بن عبد الرحمن) الدمشقى من شيوخ المؤلف (وموسى بن هارون) البنى بضم الموحدة وتشديد النون المكسورة والبردى بضم الموحدة وسكون الراء الكوفى قدم مصر وسكن الفيوم وليس له فى البخارى غير هذا الحديث (قال حدثنا الوليد بن مسلم) أبو العباس الدمشقى قال (حدثنا عبد الله بن العلاء) بفتح العين والمد (ابن زبر) بفتح الزاى وسكون الموحدة الربعى بفتح الراء والموحدة وبالعين المهملة (قال حدثنى) بالافراد (بسر بن عبيد الله) بضم الموحدة وسكون المهملة وعبيد الله بضم العين مصغرا الحضرمى الشامى (قال حدثنى) بالافراد (أبو ادريس) عائذ الله (الخولانى) بالخاء المعجمة المفتوحة والنون (قال سمعت ابا الدرداء) عويمر الانصارى رضى الله عنه (يقول كانت بين ابى بكر وعمر) رضى الله عنهما (محاورة) بالحاء والراء المهملتين (فأغضب أبو بكر عمر) رضى الله عنهما (فانصرف عنه عمر) حال كونه (مغضبا فاتبعه أبو بكر يسأله ان يستغفر له فلم يفعل حتى اغلق بابه فى وجهه) غاية لسؤال أبى بكر عمر (فأقبل ابو بكر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبو الدرداء ونحن عنده) عليه الصلاة والسلام (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما صاحبكم هذا) يعنى أبا بكر (فقد غامر) بالغين المعجمة وبعدها ألف فميم ثم راء أى خاصم وغاضب وحاقد وفى مناقب أبى بكر أقبل أبو بكر آخذا بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته فقال النبى صلى الله عليه وسلم أما صاحبكم هذا فقد غامر فسلم وقال انى كان بينى وبين ابن الخطاب شئ فاسرعت اليه ثم ندمت فسألته أن يغفر لى فأبى على فأقبلت اليك فقال يغفر الله لك يا أبا بكر ثلاثا (قال) ابو الدرداء (وندم عمر على ما كان منه) من عدم استغفاره لابى بكر رضى الله عنهما (فأقبل حتى سلم وجلس الى النبى صلى الله عليه وسلم وقص على رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبر) الذى كان بينه وبين الصديق (قال ابو الدرداء وغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفى المناقب فجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمعر أى يتغير من شدة الغضب (وجعل أبو بكر يقول) وهو جاث على ركبتيه مشفقا أن ينال عمر من النبى صلى الله عليه وسلم ما يكره (والله يا رسول الله لانا كنت اظلم) من عمر فى ذلك (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل أنتم تاركو لى صاحبى هل أنتم تاركو لى صاحبى) مرتين وتاركو بغير نون مضافا لصاحبى مع الفصل بين المضاف والمضاف اليه بالجار والمجرور كقراءة ابن عامر زين لكثير من المشركين قتل اولادهم شركائهم ببناء زين للمفعول ورفع قتل ونصب اولادهم وجر شركائهم وهى قراءة متواترة وتضعيف أهل العربية لها للفصل انما هو لاعتقادهم أن القراآت بحسب وجوه العربية وهو خطأ فالعربية تصحح بالقراءة لا القراءة بالعربية وقد اشبعت الكلام فى مبحث ذلك فى كتابى فى القراآت الاربعة عشر وتقديم الجار يفيد الاختصاص وفى رواية أبى ذر تاركون لى بالنون على الاصل (انى قلت يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا فقلتم كذبت وقال ابو بكر صدقت) وهذا كما مر قريبا خطاب عام يرد على العيسوية من اليهود المصدقين بعثته الى العرب لا الى بنى اسرائيل لانا نقول انهم اقروا بأنه رسول واذا كان كذلك كان صادقا فى كل ما يدعيه وقد ثبت بالتواتر وبظاهر هذه الآية أنه كان يدعى عموم رسالته فوجب تصديقه وبطل قولهم انه كان مبعوثا الا لبنى اسرائيل * وهذا الحديث من افراد المؤلف (قال ابو عبد الله) هو البخارى فى تفسير (غامر) أى (سبق بالخير) بالتحتية الساكنة كذا فسره والذى فى الصحاح والنهاية أى خاصم أى دخل فى غمرة الخصومة وهى معظمها والمغامر الذى يرمى بنفسه فى الامور المهلكة وقيل هو من الغمر بالكسر وهو الحقد أى حاقد غيره وقد مر نحوه وهذا ثابت فى رواية أبوى الوقت وذر

ساقط لغيرهما قال فى المشارق كذا فسره المستملى عن البخارى" وهو يدل على أنه ساقط للحموى والكشميهنى" على
مالا يخفى * (باب قوله حطة) كذا لابى ذر ولغيره وقولوا حطة بغير ذكر باب وبزيادة وقولوا وحطة رفع خبر مبتدأ
محذوف أى مسألتنا حطة والاصل حط عنا ذنوبنا * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (اسحاق) بن
ابراهيم الحنظلى" ابن راهويه قال (اخبرنا عبد الرزاق) بن همام قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام بن
منبه) بتشديد الميم الاولى ومنبه بتشديد الموحدة المكسورة أخى وهب (انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل لبنى اسرائيل) لما خرجوا من التيه (ادخلوا الباب) باب بيت المقدس
(سجدا) شكر الله على نعمة الفتح وانقاذهم من التيه وفسر ابن عباس السجود هنا بالركوع (وقولوا حطة)
بالرفع (نغفر لكم خطاياكم) وسقط قوله نغفر لكم خطاياكم فى رواية سورة البقرة (فبدلوا) اى غيروا (فدخلوا
يزحفون على استاههم) بفتح الهمزة وسكون المهملة" اوراكهم (وقالوا حبة فى شعرة) بفتح العين وللكشميهنى"
فى شعيرة بكسر العين وزيادة تحتية فبدلوا السجود بالزحف وبدلوا قول حطة بقول حبة بحاء مهملة" مفتوحة
فموحدة وزادوا فى شعيرة أو شعرة * وهذا الحديث قد سبق فى البقرة * (باب) قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم
(خذ العفو) اى الفضل وما أتى من غير كلفة (وأمر بالعرف) المعروف كما يأتى ان شاء الله تعالى (وأعرض عن
الجاهلين) كأبى جهل وأصحابه وكان هذا قبل الامر بالقتال (العرف) هو (المعروف) المستحسن من الافعال *
وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (حدثنا) وفى الفرع كاصله أخبرنا (شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن
الزهرى") محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (اخبرنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن
مسعود (ان ابن عباس رضى الله عنهما قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة) بضم الحاء مصغرا الفزارى (فنزل
على ابن اخيه الحر بن قيس) اى ابن حصن (وكان من النفر الذين يدنيهم) اى يقربهم (عمر) بن الخطاب رضى الله
عنه (وكان القراء اصحاب مجالس عمر ومشاورته كهولا) جمع كهل وهو الذى وخطه الشيب (كانوا او شبانا)
بضم الشين وتشديد الموحدة وللكشميهنى أو شبابا بفتح المشين وبموحدتين الاولى مخففة (فقال عيينة لابن اخيه)
الحر بن قيس (يا ابن اخى لك وجه) وجيه ولابى ذر هل لك وجه (عند هذا الامير فاستأذن لى عليه قال) الحر
(سأستأذن لك عليه قال ابن عباس فاستأذن الحر لعيينة فأذن له عمر فلما دخل عليه قال هى) بكسر الهاء وسكون
الياء كلمة تهديد وقيل هى ضمير وهناك محذوف اى هى داهية (يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا الجزل) بفتح الجيم
وسكون الزاى اى ما تعطينا العطاء الكثير (ولا تحكم بيننا بالعدل فغضب عمر) رضى الله عنه (حتى هم به) وكان
شديدا فى الله ولابى الوقت حتى هم أن يوقع به (فقال له الحر يا امير المؤمنين ان الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه
وسلم خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين وان هذا من الجاهلين والله ما جاوزها) اى ما جاوز الآية
المتلوة اى لم يتعد العمل بها (عمر حين تلاها عليه) الحر (وكان وقافا عند كتاب الله) لا يتجاوز حكمه * وهذا
الحديث من افراده وأخرجه ايضا فى الاعتصام * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (يحيى) غير
منسوب فقال ابن السكن يحيى بن موسى يعنى المعروف بخت وقال المستملى يحيى بن جعفر يعنى البيكندى"
ورجحه ابن حجر قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الرؤاسى براء مضمومة فهمزة فسين مهملة" الكوفى" الحافظ
العابد (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن أخيه (عبد الله بن الزبير) بن العوام وسقط لابى ذر
عبد الله أنه قال فى قوله تعالى (خذ العفو وأمر بالعرف قال ما انزل الله) اى هذه الآية (الا فى اخلاق الناس
وقال عبد الله بن براد) بفتح الموحدة وتشديد الراء بعد الالف مهملة" وهو عبد الله بن عامر بن براد بن يوسف بن
أبى بردة بن أبى موسى الاشعرى ونسبه الى جده لشهرته به (حدثنا ابو اسامة) حماد بن اسامة قال (حدثنا هشام
اخبرنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا أبو اسامة قال هشام (عن ابيه) عروة بن الزبير (عن) اخيه (عبد الله بن الزبير)
أنه (قال امر الله) تعالى (نبيه صلى الله عليه وسلم ان يأخذ العفو من اخلاق الناس او كما قال) وقد اختلف على
هشام فى هذا الحديث فوصله بعضهم كالاسماعيلى وقال سعيد بن أبى عروبة عن قتادة خذ العفو الخ هذه اخلاق
أمر الله تعالى بها نبيه صلى الله عليه وسلم ودله عليها فأمره أن يأخذ الفضل من اخلاقهم بسهولة من غير تشديد
ويدخل فيه ترك التشدد بما يتعلق بالحقوق المالية وكان هذا قبل الزكاة وروى ابن جرير وابن أبى حاتم جميعا عن
امى" قال لما أنزل الله على نبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا

ياجبريل قال ان الله أمرك أن تعفو عمن ظلمك وتعطى من حرمك وتصل من قطعك وهو مرسل له شواهد من وجوه أخر كما قاله الحافظ ابن كثير وهو مطابق للفظ لأن وصل القاطع عفو عنه واعطاء من حرم أمر بالمعروف والعفو عن الظالم اعراض عن الجاهل فالآية مشتملة على مكارم الاخلاق فيما يتعلق بمعاملة الناس ولذا قال جعفر الصادق ليس فى القرآن آية أجمع لمكارم الاخلاق منها قال بعض الكبراء الناس رجلان محسن فخذ ماعفا لك من احسانه ولا تكلفه فوق طاقته * ومسىء فمره بالمعروف فان تمادى على ضلاله واستعصى عليك واستمر فى جهله فأعرض عنه فلعل ذلك يرده كما قال تعالى ادفع بالتى هى أحسن

(سورة الانفال) ٧

مدنية واياتها ست وسبعون وثبت لفظ سورة لابى ذر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (قوله تعالى (يسألونك) من حضر بدرا (عن الانفال) اى عن حكمها الاختلاف وقع بينهم فيها يأتى ذكره ان شاء الله تعالى (قل الانفال لله والرسول) يقسمها صلى الله عليه وسلم على ما يأمره الله تعالى (فاتقوا الله) فى الاختلاف (وأصلحوا ذات بينكم) اى الحال التى بينكم اصلاحا يحصل به الالفة والاتفاق وذلك بالمواساة والمساعدة فى الغنائم وسقط قوله يسألونك الخ لابى ذر (قال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله من طريق على بن أبى طلحة عنه (الانفال) هى (المغانم) كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خالصة ليس لاحد فيها شىء وقيل سميت الغنائم انفالا لان المسلمين فضلوا بها على سائر الامم الذين لم تحل لهم وسمى التطوع نافلة لزيادته على الفرض ويعقوب لكونه زيادة على ماسأل وفى الاصطلاح ماشرطه الامام لمن يباشر خطر التقدم طليعة وكشرط السلب للقاتل (قال قتادة) فيما رواه عبد الرزاق فى قوله تعالى وتذهب (ريحكم) أى (الحرب) وقيل المراد الحقيقة فان النصر لا يكون الا بريح يبعثها الله تعالى وفى الحديث نصرت بالصبا (يقال نافلة) أى (عطية) * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا سعيد بن سليمان) سعدويه البغدادى قال (اخبرنا هشيم) بضم الهاء وفتح المعجمة مصغرا ابن بشير الواسطى قال (اخبرنا ابو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية اياس الواسطى (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قلت لابن عباس رضى الله عنهما سورة الانفال) ماسبب نزولها (قال نزلت فى) غزوة (بدر) وروى ابوداود والنسائى وابن جرير وابن مردويه واللفظ له وابن حبان والحاكم من طرق عن داود بن أبى هند عن عكرمة عن ابن عباس قال لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا فتسارع فى ذلك شبان الرجال وبقى الشيوخ تحت الرايات فلما كانت الغنائم جاؤا يطلبون الذى جعل لهم فقالت الشيوخ لا تستأثروا علينا فانا كنا ردءا لكم لو انكشفتم فئتم فتنازعوا فأنزل الله يسألونك عن الانفال الى قوله ان كنتم مؤمنين * (الشوكة) فى قوله تعالى وتودون أن غير ذات الشوكة (الحد) بالحاء المهملة أى تحبون أن الطائفة التى لا حد لها ولا منعة ولا قتال وهى العير تكون لكم وتكرهون ملاقاة النفير لكثرة عددهم وعددهم وهذا ساقط لابى ذر * وقوله (مردفين) بكسر الدال أى متبعين من اردفته اذا اتبعته او جئت بعده (فوجا بعد فوج) يقال (ردفنى) بكسر الدال (وأردفنى) أى (جاء بعدى) وعن ابن عباس وراء كل ملك ملك وعنه مما روى من طريق على بن أبى طلحة قال وأمد الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بألف من الملائكة وكان جبريل فى خمسمائة من الملائكة مجنبة وميكائيل فى خمسمائة مجنبة * (ذوقوا) يريد قوله تعالى ذلكم فذوقوه أى باشروا وجربوا اى العذاب العاجل من ضرب الاعناق وقطع الاطراف (وليس هذا من ذوق الفم) * وقوله (فيركمه) قال ابو عبيدة أى (يجمعه) ويضم بعضه على بعض أو يجعل الكافر مع ما انفق للصد عن سبيل الله الى جهنم ليكون المال عذابا عليه لقوله تعالى فتكوى بها جباههم * (شرد) يريد قوله تعالى فاما تثقفنهم فى الحرب فشرد بهم من خلفهم قال ابو عبيدة اى (فرق) وقال عطاء غلظ عقوبتهم وأثخنهم قتلا ليخاف من سواهم من العدو * (وان جنحوا) أى (طلبوا السلم والسلم والسلام واحد) وهذا ثابت لابوين للسلم للصلح * (يثخن) فى الارض قال ابو عبيدة أى (يغلب) بكثرة القتل فى العدو والمبالغة فيه حتى يذل الكفر ويعز الاسلام * (وقال مجاهد) فى قوله تعالى وما كان صلاتهم عند البيت الا (مكاء) هو (ادخال أصابعهم فى افواههم وتصدية الصفير) كذا رواه عبد بن حميد عن مجاهد وعن ابن عمر مما رواه ابن جرير المكاء الصفير والتصدية التصفيق وعن ابن عباس مما رواه ابن أبى حاتم كانت قريش تطوف بالبيت عراة تصفر وتصفق * (ليثبتوك)

قوله رب الخير كذا بخطه والذى
فى ابن كثير قال ربى قال نعم
الرب ربك فاستوص به خيرا
قال انا استوصى به بل هو
يستوصى بى اه

اى (ليحبسوك) ومارورى عن عبيد بن عمير أن قريشا لما ائتمروا بالنبى صلى الله عليه وسلم ليثبتوه او يقتلوه أو يخرجوه
قال له عمه ابو طالب هل تدرى ما ائتمروا بك قال يريدون أن يسجنونى او يقتلونى او يخرجونى فقال من اخبرك
بهذا قال ربى الخير الخ تعقبه ابن كثير بأن ذكر أبى طالب فيه غريب جدا بل منكر لان هذه الآية مدنية وهذه
القصة انما كانت ليلة الهجرة بعد موت أبى طالب بنحو ثلاث سنين وذكر ابن اسحاق عن ابن عباس انهم اجتمعوا
فى دار الندوة فدخل عليهم ابليس فى صورة شيخ نجدى فقال بعضهم تحبسونه فى بيت وتسدون منافذه غير
كوة تلقون اليه طعامه وشرابه منها حتى يموت فقال ابليس بئس الرأى يأتيكم من يقاتلكم من قومه ويخلصه
من أيديكم وقال هشام بن عمرو رأيى أن تحملوه على جمل فتخرجوه من أرضكم فلا يضركم ما صنع فقال
بئس الرأى يفسد قوما غيركم ويقاتلكم بهم فقال أبو جهل انا ارى أن تأخذوا من كل بطن غلاما وتعطوه سيفا
فيضربوه ضربة واحدة فيتفرق دمه فى القبائل فقال ابليس صدق هذا الفتى فتفرقوا على رأيه فأتى جبريل النبى
صلى الله عليه وسلم وأخبره بالخبر وأمره بالهجرة وانزل الله عليه بعد قدومه المدينة الانفال يذكره نعمته عليه
واذ يمكر بك الذين كفروا ليثبتوك وقد منع بعضهم حديث ابليس وتغيير صورته لان فيه اعانة للكفار ولا يليق
بحكمة الله تعالى أن يجعل ابليس قادرا عليه وأجيب بأنه اذا لم يبعد أن يسلطه الله على قريش بالوسوسة فيما
صدر منهم فكيف يبعد ذلك (ان شر الدواب عند الله) ما يدب على الارض أو شر البهائم (الصم) عن سماع الحق
(البكم) عن فهمه ولذا قال (الذين لا يعقلون) جعلهم من البهائم ثم جعلهم شرها وزاد ابو ذر قال قال هم نفر
من بنى عبد الدار * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابى قال (حدثنا ورقاء) بفتح الواو وبعد الراء الساكنة
قاف ممدود ابن عمر بن كليب (عن ابن أبى نجيح) عبد الله وابو نجيح بفتح النون وكسر الجيم آخره حاء مهملة اسمه
يسار الثقفى المكى (عن مجاهد) المفسر (عن ابن عباس) رضى الله عنهما فى قوله تعالى (ان شر الدواب
عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون قال هم نفر من بنى عبد الدار) من قريش وكانوا يحملون اللواء يوم أحد
حتى قتلوا وأسماؤهم فى السيرة قاله فى المقدمة وهؤلاء شر البرية لان كل دابة مما سواهم مطيعة لله فيما خلقت
له وهؤلاء خلقوا للعبادة فكفروا وهذا يعم كل مشرك من حيث الظاهر وان كان السبب خاصا كما لا يخفى
* (يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم) الاستجابة هى الطاعة والامتثال والدعوة البعث
والتحريض ووحد الضمير ولم يثنه لان استجابة الرسول كاستجابة البارى جل وعلا وانما يذكر أحدهما مع
الآخر للتوكيد (لما يحييكم) من علوم الديانات والشرائع لان العلم حياة كما أن الجهل موت (واعلموا ان الله يحول
بين المرء وقلبه) أى يحول بينه وبين الكفر ان اراد سعادته وبينه وبين الايمان ان قدر شقاوته والمراد الحث على
المبادرة إلى اخلاص القلب وتصفيته قبل أن يحول الله بينه وبينه بالموت وفيه تنبيه على اطلاعه تعالى على
مكنوناته (وانه اليه تحشرون) فيجازيكم على ما اطلع عليه فى قلوبكم وسقط قوله واعلموا الخ لابى ذر وقال بعد
قوله لما يحييكم الآية (استجيبوا) قال أبو عبيدة أى (اجيبوا) وقوله (لما يحييكم) أى (يصلحكم) * وبه قال
(حدثنى) بالافراد (اسحاق) بن ابراهيم بن راهويه او ابن منصور (قال اخبرنا روح) بفتح الراء ابن عبادة
بتخفيف الموحدة القيسى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء
المعجمة وبعد الموحدة الاولى المفتوحة تحتية ساكنة الخزرجى المدنى انه قال (سمعت حفص بن عاصم) العمرى
(يحدث عن ابى سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح اللام المشددة الانصارى واسمه حارث او رافع او أوس (رضى
الله عنه) أنه (قال كنت اصلى) زاد فى الفاتحة فى المسجد (فمر بى رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعانى فلم آته) بمد
الهمزة (حتى صليت ثم اتيته فقال ما منعك ان تأتى) ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر تأتينى زاد فى الفاتحة
فقلت يارسول الله انى كنت اصلى فقال (ألم يقل الله يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم)
رجح بعضهم أن اجابته لا تبطل الصلاة لان الصلاة اجابة قال وظاهر الحديث يدل عليه ولذا رجح تفسير الاستجابة
بالطاعة والدعوة بالبعث والتحريض وقيل كان دعاه لامر لا يحتمل التأخير فجاز قطع الصلاة (ثم قال) عليه
الصلاة والسلام (لاعلمنك اعظم سورة فى القرآن) من جهة الثواب على قراءتها لما اشتملت عليه من الثناء
والدعاء والسؤال (قبل ان اخرج) زاد فى الفاتحة من المسجد (فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخرج)
من المسجد (فذكرت له) وفى الفاتحة قلت له ألم تقل لاعلمنك سورة هى اعظم سورة فى القرآن (وقال

معاذ) هو ابن ابى معاذ العنبرى (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خبيب بن عبد الرحمن) هو ابن المعلى وسقط ابن عبد الرحمن لغير أبى ذر أنه (سمع حفصا) العمرى (سمع اباسعيد) هو ابن المعلى (رجلا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم بهذا) الحديث المذكور (وقال هى الحمد لله رب العالمين السبع المثانى) بالرفع بدلا من الحمد لله او عطف بيان وهذا وصله الحسن بن ابى سفيان وفائدة ايراده هنا مافيه من تصريح سماع حفص من ابى سعيد * (باب قوله) عزوجل (واذ قالوا اللهم ان كان هذا) اى القرآن (هو الحق من عندك) منزلا (فأمطر علينا حجارة من السماء) عقوبة لنا على انكاره وفائدة قوله من السماء والامطار لا يكون الا منها المبالغة فى العذاب فانها محل الرحمة كأنهم قالوا بدل رحمتك النازلة من السماء بنزول العذاب منها او أنها اشد تأثيرا اذا سقطت من أعلى الاماكن (أو ائتنا بعذاب أليم) بنوع آخر والمراد نفى كونه حقا واذا انتفى كونه حقا لم يستوجب منكره عذابا فكان تعليق العذاب بكونه حقا مع اعتقاد أنه ليس بحق كتعليقه بالمحال فى قولك ان كان الباطل حقا فأمطر علينا حجارة وهذا من عنادهم وتمردهم روى أن معاوية قال لرجل من سبأ ما اجهل قومك حين ملكوا عليهم امرأة فقال اجهل من قومى قومك حين قالوا ان كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء ولم يقولوا فاهدنا له وروى أن النضر بن الحارث لعنه الله لما قال ان هذا الا اساطير الاولين قال النبى صلى الله عليه وسلم ويلك انه كلام الله فقال هو وأبو جهل اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك واسناده الى الجمع اسناد ما فعله رئيس القوم اليهم وثبت باب قوله لابى ذر وسقط له من قوله علينا حجارة الخ وقال بعد قوله فأمطر الآية (قال ابن عيينة) سفيان فى تفسيره رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومى (ماسمى الله مطرا فى القرآن الا عذابا) اوردوا عليه قوله تعالى ان كان بكم اذى من مطر فان المراد به المطر قطعا ونسبة الاذى اليه بالبلل والوحل الحاصل منه لا يخرجه عن كونه مطرا (وتسميه العرب الغيث وهو قوله تعالى وهو الذى ينزل الغيث من بعد ماقنطوا) وثبت قوله وهو الذى فى الفرع وسقط من أصله * وبه قال (حدثنى) بالافراد (احمد) غير منسوب وقد جزم الحاكمان أبو أحمد وأبو عبد الله انه ابن النضر بن عبد الوهاب النيسابورى قال (حدثنا عبيد الله ابن معاذ) بضم العين وفتح الموحدة مصغرا قال (حدثنا ابى) معاذ بن معاذ بن حسان العنبرى التميمى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الحميد) بن دينار تابعى صغير زاد غير ابى ذر هو ابن كرديد بكاف مضمومة فراء ساكنة فدال الاولى مكسورة بينهما تحتية ساكنة (صاحب الزيادى) بكسر الزاى وتخفيف التحتية انه (سمع انس بن مالك رضى الله عنه) يقول (قال ابو جهل) لعنه الله (اللهم ان كان هذا هو الحق) نصب خبرا عن الكون وهو فصل وقرئ بالرفع على أن هو مبتدأ غير فصل والحق خبره (من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم) قال ابو عبيدة كل شئ امطرت فهو من العذاب وما كان من الرحمة فهو مطرت (فنزلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وما لهم أن لا يعذبهم الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الآية) وسقط لابى ذر وما كان الله معذبهم الى يصدون ويقول الى عن المسجد الحرام وقد أورد ابن المنير فى تفسيره هنا سؤالا كما نقله عنه فى المصابيح فقال قد حكى الله عنهم هذا الكلام فى هذه الآية أى قوله اللهم ان كان هذا هو الحق الآية وهو من جنس نظم القرآن فقد وجد فيه بعض التكلم ببعض القرآن فكيف يتم نفى المعارضة بالكلية وقد وجد بعضها ومنها حكاية الله عنهم فى الاسراء وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الارض ينبوعا واجاب بأن الاتيان بمثل هذا القدر من الكلام لا يكفى فى حصول المعارضة لان هذا المقدار قليل لا يظهر فيه وجوه الفصاحة والبلاغة قال العلامة البدر الدمامينى وهذا الجواب انما يتمشى على القول بأن التحدى انما وقع بالسورة الطويلة التى يظهر فيها قوة الكلام * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى ذكر المنافقين والكفار * (باب قوله) تعالى (وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم) اللام لتأكيد النفى والدلالة على أن تعذيبهم عذاب استئصال والنبى صلى الله عليه وسلم بين اظهرهم غير مستقيم فى الحكمة خارج عن عادته تعالى فى قضائه قال ابن عباس فيما رواه عنه على بن ابى طلحة ما كان الله ليعذب قوما وانبياؤهم بين اظهرهم حتى يخرجهم (وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) فى موضع الحال ومعناه نفى الاستغفار عنهم أى ولو كانوا ممن يؤمن ويستغفر من الكفر لما عذبهم ولكنهم لا يؤمنون ولا يستغفرون او وما كان الله معذبهم وفيهم من يستغفر وهم المسلمون بين اظهرهم ممن تخلف من المستضعفين أو من اولادهم من يستغفر أو يريد

اسلام بعضهم أو استغفار الكفار اذ كانوا يقولون بعد التلبية غفرانك وفيه أن الاستغفار أمان من العذاب
وفى حديث فضالة بن عبيد الله عند الامام احمد مرفوعا العبد آمن من عذاب الله ما استغفر الله عزوجل وتأمل
علو مرتبة الاستغفار وعظم موقعه كيف قرن حصوله مع وجود سيد العالمين فى استدفاع البلاء وعن ابن
عباس مما رواه ابن أبى حاتم ان الله جعل فى هذه الامة أمانين لا يزالون معصومين من قوارع العذاب ماداما بين
أظهرهم فأمان قبضه الله اليه وأمان بقى فيكم ثم تلا الآية وروى ابن جرير أنهم لما قالوا ما قالوا ثم أمسوا ندموا
فقالوا غفرانك اللهم فأنزل الله وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون وسقط لغير أبى ذر قوله باب قوله وثبت له *
وبه قال (حدثنا محمد بن النضر) بن عبد الوهاب أخو احمد السابق قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (عبيد الله بن
معاذ) بتصغير عبد قال (حدثنا ابى) معاذ العنبرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الحميد) بن دينار
(صاحب الزيادى) أنه (سمع انس بن مالك) يقول (قال أبو جهل) لما قال النضر بن الحارث ان هذا الا أساطير
الاولين (اللهم ان كان هذا) يريد القرآن (هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء او ائتنا بعذاب أليم
فنزلت وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون) وليس المراد نفى مطلق العذاب عنهم
بل هم بصدده اذا هاجر عليه الصلاة والسلام عنهم كما يدل له قوله (وما لهم) استفهام بمعنى التقرير (ان لا يعذبهم
الله وهم يصدون عن المسجد الحرام الآية) مافى وما لهم استفهام بمعنى التقرير وأن فى أن لا يعذبهم الظاهر أنها
مصدرية وموضعها نصب أو جر لأنها على حذف حرف الجر والتقدير فى أن لا يعذبهم وهذا الجار يتعلق بما
تعلق به لهم من الاستقرار والمعنى وأى مانع فيهم من العذاب وسببه واقع وهو صدهم المسلمين عن المسجد الحرام
عام الحديبية واخراجهم الرسول والمؤمنين الى الهجرة فالعذاب واقع لا محالة بهم فلما خرج الرسول صلى الله
عليه وسلم من بين أظهرهم أوقع الله بهم بأسه يوم بدر فقتل صناديدهم وأسر سراتهم * (وقاتلوهم) حث للمؤمنين
على قتال الكفار وفى بعض النسخ باب قوله وقاتلوهم ونسب لابى ذر (حتى لا تكون فتنة) اى الى أن لا يوجد
فيهم شرك قط (ويكون الدين كله لله) ويضمحل عنهم كل دين باطل وسقط ويكون الدين الخ لغير أبى ذر * وبه قال
(حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (الحسن بن عبد العزيز) الجروى بالجيم والراء المفتوحتين المصرى نزيل
بغداد قال (حدثنا عبد الله بن يحيى) المعافرى بفتح الميم والعين المهملة وكسر الفاء وبعدها راء البرلسى قال
(حدثنا حيوة) بفتح الحاء المهملة والواو بينهما تحتية ساكنة ابن شريح بالمعجمة اوله والمهملة آخره (عن بكر بن
عمرو) بفتح الموحدة والعين المعافرى (عن بكير) بضم الموحدة مصغرا ابن عبد الله الاشج (عن نافع عن ابن عمر
رضى الله عنهما ان رجلا) هو حبان بالموحدة صاحب الدثنية أو العلاء بن عرار بمهملات الاولى مكسورة
أو نافع بن الازرق أو الهيثم بن حنش (جاءه) زاد فى البقرة فى فتنة ابن الزبير (فقال) له (يا أبا عبد الرحمن ألا تسمع
ماذكر الله فى كتابه وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) باغين بعضهم على بعض (الى آخر الآية فما يمنعك
ان لا تقاتل كما ذكر الله فى كتابه) كلمة لا زائدة كهى فى قوله ما منعك أن لا تسجد وكان لم يقاتل فى حرب من الحروب
الواقعة بين المسلمين كصفين والجمل ومحاصرة ابن الزبير (فقال يا ابن أخى اغتر بهذه الاية ولا اقاتل أحب الى من
ان اغتر بهذه الاية التى يقول الله تعالى) فيها (ومن يقتل مؤمنا متعمدا الى آخرها) أغتر فى هذين الموضعين بالغين
المعجمة والفوقية من الاغترار أى تأويل هذه الآية وان طائفتان أحب من تأويل الاخرى ومن يقتل مؤمنا
التى فيها تغليظ شديد وتهديد عظيم ولابى ذر عن الكشميهنى اعير بضم الهمزة وفتح العين المهملة وتشديد التحتية
فى الموضعين (قال) الرجل (فان الله) تعالى (يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة) هذا موضع الترجمة (قال ابن
عمر قد فعلنا) ذلك (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ) أى حين (كان الاسلام قليلا فكان الرجل يفتن
فى دينه) بضم الياء مبنيا للمفعول (اما يقتلوه واما يوثقوه) بحذف نون الرفع وهو موجود فى الكلام الفصيح نثره
ونظمه كما قاله ابن مالك ولابى ذر اما يقتلونه واما يوثقونه باثبات النون فيهما (حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة فلما
رأى اى الرجل انه) أن ابن عمر (لا يوافقه فيما يريد) من القتال (قال فما قولك فى على وعثمان) وكان السائل كان
من الخوارج (قال ابن عمر ما قولى فى على وعثمان أما عثمان فكان الله قد عفا عنه) لما فر يوم أحد فى قوله ولقد
عفا عنكم (فكرهتم ان تعفوا عنه ٩) بالفوقية وسكون الواو خطابا للجماعة (واما على فابن عم رسول الله صلى
الله عليه وسلم وختنه) بفتح الخاء المعجمة والمثناة الفوقية أى زوج ابنته (واشار بيده وهذه ابنته) بهمزة وصل

٩ قوله أن تعفوا عنه كذا فى الفتح والذى فى الفروع المعتمدة أن يعفو بالمثناة التحتية بالافراد أى الله كما تقدم فى سورة البقرة اه

والمراد بها فاطمة والشك من الراوى محافظة على نقل اللفظ على وجهه كما سمع أى هذه ابنة أو بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم (حيث ترون) منزلها بين منازل أبيها والذى فى اليونينية وفرعها وهذه ابنته بالنون أو بيته بالموحدة المكسورة بدلها واحد البيوت وشك الراوى فأتى باللفظين مع حرف الشك تحرجا من أن يجزم بلفظ هو فيه شاك وللكشميهنى أبيته بهمزة مفتوحة فموحدة ساكنة فتحتية مضمومة ففوقية بلفظ جمع القلة فى البيت وهو شاذ قال فى المصابيح ويروى هذه أبنيته أو بيته بفتح الموحدة الاول جمع بناء والثانى واحد البيوت وقال الحافظ ابن حجر فى مناقب على من وجه آخر هو ذا بيته أوسط بيوت النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية النسائى ولكن انظر الى منزلته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فى المسجد غير بيته قال وهذا يدل على أنه تصحف على بعض الرواة فقرأها بنته بموحدة ثم نون ثم طرأ له الشك فقال بنته أو بيته والمعتمد أنه البيت فقط لما ذكرنا من الروايات المصرحة بذلك وتأنيث اسم الاشارة باعتبار البقعة وفيه بيان قربه من النبى صلى الله عليه وسلم مكانة ومكانا * وبه قال (حدثنا احمد بن يونس) هو ابن عبد الله بن يونس اليربوعى الكوفى قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية الجعفى قال (حدثنا بيان) بفتح الموحدة والتحتية المخففة وبعد الالف نون ابن بشر بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة (ان وبرة) بفتح الواو والموحدة والراء وقد تسكن الموحدة ابن عبد الرحمن المسلى بضم الميم وسكون المهملة وباللام الحارثى (حدثه قال حدثنى) بالافراد (سعيد بن جبير قال خرج علينا او الينا) بالشك (ابن عمر فقال) له (رجل) سبق الخلف فى اسمه قريبا (كيف ترى فى قتال الفتنة فقال) ابن عمر ولابى ذر قال (وهل تدرى ما الفتنة كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول عليهم فتنة وليس) القتال معه (كقتالكم) ولابى ذر وليس بقتالكم (على الملك) بضم الميم بل كان قتالا على الدين لان المشركين كانوا يفتنون المسلمين اما بالقتل واما بالحبس * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (يا أيها النبى حرض المؤمنين) بالغ فى حثهم (على القتال) ولذا قال عليه السلام لاصحابه يوم بدر لما أقبل المشركون فى عددهم وعددهم قوموا الى جنة عرضها السموات والارض (ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين وان يكن منكم مائة) أى صابرة (يغلبوا ألفا من الذين كفروا) شرط فى معنى الامر يعنى ليصبر عشرون فى مقابلة مائتين ومائة فى مقابلة ألف كل واحد لعشرة (بأنهم قوم لا يفقهون) أى بسبب أنهم جهلة بالله واليوم الآخر يقاتلون لغير طلب ثواب واعتقاد أجر فى الآخرة لتكذيبهم لها وسقط ان يكن منكم عشرون الخ لابى ذر وقال بعد قوله القتال الآية وسقط لفظ باب لغيره * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه قال (لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين) زاد أبو ذر وان يكن منكم مائة (فكتب) بضم الكاف أى فرض (عليهم ان لا يفر واحد من عشرة) هو معنى الآية (فقال سفيان) بن عيينة (غير مرة أن لا يفر عشرون من مائتين) وهذا يوافق لفظ القرآن فالظاهر أن سفيان كان يرويه تارة بالمعنى وتارة باللفظ (ثم نزلت الآن خفف الله عنكم الآية فكتب) بفتح الكاف أى فرض الله تعالى (أن لا يفر مائة من مائتين زاد) ولابى ذر وزاد (سفيان مرة نزلت حرض المؤمنين على القتال ان يكن منكم عشرون صابرون) يريد أنه حدث بالزيادة مرة ومرة بدونها (قال سفيان وقال ابن شبرمة) بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضى الكوفة التابعى (وارى) بضم الهمزة أى أظن (الامر بالمعروف والنهى عن المنكر مثل هذا) الحكم المذكور فى الجهاد بجامع اعلاء كلمة الحق وادحاض كلمة الباطل وقول صاحب التلويح هذا التعليق رواه ابن أبى حاتم تعقبه فى الفتح بأنه وهم لان فى رواية ابن أبى عمر عن سفيان عند أبى نعيم فى مستخرجه قال سفيان فذكرته لابن شبرمة فذكر مثله * (الآن خفف الله عنكم وعلم ان فيكم ضعفا) فى القوة والجلد (الآية) زاد أبو ذر الى قوله والله مع الصابرين * وبه قال (حدثنا يحيى بن عبد الله السلمى) بضم السين وفتح اللام خاقان البلخى قال (اخبرنا عبد الله بن المبارك) المروزى قال (اخبرنا جرير بن حازم) بفتح جيم جرير وحازم بالحاء المهملة والزاى (قال اخبرنى) بالافراد (الزبير) بضم الزاى (ابن خريت) بكسر الخاء المعجمة والراء المشددة وبعد التحتية الساكنة فوقية بصرى من صغار التابعين (عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال لما نزلت ان يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين شق ذلك على المسلمين حين فرض عليهم ان لا يفر واحد من عشرة فجاء التخفيف) عنهم وعند ابن اسحاق من طريق عطاء عن ابن عباس فخفف الله عنهم

قوله بالموحدة المكسورة بدلها كذا بخطه وصوابه بالمثناة التحتية بدلها أى بدل النون تأمل اهـ

ونسخها بالآية الاخرى (فقال الآن خفف الله عنكم) وسقط قوله فقال لابى ذر (وعلم ان فيكم ضعفا) فى البدن أو فى البصيرة (فان يكن منكم مائة صابرة يغلبوا مائتين) أمر بلفظ الخبر اذ لو كان خبرا لم يقع بخلاف المخبر عنه والمعنى فى وجوب المصابرة لمثلينا أن المسلم على احدى الحسنيين اما أن يقتل فيدخل الجنة أو يسلم فيفوز بالاجر والغنيمة والكافر يقاتل على الفوز بالدنيا وقد زاد الاسماعيلى فى الحديث ففرض عليهم أن لا يفر رجل من رجلين ولا قوم من مثليهم والحاصل أنه يحرم على المقاتل الانصراف عن الصف اذا لم يزد عدد الكفار على مثلينا فلو لقى مسلم كافرين فله الانصراف وان كان هو الذى طلبهما لان فرض الجهاد والثبات انما هو فى الجماعة لكن قال البلقينى الاظهر بمقتضى نص الشافعى فى المختصر أنه ليس له الانصراف (قال) ابن عباس (فلما خفف الله عنهم من العدة نقص) بالتخفيف (من الصبر بقدر ما خفف عنهم) * وهذا الحديث أخرجه أبو داود فى الجهاد

(سورة براءة)

مدنية ولها اسماء أخر تزيد على العشرة منها التوبة والفاضحة والمقشقشة لانها تدعو الى التوبة وتفضح المنافقين وتقشقشهم أى تبرأ منهم وهى من آخر ما نزل ولم يكتبوا البسملة اولها لانها امان وبراءة نزلت لرفعه أو توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين موضعها وكانت قصتها تشابه قصة الانفال لان فيها ذكر العهود وفى براءة نبذها فضمت اليها * (وليجة) يريد قوله تعالى ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة (كل شئ أدخلته فى شئ) وهى فعيلة من الولوج كالدخيلة وهى نظير البطانة والداخلة والمعنى لا ينبغى أن يوالهم ويفشو اليهم اسرارهم وسقط قوله وليجة الخ لابى ذر وثبت لغيره * (الشقة) فى قوله بعدت عليهم الشقة هى (السفر) وقيل هى المسافة التى تقطع بمشقة يقال شقة شاقة أى بعدت عليهم الشاقة البعيدة أى يشق على الانسان سلوكها * (الخبال) فى قوله ما زادوكم الا خبالا (الفساد) والاستثناء يجوز أن يكون منقطعا اى انه لم يكن فى عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم خبال فيزيد المنافقون فيه وكان المعنى ما زادوكم قوة ولا شدة لكن خبالا وان يكون متصلا وذلك أن عسكر الرسول صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك كان فيهم منافقون كثير ولهم لا محالة خبال فلو خرج هؤلاء لالتاموا مع الخارجين فزاد الخبال (والخبال الموت) كذا فى جميع الروايات والصواب الموتة بضم الميم وزيادة هاء آخره وهو ضرب من الجنون * وقوله تعالى (ولا تفتنى) أى (لا توبخنى) من التوبيخ ولابى ذر عن المستملى لا توهنى بالهاء وتشديد النون من الوهن وهو الضعف ولابن السكن ولا تؤثمنى بمثلثة مشددة وميم ساكنة من الاثم وصوبه القاضى عياض * (كرها) بفتح الكاف (وكرها) بضمها (واحد) فى المعنى ومراده قوله تعالى قل انفقوا طوعا او كرها وسقط كرها الخ لابى ذر * (مدخلا) بتشديد الدال يريد لو يجدون ملجأ او مغارات او مدخلا أى (يدخلون فيه) والمدخل السرب فى الارض * وقوله تعالى لولوا اليه وهم (يجمعون) اى (يسرعون) اسراعا لا يردهم شئ كالفرس الجموح * وقوله واصحاب مدين (والمؤتفكات) وهى قريات قوم لوط (ائتفكت) اى (انقلبت بها) أى القريات (الارض) فصار عاليها سافلها وامطروا حجارة من سجيل * (اهوى) يريد والمؤتفكة أهوى بسورة النجم يقال (ألقاه فى هوة) بضم الهاء وتشديد الواو أى مكان عميق وذكرها استطرادا * وقوله تعالى فى جنات (عدن) أى خلد بضم الخاء المعجمة وسكون اللام يقال (عدنت بأرض اى اقمت) بها (ومنه معدن) وهو الموضع الذى يستخرج منه الذهب والفضة ونحوهما (ويقال) فلان (فى معدن صدق) اى (فى منبت صدق) كانه صار معدنا له للزومه له وسقط لابى ذر من عدنت الخ * (الخوالف) يريد قوله رضوا بأن يكونوا مع الخوالف وفسره بقوله (الخالف الذى خلفنى فقعد بعدى ومنه) اى من هذا اللفظ (يخلفه فى الغابرين) قال عليه الصلاة والسلام فى حديث ام سلمة اللهم اغفر لابى سلمة وارفع درجته فى المهديين واخلفه فى عقبه فى الغابرين رواه مسلم قال النووى أى الباقين (ويجوز أن يكون النساء من الخالفة) وهى المرأة (وان) بالواو ولابى ذر فان (كان) خوالف (جمع الذكور فانه لم يوجد على تقدير جمعه) على فواعل (الا حرفان فارس وفوارس وهالك وهوالك) قاله أبو عبيدة وزاد ابن مالك شاهق وشواهق وناكس ونواكس وداجن ودواجن وهذه الخمسة جمع فاعل وهو شاذ ولابى ذر وهالك فى الهوالك والمفهوم من اول كلام البخارى أن خوالف جمع خالف وحينئذ انما يجوز أن يكون النساء اذا كان يجمع الخالفة على خوالف وانما الخالف يجمع على الخالفين بالياء والنون والمشهور

فى فواعل انه جمع فاعله فان كان من صفة النساء فواضح وقد تحذف الهاء فى صفة المفرد من النساء وان كان من صفة الرجال فالهاء للمبالغة يقال رجل خالفة لا خير فيه والاصل فى جمعه بالنون كامر والمراد بالخوالف فى الآية النساء والرجال العاجزون والصبيان فجمع بجمع المؤنث تغليبا لكونهن اكثر فى ذلك من غيرهن * قوله وأولئك لهم (الخيرات واحدها خيرة) بفتح الخاء وسكون التحتية آخرها هاء تأنيث (وهى الفواضل) بالضاد المعجمة قاله أبو عبيدة * قوله وآخرون (مرجون) أى (مؤخرون) لامر الله ليقضى فيهم ماهو قاض وهذه ساقطة لابى ذر * (الشفا) بفتح المعجمة والفاء مقصورا يريد قوله تعالى على شفا جرف هار وفسر الشفا بقوله (شفير) ولابى ذر الشفير ثم قال (وهو) أى الشفير (حده) بالدال بعد الحاء المهملتين وللكشميهنى وهو حرفه أى جانبه * (والجرف ما تجرف من السيول والاودية) أى تحفر بالماء فصار واهيا (هار) أى (هائر) يقال انهارت البئر اذا انهدمت قال القاضى وانما وضع شفا الجرف وهو ما جرفه الوادى الهائر فى مقابلة التقوى تمثيلا لما بنوا عليه أمر دينهم فى البطلان وسرعة الانطماس ثم رشحه بانهياره به فى النار ووضعه فى مقابلة الرضوان تنبيها على أن تأسيس ذلك على أمر يحفظه عن النار ويوصله الى رضوان الله تعالى ومقتضياته التى الجنة أدناها وتأسيس هذا على ما هم بسببه على صدد الوقوع فى النار ساعة فساعة ثم ان مصيرهم الى النار لا محالة انتهى * وقوله ان ابراهيم (لاواه) أى (شفقا وفرقا) كناية عن فرط ترحمه ورقة قلبه وفيه بيان الحامل له على الاستغفار لابيه مع شكاسته عليه (وقال الشاعر) وهو المثقب بتشديد القاف المفتوحة العبدى واسمه جحاش بن عائذ بن محصن وسقط لفظ الشاعر لغير أبى ذر (اذا ما قمت أرحلها بليل *) بفتح الهمزة والحاء المهملة من رحلت الناقة ارحلها اذا شددت الرحل على ظهرها والرحل أصغر من القتب (تأوه آهة) بمد الهمزة وللاصيلى اهة (الرجل الحزين *) بتشديد الهاء وقصر الهمزة قال الحريرى فى درة الغواص يقولون فى التأوه أوه والافصح أن يقال أوه بكسر الهاء وضمها وفتحها والكسر أغلب وعليه قول الشاعر * فاوه لذكراها اذا ما ذكرتها * وقد شدد بعضهم الواو فقال أوه ومنهم من حذف الهاء وكسر الواو فقال أو وتصريف الفعل منها اوه وتأوه والمصدر الآهة ومنه قول مثقب العبدى اذا ما قمت ارحلها بليل البيت وهذا البيت من جملة قصيدة اولها

أفاطم قبل بينك متعينى * ومنعك ما سألت كأن تبينى
ولا تعدى مواعد كاذبات * تمر بها رياح الصيف دونى
فانى لو تخالفنى شمالى * لما اتبعتها أبدا يمينى

(يقال تهورت البئر اذا انهدمت وانهار مثله) كذا لابوى ذر والوقت وسقط لغيرهما * (باب قوله) عز وجل (براءة من الله ورسوله) أى هذه براءة مبتدأ صدورها من الله تعالى وغاية انتهائها (الى الذين عاهدتم من المشركين) فبراءة خبر مبتدأ محذوف وقيل مبتدأ خبره الى الذين وجاز الابتداء بالنكرة لانها تخصصت بالجار بعدها والمعنى ان الله ورسوله برئا من العهد الذى عاهدتم به المشركين وذلك انهم عاهدوا مشركى العرب فنكثوا ولم يف به الا بنو ضمرة وبنو كنانة فأمرهم بنبذ العهد الى من نقضه وأمروا أن يسيحوا الاربعة الاشهر الحرم صيانة لها من القتال * وقوله (اذان) أى (اعلام) يقال آذنته ايذانا واذانا وهو اسم قام مقام المصدر وسقط هذا لغير أبى ذر (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما مما رواه ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه فى قوله ويقولون هو (اذن بصدق) كل ما سمع وسمى بالجارحة للمبالغة كانه من فرط سماعه صار جملة آلة السماع كما سمى الجاسوس عينا لذلك * وقوله خذ من أموالهم صدقة (تطهرهم وتزكيهم بها) بمعنى واحد لان الزكاة والتزكية فى اللغة الطهارة (ونحوها) وفى نسخة ونحو هذا (كثير) فى القرآن أو فى لغات العرب (والزكاة الطاعة والاخلاص) أى تأتى بمعناهما رواه ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى تطهرهم وتزكيهم بها قال الزكاة طاعة الله والاخلاص * وقوله تعالى فى سورة فصلت وويل للمشركين الذين (لا يؤتون الزكاة) قال ابن عباس فيما رواه على بن أبى طلحة عنه (لا يشهدون أن لا اله الا الله) وهذا ذكره استطرادا وقوله تعالى (يضاهون) قال ابن عباس فيما رواه ابن أبى حاتم عن على بن أبى طلحة عنه (يشبهون) وقال أبو عبيدة هى التشبيه وقال القاضى أى يضاهى قولهم قول الذين كفروا فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه والمضاهاة المشابهة وهذا اخبار من الله تعالى عن قول اليهود عزير ابن الله والنصارى المسيح ابن الله فأكذبهم الله تعالى بقوله ذلك

قولهم بأفواههم والتقييد بكونه بأفواههم مع أنّ القول لا يكون الا بالفم للاشعار بأنه لا دليل عليه فهو كالمهملات لم يقصد بها الدلالة على المعانى وقول اليهود هذا كان مذهبا مشهورا عندهم أو قاله بعض من متقدميهم أو من كان بالمدينة وانما قالوا ذلك لأنه لم يبق فيهم بعد وقعة بخت نصر من يحفظ التوراة فلما أحياه الله بعد مائة عام وأملى عليهم التوراة حفظا فتعجبوا من ذلك وقالوا ما هذا الا لأنه ابن الله والدليل على أن هذا القول كان فيهم أن الآية قرئت عليهم فلم يكذبوا مع تهالكهم على التكذيب * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعى أنه (قال سمعت البراء ابن عازب) (رضى الله عنه يقول آخر آية نزلت) عليه صلى الله عليه وسلم (يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة) فى آخر سورة النساء (وآخر سورة نزلت) عليه عليه السلام (براءة) فان قلت سبق فى آخر سورة البقرة من حديث ابن عباس أن آخر آية نزلت آية الربا وعند النسائى من حديث ابن عباس أن سورة النصر آخر سورة نزلت أجيب بأنّ المراد آخرية مخصوصة لأن الاولية والآخرية من الامور النسبية وأما السورة فان آخرية النصر باعتبار نزولها كاملة بخلاف براءة فالمراد أولها أو معظمها والا ففيها آيات كثيرة نزلت قبل سنة الوفاة النبوية وسيكون لنا عودة الى الالمام بشئ من مبحث ذلك بسورة النصر ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته * (باب قوله) تعالى (فسيحوا فى الارض اربعة اشهر) اولها شوال وآخرها سلخ المحرم قاله الزهرى أو من يوم النحر الى عشرين من ربيع الآخر واستشكل ابن كثير الاول بأنهم كيف يحاسبون بمدة لم يبلغهم حكمها وانما ظهر لهم أمرها يوم النحر كما يأتى ان شاء الله تعالى واستشكل غيره القولين بأنه لم يكن ذلك كله الاشهر الحرم المشار اليها فى قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم وأجيب باحتمال أن يكون من قبيل التغليب وهذا أمر من الله لناقضى العهد كما مرّ وروى سعيد بن منصور والنسائى عن زيد بن يثيع بتحتية مضمومة وقد تبدل همزة بعدها مثلثة مفتوحة فتحتية ساكنة فعين مهملة الهمدانى الكوفى المخضرم قال سألت عليا بأى شئ بعثت قال بأنه لا يدخل الجنة الا نفس مؤمنة ولا يطوف بالبيت عريان ولا يجتمع مسلم ومشرك فى الحج بعد عامهم هذا ومن كان له عهد فعهده الى مدته ومن لم يكن له عهد فأربعة اشهر واستدل بهذا الاخير كما قاله ابن حجر وغيره على أن قوله تعالى فسيحوا فى الارض أربعة اشهر مختص بمن لم يكن له عهد موقت أو من لم يكن له عهد أصلا وأما من له عهد موقت فهو الى مدته وروى الطبرى من طريق ابن اسحاق قال هم صنفان صنف كان له عهد دون أربعة اشهر فأمهل تمام اربعة اشهر وصنف كانت مدة عهده بغير أجل فقصرت على اربعة اشهر وعن ابن عباس أن الاربعة الاشهر أجل من كان له عهد موقت بقدرها أو يزيد عليها وأن من ليس له عهد فانقضاؤه الى سلخ المحرم لقوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين وعن الزهرى قال كان اول أربعة الاشهر عند نزول براءة فى شوال وكان آخرها آخر المحرم وبذلك يجمع بين الاربعة الاشهر وبين قوله فاذا انسلخ الاشهر الحرم (واعلموا انكم غير معجزى الله) أى لا تفوتونه وان أمهلكم (وان الله مخزى الكافرين) مذلهم بالقتل والاسر فى الدنيا والعذاب فى الآخرة * (سيحوا) قال أبو عبيدة اى (سيروا) وقال غيره اتسعوا فى السير وابعدوا عن العمارات وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (سعيد بن عفير) هو سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء المصرى (قال حدثنى) بالافراد (الليث) بن سعد الامام المصرى (قال حدثنى) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين المهملة وفتح القاف ابن خالد الايلى ولابى ذر عن عقيل (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (وأخبرنى) بالافراد وواو العطف قال فى الكواكب اشعارا بأنه أخبره أيضا بغير ذلك فهو عطف على مقدر وقال فى الفتح ولم أر فى طرق حديث أبى هريرة عن أبى بكر زيادة الا ما وقع فى رواية شعيب عن الزهرى قال فيها كان المشركون يوافون بالتجارة فينتفع بها المسلمون فلما حرم الله على المشركين أن يقربوا المسجد الحرام وجد المسلمون فى أنفسهم مما قطع عليهم من التجارة فنزلت وان خفتم عيلة الآية ثم احل فى الآية الاخرى الجزية الحديث وأخرجه الطبرانى وابن مردويه مطولا وقال فى العمدة ولم يعين الكرمانى المقدر والظاهر أن المقدر هكذا عن ابن شهاب حدثنى وأخبرنى (حميد بن عبد الرحمن) بن عوف الزهرى المدنى قال وتظهر الفائدة فيه على قول من يقول بالفرق بين حدثنا وأخبرنا كذا قال فليتأمل (ان أبا هريرة رضى الله عنه قال بعثنى ابو بكر) الصديق رضى الله عنه (فى تلك الحجة) زاد فى الحج من طريق يحيى بن بكير التى أمّره عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم

* قوله عشرين من ربيع كذا بخطه ولعله عشر اهـ

قبل حجة الوداع (فى مؤذنين) جمع مؤذن من الايذان وهو الاعلام (يبعثهم يوم النحر) سنة تسع من الهجرة
(يؤذنون) اى يعلمون الناس (بمنى أن لا يحج) بفتح الهمزة وتشديد اللام ونصب يحج بأن ولا نافية (بعد العام)
المذكور (مشرك) هو منتزع من قوله تعالى فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا والمراد الحرم كله
(ولا يطوف بالبيت عريان) بنصب يطوف عطفا على يحج واحتج به الائمة الثلاثة على وجوب ستر العورة
فى الطواف خلافا لابى حنيفة حيث جوز طواف العريان ولابى ذر لا يحج بالرفع ولا نافية مخففة ويطوف رفع
عطفا على يحج (قال حميد بن عبد الرحمن) بالسند السابق (ثم اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم) أبا بكر (بعلى
ابن ابى طالب) وعند الامام أحمد من حديث أنس بن مالك وقال الترمذى حسن غريب أنه صلى الله عليه وسلم
بعث ببراءة مع أبى بكر فلما بلغ ذا الحليفة قال لا يبلغها الا أنا أو رجل من أهل بيتى فبعث بها مع على رضى الله عنه
(وأمره) ولابى ذر فأمره (ان يؤذن ببراءة) اى ببعضها وقد نبه فى الفتح على أن هذا المقدار من الحديث مرسل
لان حميدا لم يدرك ذلك ولا صرح بسماعه له من أبى هريرة (قال ابو هريرة) رضى الله عنه بالاسناد المذكور
قال فى الفتح وكأن حميدا حمل قصة توجه على من المدينة الى أن لحق أبا بكر عن غير أبى هريرة وحمل بقية القصة
كلها عن أبى هريرة (فأذن معنا على) رضى الله عنه (يوم النحر فى أهل منى ببراءة) ولابى ذر عن الكشميهنى قال
أبو بكر بدل قال أبو هريرة قال الحافظ ابن حجر وهو غلط فاحش مخالف لرواية الجميع وانما هو كلام أبى هريرة قطعا
فهو الذى كان يؤذن بذلك (وان لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان) وزاد أحمد من رواية محرز
ابن أبى هريرة عن أبيه ولا يدخل الجنة الا مؤمن فان قلت فما فائدة قوله ولا يدخل الجنة الا مؤمن أجيب بأن
الاعلام بان المشرك بعدها لا يقبل منه بعد هذا غير الايمان لقوله تعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين
حيث وجدتموهم وقد سبق حديث الباب فى الصلاة والحج * (باب قوله) عز وجل (واذان من الله ورسوله الى
الناس يوم الحج الاكبر) يوم عرفة كذا روى عن على وعمر فيما رواه ابن جرير وعن ابن عباس ومجاهد فيما رواه
ابن أبى حاتم وروى مرسلا عن مخرمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم عرفة فقال هذا يوم الحج
الاكبر وقيل انه يوم النحر واليه ذهب حميد بن عبد الرحمن كما سيأتى ان شاء الله تعالى قريبا فى باب الا الذين
عاهدتم من المشركين وروى عن ابن عمر وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر عند الجمرات فى حجة الوداع
فقال هذا يوم الحج الاكبر وبه قال كثيرون لان اعمال المناسك تتم فيه والجمهور أن الحج الاصغر العمرة وقيل
الاصغر يوم عرفة والاكبر يوم النحر وقيل حجة الوداع هى الاكبر لما وقع فيها من اعزاز الاسلام واذلال الكفر
(ان الله برىء من المشركين ورسوله) رفع مبتدأ والخبر محذوف أى ورسوله برىء منهم أو معطوف على الضمير
المستكن فى برىء وجاز ذلك للفصل المسوغ للعطف فرفعه على هذا بالفاعلية (فان تبتم فهو خير لكم) اى فالتوب
عن الشرك أو المتاب عن المعصية خير من البقاء عليها وأفعل التفضيل لمطلق الخيرية (وان توليتم) أعرضتم
(فاعلموا انكم غير معجزى الله) بل هو قادر عليكم وأنتم تحت قهره (وبشر الذين كفروا بعذاب أليم) فى الدنيا
بالخزى والنكال وفى الآخرة بالمقامع والاغلال والبشارة تهكم وسقط لابى ذر فان تبتم الخ وقال بعد قوله
ورسوله الى المتقين وساق فى نسخة الآية كلها الى آخر المتقين (آذنهم) بمد الهمزة أى (أعلمهم) وسقط ذلك لابى ذر
وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (قال حدثنى) بالافراد (عقيل)
بضم العين المهملة ابن خالد (قال ابن شهاب) الزهرى (فأخبرنى) بالافراد (حميد بن عبد الرحمن) بن عوف حميد
بالحاء المهملة وفى آل ملك عبيد وهى فى اليونينية مصلح حميد بالحاء (ان ابا هريرة) رضى الله عنه (قال بعثنى ابو
بكر) رضى الله عنه فى تلك الحجة) التى كان أبو بكر فيها أميرا على الحاج (فى المؤذنين) الذين (بعثهم يوم النحر) سمى
الحافظ ابن حجر ممن كان مع الصديق فى تلك الحجة سعد بن أبى وقاص وجابرا فيما أخرجه الطبرى (يؤذنون بمنى أن
لا يحج) بتشديد اللام (بعد العام) الذى وقع فيه الاعلام (مشرك ولا يطوف بالبيت عريان) بنصب يطوف وانما
كانت مباشرة أبى هريرة لذلك بأمر الصديق لان الصديق كان هو الامير على الناس فى تلك الحجة وكان على لم يطق
التأذين وحده فاحتاج لمعين على ذلك فكان أبو هريرة ينادى بما يلقيه اليه على مما أمر بتبليغه ويدل لذلك
حديث محرز بن أبى هريرة عن أبيه قال كنت مع على حين بعثه النبى صلى الله عليه وسلم ببراءة الى أهل مكة
فكنت انادى معه بذلك حتى يصحل صوتى وكان ينادى قبلى حتى يعيى * (قال حميد) هو ابن عبد الرحمن المذكور

بالسند المذكور (ثم اردف النبي صلى الله عليه وسلم) الصديق (بعلي بن ابي طالب) وسقط ابن أبي طالب لابي
ذر وفي نسخة ثم أردف النبي صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب باسقاط حرف الجر (فأمره ان يؤذن ببراءة)
اي ببضع وثلاثين آية منها منتهاها عند قوله ولو كره المشركون ففيه تجوز (قال ابو هريرة) بالاسناد السابق (فاذن
معنا علي في اهل منى يوم النحر ببراءة) من اولها الى ولو كره المشركون (و) ببعض ما اشتملت عليه (أن لا يحج
بعد العام مشرك) وهو قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا وبهذا يندفع
استشكال أن عليا كان مأمورا بأن يؤذن ببراءة فكيف أذن بأن لا يحج بعد العام مشرك كما قاله الكرماني (ولا
يطوف بالبيت عريان) وبراءة مجرور وعلامة الجر فتحة وهو الثابت في الروايات ويجوز رفعه منونا على الحكاية
* (الا الذين عاهدتم من المشركين) استثناء من المشركين والتقدير براءة من الله الى المشركين الا الذين لم
ينقضوا وسقط هذا لابي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحاق) هو ابن منصور أبو يعقوب
الكوسج المروزي قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) قال (حدثنا أبي) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهري (ان حميد بن عبد الرحمن) بن عوف (اخبره
ان ابا هريرة اخبره ان ابا بكر رضي الله عنه بعثه) اي بعث أبا هريرة (في الحجة التي امره) بتشديد الميم أي جعله
(رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها) أميرا (قبل حجة الوداع في رهط) وهو ما فوق العشرة من الرجال (يؤذن)
ولابي ذر عن الكشميهني يؤذنون (في الناس) بمنى (ان لا يحجن) بنون التوكيد الثقيلة (بعد العام مشرك ولا
يطوف) بالنصب (بالبيت عريان فكان حميد يقول يوم النحر يوم الحج الاكبر من اجل حديث ابي هريرة) وهذه
الزيادة أدرجها شعيب عن أبي هريرة كما في الجزية ولفظه عن أبي هريرة بعثني أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى
لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ويوم الحج الاكبر يوم النحر وانما قيل الاكبر من أجل قول
الناس الحج الاصغر فنبذ أبو بكر الى الناس في ذلك العام فلم يحج عام حجة الوداع التي حج فيها النبي صلى الله عليه
وسلم مشرك وقول حميد هذا استنبطه من قوله تعالى وأذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر ومن
مناداة أبي هريرة بذلك بأمر أبي بكر يوم النحر فدل على أن المراد بيوم الحج الاكبر يوم النحر وسياق رواية شعيب
يوهم أن ذلك مما نادى به أبو هريرة وليس كذلك فقد تظافرت الروايات عن أبي هريرة بان الذي كان ينادي به أبو
هريرة هو ومن معه من قبل أبي بكر شيئان منع حج المشركين ومنع طواف العريان وأن عليا أيضا كان ينادي بهما
وكان يزيد من كان له عهد فعهده الى مدته وأن لا يدخل الجنة الا مسلم وكانت هذه الاخيرة كالتوطئة لان لا يحج
بعد العام مشرك وأما التي قبلها فهي التي اختص علي بتبليغها قاله في الفتح * هذا (باب) بالتنوين في قوله سبحانه
وتعالى (فقاتلوا ائمة الكفر) أي فقاتلوا المشركين الذين نقضوا العهد وطعنوا في دينكم بصريح التكذيب وتقبيح
احكام الله فوضع أئمة الكفر موضع المضمر اذ التقدير فقاتلوهم للاشارة الى انهم بذلك صاروا رؤساء الكفرة
وقادتهم أو المراد رؤساؤهم وخصوا بذلك لأن قتلهم أهم (انهم لا ايمان لهم) بفتح الهمزة جمع يمين وهو المناسب
للنكث ومعنى نفيها عنهم انهم لا يوفون بها وان صدرت منهم واستشهد به الحنفية على أن يمين الكافر لا تكون
شرعية وعند الشافعية يمين شرعية بدليل وصفها بالنكث وقرأ ابن عامر بكسرها مصدر آمن يؤمن ايمانا اي
لا تصديق لهم أو لا أمان لهم وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) العنزي الزمن قال (حدثنا
يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا اسماعيل) بن أبي خالد قال (حدثنا زيد بن وهب) الجهني أبو سليمان الكوفي
المخضرم (قال كنا عند حذيفة) بن اليمان (فقال ما بقي من اصحاب هذه الآية الا ثلاثة) كذا وقع مبهما عند
البخاري ووافقه النسائي وابن مردويه كلاهما على الابهام وايراد ذلك هنا وهو يومئ الى أن المراد الآية
المسوقة هنا وروى الطبراني من طريق حبيب بن حسان عن زيد بن وهب قال كنا عند حذيفة فقرأ هذه الآية
فقاتلوا أئمة الكفر قال ما قوتل اهل هذه الآية بعد لكن وقع عند الاسماعيلي من رواية ابن عيينة عن اسماعيل
ابن أبي خالد بلفظ ما بقي من المنافقين من اهل هذه الآية لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء الآية الا اربعة نفر ان
أحدهم لشيخ كبير قال الاسماعيلي ان كانت الآية ما ذكر في خبر ابن عيينة فحق هذا الحديث أن يخرج في سورة
الممتحنة والمراد بكونهم لم يقاتلوا أن قتالهم لم يقع لعدم وقوع الشرط لأن لفظ الآية وان نكثوا أيمانهم من بعد
عهدهم وطعنوا في دينكم فقاتلوا فلما لم يقع منهم نكث ولا طعن لم يقاتلوا وقوله الا ثلاثة سمي منهم في رواية أبي بشر

عن مجاهد أبو سفيان بن حرب وفى رواية معمر عن قتادة أبو جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وأبو سفيان وسهيل
ابن عمرو وتعقب بأن أبا جهل وعقبة قتلا ببدر وانما ينطبق التفسير على من نزلت الآية المذكورة وهو حى فيصح
فى أبى سفيان وسهيل بن عمرو وقد أسلما قاله فى الفتح وقال البرماوى كالكرمانى اى ثلاثة آمنوا ثم ارتدوا
وطعنوا فى الاسلام من ذوى الرياسة والتقدم فيه اى فى الكفر (ولا من المنافقين) الذين يظهرون الاسلام
ويبطنون الكفر (الا اربعة) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على تسميتهم انتهى وقد كان حذيفة صاحب سر رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى شأن المنافقين يعرفهم دون غيره (فقال اعرابى) لم يعرف اسمه (انكم اصحاب محمد
صلى الله عليه وسلم) بنصب اصحاب بدلا من الضمير فى انكم أو منادى مضاف حذفت منه الاداة (تخبرونا)
بسكون الخاء وبفتحها مع تشديد الموحدة وفى نسخة تخبروننا بنونين على الاصل لأن النون لا تحذف
لا لناصب أو جازم والاولى لغة فصيحة لبعض العرب وزاد الاسماعيلى عن اشياء (فلا ندرى فما بال هؤلاء
الذين يبقرون) بمثناة تحتية مفتوحة فموحدة ساكنة فقاف مضمومة وفى رواية غير أبى ذر يبقرون بضم
التحتية وفتح الموحدة وتشديد القاف مكسورة اى يفتحون أو ينقبون (بيوتنا) وفى نسخة ينقرون بالنون
الساكنة بدل الموحدة وضم القاف (ويسرقون اعلاقنا) بالعين المهملة والقاف أى نفائس اموالنا وفى
بعض النسخ اغلاقنا بالمعجمة وكذا وجد مضبوطا بخط الحافظ الشرف الدمياطى لكن قال السفاقسى لا أعلم له
وجها قال فى فتح البارى ويمكن توجيهه بأن الاغلاق جمع غلق بفتحتين وهو ما يغلق ويفتح بالمفتاح والغلق
ايضا الباب فالمعنى يسرقون مفاتيح الاغلاق ويفتحون الابواب ويأخذون ما فيها أو المعنى يسرقون الابواب
وتكون السرقة كناية عن قلعها وأخذها ليتمكنوا من الدخول فيها (قال) حذيفة (اولئك) اى الذين
يبقرون ويسرقون (الفساق) اى لا الكفار ولا المنافقون (اجل) اى نعم (لم يبق منهم الا اربعة احدهم شيخ
كبير) لم يعرف اسمه (لو شرب الماء البارد لما وجد برده) لذهاب شهوته وفساد معدته بسبب عقوبة الله له فى
الدنيا فلا يفرق بين الاشياء * (باب قوله) عز وجل (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله)
والذين بالواو واستئنافية مبتدأ ضمن معنى الشرط ودخلت الفاء فى خبره وهو قوله (فبشرهم بعذاب أليم)
لذلك ووحد الضمير والسابق شيئان الذهب والفضة لأنه يعود على المكنوزات وهى أعم من النقدين أو عودا
الى الفضة لانها أقرب مذكور واكتفى ببيان حال صاحبها عن بيان حال صاحب الذهب أو لأن الفضة
اكثر انتفاعا فى المعاملات من الذهب وتخصيصهما بالذكر مع أن غيرهما ان لم تؤد زكاته كاموال التجارة يعذب
صاحبه لكونها اثمانا له فى الغالب وأصل الكنز الجمع وكل شئ جمع بعضه الى بعض فهو مكنوز وأكثر علماء الصحابة
على أن الكنز المذموم هو المال الذى لا تؤدى زكاته وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أيما مال أديت
زكاته فليس بكنز وان كان مدفونا فى الارض وايما مال لم تؤد زكاته فهو كنز يكوى به صاحبه وان كان على وجه
الارض وقيل المال الكثير اذا جمع فهو الكنز المذموم وان أديت زكاته واستدل له بعموم اللفظ وقوله عليه
الصلاة والسلام المروى فى حديث على عند عبد الرزاق ولفظه عن على فى قوله تعالى والذين يكنزون الذهب
والفضة الآية قال النبى صلى الله عليه وسلم تبا للذهب تبا للفضة يقولها ثلاثا قال فشق ذلك على اصحابه وقالوا
فأى مال نتخذ فقال عمر رضى الله عنه أنا اعلمكم ذلك فقال يا رسول الله ان أصحابك قد شق عليهم ذلك وقالوا
فأى المال نتخذ قال لسانا ذاكرا وقلبا شاكرا وزوجة تعين أحدكم على دينه ويمكن أن يجاب بحمل ذلك على ترك
الاولى لأنه يعذب الانسان على مال جمعه من حل وأخرج عنه حق الله تعالى وقد قال عليه الصلاة والسلام
نعم المال الصالح للرجل الصالح وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا الحكم بن نافع) أبو اليمان الحمصى
قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة قال (حدثنا ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان (ان عبد الرحمن) بن هرمز
(الاعرج حدثه انه قال حدثنى) بالافراد (ابو هريرة رضى الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
يكون كنز أحدكم) بالكاف كذا فى الفرع كأصله وغيرهما وفى نسخة كنز أحدهم (يوم القيامة شجاعا اقرع)
اى حية تمعط جلد رأسها لكثرة السم وطول العمر وزاد أبو نعيم فى مستخرجه يفر منه صاحبه ويطلبه أنا كنزك
فلا يزال به حتى يلقمه أصبعه * وقد سبق الحديث فى الزكاة بتمامه من وجه آخر وقد أورده هنا مختصرا * وبه قال
(حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفى قال (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن حصين) بضم الحاء وفتح
الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى الكوفى (عن زيد بن وهب) الجهنى الهمدانى الكوفى أنه (قال مررت

على أبى ذر) جندب بن جنادة على الاصح (بالربذة) بالراء والموحدة والمعجمة المفتوحات موضع قريب من المدينة (فقلت) له (ما انزلك بهذه الارض قال كنا بالشام فقرأت) قوله تعالى (والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم قال معاوية) بن أبى سفيان حين كان اميرا على الشام (ما هذه الآية (فينا) نزلت (ما هذه الا فى أهل الكتاب) نظرا الى سياق الآية لأنها نزلت فى الاحبار والرهبان الذين لا يؤتون الزكاة (قال) أبو ذر (قلت) لمعاوية (انها لفينا وفيهم) نزلت نظرا الى عموم الآية وزاد فى الزكاة فكان بينى وبينه فى ذلك وكتب الى عثمان رضى الله عنه يشكونى فكتب الى عثمان أن اقدم المدينة فقدمتها فكثر على الناس حتى كانهم لم يرونى قبل ذلك فذكرت ذلك لعثمان فقال ان شئت تنحيت فكنت قريبا فذاك الذى انزلنى هذا المنزل * (باب قوله عز وجل يوم يحمى عليها) أى المكنوزات أو الدراهم (فى نار جهنم) يجوز كون يحمى من حميته أو أحميته ثلاثيا أو رباعيا يقال حميت الحديدة وأحميتها أى اوقدت عليها لتحمى والفاعل المحذوف هو النار تقديره يوم تحمى النار عليها فلما حذف الفاعل ذهبت علامة التأنيث لذهابه كقولك رفعت القصة الى الامير ثم تقول رفع الى الامير (فتكوى بها جباههم وجنوبهم وظهورهم) تخصيص هذه الاعضاء لان جمع المال والبخل به كان لطلب الوجاهة فوقع العذاب بنقيض المطلوب والظهر لان البخيل يولى ظهره عن السائل اولانها اشرف الاعضاء لاشتمالها على الدماغ والقلب والكبد (هذا ما كنزتم لانفسكم) معمول لقول محذوف أى يقال لهم هذا ما كنزتم لمنفعة انفسكم فصار مضرة لها وسبب تعذيبها (فذوقوا ما كنتم تكنزون) أى جزاء الذى كنتم تكنزونه لان المكنوز لا يذاق * وثبت باب قوله عز وجل لابى ذر وسقط له جباههم الخ وقال بعد قوله فتكوى بها الآية * وبه قال (وقال احمد بن شبيب بن سعيد) بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى فيما وصله أبو داود فى الناسخ والمنسوخ ووقع فى رواية الكشميهنى فى باب ما أدى زكاته فليس بكنز حدثنا احمد بن شبيب قال (حدثنا أبى) شبيب ابن سعيد البصرى (عن يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى (عن خالد بن اسلم) اخى زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب أنه (قال خرجنا مع عبد الله بن عمر) رضى الله عنهما زاد فى الزكاة فقال اعرابى أخبرنى قول الله والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله (فقال هذا قبل ان تنزل الزكاة) اذ كانت الصدقة فرضا بما فضل عن الكفاية لقوله تعالى ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو قاله ابن بطال (فلما انزلت) آية الزكاة (جعلها الله) أى الزكاة (طهرا للاموال) ولمخرجها عن رذائل الاخلاق * (باب قوله) جل وعلا (ان عدة الشهور عند الله) العدة مصدر بمعنى العدد وعند الله نصب به أى ان مبلغ عددها عنده تعالى (اثنا عشر شهرا) نصب على التمييز واثنا عشر خبر ان (فى كتاب الله) فى اللوح المحفوظ لانه أصل الكتب أو القرآن أو فيما حكم به وهو صفة لاثنا عشر (يوم خلق السموات والارض) متعلق بكتاب الله على جعله مصدرا (منها اربعة حرم) وانما قيل لهذا المقدار من الزمان شهر لانه يشهر بالقمر ومنه ابتداؤه وانتهاؤه والقمر هو الشهر قال

فاصبح اجلى الطرف مايستزيده * يرى الشهر قبل الناس وهو نحيل

(القيم) قال أبو عبيدة فى مجازه (هو القائم) أى المستقيم وزاد أبو ذر ذلك الدين أى تحريم الاشهر الحرم هو الدين المستقيم دين ابراهيم وتخصيص بعض الزمان بالحرمة كليلة القدر والجمعة والعيد بالفضل دون بعض أن النفوس مجبولة على الشر يشق عليها الامتناع عن الشر بالكلية فمنعت عنه فى بعض الاوقات لحرمته وقد كانوا يعظمون هذه الاشهر حتى لو لقى الرجل قاتل ابيه لم يقتله فاكد الله تعالى ذلك بأن منع الظلم فيها بقوله فلا تظلموا فيهن انفسكم أى لا تحلوا احرامها ولذا قيل لا يحل القتال فيها ولا فى الحرم والجمهور على أن حرمة المقاتلة فيها منسوخة ويؤيده ماروى انه صلى الله عليه وسلم حاصر الطائف فى شهر حرام وهو ذو القعدة كما ثبت فى الصحيحين أنه حاصرها اربعين يوما وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب) الحجبى البصرى قال (حدثنا حماد بن زيد) بتشديد الميم ابن درهم الازدى الجهضمى البصرى (عن ايوب) السختيانى (عن محمد) هو ابن سيرين (عن ابن أبى بكرة) عبد الرحمن (عن) ابيه (أبى بكرة) نفيع بن الحارث ولابى ذر عن أبيه بدل عن أبى بكرة (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) فى خطبته فى حجة الوداع يعنى فى أوسط ايام التشريق ايها الناس (ان الزمان قد استدار) استدارة (كهيئته) أى مثل حالته (يوم خلق الله السموات والارض) أى عاد الحج الى ذى الحجة وبطل النسئ وهو تأخير حرمة الشهر الى شهر

آخر وذلك انهم كانوا اذا جاء شهر حرام وهم محاربون احلوه وحرموا مكانه شهرا آخر ورفضوا خصوص الاشهر
واعتبروا مجرد العدد وقيل كانوا يستحلون القتال فى المحرم لطول مدة التحريم بتوالى ثلاثة اشهر محرمة
ثم يحرمون صفر مكانه فكانهم يقترضونه ثم يوفونه وقيل كانوا يحلون المحرم مع صفر من عام ويسمونهما صفرين
ثم يحرمونهما من عام قابل ويسمونهما محرمين وقيل بل كانوا ربما احتاجوا الى صفر أيضا فأحلوه وجعلوا مكانه
ربيعا ثم يدور كذلك التحريم والتحليل بالتأخير على السنة كلها الى أن جاء الاسلام فوافق حجة الوداع رجوع
التحريم الى المحرم الحقيقى وصار الحج مختصا بوقت معين واستقام حساب السنة ورجع الى الاصل الموضوع يوم
خلق السموات والارض (السنة) العربية الهلالية (اثناعشر شهرا) على ما توارثوه من ابراهيم واسماعيل عليهما
الصلاة والسلام وذلك بعدد البروج التى تدور الشمس فيها السنة الشمسية فاذا دار القمر فيها كلها كملت دورته
السنوية وانما جعل الله تعالى الاعتبار بدور القمر لان ظهوره فى السماء لا يحتاج الى حساب ولا كتاب بل هو
أمر ظاهر يشاهد بالبصر بخلاف سير الشمس فانه تحتاج معرفته الى حساب فلم يحوجنا الى ذلك كما قال
عليه الصلاة والسلام انا امة امية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا الحديث وأعلم أن السنة والحول
والعام مترادفة فمعناها واحد كما هو ظاهر كلام كثير من اللغويين وهى مشتملة على ثلثمائة واربعة وخمسين يوما
وخمس وسدس يوم كذا ذكره صاحب المهذب من الشافعية فى الطلاق قالوا الان شهرا منها ثلاثون وشهرا تسع
وعشرون الا ذا الحجة فانه تسع وعشرون وخمس يوم وسدس يوم واستشكله بعضهم وقال لا ادرى ما وجه زيادة
الخمس والسدس وصحح بعضهم أن السنة الهلالية ثلثمائة وخمسة وخمسون يوما وجزم به ابن دحية فى كتاب
التنوير وذلك مقدار قطع البروج الاثنى عشر التى ذكرها الله تعالى فى كتابه وفرق بعضهم بين السنة والعام
فيكونان متباينين فقال ان العام من اول المحرم الى آخر ذى الحجة والسنة من كل يوم الى مثله من القابل نقله
ابن الخباز فى شرح اللمع له وسمى العام عاما لان الشمس عامت فيه حتى قطعت جملة الفلك لانها تقطع الفلك كله
فى السنة مرة وتقطع فى كل شهر برجا من البروج الاثنى عشر وانما علق الله تعالى على الشمس احكام اليوم
من الصلاة والصيام حيث كان ذلك مشاهدا بالبصر لا يحتاج الى حساب ولا كتاب فالصلاة تتعلق بطلوع الفجر
وطلوع الشمس وزوالها ومصير ظل كل شئ مثله بعد الذى زالت عليه الشمس وبغروب الشمس والسنة القمرية
اقل من الشمسية بمقدار معلوم وبسبب ذلك النقصان تنتقل الشهور القمرية من فصل الى آخر فيقع الحج
فى الشتاء تارة وفى الصيف اخرى وذكر الطبرى انهم كانوا يجعلون السنة ثلاثة عشر شهرا ومن وجه آخر يجعلونها
اثنى عشر شهرا وخمسة وعشرين يوما فتدور الايام والشهور كذلك وقول ان حجة الصديق رضى الله عنه سنة
تسع كانت فى ذى القعدة فيه نظر لان الله تعالى قال واذان من الله ورسوله الى الناس يوم الحج الاكبر الآية
وانما نودى بذلك فى حجة أبى بكر فلو لم تكن فى ذى الحجة لما قال تعالى يوم الحج الاكبر (منها اربعة حرم) لعظم
حرمتها وعظم الذنب فيها أو لتحريم القتال فيها (ثلاث متواليات) أى متتابعات وهو تفسير للاربعة الحرم قال
ابن التين فيما نقله فى الفتح الصواب ثلاثة متوالية يعنى لان المميز الشهر قال ولعله اعاد على المعنى أى ثلاث مدد
متواليات لكن اذا لم يذكر التمييز جاز التذكير والتأنيث ولابى ذر ثلاثة متواليات (ذو القعدة وذو الحجة) بفتح
القاف والحاء (والمحرم ورجب مضر) وهى القبيلة المشهورة واضافه اليها لانهم كانوا متمسكين بتعظيمه (الذى بين
جمادى) الآخرة (وشعبان) وهذا تأكيد وتصحيح لقول مضر نافيا به قول ربيعة ان رجبا المحرم هو الشهر الذى
بين شعبان وشوال وهو رمضان اليوم وانما كانت الاشهر الاربعة ثلاثة سرد وواحد فرد لاجل اداء مناسك
الحج والعمرة فحرم قبل شهر الحج شهر ليسار فيه الى الحج وهو ذو القعدة لانهم يقعدون فيه عن القتال وحرم
شهر ذى الحجة لانهم يوقعون فيه الحج ويشتغلون بأداء المناسك وحرم بعده شهر آخر وهو المحرم ليرجعوا فيه الى
اقصى بلادهم آمنين وحرم رجب فى وسط الحول لاجل زيارة البيت والاعتمار به لمن يقدم اليه من اقصى جزيرة
العرب فيزوره ثم يعود الى وطنه امنا وقد تمسك من قال بانها من سنتين بقوله ثلاث متواليات من حيث كونها
ثلاثا متواليات وهى ذو القعدة وذو الحجة والمحرم وواحدا فردا وهو رجب وقد روى من حديث ابن عمر
مرفوعا اولهن رجب لكن فى اسناده ضعف وعن أهل المدينة انها من سنتين واولها ذو القعدة ثم ذو الحجة
ثم المحرم ثم رجب آخرها وعن بعض أهل المدينة أيضا أن اولها رجب ثم ذو القعدة ثم ذو الحجة ثم المحرم وعن

أهل الكوفة انها من سنة واحدة اولها المحرم ثم رجب ثم ذو القعدة ثم ذو الحجة واختلف أيها افضل فقال بعض الشافعية رجب وضعفه النووى وغيره وقيل المحرم قاله الحسن ورجحه النووى وقيل ذو الحجة وروى عن سعيد ابن جبير وغيره قال بعضهم اذا رأيت العرب السادات قد تركوا العادات وحرموا الغارات قالوا محرم واذا ضعفت ابدانهم واصفرت ألوانهم قالوا صفر واذا زهت البساتين وظهرت الرياحين قالوا ربيعان واذا قلت الثمار وجمد الماء قالوا جماديان واذا هاجت الرياح وجرت الانهار وترجبت الاشجار قالوا رجب واذا بانت الفصائل وتشعبت القبائل قالوا شعبان واذا حمى الفضا وطفى جمر الغضا قالوا رمضان واذا قل السحاب وكثر الذباب وشالت الاذناب قالوا شوال واذا قعد التجار عن الاسفار قالوا ذو القعدة واذا قصدوا الحج من كل فج واظهروا العج والثج قالوا ذو الحجة * وهذا الحديث ذكره فى بدء الخلق * (باب قوله) تعالى وسقط من اليونينية لغير أبى ذر (ثانى اثنين) نصب على الحال من مفعول اخرجه وهو مثل خامس خمسة أى أحد اثنين (اذ هما فى الغار) أى حصلا فيه والغار ثقب فى الجبل يجمع على غيران (اذ يقول) صلى الله عليه وسلم (لصاحبه) وهو أبو بكر الصديق فيه دليل على أن من أنكر كون أبى بكر من الصحابة كفر لتكذيبه القرآن فان قلت لا دلالة فى اللفظ على خصوصه اجيب بأن الاجماع على أنه لم يكن غيره (لا تحزن ان الله معنا) أى (ناصرنا) وسقط لغير أبى ذر اذ يقول لصاحبه لا تحزن ان الله معنا وقال معنا ناصرنا * (السكينة فعيلة من السكون) يريد تفسير قوله تعالى فأنزل الله سكينته عليه أى على الصديق أى ما ألقى فى قلبه من الامنة التى سكن عندها وعلم أنهم لا يصلون اليه وقيل الضمير عائد على النبى صلى الله عليه وسلم قال بعضهم وهذا أقوى والسكينة هى ما ينزله الله على أنبيائه من الحياطة والخصائص التى لا تصلح الا لهم كقوله تعالى فيه سكينة من ربكم * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) الجعفى المسندى قال (حدثنا حبان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلى قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار العوذى بفتح المهملة وسكون الواو وكسر المعجمة البصرى قال (حدثنا ثابت) هو ابن اسلم البنانى قال (حدثنا انس) هو ابن مالك (قال حدثنى) بالافراد (أبو بكر الصديق) (رضى الله عنه قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى الغار) بثور اطحل خلف مكة من طريق اليمن (فرأيت آثار المشركين) لما طلعوا فوق الغار وفى رواية فرفعت رأسى فاذا أنا بأقدام القوم (قلت يا رسول الله لو أن احدهم رفع قدمه) بالافراد (رآنا قال) عليه السلام (يا أبا بكر (ما ظنك باثنين) يريد نفسه الشريفة وأبا بكر (الله ثالثهما) بالنصر والمعونة * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) الجعفى المسندى قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن أبى مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال حين وقع بينه) أى بين ابن عباس (وبين ابن الزبير) عبد الله بسبب البيعة وذلك أن ابن الزبير امتنع من مبايعة يزيد بن معاوية لما مات أبوه وأصر على ذلك حتى مات يزيد ثم دعا ابن الزبير الى نفسه بالخلافة فبويع بها وأطاعه أهل الحجاز ومصر والعراق وخراسان وكثير من أهل الشام ثم غلب مروان على الشام وقتل الضحاك بن قيس الامير من قبل ابن الزبير ثم توفى مروان سنة خمس وستين وقام عبد الملك ابنه مقامه وغلب المختار بن أبى عبيد على الكوفة ففر منه من كان من قبل ابن الزبير وكان محمد ابن الحنفية وعبد الله بن عباس مقيمين بمكة مذ قتل الحسين فدعاهما ابن الزبير الى البيعة له فامتنعا وقالا لا نبايع حتى يجتمع الناس على خليفة وتبعهما على ذلك جماعة فشدد ابن الزبير عليهم وحصرهم فبلغ ذلك المختار فجهز اليهم جيشا فاخرجوهما واستأذنوهما فى قتال ابن الزبير فامتنعا وخرجا الى الطائف قال ابن أبى مليكة (قلت) أى لابن عباس كالمنكر عليه امتناعه من مبايعة ابن الزبير معددا شرفه واستحقاقه للخلافة (أبوه الزبير) بن العوام أحد العشرة المبشرة بالجنة (وامه اسماء) بنت أبى بكر الصديق (وخالته عائشة) ام المؤمنين (وجده أبو بكر) صاحب النبى صلى الله عليه وسلم فى الغار (وجدته) ام ابيه الزبير (صفية) بنت عبد المطلب عمة النبى صلى الله عليه وسلم قال عبد الله بن محمد المسندى شيخ المؤلف (فقلت لسفيان) بن عيينة (اسناده) أى هذا الحديث ما هو اسناده ويجوز النصب على تقدير اذكر اسناده أى هل العنعنة بواسطة أو بدونها (فقال) أى سفيان (حدثنا فشغله انسان) بكلام أو نحوه (ولم يقل ابن جريج) بالرفع أى لم يقل حدثنا ابن جريج فاحتمل أن يكون اراد أن يدخل بينهما واسطة واحتمل أن لا يدخلها ولذلك استظهر البخارى فأخرج الحديث من وجه آخر عن

ابن جريج ثم من وجه آخر عن شيخه * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) هو المسندى السابق (قال
حدثنى) بالافراد (يحيى بن معين) بفتح الميم البغدادى الحافظ المشهور أمام الجرح والتعديل المتوفى سنة ثلاث
وثلاثين ومائتين بالمدينة النبوية وله بضع وسبعون سنة قال (حدثنا حجاج) هو ابن محمد المصيصى (قال ابن
جريج) عبد الملك (قال ابن أبى مليكة) عبد الله (وكان بينهما) أى بين ابن الزبير وابن عباس (شئ) مما يصدر بين
المتخاصمين وقيل كان اختلافا فى بعض قرا آت القرآن (فغدوت على ابن عباس فقلت) له (اتريد ان تقاتل ابن
الزبير) بهمزة الاستفهام الانكارى (فتحل) بالنصب وفى اليونينية فتحل بالرفع (حرم الله) وفى نسخة ما حرم
الله أى من القتال فى الحرم (فقال) أى ابن عباس (معاذ الله) أى اتعوذ بالله عن احلال ما حرم الله (ان الله
كتب) أى قدر (ابن الزبير وبنى امية محلين) مبيحين القتال فى الحرم قال فى فتح البارى وانما نسب ابن الزبير لذلك
وان كان بنو امية هم الذين ابتدؤه بالقتال وحصروه وانما بدا منه اولا دفعهم عن نفسه لانه بعد أن ردهم الله عنه
حصر بنى هاشم ليبايعوه فشرع فيما يؤذن باباحة القتال فى الحرم (وانى) أى قال ابن عباس وانى (والله
لا احله) أى القتال فيه (ابدا) وان قوتلت فيه قال ابن أبى مليكة بالاسناد السابق (قال) ابن عباس (قال
الناس) الذين من جهة ابن الزبير (بايع) بكسر التحتية والجزم على الامر (لابن الزبير) بالخلافة قال ابن عباس
(فقلت) لهم (واين بهذا الامر عنه) أى الخلافة يريد أنها ليست بعيدة عنه لما له من الشرف باسلافه الذين
ذكرهم بقوله (اما أبوه فحوارى النبى صلى الله عليه وسلم) بالحاء المهملة أى ناصره (يريد) بذلك ابن عباس
(الزبير واما جده فصاحب الغار يريد) بذلك ابن عباس (ابا بكر) الصديق رضى الله عنه (وأما امه فذات النطاق)
بالافراد لانها شقت نطاقها لسفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسقائه عند الهجرة (يريد) ابن عباس بذلك
(اسماء) بنت أبى بكر (وأما خالته فأم المؤمنين يريد) ابن عباس (عائشة) رضى الله عنها (وأما عمته فزوج النبى
صلى الله عليه وسلم يريد) ابن عباس (خديجة) واطلق عليها عمته تجوزا وانما هى عمة ابيه لانها خديجة بنت
خويلد بن اسد والزبير هو ابن العوام بن خويلد بن اسد (وأما عمة النبى صلى الله عليه وسلم فجدته) ام ابيه
(يريد) ابن عباس (صفية) بنت عبد المطلب ثم ذكر شرفه بصفته الذاتية الحميدة بقوله (ثم عفيف فى الاسلام)
نزيه عما يشين من الرذائل (قارئ للقرآن) زاد ابن أبى خيثمة فى تاريخه هنا وتركت بنى عمى أى اذعنت لابن الزبير
وتركت بنى عمى بنى امية (والله ان وصلونى) أى بنو امية (وصلونى من قريب) أى بسبب القرابة وذلك لان
عباسا هو ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وامية بن عبد شمس بن عبد مناف فعبد المطلب ابن عم امية جد
مروان بن الحكم بن أبى العاص وهذا شكر من ابن عباس لبنى امية وعتب على ابن الزبير (وان ربونى) أى كانوا
على امراء (ربونى) بفتح الراء وضم الموحدة المشددة فيهما وهو فى الثانى من باب اكلونى البراغيث وللكشميهنى
ربونى ربنى (اكفاء) بالافراد على الاصل ورفع أكفاء بسابقه أى امثال واحدها كفؤ (كرام) فى احسابهم
وعن أبى مخنف الاخبارى من طريق اخرى ان ابن عباس لما حضرته الوفاة بالطائف جمع بنيه فقال يا بنى ان ابن
الزبير لما خرج بمكة شددت ازره ودعوت الناس الى بيعته وتركت بنى عمنا من بنى امية الذين ان قتلونا قتلونا
اكفاء وان ربونا ربونا كراما فلما اصاب ما أصاب جفانى فهذا اصرح أن مراد ابن عباس بنو امية
لا بنو اسد رهط ابن الزبير وقال الازرقى كان ابن الزبير اذا دعا الناس فى الاذن بدأ ببنى اسد على بنى هاشم وبنى
عبد المطلب وغيرهم فلذا قال ابن عباس (فآثر) بالمد والمثلثة أى اختار ابن الزبير بعد أن اذعنت له وتركت بنى
عمى على (التويتات) جمع تويت مصغر توت بمثناتين وواو (والاسامات) بضم الهمزة جمع اسامة (والحميدات)
بضم الحاء المهملة مصغر حمد (يريد) ابن عباس (ابطنا) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وضم الطاء المهملة
جمع بطن وهو ما دون القبيلة وفوق الفخذ وقال ابطنا ولم يقل بطونا لان الاول جمع قلة فعبر به تحقيرا لهم (من بنى
اسد بنى تويت) كذا فى غير ما فرع من الفروع المقابلة على أصل اليونينى وكذا رأيتها فيه بنى تويت وقال
الحافظ ابن حجر قوله ابن تويت كذا وقع أى فى روايات البخارى وصوابه بنى تويت نبه عليه عياض وهو
فى مستخرج أبى نعيم بنى على الصواب انتهى وهذا عجيب فان خط الحافظ ابن حجر على كثير من الفروع
المقابلة على اليونينية بالقراءة والسماع وتويت هو ابن الحارث بن عبد العزى بن قصى (و) من (بنى اسامة)
ابن أسد بن عبد العزى (وبنى أسد) ولابى ذر من اسد وأما الحميدات فنسبة الى بنى حميد بن زهير بن الحارث بن أسد

ابن عبد العزى وتجتمع هذه الابطن مع خويلد بن اسد جد الزبير (ان ابن أبى العاص) بكسر الهمزة (برز) أى ظهر (يمشى القدمية) بضم القاف وفتح الدال المهملة وكسر الميم وتشديد التحتية مشية التبختر وهو مثل يريد أنه ركب معالى الامور وتقدم فى الشرف والفضل على أصحابه (يعنى) ابن عباس (عبد الملك بن مروان) بن الحكم ابن أبى العاص (وانه) بكسر الهمزة (لوى ذنبه) بتشديد الواو وتخفف (يعنى ابن الزبير) يعنى تخلف عن معالى الامور وكناية عن الجبن كما تفعل السباع اذا ارادت النوم أو وقف فلم يتقدم ولم يتأخر ولا وضع الاشياء مواضعها فأدنى الناصح وأقصى الكاشح وهذا قاله الداودى وفى رواية أبى مخنف وان ابن الزبير يمشى القهقرى قال فى فتح البارى وهو المناسب لقوله فى عبد الملك يمشى القدمية وكان الامر كما قال ابن عباس قال عبد الملك لم يزل فى تقدم من أمره حتى استنقذ العراق من ابن الزبير وقتل اخاه مصعبا ثم جهز العساكر الى ابن الزبير بمكة فكان من الامر ما كان ولم يزل امر ابن الزبير فى تأخر الى أن قتل رحمه الله ورضى عنه * وبه قال (حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون) بضم العين مصغرا من غير اضافة لابن ميمون المدنى قال (حدثنا عيسى بن يونس) بن أبى اسحاق الهمدانى الكوفى (عن عمر بن سعيد) بضم العين فى الاول وكسرها فى الثانى ابن أبى حسين النوفلى القرشى المكى أنه (قال اخبرنى) بالافراد (ابن أبى مليكة) عبد الله قال (دخلنا على ابن عباس) رضى الله عنهما (فقال آلا) بالتخفيف (تعجبون لابن الزبير قام فى أمره هذا) يعنى الخلافة (فقلت لاحاسبن نفسى له ما حاسبتها لابى بكر ولا لعمر) أى لاناقشن نفسى لابن الزبير فى معونته ولاستقصين عليها فى النصح له والذب عنه ما ناقشتها للعمرين وما نافية وقال الداودى أى لاذكرن من مناقبه مالم اذكر فى مناقبهما وانما صنع ابن عباس ذلك لاشتراك الناس فى معرفة مناقب أبى بكر وعمر بخلاف ابن الزبير فما كانت مناقبه فى الشهرة كمناقبهما فأظهر ذلك ابن عباس وبينه للناس انصافا منه له (ولهما) بلام الابتداء والضمير للعمرين وفى نسخة فانهما (كانا أولى بكل خير منه) أى من ابن الزبير (وقلت) وفى نسخة فقلت هو (ابن عمة النبى صلى الله عليه وسلم) صفية بنت عبد المطلب (وابن الزبير) حوارى رسول الله صلى الله عليه وسلم (وابن أبى بكر) الصديق رضى الله عنه (وابن اخى خديجة) ام المؤمنين رضى الله عنها (وابن اخت عائشة) اسماء وانما هو ابن ابن أخى خديجة العوام وابن ابنة أبى بكر اسماء وابن ابن صفية فهى جدته لابيه وعبر بذلك على سبيل المجاز (فاذا هو) أى ابن الزبير (يتعلى) بتشديد اللام يترفع معرضا أو متنحيا (عنى ولا يريد ذلك) قال العينى كابن حجر أى لا يريد أن اكون من خاصته وقال البرماوى كالكرمانى ولا يريد ذلك القول اذا عاتبته قال ابن عباس (فقلت ما كنت اظن أنى اعرض) أى اظهر (هذا) الخضوع (من نفسى) له (فيدعه) أى يتركه ولا يرضى به منى (وما اراه) بضم الهمزة أى وما اظنه (يريد) بى (خيرا) فى الرغبة عنى وللكشميهنى وانما اراه بدل وما وهو تصحيف كما لا يخفى (وان كان لابد) أى الذى صدر منه لافراق له منه (لان) كذا فى اليونينية والذى فى الفرع التنكيزى أن (يربنى) بفتح الموحدة (بنو عمى) بنو أمية أى يكونوا على امراء (احب الى من أن يربنى غيرهم) اذهم اقرب الى من بنى أسد كما مر ومن زائدة عند أبى ذر

*(باب قوله) عز وجل وسقط لغير أبى ذر (والمؤلفة قلوبهم) بالجر كلفظ التنزيل والرفع على الاستئناف وحذف باب وتاليه وهم قوم اسلموا ونيتهم ضعيفة فيه فيستألف قلوبهم أو أشراف يترقب باعطائهم ومراعاتهم اسلام نظائرهم (قال مجاهد) المفسر فيما وصله الفريابى عن ورقاء عن ابن أبى نجيح عنه (يتألفهم بالعطية) * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدى البصرى قال (اخبرنا سفيان) الثورى (عن ابيه) سعيد بن مسروق (عن أبى نعم) بضم النون وسكون العين المهملة عبد الرحمن (عن أبى سعيد) سعد بن مالك الخدرى (رضى الله عنه) أنه (قال بعث الى النبى صلى الله عليه وسلم بشئ) الباعث على بن أبى طالب كما فى البخارى فى باب قوله تعالى وأما عاد من كتاب الانبياء وعند مسلم وهو باليمن والشئ ذهيبة (فقسمه) عليه السلام أى ذلك الشئ (بين اربعة) سماهم فى رواية الباب المذكور الاقرع بن حابس الحنظلى ثم المجاشعى وعيينة بن بدر الفزارى وزيد الطائى ثم أحد بنى نبهان وعلقمة بن علاثة العامرى ثم أحد بنى كلاب (وقال) عليه السلام (اتألفهم) ليثبتوا على الاسلام رغبة فيما يصل اليهم من المال (فقال رجل) من بنى تميم يقال له ذو الخويصرة واسمه حرقوص بن زهير (ما عدلت) فى العطية (فقال) صلى الله عليه وسلم (يخرج من ضئضئ) بكسر الضادين المعجمتين وسكون الهمزة الاولى أى من نسل (هذا) الرجل المسمى بحرقوص

(قوم يمرقون من الدين) يخرجون منه زاد في كتاب الانبياء مروق السهم من الرمية وقول صاحب التنقيح
ان المؤلف كان ينبغي أن يترجم لهذا الحديث بقوله تعالى ومنهم من يلمزك في الصدقات اجاب عنه في المصابيح بأن
ما صنعه ظاهر لان الحديث اشتمل على اعطاء المؤلفة قلوبهم صريحا واشتمل على لمزه في الصدقات فان ترجم له على
الاول صح وعلى الثاني صح ولا نسلم اولوية احدهما بالنسبة الى الآخر فلا وجه للاعتراض * (باب قوله) عز وجل
وسقط لغير أبي ذر (الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين) زاد أبو ذر في الصدقات وهذا من صفات المنافقين والذين
في موضع رفع بالابتداء ومن المؤمنين حال من المطوعين (يلمزون) أي (يعيبون) وسقط هذا لابي ذر (وجهدهم)
بضم الجيم (وجهدهم) بفتحها أي (طاقتهم) مصدر جهد في الامر اذا بالغ فيه * وبه قال (حدثني) بالافراد
(بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون المعجمة العسكري (أبو محمد) الفرائضي نزيل البصرة قال (اخبرنا
محمد بن جعفر) الملقب بغندر الهذلي مولاهم البصري (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) ابن مهران الاعمش
(عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن أبي مسعود) عقبة بن عمرو البدري الانصاري أنه (قال لما امرنا)
بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابي ذر أمر (بالصدقة) بحذف الضمير المنصوب وفي الزكاة في باب اتقوا النار
ولو بشق تمرة لما نزلت آية الصدقة (كنا نتحامل) أي يحمل بعضنا البعض بالاجرة وقال البرماوي كالكرماني
أي نتكلف في الحمل من حطب وغيره زاد البرماوي وصوابه كنا نحامل كما سبق في بقية الروايات انتهى ومعناه
نؤاجر أنفسنا في الحمل (فجاء أبو عقيل) بفتح العين المهملة وكسر القاف حبحاب بحاءين مهملتين مفتوحتين
بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة اخرى (بنصف صاع) من تمر وفي الزكاة بصاع فيحتمل أنه غير أبي
عقيل أو هو هو ويكون اتى بنصف ثم بنصف (وجاء انسان) قيل هو عبد الرحمن بن عوف (بأكثر منه) قيل بألفين
رواه البزار من حديث أبي هريرة وعند ابن اسحاق عن قتادة بأربعة آلاف وعند الطبري عن ابن عباس
بأربعمائة أوقية من ذهب وعند عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ثمانية آلاف دينار قال في الفتح وأصح
الطرق ثمانية آلاف درهم (فقال المنافقون ان الله لغني عن صدقة هذا) الاول (وما فعل هذا الآخر)
عبد الرحمن بن عوف ما فعله من العطية (الا رياء) وقد كذبوا والله بل كان متطوعا (فنزلت الذين يلمزون المطوعين
من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون الا جهدهم الآية) فيهما أي يعيبون المياسير والفقراء * وبه قال
(حدثني) ولغير أبي ذر حدثنا بالجمع (اسحاق بن ابراهيم) بن راهويه (قال قلت لابي اسامة) حماد بن اسامة
(أحدثكم) بهمزة الاستفهام (زائدة) بن قدامة أبو الصلت الكوفي (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن شقيق)
هو أبو وائل بن سلمة (عن أبي مسعود) عقبة بن عمرو (الانصاري) البدري أنه (قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يأمر بالصدقة فيحتال) يجتهد ويسعى (احدنا حتى يجيء بالمد) من التمر أو القمح أو نحوهما فيتصدق به
(وان لاحدهم اليوم مائة ألف) من الدراهم أو الدنانير لكثرة الفتوح والاموال ومراده كما قال الزين
ابن المنير انهم كانوا يتصدقون مع قلة الشئ ويتكلفون ذلك ثم وسع الله عليهم فصاروا يتصدقون من يسر مع
عدم خشية عسر واليوم نصب على الظرفية قال شقيق (كأنه) أي ابا مسعود (يعرض بنفسه) لكونه من ذوي
الاموال الكثيرة * وهذا الحديث قد سبق في أوائل الزكاة * (باب قوله) عز وجل وسقط لغير أبي ذر (استغفر لهم
أو لا تستغفر لهم) اللفظ لفظ الامر ومعناه الخبر أي ان شئت استغفر لهم وان شئت فلا تستغفر لهم ثم أعلمه
الله تعالى انه لا يغفر لهم وان استغفر لهم سبعين مرة فقال (ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم)
والسبعون للتكثير وسقط فلن يغفر الله لهم لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد
(عبيد بن اسماعيل) بضم العين من غير اضافة واسمه عبد الله أبو محمد القرشي الهباري من ولد هبار بن الاسود
(عن أبي اسامة) حماد بن اسامة (عن عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله بن عمر العمري (عن نافع) مولى ابن عمر
(عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) أنه (قال لما توفي عبد الله بن أبي) بضم الهمزة وفتح الموحدة
وتشديد التحتية ابن سلول المنافق في ذي القعدة سنة تسع بعد منصرفهم من تبوك وكان قد تخلف عنها كذا نقله
في الفتح عن الواقدي واكليل الحاكم وسقط لغير أبي ذر ابن أبي (جاء ابنه عبد الله بن عبد الله) وكان
من المخلصين وفضلاء الصحابة (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله ان يعطيه قميصه يكفن فيه أباه
فاعطاه) قميصه ليكفن فيه أباه فالاعطاء انما وقع لابنه العبد الصالح وقيل ان عبد الله المنافق كان اعطى العباس

يوم بدر قميصا لما اسر العباس فكافأه النبى صلى الله عليه وسلم على ذلك لئلا يكون لمنافق منة عليهم (ثم سأله أن يصلى
عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى) زاد أبوا الوقت وذر وابن عساكر والاصيلى عليه (فقام عمر
ابن الخطاب رضى الله عنه (فأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله تصلى عليه) وفى نسخة
اتصلى باثبات همزة الاستفهام الانكارى (و) الحال أن (قد نهاك ربك ان تصلى عليه) قيل لعله قال ذلك
بطريق الالهام والافلم يتقدم نهى عن الصلاة على المنافقين كما يرشد اليه قوله فى آخر هذا الحديث فأنزل الله
ولا تصل على أحد منهم مات ابدا وزعم بعضهم أن عمر اطلع على نهى خاص فى ذلك وأحسن ماقيل انه فهم النهى
من قوله تعالى استغفر لهم أو لا تستغفر لهم من حيث انه سوى بين الاستغفار وعدمه فى عدم النفع وعلل ذلك
بكفرهم وقد ثبت فى الشرع امتناع المغفرة لمن مات كافرا والدعاء بوقوع ماعلم انتفاء وقوعه شرعا أو عقلا ممتنع
ولا ريب أن الصلاة على الميت المشرك استغفار له ودعاء وقد نهى عنه فتكون الصلاة عليه منهيا عنها هذا مع
ماعرف من صلابة عمر رضى الله عنه فى الدين وكثرة بغضه للمنافقين وقال الزين بن المنير فيما حكاه عنه فى الفتح
وانما قال عمر ذلك عرضا على النبى صلى الله عليه وسلم ومشورة لا الزاما وله عوائد بذلك ولا يبعد أن يكون
النبى صلى الله عليه وسلم اذن له فى مثل ذلك فلا يستلزم ماوقع من عمر أنه اجتهد مع وجود النص كما تمسك به
قوم فى جواز ذلك وانما اشار بالذى ظهر فقط ولهذا احتمل منه صلى الله عليه وسلم اخذه بثوبه ومخاطبته
له فى مثل ذلك المقام حتى التفت اليه متبسما كما فى حديث ابن عباس فى هذا الباب (فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انما خيرنى الله) بين الاستغفار وعدمه (فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم
سبعين مرة وسأزيده على السبعين) وعند عبد بن حميد من طريق قتادة فوالله لأزيدن على السبعين وسأل
الزمخشرى فقال فان قلت كيف خفى على رسول الله صلى الله عليه وسلم يعنى أن السبعين مثل فى التكثير وهو
أفصح العرب واخبرهم بأساليب الكلام وتمثيلاته والذى يفهم من ذكره هذا العدد كثرة الاستغفار كيف
وقد تلاه بقوله ذلك بأنهم كفروا الآية فبين الصارف عن المغفرة لهم حتى قال خيرنى وسأزيد على السبعين
واجاب بأنه لم يخف عليه ذلك ولكنه خيل بما قال اظهارا لغاية رحمته ورأفته على من بعث اليه كقول ابراهيم
ومن عصانى فانك غفور رحيم وفى اظهار النبى الرحمة والرأفة لطف لأمته ودعاء لهم الى ترحم بعضهم على بعض
انتهى قال فى فتوح الغيب قوله خيل أى صور فى خياله أو فى خيال السامع ظاهر اللفظ وهو العدد المخصوص
دون المعنى الخفى المراد وهو التكثير كما أن ابراهيم عليه الصلاة والسلام ماعد عصيانه فى قوله ومن عصانى
عصيان الله المراد منه عبادة الاصنام قال وهو من اسلوب التورية وهو أن يطلق لفظ له معنيان قريب وبعيد فيراد
البعيد منهما انتهى وتعقب بعضهم ذلك بأنه يجب عليه عليه الصلاة والسلام اظهار ماعلم من الله فى أمر الكفر
ومايترتب عليه من العقاب للزجر وبأنه يستلزم جواز الاستغفار للكافر مع العلم بأنه لا يجوز ولذا قيل ما كان
يعرف كفره وعند عبد الرزاق عن معمر والطبرى من طريق سعيد كلاهما عن قتادة قال ارسل عبد الله بن أبى
الى النبى صلى الله عليه وسلم فلما دخل عليه قال اهلكك حب يهود فقال يارسول الله انما ارسلت اليك
لتستغفر لى ولم ارسل اليك لتوبخنى ثم سأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه فأجابه قال الحافظ ابن حجر وهذا مرسل
مع ثقة رجاله ويعضده ما اخرجه الطبرانى من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس قال لما مرض
عبد الله بن أبى جاءه النبى صلى الله عليه وسلم فكلمه فقال قد فهمت ماتقول فامنن على فكفنى فى قميصك
وصل على ففعل قال وكان عبد الله بن أبى اراد بذلك دفع العار عن ولده وعشيرته بعد موته فأظهر الرغبة
فى صلاة النبى صلى الله عليه وسلم عليه ووقعت اجابته الى سؤاله على حسب ماظهر من حاله فالنهى
عن الاستغفار لمن مات مشركا لا يستلزم النهى عن الاستغفار لمن مات مظهرا للاسلام (قال) أى عمر جريا
على مايعلمه من أحواله (انه منافق قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) اجراء له على ظاهر
حكم الاسلام واستئلافا لقومه لاسيما ولم يقع نهى صريح عن الصلاة على المنافقين فاستعمل احسن الامرين
فى السياسة حتى كشف الله تعالى عنه الغطاء ونهى فانتهى (فأنزل الله تعالى ولا تصل على أحد منهم
مات ابدا ولا تقم على قبره) زاد مسدد من حديث ابن عمر فترك الصلاة عليهم وابن أبى حاتم ولا قام على قبره وعند
الطبرى من حديث قتادة انه صلى الله عليه وسلم قال ومايغنى قميصى عنه من الله وانى لارجو أن يسلم

بذلك ألف من قومه وقد روى ان ألفا من الخزرج اسلموا لما رأوه يستشفى بثوبه ويتوقع اندفاع العذاب عنه به * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى قال (حدثنا الليث) ابن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد بن عقيل بفتح العين الايلى (وقال غيره) هو أبو صالح عبد الله ابن صالح كاتب الليث (حدثنى) بالافراد (الليث) بن سعد قال (حدثنى) بالافراد أيضا (عقيل) الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى انه (قال اخبرنى) بالافراد (عبيد الله بن عبد الله) بضم العين فى الاول ابن عمر بن الخطاب (عن ابن عباس) رضى الله عنهما (عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال لما مات عبد الله بن أبى ابن سلول) بفتح السين المهملة وضم اللام وسكون الواو وبعدها لام اسم ام عبد الله المذكور وابن بالرفع صفة عبد الله لا صفة ابيه (دعى له رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الدال مبنيا للمفعول (ليصلى عليه فلما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم) للصلاة عليه (وثبت اليه فقلت يا رسول الله أتصلى على ابن أبى) بهمزة الاستفهام (وقد قال يوم كذا كذا وكذا قال اعدد عليه قوله) بفتح العين وكسر الدال الاولى ولابى ذر أعد بضم العين والدال واسقاط الثانية يشير بذلك الى مثل قوله لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا وقوله ليخرجن الاعز منها الاذل (فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) تعجبا من صلابة عمر وبغضه للمنافقين وتأنيسا له وتطييبا لقلبه كالمعتذر له عن ترك قبول كلامه (وقال أخر) أى تأخر (عنى يا عمر) وقيل معناه أخر عنى رأيك فاختصر ايجازا وبلاغة (فلما اكثرت عليه قال انى خيرت) بين الاستغفار وعدمه (فاخترت) الاستغفار وقد اشكل فهم التخيير من الآية على كثير وقد سبق جواب الزمخشرى عن ذلك وقال صاحب الانتصاف مفهوم الآية قد زلت فيه الاقدام حتى انكر القاضى أبو بكر الباقلانى صحة الحديث وقال لا يجوز أن يقبل هذا ولا يصح أن الرسول قاله وقال امام الحرمين فى مختصره هذا الحديث غير مخرج فى الصحيح وقال فى البرهان لا يصححه أهل الحديث وقال الغزالى فى المستصفى الاظهر أن هذا الخبر غير صحيح وقال الداودى الشارح هذا الحديث غير محفوظ وهذا عجيب من هؤلاء الائمة كيف باحوا بذلك وطعنوا فيه مع كثرة طرقه واتفاق الصحيحين على تصحيحه بل وسائر الذين خرجوا فى الصحيح واخرجه النساءى وابن ماجه (لو أعلم انى ان زدت على السبعين يغفر له) بجزم يغفر جوابا للشرط ولابى ذر عن الكشميهنى فغفر له بفاء وضم الغين وفتح الراء بلفظ الماضى قال فى الفتح والاول اوجه (لزدت عليها) تردد هنا وفى الرواية السابقة قال سأزيده ووعده صادق ولا سيما وقد ثبت قوله لأزيدن بصيغة المبالغة فى التأكيد وروى الطبرى من طريق مغيرة عن الشعبى قال قال النبى صلى الله عليه وسلم قال الله ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فأنا استغفر سبعين وسبعين وسبعين واجيب باحتمال أن يكون فعل ذلك استصحابا للحال لان جواز المغفرة بالزيادة كان ثابتا قبل نزول الآية فجاز أن يكون باقيا على أصله فى الجواز قال الحافظ أبو الفضل وحاصله أن العمل بالبقاء على حكم الاصل مع المبالغة لا يتنافيان فكأنه جوز أن المغفرة تحصل بالزيادة على السبعين لا انه جازم بذلك ولا يخفى ما فيه أو يكون طلب المغفرة لتعظيم المدعو فاذا تعذرت المغفرة عوض الداعى عنها ما يليق به من الثواب أو دفع السوء كما ثبت فى الخبر وقد يحصل بذلك تخفيف عن المدعو له كما فى قصة أبى طالب قاله ابن المنير وفيه نظر لاستلزامه مشروعية طلب المغفرة لمن تستحيل المغفرة له شرعا (قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم) وذكر الواقدى أن مجمع بن حارثة قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اطال على جنازة قط ما اطال على جنازة عبد الله بن أبى من الوقوف (ثم انصرف) من صلاته (فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت الآيتان من براءة ولا تصل على أحد منهم مات ابدا الى قوله وهم فاسقون قال) عمر رضى الله تعالى عنه (فعجبت بعد) بالبناء على الضم لقطعه عن الاضافة (من جرأتى) بضم الجيم وسكون الراء ثم همزة أى من اقدامى (على رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ورسوله اعلم * باب قوله) عز وجل وسقط لغير أبى ذر (ولا تصل على أحد منهم) أى من المنافقين صلاة الجنازة (مات ابدا) ظرف منصوب بالنهى ومنهم صفة لاحد أو حال من الضمير فى مات أى مات حال كونه منهم أى متصفا بصفة النفاق كقولهم أنت منى أى على طريقى وهذا النهى عام فى كل من عرف نفاقه وان كان سبب النزول خاصا بابن أبى رأس المنافقين وقد ورد ما يدل لنزولها فى عدد معين منهم ابن أبى وغيره لعلمه تعالى بموتهم على الكفر بخلاف غيرهم فانهم تابوا فعند الواقدى عن معمر عن الزهرى عن حذيفة قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى مسر اليك سرا فلا تذكره

لاحدانى نهيت أن اصلى على فلان وفلان رهط ذوى عدد من المنافقين قال فلذلك كان عمر اذا اراد أن يصلى على احد استتبع حذيفة فان مشى معه والالم يصل عليه ومن طريق اخرى عن جبير بن مطعم انهم اثنا عشر رجلا (ولا تقم على قبره) * وبه قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) القرشى الحزامى المدنى قال (حدثنا انس ابن عياض) الليثى أبو ضمرة المدنى (عن عبيد الله) بضم العين وفتح الموحدة ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب شقيق سالم (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما انه قال) وسقط لابى ذر لفظ انه (لما توفى عبد الله بن أبى المنافق (جاء ابنه عبد الله بن عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد فى الرواية السابقة من طريق أبى اسامة عن عبيد الله فسأله ان يعطيه قيصه يكفن فيه اباه (فأعطاه قيصه وامره) ولابى ذر فأمره بالفاء بدل الواو (ان يكفنه فيه ثم قام) عليه الصلاة والسلام (يصلى عليه فأخذ عمر بن الخطاب بثوبه فقال تصلى عليه) استفهام حذفت منه الاداة (وهو) أى والحال انه (منافق وقد نهاك الله أن تستغفر لهم) أى للمنافقين ومن لازم النهى عن الاستغفار عدم الصلاة وظهر بهذه الرواية أن فى قوله فى طريق أبى اسامة عن عبيد الله وقد نهاك ربك أن تصلى عليه تجوزا وحينئذ فلا منافاة بين قوله وقد نهاك ربك أن تصلى عليه و بين اخباره بأن آية النهى عن الصلاة على كل مشرك والقيام على قبره نزلت بعد ذلك (قال) عليه الصلاة والسلام (انما خيرنى الله) بين الاستغفار وعدمه (أو أخبرنى الله) بالموحدة بدل التحتية وزيادة همزة اوله من الاخبار على الشك وفى اكثر الروايات بلفظ التخيير بين الاستغفار وعدمه من غير شك وسقط لفظ الجلالة فى قوله أو اخبرنى الله لابى ذر (فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) سقط لابى ذر قوله فلن الخ (فقال) عليه الصلاة والسلام (سأزيده) بضمير المفعول (على سبعين) استشكل اخذه بمفهوم العدد حتى قال سأزيد على السبعين مع انه قد سبق قبل ذلك بمدة طويلة قوله تعالى فى حق أبى طالب ما كان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى واجيب بأن الاستغفار لابن أبى انما هو لقصد تطييب من بقى منهم وفى ذلك نظر فليتأمل (قال فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلينا معه) فيه أن عمر ترك رأى نفسه وتابع النبى صلى الله عليه وسلم (ثم انزل الله عليه) ولابى ذر انزل عليه بضم الهمزة مبنيا للمفعول (ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره) للدفن أو الزيارة (انهم كفروا بالله ورسوله وماتوا وهم فاسقون) تعليل للنهى والتعليل بالفسق مع أن الكفر أعظم قيل للاشعار بأنه كان عندهم موصوفا بالفسق أيضا فان الكافر قد يكون عدلا عند أهله وانما نهى عن الصلاة دون التكفين لان البخل به مخل بكرمه عليه الصلاة والسلام أو لالباسه العباس قيصه حين اسر ببدر كما مر أو لانه ما كان يرد سائلا وتكفينه فيه وان علم عليه الصلاة والسلام انه لا يرد عنه العذاب فلان ابنه قال لا تشمت به الاعداء ولاحمد من حديث قتادة قال ابنه يا رسول الله ان لم تأته لم يزل يعير بهذا او رجاء اسلام غيره كما مر وسقط لابى ذر قوله ولا تقم على قبره الخ * (باب قوله) تعالى التبويب وتاليه ثابت لابى ذر ساقط لغيره (سيحلفون بالله لكم) أيمانا كاذبة والمحلوف عليه انهم ما قدروا على الخروج فى غزوة تبوك (اذا انقلبتم) رجعتم من الغزو (اليهم لتعرضوا عنهم) فلا تعاتبوهم (فأعرضوا عنهم) احتقارا لهم ولا توبخوهم (انهم رجس) قذر نجس بواطنهم واعتقاداتهم وهو علة للاعراض وترك المعاتبة (ومأواهم جهنم) مصيرهم فى الآخرة اليها وهو من تمام التعليل (جزاء بما كانوا يكسبون) من النفاق ونصب جزاء على المصدر بفعل من لفظه مقدر أى يجزون جزاء وسقط قوله فأعرضوا عنهم الخ لابى ذر وقال ابن حجر سقط لكم أى من قوله سيحلفون بالله لكم من رواية الاصيلى والصواب اثباتها * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن عبد الله بن بكير المخزومى المصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عبد الرحمن بن عبد الله أن اباه (عبد الله بن كعب) ولغير أبى ذر زيادة ابن مالك (قال سمعت) أبى (كعب بن مالك حين تخلف عن) غزوة (تبوك) غير منصرف يقول (والله ما انعم الله على من نعمة بعد اذ هدانى) زاد فى المغازى للاسلام ولابى ذر عن المستملى على عبد قال الحافظ ابن حجر والاول هو الصواب (اعظم من صدقى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لا اكون كذبته) لا زائدة والمعنى أن اكون كذبته واستشكل كون أكون مستقبلا وكذبت ماضيا واجيب بأن المستقبل فى معنى الاستمرار المتناول للماضى فلا منافاة بينهما (فاهلك) بكسر اللام وتفتح

والنصب أى فان أهلك (تماملك) أى كهلاك (الذين كذبوا حين انزل الوحى) بقوله تعالى (سيحلفون بالله لكم
اذا انقلبتم اليهم الى قوله الفاسقين) الخارجين عن طاعته وطاعة رسوله صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث
قد ذكره المؤلف فى غزوة تبوك مطولا * (باب قوله) جل وعلا (يحلفون لكم لترضوا عنهم) بحلفهم (فان ترضوا
عنهم الى قوله الفاسقين) والمراد النهى عن الرضى عنهم قال فى المفاتيح لا تكرار فى هذه المعانى لان الاول يعنى قوله
سيحلفون خطاب منافقى المدينة وهذه مع المنافقين من الاعراب * وهذا الباب وتاليه ثابت لابى ذر وحده
من غير ذكر حديث ساقط لغيره * (وآخرون) نسق على قوله منافقون أى وممن حولكم قوم آخرون غير المذكورين
ولابى ذر باب قوله وآخرون (اعترفوا) اقروا (بذنوبهم) ولم يعتذروا من تخلفهم بالمعاذير الكاذبة (خلطوا
عملا صالحا وآخر سيئا) الجهاد والتخلف عنه أو اظهار الندم والاعتراف بالآخر سيئ وهو التخلف وموافقة
أهل النفاق ومجرد الاعتراف ليس بتوبة لكن روى انهم تابوا وكان الاعتراف مقدمة التوبة وكل منهما مخلوط
بالآخر كقولك خلطت الماء واللبن فكل مخلوط ومخلوط به الآخر ولو قلت خلطت الماء باللبن كان الماء مخلوطا
واللبن مخلوطا به وهو استعارة عن الجمع بينهما (عسى الله أن يتوب عليهم) جملة مستأنفة وعسى من الله واجب
وانما عبر بها للاشعار بأن ما يفعله تعالى ليس الا على سبيل التفضل منه سبحانه حتى لا يتكل المرء بل يكون
على خوف وحذر والمعنى عسى الله أن يقبل توبتهم فان قلت كيف قال أن يتوب عليهم ولم يسبق للتوبة ذكر
أجيب بأنه مدلول عليها بقوله اعترفوا بذنوبهم قاله فى الانوار كالكشاف (ان الله غفور رحيم) وسقط قوله
خلطوا الخ لابى ذر وقال بعد قوله بذنوبهم الآية قال ابن كثير وهذه الآية وان كانت فى اناس معينين الا انها
عامة فى كل المذنبين الخطائين وقد قال مجاهد نزلت فى أبى لبابة لما قال لبنى قريظة انه الذبح واشار بيده الى حلقه
وقال ابن عباس فى أبى لبابة وجماعة من أصحابه تخلفوا عن غزوة تبوك وقال بعضهم أبو لبابة وخمسة معه
وقيل وسبعة وقيل وتسعة فلما رجع النبى صلى الله عليه وسلم من غزوته ربطوا انفسهم بسوارى المسجد وحلفوا
لا يحلهم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما أنزل الله الآية اطلقهم صلى الله عليه وسلم وعفا عنهم * وبه قال
(حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (مؤمل) بضم الميم الاولى وفتح الثانية مشددة وقد تكسر بينهما همزة
مفتوحة آخره لام زاد فى غير رواية أبى ذر هو ابن هشام وهو اليشكرى بتحتية ومعجمة أبو هشام البصرى قال
(حدثنا اسماعيل بن ابراهيم) المعروف بابن علية اسم امه الاسدى مولاهم البصرى قال (حدثنا عوف)
بفتح العين المهملة وسكون الواو وآخره فاء ابن أبى جميلة بفتح الجيم الاعرابى العبدى البصرى قال (حدثنا
ابو رجاء) عمران العطاردى قال (حدثنا سمرة بن جندب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لنا) فى حكاية منامه الطويل (اتانى الليلة آتيان) بهمزة ممدودة ففوقية مكسورة فتحتية أى
ملكان (فابتعثانى) من النوم (فانتهيا) وانا معهما ولغير أبى ذر فانتهينا (الى مدينة مبنية بلبن ذهب
ولبن فضة) بكسر الموحدتين من لبن (فتلقانا رجال شطر) نصف (من خلقهم كاحسن ما أنت راء وشطر)
أى نصف (كاقبح ما أنت راء قالا) الملكان (لهم) للرجال (اذهبوا فقعوا فى ذلك النهر) بفتح الهاء (فوقعوا فيه
ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا فى أحسن صورة قالا) الملكان (لى هذه جنة عدن وهذاك
منزلك قالا أما القوم الذين كانوا شطر منهم حسن وشطر منهم قبيح) قيل الصواب حسنا وقبيحا لكن كان تامة
وشطر مبتدأ وحسن خبره والجملة حال بدون الواو وهو فصيح كقوله اهبطوا بعضكم لبعض عدو قاله الكرمانى
وغيره (فانهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم) كذا أورده مختصرا هنا ويأتى بتمامه ان شاء الله
تعالى بعون الله وقوته فى التعبير * (باب قوله) تعالى (ما كان) أى ما ينبغى (للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا
للمشركين) لان النبوة والايمان يمنعان من ذلك وسقط باب وتاليه لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا)
بالجمع ولابى ذر حدثنى (اسحاق بن ابراهيم) بن نصر أبو ابراهيم السعدى المروزى وقيل البخارى قال (حدثنا)
ولابى ذر أخبرنا (عبد الرزاق) بن همام الصنعانى قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (معمر) بسكون
العين ابن راشد البصرى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد بن المسيب) بفتح التحتية
وقد تكسر (عن أبيه) المسيب بن حزن انه (قال لما حضرت اباطالب الوفاة) أى علاماتها (دخل النبى)
ولغير أبى ذر دخل عليه النبى (صلى الله عليه وسلم وعنده أبو جهل) عمرو بن هشام (وعبد الله بن أبى امية

المخزومي اسلم عام الفتح (فقال النبي صلى الله عليه وسلم أي عم) أي يا عمي وحذفت ياء الاضافة للتخفيف (قل لا اله الا الله) وجواب الامر قوله (احاج) بضم الهمزة وتشديد الجيم آخره (لك بها عند الله فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي امية يا ابا طالب اترغب) بهمزة الاستفهام الانكاري أي أتعرض (عن ملة عبد المطلب) ايك (فقال النبي صلى الله عليه وسلم) لما أبى أن يقول كلمة الاخلاص (لأستغفرن لك) كما استغفر ابراهيم لابيه (مالم أنه عنك) بضم الهمزة وسكون النون مبنيا للمفعول (فنزلت) في أبي طالب آية (ما كان للنبي والذين آمنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم أصحاب الجحيم) لموتهم على الشرك وقيل ان سبب نزولها ما في مسلم ومسند أحمد وسنن أبي داود والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة رضي الله عنه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذنت ربي في أن استغفر لها فلم يأذن لي واستأذنته أن ازور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فانها تذكر الآخرة قال في الكشاف وهذا اصح لان موت أبي طالب كان قبل الهجرة وهذا آخر ما نزل بالمدينة وتعقبه صاحب التقريب فيما حكاه الطيبي بأنه يجوز أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يستغفر لابي طالب الى حين نزولها والتشديد مع الكفار انما ظهر في هذه السورة قال في فتوح الغيب وهذا هو الحق ورواية نزولها في أبي طالب هي الصحيحة وسقط قوله ولو كانوا اولي قربى الى آخره لابي ذر وقال بعد قوله للمشركين الآية * (باب قوله) سبحانه وتعالى (لقد تاب الله على النبي) من اذنه للمنافقين في التخلف في غزوة تبوك والاحسن أن يكون من قبيل ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقيل هو بعث على التوبة على سبيل التعريض لانه صلى الله عليه وسلم ممن يستغني عن التوبة فوصف بها ليكون بعثا للمؤمنين على التوبة على سبيل التعريض وابانة لفضلها (والمهاجرين والانصار) أي وتاب عليهم حقيقة لانه لا ينفك الانسان عن الزلات أو كانوا يتوبون عن وساوس تقع في قلوبهم (الذين اتبعوه) حقيقة بأن خرجوا ولا تبعوه أو مجازا عن اتباعهم أمره ونهيه (في ساعة العسرة) في وقت الشدة الحاصلة لهم في غزوة تبوك أي من عسرة الزاد والماء والظهر والقيظ وبعد الشقة اذ السفرة كلها تسع لتلك الساعة وبها يقع الاجر على الله تعالى وان كان عرف الساعة لما قل من الزمن كالقطعة من النهار كساعات الرواح الى الجمعة فالمراد بها هنا من وقت الخروج الى العود وروى انه لما انفد زادهم كان النفر منهم يمصون التمرة تداولا بينهم وانهم عطشوا حتى نحروا بعض ابلهم فشربوا عصارة ما في كروشها حتى استسقى لهم صلى الله عليه وسلم فأمطرت عليهم سحابة لم تتجاوزهم وكان الرجلان والثلاثة يعتقبون البعير الواحد (من بعد ما كاد تزيغ قلوب فريق منهم) عن الثبات على الايمان أو اتباع الرسول لما نالهم من المشقة والشدة (ثم تاب عليهم) تكرير للتوكيد من حيث المعنى فيكون الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار ويجوز أن يكون الضمير للفريق المذكور في قوله كاد تزيغ قلوب فريق منهم لصدور المكيدة منهم (انه بهم رءوف رحيم) حتى تاب عليهم وسقط قوله في ساعة العسرة الخ لابي ذر وقال بعد قوله اتبعوه الآية * وبه قال (حدثنا احمد بن صالح) أبو جعفر بن الطبري المصري (قال حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (ابن وهب) عبد الله المصري (قال اخبرني) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي (قال احمد) هو ابن صالح شيخ المؤلف المذكور (وحدثنا) أيضا (عنبسة) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة ابن خالد بن يزيد الايلي ابن اخي يونس قال (حدثنا) عمي (يونس) الايلي (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال اخبرني) بالافراد (عبد الرحمن بن كعب) نسبه لجده واسم ابيه عبد الله ولابي ذر زيادة ابن مالك (قال اخبرني) بالافراد أيضا أبي (عبد الله بن كعب) الانصاري المدني الشاعر قال في فتح الباري والحاصل أن احمد بن صالح روى هذا الحديث عن شيخين عن يونس لكن فرقهما لاختلاف الصيغة ثم ظاهره أن السند بينهما متحد وليس كذلك لان في رواية ابن وهب أن شيخ ابن شهاب هنا هو عبد الرحمن بن كعب كما في رواية عنبسة وليس كذلك بل هو في رواية عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب كذلك اخرجه النسائي عن سليمان ابن مهران المهري عن ابن وهب ولعل البخاري بناه على أن عبد الرحمن نسب لجده فتتحد الروايتان نبه على ذلك الحافظ أبو علي الصدفي فيما قرأته بخطه بهامش نسخته وقد أفرد البخاري رواية ابن وهب بهذا الاسناد في النذر فوقع في رواية أبي ذر عبد الرحمن بن كعب وانما اخرج النسائي بعض الحديث وقد وجدت بعض

الحديث أيضا فى سنن أبى داود عن سليمان بن داود شيخ البخارى فيه كما فى النسائى وعن أبى الطاهر بن السراج عن ابن وهب كذلك انتهى وقد تعقبه تلميذه شيخنا الحافظ أبو الخير السخاوى رحمه الله تعالى فيما وجد بخطه فى حاشية نسخته من فتح البارى بأن البخارى قد اخرج حديث عنبسة فى وفود الانصار فيما مضى ووقع هنالك عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك واخرج حديث ابن وهب فى النذر فيما سيأتى ووقع أيضا فيه كذلك وحينئذ فسندهما متحد وكذا رأيت الدمياطى ألحق هنا فى نسخته مما صحح عليه عبد الله فى نسب عبد الرحمن وكذا ثبت عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب فى سنن أبى داود حسبما ثبت فى رواية اللؤلؤى وابن داسة عنه عن شيخه ابن السراج وسليمان بن داود المهرى كلاهما عن ابن وهب نعم قيل ان الذى فى رواية ابن داسة عبد الله ابن عبد الله بن كعب وهو وهم لان عبد الله الاول انما هو عبد الرحمن وأما روايته فهى كما مر فى روايتى ابن السنى وابن الاحمر عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك بدونها وحينئذ فهذا خلاف ما اقتضاه كلام شيخنا من اتحاد سند أبى داود والنسائى ثم ان قوله سليمان بن مهران سهو اما من الكاتب أو من غيره فانما هو ابن داود انتهى (وكان) أى عبد الله (قائد كعب) ابيه (من) بين (بنيه) بنى بفتح الموحدة وكسر النون وسكون التحتية (حين عمى) وكان ابناؤه اربعة عبد الله وعبد الرحمن ومحمد وعبيد الله (قال سمعت) أبى (كعب بن مالك فى حديثه الطويل فى قصة توبته المسوق هنا مختصرا مقتصرا على المحتاج منه كالوصايا المنزل فيه قوله تعالى (وعلى الثلاثة الذين خلفوا) زاد فى نسخة حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت (قال فى آخر حديثه) يارسول الله (ان من توبتى أن انخلع) أن اخرج (من) جميع (مالى صدقة الى الله ورسوله) بنصب صدقة أى لاجل التصدق أو حالا بمعنى متصدقا والى بمعنى اللام أى صدقة خالصة لله ولرسوله ولابى ذر والى رسوله (فقال) له (النبى صلى الله عليه وسلم امسك) عليك (بعض مالك فهو خير لك) من أن تضرر بالفقر وتجزع الصبر على الاضاقة (وعلى الثلاثة) أى وتاب على الثلاثة فهو نسق على النبى أو على الضمير فى عليهم أى ثم تاب عليهم وعلى الثلاثة ولذا كرر حرف الجر والثلاثة هم كعب بن مالك الاسلمى الانصارى وهلال بن امية الواقفى ومرارة بن الربيع العمرى (الذين خلفوا) تخلفوا عن غزوة تبوك أو خلف أمرهم فانهم المرجون (حتى اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت) برحبها أى مع سعتها الشدة حيرتهم وقلقهم (وضاقت عليهم انفسهم) فلم تتسع لصبر ما نزل بها من الهم والاشفاق (وظنوا) علموا (أن لا ملجأ من الله) أن لا مفر من عذاب الله (الا اليه) بالتوبة والاستغفار والاستثناء من العام المحذوف أى ملجأ لاحد الا اليه (ثم تاب عليهم) رجع عليهم بالقبول والرحمة كرة بعد اخرى (ليتوبوا) ليستقيموا على توبتهم ويثبتوا أو ليتوبوا أيضا فيما يستقبل كلما فرطت منهم زلة لانهم علموا بالنصوص الصحيحة أن طريان الخطيئة يستدعى تجدد التوبة (ان الله هو التواب) على من تاب ولو عاد فى اليوم مائة مرة كما روى ما اصر من استغفر ولو عاد فى اليوم مائة مرة (الرحيم) به بعد التوبة وسقط قوله وضاقت عليهم انفسهم الخ لابى ذر وقال بعد قوله رحبت الآية وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) هو ابن النضر النيسابورى أو ابن ابراهيم البوشنجى أو ابن يحيى الذهلى وبالاولين قال الحاكم وبالاخير أبو على الغسانى قال (حدثنا احمد بن أبى شعيب) نسبه لجده واسم ابيه عبد الله بن أبى شعيب مسلم قال الحافظ ابن حجر ووقع فى رواية ابن السكن حدثنى أحمد بن أبى شعيب من غير ذكر محمد المختلف فيه والاول هو المشهور وان كان أحمد بن أبى شعيب من مشايخ المؤلف قال (حدثنا موسى بن أعين) بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين ساكنة وآخره نون الجزرى بالجيم والزاى والراء قال (حدثنا اسحاق بن راشد) الجزرى أيضا (أن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (حدثه قال اخبرنى) بالافراد (عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه) عبد الله (قال سمعت أبى كعب بن مالك وهو) أى كعب (احد الثلاثة) هو وهلال بن امية ومرارة بن الربيع (الذين تيب عليهم) بكسر الفوقية وسكون التحتية مجهول تاب يتوب توبة (انه لم يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاها قط غير غزوتين غزوة العسرة) بضم العين وسكون السين المهملتين وهى غزوة تبوك (وغزوة بدر قال فاجمعت صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابى ذر عن الكشميهنى صدقى رسول الله صلى الله عليه وسلم أى بعد أن بلغه أنه عليه الصلاة والسلام توجه قافلا من الغزو واهتم لتخلفه من غير عذر وتفكر فيما يخرج به من سخط الرسول وطفق يتذكر الكذب لذلك فأزاح الله عنه الباطل فأجمع على الصدق أى جزم به وعقد

عليه قصده واصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما فى رمضان (ضحى) وسقطت هذه اللفظة من كثير من الاصول
(وكان) عليه الصلاة والسلام (قلما يقدم من سفر سافره الاضحى وكان يبدأ بالمسجد فيركع) فيه (ركعتين) قبل أن
يدخل منزله (ونهى النبى صلى الله عليه وسلم) أى بعد أن اعترف بين يديه أنه تخلف من غير عذر وقوله عليه السلام
له قم حتى يقضى الله فيك (عن كلامى وكلام صاحبى) هلال ومرارة لكونهما تخلفا من غير عذر واعترفا كذلك
(ولم ينه عن كلام احد من المتخلفين غيرنا) وهم الذين اعتذروا اليه وقبل منهم علانيتهم واستغفر لهم ووكل
سرائرهم الى الله تعالى وكانوا بضعة وثمانين رجلا (فاجتنب الناس كلامنا) ايها الثلاثة قال كعب (فلبثت
كذلك حتى طال على الامر ومامن شئ اهم الى من أن اموت فلا يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم أو يموت
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكون من الناس بتلك المنزلة فلا يكلمنى احد منهم ولا يصلى على) بكسر لام
يصلى وفى نسخة يصلى بفتحها ولابى ذر عن الكشميهنى ولا يسلم على بدل يصلى وفى نسخة حكاها القاضى عياض
عن بعض الرواة ولا يسلمنى والمعروف أن فعل السلام انما يتعدى بعلى وقد يكون اتباعا ليكلمنى قال القاضى
أو يرجع الى قول من فسر السلام بأن معناه انك مسلم منى قال فى المصابيح وسقطت ولا يسلمنى للاصيلى
كذا قال فليحرر (فأنزل الله) عزوجل (توبتنا على نبيه صلى الله عليه وسلم حين بقى الثلث الآخر من الليل)
بعد مضى خمسين ليلة من النهى عن كلامهم (ورسول الله صلى الله عليه وسلم عند ام سلمة) رضى الله تعالى عنها
والواو للحال (وكانت ام سلمة محسنة فى شأنى معنية) بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر النون وتشديد
التحتية أى ذات اعتناء ولابى ذر عن الكشميهنى معينة بضم الميم وكسر العين فتحتية ساكنة فنون
مفتوحة أى ذات اعانة (فى امرى) قال العينى وليست بمشتقة من العون كما قاله بعضهم يريد الحافظ ابن حجر
وقد رأيت فى هامش الفرع مما عزاه لليونينية ورأيته فيها عن عياض معنية يعنى بفتح الميم وسكون العين
كذا عند الاصيلى ولغيره معينة بضم الميم أى وكسر العين من العون قال والاول أليق بالحديث (فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام سلمة تيب على كعب قالت افلا) بهمزة الاستفهام (ارسل اليه فأبشره قال
اذا يحطمكم الناس) بفتح اوله وكسر ثالثه منصوب باذا من الحطم بالحاء والطاء المهملتين وهو الدرس وللمستملى
والكشميهنى يخطفكم بفتح ثالثه والنصب من الخطف بالخاء المعجمة والفاء وهو مجاز عن الازدحام (فيمنعونكم
النوم) باثبات النون بعد الواو وللاصيلى فيمنعوكم بحذفها (سائر الليلة) أى باقيها (حتى اذا صلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر آذن) بمد الهمزة أى اعلم (بتوبة الله علينا وكان) عليه الصلاة
والسلام (اذا استبشر استنار وجهه حتى كأنه قطعة من القمر) شبه به دون الشمس لانه يملأ الارض بنوره
ويؤنس كل من شاهده ويجمع النور من غير أذى ويتمكن من النظر اليه بخلاف الشمس فانها تكل البصر
فلا يتمكن البصر من رؤيتها والتقييد بالقطعة مع كثرة ماورد فى كثير من كلام البلغاء من التشبيه بالقمر من غير
تقييد وقد كان كعب قائل هذا من شعراء الصحابة فلا بد فى التقييد بذلك من حكمة وماقيل فى ذلك من انها احتراز
من السواد الذى فى القمر ليس بقوى لان المراد بتشبيهه مافى القمر من الضياء والاستنارة وهو فى تمامه لايكون
فيها اقل مما فى القطعة المجردة فكان التشبيه وقع على بعض الوجه فناسب أن يشبه ببعض القمر (وكنا
ايها الثلاثة) بلفظ النداء ومعناه الاختصاص (الذين خلفوا) ولابى ذر خلفنا (عن الامر الذى قبل)
بضم اوله مبنيا للمفعول كالسابق (من هؤلاء الذين اعتذروا) ووكل سرائرهم الى الله عزوجل
وليس المراد التخلف عن الغزو بل التخلف عن حكم امثالهم من المتخلفين عن الغزو الذين اعتذروا وقبلوا
(حين أنزل الله) عزوجل (لنا التوبة فلما ذكر) بضم الذال (الذين كذبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
من المتخلفين) بتخفيف ذال كذبوا ونصب رسول لان كذب يتعدى بدون الصلة (فاعتذروا بالباطل ذكروا
بشر ماذكر به احد قال الله سبحانه يعتذرون اليكم) أى فى التخلف (اذا رجعتم اليهم) من الغزو (قل
لا تعتذروا) بالمعاذير الكاذبة (لن نؤمن لكم) لن نصدقكم أن لكم عذرا (قد نبأنا الله من اخباركم وسيرى الله
عملكم ورسوله الآية) يعنى ان تبتم واصلحتم رأى الله عملكم وجازاكم عليه وذكر الرسول لأنه شهيد عليهم ولهم
وسقط قوله الآية لابى ذر * وهذا الحديث قطعة من حديث كعب وقد ذكره المؤلف تاما فى المغازى * هذا
(باب) بالتنوين فى قوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين) الذين صدقت نياتهم واستقامت

قلوبهم واعمالهم وخرجوا الى الغزو باخلاص أو الخطاب للمنافقين أى يا ايها الذين آمنوا فى العلانية اتقوا الله وكونوا مع الذين صدقوا واخلصوا النية وعن ابن عمر فيما ذكره ابن كثير وكونوا مع الصادقين مع محمد واصحابه وسقط التبويب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير ونسبه لجده قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام المجتهد (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان) اباه (عبد الله بن كعب بن مالك) ولابى ذر عن عبد الله بن كعب بن مالك (وكان عبد الله (قائد كعب بن مالك) زاد فى السابقة من بنيه حين عمى (قال سمعت كعب بن مالك يحدث) عن خبره (حين تخلف عن قصة تبوك) واخباره الرسول عليه الصلاة والسلام بالصدق من شأنه بأنه لم يكن له عذر فى التخلف (فوالله ما علم أحدا ابلاه الله) بالموحدة الساكنة أى أنعم الله عليه (فى صدق الحديث أحسن مما ابلانى ماتعمدت منذ) بالنون ولابى ذر مذ (ذكرت ذلك) القول الصدق (لرسول الله صلى الله عليه وسلم الى يومى هذا كذبا وانزل الله عز وجل على رسوله صلى الله عليه وسلم لقد تاب الله على النبى والمهاجرين) ولابى ذر زيادة والانصار (الى قوله وكونوا مع الصادقين * باب قوله) عز وجل (لقد جاءكم رسول) يعنى محمدا (من انفسكم) من جنسكم صفة لرسول أى من صميم العرب وقرأ ابن عباس وأبو العالية وابن محيصن ومحبوب عن أبى عمرو ويعقوب من بعض طرقه وهى قراءته صلى الله عليه وسلم وفاطمة وعائشة بفتح الفاء أى من اشرفكم وقال الزجاج هى مخاطبة لجميع العالم والمعنى لقد جاءكم رسول من البشر وانما كان من الجنس لان الجنس الى الجنس اميل ثم رتب عليه صفات اخرى لتعداد المنن على المرسل اليهم فقال (عزيز عليه) أى شديد شاق (ما عنتم) أى عنتكم أى اثمكم وعصيانكم فما مصدرية وهى مبتدأ وعزيز خبر مقدم ويجوز أن يكون ما عنتم فاعلا بعزيز وعزيز صفة للرسول ويجوز أن تكون ما موصولة أى يعز عليه الذى عنتموه أى عنتم بسببه فحذف العائد على التدريج كقوله

يسر المرء ما ذهب الليالى * وكان ذهابهن له ذهابا

أى يسره ذهاب الليالى (حريص عليكم) أن تدخلوا الجنة (بالمؤمنين رؤف رحيم من الرأفة) وهى أشد الرحمة ولم يجمع الله اسمين من اسمائه لاحد غير نبينا صلى الله عليه وسلم قاله الحسين بن الفضل وسقط لابى ذر قوله حريص الخ وقال بعد قوله عنتم الآية * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال اخبرنى) بالافراد (ابن السباق) بالسين المهملة والموحدة المشددة المفتوحتين وبعد الالف قاف عبيد المدنى الثقفى أبو سعيد (ان زيد بن ثابت الانصارى رضى الله عنه وكان ممن يكتب الوحى) لرسول الله صلى الله عليه وسلم (قال ارسل الى أبو بكر) الصديق فى خلافته قال الحافظ أبو الفضل ولم أقف على اسم الرسول اليه بذلك (مقتل أهل اليمامة) ظرف زمان أى ايام والمراد عقب مقاتلة الصحابة رضى الله تعالى عنهم مسيلمة الكذاب سنة احدى عشرة بسبب ادعائه النبوة وارتداد كثير من العرب وقتل كثير من الصحابة (وعنده عمر) بن الخطاب رضى الله تعالى عنه (فقال) لى (أبو بكر ان عمر أتانى فقال ان القتل قد استحر) بسين مهملة ساكنة ففوقية ثم مهملة فراء مشددة مفتوحات أى اشتد وكثر (يوم) القتال الواقع فى (اليمامة بالناس) قيل قتل بها من المسلمين ألف ومائة وقيل ألف واربعمائة منهم سبعون جمعوا القرآن أى مجموعهم لا أن كل فرد جمعه (وانى اخشى ان يستحر القتل) أى يكثر (بالقراء فى المواطن) التى يقع فيها القتال مع الكفار (فيذهب كثير من القرآن الا ان تجمعوه وانى لارى ان تجمع) أنت (القرآن) ولابى ذر أن يجمع القرآن بضم اول يجمع مبنيا للمفعول (قال ابو بكر قلت) ولابى ذر فقلت (لعمر كيف افعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) لى (عمر هو) أى جمع القرآن (والله خير) من تركه وهو رد لقوله كيف افعل شيأ لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما لم يجمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان يترقبه من النسخ (فلم يزل عمر يراجعنى فيه) فى جمع القرآن (حتى شرح الله لذلك صدرى ورأيت الذى رأى عمر) اذ هو من النصح لله ولرسوله ولكتابه وأذن فيه عليه الصلاة والسلام بقوله فى حديث أبى سعيد عند مسلم لا تكتبوا عنى شيأ غير القرآن وغايته جمع ما كان مكتوبا قبل فلا يتوجه اعتراض الرافضة على الصديق (قال زيد بن ثابت) قال أبو بكر ذلك (وعمر عنده جالس لا يتكلم) وسقط لابى ذر قوله عنده جالس (فقال) لى (أبو بكر انك) يا زيد (رجل شاب) أشار الى نشاطه وقوته فيما يطلب منه وبعده عن النسيان (عاقل) تمى المراد (ولا نتهمك) بكذب ولا نسيان والذى

قوله كقوله يسر المرء الخ ظاهر سياقه انه استشهاد على جعل ما موصولة حذف عائدها وقوله أى يسره ذهاب الخ يقتضى انها فى البيت مصدرية ففى عبارته تضارب اللهم الا أن يجعل استشهادا للاحتمال الاول فى الآية وهو كون ما مصدرية وهو بعيد عن السياق او للاحتمالين جميعا وان اقتصر فى تفسير البيت على احدهما تأمل اهـ

لايتهم تركن النفس اليه وسقطت الواو لابى ذر (كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فهو
اكثر ممارسة له من غيره فجمع هذه الخصوصيات الاربعة فيه يدل على أنه اولى بذلك ممن لم تجتمع فيه (فتتبع
القرآن فاجمعه) وقد كان القرآن كله كتب فى العهد النبوى لكن غير مجموع فى موضع واحد ولا مرتب السور
قال زيد (فوالله لو كلفنى) اى أبو بكر (نقل جبل من الجبال ماكان اثقل على مما امرنى به من جمع القرآن) قال
ذلك خوفا من التقصير فى احصاء ما امر بجمعه (قلت) للعمرين (كيف تفعلان شيأ لم يفعله النبى) ولابى ذر
رسول الله (صلى الله عليه وسلم فقال) لى (ابو بكر هو والله خير فلم ازل اراجعه حتى شرح الله صدرى للذى
شرح الله له صدر أبى بكر وعمر) لما فى ذلك من المصلحة العامة (فقمت فتتبعت القرآن) حال كونى (اجمعه) مما
عندى وعند غيرى (من الرقاع) بكسر الراء جمع رقعة من أديم أو ورق أو نحوهما (والاكتاف) بالمثناة الفوقية
جمع كتف عظم عريض فى اصل كتف الحيوان ينشف ويكتب فيه (والعسب) بضم العين والسين المهملتين آخره
موحدة جمع عسيب وهو جريد النخل يكشطون خوصه ويكتبون فى طرفه العريض (وصدور الرجال) الذين
جمعوا القرآن وحفظوه كملا فى حياته صلى الله عليه وسلم كأبى بن كعب ومعاذ بن جبل فيكون ما فى الرقاع
والاكتاف وغيرهما تقريرا على تقرير (حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع خزيمة الانصارى) هو ابن ثابت
ابن الفاكه الخطمى ذو الشهادتين (لم اجدهما) اى الآيتين (مع احد غيره) كذا بالنصب على كشط فى الفرع
كاصله وفى فرع آخر غيره بالجر اى لم أجدهما مع غير خزيمة مكتوبتين فالمراد بالنفى نفى وجودهما مكتوبتين
لانفى كونهما محفوظتين وعند ابن ابى داود من رواية يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب فجاء خزيمة بن ثابت فقال
انى رأيتكم تركتم آيتين لم تكتبوهما قالوا وماهما قال تلقيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد جاءكم رسول
من انفسكم الى آخر السورة فقال عثمان وأنا اشهد فأين ترى أن نجعلهما قال اختم بهما آخر مانزل من القرآن
وعن أبى العالية عن أبى بن كعب عند عبد الله ابن الامام احمد انهم جمعوا القرآن فى المصاحف فى خلافة أبى
بكر وكان رجال يكتبون ويملى عليهم أبى بن كعب فلما انتهوا الى هذه الآية ثم انصرفوا صرف الله قلوبهم
بأنهم قوم لا يفقهون فظنوا أن هذا آخر مانزل من القرآن فقال لهم أبى بن كعب ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اقرأنى بعدها آيتين لقد جاءكم رسول من انفسكم الى وهو رب العرش العظيم وعند احمد قال أتى الحارث بن
خزيمة بهاتين الآيتين لقد جاءكم رسول الى عمر بن الخطاب فقال من معك على هذا قال لا أدرى والله انى اشهد
لسمعتهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعيتهما وحفظتهما فقال عمر وأنا اشهد لسمعتهما من رسول الله
صلى الله عليه وسلم (لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم الى آخرها) وسقط لابى ذر
حريص عليكم (وكانت الصحف التى جمع فيها القرآن عند أبى بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حتى توفاه الله
ثم عند حفصة بنت عمر) رضى الله تعالى عنهما (تابعه) اى تابع شعيبا فى روايته عن الزهرى (عثمان بن عمر) بضم
العين وفتح الميم ابن فارس البصرى العبدى فيما وصله احمد واسحاق فى مسنديهما عنه (و) تابعه ايضا
(الليث) بن سعد الامام فيما وصله المؤلف فى فضائل القرآن وفى التوحيد كلاهما (عن يونس) بن يزيد الايلى
(عن ابن شهاب) الزهرى (وقال الليث) بن سعد فيما وصله أبو القاسم البغوى فى فضائل القرآن (حدثنى)
بالافراد (عبد الرحمن بن خالد) الفهمى أمير مصر (عن ابن شهاب) الزهرى فزاد الليث فيه شيخا آخر عن
الزهرى (وقال مع ابى خزيمة الانصارى) وهو ابن اوس بن اصرم بن ثعلبة بن غنم بن مالك بن النجار بلفظ الكنية
فخالف السابق (وقال موسى) بن اسماعيل فيما وصله المؤلف فى فضائل القرآن (عن ابراهيم) بن سعد أنه قال
(حدثنا ابن شهاب) الزهرى وقال (مع ابى خزيمة) بلفظ الكنية (وتابعه) اى وتابع موسى بن اسماعيل
فى روايته عن ابراهيم (يعقوب بن ابراهيم عن ابيه) ابراهيم بن سعد المذكور على قوله أبى خزيمة بالكنية وهذه
وصلها أبو بكر بن أبى داود فى كتاب المصاحف وغيره (وقال ابو ثابت) محمد بن عبيد الله المدنى فيما وصله
المؤلف فى الاحكام (حدثنا ابراهيم) بن سعد المذكور (وقال مع خزيمة او ابى خزيمة) بالشك والتحقيق كما قال
فى فتح البارى أن آية التوبة مع أبى خزيمة بالكنية وآية الاحزاب مع خزيمة وهذا الحديث أخرجه الترمذى
فى التفسير والنسائى فى فضائل القرآن

• (بسم الله الرحمن الرحيم سورة يونس) •

مكية وهى مائة وتسع آيات وقدم أبو ذر السورة على البسملة (وقال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما وفى نسخة باب وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عنه (فاختلط) زاد أبو ذر والوقت به نبات الارض أى (فنبت بالماء من كل لون) مما يأكل الناس من الحنطة والشعير وسائر حبوب الارض * (وقالوا اتخذ الله ولدا) حين قالوا الملائكة بنات الله وقالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى عيسى ابن الله وسقطت الواو فى بعض النسخ موافقة للفظ التنزيل (سبحانه) تنزيها له عن اتخاذ الولد (هو الغنى) عن كل شئ فهو علة للتنزيه عن اتخاذ الولد وسقط وقالوا الخ لابى ذر وليس فيه حديث مسوق فيحتمل ارادته لتخريج ما يناسب ذلك فبيض له ولم يتيسر له ايراده هنا (وقال زيد بن اسلم) أبو اسامة مولى عمر بن الخطاب مما وصله ابن جريج (ان لهم قدم صدق) هو (محمد صلى الله عليه وسلم) وأخرج الطبرى من طريق الحسن أو قتادة قال محمد شفيع لهم ووصله ابن مردويه من حديث على ومن حديث أبى سعيد باسنادين ضعيفين (وقال مجاهد) هو ابن جبير فيما وصله الفريابى من طريق ابن أبى نجيح عنه قدم صدق قال (خير) ورجحه ابن جرير لقول العرب لفلان قدم صدق فى كذا أى قدم فيه خيرا وقدم سوء فى كذا اذا قدم فيه شرا (يقال تلك آيات) قال أبو عبيدة (يعنى هذه اعلام القرآن) وأراد أن معنى تلك هذه (ومثله) من حيث صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة كما أن فى الاول صرف اسم الاشارة عن الغائب الى الحاضر (حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم المعنى بكم) قال فى الكشاف وتبعه البيضاوى واللفظ للاول وفائدة صرف الكلام عن الخطاب الى الغيبة المبالغة كأنه يذكر لغيرهم حالهم ليعجبهم منها ويستدعى منهم الانكار والتقبيح وسقط قوله يقال الخ لابى ذر * (دعواهم) ولابى ذر يقال دعواهم قال أبو عبيدة (دعاؤهم) فى الجنة اللهم انا نسبحك تسبيحا (احيط بهم) قال أبو عبيدة (دنوا من الهلكة) زاد غيره وسدت عليهم مسالك الخلاص كمن أحاط به العدو * (احاطت به خطيئته) أى من جميع جوانبه * (فاتبعهم) بتشديد المثناة الفوقية (وأتبعهم) بفتح الهمزة وسكون الفوقية (واحد) فى المعنى والوصل والقطع والتخفيف والتشديد وبه قرأ الحسن يريد قوله تعالى فأتبعهم فرعون بجنوده * (عدوا) يريد قوله تعالى بغيا وعدوا (من العدوان) أى لاجل البغى والعدوان (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى وعبد بن حميد من طريق ابن أبى نجيح عنه فى قوله تعالى ولو (يعجل الله للناس الشر استعجالهم بالخير) هو (قول الانسان لولده وماله اذا غضب اللهم لا تبارك فيه) وفى الفرع له فيه وليس له فى اصله (والعنه لقضى اليهم اجلهم لاهلك من دعى عليه) بضم همزة أهلك ودال دعى مبنيين للمفعول ولابى ذر لاهلك من دعا عليه بفتحهما (ولأماته) قال فى فتوح الغيب ولو يعجل الله متضمن معنى نفى التعجيل لأن لو لتعليق ما امتنع بامتناع غيره يعنى لم يكن التعجيل ولا قضاء العذاب فيلزم من ذلك حصول المهلة وهذا لطف من الله تعالى بعباده ورحمة وفى حديث مسلم عن جابر مرفوعا لا تدعوا على انفسكم ولا تدعوا على اولادكم ولا تدعوا على اموالكم لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم ففيه النهى عن ذلك * (للذين احسنوا الحسنى) قال مجاهد فيما وصله الفريابى وعبد أى (مثلها حسنى وزيادة) أى (مغفرة) ولابوى الوقت وذر ورضوان (وقال غيره) قيل هو أبو قتادة (النظر الى وجهه) تعالى وقد رواه مسلم والترمذى وغيرهما من حديث صهيب مرفوعا وروى عن الصديق وحذيفة وابن عباس وغيرهم من السلف والخلف (الكبرياء) قال مجاهد فى قوله تعالى وتكون لكما الكبرياء هو (الملك) بضم الميم لان النبى اذا صدق صارت مقاليد امته وملكهم اليه * (وجاوزنا) وفى نسخة باب وجاوزنا (ببنى اسرائيل البحر) بحر القلزم حافظين لهم وكانوا فيما قيل ستمائة ألف وعشرين ألف مقاتل لا يعدون فيهم ابن عشرين لصغره ولا ابن ستين لكبره (فأتبعهم) أى أدركهم (فرعون وجنوده بغيا وعدوا) عند شروق الشمس وكانوا فيما قيل ألف ألف وستمائة ألف وفيهم مائة ألف حصان أدهم ليس فيها انثى وعن ابن عباس فيما رواه ابن مردويه بسنده كان مع فرعون سبعون قائدا مع كل قائد سبعون ألفا وكان فرعون فى الدهم وهارون على مقدمة بنى اسرائيل وموسى فى الساقة فلما قربت مقدمة فرعون منهم قال بنو اسرائيل لموسى هذا البحر أمامنا ان دخلنا مغرقنا وفرعون خلفنا ان أدركنا قتلنا قال كلا ان معى ربى سيهدين فأوحى الله اليه أن اضرب بعصاك البحر فضربه فانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم وصار اثنى عشر طريقا لكل سبط واحد وأمر الله الريح فنشفت ارضه وتخرق الماء بين الطريق كهيئة الشبابيك ليرى كل قوم الآخرين لئلا يظنوا أنهم هلكوا

وجاوزت بنو اسرائيل البحر فلما خرج آخرهم منه انتهى فرعون وجنوده الى حافته من الناحية الاخرى فلما رأى ذلك هاله وأحجم وهاب وهمّ بالرجوع وهيهات ولات حين مناص نفذ القدر واستجيبت الدعوة وجاء جبريل على فرس انثى وخاض البحر فلما شم أدهم فرعون ريح فرس جبريل اقتحم وراءه ولم يملك فرعون من أمره شيأ واقتحمت الخيول خلفه فى البحر وميكائيل فى ساقتهم يسوقهم لا يترك أحدا منهم الا ألحقه بهم فلما تكاملوا وهمّ أولهم بالخروج منه أمر الله القادر القاهر البحر فانطبق عليهم فلم ينج منهم أحد وجعلت الامواج ترفعهم وتخفضهم وتراكمت الامواج فوق فرعون (حتى اذا ادركه الغرق) وغشيته سكرات الموت (قال) وهو كذلك حين لا ينفع نفسا أيمانها (آمنت انه لا اله الا الذى آمنت به بنوا اسرائيل وأنا من المسلمين) وما علم اللعين أن التوبة عند المعاينة غير نافعة فلم يك ينفعهم ايمانهم لما رأوا بأسنا ولذا قال الله تعالى فى جواب فرعون آلآن أى أتؤمن وقت الاضطرار وقد عصيت قبل وفى حديث ابن عباس عند أحمد وغيره مرفوعا لما قال فرعون آمنت أنه لا اله الا الذى آمنت به بنوا اسرائيل قال لى جبريل لو رأيتنى وقد أخذت من حال البحر فدسسته فى فيه مخافة أن تناله الرحمة ورواه الترمذى وقال حسن وحال البحر هو طينه الاسود والمعنى لو رأيتنى لرأيت أمرا عجيبا يبهت الواصف عن كنهه فانى لما شاهدت تلك الحالة بهت غضبا على عدو الله لادعائه تلك العظمة فعمدت الى حال البحر فأدسه فى فيه مخافة أن تدركه الرحمة لسعتها والحاصل أنه انما فعل ذلك غضبا لله وعلما منه أنه لا ينفعه الايمان لأنه كره ايمانه لأن كراهة الايمان من الكافر كفر لكن قال أبو منصور الماتريدى فى التأويلات الرضى بالكفر ليس بكفر مطلقا انما يكون كذلك اذا رضى بكفر نفسه لا بكفر غيره ويؤيده قصة ابن أبى سرح المروية فى سنن أبى داود والنساءى لما جاء يوم الفتح بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم وطلب المبايعة ثلاث مرات وكل ذلك يأبى ثم بايعه ثم أقبل على أصحابه فقال أما كان فيكم رجل رشيد يقوم الى هذا حين رآنى كففت عن بيعته فيقتله الحديث وقيل انما قصد فرعون بقوله الخلاص أولانه كان لمجرد التعليق كما قال آمنت به بنوا اسرائيل فكأنه قال لا أعرفه فكيف يزول كفره بهذا التقليد وقد روى أن جبريل استفتاه ماقولك فى عبد لرجل نشأ فى ماله ونعمته فكفر نعمته وجحد حقه وادعى السيادة دونه فكتب يقول الوليد بن مصعب جزاء العبد الخارج على سيده الكافر نعماءه أن يغرق فى البحر فلما ألجمه الغرق ناوله جبريل خطه فعرفه وسقط لابى ذر فأتبعهم الخ وقال الى قوله وأنا من المسلمين (ننجيك) بسكون النون وتخفيف الجيم من أنجى وهى قراءة يعقوب وفى نسخة ننجيك بتخفيف الجيم أى (نلقيك على نجوة من الارض وهو) أى النجوة (النشز) بفتح النون والمعجمة آخره زاى وهو (المكان المرتفع) وقرأ ابن السميقع ننحيك بالحاء المهملة المشددة أى نلقيك بناحية مما يلى البحر ليراك بنوا اسرائيل قال كعب رماه الى الساحل كأنه ثور وروى ابن أبى حاتم من طريق الضحاك عن ابن عباس قال لما خرج موسى عليه الصلاة والسلام وأصحابه قال من تخلف من قوم فرعون ماغرق فرعون وقومه ولكنهم فى خزائن البحر يتصيدون فأوحى الله تعالى الى البحر أن الفظ فرعون عريانا فلفظه عريانا أصلع اخنس قصيرا ومن طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد ببدنك قال بجسدك ومن طريق أبى صخر المدنى قال البدن الدرع الذى كان عليه قيل وكانت له درع من ذهب يعرف بها وكان فى أنفسهم أن فرعون أعظم شأنا من أن يغرق * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدى البصرى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية واسمه اياس اليشكرى البصرى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما أنه (قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة) فأقام بها الى عاشوراء من السنة الثانية (و) اذا (اليهود تصوم عاشوراء) فسألهم (فقالوا هذا يوم ظهر فيه موسى على فرعون) وفى رواية فقال لهم ماهذا اليوم الذى تصومونه قالوا هذا يوم عظيم أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه فصامه موسى شكرا فنحن نصومه (فقال النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه أنتم احق بموسى منهم فصوموا) * ومطابقته للترجمة فى رواية أنجى الله فيه موسى وأغرق فيه فرعون وقومه كما لا يخفى وسبق حديث الباب فى الصيام بنحوه

قوله بتخفيف الجيم كذا بخطه ولعله بتشديد الجيم اهـ

(سورة هود عليه الصلاة والسلام)

مائة وثلاث وعشرون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (قال ابن عباس) رضى الله تعالى

عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق على بن أبي طلحة عنه فى قوله تعالى حكاية عن لوط عليه الصلاة والسلام
حين جاءته الملائكة فى صورة غلمان وظن أنهم اناس نخاف عليهم أن يقصدهم قومه فيعجز عن مدافعتهم هذا يوم
(عصيب) أى (شديد) وفى قوله (لا جرم) أى (بلى) أى حقا أنهم فى الآخرة هم الاخسرون (وقال غيره) فى
قوله تعالى (وحاق) أى (نزل) بهم وأصابهم (يحيق) أى (ينزل) وفى قوله تعالى انه ليؤس (يؤوس فعول من
يئست) والمعنى ولئن أذقنا الانسان حلاوة نعمة يجد لذتها ثم سلبناها منه انه لقطوع رجاءه من فضل الله لقلة
صبره وعدم ثقته به كفور لأن الوصف باليؤس لا يليق الا بالكافر فانه يقع فى اليأس اذا سلبت نعمته والمسلم يثق
بالله أن يعيدها أحسن ما كانت (وقال مجاهد) فى قوله تعالى فلا (تبتئس) أى لا (تحزن) وهذا وصله الطبرى
من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد كقوله فى قوله تعالى ألا انهم (يثنون صدورهم شك وافتراء) بالفاء والذى
فى أكثر الفروع المقابلة على اليونينية وامتراء (فى الحق) بالميم (ليستخفوا منه) أى (من الله ان استطاعوا)
وهذه الالفاظ المفسرة كلها من البسملة الى هنا ثابتة فى رواية الابوين ومقدمة عندهما ومؤخرة فى رواية غيرهما
عن تاليها (وقال ابو ميسرة) ضد الميمنة عمرو بن شرحبيل الهمدانى التابعى فى قوله عز وجل ان ابراهيم لاواه
(الاواه الرحيم بالحبشية) بالتحتية المشددة والذى فى اليونينية باسقاطها وهذا ذكره المؤلف فى ترجمة ابراهيم
من أحاديث الانبياء (وقال ابن عباس) فى قوله تعالى (بادى الرأى) أى (ما ظهر لنا) من غير تعمق (وقال
مجاهد) فى قوله جل وعز واستوت على الجودى (الجودى جبل بالجزيرة) التى بين دجلة والفرات قرب الموصل
تشامخت الجبال يومئذ من الغرق وتطاولت وتواضع هو لله عز وجل فلم يغرق وقال قتادة استوت عليه شهرا
يعنى حتى نزلوا منها (وقال الحسن) البصرى (انك لانت الحليم) باللام (يستهزؤن به وقال ابن عباس اقلعى
امسكى) عن المطر (عصيب) أى (شديد) ولابى ذر وقال ابن عباس عصيب شديد (لا جرم) أى (بلى وفار التنور
نبع الماء) فيه وارتفع كالقدر يفور والتنور تنور الخبز وابتداء النبوع منه خارق للعادة وكان فى الكوفة فى موضع
مسجدها أو فى الهند وقيل فى غيرهما (وقال عكرمة) التنور (وجه الارض) وقيل هو أشرف موضع فيها
(الا انهم يثنون صدورهم) مضارع ثنى يثنى ثنيا أى طوى وانحرف وصدورهم مفعول والمعنى يحرفون
صدورهم ووجوههم عن الحق وقبوله (ليستخفوا منه) اللام متعلقة بيثنون كما قاله الحوفى وغيره والمعنى أنهم
يفعلون ثنى الصدور لهذه العلة وقال الزمخشرى ومن تبعه متعلقة بمحذوف تقديره ويريدون ليستخفوا من الله
فلا يطلع رسوله والمؤمنين على ازورارهم ونظير اضمار يريدون لعود المعنى الى اضماره الاضمار فى قوله أن اضرب
بعصاك البحر فانفلق معناه فضرب فانفلق لكن قال فى الدر ليس المعنى الذى يقودنا الى اضمار الفعل هنالك
كالمعنى هنا لأن ثم لا بد من حذف معطوف عليه يضطر العقل الى تقديره لأنه ليس من لازم الامر بالضرب
انفلاق البحر فلا بد أن يتعقل فضرب فانفلق وأما فى هذه فالاستخفاء علة صالحة لثنيهم صدورهم فلا اضطرار بنا
الى اضمار الارادة قال فى فتوح الغيب شبهه بقوله اضرب بعصاك فى مجرد ارادة التقدير ليستقيم المعنى وروى
عنه فى الحاشية ثنى الصدر بمعنى الاعراض اظهار للنفاق فلم يصح أن يتعلق به لام التعليل فوجب اضمار ما يصح
تعلقها به من شئ يستوى معه المعنى فلذلك قدر ويريدون ليستخفوا من الله أى يظهرون النفاق ويريدون
مع ذلك أن يستخفوا منه (الا حين يستغشون ثيابهم) يجعلونها اغشية وأغطية والناصب للظرف مضمر قدره
فى الكشاف بيريدون أى يريدون الاستخفاء حين يستغشون ثيابهم كراهة أن يسمعوا القرآن أو الناصب له قوله
(يعلم) أى ألا يعلم (ما يسرون) فى قلوبهم (وما يعلنون) بأفواههم فلا تفاوت فى علمه بين سرهم وعلنهم (انه عليم
بذات الصدور) باسرار ذوات الصدور (وقال غيره) أى غير عكرمة (وحاق) أى (نزل يحيق ينزل يؤس فعول
من يئست) بسكون السين (وقال مجاهد تبتئس) بفوقيتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة أى (تحزن يثنون
صدورهم شك وامتراء فى الحق ليستخفوا منه) أى (من الله ان استطاعوا) * وبه قال (حدثنا الحسن بن محمد بن
صباح) بالصاد المهملة والموحدة المشددة وبعد الالف حاء مهملة الزعفرانى قال (حدثنا حجاج) هو ابن محمد
الاعور (قال قال ابن جريج) عبد الملك (اخبرنى) بالافراد (محمد بن عباد بن جعفر) المخزومى (انه سمع ابن
عباس) رضى الله تعالى عنهما (يقرأ ألا انهم تثنونى) بفتح الفوقية والنون الاولى بينهما مثلثة ساكنة وبعد الواو
الساكنة نون أخرى مكسورة ثم ياء تحتية مضارع اثنونى على وزن افعوعل يفعوعل كاعشوشب يعشوشب

من الثنى وهو بناء مبالغة لتكرير العين (صدورهم) بالرفع على الفاعلية ولابى ذر يثنونى بالتحتية بدل الفوقية صدورهم بالنصب (قال) أى محمد بن عباد (سالته عنها فقال اناس كانوا يستحيون) من الحياء ولابى ذر يستخفون من الاستخفاء (ان يتخلوا) أى أن يدخلوا فى الخلاء (فيفضوا الى السماء وان يجامعوا نساءهم فيفضوا الى السماء) بعوراتهم مكشوفات فيميلون صدورهم ويغطون رؤسهم استخفاء (فنزل ذلك فيهم) ألا انهم يثنون صدورهم الآية الى آخرها * وبه قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال (اخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى (عن ابن جريج) عبد الملك (واخبرنى محمد بن عباد بن جعفر) بالواو عطفا على مقدر أى أخبرنى غير محمد بن عباد ومحمد بن عباد (ان ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (قرأ ألا انهم تثنونى) بفتح الفوقية والنون الاولى وكسر الثانية كذا فى الفرع وأصله وبعدها تحتية (صدورهم) بالرفع ولابى ذر يثنون بضم النون الاولى وفتح الثانية واسقاط التحتية بعدها صدورهم نصب على المفعولية قال محمد بن عباد (قلت يا أبا العباس) هى كنية عبد الله بن عباس (ما تثنونى) بفتح النون الاولى وبعد الثانية تحتية (صدورهم) بالرفع (قال كان الرجل يجامع امرأته فيستحى) وفى نسخة فيستحيى بمثناتين تحتيتين (او يتخلى فيستحى) من كشف عورته (فنزلت الا انهم يثنون صدورهم) ولابى ذر تثنونى بفتح الفوقية والنون صدورهم رفع * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال قرأ ابن عباس الا انهم يثنون) بالتحتية المفتوحة وضم النون الاولى وفتح الاخرى من غير تحتية (صدورهم) نصب على المفعولية ولابى ذر يثنونى باثبات التحتية بعد النون وضم النون الاولى صدورهم بالنصب والتانيث مجازى فجاز تذكير الفعل باعتبار تأويل فاعله بالجمع وتأنيثه باعتبار تأويله بالجماعة وفى بعض الحواشى الموثوق بها وهو فى اليونينية قال الحموى يروى عن ابن عباس ثلاثة أوجه تثنون أى بالفوقية وضم النون الاولى وفتح الثانية وهى قراءة الجمهور ويثنونى أى بالتحتية وضم النون الاولى وبعد الثانية تحتية وتثنونى أى بالفوقية وفتح النون الاولى وتحتية بعد الثانية (ليستخفوا منه ألا حين يستغشون ثيابهم وقال غيره) أى غير عمرو بن دينار فيما وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فى قوله تعالى (يستغشون) أى (يغطون رؤسهم) قال الحافظ ابن حجر وتفسير التغشى بالتغطية متفق عليه وتخصيص ذلك بالرأس يحتاج الى توقيف وهو مقبول من ابن عباس * وقوله فى قصة لوط (سىء بهم) أى (ساء ظنه بقومه وضاق بهم) أى (باضيافه) فالضمير الاول للقوم والثانى للاضياف فاختلف الضميران والاكثرون على اتحادهما كما مر قريبا * وقوله تعالى للوط فأسر بأهلك (بقطع من الليل) أى (بسواد) وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس وقال قتادة فيما وصله عبد الرزاق بطائفة من الليل * (اليه انيب) ولغير أبى ذر وقال مجاهد أنيب (ارجع) زاد فى نسخة اليه وسقط لغير أبوى ذر والوقت اليه الاولى * (باب قوله) جل وعلا (وكان عرشه على الماء) قبل خلق السموات والارض وعن ابن عباس وكان الماء على متن الريح * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة قال (حدثنا ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله) ولابى ذر عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل انفق انفق عليك) بفتح الهمزة فى الاولى وضمها فى الثانية وجزم الاول بالامر والثانى بالجواب (وقال يد الله ملأى) كناية عن خزائنه التى لا تنفد بالعطاء أى (لا يغيضها) بفتح التحتية وكسر الغين وبالضاد المعجمتين بينهما تحتية ساكنة أى لا ينقصها (نفقة سحاء الليل والنهار) بنصبهما على الظرفية وسحاء بسين وحاء مشددة مهملتين ممدودا يقال سح يسح فهو ساح وهى سحاء وهى فعلاء لا أفعل لها كهطلاء ويروى سحا بالتنوين على المصدر أى دائمة الصب والهطل بالعطاء ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها فجعلها كالعين التى لا يغيضها الاستقاء ولا ينقصها الامتياح قاله ابن الاثير ولفظ يده حكمه حكم سائر المتشابهات تأويلا وتفويضا (وقال أرأيتم) أى أخبرونى (ما انفق) أى الذى أنفقه (منذ) بالنون ولابى ذر مذ (خلق السماء والارض فانه لم يغض) بفتح التحتية وكسر الغين وبالضاد المعجمتين لم ينقص (ما فى يده وكان عرشه على الماء وبيده الميزان) كناية عن العدل بين الخلق (يخفض ويرفع) من باب مراعاة النظير أى يخفض من يشاء ويرفع من يشاء ويوسع الرزق على من يشاء ويقتره على من يشاء * وهذا الحديث أخرجه فى التوحيد والنسائى فى التفسير ببعضه (اعتراك) من باب (افتعلك) وفى رواية عن الكشميهنى أيضا افتعلك بكاف الخطاب من باب الافتعال قال العينى والصواب

قوله وهى قراءة الجمهور لعله سقط من قلمه بعد قوله وفتح الثانية ويثنون بالمثناة التحتية المفتوحة وسكون المثلثة وضم النون الاولى وفتح الثانية فانه بهذا الضبط هى قرءة الجمهور كما ذكره السمين اهـ

أن يقال اعترى افتعل فلا يحتاج لكاف الخطاب فى الوزن (من عروته اى اصبته) قال الجوهرى عروت الرجل
اعروه عروا اذا ألممت به وأتيته طالبا فهو معرو وفلان تعروه الاضياف وتعتريه أى تغشاه (ومنه) أى ومن
هذا الاصل قولهم فلان (يعروه) أى يصيبه (واعترانى) أى تغشانى * (آخذ بناصيتها اى فى ملكه) بضم الميم
فى الفرع وفى اليونينية بكسرها (وسلطانه) فهو مالك لها قادر عليها يصرفها على ما يريد بها وهذا كله من قوله
اعتراك الى هنا ثابت فى رواية الكشميهنى فقط * (عنيد) بالياء فى قوله واتبعوا أمر كل جبار عنيد (وعنود)
بالواو (وعاند) بالالف (واحد) قال أبو عبيدة (هو تأكيد التجبر) وقال غيره هو من عند عندا وعندا وعنودا
اذا طغى والمعنى عصوا من دعاهم الى الايمان وأطاعوا من دعاهم الى الكفران * (ويقول الاشهاد) قال
أبو عبيدة (واحده شاهد مثل صاحب واصحاب) وهذا ثابت هنا لابى ذر فقط وسيأتى بعد ان شاء الله تعالى
والمراد بالاشهاد هنا الملائكة والنبيون او المؤمنون وعن قتادة الخلائق وهم أعم وقيل الجوارح * (استعمركم
جعلكم عمارا) يقال (اعمرته الدار فهى عمرى) أى (جعلتها له) ملكا مدة عمره وهذا تفسير أبى عبيدة وقيل
استعمركم فيها اقدركم على عمارتها وأمركم بها * وقوله فلما رأى أيديهم لا تصل اليه نكرهم قال أبو عبيدة
(نكرهم) أى الثلاثى المجرد (وأنكرهم) الثلاثى المزيد فيه (واستنكرهم) الذى هو من باب الاستفعال كلها
(واحد) فى المعنى وهو الانكار وذلك أن الخليل عليه الصلاة والسلام لما جاءه الرسل وهم جبريل ومن معه من
الملائكة وجاء بعجل مشوى ورأى أيديهم لا تصل اليه أنكر ذلك وخاف أن يريدوا به مكروها فقالوا لا تخف
انا ملائكة مرسلة بالعذاب الى قوم لوط عليه الصلاة والسلام وانما لم تمد أيدينا اليه لانا لا نأكل * (حميد مجيد
كأنه) أى مجيد على وزن (فعيل من) صيغة (ماجد) والتعبير بكان فيه شئ فانه بوزن فعيل من غير شك وقال
القشيرى قيل هو بمعنى العظيم الرفيع القدر فهو فعيل بمعنى مفعول وقيل معناه الجزيل العطاء فهو فعيل بمعنى
فاعل وحميد أى (محمود) لفعل ما يستحق به الحمد يوصل العبد الى مراده فلا يبعد أن يرزق الولد فى اوان الكبر وهو
مأخوذ (من حمد) بفتح الحاء وفى نسخة حمد بضمها مبنيا للمجهول فهو حامد * (سجيل) يريد قوله تعالى وأمطرنا
عليهم حجارة من سجيل قال أبو عبيدة هو (الشديد الكبير) بالموحدة من الحجارة الصلبة واستشكله السفاقسى
كابن قتيبة بأنه لو كان معنى السجيل الشديد لما دخلت عليه من وكان يقال حجارة سجيلا لانه لا يقال حجارة من
شديد واجيب باحتمال حذف الموصوف أى وأرسلنا عليهم حجارة كائنة من شديد كبير أى من حجر قوى شديد
صلب (سجيل) باللام (وسجين) بالنون بمعنى واحد (واللام والنون اختان) من حيث انهما من حروف الزوائد
وكل منهما يقلب عن الآخر (وقال تميم بن مقبل) العامرى العجلانى الشاعر المخضرم مما يشهد لذلك (ورجلة)
بفتح الراء وسكون الجيم والجر أى ورب رجلة جمع راجل خلاف الفارس (يضربون البيض) بفتح الموحدة
فى الفرع جمع بيضة وهى الخوذة أى يضربون مواضع البيض وهى الرؤس وفى نسخة البيض بكسر الموحدة
جمع أبيض وهو السيف أى يضربون بالبيض على نزع الخافض (ضاحية *) بالضاد المعجمة أى فى وقت
الضحوة أو ظاهرة (ضربا تواصى) بحذف احدى التاءين اذ أصله تتواصى (به الابطال) أى الشجعان
(سجينا *) بكسر السين وتشديد الجيم وبالنون أى شديدا * (والى مدين أخاهم شعيبا اى) وارسلنا
(الى اهل مدين) أخاهم شعيبا (لأن مدين بلد) بناه مدين فسمى باسمه فهو على حذف مضاف (ومثله) فى ذلك
(واسأل القرية واسأل العير يعنى أهل القرية والعير) ولابى ذر وأصحاب العير وكان أهل قرية شعيب مطففين
فأمرهم بالتوحيد أولا لأنه الاصل ثم أن يوفوا حقوق الناس ولا ينقصوهم * (وراءكم ظهريا) يريد قول شعيب
لما قال له قومه ولولا رهطك لرجمناك يا قوم أرهطى اعز عليكم من الله واتخذتموه وراءكم ظهريا (يقول لم تلتفتوا
اليه) أى جعلتم أمر الله خلف ظهوركم تعظمون أمر رهطى وتتركون تعظيم الله تعالى ولا تخافونه (ويقال
اذا لم يقض الرجل حاجته) أى حاجة زيد مثلا (ظهرت بحاجتى) ولابى ذر لحاجتى باللام بدل الموحدة كأنه
استخف بها (وجعلتنى) ولابى ذر عن الكشميهنى وجعلنى باسقاط الفوقية (ظهريا) أى خلف ظهرك
(والظهرى ههنا ان تأخذ معك دابة او وعاء تستظهر به) عند الحاجة ان احتجت لكن هذا لا يصح أن يفسر به
ما فى القرآن فحذف ههنا كما لابى ذر أوجه (اراذلنا) يريد قول قوم نوح عليه السلام وما نراك اتبعك الا الذين
هم اراذلنا (سقاطنا) بضم السين وتخفيف القاف وهو الذى فى اليونينية وفى بعضها سقاطنا بتشديدها
وفى نسخة اسقاطنا أى اخساؤنا وهذا كله من قوله والى مدين الى هنا ثابت للكشميهنى فقط وسقط

لابى ذرقوله أخاهم شعيبا * (اجرامى) يريد قوله ان افتريته فعلى اجرامى (هو مصدر من اجرمت) بالهمزة
(وبعضهم يقول) من (جرمت) ثلاثى مجرد والمعنى ان صح انى افتريته فعلى وبال اجرامى وحيث لم يصح فأنا برىء
من نسبة الافتراء الى وام فى قوله أم يقولون منقطعة تفيد الاضراب عن النصح فيكون نسبة الافتراء الى نوح
وذهب بعضهم الى أنه اعتراض خوطب به النبى صلى الله عليه وسلم وسقط لفظ هو والذى بعد اجرامى لابى ذر *
(الفلك) بضم الفاء وسكون اللام (والفلك واحد) بفتحتين كذا فى الفرع وأصله وفى نسخة الفلك والفلك بضم
الفاء فيهما واسكان اللام فى الاول وفتحها فى الثانى وفى نسخة الفلك والفلك بفتحتين فى الاول وبضم ثم سكون
فى الثانى ورجحه السفاقسى وقال الاول واحد والثانى جمع مثل أسد وأسد وفى أخرى الفلك والفلك بضم
ثم سكون فيهما جميعا وصوبه القاضى عياض والمراد أن الجمع والواحد بلفظ واحد وفى التنزيل فى المفرد فى الفلك
المشحون وفى الجمع حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم (وهى السفينة) فى الواحد (والسفن) فى الجمع واللفظ
وان كان واحدا لكنه مختلف بحسب التقدير فضمة فلك للواحد كضمة قفل وضمة فلك للجمع كضمة أسد *
(مجراها) بضم الميم يريد قوله تعالى وقال اركبوا فيها بسم الله مجراها أى (مدفعها) بفتح الميم وفى بعض الاصول
موقفها بالواو والقاف والفاء وعزى لرواية القابسى قال الحافظ ابن حجر وهو تصحيف لم أره فى شىء من النسخ
وهو فاسد المعنى (وهو) أى مجراها (مصدر اجريت وأرسيت) أى (حبست ويقرأ) بالتحتية ولابى ذر وتقرأ
بالفوقية (مرساها) بفتح الميم (من رست هى) أى السفينة أى ركدت واستقرت (ومجراها) بفتح الميم (من جرت
هى) وفتح الميمين وهى قراءة المطوعى عن الاعمش (و) يقرأ أيضا (مجريها ومرسيها) بضم الميم وياء ساكنة فيهما
بدل الالف مع كسر الراء والسين وهى قراءة الحسن والمعنى الله مجريها ومرسيها وهى مأخوذة (من فعل بها)
بكسر ميم من وضم فاء فعل مبنيا للمفعول ولابى ذرو مجراها ومرساها بضم الميمين وهى قراءة الحرميين والبصرى
والشامى وأبى بكر وقرأ حفص والاخوان بفتح الميم فى الاول وضمها فى الثانى فالفتح من الثلاثى والضم من
الرباعى (الراسيات) ولابى ذر راسيات (ثابتات) يريد قوله تعالى فى سورة سبأ وقدور راسيات وذكره استطراد
لذكر مرساها * (باب قوله) عز وجل (ويقول الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم الا لعنة الله على الظالمين)
وسقط لابى ذر على ربهم الخ وقال الآية (واحد الاشهاد) ولابى ذر واحدة الاشهاد (شاهد) بتاء التأنيث
فى الفرع والذى فى اليونينية واحده بضم الدال والهاء شاهد (مثل صاحب واصحاب) وقد ثبت ذكر هذا
بلفظ ويقول الاشهاد واحدها شاهد مثل صاحب وأصحاب فى رواية أبى ذر فى غير هذا الموضع قريبا * وبه قال
(حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى مصغرا قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبى
عروبة (وهشام) هو ابن أبى عبد الله الدستوائى (قالا حدثنا قتادة) بن دعامة (عن صفوان بن محرز) بضم الميم
وسكون الحاء المهملة وكسر الراء آخره زاى أنه (قال بينا) بغير ميم (ابن عمر) عبد الله (يطوف) بالكعبة
(اذ عرض) له (رجل) لم يسم (فقال) له (يا أبا عبد الرحمن او قال يا ابن عمر) وسقط لابى ذر لفظ قال (هل سمعت
النبى صلى الله عليه وسلم فى النجوى) التى تكون فى القيامة بين الله تعالى وبين المؤمنين (فقال) ولابى ذر قال
(سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يدنى المؤمن من ربه) بضم الياء وفتح النون من يدنى مبنيا للمفعول أى
يقرب منه (وقال هشام) الدستوائى (يدنو المؤمن) بفتح الياء وضم النون أى يقرب من ربه (حتى يضع
عليه) ربه (كنفه) بنون مفتوحة أى جانبه والدنو والكنف مجازان والمراد الستر والرحمة (فيقرره بذنوبه)
ولابى ذر فيقرره بنصب الراء يقول له (تعرف ذنب كذا يقول) العبد (اعرف رب يقول اعرف مرتين) بحذف
اداة النداء من الاولى وهى والمنادى فى الثانية (فيقول) الله جل وعلا (سترتها) أى عليك (فى الدنيا
واغفرها لك اليوم ثم تطوى صحيفة حسناته) بضم التاء الفوقية وفتح الواو مبنيا للمفعول من الطى ولابى ذر
عن الكشميهنى ثم يعطى من الاعطاء مبنيا للمفعول صحيفة نصب على المفعولية أى يعطى هو صحيفة حسناته
(وأما الآخرون) بالمد وفتح الخاء المعجمة (او الكفار) بالشك من الراوى (فينادى) بالتحتية وفتح الدال
(على رؤس الاشهاد هؤلاء الذين كذبوا على ربهم) زاد أبو ذر ألا لعنة الله على الظالمين وهذا وعيد شديد
(وقال شيبان) بن عبد الرحمن النحوى مما وصله ابن مردويه (عن قتادة حدثنا صفوان) أى عن ابن عمر *
وهذا الحديث سبق فى المظالم * (باب قوله) سبحانه وتعالى (وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى)

وكذلك خبر مقدم واخذ مبتدأ مؤخر والتقدير ومثل ذلك الاخذ أى أخذ الله الامم السالفة أخذ ربك واذا ظرف ناصبه المصدر قبله والمسألة من باب التنازع فان الاخذ يطلب القرى وأخذ الفعل أيضا يطلبها فالمسالة من اعمال الثانى للحذف من الاول (وهى ظالمة) جملة حالية (ان أخذه أليم شديد) وجيع صعب على المأخوذ وفيه تحذير عظيم عن الظلم كفرا كان او غيره لغيره او لنفسه ولكل أهل قرية ظالمة * (الرفد المرفود) قال أبو عبيدة (العون المعين) بضم الميم وكسر العين فسر المرفود بالمعين قال فى المصابيح وفيه نظر وقال البرماوى والوجه المعان ثم وجهه الكرمانى بأن يكون الفاعل فيه بمعنى المفعول أو يكون من باب ذى كذا أى عون ذى اعانة وفى نسخة المعان بالالف بدل المعين (رفدته) أى (اعنته) * وقوله تعالى ولا (تركنوا) الى الذين ظلموا أى لا (تميلوا) اليهم ادنى ميل فان الركون هو الميل اليسير كالتزيى بزيهم وتعظيم ذكرهم اولا ترضوا أعمالهم روى عبد بن حميد من طريق الربيع بن انس لا تركنوا الى الذين ظلموا لا ترضوا أعمالهم فمن استعان بظالم فكانه قد رضى بفعله واذا كان فى الركون الى من وجد منه ما يسمى ظلما هذا الوعيد الشديد فما ظنك بالركون الى الموسومين بالظلم ثم بالميل اليهم كل الميل ثم بالظلم نفسه والانهماك فيه اعاذنا الله من كل مكروه بمنه وكرمه * (فلولا كان) أى (فهلا كان) وهى فى حرف ابن مسعود رواه عبد الرزاق وسقط من تركنوا الى هنا لابى ذر * (اترفوا) أى (اهلكوا) قال فى الفتح هو تفسير باللازم أى كان الترف سببا لاهلاكهم * (وقال ابن عباس زفير وشهيق) الزفير صوت (شديد و) الشهيق (صوت ضعيف) وقال فى الانوار الزفير اخراج النفس والشهيق رده وسقط لابى ذر قول ابن عباس هذا الخ * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزى قال (اخبرنا ابو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين بينهما ألف وآخره ميم الضرير قال (حدثنا بريد بن ابى بردة) بضم الموحدة وفتح الراء فى الاول وضم الموحدة وسكون الراء فى الثانى وهو جد بريد واسم أبيه عبد الله بن أبى بردة (عن) جده (ابى بردة) عامر (عن) ابيه (أبى موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى (رضى الله تعالى عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليملى) اللام للتأكيد ويملى أى يمهل (للظالم حتى اذا اخذه لم يفلته) بضم أوله أى لم يخلصه أبدا لكثرة ظلمه بالشرك فان كان مؤمنا لم يخلصه مدة طويلة بقدر جنايته (قال) أى أبو موسى (ثم قرأ) صلى الله عليه وسلم (وكذلك اخذ ربك اذا اخذ القرى وهى ظالمة ان اخذه أليم شديد) * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الادب والترمذى والنسائى فى التفسير وابن ماجه فى الفتن * (باب قوله) تعالى (واقم الصلاة) المفروضة (طرفى النهار) ظرف لاقم قال فى الدر ويضعف أن يكون ظرفا للصلاة كانه قيل أقم الصلاة الواقعة فى هذين الوقتين والطرف وان لم يكن ظرفا لكنه لما اضيف الى الظرف اعرب باعرابه كقوله اتيت أول النهار وآخره ونصف الليل بنصب هذه كلها على الظرف لما اضيفت اليه وان كانت ليست موضوعة للظرفية (وزلفا من الليل) نصب نسقا على طرفى فينتصب على الظرف اذ المراد به ساعات الليل القريبة او على المفعول به نسقا على الصلاة واختلف فى طرفى النهار وزلف الليل فقيل الطرف الاول الصبح والثانى الظهر والعصر والزلف المغرب والعشاء وقيل الطرف الاول الصبح والثانى العصر والزلف المغرب والعشاء وليست الظهر فى هذه الآية على هذا القول بل فى غيرها وقيل الطرفان الصبح والمغرب وقيل غير ذلك وأحسنها الاول (ان الحسنات يذهبن السيئات) أى تكفرها (ذلك ذكرى للذاكرين) عظة لمن يتعظ اذا وعظ (وزلفا) بفتح اللام أى (ساعات بعد ساعات) واحدتها زلفة أى ساعة ومنزلة (ومنه سميت المزدلفة) أى لمجئ الناس اليها فى ساعات من الليل أو لازدلافهم يعنى لاقترابهم الى الله وحصول المنزلة لهم عنده فيها (الزلف منزلة بعد منزلة) فتكون بمعنى المنازل (وأما زلفى فمصدر من القربى) قال الله تعالى وان له عندنا لزلفى وحسن مآب (ازدلفوا) بالدال بعد الزاى أى (اجتمعوا أزلفنا) أى (جمعنا) قال تعالى وأزلفنا ثم الآخرين أى جمعنا * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يزيد بن زريع) مصغرا ولغير أبى ذر هو ابن زريع قال (حدثنا سليمان التيمى عن أبى عثمان) عبد الرحمن النهدى (عن ابن مسعود) عبد الله (رضى الله تعالى عنه ان رجلا) هو أبو اليسر كعب بن عمرو وقيل نبهان التمار وقيل عمرو بن غزية (اصاب من امرأة) من الانصار كما عند ابن مردويه (قبلة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له) وعند مسلم وأصحاب السنن من طريق سماك بن حرب عن ابراهيم النخعى عن علقمة والاسود عن ابن مسعود جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى وجدت امرأة فى بستان ففعلت بها كل شئ

غير أنى لم اجامعها قبلتها ولزمتها فافعل بى ماشئت (فأنزلت عليه) صلى الله عليه وسلم والفاء عاطفة على مقدر أى فذكر له فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى الرجل مع النبى صلى الله عليه وسلم كما فى حديث انس فأنزل الله (واقم الصلاة طرفى النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات ذلك ذكرى للذاكرين قال الرجل ألى هذه) بفتح الهمزة للاستفهام أى أهذه الآية بأن صلاتى مذهبة لمعصيتى مختصة بى او عامة للناس كلهم (قال) عليه الصلاة والسلام (لمن عمل بها من امتى) واستنبط ابن المنذر منه أنه لا حد على من وجد مع اجنبية فى لحاف واحد وفيه عدم الحد فى القبلة ونحوها وسقوط التعزير عمن أتى شيأ منها وجاء تائبا نادما * وهذا الحديث قد سبق فى باب الصلاة كفارة من المواقيت من كتاب الصلاة

* (سورة يوسف عليه الصلاة والسلام) *

مكية وهى مائة واحدى عشرة آية (بسم الله الرحمن الرحيم) كذا لابى ذر وسقطت لغيره (وقال فضيل) بضم الفاء وفتح المعجمة ابن عياض بن موسى الزاهد المتوفى بمكة سنة سبع وثمانين ومائة مما وصله ابن المنذر ومسدد فى مسنده (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى (عن مجاهد) هو ابن جبر المفسر (متكا) بضم الميم وسكون الفوقية وتنوين الكاف من غير همز وهى قراءة ابن عباس وابن عمر ومجاهد وقتادة والجحدرى (الاترج) بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وتشديد الجيم ولابى ذر الاترنج بزيادة نون بعد الراء وتخفيف الجيم لغتان وانشدوا

فأهدت متكة لبنى ابيها * تخب بها العثمثمة الوقاح

والعثمثمة من النوق الشديدة والذكر عثمثم والعثمثم الاسد والوقاح بالواو المفتوحة والقاف الناقة الصلبة (قال فضيل) هو ابن عياض فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق يحيى بن يمان عنه (الاترج) أى بتشديد الجيم وسقط لابى ذر قال فضيل الاترج (بـ) اللغة (الحبشية) متكا بضم الميم وسكون التاء وتنوين الكاف من غير همز (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله فى مسنده (عن رجل) لم يسم (عن مجاهد متكا) بسكون التاء من غير همز كالسابق (كل شئ) ولابى ذر قال كل شئ (قطع بالسكين) كالاترج وغيره من الفواكه وانشدوا

نشرب الاثم بالصواع جهارا * ونرى المتك بيننا مستعارا

قيل وهو من متك بمعنى بتك الشئ أى قطعه فعلى هذا يحتمل أن تكون الميم بدلا من الباء وهو بدل مطرد فى لغة قوم ويحتمل أن تكون مادة أخرى وافقت هذه * (وقال قتادة) فى قوله تعالى وانه (لذو علم) وزاد أبو ذر لما علمناه أى (عامل بما علم) وصله ابن أبى حاتم والضمير فى وانه ليعقوب كما يرشد اليه قوله الا حاجة فى نفس يعقوب قضاها * (وقال ابن جبير) فيما رواه ابن منده وابن مردويه ولابى ذر سعيد بن جبير (صواع) ولابى ذر صواع الملك (مكوك الفارسى) بفتح الميم وتشديد الكاف الاولى مضمومة مكيال معروف لاهل العراق وهو (الذى يلتقى طرفاه كانت تشرب به الاعاجم) وكان من فضة وزاد ابن اسحاق مرصعا بالجواهر كان يسقى به الملك ثم جعل صاعا يكال به * (وقال ابن عباس) فى قوله لولا أن (تفندون) أى (تجهلون) وقال الضحاك تهرمون فيقولون شيخ كبير قد ذهب عقله وعند ابن مردويه عن ابن عباس فى قوله ولما فصلت العير لما خرجت العير هاجت ريح فأتت يعقوب بريح يوسف فقال انى لاجد ريح يوسف لولا أن تفندون قال لولا أن تسفهون قال فوجد ريحه من مسيرة ثلاثة أيام * (وقال غيره) أى غير ابن عباس فى قوله تعالى وألقوه فى غيابة الجب (غيابة) بالرفع (كل شئ) مبتدأ وفى نسخة غيابة بالجر والذى فى اليونينية غيابة بالرفع وبالفتح (غيب عنك شيأ) فى محل جر صفة لشئ وشيأ مفعول غيب (فهو غيابة) خبر المبتدأ أو المبتدأ اذا تضمن معنى الشرط تدخل الفاء فى خبره (والجب) بالجيم (الركية التى لم تطو) قاله أبو عبيدة وسمى به لكونه محفورا فى جبوب الارض أى ما غلظ منها والغيابة قال الهروى شبه طاق فى البئر فويق الماء يغيب ما فيه من العيون وقال الكلبى تكون فى قعر الجب لان اسفله واسع ورأسه ضيق فلا يكاد الناظر يرى ما فى جوانبه والالف واللام فى الجب للعهد فقيل هو جب بيت المقدس وقيل بأرض الاردن وقيل على ثلاثة فراسخ من منزل يعقوب * وقوله وما أنت (بمؤمن لنا) أى (بمصدق) لسوء ظنك بنا * وقوله تعالى ولما بلغ (أشده) أى (قبل أن يأخذ فى النقصان) وهو ما بين الثلاثين والاربعين وقيل سن الشباب ومبدؤه قبل بلوغ الحلم (يقال بلغ أشده وبلغوا أشدهم) أى فيكون أشد فى المفرد والجمع بلفظ واحد (وقال بعضهم واحدها) أى الاشد (شد) بفتح الشين من غير همزة وهو قول سيبويه والكسائى * (والمتكأ)

قوله الفك فيه نظر اذ لا مثلان حتى يفكا اهـ

بتشديد الفوقية وبعد الكاف همزة على قراءة الجمهور اسم مفعول (ما اتكأت عليه لشراب او لحديث او لطعام) أى لاجل شراب الخ (وابطل) قول (الذى قال) ان المتكأ هو (الاترج) بتشديد الجيم للادغام ولابى ذر الاترنج بالنون للفك (وليس فى كلام العرب الاترج) أى ليس مفسرا فى كلامهم به وهذا أخذه من كلام أبى عبيدة ولفظه وزعم قوم أنه الترنج وهذا أبطل باطل فى الارض انتهى وتعقب بما فى المحكم حيث قال المتكأ الاترنج ونقله الجوهرى فى صحاحه عن الاخفش وقال أبو حنيفة الدينورى بالضم الاترنج وبالفتح السوسن وعن أبى على القالى وابن فارس فى مجمله نحوه وعند عبد بن حميد أن ابن عباس كان يقرأ متكا مخففة ويقول هو الاترج (فلما احتج عليهم) بضم التاء أى على القائلين بأنه الاترج ولابى ذر عن الحموى والمستملى فيما احتج بالمثناة التحتية بدل اللام (بأنه) ولابى ذر بأن (المتكأ) بالتشديد والهمزة (من نمارق) يعنى وسائد (فروا الى شر منه فقالوا) بالفاء ولابى ذر وقالوا (انما هو المتك ساكنة التاء) مخففة وساكنة نصب (وانما المتك) المخفف (طرف البظر) بفتح الموحدة وسكون المعجمة وهو موضع الختان من المرأة (ومن ذلك) اللفظ (قيل لها) أى للمرأة (متكاء وابن المتكاء) بفتح الميم والتخفيف والمد فيهما وهى التى لم تختن ويقال أى للمرأة البظر أيضا (فان كان ثم) بفتح المثلثة أى هناك (اترج) بتشديد الجيم (فانه) كان (بعد المتكأ) وقيل المتكأ طعام يحز حزا قال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وقتادة ومجاهد متكأ طعاما سماه متكأ لان أهل الطعام اذا جلسوا يتكئون على الوسائد فسمى الطعام متكأ على الاستعارة وقيل المتكأ طعام يحتاج الى أن يقطع بالسكين لانه متى كان كذلك احتاج الانسان الى أن يتكئ عليه عند القطع وقد علم مما مر أن المتك المخفف يكون بمعنى الاترج وطرف البظر وأن المشدد ما يتكأ عليه من وسادة وحينئذ فلا تعارض بين النقلين كما لا يخفى وكان الاولى سياق قوله والمتكأ ما اتكأت عليه عقب قوله متكأ كل شئ قطع بالسكين ويشبه أن يكون من ناسخ كغيره مما يقع غير مرتب *

وقوله قد (شغفها يقال بلغ الى شغافها) قال السفاقسى بكسر الشين المعجمة ضبطه المحدثون وفى كتب اللغة بفتحها وسقط لفظ الى لابى ذر وثبت له بلغ (وهو غلاف قلبها) وهو جلدة رقيقة وزاد القاضى كغيره حتى وصل الى فؤادها حبا وقال غيره أحاط بقلبها مثل أحاطة الشغاف بالقلب يعنى أن اشتغالها بحبه صار حجابا بينها وبين كل ما سوى هذه المحبة فلا يخطر ببالها سواه (واما شعفها) بالعين المهملة وهى قراءة الحسن وابن محيصن (فمن المشعوف) وهو الذى احرق قلبه الحب وهو من شعف البعير اذا هنأه أى طلاه بالقطران فأحرقه وقد كشف أبو عبيدة عن هذا المعنى فقال الشعف بالمهملة احراق الحب القلب مع لذة يجدها كما أن البعير اذا طلى بالقطران بلغ منه مثل ذلك ثم يستريح اليه * وقوله (اصب) اليهن أى (اميل) الى اجابتهن زاد أبو ذر صبا مال * وقوله (اضغاث احلام) هى (ما لا تاويل له) وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق هى الاحلام الكاذبة وسقط لابى ذر أحلام (والضغث) بكسر الضاد وسكون الغين المعجمتين وسقطت الواو من قوله والضغث لابى ذر (ملء اليد من حشيش وما اشبهه) جنسا واحدا أو أجناسا مختلطة وخصه فى الكشاف بما جمع من اخلاط النبات فقال وأصل الاضغاث ما جمع من اخلاط النبات وحزم فاستعيرت لذلك أى استعيرت الاضغاث للتخاليط والاباطيل والجامع الاختلاط من غير تمييز بين جيد وردىء والاضافة فى اضغاث الاحلام بمعنى من التقدير اضغاث من احلام (ومنه وخذ بيدك ضغثا) مما هو ملء الكف من الحشيش وهو من جنس واحد روى أنه أخذ عثكالا من نخلة (لا من قوله اضغاث احلام) الذى هو بمعنى لا تأويل له (واحدها) أى الاضغاث (ضغث) * وقوله (نمير) يريد قوله هذه بضاعتنا ردت الينا ونمير أهلنا (من الميرة) بكسر الميم وهى الطعام أى نجلب الى أهلينا الطعام (ونزداد كيل بعير) اى (ما يحمل بعير) بسبب حضور أخينا لانه كان يكيل لكل رجل حمل بعير وقال مجاهد فيما رواه الفريابى من طريق ابن أبى نجيح عنه كيل بعير أى كيل حمار وأيده ابن خالويه بأن اخوة يوسف كانوا بأرض كنعان ولم يكن بها ابل قال ابن عادل وكونه البعير المعروف اصح * وقوله (آوى اليه) أى (ضم اليه) اخاه بنيامين على الطعام او الى المنزل روى أنه اجلس كل اثنين على مائدة فبقى بنيامين وحده فقال لو كان أخى يوسف حيا لاجلست معه فقال يوسف بقى أخوكم وحيدا فاجلسه معه على مائدته وجعل يواكله فلما كان الليل أمر أن ينزل كل اثنين منهم بيتا وقال هذا لا ثانى له آخذه معى فآواه اليه * (السقاية) يريد قوله فلما جهزهم بجهازهم جعل السقاية (مكيال) اناء كان يوسف عليه الصلاة والسلام يشرب به فجعله مكيالا

لئلا يكتالوا بغيره فيظلموا * قوله فلما (استيأسوا) أى (يئسوا) من يوسف واجابته اياهم وزيادة السين والتاء للمبالغة
* قوله (ولا تيأسوا من روح الله معناه الرجاء) وروح الله تعالى بفتح الراء رحمته وتنفيسه وعن قتادة من فضل
الله وقيل من فرج الله * وقوله (خلصوا نجيا) أى (اعترفوا) وللكشميهنى اعتزلوا (نجيا) وهو الصواب أى
انفردوا وليس معهم اخوهم او خلا بعضهم الى بعض يتشاورون لا يخالطهم غيرهم ونجيا حال من فاعل خلصوا
والنجى يستوى فيه المذكر والمؤنث (والجمع انجية) بالهمز أى فى أوله * (يتناجون الواحد نجى والاثنان
والجمع نجى) اما لان النجى فعيل بمعنى مفاعل كالعشير والخليط بمعنى المخالط والمعاشر كقوله تعالى وقربناه نجيا أى
مناجيا وهذا فى الاستعمال يفرد مطلقا يقال هم خليطك وعشيرك أى مخالطوك ومعاشروك واما لانه صفة
على فعيل بمنزلة صديق وبابه يوحد لانه بمنزلة المصادر كالصهيل والوحيد واما لانه مصدر بمعنى التناجى كما قيل
النجوى بمعناه قال تعالى واذهم نجوى وحينئذ فيكون فيه التأويلات المذكورة فى عدل وبابه (و) قد يجمع
فيقال (انجية) بالهمزة كما مر قال * اذا ما القوم كانوا انجيه * وقال لبيد
وشهدت انجية الافاقة عاليا * كعبى وارداف الملوك شهود
وكان من حقه اذا جعل وصفا أن يجمع على أفعلاء كغنى وأغنياء وشقى وأشقياء وقال البغوى النجى يصلح للجماعة
كما قال ههنا وللواحد كما قال وقربناه نجيا وانما جاز للواحد والجمع لانه مصدر جعل نعتا كالعدل ومثله النجوى
يكون اسما ومصدرا قال تعالى واذهم نجوى أى متناجون وقال ما يكون من نجوى ثلاثة وقال فى المصدر
انما النجوى من الشيطان قال فى المفاتح وأحسن الوجوه أن يقال انهم تمحضوا تناجيا لان من كمل حصول أمر
من الامور فيه وصف بأنه صار عين ذلك الشئ فلما اخذوا فى التناجى الى غاية الجد صاروا كأنهم فى انفسهم نفس
التناجى وحقيقته وسقط من قوله استيأسوا ويئسوا الخ فى رواية أبى ذر عن الحموى وثبت له عن الكشميهنى والمستملى
* قوله تعالى تالله (تفتأ) بالالف صورة الهمزة ولابى ذر تفتؤ بالواو وهو جواب القسم على حذف لا وهى
ناقصة بمعنى (لا تزال) ومنه قول الشاعر لله يبقى على الايام ذو حيد * بمشمخر به الظيان والآس
أى لا يبقى وقوله * فقلت يمين الله ابرح قاعدا * ويدل على حذفها أنه لو كان مثبتا لاقترن بلام الابتداء ونون التوكيد
عند البصريين أو بأحدهما عند الكوفيين وتقول والله احبك تريد لا احبك وهو من التورية فان كثيرا من الناس
يتبادر ذهنه الى اثبات المحبة * وقوله حتى تكون (حرضا) أى (محرضا) بضم الميم وفتح الراء (يذيبك الهم) والمعنى
لا تزال تذكر يوسف بالحزن والبكاء عليه حتى تموت من الهم والحرض فى الاصل مصدر ولذلك لا يثنى ولا يجمع
تقول هو حرض وهم حرض وهى حرض وهن حرض * (تحسسوا) يريد قوله تعالى يا بنى اذهبوا فتحسسوا
أى (تخبروا) خبرا من أخبار يوسف وأخيه والتحسس طلب الشئ بالحاسة * (مزجاة) بالرفع لابى ذر ولغيره
مزجاة بالجر حكاية قوله وجئنا ببضاعة مزجاة أى (قليلة) بالرفع لابى ذر ولغيره قليلة بالجر وقيل رديئة * وقوله
تعالى أفأمنوا أن تأتيهم (غاشية من عذاب الله) أى عقوبة (عامة مجللة) بفتح الجيم وكسر اللام الاولى مشددة
من جلل الشئ اذا عمه صفة لغاشية * (باب قوله) جل وعلا خطابا ليوسف عليه الصلاة والسلام (ويتم نعمته
عليك) بالنبوة أو بسعادة الدارين (وعلى آل يعقوب) سائر بنيه بالنبوة وكرر على ليمكن العطف على الضمير
المجرور (كما أتمها على ابويك) جدك وجد ابيك بالرسالة (من قبل) اى من قبلك (ابراهيم واسحاق) بدل
من أبويك او عطف بيان وقيل اتمام النعمة على ابراهيم بالخلة وعلى اسحاق باخراج يعقوب والاسباط من صلبه
وسقط لابى ذر ابراهيم واسحاق وقال بعد قوله من قبل الآية * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (عبد الله
ابن محمد) المسندى وفى الفرع كاصله وقال حدثنا عبد الله بن محمد بواو والعطف قبل قال وعند خلف
فى الاطراف كما نبه عليه فى الفتح وقال عبد الله قال الحافظ ابن حجر والاول اولى أى لان الثانى يقتضى المذاكرة
لا التحديث قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث التنورى (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار
عن أبيه) عبد الله (عن عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه
قال الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف) رفع خبر المبتدأ وهو قوله الكريم (ابن يعقوب
ابن اسحاق بن ابراهيم) وقد جمع يوسف عليه الصلاة والسلام مكارم الاخلاق مع شرف النبوة وكونه ابنا لثلاثة
أنبياء وقد وقع قوله الكريم ابن الكريم الخ موزونا مقفى وهو لا ينافى قوله تعالى وما علمناه الشعر اذ لم يقع هذا منه

صلى الله عليه وسلم قصدا وسقط باب قوله لغير أبى ذر وسقط له ابراهيم واسحاق وقال بعد قوله من قبل الآية *
وسبق الحديث عند المؤلف فى باب الانبياء * (باب قوله) جل وعز (لقد كان فى يوسف واخوته) قيل هم يهوذا *
وروبيل وشمعون ولاوى وزبالون و يشخر ودينة ودان ونفتالى وجاد وآشر والسبعة الاولون كانوا من ليا بنت
خالة يعقوب والاربعة الآخرون من سريتين زلفة وبلهة فلما توفيت ليا تزوج اختها راحيل فولدت له بنيامين
ويوسف ولم يقم دليل على نبوة اخوة يوسف وذكر بعضهم أنه أوحى اليهم بعد ذلك ولم يذكر لذلك مستند اسوى
قوله تعالى قولوا آمنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب والاسباط
وهذا لا ينهض أن يكون دليلا لان بطون بنى اسرائيل يقال لهم الاسباط كما يقال للعرب قبائل وللعجم شعوب
ففيه أنه تعالى أوحى الى الانبياء من اسباط بنى اسرائيل فذكرهم اجمالا لانهم كثيرون ولكن لم يقم
دليل على اعيان هؤلاء انهم اوحى اليهم بل ظاهر ما فى هذه السورة من احوالهم وافعالهم يدل على أنهم لم يكونوا
انبياء على ما لا يخفى أى فى قصصهم وحديثهم (آيات) علامات ودلائل على قدرة الله وحكمته فى كل شئ
ولابى ذر آية بالتوحيد على ارادة الجنس وهى قراءة ابن كثير (للسائلين) عن قصتهم أو على نبوة محمد صلى الله
عليه وسلم وثبت لفظ باب قوله لابى ذر عن المستملى وسقط لغيره * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) هو ابن سلام
قال (اخبرنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة وبعد الدال المفتوحة هاء تأنيث ابن سليمان (عن عبيد الله)
بضم العين مصغرا وهو العمرى ولغير أبى ذر عبد الله بفتح العين (عن سعيد بن أبى سعيد) كيسان المقبرى (عن
أبى هريرة رضى الله تعالى عنه) انه (قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الناس اكرم قال اكرمهم
عند الله أتقاهم) قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم (قالوا ليس عن هذا نسألك قال فأكرم الناس يوسف
نبى الله ابن نبى الله ابن نبى الله ابن خليل الله) فضيلة خاصة بيوسف عليه الصلاة والسلام لم يشركه فيها أحد
ولا يلزم من ذلك أن يكون افضل من غيره مطلقا (قالوا ليس عن هذا نسألك قال فعن معادن العرب) أى عن
اصول العرب التى ينسبون اليها ويتفاخرون بها (تسألونى) ولابى ذر تسألوننى بنونين (قالوا نعم) وانما جعل
الانساب معادن لما فيها من الاستعدادات المتفاوتة فمنها قابلة لفيض الله تعالى على مراتب المعدنيات ومنها غير
قابلة له وشبههم بالمعادن لانها اوعية للعلوم كما أن المعادن اوعية للجواهر (قال فخياركم فى الجاهلية خياركم
فى الاسلام اذا فقهوا) بضم القاف ولابى ذر فقهوا بكسرها فالوضيع العالم خير من الشريف الجاهل ولذا قيد
بقوله اذا فقهوا (تابعه) أى تابع عبدة (أبو اسامة) حماد بن اسامة (عن عبيد الله) بضم العين العمرى وهذه
المتابعة وصلها المؤلف فى احاديث الانبياء * (باب قوله) تعالى (قال) أى يعقوب لبنيه (بل سوّلت) قبل هذه *
الجملة جملة محذوفة تقديرها لم يأكله الذئب بل سوّلت (لكم انفسكم امرا) فى شأنه (فصبر جميل) مبتدأ حذف
خبره أى صبر جميل امثل بى أو خبر حذف مبتدؤه أى امرى صبر جميل وروى مرفوعا الصبر الجميل هو الذى
لا شكوى فيه فمن بث لم يصبر ويدل له انما أشكو بثى وحزنى الى الله ودل قوله جميل على أن الصبر قسمان * جميل وهو
أن يعرف أن منزل ذلك البلاء هو الله تعالى المالك الذى لا اعتراض عليه فى تصرفه فيستغرق قلبه فى هذا المقام
ويكون مانعاله من الشكاية * وغير الجميل هو الصبر لسائر الاغراض لا لاجل الرضى بقضاء الله سبحانه وثبت
قوله فصبر جميل لابى ذر وقوله باب ولفظ قوله له عن المستملى وسقطا لغيره (سوّلت) أى (زينت) وسهلت قاله
ابن عباس * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى وسقط ابن سعد لابى ذر (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب)
الزهرى (قال) المؤلف (وحدثنا الحجاج) بن منهال السلمى الانماطى البصرى قال (حدثنا عبد الله بن عمر
النميرى) بضم النون مصغر النمر الحيوان المشهور قال (حدثنا يونس بن يزيد الايلى) بفتح الهمزة وسكون التحتية
(قال سمعت الزهرى) بن شهاب يقول (سمعت عروة بن الزبير) بن العوام (وسعيد بن المسيب) بفتح التحتية
وقد تكسر (وعلقمة بن وقاص) الليثى (وعبيد الله بن عبد الله) بضم العين فى الاولى ابن عتبة بن مسعود
أحد الفقهاء السبعة (عن حديث عائشة) رضى الله عنها (زوج النبى صلى الله عليه وسلم حين قال لها
أهل الافك) مسطح وحمنة وحسان وعبد الله بن أبى وزيد بن رفاعة وغيرهم (ما قالوا) من أبلغ ما يكون
من الافتراء والكذب وسقط لابى ذر ما قالوا (فبرأها الله) تعالى من ذلك بما انزله فى سورة النور قال الزهرى

(كل حدثني طائفة من الحديث) أي بعضا منه ولا يضر عدم التعيين اذ كل ثقة حافظ (قال النبي صلى الله عليه وسلم) لعائشة بعد أن أفاض الناس فى قول أصحاب الافك كما بسط فى غير ما موضع كباب تعديل النساء بعضهن بعضا وعقب غزوة أنمار (ان كنت بريئة) مما نسب اليك (فسيبرئك الله) تعالى منه (وان كنت ألممت بذنب) أى اتيته من غير عادة (فاستغفرى الله) تعالى (وتوبى اليه) منه قالت عائشة (قلت انى والله لا اجد مثلا) وفى الشهادات لا اجد لى ولكم مثلا (الا ابا يوسف) يعقوب عليهما الصلاة والسلام اذ قال (فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون) وكانها من شدة كربها لم تذكر اسم يعقوب (وانزل الله) عز وجل (ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم العشر الآيات) من سورة النور وسقط لغير أبى ذر عصبة منكم * وبه قال (حدثنا موسى) هو ابن اسماعيل المنقرى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمى (عن أبى وائل) شقيق بن سلمة انه قال (حدثنى) بالافراد (مسروق بن الاجدع) بالجيم والدال والعين المهملتين (قال حدثتنى) بالافراد أيضا (ام رومان) بضم الراء وتفتح بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس قال الحافظ أبو نعيم بقيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم دهرا طويلا وفيه تأييد لتصريحه بسماع مسروق منها فيكون الحديث متصلا وأما قول ابن سعد انها توفيت سنة ست ونزل النبى صلى الله عليه وسلم قبرها وقول الخطيب ان مسروقا لم يسمع منها فقال الحافظ ابن حجر الراجح أن مستند قائل ذلك انما هو ما روى عن على بن زيد ابن جدعان وهو ضعيف أن ام رومان ماتت سنة ست وقد نبه البخارى فى تاريخيه الاوسط والصغير على انها رواية ضعيفة فقال فى فصل من مات فى خلافة عثمان قال على بن زيد عن القاسم ماتت ام رومان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم سنة ست قال البخارى وفيه نظر وحديث مسروق أسند أى اصح اسنادا وقد جزم ابراهيم الحربى الحافظ بأن مسروقا انما سمع من ام رومان فى خلافة عمر فقد ظهر أن الذى وقع فى الصحيح هو الصواب (وهى ام عائشة) رضى الله تعالى عنهما (قالت بينا) بغير ميم (أنا وعائشة اخذتها الحمى) فى احاديث الانبياء بينا أنا مع عائشة جالسة اذ ولجت علينا امرأة من الانصار وهى تقول فعل الله بفلان وفعل بفلان قالت فقلت لم قالت انه نمى ذكر الحديث فقالت عائشة أى حديث فأخبرتها قالت فسمعه أبو بكر رضى الله عنه ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم فخرت مغشيا عليها فما أفاقت الا وعليها حمى بنافض (فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعل) الذى حصل لها (فى حديث) أى من اجل حديث (تحدث) به فى حقها وهو حديث الافك وتحدث بضم اوله مبنيا للمفعول (قالت) ام رومان (نعم وقعدت عائشة قالت مثلى ومثلكم كيعقوب وبنيه بل سولت لكم انفسكم امرا فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون) أى صفتى كصفة يعقوب عليه الصلاة والسلام حيث صبر صبرا جميلا وقال والله المستعان وسقط قوله بل سولت لكم انفسكم الى جميل لغير أبى ذر *

(باب قوله) عز وجل (وراودته) امرأة العزيز (التى هو فى بيتها) بمصر (عن نفسه) وذلك انه كان فى غاية الجمال والبهاء والكمال فدعاها ذلك الى أن طلبت منه برفق ولين قول أن يواقعها والمراودة المصدر والريادة طلب النكاح يقال راود فلان جاريته على نفسها وراودته هى عن نفسه اذا حاول كل واحد منهما الوطء وتعدى هنا بعن لانه ضمن معنى خادعته أى خادعته عن نفسه والمفاعلة هنا من واحد نحو داويت المريض ويحتمل أن تكون على بابها فان كلا منهما كان يطلب من صاحبه شيأ برفق هى تطلب منه الفعل وهو يطلب منها الترك (وغلقت الابواب) قيل كانت سبعة والتشديد للتكثير (وقالت هيت لك) ولابى ذر هيت بكسر الهاء وهما لغتان (وقال عكرمة) مولى ابن عباس (هيت لك با) للغة (الحورانية) بالحاء المهملة (هلم) وهذا وصله ابن جرير عن عكرمة عن ابن عباس وقال أبو عبيدة القاسم بن سلام وكان الكسائى يقول هى لغة لاهل حوران وقعت الى أهل الحجاز وسقط لك لابن عساكر (وقال ابن جبير) سعيد أى (تعاله) بهاء السكت وهذا وصله الطبرى وأبو الشيخ من طريقه وقال السدى معربة من القبطية بمعنى هلم لك وقال ابن عباس والحسن من السريانية وقيل من العبرانية والجمهور على انها عربية وقال مجاهد هى كلمة حث واقبال أى اقبل وبادر ثم هى فى بعض اللغات يتعين فعليتها وفى بعضها اسميتها وفى بعضها يجوز الامران كما ستعرفه من القرا آت ان شاء الله تعالى * وبه قال (حدثنى) بالافراد (احمد بن سعيد) بكسر العين أبو جعفر الدارمى المروزى قال (حدثنا بشر بن عمر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة وعمر بضم العين الازدى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران

الاعمش (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله بن مسعود) رضى الله تعالى عنه وسقط لفظ عبد الله لابى ذر
(قالت هيت لك) بفتح الهاء والفوقية ولابى ذر هيت بكسر الهاء وضم الفوقية من غير همز فيهما (قال وانما
نقرؤها) بالنون لابى ذر ولغيره يقرأها بالياء (كما علمناها) بضم العين مبنيا للمفعول وهذا قد أورده المؤلف مختصرا
وقد أخرجه عبد الرزاق كما قاله الحافظان ابن كثير وابن حجر عن الثورى عن الاعمش بلفظ انى سمعت القراء
فسمعتهم متقاربين فاقرؤا كما علمتم واياكم والتنطع والاختلاف فانما هو كقول الرجل هلم وتعال ثم قرأ وقالت
هيت لك فقلت ان ناسا يقرؤنها هيت لك قال لان اقرأها كما علمت احب الى وكذا اخرجه ابن مردويه من طريق
طلحة بن مصرف عن أبي وائل أن ابن مسعود قرأها هيت لك بالفتح ومن طريق سليمان التيمى عن الاعمش
باسناده لكن قال بالضم وروى عبد بن حميد من طريق أبي وائل قال قرأها عبد الله بالفتح فقلت له ان الناس
يقرؤنها بالضم فذكره قال فى الفتح وهذا اقوى وقراءة ابن مسعود بكسر الهاء وبالضم اوبالفتح بغير همز وروى
عبد بن حميد عن أبي وائل انه كان يقرأها كذلك لكن بالهمز انتهى وفى هذه اللفظة خمس قراآت فنافع وابن
ذكوان وأبو جعفر بكسر الهاء وياء ساكنة وتاء مفتوحة وابن كثير بفتح الهاء وياء ساكنة وتاء مضمومة وهشام
بهاء مكسورة وهمزة ساكنة وتاء مفتوحة أو مضمومة والباقون بفتح الهاء وياء ساكنة وتاء مفتوحة وعن ابن
محيصن فتح الهاء وسكون الياء وكسر التاء وكسر الهاء والتاء بينهما ياء ساكنة وكسر الهاء وسكون الياء
وضم التاء وعن ابن عباس هييت بضم الهاء وكسر الياء بعدها ياء ساكنة ثم تاء مضمومة بوزن حييت فهى اربعة
فى الشاذ فصارت تسعة فيتعين كونها اسم فعل فى غير قراءة ابن عباس بزنة حييت وفى غير قراءة كسر الهاء
سواء كان ذلك بالياء أو بالهمز فمن فتح التاء بناها على الفتح تخفيفا نحو أين وكيف ومن ضمها فتشبيها بحيث
ومن كسر فعلى اصل التقاء الساكنين ويتعين فعليتها فى قراءة ابن عباس فانها فيها فعل ماض مبنى للمفعول
مسند لضمير المتكلم من هيأت الشئ وتحتمل الامرين فى قراءة من كسر الهاء وضم التاء فيحتمل أن تكون فيه
اسم فعل بنيت على الضم كحيث وأن تكون فعلا مسندا لضمير المتكلم من هاء الرجل يهئ كجاء يجئ *
وقوله تعالى أكرمى (مثواه) أى (مقامه) بضم الميم قاله أبو عبيدة * (وألفيا) أى (وجدا ألفوا
آباءهم ألفينا وعن ابن مسعود) عبد الله مما وصله الحاكم فى مستدركه من طريق جرير عن الاعمش فى قوله
تعالى فى سورة الصافات (بل عجبت ويسخرون) بضم التاء كما يقرأ هيت بالضم وعند ابن أبي حاتم من طريق
الاعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود أنه قرأ بل عجبت بالرفع وعن سعيد بن جبير بل عجبت الله عجب واذا ثبت
الرفع فليس لانكاره معنى بل يحمل على ما يليق به تعالى * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير المكى قال
(حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان (عن مسلم) هو ابن صبيح بضم الصاد المهملة وفتح
الموحدة آخره حاء مهملة مصغرا (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضى الله
تعالى عنه) ذكر (ان قريشا لما أبطؤا عن النبى) ولابى ذر على النبى (صلى الله عليه وسلم بالاسلام)
زاد فى الاستسقاء دعا عليهم (قال اللهم اكفنيهم بسبع كسبع يوسف فأصابتهم سنة) بفتح السين أى جدب
وقحط (حصت) بالحاء والصاد المشددة المهملتين أى اذهبت (كل شئ حتى اكلوا العظام) زاد فى الاستسقاء
والميتة (حتى جعل الرجل ينظر الى السماء فيرى بينه وبينها مثل الدخان) من ضعف بصره بسبب الجوع (قال
الله) عز وجل وفى الاستسقاء فجاء أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وان قومك هلكوا فادع الله
تعالى فقرأ (فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين قال الله) عز وجل (انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون)
أى الى الكفر وفى الاستسقاء فى باب دعاء النبى صلى الله عليه وسلم اجعلها سنين كسنى يوسف يوم تأتى السماء
بدخان مبين الى قوله عائدون وفى سورة الدخان فاستسقى فسقوا فنزلت انكم عائدون فلما اصابتهم الرفاهية
فأنزل الله عز وجل يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال عبد الله (افيكشف) بضم الياء وفتح الشين مبنيا
للمفعول (عنهم العذاب يوم القيامة وقد مضى الدخان) الحاصل بسبب الجوع (ومضت البطشة) الكبرى
يوم بدر وعن الحسن البطشة الكبرى يوم القيامة * ووجه المناسبة بين الحديث والترجمة فى قوله فجاء
أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمر بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله فدعا ففيه انه عفا عن قومه كما عفا
يوسف عليه الصلاة والسلام عن امرأة العزيز * (باب قوله) جل وعلا (فلما جاءه الرسول) رسول الملك ليخرجه *

من

من السجن (قال ارجع الى ربك فاسأله مابال النسوة اللاتى قطعن ايديهن) أى سله عن حقيقة شأنهن ليعلم براءتى
عن تلك التهمة وأراد بذلك حسم مادة الفساد عنه لئلا ينحط قدره عند الملك ولعل معظم غرضه عليه الصلاة
والسلام أن لا يقع خلل فى الدعوة واظهار النبوة وقال فاسأله مابال النسوة ولم يقل فاسأله أن يفتش عن حالهن
تهييجاله على البحث وتحقيق الحال ولم يتعرض لامرأة العزيز مع ماصنعت به كرما ومراعاة للادب وعبر بما التى
يسأل بها عن حقيقة الشئ ظاهرا (ان ربى) العالم بخفيات الامور (بكيدهن عليم) حيث قلن أطع مولاتك
أو أن كل واحدة منهن طمعت فيه فلما لم تجد مطلوبها منه طعنت فيه ونسبته الى القبيح فرجع الرسول من عند
يوسف الى الملك فدعا النسوة وامرأة العزيز فلما حضرن (قال) لهن (ماخطبكن) أى ماشأنكن (اذ راودتن
يوسف عن نفسه) هل وجدتن منه ميلا اليكن فنزهنه متعجبات من كمال عفته حيث (قلن حاش لله وحاش) بغير
ألف بعد الشين (وحاشا) بها لفظان (تنزيه) فتكون اسما ويدل له قراءة بعضهم حاشا لله بالتنوين (واستثناء) وذهب
سيبويه واكثر البصريين الى انها حرف بمنزلة الا لكنها تجر المستثنى * وقوله (حصحص) أى (وضح) الحق بانكشاف
مايغمره وهو معنى قول بعض المفسرين وقيل ظهر من حص شعره أى استأصل قطعه بحيث ظهرت بشرته
وهذا انما قالته امرأة العزيز لما علمت أن هذه المناظرات والتفحصات انما وقعت بسببها وقيل ان النسوة اقبلن
عليها تقررنها وقيل خافت أن يشهدن عليها فاعترفت وهذه شهادة جازمة لمار اعى جانبها ولم يذكرها البتة فعرفت
أنه ترك ذكرها تعظيما لها فكافأته على ذلك فكشفت الغطاء واعترفت أن الذنب كله من جانبها وانه كان مبرءا
عن الكل وسقط باب قوله لغير أبى ذر وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (سعيد بن تليد) بفتح الفوقية
وكسر اللام وبعد التحتية الساكنة دال مهملة هو سعيد بكسر العين ابن عيسى بن تليد المصرى قال (حدثنا
عبد الرحمن بن القاسم) المصرى العتقى صاحب الامام مالك (عن بكر بن مضر) بفتح الموحدة وسكون الكاف
ومضر بضم الميم وفتح المعجمة ابن محمد المصرى (عن عمرو بن الحارث) بفتح العين ابن يعقوب بن عبد الله مولى
قيس بن سعد بن عبادة الانصارى المصرى الفقيه المقرى أحد الائمة الاعلام (عن يونس بن يزيد) الايلى (عن
ابن شهاب) الزهرى (عن سعيد بن المسيب) المخزومى أحد الاعلام (وأبى سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن
أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحم الله لوطا) هو ابن أخى ابراهيم الخليل
وكان ممن آمن وهاجر معه الى مصر (لقد كان يأوى الى ركن شديد) يشير الى قوله تعالى قال لو أن لى بكم قوة
أو آوى الى ركن شديد (ولو لبثت فى السجن مالبث يوسف) ولابى ذر ولو لبثت فى السجن لبث يوسف بضم اللام
وسكون الموحدة وكان قد لبث سبع سنين وسبعة اشهر وسبعة ايام وسبع ساعات كما قيل (لاجبت الداعى)
لاسرعت الى الاجابة الى الخروج من السجن قال محيى السنة انه صلى الله عليه وسلم وصف يوسف عليه الصلاة
والسلام بالاناة والصبر حيث لم يبادر الى الخروج حين جاءه رسول الملك فعل المذنب حين يعفى عنه مع طول لبثه
فى السجن بل قال ارجع الى ربك فاسأله مابال النسوة اللاتى قطعن أيديهن أراد أن يقيم الحجة فى حبسهم اياه ظلما
فقال صلى الله عليه وسلم على سبيل التواضع لا أنه صلوات الله وسلامه عليه كان فى الامر منه مبادرة وعجلة
لو كان مكان يوسف صلى الله عليه وسلم والتواضع لا يصغر كبيرا ولا يضع رفيعا ولا يبطل لذى حق حقا لكنه
يوجب لصاحبه فضلا ويكسبه جلالا وقدرا (ونحن احق من ابراهيم) فى سورة البقرة وغيرها ونحن أحق بالشك
من ابراهيم يعنى لو كان الشك متطرقا الى الانبياء لكنت أنا أحق به وقد علمتم انى لم اشك فابراهيم صلى الله عليه وسلم
لم يشك (اذ قال له) ربه جل وعلا (اولم تؤمن) بعد قوله رب أرنى كيف تحيى الموت (قال بلى) آمنت (ولكن)
سألتك أن ترينى كيف الاحياء (ليطمئن قلبى) فلم يكن شك فى القدرة على الاحياء بل أراد الترقى من علم اليقين الى
عين اليقين مع مشاهدة الكيفية * (باب قوله) تعالى (حتى اذا استيأس الرسل) ليس فى الكلام شئ تكون حتى
غاية له ولذا اختلف فى تقدير شئ يصح تغييته بحتى فقدره الزمخشرى وما أرسلنا من قبلك الا رجالا فتراخى نصرهم
حتى وقدره القرطبى وما أرسلنا من قبلك يا محمد الا رجالا ثم لم نعاقب امتهم بالعقاب حتى اذا وقدره ابن الجوزى
وما أرسلنا من قبلك الا رجالا فدعوا قومهم فكذبوهم وطال دعاؤهم وتكذيب قومهم حتى قال
فى اللباب وأحسنها الاولى انتهى * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن اويس أبو القاسم القرشى
الاويسى المدنى الاعرج قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى

(عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهرى انه (قال اخبرنى) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة رضى الله تعالى عنها) أنها (قالت له) أى لعروة وسقط لفظ له لابى ذر (وهو) أى والحال أنه (يسألها عن قول الله تعالى حتى اذا استيأس الرسل قال) أى عروة (قلت) لها (أكذبوا) بتخفيف المعجمة المكسورة بعد ضم الكاف (ام كذبوا) بتشديدها (قالت عائشة كذبوا) مشددة كما صرح به فى الثلاثة فى رواية الاسماعيلى تخفيفا وتشديدا قال عروة (قلت) لها (فقد استيقنوا ان قومهم كذبوهم فما هو بالظن قالت) أى عائشة (اجل) تعنى نعم (لعمرى لقد استيقنوا بذلك) ولم يظنوا قال عروة (فقلت لها وظنوا انهم قد كذبوا) بالتخفيف فردت عليه حيث (قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها) وهذا ظاهره أنها انكرت قراءة التخفيف بناء على أن الضمير للرسل ولعلها لم تبلغها فقد ثبتت متواترة فى قراءة الكوفيين فى آخرين ووجهت بأن الضمير فى وظنوا عائد على المرسل اليهم لتقدمهم فى قوله كيف كان عاقبة الذين من قبلهم والضميران فى أنهم وكذبوا على الرسل أى وظن المرسل اليهم أن الرسل قد كذبوا أى كذبهم من ارسلوا اليه بالوحى وبنصرهم عليهم أو أن الضمائر كلها ترجع الى المرسل اليهم أى ظن المرسل اليهم أن الرسل قد كذبوهم فيما ادعوا من النبوة وفيما يوعدون به من لم يؤمن من العقاب أو كذبهم المرسل اليهم بوعد الايمان وقول الكرمانى لم تنكر عائشة القراءة وانما انكرت التأويل خلاف الظاهر قال عروة (قلت) لها (فما هذه الآية قالت هم اتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم) أى وصدقوا الرسل (فطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتى اذا استيأس الرسل ممن كذبهم من قومهم وظنت الرسل أن اتباعهم قد كذبوهم) فالضمائر كلها على قراءة التشديد عائدة على الرسل أى وظن الرسل انهم قد كذبهم اممهم فيما جاؤا به لطول البلاء عليهم (جاءهم نصر الله عند ذلك) وحصلت النجاة لمن تعلقت به مشيئته وهم النبى والمؤمنون والظن هنا بمعنى اليقين أو على حقيقته وهو رجحان أحد الطرفين * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال اخبرنى) بالافراد (عروة) بن الزبير (فقلت) أى عائشة (لعلها كذبوا مخففة قالت معاذ الله نحوه) أى فذكرت نحو حديث صالح بن كيسان وقد ساقه المؤلف مختصرا وأورده أبو نعيم فى مستخرجه تاما ولفظه عن عروة أنه سأل عائشة فذكره نحو السابقة

(سورة الرعد)

مكية فى قول ابن عباس ومجاهد وابن جبير مدنية فى قول قتادة الا ولا يزال الذين كفروا وعنه من اولها الى ولو أن قرآنا وهى خمس واربعون آية (بسم الله الرحمن الرحيم * قال ابن عباس) سقطت البسملة لغير أبى ذر وزاد وا واقبل قال ابن عباس (كباسط كفيه) يريد قوله تعالى له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشئ الا كباسط كفيه الى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه أى (مثل المشرك الذى عبد مع الله الها غيره) ولابى ذر الها آخر غيره (كمثل العطشان الذى ينظر الى خياله) ولابى ذر الى ظل خياله (فى الماء من بعيد وهو يريد أن يتناوله ولا يقدر) أى عليه وهذا وصله ابن أبى حاتم وابن جرير من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس ويجوز أن يراد بالموصول فى قوله والذين يدعون المشركون فالواو فى تدعون عائده ومفعوله محذوف وهو الاصنام والواو فى لا يستجيبون عائد على مفعول يدعون المحذوف وعاد عليه الضمير كالعقلاء لمعاملتهم اياه معاملتهم والتقدير والمشركون الذين يدعون الاصنام لا يستجيب لهم الاصنام الا استجابة كاستجابة الماء من بسط كفيه اليه يطلب منه أن يبلغ فاه والماء جماد لا يشعر ببسط كفيه ولا بعطشه ولا يقدر أن يجيبه ويبلغ فاه فوجه التشبيه عدم قدرة المدعو على تحصيل مراده بل عدم العلم بحال الداعى أو شبهوه فى عدم فائدة دعائهم بمن غلبه العطش حتى كربه الموت وكفاه فى الماء قد وضعهما الا يغلقان فاه رواه الطبرى من طريق العوفى عن ابن عباس أو كطالب الماء من البئر بلا دلو ولا رشاء يمديده اليها ليرتفع الماء اليه رواه الطبرى من طريق أبى أيوب عن على (وقال غيره) أى غير ابن عباس فى قوله تعالى (سخر) أى (ذلل) الشمس والقمر لما يقصد منهما كتذليل المركوب للراكب أو لنيل منافعهما وسقط هذا لابى ذر وفى اليونينية سخر ذلك بكاف بعد اللام وهى مصلحة فى الفرع لاما وهو الذى رأيته فى النسخ المعتمدة كنسخة آل ملك * (متجاورات) ومراده قوله تعالى وفى الارض قطع متجاورات أى (متدانيات) فى الاوضاع مختلفة باعتبار كونها طيبة وسبخة رخوة وصلبة صالحة للزرع والشجر أو لاحدهما وغير صالحة لشئ مع أن تأثير الشمس وسائر الكواكب فيها على السواء فلم يكن ذلك بسبب الاتصالات الفلكية والحركات

الكوكبية وكذلك اشجارها وزروعها مختلفة جنسا ونوعا وطعما وطبعا مع انها تسقى بماء واحد فلا بد من مخصص
يخصص كلا منها بخاصية دون اخرى وما ذلك الا ارادة الفاعل المختار وفى نسخة هنا وقال مجاهد متجاورات طيبها
عذبها وخبيثها السباخ وهذا وصله أبو بكر بن المنذر من طريق بن أبى نجيح عن مجاهد * (المثلات) فى قوله وقد
خلت من قبلهم المثلات ولابى ذر وقال غيره المثلات (واحدها مثلة) بفتح الميم وضم المثلثة كسمرة وسمرات
(وهى الاشباه والامثال) قاله أبو عبيدة وعند الطبرى من طريق معمر عن قتادة قال المثلات العقوبات وقال
ابن عباس العقوبات المستأصلات كمثلة قطع الاذن والانف ونحوهما وسميت بذلك لما بين العقاب والمعاقب
من المماثلة كقوله وجزاء سيئة سيئة مثلها (وقال) تعالى (الامثل ايام الذين خلوا) * وقوله تعالى وكل شئ عنده
(بمقدار) أى (بقدر) لا يجاوزه ولا ينقص عنه والعندية يحتمل أن يكون المراد بها أنه تعالى خصص كل حادث
بوقت معين وحالة معينة بمشيئته الازلية وارادته السرمدية وعند حكماء الاسلام أنه تعالى وضع اشياء كلية
واودع فيها قوى وخواص وحركها بحيث يلزم من حركاتها المقدرة بالمقادير المخصوصة احوال جزئية متعينة
ومناسبات مخصوصة متقدرة ويدخل فى هذه الآية افعال العباد واحوالهم وخواطرهم وهى من ادل الدلائل
على بطلان قول المعتزلة * وقوله (معقبات) ولابى ذر يقال معقبات أى (ملائكة حفظة) يحفظونه فى نومه
ويقظته من الجن والانس والهوام من بين يديه ومن خلفه ليلا ونهارا (تعقب) فى حفظه (الاولى منها الاخرى)
فاذا صعدت ملائكة النهار عقبتها ملائكة الليل وبالعكس وأخرج الطبرى من طريق كنانة العدوى أن عثمان سأل
النبى صلى الله عليه وسلم عن عدد الملائكة الموكلة بالآدمى فقال لكل آدمى عشرة بالليل وعشرة بالنهار واحد عن
يمينه وآخر عن شماله واثنان من بين يديه ومن خلفه واثنان على جبينه وآخر قابض على ناصيته فان تواضع رفعه
وان تكبر وضعه واثنان على شفتيه ليس يحفظان عليه الا الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم والعاشر يحرسه من
الحية أن تدخل فاه يعنى اذا نام (ومنه) أى ومن اصل المعقبات (قيل العقيب) للذى يأتى فى أثر الشئ (يقال
عقبت) ولابى ذر قيل العقيب أى عقبت (فى اثره) بتشديد القاف فى الفرع كأصله وضبط الدمياطى قال
الزمخشرى وأصل معقبات معتقبات فادغمت التاء فى القاف كقوله وجاء المعذرون أى المعتذرون ويجوز
معقبات بكسر العين وتعقبه أبو حيان فقال هذا وهم فاحش فان التاء لا تدغم فى القاف ولا القاف فى التاء لا من
كلمة ولا من كلمتين وقد نص التصريفيون على أن القاف والكاف كل منهما يدغم فى القاف ولا يدغمان فى غيرها
ولا يدغم غيرهما فيهما وأما تشبيهه بقوله تعالى وجاء المعذرون فلا يتعين أن يكون أصله المعتذرون وأما قوله
ويجوز معقبات بكسر العين فهذا لا يجوز لانه بناه على أن اصله معتقبات فأدغمت التاء فى القاف وقد بينا أن
ذلك وهم فاحش والضمير فى له يعود على من المكررة أى لمن أسر القول ولمن جهر به ولمن استخفى ولمن سرب
جماعة من الملائكة يعقب بعضهم بعضا أو يعود على من الاخيرة وهو قول ابن عباس قال ابن عطية فالمعقبات
على هذا حرس الرجل الذين يحفظونه قالوا والآية على هذا فى الرؤساء الكفار واختاره الطبرى فى آخرين الا أن
الماوردى ذكر على هذا التأويل أن الكلام نفى والتقدير لا يحفظونه وهذا ينبغى أن لا يسمع البتة كيف يبرز كلام
موجب ويراد به نفى وحذف لا انما يجوز اذا كان المنفى مضارعا فى جواب قسم نحو تالله تفتؤ وقد تقدم تحريره
وانما معنى الكلام كما قال المهدوى يحفظونه من أمر الله فى زعمه وظنه انتهى ومن امالسببية اى بسبب أمر
الله أو على بابها قال أبو البقاء من أمر الله من الجن والانس وذكر الفراء أنه على التقديم والتأخير أى له
معقبات من أمر الله يحفظونه لكن قال فى الدرر والاصل عدم ذلك مع الاستغناء عنه وأخرج الطبرى من
طريق سعيد بن جبير قال حفظهم اياه من أمر الله * (المحال) يريد قوله وهم يجادلون فى الله وهو شديد المحال هو
(العقوبة) قاله أبو عبيدة * وقوله تعالى (كباسط كفيه الى الماء ليقبض على الماء) فلا يحصل منه على شئ قال

فأصبحت مما كان بينى وبينها * من الود مثل القابض الماء باليد

والمعنى ان الذى يبسط يده الى الماء ليقبضه كما لا ينتفع به كذلك المشركون الذين يعبدون مع الله آلهة غيره
لا ينتفعون بها أبدا وقد مر قريبا مزيد لهذا * وقوله تعالى فاحتمل السيل زبدا (رابيا من ربا يربو) أى اذا زاد
وقال الزجاج طافيا فوق الماء والزبد وضر الغليان وخبثه أو ما يحمله السيل من غثاء ونحوه * (أو متاع
زبد مثله المتاع ما تمتعت به) كالاوانى وآلات الحرث والحرب * (جفاء) قال أبو عمرو بن العلاء (اجفأت القدر)

ولابى ذر يقال اجفأت القدر (اذا غلت فعلاها الزبد ثم تسكن فيذهب الزبد بلا منفعة فكذلك يميز الحق من الباطل) وذلك أن هذا الكلام ضربه للحق وأهله الشامل للقرآن وغيره والباطل وحزبه فقوله أنزل من السماء ماء مثل للقرآن والاودية مثل للقلوب أى أنزل القرآن فاحتملت منه القلوب على قدر اليقين فالقلب الذى يأخذ منه ما ينتفع به فيحفظه ويتدبره تظهر عليه ثمرته ولا يخفى أن بين القلوب فى ذلك تفاوتا عظيما وقوله وأما الزبد فهو مثل الباطل فى قلة نفعه وسرعة زواله * (المهاد) فى قوله ومأواهم جهنم وبئس المهاد هو (الفراش) وهذا ساقط لابى ذر ثابت لغيره * (يدرءون) فى قوله ويدرءون أى (يدفعون) السيئة بمقابلتها بالحسنة وهذا وصف سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التوراة فيندرج تحته الدفع بالحسن من الكلام والوصل فى مقابلة قطع الارحام وغيرهما من اخلاق الكرام وتغيير منكرات افعال اللئام (درأته عنى) أى (دفعته) وسقط لغير أبى ذر عنى * (سلام عليكم) يريد قوله تعالى والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم (أى يقولون سلام عليكم) فأضمر القول ههنا لان فى الكلام دليلا عليه والقول المضمر حال من فاعل يدخلون أى يدخلون قائلين سلام عليكم بشارة بدوام السلامة * (واليه متاب) أى (توبتى) ومرجعى فيثيبنى على المتاب أواليه أتوب عن سالف خطيئتى ولابى ذر والمتاب اليه توبتى * وقوله (أفلم ييأس) أى (لم) ولابى ذر أفلم (يتبين) وبها قرأ على وابن عباس وغيرهما ورده الفراء بأنه لم يسمع يئست بمعنى علمت واجيب بأن من حفظ حجة على من لم يحفظ ويدل على ذلك قراءة على وغيره كامر وقد قال القاسم بن معن وهو من ثقات الكوفيين هى لغة هوازن وقال ابن الكلبى هى لغة حى من النخع ومنه

قول رباح بن عدى
ألم ييأس الاقوام انى أنا ابنه * وان كنت عن ارض العشيرة نائيا

وقول سحيم الرياحى
أقول لهم بالشعب اذ ياسرونى * ألم تيأسوا انى ابن فارس زهدم

والمعنى أفلم يعلم المؤمنون أنه لو تعلقت مشيئة الله تعالى على وجه الالجاء بايمان الناس جميعا لآمنوا * (قارعة) أى (داهية) تقرعهم وتقلقلهم * (فأمليت) أى (اطلت) للذين كفروا المدة بتأخير العقوبة (من الملى) بفتح الميم وكسر اللام وتشديد التحتية قال فى الصحاح الهوى من الدهر يقال أقام مليا من الدهر قال تعالى واهجرنى مليا أى طويلا ومضى ملى من النهار أى ساعة طويلة (والملاوة) بكسر الميم ولابى ذر والملاوة بضمها يقال اقمت عنده ملاوة من الدهر أى حينا وبرهة (ومنه مليا) كامر (ويقال للواسع الطويل من الارض) وهو الصحراء (ملى) بفتح الميم مقصورا كما فى اليونينية وفرعها لابى ذر وفى أصل اليونينية ملى كذا (من الارض) وسقط لابى ذر من الارض الثانى * (اشق) أى (اشد من المشقة) قاله أبو عبيدة * (معقب مغير) يريد قوله لا معقب لحكمه أى لا مغير لارادته ولا يعقبه أحد بالرد والابطال * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (متجاورات طيبها وخبيثها السباخ) وهذا قد ثبت فى نسخة قبل قوله المثلات كامر * (صنوان) جمع صنو كقنوان جمع قنو (النخلتان او اكثر فى أصل واحد) وفى الحديث عم الرجل صنو أبيه أى يجمعهما أصل واحد (وغير صنوان) النخلة (وحدها بماء واحد كصالح بنى آدم وخبيثهم) قال الحسن هذا مثل ضربه الله لقلوب بنى آدم فقلب يرق فيخشع ويخضع وقلب يسهو ويلهو والكل (ابوهم واحد) * وقوله (السحاب الثقال) يريد به قوله تعالى وينشئ السحاب الثقال أى (الذى فيه الماء) والسحاب اسم جنس والواحد سحابة والثقال جمع ثقيلة لانك تقول سحابة ثقيلة وسحاب ثقال كما تقول امرأة كريمة ونساء كرام وقال على السحاب غربال الماء * وقوله تعالى (كباسط كفيه) زاد أبو ذر الى الماء أى (يدعو الماء بلسانه ويشير اليه بيده فلا يأتيه أبدا) اذ لا اشعار له به وهذا وصله الفريابى والطبرى من طرق عن مجاهد وهو مثل الذين يدعون آلهة غير الله وسبق غير هذا فى موضعين من هذه السورة * (سالت) ولابى ذر فسالت (اودية بقدرها تملا بطن واد) ولابى ذر كل واد بحسبه فهذا كبير يسع كثيرا من الماء وهذا صغير يسع بقدره (زبدا رابيا زبد السيل) ولابى ذر الزبد زبد السيل ولابى ذر زبد مثله أى ومما يوقدون عليه من الذهب والفضة والحديد وغيرهما زبد مثل زبد الماء هو (خبث الحديد والحلية) وقوله زبد مثله ثابت لابى ذر وسبق ما فى ذلك من البحث قريبا * (باب قوله الله يعلم ما تحمل كل انثى) أى الذى تحمله أو حملها فعلى الموصولية فالمعنى أنه تعالى يعلم ما تحمله من الولد أهو ذكر أم انثى وتام أم ناقص وحسن أم قبيح وطويل أم قصير أو غير ذلك من الاحوال (وما تغيض الارحام غيض) أى (نقص) بضم النون وكسر القاف سواء كان لازما أو متعديا يقال غاض الماء وغضته أنا والمعنى وما تغيضه الارحام وما تزداد أى تأخذه زائدا والمعنى يعلم

ماتنقصه

ماتنقصه وماتزداده في الجثة والمدة والعدد فان الرحم قد تشتمل على واحد وعلى اثنين وثلاثة واربعة يروى أن شريكا كان رابع اربعة في بطن امه وعن الشافعي أن شيخا باليمن أخبره أن امرأة ولدت بطونا في كل بطن خمسة وعن العوفي عن ابن عباس مما ذكره ابن كثير وماتغيض الارحام يعني السقط وماتزداد يقول ومازاد الرحم في الحمل على ماغاضت حتى ولدته تاما وذلك أن من النساء من تحمل عشرة اشهر ومن تحمل تسعة اشهر ومنهن من تزيد في الحمل ومنهن من تنقص واقصى مدة الحمل اربع سنين عندنا وخمس عند مالك وسنتان عند أبي حنيفة وقال الضحاك وضعتني امي وقد حملتني في بطنها سنتين وولدتني وقد نبتت ثنيتي انتهى وأقول في سنة ثمان وثمانين وثمانمائة غرة يوم السبت مستهل جمادى الاولى ولدت ابنتي زينب وفقها الله تعالى لكل خير وأحسن عواقبها وجعل لها الذرية الصالحة لتسعة اشهر من ابتداء حملها وقد نبتت ثنيتها ثم سقطت بعد نحو سبعة اشهر وقال مكحول الجنين في بطن امه لايطلب ولايحزن ولايغتم وانما يأتيه رزقه في بطن امه من دم حيضها فمن ثم لاتحيض الحامل فاذا وقع الى الارض استهل واستهلاله استنكار لمكانه فاذا قطعت سرته حول الله رزقه الى ثدي امه حتى لايطلب ولايحزن ولايغتم ثم يصير طفلا يتناول الشئ بكفه فيأكله فاذا بلغ قال هو الموت أو القتل أنى لي بالرزق يقول مكحول ياويحك غذاك وأنت في بطن امك وأنت طفل صغير حتى اذا اشتددت وعقلت قلت هو الموت أو القتل انى لي بالرزق ثم قرأ مكحول يعلم ماتحمل كل انثى وماتغيض الارحام وماتزداد انتهى والاسناد الى الرحم لايخفى أنه مجازي اذ الفاعل حقيقة هو الله تعالى وكل كائن بقدر معين عند الله تعالى لايجاوز ولاينقص عنه * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) الحزامي بالحاء المهملة والزاي المعجمة قال (حدثنا معن) بفتح الميم وسكون العين آخره نون ابن عيسى القزاز بالقاف والزاي المشددة وبعد الالف زاي اخرى (قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما) قال أبو مسعود تفرد به ابراهيم بن المنذر وهو غريب عن مالك قال في الفتح قد أخرجه الدارقطني من رواية عبد الله بن جعفر البرمكي عن معن ورواه أيضا من طريق القعنبي عن مالك لكنه اختصره وكذا أخرجه الاسماعيلي من طريق ابن القاسم عن مالك قال الدارقطني ورواه احمد بن أبي طيبة عن مالك عن نافع عن ابن عمر فوهم فيه اسنادا ومتنا (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب) بوزن مصابيح ولابي ذر مفاتح بوزن مساجد جمع مفتح بفتح الميم أي خزائن الغيب (خمس لايعلمها الا الله) ذكر خمسا وان كان الغيب لايتناهى لان العدد لاينفي الزائد أو لانهم كانوا يعتقدون معرفتها (لايعلم مافي غد الا الله ولايعلم ماتغيض الارحام) أي ماتنقصه (الا الله ولايعلم متى يأتي المطر أحد الا الله) أي الا عند أمر الله به فيعلم حينئذ كالسابق اذا أمر تعالى به (ولاتدري نفس بأي ارض تموت) أفي بلدها أم في غيرها كما لاتدري في أي وقت تموت (ولايعلم متى تقوم الساعة) أحد (الا الله) الا من ارتضى من رسول فانه يطلعه على مايشاء من غيبه والولي التابع له يأخذ عنه * وقد سبق شئ من فوائد هذا الحديث في سورة الانعام فالتفت اليه كالاستسقاء ويأتي الالمام بشئ منه ان شاء الله تعالى في آخر سورة لقمان وبالله المستعان

(سورة ابراهيم عليه الصلاة والسلام)

مكية وهي احدى وخمسون آية (بسم الله الرحمن الرحيم * باب) سقطت البسملة لغير أبي ذر وكذا باب (قال ابن عباس) رضي الله تعالى عنهما في قوله تعالى في سورة الرعد ولكل قوم (هاد) أي (داع) يدعوهم الى الصواب ويهديهم الى الحق والمراد نبي مخصوص بمعجزات من جنس ماهو الغالب عليهم والظاهر أن وقوع ذلك هنا من ناسخ (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (صديد) من قوله تعالى ويسقى من ماء صديد هو (قيح ودم) وقال قتادة هو مايسيل من لحمه وجلده وفي رواية عنه مايخرج من جوف الكافر قد خالط القيح والدم وقيل مايخرج من فروج الزناة وهل الصديد نعت أم لا فقيل نعت لماء وفيه تأويلان أحدهما أنه على حذف أداة التشبيه أي ماء مثل صديد وعلى هذا فليس الماء الذي يشربونه صديدا بل مثله في النتن والغلظ والقذارة كقوله وان يستغيثوا يغاثوا بماء كالمهل والثاني أن الصديد لما كان يشبه الماء اطلق عليه ماء وليس هو بماء حقيقة وعلى هذا فيشربون نفس الصديد المشبه بالماء والى كونه صفة ذهب الحوفي وغيره وفيه نظر اذ ليس بمشتق الا على قول من فسره بانه صديد بمعنى مصدود أخذه من الصد وكأنه لكراهته مصدود عنه أي يمتنع عنه كل أحد ويدل عليه يتجرعه أي يتكلف جرعه وكذا ولايكاد وسقط وقال مجاهد الخ لابي ذر (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله في تفسيره

والطبرى أيضا (اذكروا نعمة الله عليكم) اى (أيادى الله عندكم وايامه) اى وقائعه التى وقعت على الامم الدارجة (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى وآتاكم (من كل ماسألتموه) أى (رغبتم اليه فيه) وفى من قولان قيل زائدة فى المفعول الثانى هذا انما يأتى على قول الاخفش وقيل تبعيضية أى آتاكم بعض جميع ماسألتموه نظرا لكم ولمصالحكم وعلى هذا فالمفعول محذوف أى وآتاكم شيأ من كل ماسألتموه وهو رأى سيبويه * (يبغونها عوجا) قال مجاهد فيما وصله عبد بن حميد (يلتمسون) ولابى ذر يبغونها تلتمسون بالفوقية بدل التحتية فيهما (لها عوجا) أى زيغا ونكوبا عن الحق ليقدحوا فيه وأشار بقوله لها الى الاصل ولكنه حذف الجار وأوصل الفعل والاضافة يكون بالسعى فى صد الغير وبالقاء الشك والشبهات فى المذهب الحق ويحاول تقبيح الحق بكل مايقدر عليه وهذا النهاية * (واذ تأذن ربكم) أى (اعلمكم آذنكم) بمد الهمزة والمعنى آذن ايذانا بليغا لما فى تفعل من التكلف وفى رواية أبى ذر كما فى فتح البارى أعلمكم ربكم أى ان شكرتم نعمتى من الانجاء وغيره بالايمان وصالحات الاعمال لازيدنكم النعم وان جحدتموها فان عذابى بسلبها فى الدنيا والنار فى العقبى فى غاية الشدة * (ردوا) يريد قوله تعالى فردوا (ايديهم فى افواههم) قال أبو عبيدة (هذا مثل) ومعناه (كفوا عما امروا به) من الحق ولم يؤمنوا به قال فى الفتح وقد تعقبوا كلام أبى عبيدة بأنه لم يسمع من العرب رد يده فى فيه اذا ترك الشئ الذى كان يفعله انتهى وهذا الذى قاله أبو عبيدة قاله أيضا الاخفش وانكره القتيبى ولفظه كما فى اللباب لم يسمع أحد يقول رد يده الى فيه اذا ترك ما امر به واجيب بأن المثبت مقدم على النافى قال فى الدر والضمائر الثلاثة يجوز أن تكون للكفار أى فرد الكفار أيديهم فى افواههم من الغيظ كقوله تعالى عضوا عليكم الانامل من الغيظ ففى على بابها من الظرفية أو فردوا أيديهم على افواههم ضحكا واستهزاء ففى بمعنى على أو أشاروا بايديهم الى ألسنتهم ومانطقوا به من قولهم انا كفرنا ففى بمعنى الى وأن يكون الاولان للكفار والاخير للرسل أى فرد الكفار أيديهم فى افواه الرسل أى اطبقوا افواههم يشيرون اليهم بالسكوت * وقوله ذلك لمن خاف (مقامى) قال ابن عباس (حيث يقيمه الله بين يديه) يوم القيامة للحساب * وقوله (من ورائه) أى من (قدامه) ولابى ذر قدامه جهنم بنصب ميم قدامه وهذا قول الاكثر وهو من الاضداد وعليه قوله

عسى الكرب الذى امسيت فيه * يكون وراءه فرج قريب

أى قدامه وقول الآخر

أليس ورائى ان تراخت منيتى * لزوم العصا تحنى عليها الاصابع

وقيل بعد موته * وقوله تعالى انا كنا (لكم تبعا) قال أبو عبيدة (واحدها تابع مثل غيب وغائب) وخدم وخادم أى يقول الضعفاء للذين استكبروا أى لرؤسائهم الذين استتبعوهم انا كنا لكم تبعا فى التكذيب للرسل والاعراض عنهم * وقوله تعالى ما أنا (بمصرخكم) يقال (استصرخنى) أى (استغاثنى) فكأن همزته للسلب أى ازال صراخى (يستصرخه من الصراخ) والمعنى ما أنا بمغيثكم من العذاب وسقط لابى ذر قوله بمصرخكم الخ * (ولا خلال مصدر خاللته خلالا) قال طرفة

كل خليل كنت خاللته * لاترك الله له واضحه

(ويجوز ايضا جمع خلة وخلال) كبرمة وبرام وهذا قاله الاخفش والجمهور على الاول والمخاللة المصاحبة * (اجتثت) من قوله تعالى كشجرة خبيثة اجتثت أى (استوصلت) واخذت بجثتها بالكلية قال لقيط الايادى

هذا الخلاء الذى يجتث اصلكم * فمن رأى مثل ذا آت ومن سمعا

* (باب قوله) تعالى (كشجرة طيبة) مثمرة طيبة الثمار كالنخلة وشجرة التين والعنب والرمان (اصلها ثابت) راسخ فى الارض ضارب بعروقه فيها آمن من الانقطاع والزوال (وفروعها) اعلاها (فى السماء) لان ارتفاع الاغصان يدل على ثبات الاصل ومتى ارتفعت كانت بعيدة عن عفونات الارض فثمارها نقية طاهرة عن جميع الشوائب (تؤتى اكلها) تعطى ثمرها (كل حين) أقته الله تعالى لاثمارها وقال الربيع بن أنس كل حين أى غدوة وعشية لان ثمر النخل يؤكل أبدا ليلا ونهارا صيفا وشتاء اما تمرا أو رطبا أو بسرا كذلك عمل المؤمن يصعد أول النهار وآخره وبركة ايمانه لاتنقطع أبدا بل تصل اليه فى كل وقت والاستفهام فى قوله ألم تر كيف ضرب الله مثلا للتقرير وفائدته الايقاظ له أى ألم تعلم والكلمة الطيبة كلمة التوحيد أو كل كلمة حسنة كالحمد والاستغفار والتهليل

وعن

وعن ابن عباس هى شجرة فى الجنة اصلها ثابت فى الارض واعلاها فى السماء كذلك اصل هذه الكلمة راسخ فى قلب المؤمن بالمعرفة والتصديق فاذا تكلم بها عرجت ولا تحجب حتى تنتهى الى الله تعالى قال عز وجل اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه وسقط قوله باب قوله لغير أبى ذر وله رفعها الخ وقال بعد قوله ثابت الآية * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (عبيد بن اسماعيل) القرشى الهبارى اسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه (عن أبى اسامة) حماد بن اسامة (عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر العمرى (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله تعالى عنهما) أنه (قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اخبرونى بشجرة تشبه) ولابى ذر شبه (أو كالرجل المسلم) شك من الراوى (لا يتحات) بتشديد الفوقية آخره أى لا يتناثر (ورقها ولا ولا ولا) ذكر ثلاث صفات أخر للشجرة لم يبينها الراوى واكتفى بذكر كلمة لا ثلاثا وقد ذكروا فى تفسيره ولا ينقطع ثمرها ولا يعدم فيئها ولا يبطل نفعها (تؤتى اكلها كل حين) وقت (قال ابن عمر فوقع فى نفسى انها النخلة ورأيت ابا بكر وعمر) رضى الله تعالى عنهما (لا يتكلمان فكرهت ان اتكلم) هيبة منهما وتوقيرا (فلما لم يقولوا) أى الحاضرون ولابى ذر عن الكشميهنى فلم يقولا أى العمران (شيأ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هى النخلة) والحكمة فى تمثيل الاسلام بالشجرة أن الشجرة لا تكون شجرة الا بثلاثة اشياء عرق راسخ وأصل قائم وفرع عال كذلك الايمان لا يتم الا بثلاثة اشياء تصديق بالقلب وقول باللسان وعمل بالابدان (فلما قمنا قلت لعمر يا أبتاه) بسكون الهاء مصححا عليها فى الفرع واصله وفى غيرهما بضمها (والله لقد كان وقع فى نفسى انها النخلة فقال) أى عمر (ما منعك أن تكلم) بحذف احدى التاءين (قال) أى ابن عمر قلت (لم اركم تكلمون) بحذف احدى التاءين أيضا (فكرهت ان اتكلم او اقول شيأ قال عمر لان تكون قلتها احب الى من كذا وكذا) أى من حمر النعم كما فى الرواية الاخرى وقد وضح أن المراد بالشجرة فى الآية النخلة لا شجرة الجوز الهندى نعم أخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس باسناد ضعيف فى الآية قال هى شجرة جوز الهند لا تتعطل من ثمرة تحمل كل شهر انتهى ونفع النخلة موجود فى جميع اجزائها مستمر فى جميع احوالها فمن حين تطلع الى حين تيبس تؤكل انواعا ثم ينتفع بجميع اجزائها حتى النوى فى علف الابل والليف فى الحبال وغير ذلك مما لا يخفى * وقد سبق هذا الحديث فى كتاب العلم * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) كلمة التوحيد لا اله الا الله لانها رسخت فى القلب بالدليل أى يديمهم الله عليها كما اطمأنت اليها نفوسهم فى الدنيا والجمهور على انها نزلت فى سؤال المكلفين فى القبر فيلقن الله المؤمن كلمة الحق عند السؤال فلا يزل وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال اخبرنى) بالافراد (علقمة ابن مرثد) بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة الحضرمى أبو الحارث الكوفى (قال سمعت سعد بن عبيدة) بسكون عين سعد وضمها فى عبيدة مصغرا غير مضاف (عن البراء بن عازب رضى الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المسلم اذا سئل فى القبر) أى بعد اعادة روحه الى جسده عن ربه ودينه ونبيه (يشهد أن لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فذلك قوله) عز وجل (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت) الذى ثبت بالحجة عندهم (فى الحياة الدنيا) قبل الموت كما ثبت فى الذين فتنهم اصحاب الاخدود والذين نشروا بالمناشير (وفى الآخرة) فى القبر بعد اعادة روحه فى جسده وسؤال الملكين له وانما حصل لهم الثبات فى القبر بسبب مواظبتهم فى الدنيا على هذا القول ولا يخفى أن كل شئ كانت المواظبة عليه اكثر كان رسوخه فى القلب أتم ثبتنا الله بالقول الثابت فى الحياة الدنيا والآخرة بمنه وكرمه وقيل فى الحياة الدنيا فى القبر عند السؤال وفى الآخرة عند البعث اذا سئلوا عن معتقدهم فى الموقف فلا يتلعثمون ولا تدهشهم اهوال القيامة * وهذا الحديث قد سبق فى باب ما جاء فى عذاب القبر من الجنائز * هذا (باب) بالتنوين وهو ساقط لغير أبى ذر فى قوله تعالى (ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا) قال أبو عبيدة (ألم تعلم) ولابى ذر ألم تر (كقوله) تعالى (ألم تر كيف ألم تر الى الذين خرجوا) اذ الرؤية بالابصار غير حاصلة اما لتعذرها أو لتعسرها عادة وفى الآية حذف مضاف أى غيروا شكر نعمة الله كفرا بأن وضعوه مكانه وقول صاحب الانوار كالكشاف أو بدلوا نفس النعمة كفرا فانهم لما كفروها سلبت منهم فصاروا تاركين لها محصلين الكفر بدلها تعقب بأنه ليس بقوى لانه يقتضى حدوث الكفر حينئذ وهم قد كانوا كفارا من قبل وهذا ظاهر لا خفاء فيه * (البوار) فى قوله تعالى وأحلوا قومهم دار البوار هو (الهلاك) قال

فلم أر مثلهم ابطال حرب * غداة الروع اذ خيف البوار

وأصله من الكساد كما قيل كسد حتى فسد ولما كان الكساد يؤدى الى الفساد والهلاك اطلق عليه البوار والفعل منه (بار يبور بورا) بفتح الموحدة وسكون الواو (قوما بورا) أى (هالكين) قاله أبو عبيدة وغيره ويحتمل أن يكون بورا مصدرا وصف به الجمع وأن يكون جمع بائر فى المعنى ومن وقوع البور على الواحد قوله

يارسول المليك ان لسانى * راتق مافتقت اذ أنا بور

وثبت قوله قوما بورا لابى ذر * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبى رباح أنه (سمع ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما يقول فى قوله تعالى (ألم تر الى الذين بدلوا نعمة الله كفرا قال هم كفار أهل مكة) وعند الطبرى من طريق اخرى عن ابن عباس أنه سأل عمر عن هذه الآية فقال من هم قال هم الافجران من بنى مخزوم وبنى امية اخوالى واعمامك فأما اخوالى فاستأصلهم الله يوم بدر وأما اعمامك فأملى الله لهم الى حين والمراد كما فى الفتح بعض بنى امية وبنى مخزوم فان بنى مخزوم لم يستأصلوا يوم بدر بل المراد بعضهم كأبى جهل من بنى مخزوم وأبى سفيان من بنى امية وعنده أيضا من وجه آخر ضعيف عن ابن عباس هم جبلة بن الايهم والذين اتبعوه من العرب فلحقوا بالروم قال الحافظ ابن كثير والمشهور الصحيح عن ابن عباس هو القول الاول وان كان المعنى يعم جميع الكفار فان الله تعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم رحمة للعالمين ونعمة للناس * وهذا الحديث ذكره فى غزوة بدر

* (سورة الحجر) *

ولابى ذر عن المستملى تفسير سورة الحجر وهى مكية وآيها تسع وتسعون وزاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم (وقال مجاهد) هو ابن جبر فيما وصله الطبرى من طرق عنه فى قوله تعالى هذا (صراط على مستقيم) معناه (الحق يرجع الى الله وعليه طريقه) لا يعرج على شئ وقال الاخفش على الدلالة على الصراط المستقيم وقال غيرهما أى من مر عليه مر على أى على رضوانى وكرامتى وقيل على بمعنى الى وهذا اشارة الى الاخلاص المفهوم من المخلصين وقيل الى انتفاء تزيينه واغوائه * وقوله وانهما (لبامام مبين) أى (على الطريق) الواضح والامام اسم لما يؤتم به قال الفراء والزجاج انما جعل الطريق اماما لانه يؤم ويتبع قال ابن قتيبة لان المسافر يأتم به حتى يصير الى الموضع الذى يريده ومبين أى فى نفسه أو مبين لغيره لان الطريق يهدى الى المقصد وضمير التثنية فى وانهما الارجح أنه لقريتى قوم لوط واصحاب الايكة وهم قوم شعيب لتقدمهما ذكرا وقوله لبامام مبين على طريق ثابت لابى ذر عن المستملى (وقال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله (لعمرك) معناه (لعيشك) والعمر والعمر بفتح العين وضمها واحد وهما مدة الحياة ولا يستعمل فى القسم الا بالفتح وفى هذه الآية شرف نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى أقسم بحياته ولم يفعل ذلك لبشر سواه على مانقل عن ابن عباس أو الخطاب هنا للوط عليه الصلاة والسلام قالت الملائكة له ذلك والتقدير لعمرك قسمى والقسم بالعمر فى القرآن وأشعار العرب وفصيح كلامها فى غير موضع وهو من الاسماء اللازمة للاضافة فلا يقطع عنها ويضاف لكل شئ لكن منع بعض أصحاب المعانى فيما ذكره الزهراوى اضافته الى الله لانه لا يقال لله تعالى عمر وانما هو بقاء ازلى وقد سمع اضافته الى الله تعالى قال

اذا رضيت على بنو قشير * لعمر الله أعجبنى رضاها

ومنع بعضهم اضافته الى ياء المتكلم قال لانه حلف بحياة المقسم وقد ورد ذلك قال النابغة

لعمرى وما عمرى على بهين * لقد نطقت بطلا على الاقارع

(قوم منكرون انكرهم لوط) قيل لانهم سلموا ولم يكن من عادتهم وقيل لانهم كانوا على صورة الشباب المرد فخاف هجوم القوم فقال هذه الكلمة يعنى تنكركم نفسى وتنفر عنكم فقالت الملائكة ما جئناك بما تنكر بل جئناك بما يسرك ويشفى لك من عدوك وهو العذاب الذى توعدتهم به فيمترون فيه وسقط قوله لعمرك الى هنا لابى ذر الا فى رواية المستملى * (وقال غيره) غير ابن عباس فى قوله تعالى الا ولها (كتاب معلوم) أى (أجل) أى ان الله تعالى لا يهلك أهل قرية الا ولها أجل مقدر كتب فى اللوح المحفوظ أو كتاب مختص به * (لوما تأتينا) أى (هلا تأتينا) يا محمد بالملائكة لتصديق دعواك ان كنت صادقا أو لتعذيبنا على تكذيبك كما جاءت الامم السابقة فانا نصدقك

حينئذ

حينئذ فقال الله تعالى ماتنزل الملائكة الا تنزيلا متلبسا بالحق اى الوجه الذى قدرناه واقتضته حكمتنا ولا حكمة
فى اتيانكم فانكم لاتزدادون الا عنادا وكذا لا حكمة فى استئصالكم مع أنه سبقت كلمتنا بايمان بعضكم وأولادكم
وسقط لفظ تأتينا لابى ذر * (شيع) فى قوله تعالى ولقد أرسلنا من قبلك فى شيع الاولين معناه (أمم) قاله أبو عبيدة
(و) يقال (للاولياء ايضا شيع) وقال غيره شيع جمع شيعة وهى الفرقة المتفقة على طريق ومذهب من شاعه
اذا تبعه ومفعول ارسلنا فى قوله ولقد ارسلنا من قبلك محذوف أى ارسلنا رسلا من قبلك دل الارسال عليهم
وفيه تسلية للنبى صلى الله عليه وسلم حيث نسبوه الى الجنون أى عادة هؤلاء مع الرسل ذلك (وقال ابن عباس)
فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه فى قوله تعالى فى سورة هود وجاءه قومه (يهرعون) أى
(مسرعين) اليه * وقوله تعالى ان فى ذلك لآيات (للمتوسمين) أى (للناظرين) قال ثعلب الواسم الناظر اليك
من قرنك الى قدمك وفيه معنى التثبت الذى هو الاصل فى التوسم وقال الزجاج حقيقة المتوسمين فى اللغة
المتثبتين فى نظرهم حتى يعرفوا سمة الشئ وعلامته وهو استقصاء وجوه التعرف قال

أوكلما وردت عكاظ قبيلة * بعثت الى عريفها يتوسم

وقال مجاهد معنى الآية للمتفرسين وقال قتادة للمعتبرين وقال مقاتل للمتفكرين والمراد صيحة العذاب الذى
أخذ قوم لوط داخلين فى شروق الشمس رفع جبريل عليه الصلاة والسلام مدينتهم الى السماء ثم قلبها وسقط قوله
وقال ابن عباس الى للناظرين لابى ذر * وقوله تعالى لقالوا انما (سكرت) بتشديد الكاف أى (غشيت) بضم
الغين وتشديد الشين المكسورة المعجمتين وقيل سدت يعنى لو فتحنا على هؤلاء المقترحين بابا من السماء فظلوا
صاعدين اليها مشاهدين لعجائبها أو مشاهدين لصعود الملائكة وهو جواب لقوله لوما تأتينا بالملائكة لقالوا
لشدة عنادهم انما غشيت أو سدت ابصارنا بالسحر وسقط من قوله وقال مجاهد الى هنا للحموى والكشميهنى *
وقوله ولقد جعلنا فى السماء (بروجا) أى (منازل للشمس والقمر) وقال عطية هى قصور فى السماء عليها الحرس *
وقوله وارسلنا الرياح (لواقح) أى (ملاقح) و (ملقحة) بفتح القاف وكسرها جمعه لانه من ألقح يلقح فهو ملقح
فحقه ملاقح فحذفت الميم تخفيفا وهذا قول أبى عبيدة قال الجوهرى ولا يقال ملاقح وهو من النوادر وقيل لواقح
جمع لاقح يقال لقحت الريح اذا حملت الماء وقال الازهرى حوامل تحمل السحاب كقولك ألقحت الناقة فلقحت
اذا حملت الجنين فى بطنها فشبهت الريح بها قال اذا لقحت حرب عوان مضرة * ضروس يهز الناس انيابها عصل
قال ابن عباس الرياح لواقح الشجر والسحاب وقال عبيد بن عمير يبعث الله الريح المبشرة فتقم الارض قما ثم
يبعث المثيرة فتثير السحاب ثم يبعث المؤلفة فتؤلف السحاب بعضه الى بعض فتجعله ركاما ثم يبعث اللواقح فتلقح
الشجر وقال أبو بكر بن عياش لا تقطر قطرة من السماء الا بعد أن تعمل الرياح الاربعة فيه فالصبا تهيجه والشمال
تجمعه والجنوب تدره والدبور تفرقه * وقوله من (حمأ) هو (جماعة حمأة) بفتح الحاء وسكون الميم (وهو الطين
المتغير) الذى اسود من طول مجاورة الماء * (والمسنون) هو (المصبوب) لييبس كأنه افرغ الحمأ فصور فيه تمثال
انسان أجوف فيبس حتى اذا نقر صلصل ثم غيره بعد ذلك طورا بعد طور حتى سواه ونفخ فيه من روحه * لا
(توجل) أى لا (تخف) وكان خوفه من توقع مكروه حيث دخلوا بغير اذن فى غير وقت الدخول * (دابر) فى قوله
وقضينا اليه ذلك الامر أن دابر هؤلاء أى (آخر) هؤلاء مقطوع مستاصل يعنى يستأصلون عن آخرهم حتى لا يبقى
منهم أحد * (لبامام مبين) قال أبو عبيدة (الامام كل ما ائتممت واهتديت به) وسبق فيه زيادة حيث ذكر فى
هذه السورة فالتفت اليه وسقط قوله لبامام هنا للحموى والكشميهنى * (الصيحة) أى أخذتهم (الهلكة) وزاد
أبو ذر هنا باب قوله جل وعلا (الا من استرق السمع) الاستثناء منقطع أى لكن من استرق السمع أو متصل والمعنى
انها لم تحفظ منه ومحل الاستثناء على الوجهين نصب ويجوز أن يكون فى محل جر بدلا من كل شيطان أو رفع
بالابتداء وخبره الجملة من قوله فأتبعه فيكون منقطعا واستراقهم اختلاسهم سرا (فأتبعه شهاب مبين) شعلة من
نار تظهر للناظر على شكل العمود وتطلق للكوكب والسنان لما فيهما من البريق * وبه قال (حدثنا على
ابن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس
(عن ابى هريرة) رضى الله تعالى عنه (يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم) لم يقل سمعت بدل يبلغ لاحتمال الواسطة
أو نسى كيفية التحمل أنه (قال اذا قضى الله الامر) أى اذا حكم الله بامر من الامور (فى السماء) ولابى ذر اذا

قضى بضم القاف مبنيا للمفعول الامر رفع نائب عن الفاعل (ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانا) بضم الخاء وسكون الضاد المعجمتين مصدر بمعنى خاضعين أى منقادين طائعين (لقوله) تعالى (كالسلسلة) أى القول المسموع يشبه صوت وقع السلسلة (على صفوان) بسكون الفاء وهو الحجر الاملس ولابى ذر وأبى الوقت والاصيلى وابن عساكر كأنه سلسلة وللاصيلى أيضا كأنها وفى حديث ابن مسعود مرفوعا عند ابن مردويه اذا تكلم الله بالوحى يسمع أهل السموات صلصلة كصلصلة السلسلة على الصفوان فيفزعون ويرون أنه من أمر الساعة (قال على) قال الكرمانى هو ابن المدينى شيخ المؤلف (وقال غيره) أى غير سفيان بن عيينة ولم يعرف الحافظ ابن حجر هذا الغير (صفوان) بفتح الفاء (ينفذهم) بفتح التحتية وضم الفاء بعدها ذال معجمة (ذلك) القول والضمير فى ينفذهم الى الملائكة أى ينفذ الله القول اليهم (فاذا فزع) أى ازيل الخوف (عن قلوبهم قالوا) أى الملائكة ماذا قال ربكم قالوا) أى المقربون من الملائكة كجبريل وميكائيل مجيبين (للذى قال) يسأل قال الله القول (الحق وهو العلى الكبير) وفى حديث النواس بن سمعان عند الطبرانى مرفوعا اذا تكلم الله بالوحى أخذت السماء رجفة شديدة من خوف الله فاذا سمع بذلك أهل السماء صعقوا وخروا سجدا فيكون أولهم يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله من وحيه بما أراد فينتهى به على الملائكة كلما مر بسماء سأله أهلها ماذا قال ربنا قال الحق فينتهى به حيث أمر (فيسمعها) أى تلك الكلمة وهى القول الذى قاله الله (مسترقو السمع) بحذف النون للاضافة ولابى ذر مسترق السمع بحذف الواو على الافراد (ومسترقو السمع) ولابى ذر ومسترق السمع بالافراد مبتدأ خبره (هكذا واحد فوق آخر ووصف سفيان) بن عيينة كيفية المستمعين بركوب بعضهم على بعض (بيده وفرج) ولابى ذر ففرج بالفاء بدل الواو (بين اصابع يده اليمنى نصبها بعضها فوق بعض) والجملة اعتراض بين قوله فوق آخر وبين قوله (فربما ادرك الشهاب المستمع قبل ان يرمى بها) أى بالكلمة (الى صاحبه) ولابى ذر يرمى بالبناء للمجهول به بالتذكير (فيحرقه) بالنصب عطفا على السابق ولابى ذر فيحرقه بالرفع (وربما لم يدركه) الشهاب (حتى يرمى بها) ولابى ذر حتى يرمى بها بضم الياء وفتح الميم مبنيا للمفعول (الى الذى يليه الى الذى هو اسفل) بالرفع (منه) ولابى ذر أسفل بالنصب على الظرفية وقوله الى الذى هو أسفل بدل من سابقه (حتى يلقوها الى الارض وربما قال سفيان) بن عيينة (حتى تنتهى الى الارض) جملة اعتراض (فتلقى) بضم التاء مبنيا للمفعول أى الكلمة (على فم الساحر) وهو المنجم (فيكذب معها) أى مع تلك الكلمة الملقاة (مائة كذبة) بفتح الكاف وسكون المعجمة (فيصدق) بفتح التحتية وسكون الصاد ولابى ذر فيصدق مبنيا للمفعول الساحر فى كذباته (فيقولون) أى السامعون منه (ألم يخبرنا) الساحر ولابى ذر عن الكشميهنى ألم يخبرونا أى السحرة فيكون لفظ المفرد فى الاول للجنس (يوم كذا وكذا يكون كذا وكذا) كناية عن الخرافات التى أخبر بها الساحر (فوجدناه) أى الخبر الذى اخبر به (حقا للكلمة) أى لاجل الكلمة (التى سمعت من السماء) ❊ وهذا الحديث أخرجه المؤلف فى التفسير أيضا وفى التوحيد وأبو داود فى الحروف والترمذى فى التفسير وأخرجه ابن ماجه فى السنة ❊ وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابى هريرة) رضى الله عنه (اذا قضى الله الامر وزاد) على قوله فم الساحر (والكاهن) وسقط لغير أبى ذر الواو من قوله والكاهن (وحدثنا سفيان) بن عيينة ولابى ذر حدثنا على بن عبد الله أى المدينى قال حدثنا سفيان (فقال) فى حديثه (قال عمرو) هو ابن دينار (سمعت عكرمة) يقول (حدثنا ابو هريرة) رضى الله تعالى عنه (قال اذا قضى الله الامر وقال على فم الساحر) كالرواية السابقة لكنه فى هذه صرح هنا بالتحديث والسماع قال على بن عبد الله (قلت لسفيان) بن عيينة (أأنت سمعت عمرا) ثبت لابى ذر أأنت سمعت عمرا وسقط لغيره (قال سمعت عكرمة قال سمعت اباهريرة) رضى الله عنه (قال نعم) قال على بن المدينى (قلت لسفيان ان انسانا) لم أعرف اسمه (روى عنك عن عمرو عن عكرمة عن ابى هريرة ويرفعه) أى الحديث أبو هريرة الى النبى صلى الله عليه وسلم (انه قرأ فزع) بالزاى والعين المهملة ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى فرغ بالراء والغين المعجمة مبنيا للمفعول فيهما (قال سفيان) بن عيينة (هكذا) بالراء والمعجمة أو بالعكس والظاهر الاول (قرأ عمرو) هو ابن دينار (فلا ادرى سمعه هكذا) بالراء (ام لا قال سفيان وهى) بالراء (قراءتنا) وهى قراءة الحسن أيضا أى حتى اذا أفنى الله الوجل أو انتفى بنفسه ❊ (باب قوله) عز وجل (ولقد كذب اصحاب الحجر) وادى ثمود بين المدينة والشام

(المرسلين) صالحا ومن كذب واحدا من المرسلين فكأنما كذب الجميع أو صالحا ومن معه من المؤمنين وسقط
قوله باب قوله لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن المنذر) الحزامي قال (حدثنا
معن) بفتح الميم وبعد العين المهملة الساكنة نون ابن يحيى القزاز أبو عيسى المدني (قال حدثني) بالافراد (مالك)
الامام (عن عبد الله بن دينار) العدوي مولاهم أبي عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضي
الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحاب الحجر) أي لاصحابه عليه الصلاة والسلام الذين
قدموا الحجر لما مروا به معه في حال توجههم الى تبوك (لا تدخلوا على هؤلاء القوم) المعذبين في ديارهم (الا ان
تكونوا باكين) من الخوف (فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم) أي خشية أن يصيبكم (مثل
ما اصابهم) من العذاب لأن من دخل عليهم ولم يبك اعتبارا بأحوالهم فقد شابههم في الاهمال ودل على قساوة
قلبه فلا يأمن أن يجره ذلك الى العمل بمثل أعمالهم فيصيبه مثل ما أصابهم * وهذا الحديث قد مر في باب الصلاة
في مواضع الخسف من كتاب الصلاة * (باب قوله) تعالى (ولقد آتيناك سبعا من المثاني) صيغة جمع واحده
مثناة والمثناة كل شيء يثنى من قولك ثنيت الشيء ثنيا أي عطفته وضممت اليه آخر والمراد سبع من الآيات أو من
السور أو من الفوائد ليس في اللفظ ما يعين أحدها (والقرآن العظيم) من عطف العام على الخاص اذا المراد
بالسبع اما الفاتحة أو السور الطوال أو من عطف بعض الصفات على بعض أو الواو مقحمة * وبه قال (حدثني)
بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بفتح الموحدة وتشديد المعجمة بندار العبدي البصري قال (حدثنا غندر)
هو لقب محمد بن جعفر الهذلي البصري قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء
المعجمة وفتح الموحدة الاولى مصغرا الانصاري المدني (عن حفص بن عاصم) هو ابن عمر بن الخطاب (عن ابي
سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح العين واللام المشددة واسمه الحارث أو رافع أو أوس الانصاري أنه (قال مر بي
النبي صلى الله عليه وسلم) أي في المسجد (وانا اصلي فدعاني فلم آته) بمد الهمزة (حتى صليت ثم اتيت) بحذف ضمير
النصب (فقال ما منعك ان تأتي) ولابي ذر عن الحموي والمستملي أن تأتيني (فقلت كنت اصلي فقال ألم يقل الله)
تعالى (يا ايها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول) زاد أبو ذر هنا اذا دعاكم لما يحييكم فيه وجوب اجابته عليه
الصلاة والسلام ونص جماعة من الاصحاب على عدم بطلان الصلاة وفيه بحث سبق في البقرة فالتفت اليه
(ثم قال) عليه الصلاة والسلام وسقط لابي ذر (الا اعلمك اعظم سورة في القرآن) فيه جواز تفضيل بعض
القرآن على بعض واستشكل واجيب بأن التفضيل انما هو من حيث المعاني لا من حيث الصفة فالمعنى أن ثواب
بعضه أعظم من بعض (قبل ان اخرج من المسجد فذهب النبي صلى الله عليه وسلم ليخرج) زاد غير أبي ذر من
المسجد (فذكرته) بذلك بتشديد الكاف (فقال) هي (الحمد لله رب العالمين) يعني الفاتحة (هي السبع) لانها سبع
آيات بالبسملة (المثاني) لانها تثنى كل ركعة أو غير ذلك مما مر بالبقرة (والقرآن العظيم الذي اوتيته) وسبق
الحديث بالبقرة وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا ابن ابي ذئب) محمد بن عبد الرحمن قال (حدثنا)
ولابي ذر حدثني بالافراد (سعيد) هو ابن أبي سعيد كيسان (المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ام القرآن) مبتدأ خبره (هي السبع المثاني والقرآن العظيم) عطف على ام
القرآن لا على السبع المثاني وافراد الفاتحة بالذكر في الآية مع كونها جزءا من القرآن يدل على مزيد اختصاصها
بالفضيلة * وهذا الحديث أخرجه أبو داود في الصلاة والترمذي في التفسير * (قوله) ولابي ذر باب قوله عز وجل
(الذين جعلوا القرآن عضين) نعت للمقتسمين أو بدل منه أو بيان (المقتسمين) أي (الذين حلفوا) جعله
من القسم لا من القسمة أي مثل ما أنزلنا على الرهط الذين تقاسموا على أن يبيتوا صالحا وذلك في قوله تعالى قالوا
تقاسموا بالله لنبيتنه وأهله ثم لنقولن لوليه ما شهدنا مهلك أهله قال في الكشاف والاقتسام بمعنى التقاسم ولعل
المؤلف اعتمد في هذا القول على ما رواه الطبري عن مجاهد أن المراد بقوله المقتسمين قوم صالح الذين تقاسموا على
اهلاكه (ومنه) أي من معنى المقتسمين (لا اقسم اي اقسم) فلا مقحمة (وتقرأ لاقسم) بغير مد وهي قراءة ابن كثير
على أن اللام جواب لقسم مقدر تقديره لانا اقسم أو والله لانا اقسم (قاسمهما) ولابي ذر وقاسمهما أي (حلف
لهما) أي حلف ابليس لآدم وحواء (ولم يحلفا له) فليس هو من باب المفاعلة (وقال مجاهد) فيما أخرجه الفريابي
(تقاسموا) بالله لنبيتنه أي (تحالفوا) وقد مر والجمهور على أنه من القسمة * وبه قال (حدثنا) ولغير أبي ذر حدثني

بالافراد (يعقوب بن ابراهيم) الدورقى قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير بضم الموحدة وفتح المعجمة الواسطى قال (اخبرنا ابو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية اياس اليشكرى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) فى قوله تعالى (الذين جعلوا القرآن عضين قال هم اهل الكتاب جزأوه) وفى نسخة الذين جزأوه (اجزاء فآمنوا ببعضه) مما وافق التوراة (وكفروا ببعضه) مما خالفها * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (عبيد الله بن موسى) بضم العين وفتح الموحدة مصغرا ابن باذام العبسى الكوفى (عن الاعمش) سليمان بن مهران الكوفى (عن ابى ظبيان) بفتح الظاء المعجمة وسكون الموحدة حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين مصغرا ابن جندب المذحجى بفتح الميم واسكان المعجمة وكسر المهملة وبالجيم (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما) فى قوله تعالى (كما انزلنا على المقتسمين قال آمنوا ببعض وكفروا ببعض) أى (اليهود والنصارى) وعن ابن عباس أيضا المقتسمين الذين اقتسموا طرق مكة يصدون الناس عن الايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم قيل يقرب عددهم من أربعين وقيل كانوا خمسة الاسود بن عبد يغوث والاسود بن المطلب والعاص بن وائل والحارث بن قيس والوليد بن المغيرة وقيل غير ذلك * (باب قوله) تعالى (واعبد ربك حتى يأتيك اليقين قال سالم) هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب مما وصله اسحاق بن ابراهيم البستى والفريابى وعبد بن حميد (اليقين) هو (الموت) لانه أمر متيقن وهو مروى عن ابن عباس أيضا فان قيل ما الفائدة فى هذا التوقيت مع أن كل واحد يعلم أنه اذا مات سقطت عنه العبادات أجيب بأن المراد واعبد ربك فى جميع زمان حياتك ولا تخل لحظة من لحظات الحياة من العبادات وروى جبير بن نفير مرسلا أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ما أوحى الى أن اجمع المال واكون من التاجرين ولكن أوحى الله الى أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين رواه البغوى فى شرح السنة وسقط باب قوله لغير أبى ذر كقوله اليقين من قوله اليقين الموت

* (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر * (سورة النحل) *

ولغير أبى ذر باب تفسير سورة النحل (روح القدس) من ربك هو (جبريل) قاله ابن مسعود فيما رواه ابن أبى حاتم واضيف جبريل الى القدس وهو الطهر كما تقول حاتم الجود وزيد الخير والمراد الروح المقدس قاله الزمخشرى ثم استشهد المؤلف لقوله روح القدس جبريل بقوله (نزل به الروح الامين) وهو يرد ما رواه الضحاك أن ابن عباس فيما رواه ابن أبى حاتم باسناد ضعيف قال روح القدس الاسم الذى كان عيسى عليه الصلاة والسلام يحيى به الموتى * وقوله ولا تك (فى ضيق يقال امر ضيق) بسكون التحتية (وضيق) بتشديدها (مثل هين وهين ولين ولين وميت وميت) لغتان وكسر الضاد ابن كثير وفتحها غيره فقيل هما بمعنى فى هذا المصدر كالقول والقيل وقيل المفتوح مخفف من ضيق كميت فى ميت قال فى اللباب هذا من الكلام المقلوب لأن الضيق صفة والصفة تكون حاصلة فى الموصوف ولا يكون الموصوف حاصلا فى الصفة فكأن المعنى ولا يكن الضيق فيك الا أن الفائدة فى قوله ولا تك فى ضيق هو أن الضيق اذا عظم وقوى صار كالشئ المحيط بالانسان من كل الجوانب وصار كالقميص المحيط به فكانت الفائدة فى ذكر هذا اللفظ هذا المعنى * (قال ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما فى قوله تعالى (تتفيأ ظلاله) أى (تتهيأ) كذا نقل والصواب تتميل * وقوله تعالى فاسلكى (سبل ربك ذللا) قال مجاهد فيما رواه الطبرى (لا يتوعر) بالعين المهملة (عليها مكان سلكته) وذللا جمع ذلول ويجوز أن يكون حالا من السبل أى ذللها لها الله تعالى كقوله جعل لكم الارض ذلولا وأن يكون حالا من فاعل اسلكى أى مطيعة منقادة بمعنى أن أهلها ينقلونها من مكان الى مكان ولها يعسوب اذا وقف وقفت واذا سار سارت وانتصاب سبل مفعولا به أى اسلكى فى طلب تلك الثمرات سبل ربك الطرق التى افهمك وعلمك فى عمل العسل أو على الظرفية أى فاسلكى ما أكلت فى سبل ربك أى فى مسالكه التى يحيل فيها بقدرته النور ونحوه عسلا * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (فى تقلبهم) أى (اختلافهم) وقال غيره فى اسفارهم وقال ابن جريج فى اقبالهم وادبارهم * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (تميد) من قوله وألقى فى الارض رواسى أن تميد بكم أى (تكفأ) بتشديد الفاء وتتحرك وتميل بما عليها من الحيوان فلا يهنأ لهم عيش بسبب ذلك قال الحسن فيما رواه عبد الرزاق لما خلقت الارض كانت تميد فقالوا ما هذه بمقرة على ظهرها أحدا فأصبحوا وقد خلقت الجبال فلم تدر الملائكة مم خلقت الجبال وفى حديث

أنس مرفوعا عند الترمذى نحوه * (مفرطون) قال مجاهد فيما وصله الطبرى (منسيون) فيها * (وقال غيره) أى غير مجاهد فى قوله تعالى (فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله) زاد أبو ذر من الشيطان الرجيم (هذا مقدم ومؤخر وذلك ان الاستعاذة قبل القراءة) وهذا قاله أبو عبيدة وقال ابن عطية فاذا وصلة بين الكلامين والعرب تستعملها فى مثل هذا وتقدير الآية فاذا أخذت فى قراءة القرآن فاستعذ وقال فى الانوار كالكشاف أى فاذا أردت قراءة القرآن فأضمر الارادة قال الزمخشرى لان الفعل يوجد عند القصد والارادة من غير فاصل وعلى حسبه فكان منه بسبب قوى وملابسة ظاهرة وهذا مذهب الجمهور من القراء وغيرهم قال الشيخ بهاء الدين السبكى فى شرح التلخيص وعليه سؤال وهو أن الارادة ان اخذت مطلقا لزم استحباب الاستعاذة بمجرد ذلك وان اخذت الارادة بشرط اتصالها بالقراءة استحال تحقق العلم بوقوعها ويمتنع حينئذ استحباب الاستعاذة قبل القراءة قال فى المصابيح بقى عليه قسم آخر باختياره يزول الاشكال وذلك انا لا نأخذ الارادة مطلقا ولا نشترط اتصالها بالقراءة وانما نأخذها مقيدة بأن لا يعن لها صارف عن القراءة فلا يلزم حينئذ استحباب الاستعاذة بعد طروّ العزم على عدم القراءة ولا يلزم أيضا استحالة تحقق العلم بوقوعها فزال الاشكال ولله الحمد (ومعناها) اى الاستعاذة (الاعتصام بالله) من وساوس الشيطان والجمهور على أن الامر بها للاستحباب والخطاب للرسول والمراد منه الكل لان الرسول اذا كان محتاجا للاستعاذة عند القراءة فغيره اولى * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (تسيمون) أى (ترعون) من سامت الماشية وأسامها صاحبها * (شاكلته) فى سورة الاسراء أى على (ناحيته) ولابى ذر عن الحموى نيته بدل ناحيته أى التى تشاكل حاله فى الهدى والضلال وذكره هنا لعله من ناسخ * وقوله وعلى الله (قصد السبيل البيان) للطريق الموصل الى الحق رحمة منه وفضلا * (الدفء) فى قوله تعالى لكم فيها دفء (ما استدفأت) به مما يقى البرد * (تريحون) تردونها من مراعيها أو من مراحها (بالعشى وتسرحون) تخرجونها (بالغداة) الى المرعى * (بشق) الانفس (يعنى المشقة) والكلفة * (على تخوف) أى (تنقص) شيأ بعد شئ فى انفسهم وأموالهم حتى يهلكوا من تخوفته اذا تنقصته وروى باسناد فيه مجهول عن عمر أنه قال على المنبر ما تقولون فيها فسكتوا فقام شيخ من هذيل فقال هذه لغتنا التخوف التنقص فقال هل تعرف العرب ذلك فى اشعارها قال نعم قال شاعرنا أبو كبير يصف ناقة

تخوّف الرحل منها تامكا قردا * كما تخوّف عود النبعة السفن

فقال عمر أيها الناس عليكم بديوانكم لا تضلوا قالوا وما ديواننا قال شعر الجاهلية فان فيه تفسير كتابكم * وقوله تعالى وان لكم فى (الانعام لعبرة وهى) أى الانعام (تؤنث وتذكر وكذلك النعم) تذكر وتؤنث (الانعام) هى (جماعة النعم) ولغير أبى ذر وكذلك النعم للانعام بحرف الجر جماعة النعم ومعنى لعبرة أى دلالة يعبر بها من الجهل الى العلم وذكر الضمير ووحده هنا فى قوله نسقيكم مما فى بطونه للفظ وأنثه فى سورة المؤمنين للمعنى فان الانعام اسم جمع ولذلك عده سيبويه فى المفردات المبنية على افعال كاخلاق ومن قال انه جمع نعم جعل الضمير للبعض فان اللبن لبعضها دون جميعها اولواحده أوله على المعنى فان المراد به الجنس قاله فى الانوار * (اكنانا) يشير الى قوله وجعل لكم من الجبال اكنانا (واحدها كن) بكسر الكاف (مثل حمل واحمال) بكسر الحاء المهملة أى جعل مواضع تسكنون بها من الكهوف والبيوت المنحوتة فيها وهذا ثابت لابى ذر * (سرابيل) هى (قمص) بضم القاف والميم جمع قميص (تقيكم الحر) أى والبرد وخص الحر بالذكر اكتفاء بأحد الضدين عن الآخر اولان وقاية الحر كانت عندهم اهم ولابى ذر هنا والقانت المطيع قاله ابن مسعود فيما رواه ابن مردويه وفى رواية أبى ذر فى نسخة اخرى بعد قوله وقال ابن مسعود الامة معلم الخير وهى الاولى (واما سرابيل تقيكم بأسكم فانها الدروع) والسربال يعم كل ما لبس من قميص اودرع أو جوشن أو غيره * (دخلا بينكم) قال ابو عبيدة (كل شئ لم يصح فهو دخل) بفتح الخاء وقيل الدخل والدغل الغش والخيانة وقيل الدخل ما ادخل فى الشئ على فساد وقيل أن يظهر الوفاء ويبطن الغدر والنقض * (قال) ولابى ذر وقال (ابن عباس) فيما وصله الطبرى باسناد صحيح فى قوله تعالى (حفدة من ولد الرجل) أى ولد ولده أو بنات فان الحافد هو المسرع فى الخدمة والبنات يخدمن فى البيوت اتم خدمة اوهم البنون انفسهم والعطف لتغاير الوصفين أى جعل لكم بنين خدما وقيل الحفدة الاصهار قال

فلوأن نفسى طاوعتنى لاصبحت * لهاحفد ممايعد كثير
ولكنها نفس على ابية * عيوف لاصهار اللئام قذور

(السكر) فى قوله تعالى ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون منه سكرا (ماحرم من ثمرتها) أى من ثمرات النخيل والاعناب أى من عصيرهما والسكر مصدر سمى به الخمر يقال سكر يسكر سكرا وسكرا نحو رشد يرشد رشدا ورشدا قال

وجاؤنا بهم سكر علينا * فأجلى اليوم والسكران صاحى

(والرزق الحسن) فى قوله تعالى ورزقا حسنا (ما احل الله) ولابى ذر ما احل بضم الهمزة مبنيا للمفعول وحذف الفاعل للعلم به وهو كالتمر والزبيب والدبس والخل والآية ان كانت سابقة على تحريم الخمر فدالة على كراهتها والافجامعة بين العتاب والمنة * (وقال ابن عيينة) سفيان مما وصله ابن أبى حاتم (عن صدقة) ابى الهذيل لاصدقة بن الفضل المروزى أى عن السدى كما عند ابن أبى حاتم فى قوله تعالى (انكاثا) قال (هى) امرأة اسمها (خرقاء) كانت بمكة (كانت اذا ابرمت غزلها نقضته) وفى تفسير مقاتل ان اسمها ريطة بنت عمرو بن كعب ابن سعد بن زيد مناة بن تميم وعند البلاذرى انها والدة اسد بن عبد العزى بن قصى وانها بنت سعد بن تميم بن مرة وعند غيره وكان بها وسوسة وانها اتخذت مغزلا بقدر ذراع وصنارة مثل الاصبع وفلكة عظيمة على قدرهما وفى غرر التبيان أنها كانت تغزل هى وجواريها من الغداة الى نصف النهار ثم تأمرهن بنقض ذلك كله فهذا كان دأبها والمعنى انها لم تكف عن العمل ولا حين عملت كفت عن النقض فكذلك انتم اذا نقضتم العهد لا كففتم عن العهد ولا حين عهدتم وفيتم به وانكاثا نصب على الحال من غزلها أو مفعول ثان لنقضت فانه بمعنى صيرت * (وقال ابن مسعود) فيما وصله الحاكم والفريابى (الامة) من قوله تعالى ان ابراهيم كان امة هو (معلم الخير) وفى الكشاف وغيره انه بمعنى مأموم أى يؤمه الناس ليأخذوا منه الخير أو بمعنى مؤتم به قال فى الانوار فان الناس كانوا يؤمونه للاستفادة ويقتدون بسيرته لقوله انى جاعلك للناس اماما فهو رئيس الموحدين وقدوة المحققين صلى الله عليه وسلم * (والقانت) هو (المطيع) كما فسره ابن مسعود أو هو القائم بامر الله * وسبق ذكر هذا قريبا وهذا ثابت لابى ذر * (باب قوله تعالى ومنكم من يرد الى ارذل العمر) أى اردئه أو تسعون سنة أو ثمانون أو خمس وتسعون أو خمس وثمانون أو خمس وسبعون وروى ابن مردويه من حديث انس انه مائة سنة * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا هارون بن موسى أبو عبد الله الاعور) النحوى البصرى (عن شعيب) هو ابن الحبحاب بحاءين مهملتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة اخرى (عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو اعوذ بك من البخل) أى فى حقوق المال (و) من (الكسل) وهو التثاقل عما لا ينبغى التثاقل عنه يكون لعدم انبعاث النفس للخير مع ظهور الاستطاعة (و) من (ارذل العمر) أى اخسه وهو الهرم الذى يشابه الطفولية فى نقصان القوة والعقل وانما استعاذ منه لانه من الادواء التى لا دواء لها وروى ابن أبى حاتم من طريق السدى قال ارذل العمر هو الخرف والحاصل أن كبر السن ربما يورث نقص العقل وتخابط الرأى وغير ذلك مما يسوء به الحال (و) اعوذ بك من (عذاب القبر) الاضافة هنا من اضافة المظروف الى ظرفه فهو على تقدير فى أى من العذاب فى القبر والاحاديث الصحيحة فى اثباته متظاهرة فالايمان به واجب (و) من (فتنة الدجال) فى حديث أبى امامة عند أبى داود وابن ماجه خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه انه لم تكن فتنة فى الارض منذ ذرأ الله ذرية آدم اعظم من فتنة الدجال (و) من (فتنة المحيا والممات) أى زمان الحياة والموت وهو من اول النزع وهلم جرا واصل الفتنة الامتحان والاختبار واستعملت فى الشرع فى اختبار كشف ما يكره يقال فتنت الذهب اذا أدخلته النار لتختبر جودته وفتنة المحيا ما يعرض للانسان فى مدة حياته من الافتتان بالدنيا وشهواتها واعظمها والعياذ بالله تعالى امر الخاتمة عند الموت وفتنة الممات قيل كسؤال الملكين ونحو ذلك مما يقع فى القبر والمراد من شر سؤالهما والافاصل السؤال واقع لا محالة فلا يدعى برفعه فيكون عذاب القبر مسببا عن ذلك والسبب غير المسبب وقيل المراد الفتنة قبيل الموت واضيفت اليه لقربها منه وكان صلى الله عليه وسلم يتعوذ من المذكورات دفعا عن امته وتشريعا لهم ليبين لهم صفة المهم من الادعية جزاه الله عنا ما هو أهله * وهذا الحديث اخرجه مسلم

في الدعوات

* (سورة بني اسرائيل) *

مكية قيل الا قوله وان كادوا ليفتنونك الى آخر ثمان آيات وهي مائة وعشر آيات وزاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت لغيره * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي انه (قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد) النخعي الكوفي (قال سمعت ابن مسعود) عبد الله (رضي الله عنه قال في) سورة (بني اسرائيل و) سورة (الكهف و) سورة (مريم) وزاد في سورة الانبياء وفضائل القرآن وطه والانبياء (انهن من العتاق الاول) بكسر العين المهملة وتخفيف الفوقية جمع عتيق والعرب تجعل كل شئ بلغ الغاية في الجودة عتيقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية باعتبار حفظها أو باعتبار نزولها لانها مكيات ومراده تفضيل هذه السور لما يتضمن مفتتح كل منها بأمر غريب وقع في العالم خارق للعادة وهو الاسراء وقصة اصحاب الكهف وقصة مريم قاله الكرماني (وهن من تلادي) بكسر الفوقية وتخفيف اللام وبعد الالف دال مهملة فتحتية مما حفظته قديما ضد الطارف ومراده أنهن من اول ما تعلم من القرآن وأن لهن فضلا لما فيهن من القصص واخبار الانبياء والامم كما مر وفي حديث عائشة عند الامام أحمد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ كل ليلة بني اسرائيل والزمر * (فسينغضون اليك رؤسهم قال ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه معناه (يهزون) رؤسهم ومن طريق العوفي عنه يحركونها استهزاء ولغير أبي ذر قال ابن عباس فسينغضون يهزون (وقال غيره) أي غير ابن عباس (نغضت سنك) بفتح الغين المعجمة ولابي ذر نغضت بكسرها (أي تحركت) قاله أبو عبيدة وزاد وارتفعت من اصلها * (وقضينا الى بني اسرائيل) قال أبو عبيدة أي (اخبرناهم أنهم سيفسدون) والمرتين في الآية اولاهما قتل زكرياء وحبس ارمياء حين انذرهم سخط الله والآخرة قتل يحيي بن زكرياء وقصد قتل عيسى بن مريم (والقضاء) يأتي (على وجوه) كثيرة (وقضى ربك) أي (امر ربك) امرا مقطوعا به وسقط لفظ ربك لابي ذر (ومنه الحكم) كقوله تعالى (ان ربك يقضي بينهم) أي يحكم بينهم (ومنه الخلق) كقوله تعالى (فقضاهن سبع سموات) زاد أبو ذر خلقهن * (نفيرا) في قوله وجعلناكم اكثر نفيرا قال أبو عبيدة أصله (من ينفر معه) أي مع الرجل من قومه وعشيرته وقيل جمع نفر وهم المجتمعون للذهاب الى العدو وفاء ينفر بالكسر والضم * (ميسورا) في قوله تعالى فقل لهم قولا ميسورا (لينا) ابتغاء رحمة الله برحمتك عليهم وثبتت هذه هنا لابي ذر وتأتي بعد ان شاء الله تعالى * (وليتبروا) أي (يدمروا ما علوا) من التدمير وهو الاهلاك أي ليهلكوا ما غلبوه واستولوا عليه * (حصيرا) في قوله وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا أي (محبسا) بفتح الميم وكسر الموحدة لا يقدرون على الخروج منها أبد الآباد (محصرا) بفتح الميم والصاد المهملة اسم لموضع الحصر * (حق) عليها القول أي (وجب) عليها كلمة العذاب السابقة * (ميسورا) أي (لينا) وسبق قريبا * (خطأ) من قوله ان قتلهم كان خطأ أي (اثما وهو) أي الخطء (اسم من خطئت والخطأ مفتوح مصدره من الاثم خطئت) بكسر الطاء (بمعنى اخطأت) كذا قاله أبو عبيدة وتبعه المؤلف رحمهما الله وتعقب بأن جعله خطأ بكسر الخاء اسم مصدر ممنوع وانما هو مصدر خطئ يخطأ كأثم يأثم اثما اذا تعمد الذنب وبأن دعواه أن خطأ المفتوح الخاء والطاء وبها قرأ ابن ذكوان مصدر بمعنى الاثم ليس كذلك وانما هو اسم مصدر من اخطأ يخطئ اخطاء اذا لم يصب والمعنى فيه ان قتلهم كان غير صواب وبأن قوله خطئت بمعنى اخطأت خلاف قول أهل اللغة خطئ اثم وتعمد الذنب وأخطأ اذا لم يتعمد * (تخرق) في قوله انك لن تخرق الارض أي لن (تقطع) الارض لشدة وطأتك وسقط هذا لابي ذر * (واذ هم نجوى مصدر من ناجيت فوصفهم بها) أي بالنجوى فيكون من اطلاق المصدر على العين مبالغة أو على حذف مضاف أي ذوو نجوى ويجوز أن يكون جمع نجي كقتيل وقتلى (والمعنى يتناجون) * وقوله (رفاتا) يريد قوله تعالى وقالوا أئذا كنا عظاما ورفاتا أي (حطاما) وقال الفراء هو التراب ويؤيده أنه قد تكرر في القرآن ترابا وعظاما * (واستفزز) أي (استخف) الذي استطعت استفزازه منهم (بخيلك الفرسان) بالجر فالخيل الخيالة ومنه قوله عليه الصلاة والسلام يا خيل الله اركبي (والرجل) بفتح الراء وسكون الجيم يريد قوله تعالى وأجلب عليهم بخيلك ورجلك ولابي ذر والرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم (الرجالة) بفتح الراء وتشديد الجيم (واحدها راجل) ضد الفارس (مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر) قاله أبو عبيدة * (حاصبا) في قوله تعالى

او نرسل عليكم حاصبا هو (الريح العاصف) أى الشديد ولم يؤنثه لأنه مجازى (والحاصب ايضا ماترمى به الريح ومنه حصب جهنم) أى (يرمى به فى جهنم) بضم الياء وفتح الميم مبنيا للمفعول (وهو) أى الشئ الذى يرمى به ولابى ذر وهم أى والقوم الذين يرمون فيها (حصبها ويقال حصب فى الارض) أى (ذهب) فيها (والحصب) محركا (مشتق من الحصباء الحجارة) قال العينى لم يرد بالاشتقاق الاشتقاق المصطلح عليه اعنى الاشتقاق الصغير لعدم صدقه عليه وتفسير الحصباء بالحجارة هو من تفسير الخاص بالعام قالوا والحصب الرمى بالحصباء وهى الحجارة الصغار قال الفرزدق

مستقبلين شمال الشام تضربهم * حصباء مثل نديف القطن منثور

ولغير أبى ذر الحصباء والحجارة بزيادة واو * (تارة) فى قوله تعالى أم امنتم أن نعيدكم فيه تارة أى (مرة) فهى مصدر (وجماعته) أى لفظ تارة (تيرة) بكسر الفوقية وفتح التحتية (وتارات) قال الشاعر

وانسان عينى يحسر الماء تارة * فيبدو وتارات يجم فيغرق

وألفها يحتمل أن تكون عن واو أو ياء قال الراغب وهو فيما قيل من تار الجرح بمعنى التأم * (لاحتنكن) فى قوله لاحتنكن ذريته أى (لاستأصلنهم) أى بالاغواء وقيل لاستولين عليهم استيلاء من جعل فى حنك الدابة حبلا يقودها فلا تأبى ولا تشمس عليه (يقال احتنك فلان ما عند فلان من علم) أى (استقصاه) وعن مجاهد فيما رواه سعيد ابن منصور لاحتنكن لاحتوين قال يعنى شبه الزناق وقال ابن زيد لاضلنهم وكلها متقاربة * (طائره) فى قوله تعالى وكل انسان ألزمناه طائره فى عنقه هو (حظه) بالحاء المهملة والظاء المعجمة وقال ابن عباس خيره وشره مكتوب عليه لا يفارقه وقال الحسن فيما رواه السمرقندى عمله زاد فى الانوار وما قدر له كانه طير اليه من عش الغيب والمعنى أن عمله لازم له لزوم القلادة او الغل لا يفك عنه وخص العنق حيث قال فى عنقه من بين سائر الاعضاء لان الذى عليه اما أن يكون خيرا يزينه او شرا يشينه وما يزين يكون كالطوق والحلى وما يشين يكون كالغل * (قال) ولابى ذر وقال (ابن عباس) رضى الله عنهما مما وصله ابن عيينة فى تفسيره فى قوله واجعل لى من لدنك سلطانا نصيرا وقوله فقد جعلنا لوليه سلطانا (كل سلطان) ذكر (فى القرآن فهو حجة) فمعنى سلطانا نصيرا حجة تنصرنى على من خالفنى وجعلنا لوليه سلطانا حجة يتسلط بها على المؤاخذة بمقتضى القتل * (ولى من الذل) أى (لم يحالف) بالحاء المهملة أى لم يوال (احدا) من اجل مذلة به ليدفعها بموالاته * (باب قوله) جل وعلا (اسرى بعبده) محمد صلى الله عليه وسلم بجسده وروحه يقظة (ليلا من المسجد الحرام) مسجد مكة بعينه لحديث انس المروى فى الصحيحين وسرى وأسرى بمعنى وقال ليلا بلفظ التنكير قال الزمخشرى ليفيد تقليل مدة الاسراء وأنه اسرى به فى بعض الليل من مكة الى الشام مسيرة اربعين ليلة فدل على أن التنكير دل على البعضية ويشهد لذلك قراءة عبد الله وحذيفة من الليل أى بعضه كقوله ومن الليل فتهجد به انتهى قال صاحب الدر فيكون سرى وأسرى كسقى واسقى والهمزة ليست للتعدية وانما المعدى الباء فى بعبده وقد تقرر أنها لا تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول عند الجمهور خلافا للمبرد وزعم ابن عطية أن مفعول اسرى محذوف وأن التعدية بالهمزة أى اسرى الملائكة بعبده لانه يبعد أن يسند أسرى وهو بمعنى سرى الى الله تعالى اذ هو فعل يقتضى النقلة كمشى وانتقل ولا يحسن اسناد شئ من هذا مع وجود مندوحة عنه فاذا وقع فى الشريعة شئ من ذلك تأولناه نحو أتيته هرولة قال شهاب الدين وهذا كله انما بناه اعتقادا على أن التعدية بالباء تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول فى ذلك وهذا شئ ذهب اليه المبرد فاذا قلت قمت بزيد لزم منه قيامك وقيام زيد عنده وهذا ليس كذلك التبست عنده باء التعدية بباء الحال فباء الحال تلزم فيها المشاركة اذ المعنى قمت متلبسا بزيد وباء التعدية مرادفة للهمزة فقمت بزيد والباء للتعدية كقولك أقمت زيدا ولا يلزم من اقامتك هو أن تقوم انت وأيضا فوارد القرآن فى فأسر بقطع الهمزة ووصلها يقتضى أنهما بمعنى واحد ألا ترى أن قوله فأسر بأهلك وأن أسر بعبادى قرئ بالقطع والوصل ويبعد مع القطع تقدير مفعول محذوف اذ لم يصرح به فى موضع فيستدل بالمصرح على المحذوف قاله أبو حيان وقد تقدم الرد على هذا المذهب وقال صاحب فتوح الغيب ويمكن أن يراد بالتنكير فى ليلا التعظيم والتفخيم والمقام يقتضيه ألا ترى كيف افتتح السورة بالكلمة المنبئة عنه ثم وصف المسرى به بالعبودية ثم أردف تعظيم المكانين بالحرام وبالبركة لما حوله تعظيما للزمان ثم تعظيم الآيات باضافتها الى صيغة التعظيم وجمعها ليشمل جميع

انواع الآيات وكل ذلك شاهد صدق على ما نحن بصدده والمعنى ما اعظم شأن من اسرى بمن حقق له مقام العبودية وصحح استنهاله للعناية السرمدية أى ليلى له شأن جليل ليل دنا فيه الحبيب من المحبوب وفاز فى مقام الشهود بالمطلوب فتدلى فكان قاب قوسين او أدنى فأوحى الى عبده ما أوحى ما كذب الفؤاد ما رأى فحينئذ ينطبق عليه التعليل بقوله انه هو السميع البصير أى السميع بأحوال ذلك العبد والبصير لافعاله العالم بكونها مهذبة خالصة عن شوائب الهوى مقرونة بالصدق والصفا مستأهلة للقرب وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا عبدان) لقب عبد الله بن عثمان المروزى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا) ولابى ذر وحدثنا (يونس) بن يزيد الايلى (ح) مهملة لتحويل السند قال المؤلف بالسند (وحدثنا احمد بن صالح) أبو جعفر المصرى قال (حدثنا عنبسة) بن خالد بن يزيد بن أبى النجاد الايلى قال (حدثنا يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) الزهرى (قال ابن المسيب) سعيد (قال أبو هريرة) رضى الله عنه (اتى) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به) من المسجد الحرام وهو (بايلياء) بكسر الهمزة واللام بينهما تحتية ساكنة ممدودا بيت المقدس (بقدحين) أحدهما (من خمر و) الآخر (من لبن فنظر) عليه السلام (اليهما فأخذ اللبن) وترك الخمر واسقط اناء العسل المذكور فى الروايات الاخرى اختصارا من الراوى أو نسيان ولا تنافى فى ذلك (قال) ولابوى ذر والوقت فقال (جبريل الحمد لله الذى هداك للفطرة) الاسلامية (لو أخذت الخمر غوت امتك) بحذف اللام من لغوت قال ابن مالك فيما نقله عنه فى المصابيح يظن بعض النحويين أن لام جواب لو فى نحو لو فعلت لفعلت لازمة والصحيح جواز حذفها فى افصح الكلام نحو لو نشاء اهلكتهم من قبل واياى أنطعم من لو يشاء الله أطعمه * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فى الاشربة وكذا مسلم والنساءى فيه * وبه قال (حدثنا احمد بن صالح) المصرى قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله المصرى (قال اخبرنى) بالافراد (يونس) ابن يزيد (عن ابن شهاب) الزهرى أنه قال (قال ابو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (سمعت جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبنى قريش) فى خبر الاسراء كما سيأتى ان شاء الله قريبا وللحموى والكشميهنى كذبتنى بتاء التأنيث (قمت فى الحجر) بكسر الحاء وسكون الجيم الذى أكثره من الكعبة وكانوا سألوه أن ينعت لهم المسجد الاقصى وفيهم من رآه وعرفه (فجلى الله) بالجيم وتشديد اللام أى كشف (لى بيت المقدس فطفقت) أى شرعت وأخذت (اخبرهم عن آياته) أى علاماته (وأنا انظر اليه) زاد فى حديث ابن عباس عند النساءى فقال القوم أما النعت فقد أصاب (زاد يعقوب بن ابراهيم) ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فقال (حدثنا ابن اخى ابن شهاب) محمد بن عبد الله بن مسلم (عن عمه) محمد بن مسلم الزهرى (لما كذبنى) ولابى ذر كذبتنى (قريش حين اسرى بى الى بيت المقدس نحوه) أى نحو الحديث السابق وهذه الرواية وصلها الذهلى فى الزهريات عن يعقوب * (قاصفا) من الريح هو (ريح تقصف كل شئ) تكسره من قصف متعديا وهذه ساقطة لابى ذر * (كرمنا) ولابى ذر باب قوله تعالى ولقد كرمنا بنى آدم كرمنا (واكرمنا واحد) وهو من كرم بالضم كشرف والمعنى جعلنا لهم كرما أى شرفا وفضلا وهذا كرم نفى النقصان لا كرم المال وتكريمهم كما قال فى الانوار بحسن الصورة والمزاج الاعدل واعتدال القامة والتمييز بالعقل والافهام بالنطق والاشارة والخط والهدى الى أسباب المعاش والمعاد والتسلط على ما فى الارض والتمكن من الصناعات الى ما يعود عليهم بالمنافع الى غير ذلك مما يقف الحصر دون احصائه واستدل بالآية على طهارة ميتة الادمى لأن قضية تكريمه أن لا يحكم بنجاسته بالموت كما نص عليه فى الام ولأنه صلى الله عليه وسلم قبل عثمان بن مظعون بعد موته ودموعه تجرى على خده فلو كان نجسا لما قبله مع ظهور رطوبته ولانا تعبدنا بغسله والنجس لا يتعبد بغسله لأن غسله يزيد النجاسة وسواء المسلم والكافر وأما قوله تعالى انما المشركون نجس فالمراد نجاسة الاعتقاد أو اجتنابهم كالنجس لا نجاسة الابدان * (ضعف الحياة) فى قوله تعالى ولولا أن ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيأ قليلا اذا لاذقناك ضعف الحياة أى لو قاربت تركن اليهم أدنى ركنة لاذقناك (عذاب الحياة) أى (وعذاب الممات) ولابى ذر وضعف الممات بدل وعذاب الممات أى ضعف ما يعذب به فى الدارين بمثل هذا الفعل غيرك لأن خطأ الخطير أخطر وكان أصل الكلام عذابا ضعفا فى الحياة وعذابا ضعفا فى الممات بمعنى مضاعفا ثم حذف الموصوف واقيمت الصفة مقامه ثم اضيفت الصفة اضافة الموصوف فقيل ضعف الحياة وضعف الممات كما لو قيل

لاذقناك أليم الحياة وأليم الممات وفي قوله ولولا أن ثبتناك تصريح بأنه صلى الله عليه وسلم ماهم باجابتهم مع قوة الداعي اليها وفيه تخويف لامته لئلا يركن أحد من المسلمين الى أحد من المشركين فافهم واعمل * (خلافك وخلفك) في قوله تعالى واذا لا يلبثون خلافك الا قليلا والاولى بكسر الخاء وفتح اللام وألف بعدها وهي قراءة ابن عامر وحفص وحمزة والكسائي والاخرى بفتح فسكون وهما (سواء) في المعنى أي لا يبقون بعد خروجك من مكة الا زمنا قليلا وقد كان كذلك فانهم اهلكوا ببدر بعد هجرته بسنة * (ونأى) في قوله تعالى واذا انعمنا على الانسان اعرض ونأى قال أبو عبيدة أي (تباعد) ومنه النؤى لحفره حول الخباء تباعد الماء عنه وقرأ ابن ذكوان بتقديم الالف على الهمزة بوزن شاء من ناء ينوء اذا نهض وأظنها رواية غير أبي ذر في البخاري * (شاكلته) في قوله قل كل يعمل على شاكلته قال ابن عباس فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه أي على (ناحيته) وزاد أبو عبيدة وخليقته (وهي) أي الشاكلة مشتقة (من شكله) بفتح الشين وهو المثل قال امرؤ القيس

حي الحمول بجانب العزل * اذ لا يلائم شكلها شكلي

أي لا يلائم مثلها مثلي ولابي ذر من شكلته اذا قيدته قال في الدر والشاكلة أحسن ماقيل فيها ماقاله في الكشاف أنها مذهبه الذي يشاكل حاله في الهدى والضلالة من قولهم طريق ذو شواكل وهي الطرق التي تشعبت منه والدليل عليه قوله فربكم أعلم بمن هو أهدى سبيلا وقال الراغب على شاكلته أي سجيته التي قيدته من شكلت الدابة وذلك أن سلطان السجية على الانسان قاهر * (صرفنا) للناس قال أبو عبيدة أي (وجهنا) وبينا وفي مفعوله وجهان * أحدهما أنه مذكور وفي مزيدة أي ولقد صرفنا هذا القرآن * الثاني أنه محذوف أي ولقد صرفنا أمثاله ومواعظه وقصصه وأخباره وأوامره * (قبيلا) في قوله أو تأتي بالله والملائكة قبيلا قال أبو عبيدة أي (معاينة ومقابلة) أو معناه كفيلا بما تدعيه (وقيل القابلة) المرأة التي تتولى ولادة المرأة (لانها مقابلتها وتقبل ولدها) أي تتلقاه عند الولادة قال الاعشى * كصرخة حبلى بشرتها قبيلها * أي قابلتها * (خشية الانفاق) في قوله اذا لامسكتم خشية الانفاق يقال (انفق الرجل) أي (املق) والاملاق الفاقة (ونفق الشئ) بكسر الفاء مصححا عليها في الفرع كأصله أي (ذهب) وفي حاشية موثوق بها في اليونينية نفق الشئ بفتح الفاء هي اللغة الفصحى ويقال بكسرها وليست بالعالية وفي الصحاح أنفق الرجل أي افتقر وذهب ماله ومنه قوله تعالى اذا لامسكتم خشية الانفاق * (قتورا) في قوله تعالى وكان الانسان قتورا قال أبو عبيدة أي (مقترا) من الاقتار أي بخيلا يريد أن في طبعه ومنتهى نظره أن الاشياء تتناهى وتفنى فهو لو ملك خزائن رحمة الله لامسك خشية الفقر * (للاذقان) في قوله ويخرون للاذقان سجدا هي (مجتمع اللحيين) اسم مكان بضم الميم الاولى وفتح الثانية أي محل اجتماع اللحيين بفتح اللام وقد تكسر تثنية لحي وهو العظم الذي عليه الاسنان (والواحد ذقن) بفتح المعجمة والقاف والمعنى يسقطون على وجوههم تعظيما لامر الله وشكر الانجاز وعده في تلك الكتب ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم على فترة من الرسل وانزال القرآن عليه قاله القاضي وسقطوا والواحد لابي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح عنه في قوله تعالى فان جهنم جزاؤكم جزاء (موفورا) أي (وافرا) مكملا والمراد جزاؤك وجزاؤهم لكنه غلب المخاطب على الغائب * (تبيعا) في قوله تعالى ثم لا تجدوا لكم علينا به تبيعا أي (ثائرا) أي طالبا للثار منتقما وهذا تفسير مجاهد وصله عنه الطبري من الطريق السابق * (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تبيعا أي (نصيرا) * وقوله تعالى كلما (خبت) أي (طفئت) بفتح الطاء وكسر الفاء وفتح الهمزة قالوا خبت النار اذا سكن لهبها والجمر على حاله وخمدت اذا سكن الجمر وضعف وهمدت اذا طفئت جملة والمعنى كلما اكلت النار جلودهم ولحومهم زدناهم سعيرا أي توقدا بأن نبدل جلودهم ولحومهم فترجع ملتهبة مستعرة كأنهم لما كذبوا بالاعادة بعد الافناء جزاهم الله بأن لا يزالوا على الاعادة والافناء * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري من طريق عطاء عنه في قوله تعالى و(لا تبذر) أي (لا تنفق في الباطل) وأصل التبذير التفريق ومنه البذر لانه يفرق في الارض للزراعة قال

ترائب يستضيء الحلي فيها * كجمر النار بذر في الظلام

ثم غلب في الاسراف في النفقة وسقط لابي ذر قوله خبت طفئت * وقال ابن عباس (ابتغاء رحمة) في قوله وأما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة قال ابن عباس فيما رواه الطبري أي ابتغاء (رزق) من الله ترجوه أن يأتيك (ميسورا

فى قوله تعالى وانى لاظنك يافرعون مثبورا قال ابن عباس أى (ملعونا) وقال مجاهد هالكا ولاريب أن الملعون
هالك * (لاتقف) فى قوله ولاتقف أى (لاتقل) ماليس لك به علم تقليدا ورجما بالغيب وهذا ساقط لابى ذر *
(نجاسوا) فى قوله تعالى فجاسوا خلال الديار أى (تيمموا) أى قصدوا وسطها للقتل والاغارة * (يزجى الفلك)
فى قوله تعالى ربكم الذى يزجى لكم الفلك أى (يجرى الفلك) قاله ابن عباس فيما وصله الطبرى * (يخرون للاذقان)
قال ابن عباس فيما وصله الطبرى أى (للوجوه) وعن معمر عن الحسن للحى وهذا موافق لما مر فى تفسيره قريبا
* (باب قوله) جل وعلا (واذا أردنا ان نهلك قرية) أى أهلها (امرنا مترفيها الآية) واختلف فى متعلق الامر هنا
فعن ابن عباس وغيره أنه أمرنا متنعميها بالطاعة أى على لسان رسول بعثناه اليهم ففسقوا ورده فى الكشاف ردا
شديدا وانكره انكارا بليغا فى كلام طويل حاصله أنه حذف مالا دليل عليه وهو غير جائز وقدر هو متعلق الامر
أى أمرناهم بالفسق ففعلوا والامر مجاز لان حقيقة أمرهم بالفسق أن يقول لهم افسقوا وهذا لايكون فبقى
أن يكون مجازا ووجه المجاز أنه صب عليهم النعمة صبا جعلوها ذريعة الى المعاصى واتباع الشهوات فكأنهم
مامورون بذلك لتسبب ايلاء النعمة فيه وانما خولهم اياها ليشكروا فآثروا الفسوق فلما فسقوا حق عليها
القول وهى كلمة العذاب فدمرهم وأجاب فى البحر بأن قوله لان حذف مالا دليل عليه غير جائز تعليل لايصح فيما
نحن بسبيله بل ثم مايدل على حذفه لان حذف الشئ تارة يكون لدلالة موافقة عليه ومنه مامثل به هو فى قوله
فى جملة هذا المبحث أمرته فقام وأمرته فقرأ وتارة يكون لدلالة خلافه أوضده أونقيضه فمن ذلك قوله تعالى وله
ماسكن فى الليل والنهار أى ماسكن وماتحرك وسرابيل تقيكم الحر أى والبرد وتقول أمرته فلم يحسن فليس المعنى
أمرته بعدم الاحسان فلم يحسن بل المعنى أمرته بالاحسان فلم يحسن وهذه الآية من هذا القبيل يستدل على
حذف النقيض باثبات نقيضه ودلالة النقيض على النقيض كدلالة النظير على النظير وهذا الباب مع ماذكره من
قوله واذا أردنا الخ ثابت عن أبى ذر بهامش الفرع هنا وبعد قوله السابق مثبورا ملعونا ونبه محرره ومقابله
العلامة محمد المزى أنه وجد كذا فى الموضعين من اليونينية * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال
(حدثنا سفيان) بن عيينة قال (اخبرنا منصور) هو ابن المعتمر (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن
مسعود رضى الله عنه أنه (قال كنا نقول للحى) أى للقبيلة (اذا كثروا فى الجاهلية أمر) بفتح الهمزة وكسر الميم
(بنو فلان) * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير المكى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (وقال) أى
الحميدى عن سفيان (أمر) بكسر الميم كالاول كذا فى فرعين لليونينية كالاصل وقال الحافظ ابن حجر وغيره ان
الاولى بكسر الميم والثانية بفتحها وهما لغتان وبالفتح قرأ الجمهور الآية وقرأها ابن عباس بالكسر ويعقوب بمد
الهمزة وفتح الميم ومجاهد بتشديد الميم من الامارة والحاصل أن سياق المؤلف لحديث ابن مسعود لينبه على أن معنى
أمرنا فى الآية كثرنا مترفيها وهى لغة حكاها أبو حاتم ونقلها الواحدى عن أهل اللغة وقال أبو عبيدة من انكرها
لم يلتفت اليه لثبوتها فى اللغة * (باب) قوله تعالى (ذرية من حملنا مع نوح) بنصب ذرية على الاختصاص أوعلى
البدل من وكيلا أى لاتتخذوا من دونى وكيلا ذرية من حملنا مع نوح (انه) أى ان نوحا (كان عبدا شكورا) قال
الحافظ ابن كثير وقد ورد فى الحديث والاثر عن السلف أن نوحا عليه السلام كان يحمد الله على طعامه وشرابه
ولباسه وشأنه كله فلهذا سمى عبدا شكورا وصحح ابن حبان من حديث سلمان كان نوح اذا طعم أولبس حمد الله
فسمى عبدا شكورا وله شاهد عند ابن مردويه من حديث معاذ بن أنس وفيه تهييج على الشكر على النعم لاسيما نعمة
الاسلام ومحمد صلى الله عليه وسلم وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى قال (اخبرنا
عبد الله) بن المبارك المروزى أيضا قال (اخبرنا ابو حيان) بفتح الحاء المهملة والتحتية المشددة يحيى بن سعيد بن
حيان (التيمى) تيم الرباب الكوفى (عن ابى زرعة) هرم (بن عمرو بن جرير) البجلى الكوفى (عن ابى هريرة رضى الله
عنه) أنه (قال اتى) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابى ذر عن أبى هريرة رضى الله
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى (بلحم فرفع اليه الذراع) قال السفاقسى الصواب فرفعت اليه الذراع
(وكانت تعجبه) لزيادة لذتها (فنهس منها نهسة) بالسين المهملة فيهما أى أخذ منها باطراف اسنانه ولابى ذر
فنهش منها نهشة بالمعجمة أى بأضراسه أو بجميع اسنانه (ثم قال) اعلاما لامته بقدره عند الله ليؤمنوا به
كغيره مما جاء به من الواجبات (انا سيد الناس) آدم وجميع ولده (يوم القيامة) وتخصيصه بالقيامة

يلزم منه ثبوت سيادته فى الدنيا بطريق الاولوية ونهيه عن التفضيل على طريق التواضع (وهل تدرون مم ذلك) ولابى ذر مم ذالك بالالف بدل اللام (يجمع الناس) بضم التحتية مبنيا للمفعول وللكشميهنى والمستملى يجمع الله الناس (الاولين والآخرين فى صعيد واحد) أرض واسعة مستوية (يسمعهم الداعى) بضم الياء من الاسماع (وينفذهم البصر) بفتح الياء وسكون النون والذال المعجمة أى يحيط بهم لا يخفى عليه منهم شئ لاستواء الارض وعدم الحجاب (وتدنو الشمس) وفى الزهد لابن المبارك ومصنف ابن أبى شيبة واللفظ له بسند جيد عن سلمان قال تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر سنين ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق فى الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل زاد ابن المبارك فى روايته ولا يضر حرها يومئذ مؤمنا ولا مؤمنة (فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون ولا يحتملون فيقول الناس ألا ترون ما قد بلغكم ألا تنظرون من يشفع لكم الى ربكم) بفتح همزة ألا وتخفيف لامها فى الموضعين وهى للعرض والتحضيض (فيقول بعض الناس لبعض عليكم بآدم فيأتون آدم عليه السلام فيقولون له أنت ابو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه) قال الكرمانى الاضافة الى الله تعالى لتعظيم المضاف وتشريفه (وامر الملائكة فسجدوا لك) وزاد فى رواية همام فى التوحيد وأسكنك جنته وعلمك اسماء كل شئ (اشفع لنا الى ربك) حتى يريحنا مما نحن فيه (ألا ترى الى ما نحن فيه ألا ترى الى ما قد بلغنا) بتخفيف لام الاترى فى الموضعين وتحريك غين بلغنا وسقط للحموى والمستملى لفظة الى الاخيرة (فيقول آدم ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب) ولابى ذر عن الحموى والمستملى ولا يغضب (بعده مثله) والمراد من الغضب كما قال الكرمانى لازمه وهو ارادة ايصال العذاب وقال النووى المراد بغضب الله ما يظهر من انتقامه فيمن عصاه وما يشاهده أهل الجمع من الاهوال التى لم تكن ولا يكون مثلها (وانه نهانى) ولابى ذر وانه قد نهانى (عن الشجرة) أى عن أكلها (فعصيته) وأكلتها (نفسى نفسى نفسى) كررها ثلاثا أى هى التى تستحق أن يشفع لها اذ المبتدأ والخبر اذا كانا متحدين فالمراد بعض لوازمه أو نفسى مبتدأ والخبر محذوف (اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى نوح) بيان لقوله اذهبوا الى غيرى (فيأتون نوحا فيقولون يا نوح انك أنت اول الرسل الى اهل الارض) واستشكلت هذه الاولية بأن آدم نبى مرسل وكذا شيث وادريس وهم قبل نوح واجيب بأن الاولية مقيدة بأهل الارض لأن آدم ومن ذكر معه لم يرسلوا الى أهل الارض ويشكل عليه حديث جابر وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وأجيب بأن بعثته الى أهل الارض باعتبار الواقع لصدق أنهم قومه بخلاف بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم لقومه وغيرهم أو الاولية مقيدة بكونه أهلك قومه أو ان الثلاثة كانوا انبياء ولم يكونوا رسلا لكن فى صحيح ابن حبان من حديث أبى ذر ما يقتضى أنه كان مرسلا والتصريح بانزال الصحف على شيث (وقد سماك الله) أى فى القرآن فى سورة بنى اسرائيل (عبدا شكورا) وهذا موضع الترجمة (اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه فيقول ان ربى عز وجل) ولابى ذر فيقول ربى عز وجل (قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانه قد كانت) ولابى ذر قد كان (لى دعوة دعوتها على قومى) هى التى أغرق بها أهل الارض يعنى أن له دعوة واحدة محققة الاجابة وقد استوفاها بدعائه على أهل الارض نخشى أن يطلب فلا يجاب وفى حديث أنس عند الشيخين ويذكر خطيئته التى أصاب سؤاله ربه بغير علم فيحتمل أن يكون اعتذر بأمرين أحدهما أنه استوفى دعوته المستجابة وثانيهما سؤاله ربه بغير علم حيث قال ربى ان ابنى من أهلى نخشى أن تكون شفاعته لاهل الموقف من ذلك (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا أى هى التى تستحق أن يشفع لها (اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى ابراهيم) زاد فى رواية أنس خليل الرحمن (فيأتون ابراهيم فيقولون يا ابراهيم أنت نبى الله وخليله من الارض) لا ينفى وصف نبينا صلى الله عليه وسلم بمقام الخلة الثابت له على وجه أعلى من ابراهيم (اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه) من الكرب (فيقول لهم ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قد كنت كذبت ثلاث كذبات) بفتحات (فذكرهن ابو حيان) يحيى بن سعيد التيمى الراوى عن أبى زرعة (فى الحديث) واختصرهن من دونه وهى قوله انى سقيم وبل فعله كبيرهم وقوله لسارة هى اختى والحق أنها معاريض لكن لما كانت صورتها صورة كذب سماها به وأشفق منها استقصارا لنفسه عن مقام الشفاعة مع وقوعها لأن من كان بالله أعرف واقرب منزلة كان أعظم خطرا واشد خشية قال البيضاوى (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا (اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى موسى فيأتون موسى

فيقولون ياموسى أنت رسول الله فضلك الله برسالته) بالافراد (وبكلامه على الناس) عام مخصوص على مالايخفى فقد ثبت أنه تعالى كلم نبينا صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ولا يلزم من قيام وصف التكليم به أن يشتق له منه اسم الكليم كموسى اذ هو وصف غالب على موسى كالحبيب لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم وان كان شاركه الخليل فى الخلة على وجه اكمل منه (اشفع لنا الى ربك ألا) بتخفيف اللام ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى أما بميم مخففة بدل اللام (ترى الى مانحن فيه) من الكرب (فيقول ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وانى قتلت نفسا لم اومر بقتلها) بضم الهمزة وسكون الواو ير يد قتله القبطى المذكور فى آية القصص وانما استعظمه واعتذر به لانه لم يؤمر بقتل الكفار أو لانه كان مؤمنا فيهم فلم يكن له اغتياله ولا يقدح فى عصمته لكونه خطأ وعده من عمل الشيطان فى الآية وسماه ظلما واستغفر منه على عادتهم فى استعظام محقرات فرطت منهم (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا (اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى عيسى) وفى رواية أبى ذر زيادة ابن مريم (فيأتون عيسى فيقولون ياعيسى انت رسول الله وكلمته ألقاها الى مريم) أى أوصلها اليها وحصلها فيها (وروح منه) أى وذو روح صدر منه لابتوسط مايجرى مجرى الاصل والمادة له (وكلمت الناس فى المهد) حال كونك (صبيا) أى طفلا والمهد مصدر سمى به مايمهد للصبى من مضجعه وسقط صبيا لابى ذر (اشفع لنا) أى الى ربك حتى يريحنا عما نحن فيه (ألاترى الى مانحن فيه) من الكرب (فيقول عيسى ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله) زاد أبو ذر قط (ولن يغضب بعده مثله ولم يذكر ذنبا) وفى رواية احمد والنسائى من حديث ابن عباس انى اتخذت الها من دون الله وفى رواية ثابت عند سعيد بن منصور نحوه وزاد وأن يغفرلى اليوم حسبى (نفسى نفسى نفسى) ثلاثا (اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى محمد صلى الله عليه وسلم) زاد فى حديث أنس الطويل فى الرقاق فقد غفر الله له ماتقدم من ذنبه وما تأخر (فيأتون محمدا صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية فى الموضعين لابى ذر (فيقولون يامحمد أنت رسول الله وخاتم الانبياء وقد غفر الله لك ماتقدم من ذنبك وما تأخر) يعنى أنه غير مؤاخذ بذنب ولو وقع قال فى فتح البارى ويستفاد من قول عيسى فى حق نبينا هذا ومن قول موسى انى قتلت نفسا وأن يغفرلى اليوم حسبى مع أن الله قد غفر له بنص القرآن التفرقة بين من وقع منه شئ ومن لم يقع منه شئ اصلا فان موسى مع وقوع المغفرة له لم يرتفع اشفاقه من المؤاخذة بذلك أو رأى فى نفسه تقصيرا عن مقام الشفاعة مع وجود ماصدر منه بخلاف نبينا صلى الله عليه وسلم فى ذلك كله ومن ثم احتج عيسى بأنه صاحب الشفاعة لانه غفر له ماتقدم من ذنبه وما تأخر بمعنى ان الله أخبر أن لايؤاخذه بذنب ولو وقع منه قال وهذا من النفائس التى فتح الله بها فى فتح البارى فلله الحمد وقال القاضى عياض يحتمل انهم علموا أن صاحبها محمد صلى الله عليه وسلم معينا وتكون احالة كل واحد منهم على الآخر على تدريج الشفاعة فى ذلك اليه صلى الله عليه وسلم اظهارا لشرفه فى ذلك المقام العظيم (اشفع لنا الى ربك ألاترى الى مانحن فيه) من الكرب (فأنطلق فآتى تحت العرش فأقع ساجدا لربى عز وجل) زاد فى حديث أبى بكر الصديق عند أبى عوانة قدر جمعة (ثم يفتح الله على من محامده وحسن الثناء عليه شيأ لم يفتحه على احد قبلى) وفى حديث أبى بن كعب عند أبى يعلى رفعه يعرفنى الله نفسه فأسجد له سجدة يرضى بها عنى ثم أمتدحه بمدحة يرضى بها عنى (ثم يقال يامحمد ارفع رأسك سل تعطه) بسكون الهاء (واشفع تشفع) مبنى للمفعول من التشفيع أى تقبل شفاعتك (فأرفع رأسى فأقول امتى يارب امتى يارب) مرتين ولابى ذر أمتى يارب فزاد ثالثة (فيقال يامحمد أدخل من امتك) بكسر الخاء أمر من الادخال أى الجنة (من لاحساب عليهم من الباب الايمن من ابواب الجنة) وهم سبعون ألفا وهم اول من يدخلها (وهم) أيضا (شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب ثم قال و) الله (الذى نفسى بيده ان مابين المصراعين من مصاريع الجنة) بكسر الميم من مصراعين وهما جانبا الباب (كما بين مكة وحمير) بكسر الحاء المهملة وفتح التحتية بينهما ميم ساكنة آخره راء أى صنعاء لانها بلد حمير (اوكما بين مكة وبصرى) بضم الموحدة مدينة بالشام بينها وبين دمشق ثلاث مراحل والشك من الراوى * وهذا الحديث قدمر باختصار فى أحاديث الانبياء * (باب قوله تعالى (وآتينا داود زبورا) كتابا مزبورا أى مكتوبا أو هو اسم للكتاب الذى أنزل عليه وهو مائة وخمسون سورة ليس فيها حكم ولاحلال ولاحرام بل كلها تسبيح وتقديس وتحميد وثناء على الله عز وجل ومواعظ ونكره هنا لدلالته على التبعيض أى زبورا من الزبر أو زبورا فيه ذكر النبى صلى الله عليه وسلم فأطلق على القطعة منه زبور

كما يطلق على بعض القرآن وفيه تنبيه على وجه تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم وهو أنه خاتم النبيين وامته خير الامم
المدلول عليه بما كتب فى الزبور وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا) ولغير أبى ذر حدثنى بالافراد
(اسحاق بن نصر) هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر بن ابراهيم ونسبه الى جده لشهرته به السعدى المروزى وقيل
البخارى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام الصنعانى (عن معمر) هو ابن راشد (عن همام بن منبه) بفتح الموحدة
المشددة وسقط لغير أبى ذر ابن منبه (عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خفف)
بضم الخاء وتشديد الفاء مكسورة مبنيا للمفعول (على داود) عليه السلام (القراءة) ولابى ذر عن الحموى والمستملى
القرآن وقد يطلق على القراءة والاصل فيه الجمع وكل شئ جمعته فقد قرأته وسمى القرآن قرآنا لانه جمع الامر
والنهى وغيرهما وقيل المراد الزبور والتوراة وكان الزبور ليس فيه احكام كما مر بل كان اعتمادهم فى الاحكام على
التوراة كما أخرجه ابن أبى حاتم وغيره وقرآن كل نبى يطلق على كتابه الذى أوحى اليه وانما سماه قرآنا للاشارة الى
وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقرآن فالمراد به مصدر القراءة لا القرآن المعهود لهذه الامة (فكان يأمر بدابته
لتسرج) بالافراد وفى احاديث الانبياء بدوابه بالجمع فالافراد على الجنس او ما يختص بركوبه وبالجمع ما يضاف اليها
مما يركبه أتباعه (فكان) داود (يقرأ قبل ان يفرغ) الذى يسرج من الاسراج (يعنى القرآن) وفيه أن البركة قد
تقع فى الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير فمن ذلك أن بعضهم كان يقرأ اربع ختمات بالليل واربعا بالنهار وقد
أثبت عن الشيخ أبى الطاهر المقدسى أنه يقرأ فى اليوم والليلة خمس عشرة ختمة وهذا الرجل قد رأيته بحانوته بسوق
القماش فى الارض المقدسة سنة سبع وستين وثمانمائة وقرأت فى الارشاد أن الشيخ نجم الدين الاصبهانى رأى
رجلا من اليمن بالطواف ختم فى شوط أو فى اسبوع شك وهذا لا سبيل الى ادراكه الا بالفيض الربانى والمدد الرحمانى
* وهذا الحديث قد مر فى أحاديث الانبياء عليهم الصلاة والسلام * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (قل ادعوا
الذين زعمتم) أى زعمتموهم آلهة فمفعولا الزعم حذفا اختصارا (من دونه) كالملائكة والمسيح وعزير (فلا يملكون)
فلا يستطيعون (كشف الضر عنكم) كالمرض والفقر والقحط (ولا تحويلا) أى ولا أن يحولوه الى غيركم وسقط
قوله فلا يملكون الخ لابى ذر وقال بعد قوله من دونه الآية * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (عمرو بن
على) بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الباهلى الصيرفى البصرى قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا
سفيان) الثورى قال (حدثنى) بالافراد (سليمان) هو الاعمش (عن ابراهيم) النخعى (عن أبى معمر) عبد الله
بن سخبرة الازدى الكوفى (عن عبد الله) هو ابن مسعود رضى الله عنه أنه قال فى قوله تعالى (الى ربهم) فيه
حذف بينه فى رواية النسائى من هذا الوجه فقال عن عبد الله فى قوله اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم
(الوسيلة) أى القربة كما أخرجه عبد الرزاق عن قتادة (قال كان ناس من الانس يعبدون ناسا من الجن)
استشكله السفاقسى من حيث ان الناس ضد الجن واجيب بأنه على قول من قال انه من ناس اذا تحرك وقال
الجوهرى فى صحاحه والناس قد يكون من الانس والجن فهو صريح فى استعمال ذلك ولئن سلمنا أن الجن
لا يسمون ناسا فهذا يكون من المشاكلة نحو تعلم ما فى نفسى ولا اعلم ما فى نفسك على ما تقرر فى علم البديع (فأسلم
الجن وتمسك هؤلاء) الانس العابدون (بدينهم) ولم يتابعوا المعبودين فى اسلامهم والجن لا يرضون بذلك
لكونهم اسلموا وزاد الطبرى من وجه آخر عن ابن مسعود والانس الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون باسلامهم
(زاد الاشجعى) بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالجيم والعين المهملة عبيد الله مصغرا الكوفى المتوفى
سنة ثنتين وثمانين ومائة فى روايته (عن سفيان) الثورى (عن الاعمش) سليمان (قل ادعوا الذين زعمتم)
وبهذه الزيادة تقع المطابقة بين الحديث والترجمة * (باب) قوله تعالى (اولئك) الانبياء كعيسى (الذين يدعون)
أى يدعونهم المشركون لكشف ضرهم أو يدعونهم آلهة فأولئك مبتدأ والموصول نعت أو بيان أو بدل
والمراد باسم الاشارة الانبياء الذين عبدوا من دون الله وبالواو العباد لهم ومفعول يدعون محذوف فالعائد
على الموصول والخبر جملة (يبتغون الى ربهم الوسيلة) القربة بالطاعة أو الخبر نفس الموصول ويبتغون حال
من فاعل يدعون أو بدل منه (الآية) وسقط لغير أبى ذر باب قوله * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بموحدة
مكسورة وشين معجمة ساكنة أبو محمد الفرائضى العسكرى قال (اخبرنا محمد بن جعفر) الملقب بغندر (عن شعبة)
ابن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) النخعى (عن أبى معمر) عبد الله بن سخبرة بفتح السين

المهملة

قوله بفتح الموحدة كذا بخطه والذى فى التقريب نقلا عن ابن الاثير منبه والد همام ووهب هو بضم الميم وفتح النون وتشديد الموحدة المكسورة اهـ

المهملة وسكون الخاء المعجمة بعدها موحدة (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) أنه قال (فى هذه الآية الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة قال) ولابى ذر عن المستملى كان (ناس من الجن يعبدون) بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول ولابى ذر عن الحموى والمستملى كانوا يعبدون (فأسلموا) وهذا طريق آخر للحديث السابق ذكره مختصرا * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التى اريناك) ليلة المعراج (الافتنة للناس) أى اختبارا وامتحانا ولذا رجع ناس عن دينهم لان عقولهم لم تحمل ذلك بل كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه قال فى قوله تعالى (وما جعلنا الرؤيا التى اريناك الافتنة للناس) وهذه الجملة من قوله حدثنا على بن عبد الله الى هنا ساقطة من الفرع المعتمد المقابل على اليونينية وقف تنكز بغا ثابتة فى غيره من الفروع المعتمدة (قال) أى ابن عباس (هى رؤيا عين) لا منام وفيه رد صريح على من انكر مجىء المصدر من رأى البصرية على رؤيا كالحريرى وغيره وقالوا انما يقال فى البصرية رؤية وفى الحلمية رؤيا (اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الهمزة وكسر الراء من الاراءة (ليلة اسرى به) ولم يصرح بالمرئى وعند سعيد بن منصور من طريق أبى مالك قال هو ما أرى فى طريقه الى بيت المقدس (والشجرة الملعونة) عطف على الرؤيا والملعونة نعت زاد فى نسخة فى القرآن هى (شجرة الزقوم) وكذا رواه احمد وعبد الرزاق عن ابن عيينة به وروى أنه لما سمع المشركون ذكرها قالوا ان محمدا يزعم أن الجحيم يحرق الحجارة ثم يقول تنبت فيها الشجرة رواه بمعناه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة ولم يعلموا أن من قدر أن يحمى وبر السمندل من أن تأكله النار وأحشاء النعامة من اذى الجمر وقطع الحديد المحماة التى تبتلعها قادر أن يخلق فى النار شجرة لا تحرقها ولعنها فى القرآن قيل هو مجاز اذ المراد طاعموها لان الشجرة لا ذنب لها وقيل على الحقيقة ولعنها ابعادها من رحمة الله لانها تخرج فى أصل الجحيم فانه ابعد مكان من الرحمة * (باب قوله) تعالى (ان قرآن الفجر كان مشهودا قال مجاهد) فيما وصله ابن المنذر عن ابن أبى نجيح عنه فى قوله قرآن الفجر أى (صلاة الفجر) عبر عنها ببعض اركانها وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (عبد الله بن محمد) المسندى بفتح النون قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (اخبرنا معمر) بسكون العين المهملة وفتح الميمين هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن أبى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف اسمه عبد الله أو اسماعيل (وابن المسيب) بفتح التحتية المشددة سعيد كلاهما (عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) وسقط لفظ قال لابى ذر عن الحموى والكشميهنى (فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد) منفردا (خمس وعشرون درجة) وفى نسخة خمس بفتح السين كذا فى الفرع كاصله مصححا عليه أى تزيد خمس درجات وعشرين بالياء أى درجة (وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار فى صلاة الصبح) لانه وقت صعودهم بعمل الليل ومجىء الطائفة الاخرى لعمل النهار ولابى ذر عن الحموى والمستملى فى صلاة الفجر (يقول) وفى فضل صلاة الفجر فى جماعة من كتاب الصلاة من طريق شعيب عن الزهرى ثم يقول (ابو هريرة) مستشهدا لذلك (اقرؤا ان شئتم وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا) أى تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار رواه احمد عن ابن مسعود مرفوعا وفى الانوار أو شواهد القدرة من تبدل الظلمة بالضياء والنوم الذى هو أخو الموت بالانتباه أو كثير من المصلين أو من حقه أن يشهده الجم الغفير * (باب قوله) تعالى (عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا) يحمده فيه الاولون والآخرون والمشهور أنه مقام الشفاعة للناس ليريحهم الله من كرب ذلك اليوم وشدته * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولغير أبى ذر حدثنى (اسماعيل بن أبان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة آخره نون منصرف وغير منصرف أبو اسحاق الوراق الازدى الكوفى قال (حدثنا ابو الاحوص) بالحاء والصاد المهملة بن سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفى الكوفى (عن آدم بن على) العجلى بكسر العين المهملة وسكون الجيم أنه (قال سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول ان الناس يصيرون يوم القيامة جثا) بضم الجيم وفتح المثلثة المخففة منونا مقصورا جمع جثوة كخطوة وخطا أى جماعات (كل امة تتبع نبيها يقولون يا فلان اشفع) أى لنا وزاد أبو ذر يا فلان اشفع فيكون مرتين (حتى تنتهى الشفاعة الى النبى صلى الله عليه وسلم) زاد فى الرواية المعلقة فى الزكاة فيشفع ليقضى بين الخلق (فذلك) أى مقام الشفاعة (يوم يبعثه الله المقام المحمود) وفى المقام المحمود أقوال أخر تأتى ان شاء الله تعالى بعون

الله فى الرقاق * وبه قال (حدثنا على بن عياش) بتشديد التحتية آخره شين معجمة الالهانى الحمصى قال (حدثنا
شعيب بن أبى حمزة) بالحاء المهملة والزاى الحمصى (عن محمد بن المنكدر) بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمى
المدنى (عن جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين
يسمع النداء) أى الاذان (اللهم رب هذه الدعوة التامة) لجمعها العقائد بتمامها (والصلاة القائمة) الدائمة
التى لا تغيرها ملة ولا تنسخها شريعة (آت محمدا) ولابى ذر عن الحموى والمستملى ائت محمدا صلى الله عليه وسلم
(الوسيلة) المنزلة العلية فى الجنة التى لا تنبغى الا له (والفضيلة) المرتبة الزائدة على سائر المخلوقين (وابعثه مقاما
محمودا الذى وعدته) بقولك تباركت وتعاليت عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا والموصول مع الصلة اما بدل
من النكرة على طريق ابدال المعرفة من النكرة أو صفة لها على رأى الاخفش لانها وصفت وانما نكر لانه افخم
وأجزل كأنه قيل مقاما وأى مقام يغبطه فيه الاولون والآخرون محمودا تكل عن اوصافه ألسنة الحامدين
وتشرف به على جميع العالمين تسأل فتعطى وتشفع فتشفع وليس أحد الا تحت لوائك (حلت) أى (وجبت له
شفاعتى يوم القيامة) الشاملة للاولين والآخرين فى خلاصهم من كرب يوم الدين وتوصيلهم الى جنات النعيم
ولقاء الله رب العالمين جعلنا الله منهم بمنه وكرمه (رواه) أى الحديث المذكور (حمزة بن عبد الله عن أبيه) عبد
الله بن عمر فيما وصله الاسماعيلى (عن النبى صلى الله عليه وسلم) * وهذا الحديث قد سبق فى باب الدعاء عند الاذان
من كتاب الصلاة * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وقل جاء الحق) الاسلام (وزهق الباطل) أى ذهب *
وهلك الشرك وقال قتادة الحق القرآن والباطل الشيطان وقال ابن جريج الحق الجهاد والباطل الشرك
وقيل غير ذلك والصواب تعميم اللفظ بالغاية الممكنة فيكون التعبير جاء الشرع بجميع ما انطوى فيه والباطل
كل ما لا تنال به غاية نافعة (ان الباطل كان زهوقا) مضمحلا ذاهبا غير ثابت قال

واقد شفى نفسى وأبرأ سقمها * اقدامه من آلة لم تزهق

وقال أبو عبيدة (يزهق) بفتح اوله وثالثه معناه (يهلك) بفتح اوله وكسر ثالثه والمراد بهلكته وضوحه فيكون
هالكا لا يعمل به المحق وسقط لابى ذر ان الباطل كان زهوقا وقال بعد الباطل الآية وسقط لغيره لفظ باب * وبه
قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن ابن أبى نجيح) عبد الله واسم أبى
نجيح بفتح النون وكسر الجيم يسار ضد اليمين (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن أبى معمر) بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة
الازدى الكوفى (عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) أنه (قال دخل النبى صلى الله عليه وسلم مكة) أى عام
الفتح (وحول البيت) أى والحال أن البيت حوله (ستون وثلثمائة نصب) بضم النون والصاد ولابى ذر نصب بفتح
النون وسكون الصاد مجرور فيهما وقد تسكن الصاد مع ضم النون قال فى فتح البارى كتنقيح الزركشى والسفاقسى
واللفظ للاول كذا للاكثر هنا بغير ألف وكذا وقع فى رواية سعيد بن منصور لكن بلفظ صنم والاوجه نصبه على
التمييز اذ لو كان مرفوعا لكان صفة والواحد لا يقع صفة للجمع انتهى قال فى المصابيح متعقبا لما قاله فى التنقيح
من ذلك هنا عددان كل منهما يحتاج الى مميز فالاول مميزه منصوب يعنى ستون نصبا والثانى مميزه مجرور يعنى
ثلثمائة نصب فان عنى أنه مميز لكلا العددين فخطأ والظاهر أنه مجرور كما وقع فى بعض النسخ تمييزا لثلثمائة ومميز ستون
محذوف لوجود الدال عليه وأما قوله ولا وجه للرفع اذ لو كان مرفوعا لكان صفة الخ فلم ينحصر وجه الرفع فيما
ذكر حتى يتعين فيه الخطأ لجواز أن يكون نصب خبر مبتدأ محذوف أى كل منها نصب انتهى وقال العينى النصب
واحد الانصاب قال الجوهرى وهو ما يعبد من دون الله وكذلك النصب بالضم واحد الانصاب قال وفى دعوى
الاوجهية نظر لانه انما يتجه اذا جاءت الرواية بالنصب على التمييز وليست الرواية الا بالرفع فحينئذ الوجه أن يقال
النصب ما نصب أعم من أن يكون واحدا أو جمعا وأيضا هو فى الاصل مصدر نصبت الشئ اذا اقمته فيتناول
عموم الشئ انتهى ومراده الاستدلال على كون النصب هنا جمعا فيصح أن يكون صفة للجمع لكن قوله وليست
الرواية الا بالرفع فيه نظر فليحرر والذى رأيته فى جملة من الفروع المعتمدة المقابلة على اليونينية المجمع عليها
فى الاتقان وتحرير الضبط بالجر ولم أر غيره فى نسخة ومن علم حجة على من لم يعلم لكن قول الحافظ ابن حجر بعد
ذكره ما مر أو هو منصوب لكنه كتب بغير ألف على بعض اللغات يدل على أنه لم يثبت عنده فيه رواية فيجزم بها
فتأمله (فجعل) عليه السلام (يطعنها) بضم العين (بعود فى يده) وفى الفرع كأصله فتح العين من يطعنها أيضا لكن

المعروف أن المفتوح للطعن فى القول (ويقول جاء الحق وزهق الباطل ان الباطل كان زهوقا) الواو للعطف
على فجعل يطعن أو للحال (جاء الحق) أى القرآن أو التوحيد أو المعجزات الدالة على نبوته عليه السلام (ومايبدى
الباطل ومايعيد) يجوز فى ما أن تكون نفيا وأن تكون استفهاما ولكن يؤول معناها الى النفى ولا مفعول للفعلين
اذ المراد لا يوقع هذين الفعلين كقوله   أقفر من اهله عبيد * أصبح لايبدى ولا يعيد
أوحذفا أى مايبدى لاهله خيرا ولا يعيده والمعنى ذهب الباطل وزهق فلم تبق منه بقية تبدى شيأ أو تعيد * هذا
(باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ويسألونك عن الروح) وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن
غياث) بكسر الغين المعجمة وآخره مثلثة ابن طلق بفتح الطاء وسكون اللام الكوفى قال (حدثنا أبى) حفص قال
(حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس النخعى (عن
عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) أنه (قال بينا) بغير ميم (انا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حرث) بفتح الحاء
المهملة آخره مثلثة وفى العلم من وجه آخر فى خرب المدينة بخاء معجمة ثم موحدة آخره بدل المثلثة وعند مسلم
فى نخل (وهو متكئ على عسيب) بفتح العين وكسر السين المهملتين وبعد التحتية الساكنة موحدة عصا من جريد
النخل (اذ مر اليهود) رفع على الفاعلية (فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح) الذى يحيى به بدن الانسان ويدبره
أو جبريل أو القرآن أو الوحى او ملك يقوم وحده صفا يوم القيامة او ملك له أحد عشر ألف جناح ووجه او ملك له
سبعون الف لسان اوخلق كخلق بنى آدم يقال لهم الروح يأكلون ويشربون اوسألوه عن كيفية مسلك الروح فى
البدن وامتزاجها به اوعن ماهيتها وهل هى متحيزة ام لا وهل هى حالة فى متحيز أم لا وهل هى قديمة او حادثة وهل
تبقى بعد انفصالها من الجسد أو تفنى وما حقيقة تعذيبها او تنعيمها وغير ذلك من متعلقاتها قال الامام فخر الدين
وليس فى السؤال ما يخصص احد هذه المعانى الا أن الاظهر أنهم سألوه عن الماهية وهل الروح قديمة او حادثة
(فقال) أى بعضهم (ما رابكم اليه) بلفظ الفعل الماضى من غير همز من الريب ولابى ذر عن الحموى كما قال فى فتح
البارى ما رأبكم بهمزة مفتوحة وضم الموحدة من الرأب وهو الاصلاح يقال فيه رأب بين القوم اذا أصلح بينهم
قال وفى توجيهه هنا بعد وقال الخطابى الصواب ما أربكم بتقديم الهمزة وفتحتين من الارب وهو الحاجة قال
الحافظ ابن حجر وهذا واضح المعنى لو ساعدته الرواية ثم رأيته فى رواية المسعودى عن الاعمش عند الطبرى كذلك
وذكر ابن التين أنه فى رواية القابسى كرواية الحموى لكن بتحتية بدل الموحدة ما رأيكم أى وسكون الهمزة من
الرأى انتهى وهذا الذى حكاه عن رواية القابسى رأيته كذلك فى فرع اليونينية كأصله عن أبى ذر عن الحموى
(وقال بعضهم لا يستقبلكم بشئ) بالرفع على الاستئناف ويجوز الجزم على النهى وفى العلم وقال بعضهم لا تسألوه
لا يجئ فيه بشئ (تكرهونه) ان لم يفسره لانهم قالوا ان فسره فليس بنبى وذلك أن فى التوراة أن الروح مما انفرد الله
بعلمه ولا يطلع عليه احدا من عباده فاذا لم يفسره دل على نبوته وهم يكرهونها وفيه قيام الحجة عليهم فى نبوته (فقالوا
سلوه فسألوه عن الروح فأمسك النبى صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليهم) ولابى ذر عن الكشميهنى فلم يرد عليه (شيأ)
بالافراد أى على السائل وفى العلم فقام رجل منهم فقال يا أبا القاسم ما الروح قال ابن مسعود (فعلمت انه يوحى اليه)
فى التوحيد فظننت بدل فعلمت واطلاق الظن على العلم معروف (فقمت مقامى) أى فى مقامى أى لاحول بينه
وبين السائلين اوفقمت عنه أى لئلا يتشوش بقربى منه وفى الاعتصام فتأخرت عنه (فلما نزل الوحى) عليه صلى الله
عليه وسلم (قال ويسألونك عن الروح) قال البرماوى وغيره ظاهر السياق يقتضى أن الوحى لم يتأخر لكن فى مغازى
ابن اسحاق انه تأخر خمس عشرة ليلة وكذا قال القاضى عياض انه ثبت كذلك فى مسلم أى ما يقتضى الفورية وهو
وهم بين لانه انما جاء هذا القول عند انكشاف الوحى وفى البخارى فى كتاب الاعتصام فلما صعد الوحى وهو صحيح
قال فى المصابيح هذه الاطلاقات صعبة فى الاحاديث لاسيما ما اجتمع على تخريجه الشيخان ولا أدرى ما هذا الوهم
ولا كيف هو ولما حرف وجود لوجود أى أن مضمون الجملة الثانية وجد لاجل مضمون الاولى كما تقول لما جاءنى
زيد أكرمته فالاكرام وجد لوجود المجئ كذلك تلاوته عليه السلام لقوله تعالى ويسألونك عن الروح الآية
كانت لاجل وجود انزالها ولا يضر فى ذلك كون الانزال تأخر عن وقت السؤال وأما قوله ان هذا القول انما
كان بعد انكشاف الوحى فسلم اذ هو لا يتكلم بالمنزل عليه فى نفس وقت الانزال وانما يتكلم به بعد انقضاء زمن الوحى
واتحاد زمنى الفعلين الواقعين فى جملتى لما غير شرط كما اذا قلت لما جاءنى زيد أكرمته فلا يشترط فى صحة هذا الكلام

أن يكون الاكرام والمجئ واقعين فى زمن واحد لا يتقدم أحدهما على الآخر ولا يتأخر بل هذا التركيب صحيح
اذا كان الاكرام متعقبا للمجئ فان قلت لعله بناه على رأى الفارسى ومن تبعه فى أن لما ظرف بمعنى حين فيلزم
أن يكون الفعل الثانى واقعا فى حين الفعل الاول قلت ليس مراد الفارسى ولا غيره من كونها بمعنى حين
ما فهمته من اتحاد الزمنين باعتبار الابتداء والانتهاء الا انه يصح أن تقول جئت حين جاء زيد وان كان ابتداء
مجيئك فى اخر مجئ زيد ومنتهاه بعد ذلك والمشاحة فى مثل هذا والمضايقة فيه مما لم تبن لغة العرب عليه انتهى
(قل الروح من أمر ربى) أى مما استأثر الله بعلمه فهو من امر ربى لا من امرى فلا اقول لكم ماهى والامر بمعنى
الشان أى معرفة الروح من شأن الله لا من شأن غيره ولا يلزم من عدم العلم بحقيقته المخصوصة نفيه فان اكثر
حقائق الاشياء وماهيتها مجهولة ولم يلزم من كونها مجهولة نفيها ويؤيده قوله تعالى (وما اوتيتم من العلم الا) علما
او ايتاء (قليلا) ولابى ذر عن الحموى والمستملى وما اوتوا بضمير الغائب وهى قراءة شاذة مروية عن الاعمش
مخالفة للمصحف ليست من طرق كتابى الذى جمعته فى القرا آت الاربعة عشر واعمار أيتها فى كتب التفسير قيل
وليس فى الآية دلالة على أن الله تعالى لم يطلع نبيه على حقيقة الروح بل يحتمل أن يكون أطلعه ولم يأمره أن
يطلعهم وقد قالوا فى علم الساعة نحو هذا فالله اعلم وقد قرر السهيلى فيما ذكره ابن كثير أن الروح هى ذات لطيفة
كالهواء سارية فى الجسد كسريان الماء فى عروق الشجر وأن الروح التى ينفخها الملك فى الجنين هى النفس بشرط
اتصالها بالبدن واكتسابها بسببه صفات مدح اوذم فهى اما نفس مطمئنة أو أمارة بالسوء كما أن الماء حياة
الشجر ثم يكتسب بسبب اختلاطه معها اسما خاصا فاذا اتصل بالعنبة وعصر تها صار ماء مصطارا او خمرا ولا يقال
له ماء حينئذ الا على سبيل المجاز وهكذا لا يقال للنفس روح الا على هذا النحو وكذلك لا يقال للروح نفس الا على
هذا النحو باعتبار ما تؤول اليه فحاصل ما نقول أن الروح هى اصل النفس ومادتها والنفس مركبة منها ومن
اتصالها بالبدن فهى هى من وجه لا من كل وجه وهذا معنى حسن انتهى ثم ان ظاهر سياق هذا الحديث يقتضى
أن هذه الآية مدنية وأن نزولها انما كان حين سأل اليهود عن ذلك بالمدينة مع أن السورة كلها مكية وقد يجاب
باحتمال أن تكون نزلت مرة ثانية بالمدينة كما نزلت بمكة قبل * وهذا الحديث سبق فى كتاب العلم واخرجه أيضا
فى التوحيد والاعتصام ومسلم فى التوبة والترمذى والنسائى فى التفسير * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى
(ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) سقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورقى قال
(حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير مصغر بشر الواسطى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (أبو بشر)
بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية الواسطى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما)
انه قال (فى قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قال نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة)
يعنى فى اول الاسلام ولابى ذر عن الحموى والمستملى مختفى باثبات التحتية بعد الفاء (كان اذا صلى باصحابه رفع
صوته بالقرآن فاذا سمع) ولابى ذر سمعه (المشركون سبوا القرآن ومن انزله ومن جاء به فقال الله تعالى)
ولابى ذر عز وجل (لنبيه) محمد (صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك أى بقراءتك) أى بقراءة صلاتك فهو
على حذف المضاف (فيسمع المشركون فيسبوا القرآن) وللطبرى من وجه آخر عن سعيد بن جبير فقالوا له أى
المشركون لا تجهر فتؤذى آلهتنا فنهجو الهك (ولا تخافت) لا تخفض صوتك (بها عن اصحابك فلا تسمعهم)
وانما حذف المضاف لانه لا يلبس من قبل ان الجهر والمخافتة صفتان تعتقبان على الصوت لا غير والصلاة افعال
وأذكار (وابتغ بين ذلك) الجهر والمخافتة (سبيلا) وسطا * وبه قال (حدثنا) ولغير أبى ذر حدثنى بالافراد
(طلق بن غنام) بفتح الطاء المهملة وسكون اللام ثم قاف وغنام بالغين المعجمة والنون المشددة وبعد الالف ميم
أبو محمد النخعى الكوفى قال (حدثنا زائدة) بن قدامة (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله
عنها) انها (قالت انزل) ذلك أى قوله ولا تجهر الخ (فى الدعاء) من باب اطلاق الكل على الجزء اذ الدعاء من بعض
اجزاء الصلاة واخرج الطبرى وابن خزيمة والحاكم من طريق حفص بن غياث عن هشام الحديث وزاد فيه
فى التشهد وهو مخصص لحديث عائشة اذ ظاهره اعم من أن يكون داخل الصلاة وخارجها وعند ابن مردويه
من حديث أبى هريرة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء فنزلت أو مراده
معناها اللغوى على ما لا يخفى * وهذا الحديث من افراده

* (سورة الكهف) * ٥

مكية قيل الاقوله واصبر نفسك الآية وهى مائة واحدى عشرة آية (بسم الله الرحمن الرحيم) قال الحافظ ابن حجر ثبتت البسملة لغير أبى ذر انتهى أى وسقطت له والذى رأيته فى الفرع كاصله ثبوتها له فقط مصححا على علامته فالله أعلم (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (تقرضهم) أى (تتركهم) وروى عبد الرزاق عن قتادة نحوه وقول مجاهد هذا ساقط عند أبى ذر * (وكان له ثمر) بضم المثلثة قال مجاهد فيما وصله الفريابى أى (ذهب وفضة) وعن مجاهد أيضا ما كان فى القرآن ثمر بالضم فهو المال وما كان بالفتح فهو النبات وقال ابن عباس بالضم جميع المال من الذهب والفضة والحيوان وغير ذلك قال النابغة

مهلا فداء لك الاقوام كلهم * وما اثمر من مال ومن ولد

(وقال غيره) غير مجاهد الثمر بالضم (جماعة الثمر) بالفتح * (باخع) فى قوله تعالى لعلك باخع قال أبو عبيدة (مهلك) نفسك اذا ولوا عن الايمان (اسفا) أى (ندما) كذا فسره أبو عبيدة وعن قتادة حزنا وعن غيره فرط الحزن * (الكهف) فى قوله أم حسبت أن أصحاب الكهف هو (الفتح فى الجبل والرقيم) هو (الكتاب مرقوم) أى (مكتوب من الرقم) بسكون القاف قيل هو لوح رصاصى او حجرى رقمت فيه اسماؤهم وقصصهم وجعل على باب الكهف وقيل الرقيم اسم الجبل أو الوادى الذى فيه كهفهم أو اسم قريتهم او كلبهم وقيل غير ذلك وقيل مكانهم بين غضبان وأيلة دون فلسطين وقيل غير ذلك مما فيه تباين وتخالف ولم ينبئنا الله ولا رسوله عن ذلك فى أى الارض هو اذ لا فائدة لنا فيه ولا غرض شرعى * (ربطنا على قلوبهم) أى (ألهمناهم صبرا) على هجر الوطن والاهل والمال والجراءة على اظهار الحق والرد على دقيانوس الجبار ومن هذه المادة قوله تعالى فى سورة القصص (لولا ان ربطنا على قلبها) أى ام موسى وذكره استطرادا * (شططا) فى قوله تعالى لقد قلنا اذا شططا أى (افراطا) فى الظلم ذا بعد عن الحق * (الوصيد) فى قوله تعالى وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد هو (الفناء) بكسر الفاء تجاه الكهف (جمعه وصائد كمساجد (ووصد) بضمتين (ويقال الوصيد) هو (الباب) وهو مروى عن ابن عباس وعن عطاء عتبة الباب وقوله تعالى فى الهمزة مما ذكره استطرادا (مؤصدة) أى (مطبقة) يعنى النار على الكافرين واشتقاقه من قوله (آصد الباب) بمد الهمزة (وأوصد) أى اطبقه وحذف المفعول من الثانى للعلم به من الاول * (بعثناهم) فى قوله تعالى ثم بعثناهم لنعلم أى الحزبين أى (احييناهم) قاله أبو عبيدة والمراد أيقظناهم من نومهم اذ النوم اخو الموت وقوله لنعلم أى الحزبين احصى عبارة عن خروج ذلك الشئ الى الوجود أى لنعلم ذلك موجودا والا فقد كان الله تعالى علم أى الحزبين احصى الامد * (أزكى) فى قوله تعالى فلينظر أيها ازكى طعاما معناه (اكثر) أى اكثر اهلها طعاما (ويقال أحل) وهذا اولى لان مقصودهم انما هو الحلال سواء كان كثيرا أو قليلا وقيل المراد أحل ذبيحة قاله ابن عباس وسعيد بن جبير قيل لان عامتهم كانوا مجوسا وفيهم قوم مؤمنون يخفون ايمانهم (ويقال اكثر ريعا) أى نماء على الاصل (قال ابن عباس اكلها) سقط لابى ذر من قوله الكهف الى هنا (ولم تظلم) أى (لم تنقص) بفتح اوله وضم ثالثه أى من اكلها شيأ يعهد فى سائر البساتين فان الثمار تتم فى عام وتنقص فى عام غالبا (وقال سعيد) هو ابن جبير مما وصله ابن المنذر (عن ابن عباس) رضى الله عنهما (الرقيم اللوح من رصاص كتب عاملهم) فيه (اسماءهم ثم طرحه فى خزانته) بكسر الخاء المعجمة وسبب ذلك أن الفتية طلبوا فلم يجدوهم فرفع امرهم للملك فقال ليكونن لهؤلاء شأن فدعا باللوح وكتب ذلك * (فضرب الله على آذانهم) يريد تفسير قوله فضربنا على آذانهم (فناموا) نومة لا تنبههم فيها الاصوات كما ترى المستثقل فى نومه يصاح به فلا يتنبه (وقال غيره) أى غير ابن عباس وسقط وقال سعيد عن ابن عباس الى هنا لابى ذر فى قوله تعالى بل لهم موعد لن يجدوا من دونه موئلا مشتق من (وأل تئل) من باب فعل يفعل بفتح العين فى الماضى وكسرها فى المستقبل أى (تنجو) يقال وأل اذا نجا ووأل اليه اذا لجأ اليه والموئل الملجأ (وقال مجاهد موئلا) أى (محرزا) بفتح الميم وكسر الراء بينهما حاء مهملة ساكنة * (لا يستطيعون سمعا) فى قوله تعالى الذين كانت اعينهم فى غطاء عن ذكرى وكانوا لا يستطيعون سمعا أى (لا يعقلون) وهذا وصله الفريابى عن مجاهد أى لا يعقلون عن الله امره ونهيه والاعين هنا كناية عن البصائر لان عين الجارحة لا نسبة بينها وبين الذكر والمعنى الذين فكرهم بينها وبين ذكرى والنظر فى شرعى حجاب وعليها غطاء ولا يستطيعون سمعا لاعراضهم ونفارهم عن الحق لغلبة الشقاء عليهم *

(باب قوله) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله تعالى (وكان الانسان) يريد الجنس او النضر بن الحارث او أبى ١٦

ابن خلف (اكثر شئ) يتأتى منه الجدل (جدلا) خصومة ومماراة بالباطل وانتصابه على التمييز يعنى أن جدل الانسان اكثر من جدل كل شئ ونحوه فاذا هو خصيم مبين وفى حديث مرفوع ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا أبى) ابراهيم (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى أنه (قال اخبرنى) بالافراد (على بن حسين) بضم الحاء هو زين العابدين (ان) أباه (حسين بن على اخبره عن) ابيه (على رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة) أى أتاهما ليلا (قال) ولابى ذر وقال أى لهما حثا وتحريضا (ألا تصليان) كذا ساقه مختصرا ولم يذكر المقصود منه هنا جريا على عادته فى التعمية وتشحيذ الاذهان فأشار بطرفه الى بقيته وهو قول على فقلت يا رسول الله انفسنا بيد الله فاذا شاء أن يبعثنا بعثنا فانصرف حين قلنا ذلك ولم يرجع الى شيأ ثم سمعته وهو مول يضرب فخذه وهو يقول وكان الانسان اكثر شئ جدلا وهذا يدل على أن المراد بالانسان الجنس ففيه رد على من قال المراد بالانسان هنا الكافر لكن فى الآية مع قوله ويجادل الذين كفروا بالباطل اشعار بالتخصيص لان ذلك صفة ذم ولا يستحقه الا من هو له أهل وهم الكفار * وهذا الحديث قد مر فى التهجد من اواخر كتاب الصلاة * (رجما بالغيب) فى قوله ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب أى (لم يستبن) لهم فهو قول بلا علم وقد حكى ثلاثة اقوال فى اختلاف الناس فى عددهم فمنهم من قال ثلاثة رابعهم كلبهم قيل وهو قول اليهود وقيل هو قول السيد من نصارى نجران وكان يعقوبيا وقال النصارى او العاقب منهم خمسة سادسهم كلبهم وقد أتبع هذين القولين بقوله رجما بالغيب وقال المسلمون باخبار الرسول سبعة وثامنهم كلبهم ورجما يجوز كونه مفعولا من اجله وكونه فى موضع الحال أى ظانين وقوله رجما الخ ساقط لابى ذر * (يقال فرطا) يريد قوله تعالى وكان أمره فرطا أى (ندما) وهذا وصله الطبرى من طريق داود بن أبى هند بلفظ ندامة وقال أبو عبيدة تضييعا واسرافا وسقط قوله يقال لغير أبى ذر * (سرادقها) فى قوله انا اعتدنا للظالمين نارا احاط بهم سرادقها والضمير يرجع الى النار والمعنى أن سرادق النار (مثل السرادق والحجرة) بالراء (التى تطيف بالفساطيط) أى تحيط بها والفساطيط جمع فسطاط وهى الخيمة العظيمة والسرادق الذى يمد فوق صحن الدار ويطيف به وقيل سرادقها دخانها وقيل حائط من نار * (يحاوره) فى قوله تعالى قال له صاحبه وهو يحاوره هو (من المحاورة) وهى المراجعة * (لكنا هو الله ربى أى لكن انا هو الله ربى) كما كتبت فى مصحف أبى باثبات انا (ثم حذف الالف) التى هى صورة الهمزة والهمزة (وادغم احدى النونين فى الاخرى) عند التقاء المثلين وقوله ثم حذف الالف يحتمل أن يكون بنقل حركة الهمزة لنون لكن او حذفت من غير نقل على غير قياس قال فى الدر والاول أحسن الوجهين وقال فى المصابيح قول بعضهم نقلت حركة الهمزة الى النون ثم حذفت على القياس فى التخفيف ثم سكنت النون وادغمت مردود لان المحذوف لعلة بمنزلة الثابت ولهذا تقول هذا قاض بالكسر لا بالرفع لان حذف الياء للساكنين فهى مقدرة الثبوت فيمتنع الادغام لان الهمزة فاصلة فى التقدير * (وفجرنا خلالهما نهرا تقول بينهما نهرا) وهذه ساقطة لغير أبى ذر * (زلقا) فى قوله تعالى فتصبح صعيدا زلقا (لا يثبت فيه قدم) لكونها ارضا ملساء بل يزلق عليها وهذه ساقطة لابى ذر أيضا * (هنالك الولاية) بكسر الواو ولابى ذر الولاية بفتحها لغتان بمعنى او الكسر من الامارة والفتح من النصرة وبالكسر قرأ حمزة والكسائى وهى (مصدر الولى) ولابى ذر مصدر ولى بغير ألف ولام وفى رواية مصدر ولى الولى ولاء قال فى الفتح والاول اصوب والمعنى النصرة فى ذلك المقام لله وحده لا يقدر عليها غيره * (عقبا) فى قوله هو خير ثوابا وخير عقبا أى (عاقبة وعقبى وعقبة واحد وهى الآخرة) وقرأ عاصم وحمزة عقبا بسكون القاف والباقون بضمها فقيل هما لغتان كالقدس والقدس او الضم الاصل والسكون تخفيف منه وكلاهما بمعنى العاقبة وهذا ساقط لابى ذر * (قبلا) بكسر القاف وفتح الموحدة (وقبلا) بضمهما وبه قرأ الكوفيون وبالاول الباقون (وقبلا) بفتحهما (استئنافا) قال أبو عبيدة قوله او يأتيهم العذاب قبلا أى اولا فان فتحوا اولها فالمعنى استئنافا فقول السفاقسى لا اعرف هذا التفسير انما هو استقبالا وهو يعود على قبلا بفتح القاف يقال عليه قد عرفه أبو عبيدة ومن عرف حجة على من لم يعرف وفسر الجمهور الاول بمعنى عيانا والضم بأنه جمع قبيل بمعنى انواع وانتصابه على الحال من الضمير أو العذاب * (ليدحضوا) أى (ليزيلوا)

بالجدال الحق عن موضعه ويبطلوه (الدحض) بفتح الحاء هو (الزلق) الذى لا يثبت فيه خف ولا حافر وسقط لابى ذر الدحض الزلق * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (واذ قال موسى) نصب باذكر مقدرا (لفتاه) يوشع ابن نون وانما قيل فتاه لانه كان يخدمه ويتبعه أو كان يأخذ منه العلم (لا ابرح) يجوز أن تكون ناقصة فتحتاج الى خبر أى لا أبرح اسير فحذف الخبر لدلالة حاله وهو السفر عليه لكن نص بعضهم أن حذف خبر هذا الباب لا يجوز ولو بدليل الا ضرورة كقوله

لهفى عليك كلهفة من خائف * يبغى جوارك حين لات مجير

ويجوز أن تكون تامة فلا تحتاج الى خبر والمعنى لا أبرح ما أنا عليه بمعنى ألزم المسير والطلب حتى ابلغ كما تقول لا أبرح المكان قيل فعلى هذا يحتاج الى حذف مفعول به فالحذف لا بد منه على التقديرين (حتى ابلغ مجمع البحرين) والمكان الذى وعد فيه موسى لقاء الخضر وهو ملتقى بحرى فارس والروم مما يلى المشرق وقول القرطبى وغيره من المفسرين والشراح نقلا عن ابن عباس المراد بمجمع البحرين اجتماع موسى والخضر لانهما بحرا علم أحدهما فى الشرعيات والآخر فى الباطن وأسرار الملكوت غير ثابت ولا يقتضيه اللفظ ولا ينفى عن موسى علم اسرار الملكوت كما لا يخفى وقد قال الزمخشرى انه من بدع التفاسير (أو أمضى حقبا) أى (زمانا) طويلا (وجمعه أحقاب) أو الحقب ثمانون سنة أو سبعون أو الدهر * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو بن دينار قال اخبرنى) بالافراد (سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس ان نوفا البكالى) بفتح النون وسكون الواو وبالفاء المفتوحة والبكالى بكسر الموحدة وتخفيف الكاف وتشدد وهو الذى فى اليونينية وغيرها ابن فضالة بفتح الفاء والمعجمة ابن امرأة كعب ولابى ذر البكالى بفتح الموحدة (يزعم ان موسى صاحب الخضر ليس هو موسى صاحب بنى اسرائيل) وانما هو موسى بن ميشا ابن افرائيم بن يوسف بن يعقوب (فقال ابن عباس كذب عدو الله) نوف خرج منه مخرج الزجر والتحذير لا القدح فى نوف لان ابن عباس قال ذلك فى حال غضبه وألفاظ الغضب تقع على غير الحقيقة غالبا وتكذيبه له لكونه قال غير الواقع ولا يلزم منه تعمده (حدثنى) بالافراد (ابى بن كعب) الانصارى (انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان موسى قام خطيبا فى بنى اسرائيل) نص فى أن موسى صاحب بنى اسرائيل ففيه رد على نوف البكالى (فسئل أى الناس اعلم) أى منهم (فقال انا) أى اعلم الناس قاله بحسب اعتقاده لانه نبى ذلك الزمان ولا أحد فى زمانه أعلم منه فهو خبر صادق على المذهبين على قول من قال صدق الخبر مطابقته لاعتقاد المخبر ولو أخطأ وهذا فى غاية الظهور وعلى قول من قال صدق الخبر مطابقته للواقع فهو اخبار عن ظنه الواقع له اذ معناه أنا اعلم فى ظنى واعتقادى وهو كان يظن ذلك قطعا فهو مطابق للواقع وهذا الذى قالوه هنا ابلغ من قوله فى باب الخروج فى طلب العلم هل تعلم أن أحدا أعلم منك فقال لا فانه نفى هناك علمه وهنا على البت (فعتب الله عليه اذ) بسكون الذال للتعليل (لم يرد العلم اليه) فيقول نحو الله أعلم كما قالت الملائكة لا علم لنا الا ما علمتنا وعتب الله عليه لئلا يقتدى به من لم يبلغ كماله فى تزكية نفسه وعلو درجته من امته فيهلك لما تضمنه من مدح الانسان نفسه ويورثه ذلك من الكبر والعجب والدعوى وان نزه عن هذه الرذائل الانبياء فغيرهم بمدرجة سيلها ودرك ليلها الا من عصمه الله فالتحفظ منها اولى لنفسه وليقتدى به ولهذا قال نبينا صلى الله عليه وسلم تحفظا من مثل هذا انما قد علم به أنا سيد ولد آدم ولا فخر ووجه الرد عليه فيما ظنه كما ظن نبينا صلى الله عليه وسلم أنه لم يقع منه نسيان فى قصة ذى اليدين (فأوحى الله) عز وجل (اليه) الى موسى (ان لى عبدا بمجمع البحرين) هو الخضر عليه السلام ولابى ذر عن الحموى والمستملى عند مجمع البحرين (هو أعلم منك) بشئ مخصوص لا يقتضى أفضليته به على موسى كيف وموسى عليه السلام جمع له بين الرسالة والتكليم والتوراة وأنبياء بنى اسرائيل داخلون كلهم تحت شريعته وغاية الخضر أن يكون كواحد منهم (قال موسى يارب فكيف لى به) أى كيف يتهيأ ويتيسر لى أن اظفر به (قال تأخذ معك حوتا من السمك فتجعله فى مكتل) بكسر الميم وفتح الفوقية الزنبيل الكبير ويجمع على مكاتل (فحيثما فقدت الحوت) بفتح القاف أى تغيب عن عينيك (فهو) أى الخضر (ثم) بفتح المثلثة أى هنالك (فأخذ) موسى (حوتا فجعله فى مكتل) كما وقع الامر به (ثم انطلق وانطلق معه بفتاه) ولابى ذر عن الكشميهنى معه فتاه (يوشع بن نون) بالصرف كنوح (حتى اذا أتيا الصخرة) التى عند مجمع البحرين (وضعا رؤسهما فناما) بالفاء ولابى ذر عن الحموى والمستملى وناما (واضطرب الحوت) أى تحرك (فى المكتل) لانه أصابه من ماء عين الحياة الكائنة فى اصل الصخرة

شئ اذا اصابته مهاه مقتضية للحياة (فخرج منه فسقط فى البحر فاتخذ سبيله) اى طريقه (فى البحر سربا) اى مسلكا (وأمسك الله عن الحوت جرية الماء فصار عليه مثل الطاق) أى مثل عقد البناء وعند مسلم من رواية أبى اسحاق فاضطرب الحوت فى الماء فجعل يلتئم عليه حتى صار مثل الكوة (فلما استيقظ) موسى (نسى صاحبه) يوشع (ان يخبره بالحوت) أى بما كان من أمره (فانطلقا) سائرين (بقية يومهما وليلتهما) بنصب الفوقية (حتى اذا كان من الغد قال موسى لفتاه) يوشع (آتنا غداءنا) بفتح الغين ممدودا أى طعامنا الذى نأكله اول النهار (لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا) أى تعبا ومراده السير بقية اليوم والذى يليه وفى الاشارة بهذا اشعار بأن هذا المسير كان اتعب لهما مما سبق فان رجاء المطلوب يقرب البعيد والخيبة تبعد القريب ولذا (قال ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذى امر الله به) فألقى عليه الجوع والنصب (فقال له فتاه) يوشع (ارأيت اذ أوينا الى الصخرة فانى نسيت الحوت) أى فانى نسيت أن اخبرك بخبر الحوت ونسب النسيان لنفسه لان موسى كان نائما اذ ذاك وكره يوشع أن يوقظه ونسى أن يعلمه بعد لما قدره الله تعالى عليهما من الخطا ومن كتب عليه خطا مشاها (وما انسانيه) أى وما انسانى ذكره (الا الشيطان أن أذكره) نسبه للشيطان تأدبا مع البارى تعالى اذ نسبة النقص للنفس والشيطان أليق بمقام الادب (واتخذ سبيله فى البحر عجبا) يجوز أن يكون عجبا مفعولا ثانيا لاتخذ أى واتخذ سبيله فى البحر سبيلا عجبا وهو كونه كالسرب والجار والمجرور متعلق باتخذ وفاعل اتخذ قيل الحوت وقيل موسى أى اتخذ موسى سبيل الحوت فى البحر عجبا (قال فكان) دخول الحوت فى الماء (للحوت سربا) مسلكا (ولموسى ولفتاه عجبا) وهو أن أثره بقى الى حيث سار أو جمد الماء تحته أو صار صخرا أو ضرب بذنبه فصار المكان يبسا وعند ابن أبى حاتم من طريق قتادة قال عجب موسى أن تسرب حوت مملح فى مكتل (فقال موسى) ليوشع (ذلك) الذى ذكرته من حياة الحوت ودخوله فى البحر (ما كنا نبغى) أى الذى نطلبه اذ هو آية على المطلوب (فارتدا على آثارهما قصصا قال رجعا) فى الطريق الذى جاآ فيه (يقصان آثارهما) قصصا أى يتبعان آثار سيرهما اتباعا قال صاحب الكشف فيما حكاه الطيبى عنه قصصا مصدر لفعل مضمر يدل عليه فارتدا على آثارهما أى معنى فارتدا على آثارهما اذ معنى فارتدا على آثارهما واقتصا الاثر واحد (حتى انتهيا الى الصخرة) أى التى فعل فيها الحوت ما فعل كما عند النسائى فى روايته فذهبا يلتمسان الخضر (فاذا رجل) نائم (مسجى ثوبا) بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الجيم منونة ولابى ذر عن الكشميهنى بثوب أى مغطى كله به ولمسلم مسجى ثوبا مستلقيا على القفا ولعبد بن حميد من طريق أبى العالية فوجده نائما فى جزيرة من جزائر البحر ملتفا بكساء (فسلم عليه موسى فقال الخضر) أى بعد أن كشف وجهه كما فى الرواية الآتية هنا ان شاء الله تعالى (وأنى) بفتح الهمزة والنون المشددة أى وكيف (بأرضك السلام) وفى الرواية الآتية وهل بأرضى من سلام وفيه دلالة على أن اهل تلك الارض لم يكونوا مسلمين أو كانت تحيتهم غيره (قال انا موسى) فى الآتية قال من أنت قال أنا موسى (قال) أى الخضر أنت (موسى بنى اسرائيل قال) أى موسى (نعم اتيتك لتعلمنى) وفى الرواية الآتية قال ما شأنك قال جئت لتعلمنى (مما علمت رشدا) قال أبو البقاء رشدا مفعول تعلمنى ولا يجوز أن يكون مفعول علمت لانه لا عائد اذن على الموصول أى علما ذا رشد (قال) الخضر لموسى (انك لن تستطيع معى صبرا) نفى عنه استطاعة الصبر معه على وجوه من التأكيد وهو علة لمنعه من اتباعه فان موسى عليه السلام لما قال هل اتبعك على أن تعلمنى كأنه قال لا لانك لن تستطيع معى صبرا وعبر بالصيغة الدالة على استمرار النفى لما اطلعه الله عليه من أن موسى لا يصبر على ترك الانكار اذا رأى ما يخالف الشرع لمكان عصمته قال الخضر عليه السلام (ياموسى انى على علم من علم الله علمنيه لا تعلمه) جميعه (انت وأنت على علم من علم الله علمك الله) ولابى ذر عن الكشميهنى علمكه الله (لا أعلمه) جميعه وهذا التقدير أو نحوه واجب لا بد منه وقد غفل بعضهم عن ذلك فقال فى مجموع له لطيف فى الخصائص النبوية ان من خصائص نبينا صلى الله عليه وسلم أنه جمعت له الشريعة والحقيقة ولم يكن للانبياء الا أحداهما بدليل قصة موسى مع الخضر وقوله انى على علم لا ينبغى لك أن تعلمه وأنت على علم لا ينبغى لى أن اعلمه وهذا الذى قاله يلزم منه خلو أولى العزم عليهم الصلاة والسلام غير نبينا من علم الحقيقة الذى لا ينبغى خلو بعض آحاد الاولياء عنه واخلاء الخضر عليه الصلاة والسلام من علم الشريعة الذى لا يجوز لآحاد المكلفين الخلو عنه وهذا لا يخفى ما فيه من الخطر العظيم واحتج لذلك بقوله انه أراد الجمع فى الحكم والقضاء تمسكا بحديث السارق فى زمنه صلى الله عليه وسلم

فهم على هذا التنبيه العجيب والتفهيم الغريب تستغيم واين ...

قال

قال اقتلوه فقيل انما سرق فقال اقطعوه الى ان اتى على قوائمه الاربع ثم سرق فى زمن الصديق بفيه فأمر بقتله قلت وهو مروى عند الدارقطنى من حديث جابر بلفظ ان النبى صلى الله عليه وسلم اتى بسارق فقطع يده ثم أتى به ثانيا فقطع رجله ثم اتى به ثالثا فقطع يده ثم اتى به رابعا فقطع رجله ثم اتى به خامسا فقتله وفيه محمد بن يزيد بن سبا وقال الدارقطنى فيما حكاه الحافظ ابن حجر فى امالى الرافعى انه ضعيف قال ورواه أبو داود والنسائى بلفظ جى بسارق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقتلوه فقالوا يارسول الله انما سرق قال اقطعوه فقطع ثم جى به الثانية فقال اقتلوه فقالوا يارسول الله انما سرق قال اقطعوه فذكره كذلك قال فجىء به الخامسة فقال اقتلوه قال جابر فانطلقنا به الى مربد النعم فاستلقى على ظهره فقتلناه ثم اجتررناه فألقيناه فى بئر ورمينا عليه الحجارة وفى اسناده مصعب بن ثابت وقد قال النسائى ليس بالقوى وهذا الحديث منكر ولا أعلم فيه حديثا صحيحا ورواه النسائى والحاكم عن الحارث بن حاطب الجمحى وأبو نعيم فى الحلية عن عبد الله بن زيد الجهنى وقال ابن عبد البر حديث القتل منكر لا اصل له وقال الشافعى منسوخ لا خلاف فيه عند أهل العلم انتهى وهذا الادلالة فيه اصلا على ما ادعاه من مراده على ما لا يخفى ولئن سلمنا ذلك كان عليه أن يلحق ذلك فى مجموعه المذكور عقب قوله ذلك ليسلم من وصمة الاطلاق اذ المراد لا يدفع الايراد لكنا لا نسلمه فتأمله (فقال موسى ستجدنى ان شاء الله صابرا) على ما أرى منك غير منكر عليك وعلق الوعد بالمشيئة للتيمن أو علما منه بشدة الامر وصعوبته فان مشاهدة الفساد شئ لا يطاق (ولا اعصى لك امرا) أى ولا اخالفك فى شئ (فقال له الخضر فان اتبعتنى فلا تسألنى عن شئ) تنكره منى ولم تعلم وجه صحته (حتى احدث لك منه ذكرا) حتى ابدأك أنا به قبل أن تسألنى (فانطلقا) لما تواففا واشترط عليه أن لا يسأله عن شئ انكره عليه حتى يبدأه به (يمشيان على ساحل البحر فمرت سفينة فكلموهم) أى موسى والخضر ويوشع كلموا اصحاب السفينة (ان يحملوهم فعرفوا) أى اصحاب السفينة (الخضر فحملوه) أى الخضر ومن معه ولابى ذر فحملوهم وله أيضا فحملوا أى الثلاثة وهو مبنى لما لم يسم فاعله (بغير نول) بفتح النون بغير أجر اكراما للخضر (فلما ركبا) موسى والخضر (فى السفينة) لم يذكر يوشع لانه تابع غير مقصود بالاصالة (لم يفجأ) موسى عليه الصلاة والسلام بعد أن صارت السفينة فى لجة البحر (الا والخضر قد قلع لوحا من ألواح السفينة بالقدوم) بفتح القاف وضم الدال المهملة المخففة فانخرقت (فقال له موسى) منكرا عليه بلسان الشريعة هؤلاء (قوم حملونا) ولابى ذر قد حملونا (بغير نول عمدت) بفتح الميم (الى سفينتهم فخرقتها لتغرق اهلها) قيل اللام فى لتغرق للعلة ورجح كونها للعاقبة كقوله * لدوا للموت وابنوا للخراب * (لقد جئت شيأ امرا) عظيما أو منكرا (قال) الخضر مذكرا لما مر من الشرط (ألم اقل انك لن تستطيع معى صبرا) استفهام انكارى (قال) موسى للخضر (لا تؤاخذنى بما نسيت) من وصيتك * وفى هذا النسيان اقوال أحدها أنه على حقيقته لما رأى فعله المؤدى الى اهلاك الاموال والانفس فاشتد غضبه لله نسى ويؤيده قوله عليه الصلاة والسلام فى هذا الحديث قريبا وكانت الاولى من موسى نسيانا * الثانى أنه لم ينس ولكنه من المعاريض وهو مروى عن ابن عباس لانه انما رأى العهد فى أن يسأل لا فى انكار هذا الفعل فلما عاتبه الخضر بقوله انك لن تستطيع قال لا تؤاخذنى بما نسيت أى فى الماضى ولم يقل انى نسيت وصيتك * الثالث أن النسيان بمعنى الترك وأطلقه عليه لان النسيان سبب للترك اذ هو من ثمراته أى لا تؤاخذنى بما تركته مما عاهدتك عليه فان المرة الواحدة معفو عنها ولا سيما اذا كان لها سبب ظاهر (ولا ترهقنى من امرى عسرا) الا تضايقنى بهذا القدر فتعسر مصاحبتك أو لا تكلفنى ما لا أقدر عليه (قال) أبى بن كعب (وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت الاولى) ولابى ذر عن الكشميهنى وكانت فى الاولى (من موسى نسيانا قال وجاء عصفور) بضم العين (فوقع على حرف السفينة فنقر فى البحر نقرة فقال له) أى لموسى (الخضر ما علمى وعلمك من علم الله) أى من معلومه ولابى ذر عن الحموى والمستملى فى علم الله الامثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر) ونقص العصفور لا تأثير له فكأنه لم يأخذ شيأ ولا ريب أن علم الله لا يدخله نقص (ثم خرجا من السفينة) بعد أن اعتذر موسى له وسأله أن لا يرهقه من أمره عسرا وقبل عذره وأجاب سؤاله وأدامه على الصحبة (فبينا) بغير ميم (هما يمشيان على الساحل اذ بصر الخضر) بفتح الموحدة وضم الصاد المهملة (غلاما يلعب مع الغلمان) قيل اسمه جيسور وقيل حيسور وقيل حنسور وقيل جيسون وقيل شمعون وقيل غير ذلك مما لم يثبت ولعل المفسرين نقلوه من كتب اهل الكتاب (فأخذ الخضر رأسه بيده فاقتلعه بيده) ولابى ذر عن

قوله اذ بصر كذا بخطه وضبطه والذى فى الفروع المعتمدة ابصر بالالف اه

الحموى والكشميهنى برأسه فاقتلعه (فقتله فقال له موسى) لما شاهد ذلك منه منكرا عليه اشد من الاول (اقتلت نفسا زاكية) بالالف والتخفيف وهى قراءة الحرميين وأبى عمرو اسم فاعل من زكا أى طاهرة من الذنوب ووصفها بهذا الوصف لانه لم يرها أذنبت أولانها صغيرة لم تبلغ الحنث لكن قوله (بغير نفس) يرده اذ لو كان لم يحتلم لم يجب قتله بنفس ولا بغير نفس وقرأه الباقون بالتشديد من غير ألف اخرجوه الى فعيلة للمبالغة لأن فعيلا المحول من فاعل يدل على المبالغة وحكى القرطبى عن صاحب العرس والعرائس أن موسى عليه الصلاة والسلام لما قال للخضر أقتلت نفسا زاكية غضب الخضر واقتلع كتف الصبى الايسر وقشر اللحم عنه واذا فى عظم كتفه مكتوب كافر لا يؤمن بالله أبدا (لقد جئت شيأ نكرا) منكرا تنكره العقول وتنفر عنه النفوس وهو أبلغ فى تقبيح الشئ من الامر وقيل بالعكس لان الامر هو الداهية العظيمة (قال) الخضر (ألم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا) قال فى الكشاف فان قلت مامعنى زيادة لك قلت زيادة المكافحة بالعتاب على رفض الوصية والوسم بقلة الصبر عند الكرة الثانية (قال) أى سفيان بن عيينة كما فى كتاب العلم (وهذا) ولابى ذر والوقت والاصيلى وهذه (اشد من الاولى) لما فيها من زيادة لك (قال) موسى له (ان سألتك عن شئ بعدها) أى بعد هذه المرة أو بعد هذه القصة فأعاد الضمير عليها وان كانت لم يتقدم لها ذكر صريح حيث كانت فى ضمن القول (فلا تصاحبنى) وان طلبت صحبتك (قد بلغت من لدنى عذرا) أى قد أعذرت الى مرة بعد أخرى فلم يبق موضع للاعتذار (فانطلقا) بعد المرتين الاولين (حتى اذا أتيا اهل قرية) قيل هى انطاكية أواذربيجان أوالابلة أوبرقة أوناصرة أوجزيرة الاندلس قال فى الفتح وهذا الاختلاف قريب من الاختلاف فى المراد بمجمع البحرين وشدة التباين فى ذلك تقتضى أن لا يوثق بشئ من ذلك وعند مسلم من رواية أبى اسحاق اهل قرية لئاما اى بخلاء فطافا فى المجالس (استطعما اهلها) واستضافوهم (فأبوا ان يضيفوهما فوجدا فيها جدارا) عرضه خمسون ذراعا فى مائة ذراع بذراعهم قاله الثعلبى وقال غيره سمكه مائتا ذراع وظله على وجه الارض خمسمائة ذراع وعرضه خمسون (يريد أن ينقض) اسناد الارادة الى الجدار على سبيل الاستعارة فان الارادة للجدار لا حقيقة لها وقد كان اهل القرية يمرون تحته خائفين (قال) فى معنى ينقض انه (مائل فقام الخضر فأقامه بيده) أى فرده الى حالة الاستقامة وهذا خارق ولابى ذر فقال الخضر بيده فأقامه (فقال موسى) لما رأى من شدة الحاجة والاضطرار والافتقار الى المطعم وحرمان اصحاب الجدار لهم (قوم أتيناهم) فاستطعمناهم واستضفناهم (فلم يطعمونا ولم يضيفونا لو شئت لاتخذت) بهمزة وصل وتشديد الفوقية وفتح الخاء وهى قراءة غير أبى عمرو وابن كثير (عليه اجرا) اى جعلا نستعين به فى عشائنا (قال) الخضر له (هذا فراق بينى وبينك) باضافة الفراق الى البين اضافة المصدر الى الظرف على الاتساع (الى قوله ذلك تأويل ما لم تسطع عليه صبرا) أى هذا التفسير أى المذكور فى الآية ما ضقت به ذرعا ولم تصبر حتى اخبرك به ابتداء (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا) بفتح الواو وكسر الدال الاولى وسكون الثانية (أن موسى كان صبر حتى يقص الله علينا من خبرهما) اذ لو صبر لرأى اعجب الاعاجيب (قال سعيد بن جبير) بالسند السابق (فكان ابن عباس يقرأ وكان امامهم ملك) بكسر اللام (يأخذ كل سفينة صالحة غصبا وكان يقرأ) أيضا (واما الغلام فكان كافرا وكان ابواه مؤمنين) وهذه قراءة شاذة لمخالفتها المصحف العثمانى لكنها كالتفسير* وهذا الحديث سبق فى كتاب العلم وأخرجه المؤلف فى اكثر من عشرة مواضع من كتابه الجامع * هذا (باب) بالتنوين (قوله) عز وجل (فلما بلغا مجمع بينهما) أى مجمع البحرين وبينهما ظرف اضيف اليه على الاتساع (نسيا حوتهما) نسى يوشع أن يذكر لموسى ما رأى من حياة الحوت ووقوعه فى البحر ونسى موسى أن يطلبه ويتعرف حاله ليشاهد منه تلك الامارة التى جعلت لها وذلك أن موسى عليه السلام وعد أن لقاء الخضر عند مجمع البحرين كما مر وأن فقد الحوت علامة للقائه فلما بلغ الموعد كان من حقهما أن يتفقدا أمر الحوت اما الفتى فلكونه كان خادما له وكان عليه ان يقدمه بين يديه وأما موسى فلكونه كان اميرا كان عليه ان يامره باحضاره فنسى كل واحد ما عليه وانما احتيج الى التأويل لأن النسيان لا يتعلق بالذوات كما سبق عن الراغب فى تعريفه النسيان ترك ضبط ما استودع اما لضعف قلبه واما عن غفلة أو عن قصد حتى يحذف عن القلب ذكره قاله فى فتوح الغيب (فاتخذ سبيله فى البحر سربا) بسكون الراء فى الفرع كأصله ولابى ذر سربا بفتحها أى (مذهبا يسرب يسلك ومنه) اى ومن سربا قوله (وسارب بالنهار) قال

* قوله الهبا أى الطلبة كما يفهم من عبارة القسطلانى اهـ

ابو

أبو عبيدة أى سالك فى سربه أى مذهبه وسقط لفظ باب لغير أبى ذر وسقط له لفظ قوله * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الصغير الرازى قال (أخبرنا هشام بن يوسف) اليمانى قاضيها (أن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخبرنى) بالافراد (يعلى بن مسلم) بن هرمز المكى البصرى الاصل (وعمرو ابن دينار عن سعيد بن جبير يزيد احدهما على صاحبه) قال الحافظ ابن حجر فتستفاد زيادة أحدهما على الآخر من الاسناد الذى قبله فان الاول من رواية سفيان عن عمرو بن دينار فقط وهو أحد شيخى ابن جريج فيه (وغيرهما) هو من كلام ابن جريج أى وغير يعلى وعمرو (قد سمعته) حال كونه (يحدثه) أى يحدث الحديث المذكور (عن سعيد) وكان الاصل أن يقول يحدث به لكنه عداه بغير الباء ولابى ذر عن الكشميهنى يحدث بحذف الضمير المنصوب وقد عين ابن جريج بعض من أبهمه فى قوله وغيرهما كعثمان بن أبى سليمان وروى شيأ من هذه القصة عن سعيد بن جبير من مشايخ ابن جريج عبد الله بن عثمان بن خثيم وعبد الله بن هرمز وعبد الله بن عبيد بن عمير وممن روى هذا الحديث عن سعيد بن جبير أبو اسحاق السبيعى وروايته عند مسلم وأبى داود وغيرهما والحكم ابن عتيبة وروايته فى السيرة الكبرى لابن اسحاق كما نبه على ذلك فى الفتح وفى رواية أبى ذر عن سعيد بن جبير أنه (قال انا لعند ابن عباس) حال كونه (فى بيته) واللام فى لعند للتأكيد (اذ قال سلونى) قال سعيد بن جبير (قلت اى اباعباس) يعنى يا أباعباس وهى كنية عبد الله بن عباس (جعلنى الله فداك بالكوفة رجل قاص) بتشديد الصاد المهملة يقص على الناس الاخبار من المواعظ وغيرها ولابى ذر عن الحموى والمستملى ان بالكوفة رجلا قاصا (يقال له نوف) بفتح النون وسكون الواو وآخره فاء منونا منصرفا فى الفصحى بطن من العرب وعلى تقدير أن يكون أعجميا فمنصرف كنوح لسكون وسطه واسمه فضالة وهو ابن امرأة كعب الاحبار (يزعم أنه) أى موسى صاحب الخضر (ليس بموسى بنى اسرائيل) المرسل اليهم والباء زائدة للتوكيد وأضيف الى بنى اسرائيل مع العلمية لانه نكر بأن أول بواحد من الامة المسماة به ثم اضيف اليه قال ابن جريج (اما عمرو) يعنى ابن دينار (فقال لى) فى تحديثه لى عن سعيد (قال) أى ابن عباس (قد كذب عدو الله) يعنى نوفا وسقط لابى ذر قال قد (واما يعلى) بن مسلم (فقال لى) فى تحديثه لى عن سعيد (قال ابن عباس حدثنى) بالافراد (ابى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو (موسى رسول الله صلى الله عليه وسلم) وفى الفرع كاصله عليه السلام (قال ذكر الناس يوما) بتشديد الكاف من التذكير أى وعظهم (حتى اذا فاضت العيون) بالدموع (ورقت القلوب) لتأثير وعظه فى قلوبهم (ولى) بتخفيف اللام ولى وهذا ليس فى رواية سفيان فظهر أنه من رواية يعلى بن مسلم عن عمرو وقال العوفى عن ابن عباس فيما ذكره ابن كثير لما ظهر موسى وقومه على مصر أمره الله أن يذكرهم بأيام الله فخطبهم فذكرهم اذ أنجاهم الله من آل فرعون وذكرهم هلاك عدوهم وقال كلم الله موسى نبيكم تكليما واصطفاه لنفسه وأنزل عليه محبة منه وآتاكم من كل ما سألتموه فنبيكم أفضل أهل الارض (فأدركه رجل لم يسم (فقال) لموسى (أى رسول الله هل فى الارض احد أعلم منك قال لا) فان قلت هل بين هذا وبين قوله فى رواية سفيان السابقة هنا فسئل أى الناس أعلم فقال أنا فرق أجيب بأن بينهما فرقا لان رواية سفيان تقتضى الجزم بالاعلمية له وهذه تنفى الاعلمية عن غيره عليه فيبقى احتمال المساواة قاله فى الفتح (فعتب) بفتح العين (عليه اذ لم يرد العلم الى الله) فى الرواية السابقة وغيرها فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه على التقديم والتأخير (قيل بلى) زاد فى رواية الحر بن قيس عبدنا خضر ولمسلم من رواية أبى اسحاق ان فى الارض رجلا هو أعلم منك (قال) موسى (اى رب فاين) أى فاين اجده اوفأين هو وللنسائى فادللنى على هذا الرجل حتى اتعلم منه ولابى ذر وأين (قال بمجمع البحرين) بحرى فارس والروم أو بحرى المشرق والمغرب المحيطين بالارض أو العذب والملح (قال) موسى (اى رب اجعل لى علما أعلم ذلك) المطلوب (منه) وفى نسخة به قال ابن جريج (فقال) ولابى ذر قال (لى عمرو) هو ابن دينار (قال) العلم على ذلك المكان (حيث يفارقك الحوت) فانك تلقاه (وقال لى يعلى) بن مسلم (قال خذ نونا) ولابى ذر عن الحموى والمستملى خذ حوتا (ميتا) ولمسلم فى رواية أبى اسحاق فقيل له تزود حوتا مالحا فانه حيث يفقد الحوت (حيث ينفخ فيه) اى فى الحوت (الروح) بيان لقوله حيث يفارقك الحوت (فأخذ) موسى (حوتا) ميتا مملوحا وقيل شق حوت مملح ولابن أبى حاتم أن موسى وفتاه اصطاداه (فجعله فى مكتل فقال لفتاه لا اكلفك الا ان تخبرنى بحيث يفارقك الحوت قال) فتاه (ما كلفت) أى ما كلفتنى (كثيرا) بالمثلثة ولابى ذر

قوله بطن من العرب اى بنو البكال المنسوب اليهم نوف فى غير هذا الموضع بطن الخ كما يؤخذ من عبارة الفتح وما فى القاموس يدل على ان نوفا اسم لبطن من همدان ولهذا الرجل وعبارته ونوف بطن من همدان وابن فضالة البكالى التابعى امام دمشق انتهت وبهذا تعلم ما فى عبارة الشارح فى قوله بطن الخ وفى قوله واسمه فضالة من المساهلة والنظر فتامل على انه تقدم له قريبا انه قال ابن فضالة فلا تغفل اهـ

عن الكشميهني كبيرا بالموحدة (فذلك قوله جل ذكره واذ قال موسى لفتاه يوشع بن نون) بالصرف قال ابن جريج
(ليست) تسمية الفتى (عن سعيد) هو ابن جبير (قال فبينما) بالميم (هو) أي موسى وفتاه تبع له (في ظل صخرة)
حال كونه (في مكان ثريان) بمثلثة مفتوحة وراء ساكنة فتحتية مفتوحة وبعد الالف نون صفة لمكان مجرور
بالفتحة لا ينصرف لأنه من باب فعلان فعلى أو منصوب حالا من الضمير المستتر في الجار والمجرور ويجوز ثريان
بالنصب حالا كما مر وبالتنوين منصرفا على لغة بني اسد لانهم يصرفون كل صفة على فعلان ويؤنثونه بالتاء
ويستغنون فيه بفعلانة عن فعلى فيقولون سكرانة وغضبانة وعطشانة فلم تكن الزيادة في فعلان عندهم شبيهة
بالفي حمراء فلم تمنع من الصرف وفي بعض الاصول ثريان بالجر صفة لمكان وبالتنوين كما مر وهو من الثرى قال
في النهاية يقال مكان ثريان وأرض ثريا اذا كان في ترابهما بلل وندى (اذ تضرب الحوت) بضاد معجمة وراء
مشددة تفعل أي اضطرب وتحرك اذ حيي في المكتل (و) الحال أن (موسى نائم) عند الصخرة (فقال فتاه) يوشع
(لا أوقظه حتى اذا استيقظ) سار (فنسي) بالفاء ولغير أبي ذر نسي بحذفها (ان يخبره) بحياة الحوت (وتضرب
الحوت) أي اضطرب سائرا من المكتل (حتى دخل البحر) وفي نسخة في البحر (فأمسك الله عنه) عن الحوت
(جرية البحر حتى كان أثره) نصب بكان (في حجر) بفتح الحاء والجيم خبرها قال ابن جريج (قال لي عمرو) هو ابن
دينار (هكذا كان اثره في حجر) بتقديم الجيم المفتوحة على الحاء المفتوحة على كشط في الفرع مصححا عليها
وفي اليونينية وغيرها بتقديم المهملة وفتحهما وفي نسخة بالفرع وأصله جحر بجيم مضمومة فمهملة ساكنة قال
ابن حجر وهي اوضح (وحلق بين ابهاميه والتين تليانهما) يعني الوسطى والتي بعدها ولابي ذر عن الحموي
والمستملي والتي ولابي ذر أيضا آخرة تليانهما بفتح الهمزة والخاء المعجمة والراء يعني الوسطى (لقد لقينا) فيه حذف
اختصره وقع مبينا في رواية سفيان فانطلقا بقية يومهما وليلتهما حتى اذا كانا من الغد قال موسى لفتاه آتنا
غداءنا لقد لقينا (من سفرنا هذا نصبا) تعبا ولم يجد موسى النصب حتى جاوز المكان الذي أمر الله به (قال) فتى
موسى له (قد قطع الله عنك النصب) قال ابن جريج (ليست هذه عن سعيد) هو ابن جبير (اخبره) بسكون المعجمة
وموحدة مفتوحة من الاخبار أي أخبر يوشع موسى بقصة تضرب الحوت وفقده الذي هو علامة على وجود
الخضر (فرجعا) في الطريق الذي جاآ فيه يقصان آثارهما قصصا حتى انتهيا الى الصخرة التي حيي الحوت عندها
(فوجدا خضرا) نائما في جزيرة من جزائر البحر قال ابن جريج (قال لي عثمان بن ابي سليمان) بن جبير بن مطعم وهو
ممن أخذ هذا الحديث عن سعيد بن جبير (على طنفسة خضراء) بكسر الطاء المهملة والفاء بينهما نون ساكنة
ولابي ذر طنفسة بفتح الفاء ويجوز ضم الطاء والفاء وكلها لغات أي فرش صغير أو بساط له خمل (على كبد البحر)
أي وسطه وعند عبد بن حميد من طريق ابن المبارك عن ابن جريج عن عثمان بن أبي سليمان قال رأى موسى
الخضر على طنفسة خضراء على وجه الماء وعند ابن أبي حاتم من طريق العوفي عن ابن عباس أنه وجده في جزيرة
في البحر (قال) ولابي ذر فقال (سعيد بن جبير) بالاسناد السابق (مسجى) بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الجيم
منونة أي مغطى كله (بثوبه قد جعل طرفه تحت رجليه وطرفه) الآخر (تحت رأسه) وعند ابن أبي حاتم عن
السدي فرأى الخضر وعليه جبة من صوف وكساء من صوف ومعه عصا قد ألقى عليها طعامه (فسلم عليه موسى
فكشف) الثوب (عن وجهه) زاد في مسلم في رواية أبي اسحاق وقال وعليكم السلام (وقال هل بأرضي من
سلام) لانهم كانوا كفارا أو كانت تحيتهم غير السلام ولابي ذر عن الحموي والكشميهني هل بأرض بالتنوين
ثم قال الخضر لموسى (من انت قال انا موسى قال موسى بني اسرائيل قال نعم قال فما شأنك) أي ما الذي جئت
تطلب (قال جئت) اليك (لتعلمني مما علمت رشدا) أي علما ذا رشد (قال) الخضر يا موسى (اما يكفيك ان التوراة
بيديك) بالتثنية (وان الوحي يأتيك) من الله على لسان جبريل وهذه الزيادة ليست في رواية سفيان فالظاهر أنها
من رواية يعلى بن مسلم (يا موسى ان لي علما لا ينبغي لك ان تعلمه) أي كله (وان لك علما لا ينبغي لي ان اعلمه) أي كله
وتقدير هذا ونحوه متعين كما قال في الفتح لأن الخضر كان يعرف من الحكم الظاهر ما لا غنى للمكلف عنه وموسى
كان يعرف من الحكم الباطن ما يأتيه بطريق الوحي وقال البرماوي كالكرماني وانما قال لا ينبغي لي أن اعلمه
لأنه ان كان نبيا فلا يجب عليه تعلم شريعة نبي آخر وان كان وليا فلعله مأمور بمتابعة نبي غيره وقوله يا موسى
ثابت لابي ذر عن الحموي ساقط لغيره (فأخذ طائر) عصفور (بمنقاره من البحر) ماء (وقال) بالواو ولابي ذر

علمه وبأنه معصوم

فقال أى الخضر (والله ما علمى وما علمك فى جنب علم الله الا كما أخذ هذا الطائر بمنقاره من البحر) وفى الرواية السابقة ما علمى وعلمك من علم الله الا مثل ما نقص هذا العصفور من هذا البحر ولفظ النقص ليس على ظاهره وانما معناه أن علمى وعلمك بالنسبة الى علم الله تعالى كنسبة ما أخذه العصفور بمنقاره الى ماء البحر وهذا على التقريب الى الافهام والافنسبة علمهما الى علم الله أقل وروى النسائى من وجه آخر عن ابن عباس أن الخضر قال لموسى أتدرى ما يقول هذا الطائر قال لا قال يقول ما علمكما الذى تعلمان فى علم الله الا مثل ما نقص منقارى من جميع هذا البحر وظاهر هذه الرواية كما فى الفتح أن الطائر نقر فى البحر عقب قول الخضر لموسى ياموسى ان لى علما وفى رواية سفيان أن ذلك وقع بعد ما خرق السفينة فيجمع بأن قوله فأخذ طائر بمنقاره معقب بمحذوف وهو ركوبهما السفينة لتصريح سفيان بذكر السفينة (حتى اذا ركبا فى السفينة وجدا معابر) بفتح الميم والعين المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة فراء غير منصرف أى سفنا (صغارا) قال فى الفتح وجدا معابر تفسير لقوله ركبا فى السفينة لاجواب اذ الا ن وجودهم المعابر كان قبل ركوبهما السفينة وقال ابن اسحاق بسنده الى ابن عباس فيما ذكره ابن كثير فى تفسيره فانطلقا يمشيان على ساحل البحر يتعرضان الناس يلتمسان من يحملهما حتى مرت بهما سفينة جديدة وثيقة لم يمر بهما من السفن شئ أحسن ولا أجمل ولا أوثق منها (تحمل اهل هذا الساحل الى اهل هذا الساحل الآخر عرفوه) أى أهل السفينة عرفوا الخضر (فقالوا) هو (عبد الله الصالح قال) يحتمل أن يكون القائل يعلى بن مسلم (قلنا لسعيد) هو ابن جبير (خضر) أى هو خضر (قال نعم) هو خضر (لا نحمله بأجر) أى باجرة (فخرقها) بأن قلع لوحا من ألواحها بالقدوم (ووتد فيها وتدا) بتخفيف الفوقية الاولى مفتوحة وكسر الثانية مخففة ولابى ذر وتد فيها باسقاط الواو الاولى أى جعل فيها وتدا مكان اللوح الذى قلعه (قال موسى) له (أخرقتها لتغرق اهلها) اللام للعاقبة (لقد جئت شيأ امرا قال مجاهد) فيما رواه ابن جريج عنه فى قوله امرا (منكرا) ووصله عبد بن حميد من طريق ابن أبى نجيح عنه مثله قيل ولم يسمع ابن جريج من مجاهد (قال) الخضر (ألم اقل انك ان تستطيع معى صبرا) أى لما ترى منى من الافعال المخالفة لشريعتك لانى على علم من علم الله ما علمكه الله وأنت على علم من علم الله ما علمنيه الله فكل منا مكلف بأمور من الله دون صاحبه قاله ابن كثير (كانت الاولى) فى رواية سفيان قال وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت باثبات الواو (نسيانا) أى من موسى حيث قال لا تؤاخذنى بما نسيت (والوسطى) حيث قال ان سألتك عن شئ بعدها (شرطا والثالثة) حيث قال لو شئت لتخذت عليه أجرا (عمدا قال) موسى (لا تؤاخذنى بما نسيت) أى تركت من وصيتك (ولا ترهقنى من امرى عسرا) أى لا تشدد على (لقيا غلاما) فى رواية سفيان السابقة فبينما هما يمشيان على الساحل اذ أبصر الخضر غلاما (فقتله) الفاء للدلالة على أنه لما لقيه قتله من غير تروّ واستكشاف حال فالقتل تعقب اللقاء (قال يعلى) بن مسلم بالاسناد السابق (قال سعيد) هو ابن جبير (وجد) أى الخضر (غلمانا يلعبون فأخذ غلاما) منهم (كافرا ظريفا) بالظاء المعجمة (فأضجعه ثم ذبحه بالسكين) بكسر المهملة (قال) موسى منكرا عليه أشد من الاولى (اقتلت نفسا زكية) بحذف الالف والتشديد وهى قراءة ابن عامر والكوفيين (بغير نفس لم تعمل بالحنث) بالحاء المهملة المكسورة والنون الساكنة لانها لم تبلغ الحلم وهو تفسير لقوله زكية أى أقتلت نفسا زكية لم تعمل الحنث بغير نفس ولابى ذر لم تعمل الخبث بخاء معجمة وموحدة مفتوحتين (وكان ابن عباس) ولابى ذر وابن عباس (قرأها زكية) بالتشديد (زاكية) بالتخفيف والمشددة ابلغ لأن فعيلا المحول من فاعل يدل على المبالغة كما مر (زاكية) اى (مسلمة) بضم الميم وكسر اللام (كقولك غلاما زكيا) بالتشديد وهذا تفسير من الراوى واطلق ذلك موسى على حسب ظاهر حال الغلام لكن قال البرماوى فى بعضها مسلمة بفتح المهملة واللام المشددة قال السفاقسى وهو أشبه لأنه كان كافرا (فانطلقا فوجدا جدارا يريد أن ينقض) أن يسقط والارادة هنا على سبيل المجاز (فأقامه) الخضر (قال سعيد) من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار عنه (بيده) بالافراد أى أقامه الخضر بيده (هكذا ورفع يده فاستقام قال يعلى) بن مسلم (حسبت ان سعيدا) يعنى ابن جبير (قال فمسحه بيده) بالافراد ايضا ولابى ذر عن الحموى والمستملى بيديه بالتثنية (فاستقام) وقيل دعمه بدعامة تمنعه من السقوط أو هدمه وبل طينا وأخذ فى بنائه الى أن كمل وعاد كما كان وكلها حكايات حال لا تثبت الا بنقل صحيح والذى دل عليه القرآن الاقامة لا الكيفية وأحسن هذه الاقوال أنه مسحه أو دفعه بيده فاعتدل لأن ذلك أليق بحال الانبياء وكرامات الاولياء

الا أن يصح عن الشارع أنه هدمه وبناه فيصار اليه (لو شئت) أى قال موسى للخضر قوم أتيناهم فلم يطعمونا
ولم يضيفونا كما فى رواية سفيان لو شئت (لاتخذت) بتشديد التاء بعد وصل الهمزة (عليه) أى على تسوية الجدار
(اجرا قال سعيد أجرا نأكله) أى جعلا نأكل به وانما قال موسى ذلك لأنه كان حصل له جهد كبير من فقد الطعام
وخشى أن يختل قوام البنية البشرية (وكان وراءهم) أى (وكان) ولابى ذر وكان وراءهم ملك وكان (أمامهم
قرأها ابن عباس امامهم ملك) وهى قراءة شاذة مخالفة للمصحف لكنها مفسرة كقوله من ورائه جهنم وقول لبيد

ألیس ورائى ان تراخت منيتى * لزوم العصا تحنى عليها الاصابع

قال أبو على انما جاز استعمال وراء بمعنى أمام على الاتساع لانها جهة مقابلة لجهة وكانت كل واحدة من
الجهتين وراء الاخرى اذا لم يرد معنى المواجهة والآية دالة على أن معنى وراء أمام لانه لو كان بمعنى خلف كانوا
قد جاوزوه فلا يأخذ سفينتهم قال ابن جريج (يزعمون عن غير سعيد) يعنى ابن جبير (انه) أى الملك الذى كان
يأخذ السفن غصبا اسمه (هدد بن بدد) بضم الهاء وفتح الدال الاولى وبدد بضم الموحدة وفتح الدال الاولى ايضا
مصروف ولابى ذر بدد غير مصروف وحكى ابن الاثير فتح هاء هدد وباء بدد قال الحافظ ابن كثير وهو مذكور فى
التوراة فى ذرية العيص بن اسحاق وهو من الملوك المنصوص عليهم فى التوراة (الغلام) بغير واو وفى اليونينية
والغلام (المقتول اسمه يزعمون جيسور) بجيم مفتوحة فتحتية ساكنة فسين مهملة وبعد الواو الساكنة راء
ولابى ذر عن الكشميهنى حيسور بالحاء بدل الجيم وعند القابسى حنسور بنون بدل التحتية وعند عبدوس
حيسون بنون بدل الراء (ملك يأخذ كل سفينة غصبا) وفى قراءة أبى كل سفينة صالحة غصبا رواه النسائى
وكان ابن مسعود يقرأ كل سفينة صحيحة غصبا (فأردت اذا هى مرت به ان يدعها لعيبها فاذا جاوزوا) اى
جاوزوا الملك (أصلحوها فانتفعوا بها) وبقيت لهم (ومنهم من يقول سدوها بقارورة ومنهم من يقول بالقار)
وهو الزفت واستشكل التعبير بالقارورة اذ هى من الزجاج وكيف يمكن السد به فقيل يحتمل أن يوضع قارورة
بقدر الموضع المخروق فيه أو يسحق الزجاج ويخلط بشئ كالدقيق فيسد به وهذا قاله الكرمانى قال فى الفتح
ولا يخفى بعده قال وقد وجهت بأنها فاعولة من القار (كان ابواه) يعنى الغلام المقتول (مؤمنين) بالتثنية
للتغليب يريد أباه وأمه فغلب المذكر كالقمرين (وكان) هو (كافرا) طبع على الكفر وهذا موافق لمصحف أبى
وقوة الكلام تشعر به لانه لو لم يكن الولد كافرا لم يكن لقوله وكان أبواه مؤمنين فائدة اذ لا مدخل لذلك فى القصة
ولولا هذه الفائدة والمطبوع على الكفر الذى لا يرجى ايمانه كان قتله فى تلك الشريعة واجبا لأن اخذ الجزية
لم يشرع الا فى شريعتنا وكان أبواه قد عطفا عليه فخشينا ان يرهقهما اى أن يغشاهما وعظم نفسه لانه
اختص من عند الله بموهبة لا يختص بها الا من هو من خواص الحضرة وقال بعضهم لما ذكر العيب اضافه
الى نفسه واضاف الرحمة فى قوله أراد ربك الى الله تعالى وعند القتل عظم نفسه تنبيها على أنه من العظماء
فى علوم الحكمة ويجوز أن يكون فخشينا حكاية لقول الله تعالى والمعنى ان الله تعالى أعلمه بحاله وأطلعه
على سره وقال له اقتل الغلام لانا نكره كراهية من خاف سوء العاقبة أن يغشى الغلام الوالدين المؤمنين
(طغيانا وكفرا) قال ابن جريج عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير معناه (ان يحملهما حبه على ان يتابعاه
على دينه) فان حب الشئ يعمى ويصم وقال أبو عبيدة فى قوله يرهقهما اى يغشاهما وقال قتادة فرح به أبواه
حين ولد وحزنا عليه حين قتل ولو بقى كان فيه هلاكهما فليرض المرء بقضاء الله فان قضاء الله للمؤمن فيما يكره
خير له من قضائه فيما يحب وصح فى الحديث لا يقضى الله للمؤمن قضاء الا كان خيرا له (فأردنا ان يبدلهما ربهما
خيرا منه) اى أن يرزقهما بدله ولدا خيرا منه (زكاة) طهارة من الذنوب والاخلاق الرديئة (واقرب رحما)
وذكر هذا مناسبة (لقوله أقتلت نفسا زكية) بالتشديد (واقرب رحما) أى (هما) اى الابوان (به) اى
بالولد الذى سيرزقانه (ارحم منهما بالاول الذى قتل خضر) وقيل رحمة وعطفا على والديه وسقط لابى ذر
وأقرب رحما واقتصر على واحدة منهما قال ابن جريج (وزعم غير سعيد) اى ابن جبير (انهما ابدلا جارية)
مكان المقتول فولدت نبيا من الانبياء رواه النسائى ولابن أبى حاتم من طريق السدى قال ولدت جارية فولدت
نبيا وهو الذى كان بعد موسى فقالوا له ابعث لنا ملكا نقاتل فى سبيل الله واسم هذا النبى شمعون واسم امه حنة
وفى تفسير ابن الكلبى ولدت جارية ولدت عدة أنبياء فهدى الله بهم امما وقيل عدة من جاء من ولدها من الانبياء
سبعون نبيا وعند ابن مردويه من حديث أبى بن كعب انها ولدت غلاما لكن اسناده ضعيف كما قال فى الفتح

قال

قال ابن جريج (وأما داود بن ابى عاصم) أى ابن عروة الثقفى التابعى الصغير (فقال عن غير واحد انها جارية) وهذا هو المشهور وروى مثله عن يعقوب أخى داود مما رواه الطبرى وقال ابن جريج لما قتله الخضر كانت امه حاملا بغلام مسلم ذكره ابن كثير وغيره * ويستنبط من الحديث فوائد لا تخفى على متأمل فلا نطيل بها * هذا (باب) بالتنوين وهو ثابت فى رواية أبى ذر ساقط لغيره (قوله فلما جاوزا) موسى وفتاه مجمع البحرين (قال) موسى (لفتاه) يوشع (آتنا غداءنا) ما نتغدى به (لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا) قيل لم يعى موسى فى سفر غير ما ساره من مجمع البحرين ويؤيده التقييد باسم الاشارة (قال) يوشع (ارأيت اذ أوينا الى الصخرة) يعنى الصخرة التى رقد عندها موسى (فانى نسيت الحوت) أى نسيت أن اخبرك بما رأيت منه وسقط قوله قال ارأيت لغير أبى ذر وقال بعد نصبا الى قوله عجبا * (صنعا) فى قوله وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا أى (عملا) وذلك لاعتقادهم أنهم على الحق * (حولا) فى قوله لا يبغون عنها حولا أى (تحولا) لانهم لا يجدون اطيب منها والمراد به تأكيد الخلود وسقط قوله صنعا الخ لابى ذر (قال) أى موسى (ذلك) أى أمر الحوت (ما كنا نبغ) بغير تحتية بعد الغين أى نطلب لانه علامة على المطلوب (فارتدا على آثارهما قصصا) اى يتبعان آثار سيرهما اتباعا * (امرا) فى قوله لقد جئت شيأ امرا (ونكرا) فى قوله لقد جئت شيأ نكرا معناهما (داهية) وسقط قوله امرا وواو ونكرا لابى ذر وقال أبو عبيدة امرا داهية ونكرا اى عظيما ففرق بينهما * (ينقض) بتشديد الضاد فى قوله فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض (ينقاض كما ينقاض السن) بألف بعد القاف أى مع تخفيف الضاد المعجمة فيهما حكاه الحافظ شرف الدين اليونينى عن أئمة اللغة قال ونبهنى عليه شيخنا الامام جمال الدين بن مالك وقت قراءتى بين يديه وهو الذى فى المشارق للامام ابى الفضل ولابى ذر كما قاله البرماوى والدماميني ينقاض بتشديد المعجمة فيهما قال ابو البقاء بوزن يحمار ومقتضى هذا التنبيه أن يكون وزنه يفعال والالف قراءة الزهرى قال الفارسى هو من قولهم قضته فانقاض أى هدمته فانهدم قال فى الدر فعلى هذا يكون وزنه ينفعل والاصل انقيض فابدلت الياء ألفا اى فصار بعد الابدال انقاض والسن بالسين المهملة المكسورة والنون ولابى ذر عن الكشميهنى الشئ بالشين المعجمة والتحتية الساكنة والهمزة بدل السن ومعنى ينقض ينكسر وينقاض ينقلع من اصله وعن على أنه قرأ ينقاص بالصاد المهملة قال ابن خالويه اى انشقت طولا (لتخذت) بالتخفيف فى قوله لتخذت عليه أجرا (واتخذت) بالتشديد (واحد) فى المعنى * (رحما) بضم الراء وسكون الحاء المهملة فى قوله وأقرب رحما (من الرحم) بضم فسكون وهو الرحمة قال رؤبة

يا منزل الرحم على ادريسا * ومنزل اللعن على ابليسا

وفى نسخة من الرحم بفتح (فكسر وهى اشد مبالغة من الرحمة) المفتوحة الراء التى هى رقة القلب لانها تستلزمها غالبا من غير عكس (ونظن) بالنون المفتوحة وضم الظاء المعجمة وفى نسخة ويظن بالتحتية المضمومة وفتح المعجمة مبنيا للمفعول (أنه) اى رحما مشتق (من الرحيم) المشتق من الرحمة وتدعى مكة المشرفة (ام) بنصب الميم (رحم) بضم فسكون (اى الرحمة تنزل بها) وفى حديث ابن عباس مرفوعا ينزل الله فى كل يوم على حجاج بيته الحرام عشرين ومائة رحمة ستين للطائفين وأربعين للمصلين وعشرين للناظرين رواه البيهقى باسناد حسن * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (قتيبة بن سعيد) الثقفى ابو رجاء البغلانى بفتح الموحدة وسكون المعجمة قال حدثنى بالافراد ولابى ذر أيضا حدثنا (سفيان بن عيينه) بن ابى عمران ميمون الهلالى الكوفى ثم المكى الامام الحافظ الحجة تغير حفظه بآخره وربما دلس عن الثقات وهو من اثبت الناس فى عمرو بن دينار (عن عمرو بن دينار) المكى الجمحى مولاهم (عن سعيد بن جبير) الاسدى مولاهم الكوفى انه (قال قلت لابن عباس ان نوفا) كذا فى اليونينية وفى الفرع نوف بغير ألف (البكالى) بكسر الموحدة نسبة الى بنى بكال بطن من حمير ونوف بغير صرف وصرفه اشهر كما مر ولابى ذر البكالى بفتح الموحدة (يزعم أن موسى نبى الله) المرسل الى بنى اسرائيل كذا فى الفرع موسى نبى الله والذى فى اليونينية يزعم أن موسى بنى اسرائيل (ليس بموسى الخضر) بل موسى آخر (فقال) ابن عباس رضى الله عنهما (كذب عدو الله) يعنى نوفا وعبر بذلك للزجر والتحذير لا قدحا فيه (حدثنا ابى بن كعب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قام موسى خطيبا فى بنى اسرائيل) يذكرهم بنعم الله عليهم وعليه ويذكر ما اكرمه الله به من رسالته وتكريمه وتفضيله (فقيل له اى الناس أعلم) اى منهم (قال) ولابى ذر فقال (انا) اى اعلم (فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه) كأن يقول الله اعلم (وأوحى اليه) بفتح الهمزة

والحال (بلى عبد من عبادى) كائن (بمجمع البحرين هو أعلم منك) أى بشئ مخصوص والعالم بالعلم الخاص لا يلزم
منه أن يكون اعلم من العالم بالعلم العام (قال اى رب كيف السبيل اليه) اى الى لقائه (قال تأخذ حوتا
فى مكتل فحيثما فقدت الحوت) بفتح القاف (فاتبعه) بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة ولابى ذر
عن الكشميهنى فاتبعه بسكون الفوقية وفتح الموحدة أى اتبع اثر الحوت فانك ستلقى العبد الاعلم (قال فخرج
موسى ومعه فتاه يوشع بن نون) مجرور بالاضافة منصرف كنوح على الفصحى (ومعهما الحوت) المأمور به (حتى
انتهيا الى الصخرة) التى عند مجمع البحرين (فنزلا عندها قال فوضع موسى رأسه فنام قال سفيان) بن عيينة
بالاسناد السابق (وفى حديث غير عمرو) اهل الغير المذكور كما قال فى الفتح قتادة لما عند ابن ابى حاتم من طريقه
(قال وفى أصل الصخرة عين يقال لها) ولابى الوقت والاصيلى له (الحياة) بتاء التأنيث آخره (لا يصيب من مائها شئ
من الحيوان (الاحيى) وعند ابن اسحاق من شرب منه خلد ولا يقاربه شئ ميت الاحيى ولابى ذر عن الكشميهنى
والمستملى لا تصيب بالفوقية أى العين شيأ أى من الحيوان الاحيى (فاصاب الحوت من) رشاش (ماء تلك العين
قال فتحرك وانسل من المكتل فدخل البحر) ولعل هذه العين ان ثبت النقل فيها هى التى شرب منها الخضر فخلد
كما قال به جماعة كما مر (فلما استيقظ موسى قال لفتاه آتنا غداءنا الآية) أى بعد أن نسى الفتى أن يخبره بأن
الحوت حيى وانطلاقهما سائرين بقية يومهما وليلتهما حتى كان من الغد قال له اذ ذاك آتنا غداءنا (قال ولم يجد
النصب حتى جاوز ما امر به) فألقى الله عليه الجوع والنصب (قال له فتاه يوشع بن نون أرأيت اذ أوينا الى
الصخرة فانى نسيت الحوت) أى أن اخبرك بخبره (الآية) الى قوله ذلك ما كنا نبغ (قال فرجعا يقصان
فى آثارهما) حتى انتهيا الى الصخرة (فوجدا فى البحر كالطاق ممر الحوت) مفعول وجدا (فكان لفتاه عجبا)
اذ هو أمر خارق (وللحوت سربا) مسلكا وروى ابن ابى حاتم من طريق العوفى عن ابن عباس قال رجع موسى
فوجد الحوت فجعل موسى يقدم عصاه يفرج بها عنه الماء ويتبع الحوت وجعل الحوت لا يمس شيأ من البحر
الا يبس حتى يصير صخرة (قال فلما انتهيا الى الصخرة اذا) والذى فى اليونينية اذ (هما برجل مسجى) مغطى
(بثوب) وفى رواية الربيع بن انس عند ابن ابى حاتم قال انجاب الماء عن مسلك الحوت فصارت كوة فدخلها
موسى على اثر الحوت فاذا هو بالخضر (فسلم عليه موسى قال) الخضر بعد أن رد السلام عليه وكشف الثوب عن
وجهه (وأنى) بهمزة ونون مشددة مفتوحتين أى وكيف (بأرضك السلام) واهلها كفار أو لم يكن السلام
تحيتهم (فقال) موسى بعد أن قال له الخضر من انت (انا موسى قال) الخضر (موسى بنى اسرائيل قال نعم قال)
له موسى (هل اتبعك على أن تعلمنى مما علمت رشدا) اى علما ذا رشد أسترشد به (قال) ولابى ذر فقال (له الخضر
يا موسى انك على علم من علم الله علمكه الله لا اعلمه وانا على علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه (فكل منا مكلف
بأمور من الله دون صاحبه (قال) موسى (بل اتبعك) ولابى ذر عن الحموى والمستملى هل والاولى اوضح
(قال) الخضر (فان اتبعتنى فلا تسألنى عن شئ) تنكره ابتداء (حتى احدث لك منه ذكرا) حتى ابدأك ببيانه
(فانطلقا يمشيان على الساحل فمرت بهما سفينة) ولابى ذر لهم اى موسى ويوشع والخضر (فعرف الخضر
فحملوهم فى سفينتهم بغير نول) بفتح النون وسكون الواو (يقول بغير أجر) أى اجرة (فركبا السفينة) ولم يذكر
يوشع لأنه تابع غير مقصود بالاصالة ولابى ذر عن الحموى والمستملى فركبا فى السفينة (قال ووقع عصفور) بضم
العين (على حرف السفينة فغمس منقاره البحر) بنصبهما ولابى ذر فى البحر (فقال الخضر لموسى) ولابى ذر
يا موسى (ما علمك وعلمى وعلم الخلائق فى علم الله الا مقدار) بالرفع (ما غمس هذا العصفور منقاره) وفى رواية
ما نقص علمى وعلمك من علم الله والعلم يطلق ويراد به المعلوم وعلم الله لا يدخله نقص ونقص العصفور لا تأثير له
فكأنه لم يأخذ شيأ فهو كقوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب

اى لا عيب فيهم (قال فلم يفجأ موسى) بالهمز (اذ عمد الخضر) بفتح الميم (الى قدوم) بفتح القاف وتخفيف الدال
اى الآلة المعروفة (فخرق السفينة فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت) بفتح الميم ايضا (الى سفينتهم فخرقتها
لتغرق أهلها لقد جئت الآية) وسقط لابى ذر لقد جئت والآية (فانطلقا) بعد أن خرجا من السفينة (اذا هما
بغلام يلعب مع الغلمان فأخذ الخضر برأسه) ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى فأخذ الخضر رأسه بحذف

ع وانطلقا

الجار والنصب مفعول اخذ (فقطعه قال) ولابى الوقت فقال (له موسى اقتلت نفسا زكية) بالتشديد طاهرة (بغير نفس) قيل وكان القتل فى ابلة بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام المفتوحة مدينة قرب بصرة وعبادان (لقد جئت شيأ نكرا) منكرا (قال) الخضر (ألم اقل لك انك لن تستطيع معى صبرا) وأتى بلك مع نكرا بخلاف امرا قبل لان النكر أبلغ لان معه القتل الحتم بخلاف خرق السفينة فانه يمكن تداركه (الى قوله فابوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض) أن يسقط (فقال) الخضر (بيده هكذا فأقامه فقال له موسى انا دخلنا هذه القرية فلم يضيفونا ولم يطعمونا لو شئت لاتخذت عليه أجرا قال هذا فراق بينى وبينك) قال فى الانوار الاشارة الى الفراق الموعود بقوله فلا تصاحبنى او الى الاعتراض الثالث او الوقت أى هذا الاعتراض سبب فراقنا او هذا الوقت وقته (سأنبئك بتأويل مالم تستطع عليه صبرا) لكونه منكرا من حيث الظاهر وقد كانت احكام موسى كغيره من الانبياء مبنية على الظواهر ولذا انكر خرق السفينة وقتل الغلام اذ التصرف فى اموال الناس وارواحهم بغير حق حرام فى الشرع الذى شرعه لانبيائه عليهم السلام اذ لم يكلفنا الى الكشف عن البواطن لما فى ذلك من الحرج وأما وقوع ذلك من الخضر فالظاهر أنه قد شرع له أن يعمل بما كشف له من بواطن الاسرار واطلع عليه من حقائق الاستار فلما علم الخضر علما يقينا انه ان لم يعب السفينة بالخرق غصبها الملك وجب عليه ذلك دفعا للضرر عن ملاكها اذ لو تركها ولم يعبها فاتت بالكلية عليهم باخذ الملك لها وكذا قتل الغلام فانه علم بالوحى انه ان لم يقتله تبعه أبواه على الكفر لمزيد محبتهما له فكانت المضرة بقتله ايسر من ابقائه لاسيما والمطبوع على الكفر الذى لا يرجى ايمانه كان قتله فى شريعتهم واجبا لان أخذ الجزية لم يكن سائغا لهم وقد رزقهما الله خيرا منه كما مر ولو ترك الجدار حتى يسقط ضاع مال أولئك الايتام فكانت المصلحة التامة فى اقامته ولعل ذلك كان واجبا عليه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وددنا) بكسر الدال الاولى وسكون الثانية (أن موسى صبر حتى يقص) بضم اوله وفتح آخره مبنيا للمفعول (علينا من امرهما قال وكان ابن عباس يقرأ وكان أمامهم ملك يأخذ كل سفينة صالحة) غير معيبة غصبا (وأما الغلام فكان كافرا) وقد سبق أن أمام يستعمل موضع وراء فهى مفسرة للآية كما مر وقوله تعالى وأما الغلام فكان ابواه مؤمنين فيه اشعار بأن الغلام كان كافرا كما فى هذه القراءة لكنها كقراءة أمامهم وصالحة من الشواذ المخالفة لمصحف عثمان والله الموفق * هذا (باب) بالتنوين (قوله قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا) زاد أبو ذر الآية أى هل نخبركم بالاخسرين ثم فسرهم بقوله الذين ضل سعيهم اى عملوا اعمالا باطلة على غير شريعة مشروعة وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا اى يعتقدون انهم على هدى فضل سعيهم واعمالا نصب على التمييز وجمع لانه من اسماء الفاعلين او لتنوع اعمالهم فليسوا مشتركين فى عمل واحد وفى قوله تعالى وهم يحسبون أنهم يحسنون تجنيس التصحيف وهو أن يكون النقط فرقا بين الكلمتين وقوله قل هل ننبئكم استفهام تقريرى وفى قوله الاخسرين أعمالا الاستعارة استعار الخسران الذى هو حقيقة فى ضد الربح لكون اعمالهم الصالحة نفدت اجورها واستعار الضلال الذى هو حقيقة فى التيه عن الطريق المستقيم لاسقاط اعمالهم واذهابها او فى قوله قل هل ننبئكم الحذف اى قل هل ننبئكم بما يحل بالاخسرين وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن بشار) بموحدة فمعجمة مشددة الملقب ببندار قال (حدثنا محمد بن جعفر) الهذلى البصرى المعروف بغندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين ولابى ذر زيادة ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله المرادى الاعمى الكوفى (عن مصعب) بضم الميم وفتح العين بينهما مهملة ساكنة وآخره موحدة ولابى ذر ابن سعد بسكون العين ابن أبى وقاص أنه (قال سألت ابى) سعد بن أبى وقاص عن قوله تعالى (قل هل ننبئكم بالاخسرين اعمالا هم الحرورية) بفتح الحاء المهملة وضم الراء الاولى وكسر الثانية بينهما واو ساكنة والمثناة التحتية مشددة بعدها تاء تأنيث نسبة الى حروراء قرية بقرب الكوفة كان ابتداء خروج الخوارج على على منها ولعل سبب سؤال مصعب أباه عن ذلك ماروى ابن مردويه من طريق القاسم بن ابى بزة عن ابى الطفيل فى هذه الآية قال اظن أن بعضهم الحرورية وعند الحاكم من وجه آخر عن ابى الطفيل قال قال على منهم اصحاب النهروان وذلك قبل أن يخرجوا واصله عند عبد الرزاق بلفظ قام ابن الكوى الى على فقال ما الاخسرين اعمالا قال ويلك منهم اهل حروريا (قال) اى سعد بن ابى وقاص (لا) ليس منهم الحرورية (هم اليهود والنصارى) وللحاكم قال لا

قوله حروريا كذا بخطه والذى فى القاموس
حروراء كجلولاء وقد تقصر قرية بالكوفة اه

اولئك اصحاب الصوامع ولابن ابى حاتم من طريق ابى خميصة بفتح الخاء المعجمة والصاد المهملة واسمه عبد الله
ابن قيس قال هم الرهبان الذين حبسوا انفسهم فى السوارى (أمّا اليهود فكذبوا محمدا صلى الله عليه وسلم
واما النصارى كفروا) ولابى ذر فكفروا (بالجنة وقالوا لا طعام فيها ولا شراب والحرورية الذين ينقضون عهد
الله من بعد ميثاقه وكان سعد) هو ابن ابى وقاص (يسميهم الفاسقين) والصواب الخاسرين ووقع على الصواب
كذلك عند الحاكم لقوله قل هل ننبئكم بالاخسرين ووجه خسرانهم أنهم تعبدوا على غير أصل فابتدعوا فخسروا
الاعمار والاعمال وعن على أنهم كفرة أهل الكتاب كان اوائلهم على حق فأشركوا بربهم وابتدعوا فى دينهم
وقيل هم الصابئون وقيل المنافقون باعمالهم المخالفون باعتقادهم وهذه الاقوال كلها تقتضى التخصيص بغير
مخصص والذى يقتضيه التحقيق انها عامة فأما قول على انهم الحرورية فمعناه أن الآية تشملهم كما تشمل أهل
الكتابين وغيرهم لا أنها نزلت فى هؤلاء على الخصوص بل اعم من ذلك لانها مكية قبل خطاب أهل الكتاب
ووجود الحرورية وانما هى عامة فى كل من دان بدين غير الاسلام وكل من راءى بعمله وأقام على بدعة فكل من
الاخسرين وقد قال ابن عطية ويضعف قول من قال ان المراد أهل الاهواء والحرورية قوله تعالى بعد ذلك
أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه وليس فى هذه الطوائف من يكفر بآيات الله وانما هذه صفة مشركى عبدة
الاوثان انتهى فاتضح بهذا ما قلناه ان الآية عامة • هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (اولئك) اشارة
للاخسرين اعمالا السابق ذكرهم (الذين كفروا بآيات ربهم) بالقرآن او به وبالانجيل او بمعجزات الرسول صلوات
الله وسلامه عليه (ولقائه) بالبعث او بالنظر الى وجه الله الكريم او لقاء جزائه ففيه حذف وقد كذب اليهود
بالقرآن والانجيل والنصارى بالقرآن وقريش بلقاء الله والبعث (فحبطت اعمالهم) بطلت بكفرهم وتكذيبهم
فلا ثواب لهم عليها (الآية) أى فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا وهذا هو المراد لما سيورده من الحديث * وبه قال
(حدثنا محمد بن عبد الله) هو محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلى نسبه الى جده قال (حدثنا سعيد بن ابى مريم) شيخ
المؤلف روى عنه هنا بالواسطة (قال اخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن) الحزامى بالحاء المهملة المكسورة والزاى
وسقط لغير أبى ذر ابن عبد الرحمن قال (حدثنى) بالافراد (ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج)
عبد الرحمن بن هرمز (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال أنه ليأتى الرجل
العظيم) فى الطول او فى الجاه (السمين) ولابن مردويه من وجه آخر عن ابى هريرة رضى الله عنه الطويل العظيم
الاكول الشروب (يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة) وعند ابن ابى حاتم من طريق صالح مولى التوأمة
عن ابى هريرة مرفوعا فيوزن بحبة فلا يزنها (وقال) أى النبى صلى الله عليه وسلم او ابو هريرة (اقرؤا فلا نقيم لهم
يوم القيامة وزنا) أى لا نجعل لهم مقدارا واعتبارا ولا نضع لهم ميزانا توزن به اعمالهم لان الميزان انما ينصب
للذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا أو لا نقيم لاعمالهم وزنا لحقارتها وفى هذه الآية من انواع البديع التجنيس
المغاير وفيها أيضا الاستعارة فاستعار اقامة الوزن التى هى حقيقة فى اعتداله لعدم الالتفات اليهم واعراض الله
عنهم كما استعار الحبوط فى قوله حبطت اعمالهم الذى هو حقيقة فى البطلان لذهاب جزاء اعمالهم الصالحة
والحذف فى حبطت اعمالهم اى ثمرات اعمالهم اذ ليس لهم عمل فنقيم لهم وزنا واستدل به على أن الكفار
لا يحاسبون لانه انما يحاسب من له حسنات وسيئات والكافر ليس له فى الآخرة حسنات فتوزن ثم عطف
المؤلف على سعيد بن ابى مريم فقال (وعن يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا ونسبه الى جده واسم ابيه عبد الله
وهو شيخ المؤلف أيضا روى عنه بالواسطة والتقدير حدثنا محمد بن عبد الله عن سعيد بن أبى مريم وعن يحيى بن
بكير (عن المغيرة بن عبد الرحمن) الحزامى (عن ابى الزناد) عبد الله بن ذكوان (مثله) أى الحديث السابق *
وهذا الحديث قد أخرجه مسلم فى التوبة وذكر المنافقين

(كهيعص)

١ مكية وقال مقاتل الآية السجدة مدنية وهى ثمان وتسعون آية واختلف فى معناها فقيل الكاف من كريم والهاء
من هادى والياء من حكيم والعين من عليم والصاد من صادق قاله ابن عباس فيما رواه الحاكم من طريق عطاء بن
السائب عن سعيد بن جبير عنه وروى الطبرى عنه ان كهيعص من اسماء الله وعن على انه كان يقول يا كهيعص
اغفر لى وعن قتادة اسم من اسماء القرآن رواه عبد الرزاق وسأل رجل محمد بن على المرتضى عن تفسيرها فقال

لوأخبرتك بتفسيرها المشيت على الماء لايوارى قدميك ولابى ذرسورة كهيعص وفى نسخة بفرع اليونينية
كاصلها باب سورة مريم * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت هذه البسملة لابى ذر بعد الترجمة وسقطت لغيره (قال
ابن عباس) رضى الله عنهما مما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى (أسمع بهم وأبصر) ولابى ذر أبصر بهم وأسمع على
التقديم والتأخير والاول هو الموافق للفظ التنزيل (الله يقوله) جملة اسمية (وهم) أى الكفار (اليوم) نصب
على الظرفية ولابى ذر عن الحموى والمستملى القوم بالقاف (لايسمعون ولايبصرون فى ضلال مبين) هو معنى
قوله لكن الظالمون اليوم فى ضلال مبين قال فى الانوار أوقع الظالمين موقع الضمير أى لكنهم اليوم اشعارا
بأنهم ظلموا انفسهم حيث اغفلوا الاستماع والنظر حين ينفعهم (يعنى قوله اسمع بهم وابصر الكفار يومئذ)
أى يوم القيامة (أسمع شئ وأبصره) حين لاينفعهم ذلك كما قال تعالى ولوترى اذ المجرمون
نا كسوا رؤسهم عند ربهم ربنا أبصرنا وسمعنا فارجعنا نعمل صالحا وقول الزركشى فى التنقيح يريد
أن قوله أسمع بهم وأبصر أمر بمعنى الخبر كما قال تعالى صم بكم عمى فهم لايرجعون تعقبه فى المصابيح فقال اظنه
لم يفهم كلام ابن عباس ولذلك ساقه على هذا الوجه وكونه أمرا بمعنى الخبر لايقتضى انتفاء سماعهم وابصارهم
بل يقتضى ثبوته ثم ليس هو أمرا بمعنى الخبر بل هو لانشاء التعجب أى ما أسمعهم وما أبصرهم والامر المفهوم منه
بحسب الظاهر غير مراد بل انمحى الامر فيه وصار متمحضا لانشاء التعجب ومراد ابن عباس أن المعنى ما اسمع
الكفار وأبصرهم فى الدار الآخرة وان كانوا فى دار الدنيا لايسمعون ولايبصرون ولذا قال الكفار يومئذ أسمع
شئ وأبصره انتهى واصح الاعاريب فيه كما فى الدر أن فاعله هو المجرور بالباء والباء زائدة وزيادتها لازمة اصلاحا
للفظ لان أفعل أمر لايكون فاعله الا ضميرا مستترا ولايجوز حذف هذه الباء الامع ان وأن فالمجرور مرفوع
المحل ولاضمير فى أفعل وقيل بل هو أمر حقيقة والمأمور هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والمعنى أسمع الناس
وأبصر بهم وبحديثهم ماذا يصنع بهم من العذاب وهو منقول عن أبى العالية * (لارجمنك) فى قوله يا ابراهيم
لئن لم تنته لأرجمنك أى (لاشتمنك) بكسر المثناة الفوقية قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم أيضا * (ورئيا)
فى قوله تعالى هم أحسن اثاثا ورئيا قال ابن عباس فيما وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عنه أى (منظرا)
بفتح المعجمة (وقال أبو وائل) شقيق بن سلمة فى قوله حكاية عن مريم قالت انى أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا
(علمت مريم ان التقى ذونهية) بضم النون وسكون الهاء وفتح التحتية أى صاحب عقل وانتهاء عن فعل القبيح
(حتى قالت) اذ رأت جبريل عليه السلام (انى أعوذ بالرحمن منك ان كنت تقيا) وهذا وصله عبد بن حميد
من طريق عاصم وسقط لغير الحموى وذكره المؤلف فى باب قول الله تعالى واذكر فى الكتاب مريم من أحاديث
الانبياء * (وقال ابن عيينة) سفيان فيما ذكره فى تفسيره فى قوله (تؤزهم أزا) أى (تزعجهم) أى الشياطين (الى
المعاصى ازعاجا) وقيل تغريهم عليها بالتسويلات وتحبيب الشهوات (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (ادا)
فى قوله لقد جئتم شيأ ادا أى (عوجا) بكسر العين وفتح الواو وفى نسخة عوجا بضم العين وسكون الواو وفى اخرى
لدا باللام المضمومة بدل الهمزة المكسورة وقال ابن عباس وقتادة ادا عظيما وهذا ساقط لابى ذر * (قال ابن عباس
وردا) فى قوله تعالى ونسوق المجرمين الى جهنم وردا أى (عطاشا) فان من يرد الماء لايرده الا لعطش وهذا ساقط
أيضا لابى ذر * (اثاثا) أى (مالا اذا) أى (قولا عظيما) وقد مر ذكره لكنه فسره بغير الاول وقد مر أنه عن ابن
عباس وقتادة * (ركزا) فى قوله أو تسمع لهم ركزا أى (صوتا) أى خفيا لامطلق الصوت * (وقال غيره) أى غير ابن
عباس وسقط ذا الغير أبى ذر (غيا) فى قوله تعالى فسوف يلقون غيا اى (خسرانا) وقيل واد فى جهنم تستعيذ منه
أوديتها وقيل شرا وكل خسران وهذا ساقط لابى ذر * (بكيا) فى قوله تعالى خروا سجدا وبكيا (جماعة باك) قاله
أبو عبيدة وأصله بكوى على وزن فعول بواو وياء كقعود جمع قاعد فاجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما
بالسكون فقلبت الواو ياء وأدغمت فى الياء فصار بكيا هكذا ثم كسرت ضمة الكاف لمجانسة الياء بعدها وهذا ليس
بقياسه بل قياس جمعه على فعلة كقاض وقضاة وغزاة ورماة وقيل ليس بجمع وانما هو مصدر على فعول نحو
جلس جلوسا وقعد قعودا والمعنى اذا سمعوا كلام الله خروا ساجدين لعظمته باكين من خشيته روى ابن ماجه
من حديث سعيد مرفوعا نزل القرآن بحزن فاذا قرأتموه فابكوا فان لم تبكوا فتباكوا وقال صالح المرى بالراء
المهملة المشددة بعد ضم الميم قرأت القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام فقال لى يا صالح هذه

القراءة فأين البكاء ويروى أنه كان اذا قص قال هات جونة المسك والترياق المجرب يعني القرآن ولا يزال يقرأ
ويدعو ويبكي حتى ينصرف * (صليا) في قوله اولى بها صليا أي هو مصدر (صلى) بكسر اللام (يصلى) قاله
أبو عبيدة والمعنى احترق احتراقا * (نديا والنادى) يريد قوله وأحسن نديا وأن معناهما (واحد) اى (مجلسا)
ومجتمعا وثبت واحد لابي ذر * (وأنذرهم) ولابي ذر باب قوله عز وجل وأنذرهم (يوم الحسرة) هو من اسماء يوم
القيامة كما قاله ابن عباس وغيره * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) بالغين المعجمة والمثلثة آخره النخعي
الكوفي قال (حدثنا ابي) حفص بن غياث بن طلق بن معاوية قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا
أبو صالح) ذكوان السمان (عن ابي سعيد الخدرى رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله) وفي نسخة قال
النبي (صلى الله عليه وسلم يؤتى بالموت) الذى هو عرض من الاعراض جسما (كهيئة كبش املح) بالحاء المهملة
فيه بياض وسواد لكن سواده أقل (فينادى مناد) لم يسم (يا اهل الجنة فيشرئبون) بفتح التحتية وسكون الشين
المعجمة وفتح الراء وبعد الهمزة المكسورة موحدة مشددة فواو ساكنة فنون آخره أى يمدون اعناقهم ويرفعون
رؤسهم (وينظرون) وعند ابن حبان في صحيحه وابن ماجه عن أبي هريرة فيطلعون خائفين أن يخرجوا من مكانهم
الذى هم فيه (فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه) أى وعرفه بما يلقيه الله في قلوبهم أنه
الموت (ثم ينادى) أى المنادى (يا اهل النار فيشرئبون وينظرون) وعند ابن حبان وابن ماجه فيطلعون فرحين
مستبشرين أن يخرجوا من مكانهم الذى هم فيه (فيقول هل تعرفون هذا فيقولون نعم هذا الموت وكلهم قد رآه
فيذبح) وفي باب صفة الجنة والنار من كتاب الرقاق جىء بالموت حتى يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح وعند ابن ماجه
فيذبح على الصراط وعند الترمذى في باب خلود اهل الجنة من حديث أبي هريرة فيضجع فيذبح ذبحا على السور
الذى بين اهل الجنة واهل النار وفي تفسير اسماعيل بن أبي زياد الشامى أحد الضعفاء في آخر حديث السور
الطويل أن الذابح له جبريل عليه السلام كما نقله عنه الحافظ ابن حجر وذكر صاحب خلع النعلين فيما نقله في التذكرة
أن الذابح له يحيى بن زكرياء بين يدى النبي صلى الله عليه وسلم وقال قوم المذبوح متولى الموت وكلهم يعرفه لأنه
الذى تولى قبض ارواحهم في الدنيا فان قلت ما الحكمة في مجىء الموت في صورة الكبش دون غيره أجيب بأن ذلك
اشارة الى حصول الفداء لهم به كما فدى ولد الخليل بالكبش وفي الاملح اشارة الى صفتى اهل الجنة والنار (ثم يقول)
ذلك المنادى (يا اهل الجنة خلود) أبد الآبدين (فلا موت ويا اهل النار خلود) أبد الآبدين (فلا موت) وخلود
اما مصدر أى أنتم خلود ووصف بالمصدر للمبالغة كرجل عدل أو جمع اى أنتم خالدون زاد في الرقاق فيزداد أهل
الجنة فرحا الى فرحهم ويزداد أهل النار حزنا الى حزنهم وعند الترمذى فلو أن أحدا مات فرحا لمات أهل الجنة
ولو أن أحدا مات حزنا لمات اهل النار (ثم قرأ) النبي صلى الله عليه وسلم او أبو سعيد (وأنذرهم يوم الحسرة)
الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم اى أنذر جميع الناس (اذ قضى الامر) أى فصل بين اهل الجنة والنار ودخل
كل الى ما صار اليه مخلدا فيه (وهم في غفلة) أى (وهؤلاء في غفلة) أى (اهل الدنيا) اذ الآخرة ليست دار
غفلة (وهم لا يؤمنون) نفى عنهم الايمان على سبيل الدوام مع الاستمرار في الازمنة الماضية والآتية على سبيل
التأكيد والمبالغة * وهذا الحديث أخرجه مسلم في صفة النار والترمذى والنسائى في التفسير * (باب قوله
جل وعلا وسقط لفظ قوله لابي ذر وثبت له لفظ باب (وما نتنزل الا بأمر ربك) هو حكاية قول جبريل حين استبطأه
النبي صلى الله عليه وسلم (له ما بين ايدينا) أى الآخرة (وما خلفنا) الدنيا وثبت لابي ذر له ما بين ايدينا
الخ * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عمر بن ذر) بضم العين وذر بالمعجمة المفتوحة والراء
المشددة ابن عبد الله بن زرارة الهمدانى الكوفى (قال سمعت ابى) ذرا (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضى الله عنه) وعن أبيه أنه قال (قال النبي) وفي نسخة رسول الله (صلى الله عليه وسلم لجبريل) أى لما احتبس
عنه (ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت وما نتنزل الا بأمر ربك له ما بين ايدينا وما خلفنا) وعند ابن اسحاق
من وجه آخر عن ابن عباس أن قريشا لما سألوا عن اصحاب الكهف فمكث النبي صلى الله عليه وسلم خمس
عشرة ليلة لا يحدث الله في ذلك وحيا فلما نزل جبريل قال له ابطأت فذكره وعند ابن أبي حاتم انها نزلت
في احتباسه عنه صلى الله عليه وسلم اربعين يوما حتى اشتاق للقاء وعند الطبرانى من وجه آخر عن ابن عباس
مرفوعا ان جبريل ابطأ عليه فذكر ذلك له فقال وكيف وأنتم لا تستنون ولا تقلمون اظفاركم ولا تقصون شواربكم

ولاتنقون رواجبكم وعند أحمد نحوه * وهذا الحديث قد سبق فى بدء الخلق فى ذكر الملائكة وأخرجه أيضا فى التوحيد والترمذى والنسائى فى التفسير * (باب قوله) عزوجل وسقط باب لغير أبى ذر (افرأيت الذى كفر بآياتنا) عطف بالفاء بعد ألف الاستفهام ايذانا بافادة التعقيب كأنه قال أخبر أيضا بقصة هذا الكافر عقب قصة أولئك المذكورين قبل هذه الآية وأرأيت بمعنى أخبر والموصول هو المفعول الاول والثانى هو الجملة الاستفهامية من قوله أطلع الغيب (وقال لاوتين مالا وولدا) جملة قسمية فى موضع نصب بالقول * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابى الضحى) مسلم بن صبيح مصغرا (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال سمعت خبابا) هو ابن الارت بالمثناة الفوقية المشددة (قال جئت العاصى) بالعين والصاد المهملتين آخره تحتية (ابن وائل السهمى) هو والد عمرو الصحابى رضى الله عنه (اتقاضاه) أى اطلب منه (حقالى عنده) وهو اجرة عمل سيف وكان خباب حدادا (فقال لا اعطيك حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقلت لا) اكفر (حتى تموت ثم تبعث) ومفهومه غير مراد اذ الكفر لا يتصور بعد البعث فكأنه قال لا اكفر أبدا (قال) أى العاصى (وانى لميت ثم مبعوث) قال خباب (قلت) له (نعم قال ان لى هنالك مالا وولدا فاقضيكه فنزلت هذه الآية افرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لاوتين) أى فى الجنة (مالا وولدا) بفتح الواو واللام قراءة غير حمزة والكسائى اسم مفرد قائم مقام الجمع (رواه) أى الحديث (الثورى) سفيان فيما وصله المؤلف بعد (وشعبة) بن الحجاج فيما وصله أيضا (وحفص) هو ابن غياث فيما وصله فى الاجارة (وأبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين فيما وصله احمد (ووكيع) فيما وصله بعد كلهم (عن الاعمش) سليمان بن مهران * وقد مر الحديث فى البيوع * (قوله) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله تعالى (أطلع الغيب ام اتخذ عند الرحمن عهدا) قال فى الكشاف أى أوقد بلغ من عظمة شأنه أن ارتقى الى علم الغيب الذى توحد به الواحد القهار والمعنى أن ما ادعى أنه يؤتاه وتألى عليه لا يتوصل اليه الا بأحد هذين الطريقين اما علم الغيب واما عهد من عالم الغيب فبأيهما توصل الى ذلك انتهى وهمزة أطلع للاستفهام الانكارى وحذفت همزة الوصل للاستغناء عنها وزاد فى رواية أبى ذر الآية ولغيره قال أى فى تفسير عهدا موثقا وقيل العهد كلمة التوحيد قال فى فتوح الغيب لأنه تعالى وعد قائلها اخلاصا أن يدخل الجنة البتة فهو كالعهد الموثق الذى لابد أن يوفى به انتهى * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدى البصرى قال (اخبرنا سفيان) الثورى (عن الاعمش) سليمان (عن ابى الضحى) مسلم (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن خباب) هو ابن الارت أنه (قال كنت قينا) بقاف مفتوحة فتحتية ساكنة فنون أى حدادا (بمكة فعملت للعاصى بن وائل السهمى سيفا فجئت اتقاضاه) اجرة عمل السيف (فقال لا اعطيك) أجرته (حتى تكفر بمحمد قلت لا اكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم حتى يميتك الله ثم يحييك) أى لا اكفر أبدا كما مر تقريره قريبا (قال) أى العاصى (اذا اماتنى الله ثم بعثنى ولى مال وولد) زاد فى السابقة فأقضيكه (فأنزل الله) تعالى (افرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لاوتين مالا وولدا أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا قال موثقا) وقد مر هذا أول هذا الباب (لم يقل الاشجعى) بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة فجيم مفتوحة فعين مهملة مكسورة عبيد الله بن عبد الرحمن بتصغير عبد الاول فى روايته (عن سفيان سيفا) فى قوله فعملت سيفا (ولا موثقا) تفسير عهدا * هذا (باب) بالتنوين فى قوله (كلا) ردع وزجر (سنكتب ما يقول) من طلبه ذلك وحكمه لنفسه ما تمناه وكفره (ونمد له) فى الدار الآخرة (من العذاب مدا) على كفره وافترائه واستهزائه * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة أبو محمد الفرائضى العسكرى قال (حدثنا محمد بن جعفر) غندر (عن شعبة) ولابى ذر حدثنا شعبة بن الحجاج (عن سليمان) الاعمش أنه قال (سمعت أبا الضحى) مسلم بن صبيح (يحدث عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن خباب) بالخاء المعجمة والموحدتين الاولى مشددة بينهما ألف ابن الارت أنه (قال كنت قينا) جمعه قيون (فى الجاهلية بمكة (وكان لى دين) أجرة عمل سيف (على العاص بن وائل) السهمى وسمى بالعاص لأنه تقلد العصا بدلا من السيف فيما قيل (قال فأتاه يتقاضاه فقال لا اعطيك) ذلك (حتى تكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال) اى خباب (والله لا اكفر حتى يميتك الله ثم تبعث) بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول ولابى ذر يبعثك (قال) العاص (فذرنى) اى اتركنى (حتى اموت ثم ابعث فسوف اوتى) بضم الهمزة وفتح الفوقية (مالا وولدا

وأقضيك) حقك (فنزلت هذه الآية أفرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا) بفتح الواو واللام وقرأه الاخوان بضم فسكون جمع ولد كأسد وأسد * (قوله عز وجل ونرثه) ولابى ذر باب بالتنوين ونرثه (ما يقول) من مال وولد نسلبه منه عكس ما يقول (ويأتينا) يوم القيامة (فردا) لا يصحبه مال ولا ولد * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله وتخر (الجبال هدا) أى (هدما) استعظاما لفريتهم وجراءتهم لأن دعوا للرحمن ولدا تعالى الله * وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى البلخى الملقب بخت بخاء معجمة مفتوحة ففوقية مشددة قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الكوفى (عن الاعمش) سليمان (عن ابى الضحى) مسلم (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن خباب) أنه (قال كنت رجلا قينا وكان لى على العاص بن وائل دين فأتيته أتقاضاه فقال لى لا أقضيك حتى تكفر بمحمد قال) خباب (قلت) له (لن أكفر به) صلى الله عليه وسلم (حتى تموت ثم تبعث قال وانى لمبعوث من بعد الموت) زاد فى رواية الحميدى قلت نعم (فسوف) أى قال العاص ان بعثت بعد الموت فسوف (أقضيك اذا رجعت الى مال وولد) وفيه أنه غير مؤمن بالبعث (قال فنزلت أفرأيت الذى كفر بآياتنا وقال لأوتين مالا وولدا أطلع الغيب أم اتخذ عند الرحمن عهدا كلا سنكتب ما يقول ونمد له من العذاب مدا ونرثه ما يقول ويأتينا فردا) وحيدا بغير شئ وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم فردا لا يتبعه قليل ولا كثير وسقط لابى ذر من قوله أطلع الغيب الخ

* (طه) *

مكية وهى مائة وأربع وثلاثون آية ولابى ذر سورة طه (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (قال ابن جبير) سعيد مما وصله فى الجعديات للبغوى ومصنف ابن أبى شيبة ولابى ذر بدل ابن جبير عكرمة فيما وصله ابن أبى حاتم (والضحاك) ابن مزاحم فيما وصله الطبرى (بالنبطية طه) معناه (يا رجل) ولابى ذر أى طه يا رجل بسكون الهاء والمراد النبى صلى الله عليه وسلم قال الانبارى ولغة قريش وافقت تلك اللغة فى هذا لأن الله تعالى لم يخاطب نبيه صلى الله عليه وسلم بلسان غير قريش وعن الخليل من قرأ طه موقوفا فهو يا رجل ومن قرأ طه بحرفين من الهجاء فقيل معناه اطمئن وقيل طأ الارض والهاء كناية عنها وقال ابن عطية الضمير فى طه للارض وخففت الهمزة فصارت ألفا ساكنة وقرأ الحسن طه بسكون الهاء من غير ألف بعد الطاء على أن الاصل طأ بالهمز أمر من وطئ يطأ ثم ابدلت الهمزة هاء كابدالهم لها فى هرقت ونحوه أو على ابدال الهمزة ألفا كأنه أخذه من وطئ يطا بالبدل ثم حذف الالف حملا للامر على المجزوم وتناسيا لاصل الهمز ثم ألحق هاء السكت وأجرى الوصل مجرى الوقف وفى حديث أنس عند عبد بن حميد كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا صلى قام على رجل ورفع الاخرى فأنزل الله طه أى طأ الارض * (وقال مجاهد) فى قوله تعالى قالوا يا موسى إما أن تلقى (ألقى) بفتح الهمزة والقاف أى (صنع) وسقط هذا لغير أبى ذر * وقوله تعالى واحلل عقدة من لسانى (يقال كل ما لم ينطق بحرف أو فيه تمتمة أو فأفأة فهى عقدة) وهذا ساقط لابى ذر وانما سأل موسى ذلك لانه انما يحسن التبليغ من البليغ وقد كان فى لسانه رتة وسببها كما روى أن فرعون حمله يوما فأخذ لحيته ونتفها فغضب وأمر بقتله فقالت آسية انه صبى لا يفرق بين الجمر والياقوت فأحضرا بين يديه فأخذ الجمرة فوضعها فى فيه وقوله من لسانى متعلق بمحذوف على أنه صفة لعقدة أى من عقد لسانى فلم يسأل حل عقدة لسانه مطلقا بل عقدة تمنع الافهام ولذلك نكرها وجعل يفقهوا جواب الامر ولو سأل الجميع لزال ولكن الانبياء عليهم السلام لا يسألون الا بحسب الحاجة قال الحسن واحلل عقدة من لسانى قال احلل عقدة واحدة ولو سأل أكثر من ذلك أعطى * (أزرى) فى قوله واجعل لى وزيرا من أهلى هارون أخى اشدد به أزرى أى (ظهرى) وجماعته أزرو يراد به القوة يقال أزرت فلانا على الامر أى قويته * (فيسحتكم) أى (يهلككم) بعذاب ويستأصلكم به * (المثلى) فى قوله تعالى ويذهبا بطريقتكم المثلى (تأنيث الامثل) وهذا ساقط لابى ذر (يقال) ان غلب هذان يخرجاكم من ارضكم ويذهبا (بدينكم) أى الذى أنتم عليه وهو السحر وقد كانوا معظمين بسبب ذلك ولهم اموال وارزاق عليه (يقال خذ المثلى) أى (خذ الامثل) وهو الافضل * (ثم ائتوا صفا يقال هل أتيت الصف اليوم يعنى المصلى الذى يصلى فيه) بفتح لام المصلى ويصلى قاله ابو عبيدة والزجاج والمعنى انهم تواعدوا على الحضور الى الموضع الذى كانوا يجتمعون فيه لعبادتهم فى عيدهم وقيل ائتوا مصطفين لأنه أهيب فى صدور الرائين فهو حال من فاعل ائتوا أى ذوى صف فهو مصدر فى الاصل قيل وكانوا سبعين ألف ساحر كل منهم حبل وعصا واقبلوا عليه اقبالة واحدة وقوله ثم

اتتوا صفا الى آخره ساقط لابى ذر * (فأوجس) اى (اضمر) ولابى ذر فأوجس فى نفسه (خوفا فذهبت الواو من
خيفه لكسرة الخاء) قال ابن عطية خيفة يصح أن يكون اصله خوفة قلبت الواو ياء للتناسب ويحتمل أن يكون
خوفة بفتح الخاء قلبت الواو ياء ثم كسرت الخاء للتناسب والخوف كان على قومه أن يدخلهم شك فلا يتبعوه *
(فى جذوع اى على جذوع النخل) وضع حرفا موضع آخر ومن تعدى صلب بفى قوله

وقد صلبوا العبدى فى جذع نخلة * فلا عطست شيبان الا بأجدعا

وهو مذهب كوفى وقال البصريون ليست فى بمعنى على ولكن شبه تمكنهم تمكن من حواه الجذع واشتمل عليه
بتمكن الشئ الموعى فى وعائه ولذا قيل فى جذوع وهذا على طريق المجاز أى استعمال فى موضع على وهو أول
من صلب وسقط قوله النخل لغير أبى ذر * (خطبك) فى قوله تعالى قال فما خطبك أى ما (بالك) وما الذى حملك
على ما صنعت يا سامرى * (مساس) فى قوله أن تقول لا مساس (مصدر ماسه مساسا) أى مصدر لفاعل
كالقتال من قاتل والمعنى أن السامرى عوقب على ما فعل من اضلاله بنى اسرائيل باتخاذه العجل والدعاء الى
عبادته فى الدنيا بالنفى وبأن لا يمس أحدا ولا يمسه أحد فان مسه أحد أصابتهما الحمى معا لوقتهما وسقط قوله
مساس الخ لابى ذر * (لننسفنه) اى (لنذرينه) رمادا بعد التحريق بالنار كما قال قبل لنحرقنه * (قاعا) فى قوله
فيذرها قاعا (يعلوه الماء) قال فى الدر وفى القاع اقوال قيل هو منتقع الماء ولا يليق معناه هنا أو هو الارض التى
لا نبات فيها ولا بناء أو المكان المستوى وجمع القاع أقوع وأقواع وقيعان * (والصفصف) هو (المستوى من
الارض) وسقطت هذه لابى ذر * (وقال مجاهد) فى قوله تعالى ولكنا حملنا (اوزارا) أى (اثقالا) كذا لابوى ذر
والوقت ولابى ذر وحده أيضا اوزارا وهى الاثقال (من زينة القوم) أى (الحلى الذى) ولابى ذر وهى الحلى التى
(استعاروا من آل فرعون) وهذا وصله الفريابى وعند الحاكم من حديث على قال عمد السامرى الى ما قدر
عليه من الحلى فضربه عجلا ثم ألقى القبضة فى جوفه فاذا هو عجل له خوار وعند النسائى أنه لما أخذ القبضة من
أثر الرسول أى من تربة موطئ فرس الحياة التى كان راكبها جبريل لما جاء فى غرق فرعون مر بهارون فقال له
ألا تلقى ما فى يدك فقال لا ألقيها حتى تدعو الله أن يكون ما أريد فدعا له فالقاها وقال أريد أن تكون عجلا له
جوف يخور (فقذفتها) أى (فالقيتها) فى النار وفى نسخة فقذفناها فالقيناها والضمير للحلى القبط التى كانوا
استعاروها منهم حين هموا بالخروج من مصر وقيل هى ما ألقاه البحر على الساحل بعد اغراقهم فأخذوه *
(ألقى) من قوله فكذلك ألقى السامرى أى (صنع) مثلهم من القاء ما كان من الحلى * (فنسى) أى (موسى هم)
أى السامرى واتباعه (يقولونه) أى (اخطأ) موسى (الرب) الذى هو العجل أن يطلبه ههنا وذهب يطلبه عند
الطور أو الضمير فى نسى يعود على السامرى فيكون من كلام الله أى فنسى السامرى أى ترك ما كان عليه
من اظهار الايمان وفى آل ملك وغيره الرب بالرفع وسقط من قوله فنسى الى هنا لابى ذر * (لا يرجع) فى قوله
تعالى أفلا يرون أن لا يرجع (اليهم قولا) أى (العجل) أى أنه لا يرجع اليهم كلاما ولا يرد عليهم جوابا وسقطت
لا من قوله لا يرجع لابى ذر * (همسا) فى قوله وخشعت الاصوات للرحمن فلا تسمع الا همسا هو (حس الاقدام)
أى وقعها على الارض ومنه همست الابل اذا سمع ذلك من وقع اخفافها على الارض قال فهن يمشين بنا هميسا
وفسر هنا بخفق اقدامهم ونقلها الى المحشر وقيل هو تحريك الشفتين من غير نطق والاستثناء مفرغ * (حشرتنى
اعمى) قال مجاهد فيما وصله الفريابى أى (عن حجتى) وهو نصب على الحال (وقد كنت بصيرا) أى (فى الدنيا)
بحجتى يريد أنه كانت له حجة بزعمه فى الدنيا فلما كوشف بأمر الآخرة بطلت ولم يهتد الى حجة حق * (قال ابن
عباس) فى قوله تعالى (بقبس ضلوا) أى موسى وأهله (الطريق) فى سيرهم لمصر (وكانوا شاتين) فى ليلة مظلمة
مثلجة ونزلوا منزلا بين شعاب وجبال وولد له ابن وتفرقت ماشيته وجعل يقدح بزند معه ليورى فجعل لا يخرج
منه شرر فرأى من جانب الطور نارا (فقال) لاهله امكثوا انى ابصرت نارا (ان لم اجد عليها من يهدى الطريق
آتكم بنار توقدون) وفى نسخة لابى ذر تدفأون بفتح الفوقية والفاء بدل توقدون وقوله فى الآية لعلكم
تصطلون يدل على البرد وبقبس على وجود الظلام وأو أجد على النار هدى على أنه قد تاه عن الطريق وقول
ابن عباس هذا ثابت هنا على هامش الفرع كأصله مخرج له بعد قوله فى الدنيا فى رواية أبى ذر *
(وقال ابن عيينة) سفيان مما هو فى تفسيره فى قوله (امثلهم طريقة) أى (أعدلهم) أى رأيا أو عملا وسقط
لغير أبى ذر طريقة * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة فى قوله تعالى

فلا يخاف ظلما ولا (هضما) اى (لا يظلم فيهضم من حسناته) ولفظ ابن أبي حاتم لا يخاف ابن آدم يوم القيامة أن يظلم فيزداد فى سيئاته ولا يهضم فينقص من حسناته * (عوجا) أى (واديا ولا أمتا) أى (رابية) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم وسقط لغير أبي ذر لفظ ولا من قوله ولا أمتا * (سيرتها) فى قوله تعالى سنعيدها سيرتها الاولى أى (حالتها) وهيأتها (الاولى) وهى فعلة من السير تجوّزبها للطريقة وانتصابها على نزع الخافض * (النهى) فى قوله تعالى ان فى ذلك لآيات لاولى النهى أى (التقى) وقال فى الانوار لذوى العقول الناهية عن اتباع الباطل وارتكاب القبائح جمع نهية * (ضنكا) فى قوله تعالى فان له معيشة ضنكا (الشقاء) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم من طريق على بن أبي طلحة عنه وصحح ابن حبان من حديث أبي هريرة مرفوعا معيشة ضنكا قال عذاب القبر وقال فى الانوار ضنكا ضيقا مصدر وصف به ولذلك يستوى فيه المذكر والمؤنث * (هوى) فى قوله ومن يحلل عليه غضبى فقد هوى قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم أى (شقى) وقال القاضى فقد تردّى وهلك وقيل وقع فى الهاوية والاول شامل لها * (بالواد المقدس) أى (المبارك) ولغير أبي ذر المقدس المبارك مع اسقاط بالوادى (طوى) بالتنوين وبه قرأ ابن عامر والكوفيون (اسم الوادى) ولابى ذر واد وهو بدل من الوادى أو عطف بيان له أو مرفوع على اضمار مبتدأ أو منصوب باضمار أعنى * (بملكنا) بكسر الميم فى قوله تعالى قالوا ما اخلفنا موعدك بملكنا وهى قراءة أبي عمرو وابن كثير وابن عامر أى (بأمرنا) وعاصم ونافع بفتحها وحمزة والكسائى بضمها وثلاثتها فى الاصل لغات فى مصدر ملكت الشئ * (مكانا سوى) فى قوله لا نخلفه نحن ولا أنت مكانا سوى معناه (منصف) تستوى مسافته (بينهم) قال فى الانوار وانتصاب مكانا بفعل دل عليه المصدر لا به فانه موصوف وسقط لابى ذر قوله بملكنا الخ * (يبسا) فى قوله فاضرب لهم طريقا فى البحر يبسا أى (يابسا) صفة لطريقا وصف به لما يؤول اليه لانه لم يكن يبسا بعد انما مرّت عليه الصبا فجففته كما ذكر وقيل هو فى الاصل مصدر وصف به مبالغة أو على حذف مضاف أو جمع يابس كخادم وخدم وصف به الواحد مبالغة * (على قدر) فى قوله ثم جئت على قدر يا موسى أى (موعد) قدرته لان اكلمك واستنبئك غير مستقدم ولا مستأخر قال أبو البقاء وهو متعلق بمحذوف على أنه حال من فاعل جئت أى جئت موافقا لما قدر لك قال فى الدر وهو تفسير معنى والتفسير الصناعى ثم جئت مستقرا أو كائنا على مقدار معين كقوله نال الخلافة أو جاءت على قدر * كما أتى ربه موسى على قدر (لا تنيا) فى قوله تعالى ولا تنيا فى ذكرى أى (لا تضعفا) قاله قتادة فيما وصله عبد بن حميد وقال غيره لا تفترا يقال ونى ينى ونيا كوعد يعد وعدا اذا فتر (يفرط) فى قوله تعالى اننا نخاف أن يفرط علينا قال أبو عبيدة (عقوبة) أى يتقدم بالعقوبة ولا يصبر الى تمام الدعوة واظهار المعجزة وسقط يفرط عقوبة لغير أبي ذر * هذا (باب) بالتنوين (قوله) تعالى ثبت لفظ باب لابى ذر وسقط له قوله (واصطنعتك لنفسى) افتعال من الصنع فأبدلت التاء طاء لاجل حرف الاستعلاء أى اصطفيتك لمحبتى وهذا مجاز عن قرب منزلته ودنوه من ربه لان أحدا لا يصطنع الا من يختاره * وبه قال (حدثنا الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهملة وسكون اللام آخره فوقية الخاركى بالخاء المعجمة والراء والكاف قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (مهدى بن ميمون) الازدى المعولى بكسر الميم وسكون العين المهملة وفتح الواو البصرى قال (حدثنا محمد بن سيرين) الانصارى البصرى (عن أبي هريرة) رضى الله عنه (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال التقى آدم وموسى) بأشخاصهما أو بأرواحهما أو يوم القيامة اوفى حياة موسى الدنيوية أراه الله آدم فالتقيا أو بعد وفاته (فقال) ولابى ذر قال (موسى لآدم أنت الذى) وفى أحاديث الانبياء من طريق حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنت آدم الذى (اشقيت الناس) من الشقاوة (واخرجتهم من الجنة) أى بتناولك من الشجرة (قال له آدم أنت الذى) ولابى ذر قال آدم أنت موسى الذى (اصطفاك الله برسالته) أى جعلك خالصا صافيا عن شائبة ما لا يليق بك (واصطفاك لنفسه) وهذا موضع الترجمة (وانزل عليك التوراة) فيها تبيان كل شئ من الاخبار بالغيوب والقصص وغير ذلك من قوله وكتبنا له فى الالواح من كل شئ (قال نعم قال فوجدتها) أى الخطيئة (كتب على) وللكشميهنى كتبت بزيادة تاء التأنيث وللحموى والمستملى فوجدته أى الذنب كتب على فى التوراة (قبل أن يخلقنى) أو الضمير فى فوجدتها بالتأنيث يرجع الى التوراة باعتبار اللفظ وبالتذكير باعتبار المعنى اى الكتاب وعند ابن أبي حاتم من طريق يزيد بن هرمز عن أبي هريرة قال آدم فهل وجدت فيها يعنى فى التوراة وعصى آدم ربه فغوى (قال نعم فحج آدم موسى) برفع

قوله نال الخلافة الخ هكذا هنا وروى ايضا * جاء الخلافة او كانت له قدرا اهـ *

*

آدم على الفاعلية أى غلبه بالحجة ويأتى مزيد لذلك قريبا * وهذا الحديث من افراده من هذا الوجه * (اليم) فى قوله تعالى فاقذفيه فى اليم هو (البحرى) أى اطرحيه فيه * (وأوحينا) ولابى ذرباب بالتنوين ولقد أوحينا (الى موسى ان أسر بعبادى) أى أسربهم فى الليل من أرض مصر (فاضرب لهم طريقا فى البحر) طريقا نصب مفعول به وذلك على سبيل المجاز وهو أن الطريق متسبب عن ضرب البحر اذ المعنى اضرب البحر لينفلق لهم فيصير طريقا فبذا صح نسبة الضرب الى الطريق أو المعنى اجعل لهم طريقا وقيل هو نصب على الظرف قال أبو البقاء أى موضع طريق فهو مفعول فيه (يبسا) ليس فيه ماء ولا طين (لا تخاف دركا) أن يدركك فرعون من ورائك (ولا تخشى) أن يغرقك البحر أمامك (فأتبعهم فرعون بجنوده) أى فأتبعهم فرعون نفسه ومعه جنوده فحذف المفعول الثانى والباء للتعدية أو زائدة فى المفعول الثانى أى فأتبعهم فرعون جنوده (فغشيهم من اليم ما غشيهم) هو من باب الاختصار وجوامع الكلم التى يقل لفظها ويكثر معناها أى فغشيهم ما لا يعلم كنهه الا الله والضمير فى غشيهم لجنوده أوله ولهم والفاعل هو الله تعالى أو ما غشيهم أو فرعون لأنه الذى ورطهم للهلاك (وأضل فرعون قومه) فى الدين (وما هدى) وهو تكذيب له فى قوله وما اهديكم الا سبيل الرشاد أو أضلهم فى البحر وما نجا وسقط قوله لا تخاف الخ لابى ذر وقال بعد قوله يبسا الى قوله وما هدى * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (يعقوب بن ابراهيم) الدورقى قال (حدثنا روح) بفتح الراء وسكون الواو آخره مهملة ابن عبادة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا ابو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واليهود تصوم عاشوراء) قال الطيبى هو من باب الصفة التى لم يرد لها فعل والتقدير يوم مدته عاشوراء أو صورته عاشوراء قيل وليس فى كلامهم فاعولاء غيره وقد يلحق به تاسوعاء وذهب بعضهم الى أنه أخذ من العشر الذى هو من اظماء الابل ولهذا زعموا أنه اليوم التاسع وسبق تقرير ذلك فى الصوم فليراجع ولابى ذر تصوم يوم عاشوراء (فسألهم) ما هذا الصوم وكان هذا فى السنة الثانية من قدومه صلى الله عليه وسلم (فقالوا) أى اليهود (هذا اليوم الذى ظهر فيه موسى) عليه السلام (على فرعون) أى غلب عليه وفى الصوم من طريق أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه قالوا هذا يوم صالح هذا يوم نجى الله فيه بنى اسرائيل من عدوهم (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) وسقط قوله النبى الخ لابى ذر (نحن اولى بموسى منهم) بضمير الغيبة (فصوموه) وفى الصوم فصامه وأمر بصيامه * (باب قوله) تعالى (فلا يخرجنكما) فلا يكونن سببا لاخراجكما (من الجنة فتشقى) اسند الى آدم الشقاء وحده دون حواء بعد اشتراكهما فى الخروج لأن فى ضمن شقاء الرجل وهو قيم أهله شقاءهم فاختصر الكلام باسناده اليه دونها أو لأن المراد بالشقاء التعب فى طلب المعاش الذى هو وظيفة الرجال وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) الثقفى البغلانى وسقط لغير أبى ذر ابن سعيد قال (حدثنا ايوب بن النجار) بالنون والجيم المشددة وبعد الالف راء الحنفى اليمامى كان يقال أنه من الابدال (عن يحيى بن ابى كثير) بالمثلثة الطائى مولاهم (عن ابى سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال حاج موسى آدم) بالنصب على المفعولية (فقال) موسى (له أنت الذى اخرجت الناس من الجنة بذنبك) وهو الاكل من الشجرة التى نهى عنها (فأشقيتهم) بكد الدنيا وتعبها والجملة مبينة لمعنى حاج موسى آدم (قال قال آدم) مجيبا له (ياموسى أنت الذى اصطفاك الله برسالاته) بالجمع باعتبار الانواع وبالافراد فقط فى اليونينية (وبكلامه) على الناس الموجودين فى زمانك وفى الرواية السابقة قريبا وأنزل عليك التوراة (اتلومنى) بهمزة الانكار ولمسلم أفتلومنى بفاء بعد الهمزة وفيه حذف ما تقتضيه الهمزة وفاء العطف من الفعل أى أتجد فى التوراة هذا النص الجلى وانه ثابت قبل كونى وقد حكم بأن ذلك كائن لا محالة فكيف تغفل عن العلم السابق وتذكر الكسب الذى هو السبب وتنسى الاصل الذى هو القدر وأنت ممن اصطفاك الله من المصطفين الاخيار الذين يشاهدون سر الله من وراء الاستار فتلومنى (على امر كتبه الله على قبل أن يخلقنى او قدره على) بأن كتبه فى اللوح المحفوظ أو صحف التوراة وألواحها (قبل ان يخلقنى) زاد مسلم بأربعين سنة والشك من الراوى (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحج آدم موسى) برفع آدم على الفاعلية أى غلب عليه بالحجة بأن ما صدر منه لم يكن مستقلا به متمكنا من تركه بل كان أمرا مقضيا وقيل انما احتج فى خروجه من الجنة بان الله خلقه ليجعله خليفة فى الارض ولم ينف عن نفسه الاكل من

الشجرة التى نهى عنها وقيل انما احتج بأن التائب لا يلام بعد توبته على ما كان منه

(سورة الانبياء)

مكية وهى مائة واثنتا عشرة آية *(بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر* وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (محمد بن بشار) بالموحدة المفتوحة والمعجمة المشددة بندار العبدى البصرى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر الهذلى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعى أنه (قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد) النخعى الكوفى (عن عبد الله) يعنى ابن مسعود رضى الله عنه (قال بنى اسرائيل) فيه حذف المضاف وابقاء المضاف اليه على حاله أى سورة بنى اسرائيل (والكهف) بالرفع أى والثانى الكهف فهو خبر مبتدأ محذوف (ومريم وطه والانبياء) رفع كالاول (هن) الاربعة (من العتاق الاول) بكسر العين المهملة وتخفيف الفوقية جمع عتيق وهو ما بلغ الغاية فى الجودة والاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية باعتبار النزول لانهن نزلن بمكة (وهن من تلادى) بكسر الفوقية وتخفيف اللام وكسر الدال المهملة أى مما حفظته قديما من القرآن ضد الطارف وانما كانت الانبياء بهذا الوصف لتضمنها اخبار جلة الانبياء وغير ذلك *وقد سبق هذا الحديث اول سورة بنى اسرائيل *(وقال قتادة) فيما وصله الطبرى من طريق سعيد عنه فى تفسير قوله تعالى فجعلهم (جذاذا) بضم الجيم (قطعهن) وعبر بقوله جعلهم وهو ضمير العقلاء معاملة للاصنام معاملة العقلاء حيث اعتقدوا فيها ذلك وقرأ الكسائى بكسر الجيم لغتان بمعنى *(وقال الحسن) البصرى فى قوله تعالى (فى فلك) أى فى (مثل فلكة المغزل) بكسر الميم وفتح الزاى وهذا وصله ابن عيينة وقال الفلك مدار النجوم والفلك فى كلام العرب كل مستدير وجمعه افلاك ومنه فلكة المغزل وقال آخر الفلك ماء مجموع تجرى فيه الكواكب واحتج بأن السباحة لا تكون الا فى الماء واجيب بأنه يقال فى الفرس الذى يمد يديه فى الجرى سابح فلا دليل فيما احتج به *(يسبحون) قال ابن عباس (يدورون) كما يدور المغزل فى الفلكة ولذا قال مجاهد فلا يدور المغزل الا بالفلكة ولا الفلكة الا بالمغزل كذلك النجوم والقمران لا يدرن الا به ولا يدور الا بهن *(قال ابن عباس) مما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى اذ (نفشت) أى (رعت) فيه غنم القوم وزاد أبو ذر ليلا *(يصحبون) فى قوله ولا هم منا يصحبون اى (يمنعون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن المنذر وقال مجاهد ينصرون *(امتكم امة واحدة قال) أى ابن عباس أى (دينكم دين واحد) واصل الامة الجماعة التى هى على مقصد واحد فجعلت الشريعة امة لاجتماع اهلها على مقصد واحد *(وقال عكرمة) فى قوله (حصب) أى (حطب) بالطاء بدل الصاد (بالحبشية) وقيل باليمانية وهى قراءة أبى وعائشة والظاهر أنها تفسير لا تلاوة والحصب بالصاد ما رمى به فى النار ولا يقال له حصب الا وهو فى النار فاما قبل ذلك فحطب وشجر وهذه ساقطة لابى ذر *(وقال غيره) غير عكرمة (أحسوا) فى قوله تعالى فلما أحسوا بأسنا اى (توقعوه) ولابى ذر توقعوا بحذف الضمير مشتق (من احسست) من الاحساس وقال فى الانوار فلما ادركوا شدة عذابنا ادراك المشاهد المحسوس *(خامدين) اى (هامدين) قاله أبو عبيدة *(حصيد) ولابى ذر والحصيد أى فى قوله تعالى حتى جعلناهم حصيدا خامدين معناه (مستأصل) كالنبت المحصود شبههم فى استئصالهم به كما تقول جعلناهم رمادا اى مثل الرماد ولفظه (يقع على الواحد والاثنين والجميع) وهو مفعول ثان لان الجعل هنا تصيير فان قلت كيف ينصب جعل ثلاثة مفاعيل اجيب بأن حصيدا وخامدين يجوز أن يكون من باب هذا حلو حامض كأنه قيل جعلناهم جامعين بين الوصفين جميعا والمعنى أنهم هلكوا بذلك العذاب حتى لم يبق حس ولا حركة وجفوا كما يجف الحصيد وخمدوا كما تخمد النار *(لا يستحسرون) قال أبو عبيدة (لا يعيون) فى الفرع واصله بضم اوله مصححا عليه وثالثه وكلاهما مصلح على كشط من أعياء وفى نسخة عن أبى ذر يعيون بفتحهما ورده ابن التين السفاقسى وصوب الضم وأجاب العينى بان الصواب الفتح لان معناه لا يعجزون وقيل لا ينقطعون (ومنه حسير وحسرت بعيرى) اى اعييته *وقوله (عميق) فى سورة الحج اى (بعيد) ويحتمل أن يكون ذكره هنا سهوا من ناسخ أو غيره *(نكسوا) بتشديد الكاف مبنيا للمفعول وهى قراءة أبى حيوة وغيره لغة فى المخففة فى قوله ثم نكسوا على رؤسهم أى (ردوا) بضم الراء الى الكفر بعد أن أقروا على انفسهم بالظلم أو قلبوا على رؤسهم حقيقة بفرط اطراقهم خجلا وانكسارا وانخزالا مما بهتهم ابراهيم عليه السلام فما أحاروا جوابا الا ما هو حجة لابراهيم حين جادلهم فقالوا لقد علمت ما هؤلاء ينطقون

فاقروا

قوله الاربعة كذا بخطه
ولعل [illegible]

قوله ابن التين السفاقسى كذا بخطه اه

فأقروا بهذه الحجة التى لحقتهم * (صنعة لبوس) هى (الدروع) لانها تلبس وهو بمعنى الملبوس كالحلوب والركوب * (تقطعوا أمرهم) أى (اختلفوا) أى فى الدين فصاروا فرقا احزابا والاصل وتقطعتم الا أنه صرف الى الغيبة على طريق الالتفات كأنه ينعى عليهم ما افسدوه الى آخرين ويقبح عندهم فعلهم ويقول لهم ألا ترون الى عظيم ما ارتكب هؤلاء فى دين الله والمعنى اختلفوا فى الدين فصاروا فرقا وأحزابا قاله فى الكشاف * (الحسيس والحس) فى قوله لا يسمعون حسيسها (والجرس) بفتح الجيم وسكون الراء (والهمس) بفتح الهاء وسكون الميم (واحد) فى المعنى (وهو من الصوت الخفى) بالرفع خبر المبتدأ الذى هو قوله وهو ومعنى الآية لا يسمعون صوتها وحركة تلهبها اذا نزلوا منازلهم فى الجنة * (آذناك) ما منا من شهيد بفصلت معناه (أعلمناك) وذكره مناسبة لقوله فان تولوا فقل (آذنتكم) قال أبو عبيدة (اذا) انذرت عدوك و(أعلمته) بالحرب (فأنت وهو على سواء لم تغدر) ومعنى الآية اعلمتكم بالحرب وأنه لا صلح بيننا على سواء لتتأهبوا لما يراد بكم فلا غدر ولا خداع * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله (لعلكم تسألون) أى (تفهمون) بضم الفوقية وسكون الفاء وفتح الهاء مخففة وفى نسخة تفهمون بفتح فسكون ففتح مخففا ولابن المنذر من وجه آخر عنه تفقهون وقال بعضهم أى ارجعوا الى نعمتكم ومساكنكم لعلكم تسألون عما جرى عليكم ونزل بأموالكم ومساكنكم فتجيبوا السائل عن علم ومشاهدة * (ارتضى) فى قوله ولا يشفعون الا لمن ارتضى أى (رضى) أن يشفع له مهابة منه وسقطت هذه لابى ذر * (التماثيل) هى (الاصنام) والتمثال اسم للشئ الموضوع مشبها بخلق من خلق الله * (السجل) فى قوله كطى السجل هو (الصحيفة) مطلقا او مخصوص بصحيفة العهد وطى مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف تقديره كما يطوى الرجل الصحيفة ليكتب فيها * هذا (باب) بالتنوين فى قوله (كما بدأنا أول خلق نعيده) الكاف تتعلق بنعيده وما مصدرية وبدأنا صلتها وأول خلق مفعول بدأنا قاله ابو البقاء أى نعيد اول خلق اعادة مثل بداءتنا له أى كما ابرزناه من العدم الى الوجود نعيده من العدم الى الوجود وقد اختلف فى كيفية الاعادة فقيل ان الله يفرق اجزاء الاجسام ولا يعدمها ثم يعيد تركيبها او يعدمها بالكلية ثم يوجدها بعينها والآية تدل على ذلك لانه شبه الاعادة بالابتداء وهو عن الوجود بعد العدم (وعدا علينا) الاعادة وقيل المراد حقا علينا بسبب الاخبار عن ذلك وتعلق العلم بوقوعه وان وقوع ما علم الله وقوعه واجب وسقط باب لغير أبى ذر وكذا وعدا علينا * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن المغيرة بن النعمان) بضم النون وسكون العين النخعى الكوفى (شيخ) بالجر بدلا من سابقه (من النخع) بفتح الخاء (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال خطب النبى صلى الله عليه وسلم فقال انكم محشورون) مجموعون (الى الله حفاة) بالحاء المهملة كذا فى الفرع واصله وسقطت فى بعض النسخ (عراة) من الثياب (غرلا) بغين معجمة مضمومة فراء ساكنة جمع اغرل وهو الاقلف الذى لم يختتن قال أبو الوفاء بن عقيل لما أزال تلك القطعة فى الدنيا اعادها الله ليذيقها من حلاوة فضله (كما بدأنا اول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين ثم ان اول من يكسى يوم القيامة ابراهيم) وسقط لفظ ان لغير الكشميهنى فالتالى رفع قيل وخصوصية ابراهيم بهذه الاولية لكونه ألقى فى النار عريانا وزاد الحليمى فى منهاجه من حديث جابر ثم محمد ثم النبيون (ألا) بالتخفيف (انه) أى لكن ان الشان (يجاء برجال من امتى فيؤخذ بهم ذات الشمال) أى جهة النار (فأقول يارب أصحابى فيقال لا تدرى ما احدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح) عيسى عليه السلام (وكنت عليهم شهيدا ما دمت) ولابى ذر فيهم (الى قوله شهيد فيقال ان هؤلاء لم يزالوا مرتدين على اعقابهم) ولابى ذر عن المستملى الى اعقابهم (منذ فارقتهم) والمراد بمرتدين التخلف عن الحقوق الواجبة * وقد مر هذا الحديث فى آخر سورة المائدة

* (سورة الحج) *

مكية الا هذان خصمان الى تمام ثلاث آيات او أربع الى قوله عذاب الحريق وهى ثمان وسبعون آية

(بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابى ذر * (وقال ابن عيينة) سفيان فيما اسنده فى تفسيره عن ابن أبى نجيح عن مجاهد (المخبتين) فى قوله تعالى وبشر المخبتين أى (المطمئنين) الى الله وقال ابن عباس المتواضعين الخاشعين وقال الكلبى هم الرقيقة قلوبهم وقال عمرو بن اوس هم الذين لا يظلمون واذا ظلموا لم ينتصروا * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (فى) قوله تعالى (اذا تمنى ألقى الشيطان فى امنيته) أى (اذا حدث) أى اذا تلا النبى صلى الله

عليه وسلم شيأ من الآيات المنزلة عليه من الله (ألقى الشيطان فى حديثه) فى تلاوته عند سكتة من السكتات بمثل
نغمة ذلك النبى ما يوافق رأى اهل الشرك من الباطل فيسمعونه فيتوهمون انه مما تلاه النبى صلى الله عليه وسلم
وهو منزه عنه لا يخلط حقا بباطل حاشاه الله من ذلك (فيبطل الله ما يلقى) ولابى ذر عن الكشميهنى ما ألقى
(الشيطان ويحكم آياته) أى يثبتها (ويقال) ان (امنيته) هى (قراءته) وفى اليونينية امنيته قراءته بالرفع فيهما
وفى بعض الاصول وكثير من النسخ امنيته قراءته بجرهما على ما لا يخفى * (الأمانى) بالبقرة أى (يقرؤن
ولا يكتبون) وهذا اورده المؤلف رحمه الله استشهادا على أن تمنى فى قوله تعالى فى هذه السورة الا اذا تمنى بمعنى
قرأ وهو خلاف ما فسره به صاحب الانوار حيث قال اذا تمنى اذا زور فى نفسه ما يهواه ألقى الشيطان فى امنيته
فى تشهيه ما يوجب اشتغاله بالدنيا كما قال عليه السلام انه ليغان على قلبى فاستغفر الله فى اليوم سبعين مرة فينسخ
الله ما يلقى الشيطان فيبطله الله ويذهب به بعصمته عن الركون اليه والارشاد الى ما يزيحه ثم يحكم الله آياته
ثم يثبت آياته الداعية الى الاستغراق فى امر الآخرة قيل انه حدث نفسه يعنى النبى صلى الله عليه وسلم
بزوال المسكنة فنزلت انتهى والحامل له على هذا التفسير كغيره ما فى ظاهر هذه القصة من البشاعة وقد رواها
ابن أبى حاتم والطبرى وابن المنذر من طرق عن شعبة عن أبى بشر عن سعيد بن جبير قال قرأ رسول الله صلى الله
عليه وسلم بمكة النجم فلما بلغ افرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى ألقى الشيطان على لسانه تلك الغرانيق
العلى وان شفاعتهن لترتجى فقال المشركون ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا فنزلت هذه الآية
ورواها البزار وابن مردويه من طريق امية بن خالد عن شعبة فقال فى اسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
فيما احسب ثم ساق الحديث وقال البزار لا يروى متصلا الا بهذا الاسناد تفرد بوصله امية بن خالد وهو ثقة
مشهور قال وانما يروى هذا من طريق الكلبى عن ابى صالح عن ابن عباس انتهى والكلبى متروك لا يعتمد
عليه ورواها أيضا ابن اسحاق فى سيرته وموسى بن عقبة فى مغازيه وابو معشر فى آخرين وكلها مراسيل وقد
طعن فيها غير واحد من الائمة حتى قال ابن اسحاق وقد سئل عنها هى من وضع الزنادقة وقال البيهقى غير ثابتة
نقلا ورواتها مطعونون وأطنب القاضى عياض فى الشفاء فى توهين اصلها فشفى وكفى اذ سد هذا الباب هو
الصواب وأربح للثواب وان كانت كثرة الطرق تدل على أن لها اصلا لاسيما وقد رواها الطبرى من طريقين
مرسلين رجالهما على شرط الصحيح اولهما طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب حدثنى أبو بكر بن عبد الرحمن
ابن الحارث بن هشام فذكر نحوه وثانيهما طريق المعتمر بن سليمان وحماد بن سلمة فرقهما عن داود بن أبى هند
عن ابى العالية وكذا طريق سعيد بن جبير السابقة وحينئذ فردها لا يتمشى على القواعد الحديثية بل ينبغى
أن يحتج بهذه الثلاثة من يحتج بالمرسل ومن لا يحتج به الاعتضاد بعضها ببعض كما قرره شيخ الصنعة وامامها الحافظ
أبو الفضل بن حجر واذا سلمنا أن لها اصلا وجب تأويلها واحسن ما قيل فى ذلك أن الشيطان نطق بتلك الكلمات
اثناء قراءة النبى صلى الله عليه وسلم عند سكتة من السكتات محاكيا نغمته فسمعها القريب منه فظنها من قوله
وأشاعها وفى كتابى المواهب اللدنية بالمنح المحمدية زيادات على ما ذكرته هنا وقد قال مجاهد انه عليه السلام
كان يتمنى انزال الوحى عليه بسرعة دون تأخير فنسخ الله ذلك بأن عرفه أن انزال ذلك بحسب المصالح
فى الحوادث والنوازل وقيل انه صلى الله عليه وسلم كان يتفكر عند نزول الوحى فى تأويله اذا كان مجملا فيلقى
الشيطان فى جملته ما لم يرده فبين تعالى انه ينسخ ذلك بالابطال ويحكم ما اراد بأدلته وآياته وقيل اذا تمنى أى اذا
أراد فعلا مقربا الى الله ألقى الشيطان فى فكره ما يخالفه فرجع الى الله فى ذلك وهو كقوله واما ينزغنك من
الشيطان نزغ فاستعذ بالله لكن قال بعضهم لا يجوز حمل الامنية على تمنى القلب لانه لو كان كذلك لم يكن ما يخطر
بباله عليه السلام فتنة للكفار وذلك يبطله قوله تعالى ليجعل ما يلقى الشيطان فتنة للذين فى قلوبهم مرض واجيب
بأنه لا يبعد أنه اذا قوى التمنى يشتغل الخاطر فيحصل السهو فى الافعال الظاهرة بسببه فيصير ذلك فتنة لهم *
(وقال مجاهد) مما وصله الطبرى من طريق ابن أبى نجيح عنه (مشيد) فى قوله وبئر معطلة وقصر مشيد أى
(بالقصة) بفتح القاف والصاد المهملة المشددة ولابى ذر جص بكسر الجيم وتشديد الصاد المهملة والرفع أى هى
جص وهذه ثابتة لابى ذر والمشيد بكسر المعجمة الجص وهو الكلس وقيل المشيد المرفوع البنيان والمعنى كم من
قرية اهلكناهم كم بئر عطلنا عن سقاتها وقصر مشيد أخليناه عن ساكنيه وجعلنا ذلك عبرة لمن اعتبر وقيل ان البئر

المعطلة

المعطلة والقصر المشيد باليمن ولكل اهل فكفروا فأهلكهم الله وبقيا خاليين * وذكر الاخباريون أن القصر من بناء شداد بن عاد فصار معطلا لا يستطيع احد أن يقرب منه على اميال مما يسمع فيه من اصوات الجن المنكرة (وقال غيره) أى غير مجاهد فى قوله تعالى يكادون (يسطون) أى (يفرطون) بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء والمهملة من باب نصر ينصر مشتق (من السطوة) وهى القهر والغلبة وقيل اظهار ما يهول للاخافة (ويقال) هو قول الفراء والزجاج (يسطون) أى (يبطشون) بكسر الطاء وضمها والاول لابى ذر والمعنى انهم يهمون بالبطش والوثوب تعظيما لانكار ما خوطبوا به أى يكادون يبطشون بالذين يتلون عليهم آياتنا محمد صلى الله عليه وسلم واصحابه من شدة الغيظ ويسطون ضمن معنى يبطشون فتعدى تعديته والا فهو متعد بعلى يقال سطا عليه *

(وهدوا الى الطيب من القول) قال ابن عباس فيما أخرجه الطبرى من طريق على بن ابى طلحة أى (ألهموا) ولابى ذر وهدوا الى الطيب من القول أى ألهموا القرآن وفى رواية له أيضا الى القرآن ورواه ابن المنذر من طريق سفيان عن اسماعيل بن ابى خالد وقال ابن عباس الطيب من القول شهادة أن لا اله الا الله ويؤيده قوله مثل كلمة طيبة وقوله اليه يصعد الكلم الطيب وعنه فى رواية عطاء هو قول اهل الجنة الحمد لله الذى صدقنا وعده * (وهدوا الى صراط الحميد) هو (الاسلام) ولابوى ذر والوقت الاسلام بالجر أى الى الاسلام والحميد هو الله المحمود فى افعاله وهذا ثابت لابى ذر عن الحموى ساقط لغيره * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر بمعناه (بسبب) فى قوله فليمدد بسبب أى (بحبل الى سقف البيت) ولفظ ابن المنذر فليمدد بسبب الى سماء بيته فليختنق به والمعنى من كان يظن أن لن ينصر الله نبيه صلى الله عليه وسلم فى الدنيا باعلاء كلمته واظهار دينه وفى الآخرة باعلاء درجته والانتقام من عدوه فليمدد حبلا فى سقف بيته فليختنق به حتى يموت ان كان ذلك غائظه فان الله ناصره لا محالة قال الله تعالى انا لننصر رسلنا الآية * وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم فليمدد بسبب الى السماء أى ليتوصل الى بلوغ السماء فان النصر انما يأتى محمدا صلى الله عليه وسلم من السماء ثم ليقطع ذلك عنه ان قدر عليه وقول ابن عباس اظهر فى المعنى وابلغ فى التهكم فعلى هذا القول الثانى فيه استعارة تمثيلية والامر للتعجيز وعلى الاول كناية عن شدة الغيظ والامر للاهانة * (تذهل) فى قوله يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما ارضعت أى (تشغل) بضم اوله وفتح ثالثه لهول ما ترى عن احب الناس اليها ويوم نصب بتذهل والضمير للزلزلة وتكون فيما قاله الحسن يوم القيامة او عند طلوع الشمس من مغربها كما قاله علقمة والشعبى او الضمير للساعة وعبر بمرضعة دون مرضع لان المرضعة التى هى فى حال الارضاع ملقمة ثديها الصبى والمرضع التى من شأنها أن ترضع وان لم تباشر الارضاع فى حال وصفها به فقيل مرضعة ليدل على أن ذلك الهول اذا فوجئت به هذه وقد ألقمت الرضيع ثديها نزعته من فيه لما يلحقها من الدهشة * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وترى الناس سكارى) بضم السين وسقط باب وتاليه لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبى) حفص بن غياث ابن طلق الكوفى قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا أبو صالح) ذكوان السمان (عن أبى سعيد الخدرى) رضى الله عنه انه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يوم القيامة يا آدم فيقول لبيك) يا (ربنا وسعديك فينادى) بفتح الدال (بصوت ان الله يأمرك ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار) بفتح الموحدة وسكون العين المهملة أى مبعوثا أى نصيبا والبعث الجيش والجمع البعوث أى اخرج من ذريتك الناس الذين هم اهل النار وابعثهم اليها (قال يارب وما بعث النار) أى وما مقدار مبعوث النار (قال من كل ألف أراه) بضم الهمزة أى اظنه (قال تسعمائة وتسعة وتسعين) وفى حديث أبى هريرة عند المؤلف فى باب كيف الحشر من كتاب الرقاق فيقول أخرج من كل مائة تسعة وتسعين وهو يدل على أن نصيب اهل الجنة من الالف عشرة وحديث الباب على أنه واحد والحكم للزائد او يحمل حديث الباب على جميع ذرية آدم فيكون من كل ألف واحد وحديث أبى هريرة على من عدا يأجوج ومأجوج فيكون من كل ألف عشرة (فحينئذ تضع الحامل حملها) أى جنينها (ويشيب الوليد) من شدة هول ذلك وهذا على سبيل الفرض او التمثيل واصله أن الهموم تضعف القوى وتسرع بالشيب او يحمل على الحقيقة لان كل أحد يبعث على ما مات عليه فتبعث الحامل حاملا والمرضع مرضعة والطفل طفلا فاذا وقعت زلزلة الساعة وقيل ذلك لآدم عليه السلام وسمعوا ما قيل له وقع بهم من الوجل ما تسقط معه الحامل ويشيب له الطفل وتذهل المرضعة قاله

الحافظ ابو الفضل بن حجر وسبقه اليه القفال (وترى الناس سكارى) أى كانهم سكارى من شدة الامر الذى اصابهم قد دهشت عقولهم وغابت اذهانهم فمن رآهم حسب انهم سكارى (وماهم بسكارى) على الحقيقة (ولكن عذاب الله شديد) تعليل لاثبات السكر المجازى لما نفى عنهم السكر الحقيقى (فشق ذلك على الناس) الحاضرين (حتى تغيرت وجوههم) من الخوف (فقال النبى صلى الله عليه وسلم من ياجوج ومأجوج) وممن كان على الشرك مثلهم (تسعمائة وتسعة وتسعين) بنصب تسع على التمييز ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف (و) المخرج (منكم) ايها المسلمون وممن كان مثلكم (واحد ثم انتم فى الناس) فى المحشر (كالشعرة السوداء) بفتح العين وبسكونها فقط فى اليونينية (فى جنب الثور الابيض او كالشعرة البيضاء فى جنب الثور الاسود) او للتنويع او شك الراوى قال السفاقسى اطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الواحدة لانه لا يكون ثور ليس فى جلده غير شعرة واحدة من غير لونه (وانى) بالواو وسقطت لابى ذر (لارجو أن تكونوا) يريد أمته المؤمنين به (ربع اهل الجنة فكبرنا) أى قلنا الله اكبر سرورا بهذه البشارة (ثم قال) عليه السلام (ثلث اهل الجنة فكبرنا) سرورا (ثم قال) عليه السلام (شطر أهل الجنة) نصفها وثلث وشطر نصب خبر تكون (فكبرنا) سرورا واستعظاما فى الثلاثة لهذه النعمة العظمى والمنحة الكبرى فهذا الاستعظام بعد الاستعظام الاول اشارة الى فوزهم بالبغية وعند عبد الله بن الامام احمد فى زياداته والطبرانى من حديث ابى هريرة زيادة انتم ثلثا اهل الجنة وفى الترمذى وصححه من حديث بريدة رفعه اهل الجنة عشرون ومائة صف امتى منها ثمانون والظاهر أنه صلوات الله وسلامه عليه لما رجا من رحمة الله أن تكون امته نصف اهل الجنة اعطاه ما رجاه وزاده (وقال ابو اسامة) حماد ابن اسامة مما وصله فى احاديث الانبياء وسقطت واو وقال لغير أبى ذر (عن الاعمش) سليمان عن ابى صالح عن أبى سعيد (ترى الناس سكارى) وسقط هذا لابى ذر (وماهم بسكارى) على وزن كسالى (قال) ولابى ذر وقال (من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين) فوافق حفص بن غياث فى روايته عن الاعمش (وقال جرير) هو ابن عبد الحميد فيما وصله المؤلف فى الرقاق (وعيسى بن يونس) مما وصله اسحاق بن راهويه فى مسنده عنه (وابو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين مما وصله مسلم (سكرى وماهم بسكرى) بفتح السين وسكون الكاف فيهما من غير ألف وبذلك قرأ حمزة والكسائى على وزن صفة المؤنث بذلك واختلف هل هى صيغة جمع على فعلى كمرضى وقتلى او صفة مفردة استغنى بها فى وصف الجماعة خلاف مشهور * والحديث ذكره فى احاديث الانبياء فى باب قصة يأجوج ومأجوج * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ومن الناس من يعبد الله على حرف) أى (شك) قاله مجاهد فيما رواه ابن ابى حاتم وهو قول اكثر المفسرين واصله من حرف الشئ وهو طرفه وقيل على انحراف او على طرف الدين لا فى وسطه كالذى يكون فى طرف الجيش فان أحس بظفر قر والا فر وهو المراد بقوله (فأن اصابه خير اطمأن به وان اصابته فتنة انقلب على وجهه) أى ارتد فرجع الى وجهه الذى كان عليه من الكفر حال كونه (خسر الدنيا والآخرة) بذهاب عصمته وحبوط عمله بالارتداد (الى قوله ذلك هو الضلال البعيد) عن الحق والرشد وسقط لغير أبى ذر قوله شك وسقط لابى ذر قوله فان اصابه الخ * (اترفناهم) فى قوله فى سورة المؤمنين واترفناهم فى الحياة الدنيا أى (وسعناهم) قاله أبو عبيدة ولفظه فى مجازه وسعنا عليهم * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (ابراهيم بن المنذر) الكرمانى قال (حدثنا يحيى بن أبى بكير) قيس الكوفى قاضى كرمان قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس بن أبى اسحاق السبيعى (عن أبى حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال) فى قوله تعالى (ومن الناس من يعبد الله على حرف قال كان الرجل يقدم المدينة) يثرب (فان ولدت امرأته غلاما ونتجت خيله) بضم النون قال الجوهرى على ما لم يسم فاعله نتجت نتاجا وقد نتجها اهلها نتاجا وأنتجت الفرس اذا حان نتاجها وقال فى الاساس نتجت الناقة فهى منتوجة وأنتجت فهى منتجة اذا وضعت وقد نتجت اذا حملت انتهى وهى مثل نفست المرأة فهى منفوسة اذا ولدت وزاد العوفى عن ابن عباس فيما اخرجه ابن أبى حاتم وصح جسمه (قال هذا دين صالح) وفى رواية الحسن البصرى فيما اخرجه ابن المنذر قال لنعم الدين هذا وفى رواية جعفر بن ابى المغيرة عن سعيد بن جبير عند ابن أبى حاتم قالوا ان ديننا هذا صالح فتمسكوا به (وان لم تلد امرأته ولم تنتج خيله) بضم التاء الاولى وفتح الثانية بينهما نون ساكنة مبنيا لما لم يسم فاعله (قال

قوله على التمييز انظر ما وجهه واحل الاولى انه منصوب بفعل مضمر مفهوم من سياق متن الحديث أى يخرج من الخ اه

هذا دين سوء) بفتح السين المهملة والجر على الاضافة وفى رواية العوفى وان أصابه وجع المدينة وولدت امرأته جارية وتأخرت عنه الصدقة أتاه الشيطان فقال له والله ما أصبت على دينك هذا الاشرا وذلك الفتنة وقال عبد الرحمن بن زيد بن اسلم هو المنافق ان صلحت له دنياه أقام على العبادة وان فسدت عليه دنياه انقلب فلا يقيم على العبادة واستشكل على هذا قوله انقلب لان المنافق فى الحقيقة لم يسلم حتى ينقلب وأجيب بأنه اظهر بلسانه خلاف ما كان اظهره فصار يذم الدين عند الشدة وكان من قبل يمدحه وذلك انقلاب على الحقيقة * وهذا الحديث من افراده * هذا (باب) بالتنوين وسقط لغير أبى ذر (قوله) تعالى (هذان خصمان اختصموا فى ربهم) أى فى دين ربهم والخصم فى الاصل مصدر فيوحد ويذكر غالبا كقوله نبأ الخصم اذ تسوروا المحراب ويجوز أن يثنى ويجمع ويؤنث كهذه الآية ولما كان كل خصم فريقا يجمع طائفة قال اختصموا بصيغة الجمع كقوله وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فالجمع مراعاة للمعنى وقال فى الكشاف الخصم صفة وصف بها الفوج أو الفريق فكأنه قيل هذان فوجان أو فريقان يختصمان وقوله هذان للفظ واختصموا للمعنى قال فى الدر ان عنى بقوله ان الخصم صفة بطريق الاستعمال المجازى فسلم لان المصدر يكثر الوصف به وان أراد انه صفة حقيقة فخطأ ظاهر لتصريحهم بان رجل خصم مثل رجل عدل * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) الانماطى السلمى مولاهم البصرى قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح الشين المعجمة مصغرا ابن بشير مصغرا أيضا قال (اخبرنا ابو هاشم) يحيى بن دينار الرمانى بضم الراء وتشديد الميم الواسطى (عن ابى مجلز) بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام بعدها زاى لاحق بن حميد السدوسى (عن قيس بن عباد) بضم العين المهملة وتخفيف الموحدة البصرى (عن ابى ذر) جندب بن جنادة (رضى الله عنه انه كان يقسم فيها) ولابى ذر عن الحموى والمستملى قسما بفتح السين بدل قوله فيها وهو الصواب ورواية الكشميهنى فيها تصحيف كما لا يخفى اذ المراد القسم الذى هو الحلف (ان هذه الآية هذان خصمان اختصموا فى ربهم نزلت فى حمزة) بن عبد المطلب (و) فى (صاحبيه) على بن أبى طالب وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب وهؤلاء الثلاثة الفريق المؤمنون (و) فى (عتبة) بن ربيعة بن عبد شمس (و) فى (صاحبيه) أخيه شيبة والوليد بن عتبة المذكورين وهم الفريق الآخر (يوم برزوا فى يوم) وقعة (بدر) والستة كلهم من قريش ثلاثة منهم مسلمون وهم من بنى عبد مناف اثنان من بنى هاشم والثالث وهو عبيدة من بنى عبد المطلب وباقيهم مشركون وهم من بنى عبد شمس بن عبد مناف وتفصيل مبارزتهم على المشهور أن حمزة لعتبة وعبيدة لشيبة وعليا للوليد وقيل ان عبيدة للوليد وعليا لشيبة والسند بذلك أصح مما قبله الا أن ذلك أنسب وقتل كل واحد من المسلمين من برزله من الكفار الا عبيدة فانه اختلف مع من بارزه بضربتين فوقعت الضربة فى ركبة عبيدة ومال حمزة وعلى اليه فأعاناه على قتله واستشهد عبيدة من تلك الضربة بالصفراء عند رجوعهم (رواه) أى حديث الباب هذا باسناده ومتنه (سفيان) الثورى فيما وصله المؤلف فى المغازى (عن ابى هاشم) شيخ هشيم المذكور هنا عن أبى مجلز عن قيس بن عباد عن أبى ذر بلفظ نزلت هذان خصمان اختصموا فى ربهم فى ستة من قريش على وحمزة وعبيدة بن الحارث وشيبة بن ربيعة وأخيه عتبة والوليد بن عتبة (وقال عثمان) هو ابن أبى شيبة (عن جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبى هاشم) هو ابن دينار الرمانى (عن ابى مجلز) هو لاحق السدوسى (قوله) أى هو من قوله موقوفا عليه وقد وصله أبو هاشم فى رواية الثورى وهشيم الى أبى ذر كما مر قريبا والحكم للواصل اذا كان حافظا على ما لا يخفى والثورى أحفظ من منصور فتقدم روايته * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم قال (حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابى) سليمان بن طرخان بالخاء المعجمة التيمى قال (حدثنا ابو مجلز) لاحق السدوسى (عن قيس بن عباد) بضم العين وتخفيف الموحدة (عن على بن أبى طالب رضى الله عنه) وسقط لابى ذر ابن أبى طالب (انه قال أنا أول من يجثو) بالجيم أى يجلس على ركبتيه (بين يدى الرحمن للخصومة يوم القيامة قال قيس) هو ابن عباد من قوله موقوفا عليه (وفيهم) أى فى حمزة وصاحبيه وعتبة وصاحبيه (نزلت هذان خصمان اختصموا فى ربهم قال هم الذين بارزوا يوم بدر على وحمزة) بن عبد المطلب (وعبيدة) بن الحارث بن عبد المطلب والثلاثة مسلمون (وشيبة بن ربيعة) بن عبد شمس (و) أخوه (عتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة) المذكور ومقتضى رواية سليمان ابن طرخان هذه الاقتصار على قوله أنا أول من يجثو بين يدى الرحمن للخصومة فقط كما أن مقتضى رواية أبى

هاشم السابقة قريبا الاقتصار على سبب النزول فليس فى رواية قيس بن عباد عن أبى ذر وعلى اختلاف عليه لكن أخرج النسائى من طريق يوسف بن يعقوب عن سليمان التيمى بهذا الاسناد الى على قال فينا نزلت هذه الآية وفى مبارزتنا يوم بدر هذان خصمان وزاد أبو نعيم فى مستخرجه ما فى رواية معتمر بن سليمان وهو قوله أنا أول من يجثو وكذا أخرجه الحاكم من طريق أبى جعفر الرازى ورواه عبد بن حميد عن يزيد بن هارون وعن حماد بن مسعدة كلاهما عن سليمان التيمى كرواية معتمر فان كان محفوظا فيكون الحديث عند قيس عن أبى ذر وعن على معا بدليل اختلاف سياقهما قاله فى الفتح وقد روى أن الآية نزلت فى أهل الكتاب والمسلمين قال أهل الكتاب نحن أحق بالله وأقدم منكم كتابا ونبينا قبل نبيكم وقال المؤمنون نحن أحق بالله آمنا بمحمد وآمنا بنبيكم وما أنزل الله من كتاب فأفلج الله الاسلام على من ناوأه وأنزل هذان خصمان قاله قتادة بنحوه وقال عكرمة هما الجنة والنار قالت النار خلقنى الله لعقوبته وقالت الجنة خلقنى الله لرحمته فقص الله على محمد خبرهما وخصوص السبب لا يمنع العموم فى نظير ذلك السبب وقول عطاء ومجاهد ان المراد الكافرون والمؤمنون يشمل الاقوال كلها وينتظم فيه قصة بدر وغيرها

(سورة المؤمنين)

بالياء وفى نسخة سورة المؤمنون بالواو ومكية مائة وتسع عشرة آية فى البصرى وثمان عشرة فى الكوفى (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (قال ابن عيينة) سفيان مما وصله فى تفسيره من رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومى عنه فى قوله تعالى ولقد خلقنا فوقكم (سبع طرائق) أى (سبع سموات) سميت طرائق لتطارقها وهو أن بعضها فوق بعض يقال طارق النعل اذا طبق نعلا على نعل وطارق بين الثوبين اذا لبس ثوبا على ثوب قاله الخليل والزجاج والفراء أو لانها طرق الملائكة فى العروج والهبوط قاله على بن عيسى وقيل لانها طرق الكواكب فى مسيرها والوجه فى انعامه علينا بذلك انه جعلها موضع الارزاق بانزال الماء منها وجعلها مقر الملائكة ولانها موضع الثواب ومكان ارسال الانبياء ونزول الوحى * (لها سابقون) فى قوله تعالى أولئك يسارعون فى الخيرات وهم لها سابقون أى (سبقت لهم السعادة) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة وضمير لها راجع الى الخيرات لتقدمها فى اللفظ واللام قيل بمعنى الى يقال سبقت له واليه بمعنى ومفعول سابقون محذوف تقديره سابقون الناس اليها وقيل اللام للتعليل أى سابقون الناس لاجلها وسقط هذا لابى ذر * (قلوبهم وجلة) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم أى (خائفين) أن لا يقبل منهم ما آتوا من الصدقات وهذا ثابت لابى ذر عن المستملى (قال) ولابى ذر وقال (ابن عباس) فيما وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة (هيهات هيهات) بالفتح من غير تنوين لغة الحجازيين بنى لوقوعه أى (بعيد بعيد) قال فى المصابيح المعروف عند النحاة انها اسم فعل أى سمى بها الفعل الذى هو بعد وهذا التحقيق لكونه اسما مع أن مدلوله وقوع البعد فى الزمن الماضى والمعنى أن دلالته على معنى بعد ليست من حيث انه موضوع لذلك المعنى ليكون فعلا بل من حيث انه موضوع لفعل دال على بعد يقترن بالزمان الماضى وهو بعد كوضع سائر الاسماء لمدلولاتها انتهى وفسره الزجاج فى ظاهر عبارته بالمصدر فقال البعد لما توعدون أو بعد لما توعدون فظاهرها أنه مصدر بدليل عطف الفعل عليه ويمكن أن يكون فسر المعنى فقط وجمهور القراء على فتح التاء من غير تنوين فيهما وهى لغة الحجازيين وانما بنوه لشبهه بالحرف وفيه لغات تزيد على الاربعين وكرر للتوكيد وليست المسألة من التنازع قال جرير

فهيهات هيهات العقيق وأهله * وهيهات خل بالعقيق نواصله

(فاسأل العادين) أى (الملائكة) يعنى الذين يحفظون أعمال بنى آدم ويحصونها عليهم وهذا قول عكرمة وقيل الملائكة الذين يعدون أيام الدنيا وقيل المعنى سل من يعرف عدد ذلك فانا نسيناه * (لناكبون) ولابى ذر وقال ابن عباس لناكبون أى (لعادلون) عن الصراط السوى (كالحون) أى (عابسون) وفى حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعا تشويه النار فتقلص شفته العليا وتسترخى السفلى رواه الحاكم (وقال غيره) أى غير ابن عباس وثبت وقال غيره لابى ذر وسقط لغيره * (من سلالة الولد والنطفة السلالة) لانه استل من أبيه وهو مثل البرادة والنحاتة لما يتساقط من الشئ بالبرد والنحت وقال الكرمانى ليس الولد تفسيرا للسلالة بل مبتدأ خبره السلالة وهى فعالة وهو بناء يدل على القلة كالقلامة * (والجنة) فى قوله أم يقولون به جنة (والجنون واحد) فى المعنى

قوله بنى لوقوعه كذا بخطه وتمامه كما فى الدر موقع المبنى أو لشبهه بالحرف اه

وقيل كانوا يعلمون بالضرورة أنه ارجحهم عقلا وأثقبهم نظرا فالمجنون كيف يمكنه أن يأتي بمثل ما أتى به من الدلائل القاطعة والشرائع الكاملة الجامعة * (والغثاء) في قوله فجعلناهم غثاء هو (الزبد وما ارتفع عن الماء ومالا ينتفع به) وهو من غثا الوادي يغثو غثوا بالواو وأما غثيت نفسه تغثى غثيانا أي خبثت فهو قريب من معناه ولكنه من مادة الياء * (يجأرون) أي (يرفعون أصواتهم) بالاستغاثة والضجيج (كما تجأر البقرة) لشدة ما نالهم * (على اعقابكم) يقال (رجع على عقبيه) أي أدبر يعني أنهم مدبرون عن سماع الآيات (سامرا) نصب على الحال من فاعل تنكصون أو من الضمير في مستكبرين مأخوذ (من السمر) وهو سهر الليل مأخوذ وهو ما يقع على الشجر من ضوء القمر فيجلسون اليه يتحدثون مستأنسين به قال

كان لم يكن بين الحجون الى الصفا * أنيس ولم يسمر بمكة سامر

وقال الراغب السامر الليل المظلم (والجميع السمار) بوزن الجهار (والسامر ههنا في موضع الجمع) وهو الافصح تقول قوم سامر ونظيره نخرجكم طفلا * (تسحرون) أي فكيف (تعمون من السحر) حتى يخيل لكم الحق باطلا مع ظهور الامر وتظاهر الادلة وثبت من قوله تجأرون الى هنا في رواية النسفي وسقط لغيره كما نبه عليه في الفتح

(سورة النور)

مدنية وهي ثنتان أو أربع وستون آية (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابي ذر وفي بعض النسخ ثبوتها مقدمة على السورة * (من خلاله) في قوله تعالى فترى الودق يخرج من خلاله أي فترى المطر يخرج (من بين اضعاف السحاب) وخلال مفرد كحجاب أو جمع كجبال جمع جبل * (سنا برقه وهو الضياء) يقال سنا يسنو سنا أي أضاء يضيء قال امرؤ القيس يضيء سناه أو مصابيح راهب والسناء بالمد الرفعة والمعنى هنا يكاد ضوء برق السحاب يذهب بالابصار من شدة ضوئه والبرق الذي صفته كذلك لا بد وأن يكون نارا عظيمة خالصة والنار ضد الماء والبرد فظهوره يقتضي ظهور الضد من الضد وذلك لا يمكن الا بقدرة قادر حكيم وسقط لغير أبي ذر قوله وهو من قوله وهو الضياء * (مذعنين) في قوله تعالى وان يكن لهم الحق يأتوا اليه مذعنين (يقال للمستخذي) بالخاء والذال المعجمتين اسم فاعل من استخذى أي خضع (مذعن) بالذال المعجمة أي منقاد يريد ان كان لهم الحكم لا عليهم يأتوا اليه منقادين لعلمهم بانه يحكم لهم * (اشتاتا وشتى) بتشديد التاء (وشتات) بتخفيفها (وشت) بتشديدها (واحد) في المعنى ومراده ما في قوله تعالى ليس عليكم جناح أن تأكلوا جميعا أو أشتاتا وجميعا حال من فاعل تأكلوا وأشتاتا عطف عليه والاكثرون على أن الآية نزلت في بني ليث بن عمرو حي من كنانة كانوا يتحرجون أن يأكل الرجل وحده فيمكث يومه حتى يجد ضيفا يأكل معه فان لم يجد من يؤاكله لم يأكل شيئا وربما قعد الرجل والطعام بين يديه من الصباح الى الرواح فنزلت هذه الآية فرخص لهم في أن يأكلوا كيف شاؤا جميعا مجتمعين أو أشتاتا متفرقين * (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما فيما وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى (سورة أنزلناها) أي (بيناها) قال الزركشي تبعا للقاضي عياض كذا في النسخ والصواب أنزلناها وفرضناها بيناها فبيناها تفسير فرضناها لا تفسير أنزلناها ويدل عليه قوله بعد هذا ويقال في فرضنا أنزلنا فيها فرائض مختلفة فانه يدل على انه تقدم له تفسير آخر انتهى وتعقب الزركشي صاحب المصابيح فقال يا عجبا لهذا الرجل وتقويله لابن عباس ما لم يقله فالبخاري نقل عن ابن عباس تفسير أنزلناها ببيناها وهو نقل صحيح ذكره الحافظ مغلطاي من طريق ابن المنذر بسنده الى ابن عباس فما هذا الاعتراض البارد انتهى وقد روى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله وفرضناها يقول بيناها قال في الفتح وهو يؤيد قول عياض (وقال غيره) أي غير ابن عباس (سمي القرآن لجماعة السور) بفتح الجيم والعين وتاء التأنيث والسور مجرور بالاضافة ويجوز كسر الجيم والعين وهاء الضمير والسور نصب مفعول لجماعه (وسميت السورة لانها) منزلة بعد منزلة (مقطوعة من الاخرى) والجمع سور بفتح الواو وقال الراعي * سود المحاجر لا يقرأن بالسور * وفيها لغتان الهمز وتركه فتركه هي المنزلة من منازل الارتفاع ومن ثم سمي سور البلد لارتفاعه على ما يحويه ومنه قول النابغة

ألم تر أن الله أعطاك سورة * ترى كل ملك دونها يتذبذب

يعني منزلة من منازل الشرف التي قصرت عنها منازل الملوك فسميت السورة لارتفاعها وعلو قدرها وبالهمز القطعة التي فصلت من القرآن عما سواها وابقيت منه لان سؤر كل شيء بقيته بعد ما يؤخذ منه (فلما قرن بعضها

قوله مأخوذ كذا بخطه ولعله سقط من قلمه من لون ضوء القمر وعبارة النهاية واصل السمر لون ضوء القمر لانهم كانوا يتحدثون فيه اه

قوله قال الراعي في الصحاح قال الشاعر اه

الى بعض سمى) المجموع (قرآنا) قال أبو عبيدة سمى القرآن لانه يجمع السور فيضمها (وقال سعد بن عياض) بسكون العين (الثمالى) بضم المثلثة وتخفيف الميم نسبة الى ثمالة قبيلة من الازد الكوفى التابعى مما وصله ابن شاهين من طريقه (المشكاة) هى (الكوة) بضم الكاف وفتحها وتشديد الواو وهى الطاقة غير النافذة (بلسان الحبشة) ثم عرّب وقال مجاهد هى القنديل وقيل هى الانبوبة فى وسط القنديل * (وقوله تعالى ان علينا جمعه وقرآنه) أى (تأليف بعضه الى بعض فاذا قرأناه فاتبع قرآنه) أى (فاذا جمعناه وألفناه فاتبع قرآنه أى ما جمع فيه فاعمل بما امرك) الله فيه (وانته عما نهاك الله) فيه وسقطت الجلالة لابى ذر وفى الاول للكل (ويقال ليس لشعره قرآن اى تأليف وسمى الفرقان) بالنصب (لانه يفرّق) بضم التحتية وفتح الفاء وتشديد الراء مكسورة (بين الحق والباطل ويقال للمرأة ماقرأت بسلاقط) بفتح السين المهملة منونا من غير همز وهى الجلدة الرقيقة التى يكون فيها الولد (اى لم تجمع فى بطنها ولدا) والحاصل أن القرآن عنده مشتق من قرأ بمعنى جمع لا من قرأ بمعنى تلا * (وقال فرّضناها) بتشديد الراء ولابى ذر ويقال فى فرّضناها أى (انزلنا فيها فرائض مختلفة) فالتشديد لتكثير المفروض وقيل للمبالغة فى الايجاب (ومن قرأ فرضناها) بالتخفيف وهى قراءة غير أبى عمرو وابن كثير (يقول) المعنى (فرضنا عليكم) أى فرضناها فأسقط الضمير (وعلى من بعدكم) الى يوم القيامة والسورة لا يمكن فرضها لانها قد دخلت فى الوجود وتحصيل الحاصل محال فوجب أن يكون المراد فرضنا ما بين فيها من الاحكام (قال) ولابى ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الطبرى فى قوله (او الطفل الذين لم يظهروا) أى (لم يدروا) بسكون الدال العورة من غيرها (لما بهم) أى لاجل ما بهم (من الصغر) وقال الفرّاء والزجاج لم يبلغوا أن يطيقوا اتيان النساء وقيل لم يبلغوا حد الشهوة والطفل يطلق على الجمع والمثنى فلذا وصف بالجمع أو لما قصد به الجنس روعى فيه الجمع * (وقال الشعبى) بفتح المعجمة فيما وصله الطبرى (اولى الاربة) هو (من ليس له ارب) بكسر الهمزة أى حاجة النساء وهم الشيوخ الهم والممسوحون وقال ابن جبير المعتوه وقال ابن عباس المغفل الذى لا شهوة له وقال مجاهد المخنث الذى لا يقوم ذكره (وقال مجاهد) فيما وصله الطبرى هو الذى (لا يهمه الا بطنه ولا يخاف على النساء) لبلهه (وقال طاوس) فيما وصله عبد الرزاق عنه عن أبيه (هو الاحمق الذى لا حاجة له فى النساء) وقيل هو الذى لا تشتهيه المرأة وثبت من قوله وقال الشعبى الى هنا للنسفى وسقط من فرع اليونينية كاصله كبعض الاصول * (باب قوله عز وجل والذين يرمون أزواجهم) يقذفون أزواجهم بالزنا (ولم يكن لهم شهداء) يشهدون على صحة ما قالوا (الا انفسهم فشهادة) فالواجب شهادة (احدهم اربع شهادات بالله) بنصب أربع على المصدر وحفص وحمزة والكسائى برفعها خبر المبتدأ وهو قوله فشهادة (انه لمن الصادقين) فيما رماها به من الزنا قال ابن كثير وهذه الآية فيها فرج للازواج وزيادة مخرج اذا قذف أحدهم زوجته وعسر عليه اقامة البينة وثبت التبويب لابى ذر وقال بعد قوله شهداء الآية واسقط باقيها * وبه قال (حدثنا اسحاق) هو ابن منصور بن بهرام أبو يعقوب الكوسج المروزى قال (حدثنا محمد بن يوسف الفريابى) وهو من مشايخ المؤلف روى عنه هنا بالواسطة قال (حدثنا الاوزاعى) عبد الرحمن ابن عمرو (قال حدثنى) بالافراد (الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سهل بن سعد) الساعدى الانصارى رضى الله عنه (ان عويمرا) بضم العين المهملة وفتح الواو تصغير عامر بن الحارث بن زيد بن الجد بفتح الجيم وتشديد الدال ابن عجلان وفى رواية القعنبى عن مالك عويمر بن اشقر وكذا أخرجه أبو داود وأبو عوانة وفى الاستيعاب عويمر بن ابيض قال الحافظ ابن حجر فلعل أباه كان يلقب أشقر أو أبيض وفى الصحابة عويمر ابن أشقر آخر وهو مازنى أخرج له ابن ماجه (اتى عاصم بن عدى) العجلانى (وكان سيد بنى عجلان) بفتح العين وسكون الجيم وهو ابن عم والد عويمر ولابى ذر بنى العجلان (فقال) له (كيف تقولون فى رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله) بهمزة الاستفهام الاستخبارى أى أيقتل الرجل (فتقتلونه) قصاصا لقوله تعالى النفس بالنفس وفى قصة العجلانى من حديث ابن عمر المروى فى مسلم فقال أرأيت ان وجد مع امرأته رجلا فان تكلم به تكلم بأمر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك وفى حديث ابن مسعود عنده أيضا ان تكلم جلدتموه وان قتل قتلتموه وان سكت سكت على غيظ وفى رواية عن ابن عباس لما نزل والذين يرمون المحصنات الآية قال عاصم بن عدى ان دخل رجل منا بيته فرأى رجلا على بطن امرأته فان جاء بأربعة رجال يشهدون بذلك فقد قضى الرجل حاجته وذهب وان قتله قتل به وان قال وجدت فلانا معها ضرب وان سكت

سكت على غيظ (ام كيف يصنع) ام تحتمل أن تكون متصلة يعنى اذا رأى الرجل هذا المنكر الشنيع والامر الفظيع وثارت عليه الحمية ايقتله فتقتلونه ام يصبر على ذلك الشنار والعار ويحتمل أن تكون منقطعة فسأل اولا عن القتل مع القصاص ثم اضرب عنه الى سؤاله لان ام المنقطعة متضمنة لبل والهمزة فبل يضرب الكلام السابق والهمزة تستأنف كلاما آخر والمعنى كيف يصنع ايصبر على العار أو يحدث الله له امرا آخر فلذا قال (سل لى) ياعاصم (رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فأتى عاصم النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله) حذف المقول لدلالة السابق عليه أى كيف تقول فى رجل وجد مع امرأته رجلا أيقتله فتقتلونه أم كيف يصنع (فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل) المذكورة لما فيها من البشاعة والاشاعة على المسلمين والمسلمات وتسليط العدو فى الدين بالخوض فى اعراضهم وزاد فى اللعان والطلاق من طريق مالك عن ابن شهاب وعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى أهله (فسأله عويمر) فقال ياعاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال) عاصم لم تأتنى بخير (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره المسائل وعابها) ثبت لفظ وعابها هنا وسقط من الاولى (قال عويمر والله لا انتهى حتى اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فجاء عويمر) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال يارسول الله رجل وجد مع امرأته رجلا) يزنى بها (ايقتله فتقتلونه أم كيف يصنع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل الله القرآن فيك وفى صاحبتك) هى زوجته خولة بنت قيس فيما ذكره مقاتل وذكر ابن الكلبى أنها بنت عاصم المذكور واسمها خولة والمشهور أنها بنت قيس وأخرج ابن مردويه من طريق الحكم عن عبد الرحمن بن أبى ليلى أن عاصم بن عدى لما نزلت والذين يرمون المحصنات قال يارسول الله أين لاحدنا اربعة شهداء فابتلى به فى بنت أخيه وفى سنده مع ارساله ضعف وأخرج ابن أبى حاتم فى التفسير عن مقاتل بن حيان قال لما سأل عاصم عن ذلك ابتلى به فى أهل بيته فأتاه ابن عمه تحته ابنة عمه رماها بابن عمه المرأة والزوج والخليل ثلاثتهم بنو عم عاصم وعند ابن مردويه من مرسل ابن أبى ليلى أن الرجل الذى رمى عويمر امرأته به هو شريك بن سحماء وهو يشهد لصحة هذه الرواية لأنه ابن عم عويمر لانه شريك بن عبدة بن مغيث بن الجد بن العجلان وفى مرسل مقاتل بن حيان عند ابن أبى حاتم فقال الزوج لعاصم يا ابن عم أقسم بالله لقد رأيت شريك بن سحماء على بطنها وانها لحبلى وما قربتها منذ أربعة اشهر وفى حديث عبد الله بن أبى جعفر عند الدارقطنى لاعن بين عويمر العجلانى وامرأته فانكر حملها الذى فى بطنها وقال هو لابن سحماء واذا جاء الخبر من طرق متعددة فان بعضها يعضد بعضا وظاهر السياق يقتضى أنه كان تقدم من عويمر أشارة الى خصوص ما وقع له مع امرأته والظاهر أن فى هذا السياق اختصارا ويوضحه ما فى حديث ابن عمر فى قصة العجلانى بعد قوله ان تكلم تكلم بأمر عظيم وان سكت سكت على مثل ذلك فسكت عنه النبى صلى الله عليه وسلم فلما كان بعد ذلك أتاه فقال ان الذى سألتك عنه قد ابتليت به فدل على أنه لم يذكر امرأته الا بعد أن انصرف ثم عاد (فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة) بضم الميم قال فى المغرب لعنه لعنا ولاعنه ملاعنة ولعانا وتلاعنوا لعن بعضهم بعضا وهو لغة الطرد والابعاد وشرعا كلمات معلومة جعلت حجة للمضطر الى قذف من لطخ فراشه وألحق العار به أو الى نفى ولد قال النووى انما سمى لعانا لأن كلا من الزوجين يبعد عن صاحبه (بما سمى الله فى كتابه) فى هذه الآية بأن يقول الزوج اربع مرات أشهد بالله انى لمن الصادقين فيما رميت به هذه من الزنا والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رماها به من الزنا ويشير اليها فى الحضور ويميزها فى الغيبة ويأتى بدل ضمائر الغائب بضمائر المتكلم فيقول لعنة الله على ان كنت الخ وان كان ولدا ينفيه ذكره فى الكلمات الخمس لينتفى عنه فيقول ان الولد الذى ولدته أو هذا الولد من زنا ليس منى (فلاعنها) أى لاعن عويمر زوجته خولة بعد أن قذفها وأتت عند النبى صلى الله عليه وسلم وسألها فأنكرت وأصرا فى السنة الاخيرة من زمانه صلى الله عليه وسلم وجزم الطبرى وأبو حاتم وابن حبان بأنها فى شعبان سنة تسع وعند الدارقطنى من حديث عبد الله بن جعفر أنها كانت منصرف النبى صلى الله عليه وسلم من تبوك ورجح بعضهم أنها كانت فى شعبان سنة عشر لا سنة تسع وفى حديث ابن مسعود عند مسلم أنها كانت ليلة جمعة (ثم قال عويمر (يارسول الله ان حبستها فقد ظلمتها فطلقها) زاد فى باب من أجاز طلاق الثلاث من طريق مالك عن ابن شهاب ثلاثا وتمسك به من قال لا تقع الفرقة بين المتلاعنين الا بايقاع الزوج وهو قول عثمان الليثى واحتج بأن

الفرقة لم تذكر فى القرآن وأنّ ظاهر الاحاديث أنّ الزوج هو الذى طلق ابتداء وقال الشافعى ومحنون من المالكية تقع بعد فراغ الزوج من اللعان لان التعان المرأة انما شرع لدفع الحد عنها بخلاف الرجل فانه يزيد على ذلك فى حقه نفى النسب ولحاق الولد وزوال الفراش وقال مالك بعد فراغ المرأة وتظهر فائدة الخلاف فى التوارث لومات احدهما عقب فراغ الرجل وفيما اذا علق طلاق امرأة بفراق اخرى ثم لاعن الاخرى وقال أبو حنيفة لاتقع حتى يوقعها الحاكم لظاهر ماوقع فى أحاديث اللعان وتكون فرقة طلاق وعن أحمد روايتان وقول النووى فى شرح مسلم كذبت عليها يارسول الله ان امسكتها هو كلام مستقل وقوله فطلقها أى ثم عقب ذلك بطلاقها وذلك لانه ظن أن اللعان لايحرمها عليه فأراد تحريمها بالطلاق فقال هى طالق ثلاثا فقال له النبى صلى الله عليه وسلم لاسبيل لك عليها أى لاملك لك عليها فلا يقع طلاقا تعقبه فى الفتح بأنه يوهم أنّ قوله لاسبيل لك عليها وقع منه صلى الله عليه وسلم عقب قول الملاعن هى طالق ثلاثا وأنه موجود كذلك فى حديث سهل بن سعد الذى شرحه وليس كذلك فانّ قوله لاسبيل لك عليها لم يقع فى حديث سهل وانما وقع فى حديث ابن عمر عقب قوله الله أعلم أن أحدكما كاذب لاسبيل لك عليها وقال الخطابى لفظ فطلقها يدل على وقوع الفرقة باللعان ولولا ذلك لصارت فى حكم المطلقات واجمعوا على أنها ليست فى حكمهن فلا يكون له مراجعتها ان كان الطلاق رجعيا ولا يحل له أن يخطبها ان كان بائنا وانما اللعان فرقة فسخ (فكانت) أى الفرقة بينهما (سنة لمن كان بعدهما فى المتلاعنين) فلا يجتمعان بعد الملاعنة وقال ابن عبد البر أبدى له بعض أصحابنا فائدة وهو أن لايجتمع ملعون مع غير ملعون لانّ أحدهما ملعون فى الجملة بخلاف ما اذا تزوجت المرأة غير الملاعن فانه لايتحقق وعورض بأنه لو كان كذلك لامتنع عليهما معا التزويج لانه يتحقق أنّ أحدهما ملعون ويمكن أن يجاب بأنّ فى هذه الصورة افتراقا فى الجملة وفى رواية الباب الآتى من طريق فليح عن الزهرى فكانت سنة أن يفرق بين المتلاعنين وكانت حاملا فأنكر حملها (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا فان جاءت به) أى بالولد لدلالة السياق عليه (اسحم) بفتح الهمزة وسكون السين وفتح الحاء المهملتين آخره ميم أى أسود (أدعج العينين) بالعين المهملة والجيم أى شديد سواد الحدقة (عظيم الاليتين) بفتح الهمزة أى العجز (خدلج الساقين) بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة واللام المشددة آخره جيم أى عظيمهما (فلا احسب عويمرا الاقد صدق عليها وان جاءت به أحيمر) بضم الهمزة وفتح الحاء المهملة وكسر الميم مصغرا أحمر وقول صاحب التنقيح انّ الصواب صرف أحيمر وهو الابيض تعقبه فى المصابيح فقال عدم الصرف كما فى المتن هو الصواب وما ادّعى هو أنه عين الصواب هو عين الخطأ (كأنه وحرة) بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة تترامى على الطعام واللحم فتفسده وهى من انواع الوزغ وشبهه بها لحمرتها وقصرها (فلا احسب عويمرا الاقد كذب عليها فجاءت به على النعت الذى نعت رسول الله) ولغير أبى ذر الذى نعت به رسول الله (صلى الله عليه وسلم من تصديق عويمر) وفى باب التلاعن فى المسجد من طريق ابن جريج عن الزهرى فجاءت به على المكروه من ذلك (فكان) أى الولد (بعد ينسب الى امه) فاعتبر الشبه من غير حكم به لاجل ماهو أقوى من الشبه وهو الفراش كما فعل فى وليدة زمعة وانما يحكم بالشبه وهو حكم القافة اذا استوت العلائق كسيدين وطئا فى طهر * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الطلاق والتفسير والاعتصام والاحكام والمحاربين والتفسير أيضا ومسلم فى اللعان وأبو داود فى الطلاق وكذا النساءى وابن ماجه * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (والخامسة) أى والشهادة الخامسة (أنّ لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين) فيما رمى به زوجته من الزنا وهذا لعان الرجل وحكمه سقوط حد القذف وحصول الفرقة بينهما بنفسه فرقة فسخ فى مذهبنا لقوله عليه السلام المروى فى البيهقى وغيره المتلاعنان لايجتمعان أبدا وعند أبى حنيفة رحمه الله بتفريق الحاكم فرقة طلاق ونفى الولدان تعرض له فيه وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (سليمان ابن داود) العتكى (ابو الربيع) الزهرانى المقرى البصرى قال (حدثنا فليح) بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة مصغرا ابن سليمان الخزاعى وفليح لقبه واسمه عبد الملك (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه (أنّ رجلا) هو عويمر العجلانى (أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ارأيت رجلا) أى اخبرنى عن حكم رجل (رأى مع امرأته رجلا) استعمل الكناية ومقصوده معينة خاصة وانه كان وحده عند الرؤية (أيقتله) لاجل ماوقع مما لايقدر على الصبر عليه غالبا من الغيرة التى طبع عليها البشر

(فتقتلونه) قصاصا (ام كيف يفعل) أى ام يصبر على مابه من المضض فأم متصلة ويحتمل أن تكون منقطعة بمعنى
الاضراب أى بل هنا حكم آخر (فأنزل الله) تعالى (فيهما) فى عويمر وخولة زوجته (ماذكر فى القرآن من
التلاعن فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قضى) بضم القاف وكسر الضاد المعجمة وفى نسخة قد قضى الله
(فيك وفى امرأتك) بآية اللعان (قال) سهل (فتلاعنا) بعد أن قذفها وأنكرت الا أن سألها رسول الله صلى عليه وسلم
(وانا شاهد) حاضر (عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ففارقها) فرقة مؤبدة (فكانت) أى الملاعنة (سنة ان
يفرق) أى فى التفريق (بين المتلاعنين) فأن مصدرية (وكانت حاملا فانكر) عويمر (حملها) زاد فى رواية العباس
ابن سهل بن سعد عن أبيه عند أبى داود فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعاصم بن عدى أمسك المرأة عندك حتى
تلد (وكان ابنها) الذى وضعته بعد الملاعنة (يدعى اليها) لانه صلى الله عليه وسلم ألحقه بها لانه متحقق منها فلو
أكذب الزوج نفسه ثبت النسب ولزمه الحد ولم ترتفع الحرمة المؤبدة (ثم جرت السنة فى الميراث أن يرثها) ولدها
الذى نفاه زوجها بالملاعنة (وترث) هى (منه مافرض الله لها) والظاهر أن هذا من قول سهل حيث قال فتلاعنا
الخ * ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فأنزل الله فيهما * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ويدرأ عنها) عن
المقذوفة (العذاب) أى الحد (أن تشهد أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين) فيما رمانى به وسقط لفظ باب لغير
أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن بشار) بفتح الموحدة والشين المعجمة المشددة بندار
العبدى البصرى قال (حدثنا ابن أبى عدى) محمد واسم أبى عدى ابراهيم البصرى (عن هشام بن حسان)
منصرف وغير منصرف الازدى القردوسى بضم القاف وسكون الراء وضم الدال البصرى أنه قال (حدثنا
عكرمة) بن عبد الله البربرى مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله عنهما (أن هلال بن امية) بضم الهمزة
وفتح الميم وتشديد التحتية الواقفى بكسر القاف والفاء الانصارى أحد الثلاثة المخلفين عن غزوة تبوك وتيب
عليهم (قذف امرأته) خولة بنت عاصم كما رواه ابن منده وكانت حاملا (عند النبى صلى الله عليه وسلم بشريك بن
سحماء) بفتح السين وسكون الحاء المهملتين ممدود اسم امه وفى تفسير مقاتل أنها كانت حبشية وقيل يمانية
واسم أبيه عبدة بن معتب أو مغيث ولا يمتنع أن يتهم شريك بن سحماء بهذه المرأة وامرأة عويمر معا وأما
قول ابن الصباغ فى الشامل ان المزنى ذكر فى المختصر أن العجلانى قذف زوجته بشريك ابن سحماء وهو سهو
فى النقل وانما القاذف لشريك هلال بن امية فلعله لم يعرف مستند المزنى فى ذلك وقد سبق فى الباب الذى قبله
مستند ذلك فليلتفت اليه والجمع ممكن فيتعين المصير اليه وهو أولى من التغليط على مالا يخفى (فقال النبى صلى الله
عليه وسلم البينة) بالنصب بتقدير أحضر البينة (أو حد) بالرفع أى أتحضر البينة أو يقع حد (فى ظهرك) أى على
ظهرك كقوله لاصلبنكم فى جذوع النخل (فقال يا رسول الله اذا رأى أحدنا على امرأته رجلا ينطلق) حال كونه
(يلتمس البينة) أى يطلبها (فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يقول البينة والا حد فى ظهرك فقال هلال والذى
بعثك بالحق انى لصادق فلينزلن الله) بفتح اللام وضم التحتية وسكون النون (ما يبرئ ظهرى من الحد) فى موضع
نصب بقوله فلينزلن الله (فنزل جبريل) عليه السلام (وانزل عليه) صلى الله عليه وسلم (والذين يرمون ازواجهم
فقرأ حتى بلغ ان كان من الصادقين) أى فيما رماها الزوج به (فانصرف النبى صلى الله عليه وسلم فأرسل اليها) أى
الى خولة بنت عاصم زوج هلال فحضرت بين يديه (فجاء هلال فشهد) اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين فيما
رماها به والخامسة أن لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فى الرمى (والنبى صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم
أن احدكما كاذب) قال القاضى عياض وتبعه النووى فى قوله أحدكما رد على من قال من النحاة ان لفظ أحد
لا يستعمل الا فى النفى وعلى من قال منهم لا يستعمل الا فى الوصف وانه لا يوضع فى موضع واحد ولا يقع موقعه
وقد أجازه المبرد وجاء فى هذا الحديث فى غير وصف ولا نفى بمعنى واحد انتهى وتعقب الفاكهانى ذلك فقال هذا
من أعجب ماوقع للقاضى عياض مع براعته وحذقه فان الذى قاله النحاة انما هو فى أحد التى للعموم نحو مافى
الدار من أحد وماجاءنى من أحد وأما أحد بمعنى واحد فلا خلاف فى استعمالها فى الاثبات نحو قل هو الله أحد
ونحو فشهادة أحدهم ونحو أحدكما كاذب (فهل منكما تائب) عرض لهما بالتوبة بلفظ الاستفهام لابهام
الكاذب منهما فلذلك لم يقل لهما توبا ولا لاحدهما بعينه تب ولا قال ليتب الكاذب منكما وزاد جرير بن حازم عن
أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبرى والحاكم والبيهقى فقال هلال والله انى لصادق (ثم قامت) أى

الزوجة (فشهدت) أى اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فيما رمانى به (فلما كانت عند) المرة (الخامسة وقفوها) بتشديد القاف ولابى ذر وقفوها بتخفيفها (وقالوا انها موجبة) للعذاب الاليم ان كنت كاذبة (قال ابن عباس) بالسند السابق (فتلكأت) بهمزة مفتوحة بعد الكاف المشددة بوزن تفعلت أى تباطأت عن ذلك (ونكصت) أى أحجمت (حتى ظننا أنها ترجع) عن مقالتها فى تكذيب الزوج ودعوى البراءة عما رماها به (ثم قالت لا أفضح) بفتح الهمزة والمعجمة (قومى سائر اليوم) أى جميع الايام ايام الدهر أو فيما بقى من الايام بالاعراض عن اللعان والرجوع الى تصديق الزوج واريد باليوم الجنس ولذلك اجراه مجرى العام (فمضت) أى فى تمام اللعان (فقال النبى صلى الله عليه وسلم ابصروها) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر المهملة (فان جاءت به) أى الولد (أكحل العينين) أى شديد سواد جفونهما خلقة من غير اكتحال (سابغ الاليتين) أى غليظهما (خدلج الساقين) بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة وبعد اللام المشددة جيم عظيمهما (فهو لشريك بن سحماء فجاءت به كذلك فقال النبى صلى الله عليه وسلم لولا ما مضى من كتاب الله) فى آية اللعان (لكان لى ولها شأن) فى اقامة الحد عليها وفى ذكر الشان وتنكيره تهويل عظيم لما كان يفعل بها أى لفعلت بها لتضاعف ذنبها ما يكون عبرة للناظرين وتذكرة للسامعين قال الكرمانى فان قلت الحديث الاول يدل على أن عويمرا هو الملاعن والآية نزلت فيه والولد شابهه والثانى أن هلالا هو الملاعن والآية نزلت فيه والولد شابهه وأجاب بأن النووى قال اختلفوا فى نزول آية اللعان هل هو بسبب عويمر أم بسبب هلال والاكثرون أنها نزلت فى هلال وأما قوله عليه السلام لعويمر ان الله قد أنزل فيك وفى صاحبتك فقالوا معناه الاشارة الى ما نزل فى قصة هلال لأن ذلك حكم عام لجميع الناس ويحتمل أنها نزلت فيهما جميعا فلعلهما سألا فى وقتين متقاربين فنزلت الآية فيهما وسبق هلال باللعان انتهى قال فى الفتح ويؤيد التعدد أن القائل فى قصة هلال سعد بن عبادة كما أخرجه أبو داود والطبرى والقائل فى قصة عويمر عاصم بن عدى كما فى حديث سهل السابق ولا مانع أن تتعدد القصص ويتحد النزول وجنح القرطبى الى تجويز نزول الآية مرتين وأنكر جماعة ذكر هلال فيمن لاعن والصحيح ثبوت ذلك وكيف يجزم بخطأ حديث ثابت فى الصحيحين بمجرد دعوى لا دليل عليها وقول النووى فى تهذيبه اختلفوا فى الذى وجد مع امرأته رجلا وتلاعنا على ثلاثة أقوال هلال بن امية أو عاصم بن عدى أو عويمر العجلانى قال الواحدى أظهر هذه الاقوال أنه عويمر لكثرة الاحاديث واتفقوا على أن الموجود زانيا شريك بن سحماء تعقبوه بأن قصتى ملاعنة عويمر وهلال ثبتتا فكيف يختلف فيهما وانما الخلاف فيه سبب نزول الآية فى أيهما وقد سبق تقريره وبأن عاصما لم يلاعن قط وانما سأل لعويمر العجلانى عن ذلك وبان قوله واتفقوا على أن الموجود زانيا شريك ممنوع اذ لم يوجد زانيا وانما هم اعتقدوا ذلك ولم يثبت ذلك فى حقه فى ظاهر الحكم فصواب العبارة أن يقال واتفقوا على أن المرمى به شريك بن سحماء * وهذا الحديث قد مر فى باب اذا ادعى أو قذف فله أن يلتمس البينة من كتاب الشهادات * (باب قوله) عز وجل (والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين) فيما رماها به وخصها بالغضب لان الغالب أن الرجل لا يتجشم فضيحة أهله ورميها بالزنا الا وهو صادق معذور وهى تعلم صدقه فيما رماها به فلذا كانت الخامسة فى حقها أن غضب الله عليها والمغضوب عليه هو الذى يعلم الحق ثم يحيد عنه وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا مقدم بن محمد بن يحيى) بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة الهلالى الواسطى قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عمى القاسم بن يحيى عن عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال البخارى (وقد سمع) القاسم (منه) أى من عبيد الله (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رجلا) هو عويمر العجلانى (رمى امرأته) بالزنا (فانتفى من ولدها فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله) تعالى فى كتابه والذين يرمون ازواجهم الى قوله والخامسة أن غضب الله عليها ان كان من الصادقين (ثم قضى) صلى الله عليه وسلم (بالولد للمرأة) واستدل به على مشروعية اللعان لنفى الولد بمجرد اللعان ولو لم يتعرض الرجل لذكره فى اللعان وفيه نظر لأنه لو استلحقه لحقه وانما يؤثر اللعان بالرجل دفع حد القذف عنه وثبوت زنا المرأة ثم يرتفع عنها الحد بالتعانها وقال الشافعى ان نفى الولد فى الملاعنة انتفى وان لم يتعرض له فله أن يعيد اللعان لانتفائه ولا اعادة على المرأة وان امكنه الرفع الى الحاكم فأخره بغير عذر حتى ولدت لم يكن له أن ينفيه (وفرق)

عليه السلام (بين المتلاعنين) تمسك به الحنفية أن مجرد اللعان لا يحصل التفريق ولا بد من حكم حاكم وحمله
الجمهور على أن المراد الافتاء والخبر عن حكم الشرع بدليل قوله فى الرواية الاخرى لا سبيل لك عليها وفرق
بتشديد الراء يقال فى الاجسام وبالتخفيف فى المعانى * وبقية مباحث الحديث تأتى ان شاء الله تعالى فى اللعان
وغيره بعون الله وقوته * هذا (باب) بالتنوين (قوله) تعالى (ان الذين جاؤا بالافك) فى أمر عائشة (عصبة)
جماعة من العشرة الى الاربعين (منكم) أيها المؤمنون يريد عبد الله بن أبى وكان من جملة من حكم له بالايمان
ظاهرا وزيد بن رفاعة وحسان بن ثابت ومسطح بن اثاثة وحمنة بنت جحش ومن ساعدهم (لا تحسبوه شرا لكم)
الضمير للافك والخطاب للرسول وأبى بكر وعائشة وصفوان لتأذيهم بذلك (بل هو خير لكم) لما فيه من جزيل
ثوابكم واظهار شرفكم وبيان فضلكم من حيث نزلت فيكم ثمانى عشرة آية فى براءتكم وتهويل الوعيد للقاذفين
ونسبتهم الى الافك (لكل امرئ منهم) من أهل الافك (ما اكتسب من الاثم) أى لكل منهم جزاء ما اكتسبه
من العقاب فى الآخرة والمذمة فى الدنيا بقدر ما خاض فيه مختصا به (والذى تولى كبره) معظمه باشاعته (منهم)
أى من الخائضين (له عذاب عظيم) فى الآخرة أو فى الدنيا بأن جلدوا وصار ابن أبى مطرودا مشهورا بالنفاق
وحسان أعمى أشل اليدين ومسطح مكفوف البصر وسقط لابى ذر لا تحسبوه الخ (أفاك) قال أبو عبيدة أى
(كذاب) وقيل هو أبلغ ما يكون من الكذب والافتراء وسمى أفاكا لكونه مصروفا عن الحق من قولهم أفك
الشئ اذا قلبه عن وجهه * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن معمر)
هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها)
فى قوله تعالى (والذى تولى كبره قالت) هو (عبد الله بن ابى) بالتنوين (ابن سلول) برفع ابن لانه صفة لعبد
الله لا لابى وسلول غير منصرف للتأنيث والعلمية لانها امه والمراد من اضافة الكبر اليه أنه كان مبتدئا به وقيل
لشدة رغبته فى اشاعة تلك الفاحشة * هذا (باب) بالتنوين فى قوله عز وجل (لولا) تحضيضية أى هلا (اذ
سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيرا الى قوله الكاذبون) بأنفسهم أى بالذين منهم من المؤمنين
والمؤمنات كقوله ولا تلمزوا أنفسكم فان قلت لم عدل عن الخطاب الى الغيبة فى قوله وقالوا هذا افك ولم يقل
وقلتم وعن المضمر الى المظهر والخطاب الى الغيبة والمفرد الى الجمع فى قوله ظن المؤمنون والمؤمنات ولم يقل
ظننتم بها أى بعائشة على الاصل لأن المخاطب من بحضرة الرسول صلى الله عليه وسلم وخلاصة الجواب كما قال
فى مفاتيح الغيب أن فى العدول من الخطاب الى الغيبة توبيخ المخاطبين بطريق الالتفات ومعاتبة شديدة وابعادا
من مقام الزلفى اى كيف سمعوا ما لا ينبغى الاصغاء اليه فضلا عن أن يتفوهوا به وفى العدول من المضمر الى المظهر
الدلالة على أن صفة الايمان جامعة لهم فينبغى لمن اشترك فيها أن لا يسمع فيمن شاركه فيها قول عائب ولا طعن
طاعن لأن عيب أخيه عيبه والطعن فى أخيه طعن فيه وسياق هذه الآية هنا ثابت لابى ذر فقط وفى رواية غيره
ولولا وهلا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا أى ما ينبغى لنا وما يصح لنا أن نتكلم بهذا القول المخصوص أو بنوعه
فان قذف آحاد الناس محرم شرعا لا سيما الصديقة ابنة الصديق حرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحانك
معناه التعجب هذا بهتان عظيم أى كذب عظيم يبهت ويتحير من عظمته لولا هلا جاؤا عليه أى على ما زعموا
بأربعة شهداء يشهدون على معاينتهم ما رموها به فان لم يأتوا بالشهداء يشهدون على ما قالوا فاولئك عند الله أى
فى حكمه هم الكاذبون فيما قالوه وهذا ساقط لابى ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن
بكير بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا المخزومى مولاهم المصرى قال (حدثنا الليث) هو ابن سعد الامام
(عن يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى أنه (قال اخبرنى) بالافراد (عروة بن الزبير)
ابن العوام (وسعيد بن المسيب) بفتح التحتية المشددة (وعلقمة بن وقاص) الليثى (وعبيد الله) بضم العين (ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل
الافك) بكسر الهمزة وسكون الفاء الكذب الشديد والافتراء المزيد (ما قالوا فبرأها الله مما قالوا) بما أنزله
فى كتابه قال الزهرى (وكل) من الاربعة (حدثنى) بالافراد (طائفة من الحديث) أى بعضه لجميعه عن
مجموعهم لأن مجموعه عن كل واحد منهم (وبعض حديثهم يصدق بعضا) قال فى الفتح كأنه مقلوب والمقام
يقتضى أن يقول وحديث بعضهم يصدق بعضا ويحتمل أن يكون على ظاهره أى أن بعض حديث كل منهم بدل

على صدق الراوى فى بقية حديثه لحسن سياقه وجودة حفظه (وان كان بعضهم اوعى) أى أحفظ (له) أى للحديث المذكور خاصة (من بعض الذى حدثنى عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها أى عن حديث عائشة فى قصة أهل الافك (أنّ عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد أن يخرج) زاد معمر عند ابن ماجه سفرا أى الى سفر (اقرع بين ازواجه) تطييبا لقلوبهنّ (فأيتهنّ) بتاء التأنيث (خرج سهمها خرج بها رسول الله صلى الله عليه وسلم معه) فى السفر (قالت عائشة فاقرع بيننا) صلى الله عليه وسلم (فى غزوة غزاها) هى غزوة بنى المصطلق (فخرج سهمى) وعند ابن اسحاق فخرج سهمى عليهنّ وهو يشعر بأنه لم يخرج معه حينئذ غيرها (فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما نزل الحجاب) أى الامر به (فانا احمل فى هودجى وأنزل فيه) بضم همزة أحمل وأنزل مع التخفيف مبنيا للمفعول فيهما (فسرنا) الى بنى المصطلق (حتى اذا فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوته تلك) وغنم أموالهم وأنفسهم (وقفل) أى رجع (ودنونا) ولابى ذر عن الحموى والمستملى دنونا بغير واو أى قربنا (من المدينة) حال كوننا (قافلين) أى راجعين (آذن) بالمد والتخفيف اعلم (ليلة بالرحيل فقمت حين آذنوا بالرحيل فمشيت) لقضاء حاجتى منفردة (حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شأنى) الذى توجهت له (أقبلت الى رحلى فاذا عقد لى) بكسر العين (من جزع ظفار) بفتح الجيم وسكون الزاى المعجمة مضافا لظفار وهو بالظاء المعجمة والفاء وبعد الالف راء مكسورة مبنيا كحضار مدينة باليمن وفى رواية أبى ذر أظفار بالهمزة المفتوحة وتنوين الراء (قد انقطع) زاد فى رواية فرجعت الى المكان الذى ذهبت اليه (فالتمست عقدى وحبسنى ابتغاؤه) أى طلبه (وأقبل) ولابى ذر فاقبل بالفاء بدل الواو (الرهط الذين كانوا يرحلون لى) بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الحاء المهملة مع التخفيف أى يشدّون الرحل على بعيرى سمى الواقدى منهم أبا موبهبة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فاحتملوا هودجى فرحلوه) بالتخفيف (على بعيرى الذى كنت ركبت) أى عليه (وهم يحسبون أنى فيه وكان النساء اذ ذاك خفافا لم يثقلهنّ اللحم) بضم التحتية وكسر القاف (انما تأكل) المرأة منهنّ (العلقة) بضم العين وسكون اللام وبالقاف (القليل من الطعام) ولابى ذر عن الحموى والمستملى يأكلن أى النساء وفى نسخة نأكل بنون أوله ولام آخره فقط وعزاها فى الفتح للكشميهنى (فلم يستنكر القوم) بالرفع (خفة الهودج) وفى رواية فليح فى الشهادات ثقل الهودج والاول أوضح لأن مرادها اقامة عذرهم فى تحميل هودجها وهى ليست فيه فكأنها تقول كانت لخفة جسمها بحيث انّ الذين يحملون هودجها لا فرق عندهم بين وجودها فيه وعدمها (حين رفعوه) وفى الفرع حتى ولعلها سبق قلم فان الذى فى اليونينية حين وهو ظاهر (وكنت جارية حديثة السنّ) لأنها اذ ذاك لم تبلغ خمس عشرة سنة أى أنها مع نحافتها صغيرة السنّ ففيه اشارة الى المبالغة فى خفتها أو الى بيان عذرها فيما وقع منها من الحرص على العقد الذى انقطع واشتغلت بالتماسه من غير أن تعلم أهلها بذلك وذلك لصغر سنها وعدم تجاربها (فبعثوا الجمل) أى اثاروه (وساروا) أى وهم يظنون أنها عليه (فوجدت عقدى بعد ما استمرّ الجيش) استفعل من مرّ (فجئت منازلهم) بالجمع التى كانوا نازلين بها (وليس بها داع ولا مجيب) وفى رواية فليح فجئت منزلهم وليس فيه أحد (فاممت) بتشديد الميم الاولى فى الفرع وفى اليونينية كشط موضع الشدة قال الحافظ ابن حجر وهى رواية أبى ذر هنا وفى نسخة فأممت بتخفيفها أى قصدت (منزلى الذى كنت به) قبل (وظننت أنهم سيفقدونى) بكسر القاف ونون واحدة والظنّ هنا بمعنى العلم لأن فقدهم اياها محقق قطعا وهو معلوم عندها وفى نسخة سيفقدونى بفتح القاف ولابى ذر سيفقدوننى بنونين لعدم الناصب والجازم والاولى لغة (فيرجعون الىّ فبينا) بغير ميم (أنا جالسة فى منزلى غلبتنى عينى فنمت) بسبب شدّة الغم اذ من شأن الغم وهو وقوع ما يكره غلبة النوم بخلاف الهمّ وهو توقع ما يكره فانه يقتضى السهر (وكان صفوان بن المعطل) بتشديد الطاء المفتوحة (السلمىّ) بضم السين وفتح اللام (ثم الذكوانىّ) بفتح الذال المعجمة الصحابىّ الفاضل (من وراء الجيش) وفى رواية معمر قد عرّس من وراء الجيش (فأدلج) بسكون الدال المهملة أى سار من أوّل الليل وبتشديدها من آخره وحينئذ فالذى هنا ينبغى أن يكون بالتشديد لأنه كان فى آخر الليل لكن التخفيف هو الذى رويناه (فاصبح عند منزلى فرأى سواد انسان نائم) لا يدرى أهو رجل أو امرأة (فأتانى فعرفنى حين رآنى) لعلها انكشف وجهها لما نامت (وكان يرانى) ولابى ذر وكان رآنى (قبل) نزول (الحجاب فاستيقظت باسترجاعه) بقوله انا لله وانا اليه راجعون (حين عرفنى فخمرت) بالخاء المعجمة والميم المشدّدة أى غطيت (وجهى بجلبابى) تعنى الثوب الذى كان عليها وهو بكسر

الجيم

الجيم (والله) ولابى ذر ووالله (ما كلمنى كلمة) ولابى ذر ما يكلمنى بصيغة المضارع اشارة الى أنه استمر منه ترك
المخاطبة وهو أحسن من الاولى اذ الماضى يخص النفى بحال الاستيقاظ (ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى
أناخ راحلته) فيه نفى لكلامه لها بغير الاسترجاع الى أن أناخ ولا يمنع ما بعد الاناخة ولابى ذر عن الحموى
والمستملى حين فالنفى مقيد بحال اناخة الراحلة فلا يمنع ما قبل الاناخة ولا ما بعدها وفى رواية ابن اسحاق أنه
قال لها ما خلفك وأنه قال لها اركبى واستأخر * وفى حديث ابن عمر عند الطبرانى وابن مردويه فلما رآنى ظن
أنى رجل فقال يا نومان قم فقد سار الناس وفى مرسل سعيد بن جبير عند ابن أبى حاتم فاسترجع ونزل عن بعيره
وقال ما شأنك يا أم المؤمنين فحدثته بأمر القلادة (فوطئ على يديها) بالتثنية أى يدى الناقة ليكون أسهل
لركوبها ولابى ذر على يدها (فركبتها فانطلق) حال كونه (يقود بى الراحلة) وفى مرسل مقاتل بن حيان
بالمهملة والتحتية عند الحاكم فى الاكليل أنه ركب معها مردفا لها وما فى الصحيح هو الصحيح (حتى أتينا الجيش بعد
ما نزلوا) حال كونهم (موغرين) بضم الميم وكسر الغين المعجمة والراء المهملة أى نازلين فى وقت الوغرة بفتح الواو
وسكون الغين المعجمة شدة الحر وقت كون الشمس فى كبد السماء (فى نحر الظهيرة) بالحاء المهملة والظهيرة بفتح
المعجمة وكسر الهاء حيث تبلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كأنها وصلت الى النحر وهو أعلى الصدر وهو تأكيد
لقوله موغرين (فهلك) أى بسبب الافك (من هلك) أى فى شأنى وفى رواية أبى أويس عند الطبرانى فهنالك
قال فى وفيه أهل الافك ما قالوا (وكان الذى تولى الافك) رأس المنافقين (عبد الله بن ابى) بالتنوين (ابن
سلول) بنصب ابن صفة لعبد الله وسلول بفتح السين غير منصرف للعلمية والتأنيث (فقدمنا المدينة فاشتكيت)
أى مرضت (حين قدمت شهرا والناس يفيضون) بضم أوله (فى قول اصحاب الافك) أى يشيعونه (لا اشعر
بشئ من ذلك) وفى رواية ابن اسحاق وقد انتهى الحديث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم والى أبوى
ولا يذكرون لى شيئا من ذلك (وهو يريبنى) بفتح أوله من الثلاثى وبضمه من الرباعى يقال رابه وأرابه أى
يشككنى ويوهمنى (فى وجعى انى لا اعرف من رسول الله صلى الله عليه وسلم اللطف) بفتح اللام والطاء المهملة
والفاء ولابى ذر اللطف بضم اللام وسكون الطاء أى الرفق (الذى كنت أرى منه حين اشتكى) أمرض (انما
يدخل على) بتشديد الياء (رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسلم ثم يقول كيف تيكم) بكسر الفوقية وهو
للمؤنث مثل ذاكم للمذكر ولابن اسحاق فكان اذا دخل قال لامى وهى تمرضنى كيف تيكم وفهمت أم المؤمنين
من ذلك بعض الجفاء منه صلى الله عليه وسلم ولكنها لم تكن تدرى السبب (ثم ينصرف فذاك الذى يريبنى)
بفتح أوله وكسر ثانيه (ولا اشعر بالشر) الذى تقوله أهل الافك وسقط لفظ الشر لغير أبى ذر (حتى خرجت
بعد ما نقهت) بفتح النون والقاف ويجوز كسرها أى افقت من مرضى ولم تكمل لى الصحة (فخرجت معى أم
مسطح) بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء بعدها حاء مهملات واسمها سلمى (قبل المناصع) بكسر
القاف وفتح الموحدة أى جهة المناصع بفتح الميم والنون وبعد الالف صاد وعين مهملتان موضع خارج المدينة
(وهو متبرزنا) بفتح الراء المشددة أى موضع قضاء حاجتنا (وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل أن نتخذ
الكنف) بضم الكاف والنون مواضع قضاء الحاجة (قريبا من بيوتنا وأمرنا أمر العرب الاول) بضم
الهمزة وتخفيف الواو نعت للعرب (فى التبرز قبل الغائط) وفى رواية فليح فى البرية أى خارج المدينة بعيدا
عن المنازل (فكنا نتأذى بالكنف) برائحتها (أن نتخذها عند بيوتنا فانطلقت أنا وأم مسطح) بكسر الميم (وهى
ابنة أبى رهم) أنيس (بن عبد مناف) بضم الراء وسكون الهاء وفى رواية صالح عند المؤلف فى المغازى وهى
ابنة أبى رهم بن عبد المطلب بن عبد مناف قال الحافظ ابن حجر وهو الصواب (وأمها بنت صخر بن عامر خالة
أبى بكر الصديق) واسمها رائطة فيما ذكره أبو نعيم (وابنها مسطح بن اثاثة) بضم الهمزة ومثلثتين بينهما ألف
من غير تشديد ابن عباد بن المطلب (فأقبلت أنا وأم مسطح قبل) أى جهة (بيتى قد) ولابى ذر وقد (فرغنا من
شأننا فعثرت) بالفاء والعين والراء المفتوحات (أم مسطح فى مرطها) بكسر الميم كسائها وهو من صوف أو خز
أو كتان أو ازار (فقالت تعس مسطح) بفتح العين قيده الجوهرى وكلام ابن الاثير يقتضى أن الاعرف كسرها
أى كبه الله لوجهه أو هلك قالت عائشة (فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا قالت أى هنتاه)
بفتح الهاء الاولى وسكون الاخيرة أى يا هذه (أولم تسمعى ما قال قالت) أى عائشة (قلت وما قال قالت) أى
عائشة (فأخبرتنى) أم مسطح (بقول اهل الافك فازددت مرضا على مرضى قالت فلما رجعت الى بيتى)

وسقط لغير أبي ذر لفظ قالت من قوله قلت فأخبرتني ومن قوله قالت فلما رجعت الى بيتي أي واستقريت فيه (ودخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم تعني) أي عائشة (سلم) وسقط تعني سلم لابي ذر (ثم قال كيف تيكم فقلت) له عليه السلام (أتأذن لي أن آتي أبوي قالت وأنا حينئذ أريد أن استيقن الخبر من قبلهما) من جهتهما (قالت فأذن لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت أبوي فقلت لامي) أم رومان (يا امتاه) بسكون الهاء (ما يتحدث الناس) أي به ويتحدث بفتح أوله (قالت يا بنية هوني عليك فوالله لقلما كانت امرأة قط وضيئة) بالنصب على الحال ولابي ذر وضيئة بالرفع صفة امرأة واللام في لقل للتأكيد أي حسنة جميلة (عند رجل يحبها ولها ضرائر) وسقطت الواو لابي ذر (الا كثرن) بتشديد المثلثة ولابي ذر عن الحموي والمستملي الا كثرن نساء الزمان (عليها) القول في نقصها فالاستثناء منقطع أو اشارة الى ما وقع من حمنة بنت جحش أخت أم المؤمنين زينب فان الحامل لها على ذلك كون عائشة ضرة أختها فالاستثناء متصل ولم تقصد أم رومان بقولها ولها ضرائر الا كثرن عليها قصة عائشة بنفسها وانما ذكرت شأن الضرائر وأما ضرائر عائشة وان لم يصدر منهن شئ فلم يعدم ذلك ممن هو من اتباعهن كحمنة (قالت) عائشة (فقلت سبحان الله) تعجبت من وقوع مثل ذلك في حقها مع تحققها براءتها (ولقد) ولابي ذر أو لقد (تحدث الناس بهذا قالت فبكيت تلك الليلة حتى أصبحت لا يرقأ) بالقاف والهمز أي لا ينقطع (لي دمع ولا أكتحل بنوم حتى أصبحت أبكي) لأن الهموم موجبة للسهر وسيلان الدموع (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب وأسامة ابن زيد رضي الله عنهما حين استلبث الوحي) بالرفع أي طال لبثه أو بالنصب أي استبطأ النبي صلى الله عليه وسلم الوحي (يستأمرهما) أي يستشيرهما (في فراق أهله) تعني نفسها (قالت فأما أسامة بن زيد فأشار على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذي يعلم من براءة أهله) مما ذكر (وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود فقال يا رسول الله) أمسك (أهلك) بالنصب ولابي ذر أهلك بالرفع أي هم أهلك (وما) ولابي ذر ولا (نعلم الا خيرا وأما علي بن ابي طالب فقال يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير) بلفظ التذكير على ارادة الجنس وفعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث افرادا وجمعا وقال ذلك لما رأى منه عليه الصلاة والسلام من شدة القلق فرأى أن بفراقها يسكن ما عنده بسببها فاذا تحقق براءتها فيراجعها (وان تسأل الجارية) بريرة (تصدقك) الخبر بالجزم على الجزاء (قالت) عائشة (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بريرة) واستشكل قوله الجارية بريرة بأن قصة الافك قبل شراء بريرة وعتقها لأنه كان بعد فتح مكة وهو قبله لأن حديث الافك كان في سنة ست أو أربع وعتق بريرة كان بعد فتح مكة في السنة التاسعة أو العاشرة لأن بريرة لما خيرت واختارت نفسها كان زوجها مغيث يتبعها في سكك المدينة يبكي عليها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة والعباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من الطائف في أواخر سنة ثمان وفي ذلك رد على ابن القيم حيث قال تسميتها بريرة وهم من بعض الرواة فان عائشة انما اشترت بريرة بعد الفتح ولما كاتبتها عقيب شرائها وعتقت خيرت فاختارت نفسها فظن الراوي أن قول علي وان تسأل الجارية تصدقك أنها بريرة فغلط قال وهذا نوع غامض لا يتنبه له الا الحذاق انتهى وتبعه الزركشي فقال ان تسمية الجارية بريرة مدرجة من بعض الرواة وأنها جارية أخرى وأجاب الشيخ تقي الدين السبكي بأجوبة أحسنها احتمال أنها كانت تخدم عائشة قبل شرائها وهذا أولى من دعوى الادراج وتغليط الحفاظ (فقال) عليه السلام (أي بريرة هل رأيت) عليها (من شئ يريبك) بفتح أوله من جنس ما قال أهل الافك (قالت بريرة) مجيبة له على العموم نافية عنها كل نقص (لا والذي بعثك بالحق ان رأيت) بكسر الهمزة أي ما رأيت (عليها أمرا أغمصه) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر الميم وصاد مهملة صفة لامر أي أعيبه (عليها) في جميع أحوالها (اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين أهلها) لصغر سنها ورطوبة بدنها (فتأتي الداجن) بدال مهملة وبعد الالف جيم مكسورة فنون الشاة التي تقتنى في البيت وتعلف وقد يطلق على غيرها مما يألف البيوت من الطير وغيره (فتأكله) قال ابن المنير في الحاشية هذا من الاستثناء البديع الذي يراد به المبالغة في نفي العيب كقوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب

فغفلتها عن عجينها أبعد لها من مثل الذي رميت به وأقرب الى أن تكون به من المحصنات الغافلات المؤمنات وتعقبه البدر الدماميني فقال ليس في الحديث صورة استثناء بسوى ولا غيرها من أدواته وانما فيه ان رأيت

عليها أمرا أغمصه عليها أكثر من أنها جارية الخ لكن معنى هذا قريب من معنى الاستثناء انتهى ثم قولها في
رواية هشام بن عروة فيما يأتي ان شاء الله تعالى قريبا في هذه السورة ما علمت منها الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب
الاحمر استثناء صريح في نفي العيب عنها وفي رواية عبد الرحمن بن حاطب عن علقمة عند الطبراني فقالت
الجارية الحبشية والله لعائشة أطيب من الذهب ولئن كانت صنعت ما قال الناس ليخبرنك الله قال فعجب الناس
من فقهها (فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستعذر) بالذال المعجمة (يومئذ من عبد الله بن أبي ابن سلول
قالت) عائشة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يا معشر المسلمين) بسكون العين (من يعذرني)
بفتح أوله وكسر المعجمة أي من يقيم عذري ان كافأته على قبيح فعله أو من ينصرني (من رجل) يريد ابن أبي (قد
بلغني اذاه في أهل بيتي فوالله ما علمت على) ولابي ذر في (اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا) صفوان بن المعطل
(ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على أهلي الا معي فقام سعد بن معاذ الانصاري) واستشكل ذكر سعد
ابن معاذ هنا بأن حديث الافك كان سنة ست في غزوة المريسيع وسعد مات من الرمية التي رميها بالخندق
سنة أربع وأجيب بأنه اختلف في المريسيع ففي البخاري عن موسى بن عقبة أنها سنة أربع وكذلك الخندق
وقد جزم ابن اسحاق بأن المريسيع كانت في شعبان والخندق في شوال وان كانا في سنة فلا يمتنع أن يشهدها
ابن معاذ لكن الصحيح في النقل عن موسى بن عقبة أن المريسيع سنة خمس فالذي في البخاري حملوه على انه
سبق قلم والراجح أيضا أن الخندق أيضا سنة خمس فيصح الجواب (فقال يا رسول الله انا أعذرك منه) بفتح
الهمزة وكسر المعجمة (ان كان من الاوس) قبيلتنا (ضربت عنقه) لان حكمه فيهم نافذ اذ كان سيدهم
ولان من أذاه عليه السلام وجب قتله (وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا أمرك قالت) عائشة
(فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج) بعد فراغ ابن معاذ من مقالته (وكان قبل ذلك رجلا صالحا) كامل
الصلاح لم يسبق منه ما يتعلق بالوقوف مع أنفة الحمية (ولكن احتملته) من مقالة ابن معاذ (الحمية) أي اغضبته
وفي رواية معمر عند مسلم اجتهلته بجيم ففوقية فهاء وصوبها التوربشتي أي حملته على الجهل (فقال لسعد)
هو ابن معاذ (كذبت لعمر الله) بفتح العين أي وبقاء الله (لا تقتله ولا تقدر على قتله) لانا نمنعك منه ولم يرد ابن
عبادة الرضى بقول ابن أبي لكن كان بين الحيين مشاحنة زالت بالاسلام وبقي بعضها بحكم الانفة فتكلم ابن
عبادة بحكم الانفة ونفى أن يحكم فيه ابن معاذ (فقام أسيد بن حضير) بضم الهمزة وفتح السين المهملة وحضير
بضم المهملة وفتح المعجمة مصغرين ولابي ذر ابن الحضير (وهو ابن عم سعد) ولابي ذر زيادة ابن معاذ أي من رهطه
(فقال لسعد بن عبادة كذبت لعمر الله لنقتلنه) بالنون ولو كان من الخزرج اذا أمرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم (فانك منافق تجادل عن المنافقين) تفسير لقوله فانك منافق فليس المراد نفاق الكفر (فتثاور)
بفوقية فمثلثة (الحيان الاوس والخزرج) أي نهض بعضهم الى بعض من الغضب (حتى هموا ان يقتتلوا
ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا)
بالفوقية والواو ولابي ذر سكت بحذف الواو أي سكت القوم (وسكت) عليه السلام (قالت) عائشة (فمكثت)
بالميم وضم الكاف من المكث ولابي ذر عن الكشميهني فبكيت من البكاء (يومي ذلك لا يرقأ) بالهمزة أي
لا ينقطع (لي دمع ولا اكتحل بنوم قالت فاصبح ابواي) أبو بكر وأم رومان (عندي وقد بكيت ليلتين ويوما)
الليلة التي أخبرتها فيها أم مسطح بالخبر والليوم الذي خطب فيه عليه السلام الناس والليلة التي تليه (لا اكتحل
بنوم ولا يرقأ لي دمع يظنان) أبي وأمي (أن البكاء فالق كبدي قالت) عائشة (فبينما) بالميم ولابي ذر عن
الحموي والمستملي فبينا (هما جالسان) ولابي ذر جالسين (عندي وانا أبكي) جملة حالية (فاستاذنت علي امرأة
من الانصار) لم تسم (فأذنت لها فجلست تبكي معي) تحزنا علي (قالت) عائشة (فبينا) بغير ميم (نحن على ذلك)
وللكشميهني نحن كذلك (دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلم ثم جلس قالت ولم يجلس عندي منذ
قيل ما قيل قبلها وقد لبث شهرا لا يوحى اليه في شأني) أي بشيء (قالت فتشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حين
جلس ثم قال اما بعد يا عائشة فانه قد بلغني عنك كذا وكذا) كناية عما رماها به أهل الافك (فان كنت بريئة
من ذلك (فسيبرئك الله) بوحي ينزله (وان كنت ألممت بذنب) أي وقع منك على خلاف العادة (فاستغفري الله
وتوبي اليه) منه (فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب الى الله) منه (تاب الله عليه) وسقط لفظ الجلالة لابي ذر

قوله سكتوا كذا بخطه والذي يؤخذ من فرع المزي ان رواية غير أبي ذر سكنوا بالنون والواو ورواية أبي ذر سكتوا بالتاء المثناة والواو اه

(قالت فلما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته قلص) بالقاف واللام والصاد المهملة المفتوحات انقطع
(دمعي حتى ما احس) أجد (منه قطرة) لأن الحزن والغضب اذا أخذا احدهما فقد الدمع لفرط حرارة المصيبة
(فقلت لابي أجب) عني (رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قال قال والله ما أدري ما أقول لرسول الله صلى
الله عليه وسلم) ولابي أويس فقال لا أفعل هو رسول الله صلى الله عليه وسلم والوحي يأتيه (فقلت لامي اجيبي
رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما أدري ما أقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت) عائشة (فقلت)
ولابي ذر قلت (وانا جارية حديثة السن لا اقرأ كثيرا من القرآن) هذا توطئة لعذرها في عدم استحضارها اسم
يعقوب عليه السلام (اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به) قيل
مرادها من صدق به من أصحاب الافك وضمت اليهم من لم يكذبهم تغليبا (فلئن) بفتح اللام وكسر الهمزة (قلت
لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني) ولابي ذر لا تصدقونني (بذلك) أي لا تقطعون بصدقي (ولئن
اعترفت لكم بأمر والله يعلم أني منه بريئة لتصدقني) بضم القاف وتشديد النون والاصل تصدقونني فأدغمت
النون في الاخرى (والله ما أجد لكم) وفي رواية فليح في الشهادات لي ولكم (مثلا الا قول ابي يوسف) وفي
رواية أبي اويس نسيت اسم يعقوب لما بي من البكاء واحتراق الجوف اذ (قال فصبر جميل والله المستعان على
ما تصفون قالت ثم تحولت فاضطجعت على فراشي قالت وانا حينئذ اعلم أني بريئة وان الله يبرئني ببراءتي) يبرئني
فعل مضارع في الفرع وغيره والذي في اليونينية مصحح عليه مبرئي بميم مضمومة فموحدة مفتوحة فراء مشددة
فهمزة مكسورة بين فتحية وكذا هو في الفتح وعند السفاقسي مبرئني بنون بعد الهمزة المضمومة واستشكله
بأن نون الوقاية انما تدخل في الافعال لتسلم من الكسر والاسماء تكسر فلا يحتاج اليها قال الحافظ ابن حجر
والذي وقفنا عليه مبرئي بغير نون وعلى تقدير وجود ما ذكر السفاقسي فقد سمع مثل ذلك في بعض اللغات
في اسم الفعل انتهى نحو دراكني وتراكني وعليكني بمعنى أدركني واتركني وألزمني وفي الحرف نحو انني
(ولكن) بتخفيف النون (والله ما كنت اظن أن الله منزل في شأني وحيا يتلى ولشأني في نفسي كان احقر من
أن يتكلم الله في بامر يتلى ولكن) بتخفيف النون ولابي ذر عن الكشميهني ولكنني وله عن الحموي والمستملي
ولكني بالادغام (كنت ارجو أن يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم رؤيا يبرئني الله بها قالت فوالله
ما رام رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي ما فارق مجلسه (ولا خرج احد من اهل البيت) الذين كانوا حاضرين
حينئذ (حتى أنزل عليه) الوحي (فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء) من العرق من شدة الوحي (حتى انه ليتحدر
منه مثل الجمان من العرق) بكسر الميم وسكون المثلثة مرفوعا والجمان بضم الجيم وتخفيف الميم الدر قال

كجمانة البحري جاء بها * غواصها من لجة البحر

وقال الداودي هو شيء كاللؤلؤ يصنع من الفضة والاول هو المعروف (وهو في يوم شات من ثقل القول الذي
ينزل عليه) بضم الياء وسكون النون وفتح الزاي وثقل بكسر المثلثة وفتح القاف (قالت فلما سري) بضم المهملة
وكسر الراء مشددة كشف (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سري عنه وهو يضحك) سرورا والجملة حالية
(فكانت) ولابي ذر عن الكشميهني فكان (اول) لم يضبط اللام من أول في الفرع ولا في أصله (كلمة تكلم بها
يا عائشة اما الله عز وجل) بتشديد ميم أما (فقد برأك) بالقرآن مما قاله أهل الافك فيك (فقالت) ولابي ذر قالت
(امي) أم رومان (قومي اليه) صلى الله عليه وسلم لاجل ما بشرك به (قالت) عائشة (فقلت والله) ولابي ذر لا
والله (لا اقوم اليه) والى الله صلاته وسلامه عليه (ولا أحمد الا الله عز وجل) الذي أنزل براءتي (وانزل الله)
بالواو ولابي ذر فانزل الله (عز وجل ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم لا تحسبوه العشر الآيات كلها) قال ابن
حجر آخر العشر والله يعلم وأنتم لا تعلمون انتهى وأقول بل هي تسعة ولعله عد قوله لهم عذاب أليم رأس آية وليس
كذلك بل تشبه فاصلة وليست بفاصلة كما نص عليه غير واحد من العادين وحينئذ فآخر العشر رؤف رحيم
وفي رواية عطاء الخراساني عن الزهري فأنزل الله ان الذين جاؤا بالافك الى قوله أن يغفر الله لكم والله غفور
رحيم وقول ابن حجر ان عدد الآي الى هذا الموضع ثلاث عشرة آية فلعل في قولها العشر الآيات مجازا بطريق
الغاء الكسر بناه على عد أليم كما مر فالصواب انها اثنتا عشرة اه فتأمل هذا التشريف والاكرام الناشئ عن
فرط تواضعها واستصغارها نفسها حيث قالت ولشاني في نفسي كان احقر من أن يتكلم الله في بوحي الخ فهذه

صديقة الامة تعلم انها بريئة مظلومة وأن قاذفيها ظالمون لها مفترون عليها وهذا كان احتقارها لنفسها وتصغيرها لنفسها فما ظنك بمن صام يوما أو يومين أو شهرا أو شهرين أو قام ليلة أو ليلتين فظهر عليه شئ من الاحوال فلوحظ باستحقاق الكرامات والمكاشفات واجابة الدعوات وانه ممن يتبرك بلقائه ويغتنم صالح دعائه ويتمسح بأثوابه ويقبل ثرى اعتابه فعجب من جهله بنفسه وغفل عن جرمه واغتر بامهال الله عليه فينبغي للعبد أن يستعيذ بالله أن يكون عند نفسه عظيما وهو عند الله حقير وسقط لا تحسبوه لابي ذر (فلما انزل الله) تعالى (هذا في براءتي) وأقيم الحد على من أقيم عليه (قال ابو بكر الصديق رضى الله عنه وكان ينفق على مسطح بن اثاثة لقرابته منه) كان ابن خالته (وفقره) أي لاجلهما (والله لا انفق على مسطح شيئا أبدا بعد الذي قال لعائشة ما قال فانزل الله ولا يأتل) لا يحلف (اولوا الفضل منكم) في الدين أبو بكر (والسعة) في المال (أن يؤتوا اولى القربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله) صفات لموصوف واحد ومسطح لانه كان مسكينا مهاجرا بدريا (وليعفوا وليصفحوا) عن خوضهم في أمر عائشة (ألا تحبون) خطاب لابي بكر (أن يغفر الله لكم) على عفوكم وصفحكم واحسانكم الى من أساء اليكم (والله غفور رحيم) فتخلقوا باخلاقه تعالى (قال ابو بكر) لما قرأ عليه النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية (بلى والله انى احب أن يغفر الله لى فرجع) بالتخفيف (الى مسطح النفقة التى كان ينفق عليه) قبل (وقال والله لا انزعها منه أبدا قالت عائشة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأل) بصيغة المضارع ولابي ذر سأل بصيغة الماضى (زينب ابنة جحش) أم المؤمنين رضى الله عنها (عن امرى فقال يا زينب ماذا علمت) على عائشة (اورأيت) منها (فقالت) ولابي ذر قالت (يا رسول الله احمى) بفتح الهمزة (سمعى) من أن أقول سمعت ولم أسمع (وبصرى) من أن أقول أبصرت ولم أبصر (ما علمت) عليها (الا خيرا قالت) عائشة (وهى) أي زينب (التى كانت تساميني من ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم) بضم الفوقية وبالمهملة من السمو وهو العلو والارتفاع أي تطلب من العلو والارتفاع والحظوة عند النبي صلى الله عليه وسلم ما اطلب أو تعتقد أن لها مثل الذى لى عنده (فعصمها الله) أي حفظها (بالورع) أن تقول بقول أهل الافك (وطفقت) بكسر الفاء جعلت أو شرعت (اختها حمنة) بفتح الحاء المهملة وبعد الميم الساكنة نون مفتوحة فهاء تأنيث (تحارب لها) أي لاختها زينب وتحكى مقالة أهل الافك لتخفض منزلة عائشة وتعلى منزلة اختها زينب (فهلكت فيمن هلك من اصحاب الافك) فحدت فيمن حد وأثمت مع من أثم * وهذا الحديث سبق في كتاب الشهادات * (باب قوله) تعالى (ولولا فضل الله عليكم) لولا هذه لامتناع الشئ لوجود غيره أي لولا فضل الله عليكم أيها الخائضون في شأن عائشة (ورحمته في الدنيا) بانواع النعم التى من جملتها قبول توبتكم وانابتكم اليه (والآخرة) بالعفو والمغفرة (لمسكم) عاجلا (فيما أفضتم) أي خضتم (فيه) من قضية الافك (عذاب عظيم) قال ابن عباس المراد بالعذاب العظيم الذى لا انقطاع له يعنى في الآخرة لانه ذكر عذاب الدنيا من قبل فقال والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم وقد أصابه فانه جلد وحد وسقط قوله عذاب عظيم لابي ذر وقال بعد قوله أفضتم فيه الآية (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى من طريقه في قوله تعالى اذ (تلقونه) معناه (يرويه بعضكم عن بعض) وذلك أن الرجل كان يلقى الرجل فيقول له ما وراءك فيحدثه بحديث الافك حتى شاع واشتهر ولم يبق بيت ولا ناد الا طار فيه فسعوا في اشاعته وذلك من العظائم وأصل تلقونه تتلقونه فحذفت احدى التاءين كتنزل ونحوه * (تفيضون) في قوله تعالى في سورة يونس اذ تفيضون فيه معناه (تقولون) وهذا ذكره استطرادا على عادته مناسبة لقوله فيما أفضتم فيه اذ كل منهما من الافاضة * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدى البصرى قال (اخبرنا) ولابي ذر حدثنا (سليمان) هو أخوه (عن حصين) مصغرا ابن عبد الرحمن أبى الهذيل السلمى الكوفى (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن ام رومان) بضم الراء بنت عامر بن عويمر (ام عائشة) رضى الله عنها (انها قالت لما رميت عائشة) بما رميت به من الافك (خرت مغشيا عليها) وفى بعض النسخ باسقاط لفظ عليها كما في المصابيح وقال السفاقسى صوابه مغشية يعنى بتاء التأنيث بدل الالف ورده الزركشى بانه على تقدير الحذف أي عليها فلا معنى للتأنيث قال في المصابيح لكن يلزم على تقديره حذف النائب عن الفاعل وهو ممتنع عند البصريين وانما ينسب القول به للكسائى من الكوفيين وأما على ما استصوبه السفاقسى فانه يلزم حذف الجار وجعل المجرور مفعولا على

سبيل الاتساع وهو موجود فى كلامهم * ومطابقته لما ترجم به من جهة قصة الافك فى الجملة واعترض الخطيب
وتبعه جماعة على هذا الحديث بأن مسروقا لم يسمع من أم رومان لانها توفيت فى زمنه صلى الله عليه وسلم وسن
مسروق اذ ذاك ست سنين فالظاهر انه مرسل وأجاب فى المقدمة بان الواقع فى البخارى هو الصواب لان راوى
وفاة أم رومان فى سنة ست على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف كما نبه عليه البخارى فى تاريخيه الاوسط
والصغير وحديث مسروق أصح اسنادا وقد جزم ابراهيم الحربى الحافظ بان مسروقا انما سمع من أم رومان
فى خلافة عمر وقال أبو نعيم الاصبهانى عاشت أم رومان بعد النبى صلى الله عليه وسلم دهرا * هذا (باب)
بالتنوين فى قوله تعالى (اذ) ظرف لمسكم او أفضتم (تلقونه) أى الافك (بألسنتكم) قال الكلبى وذلك أن
الرجل منهم يلقى الآخر فيقول بلغنى كذا وكذا يتلقونه تلقيا (وتقولون بأفواهكم) فى شأن أم المؤمنين
(ما ليس لكم به علم) فان قلت ما معنى قوله بأفواهكم والقول لا يكون الا بالفم أجيب بان الشئ المعلوم يكون
علمه فى القلب فيترجم عنه اللسان والافك ليس الا قولا يجرى على ألسنتكم من غير أن يحصل فى قلوبكم علم به
(وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم) فى الوزر وسقط لابى ذر وتحسبونه الخ وقال بعد علم الآية وسقط باب
لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (هشام)
ولابى ذر هشام بن يوسف (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (اخبرهم قال ابن ابى مليكة) عبد الله بن عبد
الرحمن (سمعت عائشة) رضى الله عنها (تقرأ) ولابى ذر تقول (اذ تلقونه بألسنتكم) بكسر اللام وتخفيف القاف
مضمومة من ولق الرجل اذا كذب * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا)
ما ينبغى وما يصح لنا (أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم) سقط قوله سبحانك الخ لابى ذر وقال بعد قوله
بهذا الآية وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) العنزى الزمن قال (حدثنا يحيى) بن
سعيد القطان (عن عمر بن سعيد بن ابى حسين) بضم عين عمر وكسر عين سعيد وضم حاء حسين مصغرا القرشى
النوفلى المكى (قال حدثنى) بالافراد (ابن ابى مليكة) عبد الله (قال استأذن ابن عباس قبل موتها) ولابى ذر
قبيل موتها بضم القاف مصغرا (على عائشة وهى مغلوبة) من كرب الموت (قالت اخشى أن يثنى على) لان الثناء
يورث العجب (فقيل) هو (ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن وجوه المسلمين) والقائل لها ذلك هو ابن
أخيها عبد الله بن عبد الرحمن والذى استأذن لابن عباس عليها ذكوان مولاها كما عند أحمد فى روايته
(قالت ائذنوا له فقال) ابن عباس لها بعد أن أذن له فى الدخول ودخل (كيف تجدينك) أى كيف تجدين
نفسك فالفاعل والمفعول ضميران لواحد وهو من خصائص أفعال القلوب (قالت) عائشة اجدنى (بخير ان
اتقيت الله) أى ان كنت من أهل التقوى وسقطت الجلالة من اليونينية وآل ملك وغيرهما وثبتت فى الفرع
ولابى ذر عن الكشميهنى ان ابقيت بضم الهمزة وسكون الموحدة وكسر القاف وسكون التحتية وفتح
الفوقية من البقاء (قال) ابن عباس (فانت بخير ان شاء الله زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينكح
بكرا غيرك ونزل عذرك) عن قصة الافك (من السماء) وفى رواية ذكوان المذكورة وأنزل الله براءتك من
فوق سبع سموات جاء به الروح الامين فليس فى الارض مسجد الا وهو يتلى فيه آناء الليل وأطراف النهار
(ودخل) عليها (ابن الزبير) عبد الله (خلافه) بعد أن خرج ابن عباس فتخالفا فى الدخول والخروج ذهابا
وايابا وافق رجوع ابن عباس مجئ ابن الزبير (فقالت) له عائشة (دخل ابن عباس فاثنى على وددت انى كنت
نسيا منسيا) أى لم اكن شيئا * وهذا على طريق أهل الورع فى شدة خوفهم على أنفسهم * وبه قال (حدثنا
محمد بن المثنى) الزمن قال (حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد) بفتح الميم وكسر الجيم الثقفى قال (حدثنا ابن
عون) بالنون عبد الله (عن القاسم) بن محمد بن أبى بكر الصديق (ان ابن عباس رضى الله عنه استأذن
على عائشة نحوه) أى ذكر نحو الحديث المذكور (ولم يذكر) فيه (نسيا منسيا) * ومطابقة الحديث للترجمة
فى قوله ونزل عذرك من السماء * (قوله يعظكم الله) ولابى ذر باب بالتنوين فى قوله يعظكم قال ابن عباس
يحرم الله عليكم وقال مجاهد ينهاكم الله (أن تعودوا لمثله) كراهة أن تعودوا فمفعول من أجله أو فى أن تعودوا
على حذف فى (ابدا) ما دمتم أحياء مكلفين (الآية) وسقط قوله الآية لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن
يوسف) الفريابى قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابى الضحى) مسلم بن
صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت) ولابى ذر عن الكشميهنى

قوله من الخطاب صوابه من التكلم كما هو ظاهر اه

قال (جاء حسان بن ثابت) الانصارى الخزرجى شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم (يستأذن عليها) فيه التفات من الخطاب الى الغيبة قال مسروق (قلت) لعائشة (أتأذنين لهذا) وهو ممن تولى كبر الافك (قالت اوليس قد أصابه عذاب عظيم قال سفيان) الثورى (تعنى ذهاب بصره فقال) حسان (حصان رزان) بفتح الحاء المهملة والزاى من الثانى وقبلها راء مهملة مخففة أى عفيفة كاملة العقل (ما تزن) بضم الفوقية وفتح الزاى وتشديد النون أى ما تتهم (بريبة *) براء مهملة فتحتية ساكنة فموحدة (وتصبح غرثى) بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح المثلثة جائعة (من لحوم الغوافل *) العفيفات أى لا تغتابهن اذ لو كانت تغتاب لكانت آكلة وهو استعارة فيها تلميح بقوله تعالى فى المغتاب أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا * وهذا البيت من جملة قصيدة لحسان (قالت) عائشة (لكن انت) أى لست كذلك اشارة الى انه اغتابها حين وقعت قصة الافك * هذا (باب) بالتنوين فى قوله (ويبين الله لكم الآيات) فى الامر والنهى (والله عليم) بامر عائشة وصفوان (حكيم) فى شرعه وقدره * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن بشار) بندار العبدى البصرى قال (حدثنا ابن ابى عدى) بفتح العين وكسر الدال المهملتين محمد قال (أنبأنا شعبة) بن الحجاج (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال دخل حسان بن ثابت على عائشة فشبب) بشين معجمة فموحدتين الاولى مشددة أى انشد تغزلا (وقال حصان) عفيفة تمتنع من الرجل (رزان) صاحبة وقار (ما تزن بريبة *) ما تتهم بها (وتصبح غرثى) جائعة (من لحوم الغوافل *) لا تغتابهن ولابى ذر من دماء بدل لحوم (قالت عائشة) تخاطب حسانا (لست كذلك) بل تغتاب الغوافل قال مسروق (قلت) لها (تدعين مثل هذا يدخل عليك وقد أنزل الله) تعالى (والذى تولى كبره منهم) وهذا مشكل اذ ظاهره أن المراد بقوله والذى تولى كبره حسان والمعتمد أنه عبد الله بن ابى لكن فى مستخرج أبى نعيم وهو ممن تولى كبره قال فى الفتح فهذه أخف اشكالا (فقالت وأى عذاب أشد من العمى وقالت وقد كان يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى يدفع هجو الكفار فيهجوهم ويذب عنه وفى المغازى قال عروة كانت عائشة تكره أن يسب عندها حسان وتقول انه الذى يقول فان أبى ووالده وعرضى * لعرض محمد منكم وقاء وروى انه عليه السلام قال ان الله يؤيد حسان بروح القدس فى شعره * هذا (باب) بالتنوين فى قوله (ان الذين يحبون) يريدون (أن تشيع) أن تنتشر (الفاحشة) الزنا (فى الذين آمنوا لهم عذاب أليم فى الدنيا) الحد (والآخرة) النار وظاهر الآية يتناول كل من كان بهذه الصفة وانما نزلت فى قذف عائشة الا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (والله يعلم) ما فى الضمائر (وأنتم لا تعلمون) وهذا نهاية فى الزجر لان من أحب اشاعة الفاحشة وان بالغ فى اخفاء تلك المحبة فهو يعلم أن الله تعالى يعلم ذلك منه ويعلم قدر الجزاء عليه (ولولا فضل الله عليكم ورحمته) لعاجلكم بالعقوبة فجواب لولا محذوف (وان الله رؤف) بعباده (رحيم) بهم فتاب على من تاب وطهر من طهر منهم بالحد وسقط لابى ذر قوله فى الذين آمنوا الخ وقال بعد قوله الفاحشة الآية الى قوله رؤف رحيم * (تشيع) أى (تظهر) قاله مجاهد وسقط هذا لغير أبى ذر * (ولا يأتل) ولابى ذر وقوله ولا يأتل أى يفتعل من الالية وهى الحلف أى ولا يحلف (أولو الفضل منكم والسعة أن يؤتوا) أى على أن لا يؤتوا (اولى القربى والمساكين والمهاجرين فى سبيل الله) يعنى مسطحا ولا تحذف فى اليمين كثيرا قال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم أن تبروا يعنى أن لا تبروا وقال امرؤ القيس * فقلت يمين الله ابرح قاعدا * أى لا ابرح (وليعفوا وليصفحوا) عمن خاض فى أمر عائشة (ألا تحبون أن يغفر الله لكم) يخاطب أبا بكر (والله غفور رحيم) أى فان الجزاء من جنس العمل فاذا غفرت يغفر لك واذا صفحت يصفح عنك وسقط لابى ذر من قوله والمهاجرين الى آخر قوله أن يغفر الله لكم وقال بعد قوله والمساكين الى قوله والله غفور رحيم (وقال ابو اسامة) حماد بن اسامة مما وصله أحمد عنه بتمامه (عن هشام بن عروة) أنه (قال اخبرنى) بالافراد (ابى) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة) رضى الله عنها أنها (قالت لما ذكر من شأنى) بضم الذال المعجمة مبنيا للمفعول أى من أمرى وحالى (الذى ذكر) بضم الذال المعجمة أيضا من الافك (و) الحال أنى (ما علمت به) وجواب لما قوله (قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى) بكسر الفاء وتشديد التحتية حال كونه (خطيبا فتشهد فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال اما بعد أشيروا على فى اناس) يريد أهل الافك (أبنوا) بهمزة وموحدة مخففة مفتوحتين فنون فواو وقد

بمد الهمزة وللاصيلي مما حكاه عياض ابنوا بتشديد الموحدة أى اتهموا (اهلى) وذكروهم بالسوء قال ثابت
التأبين ذكر الشىء وتتبعه قال الشاعر * فرفع أصحابى المطى وأبنوا * أى ذكروها والتخفيف بمعناه لكن قال
النووى التخفيف أشهر وقال القاضى عياض وروى أنبوا بتقديم النون وتشديدها كذا قيده عبدوس بن محمد
وكذا ذكره بعضهم عن الاصيلى قال القاضى وهو فى كتابى منقوط من فوق وتحت وعليه بخطى علامة الاصيلى
ومعناه ان صح لاموا ووبخوا وعندى أنه تصحيف لا وجه له ههنا (وايم الله ما علمت على أهلى من سوء وأبنوهم)
بالتخفيف اتهموهم (بمن والله ما علمت عليه من سوء قط) يريد صفوان (ولا يدخل بيتى قط الا وأنا حاضر) ولابى
ذر عن الحموى والمستملى الا أنا باسقاط الواو (ولا غبت) ولابى ذر عن الحموى والمستملى ولا كنت (فى سفر الا
غاب معى فقام سعد بن معاذ) الانصارى الاوسى المتوفى بسبب السهم الذى أصابه فقطع منه الاكحل فى غزوة
الخندق سنة خمس كما عند ابن اسحاق وكانت هذه القصة فى سنة خمس أيضا كما هو الصحيح فى النقل عن موسى بن
عقبة (فقال ايذن لى يا رسول الله أن نضرب اعناقهم) بنون الجمع والضمير لاهل الافك وسقط لابى ذر لفظة لى
(وقام رجل من بنى الخزرج) هو سعد بن عبادة (وكانت ام حسان بن ثابت) الفريعة بضم الفاء وفتح الراء
وبالعين المهملة بنت خالد بن خنيس بن لوذان بن عبد ود بن زيد بن ثعلبة بن الخزرج (من رهط ذلك الرجل فقال)
لابن معاذ (كذبت) أى لا تقدر على قتله (أما) بالتخفيف (والله أن لو كانوا) أى قائلو الافك (من الاوس
ما احببت أن نضرب اعناقهم) تضرب بضم أوله مبنيا للمفعول واعناقهم رفع نائب عن الفاعل وزاد فى الرواية
السابقة فتثاور الحيان (حتى كاد أن يكون) ولابى ذر كاد يكون (بين الاوس والخزرج شر فى المسجد) وفى
الرواية السابقة حتى هموا أن يقتتلوا قالت عائشة (وما علمت) بذلك (فلما كان مساء ذلك اليوم خرجت لبعض
حاجتى) للتبرز جهة المناصع (ومعى ام مسطح) وهى ابنة أبى رهم (فعثرت) أى فى مرطها (وقالت تعس)
بكسر العين وتفتح (مسطح) تعنى ابنها قالت عائشة (فقلت) أى لها (أى ام تسبين ابنك) بحذف همزة
الاستفهام وفى الرواية السابقة أتسبين رجلا شهد بدرا (وسكتت) أى أم مسطح (ثم عثرت الثانية فقالت تعس
مسطح فقلت لها تسبين ابنك ثم عثرت الثالثة) ولابى ذر فقلت لها أى أم تسبين ابنك فسكتت ثم عثرت الثالثة
(فقالت تعس مسطح فانتهرتها فقالت والله ما اسبه الا فيك) أى الا لاجلك (فقلت فى أى شانى قالت فبقرت)
بالفاء والموحدة والقاف والراء المفتوحات آخره فوقية (لى الحديث) قال ابن الاثير أى فتحته وكشفته (فقلت
وقد كان هذا) وسقطت الواو لابى ذر (قالت نعم والله) قالت عائشة (فرجعت الى بيتى كان الذى خرجت له
لا اجد منه قليلا ولا كثيرا) أى دهشت بحيث ما عرفت لاى أمر خرجت من البيت من شدة ما عرانى من الهم
وكانت قد قضت حاجتها كما سبق (ووعكت) بضم الواو الثانية وسكون الكاف أى صرت محمومة (فقلت) بالفاء
ولابى ذر وقلت (لرسول الله صلى الله عليه وسلم) أى لما دخل على (أرسلنى الى بيت أبى فأرسل معى الغلام) لم
يسم (فدخلت الدار) بسكون اللام (فوجدت ام رومان) تعنى أمها قال الكرمانى واسمها زينب (فى السفل
من البيت) (وأبا بكر فوق البيت يقرأ فقالت امى ما جاء بك يا بنية فاخبرتها) خبرى (وذكرت لها الحديث) الذى
قاله أهل الافك فى شأنى (واذا هو لم يبلغ منها مثل ما) ولابى ذر مثل الذى (بلغ منى فقالت يا بنية) ولابى ذر عن
الحموى والمستملى أى بنية (خفضى) بخاء معجمة مفتوحة وفاء مشددة فضاد معجمة مكسورتين وللحموى
والكشميهنى خففى بفاء ثانية بدل الضاد وفى نسخة خفى بكسر الخاء والفاء واسقاط الثانية ومعناهما متقارب
(عليك الشان فانه والله لقلما كانت امرأة قط حسناء) صفة امرأة ولمسلم من رواية ابن ماهان حظية (عند
رجل يحبها لها ضرائر الا حسدنها) بسكون الدال المهملة وفتح النون (وقيل فيها) ما يشينها (واذا هو) تعنى
الافك (لم يبلغ منها ما بلغ منى قلت وقد علم به أبى قالت نعم قلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم قالت نعم ورسول
الله صلى الله عليه وسلم واستعبرت) بسكون الراء ولابى ذر فاستعبرت بالفاء بدل الواو (وبكيت فسمع ابو بكر
صوتى وهو فوق البيت يقرأ فنزل فقال لامى ما شأنها قالت بلغها الذى ذكر من شأنها) بضم ذال ذكر وكسر
كافها (ففاضت عيناه قال) ولابى ذر فقال (اقسمت عليك اى بنية) ولابى ذر عن الكشميهنى يا بنية (الا رجعت
الى بيتك فرجعت) بسكون العين (ولقد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتى فسال عنى خادمتى) سبق فى
الرواية التى قبل انها بريرة مع ما فيه من البحث ولابى ذر خادمى بلفظ التذكير وهو يطلق على الذكر والانثى

فقال هل رأيت من شئ يريبك على عائشة (فقالت لا والله ما علمت عليها عيبا الا انها كانت ترقد حتى تدخل الشاة
فتأكل خميرها أو عجينها) بالشك من الراوى (وانتهرها بعض اصحابه فقال اصدقى رسول الله صلى الله عليه
وسلم) وفى رواية أبى أويس عند الطبرانى "أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لعلى "شأنك بالجارية فسألها على
وتوعدها فلم تخبره الا بخير ثم ضربها وسألها فقالت والله ما علمت على عائشة سوءا (حتى اسقطوا لها به) من قولهم
اسقط الرجل اذا أتى بكلام ساقط والضمير فى قوله به للحديث أو للرجل الذى اتهموها به وقال ابن الجوزى
صرحوا لها بالامر وقيل جاؤا فى خطابها بسقط من القول بسبب ذلك الامر وضمير لها عائد على الجارية وبه
عائد على ما تقدم من انتهارها وتهديدها والى هذا التأويل كان يذهب أبو مروان بن سراج وقال ابن بطال
يحتمل أن يكون من قولهم سقط الى الخبر اذا علمه فالمعنى ذكروا لها الحديث وشرحوه (فقالت) أى الخادمة
(سبحان الله والله ما علمت عليها الا ما يعلم الصائغ على تبر الذهب الاحمر) بالغت فى نفى العيب كقوله ولا عيب
فيهم غير أن سيوفهم البيت (وبلغ الامر) أى أمر الافك (الى ذلك الرجل) صفوان ولابى ذر وبلغ الامر ذلك
الرجل (الذى قيل له) أى عنه من الافك ما قيل فاللام هنا بمعنى عن كهى فى قوله تعالى وقال الذين كفروا
للذين آمنوا لو كان خيرا ما سبقونا اليه أى عن الذين آمنوا كما قاله ابن الحاجب أو بمعنى فى أى قيل فيه ما قيل
فهى كقوله يا ليتنى قدمت لحياتى أى فى حياتى (فقال سبحان الله والله ما كشفت كنف انثى قط) بفتح الكاف
والنون أى ثوبها يريد ما جامعتها فى حرام أو كان حصورا (قالت عائشة فقتل) صفوان (شهيدا فى سبيل الله)
فى غزوة ارمينية سنة تسع عشرة فى خلافة عمر كما قاله ابن اسحاق (قالت وأصبح ابواى عندى فلم يزالا حتى
دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد صلى العصر) فى المسجد (ثم دخل) على (وقد اكتنفنى ابواى
عن يمينى وعن شمالى فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد يا عائشة ان كنت قارفت سوءا) بالقاف والفاء أى
كسبته (أو ظلمت) نفسك (فتوبى الى الله) وفى رواية أبى اويس انما أنت من بنات آدم ان كنت اخطأت
فتوبى (فان الله يقبل التوبة عن عباده قالت وقد جاءت امرأة من الانصار) لم تسم (فهى جالسة بالباب فقلت)
له عليه السلام (ألا تستحى) بكسر الحاء ولابى ذر ألا تستحيى بسكونها وزيادة تحتية (من هذه المرأة) الانصارية
(أن تذكر شيئا) على حسب فهمها لا يليق بجلالة حرمك (فوعظ رسول الله صلى الله عليه وسلم) قالت عائشة
(فالتفت الى أبى فقلت أجبه) عليه السلام عنى ولابى ذر فقلت له أجبه (قال فماذا أقول فالتفت الى امى فقلت
اجيبيه) عنى عليه السلام (فقالت اقول ماذا) قال ابن مالك فيه شاهد على أن ما الاستفهامية اذا ركبت مع
ذا لا يجب تصديرها فيعمل فيها ما قبلها رفعا ونصبا (فلما لم يجيباه تشهدت فحمدت الله تعالى وأثنيت عليه بما هو
أهله ثم قلت أما بعد فوالله لئن قلت لكم انى لم افعل) أى ما قيل (والله عز وجل يشهد انى لصادقة) فيما أقول من
براءتى (ما ذاك بنافعى عندكم لقد) ولابى ذر ولقد (تكلمتم به وأشربته) بضم الهمزة مبنيا للمفعول والضمير
المنصوب يرجع الى الافك (قلوبكم) رفع بأشربت (وان قلت انى فعلت) ولابى ذر قد فعلت (والله يعلم انى
لم افعل) ذلك (لتقولن قد باءت) اقرت (به على نفسها وانى والله ما اجد لى ولكم مثلا والتمست) بسكون السين
أى طلبت (اسم يعقوب) عليه السلام (فلم أقدر عليه الا أبا يوسف حين قال فصبر جميل) اجمل وهو الذى
لا شكوى فيه الى الخلق (والله المستعان على ما تصفون) أى على احتمال ما تصفونه (وأنزل على رسول الله صلى
الله عليه وسلم من ساعته فسكتنا فرفع عنه) الوحى (وانى لاتبين السرور فى وجهه وهو يمسح جبينه) من العرق
(ويقول أبشرى) بقطع الهمزة (يا عائشة فقد أنزل الله براءتك) وفى رواية فليح يا عائشة احمدى الله فقد برأك
(قالت وكنت اشد) بالنصب خبر كان (ما كنت غضبا) أى وكنت حين أخبر صلى الله عليه وسلم ببراءتى أقوى
ما كنت غضبا من غضبى قبل ذلك قاله العينى "(فقال لى ابواى قومى اليه فقلت والله) ولابى ذر لا والله (لا اقوم
اليه ولا احمده ولا احمدكما ولكن احمد الله الذى انزل براءتى لقد سمعتموه) أى الافك (فما انكرتموه ولا غيرتموه)
وفى رواية الاسود عن عائشة وأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى فانتزعت يدى منه فنهرنى أبو بكر وانما
فعلت ذلك لما خامرها من الغضب من كونهم لم يبادروا بتكذيب من قال فيها ذلك مع تحققهم حسن سيرتها
وطهارتها وقال ابن الجوزى "انما قالت ذلك ادلالا كما يدل الحبيب على حبيبه ويحتمل أن تكون مع ذلك
تمسكت بظاهر قوله عليه السلام لها احمدى الله ففهمت منه أمرها بافراد الله بالحمد فقالت ذلك وأن ما أضافته

اليه من الالفاظ المذكورة كان من باعث الغضب قاله فى الفتح (وكانت عائشة تقول أما زينب ابنة جحش) أم المؤمنين (فعصمها الله) أى حفظها (بدينها فلم تقل) أى فى (الاخير وأما اختها حمنة فهلكت فيمن هلك) أى حدث فيمن حدث لخوضها فى حديث الافك لتخفض منزلة عائشة وترفع منزلة اختها زينب (وكان الذى يتكلم فيه) أى فى الافك ولابى ذربه (مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبى) وهو الذى كان يستوشيه أى يطلب اذاعته ليزيده ويريبه (ويجمعه وهو الذى تولى كبره منهم هو وحمنة قالت) عائشة (فحلف ابو بكر أن لا ينفع مسطحا) ابن خالته (بنافعة ابدا) بعد الذى قال عن عائشة (فانزل الله عز وجل ولا يأتل اولو الفضل منكم الى آخر الآية يعنى ابا بكر والسعة أن يؤتوا اولى القربى والمساكين يعنى مسطحا الى قوله ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم حتى قال ابو بكر بلى والله ياربنا انا لنحب أن تغفر لنا وعاد له) لمسطح (بما كان يصنع) له قبل من النفقة زاد فى الباب السابق وقال والله لا أنزعها منه أبدا وسقط لفظ حتى لابى ذر * لطيفة * ذكر انه كان للشيخ اسماعيل بن المقرى اليمنى مؤلف عنوان الشرف وغيره ولد يجرى عليه نفقة فى كل يوم فقطعها لشئ بلغه عنه فكتب لابيه رقعة فيها

لاتقطعن عادة برّ ولا * تجعل عقاب المرء فى رزقه
واعف عن الذنب فان الذى * نرجوه عفو الله عن خلقه
وان بدا من صاحب زلة * فاستره بالاغضاء واستبقه
فان قدر الذنب من مسطح * يحط قدر النجم من أفقه
وقد بدا منه الذى قد بدا * وعوتب الصديق فى حقه

فكتب اليه أبوه

قد يمنع المضطر من ميتة * اذا عصى بالسير فى طرقه
لانه يقوى على توبة * توجب ايصالا الى رزقه
لولم يتب مسطح من ذنبه * ماعوتب الصديق فى حقه

* (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وليضربن بخمرهنّ على جيوبهنّ) يعنى يلقين فلذلك عداه بعلى والخمر جمع خمار وفى القلة يجمع على أخمرة والجيب مافى طوق القميص يبدو منه بعض الجسد (وقال احمد بن شبيب) بفتح المعجمة وكسر الموحدة الاولى بينهما تحتية ساكنة شيخ المؤلف مما وصله ابن المنذر قال (حدثنا ابى) شبيب بن سعيد (عن يونس) بن يزيد الايلى أنه قال (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت يرحم الله نساء المهاجرات الاول) بضم الهمزة وفتح الواو أى السابقات (لما أنزل الله) تعالى (وليضربن بخمرهنّ على جيوبهنّ) وجواب لما قوله (شققن مروطهنّ) جمع مرط بكسر الميم أى أزرهنّ (فاختمرن به) أى بما شققن ولابى الوقت بها أى بالازر المشقوقة وكنّ فى الجاهلية يسدلن خمرهنّ من خلفهنّ فتنكشف نحورهنّ وقلائدهنّ من جيوبهنّ فأمرن أن يضربنهن على الجيوب ليسترن أعناقهنّ ونحورهنّ وصفة ذلك أن تضع الخمار على رأسها وترميه من الجانب الايمن على العاتق الايسر وهو التقنع * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا ابراهيم بن نافع) المخزومى المكى (عن الحسن بن مسلم) واسم جده يناق بفتح التحتية وتشديد النون وبعد الالف قاف المكى وثبت ابن مسلم لابى ذر (عن صفية بنت شيبة) بن عثمان القرشية المكية (أنّ عائشة رضى الله عنها كانت تقول لما نزلت هذه الآية وليضربن بخمرهنّ على جيوبهنّ اخذن ازرهنّ) وللنسائى من رواية ابن المبارك عن ابراهيم بلفظ أخذ النساء وللحاكم أخذ نساء الانصار أزرهنّ (فشققنها من قبل) بكسر القاف وفتح الموحدة أى من جهة (الحواشى فاختمرن بها) واستشكل ذكر نساء المهاجرات فى الاولى ونساء الانصار فى رواية الحاكم وغيره وأجيب باحتمال أن نساء الانصار بادرن الى ذلك عند نزول الآية

(سورة الفرقان)

مكية وآيها سبع وسبعون آية والفرقان الفارق بين الحلال والحرام الذى جمت منافعه وعمت فوائده (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابى ذر (قال) ولابى ذر وقال (ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله ابن

جرير فى قوله (هباء منثورا) هو (ماتسفى به الريح) وتذريه من التراب والهباء والهبوة التراب الدقيق قاله ابن عرفة وقال الخليل والزجاج هو مثل الغبار الداخل فى الكوة يتراءى مع ضوء الشمس فلا يمس بالايدى ولا يرى فى الظل ومنثورا صفته شبه به عملهم المحبط فى حقارته وعدم نفعه ثم بالمنثور منه فى انتشاره بحيث لا تمكن نظمه فجىء بهذه الصفة لتفيد ذلك وقال الزمخشرى أو مفعول ثالث لجعلناه أى جعلناه جامعا لحقارة الهباء والتناثر كقوله كونوا قردة خاسئين أى جامعين للمسخ والخسء وسقط للاصيلى لفظ به من قوله تسفى به الريح * (مد الظل) فى قوله تعالى ألم تر الى ربك كيف مد الظل قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم عنه هو (ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس) قال فى الانوار وهو أطيب الاحوال فان الظلمة الخالصة تنفر الطبع وتسد النظر وشعاع الشمس يسخن الجو ويبهر البصر ولذلك وصف به الجنة فقال وظل ممدود انتهى والظل عبارة عن عدم الضوء مما من شأنه أن يضىء وجعله ممدودا لانه ظل لا شمس معه واعترضه ابن عطية بأنه لا خصوصية لهذا الوقت بذلك بل من قبل غروب الشمس مدة يسيرة يبقى فيها ظل ممدود مع أنه فى نهار وفى سائر أوقات النهار ظلال متقطعة وأجيب بانه ذكر تفسير الخصوص الآية لان فى بقيتها ثم جعلنا الشمس عليه دليلا فتعين الوقت الذى بعد طلوع الفجر واعترض ابن عطية أيضا بأن الظل انما يقال لما يقع بالنهار والظل الموجود فى هذا الوقت من بقايا الليل وأجيب بالحمل على المجاز والرؤية هنا بصرية أو قلبية واختاره الزجاج والمعنى ألم تعلم والخطاب وان كان ظاهره للرسول صلى الله عليه وسلم فهو عام فى المعنى لان الغرض بيان نعم الله بالظل وجميع المكلفين مشتركون فى تنبيههم لذلك * (ساكنا) يريد قوله ولو شاء لجعله ساكنا قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم أى (دائما) أى ثابتا لا يزول ولا تذهبه الشمس قال أبو عبيدة الظل ما نسخته الشمس وهو بالغداة والفىء ما نسخ الشمس وهو بعد الزوال وسمى فيأ لانه من الجانب المغربى الى المشرقى * (عليه دليلا) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم أيضا أى (طلوع الشمس) دليل حصول الظل فلو لم تكن الشمس لما عرف الظل ولولا النور ما عرف الظلمة والاشياء تعرف باضدادها * (خلفة) فى قوله تعالى وهو الذى جعل الليل والنهار خلفة قال ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم (من فاته من الليل عمل أدركه بالنهار أو فاته بالنهار أدركه بالليل) وجاء رجل الى عمر ابن الخطاب فقال فاتتنى الصلاة الليلة فقال أدرك ما فاتك من ليلتك فى نهارك فان الله تعالى جعل الليل والنهار خلفة أو يخلف أحدهما الآخر يتعاقبان اذا ذهب هذا جاء هذا واذا جاء هذا ذهب ذاك وخلفة مفعول ثان لجعل أو حال * (وقال الحسن) البصرى فيما وصله سعيد بن منصور فى قوله تعالى (هب لنا من ازواجنا) وزاد أبو ذر وذرياتنا قرة أى (فى طاعة الله) ولابى ذر والاصيلى من طاعة الله (وما شىء اقر لعين المؤمن أن يرى) وللاصيلى لعين مؤمن وله ولابى ذر من أن يرى (حبيبه فى طاعة الله) قال فى الانوار فان المؤمن اذا شاركه أهله فى طاعة الله سربهم قلبه وقربهم عينه لما يرى من مساعدتهم له فى الدين وتوقع لحوقهم به فى الجنة ومن ابتدائية أو بيانية كقولك رأيت منك أسدا انتهى والمراد قرة أعين لهم فى الدين لا فى الدنيا من المال والجمال قال الزجاج يقال أقر الله عينك أى صادف فؤادك ما تحبه وقال المفضل برد دمعتها وهى التى تكون مع السرور ودمعة الحزن حارة * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر مفسرا (ثبورا) فى قوله دعوا هنالك ثبورا أى يقولون (ويلا) بواو مفتوحة فتحتية ساكنة وقال الضحاك هلاكا فيقولون واثبوراه تعال فهذا حينك فيقال لهم لا تدعوا اليوم ثبورا واحدا وادعوا ثبورا كثيرا أى هلاككم اكثر من أن تدعوا مرة واحدة فادعوا أدعية كثيرة فان عذابكم أنواع كثيرة كل نوع منها ثبور لشدته أو لانه يتجدد لقوله تعالى كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب أو لانه لا ينقطع فهو فى كل وقته ثبور * (وقال غيره) غير ابن عباس مفسرا لقوله تعالى وأعتدنا لمن كذب بالساعة سعيرا (السعير مذكر) لفظا أو من حيث ان فعيلا يطلق على المذكر والمؤنث (والتسعر والاضطرام) معناهما (التوقد الشديد) وعن الحسن السعير اسم من أسماء جهنم * (تملى عليه) فى قوله وقالوا أساطير الاولين اكتتبها فهى تملى عليه أى (تقرأ عليه من املت) بتحتية ساكنة بعد اللام (وأمللت) بلام بدل التحتية والمعنى أن هذا القرآن ليس من الله انما سطره الاولون فهى تقرأ عليه ليحفظها ٣ * (الرس) فى قوله تعالى وعادا وثمود وأصحاب الرس أى (المعدن جمعه) بسكون الميم ولابى ذر جمعه بكسرها ثم تحتية (رساس) بكسر الراء قاله أبو عبيدة وقيل أصحاب الرس ثمود لان الرس البئر التى لم تطو وثمود أصحاب آبار وقيل الرس نهر بالمشرق وكانت قرى أصحاب الرس على شاطئ النهر فبعث الله اليهم نبيا من أولاد يهوذا بن

٣ ثبت هنا فى بعض النسخ بعد قوله ليحفظها ما نصه والاصل اكتتبها كاتب له فحذفت اللام وافضى الفعل الى الضمير فصار اكتتبها اياه كاتب ثم حذف الفاعل وبنى الفعل للضمير الذى هو اياه فاستتر فيه اه وهذه العبارة كتب عليها بخطه صورة حاشية وقوله بعد ذلك البئر التى لم تطو كذا بخطه تبعا للبيضاوى والفتح والذى فى الصحاح والقاموس البئر المطوية ه

يعقوب فكذبوه فلبث فيهم زمانا فشكى الى الله منهم فحفروا بئرا وأرسلوه فيها وكانوا عامة يومهم يسعون انين نبيهم وهو يقول سيدى ترى ضيق مكانى وشدة كربى وضعف ركنى وقلة حيلتى فأرسل الله عليهم ريحا عاصفة شديدة الحر وصارت الارض من تحتهم حجر كبريت يتوقد وأظلتهم سحابة سوداء فذابت أبدانهم كما يذوب الرصاص وقيل غير ذلك * (ما يعبأ) ولابى ذر ما يعبؤ وقال أبو عبيدة (يقال ما عبأت به شيئا لا يعتد به) وللاصيلى أى لم تعتد به فوجوده وعدمه سواء وقال الزجاج معناه لا وزن لكم عندى * (غراما) فى قوله تعالى ان عذابها كان غراما قال أبو عبيدة (هلاكا) والزاما لهم وعن الحسن كل غريم يفارق غريمه الا غريم جهنم * (وقال مجاهد) فيما أخرجه ورقاء فى تفسيره (وعتوا) أى (طغوا) وعتوهم طلبهم رؤية الله حتى يؤمنوا به (وقال ابن عيينة) سفيان فى قوله تعالى بسورة الحاقة مما ذكره المؤلف استطرادا على عادته فى مثله (عاتية) من قوله فأهلكوا بريح صرصر عاتية (عتت عن الخزان) الذين هم على الريح فخرجت بلا كيل ولا وزن وفى نسخة وقال ابن عباس بدل ابن عيينة ووقع فى هذه التفاسير تقديم وتأخير فى بعض النسخ *

(باب قوله) عز وجل (الذين يحشرون على وجوههم الى جهنم) أى مقلوبين أو مسحوبين اليها والموصول خبر مبتدأ محذوف أى هم الذين أو نصب على الذم أو رفع الابتداء وخبره الجملة من قوله (اولئك شر مكانا) منزلا ومصيرا من أهل الجنة (وأضل سبيلا) وأخطأ طريقا ووصف السبيل بالضلال من الاسناد المجازى للمبالغة وسقط لابى ذر أولئك الخ وقال بعد الى جهنم الآية * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا يونس بن محمد البغدادى) أبو محمد المؤدب قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوى (عن قتادة) بن دعامة أنه قال (حدثنا انس بن مالك رضى الله عنه أن رجلا) لم يسم (قال يا نبى الله يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة) استفهام حذفت منه الاداة وللحاكم من وجه آخر عن أنس كيف يحشر أهل النار على وجوههم (قال أليس الذى أمشاه على الرجلين فى الدنيا قادرا) بالنصب ولابى ذر بالرفع (على أن يمشيه) بضم التحتية وسكون الميم (على وجهه يوم القيامة) وظاهره أن المراد مشيه على وجهه حقيقة فلذلك استغربوه حتى سألوا عنه (قال قتادة) بن دعامة بالاسناد المذكور (بلى وعزة ربنا) انه لقادر على ذلك قاله تصديقا لقوله أليس وحكمة حشره على وجهه معاقبته على تركه السجود فى الدنيا اظهارا لهوانه وخساسته بحيث صار وجهه مكان يديه ورجليه فى التوقى عن المؤذيات وفى حديث أبى هريرة المروى عند أحمد قالوا يا رسول الله وكيف يمشون على وجوههم قال ان الذى أمشاهم على أرجلهم قادر أن يمشيهم على وجوههم أما انها يتقون بوجوههم كل حدب وشوك وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى الى بقية مباحث هذا الحديث فى كتاب الرقاق بعون الله *

(باب قوله) جل وعلا (والذين لا يدعون مع الله الها آخر) أى لا يعبدون غيره (ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون) يجوز أن تتعلق الباء فى قوله بالحق بنفس يقتلون أى لا يقتلونها بسبب من الاسباب الا بسبب الحق وأن تتعلق بمحذوف على أنها صفة للمصدر أى قتلا متلبسا بالحق أو على أنها حال أى الا متلبسين بالحق فان قلت من حل قتله لا يدخل فى النفس المحرمة فكيف يصح هذا الاستثناء أجيب بأن المقتضى لحرمة القتل قائم أبدا وجواز القتل انما ثبت بمعارض فقوله حرم الله اشارة الى المقتضى وقوله الا بالحق اشارة الى المعارض والسبب المبيح للقتل هو الردة والزنا بعد الاحصان وقتل النفس المحرمة (ومن يفعل ذلك) اشارة الى جميع ما تقدم لانه بمعنى ما ذكر فلذلك وحد (يلق أثاما العقوبة) قال

جزى الله ابن عروة حيث أمسى * عقوقا والعقوق له أثام

أى عقوبة وقيل هو الاثم نفسه أى يلق جزاء اثم فأطلق الاثم على جزائه أو الاثام اسم من أسماء جهنم أو واد أو بئر فيها ويلق بجزم بحذف الالف جزاء الشرط وسقط لابى ذر قوله التى حرم الله الى آخر ومن يفعل ذلك وقال بعد قوله النفس الآية وسقط للاصيلى ولا يزنون الى آخر قوله العقوبة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى أنه (قال حدثنى) بالافراد (منصور) هو ابن المعتمر (وسليمان) هو الاعمش (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن ابى ميسرة) ضد الميمنة عمرو بن شرحبيل الهمدانى (عن عبد الله) يعنى ابن مسعود (قال) سفيان الثورى (وحدثنى) بالافراد (واصل) هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية وبعد الالف نون الاسدى الكوفى من طبقة الاعمش (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) فاسقط سفيان فى هذه ما اثبته بين أبى وائل وابن مسعود فى رواية

منصور الاعمش وهو أبو ميسرة وهو الصواب (قال) أى ابن مسعود (سألت اوسئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم) شك الراوى (أى الذنب عند الله اكبر) ولمسلم أعظم (قال أن تجعل لله ندا) بكسر النون أى مثلا (وهو
خلقك) فوجود الخلق يدل على الخالق واستقامة الخلق تدل على توحيده اذ لو كان الهين لم يكن على الاستقامة
(قلت ثم اى) بالتشديد والتنوين وفيه كلام سبق فى أول البقرة وغيرها (قال ثم أن تقتل ولدك خشية أن
يطعم معك) بخلاف مع الوجدان أو ايثار النفسه عليه عند الفقد ولا اعتبار بمفهومه فلا يقال التقييد بخشية
الاطعام مبيح لأنه خرج مخرج الغالب لانهم كانوا يقتلوهم لاجل ذلك (قلت ثم اى قال أن تزانى) ولغير أبى ذر
ثم أن تزانى (بحليلة جارك) بفتح الحاء المهملة وكسر اللام الاولى أى زوجته لأنها تحل له فهى فعيلة بمعنى
فاعلة أو من الحلول لأنها تحل معه ويحل معها وانما كان ذلك لأنه زنا وابطال لما أوصى الله به من حفظ
حقوق الجيران وقال فى التلقيح تزانى تفاعل وهو يقتضى أن يكون من الجانبين قال فى المصابيح لعله نبه به على
شدة قبح الزنا اذا كان منه لا منها بأن يغشاها نائمة أو مكرهة فانه اذا كان زناه بها مع المشاركة منها له والطواعية
كبيرا كان زناه بدون ذلك اكبر وأقبح من باب أولى (قال) اى ابن مسعود (ونزلت هذه الآية تصديقا لقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق) وزاد
أبو ذر ولا يزنون * وهذا الحديث سبق فى البقرة ويأتى ان شاء الله تعالى فى التوحيد والادب والمحاربين * وبه
قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) الصنعانى أبو عبد الرحمن
القاضى (أن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أخبرهم قال أخبرنى) بالافراد (القاسم بن ابى بزة) بفتح
الموحدة وتشديد الزاى واسم أبى بزة نافع بن يسار تابعى صغير مكى وهو والد جد البزى المقرى راوى ابن كثير
وليس للقاسم فى الجامع الا هذا الحديث (أنه سأل سعيد بن جبير هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة) زاد فى
رواية منصور عن سعيد فى آخر هذا الباب قال لا توبة له (فقرأت عليه ولا يقتلون) ولابى ذر والذين لا يقتلون
(النفس التى حرم الله الا بالحق) واعترض بعضهم على رواية أبى ذر من جهة وقوع التلاوة على غير ما هى عليه
وأجاب فى المصابيح بأن المعنى فقرأت عليه آية الذين لا يقتلون النفس فحذف المضاف وأقام المضاف اليه مقامه
وحينئذ لم يلزم كونه غير التلاوة لأنه لم يحكها نصا بل أشار اليها (فقال سعيد) يعنى ابن جبير للقاسم بن أبى بزة
(قرأتها) يعنى الآية (على ابن عباس كما قرأتها على فقال هذه) الآية (مكية نسختها) ولابى ذر يعنى نسختها (آية
مدنية) والذى فى اليونينية مدنية بتحتيتين بينهما نون مكسورة يعنى قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا
فجزاؤه جهنم (التى فى سورة النساء) اذ ليس فيها استثناء التائب وقالوا نزلت الغلظة بعد اللينة بمدة يسيرة وعند
ابن مردويه من طريق خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه قال نزلت سورة النساء بعد سورة الفرقان بستة أشهر
وقول ابن عباس هذا محمول على الزجر والتغليظ والا فكل ذنب ممحو بالتوبة * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى
ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة أبو بكر العبدى بندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر
قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن المغيرة بن النعمان) النخعى الكوفى (عن سعيد بن جبير) الاسدى مولاهم
الكوفى أنه (قال اختلف اهل الكوفة فى قتل المؤمن) أى متعمدا هل تقبل التوبة منه (فرحلت فيه) بالراء
والحاء المهملتين (الى ابن عباس) ولابى ذر عن الحموى والمستملى فدخلت بالدال والخاء المعجمة أى بعد أن رحلت
الى ابن عباس فسألته عن ذلك (فقال نزلت فى آخر ما نزل) أى هذه الآية ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه
جهنم (ولم ينسخها شئ) وهذا الحديث قد سبق فى سورة النساء * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال
(حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا منصور) هو ابن المعتمر ولابى ذر عن منصور (عن سعيد بن جبير سألت)
ولابى ذر قال سألت (ابن عباس رضى الله عنهما عن قوله تعالى فجزاؤه جهنم) فى الرواية الآتية عن قوله تعالى
ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها (قال لا توبة له) حملوه على التغليظ كما مر وحديث الاسرائيلى
الذى قتل تسعة وتسعين نفسا ثم أتى تمام المائة الى راهب فقال لا توبة لك فقتله فأكمل به مائة ثم جاء آخر فقال له
ومن يحول بينك وبين التوبة المشهور قد يحتج به لقبولها لأنه اذا ثبت ذلك لمن قبل هذه الامة فمثله لهم أولى لما
خفف الله عنهم من الاثقال التى كانت على من قبلهم (وعن قوله جل ذكره لا يدعون مع الله الها آخر قال كانت
هذه) الآية (فى الجاهلية) مشركى أهل مكة (قوله يضاعف) ولابى ذر باب بالتنوين قوله يضاعف (له العذاب
يوم القيامة ويخلد فيه مهانا) نصب على الحال وهو اسم مفعول من أهانه يهينه أى أذله وأذاقه الهوان

ويضاعف ويخلد بالجزم فيهما بدلا من يلق بدل اشتمال كقوله

متى تأتنا تلمم بنا فى ديارنا * تجد حطبا جزلا ونارا تأججا

فابدل من الشرط كما أبدل هنا من الجزاء وبالرفع ابن عامر وشعبة على الاستئناف كأنه جواب ما الاثام ويخلد عطفا عليه * وبه قال (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين الطلحى من ولد طلحة بن عبيد الله القرشى التيمى قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قال ابن ابزى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الزاى مقصورا اسمه عبد الرحمن من صغار الصحابة (سئل) بضم السين مبنيا للمفعول (ابن عباس) رفع نائب عن الفاعل وللاصيلى سأل ابن عباس فعلا ماضيا كذا فى الفرع كاصله وقال الحافظ ابن حجر سل بصيغة الامر للاصيلى وعزا الاولى لابى ذر والنسفى وقال ان مقتضاها أنه من رواية سعيد بن جبير عن ابن أبزى عن ابن عباس وأن المعتمد رواية الاصيلى بصيغة الامر وأنه يدل عليه قوله بعد سياق الآيتين فسألته فانه واضح فى جواب قوله سل (عن قوله تعالى) فى سورة النساء (ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم) زاد الاصيلى خالدا فيها (وقوله ولا يقتلون) ولابى ذر والاصيلى والذين لا يقتلون (النفس التى حرم الله الا بالحق حتى بلغ الا من تاب وآمن فسألته فقال لما نزلت قال) ولابى الوقت فقال (أهل مكة فقد عدلنا بالله) باسكان اللام أى أشركنا به وجعلنا له مثلا (وقتلنا) ولابى ذر وقد قتلنا (النفس التى حرم الله الا بالحق) سقط لابى ذر الا بالحق (وأتينا الفواحش فأنزل الله الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا الى قوله غفورا رحيما) فيه قبول توبة القاتل * هذا (باب) بالتنوين فى قوله (الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا) الاستثناء متصل او منقطع ورجحه أبو حيان بأن المستثنى منه محكوم عليه بأنه يضاعف له العذاب فيصير التقدير الا من تاب فلا يضاعف له العذاب ولا يلزم من انتفاء التضعيف انتفاء العذاب غير المضعف فالاولى عندى أن يكون استثناء منقطعا أى لكن من تاب وآمن واذا كان كذلك فلا يلقى عذابا البتة وتعقبه تلميذه السمين فقال الظاهر قول الجمهور وانه متصل وأما ما قاله فلا يلزم اذ المقصود الاخبار بأن من فعل كذا فانه يحل به ما ذكر الا أن يتوب وأما اصابة أصل العذاب وعدمها فلا تعرض له فى الآية (فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات) سيئاتهم مفعول ثان للتبديل وهو المقيد بحرف الجر وحذف لفهم المعنى وحسنات هو الاول وهو المأخوذ والمجرور بالباء هو المتروك وقد صرح بهذا فى قوله تعالى وبدلناهم بجنتيهم جنتين وابدال السيئات حسنات أنه يمحوها بالتوبة ويثبت مكانها الحسنات وقال محيى السنة ذهب جماعة الى أن هذا فى الدنيا قال ابن عباس وغيره يبدلهم الله بقبائح أعمالهم فى الشرك محاسن الاعمال فى الاسلام فيبدلهم بالشرك ايمانا وبقتل المؤمنين قتل المشركين وبالزنا عفة واحصانا وقال ابن المسيب وغيره يبدل الله سيئاتهم التى عملوها فى الاسلام حسنات يوم القيامة قال ابن كثير تنقلب السيئات الماضية بنفس التوبة النصوح حسنات لانه كلما ذكرها ندم واسترجع واستغفر فينقلب الذنب طاعة فيوم القيامة وان وجدها مكتوبة عليه لكنها لا تضره بل تنقلب حسنة فى صحيفته كما يدل له حديث أبى ذر المروى فى مسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعرف آخر أهل النار خروجا من النار وآخر أهل الجنة دخولا الى الجنة فيقول اعرضوا عليه كبار ذنوبه وسلوه عن صغارها قال فيقال له عملت يوم كذا كذا وكذا وعملت يوم كذا كذا وكذا فيقول نعم لا يستطيع أن ينكر من ذلك شيئا فيقال فان لك بكل سيئة حسنة فيقول يارب عملت أشياء لا أراها ههنا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه وقال الزجاج السيئة بعينها لا تصير حسنة فالتأويل أن السيئة تمحى بالتوبة وتكتب الحسنة مع التوبة (وكان الله غفورا رحيما) حيث حط عنهم بالتوبة والايمان مضاعفة العذاب والخلود فى النار والاهانة حيث بدل سيئاتهم بالثواب الدائم والكرامة فى الجنة وسقط قوله فأولئك الخ لابى ذر * وبه قال (حدثنا عبدان) بن عثمان بن جبلة الازدى المروزى قال (أخبرنا أبى) عثمان (عن شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سعيد بن جبير) أنه (قال أمرنى عبد الرحمن بن أبزى) بفتح الهمزة والزاى بينهما موحدة مقصورا (أن أسأل ابن عباس) رضى الله عنهما (عن هاتين الآيتين) قوله تعالى (ومن يقتل مؤمنا متعمدا) الآية بالنساء (فسألته) عن حكمها (فقال لم ينسخها شئ وعن) قوله تعالى (والذين لا يدعون مع الله الها آخر) الى رحيما بالفرقان (قال نزلت فى أهل الشرك) وفى باب مالقى النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة من المبعث من طريق عثمان بن أبى شيبة عن جرير عن منصور فسألت ابن عباس فقال لما نزلت التى فى الفرقان قال مشركو

اهل مكة فقد قتلنا النفس التى حرم الله ودعونا مع الله الها آخر وقد أتينا الفواحش فأنزل الله الامن تاب وآمن
فهذه لاولئك وأما التى فى النساء الرجل اذا عرف الاسلام وشرائعه ثم قتل فجزاؤه جهنم فذكرته لمجاهد فقال
الامن ندم قال فى الفتح وحاصل ما فى هذه الروايات أن ابن عباس رضى الله عنهما كان تارة يجعل الآيتين فى محل
واحد فلذلك يجزم بنسخ احداهما وتارة يجعل محلهما مختلفا ويمكن الجمع بين كلاميه بأن عموم التى فى الفرقان
خص منه مباشرة المؤمن القتل متعمدا وكثير من السلف يطلقون النسخ على التخصيص وهذا أولى من حمل
كلامه على التناقض وأولى من أنه قال بالنسخ ثم رجع عنه والمشهور عنه القول بأن المؤمن اذا قتل مؤمنا
متعمدا لا توبة له وحمله الجمهور منه على التغليظ وصححوا توبة القاتل كغيره * وسبق فى النساء من مباحث ذلك *

هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (فسوف يكون) جزاء التكذيب (لزاما) قال أبو عبيدة (هلكة) وللاصيلى
أى هلكة والمعنى فسوف يكون تكذيبكم مقتضيا الهلاككم وعذابكم ودماركم فى الدنيا والآخرة وقال ابن
عباس موتا ولزاما خبر يكون واسمها مضمر كما مر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) أبو حفص النخعى
الكوفى قال (حدثنا ابى) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنا مسلم) هو ابن صبيح أبو الضحى
الكوفى (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال قال عبد الله) هو ابن مسعود رضى الله عنه (خمس) من
العلامات الدالة على الساعة (قد مضين) أى وقعن (الدخان) المشار اليه فى قوله تعالى يوم تأتى السماء بدخان
مبين وهو القتل يوم بدر (والقمر) فى قوله تعالى اقتربت الساعة وانشق القمر (والروم) فى قوله تعالى الم غلبت
الروم (والبطشة) فى قوله جل وعلا يوم نبطش البطشة الكبرى وهو القتل يوم بدر (واللزام) فى قوله تعالى
(فسوف يكون لزاما) قال ابن كثير ويدخل فى ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وأبى بن كعب ومحمد بن كعب
القرظى ومجاهد والضحاك وقتادة والسدى وغيرهم وقال الحسن فسوف يكون لزاما يعنى يوم القيامة قال
ابن كثير ولا منافاة بينهما انتهى وعلى تفسير البطشة واللزام بيوم بدر يكون المعدود فى الحقيقة أربعا ويحتاج
الى بيان الخامس وان حصل بقول الحسن بيان الخامس فى الجملة لكن تفسيره بيوم القيامة فيه شئ لأن مراده
تفسير خمس مضين وما يكون يوم القيامة مستقبل لا ماض ففى قول ابن كثير ولا منافاة بينهما نظر وقد يجاب
بأنه لتحقق وقوعه عد ماضيا قاله فى المصابيح * وهذا الحديث قد سبق فى الاستسقاء

(سورة الشعراء)

مكية الا قوله والشعراء يتبعهم الى آخرها وهى مائتان وعشرون وست آيات (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ
سورة والبسملة لغير أبى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (تعبثون) من قوله اتبنون بكل ريع
آية تعبثون أى (تبنون) وقال الضحاك ومقاتل هو الطريق قال ابن عباس كانوا يبنون بكل ريع علما يعبثون فيه
بمن يمر فى الطريق الى هود عليه السلام وقيل كانوا يبنون الاماكن المرتفعة ليعرف بذلك غناهم فنهوا عنه ونسبوا
الى العبث * (هضيم) فى قوله جنات وعيون وزروع ونخل طلعها هضيم (يتفتت اذا مس) بضم الميم وتشديد
السين المهملة مبنيا للمفعول وهذا قاله مجاهد أيضا وقال ابن عباس هو اللطيف وقال عكرمة اللين وقيل هضيم
أى يهضم الطعام وكل هذا للطاقته * (مسحرين) فى قوله انما أنت من المسحرين أى (المسحورين) ولابى ذر
والاصيلى مسحورين الذين سحروا مرة بعد أخرى من المخلوقين * (ليكة) بلام مفتوحة من غير ألف وصل قبلها
ولا همزة بعدها غير منصرف اسم غير معرف بأل مضاف اليه أصحاب وبه قرأ نافع وابن كثير وابن عامر ولابى ذر
والليكة بألف وصل وتشديد اللام (والايكة) بألف وصل وسكون اللام وبعدها همزة مكسورة (جمع ايكة)
ولابى ذر جميع الايكة (وهى جمع شجر) وكان شجرهم الدوم وهو المقل قال العينى الصواب أن الليكة والايكة جمع
أيك وكيف يقال الايكة جمع ايكة * (يوم الظلة) فى قوله فأخذهم عذاب يوم الظلة هو (اظلال العذاب اياهم)
على نحو ما اقترحوا بأن سلط الله عليهم الحر سبعة ايام حتى غلت انهارهم فأظلتهم سحابة فاجتمعوا تحتها فأمطرت
عليهم نارا فاحترقوا * (موزون) فى سورة الحجر أى (معلوم) ولعل ذكره هنا من ناسخ فالله أعلم * (كالطود) أى
(الجبل) ولابى ذر والاصيلى كالجبل بزيادة الكاف * (وقال غيره) غير مجاهد (لشرذمة) فى قوله تعالى ان هؤلاء
لشرذمة (الشرذمة طائفة قليلة) والجملة معمول لقول مضمر أى قال ان هؤلاء وهذا القول يجوز أن يكون حالا
أى أرسلهم قائلا ذلك ويجوز أن يكون مفسرا لارسل وجمع الشرذمة شراذم فذكرهم بالاسم الدال على القلة ثم

قوله همزة مكسورة
الذى فى فرع المزى وغيره
فتحها اﻫ

جعلهم قليلا بالوصف ثم جمع القليل فجعل كل حزب منهم قليلا واختار جمع السلامة الذى هو جمع القلة وانما استقلهم وكانوا استمائة وسبعين ألفا بالاضافة الى جنوده لانه روى أنه خرج وكانت مقدمته سبعمائة ألف

*(فى الساجدين) فى قوله وتقلبك فى الساجدين أى (المصلين) وقال مقاتل مع المصلين فى الجماعة أى نراك حين تقوم وحدك للصلاة ونراك اذا صليت مع الجماعة وقال مجاهد نرى تقلب بصرك فى المصلين فانه كان يبصر من خلفه كما يبصر من أمامه وعن ابن عباس تقلبك فى اصلاب الانبياء من نبى الى نبى حتى أخرجتك فى هذه الامة

(قال ابن عباس لعلكم تخلدون) فى قوله وتتخذون مصانع لعلكم تخلدون أى (كأنكم) تخلدون فى الدنيا وليس ذلك بحاصل لكم بل زائل عنكم كما زال عمن قبلكم قال الواحدى كل ما وقع فى القرآن لعل فانها للتعليل الا هذه فانها للتشبيه ويؤيده ما فى حرف أبى كأنكم تخلدون وعورض ماذكره من الحصر بقوله لعلك باخع نفسك لكن لم يعلم من نص على أن لعل تكون للتعليل *(الريع) فى قوله اتبنون بكل ريع هو (الايفاع) بفتح الهمزة وسكون التحتية وبعد الفاء ألف فعين مهملة أى المرتفع (من الارض) قال ذو الرمة

طراف الخوافى مشرف فوق ريعة * بذى ليكة فى ريشه يترقرق

(وجمعه) أى الريع (ريعة) بكسر الراء وفتح التحتية والعين المهملة كقردة (وأرياع) هو (واحد الريعة) بكسر الراء وفتح التحتية كالاول ولابى ذر والاصيلى واحده وفى نسخة واحدها ريعة بسكون التحتية وضبطه الحافظ ابن حجر بالسكون والاول بالفتح وتبعه العينى وقال البرماوى كالكرمانى وأما الارياع فمفرده ريعة بالكسر والسكون *(مصانع) قال أبو عبيدة (كل بناء فهو مصنعة) وقال سفيان ما يتخذ فيه الماء وقال مجاهد قصور مشيدة وقيل هو الحصون *(فرهين) بالهاء قال أبو عبيدة أى (مرحين) ولابى ذر فرحين بالحاء بدل الهاء فى الاول وبالهاء أوجه (فارهين بمعناه) أى بمعنى فرهين من قولهم فره زيد فهو فاره (ويقال فارهين) أى (حاذقين) وفارهين حال من الناحتين *(تعثوا) فى قوله ولا تعثوا فى الارض مفسدين (هو أشد الفساد) وسقط لفظ هو لغير الاصيلى (وعاث يعيث عيثا) يريد أن اللفظين بمعنى واحد لا أن تعثوا مشتق من عاث لأن يعثوا معتل اللام ناقص وعاث معتل العين أجوف وثبت الواو فى وعاث لابى ذر *(الجبلة) فى قوله والجبلة الاولين هى (الخلق) بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام (جبل) بضم الجيم وكسر الموحدة أى (خلق) وزنه ومعناه (ومنه) ومن هذا الباب قوله فى سورة يس (جبلا) بضم الجيم والموحدة (وجبلا) بكسرهما (وجبلا) بضم الجيم وسكون الموحدة مع التخفيف فى الثلاث لغات (يعنى) بها (الخلق قاله ابن عباس) وسقط قوله قاله ابن عباس لغير أبى ذر وبالضمتين قرأ ابن كثير والاخوان وبالضم والسكون أبو عمرو وابن عامر وقرأ نافع وعاصم بكسرهما مع تشديد اللام ولابى ذر هنا ليكة بلام مفتوحة الايكة وهى الغيضة وقد سبق تفسيرها بالشجر * هذا (باب) بالتنوين

فى قوله جل وعلا (ولا تخزنى يوم يبعثون) أى العباد أو الضالون فان قلت لما قال اولا واجعلنى من ورثة جنة النعيم كان كافيا عن قوله ولا تخزنى وأيضا فقد قال تعالى ان الخزى اليوم والسوء على الكافرين فما كان يصيب الكفار فقط كيف يخافه المعصوم اجيب بأن حسنات الابرار سيئات المقربين فكذا درجات خزى المقربين وخزى كل واحد بما يليق به (وقال ابراهيم بن طهمان) بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروى فيما وصله النسائى (عن ابن ابى ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن سعيد بن ابى سعيد) بكسر العين فيهما (المقبرى) بفتح الميم وضم الموحدة (عن ابيه) أبى سعيد كيسان (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ان ابراهيم) الخليل (عليه الصلاة والسلام رأى) بصيغة الماضى ولابى ذر يرى (اباه) آزر وقيل اسمه تارح فقيل هما علمان له كاسرائيل ويعقوب وقيل العلم تارح وآزر معناه الشيخ أو المعوج (يوم القيامة) حال كونه (عليه الغبرة والقترة) بفتح المعجمة والموحدة والقاف والفوقية (الغبرة هى القترة) وهى سواد كالدخان وسقط لابى ذر قوله الغبرة هى القترة وهذا من تفسير المؤلف أخذه من كلام أبى عبيدة حيث قال فى سورة يونس ولا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة القتر الغبار قال السفاقسى وعلى هذا فقوله فى عبس غبرة ترهقها قترة تأكيد لفظى كأنه قال غبرة فوقها غبرة وقيل القترة شدة الغبرة بحيث يسود الوجه وقيل القترة سواد الدخان * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى اويس واسمه عبد الله الاصبحى المدنى قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (اخى) عبد الحميد (عن ابن ابى ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله

الله عليه وسلم) أنه (قال يلقى ابراهيم) عليه الصلاة والسلام (أباه) زاد في أحاديث الانبياء يوم القيامة وعلى
وجه آزر قترة وغبرة فيقول له ابراهيم عليه السلام ألم أقل لك لا تعصني فيقول أبوه فاليوم لا أعصيك (فيقول
ابراهيم (يارب انك وعدتني أن لا تخزني) ولابي ذر أن لا تخزيني (يوم يبعثون) زاد في أحاديث الانبياء فأي
خزي اخزى من أبي الابعد (فيقول الله اني حرمت الجنة على الكافرين) وزاد في أحاديث الانبياء أيضا فيقال
يا ابراهيم ما تحت رجليك فينظر فاذا بذيخ ملتطخ فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار وفي رواية أيوب عن ابن سيرين
عن أبي هريرة عند الحاكم فيمسخ الله أباه ضبعا فيأخذ بأنفه فيقول يا عبدي أبوك هو وفي حديث أبي سعيد عند
البزار والحاكم فيحول في صورة قبيحة وريح منتنة في صورة ضبعان زاد ابن المنذر من هذا الوجه فاذا رآه كذلك
تبرأ منه قال لست أبي وكان تبرؤه منه في الدنيا حين مات مشركا فترك الاستغفار له كما أخرجه الطبري باسناد
صحيح عن ابن عباس وقيل تبرأ منه يوم القيامة لما أيس منه حين مسخ كما صرح به ابن المنذر في روايته وقد يجمع
بينهما بأنه تبرأ منه في الدنيا لما مات مشركا فترك الاستغفار له فلما رآه في الآخرة رق له فسأل الله فيه فلما مسخ
أيس منه حينئذ وتبرأ منه تبرؤا أبديا قيل والحكمة في مسخه لينفر ابراهيم منه ولئلا يبقى في النار على صورته
فيكون فيه غضاضة على الخليل صلى الله عليه وسلم * (قوله وأنذر) ولابي ذر باب بالتنوين في قوله جل وعلا وأنذر
(عشيرتك الاقربين) أي الاقرب منهم فالاقرب فان الاهتمام بشأنهم أهم ولأن الحجة اذا قامت عليهم تعدت الى
غيرهم والا فكانوا علة للابعدين في الامتناع (واخفض جناحك) أي (ألن جانبك) للمؤمنين مستعار من خفض
الطائر جناحه اذا أراد أن ينحط ومن للتبيين والمؤمنين المراد بهم الذين لم يؤمنوا بعد بل شارفوا الآن يؤمنوا
كالمؤلفة مجازا باعتبار ما يؤول اليه فكان من اتبعك شائعا في من آمن حقيقة ومن آمن مجازا فبين بقوله من
المؤمنين أن المراد بهم المشارفون أي تواضع لهؤلاء استمالة وتأليفا أو للتبعيض ويراد بالمؤمنين الذين قالوا آمنا
ومنهم من صدق واتبع ومنهم من صدق فقط فقيل من المؤمنين واريد بعض الذين صدقوا واتبعوا أي تواضع لهم
محبة ومودة قاله في فتوح الغيب * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) النخعي قال (حدثنا ابي) حفص
قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثني) بالافراد (عمرو بن مرة) بفتح العين في الاول وضم الميم وتشديد الراء
في الثاني الجملي بالجيم والميم المفتوحتين (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال لما نزلت
وأنذر عشيرتك الاقربين) زاد في سورة تبت ورهطك منهم المخلصين وهو من عطف الخاص على العام وكان قرآنا
فنسخت تلاوته (صعد النبي صلى الله عليه وسلم على الصفا فجعل ينادي يا بني فهر) بكسر الفاء وسكون الهاء (يا بني
عدي) لبطون قريش حتى اجتمعوا فجعل الرجل اذا لم يستطع أن يخرج أرسل رسولا لينظر ما هو فجاء أبو لهب وقريش
فقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (أرأيتكم) أي اخبروني (لو أخبرتكم أن خيلا) أي عسكرا (بالوادي تريد
أن تغير عليكم أكنتم مصدقي) بتشديد الدال المكسورة والتحتية المفتوحة واصله مصدقين لي فلما اضيف الى ياء
المتكلم سقطت النون وادغمت ياء الجمع في ياء المتكلم ومراده بذلك تقريرهم بأنهم يعلمون صدقه اذا اخبر عن شيء
غائب (قالوا نعم) نصدقك (ما جربنا عليك الا صدقا قال) عليه الصلاة والسلام (فاني نذير) أي منذر (لكم بين
يدي عذاب شديد) أي قدامه (فقال ابو لهب) لعنه الله (تبا لك سائر اليوم) أي بقيته وتبا نصب على المصدر
باضمار فعل أي ألزمك الله تبا (ألهذا جمعتنا) بهمزة الاستفهام الانكاري (فنزلت تبت) أي هلكت أو خسرت
(يدا أبي لهب) نفسه (وتب) اخبار بعد الدعاء (ما أغنى عنه ماله وما كسب) وكسبه بنيه * وهذا الحديث
من مراسيل الصحابة لأن ابن عباس انما أسلم بالمدينة وهذه القصة كانت بمكة وكان ابن عباس اما لم يولد
واما طفلا وذكره المؤلف في باب من انتسب الى آبائه في الاسلام والجاهلية من كتاب الانبياء * وبه قال (حدثنا
ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال
اخبرني) بالافراد (سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (أن أبا هريرة) رضي الله عنه (قال قام
رسول الله صلى الله عليه وسلم) على الصفا (حين أنزل الله وأنذر عشيرتك الاقربين قال يا معشر قريش او كلمة
نحوها اشتروا انفسكم) بتخليصها من العذاب بالطاعة لأنها ثمن النجاة (لا اغني عنكم من الله شيئا) لا ادفع قال
الله تعالى هل أنتم مغنون عنا من عذاب الله من شيء أو لا انفعكم (يا بني عبد مناف لا اغني عنكم من الله شيئا
يا عباس بن عبد المطلب لا اغني عنك من الله شيئا أو يا صفية) ولالاصيلي يا صفية (عمة رسول الله صلى الله

قوله للمؤمنين التلاوة لمن
اتبعك من المؤمنين كما هو
في بعض النسخ اهـ

قوله وكسبه بنيه صوابه
بنوه وهو أحد تفاسير
قوله وما كسب كما يؤخذ
من عبارة البيضاوي اهـ

عليه وسلم لا اغنى عنك من الله شيأ) ترقى فى القرب من العم الى العمة فى الاشخاص كما ترقى من قريش الى بنى عبد مناف فى القبيلة (ويا فاطمة بنت محمد صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابى ذر (سلينى ما شئت من مالى لا اغنى عنك من الله شيأ) ويجوز فى ابن عبد المطلب وعمة وبنت النصب والرفع باعتبار اللفظ والمحل (تابعه) أى تابع أبا اليمان (اصبغ) بن الفرج شيخ المؤلف (عن ابن وهب) عبد الله (عن يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى * وسبق فى الوصايا القول فى وجه هذه المتابعة

(النمل)

مكية وهى ثلاث او اربع وتسعون آية ولابى ذر سورة النمل بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبى ذر وللنسفى تقديمها * (الخب ء) ولغير أبى ذر والخبء بزيادة واو ومراده قوله تعالى ألا يسجدوا لله الذى يخرج الخبء هو (ما خبأت) يقال خبأت الشئ اخبؤه خبأ أى سترته ثم اطلق على الشئ المخبوء ونحوه هذا خلق الله وقيل الخبء فى السموات المطر وفى الارض النبات وقيل الغيب وهو يدل على كمال القدرة وسمى المخبوء بالمصدر ليتناول جميع الاموال والارزاق * (لا قبل) فى قوله فلنأتينهم بجنود لا قبل أى (لا طاقة) لهم بمقاومتها * (الصرح) فى قوله قيل لها ادخلى الصرح هو (كل ملاط) بميم مكسورة الطين الذى يجعل بين سافى البناء وللاصيلى كما فى الفتح بلاط بالموحدة المفتوحة ومثله لابن السكن وكذا ضبطه الدمياطى فى نسخته (اتخذ) بضم الفوقية وكسر المعجمة مبنيا للمفعول (من القوارير) وهو الزجاج الشفاف (والصرح القصر) وقال الراغب بيت عال مزوق سمى بذلك اعتبارا بكونه صرحا عن البيوت أى خالصا (وجماعته) أى الصرح (صروح وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله الطبرى فى قوله تعالى (ولها عرش) أى (سرير كريم حسن الصنعة) بضم الحاء وسكون السين (وغلاء الثمن) وكان مضروبا من الذهب مكللا بالدر والياقوت الاحمر والزبرجد الاخضر وقوائمه من الياقوت والزمرد وعليه سبعة ابواب على كل بيت باب مغلق وقال ابن عباس كان عرشها ثلاثين ذراعا فى ثلاثين ذراعا وطوله فى السماء ثلاثون ذراعا وعند ابن أبى حاتم ثمانون ذراعا فى أربعين * (مسلمين) ولابى ذر والاصيلى يأتونى مسلمين أى (طائعين) قاله ابن عباس فيما وصله الطبرى * (ردف) فى قوله عسى أن يكون ردف قال ابن عباس (اقترب) فضمن ردف معنى فعل يتعدى باللام وهو اقترب او أزف لكم وبعض الذى فاعل به او ردف مفعوله محذوف واللام للعلة أى ردف الخلق لاجلكم او اللام مزيدة فى المفعول تأكيدا كزيادتها فى قوله لربهم يرهبون او فاعل ردف ضمير الوعد أى ردف الوعد أى قرب ودنا مقتضاه ولكم خبر مقدم وبعض مبتدأ مؤخر * (جامدة) فى قوله وترى الجبال تحسبها جامدة أى (قائمة) قاله ابن عباس * (اوزعنى) فى قوله رب اوزعنى أى (اجعلنى) ازع شكر نعمتك عندى * (وقال مجاهد) فيما وصله الطبرى فى قوله (نكروا) أى (غيروا) لها عرشها الى حالة تنكره اذا رأته روى أنه جعل اسفله اعلاه واعلاه اسفله ومكان الجوهر الاحمر أخضر ومكان الاخضر احمر * (واوتينا العلم) قال مجاهد (يقوله سليمان) وقال فى الانوار واللباب وغيرهما من قول سليمان وقومه فالضمير فى قبلها عائد على بلقيس فكأن سليمان وقومه قالوا انها قد أصابت فى جوابها وهى عاقلة وقد رزقت الاسلام ثم عطفوا على ذلك قولهم وأوتينا نحن العلم بالله وبقدرته على ما يشاء من قبل هذه المرأة مثل علمها وغرضهم من ذلك شكر الله تعالى فى أن خصهم بمزيد التقدم فى الاسلام قاله مجاهد أو هو تتمة كلامها فالضمير فى قبلها راجع للمعجزة او الحالة الدال عليهما السياق والمعنى واوتينا العلم بنبوة سليمان من قبل ظهور هذه المعجزة او من قبل هذه الحالة وذلك لما رأت من امر الهدهد وغيره * (الصرح) هو (بركة ماء ضرب عليها سليمان) عليه السلام (قوارير) وهو الزجاج الشفاف (ألبسها اياه) وللاصيلى اياها وكان قد ألقى فى هذا الماء كل شئ من دواب البحر من السمك والضفادع وغيرها ثم وضع سريره فى صدره وجلس عليه وعكفت عليه الطير والجن والانس وقيل انه اتخذ صحنا من قوارير وجعل تحتها تماثيل من الحيتان والضفادع فكان الرائى يظنه ماء

(القصص)

مكية وقيل الا قوله الذين آتيناهم الكتاب الى الجاهلين وهى ثمان وثمانون آية ولابى ذر سورة القصص بسم الله الرحمن الرحيم وفى نسخة تقديم البسملة على سورة (كل شئ هالك الا وجهه) اى (الا ملكه) وقيل

الاجلاله او الاذاته فالاستثناء متصل اذ يطلق على البارى تعالى شئ (ويقال) على مذهب من يمنع (الاما اريد به
وجه الله) فيكون الاستثناء متصلا او المعنى لكن هو تعالى لم يهلك فيكون منقطعا * (وقال مجاهد) فيما وصله
الطبرى فى قوله تعالى (الانباء) ولا بوى ذر والوقت فعميت عليهم الانباء أى (الحجج) فلا يكون لهم عذر ولا حجة
وقيل خفيت واشتبهت عليهم الاخبار والاعذار * (قوله انك) أى يا محمد ولابى ذر الهروى باب قوله انك
(لا تهدى من احببت) هدايته او أحببته لقرابته وقد أجمع المفسرون كما قاله الزجاج انها نزلت فى أبى طالب
(ولكن الله يهدى من يشاء) ولا تنافى بين هذه وبين قوله فى الآية الاخرى وانك لتهدى الى صراط مستقيم لان
الذى اثبته واضافه اليه الدعوة والذى نفى عنه هداية التوفيق وشرح الصدر وهو نور يقذف فى القلب فيحيى به *
وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن
شهاب انه (قال اخبرنى) بالافراد (سعيد بن المسيب عن ابيه) المسيب بن حزن له ولابيه صحبة عاش الى خلافة
عثمان انه (قال لما حضرت أبا طالب الوفاة) أى علامتها بعد المعاينة وعدم الانتفاع بالايمان لو آمن (جاءه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد عنده أبا جهل) هو ابن هشام (وعبد الله بن أبى امية بن المغيرة) أخا أم سلمة
أسلم عام الفتح كالمسيب فلم يشهد وفاة أبى طالب فالحديث مرسل صحابى كما قرره الكرمانى ورده الحافظ ابن حجر
بأنه لا يلزم من تأخر اسلامه عدم حضوره وفاة أبى طالب كما شهدها عبد الله بن أبى امية وهو كافر ثم أسلم وتعقبه
العينى بأن حضور عبد الله بن أبى امية ثبت فى الصحيح ولم يثبت حضور المسيب لا فى الصحيح ولا فى غيره
وبالاحتمال لا يرد على كلام بغير احتمال وأجاب فى انتقاض الاعتراض فقال هذا كلام عجيب انما يتوجه
الرد على من قال جازما ان المسيب لم يحضرها ولم يذكر مستندا الا انه كان كافرا والكافر لا يمتنع أن يشهد وفاة
كافر فتوجه الرد على الجزم ويؤيده أن عنعنة الصحابى محمولة على السماع الا اذا ادرك قصة ما ادركها كحديث
عائشة عن قصة المبعث النبوى فتلك الرواية تسمى مرسل صحابى وأما لو أخبر عن قصة ادركها ولم يصرح فيها
بالسماع ولا المشاهدة فانها محمولة على السماع وهذا شأن حديث المسيب فهذا الذى يمشى على الاصطلاح
الحديثى وأما الدفع بالصدر فلا يعجز عنه أحد لكنه لا يجدى شيأ انتهى (فقال) صلى الله عليه وسلم لابى طالب
(اى عم قل لا اله الا الله كلمة) بالنصب على البدل ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف (احاج لك بها عند الله) بضم
الهمزة وفتح الحاء المهملة وبعد الالف جيم مشددة مضمومة فى الفرع خبر مبتدأ محذوف وفى بعض النسخ فتح
الجيم على الجزم جواب الامر والتقدير أن تقل احاج وهو من المحاجة مفاعلة من الحجة وعند الطبرى من طريق
سفيان بن حسين عن الزهرى قال أى عم انك أعظم الناس على حقا وأحسنهم عندى يدا فقل كلمة تجب لى بها
الشفاعة فيك يوم القيامة (فقال ابو جهل وعبد الله بن ابى امية) لابى طالب (اترغب عن ملة عبد المطلب)
يقال رغب عن الشئ اذا لم يرده ورغب فيه اذا أراده (فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضها) أى كلمة
الاخلاص (عليه) على أبى طالب (ويعيدانه) بضم اوله والضمير المنصوب لابى طالب (بتلك المقالة) وهى
قولهما اترغب وكأنه كان قد قارب أن يقولها فيردانه وقال البرماوى كالزركشى صوابه ويعيدان له تلك
المقالة وتعقبه فى المصابيح فقال ضاق عطنه يعنى الزركشى عن توجيه اللفظ على الصحة فجزم بخطائه ويمكن أن
يكون ضمير النصب من قوله ويعيدانه ليس عائدا على أبى طالب وانما هو عائد على الكلام بتلك المقالة ويكون بتلك
المقالة ظرفا مستقرا منصوب المحل على الحال من ضمير النصب العائد على الكلام والباء للمصاحبة أى يعيدان
الكلام فى حالة كونه متلبسا بتلك المقالة وان بنينا على جواز اعمال ضمير المصدر كما ذهب اليه بعضهم فى مثل
مرورى بزيد حسن وهو بعمرو قبيح فالامر واضح وذلك بأن يجعل ضمير الغيبة عائدا على التكلم المفهوم من
السياق والباء متعلقة بنفس الضمير العائد عليه أى ويعيدان التكلم بتلك المقالة (حتى قال ابو طالب آخر) نصب
على الظرفية (ما كلمهم على ملة عبد المطلب) وفى الجنائز هو على ملة عبد المطلب وأراد نفسه او قال أنا على ملة
عبد المطلب فغيرها الراوى أنفة أن يحكى كلامه استقباحا للتلفظ به (وأبى) امتنع (ان يقول لا اله الا الله) قال فى
الفتح هو تأكيد من الراوى فى نفى وقوع ذلك من أبى طالب (قال) المسيب (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله لاستغفرن لك) كما استغفر الخليل لابيه (ما لم أنه عنك) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (فانزل الله) تعالى
(ما كان للنبى والذين آمنوا) أى ما ينبغى لهم (ان يستغفروا للمشركين) زاد فى نسخة ولو كانوا اولى قربى

قوله بعد المعاينة كذا بخطه وصوابه قبل المعاينة فتدبر * وقوله وعبد الله ابن ابى امية هكذا فى اغلب النسخ وفى بعضها بحذف كلمة ابى وهو الموافق لما فى بعض كتب اسماء الرواة والفقهاء عند ذكر ام سلمة رضى الله عنها فليحرر * وقوله الا اذا ادرك كذا بخطه والذى فى الانتقاض الا اذا ذكر اهـ

الآية خبر بمعنى النهي واستشكل هذا بأن وفاة أبي طالب وقعت قبل الهجرة بمكة بغير خلاف وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى قبر أمه لما اعتمر فاستأذن ربه أن يستغفر لها فنزلت هذه الآية رواه الحاكم وابن أبي حاتم عن ابن مسعود والطبراني عن ابن عباس وفي ذلك دلالة على تأخر نزول الآية عن وفاة أبي طالب والاصل عدم تكرار النزول واجيب باحتمال تاخر نزول الآية وان كان سببها تقدم ويكون لنزولها سببان متقدم وهو أمر أبي طالب ومتأخر وهو أمر آمنة ويؤيد تاخر النزول ما في سورة براءة من استغفاره عليه الصلاة والسلام للمنافقين حتى نزل النهي عنه قاله في الفتح قال ويرشد الى ذلك قوله (وأنزل الله) تعالى (في أبي طالب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء) ففيه اشعار بأن الآية الاولى نزلت في أبي طالب وغيره والثانية نزلت فيه وحده * وقد مر الحديث في كتاب الجنائز * (قال ابن عباس) في (اولى القوة) من قوله وآتيناه من الكنوز ما ان مفاتحه لتنوء بالعصبة اولى القوة (لا يرفعها العصبة من الرجال) وروى عنه انه كان يحمل مفاتيح قارون أربعون رجلا أقوى ما يكون من الرجال وروى عن ابن عباس أيضا حمل المفاتيح على نفس المال فقال كانت خزائنه يحملها أربعون رجلا أقوياء (لتنوء) أي (لتثقل) يقال ناء به الحمل حتى اثقله وأماله أي لتثقل المفاتح العصبة والباء في بالعصبة للتعدية كالهمزة * (فارغا) في قوله واصبح فؤاد أم موسى فارغا أي خاليا من كل شيء (الا من ذكر موسى) وقال البيضاوي كالزمخشري صفرا من العقل لما دهمها من الخوف والحيرة حين سمعت بوقوعه في يد فرعون * (الفرحين) في قوله لا تفرح ان الله لا يحب الفرحين قال ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم عنه أي (المرحين) وقال مجاهد يعني الاشرين البطرين الذين لا يشكرون الله على ما أعطاهم فالفرح بالدنيا مذموم مطلقا لانه نتيجة حبها والرضى بها والذهول عن ذهابها فان العلم بأن ما فيها من اللذة مفارق لا محالة يوجب الترح وما أحسن قول المتنبي

اشد الغم عندي في سرور * تيقن عنه صاحبه انتقالا

(قصيه) في قوله حكاية عن ام موسى وقالت لاخته قصيه أي (اتبعي اثره) حتى تعلمي خبره وكانت اخته لابيه وامه واسمها مريم (وقد يكون أن يقص الكلام) كما في قوله تعالى (نحن نقص عليك) وقص الرؤيا اذا اخبر بها * (عن جنب) في قوله فبصرت به عن جنب أي ابصرت اخت موسى موسى مستخفية كائنة (عن بعد) صفة لمحذوف أي عن مكان بعيد وقال أبو عمرو بن العلاء أي عن شوق وهي لغة جذام يقولون جنبت اليك أي اشتقت وقوله (عن جنابة واحد) أي في معنى البعد (وعن اجتناب أيضا) وقرئ قوله عن جنب بفتح الجيم وسكون النون وبفتحهما وبضم الجيم وسكون النون وعن جانب وكلها شاذة والمعنى واحد * (نبطش) بالنون وكسر الطاء (ونبطش) بضم الطاء لغتان ومراده الاشارة الى قوله فلما أراد أن يبطش لكن الآية بالياء وكذا وقع في بعض نسخ البخاري بل هو الذي في اليونينية وبالنون فيهما في فرعها والضم قراءة أبي جعفر والكسر قراءة الباقين * (يأتمرون) في قوله يا موسى ان الملأ يأتمرون بك ليقتلوك أي (يتشاورون) بسببك قال في الانوار وانما سمي التشاور ائتمارا لان كلا من المتشاورين يأمر الآخر ويأتمر وسقط لابي ذر والاصيلي قال ابن عباس اولى القوة الى هنا * (العدوان) في قوله تعالى فلا عدوان علي معناه (والعداء) بالفتح والتخفيف وفي الناصرية بضم العين وكسرها ولم يضبطها في الفرع كأصله وآل ملك (والتعدي) بالتشديد (واحد) في معنى التجاوز عن الحق * (آنس) بالمد في قوله وسار بأهله آنس من جانب الطور نارا أي (ابصر) من الجهة التي تلي الطور نارا وكان في البرية في ليلة مظلمة * (الجذوة) في قوله تعالى لعلي آتيكم منها بخبر أو جذوة هي (قطعة غليظة من الخشب أي في رأسها نار (ليس فيها لهب) قال ابن مقبل

باتت حواطب ليلى يلتمسن لها * جزل الجذا غير خوار ولا ذعر

الخوار الذي يتقصف والذعر الذي فيه لهب وقد ورد ما يقتضي وجود اللهب فيه قال الشاعر

وألقى على قبس من النار جذوة * شديدا عليها حميها والتهابها

وقيل الجذوة العود الغليظ سواء كان في رأسه نار أو لم يكن وليس المراد هنا الا ما في رأسه نار كما في الآية او جذوة من النار (والشهاب) المذكور في النمل في قوله بشهاب قبس هو ما (فيه لهب) وذكره تتميما للفائدة (والحيات) جمع حية يشير الى قوله فالقاها يعني فألقى موسى عصاه فاذا هي حية تسعى وانها (اجناس الجان)

كما فى قوله هنا كأنها جان (والافاعى والاساود) وكذا الثعبان فى قوله فاذا هى ثعبان مبين ولم يذكره المؤلف وقد قيل ان موسى عليه السلام لما ألقى العصا انقلبت حية صفراء بغلظ العصا ثم تورمت وعظمت فلذلك سماها جانا تارة نظرا الى المبدأ وثعبانا مرة باعتبار المنتهى وحية أخرى بالاسم الشامل للحالين وقيل كانت فى ضخامة الثعبان وجلادة الجان ولذلك قال كأنها جان * (ردءا) فى قوله فأرسله معى ردءا أى (معينا) وهو فى الاصل اسم مايعان به كالدفء بمعنى المدفوء به فهو فعل بمعنى مفعول ونصبه على الحال (قال ابن عباس يصدقنى) بالرفع وبه قرأ حمزة وعاصم على الاستئناف او الصفة لردءا أو الحال من هاء أرسله او من الضمير فى ردءا أى مصدقا وبالجزم وبه قرأ الباقون جوابا للامر يعنى ان ارسلته يصدقنى وقيل ردءا كيما يصدقنى او لكى يصدقنى فرعون وليس الغرض بتصديق هارون أن يقول له صدقت او يقول للناس صدق موسى بل انه يلخص بلسانه الفصيح وجوه الدلائل ويجيب عن الشبهات * (وقال غيره) أى غير ابن عباس (سنشد) عضدك أى (سنعينك كلما عززت شيأ) بعين مهملة وزايين معجمتين (فقد جعلت له عضدا) يقويه وهو من باب الاستعارة شبه حالة موسى بالتقوى بأخيه بحالة اليد المتقوية بالعضد فجعل كانه يد مستندة بعضد شديدة وسقط لابى ذر والاصيلى من قوله آنس الى هنا * (مقبوحين) أى (مهلكين) ومراده قوله ويوم القيامة هم من المقبوحين وهذا تفسير أبى عبيدة وقال غيره من المطرودين ويسمى ضد الحسن قبيحا لان العين تنبو عنه فكأنها تطرده * (وصلنا) لهم القول أى (بيناه وأتممناه) قاله ابن عباس وقيل اتبعنا بعضه بعضا فاتصل وقال ابن زيد وصلنا لهم خبر الدنيا بخبر الآخرة حتى كأنهم عاينوا الآخرة فى الدنيا وقال الزجاج أى فصلناه بأن وصلنا ذكر الانبياء واقاصيص من مضى بعضها ببعض * (يجبى) فى قوله اولم نمكن لهم حرما آمنا يجبى أى (يجلب) اليه ثمرات كل شئ * (بطرت) فى قوله تعالى وكم أهلكنا من قرية بطرت (أشرت) وزنا ومعنى أى وكم من أهل قرية كانت حالهم كحالكم فى الامن وخفض العيش حتى أشروا فدمر الله عليهم وخرب ديارهم قاله فى الانوار * (فى امها رسولا) فى قوله تعالى وما كان ربك مهلك القرى حتى يبعث فى أمها رسولا (أم القرى مكة) لان الارض دحيت من تحتها (وما حولها) ومراده أن الضمير فى امها للقرى ومكة وما حولها تفسير للام لكن فى ادخال ما حولها فى ذلك نظر على ما لا يخفى * (تكن) فى قوله وربك يعلم ماتكن صدورهم أى (تخفى) صدورهم يقال (اكننت الشئ) بالهمزة وضم التاء وفى بعضها بفتحها أى (اخفيته وكننته) بتركها من الثلاثى وضم التاء وفتحها أى (اخفيته وأظهرته) بالهمز فيهما وفى نسخة معتمدة خفيته بدون همز أظهرته بدون واو وقال ابن فارس اخفيته سترته وخفيته اظهرته وقال أبو عبيدة أكننته اذا اخفيته واظهرته وهو من الاضداد * (ويكأن الله) هى (مثل ألم تر أن الله) وحينئذ تكون ويكأن كلها كلمة مستقلة بسيطة وعند الفراء انها بمعنى أما ترى الى صنع الله وقيل غير ذلك (يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر أى (يوسع عليه ويضيق عليه) بمقتضى مشيئته لا لكرامة تقتضى البسط ولا لهوان يوجب النقص وسقط لابى ذر والاصيلى ويكأن الله الخ * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ان الذى فرض عليك القرآن) أحكامه وفرائضه او تلاوته وتبليغه وزاد الاصيلى الآية وزاد فى نسخة لرادك أى بعد الموت الى معاد وتنكيره للتعظيم كانه قال معاد وأى معاد أى ليس لغيرك من البشر مثله وهو المقام المحمود الذى وعدك أن يبعثك فيه او مكة كما فى الحديث الآتى فى الباب ان شاء الله يوم فتحها وكان ذلك المعاد له شأن عظيم لاستيلائه عليه الصلاة والسلام عليها وقهره لاهلها واظهاره عز الاسلام وسقط الباب وتاليه لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى المجاور بمكة قال (اخبرنا يعلى) بفتح التحتية واللام بينهما عين مهملة ساكنة ابن عبيد الطنافسى قال (حدثنا سفيان) بن دينار (العصفرى) بضم العين وسكون الصاد المهملتين وضم الفاء وكسر الراء الكوفى التمار (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله عنهما انه قال فى قوله تعالى (لرادك الى معاد الى مكة) ولغير الاصيلى قال الى مكة وعن الحسن الى يوم القيامة وقيل الى الجنة وعند ابن ابى حاتم عن الضحاك لما خرج النبى صلى الله عليه وسلم يعنى فى الهجرة فبلغ الجحفة اشتاق الى مكة فأنزل الله عليه ان الذى فرض عليك القرآن لرادك الى معاد الى مكة قال الحافظ ابن كثير وهذا من كلام الضحاك يقتضى أن هذه الآية مدنية وان كان مجموع السورة مكيا والله اعلم

* (العنكبوت) *

مكية وهى تسع وستون آية ولابى ذر سورة العنكبوت بسم الله الرحمن الرحيم * (قال) ولابى ذر وقال (مجاهد)
فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله (مستبصرين) من قوله فصدهم عن السبيل وكانوا مستبصرين أى (ضللة)
يحسبون أنهم على هدى وهم على الباطل والمعنى أنهم كانوا عند أهلهم مستبصرين وفى نسخة ضلالة بألف بين
اللامين وعند ابن أبى حاتم عن قتادة كانوا مستبصرين فى ضلالتهم معجبين بها وقال فى الانوار أى متمكنين من
النظر والاستبصار ولكنهم لم يفعلوا * (وقال غيره) غير مجاهد فى قوله وان الدار الآخرة لهى الحيوان (الحيوان
والحى واحد) فى المعنى وهو قول أبى عبيدة والمعنى لهى دار الحياة الحقيقية الدائمة الباقية لامتناع طريان
الموت عليها أو هى فى ذاتها حياة للمبالغة والحى بفتح الحاء فى الفرع وغيره مما وقفت عليه وقال فى المصابيح
بكسرها مصدر حى مثل عى فى منطقه عيا قال وعند ابن السكن والاصيلى الحيوان والحياة واحد والمعنى
لا يختلف وقد سقط لغير أبى ذر والاصيلى الحيوان والحى واحد وثبتا لهما فى الفرع كأصله * (فليعلمن الله) أى
(علم الله ذلك) فى الازل القديم فصيغة المنفى فى فليعلمن الله (انما هى بمنزلة فليميز الله) بفتح الياء التحتية وكسر
الميم (كقوله) عز وجل (ليميز الله الخبيث) زاد أبو ذر من الطيب لما بين العلم والتمييز من الملازمة قاله الكرمانى *
(اثقالا مع اثقالهم) أى (اوزارا مع اوزارهم) بسبب اضلالهم لهم لقوله عليه السلام من سن سنة سيئة فعليه
وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من وزره شئ أى وليحملن اوزار أعمالهم التى عملوها بأنفسهم واوزارا
مثل اوزار من أضلوا مع اوزارهم وسقط لغير الاصيلى اوزارا مع

قوله فصيغة المنفى كذا بخطه وصوابه المضارع اه

* (الم غلبت الروم) *

وفى نسخة سورة الم غلبت الروم وهى مكية الا قوله فسبحان الله وهى ستون آية او تسع وخمسون ولابى ذر سورة
الروم بسم الله الرحمن الرحيم * (فلا يربو) أى (من اعطى يبتغى) من الذى أعطاه (افضل) أى أكثر من عطيته
(فلا اجر له فيها) ولا وزر وللاصيلى فلا يربو عند الله من أعطى عطية يبتغى أفضل منه أى مما أعطى فلا أجر له
فيها وهذا وصله الطبرى من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد وقال ابن عباس الربا ربوان فربا لا يفلح وربا لا بأس به
وهو هدية الرجل يريد اضعافها ثم تلا هذه الآية وقد كان هذا حراما على النبى صلى الله عليه وسلم خاصة كما قال
تعالى ولا تمنن تستكثر أى لا تعط وتطلب أكثر مما اعطيت * (قال مجاهد) فيما وصله الفريابى (يحبرون) فى قوله
تعالى فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فهم فى روضة يحبرون أى (ينعمون) والروضة الجنة ونكرها للتعظيم
وقال هنا يحبرون بصيغة الفعل ولم يقل محبورون ليدل على التجدد * (يمهدون) فى قوله تعالى ومن عمل صالحا
فلانفسهم يمهدون أى (يسوون المضاجع) ويوطئونها فى القبور أو فى الجنة * (الودق) فى قوله فترى الودق
هو (المطر) قاله مجاهد أيضا فيما وصله الفريابى * (قال ابن عباس) فى قوله تعالى (هل لكم مما ملكت ايمانكم)
المسبوق بقوله جل وعلا ضرب لكم مثلا من انفسكم نزل (فى الآلهة) التى كانوا يعبدونها من دون الله (وفيه)
تعالى والمعنى أخذ مثلا وانتزعه من أقرب شئ اليكم وهو أنفسكم ثم بين المثل فقال هل لكم مما ملكت أيمانكم
أى من مماليككم من شركاء فيما رزقناكم من المال وغيره وجواب الاستفهام الذى بمعنى النفى قوله فأنتم فيه
سواء (تخافونهم) أى تخافون أيها السادة مماليككم (أن يرثوكم كما يرث بعضكم بعضا) والمراد نفى الثلاثة
الشركة والاستواء وخوفهم اياهم فاذا لم يجز أن يكون مماليككم شركاء مع جواز صيرورتهم مثلكم من جميع
الوجوه فكيف ان أشركوا مع الله غيره * (يصدعون) أصله يتصدعون ادغمت التاء بعد قلبها صادا فى الصاد
ومعناه (يتفرقون) أى فريق فى الجنة وفريق فى السعير * (فاصدع) فى قوله فاصدع بما تؤمر أى افرق وأمضه
قاله أبو عبيدة * (وقال غيره) غير ابن عباس (ضعف) بضم المعجمة (وضعف) بفتحها (لغتان) بمعنى واحد قرئ
بهما فى قوله تعالى الله الذى خلقكم من ضعف والفتح قراءة عاصم وحمزة وهى لغة تميم والضم لغة قريش وقيل
بالضم فى الجسد وبالفتح فى العقل أى خلقكم من ماء ذى ضعف وهو النطفة ثم جعل من بعد ضعف الطفولية قوة
الشبيبة ثم جعل من بعد قوة ضعفا هرما وشيبة والشيبة تمام الضعف والتنكير مع التكرير لأن اللاحق ليس عين
السابق * (وقال مجاهد السوأى) فى قوله ثم كان عاقبة الذين أساؤا السوأى (الاساءة جزاء المسيئين) وصله
الفريابى * وبه قال (حدثنا ابن كثير) العبدى قال (حدثنا سفيان) الثورى ولابى ذر عن سفيان قال
(حدثنا منصور) هو ابن المعتمر (والاعمش) هو سليمان كلاهما (عن ابى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق)

وابن الاجدع أنه (قال بينما) بميم (رجل) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمه (يحدث فى كندة) بكسر الكاف
وسكون النون (فقال يجىء دخان) بتخفيف المعجمة (يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم يأخذ المؤمن
كهيئة الزكام) بنصب المؤمن على المفعولية (ففزعنا) بكسر الزاى وسكون العين المهملة من الفزع (فأتيت
ابن مسعود) عبد الله فأخبرته بالذى قاله الرجل (وكان متكئا فغضب) لذلك (فجلس فقال من علم فليقل) ما يعلمه
اذا سئل (ومن لم يعلم فليقل الله أعلم فان من العلم أن يقول لما لا يعلم لا أعلم) لأن تمييز المعلوم من المجهول نوع
من العلم وليس المراد أن عدم العلم يكون علما ولابى ذر الله أعلم بدل قوله لا أعلم وللاصيلى بدلها لا علم لى به (فان
الله) تعالى (قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين) والقول فيما لا يعلم
قسم من التكلف وفيه تعريض بالرجل القائل يجىء دخان الخ وانكار عليه ثم بين قصة الدخان فقال (وان قريشا
أبطأوا عن الاسلام) أى تأخروا عنه (فدعا عليهم النبى صلى الله عليه وسلم فقال اللهم أعنى عليهم بسبع كسبع
يوسف) الصديق عليه السلام التى أخبر الله عنها فى التنزيل بقوله ثم يأتى من بعد ذلك سبع شداد وسقط اللهم
لابى ذر (فأخذتهم سنة) بفتح السين قحط وهم بمكة (حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام ويرى الرجل ما بين
السماء والارض كهيئة الدخان) من ضعف بصره بسبب الجوع (فجاءه) عليه السلام (أبو سفيان) صخر بن
حرب بمكة أو المدينة (فقال يا محمد جئت تأمرنا) ولابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر تأمر بحذف ضمير
النصب (بصلة الرحم وان قومك) ذوى رحمك (قد هلكوا) من الجدب والجوع بدعائك عليهم (فادع الله) لهم
بأن يكشف عنهم فان كشف آمنوا (فقرأ) عليه السلام (فارتقب) أى انتظر (يوم تأتى السماء بدخان مبين) أى
بين واضح يراه كل أحد (الى قوله عائدون) أى الى الكفر أو الى العذاب قال ابن مسعود (أفيكشف) بهمزة
الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول (عنهم عذاب الآخرة اذا جاء) وللاصيلى فتكشف بمثناة فوقية مفتوحة
وفتح الكاف وتشديد المعجمة عنهم العذاب أى رفع القحط بدعاء النبى صلى الله عليه وسلم كشفا قليلا أو زمانا
قليلا (ثم عادوا الى كفرهم) عقب الكشف (فذلك قوله تعالى يوم نبطش البطشة الكبرى يوم بدر) ظرف يريد القتل
فيه وهذا الذى قاله ابن مسعود وافقه عليه جماعة كمجاهد وأبى العالية وابراهيم النخعى والضحاك وعطية العوفى
واختاره ابن جرير لكن أخرج ابن أبى حاتم عن الحارث عن على بن أبى طالب قال لم تمض آية الدخان بعد يأخذ
المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينقد وأخرج أيضا عن عبد الله بن أبى مليكة قال غدوت على ابن
عباس ذات يوم فقال ما نمت الليلة حتى أصبحت قلت لم قال قالوا طلع الكوكب ذو الذنب فخشيت أن يكون
الدخان قد طرق فما نمت حتى أصبحت قال الحافظ ابن كثير واسناده صحيح الى ابن عباس حبر الامة وترجمان
القرآن ووافقه عليه جماعة من الصحابة والتابعين مع الاحاديث المرفوعة من الصحاح والحسان مما فيه دلالة
ظاهرة على أن الدخان من الآيات المنتظرة وهو ظاهر قوله تعالى فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين
أى بين واضح وعلى ما فسر به ابن مسعود انما هو خيال رأوه فى أعينهم من شدة الجوع والجهد وكذا قوله
يغشى الناس أى يعمهم ولو كان خيالا يخص مشركى مكة لما قيل يغشى الناس وأما قوله انا كاشفوا العذاب
أى ولو كشفنا عنكم العذاب ورجعناكم الى الدنيا لعدتم الى ما كنتم فيه من الكفر والتكذيب كقوله تعالى
ولو رحمناهم وكشفنا ما بهم من ضر للجوا ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وقال آخرون لم يمض الدخان بعد بل هو من
امارات الساعة وفى حديث حذيفة بن أسيد الغفارى عن النبى صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى تروا
عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة وخروج يأجوج ومأجوج وخروج عيسى والدجال
وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب ونار تخرج من قعر عدن تحشر
الناس تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا انفرد باخراجه مسلم (ولزاما) وهو الاسر (يوم بدر)
أيضا * (الم غلبت الروم) أى غلبت فارس الروم (الى سيغلبون) أى الروم سيغلبون فارس وهذا علم من أعلام
نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم لما فيه من الاخبار بالغيب (والروم قد مضى) أى غلبهم لفارس فانه قد وقع
يوم الحديبية وفى آخر سورة الدخان قال عبد الله يعنى ابن مسعود خمس قد مضين اللزام والروم والبطشة والقمر
والدخان وسقط لابى ذر قوله الم غلبت الروم الخ * وهذا الحديث قد سبق فى باب اذا استشفع المشركون
بالمسلمين عند القحط من كتاب الاستسقاء ويأتى بقية مباحثه فى سورة الدخان ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته *

هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (لا تبديل لخلق الله) أي (لدين الله) قاله ابراهيم النخعي فيما أخرجه عنه الطبري فهو خبر بمعنى النهي أي لا تبدلوا دين الله * (خلق الاولين) أي (دين الاولين) ساقه شاهد التفسير الاول (والفطرة) في قوله فطرة الله التي فطر الناس عليها هي (الاسلام) قاله عكرمة فيما وصله الطبري وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان المروزي قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (اخبرنا يونس) بن يزيد الايلي (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال اخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (أن اباهريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة) قيل يعني العهد الذي أخذه عليهم بقوله ألست بربكم قالوا بلى وكل مولود في العالم على ذلك الاقرار وهي الحنيفية التي وقعت الخلقة عليها وان عبد غيره ولكن لا عبرة بالايمان الفطري انما المعتبر الايمان الشرعي المأمور به وقال ابن المبارك معنى الحديث أن كل مولود يولد على فطرته أي خلقته التي جبل عليها في علم الله من السعادة والشقاوة فكل منهم صائر في العاقبة الى ما فطر عليها وعامل في الدنيا بالعمل المشاكل لها فمن امارات الشقاء أن يولد بين يهوديين أو نصرانيين أو مجوسيين فيحملانه لشقائه على اعتقاد دينهما وقيل المعنى أن كل مولود يولد في مبدأ الخلق على الجبلة السليمة والطبع المتهيئ لقبول الدين فلو ترك عليها لاستمر على لزومها لكن تطرأ على بعضهم الاديان الفاسدة كما قال (فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج) بضم اوله وفتح ثالثه على صيغة المبني للمفعول أي تلد (البهيمة بهيمة جمعاء) بفتح الجيم وسكون الميم ممدودا تامة الاعضاء (هل تحسون فيها من جدعاء) بفتح الجيم وسكون المهملة ممدودا مقطوعة الاذن أو الانف أي لا جدع فيها من أصل الخلقة انما يجدعها اهلها بعد ذلك فكذلك المولود يولد على الفطرة ثم يتغير بعد ونقل في المصابيح عن القاضي أبي بكر بن العربي أن معنى قوله فأبواه الخ أنه ملحق بهما في الاحكام من تحريم الصلاة عليه ومن ضرب الجزية عليه الى غير ذلك ولولا أنه ولد على فراشهما لمنع من ذلك كله قال ولم يرد أنهما يجعلانه يهوديا أو نصرانيا اذ لا قدرة لهما على أن يفعلا فيه الاعتقاد أصلا انتهى فليتأمل (ثم يقول) أي أبو هريرة مستشهدا لما ذكر (فطرة الله) أي خلقته نصب على الاغراء (التي فطر الناس عليها) أي خلقهم عليها وهي قبولهم للحق (لا تبديل لخلق الله) أي ما ينبغي أن يبدل أو خبر بمعنى النهي (ذلك الدين القيم) الذي لا عوج فيه * وهذا الحديث سبق في باب اذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه من كتاب الجنائز

* (لقمان) *

مكية قبل الا آية الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة لان وجوبهما بالمدينة وضعف لانه لا ينافي شرعيتهما بمكة وآيها اربع وثلاثون ولابي ذر سورة لقمان (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر ولقمان اسم اعجمي والجمهور على أنه كان حكيما ولم يكن نبيا ومما ذكر من حكمته أنه أمر بأن يذبح شاة ويأتي بأطيب مضغتين منها فأتى باللسان والقلب ثم بعد أيام أمر بأن يأتي بأخبث مضغتين منها فأتى بهما أيضا فسئل عن ذلك فقال هما أطيب شئ اذا طابا واخبثه اذا خبثا * (لا تشرك بالله) أي مع الله (ان الشرك لظلم عظيم) بدأ في وعظ ابنه بالاهم وهو منعه من الاشراك وانما كان ظلما لانه وضع النفس المكرمة الشريفة في عبادة الخسيس فوضع العبادة في غير موضعها * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلاني الثقفي قال (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال لما نزلت هذه الآية) التي بالانعام (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) أي بشرك ولم يتفقوا (شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا اينا يلبس) بفتح اوله وكسر الموحدة أي لم يخلط (ايمانه بظلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس بذاك) ولابي ذر ليس بذلك (ألا تسمع) برفع العين من غير واو (الى قول لقمان لابنه ان الشرك لظلم عظيم) فعموم الظلم المستفاد من التعبير بالنكرة في سياق النفي غير مقصود بل هو من العام الذي اريد به الخاص وهو هنا الشرك كما مر في باب ظلم دون ظلم من كتاب الايمان وفي سورة الانعام مع مزيد لذلك وغيره وسقط قوله لابنه في رواية أبي ذر * (باب قوله) عز وجل (ان الله عنده علم الساعة) علم وقت قيامها * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (اسحاق) بن ابراهيم المعروف بابن راهويه (عن جرير) هو ابن عبد الحميد (عن ابي حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية يحيى

ابن سعيد الكوفى (عن ابى زرعة) هرم بن عمرو بن جرير البجلى (عن ابى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوما بارزا) ظاهرا (للناس اذ أتاه رجل) ملك فى صورة رجل وهو جبريل عليه السلام ولابى ذر عن الكشميهنى اذ جاءه رجل (يمشى فقال يارسول الله ما الايمان) أى ما متعلقاته (قال) عليه السلام (الايمان أن تؤمن بالله) أى تصدق بوجوده وبصفاته الواجبة (وملائكته) ولابى ذر والاصيلى زيادة وكتبه بأن تصدق بأنها كلامه تعالى وأن ما اشتملت عليه حق لاريب فيه (ورسله) بأنهم صادقون فيما اخبروا به عن الله (ولقائه) برؤيته تعالى فى الآخرة (وتؤمن) أى أن تصدق أيضا (بالبعث الآخر) بكسر الخاء أى من القبور وما بعده وأعاد تؤمن لانه ايمان بما سيوجد وما سبق ايمان بالموجود فهما نوعان (قال) أى جبريل (يارسول الله ما الاسلام قال) عليه الصلاة والسلام (الاسلام ان تعبد الله) أى تطيعه (ولا تشرك به شيأ وتقيم الصلاة المكتوبة (وتؤتى الزكاة المفروضة) قال فى المصابيح لم يقيد الصلاة بالمكتوبة وانما قيد الزكاة مع أنها انما تطلق على المفروضة بخلاف الصلاة فتأمل السر فى ذلك انتهى وقد سبق فى كتاب الايمان أن تقييد الزكاة بالمفروضة احترازا عن صدقة التطوع فانها زكاة لغوية أو من المجلة وفى رواية مسلم تقيم الصلاة المكتوبة وتؤتى الزكاة المفروضة (وتصوم رمضان) زاد فى رواية كهمس وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا فلعل راوى حديث الباب نسيه (قال) أى جبريل (يارسول الله ما الاحسان) المتكرر فى القرآن المترتب عليه الاجر وقال الخطابى المراد بالاحسان هنا الاخلاص وهو شرط فى صحة الايمان والاسلام معا لأن من تلفظ من غير نية اخلاص لم يكن محسنا (قال) عليه الصلاة والسلام (الاحسان أن تعبد الله) أى عبادتك الله حال كونك فى عبادتك له (كأنك تراه) فى اخلاص العبادة لوجهه الكريم ومجانبة الشرك الخفى (فان لم تكن تراه) فلا تغفل واستمر على احسان العبادة (فانه يراك) وهذا تنزل من مقام المكاشفة الى مقام المراقبة (قال) جبريل (يارسول الله متى الساعة) أى قيامها وسميت الساعة لوقوعها بغتة أو لسرعة حسابها (قال) النبى صلى الله عليه وسلم (ما المسئول عنها بأعلم من السائل) ما نافية يعنى لست أنا أعلم منك ياجبريل بعلم وقت قيام الساعة (ولكن سأحدثك عن اشراطها) علاماتها السابقة عليها وذلك (اذا ولدت المرأة) وفى رواية أبى ذر الامة (ربتها) بتاء التأنيث على معنى النسمة ليشمل الذكر والانثى كناية عن كثرة السبى فيستولد الناس اماءهم فيكون الولد كالسيد لامه لأن ملك الامة راجع فى التقدير الى الولد (فذاك من اشراطها) لأن كثرة السبى والتسرى دليل على استعلاء الدين واستيلاء المسلمين وهو من الامارات لان قوته وبلوغ أمره غايته وذلك منذر بالتراجع والانحطاط المنذر بأن القيامة ستقوم (واذا كان الحفاة العراة رؤس الناس) اشارة الى استيلائهم على الامر وتملكهم البلاد بالقهر والمعنى أن الاذلة من الناس ينقلبون اعزة ملوك الارض (فذاك من اشراطها) واكتفى باثنين من الاشراط مع التعبير بالجمع لحصول المقصود بهما فى ذلك وعلم وقتها داخل (فى) جملة (خمس) من الغيب وحذف متعلق الجار سائغ شائع ويجوز أن يتعلق بأعلم أى ما المسئول عنها بأعلم فى خمس أى فى علم الخمس أى لا ينبغى لاحد أن يسأل أحدا فى علم الخمس لانهن (لا يعلمهن الا الله) وفيه اشارة الى ابطال الكهانة والنجامة وما شاكلهما وارشاد للامة وتحذير لهم عن اتيان من يدعى علم الغيب ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى وخمس لا يعلمهن الا الله بواو العطف بدل الجار (ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث) فى وقته المقدر له والمحل المعين له فى علمه (ويعلم ما فى الارحام) أذكر أم انثى قال فى شرح المشكاة فان قيل أليس اخباره صلى الله عليه وسلم عن امارات الساعة من قبيل قوله وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا وأجاب بأنه اذا أظهر بعض المرتضين من عباده بعض ما كشف له من الغيوب لمصلحة ما لا يكون اخبارا بالغيب بل يكون تبليغا له قال الله تعالى فلا يظهر على غيبه أحدا الا من ارتضى من رسول وفائدة بيان الامارات أن يتأهب المكلف الى المعاد بزاد التقوى (ثم انصرف الرجل) جبريل (فقال) النبى صلى الله عليه وسلم للحاضرين من اصحابه (ردوا على) بتشديد الياء أى الرجل (فأخذوا ليردوا) بحذف ضمير المفعول للعلم به (فلم يروا شيأ) لا عينا ولا اثرا (فقال) عليه الصلاة والسلام (هذا جبريل جاء ليعلم الناس دينهم) أى قواعد دينهم واسناد التعليم اليه وان كان سائلا لأنه كان سببا فى التعليم * وهذا الحديث قد سبق فى كتاب الايمان * وبه قال (حدثنا) ولابى الوقت حدثنى بالافراد (يحيى بن سليمان) الجعفى الكوفى نزيل مصر (قال حدثنى) بالافراد (ابن وهب) عبد الله المصرى (قال حدثنى) بالافراد أيضا (عمر بن محمد بن

زيد بن عبد الله بن عمر) بن الخطاب المدنى نزيل عسقلان (أن اباه) محمد بن زيد (حدثه ان) جده (عبد الله بن عمر ابن الخطاب (رضى الله عنهما قال قال النبى صلى الله عليه وسلم مفاتيح) بوزن مصابيح ولابوى ذر والوقت وابن عساكر مفاتح (الغيب) بوزن مصباح أى خزائن الغيب (خمس ثم قرأ) عليه السلام (ان الله عنده علم الساعة) الآية الى آخرها كذا ساقه هنا مختصرا وتاما فى الاستسقاء والرعد والانعام

* (تنزيل السجدة) *

ولابى ذر سورة السجدة بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغير أبى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله ابن أبى حاتم (مهين) فى قوله تعالى ثم جعل نسله من سلالة من ماء مهين معناه (ضعيف) وهو (نطفة الرجل) * وقال مجاهد أيضا فيما وصله الفريابى (ضللنا) فى قوله وقالوا أئذا ضللنا فى الارض أى (هلكنا) فى الارض وصرنا ترابا * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى فى قوله تعالى أولم يروا أنا نسوق الماء الى الارض الجرز (الجرز) هى (التى لا تمطر) ولابى ذر والاصيلى لم تمطر (الا مطرا لايغنى عنها شيأ) وقيل اليابسة الغليظة التى لانبات فيها والجرز هو القطع فكأنها المقطوع عنها الماء والنبات * (نهد) أى (نبين) بالنون فيهما ولابوى ذر والوقت يهد يبين بالمثناة التحتية فيهما ومراده تفسير أولم يهد لهم كم اهلكنا من قبلهم من القرون * (باب قوله) تعالى (فلا تعلم نفس ما اخفى لهم) زاد أبو ذر من قرة اعين أى مما تقربه عيونهم وما فى ما اخفى موصولة ونفس نكرة فى سياق النفى فتعم جميع الانفس أى لا يعلم الذى أخفاه الله لهم لاملك مقرب ولا نبى مرسل قال بعضهم اخفوا اعمالهم فأخفى الله ثوابهم * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن أبى الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قال الله تبارك وتعالى) ولابى ذر عز وجل بدل تبارك وتعالى (أعددت لعبادى الصالحين ما لاعين رأت) قال فى شرح المشكاة ما هنا اما موصولة أو موصوفة وعين وقعت فى سياق النفى فأفاد الاستغراق والمعنى ما رأت العيون كلهن ولا عين واحدة منهن والاسلوب من باب قوله تعالى ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع فيحتمل نفى الرؤية والعين معا أو نفى الرؤية فحسب أى لا رؤية ولا عين او لا رؤية وعلى الاول الغرض منه نفى العين وانما ضمت اليه الرؤية ليؤذن بأن انتفاء الموصوف أمر محقق لانزاع فيه وبلغ فى تحققه الى أن صار كالشاهد على نفى الصفة وعكسه ومثله قوله (ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر) من باب قوله تعالى يوم لا ينفع الظالمين معذرتهم أى لا قلب ولا خطور أو لا خطور فعلى الاول ليس لهم قلب يخطر فجعل انتفاء الصفة دليلا على انتفاء الذات أى اذا لم يحصل ثمرة القلب وهو الاخطار فلا قلب كقوله تعالى ان فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وخص البشر هنا دون القرينتين السابقتين لانهم الذين ينتفعون بما اعد لهم ويهتمون لشأنه بالهم بخلاف الملائكة (قال أبو هريرة اقرؤا ان شئتم فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين) والحديث كالتفصيل لهذه الآية لانها نفت العلم وهو نفى طرق حصوله وقد ذكره المصنف فى صفة الجنة من كتاب بدء الخلق (وحدثنا سفيان) هو موصول كسابقه وللاصيلى وابن عساكر قال على يعنى ابن المدينى وحدثنا سفيان ولابى ذر حدثنا على قال حدثنا سفيان يعنى ابن عيينة قال (حدثنا ابو الزناد) عبد الله (عن الاعرج) عبد الرحمن (عن أبى هريرة) رضى الله عنه أنه (قال قال الله مثله) أى مثل ما فى الحديث السابق (قيل لسفيان) بن عيينة (رواية) أى تروى رواية عن النبى صلى الله عليه وسلم ام من اجتهادك (قال فأى شئ) لولا الرواية كنت اقول (قال) ولابى ذر وابن عساكر وقال (ابو معاوية) محمد بن خازم الضرير فيما وصله أبو عبيد القاسم بن سلام فى فضائل القرآن له (عن الاعمش) سليمان (عن أبى صالح) ذكوان السمان أنه قال (قرأ أبو هريرة قرات) جمعا بالالف والتاء لاختلاف انواعها وهى قراءة الاعمش والقرة مصدر وحقه أن لا يجمع لأن المصدر اسم جنس والاجناس أبعد شئ عن الجمعية لكن جعلت القرة هنا نوعا فجاز جمعها كقوله هنالك احزان وحسن لفظ الجمع اضافة القرات الى لفظ الاعين ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر زيادة اعين * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (اسحاق بن نصر) هو اسحاق ابن ابراهيم بن نصر البخارى قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن اسامة (عن الاعمش) سليمان أنه قال (حدثنا أبو صالح) ذكوان السمان (عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه قال (يقول الله تعالى أعددت لعبادى الصالحين) فى الجنة (ما لاعين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر)

وفى حديث المغيرة بن شعبة عند مسلم مرفوعا قال موسى عليه السلام يارب ما ادنى أهل الجنة منزلة الحديث الى أن قال فأعلاهم منزلة قال الذين أردت غرست كرامتهم بيدى وختمت عليها فلم ترعين ولم تسمع اذن ولم يخطر على قلب بشر (ذخرا) بضم الذال وسكون الخاء المعجمتين كذا فى الفرع وقال فى الصحاح فى فصل الذال المعجمة ذخرت الشئ اذخره ذخرا وكذلك اذخرته وهو افتعلت وقول الحافظ ابن حجر بضم المهملة وسكون المعجمة سهو اوسبق قلم وقال الكرمانى وذخرا منصوب متعلق بأعددت وقال فى الفتح أى جعلت ذلك لهم مذخورا (بله ما اطلعتم عليه) بضم الهمزة وكسر اللام ولابى الوقت ما اطلعتم بفتح الهمزة واللام وزيادة هاء بعد التاء وقوله بله بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الهاء وللاربعة من بله بزيادة من الجارة وجر بله بها كذا فى الفرع المعتمد المقابل على أصل اليونينى المحرر بحضرة امام العربية أبى عبد الله بن مالك وكذا رأيته فى أصل اليونينى المذكور وحينئذ فينظر فى قول الصغانى اتفق جميع نسخ الصحيح على من بله والصواب اسقاط كلمة من وقول ابن التين ان بله ضبط مع من بالفتح والكسر هو حكاية ما وجده فلا يمنع ماذكرته من الفتح مع عدم الجار والكسر مع ثبوته فأما الفتح فقال الجوهرى وبله كلمة مبنية على الفتح مثل كيف ومعناها دع وانشد قول كعب بن مالك يصف السيوف

تذر الجماجم ضاحيا هاماتها * بله الاكف كانها لم تخلق

قال فى المغنى وقد روى بالاوجه الثلاثة قال شارحه ومعنى بله الاكف على رواية النصب دع الاكف فأمرها سهل وعلى رواية الجر كترك الاكف منفصلة وعلى الرفع فكيف الاكف التى يوصل اليها بسهولة وأما وجه الفتح مع ثبوت من فقال الرضى اذا كانت بله بمعنى كيف جاز أن تدخله من * حكى أبو زيد أن فلانا لايطيق حمل الفهر فمن بله أن يأتى بالصخرة أى كيف ومن اين * قال فى المصابيح وعليه تتخرج هذه الرواية بمعنى كيف التى يقصد بها الاستبعاد وما مصدرية وهى مع صلتها فى محل رفع على الابتداء والخبر من بله والضمير المجرور يعلى عائد على الذخر أى كيف ومن اين اطلاعكم على ما ادخرته لعبادى الصالحين فانه أمر عظيم قلما تتسع عقول البشر لادراكه والاحاطة به قال وهذا أحسن مايقال فى هذا المحل انتهى وأما الجر فوجه بأن بله بمعنى غير والكسرة التى على الهاء حينئذ اعرابية قال فى الفتح وهو أى كون بله بمعنى غير أوضح التوجيهات لخصوص سياق حديث الباب حيث وقع فيه ولا خطر على قلب بشر ذخرا من بله ما اطلعتم عليه وذلك بين لمن تأمله انتهى وقال أبو السعادات فى نهايته بله اسم من اسماء الافعال بمعنى دع واترك تقول بله زيدا وقد توضع موضع المصدر وتضاف فتقول بله زيد أى ترك زيد وقوله ما اطلعتم عليه يحتمل أن يكون منصوب المحل ومجروره على التقديرين والمعنى دع ما اطلعتم عليه من نعيم الجنة وعرفتموه من لذاتها انتهى زاد الخطابى فانه سهل يسير فى جنب ما ادخرته لهم (ثم قرأ) عليه السلام (فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون) جزاء مفعول له اى اخفى للجزاء فان اخفاءه لعلو شأنه او مصدر مؤكد لمعنى الجملة قبله أى جزوا جزاء وقول الزمخشرى لحسم أطماع المتمنين يعنى بقوله جزاء بما كانوا يعملون نزغة اعتزالية ومراده بالمتمنين اهل السنة القائلين بأن المؤمن العاصى موعود بالجنة لابد له منها وفاء بعهده تعالى لانه وعده بها ووعده حق وجعل العمل كالسبب للوعد فعبر به فى قوله جزاء بما كانوا يعملون عنه لصدق الوعد فى النفوس وتصويره بصورة المستحق بالعمل كالاجرة من مجاز التشبيه وعند أبى ذر تقديم حدثنى اسحاق بن نصر الى آخر يعملون على قوله قال أبو معاوية عن الاعمش * وهذا الحديث من افراده

قوله وهذا الحديث من افراده فيه نظر فان الحديث رواه مسلم فى صفة الجنة وكذا الترمذى اه

(الاحزاب)

مدنية وهى ثلاث وسبعون آية ولابى ذر وابن عساكر سورة الاحزاب بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة لغيرهما كلفظ السورة نعم ثبتت للنسفى كهما (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى من طريق ابن أبى نجيح عنه فى قوله (صياصيهم) هى (قصورهم) وحصونهم جمع صيصة يقال لكل ما يمتنع به ويتحصن صيصة ومنه قيل لقرن الثور ولشوكة الديك صيصة والصياصى أيضا شوكة الحاكة وتتخذ من حديد قال دريد بن الصمة

كوقع الصياصى فى النسيج الممدد * (النبى اولى بالمؤمنين) فى الامور كلها (من انفسهم) من بعضهم ببعض فى نفوذ حكمه ووجوب طاعته عليهم وقال ابن عباس رضى الله عنهما وعطاء يعنى اذا دعاهم النبى صلى الله عليه وسلم ودعتهم انفسهم الى شئ كانت طاعة النبى صلى الله عليه وسلم اولى بهم من طاعة انفسهم انتهى وانما كان ذلك

لانه لا يأمرهم ولا يرضى منهم الا بما فيه صلاحهم ونجاحهم بخلاف النفس وقوله النبي الخ ثابت فى رواية ابى ذر فقط * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع (ابراهيم بن المنذر) القرشى الحزامى قال (حدثنا محمد بن فليح) بضم الفاء وفتح اللام آخره حاء مهملة مصغرا قال (حدثنا ابى) فليح بن سليمان الخزاعى الاسلمى (عن هلال ابن على) العامرى المدنى وقد ينسب الى جده أسامة (عن عبد الرحمن بن ابى عمرة) بفتح العين وسكون الميم الانصارى النجارى بالجيم قيل ولد فى عهده صلى الله عليه وسلم وقال ابن ابى حاتم وليست له صحبة (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما من مؤمن الا وأنا اولى الناس به) أى احقهم به (فى كل شئ من امور (الدنيا والآخرة) وسقط لابى ذر لفظ الناس (اقرؤا ان شئتم) قوله عز وجل (النبى اولى بالمؤمنين من انفسهم) استنبط من الآية أنه لو قصده عليه السلام ظالم وجب على الحاضر من المؤمنين أن يبذل نفسه دونه ولم يذكر عليه السلام ماله من الحق عند نزول هذه الآية بل ذكر ما عليه فقال (فأيما مؤمن ترك مالا) اى او حقا من الحقوق بعد وفاته (فليرثه عصبته من كانوا) وهم عصبة بنفسه وهو من له ولاء وكل ذكر نسيب يدلى للميت بلا واسطة او بتوسط محض الذكور وعصبة بغيره وهو كل ذات نصف معها ذكر يعصبها وعصبة مع غيره وهو أخت فأكثر لغير أم معها بنت او بنت ابن فأكثر (فان ترك دينا) عليه لاحد (او ضياعا) بفتح الضاد المعجمة عيالا ضائعون لا شئ لهم ولا قيم (فليأتنى) كل من رب الدين اوفه والضائع من العيال اكفله (وانا) بالواو ولابوى الوقت وذر فأنا (مولاه) اى ولى الميت اتولى عنه اموره * وهذا الحديث قد سبق فى باب الصلاة على من ترك دينا من الاستقراض * هذا (باب) بالتنوين فى قوله جل وعلا (ادعوهم) انسبوهم (لآبائهم) اى الذين ولدوهم (هو أقسط عند الله) اى اعدل تعليل لسابقه وسقط هو أقسط عند الله لغير أبوى الوقت وذر وباب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا معلى بن اسد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمى أبو الهيثم البصرى قال (حدثنا عبد العزيز بن المختار) الدباغ البصرى مولى حفصة بنت سيرين قال (حدثنا موسى بن عقبة) الامام فى المغازى مولى آل الزبير بن العوام (قال حدثنى) بالافراد (سالم عن) ابيه (عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان زيد بن حارثة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كنا ندعوه الا زيد بن محمد) لانه صلى الله عليه وسلم كان تبناه قبل النبوة (حتى نزل القرآن ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله) فأمر برد نسبهم الى آبائهم فى الحقيقة ونسخ ما كان فى ابتداء الاسلام من جواز ادعاء الابناء الاجانب * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الفضائل والترمذى فى التفسير والمناقب والنسائى فى التفسير * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (فمنهم) من الرجال الذين صدقوا ما عاهدوا الله عليه أى من الثبات مع الرسول والمقاتلة لاعلاء الدين (من قضى نحبه) يعنى حمزة واصحابه (ومنهم من ينتظر) الشهادة كعثمان وطلحة ينتظرون أحد أمرين اما الشهادة او النصر (وما بدلوا) العهد ولا غيروه (تبديلا) شيأ من التبديل بخلاف المنافقين فانهم قالوا لا نولى الادبار وبدلوا قولهم وولوا أدبارهم (نحبه) أى (عهده) والمعنى ومنهم من فرغ من نذره ووفى بعهده فصبر على الجهاد وقاتل حتى قتل والنحب النذر فاستعير للموت لانه كنذر لازم فى رقبة كل حيوان * (اقطارها) فى قوله تعالى ولو دخلت عليهم من اقطارها هى (جوانبها) ثم سئلوا (الفتنة لآتوها) أى (لاعطوها) والمعنى ولو دخل عليهم المدينة او البيوت من جوانبها ثم سئلوا الردة ومقاتلة المسلمين لاعطوها ولم يمتنعوا وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار العبدى البصرى قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن عبد الله الانصارى قال حدثنى) بالافراد (ابى) عبد الله (عن) عمه (ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميمين ابن عبد الله بن انس (عن) جده (انس بن مالك رضى الله عنه) انه (قال نرى) بضم النون أى نظن أن (هذه الآية نزلت فى انس بن النضر) بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن ضمضم الانصارى (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) وكان قتل يوم احد * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم ابن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن ابى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال اخبرنى) بالافراد (خارجة بن زيد بن ثابت) الانصارى (أن) اباه (زيد بن ثابت قال لما نسخنا الصحف) التى كانت عند حفصة (فى المصاحف) بامر عثمان رضى الله عنه (فقدت) بفتح الفاء والقاف (آية من سورة الاحزاب كنت اسمع) ولابى الوقت وأبى ذر عن المستملى كنت كثيرا اسمع (رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها

لم أجدها مع احد الامع خزيمة) أى ابن ثابت (الانصارى الذى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته
شهادة رجلين) خصوصية له وهى قوله تعالى (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه) لا يقال ان ثبوتها
كان بطريق الآحاد والقرآن انما ثبت بالتواتر لانها كانت متواترة عندهم ولذا قال كنت اسمع النبى صلى الله
عليه وسلم يقرأها وقد قال عمر أشهد لقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أبى بن كعب وهلال بن
امية وغيره مثله وهذا الحديث قد سبق فى اوائل الجهاد فى باب قوله من المؤمنين رجال * هذا (باب) بالتنوين
يذكر فيه (قوله يا ايها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا) السعة والتنعم فيها وذلك انهن سألنه من
عرض الدنيا وطلبن منه زيادة فى النفقة وآذينه بغيرة بعضهن (وزينتها) اى زخارفها (فتعالين امتعكن) متعة
الطلاق (وأسرحكن سراحا جميلا) اطلقكن طلاق السنة من غير اضرار وفى قوله فتعالين امتعكن وأسرحكن
اشعار بانها لو اختارت واحدة الفراق لا يكون طلاقا وقوله امتعكن واسرحكن جزم جواب الشرط وما بين
الشرط وجزائه معترض ولا يضر دخول الفاء على جملة الاعتراض او الجواب قوله فتعالين وامتعكن جواب
لهذا الامر وسقط لابى ذر وأسرحكن الخ وقال بعد أمتعكن الآية (وقال معمر) بفتح الميمين وسكون العين
المهملة بينهما ابن المثنى ابو عبد الله التيمى مولاهم البصرى النحوى قال الحافظ ابن حجر وتوهم مغلطاى ومن
قلده انه معمر بن راشد فنسب هذا الى تخريج عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر ولا وجود لذلك فى كتاب عبد
الرزاق وانما اخرج عن معمر عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى هذه الآية قال كانت المرأة تخرج تمشى بين الرجال
فذلك تبرج الجاهلية انتهى وتعقبه العينى فقال لم يقل مغلطاى ابن راشد وانما قال هذا رواه عبد الرزاق عن
معمر ولم يقل أيضا فى تفسيره حتى يشنع عليه بأنه لم يوجد فى تفسيره وعبد الرزاق له تآليف اخرى غير تفسيره
وحيث اطلق معمرا يحتمل احد المعمرين انتهى واجاب الحافظ ابن حجر فى كتابه الانتقاض فقال هذا اعتذار رواه
فان عبد الرزاق لا رواية له عن معمر بن المثنى وتآليف عبد الرزاق ليس فيها شئ يشرح الالفاظ الا التفسير
وهذا تفسيره موجود ليس فيه هذا انتهى وسقط وقال معمر لغير أبى ذر * (التبرج) فى قوله ولا تبرجن تبرج
الجاهلية الاولى هو (أن تخرج) المرأة (محاسنها) للرجال وقال مجاهد وقتادة التبرج التكسر والتغنج وقيل
التبختر وتبرج الجاهلية مصدر تشبيهى اى مثل تبرج والجاهلية الاولى ما بين آدم ونوح أو الزمان الذى ولد فيه
الخليل ابراهيم كانت المرأة تلبس درعا من اللؤلؤ فتمشى وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال او ما بين نوح
وادريس وكانت ألف سنة والجاهلية الاخرى ما بين عيسى ونبينا صلى الله عليه وسلم وقيل الجاهلية
الاولى جاهلية الكفر قبل الاسلام والجاهلية الاخرى جاهلية الفسوق فى الاسلام * (سنة الله) فى قوله
تعالى سنة الله فى الذين خلوا من قبل اى (استنها جعلها) قاله ابو عبيدة وقال جعلها سنة انتهى والمعنى
أن سنة الله فى الانبياء الماضين أن لا يؤاخذهم بما احل لهم وقال الكلبى ومقاتل اراد داود حين جمع بينه وبين
تلك المرأة وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم وزينب * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا
شعيب) هو ابن ابى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال اخبرنى) بالافراد (ابو سلمة بن عبد
الرحمن) بن عوف (أن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم جاءها حين امر الله) باسقاط ضمير المفعول ولابى ذر أمره الله (أن يخير ازواجه) بين الدنيا والآخرة أو بين
الاقامة والطلاق قال الماوردى الاشبه بقول الشافعى الثانى وهو الصحيح وقال القرطبى والنافع الجمع
بين القولين لان أحد الامرين ملزوم بالآخر وكأنهن خيرن بين الدنيا فيطلقهن وبين الآخرة فيمسكهن (فبدأ بى
رسول الله صلى الله عليه وسلم) فى التخيير قبلهن (فقال انى ذاكر لك امرا فلا عليك أن تستعجلى) اى
لا يلزمك الاستعجال ولابى ذر أن لا تستعجلى اى لا بأس عليك فى التأنى وعدم العجلة (حتى تستأمرى
ابويك) اى تطلبى منهما المشورة وفى حديث جابر عند مسلم حتى تستشيرى ابويك وعند أحمد انى عارض عليك
امرا فلا تفتاتى فيه بشئ حتى تعرضيه على ابويك أبى بكر وام رومان وهو يرد على من زعم أن ام رومان
ماتت سنة ست من الهجرة فان التخيير كان فى سنة تسع قالوا وانما امرها عليه السلام باستشارتهما
خشية أن يحملها صغر السن على اختيار الفراق فاذا استشارت أبويها أرشداها لما فيه المصلحة ولذا
لما فهمت عائشة ذلك قالت (وقد علم) عليه السلام (أن ابوى) بالتشديد (لم يكونا يأمرانى بفراقه

* قوله وغيره كذا
بخطه بالافراد وصوابه
وغيرهما اهـ

قالت ثم قال) عليه السلام (ان الله) تعالى (قال يا أيها النبى قل لازواجك الى تمام الآيتين) وهو قوله فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما وهل كان التخيير واجبا عليه صلى الله عليه وسلم ولا ريب أن القول واجب عليه لانه ابلاغ للرسالة لقوله تعالى قل وأما التخيير (فقلت له) عليه السلام (فى اى هذا) ولابى ذر عن المستملى ففى اى شئ (أستأمر أبوى فانى اريد الله ورسوله والدار الآخرة) زاد محمد بن عمرو عند أحمد والطبرانى ولا أوامر أبوى ابا بكر وام رومان فضحك وأى اسم معرب يستفهم به نحو فباى حديث بعده يؤمنون وأيكم زادته هذه ايمانا * وحديث الباب اخرجه المؤلف أيضا فى الطلاق وكذا مسلم واخرجه النساءى فى النكاح والطلاق والترمذى فى التفسير * (باب قوله) تعالى (وان كنتن تردن الله ورسوله) رضى الله ورسوله (والدار الآخرة) نعيم الجنة (فان الله اعد للمحسنات منكن اجرا عظيما) ثوابا جزيلا فى الجنة تستحقر دونه الدنيا وزينتها ومن للبيان لانهن كلهن كن محسنات وسقط باب قوله لغير أبى ذر * (وقال قتادة) فيما وصله ابن ابى حاتم فى قوله تعالى (واذكرن ما يتلى فى بيوتكن من آيات الله والحكمة) هما (القرآن والسنة) لف ونشر مرتب ولابوى ذر والوقت من آيات الله القرآن والحكمة السنة قال فى الانوار وهو تذكير بما انعم عليهن حيث جعلهن اهل بيت النبوة ومهبط الوحى وما شاهدن من برحاء الوحى مما يوجب قوة الايمان والحرص على الطاعة حثا على الانتهاء والائتمار فيما كلفن (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله الذهلى عن ابى صالح عنه (حدثنى) بالافراد (يونس) بن يزيد (عن شهاب) الزهرى انه (قال اخبرنى) بالافراد (ابو سلمة بن عبد الرحمن) ابن عوف (ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت لما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم) امر وجوب (بتخيير أزواجه) وكن يومئذ تسع نسوة خمسة من قريش عائشة بنت أبى بكر وحفصة بنت عمر وأم حبيبة بنت أبى سفيان وسودة بنت زمعة وام سلمة بنت أبى امية وصفية بنت حيى بن اخطب الخيبرية وميمونة بنت الحارث الهلالية وزينب بنت جحش الاسدية وجويرية بنت الحارث المصطلقية (بدأبى) انما بدأ بها رضى الله عنها على غيرها من ازواجه صلى الله عليه وسلم لفضلها كما قاله النووى أو لانها كانت السبب فى التخيير لانها طلبت منه ثوبا فامره الله بالتخيير رواه ابن مردويه من طريق الحسن عن عائشة لكن الحسن لم يسمع من عائشة فهو مرسل (فقال انى ذاكر لك امرا فلا عليك أن لا تعجلى) بفتح الجيم واسقاط السين اى لا بأس عليك فى عدم العجلة (حتى تستأمرى ابويك) فيه وزاد فى رواية عمرة عن عائشة عند الطبرى والطحاوى وخشى رسول الله صلى الله عليه وسلم حداثتى لان الصغر مظنة لنقص الرأى فاذا استشارت ابويها اوضحا لها ما فيه المصلحة (قالت وقد علم أن ابوى لم يكونا يأمرانى بفراقه قالت ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ان الله جل ثناؤه) ولابى ذر عز وجل (قال يا أيها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها الى اجرا عظيما) فيه أن سبب التخيير سؤالهن رضى الله عنهن منه عليه الصلاة والسلام الدنيا وزينتها فقيل انهن اجتمعن يوما فقلن نريد ما تريد النساء من الحلى وطلبت ام سلمة سترا معلما وميمونة حلة يمانية وزينب ثوبا مخططا وام حبيبة ثوبا سحوليا وسألته كل واحدة منهن شيأ قال النقاش الا عائشة وآلمن قلبه عليه السلام بمطالبتهن له بتوسعة الحال فأنزل الله التخيير لئلا يكون لاحد منهن منة عليه فى الصبر على ما اختاره عليه السلام من خشونة العيش وعند الامام أحمد رضى الله عنه من حديث جابر أقبل أبو بكر رضى الله عنه يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ببابه جلوس والنبى صلى الله عليه وسلم جالس فلم يؤذن له ثم أقبل عمر فاستأذن فلم يؤذن له ثم اذن لابى بكر وعمر فدخلا والنبى صلى الله عليه وسلم جالس وحوله نساؤه وهو ساكت فقال عمر لاكلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعله يضحك فقال عمر يا رسول الله لو رأيت ابنة زيد امرأة عمر سألتنى النفقة آنفا فوجأت عنقها فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدا ناجذه وقال هن حولى يسألننى النفقة فقام ابو بكر الى عائشة ليضربها وقام عمر الى حفصة كلاهما يقولان تسألان النبى صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فنهاهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلن نساؤه والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذا المجلس ما ليس عنده قال وأنزل الله عز وجل الخيار فبدأ بعائشة ورواه مسلم منفردا به دون البخارى وزاد ثم اعتزلهن شهرا او تسعا وعشرين ثم نزلت عليه هذه الآية يا أيها النبى قل لازواجك الى عظيما قال فبدأ بعائشة وسبق فى المظالم من طريق عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور عن ابن عباس عن عمر فى قصة المرأتين اللتين

قوله وأما التخيير هكذا بخطه وبيض بعده فلم يذكر له حكما اه

تظاهرتا الحديث بطوله وفيه فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم من اجل ذلك الحديث حين افشته حفصة الى
عائشة وكان قد قال ما أنا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته حين عاتبه الله فلما مضت تسع وعشرون دخل
على عائشة فبدأ بها فقالت له عائشة انك اقسمت أن لا تدخل علينا شهرا وانا اصبحنا لتسع وعشرين ليلة اعدها
عدا فقال النبي صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون وكان ذلك الشهر تسعا وعشرين قالت عائشة فأنزل الله
آية التخيير فبدأ بي اول امرأة قال في الفتح فاتفق الحديثان على أن آية التخيير نزلت عقب فراغ الشهر الذي
اعتزلهن فيه لكن اختلفا في سبب الاعتزال ويمكن الجمع بأن يكونا جميعا سبب الاعتزال فان قصة المتظاهرتين
خاصة بهما وقصة سؤال النفقة عامة في جميع النسوة ومناسبة آية التخيير بقصة سؤال النفقة أليق منها بقصة
المتظاهرتين انتهى (قالت) عائشة (فقلت ففي أي) الامرين من (هذا) الذي ذكرته (أستأمر أبوي فاني اريد الله
ورسوله والدار الآخرة) وهذا يدل على كمال عقلها وصحة رأيها مع صغر سنها (قالت ثم فعل ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم مثل ما فعلت) من اختيار الله ورسوله والدار الآخرة بعد أن خيرهن * (تابعه) أي تابع الليث
(موسى بن اعين) بفتح الهمزة والتحتية بينهما عين ساكنة الجزري بالجيم والزاي والراء الحراني فيما وصله النساءي
(عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال اخبرني) بالافراد (أبو سلمة) بن عبد
الرحمن بن عوف (وقال عبد الرزاق) بن همام فيما وصله مسلم وابن ماجه (وأبو سفيان) محمد بن حميد السكري
(المعمري) بفتح الميمين بينهما عين ساكنة مما وصله الذهلي في الزهريات (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهري عن
عروة) بن الزبير (عن عائشة) وفيه اشارة الى ما وقع من الاختلاف على الزهري في الواسطة بينه وبين عائشة في
هذه القصة ولعل الحديث كان عند الزهري عنهما فحدث به تارة عن هذا وتارة عن هذا والى هذا جنح الترمذي
وقد رواه عقيل وشعيب عن الزهري عن عائشة بغير واسطة ولو اختارت المخيرة نفسها وقعت طلقة رجعية عندنا
وبائنة عند الحنفية وفي هذا المبحث زيادة تأتي ان شاء الله تعالى في الطلاق بعون الله وقوته * هذا (باب)
بالتنوين يذكر فيه (قوله) عز وجل مخاطبا لنبيه صلوات الله وسلامه عليه في قصة زينب وزيد (وتخفي في نفسك
ما الله مبديه) وهو نكاح زينب ان طلقها زيد أو ارادة طلاقها أو اخبار الله اياه أنها ستصير زوجته كما أخرجه ابن
أبي حاتم من طريق السدي بلفظ بلغنا أن هذه الآية نزلت في زينب بنت جحش وكانت امها اميمة بنت عبد المطلب
عمة رسول الله صلى عليه وسلم وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يزوجها زيد بن حارثة مولاه فكرهت
ذلك ثم انها رضيت بما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فزوجها اياه ثم أعلم الله نبيه بعد أنها من ازواجه فكان
يستحيي أن يأمره بطلاقها وعنده من طريق علي بن زيد عن علي بن الحسين بن علي قال أعلم الله نبيه أن زينب
ستكون من ازواجه قبل أن يتزوجها فلما أتاه زيد يشكوها اليه قال له اتق الله وأمسك عليك زوجك قال الله
اني قد أخبرتك اني مزوجكها وتخفي في نفسك ما الله مبديه لكن في الثاني علي بن زيد بن جدعان وهو ضعيف
(وتخشى الناس) أي تعييرهم اياك به والواو عطف على تقول أي واذ تجمع بين قولك كذا واخفاء كذا
وخشية الناس (والله احق ان تخشاه) وحده ان كان فيه ما يخشى والواو للحال وسقط قوله باب لغير أبي ذر *
وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا معلى بن منصور) الرازي
نزيل بغداد (عن حماد بن زيد) اسم جده درهم الازدي الجهضمي البصري قال (حدثنا ثابت) البناني (عن
انس بن مالك رضي الله عنه أن هذه الآية وتخفي في نفسك ما الله مبديه نزلت في شان زينب ابنة جحش) ولابي ذر
بنت جحش باسقاط الالف (وزيد بن حارثة) كذا اقتصر على هذا القدر من هذه القصة هنا وأخرجه بأتم من هذا
في باب وكان عرشه على الماء من كتاب التوحيد من وجه آخر عن حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال جاء زيد بن
حارثة يشكو فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتق الله وأمسك عليك زوجك قالت عائشة لو كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيأ لكتم هذه الآية قال وكانت زينب تفخر على ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم تقول زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات وعن ثابت وتخفي في نفسك ما الله مبديه
وتخشى الناس نزلت في شأن زينب وزيد بن حارثة وذكر ابن جرير وابن أبي حاتم هنا آثارا لا ينبغي ايرادها
وما ذكرته فيه مقنع والله يهدينا الى سواء السبيل بمنه وكرمه * (باب قوله) عز وجل (ترجي) تؤخر (من
تشاء منهن) من الواهبات (وتؤوي) وتضم (اليك من تشاء) منهن (ومن ابتغيت) ومن طلبت (ممن عزلت)

رددت أنت منهن فيه بالخيار ان شئت عدت فيه فآويته (فلا جناح عليك) في شيء من ذلك قال عامر الشعبي كن
نساء وهبن أنفسهن له صلى الله عليه وسلم فدخل ببعض وأرجأ بعضا منهن ام شريك وهذا شاذ والمحفوظ أنه
لم يدخل باحد من الواهبات كما سيأتي قريبا في هذا الباب ان شاء الله تعالى أو المراد بالارجاء والايواء القسم
وعدمه لازواجه أي ان شئت تقسم لهن أو لبعضهن وتقدم من شئت وتؤخر من شئت وتجامع من شئت وتترك
من شئت كذا روى عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وغيرهم وذلك لانه صلى الله عليه وسلم بالنسبة الى
امته نسبة السيد المطاع الى عبده ومن ثم قال جماعة من الفقهاء من الشافعية وغيرهم لم يكن القسم واجبا عليه
صلوات الله وسلامه عليه وقد قال أبو رزين وابن زيد نزلت الآية عقب آية التخيير ففوض الله تعالى أمرهن
اليه يفعل فيهن ما يشاء من قسم وتفضيل بعض في النفقة وغيرها فرضين بذلك واخترنه على هذا الشرط رضي الله
عنهن ومع ذلك قسم لهن صلى الله عليه وسلم اختيارا منه لا على سبيل الوجوب وسوى بينهن وعدل فيهن كذلك *
وحديث الباب الاول يقتضي أن الآية نزلت في الواهبات والثاني في ازواجه واختار ابن جرير أن الآية
عامة في الواهبات واللاتي عنده وهو اختيار حسن جامع للاحاديث * (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم
من طريق علي بن أبي طلحة عنه (ترجي) أي (تؤخر) وقوله (أرجه) في الاعراف والشعراء أي (أخره) وذكره
استطرادا وهو من تفسير ابن عباس فيما رواه ابن أبي حاتم * وبه قال (حدثنا زكريا بن يحيى) أبو السكين الطائي
الكوفي قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة (قال هشام) هو ابن عروة (حدثنا) قال في الفتح فيه تقديم المخبر
على الصيغة وهو جائز وتقديره قال حدثنا هشام (عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضي الله عنها)
أنها (قالت كنت أغار على اللاتي وهبن انفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم) كذا روى بالغين المعجمة من الغيرة
وهي الحمية والانفة وعند الاسماعيلي من طريق محمد بن بشر عن هشام كانت تعير اللاتي وهبن انفسهن بعين مهملة
وتشديد التحتية (واقول أتهب المرأة نفسها) وظاهر قوله وهبن أن الواهبة اكثر من واحدة منهن خولة بنت
حكيم وام شريك وفاطمة بنت شريح وزينب بنت خزيمة كما سيأتي في النكاح ان شاء الله تعالى الكلام على ذلك
وفي حديث سماك عن عكرمة عن ابن عباس عند الطبري باسناد حسن لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرأة وهبت نفسها له والمراد أنه لم يدخل بواحدة ممن وهبن انفسهن له وان كان مباحا له لانه راجع الى ارادته
(فلما أنزل الله تعالى ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك قلت
ما أرى) بضم الهمزة أي ما اظن (ربك الا يسارع في هواك) أي الا موجدا لك مرادك بلا تأخير * وهذا الحديث
أخرجه مسلم في النكاح والنسائي فيه وفي عشرة النساء والتفسير * وبه قال (حدثنا حبان بن موسى) بكسر
الحاء المهملة وتشديد الموحدة السلمي المروزي قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (اخبرنا عاصم) هو ابن
سليمان (الاحول) البصري (عن معاذة) بنت عبد الله العدوية (عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يستأذن في يوم المرأة منا) باضافة يوم الى المرأة أي يوم نوبتها اذا أراد أن يتوجه الى الاخرى
(بعد أن انزلت هذه الآية ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء ومن ابتغيت ممن عزلت فلا جناح عليك)
قالت معاذة (فقلت لها) أي لعائشة مستفهمة (ما كنت تقولين) له عليه السلام (قالت كنت اقول له ان كان
ذاك) الاستئذان (الي فاني لا اريد يا رسول الله أن اوثر عليك احدا) وظاهره أنه عليه السلام لم يرج أحدا
منهن وهو قول الزهري فيما أخرجه ابن أبي حاتم ما اعلم أنه أرجى أحدا من نسائه * (تابعه) أي تابع عبد الله
ابن المبارك (عباد بن عباد) بفتح العين والموحدة المشددة فيهما أبو معاوية المهلبي فيما وصله ابن مردويه
في تفسيره فقال انه (سمع عاصما) الاحول * والحديث أخرجه مسلم في الطلاق وأبو داود في النكاح والنسائي
في عشرة النساء * هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (قوله) تعالى (لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم) أي
الا مصحوبين بالاذن فهي في موضع الحال أو الا بسبب الاذن لكم فاسقط باء السبب وقال القاضي كالزمخشري
الا وقت أن يؤذن لكم ورده أبو حيان بأن النحاة نصوا على أن أن المصدرية لا تقع موقع الظرف لا يجوز آتيك
أن يصيح الديك وان جاز ذلك في المصدر الصريح نحو آتيك صياح الديك (الى طعام) متعلق بيؤذن
لانه بمعنى الا أن تدعوا الى طعام (غير ناظرين اناه) نصب على الحال فعند الزمخشري العامل فيه يؤذن وعند
غيره مقدر أي ادخلوا غير ناظرين ادراكه أو وقت نضجه والمعنى لا ترقبوا الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب

الاستواء تعرضتم للدخول فان هذا مما يكرهه الله ويذمه قال ابن كثير وهذا دليل على تحريم التطفيل وقد صنف
الخطيب البغدادى كتابا فى ذم الطفيليين ذكر فيه من اخبارهم ما يطول ايراده وأمال حمزة والكسائى اناه لأنه
مصدر أنى الطعام اذا أدرك (ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا) تفرقوا واخرجوا من منزله
ولا تمكثوا والآية اما تقديم أى لا تدخلوا الى الطعام الا أن يؤذن لكم اولا والثانى اولى لان الاصل عدم التقديم
وحينئذ فالاذن مشروط بكونه الى طعام فلو أذن لاحد أن يدخل بيوته لغير الطعام أو لبث بعد الطعام لحاجة
لا يجوز لكنا نقول الآية خطاب لقوم كانوا يتحينون طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخلون و يقعدون
منتظرين لادراكه فهى مخصوصة بهم وبامثالهم فيجوز ولا يشترط التصريح بالاذن بل يكفى العلم بالرضى
كما يشعر به قوله الا أن يؤذن لكم حيث لم يبين الفاعل مع قوله أو صديقكم (ولا مستأنسين لحديث) نصب عطفا
على غير أى لا تدخلوها غير ناظرين ولا مستأنسين أو حال مقدرة أى لا تدخلوا هاجين ولا مستأنسين أو جر
عطفا على ناظرين أى غير ناظرين وغير مستأنسين واللام فى الحديث للعلة أى لاجل أن يحدث بعضكم بعضا
والمعنى ولا طالبين الانس للحديث وكانوا يجلسون بعد الطعام يتحدثون طويلا فنهوا عنه (ان ذلكم) الانتظار
والاستئناس (كان يؤذى النبى) لتضييق المنزل عليه وعلى أهله واشغاله فيما لا يعنيه (فيستحيى منكم) أى من
اخراجكم فهو من تقدير المضاف بدليل قوله (والله لا يستحيى من الحق) أى ان اخراجكم حق فينبغى أن لا يترك
حياء ولهذا نهاكم وزجركم عنه قال فى الكشاف وهذا أدب أدب الله به الثقلاء وقال السمرقندى فى الآية حفظ
الادب وتعليم الرجل اذا كان ضيفا لا يجعل نفسه ثقيلا بل اذا اكل ينبغى أن يخرج (واذا سألتموهن متاعا)
حاجة (فاسألوهن) المتاع (من وراء حجاب) أى ستر (ذلكم) أى الذى شرعته لكم من الحجاب (اطهر لقلوبكم
وقلوبهن) من الريب لان العين روزنة القلب فاذا لم تر العين لا يشتهى القلب فهو عند عدم الرؤية اطهر وعدم
الفتنة حينئذ اظهر وهذه آية الحجاب وهى مما وافق تنزيلها قول عمر كما سيأتى قريبا ان شاء الله تعالى (وما كان
لكم) وما صح لكم (ان تؤذوا رسول الله) أن تفعلوا شيأ يكرهه (ولا ان تنكحوا ازواجه من بعده أبدا) بعد وفاته
أو فراقه تعظيما له وايجابا لحرمته * وفى حديث عكرمة عن ابن عباس مما رواه ابن أبى حاتم أن الآية نزلت
فى رجل هم أن يتزوج بعض نساء النبى صلى الله عليه وسلم بعده قال رجل لسفيان أهى عائشة قال قد ذكروا ذلك
وكذا قال مقاتل وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وذكر بسنده عن السدى أن الذى عزم على ذلك طلحة بن عبيد الله
رضى الله عنه حتى نزل التنبيه على تحريم ذلك (ان ذلكم) أى ايذاءه ونكاح نسائه (كان عند الله) ذنبا (عظيما)
وسقط لابى ذر قوله غير ناظرين اناه الخ وقال بعد قوله الى طعام الى قوله ان ذلكم كان عند الله عظيما (يقال اناه)
قال أبو عبيدة أى (ادراكه) و بلوغه و يقال (انى) بفتح الهمزة والنون (يأنى) بسكون الهمزة وفتح النون
(أناة) بفتح الهمزة والنون من غير همزة آخره تاء تأنيث مقصور ولابن عساكر أناء بهمزة من غير هاء تأنيث
وزاد أبو ذر فهو آن * (لعل الساعة تكون قريبا) القياس أن يقول قريبة بالتاء وأجاب المؤلف عنه بأنك (اذا
وصفت صفة المؤنث قلت قريبة) بالتاء (واذا جعلته ظرفا) قال الكرمانى أى اسما زمانيا وعبارة أبى عبيدة مجازه
مجاز الظرف (وبدلا) أى عن الصفة يعنى جعلته اسما مكان الصفة (ولم ترد الصفة نزعت الهاء من المؤنث) فقلت
قريبا (وكذلك لفظها) أى لفظ الكلمة المذكورة اذا لم ترد الصفة يستوى (فى الواحد والاثنين والجمع للذكر
والانثى) بغير هاء و بغير جمع و بغير تثنية وقال فى الدر الظاهر أن لعل تعلق كما يعلق التمنى وقريبا خبر كان على
حذف موصوف أى شيأ قريبا وقيل التقدير قيام الساعة فروعيت الساعة فى تأنيث تكون وروعى المضاف
المحذوف فى تذكير قريبا وقيل قريبا كثر استعماله استعمال الظروف فهو هنا ظرف فى موضع الخبر وسقط
لابوى ذر والوقت وابن عساكر لفظ الواحد وقال العينى كابن حجر وسقط لغير أبى ذر والنسفى قوله لعل الساعة
الخ وصوب لانه ساقه فى غير محله لتقديمه على الاحاديث المسوقة فى معنى قوله لا تدخلوا بيوت النبى الى آخرها *
وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) هو ابن سعيد القطان ولابى ذر حدثنا يحيى (عن حميد
الطويل (عن انس) رضى الله عنه أنه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه قلت يا رسول الله يدخل عليك
فى بيوتك (البر والفاجر) هو الفاسق وهو مقابل البر (فلو أمرت امهات المؤمنين بالحجاب فأنزل الله) تعالى (آية
الحجاب) وهذا طرف من حديث ذكره فى باب ما جاء فى القبلة من كتاب الصلاة وسورة البقرة اوله وافقت ربى

فى ثلاث وقد تحصل من جملة الاخبار لعمر من الموافقات خمسة عشر تسع لفظيات واربع معنويات وثنتان فى التوراة * فأمّا اللفظيات فقام ابراهيم حيث قال يارسول الله لو اتخذت من مقام ابراهيم مصلى فنزلت والحجاب واسارى بدر حيث شاوره صلى الله عليه وسلم فيهم فقال يارسول الله هؤلاء أئمة الكفر فاضرب اعناقهم فهوى صلى الله عليه وسلم ماقاله الصديق من اطلاقهم وأخذ الفداء فنزلت ما كان لنبىّ أن تكون له أسرى رواه مسلم وغيره وقوله لامّهات المؤمنين لتكففن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو ليبدلنه الله ازواجا خيرا منكن فنزلت وأخرجه أبو حاتم وغيره وقوله لما اعتزل عليه السلام نساءه فى المشربة يارسول الله ان كنت طلقت نساءك فان الله عزوجل معك وجبريل وأنا وأبو بكر والمؤمنون فأنزل الله وان تظاهرا عليه الآية وأخذه بثوب النبىّ صلى الله عليه وسلم لما قام يصلى على عبد الله بن أبىّ ومنعه من الصلاة عليه فأنزل الله ولا تصلّ على أحد منهم مات أبدا أخرجاه ولما نزل ان تستغفر لهم سبعين مرّة فلن يغفر الله لهم قال عليه الصلاة والسلام فلأزيدنّ على السبعين فأخذ فى الاستغفار لهم فقال عمر يا رسول الله والله لا يغفر الله لهم أبدا استغفرت لهم ام لم تستغفر لهم فنزلت سواء عليهم أستغفرت لهم ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم خرّجه فى الفضائل ولما نزل قوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين الى قوله انشأناه خلقا آخر قال عمر تبارك الله أحسن الخالقين رواه الواحدى فى اسباب النزول وفى رواية فقال النبى صلى الله عليه وسلم تزيد فى القرآن يا عمر فنزل جبريل بها وقال انها تمام الآية خرّجها السجاوندى فى تفسيره ولما استشاره عليه السلام فى عائشة حين قال لها أهل الافك ما قالوا فقال عمر يا رسول الله من زوّجكها قال الله تعالى قال أفتظنّ أنّ ربك دلس عليك فيها سبحانك هذا بهتان عظيم فأنزلها الله تعالى ذكره صاحب الرياض عن رجل من الانصار * وأمّا المعنويات فروى ابن السمان فى الموافقة أنّ عمر قال لليهود أنشدكم بالله هل تجدون وصف محمد صلى الله عليه وسلم فى كتابكم قالوا نعم قال فما يمنعكم من اتباعه قالوا ان الله لم يبعث رسولا الا كان له من الملائكة كفيل وانّ جبريل هو الذى يكفل محمدا وهو عدوّنا من الملائكة وميكائيل سلمنا فلو كان هو الذى يأتيه لاتبعناه قال عمر فانى أشهد أنه ما كان ميكائيل ليعادى سلم جبريل وما كان جبريل ليسالم عدوّ ميكائيل فنزل قل من كان عدوّا لجبريل الى قوله عدوّ للكافرين وعند القلعىّ أن عمر كان حريصا على تحريم الخمر وكان يقول اللهمّ بين لنا فى الخمر فانها تذهب المال والعقل فنزل يسألونك عن الخمر والميسر الآية فتلاها عليه عليه السلام فلم ير فيها بيانا فقال اللهم بين لنا فيها بيانا شافيا فنزل يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى فتلاها عليه عليه السلام فلم ير فيها بيانا شافيا فقال اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا فنزل يا أيها الذين آمنوا انما الخمر والميسر الآية فتلاها عليه عليه السلام فقال عمر عند ذلك انتهينا يارب انتهينا وذكر الواحدىّ أنها نزلت فى عمر ومعاذ ونفر من الانصار وعن ابن عباس أنه صلى الله عليه وسلم أرسل غلاما من الانصار الى عمر بن الخطاب وقت الظهيرة ليدعوه فدخل فرأى عمر على حالة كره عمر رؤيته عليها فقال يارسول الله وددت لو أنّ الله أمرنا ونهانا فى حال الاستئذان فنزلت يا أيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم الآية رواه أبو الفرج وصاحب الفضائل وقال بعد قوله فدخل عليه وكان نائما وقد انكشف بعض جسده فقال اللهم حرّم الدخول علينا فى وقت نومنا فنزلت ولما نزل قوله تعالى ثلة من الاوّلين وقليل من الآخرين بكى عمر وقال يارسول الله وقليل من الآخرين آمنا برسول الله وصدّقناه ومن ينجو منا قليل فأنزل الله تعالى ثلة من الاوّلين وثلة من الآخرين فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال قد أنزل الله فيما قلت * وأمّا موافقته لما فى التوراة فعن طارق بن شهاب جاء رجل يهودى الى عمر بن الخطاب فقال أرأيت قوله تعالى وسارعوا الى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض اعدّت للمتقين فأين النار فقال لاصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم اجيبوه فلم يكن عندهم منها شئ فقال عمر أرأيت النهار اذا جاء أليس يملأ السموات والارض قال بلى قال فأين الليل قال حيث شاء الله عزوجل قال عمر فالنار حيث شاء الله عزوجل قال اليهودى والذى نفسك بيده يا أمير المؤمنين انها لفى كتاب الله المنزل كما قلت خرّجه الخلعىّ وابن السمان فى الموافقة وروى أن كعب الاحبار قال يوما عند عمر بن الخطاب ويل لملك الارض من ملك السماء فقال عمر الا من حاسب نفسه فقال كعب والذى نفسى بيده انها لتابعتها فى كتاب الله عزوجل فخرّ عمر ساجدا لله انتهى ملخصا من مناقب عمر من الرياض وزاد بعضهم آية الصيام فى حلّ الرفث ونساؤكم حرث لكم ولا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم اذا أفتى بقتل ونسخ الرسم لآية قد نزلت

فى الرجم وفى الاذان * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله الرقاشى) بفتح الراء والقاف المشددة وبعد الالف معجمة
فتحتية نسبة لرقاش بنت ضبيعة قال (حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ابى) سليمان بن طرخان (يقول حدثنا
ابو مجلز) بكسر الميم وسكون الجيم وبعد اللام المفتوحة زاى لاحق بن حميد (عن انس بن مالك رضى الله عنه) أنه
(قال لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم زينب ابنة جحش) سنة ثلاث أو خمس أو غير ذلك ولابى ذر بنت
باسقاط الالف (دعا القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون) فأطالوا الجلوس (واذا هو) عليه السلام (كأنه يتهيأ
للقيام) ليفطنوا المراد فيقوموا القيامه (فلم يقوموا) وكان عليه السلام يستحى أن يقول لهم قوموا (فلما رأى
ذلك قام) لكى يقوموا ويخرجوا (فلما قام قام من قام وقعد ثلاثة نفر) لم يسموا يتحدثون فى البيت وخرج عليه
السلام (فجاء النبى صلى الله عليه وسلم ليدخل) على زينب (فاذا القوم جلوس) فى بيتها فرجع عليه السلام
(ثم انهم قاموا) فخرجوا (فانطلقت فجئت فأخبرت النبى صلى الله عليه وسلم انهم قد انطلقوا فجاء) عليه السلام
(حتى دخل فذهبت ادخل فألقى الحجاب) أى الستر (بينى وبينه فأنزل الله) تعالى (يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا
بيوت النبى الآية) بعد خروج القوم * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قاضى مكة قال (حدثنا
حماد بن زيد) اسم جده درهم عن ايوب السختيانى (عن ابى قلابة) بكسر القاف عبد الله الجرمى أنه قال (قال
انس بن مالك) رضى الله عنه (أنا اعلم الناس بهذه الآية آية الحجاب) بخفض آية بدلا من سابقتها (لما اهديت
زينت (زينب بنت جحش رضى الله عنها) وزفت (الى رسول الله) ولابى ذر الى النبى (صلى الله عليه وسلم) وسقط
لغير أبى ذر بنت جحش رضى الله عنها (كانت معه فى البيت صنع طعاما ودعا القوم فقعدوا يتحدثون) بعد أن اكلوا
(فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يخرج) لكى يخرجوا (ثم يرجع) لبيت زينب (وهم قعود يتحدثون فأنزل الله
تعالى) قبل خروجهم (يا ايها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبى الا أن يؤذن لكم الى طعام غير ناظرين اناه الى
قوله من وراء حجاب) وسقط لابى ذر الى طعام غير ناظرين اناه (فضرب الحجاب) بضم الضاد مبنيا للمفعول
(وقام القوم) * وبه قال (حدثنا ابو معمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو المقعد قال
(حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنورى البصرى قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب) البنانى البصرى
(عن انس رضى الله عنه) أنه (قال بنى) بضم الموحدة وكسر النون أى دخل (على النبى صلى الله عليه وسلم
بزينب ابنة) ولابى ذر بنت (جحش بخبز ولحم فأرسلت) بضم الهمزة وكسر السين وسكون اللام مبنيا للمفعول
أى أرسلنى النبى صلى الله عليه وسلم (على الطعام) حال كونى (داعيا) القوم للاكل منه (فيجئ قوم فيأكلون
ويخرجون ثم يجئ قوم فيأكلون ويخرجون فدعوت) القوم (حتى ما اجد أحدا ادعو) بحذف ضمير المفعول
(فقلت يا نبى الله ما اجد احدا ادعوه) باثبات ضمير النصب ولابوى ذر والوقت ادعو بحذفه (قال) عليه الصلاة
والسلام ولابن عساكر فقال (ارفعوا طعامكم) ولابى ذر والاصيلى فارفعوا بالفاء (وبقى ثلاثة رهط) لم يسموا
(يتحدثون فى البيت فخرج النبى صلى الله عليه وسلم) ليخرجوا (فانطلق الى حجرة عائشة) رضى الله عنها (فقال
السلام عليكم اهل البيت ورحمة الله) وفى نسخة ابى ذر ورحمت الله بالتاء المجرورة كالتالية (فقالت) عائشة
(وعليك السلام) وسقط لابى ذر السلام (ورحمة الله كيف وجدت اهلك) تريد زينب (بارك الله لك فتقرى) بفتح
الفوقية والقاف والراء المشددة مقصورا من غير همز أى تتبع (حجر نسائه كلهن) بالجزنا كحد النسائه
(يقول لهن كما يقول لعائشة ويقلن) ولابى ذر فيقلن (له كما قالت عائشة) رضى الله عنهن قالت عائشة
(ثم رجع النبى صلى الله عليه وسلم فاذا ثلاثة رهط فى البيت يتحدثون وكان النبى صلى الله عليه وسلم شديد الحياء)
ولذا لم يواجههم بالامر بالخروج بل تشاغل بالسلام على امهات المؤمنين ليفطنوا المراد (فخرج منطلقا نحو
حجرة عائشة) ففطنوا المراد فخرجوا (فما ادرى آخبرته) بمد الهمزة فى الفرع كأصله (او أخبر) بضم الهمزة مبنيا
للمفعول والشك من أنس (أن القوم خرجوا فرجع) عليه السلام (حتى اذا وضع رجله) الشريفة
(فى اسكفة الباب) بضم الهمزة وسكون المهملة وضم الكاف وتشديد الفاء مفتوحة العتبة التى يوطأ عليها
(داخله) وفى نسخة داخله بهاء الضمير للباب (واخرى خارجة) ولابى ذر والاخرى بالتعريف خارجه
بضمير الباب (أرخى الستر بينى وبينه وانزلت آية الحجاب) بعد قيام القوم * وبه قال (حدثنا اسحاق بن منصور)
المروزى قال (اخبرنا عبد الله بن بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف (السهمى) الباهلى البصرى قال

قوله قالت عائشة هكذا
فى النسخ ولعل صوابه
قال انس لانه الراوى
تأمل اهـ

(حدثنا حميد) الطويل (عن انس رضى الله عنه أنه قال اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بنى بزينب ابنة)
ولابى ذر بنت (جحش فأشبع الناس خبزا ولحما ثم خرج) عليه السلام والقوم جالسون يتحدثون بعد أن اكلوا
(الى حجر امهات المؤمنين كما كان يصنع) عليه السلام (صبيحة بنائه) أى صباحا بعد ليلة الزفاف (فيسلم عليهن
ويدعو لهن ويسلمن عليه ويدعون له) ولابى ذر فيسلم عليهن ويسلمن عليه ويدعو لهن ويدعون له (فلما رجع الى بيته
رأى رجلين جرى بهما الحديث) فى السابق فاذا ثلاثة وأجاب البرماوى كالكرمانى بأن مفهوم العدد لا اعتبار
له والمحادثة كانت بينهما والثالث ساكت وقال فى الفتح كأن أحد الثلاثة فطن لمراد الرسول فخرج وبقى
الاثنان (فلما رآهما رجع عن بيته فلما راى الرجلان نبى الله صلى الله عليه وسلم رجع عن بيته) وفهما مراده
(وثبا مسرعين) قال انس (فما ادرى انا اخبرته بخروجهما ام اخبر فرجع) عليه السلام (حتى دخل البيت
وارخى الستر بينى وبينه وانزلت آية الحجاب) ظاهره كالسابق نزول الآية بعد قيام القوم الا الثانية فقبله
فأول بأنها نزلت حال قيامهم اى انزلها الله وقد قاموا (وقال ابن ابى مريم) هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبى
مريم المصرى ولابى ذر ابراهيم بن أبى مريم شيخ المؤلف وذكر ابراهيم غلط فاحش (اخبرنا يحيى) بن ايوب
الغافقى المصرى قال (حدثنى) بالافراد (حميد) الطويل أنه (سمع انسا) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله
عليه وسلم) صرح حميد بالسماع من انس فعنعنته غير مؤثرة * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا
(زكريا بن يحيى) بن صالح البلخى الحافظ قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن اسامة (عن هشام عن ابيه)
عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت خرجت سودة) بنت زمعة أم المؤمنين رضى الله عنها
(بعد ما ضرب الحجاب لحاجتها) بضم الضاد المعجمة مبنيا للمفعول (وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها
فرآها عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (فقال ياسودة اما) بفتح الهمزة وتخفيف الميم وبعدها ألف حرف استفتاح
ولابى ذر أم (والله) بحذف الالف (ما تخفين علينا فانظرى كيف تخرجين) ولعله قصد المبالغة فى احتجاب امهات
المؤمنين بحيث لا يبدين اشخاصهن اصلا ولو كن مستترات (قالت فانكفأت) بالهمزة أى انقلبت حال كونها
(راجعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى وانه) بالواو ولابى ذر فانه (ليتعشى وفى يده) ولابوى ذر والوقت
فى يده باسقاط الواو (عرق) بفتح العين وسكون الراء ثم قاف العظم الذى عليه اللحم (فدخلت فقالت يارسول الله
انى خرجت لبعض حاجتى فقال لى عمر كذا وكذا قالت) أى عائشة (فأوحى الله اليه) ولابى ذر فأوحى اليه بضم
الهمزة مبنيا للمفعول (ثم رفع عنه) ما كان فيه من الشدة بسبب نزول الوحى (وان العرق) بفتح العين وسكون
الراء (فى يده ما وضعه) والجملة حالية (فقال انه) أى ان الشان (قد اذن) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (لكن
ان تخرجن لحاجتكن) دفعا للمشقة ورفعا للحرج وفيه تنبيه على أن المراد بالحجاب الستر حتى لا يبدو من جسدهن
شئ لا حجب اشخاصهن فى البيوت والمراد بالحاجة البراز كما وقع فى الوضوء من تفسير هشام بن عروة وقال
الكرمانى وتبعه البرماوى فان قلت قال ههنا انه كان بعد ما ضرب الحجاب وقال فى كتاب الوضوء فى باب خروج
النساء الى البراز انه قبل الحجاب قلت لعله وقع مرتين انتهى ومراده أن خروج سودة للبراز وقول عمر لها ما ذكر
وقع مرتين لا وقوع الحجاب وقول الحافظ ابن حجر عقب جواب الكرمانى قلت بل المراد بالحجاب الاول غير
الحجاب الثانى وذكره العينى وأقره فيه نظر اذ ليس فى الحديث ما يدل لذلك بل ولا أعلم احدا قال بتعدد الحجاب نعم
يحتمل ان يكون مراده الحجاب الثانى بالنظر لارادة عمر رضى الله عنه أن يحتجبن فى البيوت فلا يبدين اشخاصهن
فوقع الاذن لهن فى الخروج لحاجتهن دفعا للمشقة كما صرح هو به فى الفتح وليس المراد نزول الحجاب مرتين على
نوعين وأما قوله أيضا تقدم فى كتاب الطهارة من طريق هشام بن عروة عن أبيه ما يخالف ظاهر رواية الزهرى
هذه عن عروة يعنى رواية هذا الباب فليس كذلك فان رواية هذا الباب انما هى من طريق هشام بن عروة عن
أبيه والسابقة المصرحة بالقبلية من طريق الزهرى عن عروة فلعله سبق قلم * ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله
بعد ما ضرب الحجاب * (قوله) تعالى يخاطب من أضمر نكاح عائشة بعده صلى الله عليه وسلم (ان تبدوا) ولابى ذر
باب بالتنوين أى فى قوله ان تبدوا (شيأ) تظهروا شيأ من تزوج أمهات المؤمنين على ألسنتكم (او تخفوه)
فى صدوركم (فان الله كان بكل شئ عليما) لا تخفى عليه خافية يعلم خائنة الاعين وما تخفى الصدور ولما نزلت آية
الحجاب قال الآباء والابناء والاقارب او نحن أيضا نكلمهن من وراء حجاب فأنزل الله تعالى (لا جناح)
لا اثم (عليهن فى) أن لا يحتجبن من (آبائهن ولا ابنائهن ولا اخوانهن ولا ابناء اخوانهن ولا ابناء اخواتهن)

ولانسائهن) يعنى النساء المؤمنات لا الكتابيات (ولا ماملكت ايمانهن) من العبيد والاماء وقال سعيد بن المسيب
مما رواه ابن أبى حاتم انما يعنى به الاماء فقط وانما لم يذكر العم والخال لانهما بمنزلة الوالدين ولذلك سمى العم أبا فى
قوله واله آبائك ابراهيم واسماعيل واسحاق وقال عكرمة والشعبى فيما رواه ابن جرير عنه لانهما ينعتانها
لابنائهما وكرها ان تضع خمارها عند خالها وعمها (واتقين الله) عطف على محذوف أى امتثلن ما أمرتن واتقين
الله أن يراكن غير هؤلاء (ان الله كان على كل شئ شهيدا) أى انه تعالى شاهد عند اختلاء بعضكم ببعض فخلوتكم
مثل ملاكم بشهادة الله فاتقوه فانه شهيد على كل شئ فراقبوا الرقيب وسقط لابى ذر من قوله بكل شئ عليما الى قوله
على كل شئ شهيدا وقال بعد قوله كان الى قوله شهيدا وسقط لفظ باب لغيره * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم
ابن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (حدثنى) بالافراد
(عروة بن الزبير) بن العوام (أن عائشة رضى الله عنها قالت استأذن على) بتشديد الياء أى طلب الاذن فى
الدخول على (افلح) بفتح الهمزة وسكون الفاء وبعد اللام المفتوحة حاء مهملة (اخو أبى القعيس) بضم القاف
وفتح العين المهملة وبعد التحتية الساكنة مهملة واسمه وائل الاشعرى (بعد ما انزل الحجاب) آخر سنة خمس
(فقلت لا آذن له) بالمد ليس فى اليونينية لفظ والله بعد فقلت (حتى استأذن فيه النبى صلى الله عليه وسلم
فان أخاه ابا القعيس ليس هو) الذى (ارضعنى ولكن ارضعتنى امرأة ابى القعيس فدخل على النبى صلى الله
عليه وسلم فقلت له يارسول الله) سقط لفظ له لابى ذر (ان افلح اخا ابى القعيس استأذن) أى فى الدخول على
(فابيت ان آذن) بالمد وزاد أبو ذر له (حتى استأذنك فقال النبى) وفى نسخة فقال رسول الله (صلى الله عليه
وسلم وما منعك ان تاذنين) بالرفع بثبوت النون كقراءة أن يتم الرضاعة شاذة بالرفع على اهمال أن الناصبة حملا
على ما اختها الاشتراكهما فى المصدرية قاله البصريون ولم يجعلوها المخففة من الثقيلة لانه لم يفصل بينها وبين الجملة
الفعلية بعدها أو أن ما قبلها ليس بفعل علم ويقين وقال الكوفيون هى المخففة من الثقيلة وشذ وقوعها موقع
الناصبة كما شذ وقوع الناصبة موقعها ولابى ذر والاصيلى أن تأذنى بحذف النون للنصب (عمك) بالنصب على
المفعولية أو بالرفع أى هو عمك (قلت يارسول الله ان الرجل ليس هو أرضعنى ولكن ارضعتنى امرأة ابى القعيس
فقال) عليه السلام (آيذنى له فانه عمك تربت يمينك) كلمة تقولها العرب ولا يريدون حقيقتها اذ معناها افتقرت
يمينك وقيل المعنى ضعف عقلك اذا قلت هذا أو تربت يمينك ان لم تفعلى (قال عروة) بن الزبير بالسند المذكور
(فلذلك) الذى قاله عليه السلام (كانت عائشة تقول حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب) بالنون
ولابى ذر ما تحرموا بحذفها من غير ناصب وهو لغة فصيحة كعكسه وقد اجتمع فى هذا الحديث الامران وقال
فى فتح البارى ومطابقة الآيتين للترجمة من قوله لا جناح عليهن فى آبائهن لان ذلك من جملة الآيتين وقوله
فى الحديث ايذنى له فانه عمك مع قوله فى الحديث الآخر العم صنو الاب وبهذا يندفع اعتراض من زعم أنه ليس
فى الحديث مطابقة للترجمة أصلا وكأن البخارى رمز بايراد هذا الحديث الى الرد على من كره للمرأة أن تضع
خمارها عند عمها أو خالها كما ذكرته عن عكرمة والشعبى فيما سبق هنا قريبا وهذا من دقائق ما ترجم به البخارى
رحمه الله * وهذا الحديث قد سبق فى الشهادات * (باب قوله) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله (ان الله
وملائكته يصلون على النبى) اختلف هل يصلون خبر عن الله وملائكته أو عن الملائكة فقط وخبر الجلالة
محذوف لتغاير الصلاتين لان صلاة الله غير صلاتهم أى ان الله يصلى وملائكته يصلون الا أن فيه بحثا وذلك
أنهم نصوا على أنه اذا اختلف مدلولا الخبرين فلا يجوز حذف أحدهما لدلالة الآخر عليه وان كانا بلفظ واحد
فلا تقول زيد ضارب وعمرو يعنى وعمرو ضارب فى الارض أى مسافر وعبر بصيغة المضارع ليدل على الدوام
والاستمرار أى أنه تعالى وجميع ملائكته الذين لا يحصون بالعد ولا يحصرون بالحد يصلون عليه وفيه الاعتناء
بشرفه وتعظيم شأنه فى الملأ الاعلى (يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه) أى اعتنوا أيها الملأ الادنى بشرفه وتعظيمه
أيضا فانكم اولى بذلك وقولوا اللهم صل عليه (وسلموا تسليما) وقولوا السلام عليك أيها النبى وأكد السلام
بالمصدر واستشكل بأن الصلاة آكد منه فكيف اكده بالمصدر دونها وأجيب بأنها مؤكدة بان وباعلامه
تعالى بأنه يصلى عليه وملائكته ولا كذلك السلام اذ ليس ثم ما يقوم مقامه أو أنه لما وقع تقديمها عليه
لفظا وللتقديم مزية فى الاهتمام حسن تأكيد السلام لئلا يتوهم قلة الاهتمام به لتأخره واضيفت

قوله عنه هكذا فى النسخ ولعله عنهما وليحرر اهـ

الصلاة الى الله وملائكته دون السلام وأمر المؤمنون بهما فيحتمل أن يقال ان السلام لما كان له معنيان
التحية والانقياد فأمر به المؤمنون لصحتهما منهم والله وملائكته لا يجوز منهم الانقياد فلم يضف اليهم دفعا للايهام
كذا أجاب الحافظ ابن حجر والامر للوجوب فى الجملة أو كلما ذكر لحديث رغم أنف رجل ذكرت عنده فلم يصل
على رواه البخارى فى الادب والترمذى وحديث على عند الترمذى وقال حسن غريب صحيح البخيل من
ذكرت عنده فلم يصل على أو فى المجلس مرة لحديث أبى هريرة مرفوعا ما جلس قوم مجلسا لم يذكروا الله فيه ولم
يصلوا على نبيهم الا كان عليهم ترة فان شاء عذبهم وان شاء غفر لهم رواه الترمذى أو فى العمر مرة واحدة لأن
الامر المطلق لا يقتضى تكرارا والماهية تحصل بمرة أو فى القعود آخر الصلاة بين التشهد والسلام قاله امامنا
الشافعى والامام أحمد فى احدى الروايتين عنه وهى الاخيرة واسحاق بن راهويه ونصه اذا تركها عمدا بطلت
صلاته أو سهوا رجوت أن تجزئه وابن المواز من المالكية واختاره ابن العربى منهم أيضا وألزم العراقى القائل
بوجوبها كلما ذكر كالطحاوى أن يقول به فى التشهد لتقدم ذكره عليه السلام فى التشهد وفيه رد على من زعم
أن الشافعى شذ فى ذلك كابى جعفر الطبرى والطحاوى وابن المنذر والخطابى كما حكاه القاضى عياض فى الشفاء
وفى كتابى المواهب اللدنية بالمنح المحمدية ما يكفى ويشفى وسقط لابى ذر قوله يا أيها الذين آمنوا الخ وقال بعد على النبى
الآية وقد انتزع النووى من الآية الجمع بين الصلاة والسلام فلا يفرد أحدهما من الآخر قال الحافظ ابن كثير
والاولى أن يقال صلى الله عليه وسلم تسليما (قال ابو العالية) رفيع بالتصغير ابن مهران الرياحى بكسر الراء بعدها
تحتية وبعد الالف حاء مهملة مولاهم البصرى أحد أئمة التابعين ادرك الجاهلية ودخل على أبى بكر وصلى
خلف عمر وحفظ القرآن فى خلافته وتوفى سنة تسعين فى شوال وقال البخارى سنة ثلاث وتسعين (صلاة الله
ثناؤه عليه عند الملائكة وصلاة الملائكة الدعاء) أخرجه ابن أبى حاتم (قال) ولابى ذر وقال (ابن عباس) رضى
الله عنهما (يصلون) أى (يبركون) بتشديد الراء المكسورة أى يدعون له بالبركة أخرجه الطبرى من طريق على
ابن أبى طلحة عنه ونقل الترمذى عن سفيان الثورى وغير واحد من أهل العلم قالوا صلاة
الرب الرحمة وصلاة الملائكة الاستغفار وعن الحسن عما رواه ابن أبى حاتم أن بنى اسرائيل سألوا موسى هل يصلى
ربك قال فكأن ذلك كبر فى صدر موسى فأوحى الله اليه أخبرهم أنى اصلى وأن صلاتى ان رحمتى سبقت غضبى
وهو فى معجمى الطبرانى الصغير والاوسط من طريق عطاء بن أبى رباح عن أبى هريرة رضى الله عنه رفعه قلت
يا جبريل أيصلى ربك جل ذكره قال نعم قلت ما صلاته قال سبوح قدوس سبقت رحمتى غضبى وعن أبى بكر القشيرى
مما نقله القاضى عياض الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم من الله تشريف وزيادة تكرمة وعلى من دون النبى
رحمة وبهذا التقرير يظهر الفرق بين النبى صلى الله عليه وسلم وبين سائر المؤمنين حيث قال تعالى ان الله وملائكته
يصلون على النبى وقال قبل ذلك فى السورة هو الذى يصلى عليكم وملائكته ومن المعلوم أن القدر الذى يليق
بالنبى صلى الله عليه وسلم من ذلك ارفع مما يليق بغيره * (لنغرينك) فى قوله تعالى والمرجفون فى المدينة لنغرينك
بهم أى (لنسلطنك) عليهم بالقتال والاخراج قاله ابن عباس فيما وصله الطبرى * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى
ذر حدثنا (سعيد بن يحيى) ولابى ذر زيادة ابن سعيد أبو عثمان الاموى البغدادى قال (حدثنا ابى) يحيى قال
(حدثنا مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كدام (عن الحكم) بفتحتين ابن عتيبة
(عن ابن ابى ليلى) عبد الرحمن (عن كعب بن عجرة رضى الله عنه) أنه (قيل يا رسول الله) القائل كعب بن عجرة
كما أخرجه ابن مردويه ووقع السؤال أيضا عن ذلك لبشير بن سعد والد النعمان بن بشير كما فى حديث ابن
مسعود عند مسلم (اما السلام عليك فقد عرفناه) بما علمتنا من أن نقول فى التحيات السلام عليك أيها النبى
ورحمة الله وبركاته وقد أمرنا الله فى الآية بالصلاة والسلام عليك وفى الترمذى من طريق يزيد بن أبى زياد عن
عبد الرحمن بن أبى ليلى عن كعب بن عجرة قال لما نزلت ان الله وملائكته يصلون على النبى الآية قلنا يا رسول الله
قد علمنا السلام (فكيف الصلاة) زاد أبو ذر عليك أى علمنا كيف اللفظ الذى نصلى به عليك كما علمتنا السلام
فالمراد بعدم علمهم الصلاة عدم معرفة تأديتها بلفظ لائق به عليه الصلاة والسلام ولذا وقع بلفظ كيف التى
يسال بها عن الصفة وفى حديث أبى مسعود البدرى عند الامام أحمد وابى داود والنسائى والحاكم
انهم قالوا يا رسول الله أما السلام فقد عرفناه فكيف نصلى عليك اذا نحن صلينا فى صلاتنا وبه استدل

الشافعي على الوجوب فى التشهد الاخير كما مر (قال) عليه السلام (قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد)
والامر للوجوب وقال قولوا ولم يقل قل لان الامر يقع للكل وان كان السائل البعض (كما صليت على آل ابراهيم
انك حميد) فعيل من الحمد بمعنى محمود وهو من تحمد ذاته وصفاته أو المستحق لذلك (مجيد) مبالغة بمعنى ماجد من
المجد وهو الشرف (اللهم بارك) من البركة وهى الزيادة من الخير (على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم
انك حميد مجيد) ولم يقل فى الموضعين على ابراهيم بل قال كما صليت على آل ابراهيم وكما باركت على آل ابراهيم *
وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (قال حدثنى) بالافراد (ابن
الهاد) عبد الله بن اسامة الليثى (عن عبد الله بن خباب) بخاء معجمة مفتوحة فموحدتين الاولى مشددة بينهما
ألف الانصارى (عن أبى سعيد الخدرى) رضى الله عنه أنه (قال قلنا يا رسول الله هذا التسليم) بوزن التكليم
أى قد عرفناه (فكيف نصلى عليك قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل ابراهيم)
وسقط كما صليت على ابراهيم (وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم) ذكر ابراهيم واسقط آل
ابراهيم (قال أبو صالح) عبد الله كاتب الليث (عن الليث) باسناده المذكور (على محمد وعلى آل محمد كما باركت
على آل ابراهيم) يعنى أن عبد الله بن يوسف لم يذكر آل ابراهيم عن الليث وذكرها أبو صالح عنه
فى الحديث المذكور * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن حمزة) بالحاء المهملة والزاى ابن محمد بن مصعب بن الزبير
ابن العوّام القرشى الزبيرى قال (حدثنا ابن أبى حازم) بالحاء المهملة والزاى عبد العزيز واسم أبى حازم سلمة
(والدراوردى) عبد العزيز بن محمد كلاهما (عن يزيد) هو ابن الهاد (وقال كما صليت على ابراهيم) أى
كما تقدمت منك الصلاة على ابراهيم فنسأل منك الصلاة على محمد بطريق الاولى لان الذى ثبت للفاضل يثبت
للافضل بطريق الاولى وبهذا يحصل الانفصال عن الايراد المشهور وهو أن من شرط التشبيه أن يكون المشبه به
أقوى ومحصل الجواب أن التشبيه ليس من باب الحاق الكامل بالاكمل بل من باب التهييج ونحوه قاله فى الفتح
ويأتى مزيد بحث لذلك ان شاء الله تعالى فى كتاب الدعاء بعون الله وقوته ولم يذكر فى هذه وعلى آل ابراهيم
(وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم) باسقاط لفظ على فى الآل فى الموضعين واثبات
ابراهيم وآله فى كما باركت قيل أصل آل أهل قلبت الهاء همزة ثم سهلت ولهذا اذا صغر رد الى الاصل فقيل
اهيل وقيل أصله اول من آل اذا رجع سمى بذلك من يؤول الى الشخص ويضاف اليه ويقويه انه لا يضاف الا الى
معظم فيقال آل القاضى ولا يقال آل الحجام بخلاف أهل وقد يطلق آل فلان على نفسه وعليه وعلى من يضاف
اليه جميعا وضابطه انه اذا قيل فعل آل فلان كذا دخل هو فيهم وان ذكرا معا فلا وهو كالفقير والمسكين والايمان
والاسلام ولما اختلفت ألفاظ الحديث فى الاتيان بهما معا وفى افراد أحدهما كان اولى المحامل أن يحمل
على انه صلى الله عليه وسلم قال ذلك كله ويكون بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر ويحتمل أن يكون بعض
من اقتصر على آل ابراهيم بدون ذكر ابراهيم رواه بالمعنى بناء على دخول ابراهيم فى قوله آل ابراهيم كما تقدم
ووقع فى احاديث الانبياء من البخارى فى ترجمة ابراهيم عليه السلام من طريق عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن
ابن أبى ليلى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وكذا فى قوله
كما باركت وغفل عنه ابن القيم فزعم أن اكثر الاحاديث بل كلها مصرحة بذكر محمد وآل محمد وبذكر آل ابراهيم
فقط أو بذكر ابراهيم فقط قال ولم يجئ فى حديث صحيح بلفظ ابراهيم وآل ابراهيم معا وانما اخرجه البيهقى
من طريق يحيى بن السباق عن رجل من بنى الحارث عن ابن مسعود ويحيى مجهول وشيخه مبهم فهو سند ضعيف
وأخرجه ابن ماجه من وجه آخر قوى لكنه موقوف على ابن مسعود قاله فى الفتح ويأتى ان شاء الله تعالى
فى كتاب الدعاء مزيد لذلك بعون الله وقوته * (قوله لا تكونوا) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله تعالى لا تكونوا
(كالذين آذوا موسى) أى لا تؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما آذى بنو اسرائيل موسى * وبه قال (حدثنا
اسحاق بن ابراهيم) بن راهويه قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (روح بن عبادة) بفتح الراء وسكون الواو وبعدها
حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة البصرى قال (حدثنا عوف) هو ابن أبى جميلة عرف بالاعرابى
(عن الحسن) هو البصرى (ومحمد) هو ابن سيرين (وخلاس) بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبعد
الالف مهملة ابن عمرو الهجرى البصرى الثلاثة (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ان موسى) عليه الصلاة والسلام (كان رجلا حييا) بفتح الحاء المهملة وكسر التحتية الاولى
وتشديد الثانية أى كثير الحياء زاد فى احاديث الانبياء ستيرا لايرى من جلده شئ استحياء منه فآذاه من آذاه
من بنى اسرائيل فقالوا ما يستتر موسى هذا الستر الا بعيب فى جلده اما برص واما ادرة واما آفة وان الله تعالى
اراد أن يبرئه مما قالوا لموسى فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر ثم اغتسل فلما فرغ أقبل الى ثيابه ليأخذها
وان الحجر عدا بثوبه فأخذ موسى عصاه فطلب الحجر فجعل يقول ثوبى حجر ثوبى حجر حتى انتهى الى ملأ من بنى
اسرائيل فرأوه عريانا احسن ما خلق الله وبرأه مما يقولون وقام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر ضربا بعصاه
فوالله ان بالحجر لندبا من اثر ضربه ثلاثا أو أربعا أو خمسا (وذلك قوله تعالى) محذرا أهل المدينة أن يؤذوا
رسول الله كما آذى بنو اسرائيل موسى (يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله) فأظهر الله
براءته (مما قالوا وكان عند الله وجيها) أى كريما ذا جاه وما مصدرية أو بمعنى الذى وسبق فى احاديث الانبياء
أن خلاسا والحسن لم يسمعا من أبى هريرة * وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا جدا وذكره تاما فى احاديث الانبياء

* (سبأ) *

مكية وقيل الا وقال الذين اوتوا العلم الآية وآيها خمس وخمسون ولابى ذر سورة سبأ (بسم الله الرحمن الرحيم)
سقطت البسملة لغير أبى ذر كلفظ سورة * (يقال معاجزين) بالف بعد العين وهى قراءة غير ابن كثير وابى عمرو أى
(مسابقين) كى يفوتونا قاله أبو عبيدة * (بمعجزين) فى قوله فى العنكبوت وما أنتم بمعجزين أى (بفائتين) أخرج
ابن أبى حاتم باسناد صحيح عن عبد الله بن الزبير نحوه (معاجزين) بالالف أى (مغالبين) كذا وقع لغير أبى ذر
وسقط له (معاجزىّ) بالالف وسقوط النون مشددة التحتية أى (مسابقىّ) كذا لابوى ذر والوقت وابن عساكر
وسقط لكريمة والاصيلى (سبقوا) أى فى قوله فى الانفال ولا تحسبن الذين كفروا سبقوا أى فاتوا انهم
(لا يعجزون) أى (لا يفوتون) قاله أبو عبيدة فى المجاز * (يسبقونا) فى قوله تعالى ام حسب الذين يعملون
السيئات أن يسبقونا أى (يعجزونا) بسكون العين (قوله) ولابى ذر وقوله (بمعجزين) بالقصر وهى قراءة أبى عمرو
وابن كثير أى (بفائتين ومعنى معاجزين) بالالف (مغالبين) كذا وقع مكررا وسقط لغير أبى ذر (يريد كل واحد
منهما ان يظهر عجز صاحبه) يريد انه من باب المفاعلة بين اثنين * (معشار) فى قوله تعالى وما بلغوا معشار
ما آتيناهم معناه (عشر) بنى مفعال من لفظ العشر كالمرباع ولا ثالث لهما من ألفاظ العدد فلا يقال مسداس
ولا مخماس * (الاكل) بضم الكاف فى قوله تعالى ذواتى اكل خمط هو (الثمر) ولابى ذر يقال الاكل الثمرة قال
أبو عبيدة الاكل الجنى بفتح الجيم مقصورا وهو بمعنى الثمرة * (باعد) بالالف وكسر العين فى قوله تعالى فقالوا
ربنا باعد بين اسفارنا (وبعد) بدون الف وتشديد العين وهذه قراءة أبى عمرو وابن كثير وهشام (واحد) فى المعنى
اذ كل منهما فعل طلب ومعنى الآية انهم لما بطروا نعمة ربهم وسألوا انتقالها جازاهم جزاء من كفر نعمه الى
أن صاروا مثلا فقيل تفرقوا ايادى سبأ كما قال تعالى فجعلناهم احاديث * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى
قوله تعالى (لا يعزب) أى (لا يغيب) عنه مثقال ذرة * (العرم) فى قوله تعالى فأعرضوا فأرسلنا عليهم سيل العرم
هو (السد) بضم السين وفتحها وتشديد الدال المهملتين الذى يحبس الماء بنته بلقيس وذلك انهم كانوا يقتتلون على
ماء واديهم فأمرت به فسد ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى سيل العرم السد وله عن الحموى الشديد بشين معجمة
بوزن عظيم والسيل (ماء أحمر ارسله فى السد) ولابى ذر أرسله الله فى السد بفتح سين السد فيهما فى اليونينية
(فشقه وهدمه وحفر الوادى فارتفعتا عن الجنبين) بفتح الجيم والموحدة بينهما نون ساكنة ولابى ذر عن الحموى
الجنتين بفتح الجيم والنون والموحدة والفوقية وسكون التحتية وفى نسخة نسبها فى الفتح للاكثر الجنتين بتشديد
النون بغير موحدة تثنية جنة قال الكرمانى فان قلت القياس أن يقال ارتفعت الجنتان عن الماء واجاب بأن
المراد من الارتفاع الانتفاء والزوال بمعنى ارتفع اسم الجنة عنهما فتقديره ارتفعت الجنتان عن كونهما جنة
قال فى الكشاف وتبعه فى الانوار وتسمية البدل جنتين على سبيل المشاكلة (وغاب عنهما) عن الجنتين (الماء
فيبستا) لطغيانهم وكفرهم واعراضهم عن الشكر (ولم يكن الماء الاحمر من السد) وللكشميهنى من السيل (ولكن)
ولابى ذر ولكنه (كان عذابا ارسله الله عليهم من حيث شاء) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى (وقال عمرو بن شرحبيل)
بفتح العين وسكون الميم وشرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة بعدها موحدة مكسورة

فتحتية ساكنة فلام الهمدانى الكوفى فيما وصله سعيد بن منصور (العرم المسناة) بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد النون وضبطه فى اليونينية بضم الميم والهاء من غير ضبط على السين ولا نقط على الهاء وفى آل ملك المسناة بضم الميم وسكون السين ونقط الهاء وضبط فى أصل الاصيلى كما قاله فى الفتح المسناة بفتح الميم وسكون المهملة (بلحن أهل اليمن) بسكون الحاء فى الفرع وقال فى المصابيح بفتحها أى بلغتهم وكانت هذه المسناة تحبس على ثلاثة أبواب بعضها فوق بعض ومن دونها بركة ضخمة فيها اثنا عشر مخرجا على عدة أنهارهم يفتحونها اذا احتاجوا الى الماء واذا استغنوا سدوها فاذا جاء المطر واجتمع اليه ماء اودية اليمن فاحتبس السيل من وراء السد فتأمر بلقيس بالباب الاعلى فيفتح فيجرى ماؤه فى البركة فكانوا يستقون من الاول ثم من الثانى ثم من الثالث الاسفل فلا ينفد الماء حتى يثوب الماء من السنة المقبلة فكانت تقسمه بينهم على ذلك فبقوا على ذلك بعدها مدة فلما طغوا وكفروا اسلط الله عليهم جرذا يسمى الخلد فنقب السد من اسفله فغرق الماء جنانهم وخرب ارضهم (وقال غيره) غير ابن شرحبيل (العرم) هو (الوادى) الذى فيه الماء وهذا اخرجه ابن أبى حاتم من طريق عثمان بن عطاء عن أبيه * (السابغات) فى قوله تعالى أن اعمل سابغات هى (الدروع) الكوامل واسعات طولا تسحب فى الارض ذكر الصفة ويعلم منها الموصوف * (وقال مجاهد) فى قوله تعالى وهل (يجازى) أى (يعاقب) يقال فى العقوبة يجازى وفى المثوبة يجزى قال الفراء المؤمن يجزى ولا يجازى أى يجزى الثواب بعمله ولا يكافأ بسيئاته كذا نقل * (أعظكم بواحدة) أى (بطاعة الله) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى * (مثنى وفرادى) أى (واحد واثنين) فان الازدحام يشوش الخاطر والمعروف فى تفسير مثله التكرير أى واحدا واحدا واثنين اثنين * (التناوش) هو (الرد من الآخرة الى الدنيا) قال

تمنى ان يؤوب الى دناه * وليس الى تناوشها سبيل

(وبين ما يشتهون) أى (من مال أو ولد او زهرة) فى الدنيا أو ايمان او نجاة به * كما فعل (بأشياعهم) أى (بأمثالهم) من كفرة الامم الدارجة فلم يقبل منهم الايمان حين اليأس * (وقال ابن عباس) مما تقدم فى احاديث الانبياء (كالجواب) بغير تحتية ولابى ذر كالجوابى باثباتها أى (كالجوبة من الارض) بفتح الجيم وسكون الواو أى الموضع المطمئن منها وهذا لا يستقيم لان الجوابى جمع جابية كضاربة وضوارب فعينه موحدة فهو مخالف للجوبة من حيث ان عينه واو فلم يرد أن اشتقاقهما واحد والجابية الحوض العظيم سميت بذلك لانه يجبى اليها الماء أى يجمع قيل كان يقعد على الجفنة الواحدة ألف رجل يأكلون منها * (الخمط) هو (الاراك) أى الشجر الذى يستاك بقضبانه (والاثل) هو (الطرفاء) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم * (العرم) أى (الشديد) من العرامة وهو الشراسة والصعوبة وقد مر * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (حتى اذا فزع عن قلوبهم) قال فى الانوار هذا غاية لمفهوم الكلام من أن ثم توقفا أو انتظارا للاذن أى يتربصون فزعين حتى اذا كشف الفزع عن قلوب الشافعين والمشفوع لهم بالاذن وقيل الضمير للملائكة وقد تقدم ذكرهم ضمنا واختلف فى الموصوفين بهذه الصفة فقيل هم الملائكة عند سماع الوحى (قالوا ماذا قال ربكم) جواب اذا فزع (قالوا) أى المقربون من الملائكة كجبريل قال ربنا القول (الحق وهو العلى الكبير) اشارة الى انه الكامل فى ذاته وصفاته * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير المكى قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار (قال سمعت عكرمة يقول سمعت أبا هريرة) رضى الله عنه (يقول ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر فى السماء) وفى حديث النواس بن سمعان عند الطبرانى مرفوعا اذا تكلم الله بالوحى (ضربت الملائكة بأجنحتها) حال كونها (خضعانا) بضم الخاء أى خاضعين طائعين وهذا مقام رفيع فى العظمة (لقوله) تعالى (كأنه) أى القول المسموع (سلسلة على صفوان) حجر أملس فيفزعون ويرون انه من أمر الساعة (فاذا فزع عن قلوبهم قالوا) أى الملائكة بعضهم لبعض (ماذا قال ربكم قالوا للذى قال) يسأل قال الله القول (الحق وهو العلى الكبير فيسمعها) أى المقالة (مسترق السمع ومسترق السمع) بالافراد فيهما واستشكله الزركشى وصوب الجمع فى الموضعين واجاب فى المصابيح بأنه يمكن جعله لمفرد لفظا دال على الجماعة معنى أى فيسمعها فريق مسترق السمع وفريق مسترق السمع مبتدأ خبره قوله (هكذا بعضه فوق بعض ووصف) ولابن عساكر وصف باسقاط الواو ولابى ذر ووصفه بهاء الضمير (سفيان) بن عيينة (بكفه فحرفها) بحاء مهملة وراء مشددة ثم فاء (وبدد) أى فرق (بين اصابعه فيسمع) المسترق (الكلمة) من الوحى (فيلقيها الى من تحته ثم يلقيها

الا آخر الى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر او الكاهن) وعند سعيد بن منصور عن سفيان على الساحر والكاهن (فربما ادرك الشهاب) أى المسترق (قبل أن يلقيها) أى المقالة الى صاحبه (وربما ألقاها قبل أن يدركه) أى الشهاب (فيكذب) الذى تلقاها (معها) مع تلك المقالة (مائة كذبة) بفتح الكاف وسكون الذال المعجمة (فيقال أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا وكذا فيصدق) بفتح الصاد والدال (بتلك الكلمة التى سمعت من السماء) وسقطت التاء من سمعت لغير أبى ذر والاصيلى وابن عساكر والاولى اثباتها * وسبق الحديث فى سورة الحجر ويأتى ان شاء الله تعالى بقية مباحثه فى محله بعون الله وقوته * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (ان هو الا نذير لكم بين يدى عذاب شديد) يوم القيامة * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا محمد بن خازم) بالخاء والزاى المكسورة المعجمتين أبو معاوية الضرير قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن عمرو بن مرة) بضم الميم وتشديد الراء (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال صعد النبى صلى الله عليه وسلم الصفا ذات يوم فقال يا صباحاه) بسكون الهاء فى الفرع مصححا عليه وفى غيره بضمها قال أبو السعادات هذه كلمة يقولها المستغيث وأصلها اذا صاحوا للغارة لانهم اكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح ويسمون يوم الغارة يوم الصباح فكان القائل يا صباحاه يقول قد غشينا العدو وقيل ان المتقاتلين كانوا اذا جاء الليل يرجعون عن القتال فاذا عاد النهار عاودوه فكأنه يريد بقوله يا صباحاه قد جاء وقت الصباح فتأهبوا للقتال (فاجتمعت اليه قريش قالوا) ولابى ذر فقالوا (مالك قال) ولابى ذر فقال (ارأيتم) أى أخبرونى (لو أخبرتكم أن العدو يصبحكم ويمسيكم اما) بالتخفيف (كنتم تصدقونى) ولابى ذر تصدقوننى بنونين (قالوا بلى) نصدقك (قال فانى نذير لكم بين يدى عذاب شديد) أى قدامه (فقال ابو لهب تبا لك ألهذا جمعتنا فأنزل الله) تعالى (تبت) أى خسرت او هلكت (يدا ابى لهب) و هذا الحديث سبق بالشعرا

(الملائكة)

مكية وآيها خمس واربعون ولابى ذر سورة الملائكة ويس (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لغير أبى ذر (قال مجاهد) فيما وصله الفريابى (القطمير) هو (لفافة النواة) وهو مثل فى القلة كقوله

وأبوك يخصف نعله متوركا * ما يملك المسكين من قطمير

وقيل هو القمع وقيل ما بين القمع والنواة وسقط لابى ذر * قال مجاهد (مثقلة) بالتخفيف أى (مثقلة) بالتشديد أى وان تدع نفس مثقلة بالذنوب نفسا الى حملها فحذف المفعول به للعلم به * (وقال غيره) غير مجاهد فى قوله وما يستوى الاعمى والبصير ولا الظلمات ولا النور ولا الظل ولا الحرور (الحرور بالنهار مع الشمس) عند شدة حرها (وقال ابن عباس) فى تفسير الحرور (الحرور بالليل والسموم) بفتح المهملة (بالنهار) ونقله ابن عطية عن رؤبة وقال ليس بصحيح بل الصحيح ما قاله الفراء وذكره فى الكشاف الحرور والسموم الا أن السموم بالنهار والحرور فيه وفى الليل قال فى الدر وهذا عجيب منه كيف يرد على أصحاب اللسان بقول من يأخذ عنهم وسقط لابى ذر من قوله مثقلة الى آخر قوله والسموم بالنهار * (وغرابيب سود أشد سواد الغربيب) بكسر الغين المعجمة عطف على حمر عطف ذى لون على ذى لون أو عطف على بيض أو على جدد ولم يقل بعد غرابيب سود مختلف ألوانها كما قال ذلك بعد بيض وحمر لان الغربيب البالغ فى السواد فصار لونا واحدا غير متفاوت بخلاف السابق ولغير أبى ذر الشديد السواد فغرابيب جمع غربيب وغربيب هو الشديد السواد المتناهى فيه فهو تابع للاسود كقان وناصع ويقق ومن ثم قال بعضهم انه على التقديم والتأخير يقال اسود غربيب والبصريون يخرجون هذا وأمثاله على أن الثانى بدل من الاول قال الجوهرى وتقول هذا اسود غربيب أى شديد السواد واذا قلت غرابيب سود تجعل السود بدلا من غرابيب لان توكيد الالوان لا يتقدم وما ذكره المؤلف من هذا التفسير اخرجه ابن أبى حاتم عن ابن عباس من طريق على بن أبى طلحة ولابى ذر هنا وقال مجاهد يا حسرة على العباد وكان حسرة عليهم استهزاؤهم بالرسل من مثله من الانعام فكهون معجبون سورة يس بسم الله الرحمن الرحيم قال ابن عباس طائركم عند الله مصائبكم ينسلون يخرجون باب بالتنوين والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم فعززنا فشددنا كذا ثبت فى الفرع وأصله هنا وسيأتى قريبا ان شاء

الله تعالى

(سورة يس)

مكية وايها ثلاث وثمانون (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (فعززنا) أى (شددنا) بتشديد الدال الاولى وتسكين الثانية والمفعول محذوف أى فشددناهما بثالث * (ياحسرة على العباد وكان حسرة عليهم) أى فى الآخرة (استهزاؤهم بالرسل) أى فى الدنيا واستهزاؤهم رفع اسم كان وحسرة خبرها وهذا أخرجه الفريابى عن مجاهد أيضا والمعنى هم احقاء بأن يتحسر عليهم المتحسرون أو يتلهف عليهم المتلهفون أو متحسر عليهم من جهة الملائكة والمؤمنين وأن يكون من قول الله على سبيل الاستعارة تعظيما للامر وتهويلا له فيكون كالوارد فى حق الله تعالى من الضحك والسخرية ونصب ياحسرة على المصدر والمنادى محذوف أى ياهؤلاء تحسروا حسرة * (ان تدرك القمر) فى قوله لا الشمس ينبغى لها أن تدرك القمر أى (لا يستر ضوء احدهما ضوء الآخر ولا ينبغى لهما ذلك) أى أن يستر أحدهما الآخر لان لكل منهما حدا لايعدوه ولا يقصر دونه الا عند قيام الساعة وقال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الحسن فى قوله لا الشمس ينبغى لها أن تدرك القمر قال ذلك ليلة الهلال * (سابق النهار) فى قوله ولا الليل سابق النهار أى (يتطالبان) حال كونهما (حثيثين) فلا فترة بينهما بل كل منهما يعقب الآخر بلا مهلة ولا تراخ لانهما مسخران يتطالبان طلبا حثيثا فلا يجتمعان الا فى وقت قيام الساعة * (نسلخ) أى (نخرج أحدهما من الآخر) قال فى اللباب نسلخ استعارة بديعة شبه انكشاف ظلمة الليل بكشط الجلد من الشاة (ويجرى كل واحد منهما) لمستقر الى أبعد مغرب به فلا يتجاوزه ثم يرجع أو المراد بالمستقر يوم القيامة فالجريان فى الدنيا غير منقطع * (من مثله) فى قوله تعالى وخلقنا لهم من مثله ما يركبون أى (من الانعام) كالابل فانها سفائن البر وهذا قول مجاهد وقال ابن عباس السفن وهو أشبه بقوله وان نشأ نغرقهم لان الغرق فى الماء * (فكهون) فى قوله تعالى ان أصحاب الجنة اليوم فى شغل فكهون بغير ألف بعد الفاء وبها قرأ أبو جعفر أى (معجبون) بفتح الجيم وفى رواية غير أبى ذر فاكهون بالالف وهى قراءة الباقين وبينهما فرق بالمبالغة وعدمها * (جند محضرون) أى (عند الحساب) قال ابن كثير يريد أن هذه الاصنام محشورة مجموعة يوم القيامة محضرة عند حساب عابديها ليكون ذلك أبلغ فى خزيهم وأدل فى اقامة الحجة عليهم (ويذكر) بضم اوله مبنيا للمفعول (عن عكرمة) مولى ابن عباس فى قوله تعالى فى الفلك (المشحون) هو (الموقر) بضم الميم وسكون الواو وبعد القاف المفتوحة راء (وقال ابن عباس) فى قوله (طائركم) أى (مصائبكم) وعنه فيما وصله الطبرى اعمالكم أى حظكم من الخير والشر * (ينسلون) أى (يخرجون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم * (مرقدنا) أى (مخرجنا) وقال ابن كثير يعنون قبورهم التى كانوا فى الدنيا يعتقدون أنهم لا يبعثون منها فلما عاينوا ما كذبوه فى محشرهم قالوا ياويلنا من بعثنا من مرقدنا انتهى وقال ابن عباس وقتادة انما يقولون هذا لان الله يرفع عنهم العذاب بين النفختين فيرقدون فاذا بعثوا بعد النفخة الاخيرة وعاينوا القيامة دعوا بالويل * (أحصيناه) فى قوله وكل شئ أحصيناه فى امام مبين أى (حفظناه) فى اللوح المحفوظ * (مكانتهم ومكانهم واحد) فى المعنى ومراده قوله تعالى ولو نشاء لمسخناهم على مكانتهم والمعنى لو نشاء جعلناهم قردة وخنازير فى منازلهم أو حجارة وهم قعود فى منازلهم لا ارواح لهم وسقط لابى ذر من قوله أن تدرك القمر الى آخر قوله واحد * هذا (باب) بالتنوين (قوله والشمس تجرى لمستقر لها) الواو للعطف على الليل واللام فى لمستقر بمعنى الى والمراد بالمستقر اما الزمانى وهو منتهى سيرها وسكون حركتها يوم القيامة حين تكور وينتهى هذا العالم الى غايته واما المكانى وهو ما تحت العرش مما يلى الارض من ذلك الجانب وهى اينما كانت فهى تحت العرش كجميع المخلوقات لانه سقفها وليس بكرة كما يزعمه كثير من أهل الهيئة بل هو قبة ذات قوائم تحمله الملائكة أو المراد غاية ارتفاعها فى كبد السماء فان حركتها اذ ذاك يوجد فيها ابطاء بحيث يظن أن لها هنالك وقفة والثانى أنسب بالحديث المسوق فى الباب (ذلك) اشارة الى جرى الشمس على هذا التقدير أو الى المستقر (تقدير العزيز) الغالب بقدرته على كل مقدور (العليم) المحيط علمه بكل معلوم وسقط باب لغير أبى ذر والآية لابى ذر ساقطة * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) بن يزيد (التيمى) الكوفى (عن أبيه) يزيد (عن أبى ذر) جندب الغفارى (رضى الله عنه) أنه (قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى المسجد عند غروب

الشمس فقال يا أباذر أتدرى اين تغرب الشمس) استفهام اريد به الاعلام (قلت الله ورسوله أعلم قال فانها تذهب حتى تسجد تحت العرش) أى تنقاد للبارى تعالى انقياد الساجد من المكلفين أو شبهها بالساجد عند غروبها قال ابن كثير والعرش فوق العالم مما يلى رؤس الناس فالشمس اذا كانت فى قبة الفلك وقت الظهيرة تكون أقرب الى العرش فاذا استدارت فى فلكها الرابع الى مقابلة هذا المقام وهو وقت نصف الليل صارت أبعد ما يكون من العرش فحينئذ تسجد وتستأذن فى الطلوع أى من المشرق على عادتها فيؤذن لها (فذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم) * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم التيمى عن أبيه) يزيد ابن شريك (عن أبى ذر) الغفارى رضى الله عنه أنه (قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها قال) عليه السلام (مستقرها تحت العرش) قال الخطابى يحتمل أن يكون على ظاهره من الاستقرار تحت العرش بحيث لا نحيط به نحن و يحتمل أن يكون المعنى أن علم ما سألت عنه من مستقرها تحت العرش فى كتاب كتبت فيه مبادى امور العالم ونهاياتها وهو اللوح المحفوظ * والحديث أخرجه المؤلف فى مواضع والنسائى عن اسحاق بن ابراهيم عن أبى نعيم شيخ المؤلف فيه ولفظه تذهب حتى تنتهى تحت العرش عند ربها وزاد ثم تستأذن فيؤذن لها و يوشك أن تستأذن فلا يؤذن لها وتستشفع وتطلب فاذا كان كذلك قيل لها اطلعى من مكانك فذلك قوله تعالى والشمس تجرى لمستقر لها

(والصافات)

مكية وآيها احدى أو اثنتان وثمانون ولابى ذر سورة والصافات (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لغير أبى ذر (وقال مجاهد) فى قوله تعالى بسورة سبأ (ويقذفون) بفتح اوله وكسر ثالثه (بالغيب من مكان بعيد) أى (من كل مكان) وعند ابن أبى حاتم عنه من مكان بعيد يقولون هو ساحر هو كاهن هو شاعر وقال مجاهد أيضا فى قوله (ويقذفون من كل جانب) بالصافات أى (يرمون) وفى نسخة من كل جانب دحورا يرمون أى يرمون من كل جانب من جوانب السماء اذا قصدوا صعوده ودحورا علة للطرد أى للدحور فنصبه على أنه مفعول له * ولهم عذاب (واصب) أى (دائم) وقيل شديد * (لازب) فى قوله انا خلقناهم من طين لازب معناه (لازم) بالميم بدل الموحدة ومنه قول النابغة ولا تحسبون الشر ضربة لازب بالموحدة أى لازم بالميم فهما بمعنى لانه يلزم اليد أى يلصق بها وقيل بالموحدة اللزج واكثر أهل اللغة على أن الباء فى لازب بدل من الميم وهذا كله ساقط فى رواية أبى ذر * (تأتوننا عن اليمين يعنى الحق) أى الصراط الحق فمن أتاه الشيطان من قبل اليمين أتاه من قبل الدين فلبس عليه الحق ولابى ذر عن الكشميهنى يعنى الجن بالجيم والنون المشددة والمراد به بيان المقول لهم وهم الشياطين وبالاول تفسير لفظ اليمين واليمين هنا استعارة عن الخيرات والسعادات لأن الجانب الايمن أفضل من الايسر اجماعا وعن اليمين حال من فاعل تأتوننا والمراد بها اما الجارحة عبر بها عن القوة واما الحلف لان المتعاقدين بالحلف يمسح كل منهما يمين الآخر فالتقدير على الاول يأتوننا اقوياء وعلى الثانى مقسمين حالفين (الكفار تقوله للشيطان) وفى نسخة للشياطين بالجمع وقد كانوا يحلفون لهم انهم على الحق * (غول) أى (وجع بطن) وبه قال قتادة وقال الليث صداع ولاهم عنها (ينزفون) أى (لا تذهب عقولهم) ويترفون بضم اوله وفتح الزاى من نزف الرجل ثلاثيا مبنيا للمفعول بمعنى سكر وذهب عقله وقرأ حمزة والكسائى بكسر الزاى من أنزف الرجل اذا ذهب عقله من السكر * (قرين) أى (شيطان) أى فى الدنيا ينكر البعث ويوبخنى على التصديق بالبعث والقيامة وسقط لابى ذر من قوله غول الى هنا * (يهرعون) فى قوله فهم على آثارهم يهرعون (كهيئة الهرولة) والمعنى أنهم يتبعون آباءهم اتباعا فى سرعة كأنهم يزعجون على الاسراع على أثرهم فكأنهم بادروا الى ذلك من غير توقف على نظر وبحث * (يزفون) فى قوله فأقبلوا اليه يزفون هو (النسلان) بفتحتين الاسراع (فى المشى) مع تقارب الخطا وهو دون السعى * (وبين الجنة نسبا) فى قوله تعالى وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا (قال كفار قريش الملائكة بنات الله) فقال أبو بكر الصديق فمن امهاتهم فقالوا (وامهاتهم بنات سروات الجن) بفتح السين والراء أى بنات خواصهم وعن ابن عباس هم حى من الملائكة يقال لهم الجن منهم ابليس وقيل هم خزان الجنة قال الامام فخر الدين وهذا القول عندى مشكل لان الله تعالى أبطل قولهم ان الملائكة بنات الله ثم عطف عليه قوله

وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا والعطف يقتضي كون المعطوف مغايرا للمعطوف عليه فوجب أن يكون المراد من الآية غير ما ذكروا وأما قول مجاهد الملائكة بنات الله الخ فبعيد لأن المصاهرة لا تسمى نسبا وحكى ابن جرير الطبري عن العوفي عن ابن عباس قال زعم أعداء الله أن الله تعالى هو وابليس اخوان ذكره ابن كثير وزاد الامام فخر الدين فالله هو الحر الكريم وابليس هو الاخ الشرير ونسبه لقول بعض الزنادقة وقال انه اقرب الاقاويل في هذه الآية * (وقال الله تعالى ولقد علمت الجنة انهم لمحضرون) أي (ستحضرون) ايها القائلون هذا القول (للحساب) بضم المثناة الفوقية وفتح الضاد وسقط من قوله يزفون الى قوله للحساب لأبي ذر * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن جرير في قوله (لنحن الصافون الملائكة) والمفعول محذوف أي الصافون اجنحتنا أو اقدامنا ويحتمل أن لا يراد المفعول أي نحن من أهل هذا الفعل فعلى الاول يفيد الحصر أي انهم الصافون في مواقف العبودية لا غيرهم وقال الكلبي صفوف الملائكة كصفوف الناس في الارض * (صراط الجحيم) في قوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم أي (سواء الجحيم ووسط الجحيم) بسكون السين وفي اليونينية بفتحها * (لشوبا) أي (يخلط طعامهم ويساط) أي يخلط (بالحميم) الماء الحار الشديد فاذا شربوه قطع امعاءهم * (مدحورا) بسورة الاعراف أي (مطرودا) لأن الدحر هو الطرد وسقط من قوله صراط الى هنا لأبي ذر * (بيض مكنون) قال ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (اللؤلؤ المكنون) أي المصون قال الشماخ

ولو أني اشاء كننت نفسي * الى بيضاء بهكنة شموع

والشموع اللعوب والبهكنة المثلثة وقال غير ابن عباس المراد بيض النعام وهو بياض مشوب ببعض صفرة وهو أحسن ألوان الابدان وقال ذو الرمة

بيضاء في نزج صفراء في غنج * كأنها فضة قد مسها ذهب

(وتركنا عليه في الآخرين) أي (يذكر بخير) وثناء حسن فيمن بعده من الانبياء والامم الى يوم الدين وسقط لأبي ذر من قوله وتركنا عليه الخ * (ويقال يستسخرون) أي (يسخرون) ومراده قوله تعالى واذا رأوا آية يستسخرون قال ابن عباس آية يعني انشقاق القمر وقيل يستدعي بعضهم من بعض السخرية وسقط ويقال لغير أبي ذر * (بعلا) في قوله أتدعون بعلا أي (ربا) بلغة اليمن سمع ابن عباس رجلا ينشد ضالة فقال آخر أنا بعلها فقال الله اكبر وتلا الآية * (الاسباب) هي (السماء) قاله ابن عباس فيما وصله الطبري وثبت هذا الاسباب السماء لأبي ذر عن الكشميهني * هذا (باب) بالتنوين (قوله وان يونس لمن المرسلين) وسقط باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة ابن سعيد) بن جميل بفتح الجيم الثقفي قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الضبي (عن الاعمش) سليمان (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينبغي لاحد أن يكون خيرا من ابن متى) أي في نفس النبوة اذ لا تفاضل فيها نعم بعض النبيين أفضل من بعض كما هو مقرر ولأبي ذر من يونس بن متى أي ليس لاحد أن يفضل نفسه عليه أو ليس لاحد أن يفضلني عليه وفي سورة النساء ما ينبغي لاحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى قاله تواضعا ولا يعارضه تحدثه بنعمة الله عليه حيث قال أنا سيد ولد آدم * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) القرشي الحزامي قال (حدثنا محمد بن فليح) بضم الفاء مصغرا ابن سليمان الاسلمي المدني قال (حدثني) بالافراد (أبي) فليح (عن هلال بن علي) العامري (من بني عامر بن لؤي) بضم اللام وفتح الهمزة وتشديد التحتية المدني (عن عطاء بن يسار) بالتحتية والمهملة المخففة (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال من قال أنا خير من يونس ابن متى فقد كذب) قاله زجرا وسدا للذريعة من توهم حط مرتبة يونس لما في قوله تعالى ولا تكن كصاحب الحوت ونفس النبوة لا تفاضل فيها اذ كلهم فيها على حد سواء كما مر * وسبق هذا الحديث مرات

* (ص) *

مكية وآيها ست أو ثمان وثمانون ولأبي ذر سورة ص (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا) ولأبي ذر حدثني بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة هو بندار العبدي البصري قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن العوام) بفتح العين والواو المشددة ابن حوشب ابن يزيد الشيباني الواسطي أنه (قال سألت مجاهدا عن السجدة في ص قال سئل ابن عباس) أي عنها (فقال

قوله في نزج قال في القاموس نزج رقص اه وفي بعض النسخ مرح وفعله كفرح ويطلق على الاختيال والتبختر كما في القاموس اه *

وقوله وقيل يستدعي بعضهم هو مقابل لقول المتن يسخرون ولعل مفعول يستدعي محذوف أي يستدعي بعضهم بعضا من اجل السخرية فقدبر اه

اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) فى سورة الانعام فقال نبيكم صلى الله عليه وسلم ممن أمر أن يقتدى بهم أى
وقد سجدها داود فسجدها رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداءبه (وكان ابن عباس يسجد فيها) * وبه قال
(حدثنى) بالافراد (محمد بن عبد الله) هو الذهلى كما قاله الكلاباذى وابن طاهر ونسبه الى جده لان اسم أبيه يحيى
أو محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومى قال (حدثنا محمد بن عبيد الطنافسى) بفتح الطاء وكسر الفاء (عن العوام)
بن حوشب أنه (قال سألت مجاهدا عن سجدة ص) ولابى ذر عن سجدة فى ص (فقال سألت ابن عباس من اين
سجدت) أى من أى دليل (فقال او ما تقرأ ومن ذريته داود وسليمان اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده
فكان داود ممن امر نبيكم صلى الله عليه وسلم أن يقتدى به) زاد أبو ذر فسجدها داود عليه السلام (فسجدها
رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهى سجدة شكر عند الشافعية لحديث النسائى سجدها داود توبة
ونسجدها شكرا أى على قبول توبته فتسن عند تلاوتها فى غير صلاة ولا تدخل فيها * (عجاب) أى (عجيب) وذلك
أن التفرد بالالوهية خلاف ما عليه آباؤهم وتصوروه من أن الاله الواحد لا يسع الخلق كلهم * (القط) فى قوله
تعالى وقالوا ربنا عجل لنا قطنا هو (الصحيفة) مطلقا لانها قطعة من القرطاس من قطه اذا قطعه لكنه (هو ههنا
صحيفة الحسنات) قال سعيد بن جبير يعنون حظنا ونصيبنا من الجنة التى تقول ولابى ذر عن الكشميهنى صحيفة
الحساب بالموحدة آخره بدل الفوقية واسقاط النون وكسر المهملة أى عجل لنا كتابنا فى الدنيا قبل يوم الحساب
قالوه على سبيل الاستهزاء لعنهم الله وعند عبد بن حميد من طريق عطاء أن قائل ذلك هو النضر بن الحارث وفيه
تفسير آخر يأتى قريبا ان شاء الله تعالى * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى من طريق ابن أبى نجيح عنه (فى عزة)
أى (معازين) بضم الميم وبعد العين ألف فزاى مشددة وقال غيره فى استكبار عن الحق أى ما كفر من كفر به
لخلل وجده فيه بل كفروا به استكبارا وحمية جاهلية * (الملة الآخرة) فى قوله ما سمعنا بهذا فى الملة الآخرة هى
(ملة قريش) التى كانت عليها آباؤهم أو دين النصرانية وفى الملة متعلق بسمعنا أى لم نسمع فى الملة الآخرة بهذا
الذى جئت به أو بمحذوف على أنه حال من هذا أى ما سمعنا بهذا كائنا فى الملة الآخرة أى لم نسمع من الكهان
ولا من أهل الكتب انه يحدث توحيد الله فى الملة الآخرة وهذا من فرط كذبهم * (الاختلاق) فى قوله ان هذا
الا اختلاق هو (الكذب) المختلق * (الاسباب) فى قوله تعالى فليرتقوا فى الاسباب هى (طرق السماء فى ابوابها)
قاله مجاهد وكل ما يوصلك الى شئ من باب أو طريق فهو سببه وهذا أمر توبيخ وتعجيز أى ان ادعوا أن عندهم
خزائن رحمة ربك أو لهم ملك السموات والارض وما بينهما فليصعدوا فى الاسباب التى توصلهم الى السماء فليأتوا
منها بالوحى الى من يختارون وهذا فى غاية التهكم بهم * (جند) ولابى ذر قوله جند (ما هنالك مهزوم) قال مجاهد
أيضا فيما وصله الفريابى (يعنى قريشا) وهنالك مشار به الى موضع التقاول والمحاورة بالكلمات السابقة وهو
مكة أى سيهزمون بمكة وهو اخبار بالغيب وصحح الامام فخر الدين كون ذلك فى فتح مكة قال لان المعنى أنهم جند
سيصيرون منهزمين فى الموضع الذى ذكروا فيه هذه الكلمات انتهى وهذا معارض بما أخرجه الطبرى
من طريق سعيد عن قتادة قال وعده الله وهو بمكة أنه سيهزم جند المشركين فجاء تأويلها ببدر وهنالك اشارة الى
بدر ومصارعهم وسقط من قوله جند الى آخر قوله قريشا لابى ذر (اولئك الاحزاب) أى (القرون الماضية)
قاله مجاهد أيضا أى كانوا اكثر منكم واشد قوة واكثر أموالا وأولادا فما دفع ذلك عنهم من عذاب الله
من شئ لما جاء أمر الله * (فواق) بالرفع لابى ذر أى (رجوع) هو من أفاق المريض اذا رجع فى الصحة وافاقة
الناقة ساعة يرجع اللبن الى ضرعها يريد قوله تعالى وما ينظر هؤلاء الا صيحة واحدة ما لها من فواق
ولغير أبى ذر فواق رجوع بجرهما وقرأ حمزة والكسائى فواق بضم الفاء وهما لغتان بمعنى واحد
وهما الزمان الذى بين حلبتى الحالب * (قطنا) أى (عذابنا) قاله مجاهد وغيره * (أتخذناهم سخريا)
بضم السين وهى قراءة نافع والكسائى أى (احطنا بهم) من الاحاطة وقال الدمياطى
فى حواشيه لعله اخطاناهم وحذف مع ذلك القول الذى هذا تفسيره وهو أم زاغت عنهم الابصار انتهى
وعند ابن أبى حاتم من طريق مجاهد اخطأناهم أم هم فى النار لا يعلم مكانهم وقال ابن عطية المعنى ليسوا معنا
ام هم معنا لكن ابصارنا تميل عنهم وقال ابن كيسان ام كانوا خيرا منا ونحن لا نعلم فكأن ابصارنا تزيغ عنهم
فى الدنيا فلا نعدهم شيأ * (اتراب) فى قوله تعالى وعندهم قاصرات الطرف اتراب أى (امثال) على سن واحد

قوله محمد بن عبيد هكذا فى
نسخ من غير اضافة لشئ
وفى اخرى عبيد الله
بالاضافة الى الجلالة
فليحرر اه

قيل بنات ثلاث وثلاثين سنة واحدها ترب وقيل متواخيات لا تباغض ولا تغاير * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (الايد) بالرفع فى قوله تعالى واذكر عبادنا ابراهيم واسحاق ويعقوب اولى الايد والابصار هو (القوة فى العبادة) والعاقة على ثبوت الياء فى الايدى جمع يد وهى اما الجارحة وكنى بها عن الاعمال لان اكثر الاعمال انما تزاول باليد أو المراد النعمة وقرئ الايد بغير ياء اجتزاء عنها بالكسرة * (الابصار) هو (البصر فى أمر الله) قاله ابن عباس أيضا * (حب الخير عن ذكر ربى) أى (من ذكر) ربى فعن بمعنى من والخير المال الكثير والمراد به الخيل التى شغلته والراء تعاقب اللام ويحتمل انه سماها خيرا لتعلق الخير بها قال صلى الله عليه وسلم الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيامة الاجر والمغنم * (طفق مسحا) فى قوله تعالى فطفق مسحا بالسوق والاعناق أى (يمسح اعراف الخيل وعراقيبها) حبالها ومسحا نصب بفعل مقدر هو خبر طفق أى طفق يمسح مسحا * (الاصفاد) أى (الوثاق) وسقط هذا لابى ذر * (باب قوله) جل ذكره (هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى) أى لا يصلح لاحد أن يسلبنيه وظاهر السياق انه سأل ملكا لا يكون لبشر من بعده مثله ليكون معجزة مناسبة لحاله (انك أنت الوهاب) المعطى ما تشاء لمن تشاء * وبه قال (حدثنا اسحاق بن ابراهيم) بن راهويه قال (حدثنا) ولابى ذر اخبرنا (روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة مهملة ابن عبادة (ومحمد بن جعفر) غندر (عن شعبة) بن الحجاج (عن محمد بن زياد) بتخفيف التحتية القرشى الجمحى مولى آل عثمان بن مظعون مدنى سكن البصرة (عن أبى هريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال ان عفريتا) ماردا (من الجن) بيان له (تفلت على البارحة) نصب على الظرفية أى تعرض لى فلتة أى بغتة بسرعة فى ادنى ليلة مضت (او كلمة نحوها) أى نحو تفلت كقوله فى الرواية السابقة فى اواخر الصلاة عرض لى فشد على (ليقطع) بفعله (على الصلاة فأمكننى الله منه وأردت) بالواو (أن اربطه) بكسر الموحدة (الى سارية من سوارى المسجد حتى تصبحوا وتنظروا اليه كلكم) بالرفع توكيد للضمير المرفوع (فذكرت قول اخى) فى النبوة (سليمان) عليه السلام (رب هب لى ملكا لا ينبغى لاحد من بعدى) لفظ التنزيل رب اغفر لى وهب لى (قال روح) المذكور (فرده) أى رده صلى الله عليه وسلم العفريت حال كونه (خاسئا) مطرودا * وهذا الحديث قد سبق فى الصلاة فى باب الاسير والغريم يربط فى المسجد وبدء الخلق * (باب قوله) تعالى (وما انا من المتكلفين) فلا ازيد على ما امرت به ولا انقص منه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) سقط لغير أبى ذر ابن سعيد قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان (عن أبى الضحى) مقصور مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال دخلنا على عبد الله بن مسعود) رضى الله عنه (قال يا أيها الناس من علم شيأ فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم فان من العلم أن يقول لما لا يعلم الله أعلم قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما أسألكم عليه من اجر) أى جعل على القرآن او تبليغ الوحى (وما انا من المتكلفين) وكل من قال شيأ من تلقاء نفسه فقد تكلف (وسأحدثكم عن الدخان) المذكور فى قوله تعالى يوم تأتى السماء بدخان مبين (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا قريشا الى الاسلام فابطأوا عليه فقال اللهم أعنى عليهم بسبع) من السنين (كسبع يوسف) المذكورة فى قوله ثم يأتى من بعد ذلك سبع شداد (فاخذتهم سنة) قحط (فحصت) بالحاء والصاد المهملتين اذهبت وافنت (كل شئ حتى اكلوا الميتة والجلود) من شدة الجوع (حتى جعل الرجل يرى بينه وبين السماء دخانا) لضعف بصره (من الجوع قال الله عز وجل فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين يغشى الناس) يحيط بهم صفة للدخان (هذا عذاب أليم) فى موضع نصب بالقول أى قائلين هذا عذاب أليم (قال فدعوا) أى قريش (ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون) وعد بالايمان ان كشف العذاب عنهم (أنى لهم الذكرى) أى كيف يذكرون ويتعظون ويفون بما وعدوه من الايمان عند كشف العذاب (وقد جاءهم رسول مبين) بين لهم ما هو أعظم وأدخل فى وجوب الاذكار من الآيات والمعجزات (ثم تولوا عنه وقالوا معلم) يعلمه غلام اعجمى لبعض ثقيف وقال آخرون انه (مجنون انا كاشفوا العذاب) بدعاء النبى صلى الله عليه وسلم كشفا (قليلا) أو زمانا قليلا (انكم عائدون) الى الكفر قال ابن مسعود (افيكشف) بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول أى (العذاب يوم القيامة قال) أى ابن مسعود رضى الله عنه (فكشف) بضم الكاف مبنيا للمفعول أى العذاب عنهم ولابى ذر فكشف بفتحها والفاعل محذوف أى فكشف الله عنهم (ثم عادوا فى كفرهم) عقب الكشف (فاخذهم الله يوم) وقعة (بدر قال الله) ولابى ذر قال

الله (تعالى) ولابى ذر عز وجل (يوم نبطش البطشة الكبرى) يوم بدر ظرف لفعل دل عليه (انا منتقمون) لا لمنتقمون فان ان تحجزه عنه كذا قاله البيضاوى كالزمخشرى وقيل بدل من يوم تأتى اوباضمار اذكر * وهذا الحديث سبق فى سورة الروم

(الزمر)

مكية الا يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم الآية وآيها خمس اوثنتان وسبعون ولابى ذر سورة الزمر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى من طريق ابن أبى نجيح عنه فى قوله (يتقى) ولغير أبى ذر افمن يتقى (بوجهه) أى (يجر على وجهه فى النار) يجر بالجيم المفتوحة مبنيا للمفعول وللاصيلى كما فى الفتح يخر بالخاء المعجمة المكسورة (وهو قوله تعالى أفمن يلقى فى النار خير أم من يأتى آمنا يوم القيامة) وقال عطاء يرمى به فى النار منكوسا فأول شئ يمس النار منه وجهه وخبر أفمن يتقى بوجهه محذوف تقديره كمن هو آمن منه * (ذى) ولابى ذر غير ذى (عوج) أى (لبس) بموحدة ساكنة وقال ابن عباس غير مخلوق * (ورجلا سلما) بفتح اللام من غير ألف مصدر وصف به ولابى ذر وابن عساكر سالما بكسرها مع الالف وهى قراءة أبى عمرو وابن كثير اسم فاعل من الثانى (لرجل) أى (صالحا) كذا لابى ذر عن الحموى والمستملى وفى رواية الكشميهنى خالصا بدل صالحا ومراده قوله تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون أى متنازعون كل يدعى انه عبده فهم يتجاذبونه حوائجهم وهو متحير فى أمره كلما ارضى احدهم غضب الباقون واذا احتاج اليهم رده كل واحد الى الآخر فهو فى عذاب دائم ورجلا سالما لرجل واحد لا يملكه غيره فهو يخدمه على سبيل الاخلاص وسيده يعينه على مهماته هذا (مثل لآلهتهم) بمد الهمزة الاله (الباطل والاله الحق) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى * (ويخوفونك) يعنى قريشا (بالذين من دونه) أى (بالاوثان) وذلك أنهم قالوا له عليه السلام لتكفن عن شتم آلهتنا اولنأمرنها فلتخبلنك فنزلت ويخوفونك رواه عبد الرزاق وسقط لابى ذر من قوله مثل الى هنا * (خولنا) فى قوله تعالى ثم اذا خولناه نعمة أى (اعطينا) قاله أبو عبيدة (والذى جاء بالصدق) أى (القرآن) وفى نسخة القرآن بالرفع بتقدير هو (وصدق به) هو (المؤمن يجيء يوم القيامة) حال كونه (يقول رب هذا الذى اعطيتنى) يريد القرآن (عملت بما فيه) رواه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن منصور وقيل الذى جاء هو الرسول عليه السلام والمصدق أبو بكر قاله أبو العالية قال فى الانوار وذلك يقتضى اضمار الذى وهو غير جائز وقوله والذى جاء بالصدق لفظه مفرد ومعناه جمع لانه اريد به الجنس فيتناول الرسل والمؤمنين كقوله اولئك هم المتقون فجمع أو الذى صفة لموصوف محذوف بمعنى الجمع أى والفريق أو الفوج ولذلك قال اولئك * (متشاكسون الرجل الشكس) بكسر الكاف هو (العسر) الذى (لا يرضى بالانصاف) قال الكسائى يقال شكس يشكس شكوسا وشكسا اذا عسر وهو رجل شكس أى عسر وشاكس اذا تعاسر (ورجلا سلما ويقال سالما صالحا) كذا أثبته هنا فى الفرع كأصله وقد سبق * (اشمأزت) فى قوله واذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة واذا ذكر الذين من دونه اذا هم يستبشرون قال مجاهد فيما وصله الطبرى أى (نفرت) وقال أبو زيد الاشمئزاز الذعر اشمأز فلان ذعر ووزنه افعلل كاقشعر قال الزمخشرى ولقد تقابل الاستبشار والاشمئزاز اذ كل واحد منهما غاية فى بابه لان الاستبشار أن يمتلئ قلبه سرورا حتى يظهر ذلك السرور فى اسرة وجهه ويتهلل والاشمئزاز أن يمتلئ غيظا وغما حتى يظهر الانقباض فى اديم وجهه * (بمفازتهم) مفعلة (من الفوز) أى ينجيهم بفوزهم من النار بأعمالهم الحسنة وقرأ الاخوان وشعبة بمفازاتهم بالجمع لان النجاة أنواع والمصادر اذا اختلفت انواعها جمعت * (حافين) فى قوله تعالى وترى الملائكة حافين من حول العرش أى (اطافوا به) حال كونهم (مطيفين) دائرين (بحفافيه) بكسر الحاء المهملة مصححا عليها فى الفرع كأصله وكذا قال العينى كفتح البارى والبرماوى والكرمانى بكسرها وفاءين مفتوحتين مخففتين بينهما ألف تثنية حفاف وفى الناصرية بفتح الحاء أى (بجوانبه) قال الليث حف القوم بسيدهم يحفون حفا اذا اطافوا به ولابى ذر عن المستملى بجانبيه بدل بحفافيه وسقط بجوانبه لابى ذر * (متشابها) فى قوله تعالى الله نزل احسن الحديث كتابا متشابها (ليس من الاشتباه ولكن يشبه بعضه بعضا فى التصديق) والحسن ليس فيه تناقض ولا اختلاف * هذا (باب) بالتنوين (قوله يا عبادى الذين اسرفوا) فى المعاصى (على انفسهم لا تقنطوا) لا تيأسوا (من رحمة الله ان الله يغفر الذنوب

جميعا الكبائر وغيرها الصادرة عن المؤمنين (انه هو الغفور) لمن تاب (الرحيم) بعد التوبة لمن اناب لكن قال
القاضى ناصر الدين تقييده بالتوبة خلاف الظاهر واضافة العباد تخصصه بالمؤمنين كما هو عرف القرآن وفى
الآية من انواع المعانى والبيان اقباله عليهم وندائوهم واضافتهم اليه اضافة تشريف والالتفات من التكلم الى
الغيبة فى قوله من رحمة الله واضافة الرحمة لاجل اسمائه الحسنى واعادة الظاهر بلفظه فى قوله ان الله وابراز الجملة
من قوله انه هو الغفور الرحيم مؤكدة بان واعادة الصفتين السابقتين والذين اسرفوا عام فى جميع المسرفين ويغفر
الذنوب جميعا شامل لكبائرها وصغائرها فتغفر مع التوبة اوبدونها خلافا للمعتزلة حيث ذهبوا الى أنه يعفو عن
الصغائر قبل التوبة وعن الكبائر بعدها وجمهور أصحابنا أنه يعفو عن بعض الكبائر مطلقا ويعذب بعضها الا أنه
لا علم لنا الآن بشئ من هذين البعضين بعينه وقال كثير منهم لا نقطع بعفوه عن الكبائر بلا توبة بل نجوزه واحتج
الجمهور بوجهين الاول أن العفو لا يعذب على الذنب مع استحقاق العذاب ولا تقول المعتزلة بذلك الاستحقاق
فى غير صورة النزاع اذ لا استحقاق بالصغائر أصلا ولا بالكبائر بعد التوبة فلم يبق الا الكبائر قبلها
فهو يعفو عنها كما ذهبنا اليه الثانى الآيات الدالة على العفو عن الكبيرة قبل التوبة نحو قوله تعالى ان الله
لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء فان ماعدا الشرك داخل فيه ولا يمكن التقييد بالتوبة
لان الكفر معفو معها فيلزم تساوى مانفى عنه الغفران وما اثبت له وذلك مما لا يليق بكلام عاقل فضلا عن كلام
الله تعالى وقوله ان الله يغفر الذنوب جميعا عام للكل فلا يخرج عنه الا ما اجمع عليه وسقط قوله ان الله يغفر الذنوب
جميعا الخ لابى ذر ولفظ باب لغيره * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (ابراهيم بن موسى) الفراء
الرازى الصغير قال (اخبرنا هشام بن يوسف) الصنعانى (أن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (اخبرهم
قال (قال يعلى) هو ابن مسلم بن هرمز كما فى مسلم (ان سعيد بن جبير أخبره عن ابن عباس رضى الله عنهما أن ناسا
من أهل الشرك) سمى الواقدى منهم وحشى بن حرب قاتل حمزة وكذا هو عند الطبرانى عن ابن عباس من وجه
آخر (كانوا قد قتلوا واكثروا) من القتل (وزنوا واكثروا) من الزنا (فأتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا
ان الذى تقول وتدعو اليه) من الاسلام (لحسن) وفى نسخة به بدل اليه (لو تخبرنا أن لما) أى للذى (عملنا
من الكبائر (كفارة فنزل والذين لا يدعون مع الله الها آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله) أى حرم قتلها
(الا بالحق ولا يزنون) قال فى الانوار نفى عنهم امهات المعاصى بعدما اثبت لهم اصول الطاعات اظهارا لكمال
ايمانهم واشعارا بأن الاجر المذكور موعود للجامع بين ذلك وتعريضا للكفرة باضداده (ونزل) ولابى ذر ونزلت
بتاء التأنيث (قل يا عبادى الذين أسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله) وعند الامام احمد من حديث
ثوبان مرفوعا ما احب أن لى الدنيا وما فيها بهذه الآية يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم الخ فقال رجل
يا رسول الله فمن اشرك فسكت النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال الا ومن اشرك ثلاث مرات وعنده أيضا عن اسماء
بنت يزيد قالت سمعته صلى الله عليه وسلم يقول يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله
ان الله يغفر الذنوب جميعا ولا يبالى قال الحسن البصرى انظروا الى هذا الكرم والجود قتلوا أولياءه وهو يدعوهم
الى التوبة والمغفرة ولما اسلم وحشى بن حرب فقال الناس يا رسول الله انا اصبنا ما اصاب وحشى فقال هى
للمسلمين عامة وقال ابن عباس قد دعا الله سبحانه وتعالى الى توبته من قال أنا ربكم الاعلى وقال ما علمت لكم
من اله غيرى فمن ايس العباد من التوبة بعد هذا فقد جحد كتاب الله ولكن اذا تاب الله على العبد تاب * (باب
قوله) تعالى (وما قدروا الله حق قدره) أى ما عظموه حق عظمته حين اشركوا به غيره وسقط باب لغير أبى ذر *
وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن
ابراهيم) النخعى (عن عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلمانى (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) أنه
(قال جاء حبر) بفتح الحاء المهملة (من الاحبار) عالم من علماء اليهود قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسمه (الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد انا نجد) أى فى التوراة (ان الله يجعل السموات على اصبع)
وفى رواية مسدد عن يحيى عن سفيان عن منصور فى التوحيد ان الله يمسك بدل يجعل (والارضين على اصبع
والشجر على اصبع والماء والثرى على اصبع وسائر الخلائق على اصبع) وفى بعض النسخ والماء على اصبع
والثرى على اصبع وسقط فى بعضها والماء على اصبع (فيقول أنا الملك) المنفرد بالملك (فضحك النبى صلى الله عليه

وسلم حتى بدت نواجذه) بالجيم والذال المعجمة أى أنيابه وهى الضواحك التى تبدو عند الضحك حال كونه (تصديقا لقول الحبر ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره) وقراءته عليه الصلاة والسلام هذه الآية تدل على صحة قول الحبر كضحكه قاله النووى وفى التوحيد قال يحيى بن سعيد وزاد فيه فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبا مما قاله الحبر وتصديقا له ورواه الترمذى وقال حسن صحيح وعند مسلم تعجبا مما قال الحبر وتصديقا له وعند ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور حتى بدت نواجذه تصديقا له وعند الترمذى من حديث ابن عباس قال مر يهودى بالنبى صلى الله عليه وسلم فقال كيف تقول يا أبا القاسم اذا وضع الله السموات على ذه والارضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه واشار محمد بن الصلت أبو جعفر بخنصره اولا ثم تابع حتى بلغ الابهام وهذا من شديد الاشتباه وقد حمله بعضهم على أن اليهود مشبهة ويزعمون فيما انزل اليهم ألفاظا تدخل فى التشبيه ليس القول بها من مذهب المسلمين وبهذا قال الخطابى وقال انه روى هذا الحديث غير واحد عن عبد الله من طريق عبيدة فلم يذكروا قوله تصديقا لقول الحبر ولعله من الراوى ظن وحسبان وضحكه صلى الله عليه وسلم تعجب من كذب اليهود وظن الراوى أن ذلك التعجب تصديق وليس كذلك وقال أبو العباس القرطبى فى المفهم هذه الزيادة من قول الراوى باطلة لان النبى صلى الله عليه وسلم لا يصدق بالمحال لان نسبة الاصابع الى الله تعالى محال وقوله وما قدروا الله حق قدره أى ما عرفوه حق معرفته ولا ريب أن الصحابة كانوا اعلم بما رووه وقد قالوا انه ضحك تصديقا وقد ثبت فى الحديث الصحيح ما من قلب الا وهو بين اصبعين من اصابع الرحمن رواه مسلم وفى حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتانى الليلة ربى فى احسن صورة الحديث وفيه فوضع يده بين كتفى وفى رواية معاذ فرأيته وضع كفه بين كتفى فوجدت برد أنامله بين ثديى فهذه روايات متظافرة على صحة ذكر الاصابع وكيف يطعن فى حديث اجمع على اخراجه الشيخان وغيرهما من ائمة النقد والاتقان لاسيما وقد قال ابن الصلاح ما اتفق عليه الشيخان هو بمنزلة المتواتر وكيف يسمع صلى الله عليه وسلم وصف ربه تعالى بما لا يرضاه فيضحك ولم ينكره أشد الانكار حاشاه الله من ذلك واذا تقرر صحة ذلك فهو من المتشابه كغيره كالوجه واليدين والقدم والرجل والجنب فى قوله تعالى أن تقول نفس يا حسرتى على ما فرطت فى جنب الله واختلف أئمتنا فى ذلك هل نؤول المشكل ام نفوض معناه المراد اليه تعالى مع اتفاقهم على أن جهلنا بتفصيله لا يقدح فى اعتقادنا المراد منه والتفويض مذهب السلف وهو اسلم والتأويل مذهب الخلف وهو أعلم أى احوج الى مزيد علم فنؤول الاصبع هنا بالقدرة اذ ارادة الجارحة مستحيلة وقد قال الزمخشرى فى كشافه بعد ذكر نحو حديث الباب انما ضحك افصح العرب وتعجب لانه لم يفهم منه الاما يفهمه علماء البيان من غير تصور امساك ولا اصبع ولا هز ولا شئ من ذلك ولكن فهمه وقع اول شئ وآخره على الزبدة والخلاصة التى هى الدلالة على القدرة الباهرة وأن الافعال العظام التى تتحير فيها الاذهان ولا تكتنفها الاوهام هينة عليه هوانا لا يوصل السامع الى الوقوف عليه الا اجراء العبارة فى مثل هذه الطريقة من التخييل ولا نرى بابا فى علم البيان ادق ولا ألطف من هذا الباب ولا أنفع واعون على تعاطى المشتبهات من كلام الله تعالى فى القرآن وسائر الكتب السماوية وكلام الانبياء فان اكثره وعامته تخييلات قد زلت فيها الاقدام وما أتى الزالون الا من قلة عنايتهم بالبحث والتنقير حتى يعلموا أن فى عداد العلوم الدقيقة علما لو قدروه حق قدره لما خفى عليهم أن العلوم كلها مفتقرة اليه وعيال عليه اذ لا يحل عقدها المورّبة ولا يفك قيودها المكربة الا هو وكم آية من آيات التنزيل وحديث من احاديث الرسول قد ضيم وسيم الخسف بالتأويلات الغثة والوجوه الرثة لان من تأول ليس من هذا العلم فى عير ولا نفير ولا يعرف قبيلا من دبير * وقال ابن فورك يحتمل أن يكون المراد أصبع بعض مخلوقاته * وسيكون لنا عودة الى الالمام بشئ من مبحث هذا الحديث ان شاء الله تعالى بعونه وتوفيقه * وهذا الحديث اخرجه أيضا فى التوحيد ومسلم فى التوبة والترمذى والنسائى فى التفسير *

(باب قوله) تعالى (والارض جميعا قبضته يوم القيامة) القبضة بفتح القاف المرة من القبض اطلقت بمعنى القبضة بالضم وهى المقدار المقبوض بالكف تسمية بالمصدر أو بتقدير ذات قبضته (والسموات مطويات بيمينه) قال ابن عطية اليمين هنا والقبضة عبارة عن القدرة وما اختلج فى الصدر من غير ذلك باطل وما ذهب اليه القاضى

يعنى ابا الطيب من أنها صفات زائدة على صفات الذات قول ضعيف وبحسب ما يختلج فى النفوس قال عز وجل
(سبحانه وتعالى عما يشركون) أى هو منزه عن جميع ما وصفه به المجسمون المشبهون وتأكيد الارض بالجميع لان
المراد بها الارضون السبع أو جميع ابعاضها البادية والغائرة وخص ذلك بيوم القيامة ليدل على أنه كما ظهر كمال
قدرته فى الايجاد عند عمارة الدنيا يظهر كمال قدرته فى الاعدام عند خراب الدنيا وسقط لابى ذر قوله والسموات
الخ * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء مصغرا نسبه لجده لشهرته به واسم أبيه كثير
المصرى (قال حدثنى) بالافراد (الليث) بن سعد الامام (قال حدثنى) بالافراد (عبد الرحمن بن خالد بن
مسافر) الفهمى المصرى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن أبى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (أن أبا
هريرة) رضى الله عنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يقبض الله الارض ويطوى السموات)
وفى نسخة السماء (بيمينه) يطلق الطى على الادراج كطى القرطاس كما قال تعالى يوم نطوى السماء كطى السجل
للكتاب وعلى الافناء تقول العرب طويت فلانا بسيفى أى افنيته وقال القاضى عبر عن افناء الله تعالى هذه
المظلة والمقلة ورفعهما من البين واخراجهما من أن يكونا مأوى ومنزلا لبنى آدم بقدرته الباهرة التى تهون عليها
الافعال العظام التى تتضاءل دونها القوى والقدر وتتحير فيها الافهام والفكر على طريقة التمثيل والتخييل (ثم
يقول أنا الملك أين ملوك الارض) ولمسلم من حديث ابن عمر مرفوعا يطوى الله السموات يوم القيامة ثم يأخذهن
بيده اليمنى ثم يقول أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون ثم يطوى الارض بشماله ثم يقول أنا الملك الحديث
فأضاف طى السموات وقبضها الى اليمين وطى الارض الى الشمال تنبيها وتخييلا لما بين المقبوضين من التفاوت
والتفاضل * وحديث الباب أخرجه أيضا فى التوحيد * (باب قوله) تعالى (ونفخ فى الصور) النفخة الاولى
وقرأ الحسن بفتح الواو جمع صورة وفيه رد على ابن عطية حيث قال ان الصور هنا يتعين أن يكون القرن ولا يجوز
أن يكون جمع صورة (فصعق من فى السموات ومن فى الارض) خر ميتا أو مغشيا عليه (الا من شاء الله) متصل
فالمستثنى قيل جبريل وميكائيل واسرافيل فانهم يموتون بعد وقيل حملة العرش وقيل رضوان والحور والزبانية
وقال الحسن البارى تعالى فالاستثناء منقطع وفيه نظر من حيث قوله من فى السموات ومن فى الارض فانه
لا يتحيز (ثم نفخ فيه اخرى) اخرى هى القائمة مقام الفاعل وهى فى الاصل صفة لمصدر محذوف أى نفخة اخرى
أو القائم مقامه الجار (فاذا هم قيام) قائمون من قبورهم حال كونهم (ينظرون) البعث أو أمر الله فيهم واختلف
فى الصعقة فقيل انها غير الموت لقوله تعالى فى موسى وخر موسى صعقا وهو لم يمت فهذه النفخة تورث الفزع
الشديد وحينئذ فالمراد من نفخ الصعقة ونفخ الفزع واحد وهو المذكور فى النمل فى قوله تعالى ونفخ فى الصور
ففزع من فى السموات ومن فى الارض وعلى هذا فنفخ الصور مرتان فقط وقيل الصعقة الموت فالمراد بالفزع
كيدودة الموت من الفزع وشدة الصوت فالنفخة ثلاث مرات نفخة الفزع المذكورة فى النمل ونفخة الصعق ونفخة
القيام وسقط باب لغير أبى ذر وله ثم نفخ فيه الى آخره * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (الحسن)
غير منسوب وقد جزم أبو حاتم سهل بن السرى الحافظ فيما نقله الكلاباذى بأنه الحسن بن شجاع البلخى الحافظ
قال (حدثنا اسماعيل بن خليل) الكوفى وهو من مشايخ المؤلف قال (اخبرنا عبد الرحيم) بن سليمان الرازى سكن
الكوفة (عن زكريا بن أبى زائدة) بن ميمون الهمدانى الاعمى الكوفى (عن عامر) هو ابن شراحيل الشعبى (عن أبى
هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال انى اول) ولابى ذر من اول (من يرفع رأسه بعد النفخة
الآخرة) بمد الهمزة (فاذا أنا بموسى) عليه السلام (متعلق بالعرش فلا ادرى اكذلك كان) أى أنه لم يمت عند
النفخة الاولى واكتفى بصعقة الطور (أم) احيى (بعد النفخة) الثانية قبلى وتعلق بالعرش كذا قرره الكرمانى
وقال الداودى فيما حكاه السفاقسى قوله اكذلك الخ وهم لان موسى مقبور ومبعوث بعد النفخة فكيف يكون
ذلك قبلها انتهى واجيب بأن فى حديث أبى هريرة السابق فى الاشخاص فان الناس يصعقون يوم القيامة
فأصعق معهم فأكون اول من يفيق فاذا موسى باطش جانب العرش فلا أدرى اكان فيمن صعق فأفاق قبلى
أو كان ممن استثنى الله أى فلم يصعق والمراد بالصعق غشى يلحق من سمع صوتا أو رأى شيأ ففزع منه وقد وقع
التصريح فى هذه الرواية بالافاقة بعد النفخة الثانية وأما ما وقع فى حديث أبى سعيد فان الناس يصعقون
فأكون اول من تنشق عنه الارض فيمكن الجمع بأن النفخة الاولى يعقبها الصعق من جميع الخلق أحياؤهم

وأمواتهم وهو الفزع كما وقع فى النمل ففزع من فى السموات ومن فى الارض ثم يعقب ذلك الفزع للموتى زيادة فيما هم فيه وللاحياء موتا ثم ينفخ الثانية للبعث فيفيقون أجمعون فمن كان مقبورا انشقت عنه الارض فخرج من قبره ومن ليس بمقبور لا يحتاج الى ذلك وقد ثبت أن موسى ممن قبر فى الحياة الدنيا كما فى مسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال مررت على موسى ليلة اسرى بى عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلى فى قبره اخرجه عقب حديث أبى هريرة وأبى سعيد وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون مع أن الموتى لا احساس لهم فقيل المراد أن الذين يصعقون هم الاحياء وأما الموتى فهم فى الاستثناء فى قوله الا من شاء الله أى الا من سبق له الموت قبل ذلك فانه لا يصعق والى هذا جنح القرطبى ولا يعارضه ما ورد فى الحديث ان موسى ممن استثنى الله لان الانبياء احياء عند الله وان كانوا فى صورة الاموات بالنسبة الى اهل الدنيا وقال عياض يحتمل أن يكون المراد صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السماء والارض وتعقبه القرطبى بأنه صلى الله عليه وسلم صرح بأنه يخرج من قبره يلقى موسى وهو متعلق بالعرش وهذا انما هو عند نفخة البعث انتهى ويرده قوله صريحا كما تقدم ان الناس يصعقون فأصعق معهم الخ قاله فى الفتح * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عمر بن حفص) بضم العين قال (حدثنا) ولابى ذر قال قال (أبى) حفص بن غياث بن طلق النخعى الكوفى قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (قال سمعت اباصالح) ذكوان السمان (قال سمعت اباهريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال بين النفختين) ولابى ذر عن الكشميهنى ما بين النفختين أى نفخة الاماتة ونفخة البعث (اربعون قالوا) أى أصحاب ابى هريرة ولم يعرف الحافظ ابن حجر اسم أحد منهم (يا اباهريرة اربعون يوما قال) أبو هريرة (ابيت) بموحدة أى امتنعت عن تعيين ذلك (قال) أى السائل (اربعون سنة قال) أبو هريرة (أبيت قال) السائل (اربعون شهرا قال) أبو هريرة (أبيت) أى امتنعت عن تعيين ذلك لانى لا أدرى الاربعين الفاصلة بين النفختين أيام ام سنون ام شهور وعند ابن مردويه من طريق زيد بن أسلم عن أبى هريرة قال بين النفختين اربعون قالوا اربعون ماذا قال هكذا سمعت وعنده أيضا من وجه ضعيف عن ابن عباس قال بين النفختين اربعون سنة وعند ابن المبارك عن الحسن مرفوعا بين النفختين اربعون سنة يميت الله تعالى بها كل حى والاخرى يحيى الله تعالى بها كل ميت وقال الحليمى اتفقت الروايات على أن بين النفختين اربعين سنة وفى جامع ابن وهب اربعين جمعة وسنده منقطع (ويبلى) بفتح اوله أى يفنى (كل شئ من الانسان الا عجب ذنبه) بفتح العين المهملة وسكون الجيم بعدها موحدة ويقال عجم بالميم أيضا وهو عظم لطيف فى أصل الصلب وهو رأس العصعص بين الاليتين وعند أبى داود والحاكم وابن أبى الدنيا من حديث أبى سعيد الخدرى مرفوعا انه مثل حبة الخردل ولمسلم من طريق أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة كل ابن آدم يأكله التراب الا عجب الذنب (فيه يركب الخلق) لمسلم أيضا من طريق همام عن أبى هريرة ان فى الانسان عظما لا تأكله الارض أبدا فيه يركب يوم القيامة قال أى عظم قال عجب الذنب وهو يرد على المزنى حيث قال ان الا هنا بمعنى الواو أى وعجب الذنب أيضا يبلى * وقوله يبلى كل شئ من الانسان عام يخص منه الانبياء لان الارض لا تأكل اجسادهم وقد ألحق ابن عبد البر بهم الشهداء والقرطبى المؤذن المحتسب

* (المؤمن) *

مكية وآيها خمس أو ثمان وثمانون (قال مجاهد مجازها) أى حم ولابى ذر والاصيلى سورة المؤمن ولغيرهما حم ولابى ذر بسم الله الرحمن الرحيم قال البخارى ويقال حم مجازها (مجاز أوائل السور) أى حكمها حكم الاحرف المقطعة فى أوائل السور فكما يقال فى ألم وص يقال فى حم وقد اختلف فى هذه الحروف المقطعة التى فى أوائل السور على اكثر من ثلاثين قولا فقيل هى علم مستور وسر محجوب استأثر الله بعلمه وقال الصديق لله فى كل كتاب سر وسره فى القرآن أوائل السور وعن على لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف التهجى وذهب آخرون الى أن المراد منها معلوم فقال مما روى عن ابن عباس فى الم الالف اشارة الى الاحدية واللام الى لطفه والميم الى ملكه ويقال بعضها يدل على اسماء الذات وبعضها على اسماء الصفات ويقال فى الم أنا الله أعلم وفى المص أنا الله افصل وفى الر أنا الله أرى (ويقال) ولابى ذر فقال فى حم (بل هو اسم) أى من اسماء القرآن أو اسم للسورة كغيرها من الفواتح واختاره كثير من المحققين (لقول شريح بن أبى أوفى) باثبات أبى فى الفرع كغيره ونسبها فى الفتح لرواية القابسى وقال ان ذلك خطأ والصواب اسقاطها فيصير شريح بن أوفى (العبسى)

بفتح العين المهملة وسكون الموحدة بعدها مهملة وكان مع على بن أبى طالب يوم الجمل وكان على محمد بن طلحة بن عبيد الله عمامة سوداء فقال على لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء فانما أخرجه بره لابيه فلقيه شريح بن أوفى فأهوى له بالرمح فتلاحم فقتله فقال شريح (يذكرنى حاميم والرمح شاجر *) بالشين المعجمة والجيم والجملة حالية والمعنى والرمح مشتبك مختلط (فهلا) حرف تحضيض (تلا) قرأ (حاميم قبل التقدم *) أى الى الحرب وقال الكرمانى وجه الاستدلال به هو أنه أعربه ولولم يكن اسما لما دخل عليه الاعراب انتهى وبذلك قرأ عيسى بن عمر وهى تحتمل وجهين أنها منصوبة بفعل مقدر أى اقرأ حم ومنعت من الصرف للعلمية والتأنيث أو العلمية وشبه العجمة لانه ليس فى الاوزان العربية وزن فاعيل بخلاف الاعجمية نحو قابيل وهابيل أو أنها حركة بناء تخفيفا كاين وكيف قيل كان مراد محمد بن طلحة بقوله اذكرك حم قوله تعالى فى حمعسق قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى كانه يذكره بقرابته ليكون ذلك دافعا له عن قتله * (الطول) فى قوله تعالى شديد العقاب ذى الطول هو (التفضل) وقال قتادة النعم وأصله الانعام الذى تطول مدته على صاحبه * (داخرين) فى قوله تعالى سيدخلون جهنم داخرين قال أبو عبيدة أى (خاضعين) وقال السدى صاغرين ذليلين * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى من طريق ابن أبى نجيح (الى النجاة) فى قوله ويا قوم مالى ادعوكم الى النجاة هى (الايمان) المنجى من النار * (ليس له دعوة يعنى الوثن) الذى تعبدونه من دون الله تعالى ليست له استجابة دعوة أو ليست له عبادة فى الدنيا لأن الوثن لا يدعى ربوبية ولا يدعو الى عبادته وفى الآخرة يتبرأ من عابديه * (يسجرون) فى قوله ثم فى النار يسجرون أى (توقد بهم النار) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى وهو كقوله تعالى وقودها الناس والحجارة * (تمرحون) فى قوله تعالى ذلكم بما كنتم تفرحون فى الارض بغير الحق وبما كنتم تمرحون أى (تبطرون) وفى قوله تفرحون وتمرحون التجنيس المحرف وهو أن يقع الفرق بين اللفظين بحرف (وكان العلاء بن زياد) العدوى البصرى التابعى الزاهد وليس له فى البخارى الا هذا (يذكر) بفتح اوله وتخفيف الكاف ولابى ذر يذكر بضم اوله وتشديد الكاف مصححا عليها فى الفرع كاصله ولم يذكر الحافظ ابن حجر غيرها وقال فى انتقاض الاعتراض انها الرواية واعترض العينى ابن حجر فى التشديد وصحح التخفيف أى يخوف الناس (النار) فهو على حذف أحد المفعولين (فقال) له (رجل) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه مستفهما منه (لم تقنط الناس) أى من رحمة الله (قال) ولابى ذر فقال (وأنا اقدر أن اقنط الناس والله عز وجل يقول يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله ويقول وان المسرفين) فى الضلالة والطغيان كالاشراك وسفك الدماء (هم أصحاب النار) أى ملازموها (ولكنكم) وللاصيلى ولكن (تحبون أن تبشروا بالجنة) بفتح الموحدة والمعجمة مبنيا للمفعول (على مساوى اعمالكم وانما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم مبشرا بالجنة لمن اطاعه ومنذرا) بضم الميم وكسر المعجمة وللاصيلى وينذر بلفظ المضارع (بالنار من) ولابى ذر عن المستملى لمن (عصاه) * وبه قال (حدثنا على ابن عبد الله) المدينى قال (حدثنا الوليد بن مسلم) الدمشقى قال (حدثنا الاوزاعى) عبد الرحمن (قال حدثنى) بالافراد (يحيى بن أبى كثير) بالمثلثة صالح اليمانى الطائى ولابى ذر والاصيلى عن يحيى بن أبى كثير قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن ابراهيم التيمى) نسبة الى تيم قريش المدنى قال (حدثنى) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام أنه (قال قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص اخبرنى بأشد ما صنع المشركون) ولابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر ما صنعه المشركون (برسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا) بغير ميم (رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى بفناء الكعبة) بكسر الفاء (اذ أقبل عقبة بن أبى معيط) الاموى المقتول كافرا بعد انصرافه صلى الله عليه وسلم من بدر يوم (فأخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم) بفتح الميم وكسر الكاف (ولوى ثوبه فى عنقه فخنقه خنقا) ولابى ذر فخنقه به خنقا والنون من خنقا ساكنة فى الروايتين فى اليونينية وفرعها ومكسورة فى بعضها (شديدا فأقبل أبو بكر) الصديق رضى الله عنه (فأخذ بمنكبه ودفع) عقبة (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال) وللاصيلى ثم قال أى مستفهما استفهاما انكاريا (اتقتلون رجلا) كراهية (أن يقول ربى الله) أو لأن يقول (وقد جاءكم بالبينات من ربكم) جملة حالية قال جعفر بن محمد كان أبو بكر خيرا من مؤمن آل فرعون لانه كان يكتم ايمانه وقال أبو بكر جهارا أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله وقال غيره ان أبا

بكر أفضل من مؤمن آل فرعون لأن ذلك اقتصر حيث انتصر على اللسان وأما أبو بكر رضى الله عنه فأتبع اللسان يدا ونصر بالقول والفعل محمدا * وهذا الحديث ذكره المؤلف فى مناقب أبى بكر وفى باب مالقى النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه من المشركين بمكة

(حم السجدة)

مكية وآيها خمسون وثنتان أو ثلاث أو أربع ولابى ذر سورة حم السجدة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر *(وقال طاوس) فيما وصله الطبرى وابن أبى حاتم باسناد على شرط المؤلف (عن ابن عباس ائتيا طوعا) زاد أبو ذر والاصيلى أو كرها أى (أعطينا) بكسر الطاء (قالتا أتينا طائعين) أى (اعطينا) استشكل هذا التفسير لان ائتيا وأتينا بالقصر من المجىء فكيف يفسر بالاعطاء وانما يفسر به نحو قولك آتينا زيدا مالا بمد همزة القطع وهمزة ائتيا همزة وصل وأجيب بأن ابن عباس ومجاهدا وابن جبير قرؤا آتيا قالتا آتينا بالمد فيهما وفيه وجهان أحدهما أنه من المواتاة وهى الموافقة أى لتوافق كل منكما الاخرى لما يليق بها واليه ذهب الرازى والزمخشرى فوزن آتيا فاعلا كقاتلا وآتينا فاعلنا كقاتلنا والثانى أنه من الايتاء بمعنى الاعطاء فوزن آتيا أفعلا كاكرما ووزن آتينا أفعلنا كاكرمنا فعلى الاول يكون قد حذف مفعولا وعلى الثانى مفعولين اذ التقدير اعطيا الطاعة من انفسكما من امركما قالتا آتينا الطاعة وفى مجىء طائعين مجىء جمع المذكرين العقلاء وجهان * أحدهما أن المراد باتينا من فيهما من العقلاء وغيرهم فلذا غلب العقلاء على غيرهم * الثانى أنه لما عاملهما معاملة العقلاء فى الاخبار عنهما والامر لهما جمعهما بجمعهم كقوله رأيتهم لى ساجدين وهل هذه المحاورة حقيقة أو مجاز أو اذا كانت مجازا فهل هو تمثيل أو تخييل خلاف *(وقال المنهال) بكسر الميم وسكون النون ابن عمرو الاسدى مولاهم الكوفى وثقه ابن معين والنساءى وغيرهما (عن سعيد) وللاصيلى عن سعيد بن جبير أنه (قال قال رجل) هو نافع بن الازرق الذى صار بعد ذلك رأس الازارقة من الخوارج (لابن عباس) رضى الله عنهما وكان يجالسه بمكة ويسأله ويعارضه (انى اجد فى القرآن أشياء تختلف على) لما بين ظواهرها من التدافع زاد عبد الرزاق فقال ابن عباس ما هو أشك فى القرآن قال ليس بشك ولكنه اختلاف فقال هات ما اختلف عليك من ذلك (قال فلا انساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون) وقال (وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون) فان بين قوله ولا يتساءلون وبين يتساءلون تدافعا نفيا واثباتا وقال تعالى (ولا يكتمون الله حديثا) وقوله (ربنا) ولابى ذر والله ربنا (ما كنا مشركين فقد كتموا فى هذه الآية) كونهم مشركين وعلم من الاولى أنهم لا يكتمون الله حديثا (وقال ام السماء بناها الى قوله) تعالى (دحاها فذكر خلق السماء قبل خلق الارض) فى هذه الآية (ثم قال) فى سورة حم السجدة (أئنكم لتكفرون بالذى خلق الارض فى يومين الى طائعين) وللاصيلى وابن عساكر الى قوله طائعين (فذكر فى هذه) الآية (خلق الارض قبل السماء) وللاصيلى قبل خلق السماء والتدافع ظاهر (وقال تعالى وكان الله غفورا رحيما) وقال وكان الله (عزيزا حكيما) وكان الله (سميعا بصيرا فكأنه كان) موصوفا بهذه الصفات (ثم مضى) أى تغير عن ذلك (فقال) أى ابن عباس مجيبا عن ذلك أما قوله تعالى (فلا انساب بينهم) أى (فى النفخة الاولى ثم ينفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الارض الا من شاء الله فلا انساب بينهم عند ذلك) تنفعهم لزوال التعاطف والتراحم من فرط الحيرة واستيلاء الدهشة بحيث يفر المرء من أخيه وامه وأبيه وصاحبته وبنيه قال * لا نسب اليوم ولا خلة * اتسع الخرق على الراقع * وليس المراد قطع النسب (ولا يتساءلون) لاشتغال كل بنفسه (ثم فى النفخة الآخرة أقبل بعضهم على بعض يتساءلون) فلا تناقض والحاصل أن للقيامة أحوالا ومواطن ففى موطن يشتد عليهم الخوف فيشغلهم عن التساؤل وفى موطن يفيقون فيتساءلون (وأما قوله) تعالى (ما كنا مشركين) وقوله تعالى (ولا يكتمون الله) زاد أبو ذر والاصيلى وابن عساكر حديثا (فان الله يغفر لاهل الاخلاص ذنوبهم وقال المشركون) ولابى ذر فقال المشركون بالفاء بدل الواو (تعالوا نقول لم نكن مشركين فختم) بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول ولابى ذر فختم بفتحات مبنيا للفاعل (على افواههم فتنطق ايديهم فعند ذلك) أى عند نطق أيديهم (عرف) بضم العين وكسر الراء وللاصيلى عرفوا بفتحهما والجمع (ان الله لا يكتم حديثا) بضم اوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول (وعنده يود الذين كفروا الآية) الى ولا يكتمون الله حديثا والحاصل أنهم يكتمون بألسنتهم فتنطق أيديهم وجوارحهم

(وخلق

(وخلق الارض فى) مقدار (يومين) أى غير مدحوة (ثم خلق السماء ثم استوى الى السماء فسواهن فى يومين آخرين ثم دحا الارض) بعد ذلك فى يومين (ودحوها) وللاصيلى وابن عساكر ودحيها بالمثناة التحتية بدل الواو ولابى ذر ودحاها أى (أن أخرج) أى بأن أخرج (منها الماء والمرعى وخلق الجبال والجمال) بكسر الجيم الابل (والاكام) بفتح الهمزة جمع اكمة بفتحتين ما ارتفع من الارض كالتل والرابية ولابى ذر عن الحموى والمستملى والاكوام جمع كوم (وما بينهما فى يومين آخرين فذلك قوله) تعالى (دحاها و) أما (قوله خلق الارض فى يومين فجعلت الارض) ولابى ذر عن الكشميهنى فخلقت الارض (وما فيها من شئ فى أربعة أيام وخلقت السموات فى يومين) والحاصل أن خلق نفس الارض قبل خلق السماء ودحوها بعده (وكان الله غفورا) وزاد أبو ذر والاصيلى رحيما (سمى نفسه) أى ذاته (ذلك) وهذه التسمية مضت وللاصيلى بذلك (و) أما (ذلك) أى (قوله) ما قال من الغفرانية والرحيمية (أى لم يزل كذلك) لا ينقطع (فان الله لم يرد) أن يرحم (شيئا) أو يغفر له (الا اصاب به الذى أراد) قطعا (فلا يختلف) بالجزم على النهى (عليك القرآن فان كلا من عند الله) وعند ابن أبى حاتم فقال له ابن عباس هل بقى فى قلبك شئ أنه ليس من القرآن شئ الا نزل فيه شئ ولكن لا تعلمون وجهه وهذا التعليق وصله المؤلف حيث قال (حدثنى) بالافراد ولابى الوقت قال أبو عبد الله أى البخارى حدثنيه أى الحديث السابق (يوسف بن عدى) بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية ابن زريق التيمى الكوفى نزيل مصر وليس له فى هذا الجامع الا هذا قال (حدثنا عبيد الله بن عمرو) بضم العين فى الاول مصغرا وفتحها فى الثانى الرقى بالراء والقاف (عن زيد بن ابى أنيسة) بضم الهمزة مصغرا الحريرى (عن المنهال) بن عمرو الاسدى المذكور (بهذا) الحديث السابق قيل وانما غير البخارى سياق الاسناد عن ترتيبه المعهود اشارة الى انه ليس على شرطه وان صارت صورته صورة الموصول وهذا ثابت لابى ذر والاصيلى وابن عساكر فى نسخة * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (ممنون) ولابى ذر والاصيلى لهم أجر غير ممنون أى غير (محسوب) وقال ابن عباس غير مقطوع وقيل غير ممنون به عليهم * (أقواتها) فى قوله تعالى وقدر فيها أقواتها قال مجاهد (ارزاقها) أى من المطر فعلى هذا فالاقوات للارض لا للسكان أى قدر لكل أرض حظها من المطر وقيل أقواتا تنشأ منها بأن خص حدوث كل قوت بقطر من أقطارها وقيل أرزاق أهلها وقال محمد بن كعب قدر أقوات الابدان قبل أن يخلق الابدان * (فى كل سماء أمرها) قال مجاهد (مما أمر به) بفتح الهمزة والميم ولابى ذر أمر بضم الهمزة وكسر الميم وعن ابن عباس فيما رواه عنه عطاء خلق فى كل سماء خلقها من الملائكة وما فيها من البحار وجبال البرد وما لا يعلمه الا الله قال السدى فيما حكاه عنه فى اللباب ولله فى كل سماء بيت تحج اليه الملائكة وتطوف به كل واحد منها مقابل الكعبة بحيث لو وقعت منه حصاة لوقعت على الكعبة * (نحسات) بكسر الحاء فى قراءة ابن عامر والكوفيين فى قوله تعالى فأرسلنا عليهم ريحا صرصرا فى أيام نحسات قال مجاهد أى (مشاييم) بفتح الميم والشين المعجمة وبعد الالف تحتيتان الاولى مكسورة والثانية ساكنة جمع مشومة أى من الشوم ونحسات نعت لايام والجمع بالالف والتاء مطرد فى صفة ما لا يعقل كايام معدودات * قيل كانت الايام النحسات آخر شوال من الاربعاء الى الاربعاء وما عذب قوم الا فى يوم الاربعاء * (وقيضنا لهم قرناء) أى (قرناهم بهم) بفتح القاف والراء والنون المشددة وسقط هذا التفسير لغير الاصيلى والصواب اثباته اذ ليس للتالى تعلق به وقال الزجاج سببنا لهم وقيل قدرنا للكفرة قرناء أى نظراء من الشياطين يستولون عليهم استيلاء القيض على البيض وهو القشر حتى أضلوهم وفيه دليل على أن الله تعالى يريد الكفر من الكافر * (تتنزل عليهم الملائكة) أى (عند الموت) وقال قتادة اذا قاموا من قبورهم وقال وكيع بن الجراح البشرى تكون فى ثلاثة مواطن عند الموت وفى القبر وعند البعث * (اهتزت) فى قوله فاذا أنزلنا عليها الماء اهتزت أى (بالنبات وربت) أى (ارتفعت) لان النبت اذا قرب أن يظهر تحركت له الارض وانتفخت ثم تصدعت عن النبات (وقال غيره) أى غير مجاهد فى معنى وربت أى ارتفعت (من اكمامها) بفتح الهمزة جمع كم بالكسر (حين تطلع) بسكون الطاء وضم اللام * (ليقولن هذا لى) أى (بعملى) بتقديم الميم على اللام (أنا محقوق بهذا) أى مستحق لى بعلمى وعملى وما علم الابله أن احدا لا يستحق على الله شيئا لانه كان عاريا من الفضائل فكلامه ظاهر الفساد وان كان موصوفا بشئ من الفضائل فهى انما حصلت له بفضل الله واحسانه واللام فى ليقولن جواب القسم لسبقه

قوله الحريرى هكذا بخطه والذى فى التقريب والتهذيب الجزرى اهـ

الشرط وجواب الشرط محذوف وقال أبو البقاء ليقولن جواب الشرط والفاء محذوفة قال فى الدر وهذا لايجوز الافى شعر كقوله من يفعل الحسنات الله يشكرها * حتى ان المبرد يمنعه فى الشعر ويروى البيت من يفعل الخير فالرحمن يشكره * (سواء للسائلين) ولابى ذر والاصيلى وقال غيره أى غير مجاهد سواء للسائلين أى (قدرها سواء) وسواء نصب على المصدر أى استوت استواء وقال السدى وقتادة المعنى سواء لمن سأل عن الامر واستفهم عن حقيقة وقوعه وأراد العبرة فيه فانه يجده * (فهديناهم) فى قوله وأما ثمود فهديناهم أى (دللناهم) دلالة مطلقة (على الخير والشر) على طريقهما (كقوله) تعالى فى سورة البلد (وهديناه النجدين) أى طريق الخير والشر (وكقوله) تعالى فى سورة الانسان (هديناه السبيل و) أما (الهدى الذى هو الارشاد الى البغية) (بمنزلة) أى بمعنى (أصعدناه) بالصاد فى الفرع كغيره ولابوى ذر والوقت أسعدناه بالسين بدل الصاد قال السهيلى فيما نقله عنه الزركشى والبرماوى وابن حجر وغيرهم هو بالصاد أقرب الى تفسير أرشدناه من أسعدناه بالسين الا انه اذا كان بالسين كان من السعد والسعادة ضد الشقاوة وأرشدت الرجل الى الطريق وهديته السبيل بعيد من هذا التفسير فاذا قلت أصعدناهم بالصاد خرج اللفظ الى معنى الصعدات فى قوله اياكم والقعود على الصعدات وهى الطرق وكذلك أصعد فى الارض اذا سار فيها على قصد فان كان البخارى قصد هذا وكتبها فى نسخته بالصاد التفاتا الى حديث الصعدات فليس بمنكر انتهى قال الشيخ بدر الدين الدمامينى لاأدرى ما الذى أبعد هذا التفسير مع قرب ظهوره فان الهداية الى السبيل والارشاد الى الطريق اسعاد لذلك الشخص المهدى اذ سلوكه فى الطريق مفض الى السعادة ومجانبته لها مما يؤدى الى ضلاله وهلاكه وأما قوله فاذا قلت أصعدناه بالصاد الخ ففيه تكلف لاداعى له وما فى النسخ صحيح بدونه انتهى (من ذلك) ولابى ذر ومن ذلك أى من الهداية التى بمعنى الدلالة الموصلة الى البغية التى عبر عنها المؤلف بالارشاد والاسعاد (قوله) تعالى بالانعام (اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده) ونحوه مما هو كثير فى القرآن * (يوزعون) فى قوله تعالى ويوم يحشر أعداء الله الى النار فهم يوزعون أى (يكفون) بفتح الكاف بعد الضم أى يوقف سوابقهم حتى يصل اليهم تواليهم وهو معنى قول السدى يحبس أولهم على آخرهم ليتلاحقوا * (من أكمامها) فى قوله تعالى اليه يرد علم الساعة وما تخرج من ثمرة من أكمامها هو (قشر الكفرى) بضم الكاف وضم الفاء وفتحها وتشديد الراء وعاء الطلع قال ابن عباس قبل أن ينشق (هى الكم) بضم الكاف وقال الراغب الكم ما يغطى اليد من القميص وما يغطى الثمرة وجمعه أكمام وهذا يدل على أنه مضموم الكاف اذ جعله مشتركا بين كم القميص وبين كم الثمرة ولا خلاف فى كم القميص انه بالضم وضبط الزمخشرى كم الثمره بكسر الكاف فيجوز أن يكون فيه لغتان دون كم القميص جمعا بين القولين (وقال غيره ويقال للعنب اذا خرج أيضا كافور وكفرى) قاله الاصمعى وهذا ساقط لغير المستملى ووعاء كل شئ كافوره * (ولى حميم) أى الصديق (القريب) وللاصيلى قريب * (من محيص) فى قوله تعالى وظنوا مالهم من محيص يقال (حاص عنه حاد) وللاصيلى أى حاد وزاد أبو ذر عنه والمعنى أنهم ايقنوا أن لامهرب لهم من النار * (مرية) بكسر الميم فى قوله تعالى ألا انهم فى مرية من لقاء ربهم (ومرية) بضمها فى قراءة الحسن لغتان كخفية وخفية ومعناهما (واحد أى امتراء) أى فى شك من البعث والقيامة * (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد (اعملوا ما شئتم) معناه (الوعيد) وللاصيلى هى وعيد * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (بالتى) ولابى ذر ادفع بالتى (هى أحسن الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوه) أى الصبر والعفو (عصمهم الله وخضع لهم عدوهم) وصار الذى بينه وبينهم عداوة (كأنه ولى حميم) أى كالصديق القريب وسقط لابى ذر كأنه ولى حميم ولغيره ادفع من قوله ادفع بالتى * (قوله وما كنتم) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله وما كنتم (تستترون) تستخفون عند ارتكاب القبائح خيفة (أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم) لانكم تنكرون البعث والقيامة (ولكن) ذلك الاستتار لاجل أنكم (ظننتم أن الله لا يعلم كثيرا مما تعملون) من الاعمال التى تخفونها فلذلك اجترأتم على ما فعلتم وفيه تنبيه على أن المؤمن ينبغى أن يتحقق أنه لا يمر عليه حال الا وعليه رقيب وسقط قوله ولا أبصاركم الخ للاصيلى ولابى ذر ولا جلودكم الخ وقالا الآية * وبه قال (حدثنا الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهملة وبعد اللام الساكنة مثناة فوقية الخاركى بالخاء المعجمة والراء المفتوحتين والكاف قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى مصغرا ابن الحارث البصرى (عن روح بن القاسم) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة حاء مهملة العنبرى بالنون والموحدة

(عن منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابى معمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن سخبرة الكوفى (عن ابن مسعود) رضى الله عنه أنه قال فى تفسير قوله تعالى (وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم الآية) وزاد أبو ذر بعد قوله سمعكم ولا أبصاركم وسقط للاصيلى أن يشهد الخ (كان) ولابوى ذر والوقت قال بدل كان وللاصيلى وقال وفى نسخة قال كان (رجلان من قريش) صفوان وربيعة ابنا أمية بن خلف ذكره الثعلبى وتبعه البغوى (وختن لهما) بفتح الخاء المعجمة والفوقية بعدها نون كل من كان من قبل المرأة كالاب والاخ وهم الاختان (من ثقيف) وفى نسخة من ثقيف بالخفض منونا وهو عبد ياليل ابن عمرو بن عمير رواه البغوى فى تفسيره وقيل حبيب بن عمرو وحكاه ابن الجوزى وقيل الاخنس بن شريق حكاه ابن بشكوال (أو رجلان من ثقيف) وفى نسخه ثقيف بالجر والتنوين (وختن لهما من قريش فى بيت) الشك من أبى معمر الراوى عن ابن مسعود وأخرجه عبد الرزاق من طريق وهب بن ربيعة عن ابن مسعود بلفظ ثقفى وختناه قرشيان فلم يشك وأخرجه مسلم من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود فقال ثلاثة نفر ولم ينسبهم وعند ابن بشكوال القرشى الاسود بن عبد يغوث الزهرى والثقفيان الاخنس بن شريق والآخر لم يسم (فقال بعضهم لبعض أترون) بضم المثناة الفوقية (ان الله يسمع حديثنا قال بعضهم) ولابى ذر فقال بزيادة فاء وللاصيلى وابن عساكر وقال بالواو بدل الفاء (يسمع بعضه) أى ما جهرنا به (وقال بعضهم لئن كان يسمع بعضه لقد يسمع كله) وبيان الملازمة كما قاله الكرمانى أن نسبة جميع المسموعات اليه واحدة فالتخصيص تحكم (فانزلت وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم الآية) * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى التوحيد ومسلم فى التوبة والترمذى فى التفسير وكذا النسائى * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وذلكم ظنكم الذى ظننتم بربكم) انه لا يعلم كثيرا مما تعملون (أرداكم) أى أهلككم أو طرحكم فى النار (فأصبحتم من الخاسرين) سقط لغير الاصيلى قوله الذى ظننتم الخ * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابى معمر) عبد الله بن سخبرة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (رضى الله عنه) أنه (قال اجتمع عند البيت) الحرام (قرشيان وثقفى أو ثقفيان وقرشى) بالشك وتقدم قريبا أسماؤهم (كثيرة) بالتنوين (شحم بطونهم) باضافة بطون الشحم (قليلة) بالتنوين (فقه قلوبهم) باضافة قلوب افقه والتاء فى كثيرة وقليلة قال الكرمانى اما أن يكون الشحم مبتدأ واكتسى التأنيث من المضاف اليه وكثيرة خبره واما أن تكون التاء للمبالغة نحو رجل علامة وفيه اشارة الى أن الفطنة قلما تكون مع البطنة (فقال احدهم أترون) بضم التاء (ان الله يسمع ما نقول قال الآخر يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا وقال الآخر ان كان يسمع اذا جهرنا فانه يسمع اذا اخفينا) قال فى الفتح فيه أشعار بأن هذا الثالث أفطن أصحابه واخلق به أن يكون الاخنس بن شريق لانه أسلم بعد ذلك وكذا صفوان بن أمية (فأنزل الله عز وجل وما كنتم تستترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم ولا جلودكم الآية) الى آخرها قال الحميدى عبد الله بن الزبير (وكان سفيان) بن عيينة (يحدثنا بهذا) الحديث (فيقول حدثنا منصور) هو ابن المعتمر (أو ابن ابى نجيح) بفتح النون وكسر الجيم وبعد التحتية الساكنة مهملة عبد الله (أو حميد) بضم الحاء مصغر ابن قيس أبو صفوان الاعرج مولى عبد الله بن الزبير (احدهم أو اثنان منهم ثم ثبت على منصور وترك ذلك مرارا غير واحدة) وللاصيلى غير مرة واحدة * (قوله) تعالى (فان يصبروا فالنار مثوى لهم الآية) أى سكن لهم أى ان أمسكوا عن الاستغاثة لفرج ينتظرونه لم يجدوا ذلك وتكون النار مقاما لهم وسقطت الآية كلها لابى ذر * وبه قال (حدثنا عمرو بن على) بفتح العين وسكون الميم ابن بحر الصيرفى البصرى قال (حدثنا يحيى) هو ابن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان الثورى قال حدثنى) بالافراد (منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابى معمر) عبد الله بن سخبرة (عن عبد الله) هو ابن مسعود (بنحوه) أى بنحو الحديث السابق ولابى ذر والاصيلى نحوه باسقاط حرف الجر

* (حم عسق) *

مكية ثلاث وخمسون آية (ويذكر) بضم أوله وفتح ثالثه ولابى ذر بسم الله الرحمن الرحيم قال البخارى يذكر باسقاط العاطف (عن ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم والطبرى (عقيما) فى قوله ويجعل من يشاء عقيما

قوله باضافة بطون الشحم هو مقلوب كقوله باضافة قلوب لفقه تأمل اهـ

أى (لاتلد) ولابى ذر التى لاتلد *(روحا من أمرنا) قال ابن عباس فيما رواه ابن أبى حاتم هو (القرآن) لان القلوب تحيى به *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (يذرؤكم فيه) بالذال المعجمة (نسل بعد نسل) أى يخلقكم فى الرحم وقال القتبى أى فى الزوج وخطأ من قال فى الرحم لانها مؤنثة *(لاحجة بيننا) أى (لاخصومة) ولابى ذر لاحجة بيننا وبينكم لاخصومة بيننا وبينكم قال فى اللباب وهذه الآية نسختها آية القتال وقال فى الانوار لاحجة بيننا وبينكم لاحجاج بمعنى لاخصومة اذ الحق قد ظهر ولم يبق للمحاجة مجال ولا للخلاف مبدأ سوى العناد وليس فى الآية ما يدل على متاركة الكفار رأسا حتى تكون منسوخة بآية القتال *(طرف خفى) ولابى ذر من طرف (خفى) أى (ذليل) بالمعجمة كما ينظر المصبور الى السيف فان قلت انه تعالى قال فى صفة الكفار انهم يحشرون عميا وقال هنا ينظرون من طرف خفى أجيب بأنه لعلهم يكونون فى الابتداء كذلك ثم يصيرون عميا (وقال غيره) غير مجاهد (فيظللن رواكد على ظهره) أى (يتحركن) يعنى يضطربن بالامواج (ولا يجرين فى البحر) لسكون الريح وقول صاحب المصابيح كانه سقط منه لا يعنى قبل يتحركن ولهذا فسر رواكد بسواكن يندفع بما سبق *(شرعوا) فى قوله تعالى أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين أى (ابتدعوا) وهذا قول أبى عبيدة وهذا ساقط لابى ذر *(باب قوله) تعالى (الا المودة فى القربى) أى أن تودونى لقرابتى منكم أو تودوا أهل قرابتى وقيل الاستثناء منقطع اذ ليست المودة من جنس الاجر والمعنى لا أسألكم أجرا قط ولكن أسألكم المودة وفى القربى حال منها أى الا المودة ثابتة فى ذوى القربى متمكنة فى أهلها أو فى حق القرابة ومن أجلها قاله فى الانوار فان قلت لانزاع أنه لا يجوز طلب الاجر على تبليغ الوحى أجيب بأنه من باب قوله

ولا عيب فيهم غير أن سيوفهم * بهن فلول من قراع الكتائب

يعنى أنا لا أطلب منكم الا هذا وهذا فى الحقيقة ليس أجرا لان حصول المودة بين المسلمين أمر واجب واذا كان كذلك فهو فى حق أشرف الخلق أولى فقوله الا المودة فى القربى تقديره والمودة فى القربى ليست أجرا فرجع الحاصل الى انه لا أجر البتة * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) العبدى البصرى أبو بكر بندار قال (حدثنا محمد ابن جعفر) الهذلى البصرى المعروف بغندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك بن ميسرة) ضد الميمنة الهلالى الكوفى أنه (قال سمعت طاوسا) هو ابن كيسان اليمانى (عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أنه سئل عن قوله) تعالى (الا المودة فى القربى فقال سعيد بن جبير قربى آل محمد صلى الله عليه وسلم) فحمل الآية على أمر المخاطبين بأن يودوا أقاربه صلى الله عليه وسلم وهو عام لجميع المكلفين (فقال ابن عباس لسعيد (عجلت) بفتح العين وكسر الجيم وسكون اللام أى أسرعت فى تفسيرها (ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش الا كان له فيهم قرابة فقال الا أن تصلوا ما بينى وبينكم من القرابة) فحمل الآية على أن توادوا النبى صلى الله عليه وسلم من أجل القرابة التى بينه وبينكم فهو خاص بقريش ويؤيده أن السورة مكية وأما حديث ابن عباس أيضا عند ابن أبى حاتم قال لما نزلت هذه الآية قل لا أسألكم عليه أجرا الا المودة فى القربى قالوا يا رسول الله من هؤلاء الذين أمر الله بمودتهم قال فاطمة وولدها عليهم السلام فقال ابن كثير اسناده ضعيف فيه متهم لا يعرف الا عن شيخ شيعى مخترق وهو حسين الاشقر ولا يقبل خبره فى هذا المحل والآية مكية ولم يكن اذ ذاك لفاطمة أولاد بالكلية فانها لم تتزوج بعلى الا بعد بدر من السنة الثانية من الهجرة وتفسير الآية بما فسر به حبر الامة وترجمان القرآن ابن عباس أحق وأولى ولا ننكر الوصاة بأهل البيت واحترامهم واكرامهم اذ هم من الذرية الطاهرة التى هى أشرف بيت وجد على وجه الارض فخرا وحسبا ونسبا ولا سيما اذا كانوا متبعين للسنة الصحيحة كما كان عليه سلفهم كالعباس وبنيه وعلى وآل بيته وذريته رضى الله عنهم أجمعين ونفعنا بمحبتهم

(حم الزخرف)

مكية الا قوله واسأل من أرسلنا وآيها تسع وثمانون ولابى ذر سورة حم الزخرف وله ولابن عساكر بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت لغيرهما *(وقال مجاهد) فى قوله (على أمة) من قوله انا وجدنا آباءنا على أمة أى (على امام) كذا فسره أبو عبيدة وعند عبد بن حميد عن مجاهد على ملة وعن ابن عباس عند الطبرى على دين *(وقيله يا رب تفسيره أيحسبون انا لا نسمع سرهم ونجواهم ولا نسمع قيلهم) وهذا يقتضى الفصل

بين المعطوف والمعطوف عليه بجمل كثيرة قال الزركشى فينبغى حمل كلامه على أنه اراد تفسير المعنى ويكون التقدير ويعلم قيله وهذا يرده ماحكاه السفاقسى من انكار بعضهم لهذا وقال انما يصح ذلك أن لو كانت التلاوة وقيلهم انتهى وقيل عطف على مفعول يكتبون المحذوف أى يكتبون ذلك ويكتبون قيله كذا أو على مفعول يعلمون المحذوف أى يعلمون ذلك و يعلمون قيله اوأنه مصدر أى قال قيله أوباضمار فعل أى الله يعلم قيل رسوله صلى الله عليه وسلم شاكيا الى ربه يارب وقرأ عاصم وحمزة بخفض اللام وكسر الهاء وصلتها بياء عطفا على الساعة أى عنده علم قيله والقول والقال والقيل بمعنى واحد جاءت المصادر على هذه الاوزان (وقال) ولابى ذرقال (ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم والطبرى من طريق على بن أبى طلحة عنه فى قوله (ولولا أن يكون الناس امة واحدة) أى (لولا أن جعل) بلفظ الماضى وللاصيلى أن يجعل بصيغة المضارع بالياء التحتية ولابى ذروابن عساكر أن أجعل (الناس كلهم كفارا لجعلت لبيوت الكفار) ولابى ذرعن الحموى بيوت الكفار (سقفا) بفتح السين وسكون القاف على ارادة الجنس وهى قراءة أبى عمرو وابن كثيرولابى ذرسقفا بضمهما على الجمع وهى قراءة الباقين (من فضة ومعارج) جمع معرج (من فضة وهى درج وسرر فضة) جمع سرير وهل قوله من فضة يشمل المعارج والسرر وعن الحسن فيما رواه الطبرى من طريق عوف عنه قال كفارا يميلون الى الدنيا وقد مالت الدنيا باكثرأهلها ومافعل فكيف لوفعل وقال فى الانوار لولا أن يرغبوا فى الكفر اذا رأوا الكفار فى سعة وتنعم لحبهم الدنيا فيجتمعوا عليه لجعلنا * (مقرنين) فى قوله تعالى سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين أى (مطيقين) من أقرن الشئ اذا اطاقه ومعنى الآية ليس عندنا من القوة والطاقة أن نقرن هذه الدابة والفلك وأن نضبطها فسبحان من سخر لنا هذا بقدرته وحكمته * (آسفونا) أى (اسخطونا) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبى حاتم وقيل اغضبونا بالافراط فى العناد والعصيان وهذا من المتشابهات فيؤول بارادة العقاب * (يعش) بضم الشين قال ابن عباس فيما وصله ابن ابى حاتم عن عكرمة عنه أى (يعمى) لكن قال أبو عبيدة من قرأ بضم الشين فمعناه أنه تظلم عينه ومن فتحها فمعناه تعمى عينه وقال فى الانوار ومن يعش عن ذكر الرحمن يتعامى ويعرض عنه بفرط اشتغاله بالمحسوسات وانهماكه فى الشهوات وقرئ يعش بالفتح أى يعمى يقال عشى اذا كان فى بصره آفة وعشى اذا تعشى بلا آفة كعرج وعرج انتهى وقول ابن المنير فى الانتصاف وفى الآية نكتتان احداهما أن النكرة فى سياق الشرط تعم وفى ذلك اضطراب للاصوليين وامام الحرمين يختار العموم وبعضهم حمل كلامه على العموم البدلى لا الاستغراقى فان كان مراده عموم الشمول فالآية حجة له من وجهين لانه نكر الشيطان ولم يرد الا الكل لان كل انسان له شيطان فكيف بالعاشى عن ذكر الله والثانى انه اعاد الضمير مجموعا فى قوله وانهم ليصدونهم عن السبيل ولولا عموم الشمول لما جاز عود الضمير على واحد تعقبه العلامة البدر الدمامينى فقال فى كل من الوجهين اللذين ابداهما نظر أما الاول فلانسلم انه اراد كل شيطان بل المقصود انه قيض لكل فرد من العاشين عن ذكر الله شيطان واحد لا كل شيطان وذلك واضح وأما الثانى فعود ضمير الجماعة على شئ ليس بينه وبين العموم الشمولى تلازم بوجه وعود الضمير فى الآية بصيغة ضمير الجماعة انما كان باعتبار تعدد الشياطين المفهومة مما تقدم اذ معناه على ماقررناه أن كل عاش له شيطان فبهذا الاعتبار جاء التعدد فعاد الضمير كما يعود على الجماعة * (وقال مجاهد) مما وصله الفريابى فى قوله (افنضرب عنكم الذكر أى تكذبون بالقرآن ثم لا تعاقبون عليه) وقال الكلبى افنترككم سدى لانأمركم ولاننهاكم * (ومضى مثل الاولين) أى (سنة الاولين) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى أيضا * (مقرنين) وللاصيلى وما كنا له مقرنين (يعنى الابل والخيل والبغال والحمير) وهو تفسير للمراد بالضمير فى له * (ينشأ فى الحلية) أى (الجوارى) اللاتى ينشأن فى الزينة أى البنات (جعلتموهن) وللاصيلى وأبى ذر يقول جعلتموهن (للرحمن ولدا فكيف تحكمون) بذلك ولا ترضونه لانفسكم * (لوشاء الرحمن ما عبدناهم يعنون الاوثان) وقال قتادة يعنون الملائكة والمعنى وانما لم يعجل عقوبتنا على عبادتنا اياهم لرضاه منا بعبادتها (يقول الله تعالى) وللاصيلى يقول الله تعالى بالموحدة ولابى ذروابن عساكر اقول الله عزوجل (مالهم بذلك من علم) أى (الاوثان انهم لا يعلمون) نزل الاوثان منزلة من يعقل ونفى عنهم علم مايصنع المشركون من عبادتهم وقيل الضمير للكفار أى ليس لهم علم ماذكروه من قولهم ان الله رضى عنا بعبادتنا وسقط للاصيلى انهم * (فى عقبه) أى (ولده) فيكون منهم ابدا من يوحد الله ويدعو الى توحيده

(مقترنين) أى (يمشون معا) قاله مجاهد أيضا * (سلفا) فى قوله فجعلناهم سلفا ومثلا للآخرين هم (قوم فرعون سلفا لكفار أمة محمد صلى الله عليه وسلم ومثلا) أى (عبرة) لهم * (يصدون) بكسر الصاد أى (يضجون) وقرأ نافع وابن عامر والكسائى بضم الصاد فقيل هما بمعنى واحد وهو الضجيج واللغط وقيل الضم من الصدود وهو الاعراض * (مبرمون) فى قوله تعالى ام أبرموا امرا فانا مبرمون أى (مجمعون) وقيل محكمون * (اول العابدين) أى (اول المؤمنين) قاله مجاهد أيضا * (انى) ولابى ذر والاصيلى وقال غيره أى غير مجاهد انى (براء مما تعبدون العرب تقول نحن منك البراء) منك (والخلاء) منك (الواحد والاثنان والجميع من المذكر والمؤنث يقال فيه براء) بلفظ واحد (لانه مصدر) فى الاصل وقع موقع الصفة وهى برىء (ولو قال) ولابى ذر ولو قيل (برىء لقيل فى الاثنين بريآن وفى الجميع بريؤن) وأهل نجد يقولون انا برىء وهى بريئة ونحن براء (وقرأ عبد الله) يعنى ابن مسعود (اننى برىء بالياء) وصله الفضل بن شاذان فى كتاب القراءة عنه * (والزخرف) فى قوله ولبيوتهم أبوابا وسررا عليها يتكئون وزخرفا هو (الذهب) قاله قتادة وفى قراءة عبد الله بن مسعود أو يكون لك بيت من ذهب * (ملائكة) فى قوله تعالى ولو نشاء لجعلنا منكم ملائكة فى الارض (يخلفون) أى (يخلف بعضهم بعضا) قاله قتادة فيما اخرجه عبد الرزاق وزاد فى آخره مكان ابن آدم ومن فى قوله منكم بمعنى بدل أى لجعلنا بدلكم أو تبعيضية أى لولدنا منكم يا رجال ملائكة فى الارض يخلفونكم كما تخلفكم أولادكم كما ولدنا عيسى من انثى دون ذكر * (قوله ونادوا) ولابى ذر باب بالتنوين ونادوا (يا مالك ليقض علينا ربك) ليمتنا لنستريح (قال) مالك مجيبا لهم بعد ألف سنة أو اربعين أو مائة (انكم ماكثون) مقيمون فى العذاب لا خلاص لكم منه بموت ولا بغيره وسقط قوله قال انكم ماكثون لغير أبى ذر وابن عساكر وقال الآية * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم الانماطى السلمى مولاهم البصرى قال (حدثنا سفيان بن عيينة) الهلالى الكوفى ثم المكى الامام الحجة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبى رباح (عن صفوان بن يعلى عن أبيه) يعلى بن امية التميمى حليف قريش واسم امه منية بضم الميم وسكون النون وفتح التحتية أنه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر ونادوا يا مالك ليقض علينا ربك) وقرئ يا مال بكسر اللام على الترخيم وفيه اشعار بأنهم لضعفهم لا يستطيعون تأدية اللفظ بالتمام فان قلت كيف قال ونادوا يا مالك بعد ما وصفهم بالابلاس اجيب بأنها ازمنة متطاولة واحقاب ممتدة فتختلف بهم الاحوال فيسكتون اوقاتا لغلبة اليأس عليهم ويستغيثون أوقاتا لشدة ما بهم * وهذا الحديث ذكره فى باب صفة النار من بدء الخلق * (وقال قتادة) فى قوله تعالى (مثلا) من قوله تعالى فجعلناهم سلفا ومثلا (للآخرين) أى (عظة لمن بعدهم) والعظة الموعظة وثبت قوله لمن بعدهم لابى ذر * (وقال غيره) أى غير قتادة فى (مقرنين) من قوله تعالى وما كنا له مقرنين السابق ذكره أى (ضابطين يقال فلان مقرن لفلان) أى (ضابط له) قاله أبو عبيدة * (والاكواب) أى (الاباريق التى لا خراطيم لها) وقيل لا عرا وى لها ولا خراطيم معا قال الجواليقى ليتمكن الشارب من اين شاء فان العروة تمنع من ذلك * (وقال قتادة) فيما رواه عبد الرزاق (فى ام الكتاب جملة الكتاب أصل الكتاب) وام كل شىء أصله والمراد اللوح المحفوظ لانه أصل الكتب السماوية وسقط قوله وقال قتادة الخ لغير أبى ذر * (اول العابدين) فى قوله تعالى قل ان كان للرحمن ولد فأنا اول العابدين السابق تفسيره قريبا عن مجاهد باول المؤمنين وفسره هنا بقوله (أى ما كان) يريد أن ان فى قوله ان كان نافية لا شرطية ثم اخبر بقوله فأنا اول العابدين أى الموحدين من أهل مكة أن لا ولد له وتكون الفاء سببية ومنع مكى أن تكون نافية قال لانه يوهم انك انما نفيت عن الله الولد فيما مضى دون ما هو آت وهذا محال ورده عليه بأن كان قد تدل على الدوام كقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما وعن ابن عباس فيما رواه الطبرى قال يقول لم يكن للرحمن ولد وقيل ان ان شرطية على بابها واختلف فى تأويله فقيل ان صح ذلك فانا اول من يعبده لكنه لم يصح البتة بالدليل القاطع وذلك انه علق العبادة بكينونة الولد وهى محال فى نفسها فكان المعلق بها محالا مثلها فهو فى صورة اثبات الكينونة والعبادة وفى معنى نفيهما على ابلغ الوجوه واقواها كذا قرره فى الكشاف (فأنا اول الآنفين) أى المستنكفين وهذا تفسير قوله اول العابدين لانه مشتق من عبد بكسر الموحدة اذا انف واشتدت انفته (وهما) أى عابد وعبد (لغتان) يقال (رجل عابد وعبد) بكسر الموحدة فى ضبط الدمياطى والفرع وغيرهما وقال ابن عرفة يقال عبد بالكسر يعبد بالفتح فهو عبد وقل ما يقال عابد والقرآن لا يجىء على القليل ولا الشاذ ومراده أن تخريج من قال

قوله مثلك انظر ما وجه تقدير الشارح لهذه الكلمة مع وجودها فى المتن اهـ

ان العابدين بمعنى الآنفين لا يصح وقال الامام فخر الدين وهذا التعليق فاسد لان هذه الانفة حاصلة سواء حصل ذلك الزعم والاعتقاد أو لم يحصل * (وقرأ عبد الله) يعنى ابن مسعود (وقال الرسول يارب) أى موضع قوله تعالى وقيله يارب السابق ذكره قريبا وهى قراءة شاذة مخالفة لخط المصحف (ويقال اول العابدين) أى (الجاحدين) يقال عبدنى حقى أى جحدنيه (من عبد) بكسر الموحدة (يعبد) بفتحها كذا فيما وقفت عليه من الاصول وقال السفاقسى ضبطوه هنا بفتح الباء فى الماضى وضمها فى المستقبل قال ولم يذكر أهل اللغة عبد بمعنى جحد ورد عليه بما ذكره محمد بن عزيز السجستانى صاحب غريب القرآن من أن معنى العابدين الجاحدين وفسر على هذا ان كان له ولد فأنا اول الجاحدين * وهذا معروف من قول العرب ان كان هذا الامر قط يعنى ما كان وقال السدى معناه لو كان للرحمن ولد فأنا اول العابدين أى من عبده بذلك ولكن لا ولد له وثبت هنا قوله وقال قتادة فى ام الكتاب جملة الكتاب اصل الكتاب السابق قريبا فى رواية غير أبى ذر * (افنضرب عنكم الذكر صفحا أن كنتم قوما مسرفين) بفتح الهمزة أى لان كنتم قال فى الانوار وهو فى الحقيقة علة مقتضية لترك الاعراض وقرأ نافع وحمزة والكسائى بكسرها على انها شرطية واسرافهم كان متحققا وان انما تدخل على غير المحقق أو المحقق المبهم الزمان واجاب فى الكشاف بأنه من الشرط الذى يصدر عن المدلى بصحة الامر والمتحقق لثبوته كقول الاجير ان كنت عملت لك عملا فوفنى حقى وهو عالم بذلك ولكنه يخيل فى كلامه أن تفريطك فى ايصال حقى فعل من له شك فى استحقاقه اياه تجهيلا له وقيل المعنى على المجازاة والمعنى افنضرب عنكم الذكر صفحا متى اسرفتم أى انكم متروكون من الانذار متى كنتم قوما مسرفين أى (مشركين) سقط مشركين لابى ذر (والله لو أن هذا القرآن رفع حيث رده أوائل هذه الامة لهلكوا) قاله قتادة فيما وصله ابن أبى حاتم وزاد ولكن الله عاد عليهم بعائدته ورحمته فكرره عليهم ودعاهم اليه وزاد غير ابن أبى حاتم عشرين سنة أو ما شاء الله * (فاهلكنا اشد منهم بطشا) أى من القوم المسرفين * (ومضى مثل الاولين) أى (عقوبة الاولين) قاله قتادة فيما وصله عبد الرزاق (جزءا) فى قوله وجعلوا له من عباده جزءا أى (عدلا) بكسر العين وسكون الدال وفى آل ملك عدلا بفتح العين أى مثلا فالمراد بالجزء هنا اثبات الشركاء لله تعالى لانهم لما اثبتوا الشركاء زعموا أن كل العبادة ليست لله بل بعضها جزء له تعالى وبعضها جزء لغيره وقيل معنى الجعل انهم اثبتوا لله ولدا لان ولد الرجل جزء منه والاول اولى لانا اذا حملنا الآية على انكار الشريك لله والآية اللاحقة على انكار الولد كان ذلك جامعا للرد على جميع المبطلين

* (الدخان) *

مكية الا قوله انا كاشفوا العذاب الآية وهى سبع أو تسع وخمسون آية ولابى ذر سورة حم الدخان (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (رهوا) فى قوله تعالى واترك البحر رهوا أى (طريقا يابسا) زاد الفريابى كهيئته يوم ضربه وزاد أبو ذر ويقال رهوا ساكنا يقال جاءت الخيل رهوا أى ساكنة قال النابغة

والخيل تمرح رهوا فى أعنتها * كالطير ينجو من الشؤبوب ذى البرد

وعن أبى عبيدة رهوا منفتحا فرجا على ما تركته روى انه لما انفلق البحر لموسى وطلع منه خاف أن يدركه فرعون فاراد أن يضربه ليعود حتى لا يلحقه فقيل له اتركه انهم جند مغرقون * (على العالمين) ولابى ذر على علم على العالمين (على من بين ظهريه) أى اخترنا مؤمنى بنى اسرائيل على عالمى زمانهم * (فاعتلوه) فى قوله خذوه فاعتلوه أى (ادفعوه) دفعا عنيفا * (وزوجناهم بحور أنكحناهم) ولابى ذر بحور عين انكحناهم (حورا عينا يحار فيها الطرف) والعين جمع عيناء العظيمة العينين من النساء الواسعتهما وليس المراد عقد التزويج ولابى ذر هنا فاعتلوه فادفعوه * ويقال أن (ترجمون) فى قوله وانى عذت بربى وربكم أن ترجمون المراد بالرجم هنا (القتل) وقال ابن عباس ترجمون بالقتل وهو الشتم يقولون هو ساحر وقال قتادة بالحجارة (ورهوا ساكنا) كذا هو فى اليونينية وفرعها وسبق ذكره لابى ذر * (وقال ابن عباس) فيما رواه ابن أبى حاتم فى (كالمهل) من قوله ان شجرة الزقوم طعام الاثيم كالمهل هو (اسود كمهل الزيت) أى كدرديه أو عكر القطران أو ما اذيب من الذهب والفضة أو من كل المنطبعات كالحديد * (وقال غيره) أى غير ابن عباس فى (تبع) من قوله تعالى أهم خير أم قوم تبع هم (ملوك اليمن كل واحد منهم يسمى تبعا لانه يتبع صاحبه) وقيل لان أهل الدنيا كانوا يتبعونه وموضع تبع فى الجاهلية

موضع الخليفة فى الاسلام (والظل يسمى تبعا لانه يتبع الشمس) قاله أبو عبيدة وقالت عائشة فيما رواه عبد الرزاق
كان تبع رجلا صالحا * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله عز وجل (فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين) وسقط
لغير أبى ذر لفظ باب وقوله فارتقب فقط (قال قتادة) فيما وصله عبد بن حميد (فارتقب) أى (فانتظر) وللاصيلى
انتظر باسقاط الفاء * وبه قال (حدثنا عبدان) عبد الله بن عثمان المروزى (عن أبى حمزة) بالحاء المهملة والزاى
محمد بن ميمون السكرى (عن الاعمش) سليمان (عن مسلم) هو ابن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن
عبد الله) هو ابن مسعود رضى الله عنه (قال مضى خمس) من علامات الساعة (الدخان) بتخفيف الخاء
المذكور فى قوله هنا يوم تأتى السماء بدخان مبين (والروم) فى قوله الم غلبت الروم (والقمر) فى قوله اقتربت
الساعة وانشق القمر (والبطشة) فى قوله هنا يوم نبطش البطشة الكبرى (واللزام) فى قوله فسوف يكون لزاما
وهو الهلكة او الاسر ويدخل فى ذلك يوم بدر كما فسره به ابن مسعود وغيره فيكون اربعا او اللزام يكون فى القيامة
والتحقق وقوعه عدماضيا * وهذا الحديث سبق فى الفرقان * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله (يغشى الناس)
أى يحيط بهم الدخان (هذا عذاب أليم) فى محل نصب بالقول وذلك القول حال أى قائلين ذلك وسقط لفظ باب
لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى البلخى قال (حدثنا أبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين
(عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن مسلم) أبى الضحى بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع انه (قال قال
عبد الله) هو ابن مسعود (انما كان هذا) القحط والجهد اللذان اصابا قريشا حتى رأوا بينهم وبين السماء كالدخان
من شدة الجوع (لان قريشا لما استعصوا على النبى صلى الله عليه وسلم) أى حين اظهروا العصيان
ولم يتركوا الشرك (دعا عليهم بسنين) قحط (كسنى يوسف) الصديق عليه السلام المذكورة فى سورته
(فاصابهم قحط وجهد حتى اكلوا العظام) زاد فى الرواية الآتية ان شاء الله تعالى والميتة (فجعل الرجل
منهم) (ينظر الى السماء فيرى ما بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد) من ضعف بصره او لان الهواء يظلم عام
القحط لقلة الامطار وكثرة الغبار (فأنزل الله تعالى) ولابى ذر عز وجل (فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين
يغشى الناس هذا عذاب أليم قال) أى ابن مسعود (فأتى) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقيل يا رسول الله) والآتى هو أبو سفيان كما عند المؤلف لكن فى المعرفة لابن منده فى ترجمة كعب بن مرة
قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على مضر فأتيته فقلت يا رسول الله قد نصرك الله واعطاك واستجاب لك
وان قومك قد هلكوا فادع الله لهم فهذا اولى أن يفسر به القائل بقوله يا رسول الله بخلاف أبى سفيان فانه
وان كان جاء أيضا مستشفعا لكنه لم يكن اسلم حينئذ ولابى ذر فقيل له يا رسول الله (استسق الله لمضر فانها قد
هلكت) من القحط والجهد قال فى الفتح انما قال لمضر لان غالبهم كان بالقرب من مياه الحجاز وكان الدعاء بالقحط
على قريش وهم سكان مكة فسرى القحط الى من حولهم (قال) عليه الصلاة والسلام مجيبا لابى سفيان او لكعب
ابن مرة اتأمرنى أن أستسقى (لمضر) مع ما هم عليه من معصية الله والاشراك به (انك لجرىء) أى ذو جراءة
حيث تشرك بالله وتطلب رحمته (فاستسقى) عليه الصلاة والسلام وزاد أبو ذر لهم (فسقوا) بضم السين
والقاف (فنزلت انكم عائدون) أى الى الكفر غب الكشف وكانوا قد وعدوا بالايمان ان كشف العذاب
عنهم (فلما اصابتهم الرفاهية) بتخفيف التحتية بعد الهاء المكسورة والذى فى اليونينية اصابتهم بفوقية بعد
الموحدة أى التوسع والراحة (عادوا الى حالهم) من الشرك (حين اصابتهم الرفاهية فانزل الله عز وجل
يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون قال يعنى يوم بدر) ظرف ليوم * (باب قوله تعالى ربنا اكشف عنا
العذاب انا مؤمنون) أى عذاب القحط والجهد أو عذاب الدخان الآتى قرب قيام الساعة أو عذاب النار حين
يدعون اليها فى القيامة او دخان يأخذ باسماع المنافقين وابصارهم ورجح الاول بأن القحط لما اشتد على أهل
مكة اتاه أبو سفيان فناشده الرحم ووعده ان كشف عنهم آمنوا فلما كشف عادوا ولو حملناه على الآخرين لم يصح
لانه لا يصح أن يقال لهم حينئذ انا كاشفو العذاب قليلا انكم عائدون وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال
(حدثنا يحيى) بن موسى البلخى قال (حدثنا وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح (عن الاعمش)
سليمان (عن أبى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال دخلت على عبد الله) يعنى
ابن مسعود رضى الله عنه (فقال ان من العلم أن تقول لما لا تعلم الله أعلم) قد سبق فى سورة الروم سبب قول

ابن

* قوله ظرف ليوم هكذا فى النسخ ولم يظهر له معنى والذى سبق له فى سورة ص أن يوم نبطش ظرف لفعل دل عليه انا منتقمون وقيل بدل من يوم تأتى او باضمار اذكر ويمكن أن يكون مراده أن كلمة بدر ظرف ومحل لليوم بمعنى الوقعة فتأمل اهـ

ابن مسعود هـذا من وجه آخر عن الاعمش ولفظه عن مسروق بينا رجل يحدث فى كندة فقال يجىء دخان يوم القيامة فيأخذ بأسماع المنافقين وأبصارهم ويأخذ المؤمن كهيئة الزكام ففزعنا فأتيت ابن مسعود وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم (ان الله) تعالى (قال لنبيه صلى الله عليه وسلم قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين) والقول فيما لا يعلم قسم من التكلف (ان قريشا لما غلبوا النبى) بتخفيف اللام وللاصيلى وأبى ذر عن الكشميهنى لما غلبوا على النبى (صلى الله عليه وسلم) بخروجهم عن طاعته وتماديهم فى كفرهم (واستعصوا عليه) بفتح الصاد (قال اللهم أعنى عليهم بسبع) من السنين (كسبع يوسف) فى الشدة والقحط (فأخذتهم سنة أكلوا فيها العظام والميتة من الجهد حتى جعل أحدهم يرى ما بينه وبين السماء كهيئة الدخان من) الظلمة التى فى أبصارهم بسبب (الجوع قالوا ربنا اكشف عنا العذاب انا مؤمنون) وعد بالايمان ان كشف عنهم عذاب الجوع (فقيل له) صلى الله عليه وسلم (ان كشفنا عنهم) ذلك العذاب (عادوا) الى كفرهم (فدعا) عليه السلام (ربه فكشف عنهم) ذلك (فعادوا) الى الكفر (فانتقم الله منهم يوم بدر فذلك قوله تعالى يوم) ولابوى ذر والوقت وابن عساكر والاصيلى فارتقب يوم (تأتى السماء بدخان مبين الى قوله جل ذكره انا منتقمون) * وهذا الحديث سبق فى سورة ص * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله (أنى لهم الذكرى) أى من أين لهم التذكر والاتعاظ (وقد جاءهم) ما هو أعظم وأدخل فى وجوب الطاعة وهو (رسول مبين) ظاهر الصدق وهو محمد صلى الله عليه وسلم (الذكر والذكرى واحد) وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا جرير بن حازم) بالحاء المهملة والزاى البصرى الازدى (عن الاعمش) سليمان (عن أبى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال دخلت على عبد الله) يعنى ابن مسعود رضى الله عنه (ثم قال) فيه حذف اختصره والظاهر أن الذى اختصره قول مسروق بينا رجل يحدث فى كندة الى قوله فأتيت ابن مسعود وكان متكئا فغضب فجلس فقال من علم فليقل ومن لم يعلم فليقل الله أعلم ثم قال (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعا قريشا) الى الاسلام (كذبوه واستعصوا عليه فقال اللهم أعنى عليهم بسبع كسبع يوسف فأصابتهم سنة حصت) بالحاء والصاد المشددة المهملتين أى أذهبت (كل شئ) ولغير الاصيلى وأبى ذر يعنى كل شئ (حتى كانوا يأكلون الميتة وكان يقوم أحدهم فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجهد والجوع) زاد فى الروم فجاءه أبو سفيان فقال يا محمد جئت تأمرنا بصلة الرحم وان قومك قد هلكوا فادع الله (ثم قرأ) عليه السلام (فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين) زاد أبو ذر والاصيلى يغشى الناس هذا عذاب أليم (حتى بلغ انا كاشفوا العذاب قليلا انكم عائدون قال عبد الله) يعنى ابن مسعود (أفيكشف عنهم العذاب) بهمزة الاستفهام وضم الياء مبنيا للمفعول (يوم القيامة قال) أى عبد الله (والبطشة الكبرى يوم بدر) يريد تفسير قوله يوم نبطش البطشة الكبرى * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله (ثم تولوا) أى أعرضوا (عنه وقالوا معلم) هذا القرآن من بعض الناس وقال آخرون انه (مجنون) والجن يلقون اليه ذلك حاشاه الله من ذلك وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) أبو محمد العسكرى قال (أخبرنا) وللاصيلى حدثنا (محمد) هو ابن جعفر الملقب بغندر (عن شعبة) بن الحجاج وللاصيلى حدثنا شعبة (عن سليمان) بن مهران الاعمش (ومنصور) هو ابن المعتمر كلاهما (عن أبى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال قال عبد الله) هو ابن مسعود (ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم وقال قل ما أسألكم عليه من أجر وما أنا من المتكلفين) فيه حذف اختصره أيضا كما دل عليه السابق (فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى قريشا استعصوا عليه) فلم يؤمنوا (فقال) ولابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر قال (اللهم أعنى عليهم بسبع) من السنين (كسبع يوسف) بن يعقوب عليهما السلام (فأخذتهم السنة حتى حصت أذهبت (كل شئ حتى أكلوا العظام والجلود فقال) ولابوى ذر والوقت والاصيلى وقال بالواو بدل الفاء (أحدهم) القياس أن يقول أحدهما بالتثنية لان المراد سليمان ومنصور فيحتمل أن يكون على قول ان أقل الجمع اثنان (حتى أكلوا الجلود والميتة وجعل يخرج من الارض كهيئة الدخان) استشكل بما سبق فكان يرى بينه وبين السماء مثل الدخان من الجوع وأجيب بالحمل على أن مبتدأه كان من الارض ومنتهاه ما بين السماء والارض وباحتمال وجود الامرين بأن يخرج من الارض بخار كهيئة الدخان من شدة حرارة الارض

ووهجها من عدم المطر ويرون بينهم وبين السماء مثل الدخان من فرط حرارة الجوع (فأتاه) عليه السلام (أبو سفيان فقال أى محمد ان قومك هلكوا) ولغير أبى ذر والاصيلى قد هلكوا (فادع الله أن يكشف عنهم) ما أصابهم (فدعا) لهم عليه السلام أن يكشف الله عنهم (ثم قال تعودوا) الى الكفر (بعد هذا) قال الزركشى كذا وقع تعودوا بحذف نون الرفع وصوابه تعودون باثباتها قال العلامة البدر الدمامينى ليس حذفها خطأ بل هو ثابت فى الكلام الفصيح نظما ونثرا ومنه قراءة الحسن واليزيدى تظاهرا بتشديد الظاء أى انتما ساحران تتظاهران فحذف المبتدأ وهو ضمير المخاطبين وادغمت التاء فى الظاء وحذفت النون تخفيفا وفى الحديث لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا وللاصيلى تعودون باثبات النون على الاصل (فى حديث منصور) هو ابن المعتمر (ثم قرأ فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين الى عائدون) قال ابن مسعود (أيكشف عذاب الآخرة) ولابى ذر عن الحموى والمستملى أنكشف بالنون مبنيا للفاعل عنهم عذاب الآخرة (فقد مضى الدخان والبطشة واللزام وقال احدهم) سليمان ومنصور وثالث معهما أو واحدهما كما مر (القمر) يعنى انشقاقه (وقال الآخر الروم) يعنى غلبت الروم ولابى ذر والروم بالواو (يوم نبطش البطشة الكبرى انا منتقمون) وسقط لابى ذر يوم نبطش الخ * وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى البلخى قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح (عن الاعمش) سليمان (عن مسلم) هو أبو الضحى (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه أنه (قال خمس قد مضين) أى وقعن (اللزام) وهو الاسر والمهلكة يوم بدر (والروم) أى غلبتهم (والبطشة) الكبرى يوم بدر (والقمر) يعنى انشقاقه (والدخان) الحاصل لقريش بسبب القحط لكن أخرجه عبد الرزاق وابن وابى حاتم عن على قال آية الدخان لم تمض بعد يأخذ المؤمن كهيئة الزكام وينفخ الكافر حتى ينقد ولمسلم من حديث أبى سريحة بمهملتين الاولى مفتوحة حذيفة بن أسيد بفتح الهمزة الغفارى رفعه لا تقوم الساعة حتى تروا عشر آيات طلوع الشمس من مغربها والدخان والدابة الحديث

(سورة الجاثية)

مكية وهى سبع أو ست وثلاثون آية ولابى ذر سورة حم الجاثية (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر * (جاثية) فى قوله تعالى وترى كل امة جاثية أى (مستوفزين) بالزاى (على الركب) من الخوف * (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد فى قوله تعالى (نستنسخ) أى (نكتب) أى نأمر الملائكة أن تكتب اعمالكم وسقط لابى ذر وقال مجاهد فقط * (ننساكم) فى قوله تعالى فاليوم ننساكم أى (نتركنكم) فى العذاب كما تركتم الايمان والعمل ولقاء هذا اليوم * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وما يهلكنا) وما يفنينا (الا الدهر) الا مر الزمان وطول العمر واختلاف الليل والنهار (الآية) وزاد فى الفرع (وما لهم بذلك) الذى قالوه (من علم) علموه (ان هم الا يظنون) اذ لا دليل لهم عليه وضرب على ذلك فى الاصل * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سعيد بن المسيب) بفتح التحتية المشددة (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله) ولابوى ذر والوقت قال النبى (صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل يؤذينى ابن آدم) أى يخاطبنى من القول بما يتأذى به من يجوز فى حقه التأذى والله تعالى منزه عن أن يصير فى حقه الاذى اذ هو محال عليه وانما هذا من التوسع فى الكلام والمراد أن من وقع ذلك منه تعرض لسخط الله عز وجل (يسب الدهر) يقول اذا أصابه مكروه بؤسا للدهر وتبا له (وأنا الدهر) بالرفع فى الفرع كالاصول المعتمدة وضبط الاكثرين والمحققين أى أنا خالق الدهر (بيدى الامر) الذى ينسبونه الى الدهر (اقلب الليل والنهار) وروى نصب الدهر من قوله أنا الدهر أى أقلب الليل والنهار فى الدهر والرفع كما مر أوجه قال فى شرح المشكاة لانه لا طائل تحته على تقدير النصب لان تقديم الظرف اما للاهتمام أو للاختصاص ولا يقتضى المقام ذلك لان الكلام مفرغ فى شأن المتكلم لا فى الظرف ولهذا عرف الخبر لافادة الحصر فكانه قيل أنا أقلب الليل والنهار لا ما تنسبونه اليه قيل الدهر الثانى غير الاول وانما هو مصدر بمعنى الفاعل ومعناه أنا الداهر المصرف المدبر المقدر لما يحدث فاذا سب ابن آدم الدهر من أجل أنه فاعل هذه الامور عاد سبه الى لانى فاعلها وانما الدهر زمان جعلته ظرفا لمواقع الامور قاله الشافعى والخطابى وغيرهما وهذا مذهب الدهرية من الكفار ومن وافقهم من مشركى العرب المنكرين للمعاد والفلاسفة الدهرية الدورية المنكرين للصانع المعتقدين أن فى كل ستة وثلاثين

قوله فاليوم ننساكم كذا * فى النسخ والتلاوة وقيل اليوم ننساكم اه

الف سنة بعود كل شئ الى ما كان عليه وكابروا المعقول وكذبوا المنقول قال ابن كثير وقد غلط ابن حزم ومن نحا نحوه من الظاهرية فى عدهم الدهر من الاسماء الحسنى أخذا من هذا الحديث * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فى التوحيد ومسلم وأبو داود فى الادب والنسائى فى التفسير

(الاحقاف)

مكية وآيها أربع أو خمس وثلاثون ولابى ذر سورة حم الاحقاف (بسم الله الرحمن الرحيم * وقال مجاهد) مما وصله الطبرى فى (تفيضون) من قوله تعالى هو أعلم بما تفيضون فيه أى (تقولون) من التكذيب بالقرآن والقول فيه بأنه سحر وهذا ساقط لابى ذر (وقال بعضهم أثرة) بفتحات من غير ألف وعزيت لقراءة على وابن عباس وغيرهما (وأثرة) بضم فسكون ففتح وعزيت لقراءة الكسائى فى غير المشهور (وأثارة) بالالف بعد المثلثة وهى قراءة العامة مصدر على فعالة كضلالة ومراده قوله تعالى ائتونى بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم هى (بقية علم) ولابى ذر من علم واثرة واثارة برفع الثلاثة والتنزيل بالجر وهذا قاله أبو عبيدة والفراء * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (بدعا من الرسل) أى (لست بأول الرسل) ولابى ذر ما كنت بأول الرسل فكيف تنكرون نبوتى واخبارى بأنى رسول الله * (وقال غيره) أى غير ابن عباس (أرأيتم) من قوله قل أرأيتم ان كان من عند الله (هذه الالف) التى فى اول أرأيتم المستفهم بها (انما هى توعد) لكفار مكة حيث ادعوا صحة ما عبدوه من دون الله (ان صح ما تدعون) بتشديد الدال فى زعمكم ذلك (لا يستحق أن يعبد) لانه مخلوق ولا يستحق أن يعبد الا الخالق (وليس قوله أرأيتم برؤية العين) التى هى الابصار (انما هو) أى معناه (أتعلمون أبلغكم أن ما تدعون) بسكون الدال مخففة (من دون الله خلقوا شيأ) ومفعولا أرأيتم محذوفان تقديره أرأيتم حالكم ان كان كذا ألستم ظالمين وجواب الشرط أيضا محذوف تقديره فقد ظلمتم ولهذا أتى بفعل الشرط ماضيا وسقط من قوله وقال غيره الى هنا لابى ذر * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (والذى قال لوالديه أف لكما) أى التأفيف لكما وهى كلمة كراهية (أتعداننى ان أخرج) من قبرى حيا (وقد خلت القرون من قبلى) فلم يبعث أحد منهم (وهما يستغيثان الله) أى يسألان الله أن يغيثه بالتوفيق للايمان أو يقولان الغياث بالله منك (ويلك) أى يقولان له ويلك (آمن) وصدق بالبعث وويلك دعاء بالثبور (ان وعد الله) بالبعث (حق فيقول) لهما (ما هذا الا أساطير الاولين) اباطيلهم التى كتبوها وسقط لغير أبى ذر لفظ باب وله من قوله وقد خلت القرون الخ وقال بعد قوله أن أخرج الى قوله أساطير الاولين * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح (عن أبى بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية (عن يوسف بن ماهك) بفتح الهاء يصرف ولا يصرف ومعناه قمير مصغر القمر أنه (قال كان مروان) بن الحكم الاموى أميرا (على الحجاز استعمله معاوية) بن أبى سفيان عليه وعند النسائى أنه كان عاملا على المدينة وعند الاسماعيلى فأراد معاوية أن يستخلف يزيد يعنى ابنه فكتب الى مروان بذلك فجمع مروان الناس (فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكى يبايع له بعد أبيه) وفى رواية الاسماعيلى وقال ان الله أرى أمير المؤمنين فى يزيد رأيا حسنا وأن يستخلفه فقد استخلف أبو بكر عمر (فقال له عبد الرحمن بن أبى بكر) الصديق (شيأ) لم يبينه ولابى يعلى وابن أبى حاتم فقال أى عبد الرحمن هرقلية ان أبا بكر والله ما جعلها فى أحد من ولده ولا فى أهل بيته وما جعلها معاوية الا كرامة لولده ولابن المنذر أجئتم بها هرقلية تبايعون لابنائكم (فقال) أى مروان لاعوانه (خذوه) أى عبد الرحمن (فدخل بيت) أخته (عائشة) ملتجئا بها (فلم يقدروا عليه) أى امتنعوا أن يخرجوه من بيتها اعظاما لها وعند أبى يعلى فنزل مروان عن المنبر حتى أتى باب عائشة فجعل يكلمها وتكلمه وسقط عليه فى اليونينية وثبت فى الفرع وغيره (فقال مروان ان هذا) يعنى عبد الرحمن (الذى أنزل الله فيه والذى قال لوالديه أف لكما أتعداننى فقالت عائشة من وراء الحجاب ما أنزل الله فينا) آل أبى بكر (شيأ من القرآن الا أن الله أنزل عذرى) عن قصة أهل الافك وعند الاسماعيلى فقالت عائشة كذب والله ما نزلت فيه وفى رواية له والله ما أنزلت الا فى فلان بن فلان الفلانى وفى رواية لو شئت أن اسميه لسميته ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن أبا مروان ومروان فى صلبه فالصحيح أن الآية نزلت فى الكافر العاق ومن زعم أنها نزلت فى عبد الرحمن فقوله ضعيف لان عبد الرحمن قد أسلم وحسن اسلامه وصار من خيار المسلمين ونفى عائشة أصح اسنادا ممن روى غيره وأولى بالقبول * (باب قوله) تعالى (فلما

راوه) أى العذاب (عارضا) سحابا عرض فى أفق السماء أو الضمير عائد الى السحاب كانه قيل فلما رأوا السحاب
عارضا (مستقبل اوديتهم) صفة لعارضا واضافته غير محضة فمن ثم ساغ أن يكون نعتا للنكرة (قالوا هذا عارض
ممطرنا) صفة لعارض أيضا أى يأتينا بالمطر وقد كانوا قوما ممحلين محتاجين الى المطر قال الله تعالى أو هود عليه
السلام (بل هو ما استعجلتم به) من العذاب حيث قلتم فأتنا بما تعدنا ان كنت من الصادقين ثم بين ماهيته فقال
(ريح) أى هى ريح (فيها عذاب أليم) فابر حواحتى كانت الريح تجىء بالرجل فتطرحه وكان طول الرجل منهم
اثنى عشرة ذراعا وقيل ستون ذراعا وقيل مائة ولهم قصور محكمة البناء بالصخور فحملت الريح الصخور والشجر
ورفعتها كانها جرادة وهدمت القصور واصطف لها الاطولون الاشداء منهم فصرعتهم وألقت عليهم الصخور
وسفت عليهم الرمال فكانوا تحتها سبع ليال وثمانية ايام لهم أنين ثم أمر الله الريح فكشفت عنهم الرمال واحتملتهم
فرمت بهم فى البحر ولم يصل الى هود عليه السلام ومن آمن به من تلك الريح الا نسيم وكان عليه السلام قد جمع
المؤمنين الى شجرة عند عين ماء وأدار عليهم خطا خطه فى الارض وسقط لغير أبى ذر باب قوله وله قالوا هذا عارض
الخ وقال بعد قوله أوديتهم الآية (قال) ولابى ذر وقال (ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله (عارض)
أى (السحاب) الذى يرى فى ناحية السماء وسمى بذلك لانه يبدو فى عرض السماء * وبه قال (حدثنا احمد
ابن عيسى) كذا فى رواية أبى ذر ابن عيسى وهو الهمدانى التسترى المصرى الاصل وسقط ابن عيسى لغير أبى ذر
وقال الكرمانى انه احمد بن صالح المصرى يعنى ابن الطبرى ولعله اعتمد على قول أبى على بن السكن حيث قال هو
أحمد بن صالح فى المواضع كلها وكذا قاله ابن منده وقيل هو أحمد بن عبد الرحمن ابن أخى ابن وهب قال الحاكم أبو
عبد الله هو أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى لايخلو أن يكون واحدا منهما ولم يحدث عن ابن أخى ابن وهب شيا
ومن زعم أنه ابن أخى ابن وهب فقد وهم فاتفق الرواة على أحمد بن صالح أو احمد بن عيسى وقد عين أبو ذر
فى روايته أنه ابن عيسى قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله قال (اخبرنا عمرو) هو ابن الحارث (ان أبا النضر) سالما
المدنى (حدثه عن سليمان بن يسار) ضد اليمين (عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم) أنها
(قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى ارى منه لهواته) بتحريك الهاء جمع لهاة وهى اللحمة
الحمراء المعلقة فى أعلى الحنك (انما كان يتبسم قالت وكان اذا رأى غيما اوريحا عرف) بضم العين وكسر الراء مبنيا
للمفعول (فى وجهه) الكراهية وذلك لان القلب اذا فرح تبلج الجبين واذا حزن اربد الوجه فعبرت عائشة عن
الشئ الظاهر فى الوجه بالكراهية لانه ثمرتها (قالت يا رسول الله الناس) ولغير أبى ذر ان الناس (اذا رأوا الغيم
فرحوا) به (رجاء أن يكون فيه المطر وأراك اذا رأيته عرف فى وجهك الكراهية فقال يا عائشة ما يؤمنى) بواو
ساكنة ونون مشددة ولابى ذر يؤمننى بنونين (أن يكون فيه عذاب عذب قوم بالريح) هم عاد قوم هود حيث
أهلكوا بريح صرصر (وقد رأى قوم العذاب فقالوا هذا عارض ممطرنا) قد تقرر أن النكرة اذا أعيدت نكرة
كانت غير الاولى لكن ظاهر آية الباب أن الذين عذبوا بالريح هم الذين قالوا هذا عارض وقد أجاب صاحب
الكواكب الدرارى عن ذلك بأن القاعدة المذكورة انما تطرد اذا لم يكن فى السياق قرينة تدل على الاتحاد فان
كان هناك قرينة كما فى قوله وهو الذى فى السماء اله وفى الارض اله فلا وعلى تقدير تسليم المغايرة مطلقا فلعل عادا
قومان قوم بالاحقاف أى فى الرمال وهم أصحاب العارض وقوم غيرهم انتهى ويؤيد قوله الثانى قوله تعالى وانه
أهلك عادا الاولى فانه يشعر بأن ثم عادا أخرى وعند الامام أحمد باسناد حسن عن الحارث بن حسان البكرى
قال خرجت اشكو العلاء بن الحضرمى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فمررت بالربذة فاذا عجوز من بنى تميم
منقطعة بها فقالت لى يا عبد الله ان لى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجة فهل أنت مبلغى اليه قال فحملتها
فأتيت المدينة فاذا المسجد غاص بأهله الحديث وفيه فقلت أعوذ بالله ورسوله أن اكون كوافد عاد قال وما وافد
عاد وهو أعلم بالحديث منه لكن يستطعمه قلت ان عادا قحطوا فبعثوا وافدا لهم يقال له قيل فمر بمعاوية بن بكر فأقام
عنده شهرا يسقيه الخمر وتغنيه جاريتان يقال لهما الجرادتان فلما مضى الشهر خرج الى جبال مهرة فقال اللهم
انك تعلم انى لم أجئ الى مريض فأداويه ولا الى أسير فأفاديه اللهم اسق عادا ما كنت تسقيه فمرت به سحابات سود
فنودى منها اختر فأومأ الى سحابة منها سوداء فنودى منها خذها رمادا رمددا لا تبقى من عاد أحدا رواه الترمذى
والنسائى وابن ماجه ذكره ابن كثير بطوله فى تفسيره وابن حجر مختصرا وقال الظاهر أنه فى قصة عاد الاخيرة
لذكر مكة فيه * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا فى الادب ومسلم فى الاستسقاء وأبو داود فى الادب

(الذين كفروا)

مدنية وقيل مكية وآيها سبع أوثمان وثلاثون آية ولابى ذر سورة محمد صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم
وسقطت البسملة لغير أبى ذر وتسمى السورة أيضا سورة القتال *(اوزارها) فى قوله تعالى فامّا منا بعد واما فداء
حتى تضع الحرب أوزارها أى (آثامها) او آلاتها وأثقالها وهو من مجاز الحذف أى حتى تضع أمّة الحرب
أو فرقة الحرب أوزارها والمراد انقضاء الحرب بالكلية (حتى لايبقى الامسلم) أومسالم والمعنى حتى يضع اهل
الحرب شركهم ومعاصيهم وهو غاية للضرب أو الشدّ أو للمنّ والفداء أو للمجموع يعنى أن هذه الاحكام جارية
فيهم حتى لايكون حرب مع المشركين بزوال شوكتهم وقيل بنزول عيسى وأسند الوضع الى الحرب لانه لو أسنده
الى أهله بأن كان يقول حتى تضع أمّة الحرب جاز أن يضعوا الاسلحة ويتركوا الحرب وهى باقية كقول القائل

خصومى ما انفصلت ولكن * تركتها فى هذه الايام

(عرّفها) فى قوله تعالى ويدخلهم الجنة عرّفها لهم أى (بيّنها) لهم وعرّفهم منازلها بحيث يعلم كلّ واحد منزله
ويهتدى اليه كانه كان ساكنه منذ خلق أو طيبها لهم من العرف وهو طيب الرائحة *(وقال مجاهد) مما وصله
الطبرى (مولى الذين آمنوا) أى (وليهم) وسقط هذا لابى ذر *(عزم الامر) قال مجاهد فيما وصله الفريابى (جدّ
الامر) ولابى ذر فاذا عزم الامر أى جدّ الامر وهو على سبيل الاسناد المجازى كقوله قد جدّت الحرب بخدّوا
أو على حذف مضاف أى عزم أهل الامر والمعنى اذا جدّ الامر ولزم فرض القتال خالفوا وتخلفوا (فلا تهنوا)
أى (لاتضعفوا) بعد ما وجد السبب وهو الامر بالجدّ والاجتهاد فى القتال *(وقال ابن عباس) فيما وصله ابن
أبى حاتم (اضغانهم) فى قوله تعالى أم حسب الذين فى قلوبهم مرض أن لن يخرج الله أضغانهم أى (حسدهم)
بالحاء المهملة وقيل بغضهم وعداوتهم *(آسن) فى قوله فيها أنهار من ماء غير آسن أى (متغير) طعمه وسقط هذا
لابى ذر * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وتقطعوا أرحامكم) بتشديد الطاء المكسورة على التكثير *
ويعقوب بفتح التاء وسكون القاف وفتح الطاء مخففة مضارع قطع وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا خالد
ابن مخلد) بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة ساكنة الكوفى قال (حدثنا سليمان) بن بلال قال (حدثنى) بالافراد
(معاوية بن أبى مزرد) بضم الميم وفتح الزاى وكسر الراء وفى اليونينية بفتحها مشددة بعدها دال مهملة اسمه
عبد الرحمن بن يسار بالتحتية والمهملة المخففة (عن) عمه (سعيد بن يسار عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه) أى قضاه أو أتمه أو نحو ذلك مما يشهد بأنه مجاز
من القول فانه سبحانه وتعالى لن يشغله شأن عن شأن (قامت الرحم) حقيقة بأن تجسمت (فأخذت بحقو
الرحمن) بفتح الحاء المهملة وفى اليونينية بكسرها وكذا فى الفرع مصلحة وكشط فوقها وعند الطبرى بحقوى
الرحمن بالتثنية والحقو الازار والخصر ومشدّ الازار قال البيضاوى لما كان من عادة المستجير أن يأخذ بذيل
المستجار به أو بطرف ردائه وازاره وربما أخذ بحقو ازاره مبالغة فى الاستجارة فكانه يشير به الى أن المطلوب أن
يحرسه ويذب عنه ما يؤذيه كما يحرس ما تحت ازاره ويذب عنه فانه لاصق به لا ينفك عنه استعير ذلك للرحم وقال
الطيبى وهذا مبنى على الاستعارة التمثيلية التى الوجه فيها منتزع من امور متوهمة للمشبه المعقول وذلك أنه
شبه حالة الرحم وما هى عليه من الافتقار الى الصلة والذب عنها من القطيعة بحال مستجير يأخذ بذيل المستجار به
وحقو ازاره ثم أدخل صورة حال المشبه فى جنس المشبه به واستعمل فى حال المشبه ما كان مستعملا فى المشبه به
من الالفاظ بدلائل قرائن الاحوال ويجوز أن تكون مكنية بأن يشبه الرحم بانسان مستجير بمن يحميه ويحرسه
ويذب عنه ما يؤذيه ثم أسند على سبيل الاستعارة التخييلية ما هو لازم المشبه به من القيام ليكون قرينة مانعة
عن ارادة الحقيقة ثم رشحت الاستعارة بأخذ الحقو والقول وقوله بحقو الرحمن استعارة أخرى مثلها وسقط قوله
بحقو الرحمن فى رواية أبى ذر كما فى الفرع وأصله وقال فى الفتح حذف للاكثر مفعول أخذت قال وفى رواية ابن
السكن فأخذت بحقو الرحمن وقال القابسى أبى أبو زيد أن يقرأ لنا هذا الحرف لاشكاله وقال هو ثابت لكن مع
تنزيه الله تعالى ويحتمل أن يكون على حذف أى قام ملك فتكلم على لسانها أو على طريق ضرب المثل والاستعارة
والمراد تعظيم شأنها وفضيلة واصلها واثم قاطعها او تثنية حقو المروية عند الطبرى للتأكيد لان الاخذ باليدين
آكد فى الاستجارة من الاخذ بيد واحدة (فقال) تعالى (لَه مه) بفتح الميم وسكون الهاء اسم فعل أى اكفف

والزجر وقال ابن مالك هي هنا ما الاستفهامية حذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت والشائع أن لا يفعل ذلك بها الا وهي مجرورة ومن استعمالها كما وقع هنا غير مجرورة قول أبي ذؤيب الهذلي قدمت المدينة ولاهلها ضجيج كضجيج الحجيج فقلت مه فقالوا قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى فان كان المراد الزجر فواضح وان كان الاستفهام فالمراد منه الامر باظهار الحاجة دون الاستعلام فانه تعالى يعلم السر وأخفى (قالت هذا مقام العائذ) بالذال المعجمة أي قيامي هذا قيام المستجير (بك من القطيعة) وفي حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد أنها تكلم بلسان طلق ذلق (قال) تعالى (ألا) بالتخفيف (ترضين أن أصل من وصلك) بأن أتعطف عليه وارحمه لطفا وفضلا (وأقطع من قطعك) فلا أرحمه (قالت بلى يارب) أي رضيت (قال) تعالى (فذاك) بكسر الكاف اشارة الى قوله ألا ترضين الخ زاد الاسماعيلي لك (قال ابو هريرة) رضي الله عنه (اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم) أي فهل يتوقع منكم (ان توليتم) أحكام الناس وتأمرتم عليهم أو أعرضتم عن القرآن وفارقتم أحكامه (أن تفسدوا في الارض) بالمعصية والبغي وسفك الدماء (وتقطعوا ارحامكم) * وهذا الحديث أخرجه أيضا في التوحيد وفي الادب ومسلم في الادب والنساءي في التفسير * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن حمزة) بن محمد بن حمزة بن مصعب ابن الزبير بن العوام أبو اسحاق الاسدي الزبيري المدني قال (حدثنا حاتم) هو ابن اسماعيل الكوفي نزيل المدينة (عن معاوية) بن أبي مزرد السابق قريبا أنه (قال حدثني) بالافراد (عمي أبو الحباب) بضم المهملة وبموحدتين بينهما ألف (سعيد بن يسار) بالسين المهملة ضد اليمين (عن أبي هريرة بهذا) الحديث السابق (ثم) قال أبو هريرة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم) * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (بشر بن محمد) السختياني المروزي قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (اخبرنا) ولغير أبي ذر حدثنا (معاوية بن أبي المزرد) باللام وكسر الراء وفي اليونينية بفتحها (بهذا) الحديث اسنادا ومتنا (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم) ومراد المؤلف بايراد هذه الطريق وسابقتها الاعلام بأن الذي وقفه سليمان بن بلال على أبي هريرة حيث قال قال أبو هريرة اقرؤا ان شئتم فهل عسيتم رفعه حاتم بن اسماعيل وابن المبارك وكذا رفعه الاسماعيلي من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك أيضا قال الامام النووي رحمه الله لا خلاف أن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية والصلة درجات بعضها أرفع من بعض وأدناها صلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة انتهى وفي حديث أبي بكرة مرفوعا مامن ذنب أحرى أن يعجل الله عقوبته في الدنيا مع مايدخر لصاحبه في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم رواه أحمد وعنده من حديث ثوبان مرفوعا من سره النساء في الأجل والزيادة في الرزق فليصل رحمه * (آسن) أي (متغير) وسبق هذا قريبا

(سورة الفتح)

مدنية نزلت منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من الحديبية سنة ست من الهجرة وآيها تسع وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر * (قال مجاهد) فيما وصله الطبري من طريق ابن أبي نجيح عنه (بورا) في قوله تعالى وظننتم ظن السوء وكنتم قوما بورا أي (هالكين) والبور الهلاك وهو يحتمل أن يكون هنا مصدرا أخبر به عن الجمع كقوله

يارسول الاله ان لساني * راتق مافتقت اذ أنا بور

ولذلك يستوي فيه المفرد والمذكر وضدهما ويحتمل أن يكون جمع بائر كحائل وحول في المعتل وبازل وبزل في الصحيح وسقط هذا لغير أبي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله ابن أبي حاتم في قوله تعالى (سيماهم في وجوههم) هي (السحنة) بفتح السين المهملة في اليونينية وهي في الفرع كذلك مصلحة وتحت السين كشط وبذلك ضبطه ابن السكن والاصيلي وقال القاضي عياض انه الصواب عند أهل اللغة وفي كثير من الاصول بكسرها والحاء المهملة ساكنة وجزم ابن قتيبة بفتحها وانكر السكون وقد أثبته الكسائي والفراء وهي لين البشرة والنعمة ولابي ذر عن المستملي والكشميهني السجدة وكذا في رواية القابسي أي أثر السجدة في الوجه لكن في التمام هذا مع قوله من أثر السجود قلق لا يخفى وعن ابن عباس في رواية عطية العوفي عنه نور وبياض في وجوههم يوم القيامة وعن عطاء ابن أبي رباح استنارة وجوههم من كثرة صلاتهم أي مايظهره الله تعالى في وجوه الساجدين نهارا اذا قاموا بالليل متهجدين من توجه الى الله بكليته لا بد أن يظهر في وجهه نور تبهر منه الانوار وعن شهر بن حوشب تكون

مواضع السجود من وجوههم كالقمر ليلة البدر وعن الضحاك صفرة الوجه وروى السلمي عن عبد العزيز المكي
ليس هو الصفرة ولكنه نور يظهر على وجوه العابدين يبدو من باطنهم على ظاهرهم يتبين ذلك للمؤمنين ولو كان
ذلك في زنجي أو حبشي وقال ابن عطاء ترى عليهم خلع الانوار لائحة وقال الحسن اذا رأيتهم حسبتهم مرضى
وما هم بمرضى (وقال منصور) هو ابن المعتمر فيما وصله علي بن المديني عن جرير عنه (عن مجاهد) هو (التواضع)
وزاد في رواية زائدة عن منصور وعن عبد بن حميد قلت ما كنت أراه الا هذا الاثر الذي في الوجه فقال ربما كان
بين عيني من هو أقسى قلبا من فرعون وقال بعضهم ان للحسنة نورا في القلب وضياء في الوجه وسعة في الرزق
ومحبة في قلوب الناس فما كمن في النفس ظهر على صفحات الوجه وفي حديث جندب بن سفيان البجلي عند
الطبراني مرفوعا ما أسر أحد سريرة الا ألبسه الله رداءها ان خيرا فخير وان شرا فشر * (شطأه) في قوله كزرع
أخرج شطأه أي (فراخه) يقال أشطأ الزرع اذا فرخ وهل يختص ذلك بالحنطة فقط أو بها وبالشعير فقط
أولا يختص خلاف مشهور وقال أخرج الشطء على وجه الثرى * ومن الاشجار أفنان الثمر
(فاستغلظ) أي (غلظ) بضم اللام ذلك الزرع بعد الدقة ولابي ذر تغلظ أي قوي * (سوقه) من قوله فاستوى على
سوقه (الساق حاملة الشجرة) والجار متعلق باستوى ويجوز أن يكون حالا أي كائنا على سوقه أي قائما عليها *
(ويقال دائرة السوء كقولك رجل السوء) أي الفاسد كما يقال رجل صدق أي صالح وهذا قول الخليل والزجاج
واختاره الزمخشري وتحقيقه أن السوء في المعاني كالفساد في الاجساد يقال ساء مزاجه ساء خلقه ساء ظنه كما
يقال فسد اللحم وفسد الهواء بل كل ما ساء فقد فسد وكل ما فسد فقد ساء غير أن احدهما كثير في الاستعمال
في المعاني والآخر في الاجرام قال تعالى ظهر الفساد في البر والبحر وقال ساء ما كانوا يعملون وسقط لابي ذر لفظ
يقال فقط (ودائرة السوء العذاب) يعني حاق بهم العذاب بحيث لا يخرجون منه وضم السين أبو عمرو وابن كثير
فعني المفتوح الفساد والرداءة والضم الهزيمة والبلاء أو المضموم العذاب والضرر والمفتوح الذم * (تعزروه)
أي (تنصروه) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بالغيبة في ليؤمنوا ويعزروه ويوقروه ويسبحوه رجوعا الى المؤمنين
والمؤمنات والباقون بالخطاب اسنادا الى المخاطبين والظاهر أن الضمائر عائدة الى الله وتفريقها بجعل بعضها
للرسول قول للضحاك (شطأه) هو (شطء السنبل) ولابي ذر شطا بالالف بدل الواو وصورة الهمزة (تنبت) بضم
اوله وكسر ثالثه من الانبات (الحبة) الواحدة (عشرا) من السنابل (أو ثمانيا) ولابي ذر وثمانيا باسقاط الالف
(وسبعا) قال تعالى كمثل حبة أنبتت سبع سنابل (فيقوي بعضه ببعض فذاك قوله تعالى فآزره) أي (قواه)
وأعانه (ولو كانت واحدة لم تقم على ساق وهو) أي ما ذكر (مثل ضربه الله للنبي صلى الله عليه وسلم اذ خرج) على
كفار مكة (وحده) يدعوهم الى الله أو لما خرج من بيته وحده حين اجتمع الكفار على أذاه (ثم قواه) عز وجل
(بأصحابه) المهاجرين والانصار (كما قوى الحبة بما ينبت) بفتح أوله وضم ثالثه وبضم ثم كسر (منها) وقال غيره
هو مثل ضربه الله لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم في الانجيل أنهم يكونون قليلا ثم يزدادون ويكثرون وقال
قتادة مثل أصحاب محمد في الانجيل مكتوب له سيخرج قوم ينبتون نبات الزرع يأمرون بالمعروف وينهون عن
المنكر * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (انا فتحنا لك فتحا مبينا) الاكثرون على انه صلح الحديبية وقيل فتح مكة
والتعبير عنه بالماضي لتحققه قال في الكشاف وفي ذلك من الفخامة والدلالة على علو شأن المخبر ما لا يخفى انتهى
قال الطيبي لان هذا الاسلوب انما يرتكب في امر يعظم مناله ويعز الوصول اليه ولا يقدر على نيله الا من له قهر
وسلطان ولذا ترى اكثر احوال القيامة واردة على هذا المنهج لان فتح مكة من امهات الفتوح وبه دخل الناس
في دين الله افواجا وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاستغفار والتأهب للمسير الى دار القرار وقال مجاهد فتح
خيبر وقيل فتح الروم وقيل فتح الاسلام بالحجة والبرهان والسيف والسنان وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال
(حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبي (عن مالك) الامام (عن زيد بن أسلم) العدوي المدني مولى عمر (عن أبيه)
أسلم المخضرم المتوفى سنة ثمانين وهو ابن اربع عشرة ومائة زاد البزار من طريق محمد بن خالد بن عثمة عن مالك سمعت
عمر (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض اسفاره) هو سفر الحديبية كما في حديث ابن مسعود عند
الطبراني وظاهر قوله عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم الارسال لان أسلم لم يدرك هذه
القصة لكن قوله في اثناء هذا الحديث فقال عمر فحركت بعيري الخ يقضي بأنه سمعه من عمر ويؤيده تصريح رواية

البزار بذلك كما مر (وعمر بن الخطاب) رضى الله عنه (يسير معه ليلا فسأله عمر بن الخطاب) سقط ابن الخطاب
لابى ذر (عن شئ فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم) لاشتغاله بما كان من نزول الوحى (ثم سأله) عمر (فلم يجبه)
عليه السلام (ثم سأله فلم يجبه) تكرير السؤال ثلاثا يحتمل أنه خشى أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن سمعه (فقال
عمر بن الخطاب ثكلت) بفتح المثلثة وكسر الكاف أى فقدت (ام عمر) عمر دعا على نفسه بسبب ما وقع منه
من الالحاح وقال ابن الاثير دعا على نفسه بالموت والموت يعم كل أحد فاذا الدعاء كلا دعاء ولابى ذر عن
الكشميهنى ثكلتك ام عمر (نزرت) بزاى مفتوحة مخففة وتثقل فراء ساكنة (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ألححت
عليه وبالغت فى السؤال (ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال) ولابى ذر فقال (عمر فحركت بعيرى ثم تقدمت
أمام الناس وخشيت أن ينزل فى القرآن) بتشديد ياء فى ولابى ذر قرآن باسقاط آلة التعريف (فما نشبت) بفتح
النون وكسر المعجمة وبعد الموحدة الساكنة فوقية فما لبثت وما تعلقت بشئ (ان سمعت صارخا) لم يسم يصرخ بى
فقلت لقد خشيت أن يكون نزل فى قرآن فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فقال) أى بعد أن رد
على السلام (لقد أنزلت على الليلة سورة لهى أحب الى مما طلعت عليه الشمس) لما فيها من البشارة بالمغفرة والفتح
وغيرهما واللام فى لهى للتأكيد (ثم قرأ) عليه السلام (انا فتحنا لك فتحا مبينا) * وهذا الحديث أخرجه
فى المغازى * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن بشار) بالمعجمة المشددة بندار العبدى البصرى
قال (حدثنا غندر) هو لقب محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت قتادة) بن دعامة (عن انس
رضى الله عنه) فى قوله تعالى (انا فتحنا لك فتحا مبينا قال) هو (الحديبية) أى الصلح الواقع فيها وجعله فتحا
باعتبار ما فيه من المصلحة وما آل الامر اليه قال الزهرى فيما ذكره فى اللباب لم يكن فتح أعظم من صلح الحديبية
وذلك أن المشركين اختلطوا بالمسلمين فسمعوا كلامهم فتمكن الاسلام فى قلوبهم وأسلم فى ثلاث سنين خلق كثير
وكثر سواد الاسلام * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدى الازدى البصرى قال (حدثنا شعبة
ابن الحجاج قال (حدثنا معاوية بن قرة) بالقاف المضمومة والراء المشددة المزنى أبو اياس البصرى (عن عبد الله
ابن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة البصرى أنه (قال قرأ النبى صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة
سورة الفتح فرجع فيها) أى ردد صوته بالقراءة زاد فى التوحيد من طريق اخرى كيف ترجيعه قال ءاء ثلاث
مرات وهو محمول على اشباع المد فى موضعه كما قاله الطيبى * ومباحث ذلك تأتى ان شاء الله تعالى عند قوله باب
حسن الصوت بالقراءة (قال معاوية) هو ابن قرة بالسند السابق (لو شئت أن احكى لكم قراءة النبى صلى الله
عليه وسلم لفعلت) * وهذا الحديث قد ذكره فى غزوة الفتح * هذا (باب) بالتنوين (قوله ليغفر لك الله ما تقدم *
من ذنبك وما تأخر) أى جميع ما فرط منك مما يصح أن تعاتب عليه واللام فى ليغفر متعلق بفتحنا وهى لام العلة
وقال الزمخشرى فان قلت كيف جعل فتح مكة علة للمغفرة قلت لم يجعل علة للمغفرة ولكن لاجتماع ما عدد
من الامور الاربعة وهى المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز كانه قال يسرنا لك فتح
مكة ونصرناك على عدوك لنجمع لك بين عز الدارين وأغراض العاجل والآجل ويجوز أن يكون فتح مكة من
حيث انه جهاد للعدو سببا للمغفرة والثواب انتهى قال السمين وهذا الذى قاله مخالف لظاهر الآية فان اللام
داخلة على المغفرة فتكون المغفرة علة للفتح والفتح معلل بها فكان ينبغى أن يقول كيف جعل فتح مكة معللا
بالمغفرة ثم يقول لم يجعل معللا وقال ابن عطية أى ان الله فتح لك لكى يجعل الفتح علامة لغفرانه لك فكانها لام
الصيرورة وهو كلام ماش على الظاهر (ويتم نعمته عليك) باعلاء الدين واخلاء الارض عن معانديك (ويهديك
صراطا مستقيما) بما شرعه لك من الشرع العظيم والدين القويم وسقط لابى ذر قوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر الخ
وقال بعد ليغفر لك الله الآية * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزى قال (اخبرنا ابن عيينة) سفيان قال
(حدثنا زياد) زاد أبو ذر هو ابن علاقة بكسر العين المهملة وفتح اللام المخففة وبالقاف (انه سمع المغيرة) هو ابن
شعبة (يقول قام النبى صلى الله عليه وسلم) فى صلاة الليل (حتى تورمت قدماه) بتشديد الراء من طول القيام
(فقيل له) قد (غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا) الفاء مسبب عن محذوف أى أأترك قيامى
وتهجدى لما غفر لى فلا (اكون عبدا شكورا) يعنى غفران الله اياى سبب لان اقوم واتهجد شكرا له فكيف أتركه *
وهذا الحديث سبق فى صلاة الليل * وبه قال (حدثنا الحسن) ولابى ذر حدثنى بالافراد حسن (بن عبد العزيز)

ابن

ابن الوزير الجذامى قال (حدثنا عبد الله بن يحيى) المعافرى قال (أخبرنا حيوة) بفتح الحاء المهملة والواو وبينهما تحتية ساكنة ابن شريح المصرى (عن أبى الاسود) محمد بن عبد الرحمن النوفلى يتيم عروة أنه (سمع عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها أن نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم من الليل) أى يتهجد (حتى تتفطر) تنشق (قدماه) من كثرة القيام (فقالت) له (عائشة لم تصنع هذا يا رسول الله وقد غفر الله لك) ولابى ذر عن الحموى والمستملى وقد غفر لك بضم الغين مبنيا للمفعول (ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أحب أن اكون عبدا شكورا) تخصيص العبد بالذكر فيه اشعار بغاية الاكرام والقرب من الله تعالى والعبودية ليست الا بالعبادة والعبادة عين الشكر (فلما كثر لحمه) بضم المثلثة وانكر الداودى لفظة لحمه وقال المحفوظ بدن أى كبر فكان الراوى تأوله على كثرة اللحم انتهى وقال ابن الجوزى أحسب بعض الرواة لما رأى بدن ظنه أى كثر لحمه وانما هو بدن تبدينا أسن انتهى وهو خلاف الظاهر وفى حديث مسلم عنها قالت لما بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثقل لكن يحتمل أن يكون معنى قوله ثقل أى ثقل عليه حمل لحمه وان كان قليلا لدخوله فى السن (صلى جالسا فاذا أراد أن يركع قام فقرأ) زاد فى رواية هشام بن عروة عن أبيه وعند المؤلف فى آخر أبواب التقصير نحوا من ثلاثين آية أو اربعين آية (ثم ركع) فان قلت فى حديث عائشة من طريق عبد الله بن شقيق عند مسلم كان اذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم واذا قرأ قاعدا ركع وسجد وهو قاعد اجيب بالحمل على حالته الاولى قبل أن يدخل فى السن جمعا بين الحديثين * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (انا ارسلناك شاهدا) على امتك بما يفعلون (ومبشرا) لمن أجابك بالثواب (ونذيرا) مخوفا لمن عصاك بالعذاب وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله) زاد أبو ذر فقال عبد الله بن مسلمة وكذا عند ابن السكن ولم ينسبه غيرهما فتردد أبو مسعود بين أن يكون عبد الله ابن رجاء أو عبد الله بن صالح كاتب الليث وأبو ذر وابن السكن حافظان فالمصير الى ما روياه اولى ومسلمة هو القعنبى قال (حدثنا عبد العزيز بن أبى سلمة) دينار الماجشون (عن هلال بن أبى هلال) ويقال ابن أبى ميمونة والصحيح ابن على القرشى العامرى مولاهم المدنى (عن عطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة (عن عبد الله ابن عمرو بن العاصى رضى الله عنهما أن هذه الآية التى فى القرآن يا ايها النبى انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا قال فى التوراة يا ايها النبى انا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا) بكسر الحاء المهملة وبعد الراء الساكنة زاى معجمة أى حصنا (للاميين) وهم العرب لان اكثرهم لا يقرأ ولا يكتب (أنت عبدى ورسولى سميتك المتوكل) أى على الله (ليس بفظ) بالظاء المعجمة أى ليس بسيئ الخلق (ولا غليظ) بالمعجمة أيضا ولا قاسى القلب ولا ينافى قوله واغلظ عليهم اذ النفى محمول على طبعه الذى جبل عليه والامر محمول على المعالجة وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة اذ لو جرى على الاول لقال لست بفظ (ولا سخاب) بالسين المهملة والخاء المعجمة المشددة أى لا صياح (بالاسواق) ويقال صخاب بالصاد وهى أشهر من السين بل ضعفها الخليل (ولا يدفع السيئة بالسيئة) كما قال الله تعالى له ادفع بالتى هى أحسن (ولكن يعفو ويصفح) ما لم تنتهك حرمات الله (وان يقبضه حتى) ولغير أبى ذر ولن يقبضه الله حتى (يقيم به الملة العوجاء) ملة الكفر فينفى الشرك ويثبت التوحيد (بأن يقولوا لا اله الا الله فيفتح بها) بكلمة التوحيد (اعينا عميا) عن الحق وفى رواية القابسى أعين عمى بالاضافة (وآذانا صما) عن استماع الحق (وقلوبا غلفا) جمع اغلف أى مغطى ومغشى * وهذا الحديث سبق فى اوائل البيع * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (هو الذى أنزل السكينة) الطمأنينة والثبات (فى قلوب المؤمنين) تحقيقا للنصرة والاكثرون على أن هذه السكينة غير التى فى البقرة * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا ابن باذام العبسى الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس بن أبى اسحاق السبيعى (عن) جده (ابى اسحاق عن البراء ابن عازب) (رضى الله عنه) أنه (قال بينما) بالميم (رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم) هو أسيد ابن حضير (يقرأ) أى سورة الكهف كما عند المؤلف فى فضلها وعنده أيضا فى باب نزول السكينة عن محمد ابن ابراهيم عن أسيد بن حضير قال بينما هو يقرأ من الليل سورة البقرة وهذا ظاهره التعدد وقد وقع نحو من هذه لثابت بن قيس بن شماس لكن فى سورة البقرة (وفرس له مربوط) ولابى ذر مربوطة (فى الدار فجعل الفرس) (ينفر) بنون وفاء مكسورة وراء مهملة (فخرج الرجل) ليرى ما ينفر فرسه (فنظر فلم ير شيأ وجعل الفرس) (ينفر فلما أصبح) الرجل (ذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال تلك) أى التى نفرت منها الفرس

(السكينة) قيل هى ريح هفافة لها وجه كوجه الانسان وعن الربيع بن أنس لعينها شعاع وقال الراغب ملك
يسكن قلب المؤمن وقال النووى المختار أنها شئ من المخلوقات فيه طمأنينة ورحمة ومعه الملائكة (تنزلت
بالقرآن) أى بسببه ولاجله قال التوربشتى واظهار هذه الامثال للعباد من باب التأييد الالهى يؤيد به المؤمن
فيزداد يقينا و يطمئن قلبه بالايمان اذا كوشف بها* (باب قوله) عزوجل (اذ يبايعونك تحت الشجرة) متعلق
بيبايعونك او بمحذوف على انه حال من المفعول وكان عليه السلام جالسا تحتها وسقط باب قوله لغير أبى ذر* وبه
قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلانى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن جابر) هو ابن
عبد الله الانصارى رضى الله عنهما انه (قال كنا يوم الحديبية) بتخفيف الياء وتشديدها لغتان وانكر كثير
من اهل اللغة التخفيف وقال ابو عبيد البكرى اهل العراق يثقلون واهل الحجاز يخففون (الفا واربعمائة)
وفى حديث البراء بن عازب عند المؤلف فى المغازى اربع عشرة مائة وعنه أيضا من طريق زهير عند المؤلف أيضا
ألفا واربعمائة أو اكثر وعن جابر خمس عشرة مائة وعن عبد الله بن أبى أوفى كان اصحاب الشجرة ألفا وثلثمائة
وكانت اسلم ثمن المهاجرين بضم المثلثة والميم والجمع بين هذا الاختلاف انهم كانوا اكثر من ألف واربعمائة فمن
قال ألفا وخمسمائة جبر الكسر ومن قال ألفا واربعمائة ألغاه وأما قول ابن أبى أوفى الفا وثلثمائة فيحمل على
ما اطلع هو عليه واطلع غيره على زيادة لم يطلع هو عليها والزيادة من الثقة مقبولة* وهذا الحديث ذكره المؤلف
فى المغازى* وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) هو المدينى ولابى ذر عن المستملى على بن سلمة وهو اللبقى بلام
وموحدة مفتوحتين ثم قاف مكسورة خفيفة وبه جزم الكلاباذى والاكثرون بالاول قال (حدثنا شبابة) بفتح
المعجمة والموحدتين المخففتين بينهما ألف ابن سوار بفتح المهملة وتشديد الواو المدائنى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج
(عن قتادة) بن دعامة انه (قال سمعت عقبة بن صهبان) بضم الصاد المهملة وسكون الهاء وبعد الموحدة ألف
فنون الازدى البصرى (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين والفاء المشددة (المزنى) بالميم المضمومة
والزاى المفتوحة والنون المكسورة (ممن) ولغير أبى ذر انى ممن (شهد الشجرة نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن
الخذف) بفتح الخاء المعجمة وسكون الذال المعجمة وبالفاء وهو الرمى بالحصى من الاصبعين (وعن عقبة بن صهبان)
بالسند السابق انه (قال سمعت عبد الله بن المغفل) بالتعريف ولابى ذر مغفل (المزنى فى البول فى المغتسل) بفتح
السين اسم لموضع الاغتسال زاد ابو ذر عن الحموى والاصيلى فيما ذكره فى الفتح وغيره يأخذ منه الوسواس
وعند النسائى والترمذى وابن ماجه مرفوعا نهى أن يبول الرجل فى مستحمه وقال ان عامة الوسواس منه
وقال الترمذى غريب وقال الحاكم على شرط الشيخين ولم يخرجاه وقد اورد المؤلف الحديث الموقوف
لبيان التصريح بسماع ابن صهبان من ابن مغفل والمرفوع الاول لقوله انى ممن شهد الشجرة لمطابقة الترجمة*
وبه قال (حدثنا) ولغير أبى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن الوليد) بن عبد الحميد البسرى بالموحدة المضمومة
والمهملة الساكنة القرشى ابو عبد الله البصرى من ولد بسر بن ارطاة وقول العينى كالكرمانى البشرى
بالموحدة والمعجمة سهو وانما هو بالمهملة قال (حدثنا محمد بن جعفر) غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج
(عن خالد) الحذاء (عن أبى قلابة) بكسر القاف عبد الله بن زيد (عن ثابت بن الضحاك) الاشهلى (رضى الله
عنه وكان من اصحاب الشجرة) لم يذكر المتن بل اقتصر على المحتاج منه وفى المغازى من طريق اخرى عن أبى
قلابة ان ثابت بن الضحاك اخبره انه بايع النبى صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة* وبه قال (حدثنا احمد
ابن اسحاق) بن الحسين ابو اسحاق (السلمى) بضم السين وفتح اللام السرمارى البخارى نسبة الى سرمارى بفتح
السين قرية من قرى بخارى قال (حدثنا يعلى) بفتح التحتية وسكون المهملة وفتح اللام ابن عبيد الطنافسى قال
(حدثنا عبد العزيز بن سياه) بكسر المهملة وبعد التحتية المخففة ألف فهاء منونة فارسى معرب معناه الاسود
(عن حبيب بن أبى ثابت) واسمه قيس بن دينار الكوفى انه (قال اتيت أبا وائل) بالهمزة شقيق بن سلمة (اساله)
لم يذكر المسؤول عنه وفى رواية احمد اتيت ابا وائل فى مسجد أهله اساله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم على يعنى
الخوارج (فقال كنا بصفين) بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة موضع بقرب الفرات كان به
الوقعة بين على ومعاوية (فقال رجل) هو عبد الله بن الكواء (ألم تر الى الذين يدعون) بضم الياء وفتح العين
وفى اليونينية بفتح الياء وضم العين (الى كتاب الله تعالى فقال على نعم) انا اولى بالاجابة اذا دعيت الى العمل

بكتاب الله وعند النساءى بعد قوله بصفين فلما استحر القتل بأهل الشام قال عمرو بن العاص لمعاوية أرسل المصحف الى على فادعه الى كتاب الله فانه لن يأبى عليك فأتى به رجل فقال بيننا وبينكم كتاب الله فقال على انا اولى بذلك بيننا كتاب الله فجأته الخوارج ونحن نسميهم يومئذ القراء وسيوفهم على عواتقهم فقالوا يا امير المؤمنين ما ننتظر بهؤلاء القوم الاغشى اليهم بسيوفنا (فقال سهل بن حنيف) بضم الحاء وفتح النون (اتهموا انفسكم) فى هذا الراى وانما قال ذلك لان كثيرا منهم انكروا التحكيم وقالوا لا حكم الا لله فقال على كلمة حق اريد بها باطل (فلقد رأيتنا) يريد رأيت انفسنا (يوم الحديبية) يعنى الصلح الذى كان بين النبى صلى الله عليه وسلم (و) بين (المشركين ولو نرى) بنون المتكلم مع غيره (قتالا لقاتلنا فجاء عمر) الى النبى صلى الله عليه وسلم (فقال ألسنا على الحق وهم) يريد المشركين (على الباطل أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار قال) عليه الصلاة والسلام (بلى قال) عمر (ففيم اعطى) بضم الهمزة وكسر الطاء ولابى ذر نعطى بالنون بدل الهمزة (الدنية) بكسر النون وتشديد التحتية أى الخصلة الدنية وهى المصالحة بهذه الشروط الدالة على العجز (فى ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا فقال) عليه الصلاة والسلام (يا ابن الخطاب انى رسول الله ولن يضيعنى الله ابدا فرجع) عمر حال كونه (متغيظا) لاجل اذلال المشركين كما عرف من قوته فى نصرة الدين واذلال المشركين (فلم يصبر حتى جاء أبا بكر) رضى الله عنهما (فقال يا أبا بكر ألسنا على الحق وهم على الباطل قال يا ابن الخطاب انه رسول الله صلى الله عليه وسلم) سقطت التصلية لابى ذر (ولن يضيعه الله ابدا فنزلت سورة الفتح) ومراد سهل بن حنيف بما ذكره أنهم ارادوا يوم الحديبية أن يقاتلوا ويخالفوا ما دعوا اليه من الصلح ثم ظهر أن الاصلح كان ما شرعه الرسول صلى الله عليه وسلم من الصلح ليقتدوا بذلك ويطيعوا عليا فيما أجاب اليه من التحكيم

(الحجرات)

مدنية وآيها ثمان عشرة ولابى ذر سورة الحجرات (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لغير أبى ذر (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد فى قوله تعالى (لا تقدموا) بضم اوله وكسر ثالثه أى (لا تفتاتوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) بشئ (حتى يقضى الله على لسانه) ما شاء وقال الزركشى الظاهر أن هذا التفسير على قراءة ابن عباس بفتح التاء والدال وكذا قيده البياسى وهى قراءة يعقوب الحضرمى والاصل لا تتقدموا فحذف احدى التاءين وقال فى المصابيح متعقبا لقول الزركشى ليس هذا بصحيح بل هذا التفسير متأت على القراءة المشهورة أيضا فان قدم بمعنى تقدم قال الجوهرى وقدم بين يديه أى تقدم قال الله تعالى لا تقدموا بين يدى الله انتهى قال الامام فخر الدين والاصح انه ارشاد عام يشمل الكل ومنع مطلق يدخل فيه كل افتيات وتقدم واستبداد بالامر واقدام على فعل غير ضرورى من غير مشاورة * (امتحن) فى قوله تعالى اولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى قال مجاهد فيما وصله الفريابى أى (اخلص) من امتحن الذهب اذا أذابه وميز ابريزه من خبثه * (تنابزوا) ولابى ذر ولا تنابزوا قال مجاهد فيما وصله الفريابى بنحوه أى لا (يدعى) الرجل (بالكفر بعد الاسلام) وقال الحسن كان اليهودى والنصرانى يسلم فيقال له بعد اسلامه يا يهودى يا نصرانى فنهوا عن ذلك وزاد أبو ذر قبل قوله تنابزوا باب بالتنوين وسقط لغيره * (يلتكم) قال مجاهد فيما وصله الفريابى أى (ينقصكم) من اجوركم (ألتنا) أى (نقصنا) وهذا الاخير من سورة الطور وذكره استطرادا * (لا ترفعوا) ولابى ذر باب بالتنوين لا ترفعوا (اصواتكم فوق صوت النبى الآية) أى اذا كلمتموه لانه يدل على قلة الاحتشام وترك الاحترام ومن خشى قلبه ارتجف وضعفت حركته الدافعة فلا يخرج منه الصوت بقوة ومن لم يخف بالعكس وليس المراد نهى الصحابة عن ذلك انهم كانوا مباشرين ما يلزم منه الاستخفاف والاستهانة كيف وهم خير الناس بل المراد أن التصويت بحضرته مباين لتوقيره وتعزيره * (تشعرون) أى (تعلمون ومنه الشاعر) والمعنى انكم ان رفعتم اصواتكم وتقدمتم فذلك يؤدى الى الاستحقار وهو يفضى الى الارتداد وهو محبط وقوله وانتم لا تشعرون اشارة الى أن الردة تتمكن من النفس بحيث لا يشعر الانسان فان من ارتكب ذنبا لم يرتكبه فى عمره تراه نادما غاية الندامة خائفا غاية الخوف فاذا ارتكبه مرارا قل خوفه وندامته ويصير عادة اعاذنا الله من سائر المكروهات * وبه قال (حدثنا يسرة بن صفوان بن جميل) بفتح التحتية والسين المهملة المخففة وجميل بفتح الجيم وكسر الميم (اللخمى)

بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة قال (حدثنا نافع بن عمر) الجمحى المكى (عن ابن أبى مليكة) بضم الميم مصغرا عبد الله انه (قال كاد الخيران) بفتح المعجمة وتشديد التحتية الفاعلان للخير الكثير (أن يهلكا) بكسر اللام واثبات أن قبل وحذف نون الرفع فى الفرع واصله نصب بأن ولابى ذر يهلكان بنون الرفع مع ثبوت أن قبل وقال فى الفتح كاد الخيران يهلكان يعنى بحذف أن واثبات نون الرفع لابى ذر وفى رواية يهلكا بحذف النون نصب بتقدير أن قال وقد اخرجه احمد عن وكيع عن نافع عن ابن عمر بلفظ أن يهلكا ونسبها ابن التين لرواية أبى ذر (أبا بكر) نصب خبر كاد (وعمر) عطف عليه (رضى الله عنهما) ولابى ذر أبو بكر وعمر بالرفع فيهما (رفعا اصواتهما عند النبى صلى الله عليه وسلم حين قدم عليه ركب بنى تميم) سنة تسع وسألوا النبى صلى الله عليه وسلم أن يؤمر عليهم احدا (فاشار احدهما) هو عمر بن الخطاب كما عند ابن جريج فى الباب التالى (بالاقرع) واسمه فراس (ابن حابس اخى بنى مجاشع) بضم الميم وبعد الجيم الف فشين معجمة فعين مهملة التميمى الدارمى (واشار الآخر) هو ابو بكر (برجل آخر قال نافع) الجمحى (لا احفظ اسمه) فى الباب التالى انه القعقاع بن معبد بن زرارة (فقال ابو بكر لعمر رضى الله عنهما (ما اردت الا خلافى) بتشديد اللام بعد همزة مكسورة أى ليس مقصودك الا مخالفة قولى ولابى ذر عن الكشميهنى فى الفرع كاصله ونسبها الحافظ ابن حجر لحكاية السفاقسى ما اردت الى خلافى بلفظ حرف الجر وما على هذه الرواية استفهامية أى أى شئ قصدت منتهيا الى مخالفتى (قال) ولابى ذر فقال أى عمر (ما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما فى ذلك فانزل الله) تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم الآية قال) ولابى ذر فقال (ابن الزبير) عبد الله (فما كان عمر) رضى الله عنه (يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية حتى يستفهمه) وفى رواية وكيع فى الاعتصام فكان عمر بعد ذلك اذا حدث النبى صلى الله عليه وسلم بحديث يحدثه كاخى السرار لم يسمعه حتى يستفهمه (ولم يذكر ذلك) عبد الله بن الزبير (عن أبيه) يريد جده لامه اسماء (يعنى أبا بكر) الصديق واطلاق الاب على الجد مشهور وسياق هذا الحديث صورته صورة الارسال لكن فى آخره انه حمله عن عبد الله بن الزبير ويأتى فى الباب اللاحق التصريح بذلك

* وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا ازهر بن سعد) بسكون العين البصرى الباهلى قال (اخبرنا ابن عون) عبد الله بن عون بن ارطبان (قال انبأنى) بالافراد (موسى بن انس) قاضى البصرة (عن أبيه) (انس بن مالك رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس) خطيب الانصار وكان قد قعد فى بيته حزينا لما نزل قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبى الآية وكان من ارفع الصحابة صوتا (فقال رجل يا رسول الله أنا اعلم لك) لاجلك (علمه) خبره والرجل هو سعد بن معاذ كما فى مسلم لكن قال ابن كثير الصحيح أن حال نزول هذه الآية لم يكن سعد بن معاذ موجودا لانه كان قد مات بعد بنى قريظة بايام قلائل سنة خمس وهذه الآية نزلت فى وفد بنى تميم والوفود انما تواتروا فى سنة تسع من الهجرة قال فى الفتح ويمكن الجمع بأن الذى نزل فى قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذى نزل فى قصة الاقرع اول السورة وفى تفسير ابن المنذر أنه سعد بن عبادة وعند ابن جرير انه عاصم بن عدى العجلانى (فاتاه) أى فأتى الرجل ثابت ابن قيس (فوجده جالسا فى بيته منكسا رأسه) بكسر الكاف (فقال له ما شأنك) أى ما حالك (فقال) ثابت حالى (شر كان يرفع صوته فوق صوت النبى صلى الله عليه وسلم) كان الاصل أن يقول كنت ارفع صوتى لكنه التفت من الحاضر الى الغائب (فقد حبط عمله وهو من اهل النار) لانه كان يجهر بالقول بين يدى الرسول وكان القياس عملى وأنا (فأتى الرجل النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره أنه قال كذا وكذا) للذى قاله ثابت (فقال موسى) بن انس بالاسناد السابق الى ثابت (فرجع) الرجل المذكور (اليه) أى الى ثابت (المرة الآخرة) بمد الهمزة (ببشارة عظيمة) من الرسول (فقال) عليه الصلاة والسلام للرجل (اذهب اليه) أى الى ثابت (فقل له انك لست من اهل النار ولكنك من اهل الجنة) زاد فى رواية احمد قال فكنا نراه يمشى بين اظهرنا ونحن نعلم أنه من اهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان فينا بعض الانكشاف فجاء ثابت قد تحنط ولبس كفنه وقاتلهم حتى قتل وهذا لا ينافى ماروى فى العشرة المبشرين بالجنة لان مفهوم العدد لا اعتبار له فلا ينفى الزائد • وهذا الحديث ذكره اواخر علامات النبوة وتفرد به من هذا الوجه * هذا (باب) بالتنوين قوله تعالى (ان الذين ينادونك من وراء الحجرات) من خارجها خلفها او قدامها والمراد حجرات نسائه عليه

قوله خبر كاد فيه نظر فان خبرها أن يهلكا وابا بكر منصوب بفعل مضمر أى اعنى مثلا وعلى رواية الرفع يكون بدلا من ضمير يهلكا تأمل اه

الصلاة والسلام ومناداتهم من ورائها امابأنهم اتوها حجرة حجرة فنادوه من ورائها اوبأنهم تفرقوا على الحجرات متطلبين له فأسند فعل الابعاض الى الكل (اكثرهم لايعقلون) اذ العقل يقتضى حسن الادب * وبه قال (حدثنا الحسن بن محمد) ابو على الزعفرانى البغدادى واسم جده الصباح قال (حدثنا الحجاج) هو ابن محمد المصيصى الاعور ترمذى الاصل سكن بغداد ثم المصيصة (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال اخبرنى) بالافراد (ابن ابى مليكة) عبد الله (أن عبد الله بن الزبير) بن العوام (اخبرهم أنه قدم ركب من بنى تميم على النبى صلى الله عليه وسلم) فسألوه أن يؤمر عليهم احدا (فقال ابو بكر) له عليه الصلاة والسلام (أمر) عليهم (القعقاع بن معبد) بفتح الميم والموحدة (وقال عمر أمر) عليهم ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى بل أمر (الاقرع ابن حابس) اخابنى مجاشع (فقال ابو بكر) لعمر رضى الله عنهما (ما اردت) بذلك (الى) بلفظ الجارة (او) قال (الاخلافى) بكسر الهمزة وتشديد اللام أى انما تريد مخالفتى (فقال عمر ما اردت خلافك فتماريا) فتجادلا وتخاصما (حتى ارتفعت اصواتهما) فى ذلك (فنزل فى ذلك يا أيها الذين آمنوا لاتقدموا بين يدى الله ورسوله حتى انقضت الآية) وروى الطبرى من طريق أبى اسحاق عن البراء قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا محمد ان حمدى زين وان ذمى شين فقال ذاك الله تبارك وتعالى وروى من طريق معمر عن قتادة مثله مرسلا وزاد فانزل الله ان الذين ينادونك من وراء الحجرات الآية * (باب قوله) تعالى (ولو أنهم صبروا حتى تخرج اليهم) قال فى الكشاف انهم صبروا فى موضع الرفع على الفاعلية لان المعنى ولو ثبت صبرهم قال ابو حيان هذا ليس مذهب سيبويه بل مذهب سيبويه ان أن وما بعدها بعد لو فى موضع فاعل ومذهب المبرد أنها فى موضع فاعل بفعل محذوف كما زعم الزمخشرى ومذهب سيبويه أنها فى محل رفع بالابتداء وحينئذ يكون اسم كان ضميرا عائدا على صبرهم المفهوم من الفعل (لكان خيرا لهم) لكان الصبر خيرا لهم من الاستعجال لما فيه من حفظ الادب وتعظيم الرسول الموجبين للثناء والثواب ولم يذكر المؤلف حديثا هنا ولعله بيض له فلم يظفر بشئ على شرطه

قوله فى موضع فاعل صوابه فى موضع مبتدأ كما فى السفاقسى اه

(سورة ق)

مكية وهى خمس واربعون آية وزاد أبو ذر بسم الله الرحمن الرحيم * (رجع بعيد) أى (رد) الى الحياة الدنيا بعيد أى غير كائن أى يبعد أن يبعث بعد الموت * (فروج) أى (فتوق) بان خلقها ملساء متلاصقة الطباق (واحدها فرج) بسكون الراء * (من حبل الوريد) قال مجاهد فيما رواه الفريابى (وريداه فى حلقه) والوريد عرق العنق ولغير أبى ذر وريد فى حلقه الحبل حبل العاتق وزاد أبو ذر واوقبل قوله الحبل وقوله من حبل الوريد هو كقولهم مسجد الجامع أى حبل العرق الوريد أو لان الحبل اعم فاضيف للبيان نحو بعير سانية او يريد حبل العاتق فاضيف الى الوريد كما يضاف الى العاتق لانهما فى عضو واحد * (وقال مجاهد) فيما رواه الفريابى فى قوله تعالى (ماتنقص الارض) أى ماتأكل (من عظامهم) لايعزب عن علمه شئ تعالى * (تبصرة) أى (بصيرة) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى والنصب على المفعول من اجله أى تبصيرا منا لهم او بفعل من لفظه أى بصرهم تبصرة أى خلق السماء تبصرة * (حب الحصيد) هو (الحنطة) وصله الفريابى أيضا وسائر الحبوب التى تحصد وهو من باب حذف الموصوف للعلم به أى وحب الزرع الحصيد نحو مسجد الجامع او من باب اضافة الموصوف الى صفته لان الاصل والحب الحصيد أى المحصود * (باسقات) هى (الطوال) والبسوق الطول يقال بسق فلان على اصحابه أى طال عليهم فى الفضل * (افعيينا) أى (أفأعيى علينا) افعجزنا عن الابداء حتى نعجز عن الاعادة ويقال لكل من عجز عن شئ عيى به وهذا تقريع لهم لانهم اعترفوا بالخلق الاول وانكروا البعث * (وقال قرينه) هو (الشيطان الذى قيض له) بضم القاف وكسر التحتية المشددة آخره ضاد معجمة قدر وقيل القرين الملك الموكل به * (فنقبوا) أى (ضربوا) بمعنى طافوا فى البلاد حذر الموت والضمير للقرون السابقة او لقريش * (أو ألقى السمع) أى (لايحدث نفسه بغيره) لاصغائه لاستماعه * (حين انشأكم وانشأ خلقكم) وهذا بقية تفسير قوله افعيينا وتأخيره لعله من بعض النساخ وسقط من قوله افعيينا الى هنا لابى ذر * (رقيب عتيد) قال مجاهد فيما وصله الفريابى (رصد) يرصد وينظر وقال ابن عباس فيما وصله الطبرى يكتب كل ما تكلم به من خير وشر وعن مجاهد حتى أنينه فى مرضه وقال الضحاك مجلسهما تحت الشعر على الحنك * (سائق وشهيد الملكان) ولابى ذر الملكين

بالنصب بنحو يعنى احدهما (كاتب و) الآخر (شهيد) وقيل السائق هو الذى يسوقه الى الموقف والشهيد هو الكاتب والسائق لازم للبر والفاجر أما البر فيساق الى الجنة وأما الفاجر فيساق الى النار* (شهيد) فى قوله تعالى أو ألقى السمع وهو شهيد قال مجاهد فيما وصله الفريابى (شاهد بالقلب) ولابى ذر عن الكشميهنى بالغيب* (لغوب) ولابى ذر من لغوب هو (النصب) ولابى ذر نصب بالجر أى من نصب وهذا وصله الفريابى وهو رد لما زعمت اليهود من انه تعالى بدأ خلق العالم يوم الاحد وفرغ منه يوم الجمعة واستراح يوم السبت فأكذبهم الله بقوله وما مسنا من لغوب رواه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة* (وقال غيره) أى غير مجاهد (نضيد) فى قوله تعالى لها طلع نضيد (الكفرى) بضم الكاف والفاء وتشديد الراء مقصورا الطلع (ما دام فى اكمامه) جمع كم بالكسر (ومعناه منضود بعضه على بعض فاذا خرج من اكمامه فليس بنضيد) وهذا شئ عجيب فان الاشجار الطوال ثمارها بارزة بعضها على بعض لكل واحدة منها اصل يخرج منه كالجوز واللوز والطلع كالسنبلة الوحدة يكون على اصل واحد* (فى أدبار النجوم) بالطور (وأدبار السجود) هنا (كان عاصم يفتح) هذه (التى فى ق) كابن عامر والكسائى وابى عمرو جمع دبر وهو اواخر الصلاة وعقبها وجمع باعتبار تعدد السجود (ويكسر التى فى الطور) موافقة للجمهور مصدرا وهذا بخلاف آخر فان الفتح لائق به لانه يراد به الجمع كدبر السجود أى اعقابه كامر (ويكسران جميعا) فكسر موضع ق نافع وابن كثير وحمزة والطور الجمهور (وينصبان) أى يفتحان فالاول عاصم ومن معه والثانى المطوعى عن الاعمش شاذا يعنى اعقاب النجوم وآثارها اذا غربت* (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى (يوم الخروج) أى (يخرجون) ولابى ذر يوم يخرجون وزاد أبو ذر وابو الوقت الى البعث (من القبور) والاشارة فى قوله ذلك يجوز أن تكون الى النداء او يكون قد اتسع فى الظرف فأخبر به عن المصدر أو يقدر مضاف أى ذلك النداء والاستماع نداء يوم الخروج واستماعه* (باب قوله وتقول) أى جهنم حقيقة (هل من مزيد) سؤال تقرير بمعنى الاستزادة وهو رواية عن ابن عباس فيكون السؤال وهو قوله هل امتلأت قبل دخول جميع اهلها او هو استفهام بمعنى النفى والمعنى قد امتلأت ولم يبق فى موضع لم يمتلئ وهذا استشكل لانه حينئذ بمعنى الانكار والمخاطب الله تعالى ولا يلائمه معنى الحديث التالى وقيل السؤال لخزنتها والجواب منهم فلابد من حذف مضاف أى نقول لخزنة جهنم ويقولون والمزيد يجوز أن يكون مصدرا أى هل من زيادة وأن يكون اسم مفعول أى من شئ تزيدونيه احرقه او انها من السعة بحيث يدخلها من يدخلها وفيها موضع للمزيد وسقط باب قوله لغير أبى ذر* وبه قال (حدثنا عبد الله بن ابى الاسود) ابن اخت عبد الرحمن ابن مهدى الحافظ البصرى قال (حدثنا حرمى بن عمارة) بن أبى حفصة وحرمى علم لا نسبة للحرم ووهم الكرمانى وسقط لغير أبى ذر ابن عمارة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال يلقى فى النار) أهلها (وتقول) مستفهمة (هل من مزيد) فى أى لا اسع غير ما امتلأت به او هل من زيادة فأزاد (حتى يضع) وفى رواية سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عند مسلم حتى يضع رب العزة (قدمه) فيها أى يذللها تذليل من يوضع تحت الرجل والعرب تضع الامثال بالاعضاء ولا تريد اعيانها كقولها للنادم سقط فى يده او المراد قدم بعض المخلوقين فيكون الضمير لمخلوق معلوم (فتقول) النار (قط قط) بكسر الطاء وسكونها فيهما كذا فى الفرع ويجوز التنوين مع الكسر والمعنى حسبى حسبى قد اكتفيت* وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن موسى القطان) الواسطى قال (حدثنا ابو سفيان الحميرى) بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح التحتية وكسر الراء واسمه (سعيد بن يحيى) بكسر العين (ابن مهدى) بفتح الميم الواسطى قال (حدثنا عوف) الاعرابى (عن محمد) هو ابن سيرين (عن أبى هريرة) قال محمد بن موسى (رفعه) الى النبى صلى الله عليه وسلم (واكثر ما كان يوقفه) على الصحابى بسكون الواو من الثلاثى المزيد فيه والفصيح يقفه من الثلاثى المجرد (أبو سفيان) الحميرى وقلما كان يرفعه (يقال) أى يقول الله (لجهنم هل امتلأت) استفهام تحقيق لوعده بملئها (وتقول) جهنم ولابى ذر فتقول بالفاء (هل من مزيد فيضع الرب تبارك وتعالى قدمه عليها فتقول قط قط)* وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام بتشديد الميم وفتح الهاء قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن منبه (عن أبى هريرة رضى الله عنه) انه

(قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تحاجت الجنة والنار) تخاصمتا بلسان القال او الحال (فقالت النار اوثرت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول بمعنى اختصصت (بالمتكبرين والمتجبرين) مترادفان لغة فالثاني تأكيد لسابقه او المتكبر المتعظم بما ليس فيه والمتجبر الممنوع الذي لا يوصل اليه او الذي لا يكترث بامر ضعفاء الناس وسقطهم (وقالت الجنة مالي لا يدخلني الا ضعفاء الناس) الذين لا يلتفت اليهم لمسكنتهم (وسقطهم) بفتحتين المحتقرون بين الناس الساقطون من اعينهم لتواضعهم لربهم وذلتهم له (قال الله تبارك وتعالى) ولابي ذر عز وجل (للجنة انت رحمتي) ولابي ذر عن الكشميهني انت رحمة وسماها رحمة لان بها تظهر رحمته تعالى كما قال (ارحم بك من اشاء من عبادي) والا فرحمة الله من صفاته التي لم يزل بها موصوفا (وقال للنار انما انت عذاب) ولابي ذر عن الحموي والمستملي عذابي (اعذب بك من اشاء من عبادي ولكل واحدة منهما) بالهاء في الفرع كأصله وفي نسخة منكما (ملؤها فاما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله) في مسلم حتى يضع الله رجله وأنكر ابن فورك لفظ رجله وقال انها غير ثابتة وقال ابن الجوزي هي تحريف من بعض الرواة ورد عليهما برواية الصحيحين بها وأوّلت بالجماعة كرجل من جراد أي يضع فيها جماعة وأضافهم اليه اضافة اختصاص وقال محيي السنة القدم والرجل في هذا الحديث من صفات الله تعالى المنزهة عن التكييف والتشبيه فالايمان بها فرض والامتناع عن الخوض فيها واجب فالمهتدي من سلك فيها طريق التسليم والخائض فيها زائغ والمنكر معطل والمكيف مشبه ليس كمثله شيء (فتقول) النار اذا وضع رجله فيها (قط قط قط) ثلاثا بتنوينها مكسورة ومسكنة وعند أبي ذر مرتين فقط كالروايتين السابقتين (فهنالك تمتلئ ويزوى) بضم اوله وفتح ثالثه (بعضها الى بعض) تجتمع وتلتقي على من فيها (ولا يظلم الله عز وجل من خلقه احدا) لم يعمل سوءا وللمعتزلة أن يقولوا ان نفي الظلم عمن لم يذنب دليل على انه ان عذبهم كان ظلما وهو عين مذهبنا والجواب انا وان قلنا انه تعالى وان عذبهم لم يكن ظالما فانه لم يتصرف في ملك غيره لكنه تعالى لا يفعل ذلك لكرمه ولطفه مبالغة فنفي الظلم اثبات الكرم (وأما الجنة فان الله عز وجل ينشئ لها خلقا) لم تعمل خيرا حتى تمتلئ فالثواب ليس موقوفا على العمل وفي حديث انس عند مسلم مرفوعا يبقى من الجنة ماشاء الله ثم ينشئ الله لها خلقا مما يشاء وفي رواية له ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة * (وسبح) ولغير ابي ذر فسبح بالفاء والموافق للتنزيل الاول (بحمد ربك) أي نزهه واحمده حيث وفقك لتسبيحه فالمفعول محذوف للعلم به أي نزه الله بحمد ربك أي متلبسا او مقترنا بحمد ربك واعاد الامر بالتسبيح في قوله ومن الليل فسبحه للتأكيد أو الاول بمعنى الصلاة والثاني بمعنى التنزيه والذكر (قبل طلوع الشمس) صلاة الصبح (وقبل الغروب) العصر وقيل قبل طلوع الصبح وقبل الغروب الظهر والعصر ومن الليل العشاآن والتهجد * وبه قال (حدثنا اسحاق بن ابراهيم) بن راهويه (عن جرير) هو ابن عبد الحميد (عن اسماعيل) بن أبي خالد البجلي الكوفي (عن قيس بن أبي حازم) بالحاء المهملة والزاي البجلي (عن جرير بن عبد الله) البجلي رضي الله عنه أنه (قال كنا جلوسا ليلة مع النبي صلى الله عليه وسلم فنظر الى القمر ليلة أربع عشرة) بسكون الشين (فقال انكم سترون ربكم) عز وجل (كما ترون هذا) القمر رؤية محققة لا تشكون فيها و (لا تضامون في رؤيته) بضم الفوقية وفتح الضاد المعجمة وتخفيف الميم لا ينالكم ضيم في رؤيته تعب او ظلم فيراه بعضكم دون بعض بأن يدفعه عن الرؤية ويستأثر بها بل تشتركون في رؤيته فهو تشبيه للرؤية بالرؤية لا المرئي بالمرئي (فان استطعتم أن لا تغلبوا) بضم اوله وفتح ثالثه بالاستعداد بقطع اسباب الغلبة المنافية للاستطاعة كالنوم المانع (عن) وللحموي والمستملي على (صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا) عدم المغلوبية التي لازمها الصلاة كأنه قال صلوا في هذين الوقتين (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (وسبح) بالواو كالتنزيل ولابي ذر فسبح (بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب) وفضيلة الوقتين معروفة اذ فيهما ارتفاع الاعمال مع ما يشعر به سياق الحديث من النظر الى وجه الله تعالى للمحافظ عليهما * والحديث قد مر في باب فضل صلاة العصر من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس واسمه عبد الرحمن قال (حدثنا ورقاء) بفتح الواو وسكون الراء وبالقاف ممدود مهموز ابن عمر اليشكري (عن ابن أبي نجيح) عبد الله واسم أبي نجيح يسار بالسين المهملة المخففة بعد التحتية المكي (عن مجاهد) هو ابن جبر أنه قال (قال ابن عباس امره) عليه الصلاة والسلام ربه تعالى (أن يسبح) ينزه ربه

عزوجل" (فى أدبار الصلوات كلها يعنى قوله وادبار السجود) وقيل أدبار السجود النوافل بعد المكتوبات وقيل الوتر بعد العشاء

* (والذاريات) *

مكية وآيها ستون ولابى ذر سورة والذاريات بسم الله الرحمن الرحيم سقطت البسملة لغير أبي ذر * (قال على عليه السلام) كذا فى الفرع كاصله ككثير من النسخ وهو وان كان معناه صحيحا لكن ينبغى أن يساوى بين الصحابة فى ذلك اذ هو من باب التعظيم والشيخان وعثمان اولى بذلك منه فالاولى الترضى فقد قال الجوينى" السلام كالصلاة فلا يستعمل فى الغائب ولا يفرد به غير الانبياء وسواء فى هذا الاحياء والاموات وأما الحاضر فيخاطب به انتهى * (الذاريات الرياح) التى تذروا التراب ذروا وهذا وصله الفريابى" وسقط لغير أبى ذر لفظ الذاريات وقيل الذاريات النساء الولود فانهن يذرين الاولاد * (وقال غيره) غير على" (تذروه) فى قوله تعالى تذروه الرياح بالكهف معناه (تفرقه) ذكره شاهد السابقة * (وفى انفسكم) نسق على فى الارض فهو خبر عن آيات أيضا والتقدير وفى الارض وفى انفسكم آيات (افلا تبصرون) قال الفراء (تأكل وتشرب فى مدخل واحد) الفم (ويخرج من موضعين) القبل والدبر * (فراغ) أى (فرجع) قاله الفراء أيضا وقيل ذهب فى خفية من ضيفه فان من ادب المضيف أن يخفى امره وأن يبادره بالقرى من غير أن يشعر به الضيف حذرا من أن يكفه ويعذره * (فصكت) أى (فجمعت) ولابى ذر جمعت (اصابعها فضربت به) بما جمعت (جبهتها) فعل المتعجب وهى عادة النساء اذا انكرن شيأ وقيل وجدت حرارة دم الحيض فضربت وجهها من الحياء وسقط به لغير المستملى * (والرميم نبات الارض اذا يبس وديس) بكسر الدال من الدوس وهو وطء الشئ بالاقدام والقوائم حتى يتفتت ومعنى الآية ماتترك من شئ أتت عليه من انفسهم واموالهم وأنعامهم الا جعلته كالشئ الهالك البالى * (لموسعون أى لذو وسعة) بخلقنا قاله الفراء وقال غيره لقادرون من الوسع بمعنى الطاقة كقولك مافى وسعى كذا أى مافى طاقتى وقوتى (وكذلك) قوله تعالى (على الموسع قدره يعنى القوى) قاله الفراء أيضا * (زوجين) ولابى الوقت خلقنا زوجين نوعين وصنفين مختلفين (الذكر والانثى) من جميع الحيوان (و) كذا (اختلاف الالوان) كما فى قوله تعالى واختلاف ألسنتكم والوانكم اذ لو تشاكلت وكانت نوعا واحدا لوقع التجاهل والالتباس وكذا اختلاف الطعوم (حلو وحامض فهما) لما بينهما من الضدية كالذكر والانثى (زوجان) كالسماء والارض والنور والظلمة والايمان والكفر والسعادة والشقاوة والحق والباطل * (ففروا الى الله) أى (من الله اليه) ولابى الوقت معناه اليه يريد من معصيته الى طاعته اومن عذابه الى رحمته اومن عقابه بالايمان والتوحيد * (الا ليعبدون) ولابى ذر وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون أى (ما خلقت اهل السعادة من اهل الفريقين الجن والانس (الا ليوحدون) فجعل العام مرادا به الخصوص لانه لو حمل على ظاهره لوقع التنافى بين العلة والمعلول لوجود من لا يعبده كقولك هذا القلم بريته للكتابة ثم قد تكتب به وقد لا تكتب وزاد زيد بن اسلم وما خلقت الاشقياء منهم الا ليعصون (وقال بعضهم) ذاهبا الى حمل الآية على العموم (خلقهم ليفعلوا) التوحيد خلق تكليف واختيار أى ليأمرهم بذلك (ففعل بعض) بتوفيقه له (وترك بعض) بخذلانه له وطرده فكل ميسر لما خلق له أو المعنى ليطيعون وينقادوا القضائى فكل مخلوق من الجن والانس خاضع لقضاء الله تعالى متذلل لمشيئته لا يملك لنفسه خروجا عما خلق عليه ولم يذكر الملائكة لان الآية سيقت لبيان قبح ما يفعله الكفرة من ترك ما خلقوا له وهذا خاص بالثقلين اولان الملائكة مندرجون فى الجن لاستتارهم (وليس فيه حجة لاهل القدر) المعتزلة على أن ارادة الله لا تتعلق الا بالخير وأما الشر فليس مرادا له لانه لا يلزم من كون الشئ معللا بشئ أن يكون ذلك الشئ مرادا وأن لا يكون غيره مرادا وكذا لا حجة لهم فى هذه الآية على أن افعال العباد معللة بالاغراض اذ لا يلزم من وقوع التعليل فى موضع وجوب التعليل فى كل موضع ونحن نقول بجواز التعليل لا بوجوبه اوأن اللام قد تثبت لغير الغرض كقوله تعالى أقم الصلاة لدلوك الشمس وقوله فطلقوهن لعدتهن ومعناه المقارنة فالمعنى هنا قرنت الخلق بالعبادة أى خلقتهم وفرضت عليهم العبادة وكذا لا حجة لهم فيها على أن افعال العباد مخلوقة لهم لاسناد العبادة اليهم لان الاسناد انما هو من جهة الكسب * (والذنوب) فى قوله تعالى فان للذين ظلموا ذنوبا لغة (الدلو العظيم) وقال الفراء العظيمة (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى" (ذنوبا سبيلا) وهذا مؤخر بعد تاليه

عند غير أبي ذر وفي نسخة سجلا بفتح السين المهملة وسكون الجيم وزاد الفريابي عنه فقال سجلا من العذاب مثل عذاب أصحابهم وقال أبو عبيدة الذنوب النصيب والذنوب والسجل أقل ملأ من الدلو * (صرة) بالرفع لابي ذر أي (صيحة) ولغيره بجرهما وهو موافق للتلاوة * (العقيم) هي (التي لا تلد) ولابي الوقت تلقح شيأ كذا في الفرع وأصله بفتح التاء والقاف وقال في الفتح وزاد أبو ذر ولا تلقح شيأ * (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما كما ذكره في بدء الخلق (والحبك) في قوله تعالى والسماء ذات الحبك هو (استواؤها وحسنها) وقال سعيد ابن جبير ذات الزينة أي المزينة بزينة الكواكب قال الحسن حبكت بالنجوم وقال الضحاك ذات الطرائق والمراد اما الطرائق المحسوسة التي هي مسير الكواكب او المعقولة التي يسلكها النظار ويتوصل بها الى المعارف * (في غمرة) ولابي ذر غمرتهم والاول هو الموافق للتلاوة هنا * (في ضلالتهم يتمادون) قاله ابن عباس فيما وصله ابن أبي حاتم (وقال غيره) غير ابن عباس (تواصوا) أي (تواطؤا) والهمزة التي حذفها المؤلف للاستفهام التوبيخي والضمير في به يعود على القول المدلول عليه بقالوا أي اتواصى الاولون والآخرون بهذا القول المتضمن لساحر أو مجنون والمعنى كيف اتفقوا على قول واحد كأنهم تواطؤا عليه * (وقال غيره) أي غير ابن عباس (مسومة) أي (معلمة من السيما) بكسر السين المهملة وسكون التحتية مقصورا وهي العلامة وسقط لابي ذر تواصوا تواطؤا وقال (قتل الانسان لعن) كذا في الفرع كاصله وآل ملك والناصرية وفي غيرها قتل الخراصون لعنوا والخراصون الكذابون ولم يذكر المؤلف حديثا مرفوعا هنا والظاهر أنه لم يجده على شرطه نعم قال في الفتح يدخل حديث ابن مسعود أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم اني أنا الرزاق ذو القوة المتين أخرجه أحمد والنسائي وقال الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان

* (سورة والطور) *

مكية وآيها ثمان أو تسع واربعون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لغير أبي ذر لفظ سورة والبسملة * (وقال قتادة) فيما وصله البخاري في خلق أفعال العباد (مسطور) أي (مكتوب) والمراد القرآن او ما كتبه الله في اللوح المحفوظ أو في قلوب أوليائه من المعارف والحكم وسقط قول قتادة هذا لابي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابي (الطور الجبل بالسريانية) وهو طور سينين جبل بمدين سمع فيه موسى كلام الله عز وجل * (رق منشور) أي (صحيفة) وتنكيرهما للتعظيم والاشعار بأنهما ليسا من المتعارف فيما بين الناس * (والسقف المرفوع) هو (سماء) وسقط هذا لابي ذر * (والمسجور الموقد) بالجر فيهما لغير أبي ذر واسقاط واو والمسجور أي المحمى بمنزلة التنور المسجور وقيل المملوء واختاره ابن جرير ووجهه بانه ليس موقدا اليوم فهو مملوء ولابي ذر عن الحموي والمستملي الموقر بالراء بدل الدال والاول هو الصواب وبرفعه كسابقه * (وقال الحسن) البصري فيما وصله الطبري (تسجر) البحار (حتى يذهب ماؤها فلا يبقى فيها قطرة) وهذا يكون يوم القيامة * (وقال مجاهد) مما سبق في الحجرات (ألتناهم نقصنا) وسقط هذا لابي ذر * (وقال غيره) غير مجاهد (تمور) أي (تدور) وقال أبو عبيدة تكفأ وأنشد الاعشى

كأن مشيتها من بيت جارتها * مور السحابة لاريث ولا عجل

(أحلامهم) هي (العقول) فالعقل يضبط المرء فيصير كالبعير المعقول وبالاحتلام الذي هو البلوغ يصير الانسان مكلفا وبه يكمل العقل * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبري (البر) أي (اللطيف) قال في الفتح هذا ساقط لابي ذر والذي في اليونينية وفرعها علامة أبي ذر مع كتابة الى على قوله البر وعلى قوله اللطيف لا * (كسفا) بسكون السين أي (قطعا) بكسر القاف وسكون الطاء وقال البرماوي وغيره هذا على قراءة فتح السين كقربة وقرب ومن قرأه بالسكون على التوحيد فجمعه اكساف وكسوف انتهى وقيل ان الفتح قراءة شاذة وانكرها بعضهم وأثبتها أبو البقاء وقد قال أبو عبيدة الكسف جمع كسفة مثل السدر جمع سدرة * (المنون) هو (الموت) فعول من منه اذا قطعه * (وقال غيره) غير ابن عباس (يتنازعون) أي (يتعاطون) هم وجلساؤهم بتجاذب وتجاذبهم تجاذب ملاعبة لا تجاذب منازعة وفيه نوع لذة * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل) يتيم عروة (عن عروة) بن الزبير (عن زينب ابنة) ولابي ذر بنت (أبي سلمة عن أم سلمة) أم المؤمنين أنها (قالت شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أني أشتكي) أي اني كنت مريضة لا أقدر على الطواف ماشية (فقال) لي عليه الصلاة والسلام (طوفي من وراء الناس وأنت راكبة فطفت ورسول الله

صلى الله عليه وسلم يصلى) الصبح (الى جنب البيت) الحرام (يقرأ بالطور وكتاب مسطور) * وهذا الحديث سبق في الحج * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال حدثونى) اصحابى (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن محمد بن جبير بن مطعم) القرشى النوفلى (عن أبيه رضى الله عنه) أنه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى المغرب بالطور فلما بلغ هذه الآية ام خلقوا من غير شئ) خلقهم فوجدوا بلا خالق (ام هم الخالقون) لانفسهم وذلك باطل (ام خلقوا السموات والارض بل لا يوقنون) بأنهم خلقوا أى هم معترفون وهو معنى قوله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله أو لا يوقنون بان الله خالق واحد (ام عندهم خزائن ربك) خزائن رزق ربك (ام هم المسيطرون) المتسلطون على الاشياء يدبرونها كيف شاؤا (كاد قلبى أن يطير) مما تضمنته من بليغ الحجة وفيه وقوع خبر كاد مقرونا بأن فى غير الضرورة قال ابن مالك وقد خفى ذلك على بعض النحويين والصحيح جوازه الا أن وقوعه غير مقرون بأن اكثر واشهر من وقوعه بها انتهى ولابى ذر قال كاد قلبى يطير فزاد قال واسقط أن (قال سفيان) بن عيينة (فأما انا فانما سمعت الزهرى يحدث عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه) أنه قال (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فى المغرب بالطور لم) ولابى ذر ولم (اسمعه) أى ولم اسمع الزهرى (زاد الذى قالوا لى) يعنى قوله فلما بلغ الى آخره وقد كان جبير بن مطعم قدم على النبى صلى الله عليه وسلم بعد وقعة بدر فى فداء الاسارى وكان اذ ذاك مشركا وكان سماعه هذه الآية من هذه السورة من جملة ما حمله على الدخول فى الاسلام بعد

(سورة والنجم)

مكية وآيها احدى أو اثنتان وستون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبى ذر * (وقال مجاهد ذو مرة) أى (ذو قوة) فى خلقه وزاد الفريابى عنه جبريل وقال ابن عباس منظر حسن فان قلت قد علم كونه ذا قوة بقوله شديد القوى فكيف يفسر ذو مرة بقوة أجيب بأن ذو مرة بدل من شديد القوى لا وصف له أو المراد بالاول قوته فى العلم وبالثانى قوة جسده فقدم العلمية على الجسدية * (قاب قوسين) أى (حيث الوتر من القوس) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى أيضا وفيه مضافان محذوفان أى فكان مقدار مسافة قربه عليه الصلاة والسلام منه تعالى مثل مقدار مسافة قاب وهذا ساقط لابى ذر * (ضيزى) قال مجاهد فيما وصله الفريابى أيضا (عوجاء) وقال الحسن غير معتدلة وقيل جائرة حيث جعلتم له البنات التى تستنكفون عنهن وهى فعلى بضم الفاء من الضيز وهو الجور لانه ليس فى كلام العرب فعلى بكسر الفاء صفة وانما كسرت محافظة على تصحيح الياء كبيض والا فلو بقيت الضمة انقلبت الياء واوا وفى نسخة حدباء * (واكدى) أى (قطع عطاءه) قال

فأعطى قليلا ثم اكدى عطاءه * ومن يبذل المعروف فى الناس يحمد

وهو من قولهم اكدى الحافر اذا بلغ الكدية وهى الصخرة الصلبة فترك الحفر * (رب الشعرى) قال مجاهد فيما وصله الفريابى (هو) أى الشعرى (مرزم الجوزاء) بكسر الميم الاولى وهى العبور وقال السفاقسى وهى الهنعة عبدها ابو كبشة وخالف قريشا فى عبادة الاوثان * (الذى وفى) أى (وفى ما فرض عليه) وقال الحسن عمل ما أمر به وبلغ رسالات ربه الى خلقه وقيل قيامه بذبح ابنه * (ازفت الآزفة) أى (اقتربت الساعة) التى كل يوم تزداد قربا فهى كائنة قريبة وزادت فى القرب وهذا ساقط لابى ذر * (سامدون) قال مجاهد هى (البرطمة) بالموحدة المفتوحة والراء الساكنة والطاء المهملة والميم المفتوحتين ولابى ذر عن الكشميهنى البرطنة بالنون بدل الميم الغناء فكانوا اذا سمعوا القرآن تغنوا ولعبوا وقيل السامد اللاهى وقيل الهائم (وقال عكرمة يغنون بالحميرية) باللغة الحميرية يقولون يا جارية اسمدى لنا أى غنى * (وقال ابراهيم) النخعى فيما وصله سعيد بن منصور فى قوله تعالى (افتمارونه) أى (افتجادلونه) من المراء وهو المجادلة (ومن قرأ افتمرونه) بفتح التاء وسكون الميم من غير ألف وهم حمزة والكسائى ويعقوب وخلف (يعنى افتجحدونه) ولابى ذر عن الحموى أفتجحدون بحذف الضمير من مراه حقه اذا جحده وقيل أفتغلبونه فى المراء من ماريته فمريته * (ما زاغ) ولابى ذر وقال ما زاغ (البصر) أى (بصر محمد صلى الله عليه وسلم) عما رآه تلك الليلة (وما طغى) أى (ولا) ولابى ذر عن الكشميهنى وما (جاوز ما رأى) بل اثبته اثباتا صحيحا مستيقنا أو ما عدل عن رؤية العجائب التى أمر برؤيتها وما جاوزها (فتماروا) فى سورة القمر (كذبوا) ويحتمل وقوع ذلك هنا من ناسخ * (وقال الحسن) البصرى فيما وصله عبد الرزاق (اذا

هوى)

هوى) في قوله تعالى والنجم اذا هوى أي (غاب) أو انتثر يوم القيامة أو انقض أو طلع والنجم الثريا * (وقال ابن عباس) فيما وصله الفريابي في قوله تعالى (اغنى واقنى) أي (أعطى فأرضى) وقال مجاهد أقنى أرضى بما أعطى وقنع قال الراغب وتحقيقه أنه جعل له قنية من الرضى * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى الختي بالخاء المعجمة والفوقية المشددة قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح بن فليح الرؤاسي براء مضمومة فهمزة مفتوحة فمهملة الكوفي (عن اسماعيل بن أبي خالد) الاحمسي مولاهم البجلي (عن عامر) الشعبي (عن مسروق) هو ابن الاجدع الهمداني أنه قال (قلت لعائشة رضى الله عنها يا أمتاه) بضم الهمزة وتشديد الميم وبعد الفوقية ألف فهاء ساكنة قال في الفتح والاصل ياأم والهاء للسكت فاضيف اليها ألف الاستغاثة فابدلت تاء ثم زيدت هاء السكت بعد الالف (هل رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه) ليلة الاسراء (فقالت لقد قف) بفتح القاف وتشديد الفاء أي قام (شعري) فزعا (مما قلت) هيبة من الله واستحالة لوقوع ذلك في الدنيا وليس هو انكارا منها لجواز الرؤية مطلقا كقول المعتزلة ولابي ذر مما قلته (أين أنت من ثلاث) أي كيف يغيب فهمك عن ثلاث (من حدثكهن فقد كذب) في حديثه (من حدثك أن محمدا صلى الله عليه وسلم رأى ربه) ليلة المعراج (فقد كذب) وعند مسلم فقد أعظم على الله الفرية (ثم قرأت) مستدلة لذلك بطريق الاستنباط (لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير) وفي مسلم أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى ولقد رآه نزلة اخرى فقال انما هو جبريل وعند ابن مردويه أنها قالت يارسول الله هل رأيت ربك فقال لا انما رأيت جبريل منهبطا واحتجاجها بالآية خالفها فيه ابن عباس ففي الترمذي عن عكرمة عنه قال رأى محمد ربه قلت أليس يقول الله لا تدركه الابصار قال ويحك ذاك اذا تجلى بنوره الذي هو نوره وقد رأى ربه مرتين فالمنفي في الآية احاطة الابصار لا مجرد الرؤية بل في تخصيص الاحاطة بالنفي ما يدل على الرؤية أو يشعر بها كما تقول لا تحيط به الافهام واصل المعرفة حاصل ثم استدلت أيضا بقوله تعالى (وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحيا او من وراء حجاب) واجيب بأن هذه الآية لا تدل على نفي الرؤية مطلقا بل على أن البشر لا يرى الله في حال التكلم فنفي الرؤية مقيد بهذه الحالة دون غيرها (ومن حدثك انه) صلى الله عليه وسلم (يعلم ما في غد فقد كذب ثم قرأت وما تدري نفس ماذا تكسب غدا) أي تعمل (ومن حدثك انه) صلى الله عليه وسلم (كتم) شيأ مما أمر بتبليغه ولابي ذر أنه قد كتم (فقد كذب ثم قرأت يا أيها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك الآية ولكنه) عليه السلام ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولكن (رأى جبريل عليه السلام في صورته) له ستمائة جناح (مرتين) مرة بالارض في الافق الاعلى ومرة في السماء عند سدرة المنتهى * وهذا الحديث أخرجه في التفسير والتوحيد مقطعا ومسلم في الايمان والترمذي والنسائي في التفسير

* هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (فكان قاب قوسين او أدنى) أي (حيث الوتر من القوس) والدنو من الله لا حد له قال القشيري في مفاتيح الحجج أخبر الله بقوله فكان قاب قوسين أو أدنى أنه صلى الله عليه وسلم بلغ من الرتبة والمنزلة القدر الاعلى مما لا يفهمه الخلق ولغير أبي ذر قوله تعالى قاب قوسين أو أدنى واسقاط ما بعده ولفظ باب * وبه قال (حدثنا ابو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا الشيباني) بالشين المعجمة سليمان بن أبي سليمان فيروز الكوفي (قال سمعت زرا) بكسر الزاي وتشديد الراء ابن حبيش (عن عبد الله) بن مسعود في قوله (فكان قاب قوسين أو أدنى) أي أقرب (فأوحى الى عبده ما أوحى قال) زر (حدثنا ابن مسعود) عبد الله (أنه) صلى الله عليه وسلم (رأى جبريل له ستمائة جناح) أي مرتين كما سبق وفي سائرها على صورة دحية الكلبي وغيره لان في الملك قوة يتشكل بها في أي صورة أراد * (باب قوله تعالى فأوحى الى عبده ما أوحى) اي جبريل أوحى الى عبد الله محمد صلى الله عليه وسلم ما أوحى جبريل وفيه تفخيم للموحى به أو الله اليه وقيل الضمائر كلها لله قال جعفر بن محمد فيما رواه السلمي فأوحى الى عبده قال بلا واسطة فيما بينه وبينه سرا الى قلبه لا يعلم به أحد سواه انتهى وسقط الباب ولاحقه لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا طلق ابن غنام) بفتح الطاء المهملة وسكون اللام وبعدها قاف وغنام بفتح المعجمة وتشديد النون النخعي قال (حدثنا زائدة) بن قدامة الكوفي (عن الشيباني) سليمان أنه (قال سألت زرا) هو ابن حبيش (عن قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى الى عبده ما أوحى قال اخبرنا عبد الله) بن مسعود (أن محمدا صلى الله عليه وسلم رأى جبريل) ولابي ذر أنه محمد رأى جبريل صلى الله عليه وسلم (له ستمائة جناح) وزاد النسائي

يتنا ثر منها تهاويل من الدر والياقوت وهذا الذى ذهب اليه ابن مسعود هومذهب عائشة * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله (لقد رأى) والله لقد رأى محمد (من آيات ربه الكبرى) الكبرى من آياته أو الكبرى للآيات صفة للآيات والمفعول محذوف أى شيأ من آيات ربه وسقط لغير أبى ذر لفظ باب ومابعده وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة بعدها تحتية ساكنة فمهملة ابن عقبة بن محمد السوائى قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثورى (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس بن عبد الله بن مالك النخعى الكوفى ولد فى حياته صلى الله عليه وسلم (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه لقد رأى من آيات ربه الكبرى قال رأى) عليه السلام (رفرفا اخضر قد سد الافق) وعند النساءى والحاكم عن ابن مسعود قال أبصر نبى الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام على رفرف قد ملأ ما بين السماء والارض قال البيهقى فالرفرف جبريل عليه السلام على صورته على رفرف والرفرف البساط وعن ابن عباس فيما رواه القرطبى فى قوله دنا فتدلى أنه على التقديم والتأخير أى تدلى الرفرف لمحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج فجلس عليه ثم رفع فدنا من ربه قال فارقنى جبريل وانقطعت عنى الاصوات وسمعت كلام ربى فعلى هذا الرفرف مايجلس عليه كالبساط ونحوه واصل الرفرف ما كان من الديباج رقيقا حسن الصنعة ثم اشتهر استعماله فى الستر * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (افرأيتم اللات والعزى) اللات صنم لثقيف بالطائف اولقريش بنخلة والعزى سمرة لغطفان كانوا يعبدونها * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدى بالفاء وسقط لابى ذر ابن ابراهيم قال (حدثنا ابو الاشهب) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وبعد الهاء المفتوحة موحدة جعفر بن حيان العطاردى البصرى قال (حدثنا ابو الجوزاء) أوس ابن عبد الله الربعى بفتح الراء والموحدة بعدها عين مهملة (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه قال (فى قوله تعالى (اللات والعزى كان اللات رجلا يلت سويق الحاج) قيل هذا التفسير على قراءة رويس بتشديد التاء أما على قراءة من خففها فلا يلائمها واجيب باحتمال أن يكون اصله التشديد وخفف لكثرة الاستعمال وكان الكسائى يقف عليها بالهاء وقيل ان اسم الرجل عمرو بن لحى وقيل صرمة بن غنم وكان يلت السمن والسويق عند صخرة و يطعمه الحاج فلما مات عبدوا ذلك الحجر الذى كان عنده اجلالا لذلك الرجل وسموه باسمه وعند ابن أبى حاتم عن ابن عباس كان يلت السويق على الحجر فلا يشرب احد منه الا سمن فعبدوه وسقط لغير أبى ذر فى قوله * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (اخبرنا هشام بن يوسف) الصنعانى قال (اخبرنا معمر) بعين ساكنة بين فتحتين ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن حميد بن عبد الرحمن) بن عوف الزهرى (عن أبى هريرة رضى الله عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف) بغير الله (فقال فى حلفه) بفتح المهملة وكسر اللام يمينه (واللات والعزى) كيمين المشركين (فليقل) متداركا لنفسه (لا اله الا الله) المبرئ من الشرك فانه قد ضاهى بحلفه بذلك الكفار حيث اشركهما بالله فى التعظيم اذ الحلف يقتضى تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالى فلا يضاهى به مخلوقه قال ابن العربى من حلف بهما جادا فهو كافر ومن قال جاهلا أو ذاهلا يقول كلمة التوحيد تكفر عنه وترد قلبه عن السهو الى الذكر ولسانه الى الحق وتنفى عنه ماجرى به من اللغو (ومن قال لصاحبه تعالى) بفتح اللام (اقامرك) بالجزم جواب الامر (فليتصدق) أى بشئ كما فى مسلم ليكفر عنه ما اكتسبه من اثم دعائه صاحبه الى معصية القمار المحرم بالاتفاق وقرن القمار بذكر الحلف باللات والعزى لكونهما من فعل الجاهلية * وهذا الحديث اخرجه أيضا فى النذور والادب والاستئذان ومسلم وابو داود والترمذى فى الايمان والنذور وابن ماجه فى الكفارات * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (ومناة الثالثة الاخرى) صفة لمناة وقال ابو البقاء الاخرى توكيد لان الثالثة لا تكون الاخرى وقال الزمخشرى والاخرى ذم وهى المتأخرة الوضيعة المقدار كقوله وقالت اخراهم لاولاهم أى ضعفاؤهم لاشرافهم ويجوز أن تكون الاولية والتقدم عندهم للات والعزى انتهى قال صاحب الدر وفيه نظر لان الاخرى انما تدل على الغيرية وليس فيها تعرض لمدح ولا ذم فان جاء شئ فلقرينة خارجية وقيل الاخرى صفة للعزى لان الثانية اخرى بالنسبة الى الاولى وقال فى الانوار الثالثة الاخرى صفتان للتأكيد كقوله يطير بجناحيه ومعنى الا ية هل رأيتم هذه الاصنام حق الرؤية فان رأيتموها علمتم أنها لا تصلح للالوهية والمقصود ابطال الشركاء واثبات التوحيد * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير المكى قال (حدثنا سفيان)

ابن عيينة قال (حدثنا الزهرى) محمد بن مسلم (سمعت عروة) بن الزبير بن العوام يقول (قلت لعائشة رضى الله عنها فقالت) فيه حذف ذكره فى باب ان الصفا والمروة من البقرة بلفظ قلت لعائشة وأنا يومئذ حديث السن ارأيت قول الله ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما فما ارى على أحد شيأ أن لا يطوف بهما فقالت (انما كان من أهل) احرم (بمناة) بالموحدة باسمها أو عندها ولابى ذر لمناة مجرورا بالفتحة لانه لا ينصرف وهو باللام لاجلها (الطاغية) بالجر بالكسرة صفة لمناة باعتبار طغيان عبدتها او مضاف اليها والمعنى احرم باسم مناة القوم الطاغية (التى بالمشلل) بضم الميم وفتح المعجمة وفتح اللام الاولى مشددة أى مناة الكائنة بالمشلل (لا يطوفون بين الصفا والمروة) تعظيما لصنمهم مناة حيث لم يكن فى المسعى وكان فيه صنما لغيرهم اساف ونائلة (فأنزل الله تعالى) ردا (ان الصفا والمروة من شعائر الله فطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون) معه بهما (قال سفيان) بن عيينة (مناة) كائن (بالمشلل) موضع (من قديد) بضم القاف مصغرا من ناحية البحر وهو الجبل الذى يهبط اليها منه (وقال عبد الرحمن بن خالد) الفهمى بالفاء المصرى امير ها لهشام مما وصله الذهلى والطحاوى (عن ابن شهاب) الزهرى انه قال (قال عروة) بن الزبير (قالت عائشة رضى الله عنها (نزلت) آية ان الصفا (فى الانصار) الاوس والخزرج (كانوا هم وغسان) قال الجوهرى اسم قبيلة (قبل أن يسلموا يهلون) يحرمون (لمناة مثله) أى مثل حديث ابن عيينة (وقال معمر) بفتحتين بينهما مهملة ساكنة ابن راشد مما وصله الطبرى (عن الزهرى عن عروة عن عائشة) انها قالت (كان رجال من الانصار ممن كان يهل لمناة ومناة صنم) كائن (بين مكة والمدينة) وكان لخزاعة وهذيل وسمى بذلك لان دم الذبائح كان يمنى عندها أى يذبح (قالوا يا نبى الله كنا لا نطوف بين الصفا والمروة تعظيما لمناة) حيث لم يكن بينهما (نحوه) أى نحو الحديث السابق * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله (فاسجدوا لله واعبدوا) أى واعبدوه دون الآلهة وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا أبو معمر) عبد الله بن عمرو المنقرى المقعد البصرى قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد قال (حدثنا ايوب) السختيانى (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال سجد النبى صلى الله عليه وسلم بالنجم وسجد معه المسلمون) لله (والمشركون) لانها اول سجدة نزلت فأرادوا معارضة المسلمين بالسجود لمعبودهم وأما قول من قال ان ذلك وقع منهم بلا قصد فمعارض بما زاده ابن مسعود من أن الذى استثناه منهم اخذ كفا من حصى فوضع جبهته عليه فان ذلك ظاهر فى القصد وكذا قول انهم خافوا فى ذلك المجلس من مخالفتهم لان المسلمين حينئذ هم الذين كانوا خائفين من المشركين لا العكس والظاهر أن سبب سجودهم ما أخرجه ابن أبى حاتم والطبرى وابن المنذر من طرق عن شعبة عن أبى بشر عن ابن جبير عن ابن عباس قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة والنجم فلما بلغ أفرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى ألقى الشيطان فى امنيته أى تلاوته تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترتجى فقال المشركون ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم فسجد وسجدوا فنزلت آية وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبى الا اذا تمنى الآية وقد روى من طرق ضعيفة ومنقطعة لكن كثرة الطرق تدل على أن لها اصلا مع أن لها طريقين مرسلين رجالهما على شرط الصحيح يحتج بهما من يحتج بالمرسل وكذا من لا يحتج به لاعتضاد بعضها ببعض وحينئذ فتعين تأويل ما ذكر وأحسن ما قيل ان الشيطان قال ذلك محاكيا نغمة النبى صلى الله عليه وسلم عند ما سكت صلى الله عليه وسلم بحيث سمعه من دنا اليه فظنها من قوله صلى الله عليه وسلم وأشاعها ويؤيده تفسير ابن عباس تمنى بتلا وأما قول الكرمانى وما قيل ان ذلك كان سببا لسجودهم لا صحة له عقلا ولا نقلا فهو مبنى على القول ببطلان القصة من اصلها وأنها موضوعة وقد سبق ما فى ذلك والله الموفق (و) سجد معه (الجن والانس) ذكر الجن والانس بعد المسلمين الصادق بهما ليدفع توهم اختصاصه بالانس (تابعه) أى تابع عبد الوارث (ابن طهمان) بفتح المهملة وسكون الهاء ولابى ذر ابراهيم بن طهمان فيما وصله الاسماعيلى (عن ايوب) السختيانى (ولم يذكر ابن علية) بضم العين المهملة وفتح اللام والتحتية المشددة اسماعيل فى تحديثه عن ايوب (ابن عباس) بل ارسله ولا يقدح ذلك فى الحديث لاتفاق عبد الوارث وابن طهمان على وصله وهما ثقتان * وسبق الحديث فى ابواب السجود فى باب سجود المسلمين مع المشركين * وبه قال (حدثنا نصر بن على) بالصاد المهملة الجهضمى البصرى قال (اخبرنى) بالافراد ولابى ذر أخبرنا (أبو أحمد) محمد بن عبد الله (يعنى الزبيرى) بضم

الزاى وفتح الموحدة قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (اسرائيل) بن يونس (عن) جده (أبى اسحاق) عمرو السبيعى (عن الاسود بن يزيد) بن قيس النخعى خال ابراهيم النخعى (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) انه (قال اول سورة انزلت فيها سجدة والنجم قال) ابن مسعود (فسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم) بعد فراغه من قراءتها (وسجد) معه (من خلفه الا رجلا رأيته آخذ كفا من تراب فسجد عليه) وفى رواية شعبة فى ابواب السجود فرفعه الى وجهه فقال يكفينى هذا (فرأيته بعد ذلك قتل كافرا) ببدر (وهو امية بن خلف) وعند ابن سعد أنه الوليد بن المغيرة وقيل سعد بن العاص بن امية وقيل غير ذلك والمعتمد الاول وعند النسائى باسناد صحيح أنه المطلب بن أبى وداعة وانه أبى أن يسجد وانه كان قبل أن يسلم فلما اسلم قال فلا ادع السجود فيها ابدا فتعيين ابن مسعود محمول على ما اطلع عليه

* (سورة اقتربت الساعة) *

مكية وآيها خمس وخمسون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة ولفظ سورة لغير أبى ذر * (قال) ولابى ذر وقال (مجاهد) مما وصله الفريابى (مستمر) أى (ذاهب) سوف يذهب ويبطل من قولهم مر الشئ واستمر اذا ذهب وقيل مطرد قال فى الانوار وهو يدل على انهم رأوا قبله آيات اخرى مترادفة ومعجزات متتابعة حتى قالوا ذلك * (مزدجر) قال مجاهد فيما وصله الفريابى أيضا (متناهى) بصيغة الفاعل أى نهاية وغاية فى الزجر لا مزيد عليها والدال بدل من تاء الافتعال واصله مزتجر قلبت التاء دالا لان تاء الافتعال تقلب دالا بعد الزاى لان الزاى حرف مجهور والتاء مهموس فأبدلوها الى حرف مجهور قريب من التاء وهو الدال (وازدجر) قال مجاهد (فاستطير جنونا) فيكون من مقولهم أى ازدجرته الجن وذهبت بلبه أو هو من كلام الله تعالى اخبر عنه انه زجر عن التبليغ بانواع الاذاية * (دسر) قال مجاهد (اضلاع السفينة) وقيل المسامير وقيل الخيوط التى تشد بها السفن وقيل صدرها * (لمن كان كفر تقول كفر) مبنيا للمفعول من كفران النعمة (له) لنوح (جزاء من الله) اى فعلنا بنوح وبهم ما فعلنا من فتح ابواب السماء وما بعده من التفجير ونحوه جزاء من الله بما كانوا صنعوا بنوح واصحابه وقيل المعنى فعلنا به وبهم من انجاء نوح واغراق قومه ثوابا لمن كفر به وجحد أمره وهو نوح عليه السلام * (محتضر) يعنى قوم صالح (يحضرون الماء) يوم غب الابل فيشربون ويحضرون اللبن يوم ورودها فيحتلبون * (وقال ابن جبير) سعيد فيما وصله ابن المنذر (مهطعين النسلان) بفتح النون والسين المهملة هو تفسير للاهطاع الدال عليه مهطعين والنسلان هو (الخبب) بالمعجمة والموحدتين المفتوحة اولاهما ضرب من العدو (السراع) بكسر المهملة تأكيد له وقيل الاهطاع الاسراع مع مد العنق وقيل النظر * (وقال غيره) غير ابن جبير (فتعاطى) أى (فعاطها) بالف بعد العين فطاء فهاء فألف (بيده فعقرها) قال السفاقسى لا اعلم لقوله فعاطها وجها الا أن يكون من المقلوب الذى قدمت عينه على لامه لان العطو التناول فيكون المعنى فتناولها بيده وأما عوط فلا اعلمه فى كلام العرب وتعقبه فى المصابيح فقال فى ادعائه انه لا يعلم مادة عوط فى كلام العرب نظر وذلك لان الجوهرى ذكر المادة وقال فيها يقال عاطت الناقة تعوط يعنى اذا حمل عليها اول سنة فلم تحمل ثم حمل عليها السنة الثانية فلم تحمل أيضا فهذه المادة موجودة فى كلام العرب والظن بالسفاقسى علم ذلك فانه كثير النظر فى الصحاح ويعتمد عليها فى النقل فان قلت لكن هذا المعنى غير مناسب لما نحن فيه قلت هو لم ينكر المناسبة وانما انكر وجود المادة فيما يعلمه والظاهر أنه سهو منه انتهى وسقط لفظ فعاطها الا لابى ذر والمعنى فنادوا صاحبهم نداء المستغيث وهو قدار بن سالف وكان اشجعهم فتعاطى آلة العقر أو الناقة * (المحتظر) فى قوله تعالى فكانوا كهشيم المحتظر قال ابن عباس فيما رواه ابن المنذر (كحظار) بكسر الحاء المهملة وتفتح وبالظاء المشالة المعجمة المخففة منكسر (من الشجر محترق) وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق كرماد محترق * (ازدجر) قال الفراء (افتعل من زجرت) صارت تاء الافتعال دالا وقد مر تقريره قريبا واعاده هنا لينبه عليه * (كفر فعلنا به وبهم) بنوح وقومه (ما فعلنا) من نصرة نوح واجابة دعائه وغرق قومه (جزاء لما صنع) بضم الصاد (بنوح واصحابه) من الاذى وقد سبق نحو من هذا * (مستقر) قال الفراء (عذاب حق) وقال غيره يستقر بهم حتى يسلمهم الى النار * (يقال الاشر) بفتح الهمزة والشين المعجمة والراء المخففة (المرح) بفتح الميم والراء (والتجبر) بالجيم والموحدة المشددة المضمومة قاله ابو عبيدة فى تفسير قوله تعالى سيعلمون غدا من الكذاب الاشر * هذا (باب) بالتنوين

أى فى قوله تعالى (وانشق القمر) ماض على حقيقته وهو قول عامة المسلمين الامن لا يلتفت الى قوله حيث قال انه سينشق يوم القيامة فأوقع الماضى موقع المستقبل لتحققه وهو خلاف الاجماع (وان يروا) كفار قريش (آية) معجزة له صلى الله عليه وسلم (يعرضوا) عن تأملها والايمان بها وسقط لفظ باب لغير أبى ذر وتاليه لغير المستملى * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (وسفيان) هو ابن عيينة او الثورى لان كلا منهما روى (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعى (عن أبى معمر) بسكون العين بين فتحتين عبد الله بن سخبرة بفتح المهملة وسكون المعجمة (عن ابن مسعود) عبد الله رضى الله عنه انه (قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقتين) بكسر الفاء قطعتين لما سأله كفار قريش أن يريهم آية (فرقة) نصب بدل من سابقه المنصوب على الحال (فوق الجبل وفرقة دونه) ولابى ذر فرقة برفعهما على الاستئناف (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا) هذه المعجزة العظيمة الباهرة وقال ليث عن مجاهد فقال النبى صلى الله عليه وسلم لابى بكر اشهد يا أبا بكر وهذه المعجزة من امهات المعجزات الفائقة على معجزات سائر الانبياء لان معجزاتهم عليهم السلام لم تتجاوز الارضيات * وهذا الحديث قد سبق فى علامات النبوة فى باب سؤال المشركين أن يريهم النبى صلى الله عليه وسلم آية * وبه قال (حدثنا على ابن عبد الله) المدينى وسقط ابن عبد الله لغير أبى ذر قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (اخبرنا ابن أبى نجيح) بفتح النون وكسر الجيم عبد الله (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن أبى معمر) عبد الله بن سخبرة (عن عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه أنه (قال انشق القمر ونحن مع النبى صلى الله عليه وسلم) بمكة (فصار فرقتين) بكسر الفاء (فقال) عليه السلام (لنا اشهدوا اشهدوا) مرتين * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) المخزومى المصرى (قال حدثنى) بالافراد (بكر) بفتح الموحدة وسكون الكاف ابن مضر القرشى المصرى (عن جعفر) هو ابن ربيعة ابن شرحبيل بن حسنة المصرى (عن عراك بن مالك عن عبيد الله) بضم العين مصغرا (ابن عبد الله بن عتبة ابن مسعود عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال انشق القمر فى زمان النبى صلى الله عليه وسلم) وهذا نص رد على القائل انه انما ينشق يوم القيامة قال الواحدى والقائل هو عثمان بن عطاء عن أبيه وقد أخبر عنه الصادق فيجب اعتقاد وجوب وقوعه وأما امتناع الخرق والالتئام فقول اللئام وفى قراءة حذيفة وقد انشق أى قد كان انشقاق القمر فتوقعوا قرب الساعة أى اذ كان انشقاقه من أشراطها وذلك أن قد انما هى جواب وقوع * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا يونس بن محمد) البغدادى قال (حدثنا شيبان) بالشين المعجمة المفتوحة ابن عبد الرحمن التيمى مولاهم النحوى البصرى نزيل الكوفة (عن قتادة) ابن دعامة (عن انس رضى الله عنه) انه (قال سأل اهل مكة) المشركون (ان يريهم) رسول الله صلى الله عليه وسلم (آية) تشهد لنبوته (فأراهم انشقاق القمر) * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى باب سؤال المشركين بهذا السند وقال فيه ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يريهم آية * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) القطان (عن شعبة) بن الحجاج وفى نسخة حدثنا شعبة (عن قتادة) ابن دعامة (عن انس رضى الله عنه انه (قال انشق القمر فرقتين) وهذه الاحاديث الخمسة مدارها على ابن مسعود وابن عباس وانس فأما حديث ابن مسعود ففيه التصريح بحضوره ذلك حيث قال ونحن مع النبى صلى الله عليه وسلم فقال لنا اشهدوا وأما انس فلم يحضر ذلك لانه كان بالمدينة ابن اربع او خمس سنين وكان الانشقاق بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين وأما ابن عباس فلم يكن اذ ذاك ولد لكن روى ذلك عن جماعة من الصحابة * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (تجرى) السفينة (باعيننا) بمرأى منا أى محفوظة بحفظنا (جزاء) نصب على المفعول له ناصبه ففتحنا وما بعده او على المصدر بفعل مقدر أى جزيناهم جزاء (لمن كان كفر) أى فعلنا ذلك جزاء لنوح لانه نعمة كفروها فان كل نبى نعمة من الله على أمته (ولقد تركناها) السفينة او الفعلة (آية) لمن يعتبر حتى شاع خبرها واستمر (فهل من مدكر) متعظ وسقط لابى ذر ولقد تركناها الخ ولغيره لفظ باب (قال قتادة) فيما وصله عبد الرزاق (ابقى الله سفينة نوح حتى ادركها أوائل هذه الامة) وزاد عبد الرزاق على الجودى وعند ابن أبى حاتم عنه قال ابقى الله السفينة فى ارض الجزيرة عبرة وآية حتى نظرت اليها اوائل هذه الامة وكم من سفينة بعدها صارت رمادا وقال ابن كثير الظاهر يعنى من قوله ولقد تركناها آية

أن المراد من ذلك جنس السفن كقوله تعالى وآية لهم أنا حملنا ذريتهم فى الفلك المشحون * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) الحوضى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبى اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن الاسود) ابن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه انه (قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ فهل من مدكر) بالدال المهملة واصله كما مر مذتكر بذال معجمة فاستثقل الخروج من حرف مجهور وهو الذال الى حرف مهموس وهو التاء فابدلت التاء دالا مهملة لتقارب مخرجيهما ثم ادغمت المعجمة فى المهملة بعد قلب المعجمة اليها للتقارب وقرأ بعضهم مذكر بالمعجمة ولذا قال ابن مسعود انه عليه الصلاة والسلام قرأها مدكر يعنى بالمهملة * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر) أى سهلنا لفظه ويسرنا معناه لمن اراده ليتذكر الناس كما قال تعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته وليتذكر اولوا الالباب وسقط الباب ولاحقه لغير أبى ذر (قال مجاهد) فيما وصله الفريابى (يسرنا) أى (هونا قراءته) وليس شئ يقرأ كله ظاهرا الا القرآن وثبت لابى ذر لفظ يسرنا وقال غيره هيأنا من هيأ فرسه اذا ألجمه ليركبه قال

فقمت اليها باللجام ميسرا * هنالك يجزينى الذى كنت اصنع

* وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد بن مسربل بن مغربل الاسدى البصرى (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (عن أبى اسحاق) السبيعى (عن الاسود) بن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه كان يقرأ فهل من مدكر) أى فهل من متذكر بهذا القرآن الذى يسرنا حفظه ومعناه * (باب) قوله تعالى (اعجاز نخل منقعر) قال فى الانوار اصول نخل منقلع عن مغارسه ساقط على الارض وقيل شبهوا بالاعجاز لان الريح طيرت رؤسهم وطرحت اجسادهم وتذكير منقعر للحمل على اللفظ والتأنيث فى قوله اعجاز نخل خاوية للمعنى (فكيف كان عذابى ونذر) استفهام تعظيم ووعيد والنذر جمع نذير مصدر بمعنى الانذار * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية (عن أبى اسحاق) السبيعى (انه سمع رجلا) قال الحافظ ابن حجر لم اعرف اسمه (سأل الاسود) بن يزيد (فهل من مدكر) بالدال المهملة (أو مذكر) بالمعجمة (فقال سمعت عبد الله) بن مسعود (يقرأها) ولابى ذر يقرؤها بالواو وبعد الراء بدل الالف (فهل من مدكر) زاد أبو ذر عن الكشميهنى دالا يعنى مهملة (قال) ابن مسعود (وسمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأها) بألف صورة الهمزة أو واو كما مر (فهل من مدكر دالا) مهملة * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (فكانوا كهشيم المحتظر) بكسر الظاء المشالة المعجمة قراءة الجمهور اسم فاعل قال ابن عباس المحتظر هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة بالشوك والشجر فما سقط من ذلك وداسته الغنم فهو الهشيم وقرأ الحسن بفتحها فقيل هو مصدر أى كهشيم الاحتظار وقيل اسم مكان (ولقد يسرنا القرآن للذكر) يسرنا تلاوته على الالسن وعن ابن عباس لولا أن الله يسره على لسان الآدميين ما استطاع احد أن يتكلم بكلام الله عز وجل (فهل من مدكر) سقط لابى ذر ولقد يسرنا الخ وقال بعد قوله المحتظر الآية وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا عبدان) بفتح العين المهملة وتسكين الموحدة قال (اخبرنا) ولابى ذر أخبرنى بالافراد (ابى) عثمان الازدى المروزى (عن شعبة) بن الحجاج (عن أبى اسحاق) السبيعى (عن الاسود) بن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه عن النبى) ولابى ذر أن النبى (صلى الله عليه وسلم قرأ فهل من مدكر الآية) سقط لفظ الآية لابى ذر * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (ولقد صبحهم بكرة) بالصرف لانه نكرة ولو قصد به وقت بعينه امتنع للتأنيث والتعريف (عذاب مستقر) دائم متصل بعذاب الآخرة (فذوقوا عذابى ونذر) يريد العذاب الذى نزل بهم من طمس الاعين غير العذاب الذى اهلكوا به فلذلك حسن التكرير زاد أبو ذر الى قوله فهل من مدكر * وبه قال (حدثنا محمد) غير منسوب قال فى الفتح هو ابن المثنى أو ابن بشار بالمعجمة أو ابن الوليد قال (حدثنا غندر) هو محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبى اسحاق) السبيعى (عن الاسود) بن يزيد (عن عبد الله) بن مسعود (عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قرأ فهل من مدكر) بالدال المهملة وسقط انه لغير أبى ذر * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (ولقد اهلكنا اشياعكم) اشباهكم ونظراءكم فى الكفر من الامم السالفة (فهل من مدكر) من يتذكر ويعلم أن ذلك حق ويخاف ويعتبر وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى الختى

بالخاء المعجمة والفوقية المشددة المكسورة قال (حدثنا وكيع) الرؤاسي بضم الراء وهمزة فمهملة الكوفي (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابي اسحاق) السبيعي (عن الاسود بن يزيد) بن قيس النخعي (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه انه (قال قرأت على النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مذكر) بالذال المعجمة (فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهل من مدكر) بالمهملة والتكرير في فهل من مدكر بالسورة بعد القصص المذكورة في السورة استدعاء لافهام السامعين ليعتبروا * هذا (باب) بالتنوين (قوله) تعالى (سيهزم الجمع ويولون الدبر) اسم جنس وحسن هنا لوقوعه فاصلة بخلاف ليولون الادبار وسقط لفظ باب لغير أبي ذر وسقط لابي ذر ويولون الدبر وقال بعد الجمع الآية * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة بعدها موحدة منصرف وسقط لابي ذر ابن عبد الله فنسبه لجده قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفي قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) زاد في غير الفرع هنا لفظ ح لتحويل السند (وحدثني) بالافراد (محمد) هو ابن يحيى الذهلي قال (حدثنا عفان بن مسلم) الصفار البصري (عن وهيب) بضم الواو مصغر ابن خالد البصري قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة) جملة حالية والقبة كما في النهاية من الخيام بيت صغير (يوم) غزوة (بدر اللهم اني أنشدك) بفتح الهمزة وضم المعجمة (عهدك) بالنصر (ووعدك) باحدى الطائفتين (اللهم ان تشأ) هلاك المؤمنين فالمفعول محذوف أو قوله (لا تعبد) بالجزم (بعد اليوم) في حكم المفعول والجزاء هو المحذوف (فأخذ أبو بكر) رضي الله عنه (بيده) عليه الصلاة والسلام (فقال حسبك) يكفيك ماقلته (يا رسول الله ألححت) بحاءين مهملتين بالغت وأطلت (على ربك) في الدعاء (وهو يثب) يقوم (في الدرع فخرج) عليه الصلاة والسلام (وهو يقول سيهزم الجمع ويولون الدبر) زاد أبو ذر الآية * وهذا الحديث مر في الجهاد في باب ماقيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم * (باب قوله) تعالى (بل الساعة) يوم القيامة (موعدهم) موعد عذابهم (والساعة) أي عذابها (أدهى) أعظم بلية (وأمر) أشد مرارة من عذاب الدنيا (يعني من المرارة) لا من المرور * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الرازي الصغير قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (هشام بن يوسف) الصنعاني القاضي (أن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (اخبرهم قال اخبرني) بالافراد (يوسف بن ماهك) بفتح الهاء والكاف معناه القمير مصغر القمر (قال اني عند عائشة ام المؤمنين) رضي الله عنها (قالت لقد أنزل) بهمزة مضمومة ولابي ذر نزل باسقاطها وفتح النون والزاي (على محمد صلى الله عليه وسلم بمكة واني لجارية) حديثة السن (ألعب بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) * وبه قال (حدثني) بالافراد (اسحاق) غير منسوب هو ابن شاهين الواسطي قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان (عن خالد) هو ابن مهران الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وهو في قبة له يوم) وقعة (بدر) سقط لفظ له لابي ذر (انشدك) أي اطلبك (عهدك) أي نحو ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين انهم لهم المنصورون (ووعدك) في واذ يعدكم الله احدى الطائفتين انها لكم (اللهم ان شئت) هلاك المؤمنين (لم تعبد بعد اليوم أبدا) لانه خاتم النبيين (فأخذ أبو بكر بيده) عليه السلام (وقال حسبك) يكفيك مناشدتك (يا رسول الله فقد ألححت على ربك) في السؤال (وهو) عليه السلام يثب (في الدرع) يقوم (فخرج وهو يقول) جملة حالية كالسابقة (سيهزم الجمع) بضم الياء مبنيا للمفعول وقرئ ستهزم بالفوقية المفتوحة خطابا للرسول صلى الله عليه وسلم الجمع نصب مفعول به وأبو حيوة في رواية يعقوب سنهزم بنون العظمة الجمع نصب أيضا (ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) مما لحقهم يوم بدر * وهذا الحديث يأتي ان شاء الله تعالى في باب تأليف القرآن من فضائل القرآن

* (سورة الرحمن) *

مكية أو مدنية أو متبعضة وآيها ست وسبعون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبي ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله عبد بن حميد في قوله تعالى (بحسبان) أي (كحسبان الرحى) أي يدوران في مثل قطب الرحى والحسبان قد يكون مصدر حسبته أحسبه بالضم حسبا وحسابا وحسبانا مثل الغفران والكفران والرجحان أو جمع حساب كشهاب وشهبان أي يجريان في منازلهما بحساب لا يغادران ذلك * (وقال غيره) أي غير مجاهد

وسقط من قوله وقال مجاهد الى آخر قوله وقال غيره لغير أبى ذر (وأقيموا الوزن يريد لسان الميزان) قاله أبو الدرداء وعند ابن أبى حاتم رأى ابن عباس رجلا يزن قد أرجح فقال أقم اللسان كما قال الله تعالى وأقيموا الوزن بالقسط * (والعصف) فى قوله تعالى والحب ذو العصف هو (بقل الزرع اذا قطع منه شئ قبل أن يدرك) الزرع (فذلك العصف) والعرب تقول خرجنا نعصف الزرع اذا قطعوا منه قبل أن يدرك (والريحان فى كلام العرب الرزق) وهو مصدر فى الاصل اطلق على الرزق وقال قتادة الذى يشم أو كل بقلة طيبة الريح سميت ريحانا لان الانسان يراح لها رائحة طيبة أى يشم (والريحان رزقه والحب الذى يؤكل منه) أى من الزرع (وقال بعضهم والعصف يريد المأكول من الحب) وسقطت واو والعصف لابى ذر (والريحان النضيج) فعيل بمعنى المنضوج (الذى لم يؤكل) قاله الفراء وأبو عبيدة (وقال غيره العصف ورق الحنطة وقال الضحاك) مما وصله ابن المنذر (العصف التبن) رزقا للدواب (وقال أبو مالك) الغفارى قال أبو زرعة لا يعرف اسمه وقال غيره اسمه غزوان بمعجمتين وهو كوفى تابعى (العصف أول ما ينبت تسميه النبط) بفتح النون والموحدة وبالطاء المهملة الفلاحون (هبورا) بفتح الهاء وضم الموحدة مخففة وبعد الواو الساكنة راء دقاق الزرع (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (العصف ورق الحنطة والريحان الرزق) والريحان بوزن فعلان من ذوات الواو وأصله روحان من الرائحة فابدلت الواو ياء للفرق بينه وبين الروحان وهو كل شئ له روح * (والمارج) فى قوله تعالى وخلق الجان من مارج من نار هو (اللهب الاصفر والاخضر الذى يعلو النار اذا أوقدت) وزاد غيره والاحمر وهذا مشاهد فى النار ترى الالوان الثلاثة مختلطا بعضها ببعض والجان اسم جنس كالانسان أو أبو الجن ابليس وسقط واو والمارج لابى ذر * (وقال بعضهم عن مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (رب المشرقين للشمس فى الشتاء مشرق ومشرق فى الصيف ورب المغربين مغربها فى الشتاء و) مغربها فى (الصيف) وقيل مشرقا الشمس والقمر ومغرباهما وذكر غاية ارتفاعهما وغاية انحطاطهما اشارة الى أن الطرفين يتناولان ما بينهما كقولك فى وصف ملك عظيم له المشرق والمغرب فيفهم منه أن له ما بينهما ويؤيده قوله تعالى رب المشارق والمغارب * (لا يبغيان) فى قوله مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان أى (لا يختلطان) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى والبحران قال ابن عباس بحر السماء وبحر الارض قال سعيد بن جبير يلتقيان فى كل عام وقال قتادة بحر فارس والروم أو البحر المالح والانهار العذبة أو بحر المشرق والمغرب والبرزخ الحاجز قال بعضهم الحاجز هو القدرة الالهية * (المنشآت) قال مجاهد فيما وصله الفريابى هى (ما رفع قلعه من السفن) بكسر القاف وسكون اللام ويجوز فتحها (فاما ما لم يرفع قلعه فليس بمنشآة) ولابى ذر بمنشآت بالفوقية المجرورة فى الكتابة بدل المربوطة وقرأ حمزة وأبو بكر بكسر الشين اسم فاعل أى تنشئ السير اقبالا وادبارا أو اللاتى تنشئ الامواج أو الرافعات الشرع ونسبة الرفع اليها مجاز والباقون بفتح الشين اسم مفعول أى أنشأها الله أو الناس أو رفعوا أشرعها * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (كالفخار) أى (كما يصنع الفخار) بضم الياء وفتح النون مبنيا للمفعول وذلك أنه أخذ تراب الارض فعجنه فصار طينا ثم انتقل فصار كالحمأ المسنون ثم يبس فصار صلصالا كالفخار ولا يخالف هذا قوله تعالى خلقه من تراب ونحوه * (الشواظ) قال مجاهد (لهب من نار) وقال غيره الذى معه دخان وقيل اللهب الاحمر وقيل الدخان الخارج من اللهب وقول مجاهد هذا ثابت لابى ذر * (وقال مجاهد ونحاس النحاس) هو (الصفر) يذاب ثم (يصب على رؤسهم يعذبون به) ولابى ذر فيعذبون وقيل النحاس الدخان الذى لا لهب معه قال الخليل وهو معروف فى كلامهم وأنشد للاعشى

يضئ كضوء سراج السليـ * ـط لم يجعل الله فيه نحاسا

وسقط قوله النحاس لغير أبى ذر * (خاف مقام ربه) قال مجاهد هو الرجل (يهم) بفتح الياء وضم الهاء (بالمعصية فيذكر الله عز وجل فيتركها) من خوفه ومقام مصدر مضاف لفاعله أى قيام ربه عليه وحفظه لاعماله أو لمفعوله أى القيام بحقوق الله فلا يضيعها أو المقام مكان فالاضافة بادنى ملابسة لما كان الناس يقومون بين يدى الله للحساب قيل فيه مقام الله والمعنى خاف مقامه بين يدى ربه للحساب فترك المعصية ومقام مصدر بمعنى القيام وثبت فى اليونينية وآل ملك والناصرية هنا ما سبق لابى ذر وهو قوله الشواظ لهب من نار * (مدهامتان) قال مجاهد (سوداوان من الرى) والادهام لغة السواد وشدة الخضرة وقال ابن عباس خضراوان * (صلصال) أى (طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار) أى صوت كما يصوت الخزف اذا جف وضرب لقوته (ويقال

منتن) بضم الميم وكسر التاء (يريدون به صلّ) اللحم يصلّ بالكسر صلولا أنتن (يقال صلصال كما يقال صرّ الباب
عند الاغلاق وصرصر) يريد أن صلصال مضاعف كصرصر (مثل كبكبته يعني كببته) ومنه كبكبوا فيها أصله
كبوا وفي هذا النوع وهو ما تكررت فاؤه وعينه خلاف فقيل وزنه فعفع كررت الفاء والعين ولا لام للكلمة قاله
الفراء وغيره وغلط لأن أقل الاصول ثلاثة فاء وعين ولام وقيل وزنه فعفل وقيل فعل بتشديد العين وأصله فعلل
فلما اجتمع ثلاثة أمثال ابدل الثاني من جنس فاء الكلمة وهو مذهب كوفي وخص بعضهم هذا الخلاف بما اذا
لم يختلّ المعنى بسقوط الثالث نحو لملم وكبكب فانك تقول فيهما لمّ وكبّ فلو لم يصح المعنى بسقوطه كسمسم قال
فلا خلاف في اصالة الجميع وقوله صلصال الخ سقط لابي ذر * (فاكهة ونخل ورمان قال) ولغير أبي ذر وقال
(بعضهم) قيل هو الامام أبو حنيفة وجماعة كالفراء (ليس الرمان والنخل بالفاكهة) لان الشيء لا يعطف على
نفسه انما يعطف على غيره لان العطف يقتضي المغايرة فلو حلف لا يأكل فاكهة فأكل رطبا أو رمانا لم يحنث
(وأما العرب فانها تعدها فاكهة) وانما أعاد ذكرهما لفضلهما على الفاكهة فان ثمرة النخل فاكهة وغذاء وثمرة
الرمان فاكهة ودواء فهو من ذكر الخاص بعد العام تفضيلا له (كقوله عز وجل حافظوا على الصلوات والصلاة
الوسطى فأمرهم بالمحافظة على كل الصلوات ثم أعاد العصر تشديدا لها) أي تأكيدا لتعظيمها (كما اعيد النخل
والرمان) هنا (ومثلها) أي مثل فاكهة ونخل ورمان قوله تعالى (ألم تر أن الله يسجد له من في السموات ومن
في الارض ثم قال وكثير من الناس وكثير حق عليه العذاب وقد ذكرهم في أول) ولابي ذر وقد ذكرهم الله عز
وجل في أول (قوله من في السموات ومن في الارض) والحاصل أنه من عطف الخاص على العام واعترض بأنها
نكرة في سياق الاثبات فلا عموم واجيب بأنها نكرة في سياق الامتنان فتعم أو ليس المراد بالعام والخاص
ما اصطلح عليه في الاصول بل كل ما كان الاول فيه شاملا للثاني قال العلامة البدر الدماميني متى اعتبر الشمول
جاء الاستغراق وهو الذي اصطلح عليه في الاصول ولعل المراد كل ما كان الاول صادقا على الثاني سواء كان هنا
استغراق أو لم يكن * ثم هنا فائدة لا بأس بالتنبيه عليها وهي أن الشيخ أبا حيان نقل قولين في المعطوفات اذا
اجتمعت هل كلها معطوفة على الاول أو كل واحد منها معطوف على ما قبله فان قلنا بالثاني لم يكن عطف الرمان
على النخل من باب عطف الخاص على العام بل من عطف أحد المتباينين على الآخر ومن هذه الفائدة يتجه لك
المنازعة في قولهم ان قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسله وجبريل من عطف الخاص على العام وليس
كذلك فاما ان قلنا بالقول الاول فجبريل معطوف على لفظ الجلالة وان قلنا بالثاني فهو معطوف على رسله
والظاهر أن المراد بهم الرسل من بني آدم لعطفهم على الملائكة فليس منه (وقال غيره) غير مجاهد أو غير البعض
المفسر بأبي حنيفة رحمه الله (افنان) أي (أغصان) تتشعب من فروع الشجرة قال النابغة

بكاء حمامة تدعو هديلا * مفجعة على فنن تغني

وتخصيصها بالذكر لانها التي تورق وتثمر وتمد الظل * (وجنى الجنتين دان) أي (ما يجتنى) من ثمر شجرهما
(قريب) تدنو الشجرة حتى يجتنيها ولي الله قائما وقاعدا ومضطجعا وقوله وقال غيره الى هنا ساقط لابي ذر
(وقال الحسن) البصري فيما وصله الطبري (فبأي آلاء) أي (نعمه) جمع الالى وهي النعمة * (وقال قتادة) فيما
وصله
ابن أبي حاتم (ربكما تكذبان يعني الجن والانس) كما دل عليه قوله تعالى للانام وقوله أيها الثقلان وذكرت آية
فبأي آلاء احدى وثلاثين مرة والاستفهام فيها للتقرير لما روى الحاكم عن جابر قال قرأ علينا رسول الله صلى
الله عليه وسلم سورة الرحمن حتى ختمها ثم قال مالي أراكم سكوتا للجن كانوا أحسن منكم ردا ما قرأت عليهم هذه
الآية من مرة فبأي آلاء ربكما تكذبان الا قالوا ولا بشيء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد وقيل المراد بالآلاء
القدرة وقال محمد بن علي الترمذي هذه السورة من بين السور علم القرآن لانها سورة صفة الملك والقدرة
لافتتاحها باسمه الرحمن ليعلم أن جميع ما يصفه بعد من أفعاله وملكه وقدرته خرج اليهم من الرحمة ثم ذكر
الانسان وما من عليه به ثم حسبان الشمس والقمر وسجود الاشياء مما نجم وشجر ورفع السماء ووضع الميزان
والارض للانام وخاطب الثقلين فقال سائلا لهما فبأي آلاء ربكما تكذبان أي بأي قدرة ربكما تكذبان وانما كان
تكذيبهم أنهم جعلوا له من هذه الاشياء التي خرجت من قدرته وملكه شريكا يملك معه ويقدر معه تعالى الله
وقال القتيبي ان الله تعالى عدد في هذه السورة نعماءه وذكر خلقه وآلاءه ثم أتبع كل خلة وضعها وكل نعمة

بهذه الآية وجعلها فاصلة بين كل نعمتين لينبههم على النعم ويقررهم بها وقال الحسين بن الفضل التكرير لطرد الغفلة وتأكيد للحجة وسقط قوله تكذبان لغير أبي ذر* (وقال ابو الدرداء) عويمر بن مالك رضى الله عنه مما وصله ابن حبان فى صحيحه وابن ماجه فى سننه مرفوعا فى قوله تعالى (كل يوم هو فى شان يغفر ذنبا ويكشف كربا ويرفع قوما ويضع آخرين) وأخرجه البيهقى فى الشعب موقوفا وللمرفوع شاهد عن ابن عمر أخرجه البزار وقيل يخرج كل يوم عساكر عسكرا من الاصلاب الى الارحام وآخر من الارحام الى الارض وآخر من الارض الى القبور ويقبض ويبسط ويشفى سقيما ويسقم سليما ويبتلى معافا ويعافى مبتلى ويعز ذليلا ويذل عزيزا فان قلت قد صح أن القلم جف بما هو كائن الى يوم القيامة فالجواب أن ذلك شؤون يبديها لا شؤون يبتديها * (وقال ابن عباس) فى قوله تعالى (برزخ) أى (حاجز) من قدرة الله * (الانام) هم (الخلق) ونقله النووى فى التهذيب عن الزبيدى وقيل الحيوان وقيل بنو آدم خاصة وقيل الثقلان * (نضاختان) أى (فياضتان) بالخير والبركة وقيل بالماء وقال ابن مسعود وابن عباس أيضا ينضخ على أولياء الله بالمسك والعنبر والكافور فى دور أهل الجنة كما ينضخ رش المطر وقال سعيد بن جبير بأنواع الفواكه والماء وسقط من قوله وقال ابن عباس الى هنا لابى ذر (ذو الجلال) أى (ذو العظمة) وذو الثانى ساقط لابى ذر (وقال غيره) غير ابن عباس (مارج) أى (خالص من النار) من غير دخان قال فى الانوار فى قوله من مارج من صاف من دخان من نار بيان لمارج (يقال مرج الامير رعيته اذا خلاهم) بتشديد اللام أى تركهم (يعدو) بالعين المهملة (بعضهم على بعض) أى يظلم بعضهم بعضا ومنه (مرج أمر الناس) اختلط واضطرب ولابى ذر ويقال مرج أمر الناس ومرج بفتح الراء فى الفرع وضبطها العينى بالكسر (مريج) من قوله فى أمر مريج أى (ملتبس) وسقطت هذه لابى ذر (مرج) أى (اختلط البحران) ولابى ذر البحرين بالياء بدل ألف الرفع (من مرجت دابتك) اذا (تركتها) ترعى وسقط لابى ذر من * (سنفرغ لكم) أى (سنحاسبكم) فهو مجاز عن الحساب والا فالله تعالى (لا يشغله شئ عن شئ وهو) أى لفظ سنفرغ لكم (معروف فى كلام العرب يقال لاتفرغن لك وما به شغل) وانما هو وعيد وتهديد كأنه (يقول لآخذنك على غرتك) غفلتك * (باب قوله) تعالى (ومن دونهما) أى الجنتين المذكورتين فى قوله ولمن خاف مقام ربه جنتان (جنتان) لمن دونهم من أصحاب اليمين فالاوليان أفضل من اللتين بعدهما وقيل بالعكس وقال الترمذى الحكيم المراد بالدون هنا القرب أى هما أدنى الى العرش وأقرب أو هما دونهما بقربهما من غير تفضيل * وبه قال (حدثنا عبد الله بن أبى الاسود) نسبه لجده واسم أبيه محمد البصرى الحافظ قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمى) بفتح العين المهملة وتشديد الميم المكسورة البصرى قال (حدثنا أبو عمران) عبد الملك بن حبيب (الجونى) بفتح الجيم وسكون الواو وكسر النون (عن أبى بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه) عبد الله بن قيس أبى موسى الاشعرى رضى الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جنتان) مبتدأ (من فضة) خبر قوله (آنيتهما) والجملة خبر المبتدأ الاول ومتعلق من فضة محذوف أى آنيتهما كائنة من فضة (وما فيهما) عطف على آنيتهما (وجنتان) مبتدأ وقوله (من ذهب خبر لقوله (آنيتهما) والجملة خبر الاول أيضا (وما فيهما) فاللتان من ذهب للمقربين واللتان من فضة لاصحاب اليمين كما فى حديث عند ابن أبى حاتم يأتى ان شاء الله تعالى فى التوحيد (وما بين القوم وبين أن ينظروا الى ربهم الا رداء الكبر على وجهه فى جنة عدن) ظرف للقوم والمراد بالوجه الذات والرداء شئ من صفاته اللازمة لذاته المقدسة عما يشبه المخلوقات * والحديث يأتى ان شاء الله تعالى فى التوحيد * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (حور مقصورات فى الخيام) جمع خيمة من در مجوف وسقط لفظ باب لغير أبى ذر (وقال ابن عباس حور سود الحدق) ولابى ذر الحور السود (وقال مجاهد مقصورات محبوسات قصر طرفهن) بضم القاف مبنيا للمفعول (وانفسهن على ازواجهن قاصرات لا يبغين غير أزواجهن) فلا يبغين بدلا قال الترمذى الحكيم فى قوله حور مقصورات فى الخيام بلغنا فى الرواية أن سحابة من العرش مطرت فخلقت من قطرات الرحمة ثم ضرب على كل واحدة خيمة على شاطئ الانهار سعتها اربعون ميلا وليس لها باب حتى اذا دخل ولى الله بالخيمة انصدعت عن باب ليعلم ولى الله أن أبصار المخلوقين من الملائكة والخدم لم تأخذها وقد اختلف ايما أتم حسنا الحور أم الآدميات فقيل الحور لما ذكروا لقوله فى صلاة الجنازة وأبدله زوجا خيرا من زوجه وقيل الآدميات أفضل بسبعين ألف ضعف * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن المثنى) العنزى الزمن قال (حدثنا) ولغير أبى ذر حدثنى (عبد العزيز بن عبد الصمد) العمى قال (حدثنا أبو عمران) عبد

الملك (الجونى) بفتح الجيم (عن ابى بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه) أبى موسى الاشعرى رضى الله عنه (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان فى الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة) بفتح الواو مشددة ذات جوف واسع (عرضها ستون ميلا) والميل ثلث فرسخ اربعة آلاف خطوة (فى كل زاوية منها اهل) للمؤمن (مايرون الآخرين يطوف عليهم المؤمنون) قال الدمياطى صوابه المؤمن بالافراد قال فى الفتح وغيره واجيب بجواز أن يكون من مقابلة المجموع بالمجموع (وجنتان من فضة آنيتهما) مبتدأ قدم خبره وهما خبر جنتان (ومافيهما) أى من فضة كذلك (وجنتان من كذا) من ذهب كما سبق (آنيتهما ومافيهما ومابين القوم وبين أن ينظروا الى ربهم الارداء الكبر على وجهه) ذاته (فى جنة عدن) ظرف للقوم أو نصب على الحال من القوم كانه قال كائنين فى جنة عدن ولادلالة فيه أن رؤية الله غير واقعة اذ لايلزم من عدمها فى جنة عدن أو فى ذلك الوقت عدمها مطلقا أورداء الكبر غير مانع منها

* (الواقعة) *

مكية وآيها تسع وتسعون ولابى ذر سورة الواقعة (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لغير أبى ذر (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (رجت) من قوله اذا رجت الارض رجا أى (زلزلت) يقال رجه يرجه رجا اذا حركه وزلزله أى تضطرب فرقا من الله حتى ينهدم ماعليها من بناء وجبل * وقال فى قوله (بست فتت) أى (لتت كما يلت السويق) بالسمن أو بالزيت وقيل سيرت من قولهم بس الغنم اذا ساقها * (المخضود) هو (الموقر حملا) بفتح القاف والحاء حتى لايبين ساقه من كثرة ثمره بحيث تنثنى اغصانه (ويقال أيضا لاشوك له) خضد الله شوكه فجعل مكان كل شوكة ثمرة وسقط لابى ذر قوله الموقر حملا ويقال أيضا * (منضود) فى قوله وطلح منضود هو (الموز) واحده طلحة وقال السدى طلح الجنة يشبه طلح الدنيا لكن له ثمر أحلى من العسل وقوله منضود أى متراكب وهذا ساقط لابى ذر * (والعرب) بضم الراء وسكونها فى قوله تعالى فجعلناهن ابكارا عربا هن (المحببات الى ازواجهن) بفتح الموحدة المشددة * (ثلة) أى (امة) من الاولين من الامم الماضية من لدن آدم الى محمد عليه السلام وقليل من الآخرين ممن آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم جعلنا الله منهم بكرمه قال فى الانوار ولايخالف ذلك قوله عليه السلام ان امتى يكثرون سائر الامم لجواز أن يكون سابقو سائر الامم اكثر من سابقى هذه الامة وتابعو هذه اكثر من تابعيهم * (يحموم) أى (دخان اسود) ولابى ذر يحموم دخان أسود برفع يحموم وتاليه وقيل اليحموم واد فى جهنم * (يصرون) أى (يديمون) على الحنث أى الذنب العظيم * (الهيم) فى قوله تعالى فشاربون شرب الهيم هى (الابل الظماء) التى لاتروى من داء معطش أصابها * قال ذو الرمة

فأصبحت كالهيماء لاالماء مبرد * صداها ولايقضى عليها هيامها

وسقط هذا لابى ذر * (لمغرمون) أى (لملزمون) غرامة ما انفقنا ولابى ذر لملومون * (روح) فى قوله تعالى فأما ان كان من المقربين فروح أى (جنة ورخاء) وقيل معناه فله راحة وهو تفسير باللازم وسقط هذا لابى ذر * (وريحان) ولابى ذر الريحان (الرزق) يقال خرجت أطلب ريحان الله أى رزقه وقال الوراق الروح النجاة من النار والريحان دخول الجنة دار القرار * (وننشأكم) بفتح النون الاولى والشين ولابى ذر ننشئكم بضم ثم كسر موافقة للتلاوة وزاد فيما لاتعلمون أى (فى اى خلق نشاء) وقال الحسن البصرى أى نجعلكم قردة وخنازير كما فعلنا بأقوام قبلكم أو نبعثكم على غير صوركم فى الدنيا فيجمل المؤمن ويقبح الكافر * (وقال غيره) غير مجاهد (تفكهون) أى (تعجبون) مما نزل بكم فى زرعكم قاله الفراء وقيل تندمون وحقيقته تلقون الفكاهة عن انفسكم من الحزن فهو من باب تحرج وتأثم ولابى ذر تعجبون بفتح العين وتشديد الجيم * (عربا مثقلة) بتشديد القاف (واحدها عروب مثل صبور وصبر تسميها أهل مكة العربة) بفتح العين وكسر الراء (واهل المدينة الغنجة) بفتح الغين المعجمة وكسر النون (واهل العراق الشكلة) بفتح المعجمة وكسر الكاف وهذا كله ساقط لابى ذر وقرأ حمزة وشعبة بسكونها وهو كرسل ورسل وفرش وفرش * (وقال) غير مجاهد (فى) قوله تعالى (خافضة) أى هى خافضة (لقوم الى النار) ولابى ذر بقوم بالموحدة بدل اللام (ورافعة) بآخرين (الى الجنة) وحذف المفعول من الثانى لدلالة السابق عليه أو هى ذات خفض ورفع * (موضونة) أى (منسوجة) أصله من وضنت الشئ أى ركبت بعضه على بعض (ومنه وضين الناقة) وهو حزامها لتراكب طاقاته وقيل موضونة أى منسوجة بقضبان

الذهب مشبكة بالدر والياقوت * (والكوب) فى قوله تعالى باكواب وأباريق اناء (لا آذان له ولا عروة) وقوله بأكواب متعلق بيطوف (والاباريق ذوات الآذان والعرى) وهو جمع ابريق وهو من آنية الخمر سمى بذلك لبريق لونه من صفائه * (مسكوب) أى (جار) لا ينقطع وسقط من قوله موضونة الى هنا لابى ذر * (وفرش مرفوعة) أى (بعضها فوق بعض) وفى الترمذى عن أبى سعيد مرفوعا قال ارتفاعها كما بين السماء والارض ومسيرة ما بينهما خمسمائة عام * (مترفين) أى (متمتعين) بالحرام ولابى ذر عن الكشميهنى متقعين بفوقية بين الميمين وفتح القاف المشددة كذا فى فرع اليونينية من التمتع وفى فرع آخر ممتعين بميمين بعدهما فوقية مشددة مفتوحة من الامتاع وفى نسخة متنعمين بفوقية قبل النون وبعد العين ميم من التنعم * (مدينين) أى (محاسبين) ومنه انا المدينون أى محاسبون أو مجزيون وسقط هذا لغير أبى ذر * (ما تمنون هى النطفة) والمعنى ما تصبونه من المنى ولابى ذر من النطف أعنى (فى ارحام النساء) أى أأنتم تصورون منه الانسان أم نحن المصورون * (للمقوين) أى (للمسافرين والقى) بكسر القاف (القفر) التى لا شئ فيها وسقط للمقوين الخ لابى ذر * (بمواقع النجوم) أى (بمحكم القرآن) ويؤيده وانه لقسم وانه لقرآن كريم (ويقال بمسقط النجوم اذا سقطن) بكسر قاف بمسقط أى بمغارب النجوم السمائية اذا غربن قال فى الانوار وتخصيص المغارب لما فى غروبها من زوال أثرها والدلالة على وجود مؤثر لا يزول تأثيره (ومواقع وموقع) الجمع والمفرد (واحد) فيما يستفاد منهما لان الجمع المضاف والمفرد المضاف كلاهما عاملان بلا تفاوت على الصحيح وبالافراد قرأ حمزة والكسائى * (مدهنون) أى (مكذبون) قاله ابن عباس وغيره وقيل متهاونون كمن يدهن فى الامر أى يلين جانبه ولا يتصلب فيه تهاونا به (مثل لو تدهن فيدهنون) يكذبون * (فسلام لك أى مسلم) بتشديد اللام ولابى ذر فسلم بفاء بدل الميم وكسر السين وسكون اللام (لك) أى (انك من أصحاب اليمين وألغيت) تركت (ان) من قوله انك (وهو معناها) وان الغيت (كما تقول لرجل (انت مصدق) بفتح الدال المشددة (مسافر عن قليل) أى أنت مصدق انك مسافر عن قليل فحذف لفظ أن (اذا كان) الذى قلت له ذلك (قد قال انى مسافر عن قليل) وفى نسخة عن قريب بدل قليل (وقد يكون) لفظ السلام (كالدعاء له) للمخاطب من أصحاب اليمين (كقولك فسقيا من الرجال) بفتح السين نصب أى سقاك الله سقيا (ان رفعت السلام فهو من الدعاء) وان نصبت لا يكون دعاء ولم يقرأ به أحد * (تورون) أى (تستخرجون من (اوريت اوقدت) ويقال أوريت الزند أى قدحته فاستخرجت ناره * (لغوا) أى (باطلا) ولا (تأثيما) أى (كذبا) رواه ابن عباس فيما ذكره ابن أبى حاتم وسقط قوله تورون الى هنا لابى ذر * (باب قوله وظل ممدود) دائم باق لا يزول لا تنسخه الشمس * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن أبى الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبى هريرة رضى الله عنه يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم قال ان فى الجنة شجرة) قيل هى طوبى (يسير الراكب فى ظلها) فى نعيمها أو ناحيتها (مائة عام لا يقطعها واقرؤا ان شئتم وظل ممدود) فالجنة كلها ظل لا شمس معه وليس هو ظل الشمس بل ظل يخلقه الله تعالى قال الربيع بن أنس ظل العرش

(الحديد)

مدنية أو مكية وآيها تسع وعشرون ولابى ذر سورة الحديد والمجادلة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر * (قال) ولابى ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (جعلكم مستخلفين) أى (معمرين فيه) بتشديد الميم المفتوحة * (من الظلمات الى النور) أى (من الضلالة الى الهدى) وصله الفريابى أيضا وسقط من قوله جعلكم الى هنا لابى ذر * وقال فيه بأس شديد (ومنافع للناس) أى (جنة) بضم الجيم وتشديد النون ستر (وسلاح) للاعداء وما من صنعة الا والحديد آلتها * (مولاكم) فى قوله تعالى مأواكم النار هى مولاكم أى هى (اولى بكم) من كل منزل على كفركم وارتيابكم * (لئلا يعلم اهل الكتاب ليعلم اهل الكتاب) فلا صلة * (يقال الظاهر على كل شئ علما والباطن كل شئ علما) وفى نسخة على كل شئ باثبات الجار كالسابق ومراده قوله والظاهر والباطن وقيل الظاهر وجوده لكثرة دلائله والباطن لكونه غير مدرك بالحواس * (أنظرونا) بقطع الهمزة مفتوحة وكسر الظاء وهى قراءة حمزة (انتظرونا)

(المجادلة)

مدنية أو العشر الاول مكى والباقى مدنى وآيها اثنتان وعشرون وسقط لفظ المجادلة لابى ذر * (وقال مجاهد)

قوله من الامتاع فيه نظر وصوابه من التمتيع كما هو مقتضى ضبطه اللهم الا أن يكون مراده الاشتقاق الكبير فتأمل اه

فيما وصله الفريابى وسقط وقال مجاهد لابى ذر (يحادّون) أى (يشاقون الله) وسقطت الجلالة لابى ذر وعن قتادة يعادون الله * وقال مجاهد أيضا فى قوله تعالى (كبتوا) أى (اخزيوا) بكسر الزاى وبعدها ياء مضمومة ولابى ذر أخزوا بضم الزاى واسقاط الياء (من الخزى) وهذه ساقطة لابى ذر ولابى الوقت وابن عساكر أحزنوا من الحزن * (استحوذ) أى (غلب) قاله أبو عبيدة

* (الحشر) *

مدنية وآيها اربع وعشرون ولابى ذر سورة الحشر (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر * (الجلاء) هو (الاخراج من ارض الى ارض) وسقط لغير أبى ذر الاخراج قاله قتادة فيما وصله ابن أبى حاتم * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا سعيد بن سليمان) الضبى الملقب بسعدويه قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير مصغرا أيضا قال (اخبرنا ابو بشر) بكسر الموحدة جعفر بن أبى وحشية اياس الواسطى (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قلت لابن عباس) رضى الله عنهما (سورة التوبة قال التوبة) هو استفهام انكارى بدليل قوله (هى الفاضحة) لانها تفضح الناس حيث تظهر معايبهم (مازالت تنزل ومنهم ومنهم) مرتين ومراده ومنهم الذين يؤذون النبى ومنهم من يلمزك فى الصدقات ومنهم من يقول ائذن لى ومنهم من عاهد الله (حتى ظنوا أنها لم تبق) ولابى ذر عن الكشميهنى لن تبق (احدا منهم الا ذكر فيها قال) سعيد بن جبير (قلت) لابن عباس (سورة الانفال) ماسبب نزولها (قال نزلت فى) غزوة (بدر قال قلت سورة الحشر) فيم نزلت (قال نزلت فى بنى النضير) بفتح النون وكسر الضاد المعجمة قبيلة من اليهود * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (الحسن بن مدرك) بضم الميم وكسر الراء البصرى الطحان قال (حدثنا يحيى بن حماد) الشيبانى البصرى قال (اخبرنا ابو عوانة عن أبى بشر) جعفر بن أبى وحشية (عن سعيد) هو ابن جبير أنه (قال قلت لابن عباس رضى الله عنهما سورة الحشر قال قل سورة النضير) قال الزركشى وانما كره ابن عباس تسميتها بالحشر لان الحشر يوم القيامة وزاد فى الفتح وانما المراد به هنا اخراج بنى النضير وقال ابن اسحاق كان اجلاء بنى النضير مرجع النبى صلى الله عليه وسلم من أحد وقال ابن عباس من شك أن الحشر بالشام فليقرأ آية لاول الحشر فكان اول حشر الى الشام قال النبى صلى الله عليه وسلم اخرجوا الى ارض المحشر ثم تحشر الخلائق يوم القيامة الى الشام وقيل الحشر الثانى نار تحشرهم يوم القيامة * (باب قوله) تعالى (ماقطعتم من لينة) أى من (نخلة) فعلة (مالم تكن عجوة اوبرنية) ضرب من التمر وقيل اللينة النخلة مطلقا وقيل ماثمرها لون وهو نوع من التمر أيضا وقيل تمر شديد الصفرة يرى نواه من خارج يغيب فيها الضرس وقيل هى أغصان الشجر للينها وما شرطية فى موضع نصب بقطعتم ومن لينة بيان لها وفباذن الله جواب الشرط ولا بد من حذف مضاف تقديره فقطعها باذن الله وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا ليث) هو ابن سعد الامام (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرق نخل بنى النضير) لما نزل بهم وكانوا تحصنوا بحصونهم (وقطع) بها اهانة لهم وارهابا وارعابا لقلوبهم (وهى البويرة) بضم الموحدة وفتح الواو وبعد التحتية الساكنة راء موضع بقرب المدينة وتخل لبنى النضير فقالوا يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد فى الارض فما بال قطع النخل وتحريقها (فأنزل الله تعالى ماقطعتم من لينة اوتركتموها) الضمير عائد على ما وأنث لانه مفسر باللينة (قائمة على اصولها فباذن الله) أى خيركم فى ذلك (وليخزى) بالاذن فى القطع (الفاسقين) اليهود فى اعتراضهم بان قطع الشجر المثمر فساد واستدل به على جواز هدم ديار الكفار وقطع اشجارهم زيادة لغيظهم هذا * (باب) بالتنوين أى فى قوله (ما افاء الله على رسوله) قال الزمخشرى لم يدخل العاطف على هذه الجملة لانها بيان للاولى وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (غير مرة عن عمرو) هو ابن دينار (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن مالك بن اوس بن الحدثان) بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة (عن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه) أنه (قال كانت اموال بنى النضير) الحاصلة منهم للمسلمين من غير مشقة (مما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم) مما أعاده عليه بمعنى صيره له أو رده عليه فانه كان حقيقا بأن تكون له لانه تعالى خلق الانسان لعبادته وخلق ما خلق لهم ليتوسلوا به الى طاعته فهو جدير بأن يكون للمطيعين (مما لم يوجف المسلمون) بكسر الجيم مما لم يسرع المسلمون المسير ولم يقاتلوا (عليه) الاعداء (بخيل) بفرسان (ولا ركاب) بكسر الراء ابل

يسار عليها انما خرجوا اليهم من المدينة مشاة لم يركب الا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل الاعداء من حصونهم من الرعب الواقع فى قلوبهم من هيبته صلى الله عليه وسلم (فكانت) اموالهم أى معظمها (لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة) فى حياته ومن ذكر معه فى قوله فلله وللرسول ولذى القربى أى من بنى هاشم وبنى المطلب واليتامى وهم اطفال المسلمين الذين هلك آباؤهم وهم فقراء والمساكين وهم ذووا الحاجات من المسلمين وابن السبيل وهو المنقطع فى سفره من المسلمين على ما كان يقسمه عليه السلام من أن لكل منهم خمس الخمس وله عليه الصلاة والسلام الباقى وهو اربعة أخماس وخمس الخمس فهى احد وعشرون سهما يفعل فيها ما يشاء (ينفق على أهله منها نفقة سنته) تطييبا لقلوبهم وتشريعا للامة ولا يعارضه حديث انه صلى الله عليه وسلم كان لا يدخر شيأ لغد لانه كان قبل السعة أو لا يدخر لنفسه بخصوصها (ثم يجعل ما بقى) بعد (فى السلاح) ما يقاتل به الكفار كالسيف وغيره من آلات الحديد (والكراع) بضم الكاف الخيل (عدة) بضم العين يستعان بها (فى سبيل الله) وأما بعده صلى الله عليه وسلم فيصرف ما كان له من خمس الخمس لمصالحنا كسد ثغور وقضاة وعلماء والاخماس الاربعة للمرتزقة وهم المرصدون للجهاد بتعيين الامام لهم وقال المالكية لا يخمس الفىء بل هو موكول الى اجتهاد الامام واستدلوا له بهذا الحديث واستدل الشافعية بآية ما افاء الله على رسوله الآية وهى وان لم يكن فيها تخميس فانه مذكور فى آية الغنيمة فحمل المطلق على المقيد * وهذا الحديث ذكره فى الجهاد والخمس والمغازى

* هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وما آتاكم الرسول) وما اعطاكم من الفىء أو أمر (فخذوه) لانه حلال لكم أو فتمسكوا به لانه واجب الطاعة وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) ابن مسعود رضى الله عنه انه (قال لعن الله الواشمات) بالشين المعجمة جمع واشمة فاعلة الوشم وهو أن يغرز عضو من الانسان بنحو الابرة حتى يسيل الدم ثم يحشى بنحو كحل فيصير أخضر (والموتشمات) جمع موتشمة التى يفعل بها ذلك وهذا الفعل حرام على الفاعل والمفعول به اختيارا ويصير موضعه نجسا تجب ازالته ان امكن بالعلاج فان لم يمكن الا بجرح يخاف منه التلف أو فوات عضو أو منفعته اوشين فاحش فى عضو ظاهر فلا ولا يصح الاقتداء به مادام الوشم باقيا وكان الواشم متعديا أو امكنه ازالته من غير ضرر وقال الحنفية تصح القدوة به وان كان متمكنا من ازالته (و) لعن (المتنمصات) بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما فوقية فنون والصاد مهملة جمع متنمصة الطالبة ازالة شعر وجهها بالنتف ونحوه وهو حرام الا ما ينبت بلحية المرأة أو شاربها فلا بل يستحب (والمتفلجات) بالفاء والجيم جمع متفلجة وهى التى تفرق ما بين ثناياها بالمبرد اظهارا للصغر وهى عجوز لان ذلك يكون للصغار غالبا وذلك حرام (للحسن) أى لاجل التحسين لما فيه من التزوير فلو احتاجت اليه لعلاج أو عيب فى السن فلا ويجوز أن تتعلق اللام بالافعال المذكورة والاظهر تعلقها بالاخير (المغيرات خلق الله) كالتعليل لوجوب اللعن وهو صفة لازمة لمن تصنع الوشم والنمص والفلج (فبلغ ذلك امرأة من بنى اسد يقال لها ام يعقوب) قال الحافظ ابن حجر لا يعرف اسمها وقد أدركها عبد الرحمن بن عابس كما فى الطريق التى بعد (فجاءت) الى ابن مسعود (فقالت) له (انه بلغنى انك) ولابى ذر عنك انك (لعنت كيت وكيت) تعنى الواشمات الخ (فقال) ابن مسعود لها (ومالى لا العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن هو فى كتاب الله) عطف على من لعن أى مالى لا العن من هو فى كتاب الله ملعون لان فيه وجوب الانتهاء عما نهاه الرسول لقوله وما نهاكم عنه فانتهوا ففاعل ذلك ظالم وقد قال الله تعالى ألا لعنة الله على الظالمين (فقالت) ام يعقوب (لقد قرأت ما بين اللوحين) دفتى المصحف وكانت قارئة للقرآن (فما وجدت فيه ما تقول) من اللعن (فقال لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه) فيه واثبات الياء فى قرأتيه ووجدتيه لغة والافصح حذفها فى خطاب المؤنث فى الماضى لكنها تولدت من اشباع كسرة التاء واللام فى لئن موطئة للقسم والثانية لجوابه الذى سد مسد جواب الشرط (أما قرأت) بتخفيف الميم قوله تعالى (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا قالت بلى) قرأته (قال) ابن مسعود (فانه) صلى الله عليه وسلم (قد نهى عنه) بفتح الهاء وهذه الآية وان كان سبب نزولها اموال الفىء فلفظها عام يتناول كل ما أمر به الشارع عليه الصلاة والسلام أو نهى عنه ولذا استنبط ابن مسعود منها ذلك ويحتمل أن يكون سمع اللعن من النبى صلى الله عليه وسلم كما فى بعض طرق الحديث (قالت) ام يعقوب لابن مسعود (فانى أرى أهلك) زينب بنت عبد الله الثقفية (يفعلونه) ولمسلم فقالت انى أرى شيأ من

هذا على امرأتك (قال) ابن مسعود لها (فاذهبى) الى أهلى (فانظرى فذهبت) اليها (فنظرت فلم تر) بها (من حاجتها) التى ظنت أن زوج ابن مسعود كانت تفعله (شيأ) فعادت اليه واخبرته (فقال لو كانت) أى زينب (كذلك) تفعل الذى ظننته (ماجامعتنا) بفتح الميم والعين وسكون الفوقية ماصاحبتنا ولابى ذر عن الحموى والمستملى ماجامعتها أى ماوطئتها وكلاهما كناية عن الطلاق * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى اللباس * وبه قال (حدثنا على) هو ابن عبد الله المدينى قال (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدى البصرى (عن سفيان) الثورى أنه (قال ذكرت لعبد الرحمن بن عابس) بعين مهملة فألف فموحدة مكسورة فسين مهملة الكوفى (حديث منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) انه (قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابى ذر لعن الله بدل رسول الله صلى الله عليه وسلم (الواصلة) التى تصل شعرها بآخر تكثره به فان كان الذى تصل به شعر آدمى فحرام اتفاقا لحرمة الانتفاع به كسائر اجزائه لكرامته بل يدفن وان كان من غيره فان كان نجسا من ميتة او انفصل حيا مما لا يؤكل فحرام لنجاسته وان كان طاهرا واذن الزوج فيه جاز والا فلا (فقال) أى عبد الرحمن بن عابس (سمعته من امرأة يقال لها ام يعقوب عن عبد الله) بن مسعود (مثل حديث منصور) أى ابن المعتمر السابق * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله عز وجل (والذين تبوّؤا الدار) المدينة (والايمان) أى ألفوه وهم الانصار وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا احمد بن يونس) اليربوعى الكوفى نسبة لجده لشهرته به واسم ابيه عبد الله قال (حدثنا ابو بكر يعنى ابن عياش) المقرى راوى عاصم وسقط يعنى ابن عياش لغير أبى ذر (عن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابى عبد الرحمن السلمى الكوفى (عن عمرو بن ميمون) بفتح العين الاودى الكوفى أبى يحيى انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه) بعد أن طعنه أبو لؤلؤة العلج الطعنة التى مات منها (اوصى) أنا (الخليفة) من بعدى (بالمهاجرين الاولين) الذين هاجروا قبل بيعة الرضوان او الذين صلوا الى القبلتين أو الذين شهدوا بدرا (أن يعرف لهم حقهم) بفتح همزة أن (وأوصى الخليفة) أيضا (بالانصار الذين تبوّؤا الدار والايمان) صفة للانصار وضمن تبوّؤا معنى لزموا فيصح عطف الايمان عليه اذ الايمان لا يتبوّأ او هو نصب بمقدر أى واعتقدوا او تجوّز فى الايمان فجعل لاختلاطه بهم وثباتهم عليه كالمكان المحيط بهم وكأنهم نزلوه وحينئذ فيكون فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز فى كلمة واحدة وفيه خلاف او سمى المدينة لانها دار الهجرة ومكان ظهور الايمان بالايمان او نصب على المفعول معه أى مع الايمان (من قبل أن يهاجر النبى صلى الله عليه وسلم) اليهم بسنتين (أن يقبل من محسنهم ويعفو عن مسيئهم) مادون الحدود وحقوق العباد * هذا (باب) بالتنوين (قوله) تعالى (ويؤثرون على انفسهم الآية) وسقط باب لغير أبى ذر * (الخصاصة) فى قوله تعالى ولو كان بهم خصاصة (الفاقة) ولابى ذر فاقة وقيل حاجة الى مايؤثرون به * (المفلحون) هم (الفائزون بالخلود) قاله الفراء * (الفلاح) ولابى ذر والفلاح (البقاء) قال لبيد

نحل بلادا كلها حل قبلنا * ونرجو فلاحا بعد عاد وحمير

(حى على الفلاح) أى (عجل) أى أقبل مسرعا وقال ابن التين لم يقله أحد من اهل اللغة انما قالوا معناه هلم وأقبل * (وقال الحسن) البصرى وسقطت الواو ولابى ذر (حاجة) فى قوله ولا يجدون فى صدورهم حاجة مما اوتوا أى (حسدا) وصله عبد الرزاق عنه وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (يعقوب ابن ابراهيم بن كثير) الدورقى قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة قال (حدثنا فضيل بن غزوان) بضم الفاء وفتح المعجمة مصغرا وغزوان بغين مفتوحة فزاى ساكنة معجمتين قال (حدثنا ابو حازم) بالحاء المهملة والزاى سلمان (الاشجعى) بالمعجمة والجيم (عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال أتى رجل) هو أبو هريرة كما وقع مفسرا فى رواية الطبرى (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اصابنى الجهد) المشقة والجوع (فأرسل) عليه الصلاة والسلام (الى نسائه) امهات المؤمنين يطلب منهن مايضيفه به (فلم يجد عندهن شيأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا) بتخفيف اللام للتحضيض (رجل يضيف) ولابى ذر عن الحموى والمستملى يضيفه بزيادة الضمير والتحتية مضمومة والضاد المعجمة مفتوحة بعدها تحتية مشددة فيهما (هذه الليلة يرحمه الله) بصيغة المضارع ولابى ذر عن الكشميهنى رحمه الله (فقام رجل من الانصار) هو أبو طلحة وتردد الخطيب هل هو زيد بن سهل المشهور أو صحابى آخر يكنى اباطلحة وليس هو أبا المتوكل الناجى لانه

قوله وسقط لفظ باب الخ هو مكرر مع ما تقدم اه

تابعي اجماعا (فقال أنا يا رسول الله) اضيفه (فذهب الى اهله فقال لامرأته) ام سليم هذا (ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخريه) بتشديد الدال المهملة أى لا تمسكى عنه (شيأ) من الطعام (قالت والله ما عندى الاقوت الصبية) بكسر الصاد جمع صبى انس واخوته (قال فاذا اراد الصبية العشاء) بفتح العين (فنوميهم حتى لا يأكلوا وقول البرماوى كالكرمانى وهذا القدر كان فاضلا عن قدر ضرورتهم والا فنفقة الاطفال واجبة والضيافة سنة فيه نظر لانها صرحت بقولها والله ما عندى الاقوت الصبية فلعلها علمت صبرهم لقلة جوعهم وهيأت لهم ذلك ليأكلوه على عادة الصبيان للطلب من غير جوع يضر (وتعالى) بفتح اللام وسكون الياء (فأطفى السراج) بهمزة قطع (ونطوى بطوننا الليلة) أى نجمعها الان الجوع يطوى جلد البطن (ففعلت زوجته ذلك (ثم غدا الرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) عليه الصلاة والسلام (لقد عجب الله عزوجل او ضحك) بالشك من الراوى أى رضى وقبل (من فلان وفلانة) أبى طلحة وام سليم اوغيرهما على الخلاف (فانزل الله عزوجل ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة) * وهذا الحديث ذكره فى باب قول الله تعالى و يؤثرون على انفسهم من مناقب الانصار

(الممتحنة)

قال السهيلى بكسر الحاء المختبرة اضيف اليها الفعل مجازا كما سميت سورة براءة الفاضحة لكشفها عن عيوب المنافقين ومن قال الممتحنة بفتح الحاء فانه أضافها الى المرأة التى نزلت فيها والمشهور أنها ام كلثوم بنت عقبة بن ابى معيط امرأة عبد الرحمن بن عوف وهى مدنية وآيها ثلاث عشرة ولابى ذر سورة الممتحنة بسم الله الرحمن الرحيم

*(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (لا تجعلنا فتنة) أى (لا تعذبنا بأيديهم فيقولون لو كان هؤلاء على الحق ما اصابهم هذا) وزاد فى رواية الفريابى ولا بعذاب من عندك * (بعصم الكوافر) جمع كافرة كضوارب فى ضاربة قال مجاهد (أمر اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم) بضم الهمزة وكسر الميم مبنيا للمفعول (بفراق نسائهم كن كوافر بمكة) لقطع اسلامهم النكاح * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله عزوجل (لا تتخذوا عدوى وعدوكم) أى كفار مكة (اولياء) فى العون والنصرة وقوله وعدوى وعدوكم مفعول الاتخاذ والعدو لما كان بزنة المصادر وقع على الواحد فما فوق واضاف العدو لنفسه تعالى تغليظا فى جريمتهم وسقط الباب ولاحقه لغير أبى ذر

* وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو بن دينار) بفتح العين (قال حدثنى) بالافراد (الحسن بن محمد بن على) بن أبى طالب (انه سمع عبيد الله بن أبى رافع) بضم العين وفتح الموحدة مصغرا واسم أبى رافع اسلم مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم (كاتب على يقول سمعت عليا رضى الله عنه يقول بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا والزبير) بن العوام (والمقداد) بن الاسود (فقال انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ) بخاءين معجمتين بينهما ألف موضع بين مكة والمدينة (فان بها ظعينة) بفتح المعجمة وكسر المهملة امرأة فى هودج اسمها سارة بالمهملة والراء (معها كتاب فخذوه منها) قال على (فذهبنا تعادى) بفتح التاء والعين والدال المهملتين بينهما ألف أى تتباعد وتجارى (بنا خيلنا حتى أتينا الروضة) المذكورة (فاذا نحن بالظعينة فقلنا) لها (أخرجى الكتاب) ألذى معك بهمزة قطع مفتوحة وكسر الراء (فقالت ولابى ذر قالت (ما معى من كتاب فقلنا لتخرجن الكتاب) بضم التاء وسكون المعجمة وكسر الراء والجيم (او لتلقين الثياب) بنون التوكيد الشديدة واثبات التحتية مكسورة بعد القاف والاصل حذفها لان النون الثقيلة اذا اجتمعت مع الياء الساكنة حذفت الياء لالتقاء الساكنين واثبتها مشاكلة لتخرجن (فأخرجته من عقاصها) بكسر العين وبالقاف شعرها المضفور (فأتينا به النبى صلى الله عليه وسلم) وسقط قوله به لغير الكشميهنى (فاذا فيه) فى الكتاب (من حاطب بن ابى بلتعة) بالحاء والطاء المكسورة المهملتين بعدها موحدة وبلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها فوقية (الى اناس) بضم الهمزة ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى الى ناس (من المشركين ممن بمكة يخبرهم ببعض امر النبى صلى الله عليه وسلم) من تجهيزه للجيش الكثير لمكة (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) له (ما هذا) الكتاب (يا حاطب قال لا تعجل على يا رسول الله انى كنت امرأ من قريش) بالحلف والولاء (ولم اكن من أنفسهم وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها اهليهم واموالهم بمكة فأحببت اذ) أى حين (فاتنى) ذلك

(من النسب فيهم أن اصطنع اليهم يدا) أى يد منة عليهم (يحمون) بها (قرابتى وما فعلت ذلك كفرا ولا ارتدادا
عن دينى فقال النبى صلى الله عليه وسلم انه قد صدقكم) بتخفيف الدال (فقال عمر) رضى الله عنه (دعنى) ولابى ذر
عن الحموى والمستملى فدعنى (يارسول الله فأضرب) بالنصب (عنقه فقال) عليه الصلاة والسلام (انه شهد
بدرا وما) ولابى ذر فما (يدريك لعل الله عزوجل اطلع على اهل بدر) الذين حضروا وقعتها (فقال) مخاطبالهم
خطاب تكريم (اعملوا ماشئتم) فى المستقبل (فقد غفرت لكم) عبر عن الآتى بالواقع مبالغة فى تحققه قال القرطبى
والمعنى انهم حصلت لهم حالة غفرت بها ذنوبهم السابقة وتأهلوا أن تغفر لهم الذنوب اللاحقة ان وقعت منهم
ومعنى الترجى هنا كما قاله النووى راجع الى عمر لان وقوع هذا الامر محقق عند الرسول (قال عمرو) هو ابن
دينار بالاسناد السابق (ونزلت فيه) أى فى حاطب بن أبى بلتعة (يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوى وعدوكم)
وزاد أبو ذر أولياء (قال) أى سفيان بن عيينة (لا ادرى الآية فى الحديث) عن على (او قول عمرو) يعنى ابن دينار
موقوفا عليه * وبه قال (حدثنا على) هو ابن المدينى (قيل) ولابى ذر قال قيل (لسفيان) بن عيينة (فى هذا) أى
فى امر حاطب (فنزلت) ولابى ذر نزلت (لا تتخذوا عدوى) زاد أبو ذر وعدوكم اولياء الآية (قال سفيان هذا
فى حديث الناس) ورواياتهم وأما الذى (حفظته) انا (من عمرو) يعنى ابن دينار هو الذى رويته عنه من غير ذكر
النزول (ماتركت منه حرفا وما ارى) بضم الهمزة ما اظن (احدا حفظه) من عمرو (غيرى) فلم يجزم سفيان برفع
هذه الزيادة وسقط قوله حدثنا على الى هنا لابى الهيثم * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله عزوجل اذا جاءكم
المؤمنات مهاجرات) من الكفار بعد الصلح معهم فى الحديبية على أن من جاء منهم الى المؤمنين يرد * وبه قال
(حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (اسحاق) هو ابن منصور بن بهرام الكوسج المروزى او ابن ابراهيم بن راهويه
قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (يعقوب بن ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
وسقط ابن سعد لغير أبى ذر قال (حدثنا ابن اخى ابن شهاب) محمد بن عبد الله بن مسلم (عن عمه) محمد بن مسلم
الزهرى انه قال (اخبرنى) بالافراد (عروة) بن الزبير (ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم
اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمتحن) أى يختبر (من هاجر اليه) من مكة الى المدينة قبل عام الفتح
(من المؤمنات بهذه الآية) فيما يتعلق بالايمان مما يرجع الى الظاهر دون الاطلاع على ما فى القلوب كما قال
الله تعالى الله اعلم بايمانهن فانه المطلع على ما فى قلوبهن (بقول الله تعالى يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات
يبايعنك الى قوله غفور رحيم) وفى الشروط كان يمتحنهن بهذه الآية يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات
مهاجرات فامتحنوهن الى غفور رحيم وعن قتادة فيما أخرجه عبد الرزاق انه عليه الصلاة والسلام وكان يمتحن
من هاجر من النساء بالله ماخرجت الا رغبة فى الاسلام وحبا لله ورسوله وزاد مجاهد ولا خرج بك عشق رجل
منا ولا فرار من زوجك وعند البزار ان الذى كان يحلفهن عن امر رسول الله صلى الله عليه وسلم له عمر بن الخطاب
رضى الله عنه (قال عروة) بالسند السابق (قالت عائشة) رضى الله عنها (فمن أقر بهذا الشرط) شرط الايمان
(من المؤمنات) وفى الطبرانى من طريق العوفى عن ابن عباس قال كان امتحانهن أن يشهدن أن لا اله الا الله
وأن محمدا رسول الله وهذا لا ينافى ماروى انه كان يمتحنهن بأنهن ماخرجن من بغض زوج الى آخر ما ذكر لانه
زيادة بيان لقوله ماخرجت الا رغبة فى الاسلام فاذا قالت ذلك (قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بايعتك
كلاما) أى بالكلام لا باليد كما كان يبايع الرجال بالمصافحة باليدين (ولا والله ما مست يده يد امرأة قط فى المبايعة
ما يبايعهن الا بقوله) للمرأة (قد بايعتك على ذلك) بكسر الكاف قال فى الفتح وكان عائشة اشارت بذلك الى الرد
على ما جاء عن ام عطية عند ابن خزيمة وحبان والبزار فى قصة المبايعة فمد يده من خارج البيت ومددنا ايدينا من
داخل البيت ثم قال اللهم اشهد فان فيه اشعارا بأنهن كن يبايعنه بايديهن واجيب بان مد اليد لا يستلزم
المصافحة فلعله اشارة الى وقوع المبايعة وكذا قوله فى الباب اللاحق فقبضت امرأة منا يدها الا دلالة فيه أيضا
على المصافحة فيحتمل أن يكون المراد بقبض اليد التأخر عن القبول نعم يحتمل انهن كن يأخذن بيده الكريمة
مع وجود حائل ويشهد له مارواه أبو داود فى مراسيله عن الشعبى أنه صلى الله عليه وسلم حين بايع النساء اتى ببرد
قطرى فوضعه على يده وقال لا اصافح النساء * وهذا الحديث ذكره أيضا فى الطلاق (تابعه) أى تابع
ابن اخى ابن شهاب (يونس) بن يزيد الايلى فيما وصله المؤلف فى الطلاق (ومعمر) هو ابن راشد فيما وصله أيضا

فى الاحكام (وعبد الرحمن بن اسحاق) القرشى فيما وصله ابن مردويه فى تفسيره ثلاثتهم (عن الزهرى) محمد بن
مسلم بن شهاب (وقال اسحاق بن راشد) الجزرى الحرانى فيما وصله الذهلى فى الزهريات (عن الزهرى عن عروة
ابن الزبير (وعمرة) بنت عبد الرحمن فجمع بينهما * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (اذا جاءك المؤمنات)
يوم الفتح (يبايعنك) سقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا أبو معمر) عبد الله بن عمرو المقعد البصرى قال
(حدثنا عبد الوارث) بن سعيد التنورى بفتح الفوقية وتشديد النون قال (حدثنا ايوب) السختيانى (عن
حفصة بنت سيرين) ام الهذيل الانصارية البصرية (عن ام عطية) نسيبة بنت الحارث (رضى الله عنها) أنها
(قالت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ علينا أن لا يشركن بالله شيأ ونهانا عن النياحة) رفع الصوت
على الميت بالندب وهو عد محاسنه كوا كهفاه واجبلاه (فقبضت امرأة) هى ام عطية (يدها) عن المبايعة
(فقالت اسعدتنى فلانة) أى قامت معى فى نياحة على ميت لى تواسينى قال الحافظ ابن حجر لم اقف على اسم فلانة
(اريد ان اجزيها) بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الزاى المعجمة بالاسعاد (فما قال لها النبى صلى الله عليه وسلم
شيأ) بل سكت (فانطلقت) من عنده (ورجعت) اليه عليه الصلاة والسلام (فبايعها) وللنساءى قال اذهبى
فأسعديها قالت فذهبت فساعدتها ثم جئت فبايعته وعند مسلم ان ام عطية قالت الا آل فلان فأنهم كانوا
اسعدونى فى الجاهلية فلا بدلى من ان اسعدهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا آل فلان وحمله النووى
على الترخيص لام عطية فى آل فلان خاصة قال فلا تحل النياحة لغيرها ولا لها فى غير آل فلان كما هو صريح
الحديث وللشارع أن يخص من العموم ماشاء انتهى وأورد عليه حديث ابن عباس عند ابن مردويه
وفيه قال لما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء فبايعهن أن لا يشركن بالله شيأ الآية قالت خولة
بنت حكيم يارسول الله كان أبى واخى ماتا فى الجاهلية وان فلانة اسعدتنى وقد مات اخوها الحديث وحديث
ام سلمة اسماء بنت يزيد الانصارية عند الترمذى قالت قلت يارسول الله ان بنى فلان اسعدونى على عمرو ولا بد لى
من قضائهن فابى قالت فراجعته مرارا فاذن لى ثم لم أنح بعد ذلك وعند أحمد والطبرى من طريق مصعب
ابن نوح قال ادركت عجوزا لنا كانت فيمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فأخذ علينا ولا تنحن
فقالت عجوز يانبى الله ان ناسا كانوا اسعدونا على مصائب اصابتنا وانها قد أصابتهم مصيبة فأنا اريد أن
أسعدهم قال اذهبى فكافئيهم قال فانطلقت فكافأتهم ثم انها اتت فبايعته وحينئذ فلا خصوصية لام عطية
والظاهر أن النياحة كانت مباحة ثم كرهت كراهة تنزيه ثم تحريم فيكون الاذن لمن ذكر وقع لبيان الجواز
مع الكراهة ثم لما تمت مبايعة النساء وقع التحريم فورد حينئذ الوعيد الشديد وفى حديث أبى مالك الاشعرى
عند أبى يعلى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة عليها
سربال من قطران ودرع من جرب * وهذا الحديث اخرجه أيضا فى الاحكام * وبه قال (حدثنا عبد الله
ابن محمد) المسندى قال (حدثنا وهب بن جرير) بفتح الجيم (قال حدثنا أبى) جرير بن حازم الجهضمى (قال
سمعت الزبير) بن خريت بكسر الخاء المعجمة وتشديد الراء وبعد التحتية الساكنة فوقية البصرى (عن
عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله عنهما يقول (فى قوله) تعالى (ولا يعصينك فى معروف
قال انما هو) يعنى النوح أو لا يخلون الرجل بالمرأة أو أعم (شرط شرطه الله للنساء) أى عليهن وهذا لا ينفى
أن يكون شرطا للرجال أيضا فقد بايعهم فى العقبة على ذلك لان مفهوم اللقب لا اعتبار به * وبه قال (حدثنا
على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (حدثناه)
هو من تقديم الاسم على الفعل أى حدثنا الزهرى بالحديث الذى يريد أن يذكره (قال حدثنى) بالافراد
(أبو ادريس) عائذ الله بالمعجمة الخولانى بفتح الخاء المعجمة انه (سمع عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال كنا
عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال اتبايعونى) ولابى ذر أتبايعونى (على أن لا تشركوا بالله
شيأ ولا تزنوا ولا تسرقوا) فيه حذف المفعول ليدل على العموم (وقرأ آية النساء) يا أيها النبى اذا جاءك
المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيأ الآية وسقطت واو وقرأ لابى ذر (وأكثر لفظ سفيان) بن عيينة
(قرأ الآية) بدون لفظ النساء ولابى ذر عن الكشميهنى قرأ فى الآية والاولى اولى (فمن وفى) بالتخفيف
(منكم) بأن ثبت على العهد (فأجره على الله) فضلا منه عليه بأن يدخله الجنة (ومن اصاب من ذلك شيأ)

غير الشرك (فعوقب) زاد أحمد به أى بسببه فى الدنيا بأن اقيم عليه الحد (فهو كفارة له) فلا يعاقب عليه فى الآخرة كما عليه الاكثر لأن الحدود كفارات (ومن اصاب منها شيأ من ذلك) مما يوجب الحد ولابى ذر عن الكشميهنى من ذلك شيأ (فستره الله فهو) مفوض (الى الله ان شاء عذبه) عدلا (وان شاء غفر له) فضلا ولابى ذر غفر له منها (تابعه) أى تابع سفيان (عبد الرزاق بن) همام (عن معمر) هو ابن راشد عن الزهرى وزاد أبو ذر عن المستملى فى الآية ووصله مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق عقب رواية سفيان وقال فى آخره وزاد فى الحديث فتلا علينا آية النساء أن لا يشركن بالله شيأ وهذه المبايعة كانت ليلة العقبة الاولى كما وقع البحث فيه فى كتاب الايمان فراجعه * وبه قال (حدثنا محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (حدثنا هارون بن معروف) البغدادى المروزى الضرير قال (حدثنا عبد الله بن وهب) المصرى الفقيه (قال واخبرنى) عطف على محذوف (ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (أن الحسن بن مسلم) اسم جده يناق بالتحتية وتشديد النون وبعد الالف قاف المكى (اخبره عن طاوس) اليمانى (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال شهدت الصلاة يوم عيد الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و) مع (أبى بكر وعمر وعثمان رضى الله عنهم) فى خلافتهم (فكلهم يصليها) أى صلاة العيد (قبل الخطبة ثم يخطب بعد فنزل نبى الله صلى الله عليه وسلم) لما فرغ من الخطبة (فكأنى انظر اليه حين يجلس الرجال بيده) بفتح الجيم وتشديد اللام المكسورة (ثم اقبل يشقهم حتى اتى النساء مع بلال فقال يا ايها النبى اذا جاءك المؤمنات يبايعنك على أن لا يشركن بالله شيأ ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن) يريد وأد البنات (ولا يأتين ببهتان يفترينه بين ايديهن وارجلهن) أى بولد ملقوط ينسبنه الى الزوج (حتى فرغ من الآية كلها ثم قال حين فرغ انتن على ذلك) بكسر الكاف خطابا للنساء أى على المذكور فى الآية (وقالت) ولابى ذر فقالت بالفاء بدل الواو (امرأة واحدة) منهن (لم يجبه غيرها نعم يا رسول الله لا يدرى الحسن) بن مسلم الراوى (من هى) وقيل انها اسماء بنت يزيد (قال) عليه الصلاة والسلام (فتصدقن وبسط بلال ثوبه فجعلن يلقين الفتخ) بفتحات وآخره خاء معجمة الخواتيم العظام او حلق من فضة لا فص فيها (والخواتيم الصغار فى ثوب بلال) ليتصدق به عنهن فيمن يستحق

(سورة الصف)

مدنية أو مكية وآيها اربع عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (من انصارى الى الله) أى (من يتبعنى الى الله) بتشديد الفوقية بعد التحتية ولابى ذر عن الكشميهنى من يتبعنى باسقاط التحتية * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى (مرصوص) أى (ملصق بعضه ببعض) ولابى ذر الى بعض (وقال غيره) أى غير يحيى ولابى ذر وقال يحيى هو ابن زياد الفراء كما قال الحافظ أبو ذر (بالرصاص) بفتح الراء * (قوله تعالى من) ولابى ذر باب بالتنوين يأتى من (بعدى اسمه احمد) قال فى الدر يحتمل النقل من الفعل المضارع أو من أفعل التفضيل والظاهر الثانى وعلى كلا الوجهين فمنعه من الصرف للعلمية والوزن الغالب الا أنه على الاول يمتنع معرفة وينصرف نكرة وعلى الثانى يمتنع تعريفا وتنكيرا لانه تخلف العلمية الصفة واذا نكر بعد كونه علما جرى فيه خلاف سيبويه والاخفش وهى مسألة مشهورة عند النحاة وأنشد حسان يمدحه عليه الصلاة والسلام وصرفه

صلى الاله ومن يحف بعرشه * والطيبون على المبارك احمد

فأحمد بدل أو بيان للمبارك * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال اخبرنى) بالافراد (محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه) جبير (رضى الله عنه) أنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لى اسماء أنا محمد) لجمعه جلائل الخصال المحمودة وهذا البناء يدل على بلوغ النهاية فى الحمد (وأنا احمد) أفعل من الحمد قطع متعلقه للمبالغة (وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر) لانه بعث والدنيا مظلمة بالكفر فأتى صلى الله عليه وسلم بالنور الساطع حتى محاه (وأنا الحاشر الذى يحشر الناس على قدمى) بكسر الميم وتخفيف التحتية أى على أثرى وزمان نبوتى ليس بعدى نبى وقيل المراد أنه يحشر اول الناس يوم القيامة قال الطيبى وهو من الاسناد المجازى لانه سبب فى حشر الناس لأن الناس لم يحشروا ما لم يحشر (وأنا العاقب) اى الذى يخلف فى الخير من كان قبله

(سورة الجمعة)

مدنية وآيها احدى عشرة ثبت لفظ سورة لابى ذر وكذا بسم الله الرحمن الرحيم باب بالتنوين (قوله) تعالى (وآخرين منهم) قال فى الدر مجرور عطفا على الاميين أى وبعث فى آخرين من الاميين (لما يلحقوا بهم) صفة لآخرين أو آخرين منصوب عطفا على الضمير المنصوب فى يعلمهم أى ويعلم آخرين لم يلحقوا بهم وسيلحقون وكل من تعلم شريعة محمد صلى الله عليه وسلم الى آخر الزمان فرسول الله صلى الله عليه وسلم معلمه بالقوة لانه أصل ذلك الخير العظيم والفضل الجسيم *(وقرأ عمر) بن الخطاب فيما رواه الطبرى (فامضوا الى ذكر الله) وهذا ساقط لغير الكشميهنى *وبه قال (حدثنا) بالجمع ولغير أبى ذر حدثنى بالافراد (عبد العزيز بن عبد الله) الاويسى قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (سليمان بن بلال) التيمى مولاهم (عن ثور) باسم الحيوان المعروف ابن زيد الديلى بكسر الدال المهملة بعدها تحتية ساكنة (عن ابى الغيث) سالم مولى عبد الله بن مطيع (عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم فأنزلت عليه سورة الجمعة) زاد مسلم فلما قرأ (وآخرين منهم لما يلحقوا بهم قال قلت من هم) ولابى ذر عن الحموى والمستملى قالوا من هم (يا رسول الله فلم يراجعه) عليه السلام السائل أى لم يعد عليه الجواب (حتى سأل ثلاثا وفينا سلمان الفارسى وضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال لو كان الايمان عند الثريا) النجم المعروف (لناله رجال أو رجل من هؤلاء) الفرس بقرينة سلمان والشك من سليمان بن بلال للجزم برجال من غير شك فى الرواية اللاحقة وزاد أبو نعيم فى آخره برقة قلوبهم ومن وجه آخر يتبعون سنتى ويكثرون الصلاة على *قال القرطبى وقد ظهر ذلك فى العيان فانه ظهر فيهم الدين وكثر وكان وجود ذلك فيهم دليلا من أدلة صدقه عليه الصلاة والسلام *وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله بن عبد الوهاب) الحجبى البصرى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (عبد العزيز) هو الدراوردى كما جزم به أبو نعيم والجيانى ثم المزنى قال (اخبرنى) بالافراد (ثور) هو ابن زيد الديلى (عن ابى الغيث) سالم (عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم لناله رجال من هؤلاء) قال ابن كثير ففى هذا الحديث دليل على عموم بعثته صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس لانه فسر قوله وآخرين منهم بفارس ولذا كتب كتبه الى فارس والروم وغيرهم من الامم يدعوهم الى الله والى اتباع ما جاء به وعند ابن أبى حاتم من سهل بن سعد الساعدى مرفوعا ان فى أصلاب أصلاب أصلاب رجال ونساء من امتى يدخلون الجنة بغير حساب ثم قرأ وآخرين منهم الآية *هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (واذا رأوا تجارة) زاد أبو ذر أو لهوا وسقط باب لغير أبى ذر *وبه قال (حدثنى) بالافراد (حفص بن عمر) الحوضى قال (حدثنا خالد بن عبد الله) الطحان الواسطى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن (عن سالم بن ابى الجعد) بفتح الجيم وسكون العين (وعن ابى سفيان) طلحة بن نافع وأبو سفيان ليس على شرط البخارى وانما اخرج له مقرونا بسالم فاعتماده عليه لا على أبى سفيان وكل منهما روى (عن جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما) أنه (قال اقبلت عير) بكسر العين ابل تحمل الميرة وزعم مقاتل بن حيان أنها كانت لدحية بن خليفة قبل أن يسلم وكان معها طبل (يوم الجمعة ونحن مع النبى صلى الله عليه وسلم) وعند أحمد ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب (فثار الناس) بالمثلثة تفرقوا عنه (الا اثنا) بالرفع وفى نسخة الا اثنى (عشر رجلا فأنزل الله) تعالى (واذا رأوا تجارة أو لهوا انفضوا اليها) أعاد الضمير على التجارة دون اللهو لانها أهم فى السبب أو المراد اذا رأوا تجارة انفضوا اليها أو لهوا انفضوا اليه فحذف أحدهما لدلالة المذكور عليه وزاد أبو ذر وتركوك قائما وهى جملة حالية من فاعل انفضوا وقد مقدرة عند بعضهم

(سورة المنافقين)

سقط لغير أبى ذر *وهى مدنية وآيها احدى عشرة (قوله اذا) ولابى ذر بسم الله الرحمن الرحيم باب اى فى قوله تعالى اذا (جاءك المنافقون) جواب الشرط (قالوا نشهد انك لرسول الله الى لكاذبون) وسقط الى لكاذبون لابى ذر وقال بعد قوله لرسول الله الآية وقيل الجواب محذوف وقيل حال أى اذا جاؤك قائلين كيت وكيت فلا تقبل منهم وقوله والله يعلم انك لرسوله جملة معترضة بين قوله نشهد انك لرسول الله وقوله والله يشهد لفائدة أبداها الزمخشرى فى كشافه وهى أنه لو قال قالوا نشهد انك لرسول الله والله يشهد انهم لكاذبون لكان يوهم أن قولهم

قوله أن فى اصلاب الخ كذا بخطه والذى فى الدر المنثور ان فى اصلاب اصلاب اصلاب رجال من اصحابى رجالا ونساء من امتى الخ اه

هذا كذب فوسط بينهما قوله والله يعلم انك لرسوله ليميط هذا الايهام قال الطيبي وهذا نوع من التتميم لطيف المسلك وقال في المصابيح واستدل بقوله تعالى والله يشهد ان المنافقين لكاذبون على أن الكذب هو عدم مطابقة الخبر لاعتقاد المخبر ولو كان خطأ فانه تعالى جعلهم كاذبين في قولهم انك لرسول الله لعدم مطابقته لاعتقادهم وان كان مطابقا للواقع ورد هذا الاستدلال بأن المعنى لكاذبون في الشهادة وفي ادعائهم المواطأة فالتكذيب راجع الى الشهادة باعتبار تضمنها خبرا كاذبا غير مطابق للواقع وهو أن هذه الشهادة من صميم القلب وخلوص الاعتقاد بشهادة ان والجملة الاسمية وبأن المعنى انهم لكاذبون في تسمية هذا الخبر شهادة لان الشهادة ما يكون على وفق الاعتقاد والمعنى انهم لكاذبون في قولهم انك لرسول الله لكن لا في الواقع بل في زعمهم الفاسد واعتقادهم الباطل لانهم يعتقدون أنه غير مطابق للواقع فيكون كذبا باعتبار اعتقادهم وان كان صدقا في نفس الامر فكأنه قيل انهم يزعمون انهم لكاذبون في هذا الخبر الصادق وحينئذ لا يكون الكذب الا بمعنى عدم المطابقة للواقع انتهى *

وبه قال (حدثنا عبد الله بن رجاء) الغداني بضم الغين المعجمة والدال المهملة المخففة قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابي اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن زيد بن ارقم) أنه (قال كنت في غزاة) هي غزوة تبوك كما عند النسائي وعند أهل المغازي أنها غزوة بني المصطلق ورجحه ابن كثير بأن عبد الله بن أبي لم يكن ممن خرج في غزوة تبوك بل رجع بطائفة من الجيش لكن ايد في الفتح القول بانها غزوة تبوك بقوله في رواية زهير الآتية ان شاء الله تعالى في سفر أصاب الناس فيه شدة (فسمعت عبد الله بن ابي) هو ابن سلول رأس المنافقين (يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله) من المهاجرين (حتى ينفضوا) يتفرقوا (من حوله) وسمعته يقول (ولو) ولابي ذر عن الحموي والمستملي ولئن (رجعنا من عنده) ولابي ذر الى المدينة من عنده (ليخرجن الاعز) يريد نفسه (منها الاذل) يريد الرسول عليه الصلاة والسلام وأصحابه قال زيد بن أرقم (فذكرت ذلك) الذي قاله عبد الله بن أبي (لعمي) هو سعد بن عبادة كما عند الطبراني وابن مردويه وليس هو عمه حقيقة وانما هو سيد قومه الخزرج (اولعمر) بن الخطاب بالشك وعند الترمذي كسائر الرواة الآتية عمي بدون شك (فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فدعاني) عليه السلام (فحدثته) بذلك (فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله ابن ابي واصحابه) فسألهم عن ذلك (فحلفوا ما قالوا) ذلك (فكذبني رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتشديد الذال المعجمة (وصدقه) بتشديد المهملة أي صدق عبد الله بن ابي (فأصابني هم لم يصبني مثله قط) في الزمن الماضي (فجلست في البيت فقال لي عمي ما اردت الى أن كذبك رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتشديد المعجمة * في الفرع وقف تنكز ما أردت الا بتشديد اللام وفي فرع غيره ككثير الى البخارة وهو الذي في اليونينية (ومقتك) وعند النسائي ولامني قومي (فأنزل الله تعالى اذا جاءك المنافقون) وعند النسائي فنزلت الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا حتى بلغ لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل (فبعث الي النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ) ما أنزله الله عليه من ذلك (فقال ان الله قد صدقك يا زيد) * وهذا الحديث أخرجه مسلم في التوبة والترمذي في التفسير وكذا النسائي * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله عز وجل (اتخذوا أيمانهم) حلفهم الكاذب (جنة يجتنون) يستترون (بها) عن اموالهم ودمائهم وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه

قال (حدثنا آدم بن ابي اياس) قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن ابي اسحاق) السبيعي (عن زيد بن ارقم رضي الله عنه) أنه (قال كنت مع عمي) سعد بن عبادة أو عبد الله بن رواحة لانه كان في حجره قاله الكرماني (فسمعت عبد الله بن ابي) بالتنوين (ابن سلول) بنصب ابن صفة لعبد الله وسلول اسم امه غير منصرف والالف ثابتة في ابن (يقول لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا) من حوله (وقال) عبد الله بن ابي (أيضا لئن رجعنا) وسقط لفظ أيضا لابي ذر (الى المدينة ليخرجن الاعز منها) أي من المدينة (الاذل فذكرت ذلك لعمي فذكر عمي) ذلك (لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى عبد الله بن ابي واصحابه فحلفوا) لما حضروا وذكرلهم ذلك أنهم (ما قالوا) ذلك (فصدقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذبني فاصابني هم لم يصبني مثله) وزاد الكشميهني قط (فجلست في بيتي) كئيبا حزينا (فأنزل الله عز وجل اذا جاءك المنافقون الى قوله هم الذين يقولون لا تنفقوا على من عند رسول الله الى قوله ليخرجن الاعز منها الاذل) وقرأ الحسن لنخرجن بالنون ونصب الاعز على المفعول والاذل على الحال أي لنخرجن الاعز ذليلا وضعف بأن

الحال لا تكون الا نكرة والاذل معرفة ومنهم من جوّزها والجمهور جعلوا أل مزيدة على حد أرسلها العراك وادخلوا الاول فالاول (فأرسل الى) بالتشديد (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأها على ثم قال ان الله قد صدقك) فيما قلته * (باب قوله) عز وجل (ذلك) أى سوء عملهم (بأنهم آمنوا) بسبب أنهم آمنوا ظاهرا (ثم كفروا) سرا (فطبع) ختم (على قلوبهم) بالكفر (فهم لا يفقهون) حقيقة الايمان ولا يعرفون صحته وسقط باب قوله لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الحكم) بفتحتين ابن عتيبة مصغرا أنه قال (سمعت محمد بن كعب القرظى) بالقاف والظاء المعجمة (قال سمعت زيد بن ارقم رضى الله عنه قال لما قال عبد الله بن ابى) رأس النفاق لاصحابه (لا تنفقوا على من عند رسول الله) من المهاجرين وكان الانصار يواسونهم لما قدموا المدينة (وقال أيضا لئن رجعنا الى المدينة) أى الى آخر قوله المحكى فى الآية (اخبرت به النبى صلى الله عليه وسلم) بعد انكار عبد الله ذلك أو أخبرته على لسان عمى (فلامنى الانصار) على ذلك (وحلف عبد الله بن ابى) أنه (ما قال ذلك فرجعت الى المنزل) مهموما حزينا (فنمت فدعانى) أى فطلبنى (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابى ذر فأتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فأتيته فقال ان الله قد صدقك ونزل) قوله تعالى (هم الذين يقولون لا تنفقوا الآية * وقال ابن ابى زائدة) هو يحيى بن زكريا بن أبى زائدة فيما وصله النسائى (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن عمرو) بفتح العين ابن مرة (عن ابن ابى ليلى) عبد الرحمن (عن زيد) هو ابن أرقم رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم * (باب) قوله عز وجل (واذا رأيتهم تعجبك اجسامهم) لحسن منظرهم كما يأتى (وان يقولوا تسمع لقولهم) لفصاحتهم (كأنهم خشب مسندة) جملة مستأنفة أو خبر مبتدأ محذوف تقديره هم كأنهم أو فى محل نصب على الحال من الضمير فى قولهم أى تسمع لما يقولونه مشبهين بأخشاب منصوبة مسندة الى الحائط فى كونهم اشباحا خالية عن العلم والنظر (يحسبون كل صيحة) تصاح واقعة (عليهم) لما فى قلوبهم من الرعب وعليهم هو المفعول الثانى للحسبان وقوله (هم العدو) جملة مستأنفة أخبر الله عنهم بذلك (فاحذرهم) فلا تأمنهم على سرك لانهم عيون لاعدائك ينقلون اليهم اسرارك (قاتلهم الله) أهلكهم (أنى يؤفكون) أى كيف يصرفون عن الايمان بعد قيام البرهان وسقط لابى ذر قوله كأنهم الخ وقال الآية بعد قوله لقولهم وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين الحرانى الجزرى قال (حدثنا زهير ابن معاوية) الجعفى الكوفى قال (حدثنا ابو اسحاق) عمرو السبيعى (قال سمعت زيد بن ارقم) رضى الله عنه (قال خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر) غزوة تبوك أو بنى المصطلق (أصاب الناس فيه شدة) من قلة الزاد وغيره قال ابن حجر وهو يؤيد أنها غزوة تبوك (فقال عبد الله بن ابى لاصحابه لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا من حوله) كذا فى قراءة عبد الله وهو مخالف لرسم المصحف ويحتمل أن يكون من تفسير عبد الله (وقال لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل) وأخرج الحاكم فى الاكليل من طريق أبى الاسود عن عروة أن هذا القول وقع من عبد الله بن أبى بعد أن قفلوا من الغزو وقال زيد (فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته فأرسل الى عبد الله بن ابى فسأله) عن ذلك (فاجتهد يمينه) فى اليونينية فاجتهد يمينه بسكون الدال أى بذل وسعه وبالغ فيها أنه (ما فعل) أى ما قال ذلك (قالوا) يعنى الانصار (كذب زيد رسول الله صلى الله عليه وسلم) بتخفيف المعجمة ورسول نصب على المفعولية (فوقع فى نفسى مما قالوا شدة حتى أنزل الله عز وجل تصديقى فى اذا جاءك المنافقون فدعاهم النبى صلى الله عليه وسلم ليستغفر لهم) مما قالوا (فلووا رؤسهم) عطفوها اعراضا واستكبارا عن استغفار الرسول عليه السلام لهم (وقوله خشب) باسكان الشين وضمها (مسندة قال كانوا رجالا اجمل شئ) قال الحافظ ابن حجر وهذا وقع فى نفس الحديث وليس مدرجا فقد أخرجه أبو نعيم من وجه آخر عن عمرو بن خالد شيخ المؤلف فيه بهذه الزيادة وكذا أخرجه الاسماعيلى من وجه آخر عن زهير * (قوله واذا قيل) ولابى ذر باب بالتنوين واذا قيل (لهم تعالوا) معتذرين (يستغفر لكم رسول الله) عدّ هذه النحاة من الاعمال لان تعالوا يطلب رسول الله مجرورا بالى أى تعالوا الى رسول الله ويستغفر يطلبه فاعلا فأعمل الثانى ولذلك رفعه وحذفه من الاول اذ التقدير تعالوا اليه ولو أعمل الاول لقيل تعالوا الى رسول الله يستغفر لكم فيضمر فى يستغفر فاعل قاله فى الدر (لووا رؤسهم) بالتشديد للتكثير ونافع بالتخفيف مناسبا لما جاء فى القرآن من مستقبله نحو يلوون ولا ينافى التكثير وهذا جواب اذا (ورأيتهم يصدون) يعرضون عن الاستغفار

ويصدون حال لان الرؤية بصرية (وهم مستكبرون) حال أيضا وأتى يصدون مضارعا ليدل على التجدد والاستمرار وسقط ورأيتهم الخ لابى ذر وقال بعد قوله رؤسهم الى قوله وهم مستكبرون. (حركوا) هو تفسير قوله لووا رؤسهم (استهزؤا بالنبى صلى الله عليه وسلم ويقرأ بالتخفيف) كما مر (من لويت) معتل العين واللام وسقط ويقرأ الخ لغير الكشميهنى * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا أبو محمد العبسى مولاهم الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس بن أبى اسحاق (عن) جده (أبى اسحاق) عمرو السبيعى (عن زيد بن ارقم) رضى الله عنه أنه (قال كنت مع عمى) قيل زيادة على ما مر انه ثابت بن قيس بن زيد وهو أخو أرقم بن زيد أو أراد عمه زوج امه ابن رواحة وكانوا فى غزاة بنى المصطلق أو تبوك وعورض بأن المسلمين كانوا بتبوك اعزاء والمنافقين أذلة وبأن ابن ابى لم يشهدها انما كان فى الخوالف كما مر والاعادة لمزيد الافادة (فسمعت عبد الله بن ابى ابن سلول يقول) أى لاصحابه (لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا ولئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فذكرت ذلك لعمى فذكره عمى للنبى صلى الله عليه وسلم وصدقهم) أى صدق عليه السلام ابن أبى وأصحابه لما حلفوا على عدم صدور المقالة المذكورة ولابوى ذر والوقت (فدعانى) رسول الله صلى الله عليه وسلم (فحدثته) بما قال ابن أبى (فأرسل الى عبد الله بن أبى واصحابه) فسألهم (فحلفوا ما قالوا ذلك (وكذبنى النبى صلى الله عليه وسلم فأصابنى هم لم يصبنى مثله قط فجلست فى بيتى وقال عمى ما أردت الى أن كذبك) النبى وفى نسخة رسول الله (صلى الله عليه وسلم ومقتك فأنزل الله تعالى) وفى نسخة عز وجل (اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله وارسل) ولابى ذر فأرسل بالفاء بدل الواو (الى النبى صلى الله عليه وسلم فقرأها وقال ان الله قد صدقك) قيل وليس فى الحديث ما ترجم به وأجيب بأن عادة المؤلف أن يشير الى أصل الحديث وفى مرسل الحسن فقال قوم لعبد الله بن أبى فلو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغفر لك فجعل يلوى رأسه فنزلت * هذا (باب) بالتنوين (قوله) تعالى (سواء عليهم أستغفرت لهم) يا محمد وهمزة أستغفرت مفتوحة من غير مد فى قراءة الجمهور وهى همزة التسوية التى أصلها للاستفهام (ام لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم) لرسوخهم فى الكفر (ان الله لا يهدى القوم الفاسقين) وسقط لابى ذر أم لم تستغفر لهم الخ وقال بعد قوله أستغفرت لهم الآية وسقط لغيره لفظ باب * وبه قال (حدثنا على) هو ابن عبد الله المدينى قال (حدثنا سفيان) ابن عيينة (قال عمرو) هو ابن دينار (سمعت جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما قال كنا فى غزاة) قال ابن اسحاق غزوة بنى المصطلق (قال سفيان) بن عيينة (مرة فى جيش) بدل فى غزاة (فكسع) بكاف فسين فعين مهملتين بفتح أى ضرب (رجل من المهاجرين) هو جهجاه بن قيس بفتح الجيمين وسكون الهاء الاولى أو ابن سعيد الغفارى وكان أجير العمر بن الخطاب يقود فرسه بيده أو رجله (رجلا من الانصار) هو سنان بن وبرة الجهنى حليف لابى ابن سلول عن دبره (فقال الانصارى يا للانصار) بفتح اللام للاستغاثة (وقال المهاجرى يا للمهاجرين) بفتح اللام للاستغاثة أيضا وفى تفسير ابن مردويه ان ملاحاتهما كانت بسبب حوض شربت منه ناقة الانصارى (فسمع ذاك) ولابى ذر ذلك باللام (رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال) ما شأن (دعوى جاهلية) ولابى ذر الجاهلية يريد يا لفلان ونحوه (قالوا يا رسول الله كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال) عليه الصلاة والسلام (دعوها) أى اتركوا دعوى الجاهلية (فانها منتنة) بضم الميم وسكون النون وكسر الفوقية أى كلمة خبيثة قبيحة (فسمع بذلك عبد الله بن ابى) رأس النفاق (فقال فعلوها) بحذف همزة الاستفهام أى أفعلوا الاثرة يريد شركناهم فيما نحن فيه فأرادوا الاستبداد به علينا وعند ابن اسحاق فقال عبد الله بن أبى أقد فعلوها نافرونا وكاثرونا فى بلادنا ما مثلنا وجلابيب قريش هذه الا كما قال القائل سمن كلبك يأكلك ثم أقبل على من عنده من قومه وقال هذا ما صنعتم بأنفسكم احللتموهم بلادكم وقاسمتموهم اموالكم أما والله لو كففتم عنهم لتحولوا عنكم من بلادكم الى غيرها (أما والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل فبلغ) ذلك (النبى صلى الله عليه وسلم فقام عمر) رضى الله تعالى عنه (فقال يا رسول الله دعنى اضرب) بالجزم (عنق هذا المنافق) ابن أبى (فقال النبى صلى الله عليه وسلم دعه) اتركه (لا يتحدث الناس أن محمدا يقتل اصحابه) أدخله معهم اعتبارا بظاهر أمره ويتحدث رفع على الاستئناف والكسر على جواب الامر وزاد ابن اسحاق فقال مر به عباد بن بشر بن وقش فليقتلنه فقال لا ولكن اذن بالرحيل فراح فى ساعة ما كان يرحل فيها

فلقيه أسيد بن حضير فسأله عن ذلك فأخبره فقال فأنت يارسول الله الاعز وهو الاذل قال وبلغ عبد الله بن عبد الله بن أبي ما كان من أمر أبيه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلغني انك تريد قتل أبي فيما بلغك عنه فان كنت فاعلا فمرني به فأنا أحمل اليك رأسه فقال بل نرفق به ونحسن صحبته (وكانت الانصار أكثر من المهاجرين حين قدموا المدينة ثم ان المهاجرين كثروا بعد) أي بعد هذه القصة لما انضاف اليهم من مسلمة الفتح وغيرهم وهو يؤيد أن القصة لم تكن بتبوك لان المهاجرين كثروا بها جدا * وهذا الحديث أخرجه أيضا في الادب وكذا مسلم وأخرجه الترمذي في التفسير والنسائي في السير والتفسير (قال سفيان) بن عيينة (فحفظته) أي الحديث ولابي ذر تحفظته بفوقية مفتوحة بدل الفاء وتشديد الفاء مفتوحة (من عمرو) هو ابن دينار (قال عمرو سمعت جابرا كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر عن الكشميهني الكسع أن تضرب بيدك على شئ أو برجلك ويكون أيضا اذا رميته بشئ يسوءه * (قوله هم الذين) ولابي ذر باب بالتنوين أي في قوله عز وجل هم الذين (يقولون) للانصار (لا تنفقوا على من عند رسول الله) من فقراء المهاجرين (حتى ينفضوا ويتفرقوا) هو تفسير ينفضوا (ولله خزائن السموات والارض) بيده الارزاق والقسم فهو يرزق رسوله ومن عنده (ولكن المنافقين لا يفقهون) ذلك لجهلهم بالله فان قلت فلم قال هنا لا يفقهون وقال في الآية اللاحقة لا يعلمون اجيب بأن اثبات الفقه للانسان أبلغ من اثبات العلم له فنفي العلم أبلغ من نفي الفقه فآثر ما هو أبلغ لما هو أدعى له وسقط لفظ قوله ويتفرقوا الخ لابي ذر وقال بعد قوله حتى ينفضوا الآية * وبه قال (حدثنا اسماعيل بن عبد الله) الاويسي ابن اخت امام الائمة مالك (قال حدثني) بالافراد (اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة عن) عمه (موسى بن عقبة) الامام في المغازي (قال حدثني) بالافراد أيضا (عبد الله بن الفضل) بن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي المدني (انه سمع أنس بن مالك) رضي الله عنه (يقول حزنت) بكسر الزاي (على من أصيب) بالقتل (بالحرة) بفتح الحاء والراء المشددة المهملتين عند الوقعة بها سنة ثلاث وستين لما خلع أهل المدينة بيعة يزيد ابن معاوية فأرسل يزيد جيشا كثيرا فاستباحوا المدينة وقتل من الانصار خلق كثير جدا وكان أنس يومئذ بالبصرة فبلغه ذلك فحزن على من أصيب من الانصار قال أنس (فكتب الي زيد بن ارقم و) الحال أنه (بلغه شدة حزني) على من أصيب من الانصار (يذكر أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اغفر للانصار ولابناء الانصار وشك ابن الفضل) عبد الله (في ابناء ابناء الانصار) هل ذكرهم أم لا وهو ثابت عند مسلم من غير شك (فسأل أنسا بعض من كان عنده) قال الحافظ ابن حجر لم أعرف السائل ويحتمل أن يكون النضر بن أنس فانه روى حديث الباب عن زيد بن أرقم (فقال هو) اي زيد بن ارقم (الذي يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه (هذا الذي اوفى الله) أي صدق (له باذنه) قال الكرماني كأنه جعل اذنه في السماع كالضامنة بتصديق ما سمعت فلما نزل القرآن به صارت كأنها وافية بضمانها وزاد في النهاية خارجة من التهمة فيما أدته الى اللسان وفي مرسل الحسن أنه صلى الله عليه وسلم أخذ باذنه فقال وفى الله بأذنك يا غلام وكأن عليه السلام لما حلف له ابن أبي قال لابن أرقم لعله أخطأ سمعك وللكشميهني باذنه بفتح الهمزة والذال أي اظهر صدقه فيما اخبر * وهذا الحديث من افراد البخاري * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل ولله العزة) الغلبة والقوة (ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون) من فرط جهلهم وغرورهم أنه تعالى معز أوليائه بطاعتهم له ومذل اعدائه لمخالفتهم أمره وسقط لابي ذر ما بعد قوله الاذل ولغيره باب * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال حفظناه) أي الحديث (من عمرو ابن دينار قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول كنا في غزاة) سبق أنها غزوة بني المصطلق (فكسع) بالعين والسين المهملتين (رجل من المهاجرين) يسمى جهجاها الغفاري (رجلا من الانصار) يسمى سنانا الجهني أي ضرب بيده على دبره (فقال الانصاري يا للانصار) أغيثوني (وقال المهاجري) يا للمهاجرين اغيثوني (فسمعها الله) بتشديد الميم (رسوله صلى الله عليه وسلم قال ما هذا فقالوا كسع رجل من المهاجرين رجلا من الانصار فقال الانصاري يا للانصار) مستغيثا بهم (وقال المهاجري يا للمهاجرين) مستغيثا بهم (فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعوها) أي كلمة الاستغاثة (فانها منتنة) بضم الميم خبيثة (قال جابر) بالسند السابق (وكانت الانصار حين قدم النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من المهاجرين) (ثم كثر المهاجرون بعد) أي بعد هذه القصة

(فقال عبد الله بن ابى اوقد فعلوا) الاثرة (والله لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الاذل) وفى الترمذى فقال غير عمرو فقال له ابنه عبد الله بن عبد الله بن ابى والله لا تنقلب أى الى المدينة حتى تقول انك أنت الذليل ورسول الله العزيز ففعل (فقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه) بعد أن بلغ النبى صلى الله عليه وسلم ذلك (دعنى يارسول الله اضرب) بالجزم (عنق هذا المنافق) ابن ابى (قال) ولابى ذر فقال (النبى صلى الله عليه وسلم دعه لا يتحدث الناس أن محمدا) زاد فى نسخة صلى الله عليه وسلم وهى ثابتة فى اليونينية (يقتل اصحابه) فان قلت الصحابى لا بد أن يكون مسلما والاسلام والنفاق لا يجتمعان وهذا كان رأس المنافقين فكيف أدخله فى الاصحاب اجيب بأنه أدخله فيهم باعتبار الظاهر لنطقه بالشهادتين وفى قتله تنفير غيره عن الاسلام والتزام مفسدة لدفع أعظم المفسدتين جائز

(سورة التغابن)

قيل مكية وقيل مدنية وآيها ثمان عشرة ولابى ذر زيادة والطلاق (بسم الله الرحمن الرحيم) وسقطت البسملة لغير أبى ذر *(وقال علقمة) بن قيس فيما وصله عبد الرزاق (عن عبد الله) بن مسعود فى قوله تعالى (ومن يؤمن بالله يهد قلبه) مجزوم بالشرط (هو الذى اذا أصابته مصيبة رضى بها وعرف أنها من الله) عز وجل فيسلم لقضائه وعن محيى السنة فيما ذكره فى فتوح الغيب يهد قلبه يوفقه لليقين حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه فيسلم لقضائه *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (التغابن) هو (غبن اهل الجنة اهل النار) لنزول أهل الجنة منازل أهل النار لو كانوا سعداء وبالعكس مستعار من تغابن التجار كذا قرره القاضى كالكشاف لكن قال فى فتوح الغيب لا يستقيم باعتبار الاشقياء لانهم لا يغبنون السعداء بنزولهم فى منازلهم من النار الا بالاستعارة التهكمية ولذا قال فى الكشاف وفيه تهكم بالاشقياء لأن نزولهم ليس بغبن وجعل الواحدى التغابن من طرف واحد للمبالغة حيث قال يوم التغابن يغبن فيه أهل الحق أهل الباطل وأهل الايمان أهل الكفر ولا غبن أبين من هذا هؤلاء يدخلون الجنة وهؤلاء يدخلون النار وأحسن منهما ما ذكره محيى السنة قال هو تفاعل من الغبن وهو فوت الحظ والمراد فالمغبون من غبن فى أهله ومنازله فى الجنة فظهر يومئذ غبن كل كافر بترك الايمان وغبن كل مؤمن بتقصيره فى الاحسان *(ان ارتبتم) أى (ان لم تعلموا أتحيض ام لا تحيض فاللائى قعدن عن المحيض) يئس منه لكبرهن (واللائى لم يحضن بعد) كذا قاله مجاهد فيما وصله الفريابى ولابن المنذر عنه التى كبرت والتى لم تبلغ (فعدتهن ثلاثة اشهر) فى غير المتوفى عنها زوجها أما هى فعدتها ما فى يتربصن بأنفسهن اربعة اشهر وعشرا وسقط قوله التغابن الخ لغير الحموى

(سورة الطلاق)

مدنية وآيها اثنتا عشرة وسقطت لابى ذر *(وبال أمرها) أى (جزاء أمرها) قاله مجاهد فيما وصله عبد بن حميد * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى مولاهم المصرى بالميم قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثنى) بالافراد (عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (قال اخبرنى) بالافراد (سالم أن) أباه (عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضى الله عنهما أخبره أنه طلق امرأته) آمنة بنت غفار بغين معجمة ففاء كما ضبطه ابن نقطة فيما أفاده فى مقدمة فتح البارى وان تسميتها بذلك فى الجزء التاسع من حديث قتيبة جمع سعيد العيار وللكشميهنى طلق امرأة له (وهى حائض فذكر عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم) أنه طلقها وهى حائض (فتغيظ) أى غضب (فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم) لأن الطلاق فى الحيض بدعة (ثم قال ليراجعها) الى عصمته (ثم يمسكها حتى تطهر) من حيضها (ثم تحيض فتطهر) بالنصب فيهما عطفا على السابق (فان بدا) ظهر (له أن يطلقها فليطلقها) حال كونها (طاهرا قبل أن يمسها) يجامعها (فتلك العدة كما أمره الله) ولابى ذر كما أمر الله عز وجل أى فى قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن وطلاق البدعة حرام والمعنى فيه تضرر المطلقة بطول مدة التربص لأن زمن الحيض لا يحسب من العدة ومثله النفاس ولادائه فيما بقى الى الندم عند ظهور الحمل فان الانسان قد يطلق الحائل دون الحامل وعند الندم قد لا يمكنه التدارك فيتضرر هو والولد * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الطلاق والاحكام وأخرجه اصحاب السنن فى الطلاق * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وأولات الاحمال أجلهن) أى انقضاء عدتهن مطلقات او متوفى عنهن ازواجهن (أن يضعن حملهن ومن يتق الله) فى احكامه فيراعى حقوقها (يجعل له من أمره يسرا) فى الدنيا والاخرى (وأولات الاحمال واحدها) وفى نسخة

واحدتها (ذات حمل) قاله أبو عبيدة وسقط باب لغير أبى ذر وثبت واولات الاحمال الى آخره للكشميهنى
* وبه قال (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين الطلحى الكوفى قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوى
(عن يحيى) بن أبى كثير صالح البصرى سكن اليمامة أنه (قال اخبرنى) بالافراد (ابو سلمة) بن عبد الرحمن
ابن عوف (قال جاء رجل) قال ابن حجر لم أقف على اسمه (الى ابن عباس) رضى الله عنهما (وابو هريرة)
رضى الله عنه والواو للحال (جالس عنده فقال أفتنى) بقطع الهمزة (فى امرأة ولدت بعد) وفاة (زوجها
بأربعين ليلة) هل انقضت عدتها بولادتها ام لا (فقال ابن عباس آخر الاجلين) عدتها ولابى ذر آخر
بالنصب أى تتربص آخر الاجلين اربعة اشهر وعشرا وان ولدت قبلها فان مضت ولم تلد تتربص حتى تلد قال
ابو سلمة (قلت انا) قال الله تعالى (وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن) زاد الاسماعيلى فقال ابن
عباس انما ذاك فى الطلاق (قال ابو هريرة انا مع ابن أخى يعنى اباسلمة) قاله على عادة العرب والافليس هو ابن
أخيه حقيقة (فأرسل ابن عباس غلامه كريبا) نصب عطف بيان (الى ام سلمة) رضى الله عنها (يسألها) عن
ذلك (فقالت قتل زوج سبيعة) بضم السين المهملة وفتح الموحدة وبعد التحتية
الساكنة مهملة سعد بن خولة شهد بدرا والمشهور أنه مات (وهى حبلى فوضعت بعد موته بأربعين ليلة

فخطبت) بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول (فأنكحها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان ابو السنابل فيمن خطبها)
بفتح السين المهملة وبعد النون ألف فموحدة فلام ابن بعكك بموحدة بوزن جعفر وبعكك هو ابن الحارث بن
عميلة بفتح العين القرشى قيل اسمه عمرو وقيل غير ذلك أسلم يوم الفتح وكان من المؤلفة وكان شاعرا وبقى زمنا
بعد النبى صلى الله عليه وسلم فيما جزم به ابن سعد لكن نقل الترمذى عن البخارى أنه قال لانعلم أن أبا السنابل
عاش بعد النبى صلى الله عليه وسلم كذا قال وعند ابن عبد البر أن ابا السنابل تزوج سبيعة بعد ذلك وأولدها
سنابل بن أبى السنابل ووقع فى الموطأ فخطبها رجلان أحدهما شاب وكهل فخطبت الى الشاب فقال الكهل
لم تحلى وأفاد محمد بن وضاح فيما حكاه ابن بشكوال وغيره أن اسم الشاب الذى خطبها هو وأبو السنابل
فآثرته على ابى السنابل أبو البشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن الحارث * وتأتى بقية مباحث هذا
الحديث ان شاء الله تعالى فى العدد فى باب وأولات الاحمال أجلهن واخرجه مسلم والترمذى والنسائى
فى الطلاق وقال المؤلف بالسند اليه (وقال سليمان بن حرب) الواشحى (وابو النعمان) محمد بن الفضل عارم شيخا
المؤلف مما وصله الطبرانى فى الكبير قالا (حدثنا حماد بن زيد) أى ابن درهم الجهضمى (عن ايوب) السختيانى (عن
محمد) هو ابن سيرين أنه (قال كنت فى حلقة) بسكون اللام وقد تفتح (فيها عبد الرحمن بن ابى ليلى) الانصارى
المدنى ثم الكوفى (وكان اصحابه يعظمونه فذكر) ولابى ذر فذكروا أى أصحابه (آخر الاجلين) أى اقصاهما للمتوفى
عنها زوجها فى العدة (فحدثت بحديث سبيعة بنت الحارث) الاسلمية (عن عبد الله بن عتبة) بن مسعود قال
الحافظ ابن حجر وساق الاسماعيلى من وجه آخر عن حماد بن زيد بهذا الاسناد قصة سبيعة بتمامها (قال) ابن سيرين
(فضمز لى بعض اصحابه) بتشديد الميم آخره زاى معجمة ولابى ذر فضمز بتخفيف الميم قال ومعناه عض له شفته
غمزا وقال عياض للقابسى فضمر نى بالراء مع التخفيف ولابى الهيثم فضمزنى بنون وتحتية ساكنة بعد الزاى مخففا
وللاصيلى فضمن بنون بعد التشديد وللباقين فضمن بكسر الميم مخففة قال وهذا كله غير مفهوم المعنى واشبهها
رواية أبى الهيثم بالزاى لكن مع تشديد الميم وزيادة نون بعدها ياء أى أسكتنى يقال ضمز سكت وضمز غيره ولابن
السكن فغمض لى فان صحت فمعناها من تغميض عينيه له على السكوت (قال محمد) هو ابن سيرين (ففطنت له)
بكسر الطاء وتفتح اى لانكاره (فقلت انى اذا لجرىء ان كذبت على عبد الله بن عتبة وهو فى ناحية الكوفة
فاستحيا) مما صدر من الاشارة الى الانكار على (وقال) ابن أبى ليلى (لكن عمه) يعنى ابن مسعود ولابى ذر لكن
عمه بتخفيف النون (لم يقل ذاك) قال ابن سيرين (فلقيت) بكسر القاف (اباعطية مالك بن عامر) الهمدانى
الكوفى التابعى (فسألته) عن ذلك تثبيتا (فذهب) مالك (يحدثنى حديث سبيعة) مثل ما حدث به عبد الله بن
عتبة عنها ولابى ذر بحديث سبيعة (فقلت) له أى ليستخرج ما عنده فى ذلك عن ابن مسعود لما وقع من التوقف
فيما اخبر به ابن أبى ليلى عنه (هل سمعت عن عبد الله) بن مسعود (فيها شيأ فقال كنا عند عبد الله)
ابن مسعود (فقال اتجعلون عليها التغليظ) أى طول العدة بالحمل اذا زادت مدته على مدة الاشهر
(ولا تجعلون عليها الرخصة) اذا وضعت لاقل من اربعة اشهر وعشر (لنزلت) اى والله لنزلت فهو جواب

قوله فخطبت هكذا فى
بعض النسخ وفى اخرى
فخطت من الحط وفسرت
بحملها ونزولها بقلبها
إليه اه

قسم محذوف (سورة النساء القصرى) سورة الطلاق (بعد الطولى) البقرة (وأولات الاحمال أجلهن أن يضعن حملهن) بعد قوله والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بأنفسهن اربعة اشهر وعشرا وهو عام فى كل من مات عنها زوجها يشمل الحامل وغيرها وآية سورة الطلاق شاملة للمطلقة والمتوفى عنها زوجها لكن حديث سبيعة نص بأنها تحل بوضع الحمل فكان فيه بيان المراد بقوله يتربصن بأنفسهن اربعة اشهر وعشرا أنه فى حق من لم تضع والى ذلك أشار ابن مسعود بقوله ان آية الطلاق نزلت بعد آية البقرة وليس مراده أنها ناسخة لها بل مراده أنها مخصصة لها فانها أخرجت منها بعض متناولاتها

(سورة التحريم) *

مدنية وآيها اثنتا عشرة ولابى ذر سورة لم تحرم (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر * (باب) وهو ساقط لغير الكشميهنى (يا ايها النبى لم تحرم ما احل الله لك) من شرب العسل أو مارية القبطية قال ابن كثير والصحيح أنه كان فى تحريمه العسل وقال الخطابى الاكثر على أن الآية نزلت فى تحريم مارية حين حرمها على نفسه ورجحه فى فتح البارى بأحاديث عند سعيد بن منصور والضياء فى المختارة والطبرانى فى عشرة النساء وابن مردويه والنسائى ولفظه عن ثابت عن أنس ان النبى صلى الله عليه وسلم كانت له امة يطأها فلم تزل به حفصة وعائشة رضى الله عنهما حتى حرمها فأنزل الله تعالى يا ايها النبى لم تحرم ما احل الله لك (تبتغى مرضاة ازواجك) حال من فاعل تحرم أى لم تحرم مبتغيا به مرضاة ازواجك أو تفسير لتحرم أو مستأنف فهو جواب للسؤال ومرضاة اسم مصدر وهو الرضى (والله غفور رحيم) قال فى فتوح الغيب أردفه بقوله غفور رحيم جبرانا له ولولا الارداف به لما قام بصولة ذلك الخطاب على أنه صلى الله عليه وسلم ما ارتكب عظيمة بل كان ذلك من باب ترك الاولى والامتناع من المباح وانما شدد ذلك رفعا لمحله وربا بمنزلته ألا ترى كيف صدر الخطاب بذكر النبى صلى الله عليه وسلم وقرن بياء البعيد وهاء التنبيه أى تنبه لجلالة شأنك فلا تبتغ مرضاة ازواجك فيما ابيح لك وسقط لابى ذر تبتغى الخ وقال بعد أحل الله لك الآية * وبه قال (حدثنا معاذ بن فضالة) بفتح الفاء والضاد المعجمة الزهرانى قال (حدثنا هشام) الدستوائى (عن يحيى) بن أبى كثير بالمثلثة (عن ابن حكيم) بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف ولابى ذر هو يعلى بن حكيم الثقفى البصرى (عن سعيد بن جبير أن ابن عباس رضى الله عنهما قال فى الحرام) اذا قال هذا على حرام أو أنت على حرام (يكفر) بكسر الفاء كفارة يمين وعند الشافعى ان نوى طلاقا أو ظهارا وقع المنوى لان كلا منهما يقتضى التحريم فجاز أن يكنى عنه بالحرام او نواهما معا ومرتبا تخير وثبت ما اختاره منهما ولا يثبتان جميعا لان الطلاق يزيل النكاح والظهار يستدعى بقاءه وان نوى تحريم عينها او نحوها كوطئها او فرجها او رأسها أو لم ينو شيأ فلا تحرم عليه لان الاعيان وما الحق بها لا توصف بذلك وعليه كفارة يمين وكذا اذا قال لامته ذلك فانها لا تحرم عليه وعليه كفارة يمين اخذا من آية الباب * (وقال ابن عباس لقد كان لكم فى رسول الله اسوة حسنة) فى كفارة اليمين * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال (اخبرنا هشام ابن يوسف) الصنعانى أبو عبد الرحمن القاضى (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن عطاء) هو ابن أبى رباح (عن عبيد بن عمير) بضم العين فيهما مصغرين الليثى (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلا عند) ام المؤمنين (زينب ابنة جحش) ولابى ذر بنت جحش (ويمكث عندها فواطأت) بهمزة ساكنة فى الفرع وقال العينى هكذا فى جميع النسخ أى بترك الهمزة واصله فواطأت بالهمزة وقال فى المصابيح لامه همزة الا انها ابدلت هنا ياء على غير قياس ولابى ذر فتواطأت بزيادة فوقية قبل الواو ومع الهمزة أيضا مصححا عليه فى الفرع أى توافقت (أنا وحفصة) ام المؤمنين بنت عمر (عن) ولابن عساكر والاصيلى على (ايتنا) أى اى زوجة منا (دخل عليها) عليه الصلاة والسلام (فلتقل له اكلت مغافير) استفهام محذوف الاداة ومغافير بفتح الميم والمعجمة وبعد الالف فاء جمع مغفور بضم الميم وليس فى كلامهم مفعول بالضم الا قليلا والمغفور صمغ حلوله رائحة كريهة ينضحه شجر يسمى العرفط بعين مهملة وفاء مضمومتين بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة وزاد فى الطلاق من طريق حجاج عن ابن جريج فدخل على احداهما فقالت له (انى اجد منك ريح مغافير قال) عليه الصلاة والسلام (لا) ما اكلت مغافير وكان يكره الرائحة الكريهة (ولكنى كنت اشرب عسلا عند زينب ابنة جحش) ولابى ذر بنت جحش (فلن اعود له وقد حلفت) على عدم شربه (لا تخبرى

بذلك احدا) وقد اختلف فى التى شرب عندها العسل ففى طريق عبيد بن عمير السابقة أنه كان عند زينب وعند المؤلف من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فى الطلاق أنها حفصة بنت عمر ولفظه قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلوى وكان اذا انصرف من العصر دخل على نسائه فيدنو من احداهنّ فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس اكثر ما كان يحتبس فغرت فسألت عن ذلك فقيل لى اهدت لها امرأة من قومها عكة عسل فسقت النبى صلى الله عليه وسلم منها شربة فقلت أما والله لنحتالنّ له فقلت لسودة بنت زمعة انه سيدنو منك فاذا دنا منك فقولى له ما هذه الريح التى اجد منك الحديث وفيه وقولى انت يا صفية ذاك وعند ابن مردويه من طريق ابن أبى مليكة عن ابن عباس أنّ شربه كان عند سودة وأن عائشة وحفصة هما اللتان تظاهرتا على وفق ما فى رواية عبيد بن عمير وان اختلفا فى صاحبة العسل فيحمل على التعدد اورواية بن عمير اثبت لموافقة ابن عباس لها على أن المتظاهرتين حفصة وعائشة فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقرن فى المظاهرة بعائشة وفى كتاب الهبة عن عائشة ان نساء النبى صلى الله عليه وسلم كنّ حزبين أنا وسودة وحفصة وصفية فى حزب وزينب بنت جحش وام سلمة والباقيات فى حزب وهذا يرجح أن زينب هى صاحبة العسل ولذا غارت عائشة منها لكونها من غير حزبها ويأتى مزيد بحث لفوائد هذا الحديث ان شاء الله تعالى فى الطلاق بعون الله * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا فى الطلاق والايمان والنذور ومسلم فى الطلاق وأبو داود فى الاشربة والنساءى فى الايمان والنذور وعشرة النساء والطلاق والتفسير * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله جل وعلا *

(تبتغى مرضاة ازواجك) أى رضاهنّ (قد فرض الله لكم) أى شرع لكم (تحلة ايمانكم) تحليلها بالكفارة وقد كفر عليه الصلاة والسلام قال مقاتل اعتق رقبة فى تحريم مارية وقال الحسن لم يكفر لانه مغفور له (والله مولاكم) متولى امركم (وهو العليم) بما يصلحكم (الحكيم) المتقن فى افعاله وأحكامه وسقط لغير أبى ذر لفظ باب وقوله والله مولاكم الخ * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى بن عمرو الاويسى القرشى العامرى المدنى الاعرج قال (حدثنا سليمان بن بلال) المدنى (عن يحيى) بن سعيد الانصارى (عن عبيد ابن حنين) بضم العين والحاء مصغرين مولى زيد بن الخطاب (انه سمع ابن عباس رضى الله عنهما يحدث انه قال مكثت سنة اريد أن اسأل عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (عن آية فما استطيع أن اسأله هيبة له) أى لاجل الهيبة الحاصلة له (حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعت) ولابى ذر رجعنا (وكنا ببعض الطريق) وهو مر الظهران (عدل) عن الطريق المسلوكة الجادة منتهيا (الى) شجر (الاراك لحاجة له) كناية عن التبرز (قال فوقفت له حتى فرغ) من حاجته (ثم سرت معه فقلت له يا امير المؤمنين من اللتان تظاهرتا) أى تعاونتا (على النبى صلى الله عليه وسلم من ازواجه) لافراط غيرتهما حتى حرم على نفسه ما حرم (فقال تلك حفصة وعائشة قال فقلت والله ان كنت لاريد أن اسألك عن هذا منذ سنة فما استطيع هيبة لك قال فلا تفعل ما ظننت أن عندى من علم فاسألنى) عنه (فان كان لى علم خبرتك به) بتشديد الموحدة من خبرتك (قال ثم قال عمر والله ان كنا فى الجاهلية ما نعد للنساء امرا) أى شأنا بحيث يدخلن المشورة قال الكرمانى فان قلت ان ليست مخففة من الثقيلة لعدم اللام ولا نافية والا لزم أن يكون العدّ ثابتا لان نفى النفى اثبات واجاب بأن ما تأكيد للنفى المستفاد منها (حتى انزل الله فيهنّ ما انزل) نحو قوله تعالى وعاشروهنّ بالمعروف وعلى المولود له رزقهنّ وكسوتهنّ (وقسم لهنّ ما قسم) نحو (قال فبينا) بغير ميم (أنا فى امر أتأمره) اتفكر فيه (اذ قالت امرأتى لو صنعت كذا وكذا قال فقلت لها ما لك ولما ههنا فيما) ولابى ذر عن الكشميهنى وفيم بواو ومن غير ألف وله عن الحموى والمستملى وما (تكلفك فى امر اريده فقالت لى عجبا لك يا ابن الخطاب) من مقالتك هذه (ما تريد أن تراجع انت) بفتح الجيم أى تراددفى الكلام (وان ابنتك) تريد حفصة (لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان) غير مصروف (فقام عمر فاخذ رداءه مكانه) ثم نزل (حتى دخل على حفصة) ابنته وبدأ بها لمنزلتها منه (فقال لها يا بنية انك لتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان) وفى رواية عبيد الله بن عبد الله بن أبى ثور عند المؤلف فى باب الغرفة والعلية من المظالم فقلت أى حفصة اتغاضب احدا كنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليلة (فقالت حفصة والله انا لنراجعه) لنرادده فى الكلام (فقلت تعلمين انى احذرك عقوبة الله وغضب رسوله صلى الله عليه وسلم يا بنية لا يغرنك هذه التى اعجبها حسنها) بالرفع على الفاعلية (حب

رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها يريد عائشة) برفع حب بدل اشتمال من الفاعل وهو هذه والتى نعت ووقع فى رواية سليمان بن بلال عند مسلم اعجبها حسنها وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها بواو العطف فحمل بعضهم رواية الباب على انها من باب حذف حرف العطف لثبوته فى رواية مسلم وهو يرد على تخصيص حذف حرف الجر بالشعر وضبطه بعضهم بالنصب على نزع الخافض قال فى المصابيح يريد انه مفعول لاجله والاصل لحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حذفت اللام فانتصب على انه مفعول له ولا نزاع فى جوازه والمعنى لا تغترى بكون عائشة تفعل ما نهيتك عنه فلا يؤاخذها بذلك فانها تدل بحسنها ومحبة النبى صلى الله عليه وسلم لها فلا تغترى انت بذلك لاحتمال أن لا تكونى عنده فى تلك المنزلة فلا يكون لك من الادلال مثل الذى لها وعند ابن سعد فى رواية اخرى انه ليس لك مثل حظوة عائشة ولا حسن زينب بنت جحش (قال) عمر (ثم خرجت) من عند حفصة (حتى دخلت على ام سلمة لقرابتى منها) لان ام عمر كانت مخزومية كام سلمة وهى بنت عم امه (فكلمتها) فى ذلك (فقالت ام سلمة عجبا لك يا ابن الخطاب دخلت فى كل شئ) من امور الناس غالبا (حتى تبتغى) أى تطلب (أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فاخذتنى) منعتنى ام سلمة بكلامها (والله اخذا كسرتنى) به (عن بعض ما كنت اجد) من الغضب (فخرجت من عندها وكان لى صاحب من الانصار) هو اوس ابن خولى كما نقله ابن بشكوال وقيل هو عتبان بن مالك (اذا غبت) عن مجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم (أتانى بالخبر) من الوحى وغيره (واذا غاب كنت أنا آتيه بالخبر) من الوحى وغيره (ونحن نتخوف ملكا من ملوك غسان) بفتح المعجمة وتشديد المهملة غير منصرف وهو جبلة بن الايهم رواه الطبرانى عن ابن عباس او الحارث ابن ابى شمر (ذكر لنا أنه يريد أن يسير الينا) ليغزونا (فقد امتلأت صدورنا منه) خوفا (فاذا صاحبى الانصارى يدق الباب) وفى النكاح فرجع الينا عشاء فضرب بابى ضربا شديدا (فقال افتح افتح) مرتين للتأكيد فخرجت اليه فقال حدث اليوم امر عظيم (فقلت جاء الغسانى فقال) لا (بل اشد من ذلك) أى بالنسبة الى عمر لمكان حفصة بنته (اعتزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ازواجه) وفى باب موعظة الرجل ابنته طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه وانما وقع الجزم بالطلاق لمخالفة العادة بالاعتزال فظن الطلاق (فقلت رغم انف حفصة) بكسر الغين المعجمة وفتحها أى لصق بالرغام وهو التراب ولابى ذر رغم الله انف حفصة (وعائشة) وخصهما بالذكر لكونهما كانتا السبب فى ذلك (فاخذت ثوبى) بكسر الموحدة (فاخرج) من منزلى (حتى جئت فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مشربة له) بفتح الميم وسكون المعجمة وضم الراء أى غرفة وفى المظالم والنكاح فجمعت على ثيابى فصليت صلاة الفجر مع النبى صلى الله عليه وسلم فدخل مشربة له (يرقى) بفتح الياء او بضمها مبنيا للمفعول أى يصعد (عليها بعجلة) بفتح العين المهملة والجيم بدرجة (وغلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم اسود) هو رباح (على رأس الدرجة) قاعد (فقلت له قل) لرسول الله صلى الله عليه وسلم (هذا عمر بن الخطاب) يستأذن فى الدخول فدخل الغلام واستأذنه عليه الصلاة والسلام (فاذن لى قال عمر فقصصت) لما دخلت (على رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث فلما بلغت حديث ام سلمة تبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) ضحك بلا صوت (وانه لعلى حصير ما بينه وبينه شئ وتحت رأسه وسادة من ادم حشوها ليف وان عند رجليه) بالتثنية (قرظا) بقاف وراء فظاء معجمة مفتوحات ورق السلم الذى يدبغ به (مصبوبا) أى مسكوبا ولابى ذر مصبورا بالراء بدل الموحدة أى مجموعا من الصبرة وهى الكوم من الطعام (وعند رأسه اهب معلقة) بفتح الهمزة والهاء وبضمهما جمع اهاب جلد دبغ ام لم يدبغ او قبل أن يدبغ (فرأيت اثر الحصير فى جنبه) عليه الصلاة والسلام (فبكيت) لذلك (فقال ما يبكيك) يا ابن الخطاب (فقلت يا رسول الله ان كسرى وقيصر فيما هما فيه) من زينة الدنيا ونعيمها (وانت رسول الله) المستحق لذلك لا هما (فقال) عليه الصلاة والسلام (أما ترضى أن تكون لهم الدنيا) الفانية كزينتها ونعيمها (ولنا الآخرة) الباقية واهم بضمير الجمع على ارادتهما ومن تبعهما او كان على مثل حالهما * وهذا الحديث اخرجه أيضا فى النكاح وفى خبر الواحد واللباس ومسلم فى الطلاق

(بسم الله الرحمن الرحيم) * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (واذ أسر النبى) العامل فيه اذكر فهو مفعول به لا ظرف (الى بعض ازواجه) حفصة (حديثا) تحريم العسل او مارية (فلما نبأت به) فلما

اخبرت حفصة عائشة ظنا منها أن لا حرج فى ذلك (واظهره الله) اطلعه (عليه عرّف بعضه) لحفصة على سبيل
العتب (وأعرض عن بعض) تكرما منه وحلما (فلما نبأها به قالت من انبأك هذا قال نبأنى العليم الخبير) وثبت
لابى ذر باب الى قوله حديثا وقال بعده الى الخبير وأصل نبأ وأنبأ وأخبر وخبر أن تتعدى الى اثنين الى الاول بنفسها
والثانى بحرف الجر وقد يحذف الاول للدلالة عليه وقد جاءت الاستعمالات الثلاث فى هذه الآيات فقوله فلما
نبأت به تعدى لاثنين حذف أولهما والثانى مجرور بالباء أى نبأت به غيرها وقوله فلما نبأها به ذكرهما وقوله
من أنبأك هذا ذكرهما وحذف الجار وسقط لفظ باب لغير أبى ذر الى آخر حديثا (فيه) أى فى هذا الباب (عائشة
عن النبى صلى الله عليه وسلم) كما سبق فى الباب الذى قبل من طريق عبيد بن عمير * وبه قال (حدثنا على)
هو ابن المدينى قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة قال (حدثنا يحيى بن سعيد) الانصارى (قال سمعت عبيد
ابن حنين) بتصغيرهما (قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول اردت أن اسأل عمر) زاد أبو ذر بن الخطاب
(رضى الله عنه) عن آية فمكثت سنة لا استطيع أن اسأله هيبة له فحججت معه فلما رجعنا (فقلت) له (يا أمير المؤمنين
من المرأتان اللتان تظاهرتا) تعاونتا (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) حتى حرم على نفسه ما حرم (فما اتممت
كلامى حتى قال) هما (عائشة وحفصة) الحديث المسوق قبل بتمامه واختصره هنا * (قوله ان تتوبا) ولابى ذر
باب بالتنوين أى فى قوله ان تتوبا (الى الله) خطاب لحفصة وعائشة وجواب الشرط (فقد صغت قلوبكما) أى
فقد وجد منكما ما يوجب التوبة وهو ميل قلوبكما عن الواجب من مخالصة الرسول بحب ما يحبه وكراهة
ما يكرهه يقال (صغوت) بالواو (وأصغيت) بالياء أى (ملت) فالاول ثلاثى والثانى مزيد فيه (لتصغى) فى قوله
ولتصغى اليه افئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة أى (لتميل) اوجواب الشرط محذوف تقديره فذاك واجب
عليكما او فتاب الله عليكما واطلق قلوب على قلبين لاستثقال الجمع بين تثنيتين فيما هو كالكلمة الواحدة واختلف
فى ذلك والاحسن الجمع ثم الافراد ثم التثنية وقال ابن عصفور لا يجوز الافراد الا فى الضرورة (وان تظاهرا
عليه) بما يسوءه (فان الله هو مولاه) ناصره وهو يجوز أن يكون فصلا ومولاه الخبر وأن يكون مبتدأ ومولاه
خبره والجملة خبران (وجبريل) رئيس الكروبيين (وصالح المؤمنين) ابو بكر وعمر وصالح مفرد لانه كتب بالحاء
دون واو الجمع وجوزوا أن يكون جمعا بالواو والنون حذفت النون للاضافة وكتب بلا واو اعتبارا بلفظه
لان الواو سقطت للساكنين كيدع الداع (والملائكة بعد ذلك ظهير) أى (عون تظاهرون) أى (تعاونون)
وقوله وجبريل عطف على محل اسم ان بعد استكمال خبرها وحينئذ فجبريل وتاليه داخلان فى ولاية الرسول عليه
الصلاة والسلام وجبريل ظهير له لدخوله فى عموم الملائكة والملائكة مبتدأ خبره ظهير ويجوز أن يكون الكلام تم
عند قوله مولاه و يكون جبريل مبتدأ وما بعده عطف عليه وظهير خبره فتختص الولاية بالله ويكون جبريل
قد ذكر فى المعاونة مرتين مرة بالتنصيص ومرة فى العموم وهو عكس قوله من كان عدوا لله وملائكته ورسله
وجبريل فانه ذكر الخاص بعد العام تشريفا له وهنا ذكر العام بعد الخاص ولم يذكر الناس الا الاول قاله فى الدر
وسقط لابى ذر من قوله صغوت الى آخر قوله بعد ذلك ولغيره لفظ باب * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله
تعالى (قوا أنفسكم واهليكم) أى (اوصوا أنفسكم) بفتح الهمزة وسكون الواو وبعدها صاد مهملة من الايصاء
(وأهليكم بتقوى الله وأدبوهم) ولغير أبى ذر أوصوا اهليكم بتقوى الله وأدبوهم * وبه قال (حدثنا الحميدى)
عبد الله بن الزبير المكى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا يحيى بن سعيد) الانصارى (قال سمعت عبيد
ابن حنين) بتصغيرهما (يقول سمعت ابن عباس) رضى الله عنهما (يقول اردت) ولابى ذر كنت اريد (أن اسأل
عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (عن المرأتين اللتين تظاهرتا) تعاونتا (على رسول الله صلى الله عليه وسلم) وسقط
لابى ذر ما بعد تظاهرتا (فمكثت سنة فلم اجد له) أى للسؤال (موضعا حتى خرجت معه حاجا فلما كنا بظهران)
بفتح المعجمة وسكون الهاء وبالراء والنون بقعة بين مكة والمدينة غير منصرف حين رجعنا (ذهب عمر لحاجته)
كناية عن التبرز (فقال ادركنى بالوضوء) بفتح الواو أى بالماء (فأدركته بالاداوة) بكسر الهمزة
المطهرة (فجعلت اسكب عليه) زاد أبو ذر عن الكشميهنى الماء للوضوء (ورأيت موضعا) للسؤال (فقلت
يا امير المؤمنين من المرأتان اللتان تظاهرتا) على رسول الله صلى الله عليه وسلم من ازواجه (قال ابن عباس فما
اتممت كلامى حتى قال) عمر هما (عائشة وحفصة) وساق بقية الحديث واختصره هنا للعلم به من سابقه * (قوله

عسى) ولابى ذر باب بالتنوين فى قوله تعالى عسى (ربه ان طلقكن) النبى صلى الله عليه وسلم (أن يبدله ازواجا خيرا منكن) خبر عسى وطلقكن شرط معترض بين اسم عسى وخبرها وجوابه محذوف او متقدم أى ان طلقكن فعسى وعسى من الله واجب ولم يقع التبديل لعدم وقوع الشرط (مسلمات) مقرات بالاسلام (مؤمنات) مخلصات (قانتات) طائعات (تائبات) من الذنوب (عابدات) متعبدات او متذللات لامر الرسول عليه الصلاة والسلام (سائحات) صائمات او مهاجرات (ثيبات) جمع ثيب من تزوجت ثم بانت (وابكارا) أى عذارى وقوله مسلمات الخ اما نعت اوحال او منصوب على الاختصاص والثيب وزنها فيعل من ثاب يثوب رجع لانها ثابت بعد زوال عذرتها واصلها ثيوب كسيد وميت اصلهما سيود وميوت فأعل الاعلال المشهور وقال الزمخشرى فى كشافه وأخليت الصفات كلها عن العاطف ووسط بين الثيبات والابكار لانهما صفتان متنافيتان لا يجتمعن فيهما اجتماعهن فى سائر الصفات فلم يكن بد من الواو انتهى وذهب القاضى الفاضل الى أن هذه الواو واو الثمانية وتبجح باستخراجها وزيادتها على المواضع الثلاثة الواقعة فى القرآن وهى سيقولون ثلاثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلبهم رجما بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم وآية الزمر اذ قيل فتحت فى آية النار لان ابوابها سبعة وفتحت فى آية الجنة اذ أبوابها ثمانية وقوله والناهون عن المنكر فانه الوصف الثامن قال ابن هشام والصواب أن هذه الواو وقعت بين صفتين هما تقسيم لمن اشتمل على جميع الصفات السابقة فلا يصح اسقاطها اذ لا تجتمع الثيوبة والبكارة وواو الثمانية عند القائل بها صالحة للسقوط ثم ان أبكارا صفة تاسعة لا ثامنة اذ أول الصفات خيرا منكن لا مسلمات فان اجاب بأن مسلمات وما بعده تفصيل لخيرا منكن فلهذا لم تعد قسيمة لها قلنا وكذلك ثيبات وابكارا تفصيل للصفات السابقة فلا نعدهما معهن وفى معجم الطبرانى الكبير عن بريدة قال وعد الله نبيه صلى الله عليه وسلم فى هذه الآية أن يزوجه بالثيب آسية امرأة فرعون وبالبكر مريم بنت عمران وبدأ بالثيب قبل البكر لان زمن آسية قبل مريم اولان ازواجه عليه الصلاة والسلام كلهن ثيب الاعائشة قيل وأفضلهن خديجة فالتقديم من جهة قبلية الفضل وقبلية الزمان لانه تزوج الثيب منهن قبل البكر وفى حديث ضعيف عند ابن عساكر عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل على خديجة وهى فى الموت فقال يا خديجة اذا لقيت ضرائرك فاقرئيهن منى السلام فقالت يا رسول الله وهل تزوجت قبلى قال لا ولكن الله زوجنى مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وكلثم اخت موسى وروى نحوه باسناد ضعيف من حديث أبى امامة عند أبى يعلى وسقط لابى ذر قوله مسلمات الخ وقال بعد منكن الآية * وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما الواسطى نزيل البصرة قال (حدثنا هشيم) بن بشير مصغرين (عن حميد الطويل (عن انس رضى الله عنه) انه (قال قال عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه اجتمع نساء النبى صلى الله عليه وسلم فى الغيرة عليه) بفتح الغين المعجمة (فقلت لهن) رضوان الله عليهن (عسى ربه ان طلقكن أن يبدله ازواجا خيرا منكن فنزلت هذه الآية) ولابى ذر عن الكشميهنى فقلت له أى النبى صلى الله عليه وسلم قال فى الكشاف فان قلت كيف تكون المبدلات خيرا منهن ولم يكن على وجه الارض نساء خير من امهات المؤمنين واجاب بأنه عليه الصلاة والسلام اذا طلقهن لعصيانهن له وايذائهن اياه لم يبقين على تلك الصفة وكان غيرهن من الموصوفات بهذه الاوصاف مع الطاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والنزول على هواه ورضاه خيرا منهن وقال فى الانوار وليس فى الآية ما يدل على انه لم يطلق حفصة لان تعليق طلاق الكل لا ينافى تطليق واحدة * وهذا الحديث سبق بتمامه فى باب ما جاء فى القبلة من كتاب الصلاة

* (سورة تبارك الذى بيده الملك) *

مكية وآيها ثلاثون ولغير أبى ذر سورة الملك وقوله تبارك أى تنزه عن صفات المحدثين والذى بيده الملك بقبضة قدرته التصرف فى الامور كلها * (التفاوت) قال الفراء (الاختلاف والتفاوت) بالالف والتخفيف (والتفوت) بغير ألف والتشديد وبها قرأ حمزة والكسائى (واحد) فى المعنى كالتعهد والتعاهد * (تميز) أى (تقطع) من الغيظ قال فى الانوار وهو تمثيل لشدة اشتعالها بهم ويجوز أن يراد غيظ الزبانية * (مناكبها) فى قوله تعالى فامشوا فى مناكبها أى (جوانبها) قال فى فتوح الغيب قوله مناكبها استعارة تمثيلية او تحقيقية لان القصد الارض اما ناحيتها او جبالها فنسبة الذلول اليها ترشيح ونسبة المشى تجريد قال الراغب المنكب مجتمع ما بين

العضد والكتف ومنه استعير للارض المنكب فى قوله تعالى فامشوا فى مناكبها كما استعير لها الظهر فى قوله ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا ما ترك على ظهرها من دابة * (تدّعون) بالتشديد فى قوله تعالى وقيل هذا الذى كنتم به تدّعون (وتدعون) بسكون الدال مخففا وهى قراءة يعقوب زاد أبو ذر واحد (مثل تذّكرون بالتشديد (وتذكرون) بالتخفيف وقيل التشديد من الدعوى أى تدّعون انه لا جنة ولا نار وقيل من الدعاء أى تطلبونه وتستعجلونه وعلى التخفيف قيل ان الكفار كانوا يدعون على الرسول عليه السلام واصحابه رضى الله عنهم بالهلاك * (ويقبضن) أى (يضربن بأجنحتهن وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله (صافات) هو (بسط اجنحتهن) وسقط قوله ويقبضن الى ههنا لابى ذر * (ونفور) فى قوله تعالى بل لجوا فى عتو ونفور قال مجاهد هو (الكفور) فيما وصله عبد بن حميد

* (سورة ن والقلم) *

مكية وآيها ثنتان وخمسون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبى ذر ونون من اسماء الحروف وقيل اسم الحوت وروى ابو جعفر عن ابن عباس اول ما خلق الله القلم قال اكتب القدر فجرى بما يكون من ذلك اليوم الى قيام الساعة ثم خلق النون ورفع بخار الماء ففتقت منه السماء و بسطت الارض على ظهر النون فاضطرب النون فمادت الارض وكذا رواه ابن أبى حاتم وذكر البغوى وغيره أن على ظهر هذا الحوت صخرة سمكها كغلظ السموات والارض وعلى ظهرها ثور له اربعون ألف قرن وعلى متنه الارضون السبع وما فيهن وما بينهن فالله اعلم والقلم هو الذى خط اللوح او الذى يخط به واقسم به لكثرة فوائده وجواب القسم الجملة المنفية * (وقال ابن عباس يتخافتون) من قوله فانطلقوا وهم يتخافتون أى (ينتجون) بفتح التحتية وسكون النون وفتح الفوقية بعدها جيم (السرار والكلام الخفى) وسقط هذا لغير أبى ذر (وقال قتادة حرد) بالجر ولابى ذر بالرفع أى فى قوله تعالى وغدوا على حرد قادرين أى (جد) بكسر الجيم (فى انفسهم) وقيل الحرد الغضب والحنق وقيل المنع من حاردت الابل لبنها والسنة قل مطرها قاله أبو عبيدة وقادرين حال من فاعل غدوا وعلى حرد متعلق به * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن ابى حاتم (لضالون) أى (اضللنا مكان جنتنا) فتهنا عنها ثم لما رجعوا عنها كانوا فيه وتيقنوا انها هى قالوا بل نحن محرومون أى بل هى هذه ولكن لا حظ لنا ولا نصيب * (وقال غيره) أى غير ابن عباس (كالصريم) فى قوله تعالى فأصبحت كالصريم أى (كالصبح انصرم) انقطع (من الليل والليل انصرم) انقطع (من النهار) فالصريم يطلق على الليل لسواده وعلى النهار وعلى الصبح فهو من الاضداد وقال شمر الصريم الليل والنهار لانصرام هذا من ذاك وذاك عن هذا (وهو أيضا كل رملة انصرمت) انقطعت (من معظم الرمل والصريم أيضا المصروم مثل قتيل ومقتول) فعيل بمعنى مفعول وفى التفسير أى كالبستان الذى صرم ثماره بحيث لم يبق فيه شئ او كالليل باحتراقها واسودادها او كالنهار بابيضاضها من فرط اليبس * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (عتل) غليظ جاف (بعد ذلك زنيم) أى دعى ينسب الى قوم ليس منهم مأخوذ من زنمتى الشاة وهما المتدليتان من اذنها وحلقها فاستعير للدعى لانه كالمعلق بما ليس منه وسقط باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمود) هو ابن غيلان العدوى مولاهم المروزى ولابى ذر عن المستملى محمد قال الحافظ ابن حجر وكانه الذهلى قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين مصغرا العبسى مولاهم الكوفى وهو شيخ المؤلف روى عنه بالواسطة وسقط لغير أبى ذر ابن موسى (عن اسرائيل ابن يونس بن ابى اسحاق السبيعى (عن أبى حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدى (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابن عباس رضى الله عنهما) فى قوله تعالى (عتل بعد ذلك زنيم قال هو (رجل من قريش) قيل هو الوليد بن المغيرة وقيل الاسود بن عبد يغوث وقيل الاخنس بن شريق وليس هو عبد الرحمن بن الاسود فانه يصغر عن ذلك (له زنمة) فى عنقه (مثل زنمة الشاة) يعرف بها وقيل كان للوليد ابن المغيرة ستة اصابع فى كل يد اصبع زائدة * وهذا الحديث أخرجه النسائى فى التفسير وعند ابن جرير عن سعيد بن جبير الزنيم الذى يعرف بالشر كما تعرف الشاة بزنمتها والزنيم الملصق وقال الضحاك كانت له زنمة فى اصل اذنه مثل زنمة الشاة * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن معبد بن خالد) بفتح الميم وسكون المهملة وفتح الموحدة الكوفى الجدلى بفتح الجيم والمهملة وتخفيف اللام

(قال

(قال سمعت حارثة بن وهب الخزاعى قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف) بكسر العين فى الفرع كالاصل اليونينى أى متواضع خامل و بفتحها ضبطه الدمياطى وقال النووى انه رواية الاكثرين وغلط ابن الجوزى من كسر أى يستضعفه الناس ويحتقرونه وعند أحمد من حديث حذيفة الضعيف المتضعف ذو الطمرين لا يؤبه له (لو اقسم على الله لابره) أى لو حلف يمينا طمعا فى كرم الله بابراره لابره او لو دعاه لاجابه (الا اخبركم بأهل النار كل عتل) فظ غليظ او شديد الخصومة او الفاحش الاثم او الغليظ العنيف او الجموع المنوع او القصير البطن (جواظ مستكبر) بفتح الجيم والواو المشددة آخره ظاء معجمة الكثير اللحم المختال فى مشيته وقيل الفاجر وقيل الاكول والمراد كما قاله الكرمانى وغيره أن اغلب اهل الجنة هؤلاء كما أن اغلب اهل النار القسم الآخر وليس المراد الاستيعاب فى الطرفين * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الادب والنذور ومسلم فى صفة الجنة والترمذى فى صفة جهنم اعاذنا الله منها بمنه وكرمه والنسائى فى التفسير وابن ماجه فى الزهد * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (يوم يكشف عن ساق) هو عبارة عن شدة الامر يوم القيامة للحساب والجزاء يقال كشفت الحرب عن ساق اذا اشتد الامر فيها فهو كناية اذ لا كشف ولا ساق وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا الليث) ابن سعد الامام (عن خالد بن يزيد) من الزيادة السكسكى الجمحى الاسكندرانى (عن سعيد بن أبى هلال) الليثى المدنى (عن زيد بن اسلم) مولى عمر بن الخطاب (عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد) سعد بن مالك الانصارى الخدرى (رضى الله عنه) انه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يكشف ربنا عن ساقه) فى حديث أبى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال عن نور عظيم رواه ابو يعلى بسند فيه ضعف وعن قتادة فيما رواه عبد الرزاق عن شدة امر وعن ابن عباس عند الحاكم قال هو يوم كرب وشدة واخرج الاسماعيلى من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم يكشف عن ساق قال الاسماعيلى هذه اصح لموافقتها لفظ القرآن والله تعالى يتعالى عن شبه المخلوقين (فيسجد له) تعالى (كل مؤمن ومؤمنة) متلذذين لا على سبيل التكليف (ويبقى من) ولابى ذر فيبقى كل من (كان يسجد فى الدنيا رياء) ليراه الناس (وسمعة) ليسمعوه (فيذهب ليسجد) ولابى ذر يسجد (فيعود ظهره طبقا واحدا) بفتح الطاء المهملة والموحدة لا ينثنى للسجود ولا ينحنى له قال الهروى يصير فقارة واحدة كالصفيحة فلا يقدر على السجود * ومباحث هذا تأتى ان شاء الله تعالى فى حديث الشفاعة بعون الله ومنه

(سورة الحاقة)

مكية وآيها احدى وخمسون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبى ذر * (عيشة راضية يريد فيها الرضى) ولابى ذر والنسفى وقال سعيد بن جبير عيشة الخ (القاضية) ولابى ذر والقاضية (الموتة الاولى التى متها لم احى) ولابى ذر لم أحى (بعدها) قاله الفراء ورواية أبى ذر أوجه اذ مراده انها تكون القاطعة لحياته فلا يبعث بعدها * (من احد عنه حاجزين) قال الفراء (احد يكون للجمع وللواحد) ولابى ذر للجميع والواحد ومراده أن احدا فى سياق النفى بمعنى الجمع فلذا قال حاجزين بصيغة الجمع وضمير عنه للنبى صلى الله عليه وسلم * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (الوتين نياط القلب) وهو عرق متصل به اذا انقطع مات صاحبه * (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (طغى) أى (كثر) الماء حتى علا فوق الجبال وغيرها زمن الطوفان خمسة عشر ذراعا (ويقال بالطاغية بطغيانهم) قاله ابو عبيدة وزاد وكفرهم (ويقال طغت) أى الريح (على الخزان) بضم الخاء وفى اليونينية بفتحها مخرجة بلا ضبط فاهلكت ثمود (كما طغى الماء على قوم نوح) عليه السلام

(سورة سأل سائل)

مكية وآيها اربع واربعون (الفصيلة) ولابى ذر والفصيلة (اصغر آبائه القربى) الذى فصل عنه (اليه ينتمى من انتمى) قاله الفراء وفى نسخة وهى لابى ذر ينتهى بالهاء بدل ينتمى بالميم وسقط لابى ذر قوله من انتمى * (للشوى) أى (اليدان والرجلان والاطراف وجلدة الرأس يقال لها شواة) وقيل الشوى جلد الانسان (وما كان غير مقتل فهو شوى) قاله الفراء * (والعزون الجماعات) ولابى ذر عزين وله أيضا العزون حلق بكسر الحاء المهملة

قوله فاهلكت ثمود كذا فى نسخ الشارح وهو محل نظر فان ثمود لم تهلك بالريح وانما اهلكت بالصيحة اه

وفتح اللام وجماعات وله ايضا الحلق والجماعات (وواحدها) ولابى ذر واحدتها (عزة) وكانوا يتحلقون حلقا ويقولون استهزاء بالمسلمين ائن دخل هؤلاء الجنة لندخلنها قبلهم

(سورة انا ارسلنا)

مكية وآيها تسع او ثمان وعشرون ولابى ذر سورة نوح *(اطوارا) أى (طورا كذا وطورا كذا) وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق اطوارا نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم خلقا والنصب على الحال أى منتقلين من حال الى حال او مختلفين من بين مسئ ومحسن وصالح وطالح (يقال عدا طوره أى قدره) أى تجاوزه * (والكبار) بتشديد الموحدة (اشد) أى ابلغ فى المعنى (من الكبار) بتخفيفها (وكذلك جمال) بضم الجيم وتشديد الميم (وجميل المخفف (لانها) يعنى المشددة (اشد مبالغة) من المخففة (وكبار) ولابى ذر وكذلك كبار (الكبير وكبارا أيضا بالتخفيف) فيهما وسقط وكبارا أيضا لابى ذر (والعرب تقول رجل حسان وجمال) بضم اولهما وتشديد ثانيهما (وحسان مخفف وجمال مخفف) قاله أبو عبيدة * (ديارا) مشتق (من دور) بفتح الدال وسكون الواو (ولكنه فيعال) بفتح الفاء وسكون التحتية (من الدوران) لان اصله ديوار فأبدلت الواو ياء وأدغمت الياء فى الياء ولو كان فعالا بتشديد العين لكان دوارا (كما قرأ عمر) بن الخطاب (الحى القيام وهى من قمت) لان اصله قيوام فلا يقال وزنه فعال بل فيعال كما فى الديار (وقال غيره) لم يتقدم ذكر أحد فيعطف عليه ولعله سقط من ناسخ (ديارا أحدا) قاله ابو عبيدة * (تبارا هلاكا) قاله ابو عبيدة أيضا * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن ابى حاتم (مدرارا يتبع بعضها) ولابى ذر بعضه (بعضا * وقارا عظمة) قاله ابن عباس أيضا فيما وصله سعيد بن منصور وابن أبى حاتم *

هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (ودا ولا سواعا ولا يغوث ويعوق) ضم واو ودا نافع وفتحها غيره ونون يغوثا ويعوقا المطوعى للتناسب ومنع صرفهما الباقون للعلمية والعجمة أو للعلمية والوزن ان كانا عربيين وثبت الباب وتاليه لابى ذر * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال (اخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (وقال عطاء) هو الخراسانى وهو معطوف على محذوف بينه الفاكهى من وجه آخر عن ابن جريج قال فى قوله تعالى ودا ولا سواعا الآية قال اوثان كان قوم نوح يعبدونها وقال عطاء (عن ابن عباس رضى الله عنهما) لكن عطاء لم يسمع من ابن عباس وابن جريج لم يسمع التفسير من عطاء الخراسانى انما اخذ الكتاب من ابنه عثمان فنظر فيه لكن البخارى ما أخرجه الا انه من رواية عطاء بن أبى رباح لان الخراسانى ليس على شرطه ولقائل أن يقول هذا ليس بقاطع فى أن عطاء المذكور هو الخراسانى فيحتمل أن يكون هذا الحديث عند ابن جريج عن الخراسانى وابن أبى رباح جميعا قال فى المقدمة وهذا جواب اقناعى وهذا عندى من المواضع العقيمة عن الجواب السديد ولا بد للجواد من كبوة (صارت الاوثان) بالمثلثة جمع وثن (التى كانت فى قوم نوح) يعبدونها (فى العرب بعد) فعبدوها وكانت غرقت فى الطوفان فلما نضب الماء عنها اخرجها ابليس فبثها فى الارض (اما ود كانت لكلب) هو ابن وبرة من قضاعة (بدومة الجندل) بفتح الدال من دومة ولابى ذر دومة بضمها والجندل بفتح الجيم وسكون النون مدينة من الشام مما يلى العراق (واما سواع كانت لهذيل) بضم الهاء وفتح الذال المعجمة مصغرا ابن مدركة بن الياس ابن مضر وكانوا بقرب مكة (واما يغوث فكانت) بالفاء قبل الكاف (لمراد) بضم الميم وتخفيف الراء أبى قبيلة من اليمن (ثم لبنى غطيف) بضم الغين المعجمة وفتح الطاء المهملة وبعد التحتية الساكنة فاء مصغرا بطن من مراد (بالجوف) بفتح الجيم وبعد الواو فاء المطمئن من الارض أو واد باليمن ولابى ذر عن الكشميهنى بالجرف بالراء المضمومة بدل الواو وضم الجيم (عند سبأ) مدينة بلقيس وسقط عند سبأ لابى ذر (وأما يعوق فكانت لهمدان) بسكون الميم وبالدال المهملة قبيلة (وأما نسر فكانت لحمير) بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وبعد التحتية المفتوحة راء (لآل ذى الكلاع) بفتح الكاف آخره عين مهملة اسم ملك من ملوك اليمن (اسماء رجال) أى هذه الخمسة اسماء رجال ولابى ذر ونسر اسماء رجال أى نسر واخواته اسماء رجال (صالحين من قوم نوح فلما هلكوا) أى الرجال الصالحون (اوحى الشيطان الى قومهم أن انصبوا) بكسر الصاد المهملة (الى مجالسهم التى كانوا يجلسون فيها (أنصابا) جمع نصب ما نصب لغرض (وسموها بأسمائهم ففعلوا) ذلك (فلم تعبد) تلك الانصاب (حتى اذا هلك اولئك) الذين نصبوها (وتنسخ) بفتح الفوقية والنون والمهملة المشددة والخاء المعجمة

من تفعل أى تغير (العلم) بها وزالت المعرفة بجالها ولابى ذر عن الكشميهنى ونسخ بنون مضمومة فهملة مكسورة مبنيا للمفعول (عبدت) بعد ذلك

* (سورة قل اوحى الى) *

مكية وآيها ثمان وعشرون وسقط لابى ذر الى * (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (لبدا) بكسر اللام ولابى ذر بضمها وهى قراءة هشام * (اعوانا) جمع عون وهو الظهير * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن ابى بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن ابى وحشية الواسطى البصرى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله عنهما انه (قال انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طائفة من اصحابه عامدين) قاصدين (الى سوق عكاظ) بضم العين المهملة وفتح الكاف المخففة وبعد الالف معجمة بالصرف وعدمه موسم معروف للعرب من اعظم مواسمهم وهو نخل فى وادبين مكة والطائف يقيمون به شوالا كله يتبايعون ويتفاخرون وكان ذلك لما خرج عليه الصلاة والسلام الى الطائف ورجع منها سنة عشر من المبعث لكن استشكل قوله فى طائفة من اصحابه لانه لما خرج الى الطائف لم يكن معه من اصحابه الا زيد بن حارثة واجيب بالتعدد أو أنه لما رجع لاقاه بعض اصحابه فى اثناء الطريق (وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب) بضمتين جمع شهاب والذى تظاهرت عليه الاخبار أن ذلك كان اول المبعث وهو يؤيد تغاير زمان القصتين وأن مجىء الجن لاستماع القرآن كان قبل خروجه عليه الصلاة والسلام الى الطائف بسنتين ولا يعكر عليه قوله انهم رأوه يصلى باصحابه صلاة الصبح لانه كان عليه الصلاة والسلام يصلى قبل الاسراء صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها (فرجعت الشياطين) الى قومهم (فقالوا) لهم (ما لكم قالوا) ولغير ابى ذر فقالوا (حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا الشهب قال) ابليس بعد أن حدثوه بالذى وقع ولابى ذر فقال (ما حال بينكم وبين خبر السماء الا ما حدث) لان السماء لم تكن تحرس الا أن يكون فى الارض نبى أودين لله ظاهر قاله السدى (فاضربوا مشارق الارض ومغاربها) أى سيروا فيها (فانظروا ما هذا الامر الذى حدث فانطلقوا فضربوا مشارق الارض ومغاربها ينظرون ما هذا الامر الذى حال بينهم وبين خبر السماء قال فانطلق) الشياطين (الذين توجهوا نحو تهامة) بكسر الفوقية وكانوا من جن نصيبين (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنخلة) بفتح النون وسكون الخاء المعجمة غير منصرف للعلمية والتأنيث موضع على ليلة من مكة (وهو) عليه الصلاة والسلام (عامد الى سوق عكاظ وهو يصلى باصحابه صلاة الفجر فلما سمعوا القرآن) منه عليه الصلاة والسلام (تسمعوا له) بتشديد الميم أى تكلفوا اسماعه (فقالوا هذا الذى حال بينكم وبين خبر السماء فهنالك رجعوا الى قومهم فقالوا يا قومنا انا سمعنا قرآنا عجبا) يتعجب منه فى فصاحة لفظه وكثرة معانيه (يهدى الى الرشد) الايمان والصواب (فآمنا به) بالقرآن (ولن نشرك) بعد اليوم (بربنا احدا وانزل الله عز وجل على نبيه صلى الله عليه وسلم قل اوحى الى أنه استمع) لقراءتى (نفر من الجن) ما بين الثلاثة الى العشرة قال ابن عباس (وانما اوحى اليه) صلى الله عليه وسلم (قول الجن) لقومهم انا سمعنا الخ وزاد الترمذى قال ابن عباس وقول الجن لقومهم لما قام عبد الله يدعوه كادوا يكونون عليه لبدا قال لما رأوه يصلى واصحابه يصلون بصلاته يسجدون بسجوده قال فعجبوا من طواعية اصحابه له قالوا لقومهم ذلك وظاهره أنه عليه الصلاة والسلام لم يرهم ولم يقرأ عليهم وانما اتفق حضورهم وهو يقرأ فسمعوه فأخبر الله بذلك رسوله * وهذا الحديث سبق فى باب الجهر بقراءة صلاة الفجر من كتاب الصلاة

* (سورة المزمل) *

مكية وآيها تسع عشرة أو عشرون ولابى ذر زيادة والمدثر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (وتبتل) أى (اخلص) وقال غيره انقطع اليه * (وقال الحسن) البصرى فيما وصله عبد بن حميد (انكالا) أى (قيودا) واحدها نكل بكسر النون * (منفطر به) أى (مثقلة به) وفى اليونينية مثقلة بالتخفيف قاله الحسن أيضا فيما وصله عبد بن حميد والتذكير على تأويل السقف والضمير لذلك اليوم * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (كثيبا مهيلا الرمل السائل) بعد اجتماعه * (وبيلا) أى (شديدا) قاله ابن عباس فيما وصله الطبرى

* (سورة المدثر) *

مكية وآياتها ست وخمسون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبي ذر * (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبي حاتم (عسير) أي (شديد) عن زرارة بن أوفى قاضي البصرة أنه صلى بهم الصبح فقرأ هذه السورة فلما وصل الى هذه الآية شهق شهقة ثم خر ميتا * (قسورة) ولابي ذر بالرفع أي (ركز الناس) بكسر الراء آخره زاي أي حسهم (واصواتهم) وصله سفيان بن عيينة في تفسيره عن ابن عباس (وقال ابو هريرة) فيما وصله عبد بن حميد (الاسد وكل شديد قسورة) وعند النسفي وقسور وزاد في اليونينية يقال ولابي ذر عسير شديد قسورة ركز الناس واصواتهم وكل شديد قسورة قال أبو هريرة القسورة قسور الاسد الركز الصوت * (مستنفرة) أي (نافرة مذعورة) بالذال المعجمة قاله أبو عبيدة * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (يحيى) هو ابن موسى البلخي أو ابن جعفر قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح (عن علي بن المبارك) الهنائي بضم الهاء وبالنون المخففة (عن يحيى ابن أبي كثير) بالمثلثة أنه قال (سألت اباسلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن اول مانزل من القرآن قال ياايها المدثر قلت يقولون اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال ابو سلمة سألت جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما عن ذلك وقلت له مثل الذي قلت فقال جابر لا احدثك الا ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاورت) أي اعتكفت (بحراء) بالصرف (فلما قضيت جواري) بكسر الجيم أي اعتكافي (هبطت) من الجبل الذي فيه الغار (فنوديت فنظرت عن يميني فلم أر شيأ ونظرت عن شمالي فلم أر شيأ ونظرت أمامي فلم أر شيأ ونظرت خلفي فلم أر شيأ فرفعت رأسي فرأيت شيأ) وفي باب كيف كان بدء الوحي فرفعت بصري فاذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والارض فرعبت منه (فأتيت خديجة فقلت دثروني) أي غطوني (وصبوا على ماء باردا قال فدثروني وصبوا على ماء باردا) قال (فنزلت ياايها المدثر قم فأنذر وربك فكبر) وليس في هذا الحديث أن اول مانزل ياايها المدثر وانما استخرج ذلك جابر باجتهاده وظنه لايعارض الحديث الصحيح الصريح السابق اول هذا الجامع أنه اقرأ * (قوله قم فأنذر) أي خوف اهل مكة النار ان لم يؤمنوا وسقط هذا لابي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن بشار) بالموحدة والشين المعجمة العبدي البصري بندار قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدي) العنبري مولاهم (وغيره) هو أبو داود الطيالسي كما في مستخرج أبي نعيم (قالا حدثنا حرب بن شداد) بالشين المعجمة وتشديد الدال المهملة وحرب بفتح الحاء المهملة وسكون الراء آخره موحدة (عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة) بن عبد الرحمن (عن جابر بن عبد الله) وسقط ابن عبد الله لابي ذر (رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال جاورت بحراء مثل حديث عثمان بن عمر) البصري (عن علي بن المبارك) ولم يخرج المؤلف رواية عثمان المذكور التي أحال عليها وهي عند محمد بن بشار شيخ المؤلف فيه أخرجه أبو عروبة في كتاب الاوائل قال حدثنا محمد بن بشار حدثنا عثمان بن عمر أنبأنا علي بن المبارك قاله في فتح الباري * (وربك فكبر) صفه بالكبرياء ولابي ذر باب قوله وربك فكبر * وبه قال (حدثنا اسحاق بن منصور) أبو يعقوب المروزي قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث البصري قال (حدثنا حرب) هو ابن شداد قال (حدثنا يحيى) هو ابن أبي كثير (قال سألت اباسلمة) بن عبد الرحمن (اي القرآن انزل اول فقال ياايها المدثر فقلت انبئت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أي أخبرت (انه اقرأ باسم ربك الذي خلق فقال ابو سلمة سألت جابر بن عبد الله) الانصاري (اي القرآن أنزل اول فقال ياايها المدثر فقلت نبئت أنه اقرأ باسم ربك الذي خلق) سقط قوله الذي خلق لغير أبي ذر (فقال) جابر (لا اخبرك الا بما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم جاورت في غار (حراء) بالصرف (فلما قضيت جواري هبطت فاستبطنت) أي وصلت الى بطن (الوادي فنوديت فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فاذا هو) يعني الملك (جالس على عرش) ولابي ذر على كرسي بدل عرش (بين السماء والارض فأتيت خديجة فقلت دثروني وصبوا على ماء باردا وأنزل علي) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (ياايها المدثر قم فأنذر وربك فكبر) والظاهر أن الذي أنبأ يحيى بن أبي كثير عروة بن الزبير والذي أنبأ أباسلمة عائشة فان الحديث مشهور عن عروة عن عائشة ويحتمل أن يكون مراده باولية المدثر أولية مخصوصة بما بعد فترة الوحي أو مقيدة بالانذار لا اولية مطلقة * هذا (باب) بالتنوين أي في قوله تعالى (وثيابك فطهر) أي عن النجاسة أو قصرها خلاف جر العرب ثيابهم خيلاء فربما أصابتها النجاسة وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المصري قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم

قوله نبئت هكذا بغير همزة في اوله والذي في اليونينية انبئت بالهمزة اه

العيني

العين مصغرا ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى قال المصنف (وحدثنى) بالافراد وفى بعض النسخ ح لتحويل
السند وحدثنى بالافراد أيضا (عبدالله بن محمد) المسندى قال (حدثنا عبدالرزاق) بن همام الصنعانى قال
(اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى فأخبرنى) بالافراد ولابى ذر قال الزهرى قال أخبرنى بالافراد
وفى غير اليونينية قال الزهرى فأخبرنى (ابو سلمة بن عبدالرحمن) بن عوف (عن جابر بن عبدالله) الانصارى
رضى الله عنهما أنه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحى) أى فى حال التحديث
عن احتباس الوحى عن النزول (فقال فى حديثه فبينا) بغير ميم (أنا امشى) جواب بينا قوله (اذ سمعت صوتا
من السماء فرفعت رأسى فاذا الملك الذى جاءنى بحراء) هو جبريل (جالس على كرسى بين السماء والارض
فجئثت) بجيم مفتوحة فى الفرع كأصله مضمومة فى غيرهما فهمزة مكسورة فمثلثة ساكنة ففوقية فزعت (منه
رعبا) أى خوفا ولابى ذر فجثثت بمثلثتين ففوقية من غير همز قال الكرمانى من الجث وهو القطع (فرجعت) الى
خديجة (فقلت زملونى زملونى) مرتين (فدثرونى) غطونى (فأنزل الله تعالى) ولابى ذر عز وجل (يا ايها المدثر
الى) قوله (والرجز فاهجر قبل أن تفرض الصلاة) فيه اشعار بأن الامر بتطهير الثياب كان قبل فرض الصلاة (و)
الرجز (هى الاوثان) وأنث الضمير فى قوله وهى باعتبار أن الخبر جمع وفسر بالجمع نظرا الى الجنس قاله الكرمانى
* هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (والرجز فاهجر) أى دم على هجره (يقال الرجز) بالزاى (والرجس
بالسين (العذاب) هذا قول أبى عبيدة وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا عبدالله بن يوسف) التنيسى
قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى
(سمعت اباسلمة) بن عبدالرحمن (قال اخبرنى) بالافراد (جابر بن عبدالله) الانصارى (أنه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحى فبينا) بغير ميم (أنا امشى اذ سمعت صوتا من السماء فرفعت بصرى قبل
السماء) بكسر القاف وفتح الموحدة أى جهتها (فاذا الملك الذى جاءنى بحراء) وهو جبريل (قاعد على كرسى
بين السماء والارض فجئثت منه) بفتح الجيم فى اليونينية وفى غيرها بضمها وكسر الهمزة وسكون المثلثة بعدها
فوقية خفت منه (حتى هويت) بفتح الهاء والواو سقطت (الى الارض فجئت اهلى فقلت زملونى زملونى)
مرتين (فزملونى) بفتح الميم المشددة (فانزل الله تعالى يا ايها المدثر قم فأنذر الى قوله فاهجر) وسقط قم فأنذر
لغير أبى ذر (قال ابو سلمة) ابن عبدالرحمن بالسند السابق (والرجز الاوثان ثم) بعد نزول يا ايها المدثر (حمى الوحى)
أي كثر (وتتابع) ولم يكتف بقوله حمى لانه لا يستلزم الاستمرار والدوام

* (سورة القيامة) *

مكية اربعون اية * (وقوله) عز وجل (لا تحرك به) أى بالقرآن والخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم (لسانك) قبل
أن يتم جبريل وحيه (لتعجل به) مخافة أن يتفلت منك * (وقال ابن عباس) فيما وصله الطبرى (سدى) معناه
(هملا) بفتحتين أى مهملا لا يكلف بالشرائع ولا يجازى * (ليفجر أمامه) قال ابن عباس فيما وصله الطبرى من
طريق العوفى يقول الانسان (سوف اتوب سوف اعمل) عملا صالحا قبل يوم القيامة حتى يأتيه الموت على شره
ولابن أبى حاتم عنه قال هو الكافر يكذب بالحساب ويفجر أمامه أى يدوم على فجوره بغير توبة * (لا وزر) قال
ابن عباس أى (لا حصن) أى لا ملجأ قال الشاعر

لعمرك ما للفتى من وزر * من الموت يدركه والكبر

* وبه قال (حدثنا الحميدى) عبدالله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا موسى بن ابى عائشة)
الكوفى الهمدانى قال سفيان (وكان) أى ابن أبى عائشة (ثقة) وصفه بذلك تأكيدا (عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس رضى الله عنهما) انه (قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحى حرك به لسانه ووصف سفيان)
ابن عيينة كيفية التحريك وفى رواية سعيد بن منصور وحرك سفيان شفتيه (يريد) عليه السلام بهذا التحريك
(ان يحفظه) أى القرآن (فأنزل الله) تعالى (لا تحرك به لسانك لتعجل به) لتأخذه على عجلة مخافة تفلته * هذا
(باب) بالتنوين (ان علينا جمعه وقرآنه) أى قراءته فهو مصدر مضاف للمفعول والفاعل محذوف والاصل
وقراءتك اياه والقرآن مصدر بمعنى القراءة وسقط لابى ذر ان علينا الخ ولفظ باب لغيره * وبه قال (حدثنا عبيدالله
ابن موسى) بضم العين مصغرا ابن باذام العبسى الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس بن أبى اسحاق السبيعى (عن

موسى بن ابى عائشة) الكوفى (أنه سأل سعيد بن جبير عن قوله تعالى لاتحرك به لسانك قال) ابن جبير مجيبا لموسى (وقال) ولابى ذر قال (ابن عباس) رضى الله عنهما (كان) أى النبى صلى الله عليه وسلم (يحرك شفتيه اذا انزل عليه) بهمزة مضمومة ولابى ذر نزل عليه بحذفها (فقيل له) على لسان جبريل (لاتحرك به لسانك) وكان (يخشى أن يتفلت منه) القرآن والذى فى اليونينية ينفلت بالنون بعد التحتية بدل الفوقية (ان علينا جمعه وقرآنه) سقط وقرآنه لابى ذر أى (أن نجمعه فى صدرك) أى ضمنا أن نحفظه عليك انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون وتكفلنا جمعه (وقرآنه أن تقرأه) بلسانك (فاذا قرأناه يقول أنزل عليه) مع جبريل (فاتبع قرآنه) قراءته (ثم ان علينا بيانه) أى (أن نبينه على لسانك) وفسره غير ابن عباس ببيان ما اشكل من معانيه وفيه دليل على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (فاذا قرأناه فاتبع قرآنه) وسقط لفظ باب لغير أبى ذر (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (قرأناه) أى (بيناه فاتبع) أى (اعمل به) وقال ابن عباس أيضا فيما ذكره ابن كثير ثم ان علينا بيانه نبين حلاله وحرامه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البغلانى قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد بن قرط بضم القاف وبعد الراء الساكنة طاء مهملة الكوفى (عن موسى بن ابى عائشة) الكوفى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله عنهما (فى قوله) تعالى (لاتحرك به لسانك لتعجل به قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل جبريل عليه بالوحى وكان) عليه السلام (مما يحرك به لسانه وشفتيه) بالتثنية واقتصر فى رواية أبى عوانة عن موسى بن أبى عائشة فى بدء الوحى على ذكر الشفتين وكذلك اسرائيل عن ابن أبى عائشة فى الباب السابق قريبا واقتصر سفيان على اللسان والجميع مراد اما لان التحريكين متلازمان غالبا أو المراد يحرك به فمه المشتمل على الشفتين واللسان لكن لما كان اللسان هو الاصل فى النطق اقتصر فى الآية عليه قاله فى الفتح (فيشتد عليه) حالة نزول الوحى لثقله ولذا كان يلحقه البرحاء (وكان يعرف منه) ذلك الاشتداد حالة النزول عليه وعند ابن أبى حاتم من طريق يحيى التيمى عن ابن أبى عائشة وكان اذا نزل عليه عرف فى تحريكه شفتيه يتلقى اوله ويحرك به شفتيه خشية أن ينسى اوله قبل أن يفرغ من آخره (فأنزل الله) تعالى بسبب اشتداده عليه (الآية التى فى) سورة (لا أقسم بيوم القيامة) وهى قوله تعالى (لاتحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرآنه قال علينا أن نجمعه فى صدرك) وعن قتادة فيما رواه الطبرى أن معنى جمعه تأليفه (وقرآنه) أى تقرؤه أنت (فاذا قرأناه) عليك بلسان جبريل (فاتبع قرآنه) أى (فاذا انزلناه فاستمع) زاد أبو عوانة فى بدء الوحى وأنصت (ثم ان علينا بيانه) أى (علينا ان نبينه بلسانك قال) أى ابن عباس (فكان) عليه السلام (اذا أتاه جبريل اطرق) أى سكت (فاذا ذهب) جبريل (قرأه) النبى صلى الله عليه وسلم (كما وعده الله) زاد أبو ذر عزوجل على الوجه الذى ألقاه اليه * (اولى لك فأولى توعد) وتهديد والكلمة اسم فعل واللام للتبيين أى وليك ما تكره يا أبا جهل وقرب منك وقوله فاولى أى فهو أولى بك من غيره وثبت أولى الخ لابى ذر

* (سورة هل أتى على الانسان) *

مكية وآيها احدى وثلاثون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر (يقال) وفى بعض النسخ وقال يحيى يعنى ابن زياد الفراء (معناه اتى على الانسان وهل تكون جحدا) أى نفيا (وتكون خبرا) يخبر بها عن امر مقرر فتكون على بابها للاستفهام التقريرى ولذلك فسر بقد واصله اهل كقوله

سائل فوارس يربوع بشدتنا * اهل رأونا بسفح القاع ذى الاكم

(وهذا) الذى فى الآية (من الخبر) الذى بمعنى قد والمعنى كما فى الكشاف أقد أتى على التقرير والتقريب جميعا أى اتى على الانسان قبل زمان قريب حين من الدهر لم يكن فيه شيأ مذكورا أى كان نسيا منسيا غير مذكور أو هى للاستفهام التقريرى لمن انكر البعث كأنه قيل لمن انكر البعث هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيأ مذكورا فيقول نعم فيقال له من أحدثه بعد أن لم يكن وكونه بعد عدمه كيف يمتنع عليه بعثه واحياؤه بعد موته وهو معنى قوله ولقد علمتم النشأة الاولى فلولا تذكرون أى فهلا تذكرون فتعلمون أن من انشأ شيأ بعد أن لم يكن قادر على اعادته بعد موته وعدمه فهى هنا للاستفهام التقريرى لا للاستفهام المحض وهذا هو الذى يجب أن يكون لان الاستفهام لا يرد من البارى جل وعلا الا على هذا النحو وما اشبهه (يقول كان) الانسان

(شيأ فلم يكن مذكورا) بل كان شيأ منسيا غير مذكور بالانسانية (وذلك من حين خلقه من طين الى أن ينفخ فيه الروح) والمراد بالانسان آدم وحين من الدهر أربعون سنة أو المراد بالانسان الجنس وبالحين مدة الحمل * (امشاج) أى (الاخلاط) وهى (ماء المرأة وماء الرجل) يختلطان فى الرحم فأيهما علا على الآخر كان الشبه له ثم ينتقل بعد من طور الى طور ومن حال الى حال وهى (الدم والعلقة) ثم المضغة ثم عظما يكسوه لحما ثم ينشئه خلقا آخر وعند ابن أبى حاتم من طريق عكرمة قال من الرجل الجلد والعظم ومن المرأة الشعر والدم وقيل ان الله تعالى جعل فى النطفة اخلاطا من الطبائع التى تكون فى الانسان من الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة فعلى هذا يكون التقدير من نطفة ذات امشاج وأمشاج نعت لنطفة ووقع الجمع صفة لمفرد لانه فى معنى الجمع لان المراد بها مجموع منى الرجل والمرأة وكل منهما مختلف الاجزاء فى الرقة والقوام والخواص ولذلك يصير كل جزء منهما مادة عضو (ويقال اذا خلط) شئ بشئ (مشيج) بفتح الميم بوزن فعيل (كقولك له خليط) وسقط لفظ له لغير أبى ذر (وممشوج مثل مخلوط * ويقال) ولابى ذر فى نسخة ويقرأ (سلاسلا وأغلالا) بتنوين سلاسلا واغلالا وهى قراءة نافع وهشام وأبى بكر والكسائى للتناسب لان ماقبله ومابعده منون منصوب وقال الكسائى وغيره من أهل الكوفة ان بعض العرب يصرفون جميع مالا ينصرف الا افعل التفضيل وعن الاخفش يصرفون مطلقا وهم بنو أسد لان الاصل فى الاسماء الصرف وترك الصرف لعارض فيها وأن هذا الجمع قد يجمع وان كان قليلا قالوا صواحب وصواحبات فلما جمع شابه المفرد فانصرف (ولم يجزه بعضهم) بضم الياء وكسر الجيم وبعد الزاى الساكنة هاء أى لم يجز التنوين بعضهم كذا فى الفرع وسقطت الهاء فى غيره وفى اليونينية بالراء بدل الزاى وسكون الجيم وضبطه فى الفتح بالراء المكسورة من غير هاء قال والمراد أن بعض القراء أجرى سلاسل وبعضهم لم يجرها أى لم يصرفها قال وهو اصطلاح قديم يقولون للاسم المصروف مجرى قال وذكر عياض أن فى رواية الاكثر بالزاى بدل الراء وهو الاوجه قال العينى لم يبين وجه الاوجهية بل بالراء أوجه على مالا يخفى وفى البرماوى ولم يجز بعضهم بجيم مكسورة وزاى من الجواز وعند الاصيلى ولم يجر براء مشددة أى لم يصرفه وقال فى الكشاف فأغلظ وأساء ان صاحب هذه القراءة ممن ضرى برواية الشعر ومرن لسانه على صرف مالا ينصرف قال فى الانتصاف هو يعنى الزمخشرى يرى أن القراآت المستفيضة غير موقوفة على النقل والتواتر وجعل التواتر من جملة غلط اللسان والحق أنها متواترة عن النبى صلى الله عليه وسلم وهى لغة من صرف فى منثور الكلام جميع مالا ينصرف الا افعل والقراآت تشتمل على اللغات المختلفة * (مستطيرا) قال الفراء (ممتدا) والشر (البلاء) والشدة (والقمطرير) هو (الشديد) الكريه (يقال يوم قمطرير) شديد (ويوم قماطر) بضم القاف وبعد الميم ألف فطاء مكسورة فراء قال الشاعر

ففروا اذا ما الحرب ثار غبارها * ولج بها اليوم الشديد القماطر

والقمطرير أصله كما قال الزجاج من اقمطرت الناقة اذا رفعت ذنبها وجمعت قطريها ورنت بأنفها (والعبوس) فى قوله يوما عبوسا (والقمطرير) بفتح القاف (والقماطر) بضمها (والعصيب) فى قوله يوم عصيب (أشد ما يكون من الايام فى البلاء) وأطولها * (وقال معمر) بسكون العين بين ميمين مفتوحتين آخره راء هو أبو عبيدة ابن المثنى قال فى الفتح وليس هو ابن راشد (أسرهم) أى (شدة الخلق) بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام وفى التفسير أحكمنا ربط مفاصلهم بالاعصاب (وكل شئ شددته من قتب) بفتح القاف والفوقية آخره موحدة ولابى ذر وغبيط بغين معجمة مفتوحة فموحدة مكسورة فتحتية ساكنة فطاء مهملة رحل للنساء يشد على الهودج وفى نسخة مأسور الغبيط شئ تركبه النساء يشبه المحفة (فهو مأسور) مربوط وسقط لابى ذر عن المستملى من قوله معمر الى هنا وثبت له من روايته عن الحموى والكشميهنى وزاد فى غير الفرع كاصله قبله وعليه شرح فى الفتح وقال انه ثبت للنسفى وقال الحسن أى البصرى النضرة فى الوجه أى حسنا فيه واضاءة والسرور فى القلب وقال ابن عباس رضى الله عنهما الارائك هى السرر وقال مقاتل السرر فى الحجال من الدر والياقوت وقال البراء مما وصله سعيد بن منصور فى قوله تعالى وذللت قطوفها يقطفون ثمارها كيف شاؤا قياما وقعودا ومضطجعين وعلى اى حال كانوا وقال مجاهد فى قوله سلسبيلا أى حديد الجرية فى مسيله وعن بعضهم فيما حكاه ابن جرير انما سميت بذلك لسلاستها فى الحلق وقال قتادة مستعذب ماؤها وروى عن محيى السنة عن مقاتل سميت سلسبيلا لانها تسيل عليهم فى طرقهم ومنازلهم تنبع من اصل العرش من جنة عدن الى سائر الجنان

ويؤيده قوله تسمى وأما اذا جعلت صفة كما قال الزجاج فمعنى تسمى توصف

(والمرسلات)

ولابى ذر سورة والمرسلات وهى مكية وآيها خمسون* (وقال مجاهد) فى قوله تعالى (جمالات) أى (حبال) بالحاء المهملة أى حبال السفن وهذا انما يكون على قراءة رويس جمالات بضم الجيم أما على قراءة الكسر فجمع جمال او جمالة جمع جمل للحيوان المعروف وسقط لغير أبى ذر وقال مجاهد* (اركعوا) أى (صلوا لا يركعون لا يصلون) فأطلق الركوع وأراد الصلاة من اطلاق الجزء وارادة الكل وثبت لا يركعون لابى ذر* (وسئل ابن عباس) عن قوله تعالى (لا ينطقون) وعن قوله جل وعلا (والله ربنا ما كنا مشركين) وعن قوله عز وجل (اليوم نختم على افواههم) ما الجمع بين ذلك (فقال) مجيبا عنه (انه) أى يوم القيامة (ذو ألوان مرة ينطقون فيشهدون على انفسهم بما صنعوا ولا يكتمون الله حديثا (ومرة يختم عليهم) أى على افواههم ومرة يختصمون ثم يكون ما شاء الله يحلفون ويجحدون فيختم على افواههم وسقط لغير أبى ذر على افواههم ولا يركعون* وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمود) هو ابن غيلان قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن موسى وهو شيخ المؤلف اخرج هذا الحديث عنه بالواسطة (عن اسرائيل) بن يونس (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) يعنى ابن مسعود (رضى الله عنه) انه (قال كنا مع رسول الله) ولابى ذر مع النبى (صلى الله عليه وسلم) فى غار بمنى (وأنزلت) بالواو ولابى ذر فأنزلت (عليه والمرسلات وانا لنتلقاها) أى والمرسلات (من فيه) فمه (فخرجت حية) تقع على الذكر والانثى ودخلت الهاء لانه واحد من جنس كبطة ودجاجة (فابتدرناها) أى تسابقنا أينا يدركها اولا ليقتلها (فسبقتنا فدخلت جحرها) بتقديم الجيم على الحاء المهملة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها) بضم الواو وكسر القاف مخففة فيهما* وبه قال (حدثنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة وبعد المهملة هاء تأنيث (ابن عبد الله) الصفار الخزاعى قال (اخبرنا يحيى بن آدم) بن سليمان الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس (عن منصور) يعنى ابن المعتمر (بهذا) أى الحديث المذكور (وعن اسرائيل) أيضا بالاسناد السابق (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (مثله) أى مثل الحديث السابق أيضا والحاصل انه زاد لاسرائيل شيخا آخر وهو الاعمش (وتابعه) أى تابع يحيى بن آدم فيما وصله الامام احمد (اسود بن عامر) الملقب بشاذان الشامى (عن اسرائيل) بن يونس (وقال حفص) هو ابن غياث فيما وصله بعد باب (وابو معاوية) محمد بن خازم الضرير فيما وصله مسلم (وسليمان بن قرم) بقاف مفتوحة فراء ساكنة فميم الضبى بالضاد المعجمة والموحدة الكوفى وهو ضعيف الحفظ وليس له فى الجامع سوى هذا التعليق السابق فى بدء الخلق الثلاثة (عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود) شاذان (قال) ولابى ذر وقال (يحيى بن حماد) الشيبانى البصرى شيخ المؤلف فيما وصله الطبرانى (اخبرنا أبو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن مغيرة) بن مقسم الكوفى (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود ومراده بهذا أن مغيرة وافق اسرائيل فى شيخ ابراهيم وانه علقمة (وقال ابن اسحاق) محمد صاحب المغازى فيما وصله احمد (عن عبد الرحمن بن الاسود عن أبيه) الاسود الملقب بشاذان (عن عبد الله) بن مسعود ومراده أن للحديث اصلا عن الاسود من غير رواية طريق الاعمش ومنصور* وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعى (عن الاسود) بن عامر أنه (قال قال عبد الله) بن مسعود (بينا) بغير ميم (نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غار) بمنى وجواب بينا قوله (اذ نزلت عليه والمرسلات فتلقيناها من فيه وان فاه) أى فمه (لرطب بها) لم يجف ريقه لانه كان اول زمان نزولها (اذ خرجت حية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم اقتلوها قال فابتدرناها) أى تسابقنا أينا يدركها اولا (فسبقتنا) زاد فى السابقة فدخلت جحرها (قال) ابن مسعود (فقال) عليه الصلاة والسلام (وقيت شركم كما وقيتم شرها) منصوب مفعول ثان*

(قوله انها) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله انها أى النار (ترمى بشرر) وهو ما تطاير منها متفرقا (كالقصر) من البناء فى عظمه وسقط لفظ باب لغير أبى ذر* وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عبد الرحمن بن عابس) بعين مهملة وبعد الالف موحدة مكسورة

فمهملة النخعى الكوفى (قال سمعت ابن عباس) رضى الله عنهما (يقول) فى قوله تعالى (انها ترمى بشرر كالقصر) بفتح القاف والصاد فى الفرع مصلحة مصححا عليها كاليونينية وهى قراءة ابن عباس والحسن جمع قصرة بالفتح اعناق الابل والنخل وأصول الشجر (قال كنا نرفع الخشب بقصر) بياء الجر وفتح القاف والصاد المهملة والتنوين مصححا عليها فى الفرع وضبطها فى الفتح بكسر الموحدة والقاف وفتح الصاد كالكرمانى (ثلاثة اذرع) بنصب ثلاثة ويجوز اضافة بقصر الى ثلاثة أى بقدر ثلاثة اذرع (او أقل فنرفعه للشتاء) أى لاجل الشتاء والاستسخان به (فنسميه القصر) بفتحتين وكأن ابن عباس فسر قراءته بما ذكر وسقط لغير أبى ذر كالقصر قال * (قوله كأنه) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله تعالى كأنه (جمالات صفر) فى هيئتها ولونها وسقط لفظ باب لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عمرو بن على) بفتح العين وسكون الميم الفلاس البصرى قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (اخبرنا سفيان) الثورى قال (حدثنى) بالافراد (عبد الرحمن بن عابس) النخعى (قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما) يقول فى قوله تعالى (ترمى بشرر كالقصر) بفتحتين (قال كنا نعمد) بكسر الميم (الى الخشبة) ولابى ذر الى الخشب (ثلاثة اذرع وفوق ذلك) ولابى ذر عن المستملى اوفوق ذلك (فنرفعه للشتاء) أى لاجل الشتاء والاستسخان به (فنسميه القصر) بفتحتين وقال ابو حاتم القصر أصول الشجر الواحدة قصرة وفى الكشاف هى اعناق الابل وأعناق النخيل نحو شجرة وشجر (كأنه جمالات صفر) بكسر الجيم وبضمها فى الفرع كأصله هى (حبال السفن تجمع) بعضها الى بعض لتقوى (حتى تكون كاوساط الرجال) وهذا من تتمة الحديث كما قاله فى الفتح * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (هذا يوم لا ينطقون) * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) وسقط لغير أبى ذر ابن غياث قال (حدثنا ابى) حفص قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم) النخعى (عن الاسود) بن عامر (عن عبد الله) بن مسعود أنه (قال بينما) بالميم (نحن مع النبى صلى الله عليه وسلم فى غار) بمنى (اذ نزلت عليه والمرسلات فانه ليتلوها وانى لاتلقاها من فيه وان فاه لرطب بها اذ وثبت) ولابى ذر عن الكشميهنى اذ وثب بالتذكير (علينا حية فقال النبى صلى الله عليه وسلم اقتلوها) ولابى ذر عن الحموى والمستملى اقتلوه (فابتدرناها) لنقتلها (فذهبت فقال النبى صلى الله عليه وسلم وقيت شركم كما وقيتم شرها قال عمر) بن حفص بن غياث شيخ المؤلف (حفظته) أى الحديث ولابى ذر عن الكشميهنى حفظت بحذف الضمير المنصوب (من ابى) حفص وزاد (فى غار بمنى)

(سورة عم يتساءلون)

مكية وآيها اربعون * (قال) ولابى ذر قال (مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (لا يرجون حسابا) أى (لا يخافونه) لانكارهم البعث * (لا يملكون منه خطابا) أى (لا يكلمونه) خوفا منه (الا أن يأذن لهم) فى الكلام ولابى ذر عن الكشميهنى والحموى لا يملكونه بدل لا يكلمونه * (صوابا) أى (حقا فى الدنيا وعمل به) وقيل قال لا اله الا الله * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (وهاجا) أى (مضيئا) من وهجت النار اذا اضاءت * (وقال غيره) غير ابن عباس (غساقا) أى (غسقت عينه) غسقا اظلمت وقال ابن عباس الغساق الزمهرير يحرقهم برده وقيل هو صديد أهل النار وثبت من قوله صوابا الى هنا لابى ذر (ويغسق الجرح يسيل) منه ماء اصفر (كأن الغساق والغسيق واحد) وسقط هذا لغير أبى ذر وذكره المؤلف فى بدء الخلق (عطاء حسابا) أى (جزاء كافيا) مصدر أقيم مقام الوصف (اعطانى ما احسبنى أى كفانى) وقال قتادة فيما رواه عبد الرزاق عطاء حسابا أى كثيرا * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (يوم ينفخ فى الصور فتأتون) من قبوركم الى الموقف (افواجا) أى (زمرا) * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد) هو ابن سلام البيكندى قال (اخبرنا أبو معاوية) محمد بن خازم الضرير (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن ابى صالح) ذكوان السمان (عن ابى هريرة رضى الله عنه) انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين النفختين) نفخة الاماتة ونفخة البعث (اربعون قال) وفى سورة الزمر من طريق عمر بن حفص بن غياث عن ابيه عن الاعمش قالوا بالجمع أى اصحاب ابى هريرة له (اربعون يوما قال) أبو هريرة (ابيت) أى امتنعت من الاخبار بما لا اعلم (قال) اصحابه (اربعون شهرا قال) أبو هريرة (ابيت قال) السائل (اربعون سنة قال) أبو هريرة (ابيت) أى امتنعت عن تعيين ذلك وعند ابن مردويه من حديث ابن عباس قال بين النفختين اربعون سنة (قال ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون)

الاموات (كما ينبت البقل ليس من الانسان) أى غير الانبياء (شئ الا يبلى الا عظما واحدا) بالنصب على الاستثناء ولابى ذر الا عظم واحد (وهو عجب الذنب) بفتح العين وسكون الجيم وهو عظم لطيف فى رأس العصعص بين الاليتين (ومنه يركب الخلق يوم القيامة) * وهذا الحديث سبق بالزمر

* (سورة والنازعات) *

مكية وآيها خمس اوست وأربعون * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (الآية الكبرى) هى (عصاه) التى قلبت حية (ويده) البيضاء من آياته التسع * (يقال الناخرة والنخرة) بالالف ابو بكر وحمزة والكسائى ويحذفها الباقون (سواء) فى المعنى أى بالية (مثل الطامع والطمع) بفتح الطاء وكسر الميم (والباخل والبخيل) بالتحتية بعد المعجمة وفى نسخة والبخل بحذفها والناخرة اسم فاعل والنخرة صفة مشبهة قال العينى وفى تمثيله بالطامع الخ نظر لما ذكر من أن الناخر اسم فاعل الخ والتفاوت بينهما فى التذكير والتأنيث ولو قال مثل صانعة وصنعة ونحو ذلك لكان اصوب وسقط يقال لابى ذر ولابى ذر عن الكشميهنى والناحل والنحيل بالنون والحاء المهملة فيهما بدل سابقهما (وقال بعضهم) فارقا بينهما (النخرة البالية والناخرة العظم المجوف الذى تمر فيه الريح فينخر) أى يصوت حتى يسمع له نخير * (وقال ابن عباس) مما رواه ابن ابى حاتم (الحافرة) من قوله أئنا لمردودون فى الحافرة (التى امرنا) ولابى ذر الى امرنا (الاول الى الحياة) بعد أن نموت من قولهم رجع فلان فى حافرته أى طريقه التى جاء فيها فحفرها أى اثر فيها بمشيه وقيل الحافرة الارض التى فيها قبورهم ومعناه أئنا لمردودون ونحن فى الحافرة * (وقال غيره) غير ابن عباس (أيان مرساها) أى (متى منتهاها) ومستقرها (ومرسى السفينة) بضم الميم (حيث تنتهى) والضمير فى مرساها للساعة وقوله تعالى فيم انت من ذكراها الى ربك منتهاها أى ليس علمها اليك ولا الى احد بل مردها الى الله تعالى فهو الذى يعلم وقتها على التعيين * وبه قال (حدثنا احمد بن المقدام) بكسر الميم وسكون القاف قال (حدثنا الفضيل بن سليمان) بضم الفاء والسين مصغرين النميرى بالتصغير البصرى قال (حدثنا ابو حازم) بحاء مهملة فزاى معجمة سلمة قال (حدثنا سهل بن سعد) الساعدى (رضى الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بأصبعيه) بالتثنية أى ضم بينهما (هكذا بالوسطى والتى تلى الابهام) وهى المسبحة وأطلق القول وأراد به الفعل (بعثت) بضم الباء الموحدة مبنيا للمفعول أى ارسلت (والساعة) يوم القيامة (كهاتين) الاصبعين والساعة نصب مفعول معه ويجوز الرفع عطفا على ضمير الرفع المتصل مع عدم الفاصل وهو قليل وفى رواية أبى ضمرة عن ابى حازم عند ابن جرير وضم بين اصبعيه الوسطى والتى تلى الابهام وقال ما مثلى ومثل الساعة الا كفرسى رهان قال القاضى عياض وقد حاول بعضهم فى تأويله أن نسبة ما بين الاصبعين كنسبة ما بقى من الدنيا الى ما مضى وأن جملتها سبعة آلاف سنة واستند الى اخبار لا تصح وذكر ما أخرجه ابو داود فى تأخير مدة الامة نصف يوم وفسره بخمسمائة سنة فيؤخذ من ذلك أن الذى بقى نصف سبع وهو قريب مما بين السبابة والوسطى فى الطول قال وقد ظهر عدم صحة ذلك لوقوع خلافه ومجاوزة هذا المقدار فلو كان ذلك ثابتا لم يقع خلافه انتهى والصواب الاعراض عن ذلك ويأتى ان شاء الله تعالى بعونه ومنه بقية مبحث ذلك فى الرقاق * (الطامة تطم على كل شئ) بكسر الطاء فى المستقبل عند أبى ذر

* (سورة عبس) *

مكية وآيها احدى وأربعون * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر * (عبس) النبى صلى الله عليه وسلم وزاد أبو ذر وتولى (كلح) بفتحتين قال فى الصحاح الكلوح تكشر فى عبوس وقد كلح الرجل كلوحا وكلاحا (وأعرض) هو تفسير وتولى أى اعرض بوجهه الكريم لاجل أن جاءه الاعمى عبد الله بن ام مكتوم وعنده صناديد قريش يدعوهم الى الاسلام فقال يا رسول الله علمنى مما علمك الله وكرر ذلك ولم يعلم أنه مشغول بذلك فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قطعه لكلامه وعبس وأعرض عنه فعوتب فى ذلك بما نزل عليه فى هذه السورة فكان بعد ذلك يقول له اذا جاء مرحبا بمن عاتبنى الله فيه ويبسط له رداءه * (وقال غيره) سقط هذا لابى ذر وهو الصواب كما لا يخفى * (مطهرة) من قوله فى صحف مكرمة مرفوعة مطهرة (لا يمسها الا المطهرون وهم الملائكة وهذا مثل قوله) عز وجل (فالمدبرات امرا) قال الكرمانى لان التدبير محمول خيول الغزاة فوصف

الحامل

الحامل يعنى الحيول به فقيل فالمدبرات (جعل الملائكة والصحف مطهرة) بفتح الهاء المشددة (لان الصحف يقع
عليها التطهير فجعل التطهير لمن حملها أيضا) بضم جيم جعل مبنيا للمفعول وهذا قاله الفراء وقيل مطهرة منزهة
عن ايدى الشياطين * (سفرة) بالخفض ولابى ذر بالرفع والاول موافق للتنزيل (الملائكة واحدهم سافر سفرت)
أى بين القوم (اصلحت بينهم وجعلت الملائكة اذا نزلت بوحى الله وتأديته) الى انبيائه (كالسفير الذى
يصلح بين القوم) ومنه قوله فما ادع السفارة بين قومى * ولا امشى بغش ان مشيت
وقيل السفرة جمع سافر وهو الكاتب ومثله كاتب وكتبة ولابى ذر وتأديبه بالموحدة بعد التحتية من الادب
فليتأمل * (وقال غيره) سقط لابى ذر كالسابق (تصدى) أى (تغافل عنه) قال الحافظ ابو ذر ليس هذا بصحيح
وانما يقال تصدى للامر اذا رفع رأسه اليه فاما تلهى فتغافل وتشاغل عنه انتهى لانه لم يتغافل عن المشرك انما
تغافل عمن جاءه يسعى * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (لما يقض) أى (لا يقض أحد) من لدن آدم الى هذه
الغاية (ما امر به) بضم الهمزة مبنيا للمفعول اذ لم يخل احد من تقصير ما * (وقال ابن عباس) مما وصله ابن
ابى حاتم (ترهقها) أى (تغشاها) قترة أى (شدة) وقيل سواد وظلمة * (مسفرة) أى (مشرقة) مضيئة * (بايدى
سفرة وقال ابن عباس) وفى نسخة باسقاط الواو وهو الاوجه فى معنى بأيدى سفرة (كتبة) أى من الملائكة
ينسخون من اللوح المحفوظ أو الوحى (اسفارا) أى (كتبا) ذكره استطرادا (تلهى) أى (تشاغل يقال واحد
الاسفار سفر) وهى الكتب العظام وسقط يقال لابى ذر * وبه قال (حدثنا آدم) بن ابى اياس قال (حدثنا شعبة)
بن الحجاج قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (قال سمعت زرارة بن أوفى) بفتح الفاء والهمزة (يحدث عن سعد
ابن هشام) الانصارى (عن عائشة) رضى الله عنها (عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال مثل الذى يقرأ
القرآن) بفتح الميم والمثلثة صفته (وهو حافظ له) لا يتوقف فيه ولا يشق عليه لجودة حفظه واتقانه كونه (مع
السفرة الكرام) جمع سافر ككاتب وكتبة وهى الرسل لانهم يسفرون الى الناس برسالات الله ولابى ذر زيادة
البررة أى المطيعين أو المراد أن يكون رفيقا للملائكة السفرة لاتصاف بعضهم بحمل كتاب الله أو المراد أنه عامل
بعملهم وسالك مسالكهم من كون أنهم يحفظونه ويؤدونه الى المؤمنين ويكشفون لهم ما يلتبس عليهم (ومثل
الذى) أى وصفة الذى (يقرأ وهو يتعاهده وهو عليه شديد) لضعف حفظه مثل من يحاول عبادة شاقة يقوم
بأعبائها مع شدتها وصعوبتها عليه (فله اجران) أجر القراءة وأجر التعب وليس المراد أن أجره اكثر من اجر
الماهر بل الاول اكثر ولذا كان مع السفرة ولمن رجح ذلك أن يقول الاجر على قدر المشقة لكن لا نسلم أن الحافظ
الماهر خال عن مشقة لانه لا يصير كذلك الا بعد عناء كثير ومشقة شديدة غالبا والواو فى قوله وهو حافظ وهو يتعاهده
ولاحقه الثلاثة للحال وجواب المبتدأ الذى هو مثل محذوف تقديره كونه فى الاول ومثل من يحاول فى الثانى كما مر

* (سورة اذا الشمس كورت) *

مكية وآيها تسع وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير ابى ذر * (انكدرت انتثرت)
من السماء وسقطت على الارض * (وقال الحسن) البصرى فيما وصله الطبرى (سجرت) فى قوله واذا البحار سجرت
أى (ذهب) ولابى ذر يذهب (ماؤها فلا يبقى) فيها (قطرة) ولابى ذر فلا تبقى بالفوقية وقال ابن عباس أوقدت
فصارت نارا تضطرم (وقال مجاهد) فيما وصله الطبرى (المسجور المملوء) وسبق بسورة الطور (وقال غيره) غير
مجاهد (سجرت افضى) ولابى ذر أفضى بضم الهمزة وكسر الضاد (بعضها الى بعض فصارت بحرا واحدا) وهو
معنى قول السدى فيما أخرجه ابن أبى حاتم * (والخنس تخنس) بفتح التاء وكسر النون (فى مجراها ترجع) وراءها
بينا ترى النجم فى آخر البرج اذ كر راجعا الى اوله (وتكنس) بكسر النون (تستتر) تخفى تحت ضوء الشمس
(كما تكنس الظباء) بالجمع ولابى ذر كما يكنس الظبى أى يستتر فى كناسه وهو بيته المتخذ من اغصان الشجر والمراد
النجوم الخمسة زحل والمشترى والمريخ وزهرة وعطارد * (تنفس) أى (ارتفع النهار) وقال ابن الخازن فى تنفسه
قولان أحدهما أن فى اقباله روحا ونسيما فجعل ذلك نفسا على المجاز الثانى أنه شبه الليل بالمكروب المحزون فاذا
حصل له التنفس وجد راحة فكأنه تخلص من الحزن فعبر عنه بالتنفس وهو استعارة لطيفة * (والظنين) بالظاء
فى قراءة ابن كثير وأبى عمرو والكسائى (المتهم) من الظنة وهى التهمة (والضنين) بالضاد (يضن به) أى لا يبخل
بالتبليغ والتعليم * (وقال عمر) بن الخطاب فيما وصله عبد بن حميد (النفوس زوجت يزوج) بفتح الواو

قوله وجواب المبتدا * هكذا فى النسخ ولعل الاصوب وخبر المبتدا اه

مشددة الرجل (نظيره من اهل الجنة والنار ثم قرأ) عمر (رضى الله عنه احشروا الذين ظلموا وازواجهم) وأخرج الفراء من طريق عكرمة قال يقرن الرجل فى الجنة بقرينه الصالح فى الدنيا ويقرن الرجل الذى كان يعمل السوء فى الدنيا بقرينه الذى كان يعينه فى النار وقيل يزوج المؤمنون بالحور العين ويزوج الكافرون بالشياطين حكاه القرطبى فى تذكرته * (عسعس) أى (أدبر) وقال الحسن أقبل بظلامه وهو من الاضداد ويدل على أن المراد هنا أدبر قوله والصبح اذا تنفس أى امتد ضوءه حتى يصير نهارا

* (سورة اذا السماء انفطرت) *

مكية وآيها تسع عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبى ذر * (وقال الربيع ابن خثيم) بضم الخاء المعجمة وفتح المثلثة فيما رواه عبد بن حميد فى قوله تعالى (فجرت) أى (فاضت) قال الزركشى ينبغى قراءته بالتخفيف فانها القراءة المنسوبة للربيع صاحب هذا التفسير * (وقرأ الاعمش وعاصم) وكذا حمزة والكسائى (فعدلك بالتخفيف وقرأه) ولابى ذر وقرأ (اهل الحجاز) وأبو عمرو البصرى وابن عامر الشامى (بالتشديد واراد معتدل الخلق) أى جعله متناسب الاطراف فلم يجعل احدى يديه أطول ولا احدى عينيه اوسع (ومن خفف يعنى فى اى صورة شاء اما حسن واما قبيح وطويل وقصير) ولابى ذر أو طويل أو قصير قاله الفراء

(سورة ويل للمطففين)

مكية أو مدنية وآيها ست وثلاثون (بسم الله الرحمن الرحيم) سقط لفظ سورة والبسملة لغير أبى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (بل ران) وسقط بل لغير أبى ذر أى (ثبت الخطايا) بفتح المثلثة وسكون الموحدة بعدها مثناة فوقية حتى غمرتها والران الغشاوة على القلب كالصدا على الشئ الصقيل من سيف ونحوه قال

وكم ران من ذنب على قلب فاجر * فتاب من الذنب الذى ران فانجلى

واصل الرين الغلبة ومنه رانت الخمر على عقل شاربها ومعنى الآية أن الذنوب غلبت على قلوبهم واحاطت بها وفى الترمذى وقال حسن صحيح عن أبى هريرة مرفوعا ان العبد اذا اخطأ خطيئة نكت فى قلبه نكتة فان هو نزع واستغفر صقلت فان عاد زيد فيها حتى تعلو قلبه فهو الران الذى ذكر الله فى كتابه كلا بل ران على قلوبهم * (ثوب) أى (جوزى) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى * (الرحيق) أى (الخمر) الخالص من الدنس * (ختامه مسك) أى (طينه) أو آخر شربه يفوح منه رائحة المسك * (التسنيم يعلو شراب اهل الجنة) أى ينصب عليهم من علو فى غرفهم ومنازلهم أو يجرى فى الهواء متسنما فينصب فى اوانيهم على قدر ملئها فاذا امتلأت أمسك وهذا ثابت للنسفى وحده من قوله الرحيق الخ * (وقال غيره) غير مجاهد (المطفف) هو الذى (لا يوفى غيره) حقه فى المكيال والميزان والطفف النقص ولا يكاد المتطفف يسرق فى الكيل والوزن الا الشئ التافه الحقير وقوله غيره بعد قوله لا يوفى ثابت فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى * (يوم يقوم الناس) من قبورهم (لرب العالمين) لاجل أمره وحسابه وجزائه وهذه الآية ثبتت لابى ذر * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن المنذر) القرشى الحزامى المدنى قال (حدثنا معن) هو ابن عيسى القزاز قال (حدثنى) بالافراد (مالك) الامام الاعظم والحديث من غرائبه وليس فى موطئه (عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما أن النبى) ولابى ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم قال يوم يقوم الناس لرب العالمين) يوم القيامة وتدنو الشمس منهم مقدار ميل (حتى يغيب احدهم فى رشحه) بفتح الراء وسكون المعجمة فى الفرع وضبطه فى الفتح والمصابيح بفتحتين جميعا عرقه لانه يخرج من بدنه شيأ فشيأ كما يترشح الاناء المتحلل الاجزاء وفى رواية سعيد بن داود حتى ان العرق يلجم أحدهم (الى انصاف اذنيه) قال الكرمانى فان قلت ما وجه اضافة الجمع الى المثنى وهل هو مثل صغت قلوبكما وأجاب بأنه لما كان لكل شخص اذنان بخلاف القلب لا يكون مثله بل يصير من باب اضافة الجمع الى الجمع حقيقة ومعنى انتهى وحكى القاضى أبو بكر بن العربى أن كل احد يقوم عرقه معه وهو خلاف المعتاد فى الدنيا فان الجماعة اذا وقفوا فى الارض المعتادة أخذهم الماء أخذا واحدا لا يتفاوتون فيه وهذا من القدرة التى تخرق العادات والايمان بها من الواجبات ويأتى زيادة لذلك ان شاء الله تعالى فى محله بعون الله تعالى وفضله وكرمه

(سورة اذا السماء انشقت)

ثبت لفظ سورة لابى ذر * (قال) ولابى ذر وقال (مجاهد) فيما وصله الفريابى فى قوله تعالى (كتابه بشماله) أى (يأخذ كتابه من وراء ظهره) تجعل يده من وراء ظهره فيأخذ بها كتابه وتغل يمناه الى عنقه * (وسق) أى (جمع ما دخل عليه (من دابة) وغيرها * (ظن أن لن يحور) أى (لا يرجع الينا) ولا يبعث والحور الرجوع * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (فسوف يحاسب حسابا يسيرا) سوف من الله واجب والحساب اليسير هو عرض عمله عليه كما يأتى ان شاء الله تعالى فى هذا الحديث وثبت التبويب وتاليه لابى ذر * وبه قال (حدثنا عمرو بن على) الفلاس قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عثمان بن الاسود) الجمحى أنه (قال سمعت ابن أبى مليكة) عبد الله قال (سمعت عائشة) رضى الله عنها (قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم) قال المؤلف (حدثنا) ولابى ذر وحدثنا (سليمان بن حرب) الواشجى قال (حدثنا حماد بن زيد) الجهضمى البصرى (عن ايوب) السختيانى (عن ابن ابى مليكة) عبد الله (عن عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم) وقال المؤلف أيضا (حدثنا) ولابى ذر وحدثنا (مسدد) بضم الميم وفتح السين المهملة وتشديد الدال المهملة الاولى ابن مسرهد (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن ابى يونس حاتم بن ابى صغيرة) بالصاد المهملة المفتوحة والغين المعجمة المكسورة الباهلى البصرى (عن ابن ابى مليكة عن القاسم) بن محمد بن أبى بكر الصديق (عن عائشة رضى الله عنها) فهذه ثلاثة اسانيد صرح فى الاولين منها بأن ابن ابى مليكة حمل الحديث عن عائشة بغير واسطة وفى الثالث بواسطة القاسم بن محمد عنها فحمله النووى على أنه سمعه من عائشة وسمعه من القاسم عنها فحدث به على الوجهين قال فى الفتح وهو مجرد احتمال وقد وقع التصريح بسماع ابن أبى مليكة له من عائشة كما فى السند الاول فانتفى القول باسقاط رجل من السند وتعين الحمل على أنه سمعه من عائشة ثم من القاسم عنها أو بالعكس والسر فيه أن فى روايته بالواسطة ما ليس فى روايته بغير واسطة (قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس احد يحاسب الا هلك قالت قلت يا رسول الله جعلنى الله فداءك) بالهمز (أليس يقول الله عز وجل فأما من اوتى كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا قال) عليه الصلاة والسلام (ذاك) بكسر الكاف (العرض يعرضون) بأن تعرض عليه اعماله فيعرف الطاعة والمعصية ثم يثاب على الطاعة ويتجاوز عن المعصية ولا يطالب بالعذر فيه (ومن نوقش الحساب) بضم النون وكسر القاف مبنيا للمفعول والحساب نصب بنزع الخافض أى من استقصى أمره فى الحساب (هلك) بالعذاب فى النار أو أن نفس عرض الذنوب والتوقيف على قبيح ما سلف والتوبيخ عذاب وفيه بحث يأتى ان شاء الله فى الرقاق * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الرقاق ومسلم فى صفة النار والترمذى والنسائى فى التفسير * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (لتركبن طبقا عن طبق) أصله لتركبونن فحذفت نون الرفع لتوالى الامثال والواو لالتقاء الساكنين وفتح الباء ابن كثير وحمزة والكسائى خطابا للواحد والباقون بضمها خطابا للجمع وسقط لفظ باب وما بعده لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (سعيد ابن النضر) بسكون الضاد المعجمة البغدادى قال (اخبرنا هشيم) بضم الهاء مصغرا ابن بشير قال (اخبرنا أبو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة (جعفر بن اياس) بكسر الهمزة وتخفيف الياء ابن أبى وحشية (عن مجاهد) المفسر أنه (قال قال ابن عباس) فى قوله تعالى (لتركبن) بضم الموحدة وفى اليونينية بفتحها (طبقا عن طبق) أى (حالا بعد حال قال هذا نبيكم صلى الله عليه وسلم) يعنى يكون لك الظفر والغلبة على المشركين حتى يختم لك بجميل العاقبة فلا يحزنك تكذيبهم وتماديهم فى كفرهم وقيل سماء بعد سماء كما وقع فى الاسراء والمعنى على الجمع لتركبن ايها الناس حالا بعد حال وأمرا بعد أمر وذلك فى موقف القيامة أو الشدائد والاهوال الموت ثم البعث ثم العرض أو حال الانسان حالا بعد حال رضيع ثم فطيم ثم غلام ثم شاب ثم كهل ثم شيخ

* (سورة البروج) *

مكية وآيها اثنتان وعشرون وسقط لغير أبى ذر سورة * (قال) ولابى ذر وقال (مجاهد) فيما رواه عبد بن حميد فى قوله (الاخدود) هو (شق فى الارض) وقال غيره المستطيل فى الارض وروى مسلم عن صهيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان فيمن كان قبلكم ملك وكان له ساحر فلما كبر قال للملك انى قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث اليه غلاما يعلمه وكان فى طريقه اذا سلك راهب فقعد اليه وسمع كلامه فأعجبه فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر ضربه فشكى ذلك الى الراهب فقال له اذا خشيت الساحر فقل حبسنى

اهلى واذا خشيت أهلك فقل حبسنى الساحر فبينما هو كذلك اذ أتى على دابة عظيمة قد حبست الناس فقال اليوم أعلم الساحر أفضل ام الراهب أفضل فأخذ حجرا فقال اللهم ان كان أمر الراهب أحب اليك من أمر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضى الناس فرماها فقتلها ومضى الناس فأتى الراهب فأخبره فقال له الراهب أى بنى أنت اليوم أفضل منى قد بلغ من أمرك ما أرى وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل على وكان الغلام يبرئ الاكمه والابرص ويداوى الناس سائر الادواء فسمع جليس للملك كان قد عمى فأتاه بهدايا كثيرة فقال ما ههنا لك أجمع ان أنت شفيتنى قال انى لا اشفى أحدا انما يشفى الله عز وجل فان آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك فقال ربى قال ولك رب غيرى قال الله ربى وربك فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الغلام فجىء بالغلام فقال له الملك أى بنى قد بلغ من سحرك ما تبرئ الاكمه والابرص وتفعل وتفعل قال انى لا اشفى أحدا انما يشفى الله فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دل على الراهب فجىء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فأبى فدعا بالمنشار فوضع المنشار فى مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جىء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فأبى فوضع المنشار فى مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جىء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فأبى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم به ذروته فان رجع عن دينه والا فاطرحوه فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فرجف بهم الجبل فسقطوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من أصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه فى قرقور فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة فغرقوا وجاء يمشى الى الملك فقال له الملك ما فعل أصحابك فقال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلى حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس فى صعيد واحد وتصلبنى على جذع ثم خذ سهما من كنانتى ثم ضع السهم فى كبد القوس ثم قل بسم الله رب هذا الغلام ثم ارمنى فانك اذا فعلت ذلك قتلتنى فجمع الناس فى صعيد واحد فصلبه على جذع ثم أخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم فى كبد القوس ثم قال بسم الله رب هذا الغلام ثم رماه فوقع السهم فى صدغه فوضع يده فى صدغه موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا برب الغلام فأتى الملك فقيل له أرأيت ما كنت تحذره قد والله نزل بك حذرك قد آمن الناس فأمر بالاخدود بأفواه السكك فخدت وأضرم النيران وقال من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها أو قيل له اقتحم ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبى لها فتقاعست أن تقع فيها فقال لها الغلام يا أمه اصبرى فانك على الحق * (فتنوا) أى (عذبوا) قاله مجاهد فيما وصله الفريابى * (وقال ابن عباس الودود) هو (الحبيب) المتودد الى اوليائه بالكرامة (المجيد) أى (الكريم) وقول ابن عباس هذا ساقط فى الفرع كأصله ثابت فى رواية النسفى وحده

* (سورة الطارق) *

ثبت لفظ سورة لابى ذر وهى مكية وآيها سبع عشرة * (هو) أى الطارق (النجم وما اتاك ليلا فهو طارق) ولا يسمى ذلك بالنهار فسمى به النجم لظهوره ليلا (النجم الثاقب) هو (المضىء) وهذا كله ثابت للنسفى وحده ساقط من الفرع كأصله * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (ذات الرجع) هى (سحاب يرجع بالمطر) ولابى ذر ترجع بالفوقية بدل التحتية وعلى هذا يجوز أن يراد بالسماء السحاب * (ذات) ولابى ذر وذات (الصدع) هى (الارض تتصدع بالنبات) والعيون * (وقال ابن عباس لقول فصل) أى (لحق) وجد يفصل بين الحق والباطل * (لما عليها حافظ) أى (الا عليها حافظ) وهذا التفسير على تشديد ميم لما وهى قراءة عاصم وابن عامر وحمزة وان نافية وثبت قوله وقال ابن عباس الى آخره للنسفى وحده وسقط من الفرع كاصله

* (سورة سبح اسم ربك الاعلى) *

ثبت سورة الاعلى لابى ذر وهى مكية وآيها تسع عشرة * ومعنى سبح اسم ربك أى نزه ربك الاعلى عما يصفه الملحدون فالاسم صلة وبه يحتج من جعل الاسم والمسمى واحدا لان أحدا لا يقول سبحان اسم الله بل سبحان الله وقال قوم أى نزه تسمية ربك بأن تذكره وانت له معظم ولذكره محترم فجعلوا الاسم بمعنى التسمية فكما أنه يجب تنزيه ذاته وصفاته عن النقائص يجب تنزيه الالفاظ الموضوعة لها عن سوء الادب * وقد سبق فى اول هذا المجموع مزيد لذلك والله الموفق * (وقال مجاهد) فى قوله (قدر فهدى) أى (قدر للانسان الشقاء والسعادة وهدى الانعام لمراتعها)

وصله الطبرى وثبت للنسفى وحده * وبه قال (حدثنا عبدان) لقب عبد الله بن عثمان (قال اخبرنى) بالافراد (ابى) عثمان بن جبلة (عن شعبة) بن الحجاج (عن ابى اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه أنه (قال اول من قدم علينا من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم) المدينة من المهاجرين (مصعب ابن عمير) بضم العين مصغرا وضم ميم مصعب (وابن ام مكتوم) عمرو بن قيس العامرى (فجعلا يقرئاننا القرآن) أى ما نزل منه (ثم جاء) المدينة أيضا (عمار) يعنى ابن ياسر (وبلال) المؤذن (وسعد) يعنى ابن أبى وقاص (ثم جاء) أيضا (عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (فى) جملة (عشرين) من الصحابة ذكر منهم ابن اسحاق زيد ابن الخطاب وسعيد بن زيد بن عمرو وعمرا وعبد الله ابنى سراقة وخنيس بن حذافة وواقد بن عبد الله وخولى ابن أبى خولى وأخاه هلالا وعياش بن أبى ربيعة وخالدا واياسا وعامرا وعاقلا بنى البكير وهم ثلاثة عشر فلعل الباقى كانوا أتباعا لهم (ثم جاء النبى صلى الله عليه وسلم فما رأيت اهل المدينة فرحوا بشئ فرحهم به) أى كفرحهم به فهو نصب بنزع الخافض (حتى رأيت الولائد) جمع وليدة الصبية والامة (والصبيان يقولون هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جاء) حذفت التصلية لابى ذر وقال لان الصلاة عليه انما كان ابتداء مشروعيتها فى السنة الخامسة من الهجرة والظاهر أنه يشير الى آية الامر بها وهذا غير متجه لانه قد ورد فى حديث الاسراء ذكر الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم والاسراء كان بمكة فلا وجه للانكار قال البراء (فما جاء) عليه السلام المدينة (حتى قرأت سبح اسم ربك الاعلى فى سور مثلها) وزاد فى الهجرة من المفصل وثبت لفظ مثلها لابى ذر

* (هل أتاك حديث الغاشية) *

مكية وآيها ست وعشرون ولابى ذر سورة هل اتاك بسم الله الرحمن الرحيم وسقط له حديث الغاشية ولغيره البسملة * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم فى قوله تعالى (عاملة ناصبة النصارى) وزاد ابن ابى حاتم واليهود والثعلبى الرهبان يعنى انهم عملوا ونصبوا فى الدين على غير دين الاسلام فلا يقبل منهم وقيل عاملة ناصبة فى النار بجر السلاسل وخوضها فى النار خوض الابل فى الوحل والصعود والهبوط فى تلالها ووهادها * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (عين آنية بلغ اناها) بكسر الهمزة وبعد النون ألف غيرمهموز وقتها فى الحر فلو وقعت منها قطرة على جبال الدنيا لذابت وقال أبو ذر اناها حينها (وحان شرب حميم آن بلغ اناه) أى حان * (لا تسمع فيها) أى الجنة (لاغية) أى (شتما) ولا غيره من الباطل * (الضريع) ولابى ذر ويقال الضريع (نبت له شوك) (يقال له الشبرق) بكسر المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة (تسميه اهل الحجاز الضريع اذا يبس وهو سم) لا تقربه دابة لخبثه * (بمسيطر) أى (بمسلط) فتقتلهم وتكرههم على الايمان وهذا منسوخ بآية القتال (ويقرأ) مصيطر (بالصاد والسين) وهذه قراءة هشام وهى على الاصل * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن المنذر فى قوله (ايابهم) أى (مرجعهم) بعد الموت

* (سورة والفجر) *

مكية وآيها تسع وعشرون وثبت سورة لابى ذر * (وقال مجاهد الوتر الله) لانفراده بالالوهية وحذف ما بعد مجاهد لابى ذر * (ارم ذات العماد) أى (القديمة) يعنى عادا الاولى ولابى ذر يعنى القديمة وفى اليونينية ارم ذات بكسر الهمزة وسكون الراء وفتح الميم ورويت عن الضحاك لكن بفتح الهمزة وأصله ارم على وزن فعل كفخذ خففت (والعماد) رفع مبتدأ خبره (أهل عمود) أى خيام (لا يقيمون) فى بلد وكانوا سيارة ينتجعون الغيث وينتقلون الى الكلا حيث كان وعن ابن عباس انما قيل لهم ذات العماد لطولهم واختار الاول ابن جرير ورد الثانى قال ابن كثير فأصاب وحينئذ فالضمير يعود على القبيلة قال وأما ماذكره جماعة من المفسرين عند هذه الآية من ذكر مدينة يقال لها ارم ذات العماد مبنية بلبن الذهب والفضة وان حصباءها لآلئ وجواهر وترابها بنادق المسك الى غير ذلك من الاوصاف وأنها تنتقل فتارة تكون بالشام وتارة باليمن واخرى بغيرهما من الارض فمن خرافات الاسرائيليين وليس لذلك حقيقة وأما ما أخرجه ابن أبى حاتم من طريق وهب بن منبه عن عبد الله بن أبى قلابة فى هذه القصة أيضا وذكرها بها فقال فى الفتح فيها ألفاظ منكرة وراويها عبد الله بن ابى قلابة لا يعرف وفى اسناده ابن لهيعة ومثله ما يخبر به كثير من الكذبة المحتالين من وجود مطالب تحت الارض بها قناطير الذهب والفضة والجواهر واليواقيت واللآلئ والاكسير لكن عليها موانع تمنع من الوصول اليها فيحتالون على اموال

ضعفة العقول والسفهاء فأكلونها بحجة صرفها فى بخورات ونحوها من الهذيانات وتراهم ينفقون على حفرها الاموال الجزيلة ويبلغون فى العمق غاية ولا يظهر لهم الا التراب والحجر الكدان فيفتقر الرجل منهم وهو مع ذلك لايزداد الا طلبا حتى يموت * (سوط عذاب الذى) ولابى ذر الذين (عذبوا به) وعن قتادة مما رواه ابن أبى حاتم كل شئ عذب به فهو سوط عذاب * (اكلا لما السف) من سففت الاكل اسفه سفا (وجما الكثير) أى يحبون جمع المال وسقط واو وجما لابى ذر * (وقال مجاهد) فى قوله تعالى والشفع والوتر (كل شئ خلقه) تعالى (فهو شفع السماء شفع) أى للارض كالذكر والانثى (والوتر) بفتح الواو وتكسر هو (الله تبارك وتعالى) وسبق * (وقال غيره) غير مجاهد (سوط عذاب كلمة تقولها العرب لكل نوع من العذاب يدخل فيه السوط) قاله الفراء * (لبالمرصاد اليه المصير) وقال ابن عباس بحيث يسمع ويرى وقيل يرصد أعمال بنى آدم لا يفوته شئ منها * (تحاضون) بفتح التاء والحاء فألف وبها قرأ الكوفيون أى (تحافظون ويحضون) بغير ألف (تأمرون باطعامه المساكين * (المطمئنة) هى (المصدقة بالثواب) وهى الثابتة على الايمان (وقال الحسن) البصرى فيما وصله ابن أبى حاتم (يا أيتها النفس المطمئنة اذا اراد الله عزوجل قبضها اطمأنت الى الله واطمأن الله اليها) اسناد الاطمئنان الى الله مجاز يراد به لازمه وغايته من نحو ايصال الخير وفيه المشاكلة ولابى ذر عن الحموى والمستملى واطمأن اليه بتذكير الضمير أى الى الشخص (ورضيت عن الله ورضى الله عنها) ولابى ذر عن الحموى والمستملى عنه (فأمر) بالفاء ولابى ذر وأمر (بقبض روحها وأدخلها) ولابى ذر عن الحموى والمستملى أيضا وأدخله (الله الجنة وجعله من عباده الصالحين) وقال عطاء النفس المطمئنة هى العارفة بالله التى لا تصبر عن الله طرفة عين * (وقال غيره) غير الحسن (جابوا) أى (نقبوا) بالتخفيف أى نقبوا الصخر وأصل الجيب القطع مأخوذ (من جيب القميص) أى (قطع له جيب) وكذلك قولهم فلان (يجوب الفلاة) أى (يقطعها) وجيب بفتح الجيم وجر الموحدة بين والقميص خفض وبكسر الجيم ونصب الموحدة والقميص رفع وسقط لفظ من لابى ذر * (لما) فى قوله تعالى ويأكلون التراث اكلا لما (لممته اجمع أتيت على آخره) قاله ابو عبيدة وسبق معناه وسقط لابى ذر

* (لا اقسم) *

مكية وآيها عشرون ولابى ذر سورة لا اقسم (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (بهذا البلد مكة) ولابى ذر وأنت حل بهذا البلد مكة (ليس عليك ما على الناس فيه من الاثم) أى أنت على الخصوص تستحله دون غيرك لجلالة شأنك كما جاء لم تحل لاحد قبلى ولا تحل لاحد بعدى وأنت على هذا من باب التقديم للاختصاص نحو أنا عرفت وقال الواحدى ان الله تعالى لما ذكر القسم بمكة دل ذلك على عظم قدرها مع كونها حراما فوعد نبيه صلى الله عليه وسلم أن يحلها له يقاتل فيها وأن يفتحها على يده ويكون فيها حلا والجملة اعتراض بين المقسم به وما عطف عليه * (ووالد آدم وما ولد) أى من الانبياء والصالحين من ذريته لان الكافر وان كان من ذريته لكن لا حرمة له حتى يقسم به أو المراد بوالد ابراهيم وبما ولد محمد صلى الله عليه وسلم وما بمعنى من قال فى الانوار وايثار ما على من لمعنى التعجب كما فى قوله تعالى والله اعلم بما وضعت * (لبدا) بضم اللام وفتح الموحدة لابى ذر جمع لبدة كغرفة وغرف وهى قراءة العامة ولغير أبى ذر لبدا بكسر اللام أى (كثيرا) من تلبد الشئ اذا اجتمع * (والنجدين) هما (الخير والشر) قال الزجاج النجدان الطريقان الواضحان والنجد المرتفع من الارض والمعنى ألم نبين له طريقى الخير والشر وقال ابن عباس النجدين الثديين وهما مما يقسم به العرب تقول أما ونجديها ما فعلت تريد ثديى المرأة لانهما كالنجدين للبطن * (مسغبة) أى (مجاعة) والسغب الجوع * (متربة) ولابى ذر برفع الثلاثة أى (الساقط فى التراب) ليس له بيت لفقره * (يقال فلا اقتحم العقبة فلم يقتحم العقبة) فلم يجاوزها (فى الدنيا) ليأمن (ثم فسر العقبة فقال وما ادراك) أى اعلمك (ما العقبة) التى يقتحمها وبين سبب جوازها بقوله (فك رقبة) برفع الكاف على اضمار مبتدا أى هو فك وخفض رقبة بالاضافة من الرق باعتاقها (أو اطعام) بهمزة مكسورة وألف بعد العين ورفع ميم اطعام منونا وقراءة ابن كثير وأبى عمرو والكسائى فك بفتح الكاف فعلا ماضيا رقبة نصب اطعم فعلا ماضيا أيضا (فى يوم ذى مسغبة) مجاعة وهذا تنبيه على أن النفس لا توافق صاحبها فى الانفاق لوجه الله تعالى البتة فلابد من التكلف وحمل المشقة على النفس والذى يوافق النفس هو الافتخار والمراآة فكأنه تعالى ذكر هذا المثل بازاء ما قال اهلكت مالا لبدا والمراد بيان الانفاق المفيد وأن ذلك الانفاق

مضر قاله صاحب الفرائد فيما حكاه فى فتوح الغيب * (فى كبد) أى (شدة) أى شدة خلق وقال ابن عباس فى نصب وقيل شدة مكايدة مصائب الدنيا وشدائد الآخرة وهذا ثابت للنسفى وحده

* (سورة والشمس وضحاها) *

مكية وآيها خمس عشرة (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابى ذر * (وقال مجاهد ضحاها) أى (ضوءها * اذا تلاها) أى (تبعها) طالعا عند غروبها (وطحاها) أى (دحاها * دساها) أى (اغواها) واصله دسسها فكثر الامثال فأبدل من ثالثها حرف علة * (فألهمها) أى (عرّفها الشقاء والسعادة) وهذا كله ثابت للنسفى ساقط من الفرع كاصله * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (بطغواها) أى (بمعاصيها * ولا يخاف عقباها) أى (عقبى احد) * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا وهيب) بضم الواو مصغرا ابن خالد قال (حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير بن العوام (انه اخبره عبد الله بن زمعة) بفتح الزاى وسكون الميم وفتحها وبالعين المهملة وأمه قريبة اخت ام سلمة ام المؤمنين رضى الله عنهما (انه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يخطب) فخطب وذكر ما قصده من الموعظة اوغيرها (وذكر الناقة) المذكورة فى هذه السورة وهى ناقة صالح (و) ذكر (الذى عقر) ها وهو قدار بن سالف وهو أحيمر ثمود الذى قال الله تعالى فيه فنادوا صاحبهم فتعاطى فعقر (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انبعث اشقاها انبعث) قام (لها رجل عزيز) شديد قوى (عارم) بعين وراء مهملتين جبار صعب مفسد خبيث (منيع) قوى ذو منعة (فى رهطه) قومه (مثل ابى زمعة) جد عبد الله ابن زمعة المذكور فى عزته ومنعته فى قومه ومات كافرا بمكة (وذكر) عليه السلام فى خطبته (النساء) أى ما يتعلق بهن استطرادا فذكر ما يقع من ازواجهن (فقال يعمد) بكسر الميم أى يقصد (احدكم يجلد) ولابى ذر فيجلد (امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها من آخر يومه) أى يجامعها (ثم وعظهم) عليه السلام (فى ضحكهم) ولابى ذر عن الكشميهنى فى ضحك (من الضرطة وقال لم يضحك احدكم مما يفعل) وكانوا فى الجاهلية اذا وقع ذلك من احد منهم فى مجلس يضحكون فنهاهم عن ذلك (وقال ابو معاوية) محمد بن خازم مما وصله اسحاق بن راهويه فى مسنده (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عبد الله بن زمعة) أنه قال (قال النبى صلى الله عليه وسلم مثل ابى زمعة عم الزبير بن العوام) أى عمه مجازا لانه الاسود بن المطلب بن اسد والعوام بن خويلد بن اسد فنزل ابن العم منزلة الاخ فأطلق عليه عما بهذا الاعتبار كذا جزم الدمياطى باسم ابى زمعة هنا وهو المعتمد قاله فى فتح البارى

* (سورة والليل اذا يغشى) *

مكية وآيها احدى وعشرون (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابى ذر * (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (بالحسنى) ولابى ذر وكذب بالحسنى (بالخلف) أى لم يوقن أن الله سيخلف عليه ما انفقه فى طاعته * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (تردّى) أى (مات) وقيل تردّى فى حفرة القبر وقيل فى قعر جهنم (وتلظى) أى (توهج) وتوقد (وقرأ عبيد بن عمير) بضم عينهما مصغرين فيما وصله سعيد بن منصور (تتلظى) بتاءين على الاصل * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (والنهار اذا تجلى) أى ظهر بزوال ظلمة الليل وثبت باب وما بعده لابى ذر * وبه قال (حدثنا قبيصة بن عقبة) السوائى العامرى قال (حدثنا سفيان) بن سعيد بن مسروق الثورى (عن الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس أنه (قال دخلت فى نفر من اصحاب عبد الله) يعنى ابن مسعود (الشام فسمع بنا ابو الدرداء) عويمر بن مالك (فأتانا فقال افيكم) بهمزة الاستفهام الاستخبارى (من يقرأ) القرآن (فقلنا نعم قال فأيكم اقرأ) أى احفظ أو أحسن قراءة قال علقمة (فأشاروا الىّ) بتشديد الياء (فقال اقرأ فقرأت والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى) بحذف وما خلق وبالخفض (قال) أى أبو الدرداء ولابى الوقت فقال (آنت سمعتها) بمد الهمزة (من فى صاحبك) عبد الله بن مسعود أى من فمه (قلت نعم قال) أبو الدرداء (وأنا سمعتها من فى النبى) أى من فمه (صلى الله عليه وسلم) كذلك (وهؤلاء) يعنى اهل الشام (يأبون علينا) بفتح الموحدة ويقولون المتواترة وما خلق الذكر والانثى * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (وما خلق الذكر والانثى) ثبت باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا عمر ابن حفص) سقط ابن حفص لغير أبى ذر قال (حدثنا أبى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن ابراهيم) النخعى أنه (قال قدم اصحاب عبد الله) يعنى ابن مسعود هم علقمة بن قيس وعبد الرحمن والاسود ابنا

قوله احد قال ابن حجر وفى بعض النسخ اخذ بالخاء والذال المعجمتين بدل المهملتين اه

يزيد النخعى (على ابى الدرداء) وهذا صورته صورة ارسال لان ابراهيم لم يحضر القصة لكن فى الرواية السابقة عن ابراهيم عن علقمة وحينئذ فلا ارسال فى هذه الرواية (فطلبهم فوجدهم فقال ايكم يقرأ على قراءة عبد الله) يعنى ابن مسعود (قال) أى علقمة (كلنا) يقرأ على قراءته (قال) أبو الدرداء (فايكم يحفظ) ولابى ذر أحفظ (واشاروا) ولابى ذر فأشاروا (الى علقمة) بن قيس (قال) أبو الدرداء (كيف سمعته) يعنى ابن مسعود (يقرأ والليل اذا يغشى قال علقمة والذكر والانثى) بالخفض (قال) أبو الدرداء (اشهد انى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ هكذا وهؤلاء) أى أهل الشام (يريدونى) ولابى ذر يريدوننى (على أن اقرأ وما خلق الذكر والانثى والله لا اتابعهم) على هذه القراءة قال ذلك لما تيقنه من سماع ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعله لم يعلم بنسخه ولم يبلغه مصحف عثمان المجمع عليه المحذوف منه كل منسوخ * (قوله فأما) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله تعالى فأما (من اعطى) الطاعة (واتقى) المعصية * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) ابن عيينة (عن الاعمش) سليمان (عن سعد بن عبيدة) بسكون العين فى الاول وضمها فى الثانى مصغرا أبى حمزة بالحاء المهملة والزاى ختن أبى عبد الرحمن السلمى (عن أبى عبد الرحمن السلمى) بضم السين وفتح اللام (عن على) هو ابن أبى طالب (رضى الله عنه) أنه (قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم فى بقيع الغرقد) مقبرة المدينة من الله على بالدفن بها مع خاتمة الاسلام (فى جنازة) لم يسم صاحبها (فقال) صلى الله عليه وسلم (ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار) موضع قعوده منهما كناية عن كونه من اهل الجنة أو النار باستقراره فيهما والواو المتوسطة بينهما لا يمكن أن تجرى على ظاهرها فان ما النافية ومن الاستغراقية يقتضيان أن يكون لكل احد مقعد من النار ومقعد من الجنة فيجب أن يقال ان الواو بمعنى أو وقد ورد بلفظ أو من طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن الاعمش فى الباب الآتى بعد الباب اللاحق (فقالوا يا رسول الله افلا نتكل) أى أفلا نعتمد على كتابنا الذى قدر الله علينا وعند ابن مردويه فى تفسيره من طريق جابر أن السائل عن ذلك سراقة بن جعشم وفى مسند أحمد أنه أبو بكر وفى مسند عمر لابى بكر المروزى والبزار أنه عمر وقيل على الراوى (فقال) عليه السلام (اعملوا فكل ميسر) أى مهيأ لما خلق له (ثم قرأ فأما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الى قوله للعسرى) وسقط لابى ذر وصدق الخ وقال بعد قوله واتقى الآية * هذا (باب قوله وصدق بالحسنى) أى بالكلمة الحسنى وهى ما دل على حق ككلمة التوحيد والباب وتاليه ثابتان لابى ذر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد البصرى قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن سعد بن عبيدة) بالتصغير (عن أبى عبد الرحمن) السلمى (عن على رضى الله عنه) أنه (قال كنا قعودا عند النبى صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث) السابق زاد أبو ذر نحوه * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله جل وعلا (فسنيسره لليسرى) أى للجنة وثبت باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا بشر بن خالد) بكسر الموحدة وسكون المعجمة الفرائضى العسكرى قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (محمد بن جعفر) غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) الاعمش (عن سعد ابن عبيدة عن أبى عبد الرحمن السلمى عن على رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان فى جنازة) لم يسم صاحبها (فاخذ عودا ينكت) بمثناة فوقية يضرب به (فى الارض) فعل المتفكر فى شئ مهم (فقال ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار أو من الجنة قالوا) قيل السائل سراقة وقيل على الراوى وقيل عمر (يا رسول الله أفلا نتكل) أى نعتمد على كتابنا وندع العمل (قال) عليه الصلاة والسلام (اعملوا فكل ميسر) زاد فى رواية الباب اللاحق لما خلق له أما من كان من اهل السعادة فسيصير لعمل السعادة وأما من كان من اهل الشقاوة فسيصير لعمل الشقاوة ثم قرأ (فأما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية) قال الخطابى فى قولهم أفلا نتكل على كتابنا مطالبة منهم بأمر يوجب تعطيل العبودية وروم أن يتخذوا حجة لانفسهم فى ترك العمل فأعلمهم صلى الله عليه وسلم بقوله اعملوا فكل ميسر لما خلق له بأمرين لا يبطل أحدهما بالآخر باطن هو العلامة الموجبة فى علم الربوبية وظاهر هو القسمة اللازمة فى حق العبودية وهى امارة مخيلة غير مفيدة حقيقة للعلم ونظيره الرزق المقسوم مع الامر بالكسب والاجل المضروب فى العمر مع المعالجة بالطب فانك تجد المغيب فيهما علة موجبة والظاهر البادى سببا مخيلا وقد اصطلح الناس خاصتهم وعامتهم أن الظاهر فيهما لا يترك لسبب الباطن قال فى فتوح الغيب تلخيصه عليكم بشأن العبودية وما خلقتم لاجله وأمرتم به وكلوا أمر الربوبية الغيبية الى صاحبها فلا عليكم بشأنها (قال شعبة) بن الحجاج بالاسناد السابق

(وحدثنى به) بالحديث المذكور (منصور) هو ابن المعتمر (فلم انكره من حديث سليمان) أى الاعمش بل وافق حديثه فما انكرمنه شيأ * (باب قوله) عزوجل (وأمّامن بخل) بما امربه (واستغنى) بشهوات الدنيا وثبت لابى ذر باب قوله * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى البلخى المشهور بخت قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح الرؤاسى بضم الراء وبالهمزة بعدها سين مهملة (عن الاعمش) سليمان (عن سعد بن عبيدة) ختن ابى عبد الرحمن (عن ابى عبد الرحمن) السلمى (عن على رضى الله عنه) وفى اليونينية عليه السلام انه (قال كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه وسلم) فى جنازة فى بقيع الغرقد (فقال مامنكم من احد الا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار فقلنا) ولابى ذر قلنا (يارسول الله أفلا نتكل) أى على كتابنا وندع العمل (قال لا اعملوا فكل ميسر) أى لما خلق له (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فأمّا من اعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى) فسنهيئه للخلة التى تؤدى الى يسر (الى قوله فسنيسره للعسرى) للخلة المؤدية للعسر والشدة لدخول النار قال الطيبى وأما وجه تأنيث اليسرى والعسرى فان كان المراد منهما جماعة الاعمال فذلك ظاهر وان كان المراد عملا واحدا فيرجع التأنيث الى الحالة أو الفعلة ويجوز أن يراد الطريقة اليسرى والعسرى * (قوله وكذب) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله جل وعلا وكذب (بالحسنى) * وبه قال (حدثنا عثمان بن ابى شيبة) هو ابن محمد بن أبى شيبة ونسبه لجده لشهرته به العبسى الكوفى قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد الرازى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن السلمى عن على رضى الله عنه) أنه (قال كنا فى جنازة) لم يسم صاحبها (فى بقيع الغرقد) مقبرة المدينة (فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مخصرة) بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الصاد المهملة والراء عصا (فنكس) بفتح النون والكاف مشددة بعدها سين مهملة (فجعل ينكت بمخصرته) فى الارض (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (مامنكم من احد وما من نفس منفوسة) مولودة (الا كتب مكانها) الذى تصير اليه (من الجنة والنار والا قد كتبت) ولابى ذر عن الكشميهنى والا كتبت باسقاط قد ولهُ عن الحموى والمستملى اوقد كتبت (شقية أو سعيدة قال) ولابى ذر فقال (رجل يارسول الله افلا نتكل على كتابنا وندع العمل فمن كان منا من اهل السعادة فسيصير الى اهل السعادة) ولابى ذر الى عمل اهل السعادة (ومن كان منا من اهل الشقاء) ولابى ذر من اهل الشقاوة (فسيصير الى عمل اهل الشقاوة) ولابى ذر أهل الشقاء (قال) عليه الصلاة والسلام (اما اهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة واما أهل الشقاوة فييسرون لعمل اهل الشقاء) ولابى ذر عن الكشميهنى الشقاوة (ثم قرأ) عليه السلام (فأما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية) الى آخرها * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (فسنيسره للعسرى) وسقط لغير أبى ذر باب * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الاعمش) سليمان أنه (قال سمعت سعد بن عبيدة) بسكون العين الاولى وضم الثانية (يحدث عن أبى عبد الرحمن السلمى عن على رضى الله عنه) أنه (قال كان النبى صلى الله عليه وسلم فى جنازة) بالبقيع (فأخذ شيأ فجعل ينكت) بالفوقية (به الارض) فى الرواية السابقة فجعل ينكت بمخصرته فى الارض (فقال مامنكم من احد الا وقد) ولابى ذر الا قد (كتب مقعده) أى موضع قعوده (من النار ومقعده) موضع قعوده (من الجنة قالوا يارسول الله افلا نتكل على كتابنا) المكتوب فى الازل (وندع العمل) أى نتركه اذ لا فائدة فيه مع سبق القضاء لكل واحد منا بالجنة أو النار (قال) عليه الصلاة والسلام مجيبا لهم (اعملوا فكل ميسر) مهيأ (لما خلق له اما من كان من اهل السعادة فييسر لعمل اهل السعادة وأما من كان من أهل الشقاء فييسر لعمل أهل الشقاوة) ولابى ذر عن الكشميهنى فسييسر بسين بعد الفاء بدل الياء وعن الحموى والمستملى الشقاء بالمد واسقاط الواو والهاء وسقط لابى ذر لفظ اهل قال المظهرى جوابه عليه السلام بقوله اعملوا هو من اسلوب الحكيم منعهم عليه السلام عن الاتكال وترك العمل وأمرهم بالتزام ما يجب على العبد من امتثال أمر مولاه وعبوديته وتفويض الامر اليه قال تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ولا يدخل احد الجنة بعمله (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (فأما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى الآية) وقد ذكر ابن جرير أن هذه الآية نزلت فى الصديق ثم روى بسنده الى عبد الله بن الزبير قال كان أبو بكر يعتق على الاسلام بمكة وكان يعتق عجائز ونساء اذا اسلمن فقال له أبوه أى بنى اراك تعتق اناسا ضعافا فلو أنك تعتق رجالا جلداء يقومون معك ويمنعونك ويدفعون عنك فقال أى ابت انما

اريد ما عند الله قال فحدثنى بعض اهل بيتى أن هذه الآية انزلت فيه فأما من اعطى الى آخرها وذكر غير واحد
من المفسرين أن قوله تعالى وسيجنبها الاتقى الى آخرها نزلت فيه أيضا حتى ان بعضهم حكى اجماع المفسرين
عليه ولا شك انه داخل فيها وأولى الامة بعمومها ولكنه مقدم الامة وسابقهم فى جميع الاوصاف الحميدة

(سورة والضحى)

مكية وآيها احدى عشرة *(بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابى ذر *(وقال مجاهد) فيما وصله
الفريابى (اذا سجى) ولابى ذر اذا سجا مكتوب بالالف بدل الياء (استوى وقال غيره) غير مجاهد معناه (اظلم)
ولابى ذر سجى أظلم قاله الفراء وقال ابن الاعرابى اشتد ظلامه (و) قيل (سكن) ومنه سجى البحر يسجو سجوا
أى سكنت أمواجه وليلة ساجية ساكنة الريح *(عائلا) قال أبو عبيدة أى (ذو عيال) يقال عال الرجل أى
كثر عياله وعال أى افتقر * هذا (باب ما ودعك) ما تركك منذ اختارك (ربك وما قلى) وما أبغضك منذ أحبك
وحذف المفعول استغناء بذكره فيما سبق ومراعاة للفواصل وثبت باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا احمد بن يونس)
التميمى اليربوعى الكوفى ونسبه لجده واسم أبيه عبد الله قال (حدثنا زهير) بضم الزاى مصغرا ابن معاوية قال
(حدثنا الاسود بن قيس) العبدى (قال سمعت جندب بن سفيان) بضم الجيم والدال المهملة وفتحها أيضا
وهو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلى رضى الله عنه (قال اشتكى) مرض (رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم يقم) للتهجد (ليلتين) وفى نسخة ليلة بالافراد (اوثلاثا) بالشك والنصب على الظرفية (فجاءت امرأة) هى
العوراء بنت حرب أخت أبى سفيان وهى حمالة الحطب زوج أبى لهب كما عند الحاكم (فقالت) متهكمة (يا محمد
انى لارجو أن يكون شيطانك قد تركك لم اره قربك) بفتح القاف وكسر الراء قربه يقربه بفتح الراء متعديا ومنه
لا تقربوا الصلاة وأما قرب بضمها فهو لازم تقول قرب الشئ اذا دنا وقربته بالكسر أى دنوت منه وهنا متعد
(منذ ليلتين أو ثلاثا) نصب وفى نسخة أو ثلاث ولابى ذر او ثلاثة خفض بمنذ (فأنزل الله عز وجل والضحى) وقت
ارتفاع الشمس او النهار كله (والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى) وقدم الليل على النهار فى السورة السابقة
باعتبار الاصل والنهار فى هذه باعتبار الشرف *(قوله ما) وللمستملى باب بالتنوين أى فى قوله تعالى ما (ودعك
ربك وما قلى تقرأ) ودعك (بالتشديد) فى الدال وهى قراءة العامة (وبالتخفيف) وهى قراءة عروة وهشام ابنه
وأبى حيوة وابن أبى عبلة وهما (بمعنى واحد) أى (ما تركك ربك وقال ابن عباس) مما وصله ابن أبى حاتم (ما تركك
وما ابغضك) * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال (حدثنا محمد بن جعفر غندر)
ولابى ذر اسقاط محمد بن جعفر وقال حدثنا غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الاسود بن قيس) العبدى
انه (قال سمعت جندبا البجلى) بفتح الموحدة والجيم يقول (قالت امرأة) هى خديجة أم المؤمنين توجعا وتأسفا
(يا رسول الله ما أرى) بضم الهمزة ما أظن ولابى ذر ما أرى بفتحها (صاحبك) جبريل (الا ابطأك) أى جعلك
بطيئا فى القراءة لان بطأه فى الاقراء بطء فى قراءته أو هو من باب حذف حرف الجر وايصال الفعل به قاله الكرمانى
(فنزلت ما ودعك ربك وما قلى) * وهذا الحديث سبق فى باب ترك القيام للمريض

(سورة ألم نشرح لك)

مكية وآيها ثمان *(بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ لك والبسملة لابى ذر *(وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى
(وزرك) أى السكائن (فى الجاهلية) من ترك الافضل والذهاب الى الفاضل *(أنقض) أى (اثقل) بمثلثة فقاف
فلام كذا فى الفرع كأصله وعزاها فى الفتح لابن السكن وفى نسخة اتقن وقال القاضى عياض انها كذا فى جميع
النسخ بفوقية وبعد القاف نون وهو وهم والصواب الاول وأصله الصوت والنقيض صوت المحامل والرحال
بالحاء المهملة *(مع العسر يسرا قال ابن عيينة) سفيان (أى مع ذلك العسر يسرا آخر) لان النكرة اذا اعيدت
نكرة فهى غير الاولى فاليسر هنا اثنان والعسر واحد قال الفراء اذا ذكرت العرب نكرة ثم اعادتها نكرة مثلها
صارتا اثنتين كقولك اذا كسبت درهما فأنفق درهما فان الثانى غير الاول فاذا اعادتها معرفة فهى هى أى نحو
قوله تعالى كما ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول وذكر الزجاج نحوه وقال السيد فى الامالى وانما
كان العسر معرفا واليسر منكرا لان الاسم اذا تكرر منكرا فالثانى غير الاول كقولك جاءنى رجل فقلت لرجل
كذا وكذا وكذلك ان كان الاول معرفة والثانى نكرة نحو حضر الرجل فأكرمت رجلا (كقوله) جل وعلا (هل

تربصون بنا الا احدى الحسنيين) أى كما ثبت للمؤمنين تعدد الحسنى كذا ثبت لهم تعدد اليسر (ولن يغلب
عسر يسرين) رواه سعيد بن منصور وعبد الرزاق من حديث ابن مسعود بلفظ قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لو كان العسر فى جحر لدخل عليه اليسر حتى يخرجه ولن يغلب عسر يسرين ثم قال ان مع العسر يسرا
ان مع العسر يسرا واسناده ضعيف وعن جابر عند ابن مردويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أوحى الى
ان مع العسر يسرا ان مع العسر يسرا ولن يغلب عسر يسرين * (وقال مجاهد) فيما وصله ابن المبارك فى الزهد
(فانصب) أى (فى حاجتك الى ربك) وقال ابن عباس اذا فرغت من الصلاة المكتوبة فانصب الى ربك فى الدعاء
وارغب اليه فى المسئلة (ويذكر عن ابن عباس) مما وصله ابن مردويه باسناد فيه راو ضعيف فى قوله تعالى
(ألم نشرح لك صدرك شرح الله صدره للاسلام) وقيل ألم نفتح قلبك ونوسعه للايمان والنبوة والعلم والحكمة
والاستفهام اذا دخل على المنفى قرره فصار المعنى قد شرحنا وسقط لغير أبى ذر لك صدرك *

(سورة والتين)

مكية أو مدنية وآيها ثمان وثبت لفظ سورة لابى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (هو التين والزيتون الذى
يأكل الناس) وخصهما بالقسم لان التين فاكهة طيبة لا فضل لها وغذاء لطيف سريع الهضم ودواء كثير النفع
لانه يلين الطبع ويحلل البلغم ويطهر الكليتين ويزيل رمل المثانة ويفتح سدة الكبد والطحال ويسمن البدن ويقطع
البواسير وينفع من النقرس ويشبه فواكه الجنة لانه بلا عجم ولا يمكث فى المعدة ويخرج بطريق الرشح وأما الزيتون
ففاكهة وادام ودواء وله دهن لطيف كثير المنافع وينبت فى الجبال التى ليست فيها دهنية فلما كان فيهما هذه
المنافع الدالة على قدرة خالقهما لاجرم اقسم الله بهما وعن ابن عباس فيما رواه ابن أبى حاتم التين مسجد نوح الذى
بنى على الجودى وقيل التين مسجد أصحاب الكهف والزيتون مسجد ايلياء * (يقال فما يكذبك) أى (فما الذى
يكذبك بأن الناس يدانون بأعمالهم) يجازون بها ولابى ذر عن الحموى والمستملى يدالون باللام بدل النون
والاول هو الصواب (كأنه قال ومن يقدر على تكذيبك بالثواب والعقاب) زاد الفراء بعد ما تبين له كيفية خلقه
وما استفهامية فى محل رفع بالابتداء والخبر الفعل بعدها والمخاطب الرسول وقيل الانسان على طريقة الالتفات
* وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) البرسانى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرنى) بالافراد (عدى) هو
ابن ثابت (قال سمعت البراء) بن عازب (رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فقرأ فى) صلاة
(العشاء فى احدى الركعتين) فى النسائى فى الركعة الاولى (بالتين والزيتون) وفى كتاب الصحابة لابن السكن
فى ترجمة ورقة بن خليفة رجل من اهل اليمامة انه قال سمعنا بالنبى صلى الله عليه وسلم فأتيناه فعرض علينا
الاسلام فأسلمنا وأسهم لنا وقرأ فى الصلاة بالتين والزيتون وانا أنزلناه فى ليلة القدر قال فى الفتح فيمكن ان كانت
فى الصلاة التى عين البراء بن عازب انها العشاء أن يقال قرأ فى الاولى بالتين وفى الثانية بالقدر * (تقويم) قال
مجاهد (الخلق) بفتح الخاء وسكون اللام يعنى أنه خص الانسان بانتصاب القامة وحسن الصورة وكل حيوان
منكب على وجهه وقوله فى أحسن تقويم صفة لمحذوف أى فى تقويم أحسن تقويم وسقط لابى ذر تقويم الخلق

(سورة اقرأ باسم ربك الذى خلق)

مكية وآيها تسع عشرة وقوله اقرأ باسم ربك أى اقرأ القرآن مفتتحا باسمه مستعينا به وسقط لفظ سورة لغير أبى ذر
* (وقال) ولابى ذر عن الحموى والمستملى حدثنا (قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن يحيى بن
عتيق) الطفاوى بضم الطاء وبالفاء (عن الحسن) البصرى (قال اكتب فى المصحف فى اول الامام) اول القرآن
الذى هو الفاتحة (بسم الله الرحمن الرحيم) فقط (واجعل بين السورتين خطا) يكون علامة فاصلة بينهما من غير
بسملة وهو مذهب حمزة حيث قرأ بالبسملة أول الفاتحة فقط * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (ناديه) أى
(عشيرته) فليستنصر بهم واصل النادى المجلس الذى يجمع الناس ولا يسمى ناديا ما لم يكن فيه اهله * (الزبانية)
أى (الملائكة) وسموا بذلك لانهم يدفعون اهل النار اليها بشدة مأخوذ من الزبن وهو الدفع * (وقال معمر)
أبو عبيدة (الرجعى) هى (المرجع) فى الآخرة وفيه تهديد لهذا الانسان من عاقبة الطغيان وسقط معمر لغير
أبى ذر وحينئذ فيكون من قول مجاهد والاول أوجه لوجوده عن أبى عبيدة (لنسفعن) أى (لنأخذن)
بناصيته فلنجرنه الى النار ولغير أبى ذر قال لنأخذن (ولنسفعن بالنون وهى الخفيفة) وفى رسم المصحف بالالف

(سفعت بيده) بفتح السين والفاء وسكون العين أى (اخذت) قاله أبو عبيدة أيضا * هذا (باب) بالتنوين بدون ترجمة وهو ثابت لابى ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) القرشى المصرى ونسبه لجده لشهرته به واسم أبيه عبد الله وسقط ابن بكير لغير أبى ذر قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام المصرى (عن عقيل) بضم العين مصغرا ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى قال المؤلف (وحدثنى) بالافراد وسقطت الواو لغير أبى ذر (سعيد بن مروان) بكسر العين أبو عثمان البغدادى نزيل نيسابور قال (حدثنا محمد بن عبد العزيز بن ابى رزمة) بكسر الراء وسكون الزاى قال (اخبرنا ابو صالح) سليمان ولقبه (سلمويه) بفتح السين المهملة واللام وسكنها أبو ذر ابن صالح الليثى المروزى قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله) بن المبارك (عن يونس بن يزيد) من الزيادة أنه (قال اخبرنى) بالافراد (ابن شهاب) الزهرى (ان عروة بن الزبير) بن العوام (اخبره ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم) رضى الله عنها (قالت) واللفظ للسند الثانى (كان اول مابدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد فى بدء الوحى من الوحى (الرؤيا الصادقة فى النوم) وعائشة لم تدرك ذلك فيحمل على انها سمعت ذلك منه صلى الله عليه وسلم ويؤيده قولها الآتى ان شاء الله تعالى فجاءه الملك فقال اقرأ الخ وفى باب بدء الوحى الرؤيا الصالحة فى النوم (فكان لا يرى رؤيا الا جاءت) مجيئا (مثل فلق الصبح) عبر به لان شمس النبوة قد كانت مبادى انوارها الرؤيا الى أن ظهرت أشعتها وتم نورها (ثم حبب اليه الخلاء) بالمد أى الاختلاء لان فيه فراغ القلب والانقطاع عن الخلق (فكان يلحق) بفتح الحاء المهملة بعد اللام الساكنة آخره قاف وفى بدء الوحى يخلو ولابن اسحق يجاور (بغار حراء) بالصرف على ارادة المكان جبل على يسار الذاهب الى منى (فيتحنث فيه) بالمثلثة بعد النون (قال) عروة أو من دونه من الرواة (والتحنث) هو (التعبد الليالى ذوات العدد) مع ايامهن واقتصر على الليالى لانهن أنسب للخلوة وزاد عبيد بن عمير عند ابن اسحق فيطعم من يرد عليه من المساكين وعنده أيضا انه كان يعتكف فيه شهر رمضان (قبل أن يرجع الى اهله) عياله (ويتزود لذلك) التعبد أو الخلوة (ثم يرجع الى خديجة فيتزود بمثلها) بالموحدة ولابى ذر عن الحموى والمستملى لمثلها باللام بدل الموحدة والضمير لليالى او الخلوة او العبادة أو المرة السابقة ويحتمل أن يكون المراد أنه يتزود لمثلها اذا حال الحول وجاء ذلك الشهر الذى جرت عادته أن يخلو فيه قال فى الفتح وهذا عندى أظهر (حتى فجئه) بكسر الجيم أى أتاه (الحق) وهو الوحى مفاجأة (وهو فى غار حراء) جملة فى موضع الحال (فجاءه الملك) جبريل (فقال اقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أنا بقارئ) ما نافية واسمها أنا وخبرها بقارئ أى ما احسن أن اقرأ (قال فأخذنى) جبريل (فغطنى) أى ضمنى وعصرنى (حتى بلغ منى الجهد) بفتح الجيم والنصب أى بلغ الغط منى الجهد وبضم الجيم والرفع أى بلغ الجهد مبلغه (ثم ارسلنى فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فأخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فأخذنى فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد) وانما فعل به ذلك ليفرغه عن النظر الى أمر الدنيا ويقبل بكليته الى ما يلقى اليه (ثم ارسلنى فقال اقرأ باسم ربك) قال الحافظ ابن حجر لعل الحكمة فى تكرير الاقراء الاشارة الى انحصار الايمان الذى ينشأ الوحى بسببه فى ثلاث القول والعمل والنية وأن الوحى يشتمل على ثلاثة التوحيد والاحكام والقصص وفى تكرير الغط الاشارة الى الشدائد الثلاث التى وقعت له عليه الصلاة والسلام وهى الحصر فى الشعب وخروجه فى الهجرة وما وقع يوم أحد وفى الارسالات الثلاث الى حصول التيسير له عقب الثلاث المذكورة (الذى خلق) الخلائق (خلق الانسان) الجنس (من علق) جمع علقة وهى القطعة اليسيرة من الدم الغليظ (اقرأ وربك الاكرم) الذى لا يوازيه كريم ولا يعادله فى الكرم نظير (الذى علم) الخط (بالقلم) قال قتادة القلم نعمة من الله عز وجل عظيمة لولا ذلك لم يقم دين ولم يصلح عيش (علم الانسان) من العلوم والخط والصناعات (مالم يعلم الآيات) قبل تعليمه وسقط لابى ذر قوله الذى علم بالقلم وقال الآيات الى قوله علم الانسان مالم يعلم وهى خمس آيات وتاليها الى آخرها نزل فى أبى جهل وضم اليها (فرجع بها) أى بالآيات الخمس أو بسبب تلك الغطة (رسول الله صلى الله عليه وسلم ترجف بوادره) جمع بادرة وهى اللحمة التى بين الكتف والعنق تضطرب عند الفزع ولابى ذر عن الكشميهنى فؤاده أى قلبه (حتى دخل على خديجة فقال زملونى زملونى) مرتين للحموى والمستملى من التزميل وهو التلفيف وطلب ذلك ليسكن ما حصل له من الرعدة من شدة هول الامر وثقله (فزملوه) بفتح الميم كما امرهم (حتى ذهب عنه الروع) بفتح الراء أى الفزع (قال لخديجة أى خديجة مالى لقد) ولابى ذر عن الكشميهنى قد (خشيت على نفسى) أن لا اطيق حمل

اعباء

اعباء الوحى لما لقيته عند لقاء الملك (فاخبرها الخبر فقالت خديجة) له عليه الصلاة والسلام (كلا) أى لا خوف عليك (ابشر فوالله لا يخزيك الله ابدا) بالخاء المعجمة والزاى المكسورة وفى مرسل عبيد بن عمير أبشر يا ابن عم واثبت فوالذى نفسى بيده انى لارجو أن تكون نبى هذه الامة (فوالله انك لتصل الرحم) اى القرابة (وتصدق الحديث وتحمل الكل) بفتح الكاف وتشديد اللام الضعيف المنقطع واليتيم (وتكسب المعدوم) بفتح التاء وكسر السين تعطى الناس ما لا يجدونه عند غيرك (وتقرى الضيف) بفتح اوله من الثلاثى (وتعين على نوائب الحق) حوادثه (فانطلقت به خديجة) مصاحبة له (حتى أتت به ورقة بن نوفل) أى ابن أسد (وهو ابن عم خديجة أخى) ولابى ذر أخو (ابيها) لانه ورقة بن نوفل بن أسد وهى خديجة بنت خويلد بن أسد (وكان) ورقة (امرأ تنصر فى الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربى ويكتب من الانجيل بالعربية ماشاء الله ان يكتب) أى كتابته وذلك لتمكنه فى دين النصارى ومعرفته بكتابهم (وكان) ورقة (شيخا كبيرا) حال كونه (قد عمى فقالت خديجة يا عم) ولابى ذر يا ابن عم (اسمع من ابن اخيك) تعنى النبى صلى الله عليه وسلم لان الاب الثالث لورقة هو الاخ للاب الرابع لرسول الله صلى الله عليه وسلم أى اسمع منه الذى يقوله (قال) له عليه الصلاة والسلام (ورقة يا ابن اخى ماذا ترى فأخبره النبى صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال) له (ورقة هذا الناموس) أى جبريل (الذى انزل) بضم الهمزة (على موسى) وفى رواية الزبير بن بكار على عيسى وقد سبق فى بدء الوحى مبحث ذلك (ليتنى) وفى بدء الوحى يا ليتنى بأداة النداء (فيها) فى مدة النبوة أو الدعوة (جذعا) بفتح الجيم والمعجمة أى ليتنى شاب فيها (ليتنى اكون حيا ذكر) ورقة بعد ذلك (حرفا) وهى فى الرواية الاخرى اذ يخرجك قومك أى من مكة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اومخرجى هم) بفتح الواو وتشديد التحتية وهم مبتدأ ومخرجى خبره مقدما وقدم الهمزة على العاطف لان الاستفهام له الصدر نحو أولم ينظروا والاستفهام للانكار وبقية المباحث سبقت اول الكتاب (قال ورقة نعم لم يأت رجل بما جئت به) من الوحى (الا اوذى) بضم الهمزة وكسر الذال المعجمة وفى بدء الوحى الا عودى (وان يدركنى) بالجزم بان الشرطية (يومك) فاعل يدركنى أى يوم انتشار نبوتك (حيا انصرك) بالجزم جواب الشرط (نصرا مؤزرا) قويا بالمغاصفة لنصرا المنصوب على المصدرية (ثم لم ينشب ورقة) لم يلبث (أن توفى وفتر الوحى) أى احتبس (فترة حتى حزن رسول الله) وللحموى النبى (صلى الله عليه وسلم) زاد فى التعبير من طريق معمر عن الزهرى فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كى يتردى من رؤس شواهق الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكى يلقى منه نفسه تبدى له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحى غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك وهذه الزيادة خاصة برواية معمر والقائل فيما بلغنا الزهرى وليس موصولا نعم يحتمل أن يكون بلغه بالاسناد المذكور وسقط قوله فيما بلغنا عند ابن مردويه فى تفسيره من طريق محمد بن كثير عن معمر قال الحافظ ابن حجر رحمه الله والاول هو المعتمد وقوله غدا بالغين المعجمة من الذهاب غدوة او بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة وأما ارادته عليه الصلاة والسلام القاء نفسه من رؤس شواهق الجبال فحزنا على مافاته من الامر الذى بشره به ورقة وحمله القاضى على انه لما اخرجه من تكذيب من بلغه كقوله تعالى لعلك باخع نفسك على آثارهم ان لم يؤمنوا بهذا الحديث اسفا أو خاف أن الفترة لامر أو سبب منه فخشى أن يكون عقوبة من ربه ففعل ذلك بنفسه ولم يرد بعد شرع عن ذلك فيعترض به وأما ما روى ابن اسحاق عن بعضهم أن النبى صلى الله عليه وسلم قال وذكر جواره بحراء قال فجاءنى وانا نائم فقال اقرأ وذكر نحو حديث عائشة رضى الله عنها فى غطه له واقرائه اقرأ باسم ربك قال فانصرف عنى وهببت من نومى كانما صورت فى قلبى ولم يكن ابغض الى من شاعر أو مجنون ثم قلت لا تحدث عنى قريش بهذا ابدا لاعمدن الى حالق من الجبل فلاطرحن نفسى منه فلاقتلنها فأجاب عنه القاضى بانه انما كان قبل لقائه جبريل وقبل اعلام الله له بالنبوة واظهاره واصطفائه بالرسالة ثم خرج الطبرى من طريق النعمان ابن راشد عن ابن شهاب أن ذلك بعد لقاء جبريل فذكر نحو حديث الباب وفيه فقال يا محمد انت رسول الله حقا قال فلقد هممت أن اطرح نفسى من حالق جبل أى علوه واجيب بأن ذلك اضعف قوته عن تحمل ما حمله من اعباء النبوة وخوفا مما يحصل له من القيام بها من مباينة الخلق جميعا كما يطلب الرجل الى اخيه من غم يناله فى العاجل ما يكون فيه زواله عنه ولو أفضى الى اهلاك نفسه عاجلا (قال محمد بن شهاب) الزهرى بالاسناد

الاول من السندين المذكورين اول هذا الباب (فاخبرنى) بالافراد عروة بماسبق واخبرنى (ابو سلمة بن عبد
الرحمن) بن عوف وسقط ابن عبد الرحمن لغير أبى ذر (أن جابر بن عبد الله الانصارى رضى الله عنهما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدث عن فترة الوحى) ولم يدرك جابر زمان القصة وهو محمول على أن يكون
سمعه من النبى صلى الله عليه وسلم (قال فى حديثه بينا) بغير ميم (انا امشى سمعت) وفى بدء الوحى اذ سمعت (صوتا
من السماء فرفعت بصرى) ولابى ذر عن الكشميهنى رأسى (فاذا الملك الذى جاءنى بحراء) هو جبريل عليه السلام
(جالس على كرسى بين السماء والارض) وجالس رفع خبر عن الملك (ففرقت) بكسر الراء وسكون القاف أى
خفت (منه فرجعت) الى اهلى بسبب الفرق (فقلت) لهم (زملونى زملونى) مرتين (فدثروه) بالهاء (فانزل الله
تعالى يا ايها المدثر قم فأنذر وربك فكبر وثيابك فطهر) عن النجاسة أو قصرها (والرجز فاهجر) دم على هجرها (قال
ابو سلمة) بن عبد الرحمن بالسند السابق (و) الرجز (هى الاوثان التى كان اهل الجاهلية يعبدونها) (قال ثم تتابع
الوحى) وانث ضمير الرجز بقوله وهى اعتبارا بالجنس * (قوله) جل وعلا (خلق) ولابى ذر باب خلق (الانسان
من علق) * وبه قال (حدثنا ابن بكير) يحيى بن عبد الله المصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل)
بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عروة) بن الزبير (ان عائشة رضى الله عنها قالت اول)
ولابى ذر عن عائشة اول (ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى من الوحى (الرؤيا الصالحة) ولابى ذر
عن الكشميهنى الصادقة زاد فى رواية فى النوم وهى تأكيد والا فالرؤيا مختصة بالنوم (فجاءه الملك فقال اقرأ
باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم) واستنبط السهيلى من هذا الامر ثبوت البسملة
فى اول الفاتحة لان هذا الامر هو أول شئ نزل من القرآن فاولى مواضع امتثاله اول القرآن * (قوله اقرأ)
ولابى ذر باب بالتنوين اقرأ (وربك الاكرم) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله بن محمد
المسندى قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام قال (اخبرنا معمر) بسكون العين ابن راشد (عن الزهرى) محمد
ابن مسلم بن شهاب (ح) لتحويل السند كما مر (وقال الليث) بن سعد فيما وصله المؤلف فى بدء الوحى (حدثنى
بالافراد (عقيل) بضم العين ابن خالد (قال محمد) هو ابن مسلم بن شهاب الزهرى (اخبرنى) بالافراد (عروة
ابن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها قالت (اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصادقة)
بالقاف ولم يقل هنا فى النوم ثم (جاءه الملك) جبريل (فقال اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرأ
وربك الاكرم الذى علم بالقلم) الحديث اختصره هنا * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (الذى علم بالقلم)
ثبت هذا لابى ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن
عقيل) هو ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى انه (قال سمعت عروة) بن الزبير يقول (قالت عائشة رضى الله عنها
فرجع النبى صلى الله عليه وسلم الى خديجة فقال زملونى زملونى) مرتين (فذكر الحديث) كما سبق * (باب قوله
تعالى كلا لئن لم ينته) عما هو عليه من الكفر (لنسفعا بالناصية) لنجرن بناصيته الى النار (ناصية كاذبة
خاطئة) بدل من الناصية ووصفها بذلك مجاز وانما المراد صاحبها وسقط ناصية الخ لابى ذر وثبت له لفظ
باب * وبه قال (حدثنا يحيى) قال الكرمانى هو اما ابن موسى واما ابن جعفر قال (حدثنا عبد الرزاق)
ابن همام (عن معمر) هو ابن راشد (عن عبد الكريم) بن مالك (الجزرى) بالجيم المفتوحة والزاى (عن
عكرمة) انه قال (قال ابن عباس) رضى الله عنهما (قال ابو جهل) عمرو بن هشام ولم يدرك ابن عباس القصة
فيحمل على سماعه ذلك منه صلى الله عليه وسلم (لئن رأيت محمدا يصلى عند الكعبة لاطأن على عنقه فبلغ)
ذلك (النبى صلى الله عليه وسلم فقال) عليه الصلاة والسلام (لو فعله لاخذته الملائكة) واخرج النسائى
من طريق ابى حازم عن أبى هريرة رضى الله عنه نحو حديث ابن عباس وزاد فى آخره فلم يفجأهم منه الا وهو أى
ابو جهل ينكص على عقبيه ويتقى بيده فقيل له مالك قال ان بينى وبينه لخندقا من نار وهولا واجنحة فقال
النبى صلى الله عليه وسلم لو دنا لاختطفته الملائكة عضوا عضوا (تابعه) أى تابع عبد الرزاق فيما وصله
عبد العزيز البغوى فى منتخب المسند له (عمرو بن خالد) بفتح العين الحرانى من شيوخ المؤلف (عن عبيد الله)
بضم العين ابن عمرو بفتح العين الرقى (عن عبد الكريم) الجزرى

* (سورة انا انزلناه) *

مكية او مدنية وآيها خمس ولغير أبي ذر سورة القدر وفي نسخة انا انزلناه في ليلة القدر * (يقال المطلع) بفتح اللام (هو الطلوع والمطلع) بكسرها وهي قراءة الكسائي (الموضع الذي يطلع منه * انزلناه) ولابي ذر وقال انزلناه (الهاء كناية عن القرآن) قال في الانوار فخمه باضماره من غير ذكره شهادة له بالنباهة المغنية عن التصريح كما عظمه بان اسند انزاله اليه أي بقوله (انا انزلناه) خرج (مخرج الجميع والمنزل هو الله تعالى والعرب تؤكد فعل الواحد فتجعله بلفظ الجميع ليكون) ولابي ذر عن المستملي ليكن (اثبت وأوكد) والنحاة يعبرون بقولهم المعظم نفسه كما نبه عليه السفاقسي وثبت انا من قوله انا انزلناه لابي ذر

* (سورة لم يكن) *

مكية او مدنية وآيها ثمان * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابي ذر * (منفكين) أي (زائلين) أي عما هم عليه * (قيمة) أي (القائمة دين القيمة اضاف الدين الى المؤنث) على تأويل الدين بالملة او التاء تاء المبالغة كعلامة * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة بندار قال (حدثنا غندر) محمد ابن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت قتادة) بن دعامة (عن انس بن مالك رضي الله عنه) انه قال (قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي) هو ابن كعب (ان الله امرني أن أقرأ عليك لم يكن الذين كفروا) وعند الترمذي ان الله امرني أن اقرأ عليك القران قال فقرأ عليه لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب وزاد الحاكم من وجه آخر عن زر بن حبيش عن ابي بن كعب ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ عليه لم يكن وقرأ فيها ان الدين عند الله الحنيفية لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية من يفعل خيرا فلن يكفره وخص أبيا للتنويه به في انه اقرأ الصحابة فاذا قرأ عليه صلى الله عليه وسلم مع عظيم منزلته كان غيره بطريق التبع له وقال الحافظ ابن كثير وانما قرأ عليه صلى الله عليه وسلم هذه السورة تثبيتا له وزيادة لايمانه لانه كان انكر على ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قراءة شيء من القرآن على خلاف ما اقرأه رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستقرأهما عليه الصلاة والسلام وقال لكل منهما اصبت قال ابي فأخذني الشك فضرب عليه الصلاة والسلام في صدره قال ففضت عرقا وكانما انظر الى الله فرقا واخبره عليه الصلاة والسلام ان جبريل اتاه فقال ان الله يامرك أن تقرئ امتك القرآن على سبعة احرف رواه احمد والنسائي وابو داود ومسلم فلما نزلت هذه السورة قرأها عليه الصلاة والسلام قراءة ابلاغ وانذار لا قراءة تعلم واستذكار (قال) ابي له عليه الصلاة والسلام (وسماني لك) (قال) عليه الصلاة والسلام (نعم فبكى) ابي فرحا وسرورا او خشوعا وخوفا من التقصير في شكر تلك النعمة وعند أبي نعيم في اسماء الصحابة حديث مرفوع لفظه ان الله ليسمع قراءة لم يكن الذين كفروا فيقول أبشر عبدي فوعزتي لامكنن لك في الجنة حتى ترضى لكن قال الحافظ عماد الدين انه حديث غريب جدا * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني (حسان بن حسان) ابو علي المصري قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى (عن قتادة) بن دعامة (عن انس رضي الله عنه) انه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لابي ان الله امرني ان اقرأ عليك القرآن) مطلق فيتناول لم يكن الذين كفروا وغيرها (قال ابي آلله) بمد الهمزة (سماني لك قال الله سماك) زاد الكشميهني لي (فجعل ابي يبكي قال قتادة) بن دعامة (فأنبئت) ظاهره انه من غير انس (انه) عليه الصلاة والسلام (قرأ عليه) على أبي (لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب) * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (احمد بن ابي داود أبو جعفر المنادي) بكسر الدال وعند النسفي حدثنا ابو جعفر المنادي قيل وهم البخاري في تسميته احمد وان اسم ابي جعفر هذا محمد بن عبيد بن يزيد وابو داود كنية ابيه واجيب بأن البخاري اعرف باسم شيخه من غيره فليس وهما قال (حدثنا روح) بفتح الراء وسكون الواو وثم حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا سعيد بن ابي عروبة) بعين مهملة مفتوحة فراء مضمومة وبعد الواو الساكنة موحدة (عن قتادة) بن دعامة (عن انس بن مالك) وسقط ابن مالك لابي ذر رضي الله عنه (أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لابي بن كعب ان الله امرني أن اقرئك القرآن) أي اعلمك بقراءتي عليك كيف تقرأ فلا منافاة بين قوله اقرأ عليك واقرئك وقد يقال كان في قراءة أبي قصور فأمر الله رسوله عليه الصلاة والسلام أن يقرئه على التجويد وأن يقرأ عليه ليتعلم منه حسن القراءة وجودتها (قال آلله سماني لك) استفسره لانه جوز أن يكون امره أن يقرأ على رجل من امته غير معين فيؤخذ منه الاستثبات في المحتملات (قال نعم قال وقد ذكرت عند رب

العالمين قال) صلى الله عليه وسلم (ثم فذرفت) بفتح المعجمة والراء تساقطت بالدموع (عيناه) وفى الحديث
استحباب القراءة على اهل العلم وان كان القارئ افضل من المقروء عليه * (فائدة) * ذكر العلامة حسين بن على
ابن طلحة الرجراجى المغربى فى الباب السابع عشر من كتابه الفوائد الجميلة فى الآيات الجليلة فى السور التى تلقى
على العلماء فى المناظرة عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان الملائكة المقربين ليقرؤن سورة لم يكن
منذ خلق الله السموات والارض لا يفترون عن قراءتها كذا قال والعهدة عليه

(اذا زلزلت الارض زلزالها)

مصدر مضاف لفاعله أى اضطرابها المقدر لها عند النفخة الاولى او الثانية * (قوله فمن) ولابى ذر سورة
اذا زلزلت بسم الله الرحمن الرحيم باب فمن (يعمل مثقال ذرة) زنة نملة صغيرة (خيرا يره) جواب الشرط
فى الموضعين يرثوابه وهى مدنية او مكية وآيها تسع * (يقال اوحى لها) أى (اوحى اليها ووحى لها ووحى اليها)
بغير ألف فى الاخيرين (واحد) فى المعنى فاللام بمعنى الى وانما أوثرت على الى لموافقة الفواصل وقيل اللام بمعنى
من اجل والموحى اليه محذوف أى اوحى الى الملائكة من اجل الارض والصواب أن الامر بالكلام للارض
نفسها واذن لها أن تخبر عما عمل عليها قيل ان الله تعالى يخلق فى الارض الحياة والنطق حتى تخبر بما امرها الله
تعالى وهذا مذهب اهل السنة وقال العجاج اوحى لها القرار فاستقرت وهذا ساقط للحموى * وبه قال (حدثنا
اسماعيل بن عبد الله) بن أبى اويس المدنى قال (حدثنا) وبالافراد لابى ذر (مالك) الامام الاعظم (عن زيد بن
اسلم) العدوى (عن أبى صالح) ذكوان (السمان عن ابى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الخيل لثلاثة لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر * فاما) الرجل (الذى) هى (له اجر فرجل ربطها) للجهاد
(فى سبيل الله) تعالى (فاطال لها) فى الحبل الذى ربطها به حتى تسرح للرعى (فى مرج) موضع كلأ وسقط لها
لابى ذر (او روضة) بالشك (فما اصابت) أى ما اكلت وشربت ومشت (فى طيلها ذلك) بكسر الطاء المهملة وفتح
التحتية أى حبلها المربوطة فيه (فى المرج) ولابى ذر عن الحموى والمستملى من المرج (والروضة) بغير ألف قبل
الواو (كان له) أى لصاحبها (حسنات) فى الآخرة (ولو انها قطعت طيلها) المذكور (فاستنت) بفتح الفوقية
وتشديد النون أى عدت بمرح ونشاط (شرفا) بفتح المعجمة والراء والفاء (او شرفين) شوطا او شوطين فبعدت عن
الموضع الذى ربطها صاحبها فيه ترعى ورعت فى غيره (كانت آثارها) بالمثلثة فى الارض بحوافرها عند مشيها
(وارواثها) بالمثلثة (حسنات له) لصاحبها فى الآخرة (ولو أنها مرت بنهر) بفتح الهاء وسكونها (فشربت منه)
بغير قصد صاحبها (ولم يرد أن يسقى به كان ذلك) شربها واوارادته أن يسقيها (حسنات له) فى الآخرة (فهى)
بالفاء ولابى ذر وهى (لذلك الرجل) الذى ربطها (اجر * و) أما الذى هى له ستر فهو (رجل ربطها تغنيا) أى
استغناء عن الناس (وتعففا) عن سؤالهم يتردد عليها لحاجاته (ولم ينس حق الله فى رقابها) بأن يؤدى زكاة
تجارتها (ولا ظهورها) بأن يركب عليها فى سبيل الله (فهى) أى الخيل ولابى ذر عن الكشميهنى فهو أى ذلك الفعل
الذى فعله (له ستر) يحجبه عن الفاقة * (و) أما الذى هى عليه وزر فهو (رجل ربطها فخرا) أى لاجل الفخر
(ورياء) أى اظهار الطاعة والباطن بخلافه (ونواء) بكسر النون وفتح الواو ممدودا أى عداوة زاد فى الجهاد
لاهل الاسلام (فهى على ذلك) الرجل (وزر وسئل) بالفاء وضم السين مبنيا للمجهول والسائل صعصعة بن ناجية
ولابى ذر وسئل (رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر) هل لها حكم الخيل (قال ما انزل الله على فيها الا هذه
الآية الفاذة) بالفاء والمعجمة المشددة القليلة المثل المنفردة فى معناها (الجامعة) لكل الخيرات والسرور (فمن
يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) روى الامام احمد عن صعصعة بن معاوية عم الفرزدق
انه اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقرأ الآية فقال حسبى لا ابالى أن لا اسمع غيرها * هذا (باب) بالتنوين أى
فى قوله جل وعلا (ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) ثبت لفظ باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان)
الجعفى الكوفى سكن مصر (قال حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (ابن وهب) عبد الله المصرى قال (اخبرنى)
بالافراد (مالك) الامام (عن زيد بن اسلم) العدوى (عن ابى صالح) ذكوان (السمان عن أبى هريرة
رضى الله عنه) انه قال (سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن الحمر) أى عن صدقة الحمر (فقال لم ينزل) بضم اوله
وفتح ثالثه (على فيها شئ الا هذه الآية الجامعة الفاذة) أى المنفردة فى معناها فذ الرجل عن أصحابه اذا شذ عنهم

(فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره) قال ابن عباس رضى الله عنهما ليس مؤمن ولا كافر عمل خيرا او شرا فى الدنيا الا اراه الله اياه يوم القيامة فأما المؤمن فيرى حسناته وسيئاته فيغفر الله له سيئاته ويثيبه بحسناته وأما الكافر فترد حسناته تحسيرا ويعذب بسيئاته قال فى فتوح الغيب وهذا يساعده النظم والمعنى والاسلوب * أما النظم فان قوله فمن يعمل تفصيل لما عقب به من قوله يصدر الناس اشتاتا ليروا اعمالهم فيجب التوافق والاعمال جمع مضاف يفيد الشمول والاستغراق ويصدر الناس مقيد بقوله اشتاتا فيفيد أنهم على طرائق شتى للنزول فى منازلهم من الجنة والنار بحسب اعمالهم المختلفة ومن ثمة كانت الجنة ذات درجات والنار ذات دركات * وأما المعنى فانها وردت لبيان الاستقصاء فى عرض الاعمال والجزاء عليها لقوله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة الآية * وأما الاسلوب فانها من الجوامع الحاوية لفوائد الدين اصلا وفرعا

* (والعاديات) *

مكية او مدنية وآيها احدى عشرة * والعاديات جمع عادية وهى الجارية بسرعة والمراد الخيل ولابى ذر سورة والعاديات وله زيادة والقارعة * (وقال مجاهد) مما وصله الفريابى (الكنود) هو (الكفور) من كند النعمة كنودا * (يقال فأثرن به نقعا) قال ابو عبيدة أى (رفعن به غبارا) وقوله فأثرن عطف الفعل على الاسم لان الاسم فى تأويل الفعل لوقوعه غير صلة لال والضمير فى به للصبح أى فأثرن فى وقت الصبح غبارا أو للمكان وان لم يجر له ذكر لان الاثارة لابد لها من مكان وروى البزار والحاكم عن ابن عباس رضى الله عنهما قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا فلبث شهرا لا يأتيه خبرها فنزلت والعاديات ضبحا ضبحت بأرجلها فالموريات قدحا قدحت الحجارة فأورت بحوافرها فالمغيرات صبحا صبحت القوم بغارة فاثرن به نقعا التراب فوسطن به جمعا صبحت القوم جميعا وفى اسناده ضعف * (لحب الخير) أى (من اجل حب الخير) فاللام تعليلية أى لاجل حب المال (لشديد) أى (لبخيل) وقيل لقوى مبالغ فيه (ويقال للبخيل شديد) وزاد فى الكشاف متشدد قال طرفة

اری الموت يعتام الكرام ويصطفى * عقيلة مال الفاحش المتشدد

وقوله يعتام أى يختار وعقيلة كل شئ اكرمه والفاحش البخيل الذى جاوز الحد فى البخل يقول ارى الموت يختار كرام الناس وكرائم الاموال التى يضن بها * (حصل) أى (ميز) وقيل جمع فى الصحف أى اظهر محصلا مجموعا كاظهار اللب من القشر

* (سورة القارعة) *

مكية وآيها عشر وسقطت لابى ذر * (كالفراش المبثوث) أى (كغوغاء الجراد يركب بعضه بعضا كذلك الناس) يوم القيامة (يجول بعضهم فى بعض) وانما شبه الناس بذلك عند البعث لان الفراش اذا ثار لم يتجه لجهة واحدة بل كل واحدة تذهب الى غير جهة الاخرى فدل بهذا التشبيه على أن الناس فى البعث يفزعون فيذهب كل واحد الى غير جهة الآخر وقال فى الدر وفى تشبيه الناس بالفراش مبالغات شتى منها الطيش الذى يلحقهم وانتشارهم فى الارض وركوب بعضهم بعضا والكثرة والضعف والذلة والمجئ من غير ذهاب والقصد الى الداعى من كل جهة والتطاير الى النار * (كالعهن) أى (كألوان العهن) أى المختلفة قاله الفراء (وقرأ عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه (كالصوف) يعنى ان الجبال تتفرق اجزاؤها فى ذلك اليوم حتى تصير كالصوف المتطاير عند الندف واذا كان هذا تأثير القارعة فى الجبال العظيمة الصلدة فكيف حال الانسان الضعيف عند سماع صوت القارعة وسقط لابى ذر كالعهن الخ

* (سورة ألهاكم) *

مكية او مدنية وآيها ثمان * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابى ذر كالسورة * (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله ابن المنذر (التكاثر من الاموال والاولاد) أى شغلكم ذلك عن طاعة الله

* (سورة والعصر) *

مكية وآيها ثلاث * (وقال يحيى) بن زياد الفراء العصر هو (الدهر اقسم به) تعالى أى بالدهر لاشتماله على

قوله غير صلة لال كذا بخطه وصوابه اسقاط لفظة غير كما لا يخفى اهـ

الاعاجيب والعبر وقيل التقدير ورب العصر وثبت البسملة لابى ذر كالعصر الثانى وسقط له وقال يحيى

* (سورة ويل لكل همزة) *

مكية وآيها تسع * والهمزة واللمزة فيما قاله ابن عباس المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الاحبة وقيل الهمزة الذى يعيبك فى الغيب واللمزة الذى يعيبك فى الوجه * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبتت البسملة لابى ذر كالسورة * (الحطمة اسم النار مثل سقر ولظى) وقيل اسم للدركة الثالثة منها وسميت حطمة لانها تحطم العظام وتكسرها والمعنى يا ايها الهمزة واللمزة الذى يأكل لحوم الناس ويكسر من اعراضهم ان وراءك الحطمة التى تأكل لحوم الناس وعظامهم أى وتكسر العظام

(الم تر)

مكية وآيها خمس وسقط لابى ذر ألم تر * (قال مجاهد ألم تر) أى (ألم تعلم) يا محمد وانما قال ذلك لانه صلى الله عليه وسلم لم يدرك قصة اصحاب الفيل لان مولده عليه الصلاة والسلام فى تلك السنة وهو وان لم يشهدها فقد شاهد آثارها وسمع بالتواتر أخبارها فكأنه رآها وهذا ثابت لابى ذر عن المستملى وليس هذا من تفسير مجاهد فالصواب اسقاط قوله قال مجاهد * (قال مجاهد) فيما وصله الفريابى عنه (أبابيل) أى (متتابعة مجتمعة) نعت لطير لانه اسم جمع قال ابن عباس رضى الله عنهما كانت طيرا لها خراطيم واكف كاكف الكلاب وقيل غير ذلك وأبابيل قيل لا واحد له كأساطير وقيل واحده ابول كعجول وعجاجيل وقيل ابال * (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله الطبرى فى قوله تعالى (من سجيل هى سنك) بفتح السين المهملة وبعد النون الساكنة كاف مكسورة الحجر (وكل) بكسر الكاف وبعدها لام الطين فارسى معرب وقيل السجيل الديوان الذى كتب فيه عذاب الكفار والمعنى ترميهم بحجارة من جملة العذاب المكتوب المدون مما كتب الله فى ذلك الكتاب

* (لايلاف قريش) *

مكية وآيها اربع ولابى ذر سورة لايلاف وسقط له لفظ قريش * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (لايلاف ألفوا ذلك) الارتحال (فلا يشق عليهم فى الشتاء) الى اليمن (و) لا فى (الصيف) الى الشام فى كل عام فيستعينون بالرحلتين للتجارة على المقام بمكة لخدمة البيت الذى هو فخرهم وفى متعلق هذه اللام اوجه فقيل بسابقها لان الله تعالى ذكر أهل مكة عظيم نعمته عليهم فيما صنع بالحبشة فجعلهم كعصف مأكول لايلاف قريش أى اهلك اصحاب الفيل لتبقى قريش وما ألفوا ويؤيده أنهما فى مصحف ابى سورة واحدة وقيل متعلقة بمقدر أى اعجب لنعمتى على قريش وقيل فليعبدوا وانما دخلت الفاء لما فى الكلام من معنى الشرط أى فان لم يعبدوه لسائر نعمه فليعبدوه لايلافهم فانها اظهر نعمة عليهم * (وآمنهم) أى (من كل عدوهم فى حرمهم) وقيل آمنهم من الجذام فلا يصيبهم ببلدهم وقيل بمحمد صلى الله عليه وسلم

* (ارأيت) *

مكية او مدنية وآيها سبع ولابى ذر سورة ارأيت * (وقال ابن عيينة) سفيان فيما ذكره فى تفسير (لايلاف لنعمتى على قريش) وعند أبى ذر هذا مقدم على سورة ارأيت وهو الصواب ان شاء الله تعالى * (وقال مجاهد يدع يدفع) أى اليتيم (عن حقه يقال هو من دععت يدعون) أى (يدفعون * ساهون) أى (لاهون) عن الصلاة تهاونا * (والماعون) هو (المعروف كله) كالقصعة والدلو (وقال بعض العرب) فيما حكاه الفراء (الماعون الماء وقال عكرمة اعلاها الزكاة المفروضة وأدناها عارية المتاع) كالمنخل والغربال والدلو والابرة

(سورة انا اعطيناك الكوثر)

مكية او مدنية وآيها ثلاث وثبت لابى ذر لفظ سورة * (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله ابن مردويه فى قوله تعالى (شانئك) أى (عدوك) وسقط للحموى وقال ابن عباس فقط * وبه قال (حدثنا آدم) بن ابى اياس قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن التيمى مولاهم ابو معاوية البصرى نزيل الكوفة قال (حدثنا) ولابى ذر اخبرنا (قتادة) بن دعامة (عن انس) رضى الله عنه انه (قال لما عرج بالنبى صلى الله عليه وسلم الى السماء قال اتيت على نهر حافتاه) بتخفيف الفاء جانباه (قباب اللؤلؤ مجوف) ولغير أبى ذر مجوفا (فقلت ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر) زاد البيهقى الذى اعطاك ربك فأهوى الملك بيده فاستخرج من طينه مسكا

أذفر وأخرجه المؤلف بهذا فى الرقاق من طريق همام عن ابى هريرة رضى الله عنه والكوثر بوزن فوعل من الكثرة وهو وصف مبالغة فى المفرط الكثرة * وبه قال (حدثنا خالد بن يزيد الكاهلى) أبو الهيثم المقرى الكحال قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابى اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعى (عن ابى عبيدة) عامر بن عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه (عن عائشة) رضى الله عنها (قال) أى ابو عبيدة (سألتها) يعنى عائشة (عن قوله تعالى) ولابى ذر عن قول الله عز وجل (انا اعطيناك الكوثر قالت) هو (نهر) فى الجنة (اعطيه نبيكم صلى الله عليه وسلم) زاد النسائى فى بطنان الجنة (شاطئاه) أى جانباه (عليه) أى على الشاطئ قال البرماوى كالكرمانى والضمير فى عليه عائد الى جنس الشاطئ ولهذا لم يقل عليهما قال وفى بعضها شاطئاه در مجوف (در مجوف) بفتح الواو مشددة صفة لدر وخبره الجار والمجرور والجملة خبر المبتدا الاول الذى هو شاطئاه (آنيته كعدد النجوم رواه) ولابى ذر ورواه (زكريا) بن ابى زائدة فيما رواه على بن المدينى عن يحيى بن زكريا عن ابيه (وأبو الاحوص) سلام بن سليم فيما وصله أبو بكر بن أبى شيبة بلفظ الكوثر نهر بفناء الجنة شاطئاه در مجوف وفيه من الاباريق عدد النجوم ولفظ رواية زكريا قريب من هذه (ومطرف) هو ابن طريف بالطاء المهملة فيما وصله النسائى الثلاثة (عن ابى اسحاق) السبيعى * وبه قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) الدورقى قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء مصغرا الواسطى قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (ابو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر ابن أبى وحشية الواسطى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما انه قال فى الكوثر هو الخير الذى اعطاه الله اياه قال ابو بشر) جعفر بالسند السابق (قلت لسعيد بن جبير فان الناس) كابى اسحاق وقتادة (يزعمون أنه) أى الكوثر (نهر فى الجنة فقال سعيد النهر الذى فى الجنة من الخير الذى اعطاه الله اياه) وهذا تاويل من سعيد جمع به بين حديثى عائشة وابن عباس رضى الله عنهم فلا تنافى بينهما لان النهر فرد من افراد الخير الكثير نعم ثبت التصريح بأنه نهر من لفظ النبى صلى الله عليه وسلم ففى مسلم من طريق المختار بن فلفل عن انس رضى الله عنه بينما نحن عند النبى صلى الله عليه وسلم اذ أغفا اغفاءة ثم رفع رأسه متبسما فقلنا ما اضحكك يا رسول الله قال نزلت على سورة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم انا اعطيناك الكوثر الى آخرها ثم قال أتدرون ما الكوثر قلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربى عليه خير كثير فالمصير اليه اولى ويأتى ان شاء الله تعالى مزيد بحث لذلك فى كتاب الرقاق بعون الله تعالى واشتملت هذه السورة مع كونها اقصر سور القرآن على معان بديعة وأساليب بليغة اسناد الفعل للمتكلم المعظم نفسه وايراده بصيغة الماضى تحقيقا لوقوعه كأتى امر الله وتأكيد الجملة بان والاتيان بصيغة تدل على مبالغة الكثرة والالتفات من ضمير المتكلم الى الغائب فى قوله لربك

* (سورة قل يا أيها الكافرون) *

مكية وآيها ست وثبت لفظ سورة لابى ذر * (يقال لكم دينكم) أى (الكفر ولى دين) أى (الاسلام) وهذا قبل الامر بالجهاد وقال فى الانوار لكم دينكم الذى انتم عليه لا تتركونه ولى دين الذى أنا عليه لا ارفضه فليس فيه اذن فى الكفر ولا منع عن الجهاد ليكون منسوخا باية القتال اللهم الا اذا فسر بالمتاركة وتقرير كل من الفريقين على دينه (ولم يقل دينى) بالياء بعد النون (لان الآيات) التى قبلها (بالنون فحذفت الياء) رعاية لتناسب الفواصل وهو نوع من انواع البديع (كما قال) فهو (يهدين ويشفين) بحذف الياء فيهما لذلك قاله الفراء (وقال غيره) أى غير الفراء وسقط ذا لابى ذر وهو الصواب لانه لم يسبق فى كلام المصنف عزو فتصويب الحافظ ابن حجر رحمه الله لاثباته فيه نظر لا يخفى (لا اعبد ما تعبدون الآن ولا اجيبكم فيما بقى من عمرى) أن اعبد ما تعبدون (ولا انتم عابدون ما اعبد وهم الذين قال) الله تعالى (وليزيدن كثيرا منهم ما انزل اليك من ربك طغيانا وكفرا) وما فى هذه السورة بمعنى الذى فان كان المراد بها الاصنام كما فى الآية الاولى والثالثة فواضح لانهم غير عقلاء وما اصلها أن تكون لغير العقلاء واذا اريد بها البارى تعالى كما فى الثانية والرابعة فاستدل به من جوز وقوعها على اهل العلم ومن منع جعلها مصدرية والتقدير ولا انتم عابدون عبادتى أى مثل عبادتى وقال أبو مسلم ما فى الاوليين بمعنى الذى والمقصود المعبود وما فى الاخريين مصدرية أى لا اعبد عبادتكم المبنية على الشك وترك النظر ولا انتم تعبدون مثل عبادتى المبنية على اليقين والحاصل أنها كلها بمعنى الذى او مصدرية او الاوليان

بمعنى الذى والاخريان مصدريتان وهل التكرار للتأكيد ام لا

* (سورة اذا جاء نصر الله) *

مدنية وآيها ثلاث * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر وثبت لفظ سورة له * وبه قال (حدثنا الحسن بن الربيع) بفتح الراء ابن سفيان البجلى الكوفى قال (حدثنا ابو الاحوص) سلام بن سليم (عن الاعمش) سليمان (عن ابى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت ما صلى النبى صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت عليه اذا جاء نصر الله والفتح الا يقول فيها) فى الصلاة (سبحانك ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى) هضما لنفسه او استقصارا لعمله او استغفر لامته وقدم التسبيح ثم الحمد على الاستغفار على طريقة النزول من الخالق الى الخلق * وهذا الحديث قد سبق فى باب التسبيح والدعاء فى السجود من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا عثمان بن أبى شيبة) قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابى الضحى) مسلم بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر) أى بعد نزول سورة اذا جاء نصر الله (ان يقول فى ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لى يتأول القرآن) يعمل بما امر به من التسبيح والتحميد والاستغفار فيه فى قوله تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره فى اشرف الاوقات والاحوال * هذا (باب) بالتنوين أى فى قوله تعالى (ورأيت الناس يدخلون فى دين الله) أى الاسلام (افواجا) جماعات بعدما كان يدخل فيه واحد واحد وذلك بعد فتح مكة جاءه العرب من اقطار الارض طائعين ونصب افواجا على الحال من فاعل يدخلون وثبت لفظ باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن ابى شيبة) اخو عثمان قال (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدى (عن سفيان) هو الثورى ولابى ذر قال حدثنا سفيان (عن حبيب بن أبى ثابت) قيس ويقال هند بن دينار الاسدى مولاهم الكوفى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله عنهما (أن عمر رضى الله عنه سألهم) أى اشياخ بدر كما فى الرواية اللاحقة ان شاء الله تعالى (عن قوله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح قالوا) أى الاشياخ (فتح المدائن والقصور قال) عمر (ما تقول يا ابن عباس قال) اقول (اجل او مثل) بالتنوين فيهما (ضرب لمحمد صلى الله عليه وسلم نعيت له نفسه) بضم النون وكسر العين مبنيا للمفعول من نعى الميت ينعاه نعيا اذا أذاع موته وأخبر به * (قوله فسبح) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله تعالى فسبح (بحمد ربك) أى متلبسا بحمده (واستغفره انه كان توابا تواب على العباد) أى رجاع عليهم بالمغفرة وقبول التوبة (والتواب من الناس التائب من الذنب) الذى اقترفه قاله الفراء * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن ابى بشر) جعفر بن أبى وحشية (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله عنهما انه (قال كان عمر) رضى الله عنه (يدخلنى) عليه فى مجلسه (مع اشياخ بدر) الذين شهدوا وقعتها من المهاجرين والانصار (فكأن بعضهم) بالهمزة وتشديد النون وهو عبد الرحمن بن عوف أحد العشرة كما صرح به فى علامات النبوة (وجد) غضب (فى نفسه فقال) لعمر (لم تدخل هذا معنا) أى وعادتك أن تدخل الناس عليك على قدر منازلهم فى السابقة (ولنا ابناء مثله) فى السن فلم تدخلهم (فقال عمر انه) أى ابن عباس (من حيث علمتم) من جهة قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم او من جهة ذكائه وزيادة معرفته وعند عبد الرزاق ان له لسانا سؤولا وقلبا عقولا ولابى ذر عن الحموى والمستملى انه من قد علمتم (فدعا) بحذف ضمير المفعول أى دعا عمر ابن عباس ولابى ذر عن الكشميهنى فدعاه (ذات يوم فأدخله معهم) أى مع الاشياخ وفى غزوة الفتح فدعاهم ذات يوم ودعانى معهم (فما رؤيت) بضم الراء وكسر الهمزة أى ما ظننت ولابى ذر فما ريت بكسر الراء وسكون الموحدة (أنه دعانى يومئذ الا ليريهم) منى مثل ما رأى هو منى من العلم وعند ابن سعد فقال أما انى سأريكم اليوم ما تعرفون به فضيلته ثم (قال) لهم (ما تقولون فى قول الله تعالى) ولابى ذر عز وجل بدل قوله تعالى (اذا جاء نصر الله والفتح فقال بعضهم امرنا نحمد) ولابى ذر أن نحمد (الله ونستغفره اذا نصرنا) بضم النون على عدونا (وفتح علينا) وفى الباب السابق قالوا فتح المدائن والقصور (وسكت بعضهم فلم يقل شيأ فقال) عمر (لى أكذاك تقول يا ابن عباس فقلت لا قال فما تقول قلت هو اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه له) ولابى ذر علمه بتشديد اللام واسقاط الهمزة (قال اذا جاء نصر الله والفتح وذلك علامة اجلك) وعند ابن سعد فهو آيتك

فى الموت (فسبح بحمد ربك واستغفره انه كان توابا) لان الامر بالاستغفار يدل على دنو الاجل وكان صلى الله عليه وسلم بعد نزولها يكثر من قول سبحان الله وبحمده أستغفر الله وأتوب اليه (فقال عمر) لابن عباس رضى الله عنهم (ما اعلم منها الا ما تقول) زاد أحمد فقال عمر فكيف تلوموني على حب ما ترون

* (سورة تبت يدا أبى لهب وتب) *

مكية وآيها خمس وسقط قوله وتب لابى ذر وثبت له سورة واسند الفعل لليدين فى قوله تبت يدا أبى لهب مجازا لان اكثر الافعال تزاول بهما وان كان المراد جملة المدعو عليه وقوله تبت دعاء وتب اخبار أى وقد وقع ما دعى عليه به او كلاهما دعاء ويكون فى هذا شبه من مجىء العام بعد الخاص لان اليدين بعض وان كان حقيقة اليدين غير مرادة قاله فى الدر وقال الامام يجوز أن يراد بالاول هلاك عمله وبالثانى هلاك نفسه ووجهه أن المرء انما يسعى لمصلحة نفسه وعمله فأخبر الله تعالى انه محروم من الامرين ويوضحه أن قوله ما اغنى عنه ماله وما كسب اشارة الى هلاك عمله وقوله سيصلى نارا ذات لهب اشارة الى هلاك نفسه (بسم الله الرحمن الرحيم) كذا لابى ذر وسقطت لغيره * (تباب) فى قوله عز وجل وما كيد فرعون الا فى تباب (خسران * تتبيب) فى قوله تعالى وما زادوهم غير تتبيب (تدمير) * وبه قال (حدثنا يوسف بن موسى) بن راشد القطان الكوفى قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن أسامة قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا عمرو بن مرة) بفتح العين ومرة بضم الميم وتشديد الراء ابن عبد الله الجملى الكوفى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال لما نزلت وأنذر عشيرتك الاقربين ورهطك منهم المخلصين) تفسير لقوله عشيرتك او قراءة شاذة قرأها ابن عباس ثم نسخت تلاوتها (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصفا) بكسر عين صعد (فهتف) أى صاح (يا صباحاه) بسكون الهاء فى اليونينية كلمة يقولها المستغيث واصلها اذا صاحوا للغارة لانهم اكثر ما كانوا يغيرون فى الصباح وكان القائل يا صباحاه يقول قد غشينا الصباح فتأهبوا للعدو (فقالوا) يعنى قريشا (من هذا) أى فقيل هذا محمد (فاجتمعوا اليه فقال) لهم (أرأيتم ان اخبرتكم أن خيلا) أى عسكرا (تخرج من سفح هذا الجبل) اسفله حيث يسفح فيه الماء (أكنتم مصدقى) اصله مصدقين لى سقطت النون لاضافته الى ياء المتكلم وأدغمت ياء الجمع فى ياء المتكلم (قالوا ما جربنا عليك كذبا قال فانى نذير) منذر (لكم بين يدى عذاب شديد قال أبو لهب) لعنه الله (تبا لك) نصب على المصدر باضمار فعل أى ألزمك الله هلاكا وخسرانا (ما جمعتنا الا لهذا) ولابى ذر عن المستملى ألهذا جمعتنا (ثم قام) صلوات الله وسلامه عليه (فنزلت تبت يدا أبى لهب وتب) سقط وتب لابى ذر (وقد تب هكذا قرأها الاعمش يومئذ) وهى تؤيد انها اخبار بوقوع ما دعى به عليه ولم يدرك ابن عباس هذه القصة * (قوله وتب) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله عز وجل وتب (ما أغنى عنه ماله وما كسب) ما الاولى نافية او استفهام انكار وعلى الثانى تكون منصوبة المحل بما بعدها أى أى شىء اغنى المال وقدمت لان لها صدر الكلام والثانية بمعنى الذى فالعائد محذوف او مصدرية أى وكسبه * وبه قال (حدثنا محمد بن سلام) السلمى مولاهم البيكندى قال (أخبرنا أبو معاوية) محمد بن خازم بالخاء والزاى المعجمتين الضرير قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن عمرو بن مرة) الجملى بفتح الجيم والميم (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما (أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج الى البطحاء) مسيل وادى مكة (فصعد الى الجبل) يعنى الصفا ورقى عليه (فنادى يا صباحاه فاجتمعت اليه قريش فقال أرأيتم) أى اخبرونى (ان حدثتكم ان العدو مصبحكم او ممسيكم اكنتم تصدقونى) ولابى ذر تصدقوننى (قالوا نعم قال فانى نذير) منذر (لكم بين يدى عذاب شديد) أى قدامه (فقال أبو لهب) عليه اللعنة (ألهذا جمعتنا) بهمزة الاستفهام الانكارى (تبا لك) أى ألزمك الله تبا وزاد فى سورة الشعراء سائر اليوم أى بقيته (فانزل الله عز وجل تبت يدا أبى الى آخرها) أى خسرت جملته وعادة العرب أن تعبر ببعض الشىء عن كله * (قوله سيصلى) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله تعالى سيصلى (نارا ذات لهب) أى تلهب وتوقد * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه قال (قال أبو لهب) لعنه الله لما صعد النبى صلى الله عليه وسلم على الصفا واجتمعوا اليه وقال انى نذير لكم بين يدى عذاب شديد (تبا لك ألهذا جمعتنا فنزلت تبت يدا أبى لهب) وزاد أبو ذر الى

آخرها قيل وخص اليد لانه رمى النبى صلى الله عليه وسلم بحجر فأدمى عقبه فلذا ذكرها وان كان المراد جملة بدنه وذكره بكنيته دون اسمه عبد العزى لانه لما كان من اهل النار ومآله الى نار ذات لهب وافقت حاله كنيته فكان جديرا أن يذكر بها * (وامرأته) ولابى ذر باب قوله تعالى وامرأته أم جميل العوراء بنت حرب بن امية اخت ابى سفيان بن حرب (حمالة الحطب) الشوك والسعدان تلقيه فى طريق النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه لتعقرهم بذلك وهو قول ابن عباس (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (حمالة الحطب تمشى) الى المشركين (بالنميمة) توقع بها بين النبى صلى الله عليه وسلم وبينهم وتلقى العداوة بينهم وتوقد نارها كما توقد النار بالحطب فكنى عن ذلك بحملها الحطب * (فى جيدها) عنقها (حبل من مسد يقال من مسد ليف المقل) وذلك الحبل هو الذى كانت تحتطب به فبينما هى ذات يوم حاملة الحزمة اعيت فقعدت على حجر لتستريح أتاها ملك فجذبها من خلفها فاهلكها (و) قيل (هى السلسلة التى فى النار) من حديد ذرعها سبعون ذراعا تدخل من فيها وتخرج من دبرها ويكون سائرها فى عنقها فتلت من حديد فتلا محكما وهذه الجملة حال من حمالة الحطب الذى هو نعت لامرأته او خبر مبتدا مقدر

* (قوله قل هو الله احد) *

ولابى ذر سورة الصمد وهى مكية او مدنية وآيها اربع او خمس * (بسم الله الرحمن الرحيم) سقطت البسملة لغير أبى ذر * (يقال) هو قول أبى عبيدة فى المجاز (لا ينون احد) فى الوصل فيقال احد الله بحذف التنوين لالتقاء الساكنين ورويت قراءة عن زيد بن على وأبان بن عثمان والحسن وأبى عمرو فى رواية عنه كقوله

عمرو الذى هشم الثريد لقومه * ورجال مكة مسنتون عجاف

وقوله

فألفيته غير مستعتب * ولا ذاكر الله الا قليلا

على ارادة التنوين فحذف لالتقاء الساكنين فبقى الله منصوبا لا مجرورا للاضافة وذكرا جرّ عطفا على مستعتب أى ذكرته ما كان بيننا من المودّة فوجدته غير راجع بالعتاب عن قبح ما فعل والجيد هو التنوين وكسره لالتقاء الساكنين (أى واحد) يريد أن أحدا وواحدا بمعنى وأصل أحد وحد بفتحتين قال

كأن رحلى وقد زال النهار بنا * بذى الجليل على مستأنس وحد

فابدلت الواو همزة واكثر ما يكون فى المكسورة والمضمومة كوجوه ووسادة وقيل ليسا مترادفين قال فى شرح المشكاة والفرق بينهما من حيث اللفظ من وجوه * الاول أن أحدا لا يستعمل فى الاثبات على غير الله تعالى فيقال الله أحد ولا يقال زيد أحد كما يقال زيد واحد وكانه بنى لنفى ما يذكر معه من العدد * الثانى أن نفيه يعم ونفى الواحد قد لا يعم ولذلك صح أن يقال ليس فى الدار واحد بل فيها اثنان ولا يصح ذلك فى أحد ولذلك قال الله تعالى لستن كأحد من النساء ولم يقل كواحدة * الثالث أن الواحد يفتتح به العدد ولا كذلك الاحد * الرابع أن الواحد تلحقه التاء بخلاف الاحد * ومن حيث المعنى أيضا وجوه * الاول أن أحدا من حيث البناء ابلغ من واحد كأنه من الصفات المشبهة التى بنيت لمعنى الثبات ويشهد له الفروق اللفظية المذكورة * الثانى أن الوحدة تطلق ويراد بها عدم التثنى والنظير كوحدة الشمس والواحد يكثر اطلاقه بالمعنى الاول والاحد يغلب استعماله فى الثانى ولذلك لا يجمع قال الازهرى سئل احمد بن يحيى عن الآحاد أنه جمع احد فقال معاذ الله ليس للاحد جمع ولا يبعد أن يقال جمع واحد كالاشهاد فى جمع شاهد ولا يفتتح به الاحد * الثالث ما ذكره بعض المتكلمين فى صفات الله تعالى خاصة وهو أن الواحد باعتبار الذات والاحد باعتبار الصفات وحظ العبد أن يغوص لجة التوحيد ويستغرق فيه حتى لا يرى من الازل الى الابد غير الواحد الصمد قال الشيخ أبو بكر ابن فورك الواحد فى وصفه تعالى له ثلاث معان حقيقة احدها أنه لا قسيم لذاته وانه غير متبعض ولا متحيز والثانى أنه لا شبيه له والعرب تقول فلان واحد فى عصره أى لا شبيه له والثالث أنه واحد على معنى أنه لا شريك له فى افعاله يقال فلان متوحد فى هذا الامر أى ليس يشركه فيه أحد انتهى والضمير فى هو فيه وجهان احدهما أنه يعود على ما يفهم من السياق فانه جاء فى سبب نزولها عن ابى بن كعب أن المشركين قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم انسب لنا ربك فنزلت رواه الترمذى والطبرى والاول من وجه آخر مرسلا وقال هذا اصح وصحح الموصول ابن خزيمة والحاكم وحينئذ فيجوز أن يكون الله مبتدأ وأحد خبره والجملة خبر الاول ويجوز أن يكون

قوله ولا يفتتح به الاحد كذا بخطه والذى فى الطيبى ولا يفتتح به العدد اه

الله بدلا واحد الخبر وأن يكون الله خبرا اول وأحد خبرا ثانيا وأن يكون أحد خبر مبتدا محذوف أى هو أحد
والثانى أنه ضمير الشأن لانه موضع تعظيم والجملة بعده خبره مفسرة ولم يثبت لفظ الاحد فى جامع الترمذى
والدعوات للبيهقى نعم ثبت اللفظان فى جامع الاصول * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (حدثنا
ولابى ذر أخبرنا (شعيب) هو ابن أبى حمزة قال (حدثنا ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن
ابن هرمز (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال قال الله تعالى كذبنى ابن آدم)
بتشديد الذال المعجمة أى بعض بنى آدم وهم من انكر البعث (ولم يكن له ذلك) التكذيب (وشتمنى ولم يكن له ذلك)
الشتم (فأما تكذيبه اياى فقوله لن يعيدنى كما بدأنى وليس اول الخلق بأهون على من اعادته وأما شتمه اياى فقوله
اتخذ الله ولدا) وانما كان شتما لما فيه من التنقيص لان الولد انما يكون عن والدة تحمله ثم يضعه ويستلزم ذلك سبق
نكاح والناكح يستدعى باعثا له على ذلك والله تعالى منزه عن ذلك (وأنا الاحد الصمد) فعل بمعنى مفعول
كالقنص والنقص (لم ألد ولم أولد) لانه لما كان تعالى واجب الوجود لذاته قديما موجودا قبل وجود الاشياء
وكان كل مولود محدثا انتفت عنه الولدية ولما كان لا يشبهه أحد من خلقه ولا يجانسه حتى يكون له من جنسه
صاحبة فيتوالدا انتفت عنه الوالدية ولابى ذر لم يلد ولم يولد (ولم يكن لى كفوا أحد) أى مكافئا ومماثلا فلى
متعلق بكفوا وقدم عليه لانه محط القصد بالنفى وأخر أحد وهو اسم يكن عن خبرها رعاية للفاصلة وقوله
لم يكن لى بعد قوله لم يلد التفات قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام رحمه الله تعالى السلوب الواجبة لله تعالى
على قسمين أحدهما سلب نقيصة كالسنة والنوم والموت والثانى ليس سلبا للنقص بل سلبا للمشاركة فى الكمال
كسلب الشريك وأما قوله تعالى لم يلد ولم يولد فانه سلب للنقص اذ الولد والوالد لا يكونان الا جسمين وهما
من الاغيار والاغيار نقص وان كانا يدلان بالالتزام على أن الولد مثل الوالد فيعود الى سلب المشاركة فى الكمال
* (قوله الله الصمد) ولابى ذر باب بالتنوين أى فى قوله عز وجل الله الصمد (والعرب تسمى اشرافها الصمد
قال أبو وائل) بالهمزة شقيق بن سلمة مما وصله الفريابى (هو السيد الذى انتهى سودده) وقال ابن عباس
الذى يصمد اليه الخلائق فى حوائجهم ومسائلهم وهو من صمد اذا قصد وهو الموصوف به على الاطلاق فانه
مستغن عن غيره مطلقا وكل ما عداه محتاج اليه فى جميع جهاته وقال الحسن وقتادة هو الباقى بعد خلقه
وعن الحسن الصمد الحى القيوم الذى لا زوال له وعن عكرمة الذى لم يخرج منه شئ ولا يطعم وعن الضحاك
والسدى الذى لا جوف له وعن عبد الله بن يزيد الصمد نور يتلألأ وكل هذه الاوصاف صحيحة فى صفاته تعالى
على ما لا يخفى * وبه قال (حدثنا اسحاق بن منصور) المروزى قال (حدثنا) ولابى ذر اخبرنا (عبد الرزاق)
ابن همام قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام) هو ابن منبه (عن ابى هريرة) رضى الله عنه أنه (قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر قال الله تعالى كما فى الفرع كأصله
(كذبنى ابن آدم) المنكر للبعث (ولم يكن له ذلك) التكذيب (وشتمنى ولم يكن له ذلك) الشتم وثبت ذلك للكشميهنى
(أما) ولابى ذر فأما (تكذيبه اياى أن يقول انى لن اعيده كما بدأته) بغير فاء قبل همزة أن وبه استدل من جوز
حذف الفاء من جواب أما (واما شتمه اياى ان يقول) بغير فاء أيضا (اتخذ الله ولدا وانا الصمد الذى لم ألد
ولم أولد ولم يكن لى كفوا احد) ولابى ذر عن الحموى والمستملى ولم يكن له على طريق الالتفات * (لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا أحد) قدم لم يلد وان كان العرف سبق المولود لانه الاهم كقولهم ولد الله وقوله ولم يولد كالحجة
على انه لم يلد وقال فى هذه السورة لم يلد وفى الاسراء لم يتخذ ولدا لان من النصارى من يقول عيسى ولد الله
حقيقة ومنهم من يقول ان الله اتخذه ولدا تشريفا فنفى الامرين وسقط قوله لم يلد الخ لابى ذر * (كفوا) بضمتين
(وكفيئا) بفتح الكاف وبعد الفاء المكسورة تحتية فهمزة بوزن فعيل (وكفاء) بكسر الكاف وفتح الفاء ممدودا
(واحد) فى المعنى ونقل فى فتوح الغيب عن الغزالى انه قال الواحد هو الواحد الذى هو مدفوع المشركة
والاحد الذى لا تركيب فيه فالواحد نفى للشريك والمثل والاحد نفى للكثرة فى ذاته فالصمد الغنى المحتاج اليه
غيره وهو أحدى الذات وواحدى الصفات لانه لو كان له شريك فى ملكه لما كان غنيا يحتاج اليه غيره بل كان
محتاجا فى قوامه ووجوده الى اجزاء تركيبية فالصمد دليل على الوحدانية والاحدية ولم يلد دليل على أن
وجوده المستمر ليس مثل وجود الانسان الذى يبقى نوعه بالتوالد والتناسل بل هو وجود مستمر أزلى أبدى ولم يولد

دليل على أن وجوده ليس مثل وجود الانسان الذى يحصل بعد العدم ويبقى دائما امافى جنة عالية لايفنى واما فى هاوية لا ينقطع ولم يكن له كفوا احد دليل على أن الوجود الحقيقى الذى له تعالى هو الوجود الذى يفيد وجود غيره ولا يستفيد هو الوجود من غيره فقوله تعالى الله أحد دليل على اثبات ذاته المقدسة المنزهة والصمدية تقتضى نفى الحاجة عنه واحتياج غيره اليه ولم يلد الى آخر السورة سلب ما يوصف به غيره عنه ولا طريق فى معرفته تعالى اوضح من سلب صفات المخلوقات عنه * ولما اشتملت هذه السورة مع قصرها على جميع المعارف الالهية والرد على من ألحد فيها جاء أنها تعدل ثلث القرآن كما سيأتى ذلك قريبا ان شاء الله تعالى فى كتاب فضائل القرآن وهل يحمل ذلك على الاجزاء او على غيرها فذهب الفقهاء والمفسرون الى أن لقارئها من الثواب ثلث ما للقارئ جملته وليس فى الجواب اكثر من أن الله يهب ما يشاء لمن يشاء وأجاب المتكلمون بجواب يمكن ارادته قالوا القرآن ثلاثة اقسام قسم فيما يجوز أن يوصف به وما لا يجوز وقسم من امر الدنيا وقسم من امر الآخرة ولم تتضمن سورة الاخلاص غير القسم الواحد فصارت تعدل ثلثه ولهذا سميت سورة الاخلاص لانها خلصت فى صفاته خاصة ويأتى مزيد لذلك ان شاء الله تعالى فى محله قريبا بعون الله وقوته وسقط قوله كفوا وكفيئا الخ لغير أبى ذر

* (سورة قل اعوذ برب الفلق) *

مكية أو مدنية وآيها خمس * (بسم الله الرحمن الرحيم) ثبت لفظ سورة والبسملة لابى ذر * (وقال مجاهد) فيما وصله الفريابى (الفلق الصبح) لان الليل يفلق عنه ويفرق فعل بمعنى مفعول أى مفلوق وتخصيصه لما فيه من تغير الحال وتبدل وحشة الليل بسرور النور وقيل هو كل ما يفلقه الله كالارض عن النبات والسحاب عن المطر والارحام عن الاولاد وثبت قوله الفلق الصبح لابى ذر وسقط لغيره * (وغاسق) بالرفع وبالجر وهو الموافق للتنزيل (الليل) أى العظيم ظلامه * (اذا وقب) أى (غروب الشمس يقال ابين من فرق وفلق الصبح) الاول بالراء والثانى باللام * (وقب اذا دخل فى كل شئ واظلم) بغروب الشمس وقيل المراد القمر فانه يكسف فيغسق ووقوبه دخوله فى الكسوف وفى حديث عائشة عند الترمذى والحاكم أنه صلى الله عليه وسلم اخذ بيدها فأراها القمر حين طلع وقال تعوذى بالله من شر هذا الغاسق اذا وقب قال فى شرح المشكاة لما سحر النبى صلى الله عليه وسلم استشفى بالمعوذتين لانهما من الجوامع فى هذا الباب فتأمل فى اولاهما كيف خص وصف المستعاذ به برب الفلق أى فالق الاصباح لان هذا الوقت وقت فيضان الانوار ونزول الخيرات والبركات وخص المستعاذ منه بما خلق فابتدأ بالعام فى قوله من شر ما خلق أى من شر خلقه ثم ثنى بالعطف عليه ما هو شره اخفى وهو نقيض انفلاق الصبح من دخول الظلام واعتكاره المعنى بقوله ومن شر غاسق اذا وقب لان انبثاث الشر فيه اكثر والتحرز منه اصعب ومنه قولهم الليل اخفى للويل * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلانى الثقفى قال (حدثنا سفيان) ابن عيينة (عن عاصم) هو ابن ابى النجود بفتح النون وبالجيم المضمومة آخره دال مهملة أحد القراء السبعة (وعبدة) بفتح العين وسكون الموحدة ابن أبى لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدة الاسدى كلاهما (عن زر ابن حبيش) بكسر الزاى وتشديد الراء وحبيش بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة آخره معجمة مصغرا وسقط ابن حبيش لابى ذر أنه (قال سألت ابى بن كعب عن المعوذتين) بكسر الواو المشددة وعند ابن حبان واحمد من طريق حماد بن سلمة عن عاصم قلت لابى بن كعب ان ابن مسعود لا يكتب المعوذتين فى مصحفه (فقال) ابى (سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم) عنهما (فقال) ولابى ذر فقال (قيل لى) بلسان جبريل (فقلت) قال ابى (فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) وعند الحافظ ابى يعلى عن علقمة قال كان عبد الله يحك المعوذتين من المصحف ويقول انما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتعوذ بهما ولم يكن عبد الله يقرأ بهما ورواه عبد الله ابن الامام احمد عن عبد الرحمن بن يزيد وزاد ويقول انهما ليستا من كتاب الله وهذا مشهور عند كثير من القراء والفقهاء أن ابن مسعود كان لا يكتبهما فى مصحفه وحينئذ فقول النووى فى شرح المهذب اجمع المسلمون على أن المعوذتين والفاتحة من القرآن وأن من جحد شيأ منها كفر وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح فيه نظر كما نبه عليه فى الفتح اذ فيه طعن فى الروايات الصحيحة بغير مستند وهو غير مقبول وحينئذ فالمصير الى التأويل اولى وقد تأول القاضى أبو بكر الباقلانى ذلك بأن ابن مسعود لم ينكر قرآنيتهما

وانما انكر اثباتهما فى المصحف فانه كان يرى أن لا يكتب فى المصحف شئ الا ان كان النبى صلى الله عليه وسلم اذن فى كتابته فيه وكأنه لم يبلغه الاذن فى ذلك فليس فيه جحد لقرآنيتهما وتعقب بالرواية السابقة الصريحة التى فيها ويقول انهما ليستا من كتاب الله واجيب بامكان حمل لفظ كتاب الله على المصحف فيتمشى التأويل المذكور قاله فى فتح البارى ويحتمل أيضا انه لم يسمعهما من النبى صلى الله عليه وسلم ولم يتواترا عنده ثم لعله قد رجع عن قوله ذلك الى قول الجماعة فقد أجمع الصحابة عليهما وأثبتوهما فى المصاحف التى بعثوها الى سائر الآفاق

(سورة قل اعوذ برب الناس)

مكية أو مدنية وآيها ست فان قلت انه تعالى رب جميع العالمين فلم خص الناس اجيب لشرفهم اولان المامور هو الناس * وسقط لفظ سورة لغير أبى ذر * (ويذكر عن ابن عباس) ولابى ذر وقال ابن عباس (الوسواس اذا ولد) بضم الواو وكسر اللام (خنسه الشيطان) اعترضه السفاقسى بأن المعروف فى اللغة خنس اذا رجع وانقبض وقال الصغانى الاولى نخسه مكان خنسه فان سلمت اللفظة من الانقلاب والتصحيف فالمعنى ازاله عن مكانه لشدة نخسه وطعنه باصبعه فى خاصرته (فاذا ذكر الله عز وجل ذهب واذا لم يذكر الله) بضم اوله مبنيا للمفعول (ثبت على قلبه) والتعبير بيذكر أولى لان اسناده الى ابن عباس ضعيف أخرجه الطبرانى وغيره وأخرج ابن مردويه من وجه آخر عن ابن عباس قال الوسواس هو الشيطان يولد المولود والوسواس على قلبه فهو يصرفه حيث شاء فاذا ذكر الله خنس واذا غفل جثم على قلبه فوسوس وعند سعيد بن منصور من طريق عروة بن رويم قال سأل عيسى عليه الصلاة والسلام ربه أن يريه موضع الشيطان من ابن آدم فأراه فاذا رأسه مثل رأس الحية واضع رأسه على ثمرة القلب فاذا ذكر العبد ربه خنس واذا ترك منّاه وحدثه وقوله يوسوس فى صدور الناس هل يختص ببنى آدم أو يعم بنى آدم والجن فيه قولان ويكونون قد دخلوا فى لفظ الناس تغليبا * وبه قال (حدثنا على) بن عبد الله المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عبدة بن ابى لبابة) بضم اللام وبين الموحدتين المخففتين ألف الاسدى (عن زر بن حبيش) قال سفيان (وحدثنا) أيضا (عاصم) هو ابن أبى النجود (عن زر) أنه (قال سألت ابى بن كعب قلت) له يا (ابا المنذر) هى كنية أبى (ان اخاك) فى الدين (ابن مسعود) عبد الله (يقول كذا وكذا) يعنى ان المعوذتين ليستا من القرآن كما مر التصريح به فى حديث (فقال ابى سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم) عنهما (فقال لى قيل لى) بلسان جبريل ولابى ذر فقال لى (فقلت) كما قال لى (قال) ابى (فنحن نقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) وهذا مما اختلف فيه ثم ارتفع الخلاف ووقع الاجماع عليه فلو أنكر أحد اليوم قرآنيته كفر وفى مسلم من حديث عقبة ابن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم تر آيات انزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس وعنه أيضا أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن اقرأ بالمعوذات فى دبر كل صلاة رواه أبو داود والترمذى وعند النسائى عنه أيضا أن النبى صلى الله عليه وسلم قرأ بهما فى صلاة الصبح وقد روى ذلك من طرق قد تفيد التواتر يطول ايرادها والله الموفق للصواب * تم التفسير والله اعلم باسرار كتابه فى يوم الاثنين حادى عشرى شعبان سنة عشر وتسعمائة أحسن الله تعالى بمنه وكرمه عاقبتنا والمسلمين فيها وكفانا كل مهمة ويسر اكمال هذا المجموع ونفع به وجعله خالصا لوجهه الكريم أستودعه تعالى ذلك فانه الحفيظ الجواد الكريم الرؤف الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم أفضل الصلاة واتم التسليم آمين

(بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب فضائل القرآن) جمع فضيلة واختلف هل فى القرآن شئ أفضل من شئ فذهب الاشعرى* والقاضى أبو بكر الى أنه لا فضل لبعضه على بعض لان الافضل يشعر بنقص المفضول وكلام الله حقيقة واحدة لا نقص فيه وقال قوم بالافضلية لظواهر الاحاديث كحديث أعظم سورة فى القرآن ثم اختلفوا فقال قوم الفضل راجع الى عظم الاجر والثواب وقال آخرون بل لذات اللفظ وأن ما تضمنه آية الكرسى وآخر سورة الحشر وسورة الاخلاص من الدلالة على وحدانيته تعالى وصفاته ليس موجودا مثلا فى تبت يدا أبى لهب فالتفضيل بالمعانى العجيبة وكثرتها الا من حيث الصفة وقال الجوينى من قال ان قل هو الله أحد أبلغ من تبت يدا أبى لهب يجعل المقابلة بين ذكر الله وذكر أبى لهب وبين التوحيد والدعاء على الكافرين فذلك غير صحيح بل ينبغى أن يقال

*قوله هو الناس هكذا فى النسخ وتأمله ولعله من الناس فتدبر اه

تبت يدا أبى لهب دعاء عليه بالخسران فهل يوجد عبارة للدعاء بالخسران أحسن من هذه وكذلك فى قل هو الله أحد لايوجد عبارة تدل على الوحدانية أبلغ منها فالعالم اذا نظر الى تبت فى باب الدعاء بالخسران ونظر الى قل هو الله أحد فى باب التوحيد لايمكنه أن يقول احدهما أبلغ من الآخر وهذا التقييد يغفل عنه من لاعلم عنده بعلم البيان ولعل الخلاف فى هذه المسألة يلتفت الى الخلاف المشهور أن كلام الله شئ واحد ام لا وعند الاشعرى انه لايتنوع فى ذاته بل بحسب متعلقاته وليس لكلام الله تعالى الذى هو صفة ذاته بعض لكن بالتأويل والتعبير وفهم السامعين اشتمل على أنواع المخاطبات ولولا تنزله فى هذه المواقع لماوصلنا الى فهم شئ منه وسقطت البسملة لابى ذر وثبت له لفظ كتاب وسقط لغيره * (باب كيف نزول الوحى) ولابى ذر نزل الوحى بلفظ الماضى وسقط له لفظ باب (واوّل مانزل) منه * (قال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى حاتم (المهيمن) فى قوله تعالى بالمائدة ومهيمنا عليه هو (الامين) وهو أيضا (القرآن امين على كل كتاب قبله) من الكتب السماوية * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين العبسى مولاهم الكوفى (عن شيبان) بفتح الشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوى التميمى مولاهم البصرى أبى معاوية (عن يحيى) بن كثير (عن ابى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف أنه (قال اخبرتنى) بالافراد (عائشة وابن عباس) رضى الله عنهم (قالا لبث النبى صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنين ينزل عليه القرآن) نزولا متتابعا بعد مدة وحى المنام وفترة الوحى سنتين ونصف أو ثلاث (وبالمدينة عشرا) ولابى ذر عن الكشميهنى عشر سنين ومباحث ذلك سبقت آخر المغازى وأخرج النساءى عن ابن عباس قال أنزل القرآن جملة واحدة الى سماء الدنيا فى ليلة القدر ثم أنزل بعد ذلك فى عشرين سنة الحديث وظاهر حديث الباب أنه نزل كله بمكة والمدينة خاصة وهو كذلك نعم نزل منه فى غيرهما حيث كان صلى الله عليه وسلم فى سفر حج أو عمرة أو غزاة ولكن الاصطلاح أن كل مانزل قبل الهجرة فمكى ومابعدها فمدنى * وبه قال (حدثنا موسى ابن اسماعيل) المنقرى قال (حدثنا معتمر) هو ابن سليمان التيمى قال (سمعت ابى) هو سليمان (عن ابى عثمان) عبد الرحمن النهدى أنه (قال انبئت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول أى اخبرت (أن جبريل أتى النبى صلى الله عليه وسلم وعنده ام سلمة) زوجته رضى الله عنها (فجعل يتحدث) معه (فقال النبى صلى الله عليه وسلم لام سلمة من هذا أو كما قال) شك من الراوى مع بقاء المعنى فى ذهنه (قالت هذا دحية) الكلبى (فلما قام) عليه السلام (قالت ام سلمة (والله ماحسبته الا اياه) أى دحية (حتى سمعت خطبة النبى صلى الله عليه وسلم يخبر خبر جبريل او كما قال) قال فى الفتح ولم أقف فى شئ من الروايات على بيان هذا الخبر فى أى قصة ويحتمل أن يكون فى قصة بنى قريظة ففى دلائل البيهقى والغيلانيات من رواية عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها رأت النبى صلى الله عليه وسلم يكلم رجلا وهو راكب فلما دخل قلت من هذا الرجل الذى كنت تكلمه قال بمن تشبهيه قالت بدحية ابن خليفة قال ذاك جبريل أمرنى أن امضى الى بنى قريظة انتهى وتعقبه العينى بأن الرائية فى حديث الباب ام سلمة وهنا عائشة وباختلاف الرواة وأجاب فى انتقاض الاعتراض بأنه ليس فى شئ من ذلك مايمنع احتمال اتحاد القصة فرآه كل من عائشة وام سلمة كذا قال فليتأمل وسقط لابى ذر لفظ خبر قال معتمر (قال ابى) سليمان (قلت لابى عثمان) النهدى (ممن سمعت هذا) الحديث (قال) سمعته (من اسامة بن زيد) حب رسول الله صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثنا سعيد المقبرى) بضم الموحدة (عن ابيه) كيسان (عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم مامن الانبياء نبى الا اعطى) من المعجزات (ما) موصول مفعول ثان لاعطى أى الذى (مثله) مبتدأ خبره (آمن) بالمد (عليه) أى لاجله (البشر) والجملة صلة الموصول وعلى بمعنى اللام وعبر بها لتضمنها معنى الغلبة أى يؤمنون بذلك مغلوبا عليهم بحيث لايستطيعون دفعه عن أنفسهم وقال الطيبى لفظ عليه حال أى مغلوبا عليه فى التحدى والمباراة أى ليس نبى الا قد أعطاه الله من المعجزات الشئ الذى صفته انه اذا شوهد اضطر الشاهد الى الايمان به وتحريره أن كل نبى اختص بما يثبت دعواه من خارق العادات بحسب زمانه كقلب العصا ثعبانا لان الغلبة فى زمن موسى عليه السلام للسحر فأتاهم بما يوافق السحر فاضطرهم الى الايمان به وفى زمان عيسى عليه الصلاة والسلام الطب فجاء بما هو أعلى من الطب وهو أحياء الموتى وفى زمان نبينا صلى الله عليه وسلم البلاغة وكان بها فخارهم فيما بينهم حتى علقوا القصائد السبع بباب الكعبة تحديا بالمعارضتها

فجاء

فجاء بالقرآن من جنس ماتناهوا فيه بما عجز عنه البلغاء الكاملون فى عصره انتهى ويحتمل أن يكون المعنى
ان القرآن ليس له مثل لا صورة ولا حقيقة قال تعالى فأتوا بسورة من مثله بخلاف معجزات غيره فانها وان لم يكن
لها مثل حقيقة يحتمل أن يكون لها صورة (وانما كان الذى أوتيت) من المعجزات ولابى ذر أوتيته (وحيا أوحاه
الله الى) وهو القرآن وليست معجزاته صلى الله عليه وسلم منحصرة فى القرآن فالمراد انه اعظمها وأكثرها فائدة
فانه يشتمل على الدعوة والحجة وينتفع به الى يوم القيامة ولذا رتب عليه قوله (فأرجو ان أكون اكثرهم تابعا)
أى أمة (يوم القيامة) اذ باستمرار المعجزة ودوامها يتجدد الايمان ويتظاهر البرهان وهذا بخلاف معجزات
سائر الرسل فانها انقرضت بانقراضهم وأما معجزة القرآن فانها لاتبيد ولا تنقطع وآياته متجددة لا تضمحل
وخرقه للعادة فى أسلوبه وبلاغته واخباره بالمغيبات لاتتناهى فلايمر عصر من الاعصار الا ويظهر فيه شئ مما
اخبر به عليه الصلاة والسلام * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الاعتصام ومسلم فى الايمان والنسائى فى التفسير
وفضائل القرآن * وبه قال (حدثنا عمرو بن محمد) بفتح العين البغدادى الناقد قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم)
قال (حدثنا ابى) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف
(عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى انه (قال اخبرنى) بالافراد (انس بن مالك رضى الله عنه ان الله تعالى
تابع على رسوله صلى الله عليه وسلم الوحى) أى أنزله متتابعا متواترا (قبل وفاته) أى قربها (حتى توفاه) أى
الى الزمن الذى وقعت فيه وفاته (اكثر ما كان الوحى) نزولا عليه من غيره من الازمنة لانه فى اول البعثة فتر فترة
ثم كثر ولم ينزل بمكة من السور الطوال الا القليل ثم كان الزمن الاخير من الحياة النبوية اكثر نزولا لأن الوفود
بعد فتح مكة كثروا وكثر سؤالهم عن الاحكام وقد ذكر ابن يونس فى تاريخ مصر فى ترجمة سعيد بن أبى مريم مما
حكاه فى الفتح أن سبب تحديث أنس بذلك سؤال الزهرى له هل فتر الوحى عن النبى صلى الله عليه وسلم قبل
أن يموت قال بل اكثر ما كان وأجمه وسقطت التصلية لابى ذر وثبت قوله الوحى من قوله تابع على رسوله صلى الله
عليه وسلم الوحى للكشميهنى وسقط لغيره (ثم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد) بالضم مبنيا لقطع الاضافة
عنه أى بعد ذلك * وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى فى فضائل القرآن * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل
ابن دكين قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن الاسود بن قيس) العبدى انه (قال سمعت جندبا) بضم الجيم
والدال المهملة ابن عبد الله بن سفيان البجلى رضى الله عنه (يقول اشتكى) مرض (النبى صلى الله عليه وسلم
فلم يقم) للتهجد (ليلة أو ليلتين فأتته امرأة) وهى حمالة الحطب العوراء اخت أبى سفيان بن حرب (فقالت) يا محمد
(ما أرى) بضم همزة أرى ولابى ذر بفتحها (شيطانك الا قد تركك فأنزل الله عز وجل والضحى) وهو صدر النهار
حين ترتفع الشمس وخصه بالقسم لانه الساعة التى كلم الله فيها موسى أو المراد النهار كله لمقابلته بالليل بقوله
(والليل اذا سجى) أى سكن والمراد سكون الناس والاصوات فيه وجواب القسم (ماودعك ربك وماقلى) أى
ماتركك منذ اختارك وما أبغضك منذ أحبك والتوديع مبالغة فى الودع لان من ودعك مفارقا فقد بالغ فى تركك
وسقط قوله والليل الخ لابى ذر وقال الى قوله وماقلى * والحديث سبق فى تفسير سورة والضحى * هذا (باب)
بالتنوين (نزل القرآن بلسان قريش) أى بلغة معظمهم (والعرب) من عطف العام على الخاص * (قرآنا)
ولابى ذر وقول الله تعالى قرآنا (عربيا * بلسان عربى مبين) قال القاضى أبو بكر الباقلانى لم تقم دلالة قاطعة
على نزول القرآن جميعه بلسان قريش بل ظاهر قوله تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا أنه نزل بجميع ألسنة العرب
لان اسم العرب يتناول الجميع تناولا واحدا وقال أبو شامة أى ابتداء نزوله بلغة قريش ثم ابيح أن يقرأ بلغة
غيرهم * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا) ولغير أبى ذر حدثنا (شعيب) هو ابن أبى حمزة
(عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (واخبرنى) بالافراد والواو للعطف على مقدر ٧ ذكره فى الباب اللاحق
ولابى ذر فأخبرنى (انس بن مالك قال فأمر عثمان) رضى الله عنه (زيد بن ثابت) كاتب الوحى وقدوة الفرضيين
(وسعيد بن العاص) بن احيحة الاموى (وعبد الله بن الزبير) بن العوام (وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام
أن ينسخوها) أى الآيات أو السور أو الصحف المحضرة من بيت حفصة ولابى ذر عن الكشميهنى أن ينسخوا ما
(فى المصاحف) أى ينقلوا الذى فيها الى مصاحف اخرى والاول هو الاولى لانه كان فى مصحف لا مصاحف (وقال
لهم) عثمان (اذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت فى) لغة (عربية من عربية القرآن فاكتبوها بلسان قريش فان القرآن

قوله لقطع الاضافة عنه الاولى لقطعه عن الاضافة اه

*

٧ قوله ذكره فى الباب اللاحق الذى يظهر أن المذكور فى الباب اللاحق هو المعطوف عليه بالفاء فى قوله فامر عثمان الخ لا المعطوف عليه بالواو فى قوله وأخبرنى انس فانه لم يتعرض لذلك فى الباب المذكور فكان الاولى وضع هذه العبارة اعنى قوله للعطف على مقدر الخ بعد قوله فأمر عثمان فليتامل اه

انزل بلسانهم) أى معظمه (ففعلوا) ما أمرهم به عثمان * وهذا الحديث مرّ فى باب نزول القرآن بلسان قريش
فى المناقب * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا همام) بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى
ابن دينار العوذى بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة قال (حدثنا عطاء) أى ابن أبى رباح
(وقال) وفى نسخة ح وقال (مسدد) هو ابن مسرهد (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان سقط لغير أبى ذر ابن سعيد
(عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال اخبرنى) بالافراد (عطاء) هو ابن أبى رباح المذكور (قال
اخبرنى) بالافراد أيضا (صفوان بن يعلى بن امية ان) أباه (يعلى كان يقول ليتنى أرى رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين ينزل) بضم اوله وفتح ثالثه (عليه الوحى) رفع مفعول ناب عن الفاعل ولابى ذر بفتح اوله وكسر ثالثه
(فلما كان النبى صلى الله عليه وسلم بالجعرانة) بكسر الجيم وسكون العين المهملة وقد تكسر وتشدد الراء موضع
قريب من مكة أحد مواقيت الاحرام (وعليه ثوب قد اظل عليه) بفتح الهمزة والظاء المعجمة (ومعه ناس)
ولابى ذر عن الحموى ومعه الناس (من أصحابه اذ جاءه رجل) قال فى المقدمة حكى ابن فتحون فى الذيل أن اسمه
عطاء بن منيه وعزاه لتفسير الطرطوسى وفيه نظر وقال ان صح فهو أخو يعلى بن منيه وفى الشفاء للقاضى عياض
ما يشعر أن اسمه عمرو بن سواد والصواب أنه يعلى بن امية راوى الحديث كما أخرجه الطحاوى من حديث شعبة
عن قتادة عن عطاء أن رجلا يقال له يعلى بن امية احرم وعليه جبة (متضمخ) بالضاد والخاء المعجمتين متلطخ
(بطيب فقال يارسول الله كيف ترى فى رجل احرم) أى بعمرة كما فى الحج (فى جبة بعد ما تضمخ) تلطخ
(بطيب فنظر النبى صلى الله عليه وسلم ساعة فجاءه الوحى فأشار عمر الى يعلى أن) ولابى ذر عن الحموى أى
(تعال فجاء يعلى فأدخل رأسه) ليرى النبى صلى الله عليه وسلم حال نزول الوحى (فاذا هو) عليه الصلاة والسلام
(محمرّ الوجه يغط) بكسر الغين المعجمة وتشديد الطاء المهملة يتردد صوت نفسه من شدة ثقل الوحى (كذلك ساعة
ثم سرى) بضم السين المهملة وتشديد الراء المكسورة أى كشف (عنه) ما كان يجده من شدة ثقل الوحى (فقال
أين الذى يسألنى عن العمرة آنفا فالتمس الرجل) بضم التاء مبنيا للمفعول (فجىء به الى النبى صلى الله عليه
وسلم فقال) له (اما الطيب الذى بك فاغسله ثلاث مرات) هل قوله ثلاث مرات من جملة مقوله عليه الصلاة
والسلام فيكون نصا فى تكرار الغسل ثلاثا أو العامل فيه قال أى قال له عليه الصلاة والسلام ثلاث مرات
اغسله فلا يكون نصا على التثليث * وسبق مزيد لذلك فى الحج (واما الجبة فانزعها) عنك (ثم اصنع فى عمرتك كما
تصنع فى حجك) من الطواف والسعى والحلق والاحتراز عن محظورات الاحرام * وهذا الحديث صورته صورة
المرسل لان صفوان بن يعلى ما حضر ذلك وقد ساقه فى كتاب العمرة من الحج بالاسناد المذكور هنا عن أبى
نعيم فقال فيه عن صفوان بن يعلى عن أبيه فوضح أنه ساقه هنا على لفظ رواية ابن جريج * قيل وجه دخول
هذا الحديث هنا التنبيه على أن الوحى بالقرآن والسنة على صفة واحدة ولسان واحد * (باب جمع
القرآن) فى الصحف ثم جمع تلك الصحف فى المصحف بعد النبى صلى الله عليه وسلم وانما ترك النبى صلى الله عليه
وسلم جمعه فى مصحف واحد لان النسخ كان يرد على بعضه فلو جمعه ثم رفعت تلاوة بعضه لادّى الى الاختلاف
والاختلاط فحفظه الله تعالى فى القلوب الى انقضاء زمن النسخ فكان التأليف فى الزمن النبوى والجمع
فى الصحف فى زمن الصديق والنسخ فى المصاحف فى زمن عثمان وقد كان القرآن كله مكتوبا فى عهده صلى الله
عليه وسلم لكنه غير مجموع فى موضع واحد ولا مرتب السور * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى
(عن ابراهيم بن سعد) بسكون العين الزهرى العوفى أنه قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى
(عن عبيد بن السباق) بضم العين من غير اضافة لشىء والسباق بفتح السين المهملة وتشديد الموحدة المدنى
التابعى (أن زيد بن ثابت رضى الله عنه قال ارسل الىّ) بتشديد الياء (أبو بكر) الصديق رضى الله عنه (مقتل)
أى عقب مقتل (اهل اليمامة) أى من قتل بها من الصحابة فى وقعة مسيلمة الكذاب لما ادعى النبوة وقوى
أمره بعد وفاته عليه الصلاة والسلام بارتداد كثير من العرب فخذله الله وقتله بالجيش الذى جهزه أبو بكر
رضى الله عنه وقتل بسبب ذلك من الصحابة قيل سبعمائة او اكثر (فاذا عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (عنده
قال ابو بكر رضى الله عنه ان عمر أتانى فقال ان القتل قد استحرّ) بالسين الساكنة والفوقية والحاء المهملة
والراء المشددة المفتوحات اشتد وكثر (يوم) وقعة (اليمامة بقرّاء القرآن) وسمى منهم فى رواية سفيان بن عيينة

عن

عن الزهرى فى فوائد الديرعاقولى سالما مولى حذيفة (وانى اخشى ان يستحر) بلفظ المضارع أى يشتد
ولابى ذران استحر (القتل) اشتد (بالقراء بالمواطن) أى فى الاماكن التى يقع فيها القتال مع الكفار (فيذهب
كثير من القرآن) بقتل حفظته والفاء فى فيذهب للتعقيب (وانى أرى أن تأمر بجمع القرآن) قال أبو بكر لزيد
(قلت لعمر كيف نفعل شيئا لم يفعله) ولابى ذرعن الحموى والمستملى لم يفعل (رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
عمر هذا والله خير) رد لقول أبى بكر كيف نفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأشعار بأن من البدع
ماهو حسن وخير (فلم يزل عمر يراجعنى) فى ذلك (حتى شرح الله صدرى لذلك) الذى شرح له صدر عمر (ورأيت
فى ذلك الذى رأى عمر قال زيد قال ابو بكر) لى يازيد (انك رجل شاب) أشار به الى حدة نظره وبعده عن النسيان
وضبطه واتقانه (عاقل لانتهمك) أشار الى عدم كذبه وانه صدوق وفيه تمام معرفته وغزارة علومه وشدة
تحقيقه وتمكنه من هذا الشأن (وقد كنت تكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمعه)
بصيغتى الامر (فوالله لو كلفونى نقل جبل من الجبال ما كان) نقله (أثقل على مما امرنى به) أبو بكر (من جمع
القرآن) فان قلت كيف عبر اولا بقوله لو كلفونى وأفرد فى قوله مما أمرنى به اجيب بأنه جمع باعتبار أبى بكر ومن
وافقه وأفرد باعتبار أنه الآمر بذلك وحده وانما قال زيد ذلك خشية من التقصير فى ذلك لكن الله تعالى
يسره له ذلك تصديقا لقوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر (قلت) لهم (كيف تفعلون شيئا لم يفعله رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال) أبو بكر (هو) أى جمعه (والله خير فلم يزل ابو بكر يراجعنى حتى شرح الله صدرى للذى
شرح له صدر ابى بكر وعمر رضى الله عنهما فتتبعت القرآن) حال كونى (اجمعه) وقت التتبع مما عندى وعند
غيرى (من العسب) بضم العين والسين المهملتين ثم الموحدة جريد النخل العريض العارى عن الخوص
(واللخاف) بكسر اللام وفتح الخاء المعجمة وبعد الالف فاء الحجارة الرقاق أو هى الخزف بالخاء والزاى المعجمتين
والفاء (وصدور الرجال) حيث لا يجد ذلك مكتوبا أو الواو بمعنى مع أى اكتبه من المكتوب الموافق للمحفوظ
فى الصدور وعند أبى داود ان عمر رضى الله عنه قام فقال من كان تلقى من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا
من القرآن فليأت به وكانوا يكتبون ذلك فى الصحف والالواح والعسب قال وكان لا يقبل من احد شيئا حتى
يشهد شاهدان وهذا يدل على أن زيدا كان لا يكتفى بمجرد وجدانه مكتوبا حتى يشهد به من تلقاه سماعا مع
كون زيد كان يحفظه فكان يفعل ذلك مبالغة فى الاحتياط ولابى داود أيضا من طريق هشام بن عروة عن ابيه
ان أبا بكر قال لعمر ولزيد اقعدا على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شئ من كتاب الله فاكتباه ورجاله ثقات
مع انقطاعه ولعل المراد بشاهدين الحفظ والكتاب او المراد انهما يشهدان أن ذلك المكتوب كتب بين
يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو انهما يشهدان أن ذلك من الوجوه التى نزل بها القرآن وكان غرضهم
أن لا يكتب الامن عين ما كتب بين يديه صلى الله عليه وسلم لامن مجرد اللفظ والمراد بصدور الرجال الذين جمعوا
القرآن وحفظوه فى صدورهم كاملا فى حياته صلى الله عليه وسلم كابى بن كعب ومعاذ بن جبل (حتى وجدت
آخر سورة التوبة مع ابى خزيمة) بن اوس بن يزيد بن حرام وأبو خزيمة مشهور بكنيته لا يعرف اسمه وشهد بدرا
وما بعدها (الانصارى) النجارى (لم اجدها) مكتوبة (مع احد غيره لقد جاءكم رسول من أنفسكم
عزيز عليه ما عنتم حتى خاتمة براءة) ولا يلزم من عدم وجدانه اياها حينئذ أن لا تكون تواترت عند من تلقاها
من النبى صلى الله عليه وسلم وانما كان زيد يطلب التثبت عمن تلقاها بغير واسطة ولقد اجتمع فى هذه
الآية كما قاله الخطابى زيد بن ثابت وأبو خزيمة وعمر وسقط قوله عزيز عليه ما عنتم لابى ذر (فكانت الصحف
التى جمع فيها زيد بن ثابت القرآن (عند ابى بكر حتى توفاه الله ثم عند عمر حياته) حتى توفاه الله (ثم عند حفصة
بنت عمر رضى الله عنه) وعنها لانها كانت وصية عمر فاستمر ما كان عنده عندها الى أن شرع عثمان فى كتابة
المصحف * وهذا الحديث سبق فى تفسير براءة * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسماعيل المنقرى التبوذكى قال
(حدثنا ابراهيم) بن سعد العوفى قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم (ان انس بن مالك حدثه أن حذيفة
ابن اليمان) واسم اليمان حسيل بمهملتين مصغرا وقيل حسل بكسر ثم سكون العبسى بالموحدة حليف الانصار
(قدم على عثمان) المدينة فى خلافته (وكان) عثمان (يغازى اهل الشام) أى يجهز أهل الشام (فى فتح ارمينية)
بكسر الهمزة وتفتح وسكون الراء وكسر الميم والنون بينهما تحتية ساكنة وبعد النون تحتية اخرى مخففة

وقد تشقل مدينة عظيمة بين بلاد الروم وخلاط قريبة من أرزن الروم قال ابن السمعاني يضرب بحسنها وطيب هوائها وكثرة مياهها وشجرها المثل (واذربيجان) وامر اهل الشام أن يجتمعوا (مع) ولابى ذر عن الكشميهنى فى (اهل العراق) فى غزوهما وفتحهما وأذربيجان بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وسكون التحتية وفتح الجيم وبعد الالف نون وقرأت فى معجم ياقوت وفتح قوم الذال وسكنوا الراء ومدّ آخرون الهمزة مع ذلك وروى عن المهلب ولا أعرف للمهلب هذا آذربيجان بمدّ الهمزة وسكون الذال فيلتقى ساكنان وكسر الراء ثم ياء ساكنة وباء موحدة مفتوحة وجيم وألف ونون وهو اسم اجتمعت فيه خمس موانع من الصرف العجمة والتعريف والتأنيث والتركيب ولحاق الالف والنون وهو اقليم واسع ومن مشهور مدنه تبريز وهو صقع جليل ومملكة عظيمة وخيرات واسعة وفواكه جمة لا يحتاج السالك فيها الى حمل اناء للماء لان المياه جارية تحت اقدامه أين توجه وأهلها صباح الوجوه حمرها ولهم لغة يقال لها الاذرية لا يفهمها غيرهم وفى أهلها لين وحسن معاملة الا أن البخل يغلب على طباعهم وهى بلاد فتن وحروب ما خلت قط من فتنة فيها فلذلك اكثر مدنها خراب وافتتحت أولا فى أيام عمر بن الخطاب كان أنفذ المغيرة بن شعبة الثقفى واليا على الكوفة ومعه كتاب الى حذيفة بن اليمان بولاية اذربيجان فورد عليه الكتاب بنهاوند فسار منها الى اذربيجان فى جيش كثيف فقاتل المسلمون قتالا شديدا ثم ان المرزبان صالح حذيفة على ثمانمائة ألف درهم على أن لا يقتل منهم أحدا ولا يسبيه ولا يهدم بيت نار ثم عزل عمر حذيفة وولى عتبة بن فرقد على اذربيجان ولما استعمل عثمان بن عفان الوليد بن عتبة على الكوفة عزل عتبة بن فرقد عن اذربيجان فنقضوا فغزاهم الوليد بن عتبة سنة خمس وعشرين وكان حذيفة من جملة من غزا معه (فأفزع حذيفة اختلافهم فى القراءة فقال حذيفة لعثمان يا امير المؤمنين أدرك هذه الامة) المحمدية (قبل أن يختلفوا فى الكتاب) أى القرآن (اختلاف اليهود والنصارى) فى التوراة والانجيل وفى رواية عمارة بن غزية ان حذيفة قال يا أمير المؤمنين أدرك الناس قال وما ذاك قال غزوت فرج ارمينية فاذا أهل الشام يقرؤن بقراءة ابىّ بن كعب ويأتون بما لم يسمع اهل العراق واذا أهل العراق يقرؤن بقراءة ابن مسعود فيأتون بما لم يسمع اهل الشام فيكفر بعضهم بعضا وروى ابن أبى داود باسناد صحيح من طريق سويد بن غفلة قال قال علىّ لا تقولوا فى عثمان الا خيرا فوالله ما فعل الذى فعل فى المصاحف الا عن ملأ منا قال ما تقولون فى هذه القراءة فقد بلغنى أن بعضهم يقول قراءتى خير من قراءتك وهذا يكاد أن يكون كفرا قلنا فما ترى قال أرى أن تجمع الناس على مصحف واحد فلا يكون فرقة ولا اختلاف قلنا نعم ما رأيت (فارسل عثمان الى حفصة) رضى الله عنها (أن أرسلى الينا بالصحف) التى كان أبو بكر أمر زيدا بجمعها (ننسخها فى المصاحف ثم نردها اليك فأرسلت بها حفصة الى عثمان فامر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد ابن العاصى) الاموى (وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام) وفى كتاب المصاحف لابن أبى داود من طريق محمد ابن سيرين اثنى عشر رجلا من قريش والانصار منهم ابىّ بن كعب وفى رواية مصعب بن سعد فقال عثمان من اكتب الناس قالوا كاتب رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت قال فاى الناس اعرب وفى رواية أفصح قالوا سعيد بن العاصى قال عثمان فليمل سعيد وليكتب زيد ووقع عند ابن أبى داود تسمية جماعة ممن كتب أو أملى منهم مالك بن أبى عامر جد مالك بن انس وكثير بن افلح وابىّ بن كعب وانس بن مالك وعبد الله بن عباس (فنسخوها) أى الصحف (فى المصاحف و) ذلك بعد أن (قال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة) سعيد وعبد الله وعبد الرحمن لان الاول اموى والثانى أسدى والثالث مخزومى وكلها من بطون قريش (اذا اختلفتم انتم وزيد بن ثابت فى شئ من القرآن) أى من عربيته (فاكتبوه بلسان قريش فانما نزل) معظمه (بلسانهم) أى بلغتهم (ففعلوا) ذلك كما امرهم (حتى اذا نسخوا الصحف فى المصاحف ردّ عثمان الصحف الى حفصة) فكانت عندها حتى توفيت فأخذها مروان حين كان أميرا على المدينة من قبل معاوية فامر بها فشققت وقال انما فعلت هذا لانى خشيت ان طال بالناس زمان أن يرتاب فيها مرتاب رواه ابن أبى داود وغيره (فأرسل) عثمان (الى كل افق بمصحف مما نسخوا) وكانت خمسة على المشهور فأرسل اربعة وأمسك واحدا وقال الدانى فى المقنع اكثر العلماء أنها اربعة أرسل واحدا للكوفة وآخر للبصرة وآخر للشام وترك واحدا عنده وقال أبو حاتم فيما رواه عنه ابن أبى داود كتب سبعة مصاحف الى مكة والشام واليمن والبحرين والبصرة والكوفة وحبس بالمدينة

واحدا

واحدا (وامر بما سواه) أى سوى المصحف الذى استكتبه والتى نقلت منه وسوى الصحف التى كانت عند
حفصة (من القران فى كل صحيفة أو مصحف ان يحرق) بسكون الحاء المهملة وفتح الراء ولابى ذر عن الحموى
والمستملى يحرق بفتح المهملة وتشديد الراء مبالغة فى اذهابها وسد المادة الاختلاف وقال فى شرح السنة
فى هذا الحديث البيان الواضح أن الصحابة رضى الله عنهم جمعوا بين الدفتين القرآن المنزل من غير أن يكونوا
زادوا أو نقصوا منه شيئا باتفاق منهم من غير أن يقدموا شيئا أو يؤخروه بل كتبوه فى المصاحف على الترتيب
المكتوب فى اللوح المحفوظ بتوقيف جبريل عليه السلام على ذلك واعلامه عند نزول كل آية بموضعها واين
تكتب وقال أبو عبد الرحمن السلمى كان قراءة أبى بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت والمهاجرين والانصار
واحدة وهى التى قرأها صلى الله عليه وسلم على جبريل مرتين فى العام الذى قبض فيه وكان زيد شهد
العرضة الاخيرة وكان يقرئ الناس بها حتى مات ولذلك اعتمده الصديق فى جمعه وولاه عثمان كتبة المصاحف
قال السفاقسى فكان جمع أبى بكر خوف ذهاب شئ من القرآن بذهاب حملته اذ أنه لم يكن مجموعا فى موضع
واحد وجمع عثمان لما كثر الاختلاف فى وجوه قراءته حين قرءوا بلغاتهم حتى أدى ذلك الى تخطئة بعضهم
بعضا فنسخ تلك الصحف فى مصحف واحد مقتصرا من اللغات على لغة قريش اذ هى ارجحها (قال ابن شهاب)
الزهرى بالاسناد السابق (واخبرنى) بالواو والافراد ولابى ذر فأخبرنى بالفاء والافراد أيضا (خارجة بن زيد بن
ثابت) أنه (سمع) اباه (زيد بن ثابت قال فقدت) بفتح القاف (آية من الاحزاب حين نسخنا المصحف) أى فى زمن
عثمان لا فى زمن ابى بكر لان الذى فقده فى خلافة أبى بكر الآيتان من آخر سورة براءة (قد كنت اسمع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فالتمسناها) أى طلبناها (فوجدناها مع خزيمة بن ثابت الانصارى) بالمثلثة ابن
الفاكه بن ثعلبة ذى الشهادتين وهو غير أبى خزيمة بالكنية الذى وجد معه آخر التوبة (من المؤمنين رجال
صدقوا ما عاهدوا الله عليه فألحقناها فى سورتها فى المصحف) بضم الصاد من غير ميم فى الفرع والذى فى اليونينية
بالميم * (باب) ذكر (كاتب النبى صلى الله عليه وسلم) بافراد لفظ كاتب * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم
الموحدة قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) محمد الزهرى (أن ابن
السباق) عبيدا (قال ان زيد بن ثابت قال ارسل الى ابو بكر رضى الله عنه) فى زمن خلافته (قال انك كنت
تكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبع القرآن) بهمزة وصل وتشديد الفوقية وكسر الموحدة قال زيد
(فتتبعت) أى القرآن اجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال كما فى الباب السابق وفى رواية ابن عيينة عن
ابن شهاب القصب او العسب والكرانيف وجرائد النخل وفى رواية شعيب من الرقاع وعند عمارة بن غزية وقطع
الاديم (حتى وجدت آخر سورة التوبة آيتين) منها (مع أبى خزيمة الانصارى لم اجدهما) مكتوبتين (مع احد
غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم الى آخرها) سقط لابى ذر قوله عزيز الخ * وبه قال (حدثنا
عبيد الله) بضم العين (ابن موسى) بن باذام الكوفى (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابى اسحاق) عمرو
السبيعى (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه انه (قال لما نزلت لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون
فى سبيل الله قال) لى (النبى صلى الله عليه وسلم ادع لى زيدا وليجئ) بسكون اللام والجزم (باللوح والدواة) بفتح
الدال بالافراد ولابى ذر عن الحموى والدوى بضم الدال وكسر الواو وتحتية مشددة (والكتف أو الكتف
والدواة ثم قال) له لما حضر (اكتب لا يستوى القاعدون وخلف ظهر النبى صلى الله عليه وسلم عمرو بن ام
مكتوم) بفتح العين وسكون الميم (الاعمى قال) ولابى ذر فقال (يا رسول الله فما تأمرنى فانى رجل ضرير البصر)
لا استطيع الجهاد (فنزلت مكانها) مكان الآية فى الحال قيل قبل أن يجف القلم (لا يستوى القاعدون من
المؤمنين فى سبيل الله غير اولى الضرر) ولابى ذر لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله
غير أولى الضرر قال الحافظ ابو ذر نفسه وهذا على معنى التفسير لا على التلاوة ومراد البخارى من الحديث
الاول قوله انك كنت تكتب الوحى وقوله فى الآخر اكتب ولم يذكر من الكتاب سوى زيد بن ثابت وقد كتب
الوحى غيره ولم يكتب زيد الا بمكة لانه انما أسلم بعد الهجرة ولكثرة كتابته الوحى أطلق عليه الكاتب وكان ربما
غاب فيكتب غيره وقد كتب الوحى قبله ابى بن كعب وهو أول من كتب الوحى بالمدينة وأول من كتبه بمكة من
قريش عبد الله بن سعد بن أبى سرح لكنه ارتد ثم عاد الى الاسلام يوم الفتح وممن كتب له صلى الله عليه وسلم

قوله الا بمكة هكذا بخطه والصواب اسقاط الا اه

فى الجملة الخلفاء الاربعة والزبير بن العوام وخالد وأبان ابنا سعيد بن العاصى بن أمية وحنظلة بن الربيع الاسدى ومعيقيب بن أبى فاطمة وعبد الله بن الارقم الزهرى وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن رواحة فى آخرين *

هذا (باب) بالتنوين (انزل القرآن على سبعة احرف) * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء آخره راء نسبه الى جده لشهرته به واسم أبيه كثير بالمثلثة وسعيد هذا من حفاظ المصريين وثقاتهم قال (حدثنى) بالافراد (الليث) بن سعد امام المصريين قال (حدثنى) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين المهملة ابن خالد وللاصيلى عن عقيل (عن ابن شهاب) الزهرى أنه قال (حدثنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (ان ابن عباس) وللاصيلى أن عبد الله بن عباس (رضى الله عنهما حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأنى جبريل) القرآن (على حرف) قال فى الفتح وهذا مما لم يصرح ابن عباس بسماعه له منه صلى الله عليه وسلم وكأنه سمعه من ابى بن كعب فقد اخرج النسائى من طريق عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن ابى بن كعب نحوه (فراجعته) ولمسلم من حديث ابى فرددت اليه أن هون على امتى وفى رواية له ان امتى لا تطيق ذلك (فلم ازل استزيده) أطلب منه أن يطلب من الله الزيادة فى الاحرف للتوسعة (ويزيدنى) أى ويسأل جبريل ربه تعالى فيزيدنى (حتى انتهى الى سبعة احرف) وفى حديث ابى المذكور ثم اتاه الثانية فقال على حرفين ثم اتاه الثالثة فقال على ثلاثة أحرف ثم جاءه الرابعة فقال ان الله يأمرك أن تقرأ على سبعة احرف فأيما حرف قرؤا عليه فقد اصابوا * وحديث الباب سبق فى بدء الخلق * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) المصرى قال (حدثنى) بالافراد (الليث) بن سعد الامام المصرى قال (حدثنى) بالافراد ايضا (عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى أنه (قال حدثنى) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (ان المسور بن مخرمة) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن نوفل الزهرى (وعبد الرحمن بن عبد) بتنوين عبد من غير اضافة الى شئ (القارى) بتشديد التحتية نسبة الى القارة بطن من خزيمة بن مدركة والقارة لقبه واسمه اثيع بالمثلثة مصغرا (حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (يقول سمعت هشام بن حكيم) ولابى ذر والاصيلى زيادة ابن حزام وهو أسدى على الصحيح (يقرأ سورة الفرقان) لا سورة الاحزاب اذ هو غلط (فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره) بهمزة مضمومة وسين مهملة اى آخذ برأسه أو أواثبه (فى الصلاة فتصبرت) اى تكلفت الصبر (حتى سلم) اى فرغ من صلاته (فلببته) بفتح اللام وتشديد الموحدة الاولى فى الفرع وأصله وقال عياض التخفيف اعرف (بردائه) اى جمعته عليه عند لبته لئلا ينفلت منى وهذا من عمر على عادته فى الشدة بالامر بالمعروف (فقلت من اقرأك هذه السورة التى سمعتك تقرأ) ها بحذف الضمير (قال) وللاصيلى فقال هشام (اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال عمر رضى الله عنه (فقلت) له (كذبت فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اقرأنيها على غير ما قرأتها) فيه اطلاق التكذيب على غلبة الظن فانه انما فعل ذلك عن اجتهاد منه لظنه أن هشاما خالف الصواب وساغ له ذلك لرسوخ قدمه فى الاسلام وسابقته بخلاف هشام فانه من مسلمة الفتح فخشى أن لا يكون اتقن القراءة ولعل عمر لم يكن سمع حديث انزل القرآن على سبعة أحرف قبل ذلك (فانطلقت به اقوده) اجره بردائه (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت) يا رسول الله (انى سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان) بباء الجر وللاربعة سورة الفرقان (على حروف لم تقرئنيها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله) بهمزة قطع أى اطلقه ثم قال عليه الصلاة والسلام (اقرأ يا هشام فقرأ عليه القراءة التى سمعته يقرأ) بها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت ثم قال) عليه الصلاة والسلام (اقرأ يا عمر فقرأت القراءة التى اقرأنى) بها (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت) ولم يقف الحافظ ابن حجر على تعيين الاحرف التى اختلف فيها عمر وهشام من سورة الفرقان نعم جمع ما اختلف فيه من التواتر والشاذ من هذه السورة وسبقه الى ذلك ابن عبد البر مع فوت ثم قال والله اعلم بما انكر منها عمر على هشام وما قرأ به عمر ثم قال عليه الصلاة والسلام تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر تصويب الشيئين المختلفين (ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف) جمع حرف مثل فلس وافلس اى لغات او قراآت فعلى الاول يكون المعنى على اوجه من اللغات لان احد معانى الحرف فى اللغة الوجه قال تعالى ومن الناس من يعبد الله على حرف وعلى الثانى

يكون

يكون من اطلاق الحرف على الكلمة مجازا لكونه بعضا (فاقرؤا ما تيسر منه) أى من الاحرف المنزل بها فالمراد بالتيسر فى الآية غير المراد به فى الحديث لان الذى فى الآية المراد به القلة والكثرة والذى فى الحديث ما يستحضره القارئ من القرآآت فالاول من الكمية والثانى من الكيفية وقد وقع لجماعة من الصحابة نظير ما وقع لعمر مع هشام منها لابى بن كعب مع ابن مسعود فى سورة النحل وعمرو بن العاص مع رجل فى آية من القرآن رواه أحمد وابن مسعود مع رجل فى سورة من آل حم رواه ابن حبان والحاكم وأما ما رواه الحاكم عن سمرة رفعه انزل القرآن على ثلاثة احرف فقال ابو عبد الله تواترت الاخبار بالسبعة الا فى هذا الحديث قال ابو شامة يحتمل أن يكون بعضه انزل على ثلاثة احرف كجذوة والرهب او أراد انزل ابتداء على ثلاثة احرف ثم زيد الى سبعة توسعة على العباد والاكثر أنها محصورة فى السبعة وهل هى باقية الى الآن يقرأ بها ام كان ذلك ثم استقر الامر على بعضها والى الثانى ذهب الاكثر كسفيان بن عيينة وابن وهب والطبرى والطحاوى وهل استقر ذلك فى الزمن النبوى ام بعده والاكثر على الاول واختاره القاضى ابو بكر بن الطيب وابن عبد البر وابن العربى وغيرهم لان ضرورة اختلاف اللغات ومشقة نطقهم بغير لغتهم اقتضت التوسعة عليهم فى اول الامر فأذن لكل أن يقرأ على حرفه أى طريقته فى اللغة الى أن انضبط الامر وتدربت الالسن وتمكن الناس من الاقتصار على الطريقة الواحدة فعارض جبريل عليه السلام النبى صلى الله عليه وسلم القرآن مرتين فى السنة الاخيرة واستقر على ما هو عليه الآن فنسخ الله تعالى تلك القراءة المأذون فيها بما اوجبه من الاقتصار على هذه القراءة التى تلقاها الناس ويشهد له ما عند الترمذى عن ابى أنه صلى الله عليه وسلم قال لجبريل انى بعثت الى امة امية فيهم الشيخ الفانى والعجوز الكبيرة والغلام قال فرهم أن يقرؤا على سبعة احرف وفى بعضها كقوله هلم وتعال وأقبل وأسرع واذهب واعجل لكن الاباحة المذكورة لم تقع بالتشهى أى ان كل أحد يغير الكلمة بمرادفها فى لغته بل ذلك مقصور على السماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يشير اليه قول كل من عمر وهشام اقرأنى النبى صلى الله عليه وسلم ولئن سلمنا اطلاق الاباحة بقراءة المرادف ولو لم يسمع لكن الاجماع من الصحابة فى زمن عثمان الموافق للعرضة الاخيرة يمنع ذلك كما مر واختلف فى المراد بالسبعة قال ابن العربى لم يأت فى ذلك نص ولا اثر وقال ابن حبان انه اختلف فيها على خمسة وثلاثين قولا قال المنذرى ان اكثرها غير مختار وقال أبو جعفر محمد ابن سعدان النحوى هذا من المشكل الذى لا يدرى معناه لان الحرف يأتى لمعان وعن الخليل بن احمد سبع قرآآت وهذا اضعف الوجوه وقد بين الطبرى وغيره أن اختلاف القراء انما هو حرف واحد من الاحرف السبعة وقيل سبعة انواع كل نوع منها جزء من اجزاء القرآن فبعضها امر ونهى ووعد ووعيد وقصص وحلال وحرام ومحكم ومتشابه وأمثال وفيه حديث ضعيف من طريق ابن مسعود ورواه البيهقى بسند مرسل وهو قول فاسد وقيل سبع لغات لسبع قبائل من العرب متفرقة فى القرآن فبعضه بلغة تميم وبعضه بلغة ازد وربيعة وبعضه بلغة هوازن وبكر وكذلك سائر اللغات ومعانيها واحدة والى هذا ذهب أبو عبيد وثعلب وحكاه ابن دريد عن أبى حاتم وبعضهم عن القاضى أبى بكر وقال الازهرى وابن حبان انه المختار وصححه البيهقى فى الشعب واستنكره ابن قتيبة واحتج بقوله تعالى وما ارسلنا من رسول الا بلسان قومه وأجيب بانه لا يلزم من هذه الآية أن يكون ارسل بلسان قريش فقط لكونهم قومه بل ارسل بلسان جميع العرب ولا يرد عليه كونه بعث الى الناس كافة عربا وعجما لان القرآن انزل باللغة العربية وهو بلغه الى طوائف العرب وهم يترجمونه لغير العرب بألسنتهم وقال ابن الجزرى تتبعت القرآآت صحيحها وشاذها وضعيفها ومنكرها فاذا هى ترجع الى سبعة اوجه من الاختلاف لا تخرج عن ذلك وذلك اما فى الحركات بلا تغير فى المعنى والصورة نحو البخل ويحسب بوجهين او بتغير فى المعنى فقط نحو فتلقى آدم من ربه كلمات وادكر بعد أمة وامه واما فى الحروف بتغيير المعنى لا الصورة نحو تبلو وتتلو وننحيك ببدنك وننجيك ببدنك أو عكس ذلك نحو بسطة وبصطة أو بتغيرهما نحو أشد منكم ومنهم ويأتل ويتأل وفامضوا الى ذكر الله واما فى التقديم والتأخير نحو فيقتلون ويقتلون وجاءت سكرة الحق بالموت او فى الزيادة والنقصان نحو اوصى ووصى والذكر والانثى أما نحو اختلاف الاظهار والادغام مما يعبر عنه بالاصول فليس من الاختلاف الذى يتنوع فيه اللفظ أو المعنى لان هذه الصفات فى أدائه لا تخرجه عن أن يكون لفظا واحدا ولئن فرض فيكون من الاول انتهى * وحديث الباب مضى فى كتاب الخصومات * (باب تأليف القرآن) أى جمع *

آيات السورة اوجمع السور مرتبة * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى الوقت حدثنى بالافراد (ابراهيم بن موسى)
الفراء الرازى الصغير قال (اخبرنا هشام بن يوسف) قاضى صنعاء (أن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز
(اخبرهم قال) اخبرنى فلان بكذا (وأخبرنى يوسف بن ماهك) بفتح الهاء وكسرها يصرف ولا يصرف للعجمة والعلمية
فالعطف على مقدر وقال ابن حجر وما عرفت ماذا عطف عليه ثم رأيت الواو ساقطة فى رواية النسفى (قال انى عند
عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها اذ جاءها) رجل (عراقى) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه (فقال) لها (أى الكفن
خير) الابيض اوغيره (قالت ويحك) كلمة ترحم (وما) أى أى شئ (يضرك) بعد موتك فى أى كفن كفنت
(قال يا ام المؤمنين أرينى مصحفك قالت لم) اريكه (قال لعلى أولف القرآن عليه فانه يقرأ غير مؤلف) قال
فى الفتح الظاهر لى أن هذا العراقى كان ممن يأخذ بقراءة ابن مسعود وكان ابن مسعود لما حضر مصحف عثمان
الى الكوفة لم يرجع عن قراءته ولا عن اعدام مصحفه فكان تأليف مصحفه مغاير التأليف عثمان ولا ريب أن
تأليف المصحف العثمانى اكثر مناسبة من غيره فلهذا اطلق العراقى انه غير مؤلف وهذا كله على أن السؤال
انما وقع عن ترتيب السور ولذا (قالت) له عائشة (وما يضرك) بضم الضاد المعجمة والراء المشددة من الضرر
ولابوى ذر والوقت والاصيلى يضيرك بكسر الضاد بعدها تحتية ساكنة من الضير (أيه) بفتح الهمزة والتحتية
المشددة بعدها هاء مضمومة ولابى ذر عن الحموى والمستملى أية بفوقية بدل الهاء منونة (قرأت قبل) أى قبل
قراءة السورة الاخرى (انما نزل اول ما نزل منه سورة من المفصل فيها ذكر الجنة والنار) سورة اقرأ باسم ربك
اذ ذاك لازم من قوله فيها أن كذب وتولى وسندع الزبانية او المدثر وذكرهما صريح فيها فى قوله وما ادراك
ما سقر وفى جنات يتساءلون لكن الذى نزل اولا من سورة اقرأ خمس آيات فقط أو المراد بالاولية بعد الفترة وهى
المدثر فلعل آخرها نزل قبل نزول بقية اقرأ او بتقدير من أى من اول ما نزل (حتى اذا ثاب) بالمثلثة والموحدة
بينهما ألف أى رجع (الناس الى الاسلام) فاطمأنت نفوسهم عليه وتيقنوا أن الجنة للمطيع والنار للعاصى
(نزل الحلال والحرام ولو نزل اول شئ لا تشربوا الخمر لقالوا لا ندع الخمر أبدا ولو نزل لا تزنوا لقالوا لا ندع الزنا ابدا)
وذلك لما طبعت عليه النفوس من النفرة عن ترك المألوف فاقتضت الحكمة الالهية ترتيب النزول على ماذكر
(لقد نزل بمكة على محمد صلى الله عليه وسلم وانى لجارية) صغيرة (ألعب بل الساعة موعدهم والساعة ادهى
وأمر) من سورة القمر التى ليس فيها ذكر شئ من الاحكام (وما نزلت سورة البقرة والنساء) المشتملتان منه على
الاحكام من الحلال والحرام (الا وأنا عنده) بعد الهجرة بالمدينة وأرادت بذلك تأخر نزول الاحكام وسقط
لابى ذر سورة فالبقرة ومعطوفها مرفوعان (قال فأخرجت له) أى للعراقى (المصحف فأملت) بسكون الميم
وتخفيف اللام وتشديدها مع فتح الميم وفى اليونينية بتشديد الميم فليحرر (عليه آى السورة) ولابى ذر السور أى
آيات كل سورة كأن قالت له مثلا سورة البقرة كذا كذا آية وهذا يؤيد أن السؤال وقع عن تفصيل آيات كل
سورة وقد ذكر بعض الائمة آيات السور مفردة كابن شيطا والجعبرى وفى مجموعى لطائف الاشارات لفنون
القراآت ما يكفى ويشفى * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى اسحاق)
عمرو بن عبد الله السبيعى انه (قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد) ولابى ذر زيادة ابن قيس أخا الاسود بن يزيد بن قيس
(قال سمعت ابن مسعود) رضى الله عنه (يقول فى) شان سورة (بنى اسرائيل) وهى سورة الاسراء (و) فى شان
سورة (الكهف و) شأن سورة (مريم و) شأن سورة (طه و) شأن سورة (الانبياء) ولابى ذر عن الحموى والمستملى
او الانبياء (انهن) أى الخمسة (من العتاق الاول) بكسر العين والعرب تجعل كل شئ بلغ الغاية فى الجودة
عتيقا والاول بضم الهمزة وفتح الواو المخففة والاولية باعتبار نزولهن (وهن من تلادى) بكسر الفوقية
وتخفيف اللام وبعد الالف دال مهملة أى مما نزل قديما ومع ذلك فهن مؤخرات فى ترتيب المصحف العثمانى
وهذا الحديث مر فى التفسير * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج
قال (أنبأنا) من الانباء (ابو اسحاق) عمرو السبيعى انه (سمع البراء رضى الله عنه) زاد الاصيلى ابن عازب (قال
تعلمت) سورة (سبح اسم ربك) زاد الاصيلى وأبو الوقت الاعلى (قبل ان يقدم النبى صلى الله عليه وسلم) اى
المدينة فهى من اوائل ما نزل ومع ذلك فهى متاخرة فى المصحف فالتأليف يكون بالتقديم والتأخير * وهذا
الحديث سبق فى التفسير أيضا * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان المروزى (عن ابى حمزة)

بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون السكرى المروزى (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن شقيق) ابى وائل ابن سلمة انه (قال قال عبد الله) بن مسعود (قد علمت) وللاصيلى وابن عساكر لقد تعلمت (النظائر) أى السور المتماثلة فى المعانى كالموعظة أو الحكم او القصص او السور المتقاربة فى الطول او القصر (التى كان النبى صلى الله عليه وسلم يقرأهن اثنين اثنين فى كل ركعة) ولابى ذر عن الكشميهنى باسقاط لفظ كل وفى نسخة اثنين كل ركعة باسقاط الجار (فقام عبد الله) يعنى ابن مسعود من مجلسه ودخل بيته (ودخل معه علقمة) بن قيس النخعى (وخرج علقمة) المذكور (فسألناه) عنها (فقال عشرون سورة من اول المفصل على تأليف) مصحف (ابن مسعود آخرهن الحواميم) ولابى ذر من الحواميم حم الدخان وعم يتساءلون ولابن خزيمة من طريق أبى خالد الاحمر عن الاعمش مثل هذا الحديث وزاد قال الاعمش اولهن الرحمن وآخرهن الدخان وذكر الدخان فى المفصل تجوز لانها ليست منه نعم يصح على احد الاقوال فى حد المفصل وقدمر فى باب الجمع بين السورتين فى ركعة من كتاب الصلاة سرد السور العشرين فيما اخرجه ابو داود وفى الحديث دليل على أن تأليف مصحف ابن مسعود على غير التأليف العثمانى ولم يكن على ترتيب النزول وقيل ان مصحف على بن ابى طالب كان على ترتيب النزول اوله اقرأ ثم المدثر ثم ن والقلم وهكذا الى آخرها المكى ثم المدنى وهل ترتيب المصحف العثمانى كان باجتهاد من الصحابة او توقيفا فذهب الى الاول الجمهور ومنهم القاضى ابو بكر بن الطيب فيما اعتمده واستقر عليه رأيه من قوليه وأنه فوض ذلك الى امته بعده وذهبت طائفة الى الثانى والخلاف لفظى لان القائل بالاول يقول انه رمز اليهم ذلك لعلمهم بأسباب نزوله ومواقع كلماته ولذلك قال الامام مالك وانما ألفوا القرآن على ما كانوا يسمعونه من النبى صلى الله عليه وسلم وهناك قول ثالث وهو أن كثيرا من السور قد كان علم ترتيبه فى حياته صلى الله عليه وسلم كالسبع الطوال والحواميم والمفصل وكقوله اقرؤا الزهراوين البقرة وآل عمران والى هذا مال ابن عطية وقال بعضهم الترتيب وضع السور فى المصحف اشياء تطلعك على انه توقيفى صادر عن حكيم احدها بحسب الحروف كما فى الحواميم وثانيها الموافقة اول السور لآخر ما قبلها كآخر الحمد فى المعنى وأول البقرة وثالثها للوزن فى اللفظ كآخر تبت وأول الاخلاص ورابعها المشابهة جملة السورة لجملة الاخرى مثل الضحى وألم نشرح وقال بعضهم سورة الفاتحة تضمنت الاقرار بالربوبية والالتجاء اليه فى دين الاسلام والصيانة عن دين اليهودية والنصرانية وسورة البقرة تضمنت قواعد الدين وآل عمران مكملة لمقصودها فالبقرة بمنزلة اقامة الدليل على الحكم وآل عمران بمنزلة الجواب عن شبهات الخصوم وسورة النساء تتضمن أحكام الانساب التى بين الناس والمائدة سورة العقود وبها تم الدين انتهى وأما ترتيب الآيات فانه توقيفى بلاشك ولا خلاف انه من النبى صلى الله عليه وسلم وهو أمر واجب وحكم لازم فقد كان جبريل يقول ضع آية كذا فى موضع كذا وفيه حديث أخرجه البيهقى فى المدخل والدلائل والحاكم فى المستدرك وقال صحيح على شرطهما

* هذا (باب) بالتنوين (كان جبريل يعرض القرآن) بفتح الياء وكسر الراء (على النبى صلى الله عليه وسلم) أى يستعرضه ما أقرأه اياه (وقال مسروق) هو ابن الاجدع التابعى مما وصله المؤلف فى علامات النبوة (عن عائشة) ام المؤمنين (رضى الله عنها عن فاطمة) بنت النبى صلى الله عليه وسلم (عليها السلام اسر الى النبى صلى الله عليه وسلم أن جبريل يعارضنى) أى يدارسنى ولابى ذر كان يعارضنى (بالقرآن كل سنة) أى مرة (وأنه) ولابى ذر عن الحموى وانى (عارضنى) هذا (العام مرتين ولا اراه) بضم الهمزة أى ولا اظنه (الا حضر أجلى) والمعارضة مفاعلة من الجانبين كان كلا منهما كان تارة يقرأ والآخر يسمع * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاى والعين المهملة المكى المؤذن قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين الزهرى العوفى ابو اسحاق الزهرى (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال كان النبى) وفى نسخة كان رسول الله (صلى الله عليه وسلم اجود الناس) أى اسخاهم (بالخير) بنصب اجود خبر كان (وأجود) بالرفع (ما يكون فى شهر رمضان) اثبت له الاجودية المطلقة اولا ثم عطف عليها زيادة ذلك فى رمضان لئلا يتخيل من قوله وأجود ما يكون فى شهر رمضان أن الاجودية خاصة منه برمضان فهو احتراس بليغ ثم بين سبب الاجودية المذكورة بقوله (لان جبريل) عليه السلام (كان يلقاه فى كل ليلة فى شهر رمضان حتى ينسلخ) رمضان وظاهره انه كان يلقاه فى كل رمضان منذ أنزل عليه القرآن الى رمضان الذى توفى

بعده وليس بمقيد برمضانات الهجرة وان كان صيام شهر رمضان انما فرض بعد الهجرة اذ أنه كان يسمى به قبل فرض صومه نعم يحتمل انه لم يعارضه فى رمضان من السنة الاولى لوقوع ابتداء النزول فيها ثم فتر الوحى ثم تتابع وسقط الضمير من يلقاه لابى الوقت والاصيلى فكان (يعرض عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن) أى بعضه او معظمه لانّ اوّل رمضان من البعثة لم يكن نزل من القرآن الا بعضه ثم كذلك كلّ رمضان بعده الى الاخير فكان نزول كله الا ما تاخر نزوله بعد رمضان المذكور وكان فى سنة عشر الى أن توفى صلى الله عليه وسلم ومما نزل فى تلك المدة اليوم اكملت لكم دينكم فانها نزلت يوم عرفة بالاتفاق ولما كان ما نزل فى تلك الايام قليلا اغتفروا امر معارضته فاستفيد منه اطلاق القرآن على بعضه مجازا وحينئذ فلو حلف ليقرأنّ القرآن فقرأ بعضه لا يحنث الا ان قصد كله (فاذا لقيه جبريل كان) عليه الصلاة والسلام (اجود بالخير من الريح المرسلة) أى المطلقة فهو من الاحتراس لانّ الريح منها العقيم الضار ومنها المبشر بالخير فوصفها بالمرسلة ليعين الثانى قال تعالى هو الذى يرسل الرياح مبشرات فالريح المرسلة تستمرّ مدة ارسالها وكذا كان عمله صلى الله عليه وسلم فى رمضان ديمة لا ينقطع وفيه استعمال افعل التفضيل فى الاسناد الحقيقى والمجازى لانّ الجود منه صلى الله عليه وسلم حقيقة ومن الريح مجاز فان قلت ما الحكمة فى تخصيص الليل المذكور بمعارضة القرآن اجيب بأن المقصود من التلاوة الحضور والفهم والليل مظنة ذلك بخلاف النهار فان فيه الشواغل والعوارض على ما لا يخفى ولعله صلى الله عليه وسلم كان يقسم ما نزل من القرآن فى كلّ سنة على ليالى رمضان اجزاء فيقرأ كل ليلة جزأ فى جزء من الليلة وبقية ليلته لما سوى ذلك من تهجد وراحة وتعهد أهل ويحتمل انه كان يعيد ذلك الجزء مرارا بحسب تعدد الحروف المنزل بها القرآن * وهذا الحديث قد سبق اوّل الصحيح وفى كتاب الصوم * وبه قال (حدثنا خالد بن يزيد) الكاهلى قال (حدثنا ابو بكر) هو ابن عياش بالتحتية والمعجمة (عن ابى حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم (عن ابى صالح) ذكوان السمان (عن ابى هريرة) رضى الله عنه انه (قال كان) أى جبريل (يعرض على النبى صلى الله عليه وسلم القرآن) وسقط لغير الكشميهنى لفظ القرآن أى بعضه او معظمه (كل عام مرة) ليالى رمضان من زمن البعثة او من بعد فترة الوحى الى رمضان الذى توفى بعده (فعرض عليه) القرآن (مرتين فى العام الذى قبض) زاد الاصيلى فيه واختلف هل كانت العرضة الاخيرة بجميع الاحرف السبعة او بحرف واحد منها وعلى الثانى فهل هو الحرف الذى جمع عليه عثمان الناس أو غيره فعند أحمد وغيره من طريق عبيدة السلمانى ان الذى جمع عليه عثمان الناس موافق العرضة الاخيرة ونحوه عند الحاكم من حديث سمرة واسناده حسن وقد صححه هو وأخرج ابو عبيد من طريق داود بن أبى هند قال قلت للشعبى قوله تعالى شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن أما كان ينزل عليه فى سائر السنة قال بلى ولكن جبريل كان يعارض مع النبى صلى الله عليه وسلم فى رمضان ما انزل الله فيحكم الله ما يشاء وينسخ ما يشاء فكان السر فى عرضه مرتين فى سنة الوفاة استقراره على ما كتب فى المصحف العثمانى والاقتصار عليه وترك ما عداه ويحتمل أن يكون لانّ رمضان فى السنة الاولى من نزول القرآن لم يقع فيه مدارسة لوقوع ابتداء النزول فى رمضان ثم فتر الوحى فوقعت المدارسة فى السنة الاخيرة فى رمضان مرتين ليستوى عدد السنين والعرض (وكان) صلى الله عليه وسلم (يعتكف كل عام عشرا) من رمضان (فاعتكف عشرين) يوما من رمضان (فى العام الذى قبض) زاد الاصيلى فيه مناسبة لعرض القرآن مرتين وسبق فى الاعتكاف مباحث الاعتكاف والله الموفق والمعين

* هذا (باب) ذكر (القرّاء) الذين اشتهروا بحفظ القرآن والتصدى لتعليمه (من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم) على عهده * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بضم العين الحوضى النمرى البصرى قال (حدثنا شعبة) ابن الحجاج (عن عمرو) بفتح العين ابن مرة لا السبيعى ووهم الكرمانى (عن ابراهيم) النخعى (عن مسروق) هو ابن الاجدع انه قال (ذكر عبد الله بن عمرو) بفتح العين ابن العاص (عبد الله بن مسعود فقال) أى ابن عمرو (لا ازال احبه) لانى (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول خذوا القرآن) أى تعلموه (من اربعة من عبد الله ابن مسعود) سقط لفظ ابن مسعود للاصيلى وابى الوقت (وسالم) أى ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف مولى أبى حذيفة (ومعاذ) وللاصيلى زيادة ابن جبل (وأبىّ بن كعب) وفيه محبة من يكون ماهرا فى القرآن والاربعة المذكورون اثنان منهم من المهاجرين وهما المبدوء بهما والآخران من

الانصار * وقدمر الحديث فى المناقب * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا شقيق بن سلمة) ابو وائل (قال خطبنا عبد الله بن مسعود) ثبت ابن مسعود لابى ذر رضى الله عنه (فقال والله لقد أخذت من فى) أى من فم (رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا) بكسر الموحدة وسكون المعجمة مابين الثلاث الى التسع (وسبعين سورة) بالموحدة بعد السين وزاد عاصم عن زر عن عبد الله وأخذت بقية القرآن عن اصحابه ولم اقف على تعيين السور المذكورة وانما قال ابن مسعود ذلك لما امر بالمصاحف أن تغير وتكتب على المصحف العثمانى وساءه ذلك وقال أفأترك ما اخذت من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه أحمد وابن أبى داود من طريق الثورى واسرائيل وغيرهما عن أبى اسحاق عن خمير بمعجمة مصغرا ابن مالك (والله لقد علم اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم انى من اعلمهم بكتاب الله) ووقع عند النساءى من طريق عبدة وابن أبى داود من طريق أبى شهاب كلاهما عن الاعمش عن أبى وائل انى اعلمهم باسقاط من (وما أنا بخيرهم) اذ لا يلزم من زيادة الفضل فى صفة من صفاته الافضلية المطلقة والاعلمية بكتاب الله لا تستلزم الاعلمية المطلقة ولاريب أن العشرة المبشرة أفضل اتفاقا (قال شقيق) أبو وائل بالسند المذكور (فجلست فى الحلق) بكسر الحاء المهملة وفتح اللام فى الفرع وضبطه فى الفتح بفتحهما (اسمع مايقولون) فى قول ابن مسعود هذا (فما سمعت رادّا) بتشديد الدال أى عالما (يقول غير ذلك) مما يخالف قول ابن مسعود وأما قول الزهرى فيما أخرجه ابن أبى داود فبلغنى أن ذلك كرهه من قول ابن مسعود رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه محمول على أن الذين كرهوا ذلك من غير الصحابة الذين شاهدهم شقيق بالكوفة * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن كثير) أبو عبد الله العبدى البصرى قال (اخبرنا سفيان) الثورى (عن الاعمش) سليمان الكوفى (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس النخعى أنه (قال كنا بحمص) بلدة من بلاد الشام مشهورة (فقرأ ابن مسعود) عبد الله (سورة يوسف فقال رجل) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه نعم قال قيل انه نهيك بن سنان (ماهكذا انزلت قال) أى ابن مسعود ولابى ذر فقال (قرأت) كذا (على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احسنت ووجد) ابن مسعود (منه) من الرجل (ريح الخمر فقال) له (اتجمع ان تكذب بكتاب الله وتشرب الخمر فضربه الحدّ) اى رفعه الى من له الولاية فضربه وأسند الضرب اليه مجازا لكونه كان سببا فيه والمنقول عنه أنه كان يرى وجوب الحد بمجرد وجود الرائحة أو أن الرجل اعترف بشربها بلا عذر لكن وقع عند الاسماعيلى اثر هذا الحديث النقل عن على انه انكر على ابن مسعود جلده الرجل بالرائحة وحدها اذلم يقر أولم يشهد عليه ومبحث ذلك يأتى ان شاء الله تعالى فى كتاب الحدود بعون الله وفضله وانما انكر الرجل كيفية الانزال جهلا منه لا اصل النزول والا لكفر اذ الاجماع قائم على أن من جحد حرفا مجمعا عليه فهو كافر * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنا مسلم) أبو الضحى بن صبيح لا غيره (عن مسروق) هو ابن الاجدع أنه (قال قال عبد الله) ابن مسعود (رضى الله عنه والله الذى لا اله غيره) وسقطت الجلالة لابى ذر (ما انزلت سورة من كتاب الله الا أنا اعلم أين انزلت) بمكة او بالمدينة أو غيرهما (ولا انزلت آية من كتاب الله الا أنا اعلم فيم انزلت) بغير ألف بعد الميم ولابى ذر عن الكشميهنى فيما باثبات الالف وله عن الحموى والمستملى فيمن بالنون بدل الالف (ولو أعلم احدا اعلم منى بكتاب الله تبلغه) بسكون الموحدة وضم اللام والذى فى اليونينية فتح الموحدة وتشديد اللام مكسورة ولابى ذر عن الكشميهنى والحموى تبلغنيه بفتح الموحدة وكسر اللام مشددة وزيادة نون بعد الغين فتحتية ساكنة (الابل لركبت اليه) للاخذ عنه ولابى عبيد من طريق ابن سيرين نبئت أن ابن مسعود قال لو علمت احدا تبلغنيه الابل احدث عهدا بالعرضة الأخيرة منى لأتيته ولعله احترز عن سكان السماء كما قاله فى الكواكب واستنبط جواز ذكر الانسان ما فيه من الفضيلة بقدر الحاجة * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن غياث قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى العوذى بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة البصرى الحافظ قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسى (قال سألت انس بن مالك رضى الله عنه من جمع القرآن على عهد النبى صلى الله عليه وسلم قال) جمعه (اربعة كلهم من الانصار أبى بن كعب) من بنى النجار (ومعاذ بن جبل) من بنى الخزرج (وزيد بن ثابت) من بنى النجار (وأبو زيد) سعد بن عبيد بن النعمان بن قيس من الاوس وقيل اسمه

معبد أحد الاربعة الذين جمعوا القرآن على عهده صلى الله عليه وسلم ومات ولا عقب له واستبعد ابن الاثير أن يكون هذا ممن جمع القرآن قال لان الحديث يرويه أنس بن مالك وذكرهم وقال أحد عمومتي أبو زيد وأنس من بنى عدى بن النجار وهو خزرجى فكيف يكون هذا وهو أوسى انتهى وليس فى هذا الحديث ما ينفى جمعه عن غير المذكورين (تابعه) أى تابع حفص بن عمر فى رواية هذا الحديث (الفضل) بن موسى الشيبانى (عن حسين بن واقد) بالقاف (عن ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله قاضى البصرة (عن) جده (انس) أى ابن مالك وهذه المتابعة وصلها اسحاق بن راهويه فى مسنده * وبه قال (حدثنا معلى بن اسد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمى أبو الهيثم اخو بهز بن أسد البصرى قال (حدثنا عبد الله بن المثنى) بن عبد الله ابن أنس بن مالك الانصارى أبو المثنى البصرى صدوق الا أنه كثير الغلط قال (حدثنى) بالافراد (ثابت البنانى) بضم الموحدة وتخفيف النون واسم أبيه اسلم أبو محمد البصرى (وثمامة) بضم المثلثة ابن عبد الله بن أنس ابن مالك الانصارى البصرى قاضيها كلاهما (عن انس) وللاصيلى عن أنس بن مالك رضى الله عنه أنه (قال مات النبى صلى الله عليه وسلم ولم يجمع القرآن) على جميع وجوهه وقراآته أو لم يجمعه كله تلقيا من فى النبى صلى الله عليه وسلم بلا واسطة أو لم يجمع ما نسخ منه بعد تلاوته وما لم ينسخ أو مع احكامه والتفقه فيه أو كتابته وحفظه (غير أربعة ابو الدرداء) عويمر بن مالك وقيل ابن عامر وقيل ابن ثعلبة الخزرجى (ومعاذ بن جبل السلمى بالفتح (وزيد بن ثابت) النجارى (وابو زيد) سعد بن عبيد الاوسى والحصر لعله باعتبار ما ذكر قال المازرى لا يلزم من قول انس لم يجمعه غيرهم أن يكون الواقع فى نفس الامر كذلك لان التقدير أنه لا يعلم أن سواهم جمعه والا فكيف الاحاطة بذلك مع كثرة الصحابة وتفرقهم فى البلاد وهذا لا يتم الا ان كان لقى كل واحد منهم على انفراده وأخبره عن نفسه أنه لم يكمل له جمع القرآن فى عهده صلى الله عليه وسلم وهذا فى غاية البعد فى العادة انتهى وقد وقع فى رواية الطبرى من طريق سعيد بن أبى عروبة عن قتادة فى اول الحديث افتخر الحيان الاوس والخزرج فقال الاوس منا اربعة من اهتز له عرش الرحمن سعد بن معاذ ومن عدلت شهادته شهادة رجلين خزيمة ابن ثابت ومن غسلته الملائكة حنظلة بن أبى عامر ومن حمته الدبر عاصم بن ثابت فقال الخزرج منا اربعة جمعوا القرآن لم يجمعه غيرهم فذكرهم فلعل مراد أنس بقوله لم يجمع القرآن غيرهم أى من الاوس بقرينة المفاخرة المذكورة لا النفى عن المهاجرين وقال ابن كثير أنا لا اشك أن الصديق رضى الله عنه قرأ القرآن وقد نص عليه الاشعرى مستدلا بأنه صح أنه صلى الله عليه وسلم قال يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله وا كثرهم قرآنا وتواتر عنه صلى الله عليه وسلم انه قدمه للامامة ولم يكن صلى الله عليه وسلم يأمر بأمر ثم يخالفه بلا سبب فلولا أن أبا بكر كان متصفا بما يقدمه فى الامامة على سائر الصحابة وهو القراءة لما قدمه فلا يسوغ نفى حفظ القرآن عنه بغير دليل وقد صح فى البخارى انه بنى مسجدا بفناء داره فكان يقرأ القرآن أى ما نزل منه اذ ذاك وجمع على القرآن على ترتيب النزول وقال ابن عمر فيما رواه النسائى باسناد صحيح جمعت القرآن فقرأت به كل ليلة الحديث وعد أبو عبيدة القراء من الصحابة من المهاجرين الخلفاء الاربعة وطلحة وسعدا وابن مسعود وحذيفة وسالما وأبا هريرة وعبد الله بن السائب والعبادلة ومن النساء عائشة وحفصة وأم سلمة ولكن بعض هؤلاء انما كمله بعده صلى الله عليه وسلم وعند ابن أبى داود فى كتاب الشريعة من المهاجرين أيضا تميم بن أوس الدارى وعقبة بن عامر ومن الانصار عبادة بن الصامت وأبا حليمة معاذا ومجمع بن حارثة وفضالة بن عبيد ومسلمة بن مخلد وممن جمعه ايضا أبو موسى الاشعرى فيما ذكره الدانى وعمرو بن العاص وسعد بن عبادة وبالجملة فيتعذر ضبطهم على ما لا يخفى ولا يتمسك بما فى هذه الاحاديث لما ذكرناه وكيف يكون ذلك مع ما ورد من قتل القراء ببئر معونة ويوم اليمامة لا سيما مع ما فى هذه الاحاديث من الاضطراب فى العدد والنفى والاطلاق وليس فيها شئ من المرفوع الى النبى صلى الله عليه وسلم وقد تعقب الاسماعيلى الحديثين الاخيرين باختلافهما بالحصر وعدمه مع ذكر أبى الدرداء بدل أبى بن كعب فقال لا يجوزان فى الصحيح مع تباينهما بل الصحيح أحدهما وجزم البيهقى بأن ذكر أبى الدرداء وهم والصواب ابى بن كعب وقال الداودى لا أرى ذكر أبى الدرداء محفوظا (قال) أنس (ونحن ورثناه) بكسر الراء مخففة أى أبا زيد لانه مات ولم يترك عقبا وهو أحد عمومة أنس كما فى المناقب وهو يرد على من سمى أبا زيد المذكور سعد بن عبيد بن النعمان أحد بنى عمرو بن عوف لان أنسا خزرجى وسعد بن عبيد أوسى

وعند ابن أبي داود باسناد على شرط البخارى الى ثمامة عن أنس ان أبازيد الذى جمع القرآن اسمه قيس بن السكن قال وكان رجلا منا من بنى عدى بن النجار أحد عمومتى ومات ولم يدع عقبا ونحن ورثناه وقال ابن أبي داود حدثنا أنس بن خالد الانصارى قال هو قيس بن السكن بن زعوراء من بنى عدى بن النجار قال ابن أبي داود مات قريبا من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهب علمه ولم يؤخذ عنه وكان عقبيا بدريا قال الحافظ ابن حجر فهذا يرفع الاشكال من أصله * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل) المروزى الحافظ قال (اخبرنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى (عن حبيب بن ابى ثابت) الاسدى (عن سعيد بن جبير) الوالبى مولاهم أحد الاعلام (عن ابن عباس) أنه (قال قال عمر) رضى الله عنهم (ابى) أى ابن كعب (اقرؤنا) لكتاب الله (وانا لندع) لنترك (من لحن ابى) بفتح اللام والحاء المهملة فى اليونينية مصححا عليه وبسكونها فى الفرع أى من قراءته مما نسخت تلاوته (وابى) أى والحال أن أبيا (يقول اخذته) أى الذى يتركه عمر من لحنه (من فى) أى فم (رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا أتركه لشئ) يقوله لى غير النبى صلى الله عليه وسلم لا النسخ ولا لغيره واستدل عليه عمر بقوله (قال الله تعالى ما ننسخ من آية او ننساها) ولابى ذر أو ننسها بضم النون وكسر السين من غير همز على قراءة نافع وابن عامر والكوفيين (نأت بخير منها أو مثلها) والنسخ يكون على اقسام ما نسخ قراءته وبقى حكمه كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما او الحكم فقط نحو وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين والحكم والتلاوة نحو عشر رضعات يحرمن والمراد هنا الاول والاخير على ما لا يخفى * والحديث مذكور فى تفسير البقرة * (باب فاتحة الكتاب) ولابوى ذر والوقت باب فضل فاتحة الكتاب قال على لو أردت أن املى وقر بعير على الفاتحة لفعلت * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (شعبة) بن الحجاج (قال حدثنى) بالافراد (خبيب بن عبد الرحمن) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الانصارى المدنى (عن حفص بن عاصم) أى ابن عمر بن الخطاب (عن ابى سعيد بن المعلى) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة واسمه الحرث او رافع ونقل عن الحافظ الدمياطى أنه قال الصحيح هو الحرث ابن اوس بن المعلى وما عداه باطل وحينئذ فيكون ممن نسب الى جده وهو كثير من فعل النسابة فلا يقال انه خطأ انه (قال كنت اصلى فدعانى النبى صلى الله عليه وسلم فلم اجبه) لانه عليه الصلاة والسلام منعهم من الكلام فى الصلاة ومن قطعها وزاد فى سورة الانفال حتى صليت ثم أتيته (قلت يا رسول الله انى كنت اصلى قال) عليه الصلاة والسلام وللاصيلى فقال (ألم يقل الله) تعالى (استجيبوا لله وللرسول اذا دعاكم) وحد الضمير لان استجابة الرسول كاستجابته تعالى والمراد بالاستجابة الطاعة والامتثال واستدل به على وجوب اجابته وهل تقطع الصلاة ام لا فيه بحث مر فى اول التفسير (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (ألا) بالتخفيف (اعلمك اعظم سورة فى القرآن) اجرا ومضاعفة فى الثواب بحسب انفعالات النفس وخشيتها وتدبرها (قبل ان تخرج من المسجد فأخذ بيدى فلما أردنا ان نخرج) من المسجد (قلت يا رسول الله انك قلت ألا اعلمك اعظم سورة من القرآن) ولابى ذر والاصيلى فى القرآن (قال الحمد لله رب العالمين) خبر مبتدأ محذوف أى هى السورة التى أولها الحمد (هى السبع المثانى) لانها سبع آيات وتثنى فى كل ركعة أو من الثناء لاشتمالها عليه (والقرآن العظيم الذى اوتيته) واسم القرآن يقع على البعض كما يقع على الكل ويدل له قوله تعالى بما أوحينا اليك هذا القرآن يعنى سورة يوسف * وقد مر الحديث فى اول التفسير وفى سورة الانفال * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن المثنى) العنزى البصرى قال (حدثنا وهب) هو ابن جرير بن حازم الازدى الحافظ قال (حدثنا هشام) هو ابن حسان (عن محمد) هو ابن سيرين (عن) أخيه (معبد) بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة ابن سيرين (عن ابى سعيد) بكسر العين سعد بن مالك (الخدرى) بالدال المهملة رضى الله عنه أنه (قال كنا فى مسير لنا) وعند الدارقطنى فى سرية ولم يعينها (فنزلنا) أى ليلا كما فى الترمذى على حى من أحياء العرب فاستضافوهم فأبوا أن يضيفوهم كما عند المؤلف فى الاجارة (فجاءت جارية فقالت ان سيد الحى سليم) أى لديغ بعقرب ولم تسم الجارية ولا سيد الحى (وان نفرنا غيب) بفتح الغين المعجمة والتحتية جمع غائب كخادم وخدم وللاصيلى وابى الوقت غيب بضم الغين وتشديد التحتية المفتوحة كراكع وركع (فهل منكم راق) كقاض يرقيه (فقام معها رجل) هو أبو سعيد كما فى مسلم ولا مانع من أن يكنى الرجل عن نفسه فلعل أبا سعيد

صرح تارة وكنى أخرى والحمل على التعدد بعيد جدًّا لاسيما مع اتحاد المخرج والسياق والسبب (ما كنا نأبنه)
بنون فهمزة ساكنة فموحدة مضمومة وتكسر فنون أى ما كنا نتهمه (برقية فرقاه فبرأ) وفى الاجارة فكأنما نشط
من عقال (فأمر له) سيد الحى ولابى ذر لنا (بثلاثين شاة) جعلا على الرقية (وسقانا لبنا فلما رجع) الذى رقاه
(قلنا له) مستفهمين منه (أكنت تحسن رقية أو كنت ترقى) بفتح التاء وكسر القاف (قال لا ما رقيت الا بأم
الكتاب) بفتح القاف بغير ضمير (قلنا لا تحدثوا) بسكون الحاء المهملة بعد ضم (شيأ) فى الثلاثين شاة (حتى نأتى
او نسأل النبى صلى الله عليه وسلم) بالشك من الراوى (فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبى صلى الله عليه وسلم فقال
وما كان يدريه انها) أى الفاتحة (رقية اقسموا) الجعل (واضربوا لى بسهم) أى بنصيب فعله تطييبا لقلوبهم
فان قلت ما موضع الرقية من الفاتحة اجيب بأن الفاتحة كلها رقية لما اختصت به من كونها مبدأ القرآن
وحاوية لجميع علومه لاشتمالها على الثناء على الله تعالى والاقرار بعبادته والاخلاص له وسؤال الهداية منه
والاشارة الى الاعتراف بالعجز عن القيام بنعمه والى شأن المعاد وبيان عاقبة الجاحدين الى غير ذلك من السر
البديع والبرهان الرفيع قاله القرطبى فيما نقله فى الفتح (وقال ابو معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة
عبد الله المقعد (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد مما وصله الاسماعيلى قال (حدثنا هشام) هو ابن حسان قال
(حدثنا محمد بن سيرين) قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (معبد بن سيرين عن ابى سعيد الخدرى بهذا)
الحديث ومراده بسياقه التصريح بتحديث من عنعن عنه فى السابق * (فضل البقرة) ولابى ذر باب فضل سورة
البقرة * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى البصرى قال (اخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران
الاعمش (عن ابراهيم) النخعى (عن عبد الرحمن) بن يزيد النخعى (عن ابى مسعود) عقبة بن عمرو البدرى
(رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من قرأ بالآيتين) قال فى المصابيح فان قلت ما هذه الباء التى
فى قوله بالآيتين قلت ذهب بعضهم الى أنها زائدة وقيل ضمن الفعل معنى التبرك فعدى بالباء وعلى هذا تقول
قرأت بالسورة ولا تقول قرأت بكتابك لفوات معنى التبرك قاله السهيلى ولابى الوقت قرأ الآيتين بحذف الباء
قال المؤلف (حدثنا) ولابى ذر وحدثنا بالواو وفى نسخة ح وحدثنا (ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا
سفيان) بن عيينة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن عبد الرحمن بن يزيد) النخعى (عن ابى
مسعود) عقبة البدرى (رضى الله عنه) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من قرأ بالآيتين من آخر سورة
البقرة) وهما آمن الرسول الى آخرها (فى ليلة كفتاه) اجزأتا عنه من قيام الليل أو عن قراءة القرآن مطلقا
أو من الشيطان وشره أو دفعتا عنه شر الانس والجن وعن ابن مسعود من طريق عاصم عن زر عن علقمة
من قرأ خاتمة البقرة اجزأت عنه قيام ليلة وعند الحاكم وصححه عن النعمان بن بشير رفعه ان الله كتب كتابا
وأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة لا يقرآن فى دار فيقربها الشيطان ثلاث ليال وزاد أبو عبيد من مرسل
ابن جبير فاقرؤهما وعلموهما ابناءكم فانهما قرآن وصلاة ودعاء (وقال عثمان بن الهيثم) بن الجهم ابو عمرو
العبدى البصرى المؤذن مما وصله الاسماعيلى وأبو نعيم من طرق الى عثمان بن الهيثم ولم يصرح فيه
المؤلف بالتحديث وزعم ابن العربى أنه منقطع قال (حدثنا عوف) بالفاء ابن أبى جميلة بالجيم المفتوحة
الاعرابى العبدى البصرى (عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال وكلنى رسول الله)
ولابى الوقت النبى (صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة) الفطر من (رمضان فأتانى آت فجعل يحثو) بسكون
الحاء المهملة وضم المثلثة يقال حثا يحثو وحثى يحثى أى يأخذ بكفيه (من الطعام) وكان تمرا (فأخذته)
أى الذى حثى (فقلت) له (لارفعنك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقص الحديث) بنحو ما سبق
فى الوكالة من قوله قال انى محتاج وعلى عيال ولى حاجة شديدة قال فخليت عنه فأصبحت فقال النبى
صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة قال قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة
وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال أما انه قد كذبك وسيعود فعرفت انه سيعود لقول رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه سيعود فرصدته فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال دعنى فانى محتاج وعلى عيال لا أعود فرحمته فخليت سبيله فأصبحت فقال لى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة ما فعل أسيرك قلت يا رسول الله شكا حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت
سبيله قال أما انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجاء يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعنك

الى

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا آخر ثلاث مرات انك تزعم لا تعود ثم تعود قال دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت ماهي (فقال اذا اويت) أي أتيت (الى فراشك) للنوم وأخذت مضجعك (فاقرأ آية الكرسي لن يزال) ولابي ذر عن الحموي والمستملي لم يزل (معك من الله حافظ) يحفظك (ولا يقربك شيطان حتى تصبح وقال) بالواو وسقطت لأبي الوقت ولأبي ذر والاصيلي فقال (النبي صلى الله عليه وسلم صدقك) بتخفيف الدال فيما قاله في آية الكرسي (وهو كذوب) من التتميم البليغ وذلك لانه لما أوهم مدحه بوصفه بصفة الصدق استدرك نفيه عنه بصيغة المبالغة أي صدقك في هذا القول مع أن عادته الكذب المستمر (ذاك شيطان من الشياطين * (باب فضل الكهف) ولابي الوقت سورة الكهف وسقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا عمرو بن خالد) بفتح العين ابن فروخ الحراني الجزري سكن مصر قال (حدثنا زهير) بضم الزاي وفتح الهاء بعدها تحتية ساكنة فراء ابن معاوية قال (حدثنا ابو اسحاق) عمرو بن عبد الله السبيعي (عن البراء) رضي الله عنه وللاصيلي زيادة ابن عازب أنه (قال كان رجل) قيل هو اسيد بن حضير (يقرأ سورة الكهف) لكن سيأتي ان شاء الله تعالى قريبا أن الذي كان يقرأ أسيد سورة البقرة (والى جانبه حصان) بكسر الحاء وفتح الصاد المهملتين فحل كريم من الخيل (مربوط بشطنين) تثنية شطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة آخره نون حبل ولعله ربط باثنين لشدة صعوبته (فتغشته) أي احاطت به (سحابة فجعلت تدنو وتدنو) مرتين أي تقرب منه (وجعل فرسه) المربوط بشطنين (ينفر) بفتح اوله وكسر الفاء (فلما اصبح اتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال) صلى الله عليه وسلم (تلك) التي غشيتك (السكينة) وهي فيما رواه الطبري وغيره عن علي روح هفافة لها وجه كوجه الانسان وقيل غير ذلك (تنزلت) بتاء ونون وتشديد الزاي وبعد اللام تاء تأنيث ولابي ذر عن الكشميهني تنزل بتاءين بلا تاء تأنيث بعد اللام (بالقرآن) وللترمذي مع القرآن أو على القرآن * (باب فضل سورة الفتح) سقط لفظ باب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبي اويس (قال حدثني) بالافراد (مالك) امام الائمة (عن زيد بن اسلم عن ابيه) أسلم مولى عمر بن الخطاب (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير في بعض اسفاره) عند الطبراني أنه الحديبية (وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا) ظاهره الارسال لكن رواه الترمذي من هذا الوجه متصلا بلفظ عن أبيه سمعت عمر بل في هذا الحديث نفسه ما يدل للاتصال حيث قال فيه قال عمر فحركت بعيري اذ مقتضاه أنه سمعه يقول ذلك (فسأله عمر عن شيء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سأله) عليه الصلاة والسلام عمر (فلم يجبه ثم سأله فلم يجبه) بتكرير السؤال ثلاثا لظنه أنه لم يسمعه (فقال عمر ثكلتك) بفتح المثلثة وكسر الكاف الاولى فقدتك (امك) دعاء على نفسه لما وقع منه من الالحاح (نزرت) بزاي مخففة في الفرع وتثقل بعدها راء (رسول الله صلى الله عليه وسلم) ألححت عليه وبالغت في سؤاله (ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك قال عمر فحركت بعيري حتى كنت أمام الناس وخشيت) بكسر الشين المعجمة (ان ينزل) بفتح اوله وكسر الزاي (في قران) بتشديد الياء (فما نشبت) بفتح النون وكسر الشين المعجمة أي فما لبثت (ان سمعت صارخا) لم يسم (يصرخ) زاد الاصيلي بي (قال فقلت لقد خشيت أن يكون نزل في قرآن قال فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه) أي فرد علي السلام (فقال لقد أنزل علي الليلة سورة لهي أحب الي مما طلعت عليه الشمس) لما فيها من البشارة بالفتح والمغفرة (ثم قرأ) عليه الصلاة والسلام (انا فتحنا لك فتحا مبينا) أي قضينا لك قضاء بينا على اهل مكة أن تدخلها أنت وأصحابك من قابل لتطوفوا بالبيت من الفتاحة وهي الحكومة أو المراد فتح مكة عدة له بالفتح وجيء به على لفظ الماضي لانه في تحققه بمنزلة الكائن وفي ذلك من الفخامة والدلالة على علو شأن المخبر به ما لا يخفى * (باب فضل قل هو الله احد) سقط لفظ باب لغير أبي ذر (فيه) أي في فضل قل هو الله أحد (عمرة) بنت عبد الرحمن (عن عائشة) رضي الله عنها (عن النبي صلى الله عليه وسلم) وهذا طرف من حديث أوله ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سرية فكان يقرأ لاصحابه في صلاته فيختم بقل هو الله أحد وفي آخره أخبروه أن الله يحبه وسيأتي موصولا ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في اول كتاب التوحيد تاما وهذا التعليق ثبت لابوي ذر والوقت * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (اخبرنا مالك) امام دار الهجرة ابن أنس الاصبحي (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي صعصعة عن ابيه) عبد الله (عن ابي سعيد الخدري) رضي الله عنه (ان رجلا) هو أبو سعيد الخدري

كما عند أحمد (سمع رجلا) قيل هو قتادة بن النعمان لانه أخوه لامه وكانا متجاورين وجزم بذلك ابن عبد البر فكأنه أبهم نفسه وأخاه (يقرأ قل هو الله احد) كلها حال كونه (يرددها فلما اصبح) أبو سعيد (جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك) الذى سمعه من الرجل (له) عليه الصلاة والسلام (وكان الرجل) الذى جاء وذكر (يتقالها) بتشديد اللام أى يعتقد أنها قليلة فى العمل لا فى التنقيص وعند الدارقطنى من طريق اسحاق بن الطباع عن مالك فى هذا الحديث ان لى جارا يقوم بالليل فما يقرأ الا بقل هو الله أحد (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده انها لتعدل ثلث القرآن) باعتبار معانيه لانه احكام واخبار وتوحيد وقد اشتملت هى على الثالث فكانت ثلثا بهذا الاعتبار واعترض بأنه يلزم منه أن تكون آية الكرسى وآخر الحشر كل منهما ثلث القران ولم يرد ذلك لكن قال أبو العباس القرطبى انها اشتملت على اسمين من اسماء الله تعالى متضمنين جميع أوصاف الكمال لم يوجدا فى غيرها من السور وهما الاحد الصمد لانهما يدلان على أحدية الذات المقدسة الموصوفة بجميع أوصاف الكمال وبيان ذلك أن الاحد يشعر بوجوده الخاص الذى لا يشاركه فيه غيره والصمد يشعر بجميع أوصاف الكمال لانه الذى انتهى سودده فكان يرجع الطلب منه واليه ولا يتم ذلك على وجه التحقيق الا لمن حاز جميع فضائل الكمال وذلك لا يصلح الا لله تعالى فلما اشتملت هذه السورة على معرفة الذات المقدسة كانت بالنسبة الى تمام المعرفة بصفات الذات وصفات الفعل ثلثا انتهى وقال قوم أى تعدل ثلث القرآن فى الثواب وضعفه ابن عقيل فقال لا يجوز أن يكون المعنى فله أجر ثلث القرآن واحتج بحديث من قرأ القرآن فله بكل حرف عشر حسنات واستدل ابن عبد البر لذلك بقول اسحاق بن راهويه ليس المراد أن من قرأها ثلاث مرات كان كمن قرأ القران كله هذا لا يستقيم ولو قرأها مائتى مرة ثم قال ابن عبد البر على انى أقول السكوت فى هذه المسألة أفضل من الكلام فيها وأسلم انتهى وظاهر الاحاديث ناطق بتحصيل الثواب مثل من قرأ ثلث القران كحديث مسلم والترمذى احشدوا فسأقرأ عليكم ثلث القرآن فخرج يقرأ قل هو الله أحد ثم قال الا انها تعدل ثلث القرآن واذا حملناه على ظاهره فهل ذلك الثلث معين أو أى ثلث كان منه فيه نظر وعلى الثانى فمن قرأها ثلاثا كان كمن قرأ ختمة كاملة (وزاد ابو معمر) بسكون العين بين فتحتين عبد الله ابن عمرو المنقرى قاله الدمياطى وقال المزى كابن عساكر انه اسماعيل بن ابراهيم الهذلى وصوّبه فى الفتح بان الحديث انما يعرف بالهذلى بل لا نعرف للمنقرى عن اسماعيل بن جعفر شيأ وقد وصله النساءى عن اسماعيل الهذلى * وبه قال (حدثنا اسماعيل بن جعفر) بن أبى كثير الانصارى الزرقى (عن مالك بن انس) الامام وسقط ابن أنس للاصيلى (عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صعصعة عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى) أنه قال (اخبرنى) بالافراد (اخى) لامى (قتادة بن النعمان أن رجلا قام فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم يقرأ من السحر قل هو الله احد لا يزيد عليها فلما اصبحنا اتى رجل) ولابى ذر أتى الرجل (النبى صلى الله عليه وسلم نحوه) أى نحو الحديث السابق ولفظه عند الاسماعيلى فقال يارسول الله ان فلانا قام الليلة يقرأ من السحر قل هو الله أحد فساق السورة يرددها لا يزيد عليها وكان الرجل يتقالها فقال النبى صلى الله عليه وسلم انها لتعدل ثلث القرآن * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنا ابراهيم) النخعى (والضحاك) بالضاد المعجمة والحاء المهملة المشددة ابن شراحيل وقيل شرحبيل (المشرقى) بفتح الميم وكسر الراء فى الفرع كالدارقطنى وابن ماكولا وكذا هو عند أبى ذر وقيده العسكرى بكسر الميم وفتح الراء نسبة الى مشرق بن يزيد بن جشم بن حاشد بطن من همدان وقال من فتح الميم صحف قال فى الفتح وكأنه يشير الى قول ابن أبى حاتم مشرق موضع وهو بالقاف اتفاقا وبالفاء تصحيفا كلاهما أعنى ابراهيم والضحاك (عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه) وسقط الخدرى للاصيلى أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه ايعجز أحدكم) بكسر الجيم من باب ضرب يضرب والهمزة للاستفهام الاستخبارى فى القاموس والعجز بالضم الضعف والفعل كضرب وسمع فهو عاجز من عواجز (ان يقرأ ثلث القرآن فى ليلة) ولابوى ذر والوقت بثلث بزيادة الموحدة ولابى ذر وحده فى ليلته (فشق ذلك عليهم وقالوا اينا يطيق ذلك يارسول الله فقال) عليه الصلاة والسلام (الله الواحد الصمد ثلث القرآن) وعند الاسماعيلى من رواية أبى خالد الاحمر عن الاعمش فقال يقرأ قل هو الله أحد فهى ثلث القرآن قال

فى الفتح فكأن رواية الباب بالمعنى ويحتمل أن يكون بعض رواته كان يقرأها كذلك كما جاء أن عمر كان يقرأ الله
أحد الله الصمد بغير قل فى أولها أو سمى السورة بهذا الاسم لاشتمالها على الصفتين المذكورتين وقد قيل فى معنى
الثلث غير ما ذكر ان المراد من عمل بما تضمنته من الاخلاص والتوحيد كان كمن قرأ ثلث القرآن وقال الطيبى
قل هو الله أحد فى معنى لا اله الا الله لوجهين أحدهما انه تعالى وحده هو الصمد المرجوع اليه فى حوائج
المخلوقات ولا صمد سواه ولو صور سواه صمد لفسد نظام العالم ومن ثم كرر الله وأوقع الصمد المعرف خبرا له
وقطعه جملة مستأنفة على بيان الموجب ثانيهما ان الله هو الاحد فى الالهية اذ لو تصور غيره لكان اما أن يكون
فوقه فيها وهو محال واليه الاشارة بقوله لم يولد أو دونه فلا يستقيم أيضا واليه لمح بقوله لم يلد أو مساويا له وهو
محال أيضا واليه رمز بقوله ولم يكن له كفوا أحد ويجوز أن تكون الجمل المنفية تعليلا للجملة الثانية المثبتة كانه
لما قيل هو الصمد المعبود الخالق الرازق المثيب المعاقب ولا صمد سواه قيل لم كان كذلك أجيب لانه ليس فوقه
أحد يمنعه من ذلك ولا مساو يعاونه فيه ولا دونه يستقل به وقد أخرج الترمذى عن ابن عباس وأنس ابن مالك
قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زلزلت تعدل نصف القرآن وقل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن وقل
يا أيها الكافرون تعدل ربع القرآن وأخرج الترمذى أيضا وابن أبى شيبة وأبو الشيخ من طريق سلمة بن وردان
عن أنس الكافرون والنصر تعدل كل منهما ربع القرآن واذا زلزلت تعدل ربع القرآن زاد ابن أبى شيبة
وأبو الشيخ وآية الكرسى تعدل ربع القرآن قال فى الفتح وهو حديث ضعيف لضعف سلمة وان حسنه الترمذى
فلعله تساهل فيه لكونه فى فضائل الاعمال وكذا صححه الحاكم من حديث ابن عباس وفى سنده يمان بن المغيرة
وهو ضعيف عندهم انتهى وأبدى القاضى البيضاوى الحكمة فقال يحتمل أن يقال المقصود الاعظم بالذات
من القرآن بيان المبدا والمعاد واذا زلزلت مقصورة على ذكر المعاد مستقلة ببيان احواله فتعادل نصفه وأما
ما جاء أنها ربعه فلانه يشتمل على تقرير التوحيد والنبوات وبيان احكام المعاش واحوال المعاد وهذه السورة
مشتملة على القسم الاخير وأما الكافرون فمحتوية على القسم الاول منها لان البراءة عن الشرك اثبات للتوحيد
فيكون كل واحد منهما كأنه ربع فان قلت هلا حملوا المعادلة على التسوية فى الثواب على المقدار المنصوص
عليه اجيب بأنه منعهم من ذلك لزوم فضل اذا زلزلت على سورة الاخلاص والقول الجامع فيه ما ذكره
الشيخ التوربشتى رحمه الله من قوله نحن وان سلكنا هذا المسلك بمبلغ علمنا نعتقد ونعترف أن بيان ذلك على
الحقيقة انما يتلقى من قبل الرسول صلوات الله وسلامه عليه فانه هو الذى ينتهى اليه فى معرفة حقائق الاشياء
والكشف عن خفيات العلوم فأما القول الذى نحن بصدده ونحوم حوله على مقدار فهمنا فهو وان سلم من الخلل
والزلل لا يتعدى عن ضرب من الاحتمال نقله الطيبى فى شرح المشكاة (قال الفربرى) أبو عبد الله محمد بن يوسف
ابن مطر بن صالح (سمعت ابا جعفر محمد بن ابى حاتم) بالحاء المهملة والفوقية (وراق ابى عبد الله) محمد بن اسماعيل
البخارى أى كاتبه الذى كان يكتب له (قال ابو عبد الله) البخارى (عن ابراهيم) النخعى عن أبى سعيد
(مرسل) أى منقطع (وعن الضحاك المشرقى) بفتح ميم المشرقى وكسر الراء لابى ذر قال اليونينى وقد
اختلف فيه الحفاظ (مسند) وظاهره أن المؤلف كان يطلق على المنقطع لفظ المرسل وعلى المتصل لفظ المسند
والمشهور فى الاستعمال أن المرسل ما يضيفه التابعى الى النبى صلى الله عليه وسلم والمسند ما يضيفه الصحابى
الى النبى صلى الله عليه وسلم بشرط أن يكون ظاهر الاسناد اليه الاتصال وثبت قال الفربرى الى آخر
قوله أبى عبد الله لابى ذر وسقط لغيره قال أبو عبد الله الى آخره * (باب فضل المعوذات) بكسر الواو وثبت
لفظ باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن
ابن شهاب) الزهرى (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
اذا اشتكى) أى مرض (يقرأ على نفسه بالمعوذات) الثلاث الاخلاص والفلق والناس وفى حديث ابى
حبان وخزيمة وأحمد تعيينهن واطلق على الاولى لما اشتملت عليه من صفة الرب تعالى وخص المستعاذ به
فى الثانية بما خلق فابتدأ بالعام فى قوله من شر ما خلق ثم ثنى بالعطف فى قوله ومن شر غاسق لان انبثاث
الشر فيها اكثر والتحرز منه أصعب ووصف المستعاذ به فى الثالثة بالرب ثم بالملك ثم بالاله واضافها الى الناس
وكرره وخص المستعاذ منه بالوسواس المعنى به الموسوس من الجنة والناس فكأنه قيل كما قال الزمخشرى

أعوذ من شر الموسوس الى الناس بربهم الذى يملك عليهم امورهم وهو الههم ومعبودهم كما يستغيث بعض
الموالى اذا اعتراهم خطب بسيدهم ومخدومهم وولى أمرهم (وينفث) بضم الفاء بعدها مثلثة أى يخرج الريح
من فمه فى يده مع شئ من ريقه ويمسح جسده الشريف المقدس (فلما اشتد وجعه) فى مرضه الذى توفى فيه
(كنت اقرأ عليه) المعوذات (وامسح بيده) على جسده (رجاء بركتها) وكذا كان عليه الصلاة والسلام يقرأ
بهن على نفسه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) سقط لابى ذر ابن سعيد قال (حدثنا المفضل) بضم الميم وفتح
الفاء والضاد المعجمة المشددة (ابن فضالة) بن عبيد بن ثمامة أبو معاوية الرعينى القتبانى بكسر القاف وسكون
الفوقية بعدها موحدة المصرى قاضى مصر فاضل عابد مجاب الدعوة ثقة اخطأ ابن سعد فى تضعيفه وثبت
ابن فضالة للاصيلى وأبى ذر وهو بفتح الفاء (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى (عن
عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة) رضى الله عنها (أن النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا أوى الى فراشه)
للنوم وأخذ مضجعه (كل ليلة جمع كفيه ثم نفث فيهما فقرأ فيهما) قال المظهرى الفاء للتعقيب وظاهره يدل
على أنه صلى الله عليه وسلم نفث فى كفيه اولا ثم قرأ وهذا لم يقل به أحد وليس فيه فائدة ولعل هذا سهو من
الكاتب أو من راو ولان النفث ينبغى أن يكون بعد التلاوة ليوصل بركة القرآن واسم الله تعالى الى بشرة القارئ
أو المقروء له انتهى وتعقبه الطيبى فقال من ذهب الى تخطئة الرواة الثقات العدول ومن اتفقت الامة على صحة
روايته وضبطه واتقانه بما سنح له من الرأى الذى هو أوهن من بيت العنكبوت فقد خطأ نفسه وخاض فيما
لا يعنيه هلا قاس هذه الفاء على ما فى قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ وقوله فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا
انفسكم على أن التوبة عين القتل ونظيره فى كلام الله تعالى العزيز غير عزيز والمعنى جمع كفيه ثم عزم على النفث
فيهما فقرأ فيهما أو لعل السر فى تقديم النفث على القراءة مخالفة السحرة البطلة على أن اسرار الكلام النبوى
جلت عن أن تكون مشرع كل وارد وبعض من لا يد له فى علم المعانى لما أراد التفصى عن الشبهة تشبث بأنه
جاء فى صحيح البخارى بالواو وهى تقتضى الجمعية لا الترتيب وهو زور وبهتان حيث لم أجده فيه وفى كتاب الحميدى
وجامع الاصول الا بالفاء انتهى وقد ثبت فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى يقرأ بلا فاء ولا واو فيهما (قل هو الله
احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما) أى يبدأ بالمسح
بيديه (على رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يفعل ذلك ثلاث مرات) قال فى شرح المشكاة قوله يبدأ بيان
لجملة قوله يمسح بهما ما استطاع لكن قوله ما استطاع من جسده وقوله يبدأ يقتضيان أن يقدر يبدأ بهما على
رأسه ووجهه وما اقبل من جسده ثم ينتهى الى ما ادبر من جسده ورواية عقيل عن ابن شهاب هذه وان اتحد
سندها بالسابقة لكن فيها أنه كان يقرأ بالمعوذات عند النوم فهى مغايرة لحديث مالك السابق فالذى يترجح
انهما حديثان عن ابن شهاب بسند واحد قاله فى الفتح * (باب نزول السكينة والملائكة عند قراءة القرآن)
وسقط لابى ذر لفظ قراءة وله فى رواية عند القراءة (وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله أبو عبيد فى فضائل
القرآن عن يحيى بن بكير عن الليث بالاسنادين الآتيين قال (حدثنى) بالافراد (يزيد بن الهاد) بلا ياء هو ابن
اسامة بن عبد الله بن شداد بن الهاد (عن محمد بن ابراهيم) التيمى التابعى الصغير (عن اسيد بن حضير) بضم
الهمزة وحضير بالحاء المهملة والضاد المعجمة وتصغيرهما ويزيد بن الهاد لم يدرك أسيدا فروايته عنه منقطعة
لكن الاعتماد فى وصل الحديث على السند الآخر (قال بينما) بالميم (هو) أى أسيد (يقرأ من الليل سورة
البقرة) فى السابقة سورة الكهف فيحتمل التعدد (وفرسه مربوط) بالتذكير ولابى ذر والاصيلى مربوطة
(عنده) بالتأنيث والقياس الاول لانه مذكر (اذ جالت الفرس) بالجيم أى اضطربت شديدا (فسكت) عن
القراءة (فسكنت) أى الفرس عن الاضطراب (فقرأ فجالت الفرس) سقط لفظ الفرس لابى ذر (فسكت
وسكنت الفرس ثم قرأ فجالت الفرس فانصرف) اسيد (وكان ابنه يحيى) فى ذلك الوقت (قريبا منها) من الفرس
(فاشفق) خاف أسيد (أن تصيبه) أى ابنه يحيى (فلما اجتره) بالجيم وتشديد الراء أى اجتر اسيد ابنه يحيى
من المكان الذى هو فيه حتى لا يصيبه الفرس (رفع رأسه الى السماء حتى ما يراها فلما اصبح) أسيد (حدث النبى
صلى الله عليه وسلم) فى ذلك (فقال له) عليه السلام (اقرأ يا ابن حضير اقرأ يا ابن حضير) مرتين وليس أمرا بالقراءة
حالة التحديث بل المعنى كان ينبغى لك أن تستمر على قراءتك وتغتنم ما حصل لك من نزول السكينة والملائكة

وتستكثر من القراءة التى هى سبب بقائها قاله النووى قال الطيبى يريد أن اقرأ لفظه أمر وطلب للقراءة فى الحال ومعناه تحضيض وطلب للاستزادة فى الزمان الماضى أى هلا زدت وكأنه صلى الله عليه وسلم استحضر تلك الحالة العجيبة الشأن فأمره تحريضا عليه والدليل على أن المراد من الامر الاستزادة وطلب دوام القراءة والنهى عن قطعها قوله (قال فأشفقت) أى خفت (يارسول الله) ان دمت على القراءة (أن تطأ) الفرس ابنى (يحيى وكان منها) أى من الفرس (قريبا فرفعت رأسى فانصرفت) وللاصيلى وانصرفت (اليه فرفعت رأسى الى السماء فاذا مثل الظلة) بضم الظاء المعجمة وتشديد اللام قال ابن بطال هى السحابة كانت فيها الملائكة ومعها السكينة فانها تنزل ابدا مع الملائكة (فيها) فى الظلة (امثال المصابيح) وفى رواية ابراهيم بن سعد امثال السرج (فخرجت) بالخاء والجيم كذا لجميعهم قال عياض وصوابه فعرجت بالعين (حتى لا اراها) وعند أبى عبيد عرجت الى السماء حتى ما يراها (قال) عليه الصلاة والسلام (وتدرى ماذاك قال لا قال تلك الملائكة دنت) أى قربت (لصوتك) وكان اسيد حسن الصوت وفى رواية يحيى بن ايوب عن يزيد بن الهاد عند الاسماعيلى اقرأ اسيد فقد أوتيت من مزامير آل داود ففيه اشارة الى الباعث على استماع الملائكة لقراءته (ولو قرأت) أى لو دمت على قراءتك (لاصبحت) أى الملائكة (ينظر الناس اليها لا تتوارى) لا تستتر (منهم) وعند ابى عبيد من رواية ابن أبى ليلى عن اسيد لرأيت الاعاجيب (قال ابن الهاد) فيما وصله أبو نعيم عن ابى بكر بن خلاد عن احمد بن ابراهيم بن ملحان عن يحيى ابن بكير عن الليث عن ابن الهاد (وحدثنى) بالافراد (هذا الحديث) السابق (عبد الله بن خباب) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الموحدة الاولى مولى بنى عدى بن النجار (عن ابى سعيد الخدرى عن اسيد بن حضير) بالحاء المهملة والضاد المعجمة وهذا موصول فالاعتماد عليه قال فى الفتح وجاء عن الليث فيه اسناد ثالث أخرجه النسائى من طريق شعيب بن الليث وداود بن منصور كلاهما عن الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبى هلال عن يزيد بن الهاد باسناده هذا السابق فقط * (باب من قال لم يترك النبى صلى الله عليه وسلم الا ما) جمعه الصحابة من القرآن (بين الدفتين) بفتح الدال والفاء المشددة أى اللوحين ولم يفتهم منه شئ بذهاب جملته ولم يكتموا منه شيأ خلافا لما ادعته الروافض لتصحيح دعواهم الباطلة أن التنصيص على امامة على بن ابى طالب واستحقاقه للخلافة كان ثابتا عند موت النبى صلى الله عليه وسلم فى القرآن فكتموه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) ابو رجاء قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عبد العزيز بن رفيع) بضم الراء وفتح الفاء الاسدى المكى أنه (قال دخلت أنا وشداد بن معقل) بفتح الشين المعجمة وتشديد الدال الاولى المهملة ومعقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف الاسدى الكوفى التابعى الكبير (على ابن عباس رضى الله عنه) وعن ابيه (فقال له شداد بن معقل) مستفهما منه (اترك النبى صلى الله عليه وسلم) بعد موته (من شئ) زاد الاسماعيلى سوى القرآن (قال) ابن عباس مجيبا له (ما ترك الا ما بين الدفتين) وللاسماعيلى اللوحين بدل الدفتين أى لم يدع من القرآن مما يتلى (قال) ابن رفيع (ودخلنا على محمد ابن الحنفية فسألناه) عن ذلك أيضا (فقال ما ترك) عليه الصلاة والسلام (الا ما بين الدفتين) ولا يرد على هذا حديث على السابق فى العلم ما عندنا الا كتاب الله وما فى هذه الصحيفة لانه اراد الاحكام التى كتبها عنه صلى الله عليه وسلم ولم ينف أن عنده اشياء أخر من الاحكام لم يكن كتبها ونفى ابن عباس وابن الحنفية وارد على ما يتعلق بالنص فى القرآن من امامة على واستدل المؤلف رحمه الله على بطلان مذهب الرافضة بمحمد ابن الحنفية أحد أئمتهم فى دعواهم وهو ابن على وبابن عباس ابن عمه وأشد الناس له لزوما فلو كان شئ مما ادعوه لكانا احق الناس بالاطلاع عليه ولما وسعهما كتمانه فلله در المؤلف ما ادق نظره وألطف اشارته رحمه الله وايانا * (باب فضل القرآن على سائر الكلام) هذه الترجمة كما نبه عليه فى الفتح لفظ حديث اخرج الترمذى معناه بسند رجاله ثقات الا عطية الكوفى عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرب عز وجل من شغله القرآن عن ذكرى ومسئلتى اعطيته افضل ما اعطى السائلين وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه أى من شغله القرآن عن الذكر والمسئلة اللذين ليسا فى القرآن كالدعوات والدليل عليه التذييل بقوله وفضل كلام الله الخ وقال المظهرى ينبغى أن لا يظن القارئ انه اذا لم يطلب من الله حوائجه لا يعطيه اكمل الاعطاء فانه من كان لله كان الله له وعن العارف ابى عبد الله بن خبيق قدس الله سره شغل القرآن القيام بموجباته من اقامة فرائضه

والاجتناب عن محارمه فان الرجل اذا اطاع الله فقد ذكره وان قل صلاته وصومه وان عصاه نسيه وان كثر صلاته وصومه وعند ابن الضريس من طريق الجراح بن الضحاك عن علقمة بن مرثد عن ابى عبد الرحمن السلمى عن عثمان رفعه خيركم من تعلم القرآن وعلمه ثم قال وفضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه وذلك انه منه وقد بين العسكرى أن هذه الزيادة من قول أبى عبد الرحمن السلمى * وبه قال (حدثنا هدبة بن خالد) بضم الهاء وسكون الدال المهملة (ابو خالد) وسقطت الكنية لابى ذر قال (حدثنا همام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار الشيبانى البصرى قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسى قال (حدثنا انس بن مالك) ثبت ابن مالك فى رواية الاصيلى (عن ابى موسى الاشعرى) سقط قوله الاشعرى لغير الاصيلى (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال مثل الذى يقرأ القرآن) ويعمل به (كالاترجة) بضم الهمزة وسكون الفوقية وضم الراء وفتح الجيم المشددة وتخفف ويزاد قبلها نون ساكنة وتحذف الهمزة مع الوجهين فهى اربعة ومع التخفيف ثمان (طعمها طيب وريحها طيب) ومنظرها حسن وملمسها لين فاقع لونها تسر الناظرين تتوق اليها النفس قبل التناول يفيد اكلها بعد الالتذاذ بذوقها طيب نكهة ودباغ معدة وقوة هضم ويستخرج من حبها دهن له منافع وحامضها يسكن غلمة النساء ويجلو اللون والكلف وقشرها فى الثياب يمنع السوس ويتداوى به وهو مفرح بالخاصية وقيل ان الجن لا تقرب البيت الذى فيه الاترج فناسب أن يمثل به قارئ القرآن الذى لا يقربه شيطان وغلاف قلبه ابيض فيناسب قلب المؤمن (والذى لا يقرأ القرآن كالتمرة) بالفوقية وسكون الميم (طعمها طيب ولا ريح لها ومثل الفاجر) أى المنافق (الذى يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر) ونبه فى اليونينية أن قوله ومثل الفاجر الخ ثابت فى اصل ابى الوقت وان سقوطه غلط (ومثل الفاجر) أى المنافق (الذى لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها) قال شارح مشكاة المصابيح ان هذا التشبيه والتمثيل فى الحقيقة وصف لموصوف اشتمل على معنى معقول صرف لا يبرزه عن مكنونه الا تصويره بالمحسوس المشاهد ثم ان كلام الله المجيد له تأثير فى باطن العبد وظاهره وان العباد متفاوتون فى ذلك فمنهم من له النصيب الاوفر من ذلك التأثير وهو المؤمن القارئ ومنهم من لا نصيب له البتة وهو المنافق الحقيقى ومنهم من تأثر ظاهره دون باطنه وهو المرائى او بالعكس وهو المؤمن الذى لا يقرأه وابراز هذه المعانى وتصويرها فى المحسوسات ما هو مذكور فى الحديث ولم يجد ما يوافقها ويلائمها اقرب ولا احسن ولا اجمع من ذلك لان المشبهات والمشبه بها واردة على التقسيم الحاصر لان الناس اما مؤمن او غير مؤمن والثانى اما منافق صرف او ملحق به والاول اما مواظب على القراءة او غير مواظب عليها فعلى هذا قس الاثمار المشبه بها ووجه التشبيه فى المذكورات مركب منتزع من امرين محسوسين طعم وريح ثم ان اثبات القراءة فى قوله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن على صيغة المضارع ونفيها فى قوله لا يقرأ ليس المراد منهما حصولها مرة ونفيها بالكلية بل المراد منهما الاستمرار والدوام عليها وأن القراءة دأبه وعادته او ليس ذلك من هجيراه كقولك فلان يقرى الضيف ويحمى الحريم انتهى * وفى الحديث فضيلة حامل القرآن ومطابقته للترجمة من حيث ثبوت فضل قارئ القرآن على غيره فيستلزم فضل القرآن على سائر الكلام كما فضل الاترج على سائر الفواكه وفيه رواية تابعى عن صحابى وصحابى عن صحابى وهى رواية قتادة عن انس عن أبى موسى واخرجه أيضا فى التوحيد ومسلم فى الصلاة وأبو داود فى الادب والترمذى فى الامثال والنسائى فى الوليمة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن يحيى) بن سعيد الانصارى (عن سفيان) الثورى انه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال انما اجلكم فى اجل من) وللاصيلى ما (خلا) مضى (من الامم كما بين) اجزاء وقت (صلاة العصر ومغرب الشمس ومثلكم) مع نبيكم (ومثل اليهود والنصارى) مع انبيائهم (كمثل رجل استعمل عمالا فقال من يعمل لى الى نصف النهار على قيراط قيراط) مرتين لابى ذر عن الكشميهنى ولغيره مرة واحدة (فعملت اليهود) الى نصف النهار (فقال من يعمل لى من نصف النهار الى العصر) وزاد الاصيلى على قيراط (فعملت النصارى) الى العصر (ثم انتم) ايها المسلمون (تعملون من العصر الى المغرب بقيراطين قيراطين) بالتكرار مرتين واستكملوا اجر الفريقين (قالوا) أى اليهود والنصارى (نحن اكثر عملا) لان الوقت من الصبح الى العصر اكثر من وقت العصر الى الغروب (واقل عطاء قال هل ظلمتكم) أى

نقصتكم (من حقكم) أى الذى شرطته لكم (قالوا لا) لم تنقصنا من اجرنا شيأ (قال فذلك) ولابى ذر فذلك باللام (فضلى اوتيه من شئت) * ومطابقة هذا الحديث من جهة ثبوت فضل هذه الامة على غيرها من الامم وثبوت الفضل لها بما ثبت من فضل كتابها الذى أمرت بالعمل به وهذا الحديث سبق فى باب من ادرك ركعة من العصر من كتاب الصلاة * (باب الوصاة) بالف بعد الصاد ولابى ذر عن الكشميهنى الوصية بالتحتية المشددة بدل الالف (بكتاب الله عز وجل) * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) بن واقد الفريابى قال (حدثنا مالك بن مغول) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وبعد الواو المفتوحة لام البجلى قال (حدثنا طلحة) بن مصرف بكسر الراء بوزن الفاعل اليامى بالتحتية والميم (قال سألت عبد الله بن ابى اوفى) بفتح الهمزة والفاء بينهما واو ساكنة علقمة (أوصى) بفتح الهمزة وسكون الواو (النبى صلى الله عليه وسلم) بالامارة لاحد أو بالمال (فقال لا) لم يوص قال طلحة (فقلت كيف كتب) بضم الكاف (على الناس الوصية) فى قوله تعالى كتب عليكم اذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيرا الوصية (امروا بها ولم يوص) صلى الله عليه وسلم (قال) ابن أبى اوفى (اوصى) عليه الصلاة والسلام (بكتاب الله) أى بالتمسك به والعمل بمقتضاه وحفظه حسا ومعنى فيكرم ويصان ولا يسافر به الى ارض العدو ويداوم على تلاوته وتعلمه وتعليمه * وهذا الحديث قد مر فى الوصايا * (باب من لم يتغن) أى يستغن (بالقرآن وقوله تعالى اولم يكفهم) آية (انا انزلنا عليك الكتاب) القرآن العظيم الذى فيه خبر ما قبلهم ونبأ ما بعدهم وحكم ما بينهم (يتلى عليهم) فى كل مكان وزمان فلا يزال معهم آية ثابتة لا يزول وقال احمد عن وكيع أى يستغنى به عن أخبار الامم الماضية فليس المراد بالاستغناء فى الآية الاستغناء الذى هو ضد الفقر وقد اخرج الطبرى وغيره كما قال فى الفتح من طريق عمرو بن دينار عن يحيى بن جعفر قال جاء ناس من المسلمين بكتب قد كتبوا فيها بعض ما سمعوه من اليهود فقال النبى صلى الله عليه وسلم كفى بقوم ضلالة أن يرغبوا عما جاء به نبيهم الى ما جاء به غيره الى غيرهم فنزلت اولم يكفهم أنا انزلنا عليك الكتاب الآية وفى ذكر المؤلف هذه الآية عقب الترجمة اشارة الى أن معنى التغنى الاستغناء وسقط يتلى عليهم لغير أبى ذر عن الكشميهنى * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة (قال حدثنى) بالافراد (الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى انه (قال اخبرنى) بالافراد (ابو سلمة بن عبد الرحمن) ابن عوف (عن أبى هريرة) رضى الله عنه (انه كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأذن الله) بفتح المعجمة لم يستمع (لشئ) بالشين المعجمة (ما اذن) بكسر المعجمة ما استمع أى كاستماعه (للنبى صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقرآن) يحسن صوته به او يستغنى به ولابى ذر للنبى أن يتغنى بالقرآن ولابى الوقت للنبى يتغنى (وقال صاحب له) أى لابى سلمة (يريد) بقوله يتغنى به (يجهر به) والصاحب المذكور هو عبد الحميد ابن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب كما بينه الزبيدى عن ابن شهاب فى هذا الحديث فيما اخرجه ابن أبى داود عن محمد بن يحيى الذهلى فى الزهريات * وحديث الباب اخرجه المؤلف أيضا فى التوحيد * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن ابى سلمة بن عبد الرحمن) سقط لفظ ابن عبد الرحمن لغير أبى ذر (عن ابى هريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال ما اذن الله لشئ) بالمعجمة وبعد التحتية الساكنة همزة ولابى ذر عن الكشميهنى لنبى (ما اذن للنبى صلى الله عليه وسلم) بزيادة لام ولابى ذر عن الكشميهنى لنبى باسقاطها وقول الحافظ ابن حجر ان كانت رواية زيادة اللام محفوظة فهى للجنس ووهم من ظنها للعهد وتوهم أن المراد نبينا صلى الله عليه وسلم وشرحه على ذلك تعقبه العينى فقال هذا الذى ذكره عين الوهم والاصل فى الالف واللام أن تكون للعهد خصوصا فى المفرد وعلى ما ذكره يفسد المعنى لانه يكون على هذه الصورة لم يأذن الله لنبى من الانبياء ما أذن لجنس النبى وهذا فاسد انتهى واجاب فى انتقاض الاعتراض بانه انما شرحه على رواية الاكثر وهى ما أذن لشئ بشين معجمة وياء مهموزة ولا فساد فيه انتهى وثبتت التصلية لابى الوقت وقوله اذن بفتح الهمزة وكسر الذال المعجمة فى الماضى وكذا فى المضارع مشترك بين الاطلاق والاستماع تقول اذنت آذن بالمد فان اردت الاطلاق فالمصدر بكسر ثم سكون وان اردت الاستماع فالمصدر بفتحين أى ما استمع كاستماعه لصوت نبى (ان يتغنى بالقرآن) وسقط لفظ أن عند أبى نعيم من وجه آخر وصرح به ابن الجوزى وقال ان اثباتها

وهم من بعض الرواة لروايتهم بالمعنى فظن المثبت المساواة فوقع فى الخطأ لان الحديث لو كان باثبات أن لكان
من الاذن بكسر الهمزة وسكون الذال بمعنى الاباحة والاطلاق وليس مراداهنا وانما هو من الاذن بفتحتين
وهو الاستماع والمراد به هنا اجزال مثوبة القارئ واكرامه لاحقيقته التى هى أن يميل المستمع باذنه الى جهة
من يسمعه اذ هو محال فى حقه تعالى فالمراد ثمرة ذلك على ما لا يخفى (قال سفيان) بن عيينة بالسند السابق
(تفسيره) أى قوله يتغنى (يستغنى به) عن غيره من الكتب السالفة او من الاكثار من الدنيا وارتضى ذلك
ابو عبيد فى تفسيره وقال انه جائز فى كلام العرب واحتج بقول ابن مسعود من قرأ آل عمران فهو غنى وقيل
المراد به الغنى المعنوى وهو غنى النفس وهو القناعة لا المحسوس الذى هو ضد الفقر فان ذلك لا يحصل بمجرد
ملازمة القرآن وقال النووى معناه عند الشافعى واصحابه واكثر العلماء تحسين الصوت به انتهى ويؤيده قوله
فى الرواية السابقة وقال صاحب له يجهر به قال الطيبى لانها جملة مبينة لقوله يتغنى بالقرآن فلم يكن المبين على
خلاف البيان كذلك يتغنى بالقرآن فى الرواية الاولى بيان لقوله ما اذن لنبى أى صوته فكيف يحمل على غير حسن
الصوت على أن الاستماع ينبو عن الاستغناء وينصره الحديث المروى بلفظ ما اذن لنبى حسن الصوت بالقرآن
يجهر به قال الشافعى ولو كان معنى يتغنى بالقرآن على الاستغناء لقال يستغنى وتحسين الصوت هو يتغنى وتعقبه
بعضهم فقال ان فى صدق الملازمة نظرا اذ اثبت أن تغنى بمعنى استغنى وصرح بعضهم بصحته كما مر واستشهد
بقوله صلى الله عليه وسلم فى الخيل ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولا خلاف فى هذا انه مصدر تغنى بمعنى استغنى
وتعفف ونقل ابن الجوزى عن الشافعى أن المراد به التحزن قال فى الفتح ولم اره صريحا انما قال فى مختصر المزنى
وأحب أن يقرأ حدرا وتحزينا انتهى والحدر الادراج من غير تمطيط والتحزين رقة الصوت وتصييره كصوت
الحزين وقال ابن الانبارى فى الزاهر المراد بالتغنى التلذذ به كما يستلذ اهل الطرب بالغناء فاطلق عليه تغنيا
من حيث انه يفعل عنده كما يفعل عند الغناء وقيل المراد الترنم به لحديث ابن ابى داود والطحاوى عن ابى
هريرة حسن الترنم بالقرآن قال الطبرى والترنم لا يكون الا بالصوت اذا حسنه القارئ وطرب به قال ولو كان
معناه الاستغناء لما كان لذكر الصوت ولا لذكر الجهر معنى انتهى ويمكن كما فى الفتح الجمع بين اكثر التأويلات
المذكورة وهو أنه يحسن به صوته جاهرا به مترنما على طريق التحزن مستغنيا به عن غيره طالبا به غنى النفس
راجيا به غنى اليد * ومباحث تحسين الصوت وحكم القراءة بالالحان تأتى قريبا ان شاء الله تعالى * (باب
اغتباط صاحب القرآن) أى تمنى مثل ماله من نعمة القرآن من غير أن يتحول عنه * وبه قال (حدثنا ابو اليمان)
الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن ابى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال حدثنى)
بالافراد (سالم بن عبد الله أن) اباه (عبد الله بن عمر) بن الخطاب (رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا حسد) أى لا غبطة جائزة فى شئ (الا على) وجود (اثنتين) أى خصلتين احداهما (رجل)
أى خصلة رجل (آتاه الله الكتاب) أى القرآن (وقام به) تلاوة وعملا (آناء الليل) أى ساعاته وزاد ابو نعيم
فى مستخرجه وآناء النهار (و) ثانيهما (رجل) أى خصلة رجل (اعطاه الله مالا فهو يتصدق به) على المحتاج
(آناء الليل وآناء النهار) أى ساعاتهما باثبات آناء النهار هنا وحذفها فى الاولى كما مر وقيل ان فيه تخصيصا
لاباحة نوع من الحسد وان كانت جملته محظورة وانما رخص فيه لما يتضمن مصلحة فى الدين قال ابو تمام وما حاسد
فى المكرمات بحاسد * وكما رخص فى الكذب لتضمن فائدة هى فوق آفة الكذب وقال فى شرح المشكاة اثبت
الحسد لارادة المبالغة فى تحصيل النعمتين الخطيرتين يعنى ولو حصلتا بهذا الطريق المذموم فينبغى أن يتحرى
ويجتهد فى تحصيلهما فكيف بالطريق المحمود لا سيما وكل واحدة من الخصلتين بلغت غاية لا أمد فوقها ولو اجتمعتا
فى امرئ بلغ من العلياء كل مكان * وبه قال (حدثنا على بن ابراهيم) بن عبد الحميد اليشكرى الواسطى او هو
على بن الحسين بن ابراهيم بن اشكاب نسبة الى جده او هو على بن عبد الله بن ابراهيم والاول قول الاكثر
والثانى جزم به ابن عدى والثالث قول الدارقطنى وابن منده قال (حدثنا روح) بفتح الراء وبعد الواو الساكنة
حاء مهملة ابن عبادة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران الاعمش انه قال (سمعت
ذكوان) أبا صالح السمان (عن ابى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حسد)
أى لا غبطة جائزة فى شئ (الا فى) خصلتين (اثنتين) خصلة (رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل

وآناء النهار)

وآناء النهار) ساعاتهما (فسمعه جارله فقال ليتنى اوتيت مثل ما اوتى فلان) من القرآن (فعملت) به (مثل مايعمل) من تلاوته آناء الليل وآناء النهار (و) خصلة (رجل آتاه الله مالا فهو يهلكه) بضم الياء وكسر اللام وفيه مبالغة لانه يدل على انه لايبقى من المال بقية ولما أوهم الاسراف والتبذير كمله بقوله (فى الحق) كما قيل لاسرف فى الخير (فقال رجل ليتنى اوتيت مثل ما اوتى فلان) من المال (فعملت) فيه (مثل مايعمل) من اهلاكه فى الحق * وهذا الحديث أخرجه النساءى فى الفضائل * هذا (باب) بالتنوين (خيركم من تعلم القرآن وعلمه) * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم وسكون النون الانماطى السلمى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال اخبرنى) بالافراد (علقمة بن مرثد) بفتح الميم والمثلثة بينهما راء ساكنة الحضرمى الكوفى قال (سمعت سعد ابن عبيدة) بضم العين مصغرا وسكون عين سعد الكوفى أبا حمزة (عن ابى عبد الرحمن) عبد الله بن حبيب (السلمى) بضم السين المهملة وفتح اللام (عن عثمان) بن عفان (رضى الله عنه) واختلف فى سماع أبى عبد الرحمن من عثمان ووقع التصريح بتحديث عثمان لابى عبد الرحمن عند ابن عدى بلفظ عن عبد الكريم عن أبى عبد الرحمن حدثنى عثمان لكن فى اسناده مقال (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه) مخاطبا فيهما ولابى ذر عن الحموى والمستملى أو علمه بأو التى للتنويع لا للشك (قال) سعد بن عبيدة (وأقرأ ابو عبد الرحمن) السلمى الناس القرآن (فى امرة عثمان) بن عفان رضى الله عنه (حتى كان الحجاج) بن يوسف أميرا على العراق (قال) أبو عبد الرحمن (وذاك) الحديث المرفوع فى أفضلية القرآن هو (الذى اقعدنى مقعدى هذا) الذى أقرئ الناس فيه وهذا يدل على أن أبا عبد الرحمن سمع الحديث المذكور فى ذلك الزمان واذا سمعه فيه ولم يوصف بالتدليس اقتضى سماعه ممن عنعنه وهو عثمان ولاسيما مع ما اشتهر عند القراء أنه قرأ على عثمان وأسندوا ذلك عنه من رواية عاصم بن أبى النجود فكان ذلك اولى من قول من قال انه لم يسمع منه * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن علقمة بن مرثد) بالمثلثة بوزن جعفر (عن ابى عبد الرحمن السلمى عن عثمان بن عفان رضى الله عنه) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان افضلكم من تعلم القرآن وعلمه) بالواو وللاربعة أو علمه والاولى اظهر فى المعنى لان التى بأو تقتضى اثبات الافضلية المذكورة لمن فعل أحد الامرين فيلزم أن من تعلم القرآن ولو لم يعلمه غيره يكون خيرا ممن عمل بما فيه مثلا وان لم يتعلمه ولا ريب أن الجامع بين تعلم القرآن وتعليمه مكمل لنفسه ولغيره جامع بين النفع القاصر والنفع المتعدى لا يقال ان من لازم هذا افضلية المقرئ على الفقيه لان المخاطبين بذلك كانوا فقهاء النفوس اذ كانوا يدرون معانى القرآن بالسليقة اكثر من دراية من بعدهم بالاكتساب فان قلت المقرئ أفضل ممن هو أعظم عناء فى الاسلام بالمجاهدة والرباط والامر بالمعروف والنهى عن المنكر اجيب بأن ذلك دائر على النفع المتعدى فمن كان حصوله عنده اكثر كان أفضل فلعل من مضمرة فى الحديث بعد ان * وفى الحديث الحث على تعليم القرآن وقد سئل الثورى عن الجهاد واقراء القرآن فرجح الثانى واحتج بهذا الحديث أخرجه ابن أبى داود قاله فى الفتح * وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما وآخر الثانى نون ابن أوس الواسطى نزيل البصرة قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن ابى حازم) بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين الساعدى الانصارى رضى الله عنهما أنه (قال اتت النبى صلى الله عليه وسلم امرأة) قيل هى خولة بنت حكيم وقيل ام شريك وقيل ميمونة ولا يصح ذلك لان الاوليان لم تتزوجا وأما ميمونة فهى احدى زوجاته صلى الله عليه وسلم ولم يزوجها لغيره (فقالت انها قد وهبت نفسها لله ولرسوله) ولابى ذر عن الحموى وللرسول (صلى الله عليه وسلم فقال) صلى الله عليه وسلم لها (مالى فى النساء من حاجة فقال رجل) لم يسم (زوجنيها) يارسول الله (قال) عليه السلام (أعطها ثوبا) صداقا (قال) الرجل (لاأجد) ثوبا (قال أعطها ولو) كان الذى تعطيها (خاتما من حديد) كلمة من بيانية (فاعتل) قال الكرمانى أى حزن وتضجر (له) أى لاجل ذلك (فقال) عليه الصلاة والسلام له ولابوى الوقت وذر قال (مامعك) أى أى شئ تحفظه (من القرآن قال) معى سورة (كذا وكذا) فى رواية أبى داود عن أبى هريرة سورة البقرة والتى تليها وعند الدارقطنى عن ابن مسعود البقرة وسور من المفصل ولتمام الرازى عن أبى امامة زوج النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور (قال) عليه الصلاة والسلام (فقد زوجتكها بما معك من القرآن) الباء فى بما للتعويض وتسمى باء المقابلة على تقدير

قوله فان قلت المقرئ الخ كذا بخطه وعبارة الفتح فان قيل يلزم أن يكون المقرئ الخ وهى اصرح اه

مضاف أى زوجتكها بتعليمك اياها مامعك من القرآن وقال الحنفية بل للسببية والمعنى زوجتكها بسبب مامعك
من القرآن * ومباحث ذلك تأتى فى موضعها ان شاء الله تعالى فى كتاب النكاح * (باب) استحباب (القراءة)
للقرآن (عن ظهر القلب) من غير نظر فى المصحف لان ذلك أمكن فى التوصل الى التعليم * وبه قال (حدثنا قتيبة
ابن سعيد) البلخى قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن) القارى المدنى نزيل اسكندرية (عن ابى حازم) سلمة بن
دينار (عن سهل بن سعد) الساعدى رضى الله عنه (ان امرأة) خولة أو غيرها كما مر قريبا (جاءت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت لاهب لك نفسى) أى اكون لك زوجة بلا مهر وفيه أنه ينعقد نكاحه
صلى الله عليه وسلم بلفظ الهبة خصوصية له وليس المراد حقيقة الهبة لان الحر لا يملك نفسه وليس له تصرف فيها
ببيع ولا هبة فى شريعتنا (فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر) بتشديد العين رفعه (اليها
وصوّبه) بتشديد الواو وبعدها موحدة خفضه (ثم طأطأ رأسه) خفضه (فلما رأت المرأة انه) صلى الله عليه وسلم
(لم يقض فيها شيأ جلست فقام رجل من اصحابه) لم يسم (فقال يا رسول الله) وللاربعة أى رسول الله (ان لم يكن
لك بها حاجة فزوّجنيها) ولم يقل هبنيها الا ان لفظ الهبة من خصائصه صلى الله عليه وسلم وان يعنى اذ لانه لا يظن
بالصحابى أن يسأل فى مثل هذا الا بعد أن يعلم بقرينة الحال أنه لا حاجة له صلى الله عليه وسلم بها (فقال) عليه
الصلاة والسلام (له هل عندك من شئ) تصدقها (فقال لا والله يا رسول الله) ما عندى شئ (قال) عليه الصلاة
والسلام له (اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيأ) عندهم تصدقها اياه (فذهب) الرجل (ثم رجع فقال لا والله
يا رسول الله ما وجدت شيأ قال انظر ولو) كان الذى تجده (خاتما من حديد) ولابى ذر خاتم بالرفع على أن كان
المقدرة تامة (فذهب) الى أهله (ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا) وجدت (خاتما) ولابى ذر ولا خاتم
(من حديد ولكن هذا ازارى) أصدقها اياه (قال) ولابى الوقت فقال (سهل) الساعدى مدرجا فى الحديث
(ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع بازارك ان لبسته) بسكون السين (لم يكن عليها
منه شئ وان لبسته) بسكون الفوقية (لم يكن عليك شئ) أى منه (فجلس الرجل حتى طال مجلسه ثم قام فرآه
رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا) مدبرا ذاهبا معرضا (فأمر به فدعى) بضم الدال وكسر العين (فلما جاء قال)
عليه الصلاة والسلام له (ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وسورة كذا) بالتكرار ثلاثا
(عدّها) ولابى ذر وعدّها وقد سبق قريبا تفسيرهنّ (قال) عليه الصلاة والسلام (اتقرأهنّ عن ظهر قلبك قال)
ولابى الوقت فقال (نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن) كذا وقع هنا ملكتكها ورواية الاكثرين
بلفظ زوّجتكها قال الدارقطنى وهو الصواب وجمع النووى بأنه يحتمل صحة اللفظين ويكون جرى لفظ التزويج
اولا ثم لفظ التمليك ثانيا أى لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق * وفى الحديث فضيلة قراءة القرآن
عن ظهر قلب وقد صرح كثير بأن القراءة من المصحف نظرا افضل من القراءة عن ظهر القلب واستدل له بحديث
عند أبى عبيد فى فضائل القرآن عن بعض اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم رفعه فضل قراءة القرآن نظرا
على من يقرأه ظهرا كفضل الفريضة على النافلة واسناده ضعيف وعن ابن مسعود موقوفا باسناد
صحيح أديموا النظر فى المصحف والاولى أن ذلك يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص * (باب استذكار
القرآن) أى طلب ذكره بضم المعجمة (وتعاهده) أى تجديد العهد به بملازمة تلاوته * وبه قال (حدثنا
عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله
عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما مثل صاحب القرآن) أى الذى ألف تلاوته مع القرآن (كمثل
صاحب الابل المعقلة) بضم الميم وسكون العين المهملة وفتح القاف أو بتشديد القاف مع فتح العين أى المشدودة
بالعقال وهو الحبل الذى يشد فى ركبة البعير (ان عاهد عليها امسكها) أى استمر امساكه لها (وان اطلقها)
من عقالها (ذهبت) أى انفلتت والحصر فى قوله انما هو حصر مخصوص بالنسبة الى الحفظ والنسيان
بالتلاوة والترك وشبه درس القران واستمرار تلاوته بربط البعير الذى يخشى منه أن يشرد فما دام التعاهد
موجودا فالحفظ موجود كما أن البعير ما دام مشدودا بالعقال فهو محفوظ وخص الابل بالذكر لانها أشد
الحيوان الانسى نفورا * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الصلاة والنسائى فى الفضائل والصلاة * وبه قال
(حدثنا محمد بن عرعرة) السامى بالمهملة القرشى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن منصور) هو

ابن المعتمر (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم
بئس مالاحدهم) ما نكرة موصوفة مفسرة لفاعل بئس أى بئس شيأ وقوله (أن يقول) مخصوص بالذم أى بئس
شيأ كائنا للرجل قوله (نسيت) بفتح النون وكسر السين مخففة (آية كيت وكيت) كلمتان يعبر بهما عن الجمل
الكثيرة والحديث الطويل وسبب الذم ما فى ذلك من الاشعار بعدم الاعتناء بالقرآن اذ لا يقع النسيان الا بترك
التعاهد وكثرة الغفلة فلو تعاهده بتلاوته والقيام به فى الصلاة لدام حفظه وتذكره فكأنه اذا قال نسيت الآية
الفلانية فكأنه شهد على نفسه بالتفريط فيكون متعلق الذم ترك الاستذكار والتعاهد لانه يورث النسيان
(بل نسى) بضم النون وتشديد السين المكسورة فى جميع الروايات فى البخارى وأكثر الروايات فى غيره وبل
اضراب عن القول بنسبة النسيان الى النفس المسبب عن عدم التعاهد الى القول بالانساء الذى لا صنع له فيه
فاذا نسبه الى نفسه أوهم أنه انفرد بفعله فالذى ينبغى أن يقول انسيت أو نسيت مبنيا للمفعول فيهما أى أن الله
هو الذى انسانى فينسب الافعال الى خالقها لما فيه من الاقرار بالعبودية والاستسلام لقدرة الربوبية نعم يجوز
نسبة الافعال الى مكتسبها بدليل الكتاب والسنة كما لا يخفى وقيل معنى نسى عوقب بالنسيان لتفريطه
فى تعاهده واستذكاره وقيل ان فاعل نسيت النبى صلى الله عليه وسلم كأنه قال لا يقل أحد عنى انى
نسيت آية كذا فان الله هو الذى انسانى لذلك لحكمة نسخه ورفع تلاوته وليس لى فى ذلك صنع (واستذكروا
القرآن) السين للمبالغة أى اطلبوا من انفسكم مذاكرته والمحافظة على قراءته والواو فى قوله واستذكروا
كما قال فى شرح المشكاة عطف من حيث المعنى على قوله بئس مالاحدهم أى لا تقصروا فى معاهدته واستذكاره
(فانه اشد تفصيا) بفتح الفاء وكسر الصاد المشددة وتخفيف التحتية بعدها منصوب على التمييز أى تفلتا
(من صدور الرجال من النعم) وهى الابل لا واحد له من لفظه لان شأن الابل طلب التفلت ما أمكنها فتى
لم يتعاهدها صاحبها بربطها تفلتت فكذلك حافظ القرآن ان لم يتعاهده تفلت بل هو أشد وانما كان كذلك لأن
القرآن ليس من كلام البشر بل هو من كلام خالق القوى والقدر وليس بينه وبين البشر مناسبة قريبة لانه حادث
وهو قديم لكن الله سبحانه وتعالى بلطفه العميم وكرمه القديم منّ عليهم ومنحهم هذه النعمة العظيمة فينبغى
أن يتعاهد بالحفظ والمواظبة ما امكن فقد يسره تعالى للذكر والا فالطاقة البشرية تعجز قواها عن حفظه وحمله
قال تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكر الرحمن علم القرآن لو أنزلنا هذا القرآن على جبل الآية * وهذا الحديث
أخرجه مسلم فى الصلاة والترمذى فى القراآت والنسائى فى الصلاة وفضائل القرآن * وبه قال (حدثنا
عثمان) بن أبى شيبة قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (مثله) أى الحديث
السابق وهذه الطريق ثابتة عند الكشميهنى والنسفى ساقطة لغيرهما (تابعه) أى تابع محمد بن عرعرة (بشر)
بكسر الموحدة وسكون المعجمة ابن عبد الله المروزى شيخ المصنف (عن ابن المبارك) عبد الله المروزى (عن شعبة)
ابن الحجاج وليس بشر بمنفرد بهذه المتابعة بل رواها الاسماعيلى من طريق حبان بن موسى عن ابن المبارك
(وتابعه) أى تابع ابن عرعرة (ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله مسلم (عن عبدة) بسكون
الموحدة ابن أبى لبابة بضم اللام وتخفيف الموحدتين (عن شقيق) أبى وائل بن سلمة أنه قال (سمعت عبد الله)
ابن مسعود رضى الله عنه يقول (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم) فذكره ولم يقل فى رواية مسلم ما بعد قوله
بل نسى * وبه قال (حدثنا محمد بن العلاء) الهمدانى الكوفى قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن أسامة (عن بريد)
بضم الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله (عن) جده (ابى بردة) بضم الموحدة وسكون الراء عامر (عن) أبيه (ابى
موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال تعاهدوا القرآن) بالحفظ والترداد
(فوالذى نفسى بيده لهو) أى القرآن (اشد تفصيا) وفى حديث عقبة بن عامر بلفظ اشد تفلتا (من الابل
فى عقلها) بضم العين والقاف وتسكن وللكشميهنى من عقلها بدل فى وهى تكون بمعنى من ومع والعقل جمع عقال
مثل كتاب وكتب يقال عقلت البعير أعقله عقلا وهو أن تثنى وظيفه مع ذراعه فتشدهما جميعا فى وسط الذراع
وذلك الحبل هو العقال * (باب) جواز (القراءة) للراكب (على الدابة) * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال)
بكسر الميم الانماطى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال اخبرنى) بالافراد (ابو اياس) بكسر الهمزة وتخفيف
التحتية معاوية بن قرة المزنى البصرى (قال سمعت عبد الله بن مغفل) بالغين المعجمة والفاء المشددة
المفتوحتين المزنى نسبة الى امه مزينة (قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وهو يقرأ على

قوله ابن عبد الله هكذا فى نسخ وفى بعضها ابن محمد فلينظر اهـ

راحلته) ناقته (سورة الفتح) زاد المؤلف من طريق مسلم بن ابراهيم عن شعبة فى تفسير الفتح فرجع فيها أى ردد
صوته بالقراءة وفى التوحيد من طريق اخرى كيف ترجيعه قال آ آ آ ثلاث مرات وأراد المؤلف بهذا
الحديث كما قيل الرد على من كره القراءة على الدابة المنقول عن بعض السلف فيما نقله ابن ابى داود * (باب تعليم
الصبيان القرآن) لانه أدعى الى ثبوته ورسوخه عندهم كما قيل التعليم فى الصغر كالنقش فى الحجر وقال بعضهم
مما ذكره ابن الجوزى فى تنبيه الغمر بمواسم العمر

ان الغصون اذا قومتها اعتدلت * ولا يلين اذا قومته الخشب
قد ينفع الادب الاحداث فى مهل * وليس ينفع فى ذى الشيبة الادب

وعند ابن سعد باسناد صحيح أن ابن عباس قال سلونى عن التفسير فانى حفظت القرآن وأنا صغير وفى تهذيب
النووى أن سفيان بن عيينة حفظ القرآن وهو ابن اربع سنين وقد جاء كراهية تعليم الصبيان القرآن عن سعيد
ابن جبير وابراهيم النخعى من جهة حصول الملال له والحق أن ذلك يختلف باختلاف الاشخاص * وبه قال
(حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (موسى بن اسماعيل) المنقرى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح بن عبد الله
اليشكرى (عن ابى بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية اياس اليشكرى (عن سعيد
ابن جبير قال ان الذى تدعونه المفصل) بفتح الصاد المهملة المشددة الذى كثرت فصوله من السور وهو من
الحجرات الى آخر القرآن على الصحيح من عشرة اقوال (هو المحكم) الذى ليس بمنسوخ (قال) سعيد بن جبير
(وقال ابن عباس) رضى الله عنهما (توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابن عشر سنين وقد قرأت المحكم)
واستشكل القاضى عياض وأنا ابن عشر بما مر فى الصلاة من وجه آخر أنه كان فى حجة الوداع ناهز الاحتلام
وعنه أنه كان عند الوفاة النبوية ابن خمس عشرة وقال الفلاس ابن ثلاث عشرة وعند البيهقى اربع عشرة
وحكى الشافعى ست عشرة وعند البيهقى أيضا عنه أنه قال قرأت المحكم على عهده صلى الله عليه وسلم
وأنا ابن ثنتى عشرة وأجاب عياض باحتمال أن يكون قوله وأنا ابن عشر سنين راجعا الى حفظ القرآن لا الى الوفاة
النبوية فالتقدير توفى النبى صلى الله عليه وسلم وقد جمعت المحكم وأنا ابن عشر سنين ففيه تقديم وتأخير وتعقبه
العينى بأن الجملتين يعنى قوله وأنا ابن عشر سنين وقوله وقد قرأت المحكم وقعتا حالين والحال قيد فكيف يقال
فيه تقديم وتأخير انتهى وأجاب فى الفتح بأنه يمكن الجمع بين مختلف الروايات بأنه كان حين الوفاة النبوية
ابن ثلاث عشرة ودخل فى التى بعدها فمن قال خمس عشرة جبر الكسرين ومن قال ثلاث عشرة ألغى الكسر
فى التى بعدها ومن قال عشرا ألغى الكسر اصلا انتهى وتعقبه العينى فقال لا كسر هنا حتى يجبر أو يلغى
لان الكسر على نوعين * أصم وهو الذى لا يمكن أن ينطق به الا بالجزئية كجزء من أحد عشر وجزء من تسعة
وعشرين * ومنطق وهو على اربعة اقسام مفرد وهو من النصف الى العشر وهى الكسور التسعة ومكرر كثلاثة
أسباع وثمانية أتساع ومركب وهو الذى يذكر بالواو العاطفة كنصف وثلث وربع وتسع ومضاف كنصف
عشر وثلث سبع وثمن تسع وقد يتركب من المنطق والاصم كنصف جزء من أحد عشر والظاهر أن الصواب مع
الداودى أن رواية الباب وهم انتهى وأجاب فى الانتقاض بأن المراد بجبر الكسر والغائه فى عبارة اهل الحديث
ما زاد على السنة من الشهور وما زاد على عقد العشرة وغيرها من السنين فلما لم يعرف العينى هذا الاصطلاح
جنح لمحبته فى الاعتراض الى تفسير الكسر فى اصطلاح اهل الحساب وعلى تقدير تسليم ما صوبه من كلام
الداودى من أن رواية عشر سنين وهم فماذا يصنع فى بقية الاختلاف انتهى * وبه قال (حدثنا) ولابى الوقت
حدثنى بالافراد (يعقوب بن ابراهيم) بن كثير الدورقى البغدادى الحافظ قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح
المعجمة ابن بشير بوزن عظيم أبو معاوية السلمى الواسطى حافظ بغداد قال (اخبرنا ابو بشر) جعفر بن أبى وحشية
(عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه قال (جمعت المحكم) الذى ليس بمنسوخ (فى عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال ابن جبير (فقلت له) لابن عباس (وما المحكم قال المفصل) السور التى
كثرت فصولها وفى الرواية الاولى أن تفسير المفصل بالمحكم من كلام ابن جبير قال الحافظ ابن حجر وهو دال
على أن الضمير فى قوله فى الرواية الاخرى فقلت له وما المحكم لسعيد بن جبير وفاعل قلت هو أبو بشر بخلاف
ما يتبادر أن الضمير لابن عباس وفاعل فقلت سعيد بن جبير انتهى وتعقبه العينى فقال هذا تصرف واه لان

الظاهر من السياق ان السائل سعيد والمجيب ابن عباس ولا يستلزم كون سعيد فسر المفصل فى تلك الرواية أن
يكون هو الذى فسره فى هذه الرواية انتهى وأجاب فى انتقاض الاعتراض بأن الحديث واحد جاء من طريقين
مجملا ومبينا فن الذى يتوقف أن يفسر المجمل بالمبين * (باب نسيان القرآن) لعدم تعاهده (وهل يقول) الرجل
(نسيت اية كذا او كذا) نعم لا يمتنع ذلك ان كان نسيانه عن أمر دينى كالجهاد (وقول الله تعالى) مخاطبا لنبيه
صلى الله عليه وسلم (سنقرئك فلا تنسى) أى سنعلمك القرآن حتى لا تنساه (الا ماشاء الله) أن ينسخه وهذا بشارة
من الله لنبيه أن يحفظ عليه الوحى حتى لا ينفلت منه شىء الا ماشاء الله أن ينسخه فيذهب عن حفظه برفع حكمه
وتلاوته وسأل ابن كيسان النحوى جنيدا عنه فقال فلا تنسى العمل به فقال مثلك يصدر وقيل قوله فلا تنسى
على النهى والالف مزيدة للفاصلة كقوله السبيلا فلا تغفل قراءته وتكريره فتنساه الا ماشاء الله أن ينسيكه برفع
تلاوته واختلف فى نسيان القرآن فصرح النووى فى الروضة بأن نسيانه أو شىء منه كبيرة لحديث أبى داود
عرضت على ذنوب امتى فلم أر ذنبا أعظم من سورة أو آية أوتيها رجل ثم نسيها وأخرج أبو داود من طريق أبى
العالية موقوفا كنا نعد من أعظم الذنوب أن يتعلم الرجل القرآن ثم ينام عنه حتى ينساه واحتج الرويانى لذلك
بأن الاعراض عن التلاوة يتسبب عنه نسيان القرآن ونسيانه يدل على عدم الاعتناء به والتهاون بأمره * وبه
قال (حدثنا ربيع بن يحيى) أبو الفضل الاشنانى البصرى قال (حدثنا زائدة) بن قدامة قال (حدثنا هشام عن)
أبيه (عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت سمع النبى) ولابى الوقت رسول الله (صلى الله
عليه وسلم رجلا) اسمه عبد الله بن يزيد الانصارى أى سمع صوت رجل حال كونه (يقرأ فى المسجد فقال) عليه
الصلاة والسلام (يرحمه الله لقد أذكرنى كذا وكذا اية من سورة كذا) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على تعيين
الآيات المذكورة انتهى ويجوز النسيان عليه صلى الله عليه وسلم فيما ليس طريقه البلاغ والتعليم وهذا
الحديث من افراده * وبه قال (حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون) قال (حدثنا عيسى) بن يونس بن ابى اسحاق (عن
هشام) هو ابن عروة يعنى عن أبيه عن عائشة بالمتن المذكور (وقال) زيادة عليه (أسقطتهن من سورة كذا) أى
بالنسيان (تابعه) أى تابع محمد بن عبيد (على بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة (وعبدة) بن سليمان بواو
العطف على السابق وللكشميهنى عن عبدة قال الحافظ ابن حجر وهو غلط لان عبدة رفيق على بن مسهر لا شيخه
(عن هشام) أى ابن عروة * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى الوقت حدثنى (احمد بن أبى رجاء) عبد الله بن أيوب
زاد أبو ذر هو أبو الوليد الهروى قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن اسامة (عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضى الله عنها أنها (قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا) هو عبد الله بن يزيد (يقرأ فى سورة بالليل)
بتنوين سورة وبالليل بالموحدة اوله ظرف (فقال) عليه السلام (يرحمه الله لقد) ولابن عساكر وأبى الوقت قد
(اذكرنى اية كذا وكذا كنت انسيتها) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (من سورة كذا وكذا) وفى اليونينية أذكرنى
الله آية كذا باثبات الجلالة بعد أذكرنى ألحقها بالحمرة قال فى الفتح وهى مفسرة لقوله فى الرواية الاولى اسقطتها
فكأنه قال اسقطتها نسيانا لا عمدا * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن
منصور) هو ابن المعتمر (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) أى ابن مسعود رضى الله عنه أنه (قال قال
النبى صلى الله عليه وسلم بئس ما لاحدهم) بئس كلمة ذم وما نكرة موصوفة والمخصوص بالذم (يقول نسيت اية
كيت وكيت) كلمة يعبر بها عن الحديث الطويل ومثلها ذيت وذيت قال ثعلب كيت للافعال وذيت للاسماء (بل
هو نسى) بتشديد السين ورواه بعض رواة مسلم مخففا وسبق قريبا معنى المشدد وليس النسيان من فعل الناسى
بل من فعل الله يحدثه عند اهمال تكريره ومراعاته وأما المخفف فمعناه أن الرجل تركه غير ملتفت اليه فهو كقوله
تعالى نسوا الله فنسيهم أى تركهم فى العذاب أو تركهم من الرحمة * (باب من لم ير بأسا ان يقول) المرء (سورة
البقرة وسورة كذا وكذا) خلافا لمن قال لا يقال الا السورة التى يذكر فيها كذا واحتج لذلك بحديث أنس رفعه
لا تقولوا سورة البقرة ولا سورة آل عمران ولا سورة النساء وكذلك القرآن كله ولكن قولوا السورة التى تذكر فيها
البقرة وكذلك القرآن كله أخرجه ابن قانع فى فوائده والطبرانى فى الاوسط وفى سنده عنبس بن ميمون العطار
وهو ضعيف وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وفى حديث تأليف القرآن أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول
ضعوها فى السورة التى يذكر فيها كذا قال الحافظ ابن كثير فى تفسيره ولا شك أن ذلك احوط لكن استقر الاجماع

قوله عنبس كذا بخطه
والذى فى المغنى عبيس بن
ميمون من التابعين ضعفوه
اه

على الجواز فى المصاحف والتفاسير * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث قال
(حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (وعبد الرحمن
ابن يزيد عن ابى مسعود) عقبة بن عامر البدرى (الانصارى) رضى الله عنه أنه (قال قال النبى صلى الله عليه
وسلم الآيتان من آخر سورة البقرة) وهما آمن الرسول بما انزل اليه الى آخرها (من قرأ بهما فى ليلة كفتاه)
عن قيام الليل أو من الشيطان وقيل غير ذلك مما سبق * وهذا الحديث سبق فى فضل سورة البقرة * وبه قال
(حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه قال (قال
اخبرنى) ولابوى الوقت وذر وابن عساكر حدثنى بالافراد فيهما (عروة بن الزبير) ثبت ابن الزبير فى رواية أبى ذر
(عن حديث المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القارى) بتشديد التحتية من غير همز (انهما سمعا عمر
ابن الخطاب رضى الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام) بالحاء المهملة والزاى (يقرأ سورة الفرقان
فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستمعت لقراءته فاذا هو يقرأها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره فى الصلاة) بضم الهمزة وفتح السين المهملة آخذ برأسه أو أواثبه ولابى ذر
عن الكشميهنى اثاوره بالمثلثة بدل السين قال عياض والمعروف الاول (فانتظرته حتى سلم) من صلاته (فلببته)
بفتح اللام وبموحدتين الاولى مشددة وتخفف والاخرى ساكنة أى جمعت عليه ثيابه عند لبته لئلا ينفلت منى
(فقلت من اقرأك هذه السورة التى سمعتك تقرأ) ها (قال اقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له
كذبت) أى اخطأت (فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لهو اقرأنى هذه السورة التى سمعتك) أى تقرأها
(فانطلقت به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقوده) أى اجره حتى اتيت النبى صلى الله عليه وسلم (فقلت
يارسول الله انى سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها وانك اقرأتنى سورة الفرقان فقال) عليه
الصلاة والسلام (ياهشام اقرأها) قال عمر (فقرأها القراءة التى سمعته) يقرأها (فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم هكذا انزلت ثم قال) عليه السلام (اقرأ ياعمر) قال عمر (فقرأتها) أى السورة بالقراءة (التى اقرأنيها فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) تطييبا لقلب عمر لئلا ينكر
تصويب القراءتين المختلفتين (ان القرآن انزل على سبعة احرف) اوجه (فاقرؤا ماتيسر منه) أى من المنزل
وفيه اشارة الى الحكمة فى التعدد المذكور وانه للتيسير * وهذا الحديث قد سبق فى باب انزل القرآن على سبعة
احرف ومطابقته هنا للمترجم له واضحة * وبه قال (حدثنا بشر بن آدم) بكسر الموحدة وسكون المعجمة
أبو عبد الله الضرير البغدادى قال (اخبرنا على بن مسهر) أبو الحسن الكوفى الحافظ قال (اخبرنا هشام
عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت سمع النبى صلى الله عليه وسلم قارئا) اسمه
عبد الله بن يزيد (يقرأ من الليل فى المسجد) أى سورة (فقال) عليه الصلاة والسلام (يرحمه الله) ولابى ذر عن
الحموى والمستملى يرحم الله بحذف المفعول والله (لقد اذكرنى كذا وكذا آية اسقطتها) نسيانا لا عمدا (من سورة
كذا وكذا) قال فى القاموس كذا كناية عن الشئ الكاف حرف التشبيه وذا للاشارة وقال فى المغنى انها ترد
على ثلاثة اوجه أن تكون كلمتين باقيتين على اصليهما وهما كاف التشبيه وذا الاشارية كقولك رأيت زيدا
فاضلا ورأيت عمرا كذا وتكون كلمة واحدة مركبة من كلمتين مكنيا بها عن غير عدد كما فى الحديث انه يقال للعبد
يوم القيامة أتذكر يوم كذا وكذا وتكون كلمة واحدة مركبة مكنيا بها عن العدد كقوله كذا وكذا درهما
* (باب الترتيل) أى التأنى (فى القراءة) للقرآن (وقوله تعالى) لنبيه صلى الله عليه وسلم (ورتل القرآن) أى بين
وفصل من الثغر المرتل أى المفلج قال الجوهرى الفلج فى الاسنان تباعد ما بين الثنايا والرباعيات وثغر رتل اذا
كان مستوى النبات وقال الراغب الرتل اتساق الشئ وانتظامه على استقامة يقال رجل رتل الاسنان
والترتيل ارسال الكلمة من الفم بسهولة واستقامة أو اقرأ على تؤدة وتبيين الحروف وحفظ الوقوف (ترتيلا)
تأكيد فى ايجاب الامر به وانه لابد للقارئ منه اذ هو عون على فهم القرآن وتدبره (وقوله) تعالى (وقرآنا)
نصب بفعل يفسره (فرقناه لتقرأه على الناس على مكث) على تؤدة وتثبت (وما يكره) بضم الياء وفتح الراء (أن
يهذ) بضم الياء وفتح الهاء والذال المعجمة المشددة أى وبيان كراهة الهذ (كهذ الشعر) من الاسراع المفرط
بحيث يخفى كثير من الحروف (فيها) فى ليلة القدر (يفرق) أى (يفصل) وهذا تفسير أبى عبيدة وثبت قوله فيها

فى رواية أبوى ذروالوقت وابن عساكر (قال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما رواه ابن المنذر وابن جرير فى تفسيره
(فرقناه) السابق ذكره (فصلناه) * وبه قال (حدثنا ابو النعمان) محمد بن الفضل السدوسى عارم قال (حدثنا
مهدى بن ميمون) الازدى المعولى بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو البصرى قال (حدثنا واصل) الاحدب
ابن حيان بفتح المهملة والتحتية المشددة الكوفى (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله) بن مسعود (قال
غدونا على عبد الله) يعنى ابن مسعود زاد مسلم من هذا الوجه يوما بعد ما صلينا الغداة فسلمنا بالباب فأذن لنا
فمكثنا بالباب هنيهة فخرجت الجارية فقالت الا تدخلون فدخلنا فاذا هو جالس يسبح فقال ما منعكم أن تدخلوا
وقد اذن لكم قلنا ظننا أن بعض اهل البيت نائم قال ظننتم بأن ام عبد غفلة (فقال رجل) من القوم اسمه نهيك
ابن سنان كما فى مسلم (قرأت المفصل البارحة) كله (فقال) ولابى الوقت قال هذذت (هذا) بفتح الهاء والذال
المعجمة المنونة (كهذ الشعر) قال الخطابى معناه سرعة القراءة بغير تأمل كما ينشد الشعر (انا) بكسر الهمزة
وتشديد النون (قد سمعنا القراءة) قال الكرمانى بلفظ المصدر ويروى القراء جمع القارئ (وانى لاحفظ القرناء)
النظائر فى الطول والقصر (التى كان يقرأبهن النبى صلى الله عليه وسلم ثمانى عشرة) باثبات التحتية بعد نون
ولابوى ذروالوقت وابن عساكر ثمان عشرة (سورة من المفصل وسورتين من آل حاميم) أى السور التى
اولها حم واستشكل بما سبق فى باب تأليف القرآن من طريق الاعمش عن شقيق حيث قال هنالك عشرين
من اول المفصل على تأليف ابن مسعود آخرهن من الحواميم حم الدخان وعم يتساءلون فعد حم من المفصل
وهنا أخرجها واجيب بأن الثمان عشرة غير سورة الدخان والتى معها واطلاق المفصل على الجميع تغليب
والا فالدخان ليست من المفصل على الراجح لكن يحتمل أن يكون تأليف مصحف ابن مسعود على خلاف تأليف
مصحف غيره فيكون اول المفصل عند ابن مسعود أول الجاثية والدخان متأخرة فى ترتيبه عن الجاثية وأجاب
النووى على طريق التنزل بأن المراد بقوله عشرين من المفصل أى معظم العشرين * وهذا الحديث قد سبق
فى باب الجمع بين السورتين فى الركعة من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البلخى قال
(حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن موسى بن ابى عائشة) الهمدانى الكوفى (عن سعيد بن جبير) أحد الاعلام
(عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله) تعالى (لا تحرك) يا محمد (به) بالقرآن (لسانك لتعجل به) بالقرآن (قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه جبريل بالوحى وكان مما) ولابى ذر عن الحموى والمستملى مما
(يحرك به) بالوحى (لسانه وشفتيه) بالتثنية ومن للتبعيض ومن موصولة (فيشتد عليه) لثقل القول فكان
يتعجل بأخذه لتزول المشقة سريعا أو خشية أن ينساه أو من حبه اياه (وكان يعرف منه) الاشتداد حال نزول
الوحى (فأنزل الله) تعالى بسبب الاشتداد (الآية التى فى) سورة (لا اقسم بيوم القيامة) وهى قوله عز وجل
(لا تحرك به لسانك لتعجل به) اقتصر على اللسان لانه الاصل فى النطق (ان علينا جمعه وقرآنه) أى قراءته قال
الراغب القرآن فى الاصل مصدر كرجحان وقد خص بالكتاب المنزل على نبيه صلى الله عليه وسلم وصار له كالعلم
وقال بعضهم تسمية هذا الكتاب قرآنا من بين كتب الله لكونه جامعا لثمرة كتبه بل لجمعه ثمرة جميع العلوم (فان
علينا ان نجمعه فى صدرك وقرآنه) وثبت قوله فان علينا الخ فى رواية أبوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر
(فاذا قرأناه) أى قرأه جبريل عليك فجعل قراءة جبريل قراءته (فاتبع قرآنه) أى (فاذا انزلناه فاستمع) وهذا
تأويل آخر قد سبق عنه فى سورة القيامة قرأناه بيناه فاتبع اعمل به فالحاصل أن لابن عباس فيه تأويلين
(ثم ان علينا بيانه قال ان علينا أن نبينه بلسانك قال) ابن عباس (وكان) رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعد (اذا اتاه جبريل) بالوحى (اطرق) عينيه وسكت (فاذا ذهب) جبريل (قرأه) النبى صلى الله عليه وسلم
(كما وعده الله) فى قوله ان علينا جمعه وقرآنه * وهذا الحديث قد مر فى سورة القيامة * (باب مد القراءة)
فى حروف المد وهى واى المد الاصلى الذى لا تقوم ذواتها الا به * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدى
بالفاء البصرى قال (حدثنا جرير بن حازم) بالحاء المهملة والزاى (الازدى) بفتح الهمزة وسكون الزاى بعدها
دال مهملة البصرى قال (حدثنا قتادة) بن دعامة السدوسى (قال سألت انس بن مالك) رضى الله عنه (عن
كيفية (قراءة النبى صلى الله عليه وسلم) القرآن (فقال كان يمد مدا) أى يمد الحرف الذى يستحق المد * وهذا
الحديث أخرجه أبو داود والنسائى وابن ماجه فى الصلاة * وبه قال (حدثنا عمرو بن عاصم) بفتح العين

وسكون الميم ابن عبيد الله القيسي البصري قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى (عن قتادة) بن دعامة انه (قال سئل انس) بضم السين مبنيا للمفعول والسائل قتادة كما في الرواية السابقة (كيف كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كانت مدا) بالتنوين من غير همز أي ذات مد (ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم يمد ببسم الله) أي اللام التي قبل هاء الجلالة الشريفة (ويمد بالرحمن) أي بالميم التي قبل النون (ويمد بالرحيم) أي بالحاء المد الطبيعي الذي لا يمكن النطق بالحرف الا به من غير زيادة عليه لا كما يفعله بعضهم من الزيادة عليه نعم اذا كان بعد حرف المد همز متصل بكلمته أو سكون لازم كأولئك والحاقة وجب زيادة المد أو منفصل عنها أو سكون عارض كأيها أو الوقف على الرحيم جاز وقد أخرج ابن أبي داود من طريق قطبة بن مالك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في الفجر ق فمد بهذا الحرف لها طلع نضيد فمد نضيد * ومباحث مقادير المد للهمز للقراء مذكورة في الدواوين المؤلفة في ذكر قراآتهم * (باب الترجيع) في القراءة وهو تقارب ضروب حركاتها وترديد الصوت في الحلق * وبه قال (حدثنا آدم بن ابي اياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتية واسمه عبد الرحمن بن محمد العسقلاني قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا ابو اياس) معاوية بن قرة بن اياس بن هلال (قال سمعت عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة رضي الله عنه (قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ وهو) أي والحال أنه (على ناقته او جمله) بالشك من الراوي (وهي) أي والحال أنها (تسير به وهو) أي والحال أنه (يقرأ سورة الفتح أو من سورة الفتح) بالشك من الراوي (قراءة لينة يقرأ) وثبت قوله يقرأ لابي ذر عن الكشميهني (وهو يرجع) صوته بقراءته زاد في التوحيد آ آ آ ثلاث مرات بهمزة مفتوحة بعدها ألف فهمزة اخرى وهو محمول على اشباع في محله واذا جمعت هذا الى قوله عليه الصلاة والسلام زينوا القرآن باصواتكم ظهر لك أن هذا الترجيع منه عليه الصلاة والسلام كان اختيارا لا اضطرارا لهز الناقة له فانه لو كان لهز الناقة لما كان داخلا تحت الاختيار فلم يكن عبد الله بن مغفل يفعله و يحكيه اختيارا ليتأسى به وهو يراه من هز الناقة له ثم يقول كان يرجع في قراءته فنسب الترجيع الى فعله وقد ثبت في رواية علي بن الجعد عن شعبة عند الاسماعيلي فقال لولا أن تجتمع الناس علينا لقرأت ذلك اللحن أي النغم وفي حديث ام هانئ المروي في شمائل الترمذي وسنن النسائي وابن ماجه وابن أبي داود واللفظ له كنت اسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ وأنا نائمة على فراشي يرجع القرآن وليس المراد ترجيع الغناء كما احدثه قراء زماننا عفا الله عنا وعنهم ووفقنا اجمعين لتلاوة كتابه على النحو الذي يرضيه عنا بمنه وكرمه * (باب) استحباب (حسن الصوت بالقراءة) ولابوي الوقت وذر بالقراءة للقرآن ولا ريب أنه يستحب تحسين الصوت بالقراءة وحكى النووي الاجماع عليه لكونه اوقع في القلب وأشد تأثيرا وأرق لسامعه فان لم يكن القارئ حسن الصوت فليحسنه ما استطاع ومن جملة تحسينه أن يراعي فيه قوانين النغم فان الحسن الصوت يزداد حسنا بذلك وهذا اذا لم يخرج عن التجويد المعتبر عند اهل القراآت فان خرج عنها لم يف تحسين الصوت بقبح الاداء وقال في الروضة وأما القراءة بالالحان فقال الشافعي في المختصر لا بأس بها وفي رواية مكروهة قال جمهور الاصحاب ليست على قولين بل المكروه أن يفرط في المد وفي اشباع الحركات حتى يتولد من الفتحة ألف ومن الضمة واو ومن الكسرة ياء أو يدغم في غير موضع الادغام فان لم ينته الى هذا الحد فلا كراهة قال النووي رحمه الله اذا افرط على الوجه المذكور فهو حرام صرح به صاحب الحاوي فقال حرام يفسق به القارئ ويأثم به المستمع لانه عدل به عن نهجه القويم وهذا مراد الشافعي بالكراهة انتهى وقد علم مما ذكرناه أن ما احدثه المتكلفون بمعرفة الاوزان والموسيقى في كلام الله من الالحان والتطريب والتغني المستعمل في الغناء بالغزل على ايقاعات مخصوصة واوزان مخترعة أن ذلك من اشنع البدع وأسوأ وأنه يوجب على سامعهم النكير وعلى التالي التعزير نعم ان كان التطريب والتغني مما اقتضته طبيعة القارئ وسمحت به من غير تكلف ولا تمرين وتعليم ولم يخرج عن حد القراءة فهذا جائز وان اعانته طبيعته على فضل تحسين و يشهد لذلك حديث الباب وهو ما رويناه بالسند الى المؤلف قال (حدثنا محمد بن خلف ابو بكر) العسقلاني المعروف بالحدادي بالمهملات وفتح اوله وثانيه المشدد سكن بغداد قال (حدثنا ابو يحيى) عبد الحميد بن عبد الرحمن الملقب بشمين بفتح الموحدة وسكون الشين المعجمة وكسر الميم وبعد التحتية الساكنة نون الكوفي (الحماني) بكسر الحاء المهملة وتشديد الميم وبعد الالف نون مكسورة قال (حدثنا)

قوله عن التجويد لعله عن قواعد التجويد بدليل عود الضمير الآتي مؤنثا اه

ولابى ذرعن الحموى والمستملى حدثنى بالافراد (بريد بن عبد الله بن أبى بردة) بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا
فى الاول وبضم الموحدة وسكون الراء فى الآخر ولابى ذرعن المستملى قال سمعت بريدا (عن جده ابى بردة) عامر
(عن ابى موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى رضى الله عنه (أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له يا أبا موسى لقد
اوتيت مزمارا من مزامير آل داود) أى فى حسن الصوت كقراءة داود نفسه لانه لم يذكر أن أحدا من آل
داود اعطى من حسن الصوت ما اعطى داود فآل مقحمة والمزامير جمع مزمار بكسر الميم الآلة المعروفة
اطلق اسمها على الصوت للمشابهة وقد كان داود عليه السلام فيما رواه ابن عباس يقرأ الزبور بسبعين لحنا ويقرأ
قراءة يطرب منها المحموم واذا اراد أن يبكى نفسه لم تبق دابة فى بر ولا بحر الا أنصتت له واستمعت وبكت * وقد
أورد المؤلف حديث الباب مختصرا واورده مسلم من طريق طلحة بن يحيى عن ابى بردة بلفظ لو رأيتنى وأنا اسمع
قراءتك البارحة الحديث وزاد أبو يعلى من طريق سعيد بن أبى بردة عن ابيه فقال أما انى لو علمت بمكانك لحبرته
لك تحبيرا وللرويانى من طريق مالك بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن ابيه لو علمت أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم يستمع قراءتى لحبرتها تحبيرا أى حسنتها وزينتها به وتى تزيينا وهذا يدل على أن أبا
موسى كان يستطيع أن يتلو أشهى من المزامير عند المبالغة فى التحبير لانه قد تلا مثلها وما بلغ حد استطاعته
وأخرج ابن أبى داود بسند صحيح من طريق أبى عثمان النهدى قال دخلت دار أبى موسى الاشعرى فما سمعت
صوت صنج ولا بربط ولا ناى أحسن من صوته والصنج بفتح الصاد المهملة وبعد النون الساكنة جيم آلة تتخذ
من نحاس كالطبقين يضرب بأحدهما على الآخر والبربط بموحدتين بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة بوزن
جعفر فارسى معرب آلة كالعود والناى بنون بغير همزة المزمار * وحديث الباب أخرجه الترمذى أيضا * (باب
من احب أن يستمع القرآن من غيره) وللكشميهنى كما فى الفتح القراءة بدل القرآن * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص
ابن غياث) قال (حدثنا أبى عن الاعمش) سليمان بن مهران انه قال (حدثنى) بالافراد (ابراهيم) النخعى (عن
عبيدة) بفتح العين وكسر الموحدة السلمانى (عن عبد الله) يعنى ابن مسعود (رضى الله عنه) انه (قال قال لى النبى
صلى الله عليه وسلم اقرأ على القرآن) أى بعضه (قلت آقرأ عليك) بمد الهمزة للاستفهام القرآن (وعليك
انزل) بضم الهمزة (قال) عليه الصلاة والسلام (انى احب أن اسمعه من غيرى) لان المستمع اقوى على التدبر
ونفسه اخلى وانشط لذلك من القارئ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها * وهذا الحديث ساقه هنا مختصرا
وفى الباب التالى مطولا وهو * (باب قول المقرئ) الذى يقرئ غيره (للقارئ) الذى يقرأ عليه (حسبك) أى
يكفيك * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان بن
مهران (عن ابراهيم) النخعى (عن عبيدة) السلمانى (عن عبد الله بن مسعود) رضى الله عنه انه (قال قال لى
النبى صلى الله عليه وسلم اقرأ على) بحذف المفعول فى معظم الطرق ليس فيه لفظ القرآن فصدق بالبعض (قلت
يا رسول الله آقرأ عليك) بمد الهمزة (وعليك انزل) بضم الهمزة (قال نعم) أى اقرأ على (فقرأت) عليه (سورة
النساء حتى أتيت الى) ولابى ذرعن الكشميهنى على (هذه الآية فكيف) يصنع هؤلاء الكفرة من اليهود وغيرهم
(اذا جئنا من كل امة بشهيد) يشهد عليهم بما فعلوا وهو نبيهم (وجئنا بك) يا محمد (على هؤلاء) أى امتك
(شهيدا) حال أى شاهدا على من آمن بالايمان وعلى من كفر بالكفر وعلى من نافق بالنفاق (قال) عليه الصلاة
والسلام (حسبك) يكفيك (الآن) تنبيها له على الموعظة والاعتبار فى هذه الآية (فالتفت اليه فاذا عيناه
تذرفان) بسكون الذال المعجمة وكسر الراء أى سال دمعهما لفرط رأفته ومزيد شفقته * وفى الحديث كما قال
النووى استحباب استماع القراءة والاصغاء اليها والبكاء عندها والتدبر فيها واستحباب طلب القراءة من الغير
ليستمع عليه وهو أبلغ فى التدبر كما مر * وهذا الحديث سبق فى سورة النساء * هذا (باب) بالتنوين (فى كم) مدة
(يقرأ) القارئ (القرآن) كله فيها وفى اليونينية يقرأ بضم اوله مبنيا للمفعول القرآن رفع نائب عن الفاعل
(وقول الله تعالى فاقرأوا ما تيسر) عليكم (منه) من القرآن استدل به على عدم التحديد فى القراءة خلافا لما نقل
عن اسحاق بن راهويه وغيره أن اقل ما يجزئ من القراءة كل يوم وليلة جزءا من اربعين جزأ من القرآن وفيه
حديث أخرجه أبو داود عن عبد الله بن عمرو بلفظ فى كم تقرأ القرآن قال فى اربعين يوما ثم قال فى شهر ولا دلالة
فيه لذلك على ما لا يخفى * وبه قال (حدثنا على) هو ابن عبد الله المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال لى ابن

شبرمة) بضم الشين المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضى الكوفة (نظرت كم يكفى الرجل من القرآن) قال فى الفتح أى فى الصلاة او فى اليوم والليلة من قراءة القرآن مطلقا (فلم اجد سورة اقل من ثلاث آيات) وهى سورة الكوثر (فقلت لا ينبغى لاحد أن يقرأ اقل من ثلاث آيات قال على) المدينى وهو موصول من تتمة الحديث المذكور (حدثنا سفيان) بن عيينة ولغير أبى ذر قال سفيان وحذف على قال (اخبرنا منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن عبد الرحمن بن يزيد) النخعى انه (اخبره) عمه (علقمة) بن قيس (عن ابى مسعود) عقبة ابن عامر البدرى (ولقيته وهو يطوف بالبيت) الحرام (فذكر النبى صلى الله عليه وسلم أن) ولابى ذر فذكر قول النبى صلى الله عليه وسلم انه (من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة) وهما آمن الرسول الى آخرها (فى ليلة كفتاه) أى عن قيام الليل او من آفات تلك الليلة او من الشيطان * وهذا الحديث قد مر فى باب فضل سورة البقرة * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسماعيل المنقرى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكرى (عن مغيرة) بن مقسم بكسر الميم الكوفى (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن عبد الله بن عمرو) بفتح العين وسكون الميم انه (قال أنكحنى أبى) عمرو بن العاص (امرأة) هى ام محمد بنت محمية بن جزء الزبيدى كما عند ابن سعد (ذات حسب) شرف بالآباء وعند احمد أنها من قريش ولعله كان المشير عليه بتزويجها والا فقد كان عبد الله رجلا كاملا او قام عنه بالصداق (فكان) عمرو (يتعاهد كنته) بفتح الكاف والنون المشددة زوجة ابنه (فيسألها عن) شأن ابنه (بعلها فتقول) فى الجواب (نعم الرجل من رجل لم يطأ لنا فراشا) أى لم يضاجعنا حتى يطأ لنا فراشا (ولم يفتش) بفاء مفتوحة ففوقية مكسورة مشددة ولابى ذر عن الكشميهنى ولم يغش بالغين المعجمة الساكنة بعد فتح (لنا كنفا) بفتح الكاف والنون بعدها فاء أى ساترا (مذ) ولابوى ذر والوقت والاصيلى منذ (أتيناه) وكنت بذلك عن تركه لجماعها اذ عادة الرجل ادخال يده فى دواخل ثوب زوجته او الكنف الكنيف أى انه لم يطعم عندها حتى يحتاج الى موضع قضاء الحاجة ففيه وصفها له بقيام الليل وصوم النهار مع الاشارة الى عدم مضاجعتها وعدم اكله عندها زاد فى رواية هشيم عن مغيرة وحصين عن مجاهد فى هذا الحديث عند احمد فاقبل على يلومنى فقال أنكحتك امرأة من قريش فعضلتها (فلما طال ذلك عليه) أى على عمرو وخاف أن يلحق ابنه اثم تضييع حق الزوجة (ذكر) ذلك (للنبى صلى الله عليه وسلم فقال) صلى الله عليه وسلم لعمرو (القنى) بفتح القاف وكسرها (به) أى بابنك عبد الله قال عبد الله (فلقيته) بكسر القاف عليه الصلاة والسلام (بعد) بالبناء على الضم أى بعد ذلك (فقال) ولابى الوقت قال (كيف تصوم قال) أى عبد الله ولابى ذر قلت اصوم (كل يوم قال) عليه الصلاة والسلام (وكيف تختم) القرآن (قال) ولابى ذر قلت اختم (كل ليلة قال) عليه الصلاة والسلام (صم فى كل شهر ثلاثة) من الايام (واقرأ القرآن فى كل شهر) ختمة (قال) عبد الله (قلت) يا رسول الله (اطيق اكثر من ذلك قال) عليه الصلاة والسلام (صم ثلاثة ايام فى الجمعة قال) عبد الله (قلت) يا رسول الله (اطيق اكثر من ذلك قال أفطر يومين وصم يوما قال قلت أطيق اكثر من ذلك) استشكله الداودى بأن ثلاثة ايام من الجمعة اكثر من فطر يومين وصيام يوم وهو انما يريد تدريجه من الصيام القليل الى الصيام الكثير واجاب الحافظ ابن حجر باحتمال أن يكون وقع من الراوى فيه تقديم وتأخير (قال صم افضل الصوم صوم داود) نبى الله عليه السلام (صيام يوم) نصب بتقدير كان او رفع بتقدير هو (وافطار يوم) عطف عليه على الوجهين (واقرأ) كل القرآن (فى كل سبع ليال مرة) قال عبد الله (فليتنى قبلت رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذاك أنى كبرت) بكسر الموحدة (وضعفت) قال مجاهد (فكان) عبد الله (يقرأ على بعض اهله) أى من تيسر منهم (السبع من القرآن بالنهار) بضم السين وسكون الموحدة (والذى يقرأه) يريد أن يقرأه بالليل (يعرضه من النهار ليكون اخف عليه بالليل واذا اراد أن يتقوى) على الصيام (افطر أياما واحصى) عدد ايام الافطار (وصام) اياما (مثلهن كراهية ان يترك شيأ فارق النبى صلى الله عليه وسلم عليه) بنصب كراهية على التعليل أى لاجل كراهة أن يترك شيأ وأن مصدرية (قال ابو عبد الله) أى البخارى وسقط ذلك لابوى الوقت وذر وابن عساكر (وقال بعضهم) أى بعض الرواة اقرأه (فى) كل (ثلاث) من الليالى (وفى خمس) من الليالى ولابى ذر أو فى خمس بزيادة ألف ولابى الوقت او فى سبع ولعل المؤلف اشار بالبعض الى ما رواه شعبة عن مغيرة بهذا الاسناد بلفظ فقال اقرأ القرآن فى كل شهر قال انى اطيق اكثر من ذلك قال

فمازال حتى قال فى ثلاث قال فى الفتح والخمس تؤخذ منه بطريق التضمن وفى مسند الدارمى من طريق أبى فروة عروة بن الحارث الجهنى عن عبد الله بن عمرو قال قلت يارسول الله فى كم اختم القرآن قال اختمه فى شهر قلت انى اطيق قال اختمه فى خمس وعشرين قلت انى اطيق قال اختمه فى عشرين قلت انى اطيق قال اختمه فى خمسة عشر قلت انى اطيق قال اختمه فى خمس قلت انى اطيق قال لا وفى رواية هشيم المذكورة قال فاقرأه فى كل شهر قلت انى اجدنى اقوى من ذلك قال فاقرأه فى كل عشرة ايام قلت انى اجدنى اقوى من ذلك قال احدهما اما حصين واما مغيرة قال فاقرأه فى كل ثلاث ولابى داود والترمذى مصححا من طريق يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الله بن عمرو مرفوعا لا يفقه من قرأ القرآن فى اقل من ثلاث وعند سعيد بن منصور باسناد صحيح من وجه آخر عن ابن مسعود اقرؤا القرآن فى سبع ولا تقرأوه فى اقل من ثلاث (واكثرهم) أى اكثر الرواة (على سبع) ولعله اشار بالاكثر الى مارواه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو الآتى ان شاء الله تعالى فى الباب قال فاقرأه فى سبع ولا تزد وسقط لغير الكشميهنى واكثرهم على سبع * وبه قال (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين الطلحى الكوفى الضخم قال (حدثنا شيبان) أبو معاوية النحوى (عن يحيى) بن أبى كثير (عن محمد ابن عبد الرحمن) مولى بنى زهرة (عن ابى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن عبد الله بن عمرو) رضى الله عنهما انه قال (قال لى النبى صلى الله عليه وسلم فى كم) يوم (تقرأ القرآن) * وبه قال (حدثنى) بالافراد (اسحاق) ابن منصور الكوسج المروزى قال (اخبرنا عبيد الله) بضم العين (ابن موسى) العبسى مولاهم الكوفى شيخ المصنف روى عنه هنا بالواسطة وثبت ابن موسى لابى الوقت (عن شيبان) النحوى (عن يحيى) بن أبى كثير (عن محمد بن عبد الرحمن مولى بنى زهرة) بضم الزاى وسكون الهاء (عن أبى سلمة) بن عبد الرحمن (قال) يحيى المذكور (وأحسبنى قال سمعت انا) أى وأظن انى انا سمعته (من أبى سلمة) بن عبد الرحمن ولعله كان توقف فى تحديث أبى سلمة له ثم تذكر أنه حدثه به او كان يصرح بتحديثه ثم توقف وتحقق انه سمعه بواسطة محمد بن عبد الرحمن المذكور (عن عبد الله بن عمرو) رضى الله عنهما انه (قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ القرآن) كله (فى شهر قلت انى اجد قوة حتى قال فاقرأه فى سبع) أى مانزل منه اذ ذاك وماسينزل وسقط لفظ حتى لابوى ذر والوقت (ولا تزد على ذلك) وليس النهى للتحريم كما أن الامر فى جميع مامر فى الحديث ليس للوجوب خلافا لبعض الظاهرية حيث قال بحرمة قراءته فى اقل من ثلاث واكثر العلماء كما قاله النووى على عدم التقدير فى ذلك وانما هو بحسب النشاط والقوة فمن كان يظهر له بدقيق الفكر اللطائف والمعارف فليقتصر على قدر يحصل له معه كمال فهم مايقرأه ومن اشتغل بشئ من مهمات المسلمين كنشر العلم وفصل الخصومات فليقتصر على قدر لا يمنعه من ذلك ولا يخل بما هو مترصد له ومن لم يكن من هؤلاء فليستكثر ما أمكنه من غير خروج الى حد الملال او الهذرمة وقد كان بعضهم يختم فى اليوم والليلة وبعضهم ثلاثا وكان ابن الكاتب الصوفى يختم اربعا بالنهار واربعا بالليل انتهى وقد رأيت بالقدس الشريف فى سنة سبع وستين وثمانمائة رجلا يكنى بأبى الطاهر من اصحاب الشيخ شهاب الدين بن رسلان ذكر لى أنه كان يقرأ فى اليوم والليلة خمس عشرة ختمة وشيخنا فى ذلك فى هذا الزمن شيخ الاسلام البرهان بن أبى شريف المقدسى نفع الله بعلومه وأما الذين ختموا القرآن فى ركعة فلا يحصون كثرة منهم عثمان وتميم الدارى وسعيد بن جبير واخبرنى غير واحد من الثقات عن صاحبنا الفقيه رضى البكرى انه كان أيضا يقرأه فى ركعة واحدة والله تعالى يهب مايشاء لمن يشاء *

(باب البكاء عند قراءة القرآن) * وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل قال (اخبرنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى (عن سليمان) الاعمش (عن ابراهيم) النخعى (عن عبيدة) السلمانى (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه (قال يحيى) القطان (بعض الحديث عن عمرو بن مرة) قال ابن مسعود (قال لى النبى صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد واللفظ له (عن يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى (عن الاعمش عن ابراهيم) النخعى (عن عبيدة) السلمانى (عن عبد الله) بن مسعود (قال الاعمش) أيضا (وبعض الحديث) بالواو (حدثنى) بالافراد (عمرو بن مرة عن ابراهيم) النخعى فيكون الاعمش سمع الحديث المذكور من ابراهيم النخعى وبعضه من عمرو بن مرة عن ابراهيم (عن) ولابى ذر وعن (ابيه) بواو العطف عن الاعمش والضمير لابى سفيان واسم ابيه سعيد بن مسروق الثورى فيكون سفيان روى الحديث عن الاعمش وعن ابيه سعيد (عن

ابى الضحى) مسلم بن صبيح الكوفى (عن عبد الله) بن مسعود لكن رواية أبى الضحى عن ابن مسعود منقطعة لانه
لم يدركه (قال قال) لى (رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ على قال) ابن مسعود (قلت) يا رسول الله (أأقرأ عليك
وعليك انزل) بضم الهمزة (قال) عليه الصلاة والسلام (انى اشتهى ان اسمعه من غيرى قال فقرأت النساء حتى
اذا بلغت فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد) يشهد عليهم (وجئنا بك على هؤلاء) أى امتك (شهيدا قال لى
كف) أى عن القراءة (او أمسك) بالشك من الراوى (فرأيت عينيه تذرفان) بالذال المعجمة والفاء يقال
ذرفت العين تذرف اذا جرى دمعها واخرج ابن المبارك فى الزهد من مرسل سعيد بن المسيب قال ليس من
يوم الا تعرض على النبى صلى الله عليه وسلم امته غدوة وعشية فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم فلذلك يشهد عليهم
وبكاؤه عليه الصلاة والسلام رحمة لامته لانه علم أنه لا بد أن يشهد عليهم بعملهم وعملهم قد لا يكون مستقيما فقد
يفضى الى تعذيبهم وقال فى فتوح الغيب عن الزمخشرى ان هذا كان بكاء فرح لا بكاء جزع لانه تعالى جعل
امته شهداء على سائر الامم وقال الشاعر

طفح السرور على حتى انه * من فرط ما قد سرنى ابكانى

* وبه قال (حدثنا قيس بن حفص) البصرى الدارمى قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا الاعمش)
سليمان (عن ابراهيم) النخعى (عن عبيدة السلمانى) باللام (عن عبد الله) ولابوى ذر والوقت وابن عساكر زيادة
ابن مسعود (رضى الله عنه) أنه (قال قال لى النبى صلى الله عليه وسلم اقرأ على قلت اقرأ عليك) بالاستفهام
(وعليك انزل قال) صلى الله عليه وسلم (انى احب ان اسمعه من غيرى) قال ابن بطال يحتمل أن يكون أحب
أن يسمعه من غيره ليكون عرض القرآن سنة ويحتمل أن يكون لكى يتدبره ويتفهمه لان المستمع أقوى على التدبر
من القارئ لاشتغاله بالقراءة وأحكامها * (باب من رايى) بألف فتحتية ولابى ذر باب اثم من رأى بهمزة
ممدودة بدل التحتية (بقراءة القرآن او تأكل) بتشديد الكاف أى طلب الاكل (به او فخر به) بالخاء المعجمة
فى الفرع وفى الفتح كنسخة آل ملك فجر بالجيم للاكثر * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى البصرى
اخو سليمان بن كثير قال (اخبرنا سفيان) الثورى قال (حدثنا الاعمش) سليمان (عن خيثمة) بفتح الخاء المعجمة
وسكون التحتية وفتح المثلثة والميم ابن عبد الرحمن الكوفى (عن سويد بن غفلة) بفتح الغين المعجمة والفاء واللام انه
(قال قال على) رضى الله عنه (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول يأتى فى آخر الزمان قوم حدثاء الاسنان)
صغارها (سفهاء الاحلام) أى ضعفاء العقول (يقولون من خير قول البرية) أى من قول خير البرية صلى الله
عليه وسلم فهو من المقلوب او المراد من قول الله ليناسب الترجمة قال فى شرح المشكاة وهو اولى لان يقولون
هنا بمعنى يتحدثون او يأخذون أى يأخذون من خير ما يتكلم به قال و ينصره ما روى فى شرح السنة وكان ابن
عمر يرى الخوارج شرار خلق الله تعالى وقال انهم انطلقوا الى آيات نزلت فى الكفار فجعلوها على المؤمنين وما ورد
فى حديث ابى سعيد يدعون الى كتاب الله وليسوا منه فى شئ (يمرقون) يخرجون (من الاسلام كما يمرق السهم
من الرمية) بكسر الميم وتشديد التحتية فعيلة بمعنى مفعولة أى الصيد المرمى يريد أن دخولهم فى الاسلام
ثم خروجهم منه ولم يتمسكوا منه بشئ كالسهم الذى دخل فى الرمية ثم يخرج منها ولم يعلق به شئ منها (لا يجاوز
ايمانهم حناجرهم) جمع حنجرة وهى الحلقوم رأس الغلصمة حيث تراه ناتئا من خارج الحلق أى أن الايمان لم يرسخ
فى قلوبهم لان ما وقف عند الحلقوم فلم يتجاوزه لم يصل الى القلب وفى حديث حذيفة لا يجاوز تراقيهم ولا تعيه
قلوبهم (فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فان قتلهم اجر لمن قتلهم يوم القيامة) ظرف للاجر لا للقتل قال الخطابى اجمع
علماء المسلمين على أن الخوارج على ضلالتهم فرقة من فرق المسلمين واجازوا مناكحتهم واكل ذبائحهم وقبول
شهادتهم وسئل على رضى الله عنه عنهم أكفار هم فقال من الكفر فروا فقيل منافقون هم فقال ان المنافقين
لا يذكرون الله الا قليلا وهؤلاء يذكرون الله بكرة واصيلا قيل من هم قال قوم اصابتهم فتنة فعموا وصموا وقال
الكرمانى فان قلت من اين دل الحديث على الجزء الثانى من الترجمة وهو التأكل بالقرآن قلت لا شك أن القراءة
اذا لم تكن لله فهى للمراياة والتأكل ونحوهما * وهذا الحديث قد سبق بأتم من هذا فى علامات النبوة بعين
هذا الاسناد * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن يحيى
ابن سعيد) الانصارى (عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى عن أبى سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (عن أبى

سعيد الخدرى رضى الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج فيكم قوم تحقرون صلاتكم) بكسر القاف (مع صلاتهم وصيامكم مع صيامهم وعملكم مع عملهم) من عطف العام على الخاص (ويقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم) أى لا تفقهه قلوبهم ولا ينتفعون بما تلوه منه او لا تصعد تلاوتهم فى جملة الكلم الطيب الى الله تعالى (يمرقون من الدين) أى الاسلام وبه يتمسك من يكفر الخوارج او المراد طاعة الامام فلا حجة فيه لتكفيرهم (كما يمرق السهم من الرمية) شبه مروقهم من الدين بالسهم الذى يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه والحال انه لسرعة خروجه من شدة قوة الرامى لا يعلق من جسد الصيد بشئ (ينظر) الرامى (فى النصل) الذى هو حديد السهم هل يرى فيه شيأ من اثر الصيد دما او نحوه (فلا يرى) فيه (شيأ وينظر فى القدح) بكسر القاف السهم قبل أن يراش ويركب سهمه او ما بين الريش والنصل هل يرى فيه اثرا (فلا يرى) فيه (شيأ وينظر فى الريش) الذى على السهم (فلا يرى) فيه (شيأ ويتمارى) بفتح التحتية والفوقية والراء أى يشك الرامى (فى الفوق) وهو مدخل الوتر منه هل فيه شئ من اثر الصيد يعنى نفذ السهم المرمى بحيث لم يتعلق به شئ ولم يظهر أثره فيه فكذلك قراءتهم لا يحصل لهم منها فائدة * وهذا الحديث قدمر فى علامات النبوة أيضا * وبه قال (حدثنا مسدد) بالسين المهملة ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن انس بن مالك عن ابى موسى) الاشعرى رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال المؤمن الذى يقرأ القرآن ويعمل به كالاترجة) بادغام النون فى الجيم (طعمها طيب وريحها طيب) قال المطهرى فالمؤمن الذى يقرأ القرآن هكذا من حيث الايمان فى قلبه ثابت طيب الباطن ومن حيث انه يقرأ القرآن ويستريح الناس بصوته ويثابون بالاستماع اليه ويتعلمون منه مثل الاترجة يستريح الناس بريحها (والمؤمن الذى لا يقرأ القرآن ويعمل به كالتمرة) بالمثناة الفوقية وسكون الميم ويعمل عطف على لا يقرأ لا على يقرأ (طعمها طيب ولا ريح لها ومثل المنافق الذى يقرأ القرآن كالريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل المنافق الذى لا يقرأ القرآن كالحنظلة طعمها مر أو خبيث) بالشك من الراوى (وريحها مر) كذا لجميع الرواة هنا واستشكل من حيث ان المرارة من اوصاف المطعوم فكيف يوصف بها الريح واجيب بأن ريحها لما كان كطعمها استعير له وصف المرارة وقال الكرمانى المقصود منهما واحد وهو بيان عدم النفع لا له ولا لغيره انتهى وفى الحديث فضيلة قارئ القرآن وأن المقصود من التلاوة العمل كما دل عليه زيادة ويعمل به وهى زيادة مفسرة للمراد من الرواية التى لم يقل فيها ويعمل به * وهذا الحديث سبق فى باب فضل القرآن على سائر الكلام * هذا (باب) بالتنوين (اقرأوا القرآن ما ائتلفت) ما اجتمعت (قلوبكم) ولابى ذر عليه قلوبكم * وبه قال (حدثنا ابو النعمان) محمد بن الفضل السدوسى قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن ابى عمران) عبد الملك بن حبيب (الجونى) بفتح الجيم وسكون الواو وبعدها نون مكسورة (عن جندب بن عبد الله) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال اقرأوا القرآن ما ائتلفت) ما اجتمعت (قلوبكم) عليه (فاذا اختلفتم) فى فهم معانيه (فقوموا) تفرقوا (عنه) لئلا يتمادى بكم الاختلاف الى الشر وحمله القاضى عياض على الزمن النبوى خوف نزول ما يسوء وقال فى شرح المشكاة يعنى اقرأوه على نشاط منكم وخواطركم مجموعة فاذا حصل لكم ملالة وتفرق القلوب فاتركوه فانه اعظم من أن يقرأه أحد من غير حضور القلب يقال قام بالامر اذا جد فيه ودام عليه وقام عن الامر اذا تركه وتجاوزه * وبه قال (حدثنا عمرو بن على) أى ابن بحر الباهلى البصرى قال (حدثنا عبد الرحمن بن مهدى) قال (حدثنا سلام بن أبى مطيع) بتشديد اللام (عن ابى عمران) عبد الملك (الجونى) بفتح الجيم وسكون الواو (عن جندب) رضى الله عنه انه قال (قال النبى صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم) زاد فى هذه الطريق لفظة عليه (فاذا اختلفتم فقوموا عنه) وسقط لابى الوقت وابن عساكر لفظ عنه ويحتمل كما فى الفتح أن يكون المعنى اقرأوا والزموا الائتلاف على ما دل عليه وقاد اليه فاذا وقع الاختلاف أى أو عرض عارض شبهة يقتضى المنازعة الداعية الى الافتراق فاتركوا القراءة وتمسكوا بالمحكم الموجب للالفة وأعرضوا عن المتشابه المؤدى الى الفرقة قال وهو كقوله صلى الله عليه وسلم فاذا رأيتم الذين يتبعون المتشابه منه فاحذروهم قال ابن الجوزى كان اختلاف الصحابة يقع فى القراآت واللغات فأمروا بالقيام عند الاختلاف لئلا يجحد أحدهم ما يقرأه الآخر فيكون جاحدا لما انزله الله (تابعه) أى تابع سلام بن أبى مطيع

(الحارث بن عبيد) بضم العين ابو قدامة الايادى بكسر الهمزة البصرى فيما رواه الدارمى (وسعيد بن زيد) اخو حماد بن زيد فيما رواه الحسن بن سفيان فى مسنده كلاهما (عن أبى عمران) الجونى (ولم يرفعه) أى الحديث المذكور الى النبى صلى الله عليه وسلم (حماد بن سلمة وأبان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة ابن يزيد العطار (وقال غندر) محمد بن جعفر فيما وصله الاسماعيلى (عن شعبة) بن الحجاج (عن ابى عمران) الجونى (سمعت جندبا قوله) أى من قوله موقوفا عليه لم يرفعه (وقال ابن عون) عبد الله الامام المشهور (عن أبى عمران) الجونى (عن عبد الله بن الصامت عن عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (قوله) ولم يرفعه ورواية ابن عون هذه وصلها أبو عبيد عن معاذ عنه والنساى من وجه آخر عنه (وجندب) روايته (اصح) اسنادا (واكثر) طرقا فى هذا الحديث وأما رواية ابن عون فشاذة لم يتابع عليها * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك بن ميسرة) ضد الميمنة (عن النزال بن سبرة) بفتح النون وتشديد الزاى وسبرة بفتح السين المهملة وسكون الموحدة بعدها راء مفتوحة الهلالى التابعى الكبير وقيل له صحبة (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه (أنه سمع رجلا) قيل انه أبى بن كعب (يقرأ آية سمع النبى صلى الله عليه وسلم خلافها) أى يقرأ خلافها وكان اختلافهما فى سورة من آل حم قال ابن مسعود (فأخذت بيده فانطلقت به الى النبى صلى الله عليه وسلم) أى فاخبرته بذلك (فقال كلا كما محسن) فيما قرأه (فاقرأ) بهمزة ساكنة بصيغة الامر للواحد فى الفرع وفى نسخة فاقرآ بصيغة الامر للاثنين وهو الذى فى اليونينية قال شعبة (اكبر علمى) بالموحدة بعد الكاف انه صلى الله عليه وسلم (قال) أى لا تختلفوا (فان من كان قبلكم اختلفوا فأهلكهم) أى الله بسبب الاختلاف ولابى ذر عن المستملى فأهلكوا بضم الهمزة وكسر اللام قال فى الفتح ووقع عند عبد الله ابن الامام احمد فى زيادات المسند فى هذا الحديث أن الاختلاف كان فى عدد آى السورة هل خمس وثلاثون آية او ست وثلاثون *

وهذا الحديث قدمر فى الاشخاص * تم الجزء السابع من كتاب ارشاد
السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى و يتلوه الجزء
الثامن اوله كتاب النكاح قال المؤلف وقد فرغت من هذا
الجزء بعد عصر يوم الاربعاء ثالث عشرى رجب
الحرام سنة اثنتى عشرة وتسعمائة احسن
الله عاقبتها وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه
وسلم

هذا الجزء خالص الكمرك

(فهرست الجزء الثامن من كتاب ارشاد السارى لشرح صحيح البخارى للعلامة القسطلانى)

صحيفه

كتاب النكاح ٠٢
الترغيب فى النكاح لقوله تعالى فانكحوا
ماطاب لكم من النساء ٠٣
باب قول النبى صلى الله عليه وسلم من استطاع
منكم الباءة فليتزوج لانه اغض للبصر واحصن
للفرج وهل يتزوج من لا ارب له فى النكاح ٠٤
باب من لم يستطع الباءة فليصم ٠٥
باب كثرة النساء ٠٦
باب من هاجر او عمل خيرا لتزويج امرأة فله مانوى ٠٧
باب تزويج المعسر الذى معه القرآن والاسلام ٠٨
باب قول الرجل لاخيه انظر اى زوجتى شئت
حتى انزل لك عنها ٠٨
باب مايكره من التبتل والخصاء ٠٩
باب نكاح الابكار ١٠
باب الثيبات ١١
باب تزويج الصغار من الكبار ١٢
باب الى من ينكح واى النساء خير ومايستحب
ان يتخير لنطفه من غير ايجاب ١٢
باب اتخاذ السرارى ١٢
باب من جعل عتق الامة صداقها ١٤
باب تزويج المعسر ١٥
باب الاكفاء فى الدين ١٦
باب الاكفاء فى المال ١٩
باب مايتقى من شؤم المرأة وقوله تعالى ان من
ازواجكم واولادكم عدوا لكم الخ ٢٠
باب الحرة تحت العبد ٢١
باب لا يتزوج اكثر من اربع لقوله تعالى مثنى
وثلاث ورباع ٢٢
باب وامهاتكم اللاتى ارضعنكم ويحرم من
الرضاعة مايحرم من النسب ٢٣
باب من قال لا رضاع بعد حولين لقوله تعالى
حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة
ومايحرم من قليل الرضاع وكثيره ٢٦
باب لبن الفحل ٢٧
باب شهادة المرضعة ٢٧
باب مايحل من النساء ومايحرم وقوله تعالى
حرمت عليكم امهاتكم الخ ٢٨

صحيفه

باب وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم
اللاتى دخلتم بهن ٣٠
باب وان تجمعوا بين الاختين الا ماقد سلف ٣١
باب لا تنكح المرأة على عمتها ٣١
باب الشغار ٣٢
باب هل للمرأة ان تهب نفسها لاحد ٣٢
باب نكاح المحرم ٣٤
باب نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
نكاح المتعة آخرا ٣٤
باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح ٣٦
باب عرض الانسان ابنته او أخته على اهل الخير ٣٧
باب قول الله عز وجل ولا جناح عليكم فيما
عرضتم به الخ ٣٧
باب النظر الى المرأة قبل التزويج ٣٨
باب من قال لا نكاح الا بولى لقول الله تعالى
فلا تعضلوهن ٣٩
باب اذا كان الولى هو الخاطب ٤١
باب انكاح الرجل ولده الصغار لقوله تعالى
واللائى لم يحضن ٤٢
باب تزويج الاب ابنته من الامام ٤٣
باب السلطان ولى بقول النبى صلى الله عليه
وسلم زوجناكها بما معك من القران ٤٣
باب لا ينكح الاب وغيره البكر والثيب
الا برضاها ٤٤
باب اذا زوج الرجل ابنته وهى كارهة فنكاحه
مردود ٤٤
باب تزويج اليتيمة لقوله وان خفتم ان لا تقسطوا
فى اليتامى الخ ٤٥
باب اذا قال الخاطب للولى زوجنى فلانة فقال
قد زوجتك بكذا وكذا جاز النكاح وان لم يقل
للزوج ارضيت او قبلت ٤٦
باب لا يخطب على خطبة اخيه حتى ينكح او يدع ٤٦
باب تفسير ترك الخطبة ٤٧
باب الخطبة ٤٧
باب ضرب الدف فى النكاح والوليمة ٤٧
باب قول الله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن
نحلة وكثرة المهر الخ ٤٨

باب التزويج

	صحيفه
باب التزويج على القرآن وبغير صداق	٤٩
باب المهر بالعروض وخاتم من حديد	٥٠
باب الشروط فى النكاح	٥١
باب الشروط التى لا تحل فى النكاح	٥١
باب الصفرة للمتزوج	٥٢
باب	٥٢
باب كيف يدعى للمتزوج	٥٢
باب الدعاء للنساء اللاتى يهدين العروس وللعروس	٥٣
باب من احب البناء قبل الغزو	٥٣
باب من بنى بامرأة وهى بنت تسع سنين	٥٣
باب البناء فى السفر	٥٣
باب الانماط ونحوها للنساء	٥٤
باب النسوة اللاتى يهدين المرأة الى زوجها	٥٤
باب الهدية للعروس	٥٤
باب استعارة الثياب للعروس وغيرها	٥٥
باب ما يقول الرجل اذا أتى أهله	٥٦
باب الوليمة حق	٥٦
باب الوليمة ولو بشاة	٥٧
باب من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض	٥٨
باب من اولم باقل من شاة	٥٨
باب حق اجابة الوليمة والدعوة ومن اولم سبعة ايام ونحوه	٥٨
باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله	٦٠
باب من اجاب الى كراع	٦٠
باب اجابة الداعى فى العرس وغيرها	٦٠
باب ذهاب النساء والصبيان الى العرس	٦١
باب هل يرجع اذا رأى منكرا فى الدعوة	٦١
باب قيام المرأة على الرجال فى العرس وخدمتهم بالنفس	٦٢
باب النقيع والشراب الذى لا يسكر فى العرس	٦٢
باب المداراة مع النساء وقول النبى صلى الله عليه وسلم انما المرأة كالضلع	٦٣
باب الوصاة بالنساء	٦٣
باب قوا انفسكم وأهليكم نارا	٦٤
باب حسن المعاشرة مع الاهل	٦٤
باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها	٧٤
باب صوم المرأة باذن زوجها تطوعا	٧٧

	صحيفه
باب اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها	٧٧
باب لا تأذن المرأة فى بيت زوجها لاحد الا باذنه	٧٨
باب	٧٨
باب كفران العشير	٧٩
باب لزوجك عليك حق	٧٩
باب المرأة راعية فى بيت زوجها	٨٠
باب قول الله تعالى الرجال قوامون على النساء الخ	٨٠
باب هجرة النبى صلى الله عليه وسلم نساءه فى غير بيوتهن	٨٠
باب ما يكره من ضرب النساء وقوله واضربوهن الخ	٨١
باب لا تطيع المرأة زوجها فى معصية	٨٢
باب وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا	٨٢
باب العزل	٨٣
باب القرعة بين النساء اذا أراد سفرا	٨٤
باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها وكيف يقسم ذلك	٨٥
باب العدل بين النساء ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء الخ	٨٥
باب اذا تزوج البكر على الثيب	٨٥
باب اذا تزوج الثيب على البكر	٨٥
باب من طاف على نسائه فى غسل واحد	٨٦
باب دخول الرجل على نسائه فى اليوم	٨٦
باب اذا استأذن الرجل نساءه فى ان يمرض فى بيت بعضهن فأذن له	٨٦
باب حب الرجل بعض نسائه افضل من بعض	٨٧
باب المتشبع بما لم ينل وما ينهى من افتخار الضرة	٨٧
باب الغيرة	٨٨
باب غيرة النساء ووجدهن	٩٠
باب ذب الرجل عن ابنته فى الغيرة والانصاف	٩٢
باب يقل الرجال ويكثر النساء	٩٢
باب لا يخلون رجل بامرأة الا ذو محرم	٩٣
باب ما يجوز ان يخلو الرجل بالمرأة عند الناس	٩٣
باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة	٩٤
باب نظر المرأة الى الحبش ونحوهم من غير ريبة	٩٤

	صحيفه
باب خروج النساء لحوائجهن	٠٩٥
باب استئذان المرأة زوجها فى الخروج الى	
المسجد وغيره	٠٩٥
باب ما يحل من الدخول والنظر الى النساء فى	
الرضاع	٠٩٦
باب لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها	٠٩٦
باب قول الرجل لاطوفن الليلة على نسائه	٠٩٧
باب لا يطرق اهله ليلا اذا اطال الغيبة مخافة	
ان يخونهم أو يلتمس عثراتهم	٠٩٧
باب طلب الولد	٠٩٨
باب تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة	٠٩٩
باب ولا يبدين زينتهن الا لبعولتهن الى قوله	
لم يظهروا على عورات النساء	٠٩٩
باب والذين لم يبلغوا الحلم منكم	١٠٠
باب قول الرجل لصاحبه هل أعرستم الليلة	
وطعن الرجل ابنته فى الخاصرة عند العتاب	١٠٠
كتاب الطلاق	١٠٠
باب اذا طلقت الحائض يعتد بذلك الطلاق	١٠٣
باب من طلق وهل يواجه الرجل امرأته	
بالطلاق	١٠٤
باب من اجاز طلاق الثلاث لقول الله تعالى	
الطلاق مرتان الخ	١٠٦
باب من خير نساءه وقول الله تعالى قل لازواجك	
ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها الخ	١٠٨
باب اذا قال فارقتك او سرحتك او الخلية	
او البرية أو ما عنى به الطلاق فهو على نيته	١٠٩
باب من قال لامرأته انت على حرام	١١٠
باب لم تحرم ما احل الله لك	١١١
باب لا طلاق قبل النكاح وقول الله تعالى	
يا أيها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات	
الخ	١١٣
باب اذا قال لامرأته وهو مكره هذه اختى	
فلا شئ عليه	١١٥
باب الطلاق فى الاغلاق والمكره	
والسكران الخ	١١٥
باب الخلع وكيف الطلاق فيه وقول الله	
تعالى ولا يحل لكم ان تأخذوا مما آتيتموهن	
شيأ الخ	١١٩
باب الشقاق وهل يشير بالخلع عند الضرورة	

	صحيفه
وقوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما الآية	١٢١
باب لا يكون بيع الامة طلاقا	١٢٢
باب خيار الامة تحت العبد	١٢٣
باب شفاعة النبى صلى الله عليه وسلم	
فى زوج بريرة	١٢٤
باب	١٢٥
باب قول الله تعالى ولا تنكحوا المشركات حتى	
يؤمن الخ	١٢٥
باب اذا اسلمت المشركة أو النصرانية تحت	
الذمى او الحربى	١٢٧
باب قول الله تعالى للذين يؤلون من نسائهم	
الآية	١٢٨
باب حكم المفقود فى اهله وماله	١٣٠
باب الظهار وقول الله تعالى قد سمع الله قول	
التى تجادلك فى زوجها الى قوله فمن لم يستطع	
فاطعام ستين مسكينا	١٣١
باب الاشارة فى الطلاق والامور	١٣٣
باب اللعان وقول الله تعالى والذين يرمون	
ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم الى	
قوله ان كان من الصادقين	١٣٦
باب اذا عرض بنفى الولد	١٣٨
باب احلاف الملاعن	١٣٩
باب يبدأ الرجل بالتلاعن	١٣٩
باب اللعان ومن طلق بعد اللعان	١٣٩
باب التلاعن فى المسجد	١٤٠
باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لو كنت	
راجما بغير بينة	١٤١
باب صداق الملاعنة	١٤٢
باب قول الامام للمتلاعنين ان احدكما كاذب	
فهل منكما تائب	١٤٢
باب التفريق بين المتلاعنين	١٤٣
باب يلحق الولد بالملاعنة	١٤٣
باب قول الامام اللهم بين	١٤٣
باب اذا طلقها ثلاثا ثم تزوجت بعد العدة	
زوجا غيره فلم يمسها	١٤٤
باب واللائى يئسن من المحيض من نسائكم	
ان ارتبتم	١٤٤
باب واولات الاحمال اجلهن ان يضعن	
حملهن	١٤٤

باب قول

انظر وقف على مسئلة
من طلق امراته ثلث دفعة
واحدة او متفرقات واختلافهم
فى ذلك وغيره وانه ...
وذلك فى صحيفة ١٠٩ او التى
تليها

صحيفه

باب قول الله تعالى والمطلقات يتربصن
بانفسهن ثلاثة قروء ١٤٥
باب قصة فاطمة بنت قيس وقول الله عز
وجل واتقوا الله ربكم لاتخرجوهن
من بيوتهن ولا يخرجن الخ ١٤٦
باب المطلقة اذا خشى عليها فى مسكن زوجها
أن يقتحم عليها او تبذو على اهلها بفاحشة ١٤٨
باب قول الله تعالى ولا يحل لهن ان يكتمن
ماخلق الله فى ارحامهن الخ ١٤٨
باب وبعولتهن احق بردهن فى العدة وكيف
يراجع المرأة اذا طلقها واحدة اوثنتين ١٤٨
باب مراجعة الحائض ١٤٩
باب تحد المتوفى عنها زوجها اربعة اشهر وعشرا ١٤٩
باب الكحل للحادة ١٥٢
باب القسط للحادة عند الطهر ١٥٣
باب تلبس الحادة ثياب العصب ١٥٤
باب والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا
الى قوله بما تعملون خبير ١٥٤
باب مهر البغى والنكاح الفاسد ١٥٥
باب المهر للمدخول عليها وكيف الدخول
اوطلقها قبل الدخول والمسيس ١٥٦
باب المتعة للتى لم يفرض لها لقوله تعالى
لاجناح عليكم ان طلقتم النساء مالم تمسوهن او
تفرضوا لهن فريضة الى قوله ان الله بما تعملون
بصير وقوله وللمطلقات متاع بالمعروف الخ ١٥٦
كتاب النفقات ١٥٧
باب وجوب النفقة على الاهل والعيال ١٥٨
باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على اهله
وكيف نفقات العيال ١٦٠
باب وقال الله تعالى والوالدات يرضعن
اولادهن حولين كاملين لمن اراد ان يتم
الرضاعة الى قوله بما تعملون بصير ١٦١
باب نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد ١٦٢
باب عمل المرأة فى بيت زوجها ١٦٣
باب خادم المرأة ١٦٣
باب خدمة الرجل فى اهله ١٦٤
باب اذا لم ينفق الرجل فللمرأة ان تأخذ بغير علمه
مايكفيها وولدها بالمعروف ١٦٤

صحيفه

باب حفظ المرأة زوجها فى ذات يده والنفقة ١٦٤
باب كسوة المرأة بالمعروف ١٦٥
باب عون المرأة زوجها فى ولده ١٦٥
باب نفقة المعسر على اهله ١٦٥
باب وعلى الوارث مثل ذلك وهل على المرأة
منه شئ الخ ١٦٦
باب قول النبى صلى الله عليه وسلم من ترك
كلا اوضياعا فالى ١٦٧
باب المراضع من المواليات وغيرهن ١٦٧
كتاب الاطعمة ١٦٧
باب التسمية على الطعام والاكل باليمين ١٦٩
باب الاكل مما يليه ١٦٩
باب من تتبع حوالى القصعة مع صاحبه
اذا لم يعرف منه كراهية ١٧٠
باب التيمن فى الاكل وغيره ١٧٠
باب من اكل حتى شبع ١٧٠
باب ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج
حرج ولا على المريض حرج الآية ١٧٢
باب الخبز المرقق والاكل على الخوان والسفرة ١٧٢
باب السويق ١٧٤
باب ما كان النبى صلى الله عليه وسلم لا يأكل
حتى يسمى له فيعلم ماهو ١٧٤
باب طعام الواحد يكفى الاثنين ١٧٥
باب المؤمن يأكل فى معا واحد ١٧٥
باب المؤمن يأكل فى معا واحد ١٧٦
باب الاكل متكئا ١٧٧
باب الشواء وقول الله تعالى فجاء بعجل حنيذ ١٧٧
باب الخزيرة ١٧٨
باب الاقط ١٧٩
باب السلق والشعير ١٧٩
باب النهس وانتشال اللحم ١٧٩
باب تعرق العضد ١٨٠
باب قطع اللحم بالسكين ١٨٠
باب ماعاب النبى صلى الله عليه وسلم طعاما ١٨٠
باب النفخ فى الشعير ١٨١
باب ما كان النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه
يأكلون ١٨١
باب التلبينة ١٨٢

صحيفه

باب الثريد ١٨٢
باب شاة مسموطة والكتف والجنب ١٨٣
باب ما كان السلف يدخرون في بيوتهم
واسفارهم من الطعام واللحم وغيره ١٨٣
باب الحيس ١٨٤
باب الاكل في اناء مفضض ١٨٥
باب ذكر الطعام ١٨٦
باب الادم ١٨٦
باب الحلواء والعسل ١٨٧
باب الدباء ١٨٨
باب الرجل يتكلف الطعام لاخوانه ١٨٨
باب من اضاف رجلا الى طعام واقبل هو
على عمله ١٨٩
باب المرق ١٨٩
باب القديد ١٨٩
باب من ناول اوقدم الى صاحبه على المائدة
شيأ ١٩٠
باب الرطب بالقثاء ١٩٠
باب ١٩٠
باب الرطب والتمر وقول الله تعالى وهزى اليك
بجذع النخلة تساقط عليك رطبا جنيا ١٩١
باب اكل الجمار ١٩٢
باب العجوة ١٩٣
باب القران في التمر ١٩٣
باب القثاء ١٩٣
باب بركة النخل ١٩٤
باب جمع اللونين او الطعامين بمرة ١٩٤
باب من ادخل الضيفان عشرة عشرة
والجلوس على الطعام عشرة عشرة ١٩٤
باب ما يكره من الثوم والبقول ١٩٥
باب الكباث وهو ثمر الاراك ١٩٥
باب المضمضة بعد الطعام ١٩٦
باب لعق الاصابع ومصها قبل ان تمسح بالمنديل ١٩٦
باب المنديل ١٩٦
باب ما يقول اذا فرغ من طعامه ١٩٦
باب الاكل مع الخادم ١٩٧
باب الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر ١٩٧
باب الرجل يدعى الى طعام فيقول وهذا معى ١٩٨

صحيفه

باب اذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشائه ١٩٩
باب قول الله تعالى فاذا طعمتم فانتشروا ١٩٩
كتاب العقيقة ٢٠٠
باب تسمية المولود غداة يولد لمن يعق عنه
وتحنيكه ٢٠٠
باب اماطة الاذى عن الصبي في العقيقة ٢٠٢
باب الفرع ٢٠٣
باب العتيرة ٢٠٤
كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد
وقول الله حرمت عليكم الميتة الى قوله فلا
تخشوهم وقوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
ليبلونكم الله بشئ من الصيد الخ ٢٠٤
باب صيد المعراض ٢٠٥
باب ما اصاب المعراض بعرضه ٢٠٦
باب صيد القوس ٢٠٦
باب الخذف والبندقة ٢٠٧
باب من اقتنى كلبا ليس بكلب صيد أو ماشية ٢٠٨
باب اذا اكل الكلب وقوله تعالى ويسألونك
ماذا احل لهم الخ ٢٠٩
باب الصيد اذا غاب عنه يومين او ثلاثة ٢١٠
باب اذا وجد مع الصيد كلبا آخر ٢١١
باب ما جاء في التصيد ٢١١
باب التصيد على الجبال ٢١٢
باب قول الله تعالى احل لكم صيد البحر ٢١٣
باب اكل الجراد ٢١٦
باب آنية المجوس والميتة ٢١٧
باب التسمية على الذبيحة ومن ترك متعمدا ٢١٨
باب ما ذبح على النصب والاصنام ٢٢١
باب قول النبي صلى الله عليه وسلم فليذبح
على اسم الله ٢٢١
باب ما انهر الدم من القصب والمروة والحديد ٢٢٢
باب ذبيحة المرأة والامة ٢٢٢
باب لايذكى بالسن والعظم والظفر ٢٢٣
باب ذبيحة الاعراب ونحوهم ٢٢٣
باب ذبائح اهل الكتاب وشحومها من اهل
الحرب وغيرهم وقوله تعالى اليوم احل لكم
الطيبات الخ ٢٢٣
باب ما ند من البهائم فهو بمنزلة الوحش ٢٢٤

باب النحر

	صحيفه
باب النحر والذبح	٢٢٥
باب ما يكره من المثلة والمصبورة والمجثمة	٢٢٦
باب الدجاج	٢٢٧
باب لحوم الخيل	٢٢٨
باب لحوم الحمر الانسية	٢٢٩
باب اكل كل ذى ناب من السباع	٢٣١
باب جلود الميتة	٢٣١
باب المسك	٢٣٢
باب الارنب	٢٣٣
باب الضب	٢٣٣
باب اذا وقعت الفارة فى السمن الجامد او الذائب	٢٣٤
باب الوسم والعلم فى الصورة	٢٣٥
باب اذا اصاب قوم غنيمة فذبح بعضهم غنما او ابلا بغير أمر اصحابه لم تؤكل	٢٣٦
باب اذا ند بعير لقوم فرماه بعضهم بسهم فقتله فاراد اصلاحهم فهو جائز	٢٣٦
باب اكل المضطر	٢٣٧
كتاب الاضاحى	٢٣٨
باب سنة الاضحية	٢٣٨
باب قسمة الامام الاضاحى بين الناس	٢٣٩
باب الاضحية للمسافر والنساء	٢٣٩
باب ما يشتهى من اللحم يوم النحر	٢٣٩
باب من قال الاضحى يوم النحر	٢٤٠
باب الاضحى والمنحر بالمصلى	٢٤١
باب فى اضحية النبى صلى الله عليه وسلم بكبشين اقرنين	٢٤١
باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لابى بردة ضح بالجذع من المعز ولن تجزى عن احد بعدك	٢٤٢
باب من ذبح الاضاحى بيده	٢٤٤
باب من ذبح ضحية غيره	٢٤٤
باب الذبح بعد الصلاة	٢٤٤
باب من ذبح قبل الصلاة اعاد	٢٤٥
باب وضع القدم على صفح الذبيحة	٢٤٦
باب التكبير عند الذبح	٢٤٦
باب اذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم عليه شئ	٢٤٦
باب ما يؤكل من لحوم الاضاحى وما يتزود منها	٢٤٧

	صحيفه
كتاب الاشربة وقول الله تعالى انما الخمر والميسر الخ	٢٤٨
باب الخمر من العنب	٢٥٠
باب نزل تحريم الخمر وهو من البسر والتمر	٢٥١
باب الخمر من العسل وهو البتع	٢٥٢
باب ما جاء فى أن الخمر ما خامر العقل من الشراب	٢٥٣
باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه	٢٥٣
باب الانتباذ فى الاوعية والتور	٢٥٤
باب ترخيص النبى صلى الله عليه وسلم فى الاوعية والظروف بعد النهى	٢٥٥
باب نقيع التمر ما لم يسكر	٢٥٦
باب الباذق	٢٥٦
باب من رأى أن لا يخلط البسر والتمر اذا كان مسكرا وأن لا يجعل ادامين فى ادام	٢٥٧
باب شرب اللبن وقول الله تعالى من بين فرث ودم لبنا خالصا سائغا للشاربين	٢٥٨
باب استعذاب الماء	٢٦١
باب شوب اللبن بالماء	٢٦١
باب شراب الحلواء والعسل	٢٦٢
باب الشرب قائما	٢٦٣
باب من شرب وهو واقف على بعيره	٢٦٣
باب الايمن فالايمن فى الشرب	٢٦٣
باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه فى الشرب ليعطى الاكبر	٢٦٤
باب الكرع فى الحوض	٢٦٤
باب خدمة الصغار الكبار	٢٦٤
باب تغطية الاناء	٢٦٤
باب اختناث الاسقية	٢٦٥
باب الشرب من فم السقاء	٢٦٦
باب التنفس فى الاناء	٢٦٦
باب الشرب بنفسين او ثلاثة	٢٦٧
باب الشرب فى آنية الذهب	٢٦٧
باب آنية الفضة	٢٦٧
باب الشرب فى الاقداح	٢٦٩
باب الشرب من قدح النبى صلى الله عليه وسلم وآنيته	٢٦٩
باب شرب البركة والماء المبارك	٢٧٠

	صحيفه
كتاب المرضى والطب	٢٧١
باب ماجاء فى كفارة المرض	٢٧١
باب شدة المرض	٢٧٣
باب اشد الناس بلاء الانبياء ثم الاول فالاول	٢٧٤
باب وجوب عيادة المريض	٢٧٤
باب عيادة المغمى عليه	٢٧٥
باب فضل من يصرع من الريح	٢٧٥
باب فضل من ذهب بصره	٢٧٦
باب عيادة النساء الرجال	٢٧٦
باب عيادة الصبيان	٢٧٧
باب عيادة الاعراب	٢٧٨
باب عيادة المشرك	٢٧٨
باب اذا عاد مريضا فحضرت الصلاة فصلى بهم جماعة	٢٧٨
باب ما يقال للمريض وما يجيب	٢٧٩
باب عيادة المريض راكبا وماشيا وردفا على الحمار	٢٨٠
باب قول المريض انى وجع اووارأساه اواشتد بى الوجع وقول ايوب عليه السلام انى مسنى الضر وانت ارحم الراحمين	٢٨١
باب قول المريض قوموا عنى	٢٨٣
باب من ذهب بالصبى المريض ليدعى له	٢٨٤
باب تمنى المريض الموت	٢٨٤
باب دعاء العائد للمريض	٢٨٦
باب وضوء العائد للمريض	٢٨٦
باب من دعا برفع الوباء والحمى	٢٨٧
كتاب الطب	٢٨٧
باب ما انزل الله داء الا انزل له شفاء	٢٨٧
باب هل يداوى الرجل المرأة والمرأة الرجل	٢٨٨
باب الشفاء فى ثلاث	٢٨٨
باب الدواء بالعسل	٢٨٩
باب الدواء بألبان الابل	٢٩٠
باب الدواء بأبوال الابل	٢٩١
باب الحبة السوداء	٢٩١
باب التلبينة للمريض	٢٩٢
باب السعوط بالقسط الهندى والبحرى وهو الكست	٢٩٣
باب أى ساعة يحتجم	٢٩٣
باب الحجم فى السفر والاحرام	٢٩٤
باب الحجامة من الداء	٢٩٤
باب الحجامة على الرأس	٢٩٥
باب الحجم من الشقيقة والصداع	٢٩٥
باب الحلق من الاذى	٢٩٦
باب من اكتوى اوكوى غيره وفضل من لم يكتو	٢٩٦
باب الاثمد والكحل من الرمد	٢٩٨
باب الجذام	٢٩٨
باب المن شفاء للعين	٢٩٩
باب اللدود	٣٠٠
باب	٣٠١
باب العذرة	٣٠١
باب دواء المبطون	٣٠٢
باب لاصفر وهو داء يأخذ البطن	٣٠٢
باب ذات الجنب	٣٠٢
باب حرق الحصير ليسد به الدم	٣٠٣
باب الحمى من فيح جهنم	٣٠٤
باب من خرج من ارض لاتلائمه	٣٠٥
باب مايذكر فى الطاعون	٣٠٦
باب اجر الصابر فى الطاعون	٣٠٩
باب الرقى بالقرآن والمعوذات	٣١٠
باب الرقى بفاتحة الكتاب	٣١٠
باب الشرط فى الرقية بقطيع من الغنم	٣١١
باب رقية العين	٣١١
باب العين حق	٣١٢
باب رقية الحية والعقرب	٣١٢
باب رقية النبى صلى الله عليه وسلم	٣١٣
باب النفث فى الرقية	٣١٤
باب مسح الراقى الوجع بيده اليمنى	٣١٥
باب المرأة ترقى الرجل	٣١٦
باب من لم يرق	٣١٦
باب الطيرة	٣١٧
باب الفال	٣١٧
باب لاهامة	٣١٨
باب الكهانة	٣١٨
باب السحر وقول الله تعالى ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر الخ	٣٢٠

	صحيفه
باب الشرك والسحر من الموبقات	٣٢٣
باب هل يستخرج السحر	٣٢٣
باب السحر	٣٢٥
باب ان من البيان سحرا	٣٢٥
باب الدواء بالعجوة للسحر	٣٢٦
باب لا هامة	٣٢٧
باب لا عدوى	٣٢٨
باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث	٣٣١
باب ألبان الاتن	٣٣٢
باب اذا وقع الذباب فى الاناء	٣٣٢
كتاب اللباس	٣٣٣
باب قول الله تعالى قل من حرم زينة الله التى أخرج لعباده	٣٣٣
باب من جر ازاره من غير خيلاء	٣٣٣
باب التشمير فى الثياب	٣٣٤
باب ما اسفل من الكعبين فهو فى النار	٣٣٤
باب من جر ثوبه من الخيلاء	٣٣٤
باب الازار المهدب	٣٣٦
باب الاردية	٣٣٧
باب لبس القميص وقول الله تعالى حكاية عن يوسف اذهبوا بقميصى هذا	٣٣٧
باب جيب القميص من عند الصدر وغيره	٣٣٨
باب من لبس جبة ضيقة الكمين فى السفر	٣٣٩
باب لبس جبة الصوف فى الغزو	٣٣٩
باب القباء وفروج حرير وهو القباء الخ	٣٤٠
باب البرانس	٣٤١
باب السراويل	٣٤١
باب العمائم	٣٤٢
باب التقنع	٣٤٢
باب المغفر	٣٤٤
باب البرود والحبرة والشملة	٣٤٤
باب الاكسية والخمائص	٣٤٥
باب اشتمال الصماء	٣٤٦
باب الاحتباء فى ثوب واحد	٣٤٧
باب الخميصة السوداء	٣٤٧
باب ثياب الخضر	٣٤٨
باب الثياب البيض	٣٤٨

	صحيفه
باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز منه	٣٤٩
باب مس الحرير من غير لبس	٣٥٢
باب افتراش الحرير	٣٥٢
باب لبس القسى	٣٥٢
باب ما يرخص للرجال من الحرير للحكة	٣٥٣
باب الحرير للنساء	٣٥٤
باب ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يتجوز من اللباس والبسط	٣٥٤
باب ما يدعى لمن لبس ثوبا جديدا	٣٥٦
باب التزعفر للرجال	٣٥٦
باب الثوب المزعفر	٣٥٦
باب الثوب الاحمر	٣٥٦
باب الميثرة الحمراء	٣٥٧
باب النعال السبتية وغيرها	٣٥٧
باب يبدأ بالنعل اليمنى	٣٥٨
باب ينزع نعل اليسرى	٣٥٨
باب لا يمشى فى نعل واحد	٣٥٩
باب قبالان فى نعل ومن رأى قبالا واحدا واسعا	٣٥٩
باب القبة الحمراء من ادم	٣٥٩
باب الجلوس على الحصر ونحوه	٣٦٠
باب المزرر بالذهب	٣٦٠
باب خواتيم الذهب	٣٦٠
باب خاتم الفضة	٣٦١
باب	٣٦٢
باب فص الخاتم	٣٦٢
باب خاتم الحديد	٣٦٣
باب نقش الخاتم	٣٦٤
باب الخاتم فى الخنصر	٣٦٤
باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشىء او ليكتب به الى اهل الكتاب وغيرهم	٣٦٤
باب من جعل فص الخاتم فى بطن كفه	٣٦٥
باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لا ينقش على نقش خاتمه	٣٦٥
باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة اسطر	٣٦٥
باب الخاتم للنساء	٣٦٦
باب القلائد والسخاب للنساء	٣٦٦

صحيفه		صحيفه	
باب استعارة القلائد	٣٦٦	باب من لعن المصور	٣٨٨
باب القرط	٣٦٧	باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ	٣٨٩
باب السخاب للصبيان	٣٦٧	باب الارتداف على الدابة	٣٨٩
باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال	٣٦٧	باب الثلاثة على الدابة	٣٨٩
باب اخراج المتشبهين بالنساء من البيوت	٣٦٨	باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه	٣٨٩
باب قص الشارب	٣٦٨	باب ارداف الرجل خلف الرجل	٣٩٠
باب تقليم الاظفار	٣٧٠	باب ارداف المرأة خلف الرجل	٣٩٠
باب اعفاء اللحى	٣٧١	باب الاستلقاء ووضع الرجل على الاخرى	٣٩١
باب مايذكر فى الشيب	٣٧١		
باب الخضاب	٣٧٢		
باب الجعد	٣٧٢		
باب التلبيد	٣٧٥		
باب الفرق	٣٧٦		
باب الذوائب	٣٧٦		
باب القزع	٣٧٧		
باب تطييب المرأة زوجها بيديها	٣٧٧		
باب الطيب فى الرأس واللحية	٣٧٧		
باب الامتشاط	٣٧٧		
باب ترجيل الحائض زوجها	٣٧٨		
باب الترجيل	٣٧٨		
باب مايذكر فى المسك	٣٧٨		
باب مايستحب من الطيب	٣٧٨		
باب من لم يرد الطيب	٣٧٩		
باب الذريرة	٣٧٩		
باب المتفلجات للحسن	٣٧٩		
باب وصل الشعر	٣٨٠		
باب المتنمصات	٣٨١		
باب الموصولة	٣٨٢		
باب الواشمة	٣٨٣		
باب المستوشمة	٣٨٣		
باب التصاوير	٣٨٤		
باب عذاب المصورين يوم القيامة	٣٨٤		
باب نقض الصور	٣٨٥		
باب ماوطئ من التصاوير	٣٨٦		
باب من كره القعود على الصور	٣٨٦		
باب كراهية الصلاة فى التصاوير	٣٨٧		
باب لاتدخل الملائكة بيتا فيه صورة	٣٨٧		
باب من لم يدخل بيتا فيه صورة	٣٨٨		

الجزء الثامن من ارشاد السارى

بشرح صحيح البخارى

للعلامة القسطلانى

نفعنا الله به

آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

(كتاب النكاح)

هو لغة الضم والتداخل وقال المطرزى والازهرى هو الوطء حقيقة ومنه قول الفرزدق

اذا سقى الله قوما صوب غادية * فلا سقى الله أرض الكوفة المطرا

التاركين على طهر نساءهم * والناكحين بشطى دجلة البقرا

وهو مجاز فى العقد لان العقد فيه ضم والنكاح هو الضم حقيقة قال

ضممت الى صدرى معطر صدرها * كما نكحت أم العلاء صبيها

أى كما ضمت اولانه سببه فجازت الاستعارة لذلك وقال بعضهم أصله لزوم شئ لشئ مستعليا عليه ويكون فى المحسوسات وفى المعانى قالوا انكح المطر الارض ونكح النعاس عينه ونكحت القمح فى الارض اذا حرثتها وبذرته فيها ونكحت الحصاة اخفاف الابل قال المتنبى

انكحت صم حصاها خف يعملة * تغشمرت بى اليك السهل والجبلا

يقال انكحوا الحصى اخفاف الابل اذا ساروا واليعملة الناقة النجيبة المطبوعة على العمل والتغشمر الاخذ قهرا وقال الفراء العرب تقول نكح المرأة بضم النون بضعها وهو كناية عن الفرج فاذا قالوا انكحها أرادوا أصاب نكحها وقال ابن جنى سألت أبا على الفارسى عن قولهم نكحها فقال فرقت العرب فرقا لطيفا يعرف به موضع العقد من الوطء فاذا قالوا نكح فلان فلانة أو بنت فلان أو اخته أرادوا تزوجها وعقد عليها واذا قالوا انكح امرأته أو زوجته لم يريدوا الا المجامعة لان بذكر المرأة أو الزوجة يستغنى عن العقد واختلف أصحابنا فى حقيقته على ثلاثة أوجه حكاها القاضى حسين فى تعليقه اصحها انه حقيقة فى العقد مجاز فى الوطء وهو الذى صححه القاضى أبو الطيب وقطع به المتولى وغيره واحتج له بكثرة وروده فى الكتاب والسنة للعقد حتى قيل انه لم يرد فى القرآن الا للعقد ولا يرد مثل قوله حتى تنكح زوجا غيره لان شرط الوطء فى التحليل انما ثبت بالسنة والا فالعقد لا بد منه لان قوله تعالى حتى تنكح معناه حتى تتزوج أى تعقد عليها ومفهومه أن ذلك كاف بمجرده لكن ثبتت السنة أن لا عبرة بمفهوم الغاية بل لا بد بعد العقد من ذوق العسيلة قال ابن فارس لم يرد النكاح

فى القرآن

فى القرآن الا للتزويج الا قوله تعالى وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان المراد به الحلم والثانى انه حقيقة
فى الوطء مجاز فى العقد وهو مذهب الحنفية والثالث انه حقيقة فيهما بالاشتراك ويتعين المقصود بالقرينة كما مر
عن أبى على وذكر ابن القطاع للنكاح اكثر من ألف اسم وفوائده كثيرة منها انه سبب لوجود النوع الانسانى
ومنها اقضاء الوطر بنيل اللذة والتمتع بالنعمة وهذه هى الفائدة التى فى الجنة اذ لا تناسل فيها ومنها غض البصر
وكف النفس عن الحرام الى غير ذلك

(بسم الله الرحمن الرحيم) كذا للنسفى تقديم البسملة وعند رواة الفربرى تأخيرها ولابى ذر سقوطها
(الترغيب) ولابى ذر باب الترغيب (فى النكاح لقوله تعالى) ولابى ذر لقول الله عز وجل (فانكحوا ما طاب لكم
من النساء) زاد أبو الوقت والاصيلى الآية والامر يقتضى الطلب واقل درجاته الندب فثبت الترغيب وقول
داود واتباعه من اهل الظاهر انه فرض عين على القادر على الوطء والانفاق تمسكا بالآية وقوله عليه الصلاة
والسلام لعكاف بن وداعة الهلالى ألك زوجة يا عكاف قال لا قال ولا جارية قال لا قال وأنت صحيح موسر قال
نعم والحمد لله قال فأنت اذا من اخوان الشياطين اما أن تكون من رهبان النصارى فأنت منهم واما أن تكون
منا فاصنع كما نصنع فان من سنتنا النكاح شراركم عزابكم وأراذل امواتكم عزابكم ويحك يا عكاف تزوج فقال
عكاف يا رسول الله لا أتزوج حتى تزوجنى من شئت قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد زوجتك على
اسم الله والبركة كريمة كلثوم الحميرى رواه أبو يعلى الموصلى فى مسنده من طريق بقية فهو ايجاب على معين
فيجوز أن يكون سبب الوجوب تحقق فى حقه والآية لم تسق الا لبيان العدد المحلل على ما عرف فى الاصول *

وبه قال (حدثنا سعيد بن أبى مريم) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبى مريم الجمحى مولاهم البصرى قال (اخبرنا
محمد بن جعفر) أى ابن أبى كثير المدنى قال (اخبرنا) ولابى الوقت اخبرنى بالافراد (حميد بن أبى حميد الطويل)
اختلف فى اسم أبيه على نحو عشرة أقوال (انه سمع أنس بن مالك رضى الله عنه يقول جاء ثلاثة رهط) اسم جمع
لا واحد له من لفظه والثلاثة على بن أبى طالب وعبد الله بن عمرو بن العاص وعثمان بن مظعون كما فى مرسل
سعيد بن المسيب عند عبد الرزاق (الى بيوت أزواج النبى صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبى صلى الله
عليه وسلم فلما اخبروا) بضم الهمزة وكسر الموحدة مبنيا للمفعول بذلك (كأنهم تقالوها) بتشديد اللام المضمومة
عدوها قليلة (فقالوا وأين نحن من النبى صلى الله عليه وسلم قد غفر له) بضم الغين ولابن عساكر وأبوى الوقت
وذر عن المستملى قد غفر الله له (ما تقدم من ذنبه وما تأخر قال) ولابوى الوقت وذر فقال (أحدهم اما) بفتح
الهمزة وتشديد الميم للتفصيل (أنا فانى) ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى فأنا (أصلى الليل أبدا) قيد لليل
لا لقوله أصلى (وقال آخر أنا اصوم النهار ولا أفطر) بالنهار سوى العيدين وأيام التشريق ولذا لم يقيده بالتأبيد
(وقال آخر أنا اعتزل النساء فلا اتزوج أبدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد الاربعة لفظ اليهم (فقال
لهم أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما) بفتح الهمزة وتخفيف الميم حرف تنبيه (والله انى لاخشاكم لله واتقاكم له)
قال فى الفتح فيه اشارة الى رد ما بنوا عليه أمرهم من أن المغفور له لا يحتاج الى مزيد فى العبادة بخلاف غيره
فاعلمهم انه مع كونه لا يبالغ فى التشديد فى العبادة اخشى لله واتقى من الذين يشددون وانما كان كذلك لان
المشدد لا يأمن من الملل بخلاف المقتصد فانه امكن لاستمراره وخير العمل ما داوم عليه صاحبه انتهى فالنبى
صلى الله عليه وسلم وان أعطى قوى الخلق فى العبادات لكن قصده التشريع وتعليم امته الطريق التى لا يمل بها
صاحبها وقال ابن المنير ان هؤلاء بنوا على أن الخوف الباعث على العبادة ينحصر فى خوف العقوبة فلما علموا أنه
صلى الله عليه وسلم مغفور له ظنوا أن لا خوف وحملوا قلة العبادة على ذلك فرد عليه الصلاة والسلام عليهم ذلك
وبين أن خوف الاجلال أعظم من الاكثار المحقق الانقطاع لان الدائم وان قل اكثر من الكثير اذا انقطع وفيه
دليل على صحة مذهب القاضى حيث قال لو أوجب الله شيأ لوجب وان لم يتوعد بعقوبة على تركه وهو مقام
الرسول صلى الله عليه وسلم التعبد على الشكر وعلى الاجلال لا على خوف العقوبة فانه منه فى عصمة (لكنى)
استدراك من محذوف دل عليه السياق تقديره انا وأنتم بالنسبة الى العبودية سواء لكن أنا (اصوم وافطر
وأصلى وارقد واتزوج النساء فمن رغب) أعرض (عن سنتى) طريقتى وتركها (فليس منى) اذا كان غير معتقد
لها والسنة مفرد مضاف يعم على الارجح فيشمل الشهادتين وسائر اركان الاسلام فيكون المعرض عن ذلك مرتدا

وكذا ان كان الاعراض تنطعا يفضى الى اعتقاد ارجحية عمله وأما ان كان ذلك بضرب من التأويل كالورع لقيام شبهة فى ذلك الوقت أو عجزا عن القيام بذلك أو لمقصود صحيح فيعذر صاحبه * وفيه الترغيب فى النكاح وقد اختلف هل هو من العبادات أو المباحات فقال الحنفية هو سنة مؤكدة على الاصح وقال الشافعية من المباحات قال القمولى فى شرح الوسيط المسمى بالبحر فى باب النكاح (فرع) نص الامام على أن النكاح من الشهوات لا من القربات واليه أشار الشافعى فى الام حيث قال قال الله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء وقال عليه الصلاة والسلام حبب الى من دنياكم ثلاث الطيب والنساء وابتغاء النسل به أمر مظنون ثم لا يدرى أصالح أم طالح انتهى وقال النووى ان قصد به طاعة كاتباع السنة أو تحصيل ولد صالح أو عفة فرجه أو عينه فهو من اعمال الآخرة يثاب عليه وهو للتائق أى المحتاج له ولو خصيا القادر على مؤنه أفضل من التخلى للعبادة تحصينا للدين ولما فيه من ابقاء النسل والعاجز عن مؤنه يصوم والقادر غير التائق ان تخلى للعبادة فهو أفضل من النكاح والا فالنكاح أفضل له من تركه ائلا تفضى به البطالة الى الفواحش انتهى وقد تعقب الشيخ كمال الدين بن الهمام قولهم التخلى للعبادة افصل فقال حقيقة افضل تنفى كونه مباحا اذ لا افضل فى المباح والحق انه ان اقترن بنية كان ذا فضل والتجرد عند الشافعى أفضل لقوله تعالى وسيدا وحصورا مدح يحيى عليه السلام بعدم اتيان النساء مع القدرة عليه لان هذا معنى الحصور وحينئذ فاذا استدل عليه بمثل قوله عليه السلام أربع من سنن المرسلين الحياء والتعطر والسواك والنكاح رواه الترمذى وقال حسن غريب فله أن يقول فى الجواب لا أنكر الفضيلة مع حسن النية وانما اقول التخلى للعبادة أفضل فالاولى فى جوابه التمسك بحاله عليه الصلاة والسلام فى نفسه ورده على من أراد من امته التخلى للعبادة فانه صريح فى عين المتنازع فيه يعنى حديث هذا الباب فانه عليه الصلاة والسلام رد هذا الحال ردا مؤكدا حتى تبرأ منه وبالجملة فالافضلية فى الاتباع لا فيما تخيل النفس انه أفضل نظرا الى ظاهر عبادة أو توجه ولم يكن الله عز وجل يرضى لاشرف انبيائه الا باشرف الاحوال وكان حاله الى الوفاة النكاح فيستحيل أن يقره على ترك الافضل مدة حياته وحال يحيى عليه السلام كان أفضل فى تلك الشريعة وقد نسخت الرهبانية فى ملتنا ولو تعارضا قدم التمسك بحال نبينا عليه الصلاة والسلام ومن تأمل ما يشتمل عليه النكاح من تهذيب الاخلاق وتربية الولد والقيام بمصالح المسلم العاجز عن القيام بها واعفاف الحرم ونفسه ودفع الفتنة عنه وعنهن الى غير ذلك من الفرائض الكثيرة لم يكد يقف عن الجزم بانه أفضل من التخلى بخلاف ما اذا عارضه خوف جور اذ الكلام ليس فيه بل فى الاعتدال مع أداء الفرائض والسنن وذكرنا انه اذا لم تقترن به نية كان مباحا لان المقصود منه حينئذ مجرد قضاء الشهوة ومبنى العبادة على خلافه ثم قال وأقول بل فيه فضل من جهة انه كان متمكنا من قضائها بغير الطريق المشروع فالعدول اليه مع ما يعلمه من انه قد يستلزم اثقالا فيه قصد ترك المعصية وعليه يثاب انتهى

وبه قال (حدثنا على) هو ابن عبد الله المدينى كما جزم به المزى كابى مسعود انه (سمع حسان بن ابراهيم) الكرمانى العنزى قاضى كرمان (عن يونس بن يزيد) الايلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال اخبرنى) بالافراد (عروة) بن الزبير بن العوام (انه سأل عائشة) رضى الله عنها (عن قوله تعالى وان خفتم أن لا تقسطوا فى اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى أن لا تعولوا) أقرب من أن لا تميلوا من قولهم عال الميزان عولا (قالت) عائشة (يا ابن اختى) اسماء هى (اليتيمة) التى مات أبوها (تكون فى حجر وليها) القائم بامورها (فيرغب فى مالها وجمالها يريد أن يتزوجها بأدنى) باقل (من سنة صداقها) من مهر مثلها (فنهوا) بضم النون والهاء (أن ينكحوهن الا أن يقسطوا لهن فيكملوا الصداق) على عادتهن فى ذلك (وأمروا) بالواو (بنكاح من سواهن) أى سوى اليتامى (من النساء) * وهذا الحديث قد سبق فى تفسير سورة النساء *

(باب قول النبى صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم الباءة) بالموحدة والهمزة المفتوحتين وتاء التأنيث ممدودا وقد لا يهمز ولا يمد وقد يهمز ويمد من غير هاء (فليتزوج لانه) أى التزوج ولابوى الوقت وذر عن المستملى والكشميهنى فانه بالفاء بدل اللام وهو لفظ الحديث (اغض للبصر) بالغين والضاد المعجمتين (وأحصن للفرج) بالحاء والصاد المهملتين (وهل يتزوج من لا أرب له) بفتح الهمزة والراء والموحدة أى من لا حاجة له (فى النكاح) أم لا * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص)

قال (حدثنا أبى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان (قال حدثنى) بالافراد (ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس انه (قال كنت مع عبد الله) بن مسعود (فلقيه عثمان بمنى فقال) عثمان له (يا أبا عبد الرحمن وهى كنية ابن مسعود (ان لى اليك حاجة فخليا) بالياء وللاصيلى كما فى الفتح واليونينية فخلوا بالواو بدل الياء كدعوا وصوبها ابن التين لانه واوى يعنى من الخلوة أى دخلا فى موضع خال (فقال عثمان) له (هل لك يا أبا عبد الرحمن فى أن نزوجك بكرا تذكرك ما كنت تعهد) من نشاطك وقوة شبابك (فلما رأى عبد الله ابن مسعود (أن ليس له) لنفسه (حاجة الى هذا) الذى ذكره عثمان من التزويج ولابوى ذر والوقت عن الحموى والمستملى أو ليس له أى لعثمان حاجة الا هذا بتشديد اللام بدل الى الجارة أى الترغيب فى النكاح (أشار الى فقال يا علقمة فانتهيت اليه وهو) أى والحال أن ابن مسعود (يقول اما) بالتخفيف (لئن قلت ذلك لقد قال لنا النبى صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب) جمع شاب وهو من بلغ الى أن يكمل ثلاثين عند الشافعية وفى الجواهر لابن شاس من المالكية الى أربعين أى يا طائفة الشباب (من استطاع منكم الباءة) اى الجماع فهو محمول على المعنى الاعم بقدرته على مؤن النكاح (فليتزوج) جواب الشرط وعند النساءى من طريق أبى معشر عن ابراهيم النخعى من كان ذا طول فلينكح (ومن لم يستطع) أى الجماع لعجزه عن مؤنه (فعليه بالصوم) قال أبو عبيد فعليه بالصوم اغراء الغائب ولا تكاد العرب تغرى الا الشاهد تقول عليك زيدا ولا تقول عليه زيدا واجيب بأن الخطاب للحاضرين الذين خاطبهم اولا بقوله فمن استطاع منكم فالهاء فى فعليه ليست لغائب بل هى للحاضر المبهم اذ لا يصح خطابه بالكاف وهذا كما يقول الرجل من قام الآن منكم فله درهم فهذه الهاء لمن قام من الحاضرين لا لغائب (فانه) أى الصوم (له وجاء) بكسر الواو وبالجيم ممدودا وقيل بفتح الواو مع القصر بوزن عصا أى التعب والحفاء وذلك بعيد الا أن يراد فيه معنى الفتور لانه من وجى اذا فتر عن المشى فشبه الصوم فى باب النكاح بالتعب فى باب المشى أى قاطع لشهوته وأصله رض الانثيين لتذهب شهوة الجماع واطلاق الصوم على الوجاء من مجاز المشابهة لان الوجاء قطع النسل وقطع الشهوة اعدام له أيضا وخص الشباب بالخطاب لانهم مظنة قوة الشهوة غالبا بخلاف الشيوخ وان كان المعنى معتبرا اذا وجد السبب فى الكهول والشيوخ أيضا * واستدل بالحديث على أن من لم يستطع الجماع فالمطلوب منه ترك التزويج لانه أرشده الى ما ينافيه ويضعف دواعيه والامر فى قوله فليتزوج وفى قوله فانكحوا وان كان ظاهرهما الوجوب الا أن المراد بهما الاباحة قال فى الام بعد أن قال قال الله تعالى وأنكحوا الايامى منكم الى قوله يغنهم الله من فضله الامر فى الكتاب والسنة يحتمل معانى أحدها أن يكون الله حرم شيأ ثم أباحه فكان أمره احلال ما حرم كقوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا وقوله فاذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الارض الآية وذلك انه حرم الصيد على المحرم ونهى عن البيع عند النداء ثم أباحهما فى وقت غير الذى حرمهما فيه كقوله تعالى وآتوا النساء صدقاتهن نحلة الى مريئا وقوله فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا قال وأشباه ذلك كثير فى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ليس ان حتما أن يصطادوا اذا حلوا ولا ينتشروا لطلب التجارة اذا صلوا ولا يأكل من صداق امرأته اذا طابت به عنه نفسا ولا يأكل من بدنته اذا نحرها قال ويحتمل أن يكون دلهم على ما فيه رشدهم بالنكاح كقوله ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله يدل على ما فيه سبب الغنى والنكاح كقوله صلى الله عليه وسلم سافروا تصحوا انتهى وقد قسم بعضهم النكاح الى الاحكام الخمسة الوجوب والندب والتحريم والاباحة والكراهة فالوجوب فيما اذا خاف العنت وقدر على النكاح الا انه لا يتعين واجبا بل اما هو واما التسرى فان تعذر التسرى تعين النكاح حينئذ للوجوب لا لاصل الشريعة والندب لتائق يجد أهبته والكراهة لعنين وممسوح وزمن ولو كانوا واجدين مؤنه وعاجز عن مؤنه غير تائق له لانتفاء حاجتهم اليه مع التزام العاجز ما لا يقدر عليه وخطر القيام به فيمن عداه والتحريم اما أن يكون لعينه كالسبع المذكورات فى قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم وغير ذلك مما هو مذكور فى محله * (باب من لم يستطع الباءة فليصم) * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) قال (حدثنا أبى) قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران قال (حدثنى) بالافراد (عمارة) بضم العين وتخفيف الميم ابن عمير التيمى الكوفى (عن عبد الرحمن بن يزيد) بن قيس النخعى انه (قال دخلت مع علقمة) اى عمه (والاسود) بن يزيد أى اخيه (على عبد الله بن مسعود) رضى الله عنه (فقال عبد الله) بن مسعود (كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم شبابا لا نجد شيأ فقال لنا رسول الله صلى الله عليه

وسلم يا معشر الشباب) أى يا طائفة الشباب (من استطاع) استفعل من الطاعة أصله استطوع استثقلت الحركة على الواو فنقلت الى الساكن قبلها ثم قلبت الواو ألفا أى أطاق (الباءة) المراد به هنا المعنى اللغوى وهو الجماع مأخوذ من المباءة وهى المنزل لان من تزوج امرأة بوّأها منزلا وانما تتحقق قدرته بالقدرة على مؤنه ففيه حذف مضاف أى من استطاع منكم اسباب النكاح ومؤنه (فليتزوج) وقيل المراد بها نفس مؤن النكاح سميت باسم ما يلازمها ولا بد من أحد التأويلين لان قوله صلى الله عليه وسلم ومن لم يستطع عطف على قوله من استطاع ولو حمل الباءة على الجماع لم يستقم قوله بعد فان الصوم له وجاء لانه لا يقال للعاجز هذا وانما يستقيم اذا قيل أيها القادر المتمكن من الشهوة ان حصلت لك مؤن النكاح فتزوج والا فصم ولذا خص الشباب (فانه) أى التزوج (أغض للبصر) لان بعد حصول التزويج يضعف فيكون أغض وأحصن مما لم يكن لان وقوع الفعل مع ضعف الداعى أندر من وقوعه مع وجود الداعى وهو أفعل تفضيل بمعنى غاض أو التفضيل على بابه من غض طرفه اذا خفضه وأغضه وكل شئ كففته فقد غضضته والمراد بالبصر هنا الطرف المشتمل عليه لانه الذى يضاف اليه الغض حقيقة وللنسائى فانه اغض للطرف فصرّح به (وأحصن) أى اعف (للفرج) ولم يرد به أفعل التفضيل لانه لا يكون من رباعى كما نبه عليه ابن فرحون واللام فى للبصر وللفرج للتعدية كما قرروه فى أفعل التعجب نحو ما اضرب زيدا لعمرو ولا فرق بين البابين قاله فى العدة ولم يقل فى الرواية السابقة فانه الى آخره وهى ثابتة عند جميع من أخرج الحديث من طرق الاعمش بهذا الاسناد قال فى الفتح ويغلب على ظنى أن حذفها من قبل حفص بن غياث شيخ البخارى وانما آثر البخارى روايته على رواية غيره لوقوع التصريح فيها من الاعمش بالتحديث فاغتفر له اختصار المتن لهذه المصلحة انتهى (ومن لم يستطع فعليه بالصوم) ذهب ابن عصفور الى أن الباء زائدة فى المبتدأ والتقدير فعليه الصوم وضعف باقتضائه حينئذ الوجوب لان ذلك ظاهر فى هذه الصيغة ولا قائل به (فانه) أى الصوم (له وجاء) وعند ابن حبان زيادة وهى وهو الاخصاء وهى مدرجة لم تقع الا فى طريق زيد بن أبى أنيسة وفى تفسير الوجاء بالاخصاء نظر لان الوجاء كما مر رض الانثيين والاخصاء سلهما فيحمل على المجاز والمسامحة لتقاربهما فى المعنى * (باب كثرة النساء) لمن قدر على العدل بينهن * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن موسى) الفراء الصغير قال (أخبرنا هشام بن يوسف) أبو عبد الرحمن قاضى صنعاء (ان ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (اخبرهم قال اخبرنى) بالافراد (عطاء) هو ابن أبى رباح (قال حضرنا مع ابن عباس) رضى الله عنهما (جنازة ميمونة) أم المؤمنين بنت الحارث الهلالية (بسرف) بفتح السين وكسر الراء المهملتين بعدها فاء موضع بينه وبين مكة اثنا عشر ميلا وكان النبى صلى الله عليه وسلم بنى بها فيه وعند ابن سعد باسناد صحيح عن يزيد بن الاصم قال دفنا ميمونة بسرف فى الظلة التى بنى بها فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال ابن عباس هذه زوجة النبى صلى الله عليه وسلم فاذا رفعتم نعشها) بالعين المهملة والشين المعجمة سريرها الذى وضعت عليه وهى ميتة (فلا تزعزعوها) بزايين معجمتين وعينين مهملتين (ولا تزلزلوها) أى لا تحركوها حركة شديدة بل سيروا بها سيرا وسطا معتدلا فان حرمتها بعد موتها باقية كحرمتها فى حياتها وللحموى ولا تزعجوها بدل فلا تزعزعوها (وارفقوا) أى بها (فانه كان عند النبى صلى الله عليه وسلم) عند موته (تسع) من الزوجات فى عصمته سودة بنت زمعة وعائشة وحفصة وأم سلمة وزينب بنت جحش وأم حبيبة وجويرية وصفية وميمونة (كان يقسم لثمان) منهن فى المبيت عندهن (ولا يقسم لواحدة) منهن وهى سودة وهبت ليلتها لعائشة * ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة ووجه تعليل ابن عباس الرفق بميمونة بأنه كان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة التنبيه على مكانة ميمونة من وجهين كونها زوجته صلى الله عليه وسلم وأنها كانت عنده غير مرغوب عنها الا انها كانت من اللاتى يقسم لهن رضى الله عنهن وقد كانت سودة آخر أمهات المؤمنين موتا * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى النكاح والنسائى فيه وفى عشرة النساء * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يزيد ابن زريع) الخناط ابو معاوية البصرى قال (حدثنا سعيد) بكسر العين ابن أبى عروبة مهران اليشكرى البصرى (عن قتادة) بن دعامة السدوسى (عن أنس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه) أى يجامعهن (فى ليلة واحدة وله) يومئذ (تسع نسوة) وفى كتاب الغسل وهن احدى عشرة لكن قال ابن خزيمة تفرد بذلك معاذ بن هشام عن أبيه وجمع ابن حبان فى صحيحه بين الروايتين بحمل ذلك على حالتين

واختلف

* قوله شيخ البخارى فيه حذف والاصل شيخ شيخ البخارى فتكرير لفظة شيخ كما يعلم من عبارة الفتح وذلك لان شيخ البخارى انما هو عمر بن حفص لا حفص اهـ

واختلف فى ريحانة هل كانت زوجة أوسرية وجزم ابن اسحاق بأنها اختارت البقاء فى ملكه وهل ماتت قبله عليه الصلاة والسلام فالا كثر على انها ماتت قبله فى سنة عشر وكذاماتت زينب بنت خزيمة بعد دخولها عليه بقليل قال ابن عبد البر مكثت عنده شهرين أوثلاثة قال الحافظ ابن حجر فعلى هذا لم يجمع عنده من الزوجات اكثر من تسع مع أن سودة وهبت نوبتها لعائشة فرجحت رواية سعيد يعنى رواية الباب لكن تحمل رواية هشام على انه ضم مارية وريحانة اليهن وأطلق عليهن لفظ نسائه تغليبا * وبه قال (وقال لى خليفة) بن خياط بن خليفة أبو عمرو العصفرى البصرى صاحب الطبقات والتاريخ أحد شيوخ المؤلف (حدثنا يزيد بن زريع) قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبى عروبة (عن قتادة ان أنسا حدثهم عن النبى صلى الله عليه وسلم) وغرض المؤلف بسياقه بيان تصريح قتادة بتحديث أنس له بذلك * وبه قال (حدثنا على بن الحكم) بفتح الحاء المهملة والكاف (الانصارى) المروزى قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن رقبة) بالراء والقاف والموحدة المفتوحات ابن مصقلة بالميم المفتوحة والصاد المهملة الساكنة والقاف واللام المفتوحتين (عن طلحة) بن مصرف (اليامى) بالتحتية وبعد الالف ميم مخففة (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قال لى ابن عباس) رضى الله عنهما (هل تزوجت قلت لا قال فتزوج فان خير هذه الامة) صلى الله عليه وسلم (اكثرها نساء) لانه كان له تسع نسوة والتقييد بهذه الامة ليخرج مثل سليمان عليه السلام لانه كان اكثر نساء وقيل المعنى خير أمة محمد من كان اكثر نساء من غيره ممن يتساوى معه فيما عدا ذلك من الفضائل * هذا (باب) بالتنوين (من هاجر) الى دار الاسلام (أو عمل خيرا) كصلاة أوحج أوصدقة أوهجرة (لتزويج امرأة) قال الكرمانى ليجعلها زوجة نفسه او التفعيل بمعنى التفعل واللام للتعليل (فله مانوى) * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاى والعين المهملة الحجازى قال (حدثنا مالك) الامام (عن يحيى بن سعيد) الانصارى (عن محمد بن ابراهيم ابن الحارث) التيمى (عن علقمة بن وقاص) الليثى (عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم العمل) صحيح أوصحة العمل (بالنية) بالافراد فيهما فالعمل مبتدأ والخبر الاستقرار الذى يتعلق به حرف الجر فان قلت العامل المقدر فى المجرور يقتضى النصب وقد قيل انه الخبر فكيف يكون فى محل نصب وأجيب بأن الذى فى موضع النصب قوله النية لانه المفعول الذى وصل اليه العامل بواسطة الباء والذى فى موضع الرفع مجموع بالنية لانه الذى ناب عن الاستقرار وكذلك القول فى كل مبتدأ خبره ظرف أومجرور نحو قولك زيد فى الدار وزيد عندك ولفظ انما سقط هنا والباء فى بالنية للالصاق لان كل عمل تلصق به نيته أو للسببية بمعنى انها مقومة للعمل فكأنها سبب فى ايجاده وسبق مزيد بحث فى ذلك أول الكتاب (وانما لامرئ) رجل أوامرأة (مانوى) هذه الجملة مؤكدة للسابقة أومفيدة غير ما افادته الاولى لان الاولى نبهت على أن العمل يتبع النية ويصاحبها فيترتب الحكم على ذلك والثانية افادت أن العامل لا يحصل له الا مانواه وقال ابن عبد السلام الاولى لبيان ما يعتبر من الاعمال والثانية لبيان ما يترتب عليها وأفادت أن النية انما تشترط فى العبادات التى لا تتميز بنفسها وأما ما يتميز بنفسه فانه ينصرف بصورته الى ما وضع له كالاذكار والادعية والتلاوة لانها لا تتردد بين العبادة والعادة ولا يخفى أن ذلك انما هو بالنظر الى أصل الوضع أما ما حدث فيه عرف كالتسبيح للتعجب فلا ومع ذلك فلو قصد بالذكر القربة الى الله تعالى لكان اكثر ثوابا ولذا قال فى الاحياء حركة اللسان بالذكر مع الغفلة عنه تحصل الثواب لانها خير من حركة اللسان بالغيبة بل هى خير من السكوت مطلقا أى المجرد عن التفكر قال وانما هو ناقص بالنسبة الى عمل القلب (فمن كانت هجرته الى الله ورسوله) أى الى طاعة الله أوالى عبادة الله من مكة الى المدينة قبل الفتح (فهجرته الى الله ورسوله) جواب الشرط وجواب الشرط اذا كان جملة اسمية فلا بد من الفاء أواذا كقوله تعالى وان تصبهم سيئة بما قدمت أيديهم اذا هم يقنطون والفاء فى جواب الشرط للسببية أو التعقيب وظاهره اتحاد الشرط مع الجزاء والقاعدة اختلافهما نحو من اطاع الله اثيب ومن عصاه عوقب واتحادهما غير مفيد لانه من تحصيل الحاصل وأجاب ابن دقيق العيد بأن التقدير فمن كانت هجرته الى الله ورسوله نية وقصدا فهجرته الى الله ورسوله ثوابا واجرا حكما وشرعا قال ابن مالك من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم فى حديث حذيفة ولو مت مت على غير الفطرة وجاز ذلك لتوقف الفائدة على الفضلة ومنه قوله تعالى ان احسنتم احسنتم لانفسكم فلولا قوله فى الاول على غير الفطرة وفى الثانى لانفسكم

ماصح ولم يكن فى الكلام فائدة قال فى العدة واعراب قصدا ونية يصح أن يكون خبرثان أى ذات قصد وذات نية وتعلق الى بالمصدر ويصح أن يكون الى الله الخبر وقصدا مصدر فى موضع الحال وأما قوله ثوابا وأجرا فلا يصح فيه الا الحال من الضمير فى الخبر انتهى وأعاد المجرور ظاهرا لا مضمرا لانه لم يقل فهجرته اليهما ولم يذكره بلفظ الموصول كالذى بعده لقصد الاستلذاذ بذكر الله ورسوله بخلاف الدنيا والمرأة فان الاحتقار والابهام فيهما أولى (ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها) يحصلها استعارة من اصابة الغرض والدنيا عند المتكلمين ما على الارض والهواء والاظهر أنها كل مخلوق من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الآخرة والمراد بها فى الحديث المال ونحوه بدليل ذكر المرأة فى قوله (او امرأة ينكحها) وافرادها بعد دخولها فى لفظ دنيا من باب ذكر الخاص بعد العام لان الواقعة المذكورة فى قصة المهاجر لتزويج امرأة فذكرت الدنيا مع القصة زيادة فى التحذير قالوا وفيه رد على ابن مالك حيث زعم فى شرح عمدته أن عطف الخاص على العام لا يكون الا بالواو والقصة المذكورة رواها سعيد بن منصور باسناد صحيح على شرط الشيخين قال حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله هو ابن مسعود قال من هاجر يبتغى شيأ فانما له ذلك هاجر رجل ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس فكان يقال له مهاجر أم قيس وليس فيه أن حديث الاعمال سيق بسبب ذلك (فهجرته الى ما هاجر اليه) من الدنيا والمرأة حكما وشرعا كما مر بما فيه من البحث اولا أو الخبر محذوف فى الثانى والتقدير فهجرته الى ما هاجر اليه من الدنيا والمرأة قبيحة غير صحيحة أو غير مقبولة ولا نصيب له فى الآخرة وعورض بأنه يقتضى أن تكون الهجرة مذمومة مطلقا وليس كذلك فان من نوى بهجرته مفارقة دار الكفر وتزوج المرأة معا فلا تكون قبيحة ولا غير صحيحة بل هى ناقصة بالنسبة الى من كانت هجرته خالصة وانما اشعر السياق بذم من فعل ذلك بالنسبة الى من طلب المرأة بصورة الهجرة الخالصة فأما من طلبها مضمومة الى الهجرة فانه يثاب لكن دون ثواب من اخلص وكذا من طلب التزويج فقط لا على صورة الهجرة الى الله لانه من الامر المباح الذى قد يثاب فاعله اذا قصد به القربة كالاعفاف كما وقع فى قصة اسلام أبى طلحة المروية عند النسائى عن أنس قال تزوج أبو طلحة أم سليم فكان صداق ما بينهما الاسلام أسلمت أم سليم قبل أبى طلحة فخطبها فقالت انى قد أسلمت فان أسلمت تزوجتك فأسلم فتزوجته قال فى الفتح وهو محمول على انه رغب فى الاسلام ودخله من وجهه وضم الى ذلك ارادة التزويج المباح فصار كمن نوى بصومه العبادة والحمية وأما اذا نوى العبادة وخالطها بشئ مما يغاير الاخلاص فقد نقل أبو جعفر بن جرير الطبرى عن جمهور السلف أن الاعتبار بالابتداء فان كان فى ابتدائه لله خالصا لم يضره ما عرض له بعد ذلك من اعجاب وغيره والله أعلم * (باب تزويج المعسر) الذى ليس معه شئ من المال (الذى معه القرآن والاسلام فيه) أى فى الباب (سهل) الساعدى الانصارى ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر سهل بن سعد رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) السابق موصولا فى باب القراءة عن ظهر القلب فى قصة الواهبة نفسها وقوله عليه السلام للرجل الذى قال يا رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها اذهب الى أهلك فانظر هل تجد شيأ فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد وقوله عليه السلام له ماذا معك من القرآن قال معى سورة كذا وكذا عددها قال أتقرؤهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) العنزى الحافظ قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى خالد سعد البجلى الكوفى قال (حدثنى) بالافراد (قيس) هو ابن أبى حازم عوف الاحمسى (عن ابن مسعود) عبد الله (رضى الله عنه) أنه (قال كنا نغزو مع النبى صلى الله عليه وسلم ليس لنا نساء فقلنا يا رسول الله ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام (نستخصى) لتزول عنا شهوة الجماع (فنهانا عن ذلك) لما فيه من ضرر النفس وقطع النسل المقصود بالنكاح شرعا * ومطابقة الحديث للترجمة كما قال ابن المنير أنه عليه الصلاة والسلام نهاهم عن الاستخصاء ووكلهم الى النكاح فلو كان المعسر لا ينكح وهو ممنوع من الاستخصاء لكلف شططا وكان كل منهم لا بد وأن يحفظ شيأ من القرآن فتعين التزويج بما معهم من القرآن فحكم الترجمة من حديث سهل بالتنصيص ومن حديث ابن مسعود بالاستدلال * وهذا الحديث قد سبق فى التفسير * (باب قول الرجل لاخيه انظر أى زوجتى) بتشديد الياء (شئت حتى أنزل لك عنها) بفتح الهمزة وكسر الزاى أى أطلقها فاذا انقضت عدتها تزوجها (رواه) أى المذكور فى الترجمة (عبد الرحمن بن عوف) كما سبق موصولا

فى البيع * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى (عن سفيان) الثورى (عن حميد الطويل) أنه (قال سمعت
انس بن مالك) رضى الله عنه (قال قدم عبد الرحمن بن عوف) من مكة الى المدينة مهاجرا (فآخى النبى
صلى الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع الانصارى) بسكون عين سعد (وعند الانصارى امرأتان
فعرض عليه) أى على عبد الرحمن (ان يناصفه اهله وماله فقال) له عبد الرحمن (بارك الله لك فى أهلك ومالك
دلونى على السوق فأتى السوق فربح شيأ من اقط وشيأ من سمن فرآه النبى صلى الله عليه وسلم بعد أيام
وعليه وضر) بفتح الواو والضاد المعجمة وبالراء لطخ من خلوق (من صفرة فقال) عليه الصلاة والسلام له (مهيم)
بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الياء بعدها ميم ساكنة أى ما حالك وما شأنك (يا عبد الرحمن فقال تزوجت
يارسول الله (انصارية قال فما سقت) زاد أبو ذر عن المستملى اليها (قال) سقت اليها (وزن نواة من ذهب) خمسة
دراهم (قال أولم ولو بشاة) * وهذا الحديث قدمر فى البيع * (باب ما يكره من التبتل) بموحدة بين فوقيتين
ثانيتهما مشددة أى الانقطاع عن النساء وترك التزويج للعبادة (والخصاء) بكسر الخاء المعجمة والمد وهو الشق
على الانثيين وانتزاعهما * وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) التميمى اليربوعى الكوفى قال (حدثنا ابراهيم
ابن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (اخبرنا ابن شهاب) محمد بن مسلم أنه (سمع سعيد
ابن المسيب يقول سمعت سعد بن ابى وقاص يقول رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان بن مظعون) بالظاء
المعجمة الساكنة (التبتل) أى رد عليه اعتقاد مشروعية التبتل كأنه لما رآه عبادة وليس كذلك رده عليه لان كل
ما يفعله العبد تقربا الى الله تعالى بقصد أن يتوصل به الى رضى الله ورسوله وليس من الشرع فهو مردود فرده
صلى الله عليه وسلم ما كان من ذلك خارجا عن شرعه وسنته ولم يأذن له (ولو أذن) صلى الله عليه وسلم (له)
أى لابن مظعون فى ترك النكاح (لاختصينا) افتعال من خصيته سللت خصيته فهو خصى بفتح اوله ومخصى
أى لفعلنا فعل من يختصى بأن نفعل ما يزيل الشهوة وليس المراد اخراج الخصيتين لانه حرام أوهو على ظاهره
وكان قبل النهى عن الاختصاء قال فى الفتح و يؤيده توارد استئذان جماعة من الصحابة النبى صلى الله عليه
وسلم فى ذلك كأبى هريرة وابن مسعود وغيرهما قال فى شرح المشكاة وكان من حق الظاهر أن يقال لو أذن له
لتبتلنا فعدل الى قوله اختصينا ارادة للمبالغة أى لو أذن لنا بالغنا فى التبتل حتى يفضى بنا الامر الى الاختصاء
ولم يرد حقيقة الاختصاء لانه غير جائز قال فى الفتح وانما كان التعبير بالخصاء أبلغ من التعبير بالتبتل لان وجود
الآلة يقتضى استمرار وجود الشهوة ووجود الشهوة ينافى المراد من التبتل فيتعين الخصاء طريقا الى تحصيل
المطلوب وغايته ان فيه ألما عظيما فى العاجل يغتفر فى جنب ما يندفع به فى الآجل فهو كقطع الاصبع اذا وقعت
فى اليد المتأكلة صيانة لبقية اليد وليس الهلاك بالخصاء محققا بل هو نادر * وهذا الحديث أخرجه مسلم
والترمذى والنسائى وابن ماجه فى النكاح * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا
شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال أخبرنى) بالافراد (سعيد بن المسيب انه
سمع سعد بن أبى وقاص يقول لقد رد ذلك) أى اعتقاد مشروعية التبتل (يعنى النبى صلى الله عليه وسلم على
عثمان بن مظعون) ثبت ابن مظعون لابى الوقت (ولو أجاز) صلى الله عليه وسلم (له التبتل لاختصينا) لدفع شهوة
النساء ليمكننا التبتل حينئذ ولعلهم كانوا يظنون جوازه ولم يكن هذا الظن موافقا فان الاختصاء حرام فى الآدمى
وغيره من الحيوانات الا المأكول فيجوز فى صغره ويحرم فى كبره * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخى قال
(حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن اسماعيل) بن أبى خالد البجلى (عن قيس) هو ابن أبى حازم انه (قال قال
عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه (كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لنا شئ) من المال (فقلنا)
أى لرسول الله صلى الله عليه وسلم (ألا نستخصى) أى ألا نستدعى من يفعل بنا الخصاء أو نعالج ذلك بأنفسنا
(فنهانا) صلى الله عليه وسلم (عن ذلك) نهى تحريم لما فيه من تعذيب النفس والتشويه وابطال معنى الرجولية
وتغيير خلق الله وكفر النعمة لان خلق الشخص رجلا من النعم العظيمة فاذا ازال ذلك فقد تشبه بالمرأة واختار
النقص على الكمال (ثم رخص) عليه الصلاة والسلام (لنا) بعد ذلك (ان ننكح المرأة بالثوب) أى الى اجل
فى نكاح المتعة (ثم قرأ علينا) أى عبد الله بن مسعود كما فى رواية مسلم وكذا الاسماعيلى فى تفسير المائدة (يا أيها
الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم) ما طاب ولذ من الحلال ومعنى لا تحرموا لا تمنعوا أنفسكم كمنع

التحريم أولا تقولوا حرمناها على انفسنا مبالغة منكم فى العزم على تركها تزهدا منكم وتقشفا وعن ابن مسعود
ان رجلا قال له انى حرمت الفراش فتلا هذه الآية وقال نم على فراشك وكفر عن يمينك ودعى الحسن الى طعام
ومعه فرقد السنجى وأصحابه فقعدوا على المائدة وعليها ألوان من الدجاج المسمن والفالوذج وغير ذلك
فاعتزل فرقد ناحية فسأل الحسن أهو صائم قالوا لا ولكنه يكره هذه الالوان فأقبل الحسن عليه وقال
يا فريقد أترى لعاب النحل بلباب البر بخالص السمن يعيبه مسلم (ولا تعتدوا) أى لا تتجاوزوا الحد الذى
حد عليكم فى تحريم أو تحليل أو ولا تتعدوا حدود ما احل لكم الى ما حرم عليكم (ان الله لا يحب المعتدين)
حدوده قال الراغب لما ذكر تعالى حال الذين قالوا انا نصارى ذكر أن منهم قسيسين ورهبانا فمدحهم بذلك
وكانت الرهابنة قد حرموا على انفسهم طيبات ما أحل الله لهم ورأى الله تعالى قوما تشوقوا الى حالهم
وهموا أن يقتدوا بهم نهاهم عن ذلك فان قلت لم لم يقل والله يبغض المعتدين ليكون ابلغ أجيب بل المذكور
ابلغ لان من المعتدين من لا يوصف بأن الله يبغضه ويوصف بأن الله لا يحبه وهو من لم يكن اعداؤه كثيرة قال
فى الفتح وظاهر استشهاد ابن مسعود بهذه الآية هنا يشعر بأنه كان يرى جواز المتعة ويأتى ان شاء الله تعالى
البحث فى ذلك بعون الله تعالى (وقال اصبغ) بن الفرج وراق عبد الله بن وهب فيما وصله جعفر الفريابى
فى كتاب القدر والجوزقى فى الجمع بين الصحيحين (اخبرنى) بالافراد (ابن وهب) عبد الله (عن يونس بن يزيد)
الايلى (عن ابن شهاب) محمد الزهرى (عن أبى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه
(قال قلت يا رسول الله انى رجل شاب وأنا) ولابى ذر عن الكشميهنى وانى (أخاف على نفسى العنت) بفتح العين
المهملة والنون والفوقية أى الزنا (ولا أجد ما اتزوج به النساء) زاد فى رواية حرملة فأذن لى اختصى (فسكت
عنى ثم قلت مثل ذلك فسكت عنى ثم قلت مثل ذلك فسكت عنى ثم قلت مثل ذلك فقال النبى
صلى الله عليه وسلم يا أبا هريرة جف القلم بما أنت لاق) أى نفذ المقدور بما كتب فى اللوح المحفوظ فبقى القلم الذى
كتب به جافا لا مداد فيه لفراغ ما كتب به (فاختص) بكسر الصاد المهملة المخففة أمر من الاختصاء (على
ذلك) أى فاختص حال استعلائك على العلم بأن كل شئ بقضاء الله وقدره فالجار والمجرور متعلق بمحذوف
(اوذر) أى اترك وفى رواية الطبرى فاقتصر بالراء بعد الصاد ومعناه كما فى شرح المشكاة اقتصر على الذى
أمرتك به أو اتركه وافعل ما ذكرت من الخصاء وعلى الروايتين فليس الامر فيه لطلب الفعل بل هو للتهديد كقوله
تعالى وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر * (باب نكاح الابكار وقال ابن أبى مليكة) عبد الله
ابن عبيد الله بن أبى مليكة واسمه زهير الاحول المكى فيما وصله المؤلف فى تفسير سورة النور (قال ابن عباس
لعائشة) رضى الله عنهم (لم ينكح النبى صلى الله عليه وسلم بكرا غيرك) والبكر هى التى لم توطأ * وبه قال (حدثنا
اسماعيل بن عبد الله) هو ابن ابى أويس التيمى ابن أخت الامام مالك بن أنس وصهره على ابنته (قال حدثنى)
بالافراد (أخى) عبد الحميد أبو بكر الاعشى (عن سليمان) بن بلال (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير
ابن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت قلت يا رسول الله أرأيت) أى اخبرنى (لو نزلت واديا وفيه
شجرة قد اكل منها) بضم الهمزة وكسر الكاف (ووجدت شجرة لم يؤكل منها) بالافراد فى شجرة فى الموضعين
وقال فى الفتح وفى رواية أبى ذر وفيه شجرة قد اكل منها ووجدت شجرا يعنى بالافراد فى الاولى والجمع فى الثانية
قلت وهو الذى فى اليونينية من غير عزو لرواية وذكره الحميدى بلفظ فيه شجر قد اكل منها وكذا فى مستخرج
أبى نعيم بلفظ الجمع وهو أصوب لقولها (فى أيها) اى فى أى الشجر (كنت ترتع بعيرك) بضم اوله وكسر ثالثه
ولو أرادت الموضعين لقالت فى أيهما (قال) صلى الله عليه وسلم ارتع (فى) الشجر (التى لم يرتع منها) بضم التحتية
وفتح الفوقية والراء بينهما ساكنة وزاد أبو نعيم فاناهيه بكسر الهاء وفتح التحتية وسكون الهاء وهى للسكت
(يعنى) بالتحتية فى الفرع وبالفوقية فى غيره وهو الذى فى اليونينية أى تعنى عائشة (ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم يتزوج بكرا غيرها) وهذا فيه غاية بلاغة عائشة وحسن تأتيها فى الامور كما قاله فى الفتح وما أحسن قول
الحريرى فى تفضيل البكر حيث قال أما البكر فالدرة المخزونة * والبيضة المكنونة * والثمرة الباكورة
والسلافة المدخورة * والروضة الانف * والطوق الذى ثمن وشرف * لم يدنسها لامس * ولا استغشاها لابس *
ولا مارسها عابث * ولا وكسها طامث * لها الوجه الحيى * والطرف الخفى * والغزالة المغازله * والملحة الكامله

والوشاح

والوشاح الطاهر القشيب * والضجيع الذي يشب ولا يشيب * وبه قال (حدثنا عبيد بن اسماعيل) القرشي الهباري من ولد هبار بن الاسود الكوفي وكان اسمه عبد الله وعبيد لقب غلب عليه وعرف به قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن أسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها أنها (قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك) بضم الهمزة وكسر الراء والكاف (في المنام مرتين اذا رجل) ملك في صورة رجل وفي الترمذي انه جبريل (يحملك) أي صورتك (في سرقة حرير) بفتح السين والراء المهملتين ثم قاف أي قطعة حرير (فيقول هذه امرأتك) زاد ابن حبان في الدنيا والآخرة (فاكشفها) أي السرقة (فاذا هي) اي الصورة التي في السرقة (أنت فأقول ان يكن هذا) الذي رأيته (من عند الله يمضه) بضم أوله من الامضاء فان قلت رؤيا الانبياء وحي فما معنى قوله ان يكن أجيب باحتمال أن تكون هذه الرؤيا قبل النبوة وبعدها فعلى الاول لا اشكال وعلى الثاني فلها ثلاثة أوجه أن تكون على ظاهرها فلا تحتاج الى تعبير فسيمضيها الله تعالى وينجزها أو تحتاج الى تعبير وتفسير وصرف عن ظاهرها كأن يخرج على مثالها كاختها أو قرينتها أو سميتها فالشك عائد الى انها على ظاهرها أو تحتاج الى تعبير أو المراد ان كانت هذه الزوجية في الدنيا أو في الآخرة أو لم يشك ولكن أخبر على التحقيق وأتى بصورة الشك وهذا نوع من أنواع البلاغة يسمى مزج الشك باليقين قاله القاضي عياض * وهذا الحديث أخرجه أيضا في التعبير ومسلم في الفضائل ونقل في المصابيح عن ابن المنير أن من خصائص عائشة رضي الله عنها انها ولدت مسلمة باسلام أبيها قبل ولادتها قال وهذا لازم لاهل السير والتواريخ فيما ينقلونه ولم أر أحدا انتزعه قبل ذلك والله أعلم * (باب الثيبات) اللاتي تزوجن ولابي ذر باب تزويج الثيبات (وقالت أم حبيبة) أم المؤمنين رملة بنت أبي سفيان الاموي مما وصله في باب وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم الآتي ان شاء الله تعالى (قال النبي) ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر قال لي النبي (صلى الله عليه وسلم) مخاطبا لازواجه (لا تعرضن) بفتح التاء وسكون العين المهملة وكسر الراء وسكون الضاد المعجمة مصححا عليها في الفرع (على بناتكن ولا اخواتكن) لحرمتهن لانهن ربائبه وهو يحقق انه عليه الصلاة والسلام تزوج الثيب ذات البنت من غيره فحصلت المطابقة بين الحديث والترجمة * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسي قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة قال (حدثنا سيار) بفتح السين المهملة وتشديد التحتية ابن أبي سيار واسمه وردان العنزي الواسطي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن جابر بن عبد الله) الانصاري رضي الله عنهما انه (قال قفلنا) رجعنا (مع النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة) هي غزوة تبوك (فتعجلت على بعير لي قطوف) بفتح القاف أي بطيء (فلحقني راكب من خلفي فنخس بعيري بعنزة) عصا طويلة أقصر من الرمح (كانت معه فانطلق بعيري كأجود ما أنت راء من الابل) بتنوين راء (فاذا) هو (النبي صلى الله عليه وسلم فقال) لي (ما يعجلك) بضم التحتية وسكون العين وكسر الجيم أي ما سبب اسراعك (قلت كنت حديث عهد بعرس) بضم العين والراء المهملتين في الفرع كأصله وفي نسخة بسكون الراء أي قريب البناء بامرأة (قال) صلى الله عليه وسلم أتزوجت (بكرا) ولابي ذر أبكرا باثبات همزة الاستفهام (أم) تزوجت (ثيبا قلت) هي (ثيب) ولابي ذر ثيبا نصب بتقدير تزوجت (قال) عليه الصلاة والسلام (فهلا) تزوجت (جارية) بكرا (تلاعبها وتلاعبك) وعند الطبراني من حديث كعب بن عجرة انه صلى الله عليه وسلم قال لرجل فذكر الحديث نحو حديث جابر وفيه تعضها وتعضك وكلمة هلا للتحضيض (قال) جابر (فلما ذهبنا لندخل) المدينة (قال) عليه الصلاة والسلام (أمهلوا) بهمزة قطع (حتى تدخلوا ليلا أي عشاء) قال الحافظ ابن حجر وهذا يعارضه الحديث الآخر الآتي قبيل أبواب الطلاق لا يطرق أحدكم أهله ليلا وهو من طريق الشعبي عن جابر أيضا ويجمع بينهما بأن الذي في الباب لمن علم خبر مجيئه والعلم بوصوله والآتي لمن قدم بغتة (لكي تمتشط الشعثة) بفتح الشين المعجمة وكسر العين المهملة وفتح المثلثة المنتشرة الشعر المغبرة الرأس غير المتزينة (وتستحد المغيبة) بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة أي تستعمل الحديدة وهي الموسى في ازالة الشعر من غاب عنها زوجها أي لان تتهيأ وتتزين لزوجها بامتشاط الشعر وتنظيف البدن * وهذا الحديث قد سبق مطولا ومختصرا في البيوع والاستقراض والشروط والجهاد وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا محارب) بضم الميم وفتح الحاء

المهملة وبعد الالف راء مكسورة فموحدة ابن دثار بكسر الدال المهملة وفتح المثلثة آخره راء السدوسى (قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول تزوجت فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتزوجت فقلت) يارسول الله (تزوجت ثيبا فقال) صلى الله عليه وسلم (مالك وللعذارى) بالذال المعجمة أى الابكار (ولعابها) بكسر اللام مصدر من الملاعبة يقال لاعب لعابا وملاعبة قال فى الفتح وفى رواية المستملى ولعابها بضم اللام والمراد به الريق وفيه اشارة الى مص لسانها ورشف شفتها وذلك يقع عند الملاعبة والتقبيل وليس ببعيد كما قاله القرطبى ويؤيده انه بمعنى آخر غير المعنى الاول وعند ابن ماجه عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وأنتق أرحاما بنون وفوقية أى اكثر حركة قال محارب (فذكرت ذلك) وهو قوله مالك وللعذارى (لعمرو بن دينار وقال عمرو سمعت جابر بن عبد الله يقول قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا جارية تلاعبها وتلاعبك) تعليل لتزويج البكر لما فيه من الالفة التامة فان الثيب قد تكون متعلقة القلب بالزوج الاول فلم تكن محبتها كاملة بخلاف البكر وذكر ابن سعد أن اسم امرأة جابر المذكورة سهلة بنت مسعود بن اوس بن مالك الانصارية الاوسية وقد كان بين تزويج جابر لهذه المرأة وسؤاله صلى الله عليه وسلم له عن ذلك مدة طويلة * (باب) حكم (تزويج الصغار من الكبار) فى السن * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (حدثنا الليث) ابن سعد الامام (عن يزيد) بن أبى حبيب بفتح المهملة وكسر الموحدة (عن عراك) بكسر العين المهملة وتخفيف الراء ابن مالك الغفارى (عن عروة) بن الزبير (ان النبى صلى الله عليه وسلم خطب عائشة) فأنهى خطبتها (الى أبى بكر) رضى الله عنهما أو الى بمعنى من والاول كقوله احمد اليك الله أى انهى حمده اليك (فقال له أبو بكر انما أنا اخوك) حصر مخصوص بالنسبة الى تحريم نكاح بنت الاخ (فقال) صلى الله عليه وسلم له (أنت أخى فى دين الله وكتابه) أشار الى نحو قوله تعالى انما المؤمنون اخوة (وهى) أى عائشة (لى حلال) نكاحها لان الاخوة المانعة من ذلك اخوة النسب والرضاع لا اخوة الدين * وهذا الحديث صورته صورة المرسل ويحتمل انه حمله عن خالته عائشة أو عن أمه أسماء بنت أبى بكر وقال أبو عمر بن عبد البر اذا علم لقاء الراوى لمن اخبر عنه ولم يكن مدلسا حمل ذلك على سماعه ممن أخبر عنه ولو لم يأت بصيغة تدل على ذلك * هذا (باب) بالتنوين اذا اراد أن يتزوج ينتهى امره (الى من ينكح) من النساء بفتح التحتية وكسر الكاف أو بضم ثم فتح أو الى من يعقد (وأى النساء خير وما يستحب) للرجل (ان يتخير) من النساء (لنطفه من غير ايجاب) فى الانواع الثلاثة * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة قال (حدثنا أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خير نساء ركبن الابل) اشارة الى العرب لانهم الذين يكثر منهم ركوب الابل والعرب خير من غيرهم مطلقا فى الجملة فيستفاد منه تفضيل نسائهم مطلقا على نساء غيرهم مطلقا (صالحو نساء قريش) أى فى الدين وحسن المخالطة للزوج وأصله صالحون فسقط النون للاضافة ولابن عساكر وأبوى الوقت وذر عن الكشميهنى صالح بالافراد وللاصيلى وأبى ذر عن الحموى والمستملى صلح بضم الصاد وتشديد اللام المفتوحة جمع صالح (أحناه) بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وفتح النون اكثرهن شفقة (على ولد) نكر الولد اشارة الى انها تحنو على اى ولد كان وان كان ولد زوجها من غيرها ولابى ذر عن الحموى والمستملى على ولده باثبات الضمير (فى صغره) قال الهروى والحانية على ولدها هى التى تقوم عليهم فى حال يتمهم فلا تتزوج فان تزوجت فليست بحانية وذكر الضمير فى قوله أحناه وصالح وكان القياس احناهن وصالحة باعتبار اللفظ أو الجنس أو الشخص أو الانسان (وأرعاه على زوج) أى أحفظه وأصون لماله بالامانة فيه والصيانة له (فى ذات يده) أى ماله المضاف له * وفى الحديث فضيلة الحنو على الاولاد والشفقة عليهم وحسن تربيتهم والقيام عليهم ومراعاة حق الزوج فى ماله والامانة فيه وتدبيره فى النفقة وغيرها وخرج بقوله ركبن الابل مريم عليها السلام * وقد سبق فى أواخر أحاديث الانبياء فى ذكر مريم قول أبى هريرة ولم تركب مريم بعيرا قط وكأنه اراد اخراج مريم من هذا التفضيل فلا يكون فيه تفضيل نساء قريش عليها * ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة فى النوع الاول والثانى وأما الثالث فبطريق اللزوم لانه اذا ثبت أن نساء قريش خير النساء فالمتزوج منهن قد تخير لنطفه * (باب اتخاذ السرارى) جمع سرية بضم السين وتشديد الراء المكسورة وتحتية مشددة وهى الأمة المتخذة للوطء واشترط الفقهاء فى صدق هذه التسمية حصول الوطء ولو مرة وتظهر فائدة ذلك فيمن جعل بيد زوجته عتق السرية التى يتخذها عليها فان لم يطأها لم تعتق ولفظ السرية

مأخوذ من التسرر وأصله من السر وهو من أسماء الجماع قال في القاموس السر بالكسر ما يكتم كالسريرة
الجمع أسرار وسرائر والجماع والذكر والنكاح والافصاح به والزنا وفرج المرأة انتهى وسميت بذلك لانها يكتم
أمرها عن الزوجة غالبا وانما ضمت سينها جريا على المعتاد من تغيير النسب كما قالوا في النسبة الى الدهر دهري والى
السهل سهلي وعن الاصمعي انها مشتقة من السرور وفيقال تسررت سرية وتسريت بالياء فالاولى على الاصل
والثانية على البدل كما يقال تظنيت وروى أبو داود في مراسيله عن الزبير بن سعد الهاشمي عن اشياخه رفعه
قال عليكم بامهات الاولاد فانهن مباركات الارحام وفي رواية عليكم بالسراري وفي الكامل لابي العباس قال
قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليس قوم اكيس من أولاد السراري لانهم يجمعون عز العرب ودهاء العجم
يريد اذا كن من العجم (و) ثواب (من اعتق جارية ثم تزوجها) * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل)
التبوذكي قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا صالح بن صالح) أي ابن حي (الهمداني) بسكون
الميم والدال المهملة المفتوحة قال (حدثني) بالافراد والذي في اليونينية بالجمع (الشعبي) عامر بن شراحيل
قال (حدثني) بالافراد (أبو بردة) بضم الموحدة وسكون الراء عامر (عن أبيه) أبي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري انه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما رجل كانت عنده وليدة) أي أمة (فعلمها) ما يجب
تعليمه من الدين (فأحسن تعليمها وادبها) لتتخلق بالاخلاق الحميدة (فأحسن تاديبها) برفق ولطف من غير عنف
(ثم اعتقها وتزوجها) بعد أن اصدقها (فله أجران) أجر العتق وأجر التزويج (وأيما رجل من أهل الكتاب)
التوراة والانجيل أو الانجيل فقط على القول بأن النصرانية ناسخة لليهودية حال كونه قد (آمن بنبيه)
قال الداودي يعني كان على دين عيسى وأما اليهود وكثير من النصارى فليسوا من ذلك لانه لا يجازى على الكفر
بالخير قال في المصابيح وهذا ظاهر من الحديث فان اليهود الذين بقوا على يهوديتهم بعد ارسال عيسى عليه
السلام لا يصدق عليهم انهم آمنوا بنبيهم قال فاذن هاتان الطائفتان خارجتان عن معنى الحديث فتأمله
(وآمن بي) ولابوي ذر والوقت وآمن يعني بي (فله أجران وأيما مملوك أدى حق مواليه) بلفظ الجمع ليدخل
ما لو كان مشتركا بين موال والمراد من حقهم خدمتهم (وحق ربه) تعالى كالصلاة والصوم (فله أجران) *
ومباحث الحديث سبقت في العلم والجهاد (وقال الشعبي) عامر لراوية صالح بن صالح أو لرجل من خراسان ففي
رواية هشيم عن صالح بن صالح المذكور قال رأيت رجلا من أهل خراسان سأل الشعبي فقال ان من قبلنا من
أهل خراسان يقولون في الرجل اذا أعتق أمته ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته فقال الشعبي فذكر الحديث
الى أن قال له (خذها) أي المسألة (بغير شئ) من أجرة بل بثواب التعليم (قد كان الرجل يرحل فيما دونه)
أي المذكور ولابي ذر دونها أي المسألة المذكورة (الى المدينة) النبوية (وقال أبو بكر) بسكون الكاف شعبة
ابن عياش بالتحتية آخره شين معجمة القاري مما وصله أبو داود الطيالسي في مسنده (عن أبي حصين) بفتح الحاء
وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم (عن أبي بردة) عامر (عن أبيه) أبي موسى الاشعري رضي الله عنه
(عن النبي صلى الله عليه وسلم) الحديث وقال فيه (أعتقها ثم اصدقها) فصرح بثبوت الصداق هنا بخلاف
الرواية السابقة فان ظاهرها أن يكون العتق نفس المهر * وبه قال (حدثنا سعيد بن تليد) بفتح الفوقية وكسر
اللام المخففة وسكون التحتية بعدها دال مهملة المصري (قال اخبرني) بالافراد ولابوي ذر والوقت اخبرنا
(ابن وهب) عبد الله المصري (قال اخبرني) بالافراد (جرير بن حازم) بالحاء المهملة والزاي (عن أيوب)
السختياني (عن محمد) هو ابن سيرين (عن أبي هريرة) رضي الله عنه أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم)
وبه قال (حدثنا سليمان) بن حرب (عن حماد بن زيد عن أيوب) السختياني (عن محمد) أي ابن سيرين ولابي ذر
عن مجاهد بدل عن محمد قال الحافظ ابن حجر وتبعه العيني وهو خطأ (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (لم يكذب)
كذا ورد موقوفا لكريمة والنسفي وكذا عند أبي نعيم وجزم به الحميدي قال الحافظ ابن حجر واظنه الصواب
في رواية حماد عن أيوب وأن ذلك هو السر في ايراد رواية جرير بن حازم مع كونها نازلة ولابي ذر والاصيلي وابن
عساكر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكذب (ابراهيم) كذا في هامش الفرع كأصله وزاد في الفتح
وكذا في رواية أبي الوقت والنسفي وأفاد أن ابن سيرين كان يقف كثيرا من حديث أبي هريرة تخفيفا أي لا يرفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم (الا ثلاث كذبات) بفتح الذال المعجمة وعند ابن الحطيئة عن أبي ذر بسكونها ولیس

هذا من الكذب الحقيقي المذموم بل هو من باب المعاريض المحتملة للامرين لقصد شرعي ديني (بينما) بالميم (ابراهيم مر بجبار) اسمه صادوق كما قاله ابن قتيبة أو غير ذلك وكان على مصر فيما ذكره السهيلي (ومعه سارة) زوجته (فذكر الحديث) ولفظه كما في أحاديث الانبياء فقيل له ان ههنا رجلا معه امرأة من أحسن الناس فأرسل اليه فسأله عنها فقال من هذه قال اختي فأتى سارة قال يا سارة ليس على وجه الارض مؤمن غيري وغيرك وان هذا سألني فاخبرته انك اختي فلا تكذبيني فأرسل اليها فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فأخذ فقال ادعي الله لي ولا أضرك فدعت فاطلق ثم تناولها الثانية فأخذ مثلها أو أشد فقال ادعي الله لي ولا أضرك فدعت فاطلق فدعا بعض حجبته فقال انكم لم تأتوني بانسان انما أتيتموني بشيطان (فأعطاها هاجر) أم اسماعيل (قالت) للخليل (كف الله يد الكافر) الجبار عني (وأخدمني آجر) بالهمزة الممدودة بدل الهاء (قال أبو هريرة) بالسند السابق يخاطب العرب (فتلك) يعني هاجر (امكم يا بني ماء السماء) لكثرة ملازمتهم الفلوات التي بها مواقع المطر لرعي دوابهم * ومطابقة الحديث للترجمة كما قال ابن المنير من جهة أن هاجر كانت مملوكة وقد صح أن ابراهيم أولدها بعد أن ملكها فهي سرية انتهى وتعقبه في الفتح فقال ان اراد أن ذلك وقع صريحا في الصحيح فليس بصحيح وانما الذي في الصحيح أن سارة ملكتها وأن ابراهيم أولدها اسماعيل وكونه ما كان بالذي يستولد أمة امرأته الا باعلان مأخوذ من خارج حديث الصحيح وفي مسند أبي يعلى فاستوهبها ابراهيم من سارة فوهبتها له * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا اسماعيل بن جعفر) المدني (عن حميد) الطويل (عن أنس رضي الله عنه) أنه (قال أقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خيبر والمدينة) بسد الصهباء (ثلاثا) أي ثلاثة أيام (يبنى عليه بصفية بنت حيي) بعد أن دفعها لام سليم حتى هيأتها له ويبنى بضم التحتية وسكون الموحدة وفتح النون مبنيا للمفعول من البناء وهو الدخول بالزوجة قال في المصابيح وفيه رد على الجوهري حيث خطأ من قال بنى الرجل بأهله (فدعوت المسلمين الى وليمته) صلى الله عليه وسلم (فما كان فيها من خبز ولا لحم) وسقطت من لابي ذر (أمر) بضم الهمزة وكسر الميم ولابي ذر بفتحهما وفي أصل اليونينية أمر بلالا (بالانطاع فألقي) بفتح الهمزة والقاف (فيها من التمر والاقط والسمن فكانت وليمته) صلى الله عليه وسلم عليها (فقال المسلمون احدى امهات المؤمنين أو مما ملكت يمينه) وعند مسلم فقال الناس لا ندري أتزوجها أم اتخذها أم ولد (فقالوا ان حجبها فهي من امهات المؤمنين وان لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطا) أي هيا (لها) شيئا تقعد عليه (خلفه) أي على الراحلة (ومد الحجاب بينها وبين الناس) * قيل ومطابقة الحديث للترجمة من تردد الصحابة هل صفية زوجة أو سرية * (باب من جعل عتق الامة صداقها) هل يصح أم لا * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلاني قال (حدثنا حماد) بن زيد (عن ثابت) البناني (وشعيب بن الحبحاب) بحاءين مهملتين مفتوحتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف موحدة ثانية البصري كلاهما (عن أنس بن مالك) رضي الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية) بنت حيي (وجعل عتقها صداقها) أي اعتقها بشرط أن يتزوجها فوجب له عليها قيمتها وكانت معلومة فتزوجها بها وفي رواية حماد عن ثابت وعبد العزيز عن أنس قال وصارت صفية لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تزوجها وجعل عتقها صداقها فقال عبد العزيز لثابت يا أبا محمد أنت سألت أنسا ما امهرها قال أمهرها نفسها فتبسم فهو ظاهر جدا في أن المجعول مهرا هو نفس العتق وقد تمسك بظاهره أبو يوسف وأحمد فقالا اذا اعتق أمته على أن يجعل عتقها صداقها صح العقد والعتق والمهر على ظاهر الحديث وعبارة المرداوي من الحنابلة في تنقيحه واذا قال لامته القن أو المدبرة أو المكاتبة أو أم ولده أو المعلق عتقها على صفة أعتقتك وجعلت عتقك صداقك صح ان كان متصلا بحضرة شاهدين ويصح جعل صداق من بعضها رقيق عتق ذلك البعض انتهى ومنهم من جعله من خصائصه صلى الله عليه وسلم وممن جزم بذلك الماوردي ويحيى بن اكثم ونقله المزني عن الشافعي قال وموضع الخصوصية انه أعتقها مطلقا وتزوجها بغير مهر ولا ولي ولا شهود وهذا بخلاف غيره وقيل المعنى أعتقها ثم تزوجها فلما لم يعلم أنس انه ساق لها صداقا قال أصدقها نفسها أي لم يصدقها شيئا فيما أعلم فلم ينف أصل الصداق ولهذا قال الطبري من الشافعية وابن المرابط من المالكية ومن تبعهما انه قول أنس قاله ظنا من قبل نفسه ولم يرفعه وعورض بما أخرجه الطبراني وأبو الشيخ من حديث صفية نفسها انها قالت اعتقني النبي صلى الله عليه وسلم

وجعل عتقي صداقي فيرد على القائل بأن أنسا قاله من قبل نفسه * وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر * (باب) جواز (تزويج المعسر لقوله تعالى ان يكونوا فقراء) من المال (يغنهم الله من فضله) فالاعسار في الحال لا يمنع التزوج لاحتمال حصول المال في المآل وعن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس انه قال رغبهم الله تعالى في التزويج وأمر به الاحرار والعبيد يعني في قوله تعالى وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم ووعدهم عليه الغنى فقال ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله وعن سعيد بن عبد العزيز قال بلغني ان أبا بكر الصديق رضي الله عنه قال أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ينجز لكم ما وعدكم من الغنى قال ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله رواه ابن ابي حاتم وعن ابن مسعود انه قال التمسوا الرزق في النكاح يقول الله ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله رواه ابن جرير وذكر البغوي عن عمر نحوه وفي حديث أبي هريرة عند أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة حق على الله عونهم الناكح يريد العفاف الحديث وقال في مصابيح الجامع وظاهر الآية وعد كل فقير تزوج بالغنى ووعد الله واجب فاذا رأينا فقيرا تزوج ولم يستغن فليس ذلك لاخلاف الوعد حاش لله ولكن لاخلاله هو بالقصد لان الله تعالى انما وعد على حسن القصد فمن لم يستغن فليرجع باللوم على نفسه وقال ابن كثير والمعهود من كرم الله ولطفه رزقه واياها بما فيه كفاية له ولها وأما حديث تزوجوا فقراء يغنكم الله فلا أصل له ولم أره باسناد قوي ولا ضعيف وفي القرآن غنية عنه * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه) أبي حازم سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد الساعدي) أنه (قال جاءت امرأة) قال في المقدمة يقال انها خولة بنت حكيم وقيل أم شريك ولا يثبت شيء من ذلك (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت أهب لك نفسي) أي اكون لك زوجة بلا مهر وهو من الخصائص أو التقدير وهبت أمر نفسي لك فاللام لام التمليك استعملت هنا في تمليك المنافع (قال فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر) بتشديد العين أي رفعه (فيها وصوبه) بتشديد الواو أي خفضه (ثم طاطا رسول الله) ولابي ذر عن الكشميهني ثم طأطأها رسول الله (صلى الله عليه وسلم رأسه فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئا جلست فقام رجل من أصحابه) لم يسم (فقال يا رسول الله ان لم يكن لك بها) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيها (حاجة فزوجنيها فقال) صلى الله عليه وسلم له (وهل عندك من شيء) تصدقها اياه (قال لا والله يا رسول الله فقال اذهب الى اهلك فانظر هل تجد شيئا فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظر ولو) كان الذي تجده (خاتما من حديد) فأصدقها اياه ففيه حذف كان واسمها وجواب لو وفيه دلالة على جواز التختم بالحديد وفيه خلاف فقيل يكره لانه من لباس أهل النار والاصح عند الشافعية لا يكره (فذهب) الى أهله (ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازاري قال سهل) الساعدي مما أدرجه في الحديث (ماله رداء فلها نصفه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع) أي المرأة (بازارك ان لبسته) أنت (لم يكن عليها منه شيء وان لبسته هي (لم يكن عليك شيء) وللاصيلي وأبوي الوقت وذر عن الحموي والمستملي لم يكن عليك منه شيء (فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه) بكسر اللام (قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا) مدبرا (فامر به فدعي) بضم الدال وكسر العين (فلما جاء قال) له (ماذا معك من القرآن قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها) عين النسائي في روايته وكذا أبو داود من حديث عطاء عن أبي هريرة البقرة أو التي تليها وفي الدارقطني عن ابن مسعود البقرة وسور من المفصل ولتمام الرازي عن أبي امامة قال زوج النبي صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور (فقال) صلى الله عليه وسلم (تقرؤهن عن ظهر قلبك) أي من حفظك (قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من القرآن) بفتح الميم قال الدارقطني هذه وهم والصواب زوجتكها وهي رواية الاكثرين قال النووي يحتمل صحة الوجهين بان يكون جرى لفظ التزويج أولا ثم لفظ التمليك ثانيا أي لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق زاد البيهقي في المعرفة من طريق زائدة عن أبي حازم عن سهل انطلق فقد زوجتكها بما تعلمها من القرآن وفي حديث أبي هريرة عنده أيضا قال ما تحفظ من القرآن قال سورة البقرة والتي تليها قال قم فعلمها عشرين آية وهي امرأتك وفي تعليمها القرآن منفعة تعود اليها وهو عمل من أعمال البدن التي لها أجرة والباء في بما معك باء المقابلة وما موصولة وصلتها الظرف والعائد ضمير الاستقرار وقيل الباء

سمية اى بسبب مامعك من القرآن قيل وترجع الى صداق المثل وهذا مذهب الحنفية قالوا لان المسمى ليس بمال والشارع انما شرع ابتغاء النكاح للمال بقوله ان تبتغوا باموالكم وتعليم القرآن ليس بمال فيجب مهر المثل وليس فى قوله زوجتكها بما معك من القرآن انه جعله مهرا ومن للبيان أو للتبعيض * (باب الاكفاء فى الدين) بفتح الهمزة الاولى جمع كفء بضم الكاف وسكون تاليها آخره همزة المثل والنظير يقال كافأه أى ساواه ومنه قوله عليه السلام المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم فالكفاءة معتبرة فى النكاح لما روى جابر أنه صلى الله عليه وسلم قال ألا لايزوج النساء الا الاولياء ولايزوجن من غير الاكفاء ولان النكاح يعقد للعمر ويشتمل على أغراض ومقاصد كالازدواج والصحبة والالفة وتاسيس القرابات ولا ينتظم ذلك عادة الا بين الاكفاء وقد جزم مالك رحمه الله بان اعتبار الكفاءة مختص بالدين لقوله عليه الصلاة والسلام الناس سواء لافضل لعربى على عجمى انما الفضل بالتقوى وقال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم وأجيب بان المراد به فى حكم الآخرة وكلامنا فى الدنيا وقال الشيخ خليل فى مختصره والكفاءة الدين والحال قال شارحه واعتبر فيها خمسة اوصاف * الدين وهو متفق عليه وظاهر قول المدونة المسلمون بعضهم لبعض اكفاء أن الرقيق كفء ونقله عبد الوهاب نصا وعن المغيرة انه يفسخ وصححه هو وغيره * والنسب وفى المدونة المولى كفء للعربية وقيل ليس بكفء * والحال وهو أن يكون الزوج سالما من العيوب الفاحشة * والمال فالعجز عن حقوقها يوجب مقالها وقيل المعتبر من ذلك كله عند مالك الدين والحال وعند ابن القاسم الدين والمال وعندهما المال والحال انتهى وخصال الكفاءة عند الشافعية خمسة * سلامة من عيب نكاح كجنون وجذام وبرص * وحرية فمن مسه أو مس اباه اقرب رق ليس كفء سليمة من ذلك لانها تعيربه وخرج بالآباء الامهات فلا يؤثر فيهن مس الرق * ونسب ولو فى العجم لانه من المفاخر فعجمى أباوان كانت أمه عربية ليس كفء عربية أباوان كانت أمها أعجمية ولا غير قرشى من العرب كفؤ القرشية لحديث قدموا قريشا ولا تقدموها رواه الشافعى بلاغا ولا غير هاشمى ومطلبى كفؤا لهما لحديث مسلم ان الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفانى من بنى هاشم فبنو هاشم وبنو المطلب اكفاء لحديث البخارى نحن وبنو المطلب شئ واحد * وعفة بدين وصلاح فليس فاسق كفء عفيفة * وحرفة فليس ذو حرفة دنيئة كفء أرفع منه فنحو كناس ليس كفء بنت خياط ولا خياط بنت تاجر ولا تاجر بنت عالم ولا يعتبر فى خصال الكفاءة اليسار لان المال غاد ورائح ولا يفتخر به أهل المروآت والبصائر وقال الحنابلة واللفظ للمرداوى فى تنقيحه والكفاءة فى زوج شرط لصحة النكاح عند الاكثر فهى حق لله والمرأة والاولياء كلهم حتى من يحدث ولو زالت بعد العقد فلها الفسخ فقط وعنه ليست بشرط بل للزوم واختاره اكثر المتأخرين وهو اظهر ولمن لم يرض الفسخ من المرأة والاولياء جميعهم فورا وتراخيا فهى حق للاولياء والمرأة وهى دين ومنصب وهو النسب وحرية وصناعة غير زرية ويسار بمال بحسب مايجب لها وقال الشافعى ليس نكاح غير الاكفاء حراما فارد به النكاح وانما هو تقصير بالمرأة والاولياء فاذا رضوا صح ويكون حقا لهم تركوه فلو رضوا الا واحدا فله فسخه (وقوله) عز وجل (وهو الذى خلق من الماء) أى النطفة (بشرا) انسانا (فجعله نسبا وصهرا) يريد فقسم البشر قسمين ذوى نسب أى ذكورا ينسب اليهم فيقال فلان بن فلان وفلانة بنت فلان وذوات صهر أى اناثا يصاهر بهن وهو كقوله فجعل منه الزوجين الذكر والانثى (وكان ربك قديرا) حيث خلق من النطفة الواحدة بشرا نوعين ذكرا وأنثى وقيل فجعله نسبا قرابة وصهرا أى مصاهرة يعنى الوصلة بالنكاح من بالانساب لان التواصل يقع بها وبالمصاهرة لان التوالد يكون بهما وسقط لابى ذر قوله وكان ربك قديرا وقال بعد وصهرا الآية ومراد المؤلف رحمه الله من سياق هذه الآية الاشارة الى أن النسب والصهر مما يتعلق به حكم الكفاءة ونقل العينى عن ابن سيرين أن هذه الآية نزلت فى النبى صلى الله عليه وسلم وعلى زوج عليه السلام فاطمة عليا وهو ابن عمه وزوج ابنته فكان نسبا وكان صهرا * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال أخبرنى) بالافراد (عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها ان أبا حذيفة) مهشما على المشهور خال معاوية بن أبى سفيان (ابن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس) القرشى العبسى (وكان ممن شهد بدرا) والمشاهد كلها (مع النبى صلى الله عليه وسلم تبنى سالما) أى ابن معقل بفتح الميم وسكون العين المهملة وكسر القاف من أهل فارس المهاجرى الانصارى (وأنكحه) زوجه (بنت أخيه) بفتح الهمزة وكسر الخاء

قوله خمسة أوصاف لعل الخامس سقط من قلم المؤلف فانه لم يذكر الا أربعة اه

المعجمة (هند) غير مصروف للعلمية والتانيث ولابوى الوقت وذر هند السكون وسطه (بنت الوليد بن عتبة
ابن ربيعة وهو) أى سالم (مولى لامرأة من الانصار) اسمها ثبيتة بضم المثلثة وفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح
الفوقية بنت يعار بفتح التحتية والعين المهملة المخففة وبعد الالف راء ابن زيد بن عبيد الانصارية زوج
أبى حذيفة المذكور (كما تبنى) أى كما اتخذ (النبى صلى الله عليه وسلم زيدا) ابنا (وكان من تبنى رجلا فى الجاهلية
دعاه الناس اليه) فيقولون فلان بن فلان للذى تبناه (وورث من ميراثه) كما يرث ابنه من النسب (حتى انزل
الله) تعالى (ادعوهم لآبائهم الى قوله) عز وجل (ومواليكم فردوا) بصيغة البناء للمفعول (الى آبائهم) أى
الذين ولدوهم (فمن لم يعلم له أب) بضم التحتية مبنيا للمفعول (كان مولى وأخا فى الدين فجاءت سهلة) بفتح السين
المهملة وسكون الهاء (بنت سهيل بن عمرو) بضم السين وفتح الهاء وسكون التحتية وعمرو بفتح العين (القرشى
ثم العامرى وهى امرأة أبى حذيفة بن عتبة) ضرة معتقة سالم الانصارية (النبى صلى الله عليه وسلم فقالت
يارسول الله انا كنا نرى) بفتح النون نعتقد (سالما ولدا) بالتبنى (وقد أنزل الله فيه ما قد علمت) من قوله تعالى
ادعوهم لآبائهم (فذكر) أبو اليمان الحكم بن نافع شيخ البخارى (الحديث) وتمامه كما عند أبى داود والبرقانى
فكيف ترى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أرضعيه فأرضعته خمس رضعات فكان بمنزلة ولدها من الرضاعة
فبذلك كانت عائشة تأمر بنات اخوتها وبنات أخواتها أن يرضعن من أحبت عائشة أن يراها ويدخل عليها
وان كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وأبت أم سلمة وسائر أزواج النبى صلى الله عليه وسلم أن يدخلن
عليهن بتلك الرضاعة احدا من الناس حتى يرضع فى المهد وقلن لعائشة والله ما ندرى لعلها رخصة من رسول الله
صلى الله عليه وسلم لسالم دون الناس وقد أخرج هذا الحديث من طريق القاسم بن محمد عن عائشة ومن طريق
زينب عن أم سلمة ففى رواية القاسم عنده جاءت سهلة بنت سهيل بن عمرو فقالت يارسول الله انى فى وجه
ابى حذيفة من دخول سالم وهو حليفه فقال أرضعيه قالت وكيف أرضعه وهو رجل كبير فتبسم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال قد علمت انه رجل كبير وفى لفظ فقالت ان سالما قد بلغ ما يبلغ الرجال وانه يدخل علينا
وانى أظن أن فى نفس أبى حذيفة شيأ من ذلك فقال أرضعيه تحرمى عليه فرجعت اليه فقالت انى قد أرضعته
فذهب الذى فى نفس أبى حذيفة وهذا مختص بسهلة وسالم أو منسوخ والجمهور على خلافه كما يأتى ان شاء الله
تعالى بعون الله وقوته فى أبواب الرضاع * ومطابقة الحديث للترجمة من تزويج أبى حذيفة سالما الذى تبناه
وهو مولى لامرأة من الانصار بنت أخيه هند ولم يعتبر فيه الكفاءة الا فى الدين والحديث أخرجه النساءى
أيضا فى النكاح * وبه قال (حدثنا عبيد بن اسماعيل) اسمه عبد الله أبو محمد الهبارى القرشى الكوفى قال
(حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها انها (قالت
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على ضباعة) بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة المخففة (بنت الزبير) بن
عبد المطلب الهاشمية بنت عم النبى صلى الله عليه وسلم (فقال لها لعلك أردت الحج قالت والله لا) ولابى ذر
ما (اجدنى) أى ما اجد نفسى (الا وجعة) واتحاد الفاعل والمفعول مع كونهما ضميرين لشئ واحد من
خصائص أفعال القلوب وقوله وجعة بفتح الواو وكسر الجيم أى ذات مرض (فقال) صلى الله عليه وسلم (لها
حجى واشترطى) انك حيث عجزت عن الاتيان بالمناسك واحتبست عنها بحسب قوة المرض تحللت (قولى)
ولابى ذر وقولى (اللهم محلى) بفتح الميم وكسر الحاء ولابى ذر بفتحهما اى مكان تحللى من الاحرام (حيث
حبستنى) فيه عن النسك بعلة المرض * ومباحث ذلك سبقت فى الحج فى أبواب المحصر (وكانت) ضباعة (تحت
المقداد بن الاسود) هو ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك الكندى ونسب الى الاسود بن عبد يغوث بن وهب بن
عبد مناف بن زهرة لكونه تبناه فكان من حلفاء قريش وتزوج ضباعة وهى هاشمية ففيه أن النسب لا يعتبر
فى الكفاءة والا لما جاز له أن يتزوجها لانها فوقه فى النسب وأجيب باحتمال انها وأولياءها اسقطوا حقهم
من الكفاءة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عبيد الله
بضم العين ابن عمر العمرى أنه (قال حدثنى) بالافراد (سعيد بن أبى سعيد) كيسان (عن أبيه عن أبى هريرة
رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال تنكح المرأة) بضم التاء وفتح الكاف مبنيا للمفعول والمرأة
رفع به (لاربع) من الخصال (لمالها) بدل من السابق باعادة العامل لانها اذا كانت ذات مال قد لا تكلفه

فى الانفاق وغيره فوق طاقته وقول المهلب ان فى الحديث دليلا على أن للزوج الاستمتاع بمال زوجته فان طابت نفسها بذلك حل له والا فله من ذلك قدر ما بذل لها من الصداق تعقب بأنه ليس فى الحديث ماذكر من التفصيل ولم ينحصر قصده فى الاستمتاع بمالها فقد يقصد ترجى حصول ولد منها فيعود اليه مالها بالارث أو أن تستغنى عنه بمالها عن مطالبته بما يحتاج اليه غيرها من النساء كما مر وأما استدلال بعض المالكية به على أن للرجل أن يحجر على زوجته فى مالها معللا بأنه انما تزوجها لمالها فليس لها تفويته ففيه نظر لا يخفى (و) تنكح المرأة أيضا (لحسبها) باعادة الجار أيضا وفتح الحاء والسين المهملتين ثم موحدة أى لشرفها والحسب فى الاصل الشرف بالآباء وبالاقارب مأخوذ من الحساب لانهم كانوا اذا تفاخروا عدوا مناقبهم ومآثر آبائهم وقومهم وحسبوها فيحكم لمن زاد عدده على غيره وقد قال أكثم بالمثلثة ابن صيفى يابنى تميم لا يغلبنكم جمال النساء على صراحة الحسب فان المناكح الكريمة مدرجة للشرف وقال بكير الاسدى

وأول خبث المرء خبث ترابه * وأول لؤم المرء لؤم المناكح

وقال آخر

اذا كنت تبغى أيما بجهالة * من الناس فانظر من أبوها وخالها

فانهما منها كما هى منهما * كقدك نعلا ان أريد مثالها

ولا تطلب البيت الدنىء فعاله * ولا تدع ذا عقل لوزهاء مالها

فان الذى ترجو من المال عندها * سيأتى عليه شؤمها وخبالها

وقيل المراد بالحسب المال ورد بذكر المال قبله وعطفه عليه وعند النسائى وصححه ابن حبان والحاكم من حديث بريدة رفعه ان احساب أهل الدنيا الذى يذهبون اليه المال وفى حديث ميمونة المرفوع مما صححه الترمذى والحاكم الحسب المال والكرم التقوى وحمل على أن المراد أن المال حسب من لا حسب له وروى الحاكم حديث تخيروا لنطفكم فيكره نكاح بنت الزنا وبنت الفاسق قال الاذرعى ويشبه أن تلحق بهما اللقيطة ومن لا يعرف أبوها (و) تنكح أيضا لاجل (جمالها) ولم يعد العامل فى هذه والجمال مطلوب فى كل شىء لاسيما فى المرأة التى تكون قرينة وضجيعة وعند الحاكم حديث خير النساء من تسر اذا نظرت وتطيع اذا أمرت قال الماوردى لكنهم كرهوا ذات الجمال الباهر فانها تزهو بجمالها (و) تنكح (لدينها) باعادة اللام وفى مسلم باعادتها فى الاربع وحذفت هنا فى قوله وجمالها فقط (فاظفر بذات الدين) ولمسلم من حديث جابر فعليك بذات الدين والمعنى كما قال القاضى ناصر الدين البيضاوى ان اللائق بذوى المروآت وأرباب الديانات أن يكون الدين مطمح نظرهم فى كل شىء لاسيما فيما يدوم أمره ويعظم خطره فلذا اختاره صلى الله عليه وسلم بآكد وجه وأبلغه فأمر بالظفر الذى هو غاية البغية ومنتهى الاختيار والطلب الدال على تضمن المطلوب لنعمة عظيمة وفائدة جليلة وقال فى شرح المشكاة قوله فاظفر جزاء شرط محذوف أى اذا تحققت ما فصلت لك تفصيلا بينا فاظفر أيها المسترشد بذات الدين فانها تكسبك منافع الدارين قال واللامات المكررة مؤذنة بأن كلا منهن مستقلة فى الغرض وروى ابن ماجه حديث ابن عمر مرفوعا لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن أى يهلكهن ولا تزوجوهن لاموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن ولكن تزوجوهن على الدين ولأمة سوداء ذات دين أفضل (تربت يداك) أى افتقرتا ان خالفت ما أمرتك به يقال ترب الرجل اذا افتقر وهى كلمة جارية على ألسنتهم لا يريدون بها حقيقتها وقيل فيه تقدير شرط كما مر ورجحه ابن العربى لتعديه ذوات الدين الى ذوات الجمال والمال ورجح عدم ارادة الدعاء عليه وذلك لانهم كانوا اذا رأوا مقداما فى الحرب ابلى فيه بلاء حسنا يقولون قاتله الله ما أشجعه وانما يريدون به ما يزيد قوته وشجاعته وكذلك ما نحن فيه فان الرجل انما يؤثر تلك الثلاثة على ذات الدين لاعدامها مالا وجمالا وحسبا فينبغى أن يحمل الدعاء على ما يجبر عليه من الفقر أى عليك بذات الدين يغنك الله فيوافق معنى الحديث النص التنزيلى وأنكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم وامائكم ان يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والصالح هو صاحب الدين قاله فى شرح المشكاة * وفى الحديث كما قال النووى الحث على مصاحبة أهل الصلاح فى كل شىء لان من صاحبهم استفاد من اخلاقهم وبركتهم وحسن طرائقهم ويأمن المفسدة من جهتهم وحكى محيى السنة أن رجلا قال للحسن ان لى بنتا أحبها

وقد

وقد خطبها غير واحد فمن ترى أن ازوجها قال زوجها رجلا يتقى الله فانه ان أحبها اكرمها وان ابغضها لم يظلمها وقال الغزالى فى الاحياء وليس أمره صلى الله عليه وسلم بمراعاة الدين نهيا عن مراعاة الجمال ولا أمرا بالاضراب عنه وانما هو نهى عن مراعاته مجردا عن الدين فان الجمال فى غالب الامر يرغب الجاهل فى النكاح دون التفات الى الدين ولا نظر اليه فوقع النهى عن هذا قال وأمر النبى صلى الله عليه وسلم لمن يريد التزوج بالنظر الى المخطوبة يدل على مراعاة الجمال اذ النظر لا يفيد معرفة الدين وانما يعرف به الجمال أو القبح ومما يستحب فى المرأة أيضا أن تكون بالغة كما نص عليه الشافعى الا لحاجة كأن لا يعفه غيرها أو مصلحة كتزوجه صلى الله عليه وسلم عائشة وأن تكون عاقلة قال فى المهمات ويتجه أن يراد بالعقل هنا العقل العرفى وهو زيادة على مناط التكليف انتهى والمتجه أن يراد أعم من ذلك وأن تكون قرابة غير قريبة لقوله صلى الله عليه وسلم لا تنكحوا القرابة القريبة فان الولد يخلق ضاويا ذكره فى الاحياء وقوله ضاويا أى نحيفا لضعف الشهوة قال الزنجانى ولان من مقاصد النكاح اشتباك القبائل لاجل التعاضد واجتماع الكلمة وهو مفقود فى نكاح القريبة وتوقف السبكى فى هذا الحكم لعدم صحة الحديث الدال عليه فقد قال ابن الصلاح لم أجد له أصلا معتمدا قال السبكى فلا ينبغى اثباته لعدم الدليل انتهى وقال الحافظ زين الدين العراقى والحديث المذكور انما يعرف من قول عمر أنه قال لآل السائب قد أضويتم فانكحوا فى الغرائب وقال الشاعر

تخيرتها للنسل وهى غريبة * فقد أنجبت والمنجبات الغرائب

وماذكر فى الروضة من أن القريبة أولى من الاجنبية هو مقتضى كلام جماعة لكن ذكر صاحب البحر والبيان أن الشافعى نص على انه يستحب أن لا يتزوج من عشيرته ولا يشكل ماذكر بتزوج النبى صلى الله عليه وسلم زينب مع انها بنت عمته لانه تزوجها بيانا للجواز ولا بتزوج على فاطمة لانها بعيدة فى الجملة اذ هى بنت ابن عمه لا بنت عمه وأن لا تكون ذات ولد لغيره الا لمصلحة كما تزوج النبى صلى الله عليه وسلم أم سلمة ومعها ولد أبى سلمة للمصلحة وأن لا يكون لها مطلق يرغب فى نكاحها وأن لا تكون شقراء فقد أمر الشافعى الربيع أن يرد الغلام الاشقر الذى اشتراه له وقال ما لقيت من أشقر خيرا * وحديث الباب أخرجه مسلم أيضا فى النكاح وكذا أبو داود والنسائى * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن حمزة) بالحاء المهملة والزاى أبو اسحاق الزبيرى الاسدى قال (حدثنا ابن ابى حازم) عبد العزيز (عن أبيه) أبى حازم سلمة بن دينار (عن سهل) أى ابن سعد الساعدى الانصارى رضى الله عنه أنه (قال مر رجل) غنى لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه (على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) للحاضرين من أصحابه (ما تقولون فى هذا قالوا حرى) بفتح الحاء المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية أى حقيق (ان خطب) امرأة (أن ينكح) بضم أوله وفتح ثالثه مبنيا للمفعول (وان شفع) فى أحد (ان يشفع) بضم أوله وتشديد الفاء المفتوحة أى ان تقبل شفاعته (وان قال ان يستمع) قوله (قال) سهل (ثم سكت) رسول الله صلى الله عليه وسلم (فمر رجل) آخر قيل انه جعيل بن سراقة كما فى مسند الرويانى وفتوح مصر لابن عبد الحكم وغيرهما (من فقراء المسلمين فقال) صلى الله عليه وسلم (ما تقولون فى هذا) الفقير المار (قالوا) هو (حرى) حقيق (ان خطب ان لا ينكح وان شفع أن لا يشفع وان قال أن لا يستمع) لقوله لفقره وكان صالحا ذميما قبيحا (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا) الفقير (خير من ملء الارض مثل هذا) الغنى واطلاقه التفضيل على الغنى المذكور لا يلزم منه تفضيل كل فقير على كل غنى كما لا يخفى نعم فيه تفضيله مطلقا فى الدين فيطابق الترجمة وقوله ملء بالهمز ومثل بالنصب والجر * وهذا الحديث أخرجه البخارى أيضا فى الرقاق وابن ماجه فى الزهد * (باب) حكم (الاكفاء فى المال) واختلف فيه والاشهر عند الشافعية انه لا اثر له فى الكفاءة فالمعسر كفء للموسرة لان المال غاد ورائح ولا يفتخر به أهل المروءات والبصائر نعم لو زوج الولى بالاجبار موليته موسرا بغير رضاها بمهر المثل لم يصح النكاح لانه بخس حقها كتزويجها بغير كفء نقله فى الروضة عن فتاوى القاضى ومنعه البلقينى وقال الزركشى هو مبنى على اعتبار اليسار مع انه نقل عن عامة الاصحاب عدم اعتباره انتهى ونقل صاحب الافصاح فيما حكاه فى الفتح عن الشافعى أنه قال الكفاءة فى الدين والمال والنسب وجزم باعتباره أبو الطيب والصيمرى وجماعة واعتبره الماوردى فى أهل الامصار وخص الخلاف باهل البوادى والقرى المتفاخرين بالنسب دون المال انتهى (وتزويج المقل) بالجر عطفا على سابقه والمقل

بضم الميم وكسر القاف وتشديد اللام الفقير (المثريه) بضم الميم وسكون المثلثة وفتح التحتية التى لها راء بفتح
المثلثة والراء والمد وهو الغنى * وبه قال (حدثنى) بالافراد (يحيى بن بكير) بضم الموحدة وفتح الكاف قال
(حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى
أنه (قال اخبرنى) بالافراد (عروة) بن الزبير (انه سال عائشة رضى الله عنها) عن تفسير قوله تعالى (وان خفتم)
وللاربعة فان خفتم (أن لا تقسطوا فى اليتامى قالت يا ابن اختى) اسماء (هذه) ولابى ذر عن الحموى والمستملى
هى (اليتيمة) التى مات أبوها (تكون فى حجر وليها) القائم باءمورها (فيرغب فى جمالها ومالها ويريد أن ينقص
صداقها) عن مهر مثلها (فنهوا) بضم النون والهاء (عن نكاحهن الا أن يقسطوا) بضم أوله وكسر ثالثه
يعدلوا (فى اكمال الصداق) على عادتهن فى ذلك (وأمروا بنكاح من سواهن) أى من النساء كما فى الرواية
الاخرى (قالت) أى عائشة (واستفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فانزل الله تعالى
ويستفتونك) سقطت واو ويستفتونك الاولى عند الاربعة (فى النساء الى وترغبون ان تنكحوهن) لجمالهن
أو عن أن تنكحوهن لدمامتهن (فأنزل الله لهم ان اليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا فى نكاحها ونسبها)
ولابى ذر عن الكشميهنى وسنتها (فى اكمال الصداق واذا) ولابى ذر عن الكشميهنى وان (كانت مرغوبة عنها
فى قلة المال والجمال تركوها وأخذوا غيرها من النساء قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن
ينكحوها اذا رغبوا فيها الا أن يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى فى) ولابى ذر عن الكشميهنى من (الصداق)
وكان عمر بن الخطاب اذا جاءه ولى اليتيمة نظر فان كانت جميلة غنية قال زوجها غيرك والتمس لها من هو خير منك
* وان كانت ذميمة ولا مال لها قال تزوجها فأنت أحق بها * وحديث الباب مر فى التفسير * (باب ما يتقى من شوم
المرأة وقوله تعالى ان من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم) قدم الازواج لان المقصود الاخبار أن منهم أعداء
ووقوع ذلك فى الازواج اكثر منه فى الاولاد فكان أقعد فى المعنى المراد فكان تقديمه أولى وأشار البخارى
بايراد ذلك الى اختصاص الشوم ببعض الازواج دون بعض لما دلت عليه الآية من التبعيض * وبه قال
(حدثنا اسماعيل) بن أبى اويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) الامام الاعظم (عن ابن شهاب) الزهرى
(عن حمزة) بالحاء المهملة والزاى (وسالم ابنى عبد الله بن عمر) بن الخطاب (عن) أبيهما (عبد الله بن عمر رضى
الله عنهما ان رسول الله) ولابى ذر النبى (صلى الله عليه وسلم قال الشوم) الذى هو ضد اليمن يقال تشاءمت
بكذا وتيمنت بكذا وواو الشؤم همزة لكنها خففت فصارت واوا غلب عليها التخفيف حتى لم ينطق بها مهموزة
(فى المرأة والدار والفرس) ونقل الحافظ أبوذر الهروى عن البخارى أن شؤم الفرس اذا كان حرونا وشؤم
المرأة سوء خلقها وشؤم الدار سوء جارها وقال غيره شؤم الفرس أن لا يغزى عليها وشؤم المرأة أن لا تلد وشؤم
الدار ضيقها وقيل شؤم المرأة غلاء مهرها وللطبرانى من حديث اسماء ان من شقاء المرء فى الدنيا سوء الدار
والمرأة والدابة وفيه سوء الدار ضيق ساحتها وخبث جيرانها وسوء الدابة منعها ظهرها وسوء طبعها وسوء
المرأة عقم رحمها وسوء خلقها وفى حديث سعد بن أبى وقاص مرفوعا عند أحمد وصححه ابن حبان والحاكم من
سعادة ابن آدم ثلاثة المرأة الصالحة والمسكن الصالح والمركب الصالح ومن شقاوة ابن آدم ثلاثة المرأة السوء
والمسكن السوء والمركب السوء وفى رواية لابن حبان المركب الهنىء والمسكن الواسع وفى رواية للحاكم وثلاث
من الشقاء المرأة تراها فتسوءك وتحمل لسانها عليك والدابة تكون قطوفا فان ضربتها أتعبتك وان تركتها
لم تلحق أصحابك والدار تكون ضيقة قليلة المرافق * وحديث الباب سبق فى الجهاد * وبه قال (حدثنا محمد بن
منهال) البصرى ولابى ذر المنهال قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى وفتح الراء قال (حدثنا عمر بن محمد)
بضم العين (العسقلانى عن أبيه) محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب (عن ابن عمر) رضى الله عنهما انه
(قال ذكروا الشؤم عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان كان الشؤم فى شئ) حاصلا
(ففى الدار والمرأة والفرس) يعنى ان الشؤم لو كان له وجود فى شئ لكان فى هذه الاشياء فانها أقبل الاشياء
لها لكن لا وجود له فيها أصلا وعلى هذا فالشؤم فى الحديث السابق وغيره محمول على الارشاد منه صلى الله
عليه وسلم يعنى ان كانت له دار يكره سكناها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس لا تعجبه فليفارق بالانتقال من الدار
ويطلق المرأة ويبيع الفرس حتى يزول عنه ما يجده فى نفسه من الكراهة * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف
التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن أبى حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) الساعدى رضى الله عنه

(ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان) أى الشؤم حاصلا (فى شئ ففى الفرس والمرأة والمسكن) زاد مالك فى الموطأ فى آخره يعنى الشؤم واتفقت نسخ البخارى كلها على اسقاط الشؤم فى هذه الرواية وسبق هذا الحديث فى الجهاد وفى ذكر هذين الحديثين بعد الآية السابقة كما قال الشيخ تقى الدين السبكى اشارة الى تخصيص الشؤم بمن تحصل منها العداوة والفتنة لا كما يفهمه بعض الناس من التشاؤم بكعبها وأن لها تأثيرا فى ذلك وهو شئ لا يقول به أحد من العلماء ومن قال انها سبب ذلك فهو جاهل وقد أطلق الشارع على من ينسب المطر الى النوء الكفر فكيف بمن ينسب ما يقع من الشر الى المرأة مما ليس فيه مدخل وانما يتفق موافقة قضاء وقد رفتنفر النفس من ذلك فمن وقع له ذلك فلا يضره أن يتركها من غير أن يعتقد نسبة الفعل اليها * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن طرخان (التيمى) البصرى أنه (قال سمعت اباعثمان) عبد الرحمن بن مل (النهدى) بفتح النون وسكون الهاء وكسر الدال المهملة (عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء) فالفتنة بهن أشد من الفتنة بغيرهن ويشهد لذلك قوله تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء فجعل الاعيان التى ذكرها شهوات حين أوقع الشهوات أولا مبهما ثم بينها بالمذكورات فعلم أن الاعيان هى عين الشهوات فكأنه قيل زين حب الشهوات التى هى النساء فجرد من النساء شئ يسمى شهوات وهى نفس الشهوات كأنه قيل هذه الاشياء خلقت للشهوات وللاستمتاع بها لا غير لكن المقام يقتضى الذم ولفظ الشهوة عند العارفين مسترذل والتمتع بالشهوة نصيب البهائم وبدأ بالنساء قبل بقية الانواع اشارة الى انهن الاصل فى ذلك وتحقيق كون الفتنة بهن أشد أن الرجل يحب الولد لاجل المرأة وكذا يحب الولد الذى أمه فى عصمته ويرجحه على الولد الذى فارق أمه بطلاق أو وفاة غالبا وقد قال مجاهد فى قوله تعالى ان من أزواجكم وأولادكم عدوا لكم قال تحمل الرجل على قطيعة الرحم أو معصية ربه فلا يستطيع مع حبه الا الطاعة وقال بعض الحكماء النساء شر كلهن وأشر ما فيهن عدم الاستغناء عنهن ومع انهن ناقصات عقل ودين يحملن الرجل على تعاطى ما فيه نقص العقل والدين كشغله عن طلب امور الدين وحمله على التهالك على طلب الدنيا وذلك أشد الفساد * (باب) جواز كون (الحرة تحت العبد) زوجة له اذا رضيت بذلك * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن) المشهور بربيعة الرأى (عن القاسم ابن محمد) أى ابن أبى بكر الصديق (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت كانت فى بريرة) بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى (ثلاث سنن) بضم السين وفتح النون الاولى أى طرق جمع سنة وهى الطريقة واذا أطلقت فى الشرع فالمراد بها ما أمر به النبى صلى الله عليه وسلم ونهى عنه وندب اليه قولا وفعلا مما لم ينطق به الكتاب العزيز ولذا يقال فى أدلة الشرع الكتاب والسنة * احداها انها (عتقت) بفتحات اعتقها عائشة (فخيرت) بضم الخاء المعجمة مبنيا للمفعول خيرها صلى الله عليه وسلم فى فسخ نكاحها من زوجها مغيث وبين المقام معه وكان عبدا فاختارت نفسها وفى مرسل عامر الشعبى عند ابن سعد فى طبقاته أنه صلى الله عليه وسلم قال لها لما أعتقت قد عتق بضعك معك فاختارى وهذا مذهب المالكية والشافعية لتضررها بالمقام تحته من جهة انها تعير به وأن لسيده منعه عنها وأنه لا ولاية له على ولده وغير ذلك وهذا بخلاف ما اذا عتقت تحت حر لان الكمال الحادث لها حاصل له فأشبه ما اذا اسلمت كتابية تحت مسلم ولو عتق بعضها فلا خيار لبقاء النقصان وأحكام الرق ويستثنى من ذلك ما اذا أعتقها مريض قبل الدخول وهى لا تخرج من ثلثه الا بالصداق فلا خيار لها لانها لو فسخت سقط مهرها وهو من جملة المال فيضيق الثلث عن الوفاء بها فلا تعتق كلها فلا يثبت الخيار وكل ما أدى ثبوته الى عدمه استحال ثبوته وهذه من صور الدور الحكمى وليس فى هذا الحديث التصريح بكون زوج بريرة عبدا ولا حرا لكن صنيع البخارى يدل على أنه يميل الى انه كان حين عتقت عبدا وعنده فى الطلاق من حديث عكرمة عن ابن عباس انه كان عبدا وعند أبى داود والترمذى والنسائى وابن ماجه من حديث الاسود عن عائشة انه كان حرا وحمله بعض الحنفية على انه كان حرا عند ما خيرت وعبدا قبل قال والحرية تعقب الرق ولا ينعكس فمن أخبر بعبوديته لم يعلم بحريته ولم يخيرها صلى الله عليه وسلم لانه كان عبدا ولا لانه كان حرا وانما خيرها للعتق لان الامة اذا اعتقت لها الخيار فى نفسها سواء كان زوجها حرا أم عبدا وقد أفرد ابن جرير الطبرى وابن خزيمة مؤلفا فى الاختلاف هل كان مغيث حرا أم عبدا * وبقية مباحث هذا تأتى ان شاء الله تعالى فى الطلاق (وقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم) فى شأن بريرة لما أرادت عائشة أن تشتريها وتعتقها وشرط مواليها أن يكون
الولاء لهم (الولاء لمن أعتق) الجار والمجرور خبر المبتدأ الذى هو الولاء أى كائن أو مستقر لمن أعتق وبه يتعلق
حرف الجر ومن موصول وأعتق فى موضع الصلة والعائد ضمير الفاعل وسبق فى العتق ما فى الحديث من
المباحث (ودخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبرمة على النار) بضم الموحدة وسكون الراء قال ابن الاثير هى
القدر مطلقا وجمعها برام وهى فى الاصل المتخذة من الحجر المعروف بالحجاز والواو فى قوله وبرمة للحال (فقرب
اليه) بضم القاف وتشديد الراء المكسورة (خبز وأدم من أدم البيت) جمع ادام كازار وأزر وهو ما يؤكل مع
الخبز أى شئ كان والاضافة اضافة تخصيص (فقال) صلى الله عليه وسلم (لم) وللاربعة ألم (ار البرمة) أى على
النار فيها لحم والهمزة للتقرير والفعل مجزوم بحذف الالف المنقلبة عن الياء (فقيل) له عليه الصلاة والسلام
هو (لحم تصدق به على بريرة) بضم التاء والصاد وكسر الدال المشددة مبنيا لما لم يسم فاعله جملة فى محل رفع صفة
للحم وسقط لغير أبى ذر لفظ به (وأنت لا تأكل الصدقة) لحرمتها عليه (قال) عليه الصلاة والسلام (هو) أى
اللحم (عليها) أى على بريرة ولابى ذر عن الكشميهنى لها (صدقة ولنا هدية) والفرق بينهما أن الصدقة اعطاء
للثواب والهدية للاكرام * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فى الطلاق والاطعمة وأخرجه مسلم فى الزكاة
والعتق والنسائى فى الطلاق * هذا (باب) بالتنوين (لا يتزوج) الرجل (اكثر من اربع) من النساء كما اتفق عليه
الاربعة وجمهور المسلمين (لقوله تعالى مثنى وثلاث ورباع) وأجاز الروافض تسعا من الحرائر ونقل عن النخعى
وابن أبى ليلى لانه بين العدد المحلل بمثنى وثلاث ورباع وكذا المدبرة وأم الولد بحرف الجمع والحاصل عن ذلك
تسع وقد تزوج عليه الصلاة والسلام تسعا والاصل عدم الخصوصية الا بدليل وأجاز الخوارج ثمان عشرة لان
مثنى وثلاث ورباع معدول عن عدد مكرر على ما عرف فى العربية فيصير الحاصل ثمانية عشر وحكى عن بعض
الناس اباحة أى عدد شاء بلا حصر للعمومات من نحو فانكحوا ما طاب لكم من النساء ولفظ مثنى الى آخره
تعداد عرفى لا قيد كما يقال خذ من البحر ما شئت قربة وقربتين وثلاثا والحجة عليهم أن الاحلال وهو قوله تعالى
فانكحوا ما طاب لكم من النساء لم يسق الا لبيان العدد المحلل لا لبيان نفس الحل لانه عرف من غيرها قبل نزولها
كتابا وسنة فكان ذكره هنا معقبا بالعدد ليس الا لبيان قصر الحل عليه أو هى لبيان الحل المقيد بالعدد لا مطلقا
كيف وهو حال من طاب فيكون قيدا فى العامل وهو الاحلال المفهوم من فانكحوا ثم ان مثنى معدول عن عدد
مكرر لا يقف عند حد هو اثنان اثنان هكذا الى ما لا يقف وكذا ثلاث فى ثلاثة ثلاثة ومثله رباع فى أربعة أربعة
فؤدى التركيب على هذا ما طاب لكم ثنتين ثنتين جمعا فى العقد أو على التفريق وثلاثا ثلاثا جمعا أو تفريقا وأربعا
أربعا كذلك ثم هو قيد فى الحل على ما ذكر فانتهى الحل الى أربع مخير فيهن بين الجمع والتفريق وأما حل الواحدة
فقد كان ثابتا قبل هذه الآية بحل النكاح لان أقل ما يتصور بالواحدة فحاصل الحال أن حل الواحدة كان
معلوما وهذه لبيان حل الزائد عليها الى حد معين مع بيان التخيير بين الجمع والتفريق فى ذلك وبه يتم جواب
الفريقين قاله فى فتح القدير قال فى الكشاف معدولة عن اعداد مكررة أى فانكحوا الطيبات لكم معدودات هذا
العدد ثنتين ثنتين وثلاثا ثلاثا وأربعا أربعا ولما كان الخطاب للجميع وجب التكرير ليصيب كل ناكح يريد الجمع
ما أراد من العدد الذى أطلق له كما تقول للجماعة اقتسموا هذا المال وهو ألف درهم درهمين درهمين وثلاثة
ثلاثة وأربعة أربعة ولو أفردت لم يكن له معنى (وقال على بن الحسين) بن على بن أبى طالب (عليهما) وعلى
أبيهما (السلام يعنى مثنى او ثلاث او رباع وقوله جل ذكره) فى سورة فاطر (اولى اجنحة مثنى وثلاث ورباع
يعنى مثنى او ثلاث او رباع) أراد أن الواو بمعنى أو فهى للتنويع أو هى عاطفة على العامل والتقدير فانكحوا
ما طاب لكم من النساء مثنى وانكحوا ما طاب لكم من النساء ثلاث وانكحوا ما طاب لكم من النساء رباع قال
فى الفتح وهذا من أحسن الادلة فى الرد على الرافضة لكونه من تفسير زين العابدين وهو من أئمتهم الذين
يرجعون الى قولهم ويعتقدون عصمتهم انتهى وقال حمزة بن الحسين الاصفهانى فى رسالته المعربة عن شرف
الاعراب القول بأن الواو بمعنى أو عجز عن درك الحق واعلم أن الاعداد التى تجتمع قسمان قسم يؤتى به ليضم
بعضه الى بعض وهو الاعداد الاصول نحو ثلاثة ايام فى الحج وسبعة اذا رجعتم تلك عشرة كاملة وثلاثين ليلة
وأتممناها بعشر فتم ميقات ربه أربعين ليلة وقسم يؤتى به لا ليضم بعضه الى بعض وانما يراد به الانفراد

لا الاجتماع وهو الاعداد المعدولة كهذه الآية وآية فاطر أى منهم جماعة ذوو جناحين جناحين وجماعة ذوو ثلاثة ثلاثة وجماعة ذوو أربعة أربعة فكل جنس مفرد بعدد وقال

ولكنما أهلى بواد أنيسة * ذئاب يبغى الناس مثنى وموحد

ولم يقولوا ثلاث وخماس ويريدون ثمانية كما قال تعالى ثلاثة أيام فى الحج وسبعة اذا رجعتم وللجهل بموقع هذه الالفاظ استعملها المتنبى فى غير موضع التقسيم فقال

احاد أم سداس فى أحاد * لييلتنا المنوطة بالتناد

* وبه قال (حدثنا محمد) هو ابن سلام البيكندى قال (اخبرنا عبدة) بسكون الموحدة ابن سليمان (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها انها قالت فى قوله تعالى (وان خفتم) بالواو ولابى ذر فان خفتم (الا تقسطوا فى اليتامى) أى أن لا تعدلوا فيهم (قال) أى عروة عن عائشة ولابى ذر قالت هى (اليتيمة تكون عند الرجل) سقط لفظ تكون لابى ذر (وهو وليها) القائم بأمورها (فيتزوجها على مالها ويسئ صحبتها) بضم الياء من الاساءة (ولا يعدل فى مالها فليتزوج ما) ولابى ذر عن الحموى والمستملى من (طاب له من النساء سواها مثنى وثلاث ورباع) والاجماع على انه لا يجوز للحر أن ينكح أكثر من أربع لما سبق الاقول رافضى ونحوه ممن لا يعتد بخلافه فان احتجوا بأنه صلى الله عليه وسلم توفى عن تسع ولنا به اسوة قلنا هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم كغيره من الانبياء فلا دليل فيه وهو معارض بقوله صلى الله عليه وسلم لغيلان وقد أسلم وتحته عشر نسوة أمسك أربعا وفارق سائرهن رواه ابن حبان والحاكم وغيرهما وصححوه وهو يدل على تخصيصه صلى الله عليه وسلم بذلك فلو جمع الرجل خمسا فى عقد واحد لم يصح نكاحهن اذ لا اولوية لاحداهن على الباقيات فان كان فيهن اختان اختصتا بالبطلان دون غيرهما عملا بتفريق الصفقة وانما بطل فيهما معا لانه لا يمكن الجمع بينهما ولا اولوية لاحداهما على الاخرى أو مرتبا فالخامسة * وهذا الحديث قد سبق غير مرة * هذا (باب) بالتنوين فى حكم الرضاع لقوله تعالى (وأمهاتكم اللاتى ارضعنكم) هو معطوف على قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم قال فى الفتح ووقع هنا فى بعض الشروح كتاب الرضاع ولم أره فى شئ من الاصول انتهى والرضاع بفتح الراء وكسرها اسم لمص الثدى وشرب لبنه وهذا جرى على الغالب الموافق للغة والا فهو اسم لحصول لبن امرأة أو ما حصل منه فى جوف طفل والاصل فى تحريمه قبل الاجماع هذه الآية (و) حديث (يحرم من الرضاعة) ولابى ذر عن الحموى والمستملى من الرضاع (ما يحرم من النسب) وهو مروى فى الصحيحين وجعل سببا للتحريم لان جزءا من المرضعة وهو اللبن صار جزء الرضيع باغتذائه به فأشبه منيها وحيضها * واركانه ثلاثة * المرضع فيشترط كونها امرأة حية بلغت سن الحيض وان لم تلد فلا تحريم بلبن رجل وخنثى ولا بلبن بهيمة ولا بلبن انفصل عن ميتة * والثانى اللبن فيثبت به التحريم وان تغير كالجبن والزبد أو عجن به دقيق أو خالطه ماء أو مائع وغلب اللبن على الخلط وكذا لو كان مغلوبا بحيث لم يبق من صفاته الثلاث الطعم واللون والريح حسا وتقديرا شئ فانه يثبت به التحريم لكن يشترط شرب الجميع وكون اللبن المخلوط مقدارا لو كان منفردا أثر فى التحريم بأن يمكن أن يسقى منه خمس دفعات * الثالث المحل وهى معدة الطفل الحى أو دماغه لا ابن حولين ولا أثر له عند الشافعية دون خمس رضعات الا ان حكم به حاكم يراه فلا ينقض حكمه * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى أويس قال (حدثنى) بالافراد (مالك) امام الائمة ودار الهجرة (عن عبد الله بن أبى بكر) أى ابن محمد بن عمرو بن حزم الانصارى (عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم) رضى الله عنها (اخبرتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها) فى حجرتها (وأنها سمعت صوت رجل) لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه (يستأذن فى بيت حفصة) أم المؤمنين (قالت) عائشة (فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن فى بيتك) على حفصة (فقال النبى صلى الله عليه وسلم أراه) بضم الهمزة أى أظنه وفى اليونينية بفتحها (فلانا لعم حفصة) أى عن عم حفصة أو اللام للتعليل أى قال لاجل عم حفصة (من الرضاعة قالت عائشة) كان السياق يقتضى أن تقول قلت لكنه من باب الالتفات (لو كان فلان حيا لعمها) أى لعم عائشة (من الرضاعة دخل على) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمه أيضا ووهم من فسره بأفلح أخى أبى القعيس لان ابا القعيس والد عائشة من الرضاعة وأما أفلح فهو أخوه وهو عمها من الرضاعة كما سيأتى انه عاش حتى جاء يستاذن على عائشة فأمرها صلى الله عليه وسلم أن تأذن له بعد أن امتنعت وقولها هنا لو كان حيا يدل على انه كان مات فيحتمل أن يكون أخا لهما أو يحتمل أن تكون ظنت أنه مات

لبعد عهدها به ثم قدم بعد ذلك فاستأذن (فقال) صلى الله عليه وسلم (نعم) كان له أن يدخل عليك (الرضاعة)
المعتبرة (تحرم ماتحرم الولادة) من تحريم النكاح ابتداء ودواما وانتشار الحرمة بين الرضيع وأولاد المرضعة
فيحرم عليها هو ويحرم عليها فروعه من النسب والرضاع ولا يسرى التحريم من الرضيع الى آبائه وأمهاته واخوته
وأخواته فلابيه أن ينكح المرضعة اذ لامنع من نكاح ام الابن وان ينكح ابنتها وكما صار الرضيع ابن المرضعة
تصير هى أمه فتحرم عليه هى وأصولها من النسب والرضاع وفروعها من النسب والرضاع واخوتها واخواتها
من النسب والرضاع فهم أخواله وخالاته وان ثار اللبن من حمل من زوج صار الرضيع ابنا للزوج فيحرم عليه
الرضيع ولا يثبت التحريم من الرضيع بالنسبة الى صاحب اللبن الى اصوله وحواشيه فلام الرضيع أن تنكح
صاحب اللبن وصار الزوج أباه فيحرم على الرضيع هو واصوله وفصوله من النسب والرضاع فهم أعمامه وعماته
ويحرم اخوته وأخواته من النسب والرضاع اذهم أعمامه وعماته وتنزيلهم منزلتهم فى جواز النظر وعدم نقض
الطهارة باللمس والخلوة والمسافرة دون سائر احكام النسب كالميراث والنفقة والعتق بالملك وسقوط القصاص
وردّ الشهادة * وهذا الحديث قد سبق فى باب الشهادة على الانساب من كتاب الشهادات * وبه قال (حدثنا
مسدّد) بالسين وتشديد الدال الاولى المهملات ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن
الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن جابر بن زيد) هو ابن الشعثاء البصرى (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما
أنه (قال قيل للنبى صلى الله عليه وسلم) قال فى الفتح القائل على بن أبى طالب كما فى مسلم (ألا تزوج) بحذف
احدى التاءين ولابى ذر عن الكشميهنى ألا تتزوج باثبات التاءين (ابنة حمزة) عمك زاد سعيد بن منصور فانها من
أحسن فتاة فى قريش (قال) عليه السلام (انها ابنة اخى من الرضاعة) ولعل عليا لم يكن علم أن حمزة رضيع النبى
صلى الله عليه وسلم أو جوز الخصوصية (وقال بشر بن عمر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة الزهرانى مما وصله مسلم
(حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (سمعت قتادة) قال (سمعت جابر بن زيد مثله) أى مثل الحديث السابق ومراد
البخارى بسياق هذا التعليق بيان سماع قتادة من جابر بن زيد لانه مدلس والله أعلم * وبه قال (حدثنا الحكم
ابن نافع) قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال اخبرنى) بالافراد
(عروة بن الزبير) بن العوام (ان زينب ابنة) ولابى ذر بنت (ابى سلمة اخبرته ان ام حبيبة) رملة (بنت أبى
سفيان) صخر بن حرب (اخبرتها انها قالت يارسول الله انكح) بكسر الهمزة لانه من نكح ينكح فثالث المضارع
مكسور ومتى كسر ثالثه أو فتح كسر الامر منه ومتى ضم ثالثه ضم الامر منه كقتل يقتل الامر منه اقتل بضم
الهمزة أى تزوج (اختى) ولمسلم أختى عزة وعند أبى موسى فى الدلائل درة وعند الطبرانى قلت يارسول الله
هل لك فى حمنة (بنت) ولابى ذر ابنة (أبى سفيان) وجزم المنذرى بأن اسمها حمنة وقال القاضى عياض لانعلم
لعزة ذكرا فى بنات أبى سفيان الافى رواية يزيد بن أبى حبيب وقال أبو موسى الاشهر أنها عزة (فقال) عليه
الصلاة والسلام (اوتحبين ذلك) الهمزة للاستفهام والواو عاطفة على ماقبل الهمزة عند سيبويه وعلى مقدر
عند الزمخشرى وموافقيه فعلى مذهب سيبويه معطوف على انكح اختى وعلى مذهب الزمخشرى أأنكحها
وتحبين ذلك وهو استفهام تعجب من كونها تطلب أن يتزوج غيرها مع ماطبع عليه النساء من الغيرة (فقلت نعم)
حرف جواب مقرر لماسبق نفيا أو اثباتا (لست لك بمخلية) بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام والباء
زائدة فى النفى أى لست خالية من ضرة غيرى قال فى النهاية المخلية التى تخلو بزوجها وتنفرد به أى لست لك
بمتروكة لدوام الخلوة به وهذا البناء انما يكون من أخليت ويقال أخلت المرأة فهى مخلية فأما من خلوت فلا وقد
جاء أخليت بمعنى أخلوت وقال ابن الاثير فى موضع آخر أى لم أجدك خاليا من الزوجات غيرى وليس من قولهم
امرأة مخلية اذا خلت من الزوج (وأحب) بفتح الهمزة والمهملة (من شاركنى) بألف بعد الشين (فى خير أختى)
أحب مبتدأ وهو أفعل تفضيل مضاف الى من ومن نكرة موصوفة أى وأحب شخص شاركنى فجملة شاركنى
فى محل جر صفة لمن ويحتمل أن تكون موصولة والجملة صلتها والتقدير أحب المشاركين لى فى خير أختى وفى خير
متعلق بشاركنى وأختى الخبر ويجوز أن تكون أختى المبتدأ وأحب خبر مقدم لان أختى معرفة
بالاضافة وأفعل لايتعرف بها فى المعروف قيل والمراد بالخير صحبة النبى صلى الله عليه وسلم المتضمنة لسعادة
الدارين الساترة لما لعله يعرض من الغيرة التى جرت بها العادة بين الزوجات وفى رواية هشام الآتية

ان شاء الله تعالى وأحب من شركنى فيك اختى قال فى الفتح فعرف أن المراد بالخير ذاته صلى الله عليه وسلم
(فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان ذلك) بكسر الكاف خطاب لمؤنث (لا يحل لى) لان فيه الجمع بين الاختين
(قلت فانا نحدث) بضم النون وفتح الحاء والدال (انك تريد أن تنكح بنت أبى سلمة) درة بضم الدال المهملة
وتشديد الراء (قال) عليه الصلاة والسلام (بنت أم سلمة) مفعول بفعل مقدر أى أأنكح بنت أم سلمة أو تعنين
(قلت نعم) وعدل عن قوله أبى سلمة الى قوله أم سلمة توطئة لقوله (فقال لو أنها لم تكن ربيبتى فى حجرى) بفتح الحاء
وقد تكسر واسم كان ضمير بنت أم سلمة وربيبتى خبرها وربيبة فعيلة بمعنى مفعول لان زوج الام يربها وقال
القاضى عياض الربيبة مشتقة من الرب وهو الاصلاح لانه يربها ويقوم بأمورها واصلاح حالها ومن ظن
من الفقهاء انه مشتق من التربية فقد غلط لان شرط الاشتقاق الاتفاق فى الحروف الاصلية والاشتراك فيها
فان آخر رب باء موحدة وآخر ربى ياء مثناة تحتية وجواب لو قوله (ما حلت لى) يعنى لو كان بها مانع واحد لكفى
فى التحريم فكيف وبها مانعان وقوله فى حجرى تأكيد وراعى فيه لفظ الآية ولا مفهوم له عند الجمهور بل خرج
مخرج الغالب وقد تمسك بظاهره داود الظاهرى فأحل الربيبة البعيدة التى لم تكن فى الحجر (انها لابنة أخى من
الرضاعة) اللام فى قوله لابنة هى الداخلة فى خبر ان (ارضعتنى وأبا سلمة ثويبة) بضم المثلثة وفتح الواو وبعد
التحتية الساكنة موحدة والجملة مفسرة لا محل لها من الاعراب ولا يجوز أن تكون بدلا من خبر ان ولا خبرا
بعد الخبر لعدم الضمير وأبا سلمة معطوف على المفعول أو مفعول معه (فلا تعرضن على) بتشديد الياء (بناتكن
ولا أخواتكن) لا ناهية وتعرضن فعل مضارع والنون الخفيفة نون جماعة النسوة والفعل معها مبنى ومع
أختيها الشديدة والخفيفة وشرط ابن مالك أن تكون مباشرة مثل لينبذن فان لم تكن مباشرة نحو ولا تتبعان
فاما ترين وليسجننه فهو معرب والاكثرون على أن المؤكد بالنون مبنى مطلقا باشرته النون أم لم تباشره وزعم
آخرون انه معرب مطلقا باشرته أم لم تباشره والصحيح التفصيل الذى اختاره ابن مالك من جهة القياس وتعرضن
هنا بفتح الفوقية وسكون العين والضاد المعجمة بينهما راء مكسورة وآخره نون خفيفة كذا فى الفرع بناء على انه
لم يتصل به نون تأكيد انما اتصل بالفعل نون جماعة المؤنث فان روى فلا تعرضن بضم الضاد والخطاب للمذكرين
لانه لو كان لمؤنثات لكان فلا تعرضنان لانه يجتمع ثلاث نونات فيفرق بينها بالالف ومتى قدر أنه اتصل به ضمير
جماعة المذكرين فتغليبا لهم فى الخطاب على المؤنثات الحاضرات فأصله لا تعرضوننى فاستثقل اجتماع ثلاث
نونات فحذف نون الرفع فالتقى ساكنان فحذفت الواو لاعتلالها وبقى النون المشددة لصحتها وان كان الخطاب
لام حبيبة وحدها فبكسر الضاد وتشديد النون وقال القرطبى جاء بلفظ الجمع وان كانت القصة لاثنتين وهما
أم حبيبة وأم سلمة ردعا وزجرا أن تعود واحدة منهما أو غيرهما الى مثل ذلك (قال عروة) بن الزبير بالاسناد
السابق (وثويبة) المذكورة (مولاة لابى لهب) واختلف فى اسلامها قال أبو نعيم لا نعلم أحدا ذكر اسلامها غير
ابن منده (كان أبو لهب أعتقها فأرضعت النبى صلى الله عليه وسلم) معطوف على أعتقها وظاهره أن عتقه لها
كان قبل ارضاعها والذى فى السير أن أبا لهب أعتقها قبيل الهجرة وذلك بعد الارضاع بدهر طويل (فلما مات
أبو لهب اريه بعض اهله) فى المنام قيل هو العباس (بشر حيبة) بكسر الحاء المهملة وبعد التحتية الساكنة
موحدة والباء فى بشر باء المصاحبة وهى باء الحال أى متلبسا بسوء حال أو كائنا به وهذه الرؤية حلمية فتتعدى
الى مفعولين كالعلمية عند ابن مالك وموافقيه فبعض المرفوع قائم مقام المفعول الاول والثانى المتصل به وقيل
يتعدى لواحد فيكون تعديه هنا الى اثنين بالنقل بالهمزة ولا بد من تقدير فى المنام وحذف للعلم به والجملة معترضة
لا محل لها من الاعراب وعند المستملى كما قال فى الفتح خيبة بفتح الخاء المعجمة أى فى حالة خائبة من كل خير وعزاها
فى الفرع كأصله لغير الحموى والمستملى (قال) ولابى ذر فقال (له) الرائى (ماذا لقيت) بعد الموت (قال أبو لهب
لم ألق بعدكم خيرا) كذا فى الفرع باثبات المفعول وقال فى الفتح انه بحذفه فى الاصول قلت والذى فى اليونينية
هو الحذف وقال ابن بطال سقط المفعول من رواية البخارى ولا يستقيم الكلام الا به وفى رواية الاسماعيلى
لم ألق بعدكم رخاء ولعبد الرزاق عن معمر عن الزهرى لم ألق بعدكم راحة (غير انى سقيت) بضم السين مبنيا
للمفعول (فى هذه) زاد عبد الرزاق وأشار الى النقرة التى تحت ابهامه وغير نصب على الاستثناء (بعتاقتى ثويبة)
بفتح العين مصدر عتق يقال عتق يعتق بالكسر عتقا وعتاقا وعتاقة والمصدر هنا مضاف الى الفاعل وثويبة

مفعول للمصدر وفى رواية عبد الرزاق بعتق قال فى الفتح وهو أوجه والوجه أن يقال باعتاقى لان المراد التخلص من الرق انتهى وتعقبه العينى فقال هذا أخذه من كلام الكرمانى فانه قال معناه التخلص من الرقية فالصحيح أن يقال باعتاقى قال وكل منهما لم يحرر كلامه فان العتق والعتاقة والعتاق كلها مصادر من عتق العبد وقوله وهو أوجه غير موجه لان العتق والعتاقة واحد فى المعنى فكيف يقول العتق أوجه ثم قوله والوجه أن يقول باعتاقى لان المراد التخلص من الرق كلام من ليس له وقوف على كلام القوم فان صاحب المغرب قال العتق الخروج من المملوكية وهو التخلص من الرقية وقد تقدم أن العتق يقوم مقام الاعتاق الذى هو مصدر أعتقه مولاه انتهى واستدل بهذا على أن الكافر قد ينفعه العمل الصالح فى الآخرة وهو مردود بظاهر قوله وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا لاسيما والخبر مرسل أرسله عروة ولم يذكر من حدثه به وعلى تقدير أن يكون موصولا فلا يحتج به اذ هو رؤيا منام لا يثبت به حكم شرعى لكن يحتمل أن يكون ما يتعلق بالنبى صلى الله عليه وسلم مخصوصا من ذلك بدليل التخفيف عن أبى طالب المروى فى الصحيح والله أعلم * (باب من قال لا رضاع بعد حولين لقوله تعالى حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) قال فى الكشاف فان قلت كيف اتصل قوله لمن أراد بما قبله قلت هو بيان لمن توجه اليه الحكم كقوله تعالى هيت لك بيان للمهيت به أى هذا الحكم لمن أراد اتمام الرضاع وعن قتادة حولين كاملين ثم أنزل الله اليسر والتخفيف فقال لمن اراد أن يتم الرضاعة أراد أنه يجوز النقصان وعن الحسن ليس ذلك بوقت لا ينقص منه بعد أن لا يكون فى الفطام ضرر وقيل اللام متعلقة بيرضعن كما تقول أرضعت فلانة لفلان ولده أى يرضعن حولين لمن أراد أن يتم الرضاعة من الآباء لان الاب يجب عليه ارضاع الولد دون الام وعليه أن يتخذ ظئرا الا اذا تطوعت الام بارضاعه وهى مندوبة الى ذلك ولا تجبر عليه انتهى فقد جعل تعالى تمام الرضاعة فى الحولين فأشعر بأن الحكم بعدهما بخلافه لان الولد يستغنى غالبا بغير اللبن ولا يشبعه بعد ذلك الا اللحم والخبز ونحوهما وفى حديث ابن مسعود عند أبى داود لا رضاع الا ما شد العظم وأنبت اللحم وهو عنده أيضا مرفوع بمعناه وقال انشز العظم وقد وردت ظواهر أحاديث تمسك بها العلماء فذهب الشافعى والجمهور الى اناطة الحكم بالحولين بالاهلة من تمام انفصال الولد وعن أبى حنيفة اناطته بحولين ونصف ومن زفر بثلاثة وعن مالك بزيادة أيام بعد الحولين وعنه بزيادة شهر وشهرين وورواية بثلاثة اشهر لانه يغتفر بعد الحولين مدة يدمن فيها الطفل على الفطام لان العادة أن الطفل لا يفطم دفعة واحدة بل على التدريج وقيل لا يزاد على الحولين وهو رواية ابن وهب عن مالك وبه قال الجمهور لحديث ابن عباس عند الدارقطنى مرفوعا لا رضاع الا ما كان فى الحولين وللترمذى وحسنه لا رضاع الا ما فتق الامعاء وكان قبل الحولين وأما حديث سهلة السابق بعضه فى باب الاكفاء فى الدين انها قالت يا رسول الله انا كنا نرى سالما ولدا وقد أنزل الله فيه ما قد علمت فماذا تأمرنى فقال أرضعيه خمس رضعات يحرم بهن عليك ففعلت فكانت تراه ابنا فأجاب عنه الشافعى وغيره بأنه مخصوص بسالم قال القاضى ولعل سهلة حلبت لبنها شربه من غير أن يمص ثديها ولا التقت بشرتاهما قال النووى وهو حسن ويحتمل انه عفى عن مسه للحاجة كما خص بالرضاعة مع الكبر انتهى وظاهر قوله صلى الله عليه وسلم ارضعيه يقتضى ذلك لا الحلب وقد نقل التاج ابن السبكى أن والده قال لامرأة أرادت أن تحج مع كبير أجنبى أرضعيه تحرمى عليه وفيه دلالة على انه كان يرى مذهب عائشة فانها كانت تأمر بنات اخوتها وأخواتها أن يرضعن من أحبت عائشة أن يراها ويدخل عليها وان كان كبيرا خمس رضعات ثم يدخل عليها وقال ابن المنذر لا يخلو أن يكون حديث سهلة منسوخا (وما يحرم من قليل الرضاع وكثيره) تمسكا بعمومات أحاديث كحديث الباب وهو قول مالك وأبى حنيفة ومشهور مذهب احمد وذهب آخرون الى أن الذى يحرم ما زاد على رضعة وورد عن عائشة عشر رضعات أخرجه مالك فى الموطأ وعنها أيضا سبع أخرجه ابن أبى خيثمة باسناد صحيح وعنها أيضا فى مسلم كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات ثم نسخن بخمس رضعات محرمات ثم توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن مما يقرأ والى هذا ذهب امامنا الشافعى رحمه الله تعالى * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الاشعث) بالشين المعجمة والعين المهملة والمثلثة (عن أبيه) أبى الشعثاء سليم ابن الاسود المحاربى الكوفى (عن مسروق) أى ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله

عليه وسلم دخل عليها) حجرتها (وعندها رجل) قال فى الفتح لم اقف على اسمه وأظنه ابنا لابى القعيس وغلط من
قال انه عبد الله بن يزيد رضيع عائشة لان عبد الله هذا تابعى باتفاق الائمة وكان أمه التى ارضعت عائشة
عاشت بعد النبى صلى الله عليه وسلم فلذا قيل له رضيع عائشة (فكأنه) صلى الله عليه وسلم (تغير وجهه كأنه
كره ذلك) ولمسلم فاشتد عليه ذلك ورأيت الغضب فى وجهه (فقالت) عائشة (انه) أى الرجل (اخى من
الرضاعة (فقال) عليه الصلاة والسلام (انظرن) أى اعرفن وتأملن (من اخوانكن) ومن استفهامية مفعول
به ولابى ذر عن الحموى والمستملى ما اخوانكن ايقاعا لما موقع من والاول أوجه والاخوان جمع أخ لكنه
اكثر ما يستعمل لغة فى الاصدقاء بخلاف غيرهم ممن هو بالولادة فيقال فيهم اخوة وكذا الرضاع كما فى هذا
الحديث (فانما الرضاعة من المجاعة) تعليل للحث على امعان النظر والتفكر فان الرضاعة تجعل الرضيع محرما
كالنسب ولا يثبت ذلك الا بانبات اللحم وتقوية العظم فلا يكفى مصة ولا مصتان بل أن تكون الرضاعة من المجاعة
فيشبع الولد بذلك ويكون ذلك فى الصغر ومعدته ضعيفة يكفيه اللبن ويشبعه ولا يحتاج الى طعام آخر * وهذا
الحديث سبق فى باب الشهادة على الانساب من كتاب الشهادة * (باب لبن الفحل) بفتح الفاء وسكون الحاء
المهملة الرجل هل يثبت حرمة الرضاع بينه وبين الرضيع ويصير ولدا له أم لا ونسبة اللبن اليه مجاز لكونه سببا
فيه * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم
الزهرى (عن عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة) رضى الله عنها (ان أفلح) بفتح الهمزة وسكون الفاء وفتح
اللام بعدها حاء مهملة (اخا ابى القعيس) بضم القاف وفتح العين المهملة وسكون التحتية بعدها سين مهملة
وأخا نصب بدلا من أفلح وعلامة نصبه الالف وأبى مضاف والقعيس مضاف اليه وهذا هو المشهور أى أن أفلح
أخو أبى القعيس واسم أبى القعيس وائل بن افلح الاشعرى كما عند الدارقطنى (جاء) حال كونه (يستأذن عليها
وهو) أى افلح (عمها) أى عم عائشة (من الرضاعة) وكان مقتضى السياق أن تقول وهو عمى لكنه من باب
الالتفات وفى رواية معمر عن الزهرى وكان أبو القعيس زوج المرأة التى أرضعت عائشة رواه مسلم وأفلح
اخو أبى القعيس فصار عمها من الرضاعة وكان استئذانه عليها (بعد أن نزل الحجاب) أى آية الحجاب أو حكمه
آخر سنة خمس (فأبيت) فامتنعت (ان آذن له) بالمد للتردد هل هو محرم وغلبت التحريم على الاباحة وزاد
فى رواية عراك السابقة فى الشهادات فقال اتحتجبين منى وأنا عمك (فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخبرته بالذى صنعت فأمرنى) صلى الله عليه وسلم (ان آذن له) بالمد أيضا وفيه دليل على أن لبن الفحل يحرم حتى
تثبت الحرمة فى جهة صاحب اللبن كما تثبت فى جانب المرضعة فان النبى صلى الله عليه وسلم أثبت عمومة
الرضاع وألحقها بالنسب لان سبب اللبن هو ماء الرجل والمرأة معا فوجب أن يكون الرضاع منهما ولذا اشار
ابن عباس بقوله المروى عند ابن أبى شيبة اللقاح واحد وهذا مذهب الشافعى وأبى حنيفة وصاحبيه ومالك
وأحمد كجمهور الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار وقال قوم منهم ربيعة الرأى وابن علية وابن بنت الشافعى
وداود وأتباعه الرضاعة من قبل الرجل لا تحرم شيأ واحتج بعضهم لذلك بأن اللبن لا ينفصل من الرجل وانما
ينفصل من المرأة فكيف تنتشر الحرمة الى الرجل وأجيب بأنه قياس فى مقابلة النص فلا يلتفت اليه وهذا
الحديث سبق فى كتاب الشهادات * (باب) حكم (شهادة المرضعة) وحدها بالرضاع * وبه قال (حدثنا على بن
عبد الله) المدينى قال (حدثنا اسماعيل بن ابراهيم) المعروف بأمه علية قال (اخبرنا أيوب) السختيانى (عن
عبد الله بن أبى مليكة) بضم الميم وفتح اللام وسكون التحتية أنه (قال حدثنى) بالافراد (عبيد بن أبى مريم)
المكى ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين وليس له فى الصحيح سوى هذا الحديث (عن عقبة بن الحارث) القرشى
المكى الصحابى (قال) عبد الله بن أبى مليكة (وقد سمعته) أى هذا الحديث (من عقبة) بن الحارث قال الحافظ
ابن حجر والعمدة فيه على سماع ابن أبى مليكة من عقبة نفسه (لكنى لحديث عبيد احفظ قال) عقبة بن الحارث
(تزوجت امرأة) هى أم يحيى بنت أبى اهاب (فجاءتنا امرأة سوداء) لم تسم (فقالت) لنا قد (أرضعتكما) قال
عقبة (فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت) يا رسول الله (تزوجت فلانة بنت فلان فجاءتنا امرأة) وفى بعض
الطرق أمة (سوداء فقالت لى انى قد) ولابى ذر لقد (أرضعتكما وهى كاذبة) فى قولها (فأعرض عنه) من باب
الالتفات ولابى ذر عن الكشميهنى عنى (فأتيته من قبل وجهه) بكسر القاف وفتح الموحدة أى من جهة وجهه

(قلت انها كاذبة قال) صلى الله عليه وسلم (كيف) تصنع (بها) أي بالتي تزوجتها أو أي فعل تفعل بها (وقد زعمت أي المرأة السوداء (انها قد أرضعتكما دعها) اتركها (عنك) أي على سبيل الاحتياط والورع لا الحكم بثبوت الرضاع وفساد النكاح بمجرد قول المرضعة اذ لم يجر بحضرته صلى الله عليه وسلم ترافع وأداء شهادة بل كان ذلك مجرد اخبار واستفتاء نعم لو شهدت المرضعة عند حاكم قبلت ولو قالت أرضعته لانها لم تجر بشهادتها نفعا ولم تدفع بها ضررا بخلاف شهادتها بولادتها لجرها نفع النفقة والارث وغيرهما ولا نظر الى ما يتعلق بشهادتها من ثبوت الحرمة وحل الخلوة فان الشهادة لا ترد بمثل ذلك بدليل قبول شهادة الطلاق وان استفيد بها حل المناكحة وليس المراد قبول شهادتها وحدها بل لا تقبل عند الشافعي الا مع ثلاث نسوة أخرى وأن لا تكون طالبة أجرة على الرضاع فان طلبتها فلا تقبل لاتهامها بذلك واستدل به الشافعية على انه لو شهدت واحدة أو اكثر ولم يتم النصاب بالرضاع فالورع للرجل أن يجتنبها بأن لا ينكحها ان لم ينكحها ويطلقها ان نكحها لتحل لغيره ويكره له المقام معها وتقبل في الرضاع شهادة أم الزوجة وبنتها مع غيرهما حسبة بلا تقدم دعوى وان احتمل كون الزوجة مدعية لان الرضاع تقبل فيه شهادة الحسبة قال علي بن عبد الله المديني (وأشار اسماعيل) ابن علية (بأصبعيه السبابة والوسطى يحكي) اشارة (ايوب) السختياني حيث يحكي فعل النبي صلى الله عليه وسلم حيث أشار بيده وقال بلسانه دعها عنك فحكى ذلك كل راو لمن دونه * وسبق الحديث في كتاب العلم في باب الرحلة وفي باب شهادة الاماء والعبيد في كتاب الشهادات (باب ما يحل من النساء وما يحرم) منهن (وقوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم) أي نكاح أمهاتكم فهو من مجاز الحذف الذي دل العقل على حذفه (وبناتكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخت الى آخر الآية) وساق في رواية كريمة الى قوله وأخواتكم وقال الآيتين الى قوله ان الله كان عليما حكيما والامهات كل أنثى ولدتك أو ولدت من ولدك ذكرا كان او انثى بواسطة أو بغيرها والبنات كل انثى ولدتها أو ولدت من ولدها ذكرا كان أو انثى بواسطة أو بغيرها والاخوات كل انثى ولدها أبواك أو أحدهما والعمات كل أخت ذكر ولدك بواسطة او بغيرها والخالات كل أخت انثى ولدتك بواسطة أو بغيرها فاخت أبي الام عمة لانها أخت ذكر ولدك بواسطة واخت أم الاب خالة لانها أخت انثى ولدتك بواسطة وبنات الاخ وبنات الاخت وان بعدن لا من دخلت في اسم ولد العمومة والخؤلة فلا تحرم (وقال انس) أي ابن مالك مما وصله اسماعيل القاضي في كتابه أحكام القرآن باسناد صحيح من طريق سليمان التيمي عن أبي مجلز عن أنس بن مالك انه قال في قوله تعالى (والمحصنات من النساء) أي (ذوات الازواج) لانهن احصن فروجهن بالتزويج (الحرائر حرام) نكاحهن الا بعد طلاق أزواجهن وانقضاء عدتهن (الا ما ملكت أيمانكم لا يرى باسا) حرجا (أن ينزع) وفي نسخة أن يزوج (الرجل جاريته) وللكشميهني جارية (من) تحت (عبده) فيطأها والاكثرون على أن المراد ما ملكت أيمانهم اللاتي سبين ولهن ازواج في دار الكفر فهن حلال لغزاة المسلمين وان كن محصنات (وقال) الله تعالى (ولا تنكحوا المشركات) أي لا تتزوجوهن أو ولا تزوجوهن (حتى يؤمن) أي المشركات فمن موانع النكاح الكفر فيحرم مناكحة غير أهل الكتابين التوراة والانجيل من المجوس وان كان لهم شبهة كتاب اذ لا كتاب بأيديهم وكذا من المتمسكين بصحف شيث وادريس وابراهيم وزبور داود لانها لم تنزل بنظم يدرس ويتلى وانما أوحى اليهم معانيها أو أنها لم تتضمن أحكاما وشرائع بل كانت حكما ومواعظ وكذا يحرم نكاح سائر الكفار كعبدة الشمس والقمر والصور والنجوم والمعطلة والزنادقة والباطنية بخلاف أهل الكتابين وفرق القفال بين الكتابية وغيرها بان غيرها اجتمع فيه نقصان الكفر في الحال وفساد الدين في الاصل والكتابية فيها نقص واحد وهو كفرها في الحال (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما مما وصله الفريابي وعبد بن حميد باسناد صحيح عنه انه قال في قوله تعالى والمحصنات من النساء الا ما ملكت أيمانكم (ما زاد على أربع) من الزوجات (فهو حرام كامه وابنته وأخته) أما العبد فيحرم عليه ما زاد على ثنتين قال البخاري بالسند اليه (وقال لنا احمد بن حنبل) الامام الاعظم في المذاكرة او الاجازة وليس للبخاري عنه في هذا الكتاب الا هذا وحديث في آخر المغازي بواسطة (حدثنا يحيى بن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري انه قال (حدثني) بالافراد (حبيب) هو ابن أبي ثابت (عن سعيد) ولابي ذر زيادة ابن جبير (عن ابن عباس) رضي الله عنهما أنه قال (حرم) عليكم (من النسب سبع) من النساء (ومن الصهر منهن (سبع ثم قرأ حرمت عليكم امهاتكم الآية) والتحريم يطلق بمعنى التأثيم وعدم الصحة وهو المراد هنا ويطلق بمعنى التأثيم فقط فيجامع الصحة كما في نكاح مخطوبة الغير مع بقاء خطبته وزاد الطبراني من طريق عمير

مولى ابن عباس عن ابن عباس فى آخر الحديث ثم قرأ حرمت عليكم امهاتكم حتى بلغ وبنات الاخ ثم قال هذا
النسب ثم قرأ وأمهاتكم اللاتى ارضعنكم حتى بلغ وأن تجمعوا بين الاختين وقرأ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من
النساء فقال هذا الصهر وفى تسميته ماهو بالرضاع صهرا تجوز وكذلك امرأة الغير * والموانع قسمان مؤبد وغير
مؤبد * والمؤبد له اسباب قرابة ورضاع ومصاهرة فيحرم بالمصاهرة امهات الزوجة وان علون لقوله تعالى
وامهات نسائكم وأزواج آبائه وان علوا لقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء وأزواج ابنائه وان
سفلوا لقوله تعالى وحلائل ابنائكم وقوله الذين من اصلابكم لاخراج زوجة من تبناه لا زوجة ابن الرضاع
لتحريمها بما سبق وقدم على مفهوم الآية لتقدم المنطوق على المفهوم حيث لا مانع وكل من هؤلاء المحرمات من
النوعين يحرم من بمجرد العقد الصحيح دون الفاسد اذ لا يفيد الحل فى المنكوحة والحرمة فى غيرها فرع الحل فيها
وأما بنت زوجته وان سفلت فلا يحرم الا بالدخول بالام كما سيأتى قريبا ان شاء الله تعالى (وجمع عبد الله بن
جعفر) أى ابن أبى طالب (بين ابنة على) زينب (و) بين (امرأة على) ليلى بنت مسعود فجمع بين المرأة وبنت
زوجها وهذا وصله البغوى فى الجعديات (وقال ابن سيرين) محمد فيما وصله سعيد بن منصور بسند صحيح لما قيل له
ان عبد الله بن صفوان تزوج امرأة رجل من ثقيف وابنته من غيرها (لا بأس به وكرهه) أى الجمع بين المرأة وبنت
زوجها (الحسن) البصرى (مرة ثم قال لا بأس به) وهذا وصله الدارقطنى (وجمع الحسن بن الحسن بن على)
أى ابن أبى طالب فيما وصله عبد الرزاق وأبو عبيد بن سلام (بين ابنتى عم فى ليلة) واحدة وهما بنت محمد بن على
وبنت عمرو بن على فقال محمد بن على هو أحب الينا منهما وزاد عبد الرزاق والشافعى من وجه آخر عن عمرو
ابن دينار عن الحسن بن محمد بن على ابن الحنفية فأصبح النساء لا يدرون أين يذهبن (وكرهه) أى الجمع المذكور
(جابر بن زيد) أبو الشعثاء البصرى التابعى (للقطيعة) أى لوقوع التنافس بينهما فى الحظوة عند الزوج فيؤدى
ذلك الى القطيعة وقد أخرج أبو داود وابن أبى شيبة من مرسل عيسى بن طلحة نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
أن تنكح المرأة على قرابتها مخافة القطيعة وأخرج الخلال من طريق اسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن أبيه
عن أبى بكر وعمر وعثمان انهم كانوا يكرهون الجمع بين القرابة مخافة الضغائن قال البخارى تفقها (وليس فيه
تحريم لقوله تعالى وأحل لكم ما وراء ذلكم) وانعقد الاجماع عليه (وقال عكرمة عن ابن عباس) فيما وصله عبد
الرزاق عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس (اذا زنى بأخت امرأته لم تحرم عليه امرأته) لان النهى عن الجمع
بين الاختين انما هو اذا كان بعقد التزويج (ويروى عن يحيى) بن قيس (الكندى عن الشعبى) عامر بن شراحيل
(وابى جعفر) ولابى ذر عن المستملى وابن جعفر قال فى الفتح والاول هو المعتمد أنهما قالا (فيمن يلعب بالصبى ان
ادخله فيه) يعنى لاط به (فلا يتزوجن امه) وهذا مذهب الحنابلة وعبارة التنقيح ومن تلوط بغلام أو بالغ حرم
على كل واحد منهما ام الآخر وابنته نصا والجمهور على خلافه قال البخارى (ويحيى) الكندى (هذا غير
معروف) أى غير معروف العدالة وقد ذكره المؤلف فى تاريخه وابن أبى حاتم ولم يذكرا فيه جرحا وذكره ابن حبان
فى الثقات وقد ارتفع عنه الجهالة برواية من ذكر (ولم يتابع) بفتح الموحدة (عليه) أى على ما رواه هنا وقوله
ويروى عن يحيى الى آخره ثابت فى رواية الكشميهنى والمستملى قال ابن الملقن فى عجالته وهذه مقالة عجيبة لو نزه
البخارى عنها كتابه لكان اولى (وقال عكرمة عن ابن عباس) فيما وصله البيهقى (اذا زنى بها) أى بأم امرأته
(لا تحرم عليه امرأته) لان الحرام لا يحرم الحلال وكذا لا يحرم عليه بنت من زنى بها ولو كانت من مائه
اذ لا حرمة لماء الزنا فهى اجنبية عنه شرعا بدليل انتفاء سائر أحكام النسب عنها سواء طاوعته أمها على الزنا
أم لا ولو أرضعت المرأة بلبن الزانى صغيرة فكبنته قاله المتولى أما المرأة فيحرم عليها وعلى سائر محارمها نكاح
ابنها من الزنا لعموم الآية ولثبوت النسب والارث بينهما والفرق أن الابن كعضو منها وانفصل منها انسانا
ولا كذلك النطفة التى خلقت منها البنت ثم يكره نكاح المخلوقة من زناه خروجا من خلاف من حرمها عليه قال
المرداوى من الحنابلة ويحرم بناته من حلال أو حرام أو شبهة (ويذكر عن أبى نصر) الاسدى الثقة فيما قاله
أبو زرعة فيما وصله الثورى فى جامعه (ان ابن عباس حرمه) ولفظ الثورى ان رجلا قال انه أصاب أم امرأته
أى زنى بها فقال له ابن عباس حرمت عليك امرأتك وذلك بعد أن ولدت منه سبعة أولاد كل بلغ مبالغ الرجال
قال البخارى (وأبو نصر هذا لم يعرف) مبنى للمفعول (سماعه) رفع مفعول ناب عن فاعله والذى فى اليونينية

بسماعه (عن ابن عباس) وعدم معرفة المؤلف ذلك لا يستلزم نفى معرفة غيره به لاسيما وقد وصفه أبو زرعة بالثقة
(ويروى عن عمران بن حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين الصحابى فيما وصله عبد الرزاق باسناد لا بأس به
(و) عن (جابر بن زيد) التابعى (والحسن) البصرى فيما وصله ابن أبى شيبة من طريق قتادة عنهما (و) عن
(بعض اهل العراق) ومنهم الثورى (قال) كل منهم (يحرم عليه) نكاح امرأته والذى فى اليونينية تحرم
بالفوقية وسقوط لفظ عليه أى تحرم المرأة أى نكاحها اذا فجر بأمها وكذا هى وبه قال أبو حنيفة وصاحباه
خلافا للجمهور لان النكاح فى الشرع انما يطلق على المعقود عليها الا على مجرد الوطء (وقال أبو هريرة لا يحرم
عليه) نكاح البنت (حتى يلزق) بضم التحتية وكسر الزاى (بالارض يعنى يجامع) الام خلافا للحنفية فانهم
قالوا اذا مس أم زوجته أو نظر الى داخل فرجها وهو ما يرى منها عند استلقائها بشهوة وجدها حرمت زوجته
وحد الشهوة ان كان شابا ان تنتشر آلته بها أو تزداد انتشارا ان كانت منتشرة قبله وان كان شيخا أو عنينا
فحدها أن يتحرك قلبه أو يزداد تحركه ولا يعرف ذلك الا بقوله وفى التبيين وجود الشهوة من أحدهما يكفى
ولو رأى فرجها من وراء الزجاج ثبتت الحرمة ولو رآه فى المرآة لا تثبت ولو مسها بحائل ان وصل حرارة البدن الى
يده ثبتت الحرمة والا فلا ولا فرق بين أن يكون المس عمدا أو خطأ أو ناسيا أو مكرها وشرطه أن لا ينزل فلو أنزل
عند المس أو النظر لم تثبت به حرمة لانه ليس مفضيا الى الوطء لانقضاء الشهوة انتهى (وجوزه) أى المقام مع
الزوجة وان زنى بأمها (ابن المسيب) سعيد (وعروة) بن الزبير (والزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب لما مر قريبا
(وقال الزهرى) فيما وصله البيهقى (قال على) هو ابن أبى طالب فى رجل وطئ أم امرأته (لا يحرم) المقام مع
امرأته ولفظ البيهقى لا يحرم الحرام الحلال قال البخارى (وهذا) الحديث ولابى ذر وهو (مرسل) أى
منقطع فأطلق المرسل على المنقطع * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم
اللاتى دخلتم بهن) قال الزمخشرى من نسائكم متعلق بربائبكم ومعناه أن الربيبة من المرأة المدخول بها محرمة
على الرجل حلال له اذا لم يدخل بها انتهى وذكر الحجور جرى على الغالب فلا مفهوم له ولا فرق بين أن يكون
الدخول فى عقد صحيح أو فاسد والمراد بالدخول الوطء على الاصح من قولى الشافعى (وقال ابن عباس الدخول
والمسيس واللماس) بكسر اللام (هو الجماع) وهو الاصح من قولى الشافعى وقاله أبو حنيفة (ومن قال بنات
ولدها) أى المرأة (من بناته) وفى نسخة هن من بناتها أى كحكم بناتها (فى التحريم) على الرجل (لقول النبى
صلى الله عليه وسلم) الآتى موصولا (لام حبيبة) رملة بنت أبى سفيان (لا تعرضن) بفتح الفوقية وسكون
العين وكسر الراء وسكون الضاد لوقوعها قبل نون النسوة مثل تضربن وخطابه لجمع النسوة وان كانت القصة
لامرأتين لام سلمة وأم حبيبة ليعم الحكم كل امرأة وردعا وزجرا أن يعود له أحد بمثل ذلك (على بناتكن) وبنت
الابن بنت (ولا أخواتكن وكذلك حلائل ولد الابناء) أى ازواجهم (هن حلائل الابناء) أى مثلهن فى التحريم
وهذا بالاتفاق فكذلك بنات الابناء وبنات البنات (وهل تسمى الربيبة وان لم تكن فى حجره) الجمهور تسمى به سواء
كانت فى حجره أم لا لان ذكر الحجر خرج مخرج العادة لا مخرج الشرط فهو تقييد عرفى لا تقييد الحكم بدليل قوله
تعالى فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم علق الاباحة بعدم الدخول فقط ولو كانت الحرمة مقيدة بهما
لتعلقت الاباحة بعدمهما وقال على لا تحرم الربيبة الا اذا كانت فى حجره لظاهر الآية وقول على هذا رواه
عنه ابن أبى حاتم فى تفسيره وقال به أيضا عمر بن الخطاب فيما رواه عنه أبو عبيد (ودفع النبى صلى الله عليه وسلم
ربيبة له) هى زينب بنت أم سلمة (الى من يكفلها) وهو نوفل الأشجعى وقال له انما أنت ظئرى رواه البزار والحاكم
موصولا (وسمى النبى صلى الله عليه وسلم) فيما سبق موصولا فى المناقب (ابن ابنته) الحسن بن على (ابنا) حيث
قال ان ابنى هذا سيد وثبت قوله ومن قال الى هنا للمستملى والكشميهنى * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن
الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن زينب) بنت أبى سلمة (عن
ام حبيبة) بنت أبى سفيان انها (قالت قلت يارسول الله هل لك فى) تزويج اختى عزة أو درة أو حمنة (بنت أبى
سفيان قال فأفعل ماذا) قالت ام حبيبة (قلت) يارسول الله (تنكح)ها (قال أتحبين) أى ذلك وأراد بالاستفهام
الاستثبات فى شدة الرغبة ليتقرر الجواب بعد ذلك وأيضا ليعلم السبب فى محبتها ذلك ليرتب عليه الحكم الشرعى
ولذا قالت (قلت لست لك بمخلية) بضم الميم وسكون المعجمة اسم فاعل من أخلاه وجده خاليا فهو مخل والمرأة

مخالية وهذا من معانى صيغة افعل كأحمدته وجدته حميدا أى لست أجدك خاليا من الزوجات غيرى (وأحب من شركنى) بفتح الشين وكسر الراء وتفتح من غير ألف (فيك اختى قال) عليه الصلاة والسلام (انها لا تحل لى) لما فيه من الجمع بين الاختين (قلت) يارسول الله (بلغنى انك تخطب) أى بنت ابى سلمة درة (قال ابنة ام سلمة) أى أأنكحها (قلت نعم قال) عليه السلام (لو لم تكن ربيبتى ما حلت لى ارضعتنى وأباها) بفتح الهمزة والموحدة المخففة أى والد درة أبا سلمة (ثويبة) رفع على الفاعلية وقوله لو لم قال فى المصابيح هذا مثل نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه فان حلها للنبى صلى الله عليه وسلم منتف من جهتين كونها ربيبته وكونها ابنة أخيه من الرضاعة كما أن معصية صهيب منتفية من جهتى المخافة والاجلال (فلا تعرضن) بفتح التاء وكسر الراء وسكون الضاد كيضربن (على بناتكن ولا اخواتكن وقال الليث) بن سعد الامام (حدثنا هشام) أى ابن عروة بالاسناد المذكور فسمى بنت أبى سلمة فقال هى (درة) بضم الدال المهملة وفتح الراء المشددة (بنت أبى سلمة) ولابى ذر أم سلمة فوهم من سماها زينب * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وأن تجمعوا بين الاختين) فى موضع رفع عطفا على المحرمات أى وحرم عليكم الجمع بين الاختين لما فيه من قطيعة الرحم وان رضيت بذلك فان الطبع يتغير واليه اشار صلى الله عليه وسلم بقوله انكم اذا فعلتم ذلك قطعتم ارحامهن كما زاده ابن حبان وغيره وسواء كانتا من ألابوين أو من أحدهما من النسب أو الرضاع وسواء النكاح وملك اليمين ولو اشترى زوجته بأن كانت أمة فله أن يتزوج أختها وأربعا سواها الآن ذلك الفراش قد انقطع ولو اشترى أختين صح الشراء اجماعا لانه لا يتعين للوطء فلو وطئ احداهما ولو فى الدبر حرمت الاخرى للجمع المنهى عنه (الا ما قد سلف) من الجمع بينهما فمعفو عنه * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم (ان عروة بن الزبير) بن العوام (أخبره ان زينب ابنة) ولابى ذر بنت (ابى سلمة اخبرته ان ام حبيبة) أم المؤمنين رملة (قالت قلت يارسول الله انكح اختى) عزة (بنت ابى سفيان قال وتحبين) ذلك استفهام سقطت منه الاداة (قلت نعم) احب ذلك لانى (لست لك بمخلية) بضم الميم وسكون المعجمة أى لست اجدك خاليا من الزوجات غيرى كما مر وسقط لك لغير أبى ذر (واحب من شاركنى) بالف بعد المعجمة وسقطت واو واحب لغير أبى ذر عن الكشميهنى ولابى ذر من شركنى بغير ألف مع كسر الراء (فى خير) فى رواية الباب السابق فيك أى فى ذاتك (اختى) خبر المبتدأ الذى هو أحب (فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان ذلك) بكسر الكاف خطابا لمفرد مؤنث (لا يحل لى) لما فيه من الجمع بين الاختين (قلت يارسول الله فو الله انا لنتحدث انك تريد أن تنكح درة بنت ابى سلمة قال) عليه الصلاة والسلام (بنت أم سلمة) قال النووى هو سؤال استثبات ونفى ارادة غيرها وقال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون لاظهار جهة الانكار عليها أو على من قال ذلك (فقلت نعم قال فو الله لو لم تكن فى حجرى) بفتح الحاء وسكون الجيم أى ربيبتى (ما حلت لى انها لابنة أخى من الرضاعة) اللام فى لابنة هى الداخلة فى خبر ان ولابى ذر ابنة باسقاطها أى انها حرام بسببين لو فقد أحدهما لم يحتج اليه لوجود الآخر (ارضعتنى وأبا سلمة والدها ثويبة فلا تعرضن على بناتكن ولا اخواتكن) وتعرضن كيضربن بسكون الموحدة ويجوز تشديد النون للتوكيد فتكسر الضاد حينئذ لالتقاء الساكنين وأصله تعرضنن بثلاث نونات الاولى نون النسوة والاخريان نون التوكيد المشددة فحذفت النون الاولى فالتقى ساكنان فكسر الاول * وهذا الحديث سبق غير مرة * هذا (باب) بالتنوين (لا تنكح المرأة على عمتها) أى ولا خالتها * وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (اخبرنا عاصم) هو ابن سليمان الاحول (عن الشعبى) عامر ابن شراحيل أنه (سمع جابرا) الانصارى (رضى الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تنكح المرأة على عمتها او) على (خالتها) أى أخت الاب وأخت الام وهذا حقيقة وفى معناهما أخت الجد ولو من جهة الام وأخت أبيه وان علا وأخت الجدة وأمها وان علت ولو من قبل الاب والضابط انه يحرم الجمع بين كل امرأتين بينهما قرابة لو كانت احداهما ذكرا لحرمت المناكحة بينهما والمعنى فى ذلك ما فيه من قطيعة الرحم كما مر مع المنافسة القوية بين الضرتين ولا يحرم الجمع بين المرأة وبنت خالها أو خالتها ولا بين المرأة وبنت عمها أو عمتها لانه لو قدرت احداهما ذكرا لم تحرم الاخرى عليه • وهذا الحديث مخصص لقوله تعالى وأحل لكم ما وراء ذلكم (وقال داود) بن أبى هند فيما وصله أبو داود والدارمى (وابن عون) عبد الله البصرى مما وصله النسائى كلاهما (عن

الشعبي عن أبي هريرة فلفظ رواية الدارمي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو المرأة على خالتها والعمة على بنت أخيها والخالة على بنت اختها لا الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى وهذا كالبيان والتأكيد لقوله نهى أن تنكح المرأة على عمتها الى آخره ولذلك لم يجئ بينهما بالعاطف والعمة والخالة هي الكبرى وبنت الاخ وبنت الاخت هي الصغرى بحسب المزية والرتبة أو لانهما أكبر سنا منهما غالبا ولفظ أبي داود لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها ولفظ النسائي لا تزوج المرأة على عمتها ولا على خالتها * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (اخبرنا مالك) هو ابن أنس امام الائمة (عن ابي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن ابي هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجمع بين المرأة وعمتها) في نكاح واحد ولا بملك اليمين (ولا بين المرأة وخالتها) نكاحا وملكا وحيث حرم الجمع فلو نكحهما معا بطل نكاحهما اذ ليس تخصيص أحدهما بالبطلان أولى من الاخرى فان نكحهما مرتبا بطل نكاح الثانية لان الجمع بها حصل * وبه قال (حدثنا عبدان) عبد الله بن عثمان بن جبلة قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك (قال اخبرني) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلي (عن الزهري) محمد بن مسلم (قال حدثني) بالافراد (قبيصة بن ذويب) بفتح القاف وكسر الموحدة وبضم المعجمة وفتح الهمزة في الثاني مصغرا الخزاعي (انه سمع اباهريرة) رضى الله عنه (يقول نهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها و) أن تنكح (المرأة وخالتها) قال الزهري (فنرى) بضم النون أي نظن (خالة أبيها بتلك المنزلة) في التحريم (لان عروة ابن الزبير (حدثني) بالافراد (عن عائشة) رضى الله عنها انها (قالت حرموا من الرضاعة ما يحرم من النسب) قال في الفتح كأنه أراد الحاق ما يحرم بالصهر بما يحرم بالنسب كما يحرم بالرضاع ما يحرم بالنسب ولما كانت خالة الاب من الرضاع لا يحل نكاحها فكذلك خالة الاب لا يجمع بينها وبين بنت ابن أختها * (باب الشغار) بمعجمتين الاولى مكسورة آخره راء مصدر شاغر يشاغر شغارا ومشاغرة وسمى شغارا اما من قولهم شغر البلد عن السلطان اذا خلا عنه لخلوه عن المهر وقيل لخلوه عن بعض الشرائط وقال ثعلب هو من قولهم شغر الكلب اذا رفع رجله ليبول وفي التشبيه بهذه الهيئة القبيحة تقبيح للشغار وتغليظ على فاعله كان كلا من الوليين يقول للآخر لا ترفع رجل ابنتي حتى أرفع رجل ابنتك * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (اخبرنا مالك) الامام (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى) نهي تحريم (عن الشغار والشغار أن يزوج الرجل ابنته) أو موليته من أخت وغيرها (على أن يزوجه الآخر ابنته) أو موليته (ليس بينهما صداق) بل بضع كل منهما صداق الاخرى وقد اختلف الرواة عن مالك فيمن ينسب اليه تفسير الشغار فالاكثر لم ينسبوه لاحد ولذا قال الشافعي فيما حكاه البيهقي في معرفة السنن لا أدرى التفسير عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن ابن عمر أو عن نافع الراوي عنه أو عن مالك وقال الخطيب انه قول مالك وصله بالمتن المرفوع وفي ترك الحيل من البخاري انه من قول نافع وقال الباجي هو من جملة الحديث وبالجملة فان كان مرفوعا فهو المراد وان كان من قول الصحابي فمقبول لانه أعلم بالمقال والمعنى في البطلان التشريك في البضع حيث جعل موردا للنكاح وصداقا للاخرى فأشبه تزويج واحدة من اثنين وقال القفال العلة في البطلان التعليق والتوقيف فكأنه يقول لا ينعقد لك نكاح بنتي حتى ينعقد لي نكاح بنتك وليس المقتضى للبطلان ترك ذكر الصداق لان النكاح يصح بدون تسمية الصداق لكن قال ابن دقيق العيد ان قوله في الحديث ليس بينهما صداق يشعر بان جهة الفساد ترك ذكر الصداق انتهى وكذا لا يصح لو ذكر مع البضع مالا كقوله زوجتك بنتي أو موليتي بألف على أن تزوجني بنتك أو موليتك بألف وبضع كل منهما صداق الاخرى لوجود التشريك المذكور فلو أسقط في هذه وسابقتها وبضع كل صداق الاخرى صح النكاح اذ ليس فيه الا شرط عقد في عقد وهو لا يفسد النكاح ونص الامام الشافعي في الام على البطلان ليس فيه انه مع اسقاط ذلك فهو مقيد بعدم اسقاطه كما قيد به في بقية نصوصه فثبت انه مع الاسقاط يصح النكاحان بمهر المثل لفساد المسمى ولو قال وبضع ابنتي صداق ابنتك ولم يزد فقبل الآخر على ذلك صح الثاني فقط وقال الحنفية يصح نكاح الشغار ويجب مهر المثل على كل واحد منهما لان النكاح مما لا يبطل بالشروط الفاسدة وههنا شرط فيه ما لا يصلح مهرا فيبطل شرطه ويصح عقده كما لو سمى خمرا وقال الحنابلة ان سمى المهر في الشغار صح وان سمى لاحداهما ولم يسم للاخرى صح نكاح من سمى لها * وهذا الحديث أخرجه مسلم أيضا في النكاح وكذا أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه * هذا (باب) بالتنوين

(هل للمرأة أن تهب نفسها لاحد) من الرجال على أن ينكحها من غير ذكر صداق أو مع ذكره أجازه الحنفية لكن قالوا يجب مهر المثل لقوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي عطفا على المحللات في قوله انا أحللنا لك ازواجك اللاتي آتيت اجورهن وقوله عليه الصلاة والسلام ملكتكها بما معك من القرآن قالوا ولا يقال الانعقاد بلفظ الهبة خاص به صلى الله عليه وسلم بدليل قوله خالصة لك لانا نقول الاختصاص والخلوص في سقوط المهر بدليل انها مقابلة بمن آتى مهرها في قوله تعالى انا أحللنا لك ازواجك اللاتي آتيت أجورهن الى قوله وامرأة مؤمنة وبدليل قوله تعالى لكيلا يكون عليك حرج والحرج بلزوم المهر دون لفظ التزويج فصار الحاصل أحللنا لك الازواج المؤتى مهورهن والتي وهبت نفسها لك فلم تأخذ مهرا خالصة هذه الخصلة لك من دون المؤمنين أما هم فقد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم من المهر وغيره وقال الشافعية والجمهور لا ينعقد الا بلفظ التزويج أو الانكاح فلا ينعقد بلفظ البيع والتمليك والهبة لحديث مسلم اتقوا الله في النساء فانكم أخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولان النكاح ينزع الى العبادات لورود الندب فيه والاذكار في العبادات تتلقى من الشرع والشرع انما ورد بلفظ التزويج والانكاح وتعقب بانه لا حجة في قوله عليه الصلاة والسلام استحللتم فروجهن بكلمة الله فقد قال ابن الحاجب في الامالي على هذا لو كان المراد لفظ التزويج ولفظ الانكاح لكان الوجه أن يقال بكلمتي الله اذ لا يطلق المفرد على اثنين الا فيما اذا كان معلوما بالعادة كقولهم أبصرته بعيني وسمعته باذني وأما نحو اشتريته بدرهم والمراد بدرهمين فلا قائل به ولو سلم صحة اطلاق المفرد هنا على الاثنين لامتنع أيضا من جهة انه اذا كان المراد اللفظ فاللفظ الموجود في القرآن انما هو انكحوهن ونحو اذا نكحتم المؤمنات وزوجناكها وقد علم أنه اذا أخبر عن الكلمة باعتبار أنه انما يراد صورتها ولفظها مجردة عن معناها أو مع معناها وقد علم انه لا يقع الانكاح بهذه الالفاظ على صورها الا مجردها ولا بمعناها المراد بها ولو سلم أن الانكاح يقع بهما فليس في اللفظ ما يشعر أنه لا استحلال الا بذلك ولو سلم أن في اللفظ ما يشعر بالحصر فعندنا ما يأباه وهو انه قد ذكر لفظ المراجعة معبرا به عن التزويج قال الله تعالى فان طلقها فلا جناح عليهما أن يتراجعا والمعنى فان طلقها الزوج الثاني ثلاثا فلا جناح على الزوج الاول وعلى الزوجة المطلقة من هذا الثاني أن يتراجعا فقد عبر بالمراجعة عن التزويج والمراد أن يتناكحا وذلك يأبى الحصر المسلم فيه ظهوره تقديرا انتهى وحديث انه صلى الله عليه وسلم زوج امرأة فقال ملكتكها بما معك من القرآن قيل انه وهم من الراوي وبتقدير صحته معارض برواية الجمهور زوجتكها قال البيهقي والجماعة أولى بالحفظ من الواحد ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم جمع بين اللفظين * وبه قال (حدثنا محمد بن سلام) بتخفيف اللام قال (حدثنا ابن فضيل) بضم الفاء محمد قال (حدثنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير أنه (قال كانت خولة) بفتح الخاء المعجمة (بنت حكيم) بفتح المهملة ابن أمية السلمية وكانت امرأة عثمان بن مظعون وكانت من السابقات الى الاسلام (من اللائي) بالهمزة (وهبن أنفسهن للنبي صلى الله عليه وسلم فقالت عائشة) فيه اشعار بأن عروة حمل الحديث عن عائشة فلا يكون مرسلا (أما) بتخفيف الميم (تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل) زاد محمد بن سيرين بغير صداق (فلما نزلت ترجي) أي تؤخر (من تشاء منهن) وفي رواية عبدة بن سليمان فانزل الله ترجي من تشاء وهي اظهر في ان نزول هذه الآية بهذا السبب (قلت يا رسول الله ما أرى) بفتح الهمزة (ربك الا يسارع في هواك) أي في رضاك (رواه) أي الحديث المذكور (أبو سعيد) محمد بن مسلم بن أبي الوضاح (المؤدب) وكان مؤدب موسى الهادي فيما وصله ابن مردويه في تفسيره من طريق منصور بن أبي مزاحم عنه (ومحمد بن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة العبدي الكوفي فيما وصله الامام أحمد عنه بتمام الحديث (وعبدة) بن سليمان فيما وصله مسلم وابن ماجه الثلاثة (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضي الله عنها (يزيد بعضهم) في روايته (على بعض) فاما لفظ رواية ابن مردويه فهو قالت التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم خولة بنت حكيم وأما رواية الامام أحمد عنها فهو كانت تعير اللاتي وهبن انفسهن فلما نزلت ترجي من تشاء منهن قالت اني لأرى ربك يسارع في هواك وأما رواية مسلم فلفظها انها كانت تقول أما تستحي المرأة تهب نفسها الرجل حتى أنزل الله ترجي من تشاء منهن وتؤوي اليك من تشاء فقلت ان ربك يسارع لك في هواك وانما قالت عائشة ذلك لما عندها من الغيرة التي طبعت عليها النساء والا فقد علمت أن الله تعالى قد أباح لنبيه صلى الله عليه وسلم ذلك وأن جميع النساء لو ملكه الله رقهن لكان قليلا فغتفر

فى الغيرة مالا يغتفر فى غيرها من الحالات والله أعلم * (باب نكاح المحرم) بالحج أو العمرة أو بهما هل يجوز أم لا
والذى ذهب اليه الشافعية الثانى سواء كان الاحرام صحيحا أم فاسدا لحديث مسلم عن أبان بن عثمان بن عفان
عن أبيه مرفوعا المحرم لا ينكح ولا ينكح فيبطل النكاح باحرام أحد الزوجين أو العاقدين من ولى ولو حاكما
وتنتقل الولاية للحاكم لا للابعد اذ الاحرام لا يسلب الولاية لبقاء الرشد والنظر وانما يمنع النكاح كما يمنعه احرام
الزوج والزوجة ولو احرم الولى أو الزوج فعقد وكيله الحلال لم يصح لان الوكيل سفير محض فكان كالعاقد
الموكل ولو أحرم السلطان أو القاضى فلخلفائه أن يزوجوه لان تصرفهم بالولاية لا بالوكالة كما جزم به الخفاف
وصححه الرويانى وقيل هذا فى السلطان لا فى القاضى لان خلفاءه لا ينعزلون بموته وانعزاله بخلاف خلفاء
القاضى ويصح بشهادة المحرم لانه ليس بعاقد ولا معقود ولو راجع امرأته وهو محرم صح لانها استدامة
كالامساك فى دوام النكاح لا ابتداء عقد وفى انعقاد النكاح ابتداء من المحرم بين التحللين قولان صحح الرافعى
الصحة لانه من المحرمات التى لا يوجب تعاطيها افسادا فأشبهت الحلق وصحح النووى البطلان لانه محرم وقال
الحنفية يجوز تزويج المحرم والمحرمة حالة الاحرام دون الوطء ولو كان المزوج لهما محرما قالوا وهو قول ابن
مسعود وابن عباس وانس بن مالك وجمهور التابعين اذ هو عقد معاوضة والمحرم غير ممنوع منه كشراء الجارية
للتسرى ولو جعل عقد النكاح بمنزلة ما هو المقصود به وهو الوطء لكان تأثيره فى ايجاب الجزاء أو فساد الاحرام
لا فى بطلان النكاح وحديث عثمان ضعيف قاله البخارى لان فى اسناده نبيه بن وهب ولا يلزم حجة ولئن صح فهو
محمول على الوطء لانه الحقيقة أى لا يطأ المحرم واستدلوا لذلك بحديث الباب وهو ما رويناه بالسند الى البخارى
قال (حدثنا مالك بن اسماعيل) بن زياد النهدى الكوفى قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (ابن عيينة) سفيان
قال (اخبرنا عمرو) بفتح العين بن دينار قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (جابر بن زيد) أبو الشعثاء (قال أنبأنا)
ولابى ذر أخبرنا (ابن عباس رضى الله عنهما) قال (تزوج النبى صلى الله عليه وسلم وهو) أى والحال انه (محرم)
بعمرة القضية وسبق فى أواخر الحج من طريق الاوزاعى عن عطاء عن ابن عباس تزوج ميمونة وهو محرم وسبق
أيضا فى عمرة القضاء من رواية عكرمة بلفظ حديث الاوزاعى وزاد وبنى بها وهى حلال وهذا قد عد من
خصائصه صلى الله عليه وسلم على أن اكثر الروايات انه تزوجها وهو حلال وعند مسلم عن يزيد بن الاصم قال
حدثتنى ميمونة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال قال وكانت خالتى وخالة ابن عباس وعند
الترمذى وابن خزيمة وابن حبان فى صحيحهما عن أبى رافع انه صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو حلال وبنى
بها وهو حلال وكنت أنا الرسول بينهما وقرأت فى كتاب المعرفة للبيهقى بسنده الى الشافعى قال اخبرنا مالك عن
ربيعة عن سليمان بن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع مولاه ورجلا من الانصار فزوجاه ميمونة
بنت الحارث وهو بالمدينة قبل أن يخرج وقد رد الشافعى بذلك رواية ابن عباس الاولى واحتج على المخالف
بحديث عثمان السابق الثابت وبان عثمان كان غير غائب عن نكاح ميمونة وبأن ابن أختها يزيد بن الاصم يقول
نكحها حلالا ومعه سليمان بن يسار عتيقها أو ابن عتيقها وخبر اثنين اكثر من خبر واحد مع رواية عثمان التى هى
اثبت من هذا كله ولئن سلمنا أن الخبرين تكافآ انظرنا فيما فعل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعده وقد
رأينا عمر وزيد بن ثابت يردان نكاح المحرم ويقول ابن عمر ان المحرم لا ينكح ولا ينكح ولا اعلم من أصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم مخالفا لذلك وقد روينا عن الحسن ان عليا قال من تزوج وهو محرم نزعنا منه امرأته
ولم نجز نكاحه انتهى ملخصا من كتاب المعرفة * وهذا الحديث سبق فى كتاب الحج فى باب تزويج المحرم والظاهر
من صنيع البخارى الجواز كالحنفية * (باب نهى رسول الله) ولابى ذر النبى (صلى الله عليه وسلم) نهى تحريم
(عن نكاح المتعة آخرا) ولابى ذر اخيرا وهو الموقت بمدة معلومة كسنة أو مجهولة كقدوم زيد وسمى بذلك لان
الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وسائر اغراض النكاح وقد كان جائزا فى صدر الاسلام للمضطر كأكل الميتة
ثم حرم كما أفهمه قول المصنف ويأتى ان شاء الله تعالى ما ورد فيه * وبه قال (حدثنا مالك بن اسماعيل) النهدى
قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (انه سمع الزهرى) محمد بن مسلم (يقول اخبرنى) بالافراد (الحسن بن محمد بن
على) أى ابن أبى طالب (واخوه) أى اخو الحسن (عبد الله) أبو هاشم ولابى ذر عبد الله بن محمد كلاهما (عن
ابيهما) محمد بن الحنفية (ان) أباه (عليا رضى الله عنه قال لابن عباس) لما سمعه يفتى فى متعة النساء انه لا بأس بها

(ان)

نبيه بضم النون آخره هاء
مصغر اهـ نووى
فما طبع قبل تصحيف اهـ

(ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المتعة) في رواية احمد عن سفيان عن نكاح المتعة (وعن لحوم الحمر الاهلية زمن خيبر) ظرف للاثنين وفي غزوة خيبر من كتاب المغازي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن متعة النساء وعن لحوم الحمر الاهلية لكن قال البيهقي فيما قرأته في كتاب المعرفة وكان ابن عيينة يزعم أن تاريخ خيبر في حديث علي انما هو في النهي عن لحوم الحمر الاهلية لا في نكاح المتعة قال البيهقي وهو يشبه أن يكون كما قال فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص فيه بعد ذلك ثم نهى عنه فيكون احتجاج علي بنهيه آخرا حتى تقوم به الحجة على ابن عباس وقال السهيلي النهي عن نكاح المتعة يوم خيبر شيء لا يعرفه أحد من أهل السير ولا رواة الاثر فالذي يظهر أنه وقع تقديم وتأخير في لفظ الزهري انتهى واتفق أصحاب الزهري كلهم على خيبر بالخاء المعجمة والراء آخره الا ما رواه عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن مالك في هذا الحديث فقال حنين بالحاء المهملة والنونين أخرجه النسائي والدارقطني وقالا انه وهم تفرد به وقد اختلف في وقت تحريم نكاح المتعة والذي تحصل من ذلك أن أولها خيبر ثم عمرة القضاء كما رواه عبد الرزاق من مرسل الحسن البصري ومراسيله ضعيفة لانه كان يأخذ عن كل أحد ثم الفتح كما في مسلم بلفظ انها حرام من يومكم هذا الى يوم القيامة ثم اوطاس كما في مسلم بلفظ رخص لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عام اوطاس في المتعة ثلاثا ثم نهى عنها لكن يحتمل انه اطلق على عام الفتح عام اوطاس لتقاربهما لكن يبعد أن يقع الاذن في غزوة اوطاس بعد أن يقع التصريح قبلها في الفتح بانها حرمت الى يوم القيامة ثم تبوك فيما أخرجه اسحاق بن راهويه وابن حبان من طريقه من حديث أبي هريرة وهو ضعيف لانه من رواية المؤمل بن اسماعيل عن عكرمة عن عمار وفي كل منهما مقال وعلى تقدير صحته فليس فيه انهم استمتعوا في تلك الحالة أو كان النهي قديما فلم يبلغ بعضهم فاستمر على الرخصة ولذلك قرن صلى الله عليه وسلم النهي بالغضب كما في رواية الحازمي من حديث جابر لتقدم النهي عنه ثم حجة الوداع كما عند أبي داود بلفظ لكن اختلف فيه على الربيع بن سبرة والرواية عنه بأنها في الفتح اصح واشهر فان كان حفظه فليس في سياق أبي داود سوى مجرد النهي فلعله صلى الله عليه وسلم أراد اعادة النهي ليسمعه من لم يسمعه قبل ويقويه أنهم كانوا حجوا بنسائهم بعد أن وسع الله عليهم بفتح خيبر من المال والسبي فلم يكونوا في شدة ولا طول عزوبة فلم يبق صحيح صريح سوى خيبر والفتح مع ما وقع في خيبر من الكلام وأيده ابن القيم في الهدى بأن الصحابة لم يكونوا يستمتعون باليهوديات وقال النووي الصواب والمختار أن التحريم والاباحة كانا مرتين فكانت حلالا قبل خيبر ثم حرمت يوم خيبر ثم أبيحت يوم الفتح وهو يوم أوطاس لاتصالها بها ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة أيام تحريما مؤبدا الى يوم القيامة * وسبق هذا الحديث في المغازي في غزوة خيبر * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بندار العبدي قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن أبي جمرة) بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري أنه (قال سمعت ابن عباس) رضي الله عنهما (سئل) بضم السين ولابي ذر يسئل بتحتية مضمومة بلفظ المضارع مبنيا للمفعول فيهما (عن متعة النساء فرخص) فيها (فقال له مولى له) قيل انه عكرمة (انما ذلك) الترخيص (في الحال الشديد) من قوة الشهوة والعزوبة (وفي النساء قلة) وعند الاسماعيلي انما كان ذلك في الجهاد والنساء قليل (او) قال (نحوه فقال ابن عباس نعم) أي صدق انما رخص فيها بسبب العزوبة في حال السفر * وبه قال (حدثنا علي) هو ابن عبد الله المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن الحسن بن محمد) أي ابن علي بن أبي طالب (عن جابر بن عبد الله) الانصاري (وسلمة بن الاكوع) رضي الله عنهم أنهما (قالا كنا في جيش) بالجيم المفتوحة والتحتية الساكنة بعدها معجمة (فأتانا رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم) قيل انه بلال وللكشميهني كما في اليونينية رسول رسول رسول الله فلينظر (فقال انه قد اذن لكم) بضم الهمزة (ان تستمتعوا) زاد شعبة عند مسلم يعني متعة النساء (فاستمتعوا) بفتح المثناة الفوقية بلفظ الماضي وكسرها بلفظ الامر * وهذا الحديث أخرجه مسلم في النكاح (وقال ابن أبي ذئب) هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب فيما وصله الطبراني والاسماعيلي وغيرهما (حدثني) بالافراد (اياس بن سلمة بن الاكوع) بكسر الهمزة وتخفيف الياء (عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) انه قال (أيما رجل وامرأة توافقا) في النكاح بينهما مطلقا من غير ذكر أجل (فعشرة ما بينهما ثلاث ليال) بفاء مفتوحة فعين مكسورة فمعجمة ساكنة ولابي ذر عن الحموي والمستملي

بعشرة بموحدة مكسورة بدل الفاء قال فى الفتح وبالفاء أصح والمعنى ان اطلاق الاجل محمول على التقييد بثلاثة
ايام بلياليهن (فان احبا) الرجل والمرأة بعد انقضاء الثلاث (أن يتزايدا) فى المدة تزايدا أو أن يتناقصا تناقصا
(أو) احبا أن (يتتاركا) التوافق ويتفارقا (تتاركا) قال سلمة بن الاكوع (فما ادرى اشئ كان) الجواز (لنا)
معشر الصحابة (خاصة أم) كان (للناس عامة) نعم وقع فى حديث أبى ذر عند البيهقى انها أحلت للصحابة ثلاثة
ايام ثم نهى عنها (قال أبو عبد الله) البخارى (وبينه) ولابى ذر وقد بينه أى حكم المتعة (على عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه منسوخ) وقد وقع الاجماع على تحريمها الا الروافض وقد نقل البيهقى عن جعفر بن محمد أنه
سئل عن المتعة فقال هى الزنا بعينه واختلف هل يحد ناكح المتعة أم لا وهو مبنى على أن الاتفاق بعد الخلاف
هل يرفع الخلاف المتقدم ومذهب الشافعية سقوط الحد ولو علم فساده لشبهة اختلاف العلماء ولو قال نكحتها
متعة ولم يزد عليه فباطل يسقط بالوطء عند الحد ويلزم بالوطء فيه المهر والنسب والعدة وأما نكاح المحلل فان
شرط فى العقد انه يحللها للذى طلقها ثلاثا أو اذا وطئها لا نكاح بينهما أو انه اذا احلها طلقها لا يصح لانه عقد
شرط قطعه دون غايته فيبطل كنكاح المتعة فان عقد النكاح ليحلها لكنه لم يشرطه فى صلب العقد صح النكاح
لخلوه عن المفسدة وكره * (باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح) لينكحها رغبة فى صلاحه * وبه قال
(حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا مرحوم) البصرى مولى آل أبى سفيان ولابى ذر مرحوم بن
عبد العزيز بن مهران بكسر الميم (قال سمعت ثابتا البنانى قال كنت عند أنس وعنده ابنة له) قال فى الفتح لم أقف
على اسمها وأظنها أمينة بالتصغير (قال انس جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها)
ليتزوجها (قالت يا رسول الله ألك بى حاجة فقالت بنت) ولابى ذر ابنة (أنس ما أقل حياءها واسوءتاه
واسوءتاه) مرتين وهى الفعلة القبيحة والالف للندبة والهاء للسكت (قال) انس لابنته (هى) أى المرأة التى
عرضت نفسها عليه صلى الله عليه وسلم (خير منك رغبت فى النبى صلى الله عليه وسلم فعرضت عليه نفسها) فيه
جواز عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح وانه لا عار عليها فى ذلك بل فيه دلالة على فضيلتها نعم ان كان لغرض
دنيوى فقبيح * وهذا الحديث أخرجه النسائى فى النكاح * وبه قال (حدثنا سعيد بن أبى مريم) الجمحى
نسبة لجده الاعلى لشهرته به قال (حدثنا أبو غسان) بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف
بكسر الراء المشددة الليثى المدنى (قال حدثنى) بالافراد (أبو حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) ثبت ابن
سعد لابى ذر الانصارى رضى الله عنه (ان امرأة عرضت نفسها على النبى صلى الله عليه وسلم فقال له رجل
يا رسول الله زوجنيها) زاد فى رواية ان لم يكن لك بها حاجة (فقال) ولابى ذر قال عليه السلام له (ما عندك)
تصدقها (قال) الرجل (ما عندى شئ) اصدقها اياه (قال) عليه السلام (اذهب) الى اهلك (فالتمس) زاد فى رواية
شيأ واستدل بها على جواز كل ما يتمول فى الصداق من غير تحديد ولفظ شئ وان كان يطلق على غير المال لكنه
مخصوص بدليل آخر وذلك انه عوض كالثمن فى البيع فاعتبر فيه ما يعتبر فى الثمن مما دل الشرع على اعتباره فيه
والالتماس افتعال من اللمس فهو استعارة والمراد الطلب والتحصيل لا حقيقة اللمس (ولو) كان الملتمس
(خاتما من حديد) فانه جائز (فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيأ ولا خاتما من حديد ولكن هذا ازارى)
لى نصفه (ولها نصفه) صداقا (قال سهل) رضى الله عنه (وماله رداء فقال النبى صلى الله عليه وسلم وما تصنع
بازارك ان لبسته) ولابى ذر ان لبست بحذف الضمير المنصوب (لم يكن عليها منه شئ) كذا فى الفرع والذى
فى اليونينية لم يكن عليها منه شئ (وان لبسته) هى (لم يكن عليك منه شئ فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه)
بفتح اللام مصححا عليه فى الفرع كاصله وفى غيرهما بكسرها أى جلوسه (قام) ليذهب (فرآه النبى صلى الله
عليه وسلم فدعاه أو دعى له) أى دعاه بنفسه أو أمر من دعاه والشك من الراوى (فقال له ماذا معك من القرآن)
أى ما تحفظ منه (فقال له معى سورة كذا وسورة كذا) مرتين وزاد أبو ذر عن الكشميهنى وسورة كذا (لسور
يعددها) فى فوائد تمام انها تسع سور من المفصل وقيل كان معه احدى وعشرون آية من البقرة وآل عمران
رواه أبو داود (فقال النبى صلى الله عليه وسلم أملكناكها) ولابى ذر امكناكها من التمكين والاولى من التمليك
وفى رواية زوجتكها وهى رواية الاكثر وصوبها الدارقطنى وجمع النووى بأنه جرى لفظ التزويج اولا
ثم لفظ التمليك أو التمكين ثانيا لانه ملك عصمتها بالتزويج وتمكن به منها والباء فى قوله (بما معك من القرآن)

للمعارضة والمقابلة على تقدير مضاف أى زوجتك اياها بتعليمك اياها ما معك من القرآن ويؤيده أن فى مسلم انطلق فقد زوجتكها فعلمها ما معك من القرآن أوهى للسببية أى بسبب ما معك من القرآن فيخلو النكاح عن المهر فيكون خاصا بهذه القضية أو يرجع الى مهر المثل وبالاول جزم الماوردى * (باب عرض الانسان ابنته أو اخته على اهل الخير) ليتزوجوا بها * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ابو اسحاق الزهرى (عن صالح بن كيسان) بفتح الكاف (عن ابن شهاب) الزهرى أنه (قال أخبرنى) بالافراد (سالم بن عبد الله انه سمع) أباه (عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما يحدث ان عمر بن الخطاب) رضى الله عنهما (حين تأيمت حفصة بنت عمر) بفتح الهمزة والتحتية المشددة أى صارت أيما (من خنيس بعد حذافة) بضم الخاء المعجمة وفتح النون وبعد التحتية الساكنة مهملة وحذافة بالحاء المهملة المضمومة بعدها معجمة فألف ففاء (السهمى) بالسين المهملة البدرى (وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوفى بالمدينة) من جراحة أصابته يوم أحد وجزم ابن سعد بأنه مات عقب قدوم النبى صلى الله عليه وسلم من بدر (فقال عمر بن الخطاب اتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه) أن يتزوج (حفصة فقال سأنظر فى أمرى) أى اتفكر فيه (فلبثت ليالى ثم لقينى) عثمان (فقال قد بدا لى أن لا اتزوج يومى هذا قال) وفى رواية فقال (عمر فلقيت ابا بكر الصديق) رضى الله عنه (فقلت) له (ان شئت زوجتك حفصة بنت عمر فصمت) أى سكت (أبو بكر فلم يرجع الى شيا) بفتح الياء وكسر الجيم وهذا تأكيد لرفع المجاز لاحتمال أن يظن انه سكت زمانا ثم تكلم قال عمر (وكنت اوجد) أى أشد موجدة أى غضبا (عليه) على أبى بكر (منى) أى من غضبى (على عثمان) لقوة المودة بينه وبين ابى بكر ولان عثمان أجابه اولا ثم اعتذر (فلبثت ليالى ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فانكحتها اياه فلقينى أبو بكر فقال لعلك) ولابى ذر عن الحموى والمستملى لقد (وجدت على حين عرضت على حفصة فلم ارجع اليك شيأ) بكسر الجيم أى لم اعد عليك جوابا (قال عمر قلت نعم قال ابو بكر فانه لم يمنعنى أن ارجع اليك فيما عرضت على الا انى كنت علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشى سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلتها) فيه كتمان السر فان أفشاه صاحبه ساغ للذى أسر اليه اظهاره فلو حلف لا يفشى سر فلان فأفشى فلان سر نفسه ثم تحدث به الحالف لا يحنث لان صاحب السر هو الذى افشاه * وهذا الحديث سبق فى المغازى * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن يزيد بن ابى حبيب عن عراك بن مالك) بكسر العين المهملة (ان زينب ابنة) ولابى ذر بنت (أبى سلمة اخبرته ان أم حبيبة) رملة بنت أبى سفيان (قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انا قد تحدثنا انك ناكح) أى تريد أن تنكح (درة بنت أبى سلمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلى أم سلمة) اتزوجها استفهام انكارى (لو لم انكح) أمها (أم سلمة ما حلت لى ان أباها) أبا سلمة (أخى من الرضاعة) فان قلت ما وجه المطابقة بين هذا الحديث والترجمة أجيب بأنه طرف من الحديث السابق فى باب وأن تجمعوا بين الاختين وفيه قالت أم حبيبة يا رسول الله أنكح اختى فعرضت أختها عليه * (باب قول الله عز وجل ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء) أى فى عدة غير رجعية (أو اكننتم فى انفسكم علم الله الآية الى قوله غفور حليم) وسقط قوله أو اكننتم الى آخره لابى ذر (اكننتم) أى (اضمرتم) ولابى ذر أو اكننتم وسترتم (فى انفسكم) فى قلوبكم فلم تذكروه بألسنتكم لا معرضين ولا مصرحين (وكل شئ صنته واضمرته فهو مكنون) قاله ابو عبيدة وثبت لابى ذر واضمرته قال المؤلف (وقال لى طلق) بفتح الطاء المهملة وسكون اللام بعدها قاف ابن غنام بالمعجمة وتشديد النون النخعى الكوفى أحد مشايخ المؤلف (حدثنا زائدة) بن قدامة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابن عباس) انه قال فى تفسير قوله تعالى (فيما عرضتم به من خطبة النساء يقول انى أريد التزويج ولوددت انه تيسر لى امرأة صالحة) بفتح الفوقية والتحتية والسين المهملة المشددة فى الفرع كأصله ولابى ذر عن الكشميهنى يسر بضم الياء التحتية وكسر السين مبنيا للمفعول (وقال القاسم) بن محمد بن أبى بكر الصديق رضى الله عنهم فيما وصله مالك وابن أبى شيبة (يقول) فى التعريض (انك على كريمة وانى فيك لراغب) وهذا يدل على أن التصريح بالرغبة فيها سائغ وانه لا يكون تصريحا حتى يصرح بمتعلق الرغبة كأن يقول انى فى نكاحك لراغب (و) من التعريض أيضا

قوله (ان الله لسائق اليك خيرا ونحو هذا) من ألفاظ التعريض كاذا حللت فآذنيني ومن يجد مثلك وفى حديث مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة بنت قيس اذا حللت فآذنيني (وقال عطاء) هو ابن أبى رباح فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عنه مفرقا (يعرض) بالخطبة (ولا يبوح) أى ولا يصرح (يقول ان لى حاجة وأبشرى) بقطع الهمزة (وأنت بحمد الله نافقة) والحكمة فى ذلك انه اذا صرح تحققت رغبته فيها فربما تكذب فى انقضاء العدة ويحرم التصريح بها المعتدة من غيره رجعية كانت أو بائنا بطلاق أو فسخ أو موت أو معتدة عن شبهة لمفهوم هذه الآية والاجماع والرجعية فى معنى المنكوحة والتصريح ما يقطع بالرغبة فى النكاح كاذا انقضت عدتك نكحتك (وتقول هى) فى التعريض (قد أسمع ما تقول ولا تعد شيأ) بكسر العين وتخفيف الدال المهملتين أى لا تعده بالعقد وانها لا تتزوج غيره مثلا (ولا يواعد) أى الرجل (وليها) بالرفع فاعلا (بغير علمها) كذا فى الفرع وفى اليونينية ولا يواعد بالجزم على النهى وليها بالنصب على المفعولية (وان واعدت) أى المرأة (رجلا فى عدتها ثم نكحها) تزوجها (بعد) أى بعد انقضاء عدتها (لم يفرق بينهما) لان ذلك ليس قادحا فى صحة النكاح وان أثما قال فى الكشاف فان قلت أى فرق بين الكناية والتعريض قلت الكناية أن تذكر الشئ بغير لفظه الموضوع له والتعريض أن تذكر شيأ تدل به على شئ لم تذكره كما يقول المحتاج للمحتاج اليه جئتك لاسلم عليك ولانظر الى وجهك الكريم ولذلك قالوا ❋ وحسبك بالتسليم منى تقاضيا ❋ وكانه امالة الكلام الى عرض يدل على الغرض ويسمى التلويح لانه يلوح منه ما يريده انتهى وقال بعض ائمة الشافعية ولا فرق كما اقتضاه كلامهم يعنى الفقهاء بين الحقيقة والمجاز والكناية وهى ما يدل على الشئ بذكر لوازمه كقولك فلان طويل النجاد للطويل وكثير الرماد للمضياف ومثالها هنا للتصريح اريد أن انفق عليك نفقة الزوجات وأتلذذ بك وللتعريض أريد أن انفق عليك نفقة الزوجات فكل من الثلاثة ان افاد القطع بالرغبة فى النكاح فهو تصريح أو الاحتمال لها فتعريض وكون الكناية أبلغ من التصريح المقرر فى علم البيان لا ينافى ذلك فمن قال هنا الظاهر انها كالتصريح لانها أبلغ منه التبس عليه التصريح هنا بالتصريح ثم انتهى (وقال الحسن) البصرى فيما وصله عبد بن حميد (لا تواعدوهن سرا) أى (الزنا ويذكر) مبنى للمفعول (عن ابن عباس) مما وصله الطبرى من طريق عطاء الخراسانى عنه فى قوله تعالى (حتى يبلغ الكتاب اجله) ولابى ذر ثبوت حتى يبلغ أى (تنقضى العدة) ولابى ذر عن الحموى والمستملى انقضاء العدة ❋ (باب) استحباب (النظر الى المرأة) والمرأة الى الرجل (قبل التزويج) والخطبة لحديث المغيرة عند الترمذى وحسنه والحاكم وصححه انه خطب امرأة فقال النبى صلى الله عليه وسلم انظر اليها فانه أحرى أن يؤدم بينكما أى تدوم بينكما المودة والالفة وأن تكون بعد العزم وقبل الخطبة لحديث أبى داود اذا ألقى فى قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر اليها وانما اعتبر ذلك قبل الخطبة لانه لو كان بعدها لربما أعرض عنها فيؤذيها وقيد ابن عبد السلام استحباب النظر بمن يرجو رجاء ظاهرا انه يجاب الى خطبته دون غيره وله أن ينظر الى الآخر وان لم يأذن له اكتفاء باذن الشارع سواء خشى فتنة أم لا والمنظور غير العورة المقررة فى شروط الصلاة فينظر الرجل من الحرة الوجه والكفين لان الوجه يدل على الجمال والكفين على خصب البدن وينظر من الأمة ما عدا ما بين السرة والركبة وهما ينظران منه والنووى انما حرم نظر ذلك بلا حاجة مع انه ليس بعورة لخوف الفتنة وهى غير معتبرة هنا فان لم يتيسر نظره اليها بعث امرأة تتأملها وتصفها له لانه صلى الله عليه وسلم بعث أم سليم الى امرأة وقال انظرى عرقوبيها وشمى عوارضها رواه الحاكم وصححه والعوارض الاسنان التى فى عرض الفم وهى ما بين الثنايا والاضراس وذلك لاختبار النكهة فان لم تعجبه سكت ولا يقول لا أريدها لانه ايذاء ❋ وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيتك فى المنام) ولابى ذر أريتك بتقديم الهمزة على الراء مضمومة (يجئ بك الملك) جبريل (فى سرقة) بفتح الراء أى قطعة (من حرير فقال لى هذه امرأتك فكشفت عن وجهك الثوب) أى عن وجه صورتك (فاذا انت هى) أى فاذا انت الآن تلك الصورة أو كشفت عن وجهك عندما شاهدتك فاذا أنت مثل الصورة التى رأيتها فى المنام وهو تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه ولابى ذر عن الكشميهنى فاذا هى أنت (فقلت ان يك هذا) الذى رأيته (من عند الله يمضه) وزاد فى رواية فى أوائل النكاح بعد قوله رأيتك فى المنام

مرتين واستدل به على تكرار النظر عند الحاجة اليه ليتبين الهيئة فلا يندم بعد النكاح قال الزركشى
ولم يتعرضوا لضبط التكرار ويحتمل تقديره بثلاث قال وفى خبر عائشة الذى ترجم عليه البخارى الرؤيا قبل
الخطبة اريتك ثلاث ليال وقال ابن المنير الاستشهاد بنظره عليه السلام الى عائشة قبل تزوجها لا يستتب
لوجهين أحدهما أن عائشة كانت حين الخطبة ممن ينظر اليها لطفوليتها اذ كانت بنت خمس سنين وشىء ومثل
هذا السن لا عورة فيه البتة والثانى أن رؤيته لها كانت مناما أتاه بها جبريل عليه السلام فى سرقة من حرير
أى تمثالها وحكم المنام غير حكم اليقظة انتهى وتعقبه فى المصابيح فقال فيه نظر فتأمله انتهى ووجه النظر
ان رؤيته صلى الله عليه وسلم فى النوم كاليقظة فان رؤيا الانبياء وحى * وقد سبق الحديث والجواب عن قوله
ان يك من عند الله يمضه فى اوائل النكاح فى باب نكاح الابكار * وبه قال (حدثنا قتيبة) ابن سعيد قال (حدثنا
يعقوب) بن عبد الرحمن (عن أبى حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) بسكون الهاء والعين (ان امرأة جاءت
رسول الله) ولابى ذر الى رسول الله (صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله جئت لاهب لك نفسى) أى أن
تتزوجنى بلا مهر وقد عد هذا من خصائصه صلى الله عليه وسلم (فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد
النظر) بتشديد العين أى رفعه (اليها وصوبه) بتشديد الواو وخفضه (ثم طأطأ راسه فلما رأت المرأة انه) عليه
الصلاة والسلام (لم يقض فيها شيأ جلست فقام رجل من أصحابه فقال اى رسول الله ان لم تكن) بالفوقية (لك
بها حاجة فزوجنيها) لم يقل هبنيها لما ذكر أن ذلك من خصائصه صلى الله عليه وسلم وليس المراد حقيقة الهبة
لأن الحر لا يملك نفسه (فقال) عليه السلام له (وهل عندك من شىء) تصدقها (قال لا والله يا رسول الله قال
اذهب الى أهلك فانظر هل تجد شيأ فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ما وجدت شيأ قال انظر ولو كان)
الذى تجده (خاتما من حديد) فأصدقها اياه فانه سائغ (فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا) وجدت
(خاتما من حديد) ولابى ذر ولا خاتم بالرفع أى ولا حضر خاتم من حديد (ولكن هذا ازارى قال سهل ماله رداء
فلها نصفه) صداقا (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تصنع) هى (بازارك ان لبسته) أنت (لم يكن عليها
منه شىء وان لبسته) هى (لم يكن عليك شىء) وللكشميهنى منه شىء (فجلس الرجل حتى طال مجلسه) بفتح اللام
مصححا عليها فى الفرع كأصله (ثم قام فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا فأمر به فدعى فلما جاء قال) له (ماذا
معك من القرآن قال معى سورة كذا وسورة كذا وسورة كذا) ثلاث مرات ونصب سورة فى الثلاث
فى اليونينية وفرعها فقط وبالرفع أيضا فى غيرهما (عددها) ولابى ذر عادها بالالف بعد العين فدال مشددة فهاء
وسبق تعيينها (قال اتقرؤهن عن ظهر قلبك) أى من حفظك (قال نعم قال اذهب فقد ملكتكها بما معك من
القرآن) وفى رواية الاكثرين زوجتكها بدل ملكتكها وقال فى المصابيح الباء للسببية فيكون هذا نكاح
تفويض انتهى والتفويض ضربان تفويض مهر بأن تقول المرأة للولى زوجنيه بما شاء أو بما شئت وتفويض
بضع وهو أن تقول زوجنيه بلا مهر فزوجها نافيا للمهر أو ساكتا عنه وجب لها مهر المثل بالوطء لان الوطء
لا يباح بالاباحة لما فيه من حق الله تعالى أو بموت أحدهما قبل الوطء والفرض لانه كالوطء فى تقرير المسمى فكذا
فى ايجاب مهر المثل فى التفويض ولأن بروع بنت واشق نكحت بلا مهر فمات زوجها قبل أن يفرض لها فقضى
لها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمهر نسائها وبالميراث رواه أبو داود وقال الترمذى حسن صحيح وقال المالكية
تستحق المفوضة الصداق بالوطء لا بالعقد ولا بالموت أو الطلاق سواء مات هو أو هى وهو المشهور الا أن يفرض
وترضى فيشطر المفروض بالطلاق قبل البناء قال ابن عبد السلام وهو ظاهر ان فرض صداق المثل أو دونه
ورضيت به وقال الحنابلة بالعقد وسقط قوله فلما رأت المرأة الى آخره للحموى وقال بعد قوله ثم طأطأ رأسه وذكر
الحديث كله * (باب من قال لا نكاح الا بولى لقول الله تعالى فلا تعضلوهن) أى لا تحبسوهن وقال امامنا
الشافعى ان هذه الآية اصرح دليل على اعتبار الولى والا لما كان لعضله معنى وعبارته فى المعرفة للبيهقى انما
يؤمر بأن لا يعضل من له سبب الى العضل بأن يكون يتم به له نكاحها من الاولياء قال وهذا ابين ما فى القران من
أن للولى مع المرأة فى نفسها حقا وأن على الولى أن لا يعضلها اذا رضيت أن تنكح بالمعروف انتهى وقال
البخارى (فدخل فيه) فى النهى عن العضل (الثيب وكذلك البكر) لعموم لفظ النساء (وقال) تعالى مخاطبا
للرجال (ولا تنكحوا) أى ايها الاولياء موليا تكم (المشركين حتى يؤمنوا وقال) عز وجل (وأنكحوا الايامى)

جمع أيم (منكم) ولم يخاطب النساء فلا تعقد امرأة نكاحا لنفسها ولا لغيرها بولاية ولا وكالة اذ لا يليق بمحاسن العادات دخولها فيه لما قصد منها من الحياء وعدم ذكره أصلا وفى حديث ابن ماجه المرفوع لا تزوج المرأة المرأة ولا المرأة نفسها وأخرجه الدارقطنى باسناد على شرط الشيخين واستنبط المؤلف الحكم من الآيات والاحاديث الآتية لكون الحديث الوارد بلفظ الترجمة ليس على شرطه وقد رواه ابو داود والترمذى وابن ماجه والحاكم من حديث أبى موسى فلو وطئ فى نكاح بلا ولى بأن زوجت نفسها ولم يحكم حاكم بصحته ولا بطلانه لزمه مهر المثل دون المسمى لفساد النكاح ولحديث الترمذى وحسنه وابن حبان والحاكم وصححاه أيما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل ثلاثا فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها الحديث ويسقط عنه الحد لشبهة اختلاف العلماء فى صحته نعم يعزر معتقد تحريمه لارتكابه محرما ولا حد فيه ولا كفارة وقال أبو حنيفة لو زوجت نفسها وهى حرة عاقلة بالغة أو وكلت غيرها أو توكلت به جاز بلا ولى وكان أبو يوسف اولا يقول لا ينعقد الا بولى اذا كان لها ولى ثم رجع وقال ان كان الزوج كفؤا لها جاز والا فلا ثم رجع وقال جاز سواء كان الزوج كفؤا لها أو لم يكن وعند محمد ينعقد موقوفا على اجازة الولى سواء كان الزوج كفؤا لها أو لم يكن ويروى رجوعه الى قولهما واستدل لذلك بقوله تعالى ولا جناح عليكم فيما فعلن فى أنفسهن وقوله فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن وقوله حتى تنكح زوجا غيره فهذه الآيات تصرح بأن النكاح ينعقد بعبارة النساء لان النكاح المذكور منسوب الى المرأة من قوله أن ينكحن وحتى تنكح وهذا صريح بأن النكاح صادر منها وكذا قوله فيما فعلن وأن يتراجعا صرح بأنها هى التى تفعل وهى التى ترجع ومن قال لا ينعقد بعبارة النساء فقد رد النص وقوله صلى الله عليه وسلم الايم احق بنفسها من وليها متفق على صحته واستدلالهم بالنهى عن العضل لا يستقيم لانه نهى عن المنع عن مباشرتها العقد فليس له أن يمنعها المباشرة بعدما نهى عنه وقد قال البخارى لم يصح فى باب النكاح حديث دل على اشتراط الولى فى جوازه ولئن سلم يكون محمولا على الأمة والصغيرة انتهى * وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) بن يحيى بن سعيد بن مسلم بن عبيد بن مسلم شيخ المؤلف قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله (عن يونس) بن يزيد الايلى فيما أخرجه الدارقطنى من طريق اصبغ وأبو نعيم فى مستخرجه من طريق احمد بن عبد الرحمن بن وهب والاسماعيلى والجوزقى من طريق عثمان بن صالح عن ابن وهب قال المؤلف (حدثنا) ولابى ذر وحدثنا (احمد بن صالح) ابو جعفر المصرى قال (حدثنا عنبسة) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الموحدة والسين المهملة ابن خالد ابن اخى يونس واللفظ المسوق له قال (حدثنا يونس) الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى انه (قال اخبرنى) بالافراد (عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته ان النكاح فى) زمن (الجاهلية كان على اربعة أنحاء) بالحاء المهملة أى انواع * (فنكاح منها) وهو الاول (نكاح الناس اليوم يخطب الرجل الى الرجل وليته) كابنة اخيه (أو ابنته) للتنويع لا للشك وثبت وليته لابى ذر عن الكشميهنى (فيصدقها) بضم الياء وسكون الصاد أى يعين صداقها ويسمى مقداره (ثم ينكحها) أى يعقد عليها (ونكاح آخر) وهو الثانى (كان الرجل يقول لامرأته اذا طهرت) بفتح الطاء المهملة وضم الهاء (من طمثها) بفتح الطاء المهملة وسكون الميم بعدها مثلثة أى حيضها ليسرع علوقها (أرسلى الى فلان) رجل من أشرافهم (فاستبضعى) أى اطلبى (منه) المباضعة وهى الجماع لتحملى منه (ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبدا حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذى تستبضع منه فاذا تبين حملها أصابها) جامعها (زوجها اذا أحب وانما يفعل) الزوج (ذلك) الاستبضاع (رغبة فى نجابة الولد فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع * ونكاح آخر) وهو الثالث (يجتمع الرهط مادون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها) يطؤها (فاذا حملت ووضعت ومر ليالى) ولغير أبى ذر ومر عليها ليالى (بعد أن تضع حملها أرسلت اليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم) بلفظ الجمع ولابى ذر عن الكشميهنى عرفت تخاطب الواحد (الذى كان من أمركم وقد ولدت) بتاء المتكلمة (فهو ابنك يا فلان تسمى من احبت باسمه فيلحق به) بفتح الياء والحاء أى بالرجل الذى تسميه (ولدها) رفع بيلحق (لا يستطيع أن يمتنع به) ولابن عساكر وأبى ذر عن الكشميهنى منه (الرجل) الذى تسميه * (ونكاح الرابع) بالاضافة أى ونكاح النوع الرابع وهو من اضافة الشئ لنفسه على رأى الكوفيين (يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة) يطؤنها (لا تمتنع ممن) ولابى ذر لا تمنع من (جاءها) من وطئها (وهن البغايا) جمع بغى وهى الزانية (كن ينصبن) بكسر الصاد (على ابوابهن رايات تكون علما) بفتح اللام علامة (فمن) ولابى ذر عن الكشميهنى

لمن

لمن (اراد هن دخل عليهن) فيطؤهن (فاذا حملت احداهن ووضعت حملها جمعوا) بضم الجيم وكسر الميم (لها) أى جمعوا الها الناس (ودعوا لهم القافة) بالقاف وتخفيف الفاء الذين يلحقون الولد بالوالد بالآثار الخفية (ثم ألحقوا ولدها بالذى يرون فالتاط) بفوقية بعدها ألف فطاء مهملة أى التصق (به) ولابن عساكر وأبى ذر عن الكشميهنى فالتاطته ألحقته به (ودعى ابنه لا يمتنع من ذلك فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح) أهل (الجاهلية كله) ماذكرته وغيره (الا نكاح الناس اليوم) وهو أن يخطب الى الولى ويزوجه كما سبق * وهذا الحديث أخرجه أبو داود فى النكاح * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى المشهور بخت أو ابن جعفر البخارى البيكندى قال (حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة) رضى الله عنها فى تفسير قوله تعالى (وما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن قالت هذا فى اليتيمة التى تكون عند الرجل) وفى تفسير النساء هو وليها ووارثها (لعلها أن تكون شريكته فى ماله وهو أولى بها فيرغب) عن (ان) ولابى ذر عنها ان (ينكحها) بفتح الياء أى يتزوج بها (فيعضلها) بضم الضاد المعجمة أى يمنعها أن تتزوج غيره (لمالها ولا ينكحها غيره) بضم الياء (كراهية) نصب على التعليل مضاف الى المصدر وهو قوله (ان يشركه احد) ممن يتزوجها (فى مالها) زاد فى سورة النساء فنزلت هذه الآية * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد قال (حدثنا الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (قال اخبرنى) بالتوحيد (سالم ان) أباه (ابن عمر اخبره ان) أباه (عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (حين تأيمت حفصة بنت عمر من ابن حذافة) خنيس (السهمى وكان من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم من أهل بدر وتوفى بالمدينة) من جراح نالته فى سبيل الله (فقال عمر لقيت عثمان بن عفان فعرضت عليه) تزويج حفصة (فقال ان شئت انكحتك حفصة فقال سأنظر فى أمرى) اتفكر فيه (فلبثت ليالى ثم لقينى فقال بدا لى أن لا اتزوج يومى هذا قال عمر فلقيت ابا بكر فقلت ان شئت انكحتك حفصة) الحديث وتقدم بتمامه قريبا والمراد منه هنا قوله ان شئت انكحتك حفصة * وبه قال (حدثنا احمد بن أبى عمر) حفص النيسابورى قاضيها (قال حدثنى) بالتوحيد (أبى) حفص بن عبد الله بن راشد (قال حدثنى) بالتوحيد أيضا (ابراهيم) بن طهمان (عن يونس) بن عبيد البصرى (عن الحسن) البصرى أنه (قال) فى تفسير قوله تعالى (فلا تعضلوهن قال حدثنى) بالافراد (معقل بن يسار) بالسين المهملة المخففة المزنى (انها نزلت فيه قال زوجت اختالى) اسمها جميل بضم الميم وفتح الجيم بنت يسار بن عبد الله المزنى وقيل اسمها ليلى قاله المنذرى تبعا للسهيلى فى مبهمات القرآن وعند ابن اسحاق فاطمة فيكون لها اسمان ولقب أو لقبان واسم (من رجل) اسمه أبو البداح بفتح الموحدة والدال المهملة المشددة وبعد الالف حاء مهملة ابن عاصم بن عدى القضاعى حليف الانصار كما فى احكام القرآن لاسماعيل القاضى واستشكله الذهبى بأن أبا البداح تابعى على الصواب قال فى الفتح فيحتمل أن يكون آخر فقد جزم بعض المتأخرين بأنه البداح بن عاصم (فطلقها حتى اذا انقضت عدتها) منه (جاء يخطبها من أخيها (فقلت له زوجتكم) بها (وفرشتك) ولابى ذر وأفرشتك أى جعلتها لك فراشا (واكرمتك) بذلك (فطلقتها ثم جئت تخطبها لا والله لا تعود اليك أبدا وكان رجلا لا بأس به) أى جيدا (وكانت المرأة) جميل (تريد أن ترجع اليه فأنزل الله) تعالى (هذه الآية فلا تعضلوهن) الآية وهو ظاهر أن العضل يتعلق بالاولياء (فقلت الآن افعل يا رسول الله قال فزوجها اياه) بعقد جديد وفى رواية الثعلبى فانى اومن بالله فانكحها اياه وكفر عن يمينه * وهذا الحديث من اقوى الادلة واصرحها على اعتبار الولى والا لما كان لعضله معنى ولانها لو كان لها أن تزوج نفسها لم تحتج الى اخيها ومن كان أمره اليه لا يقال ان غيره منعه منه قال ابن المنذر لا اعرف عن أحد من الصحابة خلاف ذلك * (باب) بالتنوين (اذا كان الولى) فى النكاح (هو الخاطب) كابن العم هل يزوج نفسه أو يزوجه ولى غيره اختلف فى ذلك فقال الشافعية اذا أراد الولى تزويجها كابن العم لم يتول الطرفين فيزوجه من فى درجته كابن عم آخر فان لم يكن زوجه القاضى فان أراد القاضى تزوجها زوجه قاض آخر بمحل ولايته اذا كانت المرأة فى عمله أو يستخلف من يزوجه ان كان له الاستخلاف (وخطب المغيرة بن شعبة) بن مسعود بن معتب من ولد عوف بن ثقيف (امرأة) هى ابنة عمه عروة بن مسعود (هو أولى الناس بها) فى ولاية الانكاح (فأمر رجلا) هو عثمان بن أبى العاص (فزوجه) اياها لانه ابن عم اعلى لانه لا يجتمع معهم الا فى جدهم الاعلى

ثقيف لأنه من ولد جشم بن ثقيف وهذا الاثر وصله وكيع فى مصنفه والبيهقى من طريقه وكذا سعيد بن منصور (وقال عبد الرحمن بن عوف) فيما وصله ابن سعد (لام حكيم) بفتح الحاء المهملة (بنت قارظ) بالقاف وبعد الالف راء مكسورة فظاء معجمة ابن خالد بن عبيد حليف بنى زهرة وكانت قالت له قد خطبنى غير واحد فزوجنى ايهم رأيت (اتجعلين امرك الى) بتشديد الياء (قالت نعم فقال قد تزوجتك) قال ابن أبى ذئب فجاز نكاحه (وقال عطاء) هو ابن أبى رباح فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج قالت قلت لعطاء امرأة خطبها ابن عم لها لا رجل لها غيره قال (ليشهد) بالتحتية والجزم على الامر (انى قد نكحتك او ليأمر رجلا من عشيرتها) أن يزوجها له مع كونه ابعد ولفظ عبد الرزاق قال فلتشهد أن فلانا خطبها وانى اشهدكم انى قد نكحته (وقال سهل) فيما سبق موصولا (قالت امرأة للنبى صلى الله عليه وسلم اهب لك نفسى فقال رجل يارسول الله ان لم تكن) بالمثناة الفوقية (لك بها حاجة فزوجنيها) فزوجها له عليه الصلاة والسلام وكان خطبها له * وبه قال (حدثنا ابن سلام) محمد قال (اخبرنا أبو معاوية) محمد بن خازم قال (حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها فى) تفسير (قوله) عز وجل (ويستفتونك فى النساء قل الله يفتيكم فيهن الى آخر الآية قال) عروة قالت عائشة والذى فى اليونينية قالت أى عائشة (هى اليتيمة) التى مات أبوها (تكون فى حجر الرجل) بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم (قد شركته) بفتح المعجمة وكسر الراء (فى ماله فيرغب عنها أن يتزوجها ويكره ان يزوجها غيره فيدخل عليه فى ماله فيحبسها فنهاهم الله عن ذلك) فان قلت ما وجه المطابقة أجيب فى قوله فيرغب عنها أن يتزوجها لانه أعم من أن يتولى ذلك بنفسه أو يأمر غيره فيزوجه وبه احتج محمد بن الحسن لان الله لما عاتب الاولياء فى تزويج من كانت من أهل الجمال والمال بدون سنتها من الصداق وعاتبهم على ترك تزويج من كانت قليلة المال والجمال دل على أن الولى يصح منه تزويجها من نفسه اذ لا يعاتب أحد على ترك ما هو حرام عليه انتهى من الفتح * وبه قال (حدثنا احمد بن المقدام) بميم الاولى مكسورة ابن مسلم العجلى البصرى قال (حدثنا فضيل بن سليمان) البصرى قال (حدثنا أبو حازم) سلمة بن دينار قال (حدثنا سهل بن سعد الساعدى) قال (كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم جلوسا فجاءته) ولابى ذر عن المستملى فجاءت (امرأة تعرض نفسها عليه) صلى الله عليه وسلم (فخفض فيها النظر) بتشديد الفاء ولابى ذر عن الحموى والمستملى البصر بالموحدة والصاد المهملة بدل النون والظاء المعجمة (ورفعه فلم يردها) بضم الياء وكسر الراء وسكون الدال (فقال رجل من أصحابه زوجنيها يارسول الله قال اعندك) ولابى ذر عن الحموى والمستملى هل عندك (من شئ) تمهرها اياه وهل حرف استفهام موضوع لطلب التصديق الايجابى دون التصور ودون التصديق السلبى قال ابن هشام فى مغنيه فيمتنع نحو هل زيدا ضربت لان تقديم الاسم يشعر بحصول التصديق بنفس النسبة ويمتنع نحو هل زيد قائم أم عمرو اذا أريد بام المتصلة ويمتنع نحو هل لم يقم زيد ومن فى قوله من شئ زائدة فى المبتدأ أو الخبر متعلق الظرف (قال ما عندى من شئ قال ولا) تجد (خاتما من حديد) ولابى ذر ولا خاتم بالرفع أى ولا عندك خاتم من حديد (قال) الرجل (ولا) اجد (خاتما) ولابى ذر ولا خاتم من حديد (ولكن اشق بردتى هذه فأعطيها) بضم الهمزة (النصف) منها (وآخذ النصف قال لا) وفى الرواية السابقة ما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شئ وان لبسته لم يكن عليك شئ قال (هل معك من القرآن شئ قال نعم قال اذهب فقد زوجتكها بما معك من القرآن) قال فى فتح البارى ووجه من هذا الحديث يعنى لمناسبة الترجمة الاطلاق أيضا لكن انفصل من منع ذلك بأنه معدود من خصائصه أن يزوج نفسه وبغير ولى ولا شهود ولا استئذان وبلفظ الهبة * (باب) جواز (انكاح الرجل ولده الصغار) بفتح الواو واللام اسم جنس شامل للذكر والانثى (لقوله) ولابى ذر لقول الله (تعالى واللائى لم يحضن) أى من الصغار (فجعل عدتها ثلاثة أشهر قبل البلوغ) فدل على أن نكاحها قبل البلوغ جائز وحذف فى الآية قوله فعدتهن ثلاثة أشهر لدلالة المذكور عليه قاله فى الكشاف وهذا من مواطن حذف الخبر واختلف فى تقديره فقدره الزمخشرى وابن مالك جملة وقدره آخرون مفردا أى كذلك وهو أحسن لان أصل الخبر أن يكون مفردا والاكثرون على تقديره مؤخرا مفردا وقدره ابن عبد السلام مفردا مقدما أى وكذلك اللائى لم يحضن وجعل منه والمحصنات من المؤمنات أى حل لكم وكذلك المحصنات من المؤمنات وقيل ان هذه الآية لا حذف فيها والتقدير واللائى يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم واللائى لم يحضن فعدتهن ثلاثة أشهر فقدم وأخر *

وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم تزوجها) من أبى بكر رضى الله عنه (وهى بنت ست سنين وادخلت عليه) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (وهى بنت تسع) من السنين (ومكثت) بفتح الكاف وضمها (عنده تسعا) فتوفى صلى الله عليه وسلم وعمرها ثمانى عشرة سنة * (باب تزويج الاب ابنته من الامام) أى الاعظم (وقال عمر) بن الخطاب رضى الله عنه مما سبق موصولا (خطب النبى صلى الله عليه وسلم الى حفصة فأنكحته اياها * وبه قال (حدثنا معلى بن اسد) بتشديد اللام المفتوحة العمى البصرى قال (حدثنا وهيب) بضم الواو مصغرا ابن خالد البصرى (عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة) رضى الله عنها (ان النبى صلى الله عليه وسلم تزوجها وهى بنت ست سنين) كذا بفتح ست فى الفرع وفى الاصل بالجر والواو للحال (وبنى بها وهى بنت تسع سنين) قال الجوهرى بنى على اهله بناء أى زفها والعامة تقول بنى بأهله وهو خطأ وكان الاصل فيه أن الداخل بأهله يضرب عليها قبة عند دخوله بها فقيل لكل داخل على أهله بان وعليه كلام التوربشتى والقاضى وبالغا فى التخطئة حتى تجاوزا الى تخطئة الراوى وأجاب الطيبى بعد أن ذكر ذلك بأن استعمال بنى عليها بمعنى زفها فى بدء الامر كناية فلما كثر استعماله فى الزفاف فهم منه معنى الزفاف وان لم يكن ثمة بناء فأى بعد فى أن ينتقل من المعنى الثانى الى ثالث فيكون بمعنى أعرس بها قال ويوضح هذا ما قاله صاحب المغرب أصله أن المعرس كان يبنى على اهله ليلة الزفاف خباء ثم كثر حتى كنى به عن الوطء وعن ابن دريد بنى بامرأته بالباء كاعرس بها (قال) ولابى ذر فقال (هشام) أى ابن عروة بالسند السابق (وأنبئت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (انها) أى عائشة (كانت عنده) صلى الله عليه وسلم (تسع سنين) ثم توفى صلى الله عليه وسلم والله اعلم * هذا (باب) بالتنوين (السلطان ولى لمن لا ولى لها (بقول النبى) أى بسبب قول النبى ولابى ذر لقول النبى صلى الله عليه وسلم باللام بدل الموحدة أى لاجل قول النبى (صلى الله عليه وسلم زوجناكها) بنون العظمة (بما معك من القرآن) وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن أبى حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) الساعدى رضى الله عنه انه (قال جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت انى وهبت من نفسى) أى وهبت نفسى فمن زائدة ولابى الوقت وهبت منك نفسى وفى رواية لك نفسى بلام التمليك استعملت هنا فى تمليك المنافع أى وهبت أمر نفسى لك (فقامت) قياما (طويلا) فطويلا نعت لمصدر محذوف وسمى مصدرا لان المصدر هو اسم الفعل أو عدده أو ما قام مقامه أو ما اضيف اليه وهذا قام مقام المصدر فسمى باسم ما وقع موقعه وقوله فقامت عطف على وهبت (فقال رجل) يا رسول الله (زوجنيها ان لم تكن) بالفوقية (لك بها حاجة قال عليه الصلاة والسلام) ولابى ذر فقال (هل عندك من شئ تصدقها) اياه ومن زائدة فى المبتدأ والخبر متعلق الظرف وجملة تصدقها فى موضع رفع صفة لشئ ويجوز فيه الجزم على جواب الاستفهام وتصدقها يتعدى لمفعولين الثانى محذوف أى اياه وهو العائد من الصفة على الموصوف (قال) الرجل (ما عندى الا ازارى فقال) النبى صلى الله عليه وسلم له (ان اعطيتها اياه جلست لا ازار لك) جواب الشرط ولا نافية وازار اسم نكرة مبنى مع لا ولك يتعلق بالخبر أى ولا ازار كائن لك (فالتمس شيأ فقال ما أجد شيأ فقال) عليه الصلاة والسلام (التمس ولو كان) الملتمس (خاتما من حديد) فطلب (فلم يجد) ذلك (فقال) صلى الله عليه وسلم له (أمعك من القرآن شئ قال نعم) معى (سورة كذا وسورة كذا) بالتكرار مرتين وفيما سبق تكرير ذلك ثلاثا (لسور سماها) فى فوائد تمام انها تسع من المفصل وقيل غير ذلك مما سبق ذكره (فقال زوجناكها) بنون العظمة ولابى ذر قد زوجناكها (بما معك من القرآن) * والمطابقة بين الترجمة والحديث ظاهرة وفى حديث عائشة عند أبى داود والترمذى وحسنه وصححه أبو عوانة وابن خزيمة وابن حبان والحاكم مرفوعا ايما امرأة نكحت بغير اذن وليها فنكاحها باطل الحديث وفيه السلطان ولى من لا ولى لها لكنه لما لم يكن على شرط المؤلف استنبط الحكم من قصة الواهبة ولا يزوج السلطان الا بالغة بكفؤ عند عدم وليها الخاص أو غيبة الاقرب مسافة القصر وهل يزوج بالولاية العامة أو النيابة الشرعية وجهان حكاهما الامام وأفتى البغوى منهما بالاول قال لانه كان بالنيابة لما زوج مولية الرجل منه ومن فوائد الخلاف انه لو أراد القاضى نكاح من غاب وليها ان قلنا بالولاية زوجه أحد نوابه أو قاض آخر أو بالنيابة لم يجز ذلك * هذا (باب)

بالتنوين (لا ينكح الاب) بضم التحتية وكسر الكاف من الانكاح (وغيره) من الاولياء (البكر والثيب الا برضاها) سواء كانتا كبيرتين أو صغيرتين كما هو ظاهر حديث الباب * وبه قال (حدثنا معاذ بن فضالة) بفتح الفاء وتخفيف المعجمة قال (حدثنا هشام) الدستوائى (عن يحيى) بن ابى كثير (عن أبى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (ان أبا هريرة) رضى الله عنه (حدثهم ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الايم) بضم الفوقية وفتح الكاف مبنيا للمفعول ورفع الحاء على أن لا نافية خبر بمعنى النهى وبالجزم كسر لالتقاء الساكنين على انها ناهية والاولى ابلغ والايم بتشديد التحتية المكسورة فى الاصل التى لا زوج لها بكرا كانت أو ثيبا مطلقة كانت أو متوفى عنها والمراد بها هنا التى زالت بكارتها بأى وجه كان سواء زالت بنكاح صحيح أو شبهة أو فاسد او زنا أو بوثبة أو بأصبع أو غير ذلك لانها جعلت مقابلة للبكر (حتى تستأمر) بضم الفوقية وفتح الميم أى يطلب أمرها (ولا تنكح البكر حتى تستأذن) أى يطلب اذنها وفرق بينهما بأن الامر لا بد فيه من لفظ والاذن يكون بلفظ وغيره (قالوا يا رسول الله وكيف اذنها) أى البكر (قال ان تسكت) لانها قد تستحى أن تفصح واختلف فيما اذا سكتت وظهرت منها قرينة السخط كالبكاء أو الرضى كالتبسم فعند المالكية ان ظهرت منها قرينة الكراهة لم تزوج وعند الشافعية لا يؤثر ذلك الا ان وقع مع البكاء صياح ونحوه * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى ترك الحيل ومسلم فى النكاح وكذا النساءى * وبه قال (حدثنا عمرو بن الربيع بن طارق) بفتح العين وسكون الميم الهلالى المصرى قال (اخبرنا) ولابى ذر عن الحموى والمستملى حدثنا (الليث) بن سعد الامام (عن ابن أبى مليكة) عبد الله (عن أبى عمرو) بفتح العين ذكوان (مولى عائشة عن عائشة) رضى الله عنها (أنها قالت يا رسول الله ان البكر تستحى) أن تفصح به ولابى ذر تستحيى بياءين (قال) عليه الصلاة والسلام (رضاها صمتها) أى سكوتها وظاهر الحديث أنه ليس للولى تزويج موليته من غير استئذان ومراجعة واطلاع على انها راضية بصريح الاذن أو سكوت من البكر وللعلماء فى هذا المقام تفصيل واختلاف فاتفقوا على أنه لا يجوز تزويج الثيب البالغة العاقلة الا باذنها والبكر الصغيرة يزوجها أبوها اتفاقا أيضا وأما الثيب غير البالغ فاختلف فيها فقال مالك وأبو حنيفة يزوجها أبوها كما يزوج البكر وقال امامنا الشافعى وأبو يوسف ومحمد لا يزوجها اذا زالت بالوطء لا بغيره لأن ازالة البكارة تزيل الحياء الذى فى البكر وأما البكر البالغ فيزوجها أبوها وكذا غيره من الاولياء واختلف فى استئمارها والحديث يدل على أنه لا اجبار عليها للاب اذا امتنعت وهو مذهب الحنفية وقال مالك والشافعى وأحمد يزوجها واحتج بمفهوم حديث الباب لأنه جعل الثيب أحق بنفسها من وليها فدل على أن ولى البكر أحق بها منها وألحق الشافعى الجد بالاب وقال أبو حنيفة فى الثيب الصغيرة يزوجها كل ولى فاذا بلغت ثبت لها الخيار وعن مالك يلتحق بالاب فى ذلك وصى الاب دون بقية الاولياء لأنه اقامه مقامه وقال الحنابلة وللاب اجبار بناته الابكار مطلقا وثيب لها دون تسع سنين لا من لها تسع فاكثر * هذا (باب) بالتنوين (اذا زوج الرجل ابنته وهى كارهة فنكاحه مردود) اذا كانت ثيبا اتفاقا من الأئمة الاربعة * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى اويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) هو ابن أنس الامام الاعظم (عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عبد الرحمن و) اخيه (مجمع) بضم الميم الاولى وكسر الثانية مشددة بينهما جيم مفتوحة آخره عين مهملة (ابنى يزيد) من الزيادة (ابن جارية) بالجيم الانصارى ابن اخى مجمع بن جارية الصحابى (عن خنساء) بفتح الخاء المعجمة وبعد النون الساكنة سين مهملة مهموز ممدود (بنت خذام) بكسر الخاء وتخفيف الذال المعجمتين وفى الفتح وبالدال المهملة (الانصارية) الاوسية (ان أباها زوجها وهى ثيب) وكان زوجها الاول اسمه انيس بن قتادة كما عند الواقدى وقيل اسير كما فى المبهمات للقطب ابن القسطلانى وانه مات يوم بدر وعند عبد الرزاق أن رجلا من الانصار تزوج خنساء بنت خذام فقتل عنها يوم أحد فانكحها أبوها رجلا (فكرهت ذلك) ولم يقف الحافظ ابن حجر على اسم الزوج الثانى نعم قال الواقدى انه من بنى مزينة وعند ابن اسحاق أنه من بنى عمرو بن عوف (فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد الاسماعيلى انها قالت أنا اريد أن اتزوج عم ولدى وعند عبد الرزاق ان أبى أنكحنى وان عم ولدى أحب الى (فرد) عليه الصلاة والسلام (نكاحه) وأما ما رواه النساءى من طريق الاوزاعى عن عطاء عن جابر أن رجلا زوج ابنته وهى بكر من غير أمرها فأتت النبى صلى الله عليه وسلم ففرق بينهما فحمله

البيهقي على أنه كان زوجها من غير كفء أما اذا زوجها بكفء فانه ينفذ ولو طلبت هي كفؤا غيره لانها مجبرة
ليس لها اختيار الازواج وهو أكمل نظرا منها بخلاف غير المجبر فانه لا يزوجها الا من عينته لان اذنها شرط
في أصل تزويجها فاعتبر تعيينها * وبه قال (حدثنا اسحاق) بن راهويه قال (اخبرنا يزيد) بن هارون قال (اخبرنا
يحيى) بن سعيد الانصاري (ان القاسم بن محمد) بن أبي بكر الصديق (حدثه ان عبد الرحمن بن يزيد و) أخاه
(مجمع بن يزيد حدثاه ان رجلا يدعى خذاما) بالخاء والذال المعجمتين في الفرع (انكح ابنة له نحوه) أي نحو
الحديث السابق قال في الفتح وقد ساق أحمد لفظه عن يزيد بن هارون بهذا الاسناد أن رجلا منهم يدعى
خذاما انكح ابنته فكرهت نكاح ابيها فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فرد نكاح أبيها فتزوجت
ابا لبابة بن عبد المنذر فذكر يحيى بن سعيد أنه بلغه انها كانت ثيبا * (باب تزويج اليتيمة) التي مات أبوها ولم تبلغ
(لقوله) تعالى (وان) بالواو ولابي ذر فان (خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى) الذين مات آباؤهم فانفردوا عنهم
واليتم الانفراد (فانكحوا) الآية قال في الكشاف فان قلت كيف جمع اليتيم وهو فعيل كمريض على يتامى
قلت فيه وجهان أن يجمع على يتمى كأسرى لان اليتم من وادي الآفات والاوجاع ثم يجمع فعلى على فعالى
كأسارى ويجوز أن يجمع على فعائل لجرى اليتيم مجرى الاسماء نحو صاحب وفارس فيقال يتائم ثم يتامى على
القلب وحق هذا الاسم أن يقع على الصغار والكبار لبقاء معنى الانفراد عن الآباء الا انه قد غلب أن يسموا به
قبل أن يبلغوا مبلغ الرجال فاذا استغنوا بأنفسهم عن قائم عليهم وانتصبوا كفاة يكفلون غيرهم ويقومون
عليهم زال عنهم هذا الاسم وأما قوله عليه الصلاة والسلام لا يتم بعد الحلم فما هو الا تعليم شريعة لا لغة يعني اذا
احتلم لم تجر عليه أحكام الصغار انتهى (واذا قال) الخاطب (للولي زوجني) مواليتك (فلانة فمكث ساعة) بضم
الكاف وفتحها ثم زوجه (او قال) الولي للخاطب (ما معك) تمهرها اياه (فقال معي كذا وكذا) او تخلل كلام
نحو ذلك بين الايجاب والقبول (او لبثا) كلاهما بعد قوله للولي زوجني (ثم قال) الولي (زوجتكها فهو جائز)
في الصور الثلاثة ولا يضر ذلك لاتحاد المجلس * (فيه سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم) يعني في قصة الواهبة
السابقة مرارا لكن في استخراج الحكم المذكور منها نظر لانها واقعة عين يطرقها احتمال أن يكون قبل
عقب الايجاب ومذهب الشافعية اشتراط القبول فورا فلا يضر فصل يسير فلو حمد الله الولي وصلى على النبي
صلى الله عليه وسلم وأوصى بتقوى الله ثم قال زوجتك فلانة فقال الزوج الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله
وصحبه وسلم وأوصى بتقوى الله ثم قبل النكاح صح ولا يضر هذا الفصل لان المتخلل مقدمة القبول فلا يقطع
الموالاة بينهما والخطبة من الاجنبي كهي ممن ذكر فيحصل بها الاستحباب ويصح معها العقد فان طال الذكر
الفاصل بين الايجاب والقبول أو تخلل بينهما كلام يسير أجنبي عن العقد لم يتعلق به ولم يستحب بطل العقد
لاشعاره بالاعراض * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة
(عن الزهري) محمد بن مسلم (وقال الليث) بن سعد الامام فيما سبق موصولا في باب الاكفاء في المال (حدثني)
بالافراد (عقيل) بضم العين مصغرا (عن ابن شهاب) الزهري انه قال (اخبرني) بالافراد (عروة بن الزبير) بن
العوام (انه سأل عائشة رضي الله عنها قال لها يا امتاه وان) بالواو ولابي ذر فان (خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى
الى ما) ولابي ذر الى قوله ما (ملكت ايمانكم قالت عائشة يا ابن اختي) اسماء بنت أبي بكر هذه اليتيمة تكون في حجر
وليها) زاد في التفسير تشركه في ماله (فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن ينتقص من) ولابي ذر عن الحموي
والمستملي في (صداقها فنهوا) بضم النون والهاء (عن نكاحهن الا أن يقسطوا لهن في اكمال الصداق) اسوة
امثالهن (وأمروا بنكاح من سواهن) من سوى اليتامى (من النساء قالت عائشة استفتى) ولابي ذر فاستفتى
(الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك) أي بعد نزول آية وان خفتم (فانزل الله) تعالى (ويستفتونك
في النساء الى وترغبون) ولابي ذر الى قوله وترغبون (ان تنكحوهن) سقط أن تنكحوهن لغير أبي ذر (فانزل الله
لهم في هذه الآية ان اليتيمة اذا كانت ذات مال وجمال رغبوا في نكاحها ونسبها او الصداق) الذي هو غير
صداق مثلها (واذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها) فلم يتزوجوها (وأخذوا غيرها من النساء
قالت) عائشة (فكما يتركونها) أي اليتيمة (حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها اذا رغبوا فيها الا أن
يقسطوا لها ويعطوها حقها الاوفى من الصداق) * وهذا المتن لفظ رواية أبي شعيب وفيه دلالة على ان للولي

غير الاب أن يزوج التى دون البلوغ بكرا كانت أوثيبا لان اليتيمة هى التى دون البلوغ ولا أب لها بكرا كانت أوثيبا وقد أذن فى نكاحها بشرط أن لا يبخس من صداقها وقد اختلف فى ذلك فقال أصحاب أبى حنيفة يصح النكاح ولها الخيار اذا بلغت فى فسخ النكاح واجازته وقال الشافعى باطل لان النبى صلى الله عليه وسلم قال اليتيمة تستأمر واليتيمة كما مر اسم للصغيرة التى لا أب لها وهى قبل البلوغ لا عبرة باذنها وكأنه صلى الله عليه وسلم شرط بلوغها فمعناه لا تنكح حتى تبلغ فتستأمر وعند الترمذى وقال حسن صحيح لا تنكحوا اليتامى حتى تستأمر وهن والله أعلم * هذا (باب) بالتنوين (اذا قال الخاطب للولى زوجنى) موليتك (فلانة) وثبت قوله للولى لابى ذر عن الكشميهنى (فقال) الولى (قد زوجتك) ها (بكذا وكذا جاز النكاح وان لم يقل للزوج ارضيت اوقبلت) ويقبل هو ذلك وهذا مذهب الشافعية لوجود الاستدعاء الجازم ولقوله فى حديث الباب زوجنيها فقال زوجتكها بما معك من القرآن ولم ينقل أنه قال بعد ذلك قبلت نكاحها * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسى قال (حدثنا حماد بن زيد عن أبى حازم) سلمة بن دينار (عن سهل) الساعدى ولابى ذر زيادة ابن سعد (رضى الله عنه أن امرأة اتت النبى صلى الله عليه وسلم فعرضت عليه نفسها) لينكحها (فقال مالى اليوم فى النساء) ولابى ذر عن الكشميهنى بالنساء (من حاجة فقال رجل يارسول الله زوجنيها قال ماعندك) تصدقها (قال ماعندى شئ قال) عليه الصلاة والسلام (أعطها) صداقا (ولو) كان (خاتما من حديد قال ماعندى شئ) وهذه الجملة من قوله أعطها الى هنا ثابتة فى رواية أبى ذر (قال) صلى الله عليه وسلم (فما عندك من القرآن قال كذا وكذا قال) عليه الصلاة والسلام (فقد) ولابى ذر فقال قد (ملكتكها) وللاكثرين زوجتكها (بما) أى بتعليمك اياها ما (معك من القرآن) ولم يرد أنه قال قبلت بعد ذلك اكتفاء بقوله أولا زوجنيها كما مر ومثله فى الانعقاد بصيغة الامر لو قال تزوج ابنتى فيقول الخاطب تزوجتها فلو قال زوجتنى ابنتك أوتزوجنيها أوأتتزوج ابنتى أوتزوجها لا ينعقد لانه استفهام * هذا (باب) بالتنوين (لا يخطب) الرجل (على خطبة أخيه) بكسر الخاء المعجمة (حتى ينكح أويدع) * وبه قال (حدثنا مكى بن ابراهيم) الحنظلى البلخى قال (حدثنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز ولابى ذر عن الكشميهنى عن ابن جريج (قال سمعت نافعا يحدث ان ابن عمر رضى الله عنهما كان يقول نهى النبى صلى الله عليه وسلم) نهى تحريم (ان يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخطب الرجل) بالرفع على النفى (على خطبة اخيه) المسلم وكذا الذمى اذا صرح له بالاجابة (حتى يترك الخاطب قبله) التزويج (أو يأذن له الخاطب) الاول سواء كان الاول مسلما أو كافرا محترما وذكر الاخ جرى على الغالب ولانه أسرع امتثالا والمعنى فى ذلك ما فيه من الايذاء والتقاطع وفى معنى الاذن مالو ترك أوطال الزمان بعد اجابته بحيث يعد معرضا أو غاب زمنا يحصل به الضرر أو رجعوا عن اجابته والمعتبر فى التحريم اجابتها ان كانت غير مجبرة أو اجابة الولى المجبر ان كانت مجبرة أو اجابتهما معا ان كان الخاطب غير كفء أو اجابة السيد أو السلطان فى الامة غير المكاتبة كتابة صحيحة بالنسبة للسيد * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا قال (حدثنا الليث) بن سعد (عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز أنه (قال قال أبو هريرة) رضى الله عنه (يأثر) بضم المثلثة أى يروى (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اياكم والظن) أى احذروا الظن السوء (فان الظن) السيئ (أكذب الحديث ولا تجسسوا) بالجيم لا تبحثوا عن العورات (ولا تحسسوا) بالحاء المهملة لا تستمعوا لحديث القوم (ولا تباغضوا) بل تحابوا (وكونوا اخوانا) كالاخوان فى جلب المنفعة ودفع المضرة (ولا يخطب الرجل) امرأة (على خطبة أخيه) اذا أجيب (حتى ينكح) المخطوبة (أو يترك) تزويجها قال شارح المشكاة رحمه الله تعالى حتى غاية النهى فتوهم أن بعد النكاح لا تكون الخطبة منهيا عنها وبعد النكاح لا تتصور الخطبة فكيف معنى حتى وأجاب بأنه من باب التعليق بالمحال يعنى اذا استقام أن يخطب بعد النكاح جاز وقد علم انه لا يستقيم فلا يجوز ويجوز أن تكون حتى بمعنى كى وأو بمعنى الى وضمير ينكح راجع الى الرجل وفى يترك الى أخيه والمعنى لا يخطب الرجل على خطبة أخيه لكى ينكحها الى أن يتركها أخوه انتهى واذا عقد الثانى صح مع الحرمة وقال الشيخ خليل من المالكية تحرم خطبة راكنة لغير فاسق ولو لم يقدر صداق وقال شارحه وتفسير ذلك فيما يرى أن يخطب الرجل المرأة فتركن اليه ويتفقا على صداق وقد تراضيا فتلك التى نهى أن يخطبها الرجل على خطبة أخيه ولم يعن بذلك اذا خطب

ولم يوافقها أمره ولم تركن اليه وقوله لغير فاسق احترازعما اذا كنت لفاسق فان خطبتها لاتحرم وان خطب
ولم يدخل فسخ وهو المشهور عن مالك فان دخل مضى النكاح وبئس ماصنع وقال ابن زرقون وعنه انه يفسخ
على كل حال وعنه انه لايفسخ أصلا وان كان عاصيا وقال ابن القاسم ويؤدب من خطب على خطبة أخيه حكاه
فى النوادر والعتبية * (باب تفسير ترك الخطبة) بكسر الخاء * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال
(اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه (قال اخبرنى) بالافراد (سالم بن عبد الله انه
سمع) أباه (عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يحدث ان) أباه (عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة) بنت عمر من خنيس
ابن حذافة السهمى (قال عمر لقيت ابا بكر) الصديق (فقلت) له (ان شئت انكحتك حفصة بنت عمر فلبثت ليالى
ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقينى ابو بكر فقال انه لم يمنعنى ان ارجع اليك فيما عرضت) على (الا أنى
قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن لافشى سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو تركها
لقبلتها) قال ابن بطال تقدم فى الباب السابق تفسير ترك الخطبة صريحا فى قوله حتى ينكح أو يترك وحديث هذا
الباب فى قصة حفصة لايظهر منه تفسير ترك الخطبة لأن عمر لم يكن علم أن النبى صلى الله عليه وسلم خطب حفصة
فضلا عن التراكن فكيف توقف أبو بكر عن الخطبة أو قبولها من الولى ولكنه قصد معنى دقيقا يدل على ثقوب
ذهنه ورسوخه فى الاستنباط وذلك أن أبا بكر علم أن النبى صلى الله عليه وسلم اذا خطب الى عمر أنه لايرده بل
يرغب فيه ويشكر الله على ماأنعم عليه به من ذلك فقام علم أبى بكر بهذا الحال مقام الركون والتراضى فكأنه
يقول كل من علم أنه لايصرف اذا خطب لاينبغى لاحد أن يخطب على خطبته (تابعه) أى تابع شعيب بن أبى
حمزة (يونس) بن يزيد فيما وصله الدارقطنى فى العلل (وموسى بن عقبة) فيما وصله الذهلى فى الزهريات (وابن أبى
عتيق) هو محمد بن عبد الله بن أبى عتيق الصديق القرشى فيما وصله الذهلى أيضا (عن الزهرى) محمد بن مسلم
ابن شهاب * وسبق حديث الباب بأتم من هذا فى باب عرض الانسان ابنته * (باب) استحباب (الخطبة) بضم
الخاء قبل العقد * وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف ابن عقبة قال (حدثنا سفيان) الثورى أو ابن عيينة
(عن زيد بن اسلم) انه (قال سمعت ابن عمر يقول جاء رجلان من المشرق) مشرق المدينة وهما الزبرقان بن بدر
التميمى وعمرو بن الاهيم سنة تسع من الهجرة وأسلما (فخطبا) خطبتين بليغتين يأتيان فى الطب ان شاء الله تعالى
بعون الله تعالى (فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان من البيان سحرا) ولابى ذر عن الحموى والمستملى لسحرا
بزيادة اللام للتأكيد والبيان نوعان ماتحصل به الابانة عن المراد والآخر تحسين اللفظ بحيث يستميل قلب السامع
وهو الذى يشبه بالسحر اذا جلب القلوب وغلب على النفوس وهو عبارة عن تصنع فى الكلام وتكلف تحسينه
وصرف الشئ عن حقيقته كالسحر الذى هو تخييل لاحقيقة والمذموم منه مايقصد به الباطل * قال فى فتح
البارى وجه مناسبة الحديث للترجمة كأنه اشار الى أن الخطبة وان كانت مشروعة فى النكاح فينبغى أن لايكون
فيها مايقتضى صرف الحق الى الباطل بتحسين الكلام وقال المهلب الخطبة فى النكاح انما شرعت للخاطب ليسهل
أمره فشبه حسن التوصل الى الحاجة بحسن الكلام فيها باستنزال المرغوب اليه بالبيان بالسحر وانما كان كذلك
لأن النفوس طبعت على الانفة من ذكر الموليات فى أمر النكاح فكان حسن التوصل لدفع تلك الانفة وجها
من وجوه السحر الذى يصرف الشئ الى غيره انتهى والمستحب فى النكاح أربع خطب خطبة من الخاطب قبل
الخطبة بكسر الخاء وخطبة من المجيب قبل الاجابة وخطبتان قبل النكاح احداهما من الولى قبل الايجاب
والاخرى من الخاطب قبل القبول لحديث كل أمر ذى بال وأخرج أصحاب السنن وصححه أبو عوانة وابن حبان
مرفوعا عن ابن مسعود اذا أراد أحدكم أن يخطب لحاجة من نكاح أو غيره فليقل الحمد لله نحمده ونستعينه
ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادى له وأشهد
أن لا اله الا الله وحده لاشريك له وأن محمدا عبده ورسوله صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه يا أيها الذين آمنوا
اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وأنتم مسلمون يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم الى قوله رقيبا يا أيها الذين
آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا الى قوله عظيما * وحديث الباب أخرجه أيضا فى الطب وأبو داود فى الادب
والترمذى فى البر * (باب) اباحة (ضرب الدف فى النكاح) بضم الدال فى الفرع كأصله على الافصح وقد تفتح
(و) ضرب الدف فى (الوليمة) من عطف العام على الخاص ويأتى ان شاء الله تعالى باب الوليمة حق * وبه قال

حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا بشر بن المفضل) بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن لاحق
البصرى وفى نسخة باليونينية عن بشر بن المفضل قال (حدثنا خالد بن ذكوان) أبو الحسن المدنى (قال قالت
الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة (بنت معوذ بن عفراء) بكسر الواو المشددة
بعدها ذال معجمة والعفراء بفتح العين المهملة وسكون الفاء ممدودا (جاء النبى صلى الله عليه وسلم فدخل)
وللحموى والكشميهنى يدخل بصيغة المضارع (حين بنى على) وفى رواية حماد بن سلمة عند ابن ماجه صبيحة
عرسى وكانت تزوجت اياس بن البكير الليثى (فجلس على فراشى كمجلسك منى) بكسر اللام أى مكانك
وقد كان من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز النظر للاجنبية والخلوة بها (فجعلت جويريات لنا) لم يقف
الحافظ ابن حجر على تسميتهن (يضربن بالدف ويندبن) أى يذكرن اوصاف (من قتل من آبائى يوم بدر) بالثناء
عليهم وتعديد محاسنهم بالكرم والشجاعة ونحوهما وكان الذى قتل يوم بدر معوذ بن عفراء وعوف ومعاذ
احدهم أبوها والآخران عماها فأطلقت الابوة عليهما تغليبا (اذ) ثبت لفظ اذ للكشميهنى وفى المغازى
حتى (قالت احداهن) احدى الجوارى (وفينا نبى يعلم ما يكون (فى غد) بالسكون فى اليونينية وفرعها
وبالخفض منونا فى غيرهما (فقال لها) النبى صلى الله عليه وسلم (دعى هذه) المقالة فان مفاتيح الغيب عند الله
لا يعلمها الا هو وأيضا يحتمل أن يكون المنع أن يوصف صلى الله عليه وسلم فى اثناء اللعب واللهو اذ منصبه أجل
وأشرف من أن يذكر الا فى مجالس الجد (وقولى بالذى كنت تقولين) من المدح والثناء ففيه جواز ذلك ما لم يفض
الى الغلو * وفى هذا الحديث جواز ضرب الدف فى النكاح وقد قال الشافعية بجواز اليراع والدف وان كان
فيه جلاجل فى الاملاك والختان وغيرهما وقيل يحرم اليراع وهو المزمار العراقى ويحرم الغناء مع الآلات
مما هو من شعار شاربى الخمر كالطنبور وسائر المعازف أى الملاهى من الاوتار والمزامير فيحرم استعماله
واستماعه قصدا فلو لم يقصد لم يحرم ولا يحرم الطبل الا الكوبة وهو طبل طويل متسع الطرفين ضيق الوسط
يعتاد ضربه المخنثون ولا يحرم ضرب الكف بالكف كما صرح به فى الارشاد وغيره ولا الرقص الا أن يكون فيه
تكسر وتثن * وهذا الحديث قد سبق فى غزوة بدر * (باب قول الله تعالى) ولابى ذر عز وجل (وآتوا النساء
صدقاتهن) مهورهن (نحلة) من نحله كذا اذا أعطاه اياه ووهبه له عن طيبة من نفسه نحلة ونحلا وانتصابها
على المصدر لان النحلة والايتاء بمعنى الاعطاء فكأنه قال وانحلوا النساء صدقاتهن نحلة أى أعطوهن
مهورهن عن طيبة أنفسكم قيل النحلة لغة الهبة من غير عوض والصداق تستحقه المرأة اتفاقا الا على وجه
التبرع من الزوج وأجيب بأن عبيدة قال عن طيب نفس بالفريضة وتابعه ابن قتيبة وقال الكيا الخطاب فى
فانكحوا للازواج واذا كان خطابا لهم فانما سماه عطية ترغيبا فى ايفاء صداقها وقال بعضهم نحلة اسم الصداق
نفسه وقال آخر لان استمتاعه يقابل استمتاعها به فكان الصداق من هذه الجهة لا مقابل له ولذا لم يكن ركنا فى
العقد (وكثرة المهر) بالجر عطفا على سابقه (وأدنى) أقل (ما يجوز من الصداق وقوله تعالى) ولابى ذر عز وجل
(وآتيتم احداهن قنطارا) قال فى الكشاف هو المال العظيم من قنطرت الشئ اذا رفعته (فلا تأخذوا منه شيأ)
وقد روى أن عمر قام خطيبا فقال أيها الناس لا تغالوا بصداق النساء فلو كان مكرمة فى الدنيا أو تقوى عند الله
لكان أولاكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أصدق امرأة من نسائه اكثر من اثنتى عشرة اوقية فقامت اليه
امرأة فقالت له يا أمير المؤمنين لم تمنعنا حقا جعله الله لنا والله يقول وآتيتم احداهن قنطارا فقال عمر كل أحد أعلم
من عمر ثم قال لاصحابه تسمعوننى اقول مثل هذا فلا تنكرونه على حتى ترده على امرأة ليست أعلم من النساء ذكره
الزمخشرى ورواه عبد الرزاق من طريق عبد الرحمن السلمى بلفظ قال عمر لا تغالوا فى مهور النساء فقالت امرأة
ليس ذلك لك يا عمر ان الله تعالى يقول وآتيتم احداهن قنطارا من ذهب قال وكذلك هو فى قراءة ابن مسعود فقال
عمر امرأة خاصمت عمر فخصمته (وقوله جل ذكره او تفرضوا لهن) وزاد أبو ذر فريضة (وقال سهل قال النبى
صلى الله عليه وسلم) فى قصة الواهبة لمريد تزويجها التمس (ولو خاتما من حديد) والآية الاولى دالة لاكثر الصداق
والحديث لأدناه وهل يتقدر أدناه أم لا فمذهب الشافعية والحنابلة أدنى متمول لقوله صلى الله عليه وسلم التمس
ولو خاتما من حديد والضابط كل ما جاز أن يكون ثمنا وعند الحنفية عشرة دراهم والمالكية ربع دينار فيستحب
عند الشافعية والحنابلة أن لا ينقص عن عشرة دراهم خروجا من خلاف أبى حنيفة وأن لا يزيد على خمسمائة

درهم كأصدقة بنات النبي صلى الله عليه وسلم وزوجاته وأما اصداق ام حبيبة اربعمائة دينار فكان من النجاشي اكراما له صلى الله عليه وسلم ويستحب أن يذكر المهر في العقد لانه صلى الله عليه وسلم لم يخل نكاحا عنه ولانه ادفع للخصومة وعلم من استحباب ذكره في العقد جواز اخلاء النكاح عن ذكره وللصداق اسماء ثمانية مشهورة جمعت في قوله

صداق ومهر نحلة وفريضة • حباء وأجر ثم عقر علائق

وقيل الصداق ماوجب بتسمية في العقد والمهر ماوجب بغير ذلك وسمى صداقا لاشعاره بصدق رغبة باذله في النكاح وفي حديث أبي داود أدوا العلائق قيل وما العلائق قال ماتراضى عليه الاهلون وقال ابن الاثير واحد العلائق علاقة بكسر العين المهر لانهم يتعلقون به على الزوج والعقر بضم العين وسكون القاف لغة أصل الشئ ومكانه فكأن المهر أصل في تملك عصمة الزوجة والحباء بكسر الحاء المهملة بعدها موحدة العطية وفي الشرع الصداق هو ماوجب بنكاح أو وطء أو تفويت بضع قهرا كرضاع ورجوع شهود * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد العزيز بن صهيب) بضم الصاد وفتح الهاء (عن انس) رضى الله عنه (ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة) هي بنت الحيسر أنس بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الاشهل كما جزم به الزبير بن بكار أو غيرها مما سيأتي ان شاء الله تعالى (على وزن نواة فرأى النبي صلى الله عليه وسلم بشاشة) بفتح الموحدة والمعجمتين بينهما ألف أى فرح (العرس) وللاربعة العروس بالجمع ولابي ذر عن الكشميهني شيأ شبيه العرس قال ابن قرقول وهو تصحيف (فساله) صلى الله عليه وسلم (فقال اني تزوجت امرأة على وزن نواة وعن قتادة) بن دعامة عطف على قوله عن عبد العزيز وهو من رواية شعبة عنهما (عن أنس ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب) فزاد من ذهب واختلف في المراد بالنواة فقيل واحدة نوى التمر كما يوزن بنوى الخروب وان القيمة عنها يومئذ خمسة دراهم وقيل ربع دينار وضعف بأن نوى التمر يختلف في الوزن فكيف يجعل معيارا أو أن لفظ النواة من الذهب خمسة دراهم من الورق وجزم به الخطابي ويشهد له رواية البيهقي عن قتادة وزن نواة من ذهب قومت خمسة دراهم أو وزنها من الذهب خمسة دراهم حكاه ابن قتيبة وجزم به ابن فارس واستبعد لانه يستلزم أن يكون ثلاث مثاقيل ونصفا وعن بعض المالكية النواة عند أهل المدينة ربع دينار ويشهد له قول انس عند الطبراني في الاوسط حزرناها ربع دينار وعن الشافعي النواة ربع النش والنش نصف أوقية والاوقية أربعون درهما فتكون خمسة دراهم *(باب التزويج على) تعليم (القرآن وبغير) ذكر (صداق) * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (سمعت أبا حازم) سلمة بن دينار (يقول سمعت سهل بن سعد الساعدي) رضى الله عنه (يقول اني لفي القوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ قامت امرأة) لم يقف ابن حجر على اسمها قال وقول ابن القطاع في الاحكام انها خولة بنت حكيم أو أم شريك نقل من اسم الواهبة الواردة في قوله تعالى وامرأة مؤمنة ان وهبت نفسها للنبي وفي رواية فضيل بن سليمان كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا فجاءته امرأة فليس المراد من قوله هنا اذ قامت امرأة انها كانت جالسة في المجلس فقامت وعند الاسماعيلي أنه كان في المسجد (فقالت يارسول الله انها قد وهبت نفسها لك) أى امر نفسها أو نحو ذلك والا فالحقيقة غير مرادة لان رقبة الحر لا تملك فكأنها قالت اتزوجك بغير صداق وكان الاصل أن يقال اني وهبت نفسي لك لكنه على طريق الالتفات وفيه أن الهبة في النكاح من الخصائص لقولها ذلك وسكوته عليه الصلاة والسلام عليه فدل على جوازه له خاصة لقول الرجل بعد زوجنيها ولم يقل هبها لي مع قوله تعالى خالصة لك من دون المؤمنين (فرفيها رأيك) براء مفتوحة بغير همز أمر على وزن ف لان عين الفعل ولامه حذفا لان أصله ارأ أعلى وزن افعل حذفت لام الفعل للجزم لان الامر مجزوم ثم نقلت حركة الهمزة الى الراء للتخفيف فاستغنى عن همزة الوصل فحذفت فبقى على وزن ف ولبعضهم بالهمزة الساكنة بعد الراء وكل سائغ (فلم يجبها) صلى الله عليه وسلم (شيئا ثم قامت) أى الثانية (فقالت يارسول الله انها قد وهبت نفسها لك فرفيها رأيك فلم يجبها) عليه السلام (شيئا ثم قامت الثالثة فقالت انها قد وهبت نفسها لك فرفيها رأيك) سقط للحموي من قوله فلم يجبها الثانية الى هنا وسكوته عليه السلام اما حياء أو انتظار الوحي (فقام رجل) من الانصار ولم يقف ابن حجر على تسميته وفي حديث ابن مسعود عند الدارقطني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من ينكح هذه فقام رجل (فقال

يارسول الله أنكحنيها) وعند النساءى من حديث أبي هريرة جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فعرضت نفسها عليه فقال لها اجلسى فجلست ساعة ثم قامت فقال اجلسى بارك الله فيك أما نحن فلا حاجة لنا
فيك ولكن تملكيني أمرك قالت نعم فنظر في وجوه القوم فدعا رجلا فقال انى أريد أن أزوجك هذا ان رضيت
قالت مارضيت لى فقد رضيت (قال هل عندك من شئ) تصدقها فيه أن النكاح لا بد فيه من الصداق وقد اتفق
على انه لا يجوز لاحد أن يطأ فرجا وهب له دون الرقبة بغير صداق وفيه أيضا أن الاولى ذكر الصداق فى العقد لانه
اقطع للنزاع وانفع للمرأة لانه يثبت لها نصف المسمى ان طلقت قبل الدخول (قال لا) زاد فى رواية هشام بن سعد
قال فلا بد لها من شئ (قال) عليه السلام (اذهب فاطلب ولو خاتما من حديد) قال عياض لو تقليلية ووهم من
زعم خلاف ذلك قال والاجماع على أن مثل الشئ الذى لا يتمول ولا له قيمة لا يكون صداقا ولا يحل به النكاح
قال فى الفتح فان ثبت هذا فقد خرق هذا الاجماع ابن حزم حيث قال يجوز بكل ما يسمى شيأ ولو كان حبة من شعير
ويؤيد ما ذهب اليه الكافة قوله صلى الله عليه وسلم ولو خاتما من حديد لانه أورده مورد التقليل بالنسبة لما فوقه
وفيه انه لا حد لاقل المهر ورد على من قال ان أقله عشرة دراهم ومن قال ربع دينار لان خاتم الحديد لا يساوى
ذلك قاله ابن المنير (فذهب وطلب ثم جاء فقال ما وجدت شيأ ولا خاتما من حديد) زاد فى رواية أبي غسان هنا
فجلس الرجل حتى اذا طال مجلسه قام فرآه النبى صلى الله عليه وسلم فدعاه أو دعى له (فقال) عليه الصلاة
والسلام له ولابى ذر قال (هل معك من القرآن شئ) تحفظه عن ظهر قلب (قال معى سورة كذا وسورة كذا)
وفى حديث أبي هريرة انه قال سورة البقرة أو التى تليها كذا أبا وفى رواية أبي داود والنساءى وفى حديث ابن
مسعود سورة البقرة وسورة المفصل (قال اذهب فقد أنكحتكها بما معك من القرآن) وفى حديث ابن عباس
عند ابن عمر بن حيوية فى فوائده قال هل تقرأ من القرآن شيأ قال نعم انا أعطيناك الكوثر قال أصدقها
اياها والظاهر أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظه الآخر أو القصة متعددة وفى حديث ابن مسعود قد أنكحتكها
على أن تقرئها وتعلمها واذا رزقك الله عوضتها فتزوجها الرجل على ذلك * وفيه أن كل عمل يستأجر عليه كتعليم
قران وخياطة وخدمة يجوز جعله صداقا فان أصدقها تعليم سور من القرآن أو جزء منه بنفسه اشترط تعيينه
واشترط علم الزوج والولى بالمشروط تعليمه بان يعلما عينه وسهولته أو صعوبته والا وكلا أو أحدهما من يعلمه
ولا يشترط تعيين الحرف الذى يعلمه لها كقراءة نافع أو ابى عمرو مثلا فيعلمها ما شاء فان عينه كل منهما كحرف نافع
تعين عملا بالشرط فلو خالف وعلمها حرف أبي عمرو فمتطوع به ويلزمه تعليم الحرف المعين عملا بالشرط فلو لم يحسن
الزوج التعليم لما شرط تعليمه لم يجز اصداقه الا فى الذمة لعجزه فى الاول دون الثانى فيأمر فيه غيره بتعليمها
أو يتعلم ثم يعلمها واذا تعذر التعليم لبلادة نادرة أو ماتت أو مات والشرط أن يعلم بنفسه وجب مهر المثل فان
طلقها بعد ان اعلمها وقبل الدخول رجع عليها بنصف الاجرة وقال الحنفية الباء فى قوله بما معك من القرآن
للسببية والمعنى كما وهبت نفسها منه صلى الله عليه وسلم وهبت صداقها لذلك الرجل وقال ابن المنير لما تحقق
صلى الله عليه وسلم عجز الرجل سأله هل معك من القرآن من شئ لان القرآن هو الغنى الاكبر فما ثبت له حظ منه
ثبت له حظ من النبى صلى الله عليه وسلم فزوجه وليس فى الحديث اسقاط الصداق فلعله زوجه اياها بصداق
وجدت مظنته وان لم توجد حقيقته واذا وجدت مظنته أوشك أن يحصل بفضل الله وانما استفسره عن جهده
نصحا للمرأة فلما اخبره انه يحفظ شيأ من القرآن علم أن الله لا يضيعهما قال ولو فرضنا امرأة فوضت أمرها
فى التزويج لرجل خطبها منه من لا مال له ولكنه حامل للقرآن فزوجها منه ثقة بوعد الله لحامل كتابه بالغنى
واقتداء بهذا الحديث لكان جديرا بالصواب ويجعل الصداق فى ذمته ويكون تفويضا ولا معنى للتفويض
الا ما وقع فى الحديث انتهى * (باب المهر بالعروض) بضم العين والراء جمع عرض بفتح ثم سكون وهو ما يقابل
النقد (وخاتم من حديد) من عطف الخاص على العام * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى البلخى المعروف
بخت كما صرح به ابن السكن قال (حدثنا وكيع) هو ابن الجراح (عن سفيان) الثورى (عن أبي حازم) سلمة بن
دينار (عن سهل بن سعد) الساعدى رضى الله عنه (ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لرجل) من الانصار قال له
يارسول الله زوجنى تلك المرأة الواهبة نفسها (تزوج ولو بخاتم من حديد) * وهذا الحديث ساقه مختصرا من
رواية الثورى وأخرجه ابن ماجه من روايته أيضا أتم منه وللاسماعيلى أتم من ابن ماجه والطبرانى مقرونا
برواية معمر وفيه فصمت بدل قوله فى رواية الباب السابق فلم يجبها شيأ وفيه عند الطبرانى فصمت ثم عرضت

نفسها عليه فصمت فلقد رأيتها قائمة مليا تعرض نفسها عليه وهو صامت فقام رجل احسبه من الانصار وعند الاسماعيلي اعندك شئ قال لا قال انه لا يصلح وفيه غير ذلك مما يطول ذكره

* (باب الشروط) التى تحل فى النكاح وقال عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (مقاطع الحقوق عند الشروط) وصله سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن غنم بلفظ قال كنت مع عمر حيث تمس ركبتى ركبته فجاءه رجل فقال يا أمير المؤمنين تزوجت امرأة وشرطت لها دارها وانى اجمع لامرى اولشانى أن انتقل الى أرض كذا وكذا فقال لها شرطها فقال الرجل هلك الرجال اذ الا تشاء امرأة أن تطلق زوجها الا طلقت فقال عمر المسلمون على شروطهم عند مقاطع حقوقهم (وقال المسور) ولابى ذر المسور بن مخرمة مما وصله فى المناقب (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم ذكر صهراله) هو أبو العاص بن الربيع (فأثنى عليه فى مصاهرته فأحسن) الثناء (قال حدثنى فصدقنى) بتخفيف الدال ولابى ذر عن الحموى والمستملى وصدقنى بالواو بدل الفاء (ووعدنى فوفى لى) ولابى ذر عن الكشميهنى فوفانى بالنون بدل اللام * وبه قال (حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك) الطيالسى قال (حدثنا الليث) هو ابن سعد الامام ولابى ذر الليث (عن يزيد بن أبى حبيب) المصرى (عن أبى الخير) مرثد بن عبد الله اليزنى (عن عقبة ابن عامر الجهنى (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال احق ما اوفيتم من الشروط) التى أمر الله بها من المهر المشروط فى مقابلة البضع (أن توفوا به) وخبر المبتدأ الذى هو احق قوله (ما استحللتم به الفروج) وقوله أن توفوا بدل من الشروط وقيل المراد جميع ما تستحقه المرأة بمقتضى الزوجية من المهر والنفقة وحسن العشرة فان الزوج التزمها بالعقد فكأنها شرطت فيه ثم ان الشرط ان لم يتعلق به غرض كشرط أن لا تأكل الا كذا أو تعلق به غرض لكنه يوافق مقتضى النكاح كشرط أن ينفق عليها أو يقسم لها لم يؤثر فى النكاح ولا فى الصداق وان لم يوافق مقتضى النكاح فان لم يخل بمقصود العقد كشرط أن لا ينفق أو لا يتزوج عليها أو لا يسافر بها أو لا يقسم لها أو أن يسكنها مع ضرتها صح النكاح لعدم الاخلال بمقصوده ولانه لا يتأثر بفساد العوض فبفساد الشرط أولى لكن لها مهر المثل لا المسمى لفساد الشرط لانه ان كان لها فلم ترض بالمسمى وحده وان كان عليها فلم يرض الزوج ببذل المسمى الا عند سلامة ما شرطه فاذا فسد الشرط وليس له قيمة يرجع اليها وجب الرجوع الى مهر المثل وان أخل به كشرط أن يطلقها ولو بعد الوطء أو ان له الخيار فى النكاح قال الحناطى ولو شرط انها لا ترثه أو انه لا يرثها أو انهما لا يتوارثان أو على أن النفقة على غير الزوج بطل للاخلال المذكور وفى قول يصح ويبطل الشرط قال البلقينى وغيره وهذا هو الاصح ووجهه أن الشرط المذكور لا يخل بمقصود العقد ولو شرط الزوج أن لا يطأها فلا يبطل وقال احمد يجب الوفاء بالشرط مطلقا وأما الشرط الذى يشترطه الولى لنفسه فقال الشافعى ان وقع فى نفس العقد وجب للمرأة مهر مثلها وان وقع خارجا عنه لم يجب وقال مالك ان وقع فى حال العقد فهو من جملة المهر أو خارجا عنه فهو لمن وهب له وفى حديث عبد الله بن عمرو بن العاصى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال أيما امرأة نكحت على صداق أو حباء أو عدة قبل عصمة النكاح فهو لها فما كان بعد عصمة النكاح فهو لمن اعطيه الحديث

* (باب الشروط التى لا تحل فى النكاح وقال ابن مسعود) عبد الله (لا تشترط المرأة طلاق اختها) قال فى الفتح هذا اللفظ وقع فى بعض طرق الحديث المرفوع عن أبى هريرة * وبه قال (حدثنا عبيد الله بن موسى) بضم العين ابن باذام العبسى الكوفى (عن زكريا هو ابن أبى زائدة) خالد أو هبيرة (عن سعد بن ابراهيم) بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا يحل لامرأة تسأل طلاق اختها) فى النسب أو الرضاع أو فى الدين أو فى البشرية لتدخل الكافرة أو المراد الضرة ولفظ لا يحل ظاهر فى التحريم لكن حمل على ما اذا لم يكن هنالك سبب مجوز كريبة فى المرأة لا يسوغ معها الاستمرار فى العصمة وقصدت النصيحة المحضة الى غير ذلك من المقاصد الصحيحة وحمله على الندب مع التصريح بالتحريم بعيد وفى مستخرج أبى نعيم لا يصلح لامرأة أن تشترط طلاق اختها وبلفظ الاشتراط تحصل المطابقة بين الحديث والترجمة وظاهر هذه الرواية التى فيها لفظ الشرط أن المراد الاجنبية فتكون الاخوة فى الدين ويؤيده ما فى حديث أبى هريرة عند ابن حبان لا تسأل المرأة طلاق اختها فان المسلمة اخت المسلمة (لتستفرغ صحفتها) أى تجعلها فارغة لتفوز بحظها من النفقة والمعروف والمعاشرة وهذه استعارة مستملحة تمثيلية شبه النصيب والبخت بالصحفة وحظوظها وتمتعها بما يوضع فى الصحفة من الاطعمة

اللذيذة وشبه الافتراق المسبب عن الطلاق باستفراغ الصحفة عن تلك الاطعمة ثم ادخل المشبه فى جنس المشبه به واستعمل فى المشبه ما كان مستعملا فى المشبه به من الالفاظ قاله فى شرح المشكاة فيما قرأته فيه وفى حديث أبى هريرة عند البيهقى لا تسأل المرأة طلاق اختها لتستفرغ اناءاختها ولتنكح أى ولتتزوج الزوج المذكور من غير أن تشترط طلاق التى قبلها (فانما لها) أى للمرأة التى تسأل طلاق اختها (ما قدر لها) فى الازل وقد اختلف فى حكم ذلك فقال الحنابلة ان شرط لها طلاق ضرتها صح وقيل لا وهو الاظهر واختاره جماعة وكذا حكم بيع امته وعلى القول بالصحة فان لم يف فلها الفسخ وقال الشافعى يصح ولها مهر المثل وفى لها أولم يف * والحديث يأتى فى القدر ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته والله أعلم * (باب) حكم (الصفرة للمتزوج ورواه) ولابى ذر ورواه (عبد الرحمن بن عوف عن النبى صلى الله عليه وسلم) فيما وصله اول البيوع * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضى الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه أثر صفرة) من خلوق وهو طيب من زعفران وغيره تعلق به من زوجته فهو غير مقصود والتزعفر منهى عنه عند الشافعية والحنفية وقال المالكية يجوز فى الثوب دون البدن ونقله امامهم رحمه الله عن علماء المدينة وفيه حديث أبى موسى مرفوعا لا يقبل الله صلاة رجل فى جسده شئ من خلوق (فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم) عن ذلك (فاخبره انه تزوج امرأة من الانصار) هى بنت الحيسر بفتح المهملتين بينهما تحتية ساكنة وآخره راء واسمه أنس بن رافع الانصارى كما جزم به الزبير بن بكار (قال) عليه الصلاة والسلام له (كم سقت اليها) مهرا (قال) عبد الرحمن سقت اليها (زنة نواة من ذهب) صفة لنواة قال ابن دقيق العيد فى معنى ذلك قولان أحدهما أن المراد نواة من نوى التمر وهو قول مرجوح والثانى أنه عبارة عن قدر معلوم عندهم وهو وزن خمسة دراهم قال ثم فى المعنى وجهان أحدهما أن يكون المصدق ذهبا وزنه خمسة دراهم والثانى أن يكون المصدق دراهم بوزن نواة من ذهب قال وعلى الاول يتعلق قوله من ذهب بلفظ زنة وعلى الثانى يتعلق بنواة قال ابن فرحون أما تعلقه بزنة فلانه مصدر وزن وأما تعلقه بنواة فيصح أن يكون من باب تعلق الصفة بالموصوف أى نواة كائنة من ذهب ويكون المراد اما عدلها دراهم أو تكون هى الموزون بها (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) له (أولم) أمر للاستحباب من أولم واللفظة مشتقة من الولم وهو الجمع لأن الزوجين يجتمعان (ولو بشاة) ليست لو هذه الامتناعية وانما هى للتقليل أى أن أقلها للموسر شاة ولغيره ما قدر عليه فقد أولم صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير وعلى صفية بتمر وسمن وأقط * وهذا الحديث أخرجه النسائى فى النكاح * هذا (باب) بالتنوين بغير ترجمة وسقط لفظ باب للنسفى * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدى أبو الحسن البصرى الحافظ قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن حميد) الطويل (عن أنس) أنه (قال أولم النبى صلى الله عليه وسلم بزينب) بنت جحش (فاوسع) على (المسلمين خيرا) بتحتية ساكنة بعد المعجمة المفتوحة وفى سورة الاحزاب خبزا ولحما (فخرج) عليه السلام والقوم جالسون يتحدثون بعد أن اكلوا (كما) كان (يصنع اذا تزوج فأتى حجر امهات المؤمنين يدعو) لهن (ويدعون له) وسقط لفظ له لغير أبى ذر (ثم انصرف) من الحجر (فرأى رجلين) ممن حضر الوليمة قد تأخرا (فرجع) عن بيته فلما رأيا النبى صلى الله عليه وسلم خرجا مسرعين قال أنس (لا أدرى اخبرته أو اخبر بخروجهما) الحديث ساقه هنا مختصرا وسبق بأطول منه بالاحزاب ولم تظهر المناسبة بين الترجمة والحديث وأجاب الحافظ ابن حجر بأنه لم يقع فى قصة تزويج زينب ذكر للصفرة فكأنه يقول الصفرة للمتزوج من الجائز لا من الشروط لكل متزوج وأجاب العينى بأن المطابقة من حيث الامر بالوليمة فى السابق وفى هذا ذكرها فى قوله أولم كذا قالا فليتأمل والله اعلم * هذا (باب) بالتنوين (كيف يدعى للمتزوج) * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا حماد هو ابن زيد عن ثابت) هو البنانى (عن أنس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف اثر صفرة قال ما هذا) استفهام انكار لما سبق من النهى عن التزعفر (قال انى تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب) فعلق بى هذه الصفرة منها ولم اقصد ذلك (قال) عليه الصلاة والسلام (بارك الله لك أولم ولو بشاة) فيستحب الدعاء للزوجين بالبركة بعد العقد فيقال بارك الله لك كما فى هذا الحديث وبارك عليك الله وجمع بينكما فى خير كما فى الترمذى وقال حسن صحيح انه صلى الله عليه وسلم كان اذا رفأ من تزوج قال بارك الله لك وعليك وجمع بينكما فى خير ويكره أن يقال بالرفاء والبنين للنهى عن ذلك كما رواه بقى بن مخلد من

طريق غالب عن الحسن عن رجل من بنى تميم قال كنا نقول فى الجاهلية بالرفاء والبنين فلما جاء الاسلام علمنا نبينا
قال قولوا بارك الله لكم وبارك فيكم وبارك عليكم والرفاء بكسر الراء وبعدها فاء ممدود الالتئام من رفأت
الثوب ورفوته رفوا ورفاء وهو دعاء للزوج بالالتئام والائتلاف واختلف فى علة النهى عنه فقيل لانه من ألفاظ
الجاهلية أو لما فيه من الاشعار ببغض البنات لتخصيص البنين بالذكر أو لخلوه عن حمد الله والثناء عليه فعلى هذا
لو قيل بالرفاء والاولاد أو أتى بالحمد والثناء لا يكره * (باب الدعاء للنساء) ولابى ذر عن الحموى والمستملى للنسوة
(اللاتى يهدين العروس) بضم الياء من اهدى وبفتحها لغير أبى ذر من الثلاثى (و) الدعاء (للعروس) أيضا * وبه
قال (حدثنا فروة بن أبى المغراء) بفتح الميم وسكون الغين المعجمة بعدها راء ممدودا وفروة بالفاء المفتوحة والراء
الساكنة الكندى الكوفى وسقط ابن أبى المغراء لغير أبى ذر قال (حدثنا على بن مسهر) بضم الميم وسكون
السين المهملة وكسر الهاء القرشى الكوفى (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها)
انها قالت (تزوجنى النبى صلى الله عليه وسلم فأتتنى أمى) ام رومان بنت عامر بن عويمر بن عبد شمس (فأدخلتنى
الدار فاذا نسوة من الانصار فى البيت) سمى منهن أسماء بنت يزيد بن السكن الانصارية كما عند جعفر المستغفرى
والطبرانى لا أسماء بنت عميس وان وقع فى الطبرانى لان بنت عميس كانت اذ ذاك مع زوجها جعفر بن أبى طالب
بالحبشة (فقلن) لام رومان ومن معها وللعروس (على الخير والبركة) قدمتن (وعلى خير طائر) أى حظ ونصيب
وعند أحمد ان امها اجلستها فى حجر النبى صلى الله عليه وسلم قالت هؤلاء اهلك يا رسول الله بارك الله لك فيهم *
(باب من احب البناء) أى الدخول على زوجته (قبل الغزو) اذا حضر الجهاد ليكون فكره مجتمعا لان الذى
يعقد عقده على امرأة يصير متعلق الخاطر بها بخلاف ما اذا دخل عليها * وبه قال (حدثنا محمد بن العلاء)
الهمدانى قال (حدثنا عبد الله بن المبارك) المروزى وسقط لغير أبى ذر لفظ عبد الله (عن معمر) بسكون العين
وفتح الميمين ابن راشد (عن همام) بتشديد الميم الاولى ابن منبه (عن أبى هريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله
عليه وسلم) أنه (قال غزا) أى أراد أن يغزو (نبى من الانبياء) يوشع أو داود عليهما السلام (فقال لقومه) بنى
اسرائيل (لا يتبعنى) بالجزم على النهى (رجل ملك بضع امرأة) أى نكاحها (وهو) أى والحال انه (يريد أن يبنى
بها) أى يدخل عليها (ولم يبن بها) لتعلق قلبه غالبا بها * وهذا الحديث قد مر فى الخمس * (باب من بنى بامرأة)
أى دخل عليها (وهى بنت تسع سنين) * وبه قال (حدثنا قبيصة بن عقبة) بفتح القاف وكسر الموحدة بعدها
تحتية ساكنة فصاد مهملة وعقبة بضم العين وسكون القاف قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن هشام بن عروة
عن) أبيه (عروة) بن الزبير انه قال (تزوج النبى صلى الله عليه وسلم عائشة) رضى الله عنها (وهى ابنة) ولابى ذر
بنت (ست) ولابى ذر عن الكشميهنى ست سنين (وبنى بها) دخل عليها (وهى ابنة) ولابى ذر بنت (تسع ومكثت
عنده) صلى الله عليه وسلم (تسعا) فتوفى صلى الله عليه وسلم وعمرها ثمان عشرة سنة * وهذا الحديث مر قريبا
فى باب انكاح الرجل ولده الصغار * (باب البناء) بالمرأة (فى السفر) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى
بالافراد (محمد بن سلام) البيكندى ولابى ذر هو ابن سلام قال (اخبرنا اسماعيل بن جعفر) ابن أبى كثير القارى
(عن حميد) الطويل (عن أنس) رضى الله عنه انه (قال اقام النبى صلى الله عليه وسلم) لما رجع من غزوة خيبر
بين خيبر والمدينة) بسد الصهباء (ثلاثا) من الايام (يبنى عليه) بصيغة المجهول (بصفية بنت حيى فدعوت
المسلمين الى) ولابى ذر عن المستملى على (وليمته فما كان فيها من خبز ولا لحم) اعلام بأنه ما كان فيها من طعام
المتنعمين المسرفين بل من طعام اهل التقشف (أمر) عليه الصلاة والسلام (بالانطاع) فبسطت (فألقى فيها من
التمر والاقط) اللبن الجامد (والسمن فكانت) تلك الحيسة المتخذة من التمر والاقط والسمن (وليمته) عليه الصلاة
والسلام (فقال المسلمون) أهى (احدى امهات المؤمنين) الحرائر (أو مما ملكت يمينه فقالوا ان حجبها فهى
من امهات المؤمنين وان لم يحجبها فهى مما ملكت يمينه فلما ارتحل وطأ لها خلفه) على ناقته (ومد الحجاب بينها
وبين الناس) فكانت من امهات المؤمنين * وفى الحديث أن السنة فى الاقامة عند الثيب لا تختص بالحضر ولا
تتقيد بمن له امرأة غيرها ولو كان تحته واحدة وجدد عليها اخرى اقام وجوبا عند البكر التى جددها سبعا فان
كانت ثيبا ثلاثا متواليات لحديث ابن حبان فى صحيحه سبع للبكر وثلاث للثيب والمعنى فيه زوال الحشمة بينهما
وزيد للبكر لان حياءها اكثر واعتبر توالبها لان الحشمة لا تزول بالمفرق فلو فرقها لم تحسب وقضاها لها متواليات *

وهذا الحديث سبق فى غزوة خيبر * (باب البناء) أى الدخول للرجل على زوجته (بالنهار) فلا يختص بالليل (بغير
مركب) بفتح الميم والكاف للزوج أو الزوجة أو للناس للاعلان او للزينة (ولانيران) توقد كالشموع ونحوها بين
يدى العروس وفيما رواه سعيد بن منصور ومن طريقه أبو الشيخ ابن حيان عن عبد الله بن قرط الثمالى وكان
عامل عمر على حمص انه مرّت به عروس وهم يوقدون النيران بين يديها فضربهم بدرته حتى تفرقوا عن عروسهم
ثم خطب فقال ان عروسكم أوقدوا النيران وتشبهوا بالكفرة والله مطفئ نورهم نقله فى الفتح وفيه دليل على
كراهة ذلك فالله اعلم * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (فروة بن أبى المغراء) قال (حدثنا على بن
مسهر) القرشى الكوفى (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت تزوجنى
النبى صلى الله عليه وسلم فأتتنى امى) ام رومان (فادخلتنى الدار فلم يرعنى) أى لم يفجأنى ولم يخوفنى (الارسول
الله صلى الله عليه وسلم ضحى) أى وقت الضحى ففيه ما ترجم له أن دخوله عليه الصلاة والسلام عليها كان نهارا
من غير مركب ولا نيران * (باب) جواز اتخاذ (الانماط) بفتح الهمزة وسكون النون ضرب من البسط له خمل
(ونحوها) من الحلل والاستار والفرش (للنساء) * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء الثقفى قال
(حدثنا سفيان) الثورى قال (حدثنا محمد بن المنكدر) التيمى المدنى (عن جابر بن عبد الله) الانصارى
(رضى الله عنهما) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى لجابر لما تزوج (هل اتخذتم انماطا) قال جابر
(قلت يا رسول الله وأنى) بفتح النون المشددة أى ومن اين (لنا أنماط) كذا شطب على اللام الف فى الفرع كاصله
(قال) صلى الله عليه وسلم (انها ستكون) زاد فى علامات النبوة لكم الانماط قال النووى رحمه الله فيه جواز
اتخاذ الانماط اذا لم تكن من حرير وتعقب بأنه لا يلزم من الاخبار بانها ستكون الاباحة واجيب بأن اخباره
عليه السلام انها ستكون ولم ينه فكأنه أقره نعم فى حديث عائشة عند مسلم انها اخذت نمطا فسترته على الباب
فجذبه صلى الله عليه وسلم حتى هتكه وقال ان الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين قالت فقطعت منه وسادتين
فلم يعب ذلك قال فى الفتح فيؤخذ منه أن الانماط لا يكره اتخاذها لذاتها بل لما يصنع بها وقد اختلف فى ستر البيوت
والجدار والذى جزم به جمهور الشافعية الكراهة بل صرح الشيخ ابو نصر المقدسى منهم بالتحريم لحديث عائشة
هذا وقال غيره ليس فى السياق ما يدل على التحريم وانما فيه نفى الامر بذلك ونفى الامر لا يستلزم نفى ثبوت النهى
نعم يمكن أن يحتج بفعله صلى الله عليه وسلم فى هتكه وفى حديث ابن عباس عند أبى داود وغيره النهى صريحا
ولفظه ولا تستروا الجدر بالثياب لكن فى اسناده ضعف وله شاهد مرسل عن على بن الحسين * وحديث الباب
سبق فى علامات النبوة * (باب النسوة اللاتى) بالجمع (يهدين) بضم الياء (المرأة الى زوجها) ولابى ذر
عن الحموى والمستملى التى بالافراد والاولى أولى وزاد أبو ذر ودعائهن بالبركة ولا ذكر لهذه الزيادة فى الحديث *
وبه قال (حدثنا الفضل بن يعقوب) البغدادى قال (حدثنا محمد بن سابق) أبو جعفر التميمى البغدادى احد
مشايخ المؤلف روى عنه بالواسطة قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس بن أبى اسحاق السبيعى (عن هشام بن
عروة عن أبيه عن عائشة) رضى الله عنها (انها زفت) بالزاى المفتوحة والفاء المشددة المفتوحة أيضا (امرأة)
كانت يتيمة فى حجرها كما فى الاوسط للطبرانى وعند ابن ماجه قرابة لها وعند أبى الشيخ بنت اختها أو ذات
قرابة منها وفى أسد الغابة ما يدل على أن اسمها الفارعة بنت اسعد بن زرارة (الى رجل من الانصار) فى اسد الغابة
أن اسمه نبيط بن جابر الانصارى (فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة ما كان معكم لهو) فى رواية شريك
فقال فهل بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغنى قلت تقول ماذا قال تقول
اتيناكم اتيناكم فحيانا وحياكم * ولولا الذهب الاحمر ما حلت بواديكم * ولولا الحنطة السمراء ما سمنت عذاريكم
(فان الانصار يعجبهم اللهو) وفى حديث ابن عباس عند ابن ماجه قوم فيهم غزل وفى حديث عبد الله بن الزبير
عند أحمد وصححه ابن حبان والحاكم أعلنوا النكاح زاد الترمذى وابن ماجه من حديث عائشة واضربوا
عليه بالدف وسنده ضعيف ولاحمد والترمذى والنسائى من حديث محمد بن حاطب فصل ما بين
الحلال والحرام الضرب بالدف * (باب) اهداء (الهدية للعروس) صبيحة البناء (وقال ابراهيم
ابن طهمان الهروى (عن أبى عثمان واسمه الجعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار
اليشكرى البصرى (عن أنس بن مالك قال) أبو عثمان الجعد (مر بنا) انس بالبصرة (فى مسجد بنى رفاعة)

بكسر

بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالعين المهملة ابن الحارث (فسمعته يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا مر بجنبات) امى (ام سليم) بفتح الجيم والنون الموحدة أى ناحيتها (دخل عليها فسلم عليها ثم قال) انس (كان النبي صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب) بنت جحش الاسدية (فقالت لى) امى (ام سليم لو أهدينا لرسول الله) ولابى ذر عن الكشميهنى الى رسول الله (صلى الله عليه وسلم هدية فقلت لها افعلى) ذلك (فعمدت) بفتح الميم (الى تمر وسمن وأقط فاتخذت حيسة) بفتح الحاء المهملة وبعد التحتية سين مهملة (فى برمة) فى قدر من حجر (فأرسلت بها) بالحيسة (معى اليه) صلى الله عليه وسلم (فانطلقت بها اليه فقال لى ضعها ثم امرنى فقال ادع لى رجالا سماهم وادع لى من لقيت قال) أنس (ففعلت الذى امرنى) به (فرجعت فاذا البيت غاص) بالغين المعجمة والصاد المهملة المشددة بينهما ألف أى ممتلئ (بأهله فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم وضع يديه) بالتثنية (على تلك الحيسة) التى ارسلتها ام سليم (وتكلم بها) بالموحدة قبل الهاء مصححا عليها بالفرع كاصله (ماشاء الله) أن يتكلم وسقط لفظ بها لابى ذر (ثم جعل يدعو عشرة عشرة) من القوم الذين اجتمعوا (يأكلون منه) من الطعام المسمى بالحيسة (ويقول لهم) عليه الصلاة والسلام (اذكروا اسم الله وليأ كل كل رجل مما يليه قال حتى تصدعوا) بتشديد الدال المهملة تفرقوا (كلهم عنها) عن الحيسة (فخرج منهم من خرج وبقى نفر) ثلاثة رجال (يتحدثون) فى الحجرة (قال) أنس (وجعلت اغتم) بالغين المعجمة وتشديد الميم أى احزن من عدم خروجهم (ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم نحو الحجرات) مساكن امهات المؤمنين (وخرجت فى اثره فقلت) له (انهم قد ذهبوا فرجع) صلى الله عليه وسلم (فدخل البيت وأرخى الستر وانى لفى الحجرة) وهو عليه السلام (يقول يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم) أى الا مصحوبين بالاذن فهو فى موضع الحال (الى طعام غير ناظرين اناه) مصدر أنى الطعام اذا ادرك أى لا ترقبوا الطعام اذا طبخ حتى اذا قارب الاستواء تعرضتم للدخول (ولكن اذا دعيتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا) تفرقوا واخرجوا من منزله (ولا مستأنسين لحديث ان ذلكم) الانتظار والاستئناس (كان يؤذى النبي) لتضييق المنزل عليه وعلى أهله (فيستحيى منكم) أن يخرجكم (والله لا يستحيى من الحق) وسقط لابى ذر قوله ولكن اذا دعيتم الى آخره وقال بعد قوله اناه الى قوله والله لا يستحيى من الحق (قال ابو عثمان) الجعد (قال انس انه) أى أنسا (خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين) قال فى الفتح وقد استشكل القاضى ما وقع هنا أن الوليمة بزينب كانت من الحيس الذى اهدته ام سليم وأن المشهور من الروايات أنه اولم عليها بالخبز واللحم ولم يقع فى القصة تكثير ذلك الطعام وانما فيه أنه اشبع المسلمين خبزا ولحما قال وهذا وهم من رواته وتركيب قصة على اخرى وأجاب بأن حضور الحيسة صادف حضور الخبز واللحم فاكلوا كلهم من ذلك وقال القرطبى لعل الذين دعوا الى الخبز واللحم اكلوا حتى شبعوا وذهبوا ولم يرجعوا وبقى النفر الذين كانوا يتحدثون عنده حتى جاء أنس بالحيسة فأمر أن يدعو اناسا آخرين ومن لقى فدخلوا فاكلوا أيضا حتى شبعوا واستمر أولئك النفر يتحدثون * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى النكاح والترمذى فى التفسير * (باب استعارة الثياب للعروس وغيرها) وغير الثياب مما تتجمل به العروس) كالحلى أو غير العروس * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (عبيد بن اسماعيل) قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن اسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها انها استعارت من أسماء) اختها (قلادة) لتتزين بها للنبى صلى الله عليه وسلم (فهلكت) أى ضاعت (فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من أصحابه فى طلبها) وفى التيمم رجلا وفسر بأنه اسيد بن حضير (فادركتهم الصلاة) لم اقف على تعيينها (فصلوا بغير وضوء فلما اتوا النبي صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك) أى فقدهم الماء وصلاتهم بغير وضوء (اليه فنزلت آية التيمم) التى فى سورة المائدة (فقال اسيد بن حضير) بضم الهمزة والحاء المهملة مصغرين الانصارى لعائشة (جزاك الله خيرا فوالله ما نزل بك أمر قط الا جعل لك) ولابى ذر عن الكشميهنى الا جعل الله لك (منه مخرجا) من مضايقه (وجعل للمسلمين) كلهم (فيه بركة) ولابى ذر جعل بضم الجيم مبنيا للمفعول فيه بركة رفع نائبا عن الفاعل قيل ولا مطابقة بين الحديث والترجمة اذ ليست القلادة من الثياب ولم تكن عائشة حينئذ عروسا وأجاب فى الفتح بأن ذلك من جهة المعنى الجامع بين القلادة وغيرها من انواع الملبوس الذى يتزين به للزوج اعم من أن يكون عند العرس أو بعده وأجاب العينى بأنا اذا اعدنا الضمير

فى قوله فى الترجمة وغيرها الى العروس تحصل المطابقة * (باب ما يقول الرجل اذا اتى أهله) أى اذا اراد الجماع *
وبه قال (حدثنا سعد بن حفص) بسكون العين الطلحى الكوفى المعروف بالضخم قال (حدثنا شيبان) بن عبد
الرحمن النحوى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سالم بن أبى الجعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة
(عن كريب) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم اما) بفتح
الهمزة وتخفيف الميم استفتاحية (لو أن احدهم يقول حين يأتى) سقط لغير الكشميهنى ان (اهله) يجامع امرأته
اوسريته وعند أبى داود كالمصنف فى الدعوات من رواية جرير عن منصور لو أن احدكم اذا أراد أن يأتى اهله
يقول (بسم الله اللهم جنبنى الشيطان) بالافراد (وجنب الشيطان مارزقتنا) بالجمع وأطلق ماعلى من تعقل
لانها بمعنى شئ كقوله والله أعلم بما وضعت ولو هذه يجوز أن تكون للتمنى على حد فلو أن لنا كرة والمعنى انه
صلى الله عليه وسلم تمنى لهم ذلك الخير يفعلونه لتحصل لهم السعادة وحينئذ فيجىء فيه الخلاف المشهور هل يحتاج
الى جواب اولا وبالثانى قال ابن الصائغ وابن هشام ويجوز أن تكون شرطية والجواب محذوف والتقدير لسلم
من الشيطان أو نحو ذلك ويدل عليه قوله (ثم قدر بينهما) ولد (فى ذلك) الاتيان (أو قضى ولد) وسقط لغير
الكشميهنى قوله فى ذلك (لم يضره شيطان أبدا) ولاحمد لم يضر ذلك الولد الشيطان أبدا أى باضلاله واغوائه بل
يكون من جملة العباد الذين قيل فيهم ان عبادى ليس لك عليهم سلطان وفى مرسل الحسن عند عبد الرزاق اذا اتى
الرجل اهله فليقل بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا ولا تجعل للشيطان نصيبا فيما رزقتنا وكان يرجى ان حملت
أن يكون ولدا صالحا وهذا يؤيد أن المراد لا يضره فى دينه ولا يقال انه يعدم انتفاء العصمة لان اختصاص من
خص بالعصمة بطريق الوجوب لا بطريق الجواز فلا مانع أن يوجد من لا تصدر منه معصية عمدا وان لم يكن
ذلك واجبا له * هذا (باب) بالتنوين (الوليمة) وهى الطعام المتخذ للعرس (حق) أى ثابت فى الشرع وهل هى
واجبة أو سنة فعند الشافعية انها واجبة على النص واليه ذهب ابن خيران لقوله عليه السلام لعبد الرحمن
أولم ولانه عليه السلام لم يتركها فى سفر ولا حضر وقيل فرض على الكفاية اذا فعلها واحد أو اثنان فى الناحية
أو القبيلة وشاع وظهر سقط الفرض عن الباقين والاصح انها سنة والترجمة لفظ حديث مرفوع أخرجه
الطبرانى (وقال عبد الرحمن بن عوف) فيما وصله فى البيع (قال لى النبى صلى الله عليه وسلم) لما تزوجت (أولم
ولو بشاة) والامر للندب قياسا على الاضحية ونقل القرطبى الوجوب فى رواية فى مذهب مالك وقال ان مشهور
المذهب انها مندوبة * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة قال (حدثنى) بالافراد (الليث) بن سعد
الامام (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف وسكون التحتية ابن خالد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى أنه (قال
اخبرنى) بالافراد (انس بن مالك) رضى الله عنه (انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم)
بنصب مقدم على الظرفية أى زمان قدومه (المدينة) فى الهجرة (فكان) ولابى ذر عن الحموى والمستملى فكن
(امهاتى) أى امه وأخواتها (يواظبننى) بالظاء المعجمة والموحدة الساكنة من المواظبة على الشئ وهو الاستمرار
عليه ولابى ذر عن أبى الوقت يواطئننى بالطاء المهملة والتحتية مهموزة من المواطأة أى يحرضننى (على خدمة
النبى صلى الله عليه وسلم فخدمته عشر سنين) زاد فى الادب والله ما قال لى أف قط (وتوفى النبى صلى الله عليه
وسلم وانا ابن عشرين سنة فكنت اعلم الناس بشأن الحجاب حين انزل) حكمه فى آية الاحزاب (وكان اول ما انزل
الحجاب (فى مبتنى) فى زمان دخول (رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب بنت) ولغير أبى ذر ابنة (جحش) رضى
الله عنها (اصبح النبى صلى الله عليه وسلم بها عروسا فدعا القوم) لوليمتها (فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقى
رهط) ما بين الثلاثة الى العشرة ولم يسموا (منهم عند النبى صلى الله عليه وسلم فأطالوا المكث) يتحدثون فى البيت
(فقام النبى صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه لكى يخرجوا فمشى النبى صلى الله عليه وسلم ومشيت) معه
(حتى جاء عتبة حجرة عائشة ثم ظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه حتى اذا دخل على زينب فاذا هم) أى النفر
(جلوس لم يقوموا فرجع النبى صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى اذا بلغ عتبة حجرة عائشة وظن انهم خرجوا
فرجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فضرب النبى صلى الله عليه وسلم بينى وبينه بالستر) بزيادة الموحدة
(وأنزل الحجاب) فى آية يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبى الآية * ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة
واختلف فى وقت الوليمة فقال ابن الحاجب من المالكية انه بعد البناء قال الشيخ خليل فى التوضيح

وهو ظاهر المذهب واستحبها بعض الشيوخ قبل البناء قال اللخمى وواسع قبله وبعده ولمالك فى العتبية لا بأس
أن لم يولم قبل البناء وبعده وقال ابن يونس يستحب الاطعام عند عقد النكاح وعند البناء وقال الباجى المختار
منها يوم واحد وقال ابن حبيب وقد أبيح أكثر من يوم ويكره استدامة ذلك اياما انتهى وصرح الماوردى
من الشافعية بأنها عند الدخول وحديث الباب صريح فى أنها بعده لقوله فيه اصبح عروسا بزينب فدعا القوم *
وهذا الحديث سبق قريبا * (باب) استحباب (الوليمة ولو بشاة) للموسر * وبه قال (حدثنا على) هو ابن
عبد الله المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال حدثنى) بالافراد (حميد) الطويل (انه سمع انسا رضى الله
عنه قال سال النبى صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف و) الحال انه كان قد (تزوج امرأة من الانصار)
هى بنت أبى الحيسر بن رافع بن امرئ القيس (كم أصدقتها قال) اصدقتها (وزن نواة) ويجوز رفع وزن أى الذى
اصدقتها وزن نواة (من ذهب و) بالسند السابق (عن حميد سمعت) ولابى ذر عن الكشميهنى سمع (انسا) رضى
الله عنه انه (قال لما قدموا) أى النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه (المدينة نزل المهاجرون على الانصار فنزل
عبد الرحمن بن عوف على سعد بن الربيع) الانصارى وكان النبى صلى الله عليه وسلم آخى بينهما (فقال) سعد
لعبد الرحمن (اقاسمك مالى) فخذ شطره (وأنزل لك عن احدى امراتى) فأيتهما شئت طلقتها لك فاذا حلت
تزوجها قال فى الفتح ولم أقف على اسم امرأتى سعد بن الربيع الا أن ابن سعد ذكر انه كان له من الولد أم سعد
واسمها جميلة وامها عمرة بنت حزم وتزوج زيد بن ثابت ام سعد فولدت له ابنه خارجة قال فيؤخذ من هذا تسمية
احدى امرأتى سعد قال وأخرج الطبرى فى التفسير قصة مجىء امرأة سعد بن الربيع بابنتى سعد لما استشهد
فقالت ان عمهما أخذ ميراثهما فنزلت آية المواريث وسماها اسماعيل القاضى فى أحكام القرآن بسند له مرسل
عمرة بنت حزم انتهى ورأيت فى حاشية نسخة من الفتح عن شيخنا الحافظ أبى الخير السخاوى مانصه قد أبعد
شيخنا فى عزو ذلك للطبرى مع انه فى أبى داود والترمذى وابن ماجه وصححه الحاكم وغيره قال وقد وقفت على
تسمية الزوجة الثانية فى تفسير مقاتل عند قوله تعالى الرجال قوامون على النساء وانها حبيبة بنت زيد بن أبى
زهير (قال) عبد الرحمن لا حاجة لى فى ذلك (بارك الله لك فى أهلك ومالك فخرج الى السوق) وهو سوق بنى
قينقاع (فباع واشترى) اتجر (فأصاب) أى ربح (شيأ من أقط وسمن فتزوج) بنت أبى الحيسر فلقيه النبى
صلى الله عليه وسلم فى سكة من سكك المدينة وعليه أثر صفرة فقال مهيم قال تزوجت (فقال النبى صلى الله عليه
وسلم اولم ولو بشاة) وهى أقلها للموسر ولغيره ماقدر عليه وقال النساءى من الشافعية المراد أقل الكمال شاة
لقول صاحب التنبيه وبأى شئ أولم من الطعام جاز وقال القاضى عياض اجمعوا على انه لا حد لاكثرها وأما
أقلها فكذلك ومهما تيسر اجزأ * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد
(عن ثابت) البنانى (عن انس) انه (قال ما اولم النبى صلى الله عليه وسلم على شئ من نسائه ما اولم على زينب)
بنت جحش (اولم بشاة) ليس للتحديد وانما وقع اتفاقا وهو موافق لحديث جابر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن
مسرهد (عن عبد الوارث) بن سعيد البصرى ولابى ذر عن الحموى والمستملى حدثنا عبد الوارث (عن شعيب)
هو ابن الحبحاب بحاءين مهملتين بينهما موحدة ساكنة وبعد الالف أخرى البصرى (عن انس) رضى الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية) بنت حيى (وتزوجها وجعل عتقها صداقها) أى أعتقها
بلا عوض وتزوجها بلا مهر مطلقا وهو فى معنى الواهبة نفسها وهى لا مهر لها مطلقا ولم يجعله الحنابلة من
الخصائص بل قالوا انه اذا قال لأمته أعتقتك وجعلت عتقك صداقك صح ان كان متصلا بحضرة شاهدين
فلو طلقها قبل الدخول رجع عليها بنصف قيمتها (وأولم عليها بحيس) وهو ما اتخذ من اقط وتمر نزع نواه وقد يجعل
بدل الاقط دقيق أو سويق وقد يزاد فيه السمن * وهذا الحديث أخرجه مسلم والنساءى فى النكاح * وبه قال
(حدثنا مالك بن اسماعيل) بن زياد بن درهم أبو غسان النهدى الكوفى قال (حدثنا زهير) بضم الزاى
هو ابن معاوية الجعفى (عن بيان) بفتح الموحدة وتخفيف التحتية ابن بشر الاحمسى انه (قال سمعت انسا)
رضى الله عنه (يقول بنى النبى صلى الله عليه وسلم) دخل (بامرأة) هى زينب بنت جحش كما فى الترمذى
(فارسلنى فدعوت رجالا الى الطعام) المتخذ لوليمتها * وهذا الحديث أخرجه الترمذى والنساءى فى التفسير
* (باب من اولم على بعض نسائه أكثر من بعض) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا حماد

ابن زيد عن ثابت) البنانى أنه (قال ذكر تزويج زينب ابنة) ولابى ذر بنت (جحش عند أنس فقال ما رأيت النبى صلى الله عليه وسلم اولم على احد من نسائه) قدر (ما اولم عليها اولم بشاة) أى أولم عليها أكثر مما أولم على نسائه شكر النعمة الله اذ زوجه اياها بالوحى كما قاله الكرمانى أو وقع اتفاقا لا قصدا كما قاله ابن بطال أو ليبين الجواز كما قاله غيره * وهذا الحديث أخرجه مسلم * (باب من اولم بأقل من شاة) * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) هو الفريابى قال (حدثنا سفيان) الثورى وجوز الكرمانى أن يكون محمد هو البيكندى وسفيان هو ابن عيينة والذى جزم به الاسماعيلى وأبو نعيم الاول وقال البرقانى روى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدى ووكيع والفريابى وروح بن عبادة عن الثورى (عن منصور بن صفية) واسم والده منصور عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث بن طلحة بن أبى طلحة عبد الله بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصى بن كلاب العبدرى الحجبى المكى (عن امه صفية بنت شيبة) بن عثمان بن أبى طلحة اختلف فى صحبتها انها (قالت اولم النبى صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه بمدين من شعير) وهما نصف صاع لأن المد ربع صاع قال الحافظ ابن حجر لم أقف على تعيين اسم التى أولم عليها صريحا ثم يحتمل أن تفسر بأم سلمة لحديثها عند ابن سعد عن شيخه الواقدى المذكور فيه أنه صلى الله عليه وسلم لما تزوجها أدخلها بيت زينب بنت خزيمة فاذا جرة فيها شئ من شعير فأخذته فطحنته ثم عصدته فى البرمة وأخذت شيأ من اهالة فأدمته عليه فكان ذلك طعام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأما حديث أنس المروى من طريق شريك عن حميد عنه أنه صلى الله عليه وسلم أولم على ام سلمة بتمر وسمن وسويق فوهم من شريك لأنه كان سيئ الحفظ أو من الراوى عنه وهو جندل بن والق فان مسلما والبزار ضعفاه وانما المحفوظ من حديث حميد عن أنس ان ذلك فى قصة صفية أخرجه النساءى * وهذا الحديث مرسل لأن صفية ليست بصحابية أو صحابية لكنها لم تحضر القصة لانها كانت بمكة طفلة أو لم تولد وتزويج المرأة كان بالمدينة وقد روى حديثها هذا أبو أحمد الزبيرى ومؤمل بن اسماعيل ويحيى بن اليمان عن الثورى فقال فيه عن صفية عن عائشة والذين لم يذكروا عائشة أكثر عددا وأحفظ وأعرف بحديث الثورى ممن زاد فالذى يظهر على قواعد المحدثين أنه من المزيد فى متصل الاسانيد وقد غلط من رواه عن منصور بن صفية عن صفية بنت حيى انتهى ملخصا

* (باب حق اجابة الوليمة) أى وجوب الاجابة الى طعام العرس (والدعوة) بفتح الدال على المشهور وهى أعم من الوليمة لأن الوليمة خاصة بالعرس كما نقله ابن عبد البر عن أهل اللغة ونقل عن الخليل وثعلب وجزم به الجوهرى وابن الاثير وعلى هذا فيكون قوله والدعوة من عطف العام على الخاص (و) باب ذكر (من اولم سبعة ايام) كما رواه ابن أبى شيبة من طريق حفصة بنت سيرين قالت لما تزوج أبى دعا الصحابة سبعة ايام الحديث وأخرجه البيهقى أيضا من وجه آخر (ونحوه) أى نحو السبعة قيل يشير الى رواية عبد الرزاق حديث حفصة المذكور اذ فيه عنده ثمانية ايام بدل قوله فى السابقة سبعة (ولم يوقت النبى صلى الله عليه وسلم) للوليمة وقتا معينا يختص به الايجاب أو الاستحباب لا (يوما ولا يومين) نعم أخرج أبو داود والنساءى من طريق قتادة عن عبد الله بن عثمان الثقفى عن رجل من ثقيف كان يثنى عليه ان لم يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدرى ما اسمه يقوله قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوليمة أول يوم حق والثانى معروف والثالث رياء وسمعة لكن قال البخارى فى تاريخه لا يصح اسناده ولا يصح لزهير صحبة قال وقال ابن عمر وغيره عن النبى صلى الله عليه وسلم اذا دعى أحدكم الى الوليمة فليجب ولم يخص ثلاثة ايام ولا غيرها انتهى ولحديث زهير بن عثمان شواهد منها عند ابن ماجه من حديث أبى هريرة مثله وفيه عبد الملك بن حسين وهو ضعيف جدا وأحاديث اخر ضعيفة لكن مجموعها يدل على أن للحديث أصلا وقد عمل بظاهر ذلك الحنابلة والشافعية فقالوا تجب فى اليوم الاول وتستحب فى الثانى وتكره فيما بعده * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها) قال فى الفتح أى فليأت مكانها والتقدير اذا دعى الى مكان الوليمة فليأتها ولا يضر اعادة الضمير مؤنثا والامر للايجاب والمراد وليمة العرس لانها المعهودة عندهم ويؤيده ما فى مسلم أيضا اذا دعى أحدكم الى وليمة عرس فليجب وتكون فرض عين ان لم يرض صاحبها بعذر المدعو وفى غيرها مستحبة لكن فى سنن أبى داود اذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو غيره وقضيته وجوب الاجابة فى سائر

الولائم وبه أجاب جمهور العراقيين كما قاله الزركشي واختاره السبكي وغيره ويؤيد عدم وجوبها في غير العرس أن عثمان بن العاص دعي الى ختان فلم يجب وقال لم يكن يدعى له على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه أحمد في مسنده وانما تجب الاجابة أو تستحب بشروط منها أن يكون الداعي مسلما فلو كان كافرا لم تجب اجابته لانتفاء طلب المودة معه ولانه يستقذر طعامه لاحتمال نجاسته وفساد تصرفه وأن لا يخص بالدعوة الاغنياء ولا غيرهم بل يعم عشيرته أو جيرانه أو أهل حرفته وان كانوا كلهم أغنياء لحديث شر الطعام الآتي قريبا ان شاء الله تعالى وليس المراد أن يعم جميع الناس لتعذره وأن لا يطلبه طمعا في جاهه أو خوفا منه لو لم يحضره بل للتودد وأن يعين المدعو بنفسه أو نائبه لا ان نادى في الناس كان فتح الباب وقال ليحضر من أراد أو قال لغيره ادع من شئت وأن يدعو في اليوم الاول فلو أولم ثلاثة أيام فأكثر لم تجب الاجابة أو تسن الا في اليوم الاول فلو لم يمكنه استيعاب الناس في الاول لكثرتهم أو لصغر منزله أو غيرهما قال الاذرعي فذلك في الحقيقة كوليمة واحدة دعي الناس اليها أفواجا أفواجا في يوم واحد ويشترط أيضا أن لا يحضر هنالك من يؤذي المدعو أو تقبح مجالسته كالاراذل وأن لا يكون هنالك منكر كفرش الحرير وصور الحيوان المرفوعة * وهذا الحديث أخرجه أيضا في النكاح وأبو داود في الاطعمة والنسائي في الوليمة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) هو ابن سعيد القطان (عن سفيان) الثوري (قال حدثني) بالافراد (منصور) هو ابن المعتمر (عن أبي وائل) شقيق بن سلمة (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال فكوا العاني) الاسير (وأجيبوا الداعي) الى وليمة العرس (وعودوا المريض) ولابي ذر عن الكشميهني المرضى * وهذا الحديث سبق في باب فكاك الاسير من الجهاد * وبه قال (حدثنا الحسن بن الربيع) البجلي الخشاب البوراني قال (حدثنا أبو الاحوص) سلام بن سليم الحنفي مولى بني حنيفة (عن الاشعث) بن أبي الشعثاء بالشين المعجمة والمثلثة فيهما واسم أبي الشعثاء سليم المحاربي (عن معاوية بن سويد) الكوفي أنه قال (قال البراء بن عازب رضي الله عنهما أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع أمرنا بعيادة المريض) زيارته مسلم أو ذمي وهي سنة اذا كان له متعهد والا فواجبة (واتباع الجنازة) وهو فرض كفاية ولابي ذر عن المستملي الجنائز بالجمع (وتشميت العاطس) بأن يقول له يرحمك الله اذا حمد الله وهو سنة على الكفاية (وابرار القسم) ولابي ذر عن الكشميهني المقسم بضم الميم وسكون القاف وكسر السين أي تصديق من أقسم عليك وهو أن تفعل ما سأله الملتمس وأقسم عليه أن تفعله (ونصر المظلوم) ولو ذميا (وافشاء السلام واجابة الداعي) الى وليمة العرس (ونهانا) صلى الله عليه وسلم (عن خواتيم الذهب وعن آنية الفضة) استعمالا واتخاذا فيهما (وعن المياثر) بفتح الميم وبالمثلثة والراء جمع ميثرة فراش من حرير محشو بالقطن يجعله الراكب تحته على الرحل والسرج وهي من مراكب العجم وأصلها موثرة فقلبت الواو ياء لكسرة الميم وتكون من حرير فتحرم وحمراء فنهي عنها (و) عن الثياب (القسية) بفتح القاف وتشديد السين المهملة المكسورة والتحتية ضرب من ثياب كتان مخلوط بحرير يؤتى به من مصر نسب الى قرية على ساحل البحر بالقرب من دمياط درسها البحر (و) عن (الاستبرق) بكسر الهمزة الغليظ من الحرير (و) عن الثياب المتخذة من (الديباج) وهو الابريسم وهذه ستة والسابع الحرير يذكر ان شاء الله تعالى في اللباس وهذه الخصال مختلفة المراتب في حكم العموم والخصوص والوجوب فيحرم خاتم الذهب ولبس الديباج للرجال خاصة دون النساء ويحرم آنية الفضة عامة على الرجال والنساء للسرف والخيلاء ويجوز أن تعطف السنة على الواجب ان دلت على ذلك قرينة كصوم رمضان وستا من شوال * وهذا الحديث سبق في الجنائز (تابعه) أي تابع أبا الاحوص سلام بن سليم (أبو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكري فيما وصله المؤلف في كتاب الاشربة (و) تابع أبا الاحوص أيضا (الشيباني) أبو اسحاق سليمان فيما وصله أيضا في الاستئذان كلاهما (عن اشعث) بن أبي الشعثاء (في) روايته بلفظ (افشاء السلام) نخالفا رواية شعبة عن أشعث حيث قال ورد السلام كما سبق في الجنائز * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلاني البلخي قال (حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبي حازم) سلمة بن دينار ولابي ذر عن الحموي والكشميهني عن أبيه بدل قوله عن أبي حازم (عن سهل بن سعد) كذا في الفرع كأصله وقال الحافظ ابن حجر وفي رواية المستملي ابن أبي حازم عن سهل بن سعيد قال وهو سهو اذ لا بد من واسطة بينهما اما أبوه أو غيره

(قال دعا ابو أسيد) بضم الهمزة وفتح السين مالك بن ربيعة (الساعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عرسه
وكانت امرأته) ام أسيد سلامة بنت وهب بن سلامة بن أثيمة (يومئذ خادمهم) يقع على الذكر والانثى (وهى
العروس) نعت استوى فيه المذكر والمؤنث ماداما فى تعريسهما (قال سهل) الساعدى (تدرون) استفهام
سقطت أداته (ماسقت) أى العروس (رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات) فى ماء (من الليل فلما
أكل) صلى الله عليه وسلم من طعام الوليمة (سقته اياه) * وهذا الحديث أخرجه البخارى أيضا فى الاشربة
وكذا مسلم وأخرجه ابن ماجه فى النكاح * (باب من ترك الدعوة) أى اجابة الدعوة (فقد عصى الله ورسوله)
* وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهرى
(عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبى هريرة رضى الله عنه انه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة) قال
البيضاوى يريد من شر الطعام فمن مقدرة فان من الطعام ما يكون شرا منه وانما سماه شرا لما ذكر عقبه حيث
قال (يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء) فان الغالب فيها ذلك وكأنه قال شر الطعام طعام الوليمة التى من شأنها
هذا فاللفظ وان أطلق فالمراد به التقييد بما ذكر عقبه قال ابن بطال فاذا ميز الداعى بين الاغنياء والفقراء واطعم
كلا على حدة فلا بأس وقد فعله ابن عمر وقال الطيبى متعقبا البيضاوى التعريف فى الوليمة للعهد الخارجى
وكان من عادتهم مراعاة الاغنياء فيها وتخصيصهم بالدعوة وايثارهم وقوله يدعى الى آخره استئناف بيان
لكونها شر الطعام وعلى هذا لا يحتاج الى تقدير من وقوله ومن ترك حال والعامل يدعى أى يدعى الاغنياء لها
والحال أن الاجابة واجبة فيكون دعاؤه سببا لاكل المدعو شر الطعام وقول الزركشى جملة يدعى فى موضع
الصفة لطعام تعقبه الدمامينى بأن الظاهر أنها صفة للوليمة على أن تجعل اللام جنسية مثلها فى قوله * ولقد أمر
على اللئيم يسبنى * ويستغنى حينئذ عن تأويل تأنيث الضمير على تقدير كونها صفة لطعام انتهى * وهذا الحديث
موقوف على أبى هريرة لكن قوله (ومن ترك الدعوة) أى اجابتها (فقد عصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم)
يقتضى كونه مرفوعا اذ مثل هذا لا يكون من قبيل الرأى لكن جعل رواة مالك كما قال ابن عبد البر لم يصرحوا
برفعه نعم قال روح بن القاسم عن مالك بسنده قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذا أخرجه الدارقطنى من
طريق اسماعيل بن سلمة بن مغيث عن مالك ولمسلم من طريق سفيان سمعت زياد بن سعد يقول سمعت ثابتا الاعرج
يحدث عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحوه وكذا أخرجه أبو الشيخ مرفوعا
من طريق محمد بن سيرين عن أبى هريرة رضى الله عنه وفى قوله عصى الله ورسوله دليل لوجوب الاجابة لان
العصيان لا يطلق الا على ترك الواجب كما لا يخفى * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى النكاح وأبو داود فى الاطعمة
والنسائى فى الوليمة وابن ماجه فى النكاح * (باب من اجاب الى كراع) بضم الكاف وتخفيف الراء أى من
أجاب الى وليمة فيها كراع وهو مستدق الساق من الرجل ومن حد الرسغ من اليد وهو من البقر والغنم بمنزلة
الوظيف من الفرس والبعير * وبه قال (حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان (عن ابى حمزة) بالحاء المهملة
والزاى السكرى (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن أبى حازم) سلمان بسكون اللام مولى عزة بفتح العين
المهملة وتشديد الزاى قال الحافظ ابن حجر ووهم من زعم انه سلمة بن دينار الراوى عن سهل بن سعد المقدم ذكره
قريبا فانهما وان كانا مدنيين لكن راوى حديث الباب أكبر من ابن دينار (عن أبى هريرة) رضى الله عنه (عن
النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال لو دعيت الى كراع لاجبت) وأما رواية الغزالى الحديث فى الاحياء بلفظ
ولو دعيت الى كراع الغميم فلا أصل لهذه الزيادة والمراد به المكان المعروف بين مكة والمدينة وزعم بعضهم أنه
أطلق ذلك على سبيل المبالغة فى الاجابة ولو بعد المكان لكن المبالغة فى الاجابة مع حقارة الشئ أوضح فى المراد
ومن ثم ذهب الجمهور الى أن المراد بالكراع كراع الشاة (ولو أهدى) بضم الهمزة (الى) بتشديد الياء (ذراع)
ولابى ذر كراع (لقبلت) واللام فى لقبلت ولاجبت للتأكيد * وهذا الحديث سبق فى الهبة وأخرجه النسائى
فى الوليمة * (باب اجابة الداعى) أى اجابة المدعو الداعى فالمصدر مضاف الى مفعوله وطوى ذكر الفاعل
(فى العرس) وهو طعام الوليمة المعمول عند العرس (وغيرها) أى غير وليمة العرس ولابى ذر وغيره أى وغير
العرس وذكر النووى أن الولائم ثمانية الاعذار بعين مهملة وذال معجمة للختان والعقيقة للولادة فى اليوم
السابع والخرس بضم الخاء المعجمة وسكون الراء ثم سين مهملة لسلامة المرأة من الطلق وقيل هو طعام الولادة
والنقيعة لقدوم المسافر مشتقة من النقع وهو الغبار والوكيرة للسكن المتجدد مأخوذة من الوكر وهو المأوى

والمستقر

والمستقر والوضيمة بضاد معجمة لما يتخذ عند المصيبة والمأدبة بضم الدال ويجوز فتحها لما يتخذ بلا سبب ومنها الحذاق بكسر الحاء المهملة وفتح الذال المعجمة وبعد الالف قاف الطعام الذى يعمل عند حذق الصبى ذكره ابن الصباغ فى الشامل وقال ابن الرفعة هو الذى يعمل عند ختم القرآن والعتيرة بفتح المهملة وكسر الفوقية وهى شاة تذبح فى أول رجب وتعقب بأنها فى معنى الاضحية فلا معنى لذكرها مع الولائم وقد أخرج مسلم وأبو داود حديث اذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسا كان أو غيره وقد أخذ بظاهره بعض الشافعية فقال بوجوب الاجابة الى الدعوة مطلقا عرسا كان أو غيره بشرطه وقد جزم المالكية والحنفية والحنابلة وجمهور الشافعية بعدم الوجوب فى غير وليمة النكاح * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله بن ابراهيم) البغدادى قال البخارى عندى انه متقن قال (حدثنا الحجاج بن محمد) الاعور (قال قال ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (اخبرنى) بالافراد (موسى بن عقبة) صاحب المغازى (عن نافع) مولى ابن عمر انه (قال سمعت عبد الله بن عمر رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجيبوا هذه الدعوة) أى دعوة الوليمة (اذا دعيتم لها قال نافع) (كان عبد الله) بن عمر (يأتى الدعوة فى العرس وغير العرس وهو) أى والحال انه (صائم) وفى مسلم حديث ابن عمر مرفوعا اذا دعى أحدكم الى طعام فليجب فان كان مفطرا فليطعم وان كان صائما فليصل أو فليدع بدليل رواية فليدع بالبركة رواه أبو عوانة فان كان الصوم نفلا فافطاره لجبر خاطر الداعى أفضل ولو آخر النهار لانه صلى الله عليه وسلم لما أمسك من حضر معه وقال انى صائم قال له يتكلف أخوك المسلم وتقول انى صائم أفطر ثم اقض يوما مكانه رواه البيهقى وغيره وفى اسناده راو ضعيف لكنه توبع ولو أمسك المفطر عن الاكل لم يحرم بل يجوز وفى مسلم اذا دعى أحدكم الى طعام فليجب فان شاء طعم وان شاء ترك وفى شرح مسلم تصحيح وجوب الاكل ويحرم على الصائم الافطار من صوم فرض * (باب ذهاب النساء والصبيان الى) وليمة (العرس) من غير كراهة * وبه قال (حدثنا عبد الرحمن بن المبارك) العيشى بفتح العين المهملة وسكون التحتية وكسر الشين المعجمة قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك رضى الله عنه) انه (قال أبصر النبى صلى الله عليه وسلم نساء وصبيانا) حال كونهم (مقبلين من عرس فقام) عليه الصلاة والسلام (ممتنا) بميم مضمومة فميم ساكنة فمثلثة مفتوحة كذا فى الفرع مصححا عليه كأصله وقال فى الفتح بمثناة ونون ثقيلة من المنة بضم الميم وهى القوة أى قام اليهم مسرعا مشتدا فى ذلك فرحا بهم أو من الامتنان لان من قام اليه صلى الله عليه وسلم وأكرمه بذلك فقد امتن عليه بشئ لا أعظم منه (فقال اللهم) قالها للتبرك أو للاستشهاد فى صدقه على قوله (أنتم من احب الناس الى) وزاد فى رواية معمر فى مناقب الانصار قالها ثلاث مرات وفيه شهود النساء والصبيان لوليمة العرس فلو دعت امرأة امرأة لوليمة أو دعت رجلا وجب أو استحب لا مع خلوة محرمة فلا يجيبها الى طعام مطلقا أو مع عدم الخلوة فلا يجيبها الى طعام خاص به كان جلست به وبعثت له الطعام الى بيت آخر من دارها خوف الفتنة بخلاف ما اذا لم تخف فقد كان سفيان الثورى واضرابه يزورون رابعة ويسمعون كلامها فان وجد رجل كسفيان وامرأة كرابعة فالظاهر انه لا كراهة فى الاجابة ويعتبر فى وجوب الاجابة للمرأة اذن الزوج أو السيد للمدعو والله أعلم * هذا (باب) بالتنوين (هل يرجع المدعو (اذا رأى) شيئا (منكرا فى) مجلس (الدعوة) كفرش الحرير فى دعوة اتخذت للرجال وفرش جلود نمر بقى وبرها كما قاله الحليمى وغيره (ورأى ابن مسعود) عبد الله ولابى ذر عن الحموى والمستملى أبو مسعود عقبة بن عمرو الانصارى (صورة فى البيت) الذى دعى اليه للوليمة (فرجع) ويحتمل أن يكون وقع لكل من عبد الله بن مسعود ولابى مسعود عقبة ذلك واثر أبى مسعود عقبة وصله البيهقى بسند صحيح وأما أثر ابن مسعود عبد الله فقال فى الفتح لم أقف عليه (ودعا ابن عمر) فيما وصله أحمد فى كتاب الورع ومسدد فى مسنده ومن طريقه الطبرانى (أبا أيوب) خالد بن زيد الانصارى الى وليمة عرس ابنه سالم فجاء (فرأى فى البيت سترا على الجدار) فأنكر على عبد الله بن عمر (فقال ابن عمر غلبنا) بفتحات (عليه) أى على وضع الستر على الجدار (النساء) يا أبا أيوب (فقال) أبو أيوب (من كنت أخشى عليه) قال الكرمانى أى ان كنت اخشى على أحد يعمل فى بيته مثل هذا المنكر (فلم اكن أخشى عليك) ذلك (والله لا أطعم لكم طعاما فرجع) وقد اختلف فى ستر البيوت والجدران فجزم جمهور الشافعية بالكراهة ويشهد له أثر ابن عمر هذا اذ لو كان حراما ما قعد الذين قعدوا

قف علم ان من دعى الى طعام وكان المدعو صائما فانه يدعو ولو كان اخر النهار ويقضيه الخ

من الصحابة ولا فعله ابن عمر فيحمل فعل أبي أيوب على كراهة التنزيه جمعا بين الفعلين ويحتمل أن يكون أبو أيوب
كان يرى التحريم والذين قعدوا ولم ينكروا يرون الاباحة وقد صرح الشيخ أبو نصر المقدسي من الشافعية
بالتحريم لحديث مسلم عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله لم يأمرنا أن نكسوا الحجارة والطين
وتعقب بأنه ليس في السياق مايدل على التحريم وانما فيه نفي الامر بذلك ونفي الامر لا يستلزم ثبوت النهي
نعم عند أبي داود من حديث ابن عباس ولا تستروا الجدر بالثياب * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبي أويس
(قال حدثني) بالافراد (مالك) الامام الاعظم (عن نافع) مولى ابن عمر (عن القاسم بن محمد) أي ابن أبي بكر
الصديق رضي الله عنه (عن) عمته (عائشة) رضي الله عنها (زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها أخبرته انها
اشترت نمرقة) بنون وراء مضمومتين بينهما ميم ساكنة وبعد الراء قاف وفي اليونينية بكسر النون والراء وسادة
صغيرة (فيها تصاوير) أي تماثيل حيوان (فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل)
زاد في ذكر الملائكة وجعل يتغير وجهه (فعرفت في وجهه الكراهية) بكسر الهاء بعدها تحتية مخففة ولابي ذر
عن الحموي والمستملي الكراهة بفتح الهاء واسقاط التحتية (فقلت يارسول الله اتوب الى الله والى رسوله ماذا
اذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مابال هذه النمرقة) ماشأنها فيها تماثيل (قالت فقلت اشتريتها لك)
بهمزة قطع مفتوحة في اليونينية (لتقعد عليها وتوسدها) بحذف احدى التاءين (فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان أصحاب هذه الصور) الحيوانية الذين يصنعونها (يعذبون يوم القيامة) على صنعها (ويقال لهم)
استهزاء وتعجيزا (أحيوا) بهمزة قطع مفتوحة (ما خلقتم وقال) صلى الله عليه وسلم (ان البيت الذي فيه الصور)
الحيوانية (لا تدخله الملائكة) الذين ليسوا حفظة اذهم لا يفارقون المكلف وانما لم يدخلوا لكون ذلك معصية
فاحشة لما فيها من مضاهاة خلق الله * وموضع الترجمة قولها قام على الباب فلم يدخل وهو أعم اذ مقتضاه المنع
من الدخول في المكان الذي فيه الصورة سواء كان فيه دعوة أم لا ومحل المنع من ذلك ان لم يزل ذلك المنكر لاجل
المدعو فان كان يزول لاجله وجبت اجابته للدعوة وازالة المنكر فان لم يقدر على ازالته فليرجع وهل دخول البيت
الذي فيه الصور الممنوعة حرام أو مكروه وجهان وبالتحريم قال الشيخ أبو حامد وبالكراهة قال صاحب
التقريب والصيدلاني ورجحه الامام والغزالي ولا بأس بصور مبسوطة تداس أو مخاد يتكأ عليها أو ممتهنة
بالاستعمال كقصعة وطبق أو كانت مرتفعة وقطع رأسها * (باب قيام المرأة على الرجال في العرس وخدمتهم
بالنفس) أي بنفسها * وبه قال (حدثنا سعيد بن أبي مريم) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم أبو محمد
الجمحي مولاهم البصري قال (حدثنا أبو غسان) بالغين المعجمة والسين المهملة المشددة المفتوحة محمد بن
مطرف بالطاء المهملة المفتوحة والراء المشددة المكسورة (قال حدثني) بالافراد (أبو حازم) سلمة بن دينار
(عن سهل) هو ابن سعد الساعدي انه (قال لما عرس) بفتح العين والراء المشددة وهو يرد على الجوهري
حيث قال يقال أعرس لا عرس أي لما اتخذ عروسا (أبو أسيد) بضم الهمزة وفتح السين المهملة واسمه على
الاصح مالك بن ربيعة (الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فما صنع لهم طعاما ولا قربه اليهم
الا امرأته أم أسيد) بضم الهمزة سلامة بنت وهيب (بلت تمرات في تور) بفتح المثناة الفوقية قدح (من حجارة
من الليل فلما فرغ النبي صلى الله عليه وسلم من الطعام أماثته) بفتح المثلثة وسكون المثناة الفوقية مرسته
بيديها (له) صلى الله عليه وسلم (فسقته) عليه الصلاة والسلام حال كونها (تتحفه بذلك) ولابي ذر عن
الكشميهني أتحفته وله عن الحموي والمستملي تحفة وعند ابن السكن تخصه بالخاء المعجمة والصاد المهملة المشددة
* (باب) اتخاذ (النقيع) وهو ماينقع من تمر في ماء لتخرج حلاوته (والشراب الذي لا يسكر في العرس)
فلو أسكر حرم اتفاقا وعطف الشراب على النقيع من عطف العام على الخاص لانه يعم نقيع التمر وغيره * وبه
قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة وفتح الكاف مصغرا قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القاري)
بتشديد التحتية نسبة الى قارة المدني نزيل الاسكندرية (عن أبي حازم) سلمة بن دينار أنه (قال سمعت سهل
ابن سعد أن أبا أسيد الساعدي دعا النبي صلى الله عليه وسلم لعرسه) أي لاجل عرسه (فكانت امرأته
أم أسيد وهي ممن وافقت كنيتها كنية زوجها (خادمهم يومئذ) بغير فوقية بعد الميم (وهي العروس) الواو
للحال (فقالت) أي العروس (أو قال) أي سهل بالشك (أتدرون) ولابي ذر عن الكشميهني فقالت أوما تدرون

بغير شك (ما أنقعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنقعت له تمرات من الليل) بالفوقية وفتح الميم (في تور) بالمثناة الفوقية قال في القاموس اناء يشرب فيه * وهذا الحديث من رواية سهل كما في الرواية السابقة وحينئذ فقوله أنقعت بفتح العين وسكون التاء في الموضعين على صيغة الماضي للغائبة وهو الذي في الفرع وعلى رواية الكشميهني بسكون العين بصيغة المتكلم * (باب المداراة) أي المجاملة والملاينة (مع النساء) للالفة واستمالة قلوبهن لما جبلن عليه من الاخلاق (وقول النبي صلى الله عليه وسلم انما المرأة كالضلع) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام وسكونها والفتح أفصح * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى بن عمرو بن أويس (قال حدثني) بالافراد (مالك) هو ابن أنس الاصبحي (عن أبي الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المرأة كالضلع) مبتدأ وخبر ولمسلم من رواية سفيان عن أبي الزناد ان المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة وفي صحيح ابن حبان عن سمرة بن جندب مرفوعا ان المرأة خلقت من ضلع فان أقمتها كسرتها فدارها تعش بها وفي غرائب مالك للدارقطني نحو لفظ رواية حديث الباب الا انه قال على خليقة واحدة انما هي كالضلع (ان أقمتها) أي ان أردت اقامتها (كسرتها وان استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج) بكسر العين وفتح الواو بعدها جيم ولابي ذر عوج بفتح العين والاكثر على الكسر وقيل اذا كان فيما هو منتصب كالحائط والعود عوج بفتح العين وفي غير المنتصب كالدين والخلق والارض ونحو ذلك بكسر العين قاله ابن السكيت ونقل ابن قرقول عن أهل اللغة أن الفتح في الشخص المرئي والكسر فيما ليس بمرئي * وفي الحديث اشارة الى الاحسان الى النساء والرفق بهن والصبر على عوج أخلاقهن واحتمال ضعف عقولهن وغير ذلك مما يأتي ان شاء الله تعالى قريبا * (باب الوصاة) بفتح الواو أي الوصية (بالنساء) * وبه قال (حدثنا اسحاق بن نصر) نسبه لجده واسم أبيه ابراهيم السعدي قال (حدثنا حسين) بضم الحاء ولابي ذر الحسين بزيادة الالف واللام أي ابن علي بن الوليد (الجعفي) بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء (عن زائدة) بن قدامة (عن ميسرة) ضد الميمنة ابن عمار الاشجعي (عن أبي حازم) سلمان الاشجعي مولى عزة بفتح العين المهملة وتشديد الزاي (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أي من كان يؤمن بالمبدأ والمعاد ايمانا كاملا (فلا يؤذي جاره واستوصوا) أي أوصيكم (بالنساء خيرا) فاقبلوا وصيتي فيهن كذا قرره البيضاوي لان الاستيصاء استفعال وظاهره طلب الوصية وليس هو المراد وقال الطيبي الاظهر أن السين للطلب مبالغة أي اطلبوا الوصية من أنفسكم في حقهن بخير قال في الكشاف السين للمبالغة أي يسألون أنفسهم الفتح ويجوز أن يكون من الخطاب العام أي يستوصي بعضكم من بعض في حق النساء (فانهن خلقن من ضلع) معوج فلا يتهيأ الانتفاع بهن الا بمداراتهن والصبر على اعوجاجهن والضلع استعير للمعوج أي خلقن خلقا فيه اعوجاج فكأنهن خلقن من أصل معوج وقيل أراد به ان أول النساء حواء خلقت من ضلع آدم (وان أعوج شيء في الضلع أعلاه) ذكره تأكيدا لمعنى الكسر أو ليبين انها خلقت من أعوج أجزاء الضلع كأنه قال خلقن من أعلى الضلع وهو اعوجاجه ويحتمل كما قال في الفتح أن يكون ضرب ذلك مثلا لاعلى المرأة لان اعلاها رأسها وفيه لسانها وهو الذي يحصل منه الأذى وسأل الكرماني فقال فان قلت العوج من العيوب فكيف يصح منه أفعل التفضيل وأجاب بأنه أفعل الصفة أو أنه شاذ والامتناع عند الالتباس بالصفة فحيث يتميز عنه بالقرينة جاز البناء منه (فان ذهبت تقيمه) أي الضلع (كسرته وان تركته) ولم تقمه (لم يزل أعوج) فيه الندب الى مداراة النساء وسياستهن والصبر على عوجهن وأن من رام تقويمهن رام مستحيلا وفاته الانتفاع بهن مع انه لا غنى للانسان عن امرأة يسكن اليها ويستعين بها على معاشه قال

هي الضلع العوجاء لست تقيمها * ألا ان تقويم الضلوع انكسارها

أتجمع ضعفا واقتدارا على الهوى * أليس عجيبا ضعفها واقتدارها

فكأنه قال الاستمتاع بها لا يتم الا بالصبر عليها (فاستوصوا) أي اوصيكم (بالنساء خيرا) فاقبلوا وصيتي واعملوا بها قال الغزالي وللمرأة على زوجها أن يعاشرها بالمعروف وأن يحسن خلقه معها قال وليس حسن الخلق معها كف الأذى عنها بل احتمال الأذى منها والحلم عن طيشها وغضبها اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله قال في الكشاف أي في تفسير قوله تعالى وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا أي يسألون الخ اه

فقد كان أزواجه يراجعنه الكلام وتهجره احداهن الى الليل قال وأعلى من ذلك أن الرجل يزيد على احتمال الأذى بالمداعبة فهى التى تطيب قلوب النساء فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمزح معهن وينزل الى درجات عقولهن فى الاعمال والاخلاق حتى روى انه كان يسابق عائشة فى العدو فسبقته يوما فقال لها هذه بتلك * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما) انه (قال كنا نتقى) أى نتجنب (الكلام) الذى يخشى منه العاقبة (و) نتقى أيضا (الانبساط الى نسائنا على عهد النبى صلى الله عليه وسلم هيبة أن ينزل فينا شئ) من القرآن بمنع أو تحريم وهيبة نصب مفعولا له لقوله نتقى وأن مصدرية أى نتقى لخوف النزول (فلما توفى النبى صلى الله عليه وسلم تكلمنا وانبسطنا) الى نسائنا تمسكا بالبراءة الاصلية وفيه اشعار بأن الذى كانوا يتركونه كان من المباح والانبساط اليهن يحتمل أن يكون من جملة الوصاة بهن فيناسب الترجمة والله أعلم * وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه فى الجنائز * هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى (قوا أنفسكم) احفظوها بترك المعاصى وفعل الطاعات (وأهليكم) بأن تأخذوهم بما تأخذوا به أنفسكم (نارا) وفى ذكر المؤلف هذه الآية وعقب الباب السابق المذكور فيه واستوصوا بالنساء خيرا كما قال فى فتح البارى رمز الى انه يقومهن برفق بحيث لا يبالغ فيكسر وليس المراد أنه يتركهن على الاعوجاج اذا تعدين ما طبعن عليه من النقص الى تعاطى المعصية بمباشرتها أو ترك الواجب بل المراد أن يتركهن على اعوجاجهن فى الامور المباحة كما لا يخفى فلله در المؤلف ما أدق نظره قال الحسن ما أطاع رجل امرأته فيما تهوى الا كبه الله فى النار * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن الفضل السدوسى قال (حدثنا حماد بن زيد عن أيوب) السختيانى (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله) بن عمر رضى الله عنهما انه قال (قال النبى صلى الله عليه وسلم كلكم راع) أى حافظ وأمين وأصله راعى بتحتية بعد العين لانه من رعى يرعى رعاية استثقلت الضمة على الياء فحذفت فالتقى ساكنان فحذفت الياء فصار راع على وزن فاع فالمحذوف لام الفعل (وكلكم مسؤل) أى عن رعيته (فالامام) بالفاء ولابى ذر والامام (راع وهو مسؤل) أى عن رعيته (والرجل راع على أهله) يأمرهم بطاعة الله وينهاهم عن معاصيه ويقوم عليهم بما لهم من الحق (وهو مسؤل) أى عن رعيته فان لم يكن له رعية فهو راع على أعضائه وجوارحه وقواه وحواسه ومسؤل عنها (والمرأة راعية على بيت زوجها وهى مسؤلة) أى عن رعيتها (والعبد راع على مال سيده وهو مسؤل) أى عن رعيته (الا) بالتخفيف (فكلكم راع وكلكم مسؤل) أى عن رعيته

* (باب حسن المعاشرة مع الاهل) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (سليمان بن عبد الرحمن) المعروف بابن بنت شرحبيل أبو أيوب الدمشقى (وعلى بن حجر) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم بعدها راء ابن أياس أبو الحسن السعدى المروزى (قالا أخبرنا عيسى بن يونس) بن أبى اسحاق السبيعى قال (حدثنا هشام بن عروة عن) أخيه (عبد الله بن عروة عن) أبيه (عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة) رضى الله عنها (قالت) مما هو موقوف وليس بمرفوع نعم قوله كنت لك كابى زرع مرفوع وقد رواه النسائى فى عشرة النساء عن أبى عقبة خالد بن عقبة بن خالد السكونى عن أبيه عن هشام به موقوفا وآخره مرفوع وعن عبد الرحمن ابن محمد بن سلام عن أبى عصمة ريحان بن سعيد بن المثنى عن عباد بن منصور عن هشام به جميعه مسند مرفوع ورواه الطبرانى فى الكبير من رواية الدراوردى وعباد بن منصور كلاهما عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعا وانما المرفوع كنت لك كابى زرع لام زرع والمحفوظ فيه رواية سعيد بن سلمة ابن أبى الحسام وعيسى بن يونس كلاهما عن هشام بن عروة عن أخيه عبد الله بن عروة عن أبيهما عن عائشة ورواه الطبرانى من حديث الدراوردى وعباد كما أشرنا اليه سابقا بدون واسطة أخيه عن هشام به جميعه مسندا مرفوعا ولفظه قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابى زرع لام زرع قالت عائشة بأبى وأمى يا رسول الله ومن كان أبو زرع قال اجتمع فساق الحديث كله لكن قال ابن عساكر الصواب حديث هشام عن أخيه عبد الله بن عروة بعضه مسندا وأكثره موقوف انتهى وكذا روى مرفوعا من رواية عبد الله بن مصعب والدراوردى عند الزبير بن بكار وأخرجه مسلم فى الفضائل عن على بن حجر وأحمد بن جناب بفتح الجيم والنون كلاهما عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أخيه عبد الله عن عروة عن عائشة قالت (جلس) جماعة (احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن) أى ألزمن أنفسهن

عهدا

عهدا وعقدن على الصدق من ضمائرهن عقدا (أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئا) وعند الزبير بن بكار عن عائشة دخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى بعض نسائه فقال يخصنى بذلك يا عائشة أنا لك كابى زرع لام زرع قلت يا رسول الله ما حديث أبى زرع وأم زرع قال ان قرية من قرى اليمن كان بها بطن من بطون اليمن وكان منهن احدى عشرة امرأة وانهن خرجن الى مجلس فقلن تعالين فلنذكر بعولتنا بما فيهم ولا نكذب ففيه ذكر قبيلتهن و بلادهن لكن فى رواية الهيثم انهن كن بمكة وعند ابن حزم انهن من خثعم وعند النسائى من طريق عمر بن عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة قالت فخرت بمال أبى فى الجاهلية وكان ألف ألف أوقية فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم اسكتى يا عائشة فانى كنت لك كابى زرع لام زرع وعند أبى القاسم عبد الحكيم ابن حيان بسند له مرسل من طريق سعيد بن عفير عن القاسم بن الحسن عن عمرو بن الحارث عن الاسود بن جبير المعافرىّ قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وفاطمة وقد جرى بينهما كلام فقال ما أنت بمنتهية يا حميراء عن ابنتى ان مثلى ومثلك كابى زرع مع أم زرع فقالت يا رسول الله حدثنا عنهما فقال كانت قرية فيها احدى عشرة امرأة وكان الرجال خلوفا فقلن تعالين نذكر أزواجنا بما فيهم ولا نكذب (قالت) المرأة (الاولى) ولم تسم تذم زوجها (زوجى لحم جمل غث) بفتح الغين المعجمة وتشديد المثلثة والرفع صفة للحم والجر صفة لجمل وكلاهما فى الفرع قال البدر الدمامينى لا اشكال فى جوازهما لكن لا أدرى ما المروىّ منهما ولا هل ثبتا معا فى الرواية فينبغى تحريره انتهى قلت قال ابن الجوزىّ المشهور فى الرواية الخفض وقال لنا ابن ناصر الجيد الرفع ونقله عن التبريزىّ وغيره والمعنى زوجى شديد الهزال (على رأس جبل) زاد الترمذىّ فى الشمائل وعر أى كثير الصخر شديد الغلظة يصعب الرقىّ اليه وعند الزبير بن بكار على رأس جبل وعث بفتح الواو وسكون المهملة بعدها مثلثة صعب المرتقى بحيث توحل فيه الاقدام فلا تخلص منه و يشق فيه المشى (لا سهل فيرتقى) بضم التحتية وفتح القاف مبنيا للمفعول أى فيصعد اليه لصعوبة المسلك اليه ولا سهل بالخفض منونا فى الفرع كاصله صفة لجبل ويجوز الفتح بلا تنوين على اعمال لا مع حذف الخبر أى لا سهل فيه والرفع مع التنوين خبر مبتدأ مضمر أى لا هو قال البدر الدمامينى ويلزم عليه الغاء لا مع عدم التكرير فى توجيه الرفع ودخول لا على الصفة المفردة مع انتفاء التكرير فى توجيه الجر وكلاهما باطل انتهى وعند الطبرانىّ لا سهل فيرتقى اليه (ولا سمين) بالجر والرفع منونا والفتح بلا تنوين كما مر فى لا سهل ويجوز أن يكون رفع سمين على انه صفة للحم وجره صفة للجمل (فينتقل) أى لا ينقله أحد لهزاله وعند أبى عبيد فينتقى وهو وصف للحم أى ليس له نقى يستخرج والنقىّ بكسر النون المخ يقال نقوت العظم ونقيته اذا استخرجت مخه قال القاضى عياض انظر الى كلامها فانه مع صدق تشبيهه قد جمع من حسن الكلام أنواعا وكشف عن محيا البلاغة قناعا وقرن بين جزالة الالفاظ وحلاوة البديع وضم تفاريق المناسبة والمقابلة والمطابقة والمجانسة والترتيب والترصيع فأما صدق تشبيهها فقد أودعت أول كلامها تشبيه شيئين من زوجها بشيئين فشبهت باللحم الغث بخله وقلة عرفه وبالجبل الوعث شراسة خلقه وشموخ أنفه فلما تمت كلامها جعلت تفسر سابقة كل واحدة من الجملتين وتفصل ناعتة كل قسم من المشبهين ففصلت الكلام وقسمته وأبانت الوجه الذى علقت التشبيه به وشرحته فقالت لا الجبل سهل فلا يشق ارتقاؤه لاخذ اللحم ولو كان هزيلا لان الشئ المزهود فيه قد يؤخذ اذا وجد بغير نصب ولا اللحم سمين فيتحمل فى طلبه واقتنائه مشقة صعود الجبل ومعاناة وعورته فاذا لم يكن هذا ولا ذاك واجتمع قلة الحرص عليه ومشقة الوصول اليه لم تطمح اليه همة طالب ولا امتدت نحوه أمنية راغب فقطع الكلام عند تمام التشبيه والتمثيل وابتداؤه بحكم التفسير والتفصيل أليق بنظم الكلام وأحسن من نفى التبرئة ورد الصفة فى نمط البيان وأجلى فى رد الاعجاز على صدور هذه الاقسام والتشبيه أحد أبواب البلاغة وابدع افانين هذه الصناعة وهو موضع للجلاء والكشف والمبالغة فى البيان والعبارة عن الخفىّ بالجلى والمتوهم بالمحسوس والحقير بالخطير والشئ بما هو أعظم منه وأحسن أو أخس وأدون وعن القليل الوجود بالمألوف المعهود وكل هذا تأكيد فى البيان والمبالغة فى الايضاح فانظر الى قول امرأة زوجى بخيل لا يوصل الى شئ مما عنده والى كلام هذه المرأة فقد شبهت بخل زوجها وأنه لا يوصل الى ما عنده مع شراسة خلقه وكبر نفسه بلحم الجمل الغث على رأس الجبل الوعث فشبهت وعورة خلقه بوعورة الجبل و بعد خيره ببعد اللحم على

رأسه والزهد فيما يرجى منه لقلته وتعذره بالزهد فى لحم الجمل الغث فأعطت التشبيه حقه ووفته قسطه وهذا من
تشبيه الجلى بالخفى والمتوهم بالمحسوس والحقير بالخطير ثم انظر أيضا حسن نظم كلامها ونضارته وأخذه حقه
من المؤالفة والمناسبة فى الالفاظ التى هى رأس الفصاحة وزمام البلاغة فانها وازنت ألفاظها وماثلت كلماتها
وقدرت فقرها وحسنت أسجاعها فوازنت فى الفقرة الاولى لحم برأس فى الثانية وجمل بجبل وغث بوعث وتخر
بوعر فأفرغت كل فقرة فى قالب أختها ونسجتها على منوال صاحبتها ثم فى كلامها أيضا نوع آخر من البديع وهو
الموازنة ويسمى الترصيع والتسميط والتصعير والتسجيع وهو أن يتضمن الفقر أو بيت الشعر مقاطع أخر بقوافى
متماثلة غير فقر السجع وقوافى الشعر اللازمة فيتوشح بها القول وينفصل بها نظم اللفظ كما أتت هذه المرأة
بجمل فى وسط الفقرة الاولى وجبل فى وسط الفقرة الاخرى ففصلت بذلك الكلام على جزء من المقابلة اثناء
السجعتين اللتين هما غث ووعث فجاء لكل فقرة سجعتان متقابلتان متماثلتان ثم فى كلامها أيضا نوع من
البديع يسمى المطابقة وهو مقابلة الشئ بضده فقابلت الوعر بالسهل والغث بالسمين فى الفقرتين الاخيرتين وهو
مما يحسن الكلام ويروق بمناسبته وفى طيه أيضا نوع من المجانسة وهو تجانس جمل بجبل وهو وان لم يجانسه
فى كل حروفه فقد جانسه فى اكثرها ثم فى كلامها أيضا نوع من البديع وهو حسن التفسير وغرابة التقسيم
وابداع حمل اللفظ على المعنى والمعنى على المعنى فى المقابلة والترتيب وذلك فى قولها لا سهل فيرتقى ولا سمين
فينتقى فانها فسرت ما ذكرت وبينت حقيقة ما شبهت وقسمت كل قسم على حياله وفصلت كل فصل من مثاله
وجاءت للفقرتين الاوليين بفقرتين مفسرتين وقابلت لا سهل فيرتقى بقولها ولا سمين فينتقى وهذا يسمى المقابلة
عند أهل النقد ووقع فى رواية النسائى بتقديم لا سمين اعوده على اللحم المقدم وتأخير سهل لعطفه على الجبل
المؤخر فيكون أول تفسير لاول مفسر وهو قولها كلحم جمل والثانى للثانى فحملت اللفظ على اللفظ ثم ردت
المقدم على المقدم والمؤخر على المؤخر فتقابلت معانى كلماتها وترتبت ألفاظها ثم فى كلامها أيضا نوع من
البديع وهو التزام ما لا يلزم فى سجعها وهو قولها فيرتقى وينتقى فالتزمت القاف والتاء فى كل سجع قبل القافية
وقافية سجعها الياء المقصورة وهذا نوع زيادة فى تحسين الكلام وتماثله واغراق فى جودة تشابهه وتناسبه
ثم فيه أيضا نوع من البديع يسمى الايغال وهو أن يتم كلام الشاعر قبل البيت أو الناثر قبل السجع ان كان كلامه
مسجعا وقبل الفصل والقطع ان لم يكن كذلك فيأتى بكلمة لتمام قافية البيت أو السجع أو مقابلة الفصل والقطع
تفيد معنى زائدا فانها لو اقتصرت على تشبيه زوجها بلحم جمل على رأس جبل لاكتفت بعدم مناله ومشقة
الوصول اليه والزهد فيه وهو غرضها لكنها زادت بسجعها غث ووعر معنيين بينين وبالغت فى القول فافادت
بزيادتها التناهى فى غاية الوصف انتهى كلام القاضى وانما أطلنا به لما فيه من فرائد الفوائد وأما قوله فى التنقيح
تريد أنه مع قلة خيره متكبر على عشيرته فيجمع الى منع الرفد سوء الخلق فتعقبه فى المصابيح بأنه لا دلالة
فى لفظها على أنه متكبر على العشيرة مترفع على قومه انتهى ولعل هذا أخذه الزركشى من قول الخطابى ان
تشبيهها له بالجبل الوعر اشارة الى سوء خلقه وأنه يترفع ويتكبر ويسمو بنفسه أى جمع الى قلة الخير التكبر (قالت)
المرأة (الثانية) واسمها عمرة بنت عمرو التميمى تذم زوجها (زوجى لا أبث) بالموحدة المضمومة أى لا اظهر
ولا أشيع (خبره) لطوله وفى رواية ذكرها القاضى عياض لا أنث بالنون بدل الموحدة أى لا اظهر حديثه الذى
لا خير فيه لان النث بالنون اكثر ما يستعمل فى الشر وعند الطبرانى لا أنم بالنون والميم من النميمة (انى أخاف أن
لا أذره) بالذال المعجمة والضمير يعود على قولها خبره عند ابن السكيت أى اخاف أن لا اترك من خبره شيئا لانه
لطوله وكثرته لم استطع استيفاءه فاكتفت بالاشارة خشية أن تطول العبارة وقيل يعود الضمير الى زوجها وكانها
خشيت اذا ذكرت ما فيه أن يبلغه فيفارقها ولا زائدة أو أنها ان فارقته لا تقدر على تركه لعلاقتها به وأولادها منه
فاكتفت بالاشارة الى أن له معايب وفاء بما التزمته من الصدق وسكتت عن تفسيرها للمعنى الذى اعتذرت به
(ان اذكره اذكر) بالجزم جواب ان (عجره وبجره) بضم العين والموحدة وفتح الجيم قال فى القاموس وذكر عجره
وبجره أى عيوبه وأمره كله وقال أبو عبيد القاسم بن سلام ثم ابن السكيت استعملا فيما يكتمه المرء ويخفيه عن
غيره وقال الخطابى أرادت عيوبه الظاهرة وأسراره الكامنة قال ولعله كان مستور الظاهر ردىء الباطن
وقال على بن أبى طالب أشكو الى الله عجرى وبجرى أى همومى وأحزانى وأصل العجرة الشئ يجتمع فى الجسد
كالسلعة والبجرة نحوها وقيل العجر فى الظهر والبجر فى البطن (قالت) المرأة (الثالثة) وهى حبى بضم الحاء

المهملة

المهملة وتشديد الموحدة مقصورا بنت كعب اليمانى تذم زوجها (زوجى العشنق) بفتح العين المهملة والشين
المعجمة والنون المشددة بعدها قاف الطويل المذموم السئ الخلق وقيل ذمته بالطول لان الطول فى الغالب
دليل السفه لبعد الدماغ عن القلب (ان أنطق) بكسر الطاء أى أن اذكر عيوبه فيبلغه (أطلق) بضم الهمزة وفتح
الطاء واللام المشددة مجزوم جواب الشرط (وان اسكت) عنها (أعلق) بوزن اطلق السابقة أى يتركنى معلقة
لا ايما فأتفرغ لغيره ولا ذات بعل فانتفع به وقال فى الفتح الذى يظهر لى انها أرادت وصف سوء حالها عنده
فأشارت الى سوء خلقه وعدم احتماله لكلامها ان شكت له حالها وأنها تعلم انها متى ذكرت له شيئا من ذلك بادر
الى طلاقها وهى لا تحب تطليقه لها لمحبتها فيه ثم عبرت عن الجملة الثانية اشارة الى انها ان سكتت صابرة على تلك
الحال كانت عنده كالمعلقة وقال القاضى عياض أوضحت بقولها على حد السنان المذلق مرادها بقولها قبل
ان اسكت أعلق وان أنطق أطلق أى انها ان حادت عن السنان سقطت فهلكت وان استمرت عليه اهلكها
(قالت) المرأة (الرابعة) واسمها مهدد بفتح الميم وسكون الهاء وفتح الدال المهملة الاولى بنت ابى هرومة بالراء
المضمومة وبعد الواو ميم تمدح زوجها (زوجى كليل تهامة) بكسر التاء الفوقية اسم لكل ما نزل عن نجد من بلاد
الحجاز وهو من التهم بفتح الفوقية والهاء وهو ركود الريح وقال فى القاموس وتهامة بالكسر مكة شرفها الله
تعالى تريد أنه ليس فيه أذى بل راحة ولذاذة عيش كليل تهامة لذيذ معتدل (لا حر) مفرط (ولا قر) بضم القاف
ولا برد وهو لفظ رواية النسائى والاسمان رفع مع التنوين كما فى الفرع وفى رواية الهيثم بن عدى عند
الدارقطنى ولا وخامة بواو وخاء معجمة مفتوحتين وبعد الالف ميم يقال مرعى وخيم اذا كانت الماشية لا تنجع عليه
(ولا مخافة ولا سآمة) أى لا ملالة لى ولا له من المصاحبة والكلمتان مبنيتان على الفتح فى الفرع ويجوز الرفع
كقراءة أبى عمرو وابن كثير فلا رفث ولا فسوق بالرفع والتنوين فيهما على أن لا ملغاة وما بعدها رفع بالابتداء
وسوغ الابتداء بالنكرة سبق النفى عليها وبناء الثالث والرابع على أن لا للتبرئة والمعنى لا أخاف له غائلة لكرم
اخلاقه ولا يسأمنى ولا يستثقل بى فيمل صحبتى وليس بسيئ الخلق فأسأم من عشرته فأنا لذيذة العيش عنده كلذة
أهل تهامة بليلهم المعتدل وقال ابن الانبارى أرادت بقولها ولا مخافة أن اهل تهامة لا يخافون لتحصنهم بجبالها
أو أرادت وصف زوجها بأنه حامى الذمار مانع لداره وجاره ولا مخافة عند من يأوى اليه ثم وصفته بالجود وقال
غيره قد ضربوا المثل بليل تهامة فى الطيب لانها بلاد حارة فى غالب الزمان وليس فيها رياح باردة فاذا كان الليل
كان وهج الحر ساكنا فيطيب الليل لاهلها بالنسبة لما كانوا فيه من أذى حر النهار (قالت) المرأة (الخامسة) واسمها
كبشة بالموحدة الساكنة والمعجمة تمدح زوجها (زوجى ان دخل) البيت (فهد) بفتح الفاء وكسر الهاء فعل فعل
الفهد يقال فهد الرجل اذا اشبه الفهد فى كثرة نومه تريد أنه ينام ويغفل عن معايب البيت الذى يلزمنى اصلاحه
وقيل تريد وثب على وثوب الفهد كأنها تريد أنه يبادر الى جماعها من حبه لها بحيث انه لا يصبر عنها اذا رآها قال
الكمال الدميرى قالوا أنوم من فهد وأوثب من فهد قال ومن خلقه الغضب وذلك انه اذا وثب على فريسة لا
يتنفس حتى ينالها وقال القاضى عياض حمله الاكثر على الاشتقاق من خلق الفهد اما من جهة قوة وثوبه واما
من كثرة نومه قال ويحتمل أن يكون من جهة كثرة كسبه لانهم قالوا اكسب من فهد وأصله أن الفهود الهرمة
تجتمع على فهد منها فتى فيتصيد عليها كل يوم حتى يشبعها فكأنها قالت اذا دخل المنزل دخل معه بالكسب لاهله
كما يجىء الفهد لمن يلوذ به من الفهود الهرمة ثم لما كان فى وصفها له بالفهد ما قد يحتمل الذم من جهة كثرة النوم
رفعت اللبس بوصفها له بخلق الاسد فأوضحت أن الاول سجية كرم ونزاهة شمائل ومسامحة فى العشرة لا سجية
جبن وخور فى الطبع فقالت (وان خرج) من البيت (اسد) بكسر السين المهملة فعل ماض تريد يفعل فعل الاسد
فى شجاعته وفيه كما قال القاضى عياض المطابقة بين دخل وخرج لفظية وبين فهد وأسد معنوية وتسمى
أيضا المقابلة وفيهما أيضا الاستعارة فانها استعارت له فى الحالتين خلق هذين الحيوانين فجاء فى غاية من الايجاز
والاختصار ونهاية من البلاغة والبيان أى اذا دخل تغافل وتناوم واذا خرج صال فلما استعارت له خلق هذين
السبعين فى الحالتين اللازمتين له المختصتين أعربت بذلك عن تخلقه بهما والتزامه لوصفيهما وعبرت عن جميع
ذلك بكلمة وكلمة كل واحدة من ثلاثة أحرف حسنت التركيب مع جمالهما فى اللفظ ومناسبتهما فى الوزن
وسهولتهما فى النطق (ولا يسأل عما عهد) بفتح العين وكسر الهاء أى عماله عهد فى البيت من ماله اذا فقده لتمام

وكرمه وزاد الزبير بن بكار فى آخره ولا يرفع اليوم لغد أى لا يدخر ما حصل عنده اليوم من أجل غد فكنت بذلك عن غاية جوده ويحتمل أن يكون المراد من قولها فهد على تفسيره بالوثوب عليها للجماع الذم من جهة انه غليظ الطبع ليست عنده مداعبة قبل المواقعة بل يثب وثوب الوحش أو أنه كان سيئ الخلق يبطش بها ويضربها واذا خرج على الناس كان أمره أشد فى الجرءة والاقدام والمهابة كالاسد ولا يسأل عما تغير من حالها حتى لو عرف انها مريضة أو معوزة وغاب ثم جاء لا يسأل عن ذلك ولا يتفقد حال أهله ولا بيته بل ان ذكرت له شيئا من ذلك وثب عليها بالبطش والضرب (قالت) المرأة (السادسة) واسمها هند تذم زوجها (زوجى ان اكل لف) باللام المفتوحة والفاء المشددة فعل ماض أى اكثر الاكل من الطعام مع التخليط من صنوفه حتى لا يبقى منه شيئا من نهمته وشرهه وعند النسائى من رواية عمر بن عبد الله اذا اكل اقتف بالقاف أى جمع واستوعب وحكى القاضى عياض أنه روى رف بالراء بدل اللام قال وهى بمعنى لف (وان شرب اشتف) بالشين المعجمة أى استقصى ما فى الاناء وقيل رويت استف بالسين المهملة وهى بمعناها (وان اضطجع) نام (التف) فى ثيابه وحده فى ناحية من البيت وانقبض عنها فهى كئيبة لذلك كما قالت (ولا يولج الكف) أى لا يدخل كفه داخل ثوبى (ليعلم البث) أى الحزن الذى عندى على عدم الحظوة منه فجمعت فى ذمها له بين اللؤم والبخل وسوء العشرة مع أهله وقلة رغبته فى النكاح مع كثرة شهوته فى الطعام والشراب وهذا غاية الذم عند العرب فانها تذم بكثرة الطعام والشراب وتتمدح بقلتهما وبكثرة الجماع لدلالة ذلك على صحة الذكورية والفحولية وقول أبى عبيد فى قولها ولا يولج الكف انه كان فى جسدها عيب فكانه لا يدخل يده فى ثوبها ليلمس ذلك العيب لئلا يشق عليها فمدحته بذلك تعقبه ابن قتيبة بأنها قد ذمته فى صدر الكلام فكيف تمدحه فى آخره وأجاب ابن الانبارى بأنه لا مانع أن تجمع المرأة بين مثالب زوجها ومناقبه لانهن كن تعاهدن أن لا يكتمن من صفاتهم شيئا فمنهم من وصفت زوجها بالخير فى جميع أموره ومنهم من ذمته فى جميع أموره ومنهم من جمعت وفى كلام هذه من البديع المناسبة والمقابلة فى قولها ان اكل وان شرب والالتزام فانها التزمت التاء قبل القافية وقافية سجعها الفاء وفيه الترصيع وهو حسن التقسيم والتتبع والارداف وهو من باب الكنايات والاشارات وهو التعبير بالشئ بأحد توابعه وكل من الكنايات الحسية لانها عبرت بقولها التف واكتفت به عن الاعراض عنها وقلة الاشتغال بها (قالت) المرأة (السابعة) واسمها حبى بنت علقمة تذم زوجها (زوجى غياياء) بالغين المعجمة والتحتيتين المفتوحتين بينهما ألف ممدود مخفف مأخوذ من الغى بفتح المعجمة الذى هو الخيبة قال تعالى فسوف يلقون غيا أو من الغياية بتحتيتين بينهما ألف وهو كل شئ أظل الشخص فوق رأسه فكأنه مغطى عليه من جهله فلا يهتدى الى مسلك أو أنه كالظل المتكاثف الظلمة الذى لا اشراق فيه (أو) قالت (عياياء) بالمهملة الذى لا يضرب ولا يلقح من الابل أو هو من العى بكسر العين المهملة أى الذى يعييه مباضعة النساء والشك من عيسى بن يونس بن أبى اسحاق السبيعى الراوى وقال الكرمانى هو تنويع من الزوجة القائلة كما صرح به أبو يعلى فى روايته عن احمد بن جناب عنه وللنسائى من رواية عمر بن عبد الله غياياء بمعجمة من غير شك (طباقاء) بطاء مهملة فموحدة مفتوحتين فألف فقاف فألف ممدود وهو الاحمق أو الذى لا يحسن الضراب أو الذى تنطبق عليه أموره أو الثقيل الصدر عند الجماع يطبق صدره على صدر المرأة عند الجماع فيرتفع سفله عنها فلا تستمتع به وقد ذمت امرأة امرأ القيس فقالت له ثقيل الصدر خفيف العجز سريع الاراقة بطئ الافاقة (كل) ما تفرق فى الناس من (داء) ومعايب (له داء) اى موجود فيه قال القاضى عياض فى هذا من لطيف الوحى والاشارة الغاية لانه انطوى تحت هذه اللفظة كلام كثير (شجك) بشين معجمة وجيم مشددة مفتوحتين وكاف مكسورة أى اصابك بشجة فى رأسك (أو فلك) بفاء ولام مشددة مفتوحتين وكاف مكسورة أى اصابك بجرح فى جسدك أو كسرك أو ذهب بمالك أو قسرك بخصومته وزاد ابن السكيت فى روايته أو بجك بموحدة وجيم مشددة مفتوحتين وكاف مكسورة أى طعنك فى جراحتك فشقها والبج شق القرحة (أو جمع كلا) من الشج والفل (لك) وفى رواية الزبير ان حدثته سبك وان مازحته فلك والا جمع كلا لك فوصفته كما قال القاضى عياض بالحمق والتناهى فى سوء العشرة وجمع النقائص بأن يعجز عن قضاء وطرها مع الاذى فاذا حدثته سبها واذا مازحته شجها واذا أغضبته كسر عضوا من أعضائها أو شق جلدها أو جمع كل ذلك من الضرب والجرح وكسر العضو وموجع الكلام وفى هذا القول من البديع المطابقة والالتزام فى قولها شجك فلك بجلك

جمع كلا لك والتقسيم وبديع الوحى والاشارة بقولها كل داء له داء وهو من لطيف الوحى والاشارة وهى جملة انبأت بوجازة ألفاظها وأعربت بلطائف اشاراتها عن معان كثيرة (قالت) المرأة (الثامنة) وهى ياسر بنت اوس بن عبد تمدح زوجها (زوجى ألمس) منه (مس أرنب) وصفته بأنه ناعم الجسد كنعومة وبر الارنب أو كنت بذلك عن حسن خلقه ولين جانبه (والريح) منه (ريح زرنب) أى طيب العرق لنظافته واستعماله الطيب والزرنب بزاى مفتوحة فراء ساكنة فنون مفتوحة فموحدة قال فى القاموس طيب أو شجر طيب الرائحة والزعفران ويحتمل أن تكون كنت بذلك عن طيب الثناء عليه لجميل معاشرته وقال القاضى عياض هذا من التشبيه بغير أداة وفيه حسن المناسبة والمقابلة بقولها ألمس مس أرنب والالتزام فى قولها أرنب وزرنب فانها التزمت الراء والنون وزاد الزبير بن بكار والنساءى من رواية عقبة وأنا أغلبه والناس يغلب فوصفته مع جميل العشرة لها والصبر عليها بالشجاعة وهذا كما حكاه صاحب تحفة النفوس أن صعصعة بن صوحان قال يوما لمعاوية كيف تنسبك الى العقل وقد غلبك نصف انسان يريد امرأته فاختة بنت قرظة فقال انهن يغلبن الكرام ويغلبهن اللئام وقال عياض وقولها والناس يغلب فيه نوع من البديع يسمى التتميم لانها لو اقتصرت على قولها وأنا أغلبه لظن انه جبان ضعيف فلما قالت والناس يغلب دل على أن غلبها اياه انما هو من كرم سجاياه فتممت بهذه الكلمة للمبالغة فى حسن أوصافه (قالت) المرأة (التاسعة) ولم تسم تمدح زوجها (زوجى رفيع العماد) بكسر العين المهملة وهو العمود الذى يدعم به البيت تعنى أن البيت الذى يسكنه رفيع العماد ليراه الضيفان وأصحاب الحوائج فيقصدوه كما كانت بيوت الاجواد يعلونها ويضربونها فى المواضع المرتفعة ليقصدهم الطارقون والطالبون أو هو مجاز عن زيادة شرفه وعلو ذكره (طويل النجاد) بكسر النون بعدها جيم فألف فدال مهملة قال فى القاموس ككتاب حمائل السيف أى طويل القامة وفى ضمن كلامها انه صاحب سيف فأشارت الى شجاعته (عظيم الرماد) لان ناره لا تطفأ لتهتدى الضيفان اليها فيصير رمادها كثيرا لذلك أو كنت به عن كونه مضيافا لان كثرة الرماد مستلزمة لكثرة الطبخ المستلزمة لكثرة الاضياف وهذه الكناية عندهم من الكنايات البعيدة لان الانتقال فيها من الكناية الى المطلوب بها بواسطة فانه ينتقل من كثرة الرماد الى كثرة احراق الحطب تحت القدور ومن كثرة الاحراق الى كثرة الطبائخ ومنها الى كثرة الآكلين ومنها الى كثرة الضيفان وههنا فائدة جليلة فى الفرق بين الكناية والمجاز قال الشيخ تقى الدين السبكى ومن خطه نقلت من الفروق المشهورة بينهما أن الحقيقة لا يصح ارادتها مع المجاز وتصح ارادتها مع الكناية وأقول هذا صحيح ولا يحصل به شفاء لان الكناية ان أريد بها معناها كانت حقيقة وان أريد بها المكنى عنه كانت مجازا وأيضا فان هذا انما يجىء عند من لا يجوز الجمع بين الحقيقة والمجاز أما من يجوزه فلا يمتنع ارادة الحقيقة مع عدم ارادة المجاز والجواب ان الكناية مثل قولها كثير الرماد وله ثلاثة أحوال * أحدها أن يراد حقيقته فقط من غير أن يقصد معنى الكرم فهذا حقيقة لا كناية ولا مجاز بأن يريد الاخبار عن رجل عنده رماد كثير حاصل عنده وان كان بخيلا * الثانى أن يقصد بقوله كثير الرماد استعماله فى معنى كريم ونقله اليه على وجه الاستعارة لما بينهما من العلاقة وهذا مجاز لانه استعمال اللفظ فى غير موضوعه * الثالث أن يقصد استعماله فى معناه الحقيقى ليفيد معنى الكرم للزومه له غالبا وهذا هو الكناية فالمعنى الحقيقى مراد والمعنى المجازى مراد بالدلالة عليه بالمعنى الحقيقى فعلى هذا ينبغى حمل قولهم انه تجتمع الكناية مع الحقيقة بخلاف المجاز ولا فرق بين أن يقول بجواز الجمع بين الحقيقة والمجاز أو لا لان معنى الجمع بين الحقيقة والمجاز أن يريدهما بكلمة واحدة يستعملها فيهما والكناية لم يستعملها فيهما وانما استعملها فى أحدهما للدلالة على الآخر والتعريض قريب من الكناية يشتركان فى ارادة الحقيقة وفى قصد افادة معنى آخر ويفترقان فى أن المفاد بالكناية على جهة اللزوم غالبا والدلالة عليه قوية وفى التعريض بخلافه والله أعلم انتهى (قريب البيت من الناد) من مجلس القوم فاذا اشتوروا على أمر اعتمدوا على رأيه وامتثلوا أمره لشرفه فى قومه أو وصفته بقرب البيت لطالب القرى وبالجملة فقد وصفته بالسيادة والكرم وحسن الخلق وطيب المعاشرة والنادى بالياء على الاصل لكن المشهور فى الرواية حذفها وبه يتم السجع وفى قولها من البديع المناسبة والاستعارة والارداف والتتبع وحسن التسجيع فناسبت ألفاظها وقابلت كلماتها بقولها رفيع العماد طويل النجاد فكل لفظة على وزن صاحبتها وفيه الارداف

مع التتبع فى طويل النجاد فان طول النجاد من توابع الطول ولوازمه وعظيم الرماد من توابع الكرم وروادفه
وكذلك قريب البيت من الناد من التتبع البديع أيضا اذ العادة انه لا ينزل قرب النادى الا المنتصب للضيفان
فكان ردفا لكرمه وجوده وقولها طويل النجاد أبلغ وأكمل من قولها طويل فلما عبرت عنه بما هو من توابعه
بقولها طويل النجاد أبلغت فى طوله وكأنها أظهرت طوله للسامع صورة ليراها مع ما فى هذه الصيغة من طلاوة
اللفظ مع الايجاز اذ لو أرادت تحقيق طوله المحمود لطال كلامها وتحت هذه الالفاظ الوجيزة جمل كثيرة أعربت
هذه الكنايات اللطيفة عنها وأين هى فى البلاغة من قولها لو قالت زوجى كريم كثير الضيفان أو أكرم الناس
فان واحدا من هذه الاوصاف على كثرة ألفاظها ومبالغة أوصافها لا ينتهى منتهى واحد من قولها عظيم
الرماد قال القاضى عياض اذا امحت كلام هذه وتأملته ألفيتها لا فانين البلاغة جامعة وبعلم البيان وبعض
الايجاز والقصد قارعة انتهى (قالت) المرأة (العاشرة) واسمها كبشة كاسم الخامسة بنت الارقم بالراء
والقاف تمدح زوجها (زوجى مالك وما مالك) استفهامية للتعجب والتعظيم أى أى شئ هو مالك ما أعظمه
وأكرمه (مالك خير من ذلك) بكسر الكاف زيادة فى الاعظام وترفيع المكانة وتفسير لبعض الابهام وانه خير
مما أشير اليه من ثناء وطيب ذكر (له) أى لزوجى (ابل كثيرات المبارك) بفتح الميم جمع مبرك وهو موضع البروك
أى كثيرة ومباركها كذلك أو كثيرا ما تثار فتحلب ثم تبرك فتكثر مباركها لذلك (قليلات المسارح) لاستعداده
للضيفان بها لا يوجه منها الى المرعى الا قليلا ويترك سائرها بفنائه فان فاجأه ضيف وجد عنده ما يقريه به من
لحومها وألبانها (واذا سمعن) أى الابل (صوت المزهر) عند ضربه به فرحا بالضيفان عند قدومهم عليه (أيقن
أنهن هوالك) لمعرفتهن بعقرهن للضيفان لما كثرت عادته بذلك والمزهر بكسر الميم وسكون الزاى وفتح الهاء
بعدها راء آلة من آلات اللهو والحاصل انها جمعت فى وصفها له بين الثروة والكرم وكثرة القرى والاستعداد له
(قالت) المرأة (الحادية عشر) وهى أم زرع بنت اكيمل بن ساعدة اليمنية واسمها فيما حكاه ابن دريد عاتكة
تمدح زوجها (زوجى أبو زرع فما) بالفاء ولابى ذر وما (أبو زرع) أخبرت أولا باسمه ثم عظمت شأنه بقولها فما
أبو زرع أى انه لشئ عظيم كقوله تعالى الحاقة ما الحاقة وزاد الطبرانى صاحب نعم وزرع (أناس) بهمزة
مفتوحة فنون مخففة فألف فسين مهملة أى حرك (من حلى) بضم الحاء المهملة وكسر اللام وتشديد التحتية
أى ملأ (أذنى) تثنية اذن من اقراط وشنف من ذهب ولؤلؤ حتى تدلى ذلك واضطرب من كثرته وثقله
وفى رواية ابن السكيت أذنى وفرعى بالتثنية أى يديها لانهما كالفرعين من الجسد تريد حلى أذنى ومعصمى
(وملأ من شحم عضدى) بتشديد التحتية تثنية عضد قال فى القاموس بالفتح وبالضم وبالكسر وككتف
وندس وعنق ما بين المرفق الى الكتف وهما اذا سمنا سمن الجسد كله فذكرها العضدين للسجع ودلالتهما على
الباقى فكأنها قالت أسمننى وملأ بدنى شحما (وبجحنى) بموحدة وجيم مخففة وفى اليونينية مشددة وحاء
مهملة مفتوحات ثم نون مكسورة عظمنى (فبجحت) بفتحات ثم سكون الفوقية (الى) بتشديد التحتية
(نفسى) فعظمت عندى أو فخرنى ففخرت أو وسع على وترفنى وعند النسائى وبجح نفسى فتبجحت الى نفسى
بالتشديد أى فرحنى ففرحت (وجدنى فى أهل غنيمة) بضم الغين المعجمة وفتح النون تصغير غنم وأنث على ارادة
الجماعة تقول ان أهلها كانوا ذوى غنم وليسوا أصحاب ابل ولا خيل (بشق) بموحدة ومعجمة مكسورة عند
المحدثين مفتوحة عند غيرهم اسم موضع أو هو بالكسر أى مشقة من ضيق العيش والجهد أو بشق جبل أى
ناحيته كانوا يسكنونه لقلتهم وقلة غنمهم وبالفتح شق فى الجبل كالغار فيه (فجعلنى فى أهل صهيل) صوت خيل
(و) أهل (أطيط) صوت أبل من ثقل حملها وزاد النسائى وجامل وهو جمع جمل أو اسم فاعل لمالك الجمال
كقوله لابن وتامر (و) أهل (دائس) يدوس الزرع فى بيدره ليخرج الحب من السنبل (ومنق) بفتح النون
فى الفرع وتشديد القاف من نقى الطعام تنقية أى يزيل ما يختلط به من قشر ونحوه وروى بكسر النون قال
أبو عبيد ولا أعرفه فان صحت الرواية به فهو من النقيق وهو أصوات المواشى والانعام فتكون وصفته بكثرة
الاموال وانه نقلها من شدة العيش وجهده الى الثروة الواسعة من الخيل والابل والزرع (فعنده) أى عند
زوجى (أقول) وفى رواية الزبير اتكلم (فلا أقبح) بضم الهمزة وفتح القاف والموحدة المشددة بعدها حاء مهملة
مبنيا للمفعول فلا يقول لى قبحك الله أو لا يقبح قولى لكثرة اكرامه لى لمحبته لى ورفعة مكانى عنده (وارقد

(فأتصبح) بهمزة وفوقية ومهملة وموحدة مشددة مفتوحات ثم حاء مهملة أى أنام وهو نوم أول النهار فلا أوقظ
لان لى من يكفينى مؤنة بيتى ومهنة أهلى (وأشرب) الماء أو اللبن أو غيرهما (فأتقنح) بهمزة ففوقية فقاف
فنون مشددة لابى ذر مفتوحات فخاء مهملة أى أشرب كثيرا حتى لا أجد مساغا أو لا أتقلل من مشروبى
ولا يقطع على حتى تتم شهوتى منه وفى رواية الهيثم وآكل فأتمنح أى اطعم غيرى يقال منحه يمنحه اذا أعطاه وأتت
بالالفاظ كلها بوزن اتفعل لتفيد تكرر ذلك وملازمته مرة بعد أخرى ومطالبة نفسها أو غيرها بذلك وقول
أبى عبيدة لا أراها قالت فأتقنح الا لعزة الماء عندهم أى فلذلك فخرت بالرى من الماء تعقب بأن السياق ليس
فيه ذكر الماء فهو محتمل له ولغيره من الاشربة قيل ان لم تثبت رواية الهيثم وآكل فأتمنح ففى اقتصارها على ذكر
الشراب اشارة الى أن المراد به اللبن لانه هو الذى يقوم مقام الطعام والشراب ولغير أبى ذر فأتقمح بالميم
بدل النون كما ذكرها المصنف بعد عن بعضهم وقال انها أصح فقول القاضى عياض انه لم يقع فى الصحيحين
الا بالنون ورواه الاكثر فى غيرهما بالميم لا يخفى ما فيه قال أبو عبيد أتقمح بالميم أى أروى حتى لا أشرب مأخوذ
من الناقة القامح وهى التى ترد الحوض فلا تشرب وترفع رأسها ريا أو همابمعنى (أم أبى زرع) زوجى (فما أم
أبى زرع) ما استفهامية للتعجب والتعظيم (عكومها) بضم العين المهملة والكاف والميم أى اعدالها وغرائرها
التى تجمع فيها أمتعتها أو نمطها الذى تجعل فيه ذخيرتها ذكره فى القاموس وغيره (رداح) بفتح الراء والدال
المهملتين وبعد الالف حاء مهملة مرفوع أى عكومها كلها رداح ثقيلة فوصفها بالثقل لكثرة ما فيها من المتاع
والثياب وقال فى النهاية أى ثقيلة الكفل ويصح أن يكون رداح خبر عكوم فيخبر عن الجمع بالجمع أو خبر لمبتدا
محذوف أى كلها رداح كما مر على أن رداح واحد جمعه ردح بضمتين وقد سمع الخبر عن الجمع بالواحد مثل أدرع
دلاص فيحتمل أن يكون هذا منه ويحتمل أن يكون مصدرا كطلاق وكمال أو على حذف مضاف أى عكومها
ذات رداح (وبيتها فساح) بفاء مفتوحة فسين مهملة مخففة فألف فحاء مهملة مرفوع واسع كبير والحاصل انها
وصفت والدة زوجها بكثرة الآلات والاثاث والقماش واسعة المال كبيرة المنزل لبر ابنها أبى زرع لها وانه لم
يطعن فى السن لان ذلك هو الغالب ممن يكون له والدة (ابن) زوجى (أبى زرع) ولم يسم (فما ابن أبى زرع
مضجعه كمسل شطبة) بفتح الميم والسين المهملة وتشديد اللام مصدر ميمى بمعنى المسلول والشطبة بفتح الشين
المعجمة السعفة الخضراء يشق منها قضبان رقاق ينسج منها الحصر أى موضعه الذى ينام فيه فى الصغر كمسلول
الشطبة ويلزم منه كونه مهفهفا أو أرادت سيفا سل من غمده والعرب تشبه الرجل بالسيف لخشونة جانبه
ومهابته أو لجماله ورونقه وكمال لالائه أو لكمال صورته فى استوائها واعتدالها (ويشبعه ذراع الجفرة) بفتح
الجيم وسكون الفاء بعدها راء الانثى من ولد المعز ابن أربعة أشهر وفصل عن أمه وأخذ فى الرعى ويقال لولد
الضان أيضا اذا كان ثنيا وفى القاموس الجفر من أولاد الشاء ما عظم واستكرش أو بلغ أربعة أشهر وزاد ابن
الانبارى ويرويه فيقة اليعرة ويميس فى حلة النترة فقولها ويرويه من الارواء والفيقة بكسر الفاء وسكون
التحتية بعدها قاف ما يجتمع فى الضرع بين الحلبتين واليعرة بفتح التحتية وسكون العين المهملة بعدها راء العناق
ويميس بالسين المهملة يتبختر والنترة بالنون المفتوحة ثم الفوقية الساكنة الدرع اللطيفة وقيل اللينة الملمس
والحاصل انها وصفته بهيف القد وأنه ليس ببطين ولا جافى وانه قليل الاكل والشرب ملازم لآلة الحرب يختال
فى موضع القتال وذلك مما تتمادح به العرب (بنت) زوجى (أبى زرع فما بنت أبى زرع) فى مسلم وما بالواو بدل
الفاء ولم تسم البنت المذكورة (طوع أبيها وطوع أمها) فلا تخرج عن أمرهما وصفتها ببرهما وزاد الزبير
وزين أهلها ونسائها أى يتجملون بها (وملء كسائها) لامتلاء جسمها وسمنها (وغيظ جارتها) أى ضرتها المالترى
من جمالها وأدبها وعفتها وقول الزركشى كغيره فى هذه الالفاظ دليل لسيبويه فى أجازته مررت برجل حسن
وجهه خلافا للمبرد والزجاج أى حيث أنكرا أجازة مثل ذلك لانه من اضافة الشئ الى مثله تعقبه البدر
الدمامينى فقال ما أظن أن سيبويه يرضى بهذا الاستدلال وذلك لان كلا من طوع وملء وغيظ ليس صفة
مشبهة ولا اسم فاعل ولا مفعول من فعل لازم حتى يجرى مجرى الصفة المشبهة وانما كل منها مصدر لفعل متعد
فطوع أبيها بمعنى طائعة أبيها أى مطيعة ومنقادة له وملء كسائها أى مالئة كسائها وغيظ جارتها أى غائظة
جارتها وجواز مثل هذا فى اسم الفاعل من الفعل المتعدى جائز بالاجماع لا يخالف فيه المبرد ولا الزجاج
ولا غيرهما وبالجملة فليس هذا من محل النزاع فى شئ انتهى وعند مسلم من رواية سعيد بن سلمة وحقر جارتها

بفتح الحاء المهملة وسكون القاف أى دهشتها أو قتلها وللطبرانى وحين جارتها بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية
بعدها نون أى هلاكها وزاد ابن السكيت قباء هضيمة الحشا جائلة الوشاح عكناء فعماء نجلاء دعجاء زجاء قنواء
مؤنقة مفنقة فقوله قباء بفتح القاف وتشديد الموحدة أى ضامرة البطن وهضيمة الحشا بمعنى ضامرة وجائلة
الوشاح بالجيم والوشاح بكسر الواو أى يدور وشاحها لضمور بطنها والوشاح قال فى القاموس بالضم والكسر
كرسان من لؤلؤ وجوهر منظومان يخالف بينهما معطوف أحدهما على الآخر أو أديم مرصع بالجوهر تشده
المرأة بين عاتقيها وكشحيها وهى غرثى الوشاح هيفاء وعكناء بفتح العين المهملة وسكون الكاف وبالنون والمد أى
ذات عكن وهى طيات بطنها وفعماء بفتح الفاء وسكون العين المهملة وبالمد أى ممتلئة الاعضاء ونجلاء بفتح النون
وسكون الجيم والمد واسعة العين ودعجاء من الدعج بالجيم شدة سواد العين فى شدة بياضها وزجاء بالزاى والجيم
المشددة من الزجج وهو تقويس الحاجب مع طول فى أطرافه وامتداده وقيل بالراء بدل الزاى أى كبيرة الكفل
يرتج من عظمه وقنواء بفتح القاف وسكون النون والمد من القنو طول فى الانف ورقة الارنبة مع حدب فى وسطه
ومؤنقة بالنون المشددة والقاف من الشىء الانيق المعجب ومفنقة بوزنه أى مغذية بالعيش الناعم وكلها كما لا يخفى
أوصاف حسان (جارية) زوجى (أبى زرع) لم تسم (فما جارية أبى زرع لا تبث) بضم الموحدة وتشديد المثلثة
لا تفشى (حديثنا تبثيثا) مصدر من بثث بوزن فعل بالتشديد للمبالغة أى بل تكتمه (ولا تنقث) بضم الفوقية
وفتح النون وكسر القاف المشددة بعدها مثلثة أى لا تخرج أو لا تفسد أو لا تسرع بالخيانة أو لا تذهب بالسرقة
(ميرتنا) بكسر الميم وسكون التحتية بعدها راء أى زادنا (تنقيثا) مصدر وصفتها بالامانة (ولا تملأ بيتنا تعشيشا)
بالعين المهملة والشينين المعجمتين بينهما تحتية ساكنة أى لا تترك الكناسة والقمامة فى البيت مفرقة كعش الطائر
بل هى مصلحة للبيت مهتمة بتنظيفه والقاء كناسته وابعادها منه وقيل لا تخوننا فى طعامنا فتخبئه فى زوايا البيت
وقيل تريد عفاف فرجها وعدم فسقها وزاد الهيثم بن عدى ضيف أبى زرع فما ضيف أبى زرع فى شبع ورى
ورتع * طهاة أبى زرع فما طهاة أبى زرع لا تفتر ولا تعدى تقدح قدرا وتنصب أخرى فتلحق الآخرة بالاولى *
مال أبى زرع فما مال أبى زرع على الجم معكوس وعلى العفاة محبوس فقوله رتع بفتح الراء والفوقية أى تنعم
ومسرة والطهاة بضم الطاء المهملة أى الطباخون لا تفتر بالفاء الساكنة ثم الفوقية المضمومة لا تسكن
ولا تضعف ولا تعدى بضم الفوقية وتشديد الدال المهملة أى لا تترك ذلك ولا تتجاوز عنه وتقدح بالقاف والحاء
المهملة آخره أى تغرف وتنصب أى ترفع قدرا أخرى على النار والجم بالجيم جمع جمة القوم يسألون فى الدية
ومعكوس أى مردود والعفاة بضم العين المهملة وتخفيف الفاء السائلون ومحبوس أى موقوف عليهم (قالت)
أم زرع (خرج) زوجى (أبو زرع) من عندى (والاوطاب) بفتح الهمزة وسكون الواو وفتح الطاء المهملة وبعد
الالف موحدة زقاق اللبن واحدها وطب على وزن فلس فجمعه على أفعال مع كونه صحيح العين نادر والمعروف
وطاب فى الكثرة وأوطب فى القلة والواو للحال أى خرج والحال أن زقاق اللبن (تمخض) بالخاء والضاد المعجمتين
مبنيا للمفعول ليؤخذ زبد اللبن ويحتمل انها أرادت أن خروجه كان غدوة وعندهم الخير الكثير من اللبن الغزير
بحيث يشربه صريحا ومخيضا ويفضل عندهم حتى يمخضوه ويستخرجوا زبده ويحتمل انها أرادت أن الوقت
الذى خرج فيه كان زمن الخصب والربيع وكان خروجه اما السفر أو غيره فلم تدر ما يحدث لها بسبب خروجه
(فلقى امرأة) لم أقف على اسمها (معها ولدان لها) لم يسميا (كالفهدين) وفى رواية ابن الانبارى كالصقرين وفى
رواية الكاذى كالشبلين (يلعبان من تحت خصرها) وسطها (برمانتين) لانها كانت ذات كفل عظيم فاذا استلقت
على ظهرها ارتفع كفلها بها من الارض حتى يصير تحتها فجوة تجرى فيها الرمانة وحمل بعضهم الرمانتين على النهدين
محتجا بأن العادة لم تجر بلعب الصبيان ورميهم الرمان تحت أصلاب أمهاتهم قال ولعله مدرج من كلام بعض
الرواة أورده على سبيل التفسير الذى ظنه فأدرج فى الخبر ورجحه القاضى عياض وتعقب بأن الاصل عدم
الادراج (فطلقنى ونكحها) لما رأى من نجابة ولديها اذ كانوا يرغبون أن تكون أولادهم من النساء المنجبات
فى الخلق والخلق وفى رواية الحارث بن أبى أسامة فأعجبته فطلقنى (فنكحت) تزوجت (بعده رجلا) لم يسم (سريا)
بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد التحتية أى خيارا (ركب) فرسا (شريا) بالشين المعجمة فائقا يستشرى
فى سيره يمضى فيه بلا فتور ولا (وأخذ) رمحا (خطيا) بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة المكسورة والتحتية

المشددتين

المشددتين صفة موصوف محذوف والخط موضع بنواحى البحرين تجلب منه الرماح (وأراح) بفتح الهمزة
والراء آخره حاء مهملة من الاراحة وهى الاتيان الى موضع المبيت بعد الزوال (علىّ) بتشديد التحتية (نعما)
بفتح النون والعين واحد الانعام واكثر ما يقع على الابل (ثريا) بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد التحتية اى كثيرا
والثروة كثرة العدد وقول التنقيح كغيره وحقه أن يقول ثرية ولكن وجهه أن كل ما ليس بحقيقى التأنيث لك فيه
وجهان فى اظهار علامة التأنيث فى الفعل واسم الفاعل والصفة اوتركها تعقبه فى المصابيح بأن هذا انما هو
بالنسبة الى ظاهر غير الحقيقى التأنيث وأما بالنسبة الى ضميره فبالتأنيث قطعا الا فى الضرورة مع التأويل
والافتل قولك الشمس طلع أو طالع ممتنع وعلى تقدير تسليم ذلك فلا يتمشى فى هذا المحل فقد قال الفراء ان النعم
مذكر لا مؤنث يقولون هذا نعم وارد (وأعطانى من كل رائحة) من كل شئ يأتيه من اصناف الاموال التى
تأتيه وقت الرواح (زوجا) اى اثنين ولم يقتصر على الفرد من ذلك بل ثناه وضعفه احسانا اليها (وقال كلى) يا (ام
زرع وميرى اهلك) اى صليهم وأوسعى عليهم بالميرة وهى الطعام (قالت فلو جمعت كل شئ اعطانيه ما بلغ اصغر آنية
ابى زرع) وللطبرانى فلو جمعت كل شئ اصبته منه فجعلته فى أصغر وعاء من أوعية أبى زرع ما ملأه والظاهر أنه
للمبالغة والا فالاناء او الوعاء لا يسع ما ذكرت انه اعطاها من اصناف النعم والحاصل أنها وصفت هذا الثانى
بالسودد فى ذاته والثروة والشجاعة والفضل والجود بكونه أباح لها أن تأكل ما شاءت من ماله وتهدى ما شاءت
لاهلها مبالغة فى اكرامها ومع ذلك لم يقع عندها موقع أبى زرع وان كثيره دون قليل ابى زرع مع اساءة ابى زرع
لها اخيرا فى تطليقها ولكن حبها له بغض اليها الازواج لانه أول ازواجها فسكنت محبته فى قلبها كما قيل
ما الحب الا للحبيب الاول ولذا كره أولو الرأى تزوج امرأة لها زوج طلقها مخافة أن تميل نفسها اليه والحب يستر
الاساءة قال القاضى عياض فى كلام ام زرع من الفصاحة والبلاغة ما لا مزيد عليه فانه مع كثرة فصوله وقلة
فضوله مختار الكلمات واضح السمات نير القسمات قد قدرت ألفاظه قدر معانيه وقررت قواعده وشيدت مبانيه
وجعلت لبعضه فى البلاغة موضعا وأودعته من البديع بدعا واذا تأملت كلام التاسعة صاحبة العماد والنجاد
ألفيتها الأ قانين البلاغة جامعة فلا شئ اسلس من كلامها ولا أربط من نظامها ولا أطبع من سجعها ولا اغرب
من طبعها وكأنما فقرها مفرغة فى قالب واحد ومحذوة على مثال واحد واذا اعتبرت كلام الاولى وجدته مع
صدق تشبيهه وصقالة وجوهه قد جمع من حسن الكلام انواعا وكشف عن محيا البلاغة قناعا بل كلهن حسان
الاسجاع متفقات الطباع غريبات الابداع * (قالت عائشة) رضى الله عنها بالسند الاول (قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كنت لك كابى زرع لام زرع) اى أنا لك فكان زائدة كقوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس
وهذا فيه شئ لان كان لا تدل على الانقطاع ولا على الدوام فليس فى هذا الكلام ما يقتضى انقطاع هذه الصفة
فلا حاجة الى دعوى زيادة كان وان المعنى انا لك وزاد فى رواية الهيثم بن عدى فى الالفة والوفاء لا فى الفرقة
والجلاء وزاد الزبير الا انه طلقها وأنا لا اطلقك فاستثنى الحالة المكروهة وهى ما وقع من تطليق ابى زرع تطييبا لها
وطمأنينة لقلبها ودفعا الايهام عموم التشبيه بجملة احوال ابى زرع اذ لم يكن فيه ما تذمه النساء سوى ذلك وقد
اجابت هى عن ذلك جواب مثلها فى فضلها وعلمها فقالت كما عند النسائى والطبرانى يا رسول الله بل انت خير
من ابى زرع وفى رواية الزبير بأبى وأمى لانت خير لى من ابى زرع لام زرع (قال ابو عبد الله) البخارى وفى
اليونينية شطب بالحمرة على قال أبو عبد الله (قال سعيد بن سلمة) بن الحسان المدنى الصدوق وليس له فى البخارى
الا هذا الموضع وصوبه الغسانى وقال الكرمانى انه فى بعض النسخ انه قال موسى اى ابن اسماعيل التبوذكى
عن سعيد بن سلمة (عن هشام) بن عروة يعنى بالاسناد ولابى ذر قال هشام (ولا تعشش) بضم الفوقية وفتح العين
المهملة وتشديد الشين الاولى (بيتنا تعشيشا) وضبطها فى الفتح تغشش بالغين المعجمة بدل المهملة قال وهو من
الغش ضد الخالص اى لا تملأه بالخيانة بل هى ملازمة للنصيحة فيما هى فيه وقيل كناية عن عفة فرجها والمراد انها
لا تملأ البيت وسخا بأطفالها من الزنا (قال ابو عبد الله) البخارى ايضا (وقال بعضهم فأتقمح بالميم وهذا اصح)
من الرواية بالنون وهو موافق لقول أبى عبيد اتقمح اى أروى حتى لا احب الشرب قال وأما النون فلا اعرفه
ولا أراه محفوظا الا بالميم وهذا يوضح أن الذى وقع فى اصل رواية البخارى بالنون * وهذا الحديث قد شرحه فى
جزء مفرد اسماعيل بن ابى اويس شيخ المؤلف وثابت بن قاسم والزبير بن بكار وأبو عبيد القاسم بن سلام فى غريب

الحديث وأبو محمد بن قتيبة وابن الانبارى واسحاق الكاذى وأبو القاسم عبد الحليم بن حيان البصرى ثم
الزمخشرى فى الفائق ثم القاضى عياض وهو أجمعها وأوسعها ذكره الحافظ أبو الفضل بن حجر رحمه الله وسيدى
على الوفوى على طريق القوم وأهل الاشارات وأخرجه مسلم فى الفضائل والنساءى وأخرجه الترمذى
فى الشمائل * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى قال
(اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها انها
(قالت كان الحبش) الجيل المعروف من السودان (يلعبون بحرابهم) جمع حربة فى المسجد للتدريب لاجل
الجهاد (فيسترنى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أنظر) الى لعبهم (فما زلت انظر) اليه (حتى كنت أنا أنصرف
فاقدروا) بضم الدال وتكسر (قدر الجارية الحديثة السن) اى القريبة العهد بالصغر وقد كانت يومئذ بنت خمس
عشرة أو أزيد (تسمع اللهو) * وهذا الحديث قد سبق فى كتاب العيدين وغيره وفيه ما ترجم له من حسن المعاشرة
مع الاهل وكرم الاخلاق * (باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها) اى لاجله * وبه قال (حدثنا ابو اليمان)
الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال اخبرنى)
بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن ابى ثور) بالمثلثة (عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) انه (قال
لم ازل حريصا على ان اسأل عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (عن المرأتين من ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اللتين
قال الله تعالى) فى حقهما (ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما) اى فقد وجد منكما ما يوجب التوبة (حتى حج
وحججت معه) فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق (وعدل) عن الطريق المسلوكة الجادة الى الاراك لحاجته وفى مسلم
انه مر الظهران (وعدلت معه باداوة) فيها ماء (فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضأ فقلت له يا امير المؤمنين
من المرأتان من ازواج النبى صلى الله عليه وسلم اللتان قال الله تعالى) فيهما (ان تتوبا الى الله فقد صغت قلوبكما
قال واعجبا) بالتنوين فى الفرع اسم فعل بمعنى اعجب كقوله واها ويجوز عدمه لان الاصل فيه واعجبى فأبدلت
الكسرة فتحة فصارت الياء ألفا كقوله يا أسفا ويا حسرتا وفى رواية معمر واعجبى (لك يا ابن عباس) اى كيف خفى
عليك هذا القدر مع حرصك على طلب العلم وفى الكشاف انه كره ما سأله وبذلك جزم الزهرى كما فى مسلم (هما
عائشة وحفصة ثم استقبل عمر الحديث يسوقه) الى آخر القصة التى كانت سبب نزول الآية المسؤل عنها (قال
كنت انا وجار لى من الانصار) اسمه اوس بن خولى او عتبان بن مالك والاول هو الراجح لانه منصوص عليه عند
ابن سعد والثانى استنبطه ابن بشكوال من المواخاة بينهما وما ثبت بالنص مقدم (فى بنى امية بن زيد وهم من
عوالى المدينة) قرية من قرى المدينة مما يلى الشرق وكانت منازل الاوس (وكنا نتناوب النزول) من العوالى
(على النبى صلى الله عليه وسلم) نجعله نوبا (فينزل) جارى الانصارى (يوما وأنزل يوما فاذا نزلت) على النبى
صلى الله عليه وسلم (جئته بما حدث من خبر ذلك اليوم من الوحى او غيره) من الحوادث الكائنة عند النبى
صلى الله عليه وسلم (واذا نزل) جارى (فعل مثل ذلك) واذا شرطية او ظرفية (وكنا معشر قريش) ونحن
بمكة (نغلب النساء) نحكم عليهن ولا يحكمن علينا (فلما قدمنا) من مكة (على الانصار) بالمدينة (اذا) هم
(قوم تغلبهم نساؤهم) ويحكمن عليهم (فطفق) بفتح الطاء المهملة وكسر الفاء وتفتح جعل أو أخذ (نساؤنا
يأخذن من أدب نساء الانصار) فى طريقتهن وسيرتهن فجعلن يكلمننا ويراجعننا (فصخبت) بالصاد المهملة
المفتوحة والخاء المعجمة المكسورة ولابى ذر عن الحموى والمستملى فسخبت بالسين المهملة بدل الصاد أى صحت
(على امرأتى) زينب بنت مظعون لامر غضبت منه (فراجعتنى) رادتنى فى القول (فأنكرت عليها
ان تراجعنى قالت ولم) بكسر اللام وفتح الميم (تنكر) على (أن أراجعك فوالله ان ازواج النبى صلى الله عليه
وسلم ليراجعنه) بكسر الجيم وسكون العين وفتح النون (وان احداهن لتهجره اليوم حتى الليل) بنصب
اليوم على الظرفية وخفض الليل بحتى التى بمعنى الى ونصبه على انها للعطف وفى رواية عبيد بن حنين وان ابنتك
لتراجع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يظل يومه غضبان قال عمر (فأفزعنى ذلك وقلت لها قد خاب من فعل
ذلك منهن ثم جمعت على ثيابى) اى لبستها اجمع جميعا (فنزلت) من العوالى الى المدينة (فدخلت على حفصة
ابنتى (فقلت لها اى حفصة أتغاضب احدا كن النبى صلى الله عليه وسلم اليوم حتى الليل) والهمزة فى أتغاضب
للاستفهام الانكارى (قالت نعم) قال عمر (فقلت) لها (قد خبت وخسرت) بكسر الفوقيتين (أفتأمنين ان

يغضب الله) عز وجل (لغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتهلكي) بكسر اللام (لا تستكثري النبي صلى الله
عليه وسلم) لا تطلبي منه الكثير وفي رواية يزيد بن رومان لا تكلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ليس عنده دنانير ولا دراهم فما كان لك من حاجة حتى دهنة سليني (ولا تراجعيه في شيء
من الكلام (ولا تهجريه) ولو هجرك (وسليني ما بدا) ما ظهر (لك) مما تريدين (ولا يغرنك) بتشديد الراء
والنون (أن كانت) بفتح الهمزة وتكسر (جارتك اوضأ) احسن وأجمل (منك وأحب الى النبي صلى الله عليه
وسلم) فلا يؤاخذها صلى الله عليه وسلم اذا فعلت ما نهيتك عنه فانها تدل بجمالها ومحبته صلى الله عليه وسلم لها
(يريد) عمر رضي الله عنه بذلك (عائشة) ولم يقل ضرتك بل جارتك ادبا منه رضي الله عنه او أنها كانت جارتها
حقيقة منزلها جوار منزلها والعرب تطلق على الضرة جارة لتجاورهما المعنوي لكونهما عند شخص واحد وان
لم يكن حسيا (قال عمر وكنا قد تحدثنا ان غسان) بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة اي قبيلة غسان وملكهم
واسمه الحارث بن ابي شمر (تنعل الخيل) بضم الفوقية وكسر العين (لغزونا) ولابي ذر عن الكشميهني لتغزونا
وفي اللباس وكان من حول رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استقام له فلم يبق الا ملك غسان بالشام كنا نتخوف أن
يأتينا (فنزل صاحبي الانصاري) من العوالي الى المدينة (يوم نوبته فرجع) من المدينة (الينا عشاء فضرب بابي
ضربا شديدا) اي طرقه طرقا شديدا ليخبرني بما حدث عند النبي صلى الله عليه وسلم من الوحي وغيره على العادة
(وقال) لما أبطأت عن اجابته (اثم هو) بفتح المثلثة اي في البيت وكأنه ظن انه خرج منه قال عمر رضي الله عنه
(ففزعت) بكسر الزاي خفت من شدة ضربه الباب اذ هو خلاف عادته (فخرجت اليه) فقلت له ما الخبر (فقال قد
حدث اليوم امر عظيم قلت) له (ما هو أجاء غسان قال لا بل اعظم من ذلك وأهول طلق النبي صلى الله عليه وسلم
نساءه) اي وحفصة منهن فهو أهول بالنسبة الى عمر لاجل ابنته وزاد أبو ذر هنا وقال عبيد بن حنين بضم العين
والحاء المهملتين فيهما مصغرين مولى زيد بن الخطاب العدوي مما وصله المؤلف في تفسير سورة والتحريم سمع ابن
عباس عن عمر اي بهذا الحديث فقال يعني الانصاري اعتزل النبي صلى الله عليه وسلم أزواجه بدل قوله طلق
نساءه ولم يذكر البخاري هنا من رواية عبيد بن حنين الا هذا القدر ولعله أراد أن يبين به أن قوله طلق نساءه لم
تتفق الروايات عليه فلعل بعضهم رواه بالمعنى لما وقع من اعتزاله صلى الله عليه وسلم لهن اذ لم تجر عادته بذلك فظنوا
انه طلقهن وأما اللاحق فهو من رواية ابي ثور لا من رواية عبيد وهو قوله (فقلت خابت حفصة وخسرت) انما
خصها بالذكر لمكانتها منه (قد كنت اظن هذا يوشك) بكسر الشين المعجمة يسرع (أن يكون) لان مراجعتهن قد
تفضي الى الغضب المفضي الى الفرقة (فجمعت على ثيابي) لبستها جميعا ودخلت المسجد (فصليت صلاة الفجر مع
النبي صلى الله عليه وسلم فدخل النبي صلى الله عليه وسلم مشربة) بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء
وفتحها اي غرفة (له فاعتزل فيها ودخلت على حفصة فاذا هي تبكي فقلت ما يبكيك ألم اكن حذرتك هذا) زاد
في رواية سماك لقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحبك ولولا أنا لطلقك فبكت أشد البكاء وعند ابن
مردويه والله ان كان طلقك لا اكلمك أبدا (أطلقكن النبي صلى الله عليه وسلم قالت لا ادري ها هو) عليه
الصلاة والسلام (ذا معتزل في المشربة فخرجت) من عند حفصة (فجئت الى المنبر فاذا حوله) اي المنبر (رهط)
لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمائهم (يبكي بعضهم فجلست معهم قليلا ثم غلبني ما اجد) من اعتزاله صلى الله عليه
وسلم نساءه ومنهن حفصة (فجئت المشربة التي فيها النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لغلام له اسود) اسمه رباح
بالراء المفتوحة والموحدة المخففة استأذن) رسول الله صلى الله عليه وسلم (لعمر فدخل الغلام فكلم النبي
صلى الله عليه وسلم) في ذلك (ثم رجع فقال كلمت النبي صلى الله عليه وسلم وذكرتك له فصمت) بفتح الصاد المهملة
والميم فسكت كالآتية (فانصرفت حتى جلست مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت) ثانيا (فقلت
للغلام) رباح (استأذن لعمر فدخل ثم رجع فقال قد ذكرتك له) عليه الصلاة والسلام (فصمت فرجعت فجلست
مع الرهط الذين عند المنبر ثم غلبني ما اجد فجئت الغلام) ثالثا (فقلت استأذن لعمر فدخل ثم رجع الي) بتشديد
الياء وهذه اللفظة ساقطة في الاولين (فقال قد ذكرتك له) عليه الصلاة والسلام (فصمت فلما وليت منصرفا
قال اذا الغلام) رباح (يدعوني فقال قد أذن لك النبي صلى الله عليه وسلم فدخلت على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاذا هو مضطجع على رمال حصير) بكسر الراء وتضم اي على سرير مرمول بما يرمل به الحصير

اى ينسج ورمال الحصير ضلوعه المتداخلة فيه كالخيوط فى الثوب (ليس بينه وبينه فراش قد أثر الرمال بجنبه)
الشريف حال كونه (متكئا) ولابى ذر متكئ بالرفع اى وهو متكئ (على وسادة من أدم) جلد (حشوها ليف
فسلمت عليه ثم قلت) له (وأنا قائم يارسول الله اطلقت نساءك) بهمزة الاستفهام (فرفع) عليه الصلاة والسلام
(الى بصره فقال لا) لم أطلقهن (فقلت الله اكبر) تعجبا مما اخبرنى به الانصارى من التطليق جازما به او حامدا
لله تعالى على ما أنعم به عليه من عدم وقوع الطلاق (ثم قلت وانا قائم) حال كونى (استأنس) وجزم القرطبى
بأنه للاستفهام قال فى الفتح فيكون أصله بهمزتين تسهل احداهما وقد تحذف تخفيفا اى انبسط فى الحديث
واستأنس فى ذلك (يارسول الله) منادى مضاف (لو رأيتنى) بفتح التاء الفوقية (وكنا معشر قريش نغلب النساء
فلما قدمنا المدينة اذا) الانصار (قوم تغلبهم نساؤهم) وذكر مراجعة زوجته له الى آخر ذلك (فتبسم النبى
صلى الله عليه وسلم) ضحك من غير صوت (ثم قلت يارسول الله لو رأيتنى) بفتح الفوقية (ودخلت على حفصة
فقلت لها لا يغرنك أن كانت جارتك أوضأ) أجمل (منك وأحب الى النبى صلى الله عليه وسلم يريد) عمر (عائشة
فتبسم النبى صلى الله عليه وسلم تبسمة) بضم السين ولابى ذر عن الكشميهنى بكسرها من غير مثناة تحتية فيهما
كذا فى الفرع وأصله وقال فى الفتح تبسمه بتشديد السين وللكشميهنى تبسيمة (اخرى فجلست حين رأيته تبسم
فرفعت بصرى فى بيته) اى نظرت فيه (فوالله ما رأيت فى بيته شيئا يرد البصر غير اهبة) بفتح الهمزة والهاء
منونة جلود (ثلاثة) لم تدبغ او مطلقا دبغت أو لم تدبغ (فقلت يارسول الله ادع الله) عزوجل (فليوسع على
امتك فان فارسا) بالصرف ولابى ذر فارس بعدمه (والروم قد وسع عليهم واعطوا الدنيا وهم لا يعبدون الله
فجلس النبى صلى الله عليه وسلم وكان متكئا فقال اوفى هذا انت) بهمزة الاستفهام وواو العطف على مقدر
بعدها قال الكرمانى اى انت فى مقام استعظام التجملات الدنيوية واستعجالها (يا ابن الخطاب) وعند مسلم
من رواية معمر أوفى شك انت يا ابن الخطاب كرواية عقيل السابقة فى المظالم اى انت فى شك ان التوسع فى
الآخرة خير من التوسع فى الدنيا (ان اولئك) فارس والروم (قوم قد عجلوا طيباتهم فى الحياة الدنيا فقلت يارسول
الله استغفر لى) عن اعتقادى ان التجملات الدنيوية مرغوب فيها (فاعتزل النبى صلى الله عليه وسلم نساءه من
اجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة الى عائشة تسعا وعشرين ليلة) وذلك انه صلى الله عليه وسلم خلا بمارية
القبطية فى بيت حفصة فجاءت فوجدتها معه فقالت يارسول الله تفعل هذا معى دون نسائك فقال لا تخبرى
احداهى على حرام فأخبرت عائشة أو السبب تحريم العسل السابق ذكره فى سورة التحريم مختصر الآتى ان
شاء الله تعالى بعون الله عزوجل بأبسط منه فى الطلاق وعند ابن مردويه من طريق يزيد بن رومان عن عائشة
ان حفصة اهديت لها عكة فيها عسل وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل عليها حبسته حتى تلعقه
أو تسقيه منها فقالت عائشة لجارية عندها حبشية يقال لها خضراء اذا دخل على حفصة فانظرى
ما تصنع فأخبرتها الجارية بشأن العسل فأرسلت الى صواحبها فقالت اذا دخل عليكن فقلن انا نجد منك
ريح مغافير فقال هو عسل والله لا اطعمه أبدا فلما كان يوم حفصة استأذنته أن تأتى أباها فأذن لها فذهبت
فارسل الى جاريته مارية فأدخلها بيت حفصة قالت حفصة فرجعت فوجدت الباب مغلقا فخرج ووجهه يقطر
فعاتبته فقال أشهدك انها على حرام انظرى لا تخبرى بهذا امرأة وهى عندك أمانة فلما خرج قرعت حفصة
الجدار الذى بينها وبين عائشة فقالت ألا أبشرك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حرم امته فقيه الجمع
بين القولين وعند ابن سعد من طريق عمرة عن عائشة قالت اهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم هدية
فارسل الى كل امرأة من نسائه نصيبها فلم ترض زينب بنت جحش بنصيبها فزادها مرة أخرى فلم ترض فقالت
عائشة لقد أقمأت وجهك ترد عليك الهدية فقال لانتن اهون على الله من أن تقمئننى لا ادخل عليكن شهرا
وفى مسلم من حديث جابر أن أبا بكر وعمر دخلا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وحوله نساؤه يسألن النفقة
فقام ابو بكر الى عائشة وقام عمر الى حفصة ثم اعتزلهن شهرا فيحتمل أن يكون جميع ما ذكر كان سببا
لاعتزالهن (وكان) عليه الصلاة والسلام (قال) فى اول الشهر (ما انا بداخل عليهن شهرا من شدة
موجدته) اى غضبه (عليهن حين عاتبه الله عزوجل) بقوله لم تحرم ما أحل الله لك (فلما مضت تسع
وعشرون ليلة دخل على عائشة فبدأ بها) لكونه اتفق انه كان يوم نوبتها (فقالت له عائشة يارسول
الله انك كنت قد اقسمت أن لا تدخل علينا شهرا وانما اصبحت من تسع وعشرين ليلة اعدها عدا فقال)

صلى

صلى الله عليه وسلم (الشهر تسع وعشرون) زاد ابوذر عن الكشميهنى ليلة (فكان) بالفاء ولابى ذر وكان
(ذلك الشهر تسعا وعشرين ليلة) قال فى الفتح ومن اللطائف أن الحكمة فى الشهر مع أن مشروعية الهجر
ثلاثة أيام أن عدتهن كانت تسعة فاذا ضربت فى ثلاثة كانت سبعة وعشرين واليومان لمارية لكونها كانت
أمة فنقصت عن الحرائر (قالت عائشة ثم انزل الله تعالى آية التخير) بفتح الخاء المعجمة وتشديد التحتية مضمومة
فى الفرع وأصله اى فى قوله تعالى يا أيها النبى قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها الى آخرها
(فبدأ بى أول امرأة من نسائه) فى التخيير (فاخترته) صلى الله عليه وسلم (ثم خير نساءه كلهن فقلن مثل
ما قالت عائشة) رضى الله عنهن اخترنا الله ورسوله * وهذا الحديث سبق فى سورة التحريم مختصرا وفى كتاب
المظالم فى باب الغرفة والعلية المشرفة مطولا ومختصرا فى العلم * (باب صوم المرأة باذن زوجها) صوما (تطوعا)
أو النصب على الحال اى متطوعة * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى قال (حدثنا عبد الله) بن المبارك
المروزى قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن همام بن منبه) بكسر الموحدة (عن أبى هريرة) رضى الله عنه
(عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا تصوم المرأة) نفلا ولابى ذر عن المستملى لا تصومن المرأة (وبعلها)
اى زوجها (شاهد) حاضر (الا باذنه) ولا فى قوله لا تصوم خبر بمعنى الانشاء مثل قوله تعالى والوالدات يرضعن
اولادهن فيكون نهيا عن الصوم وان كان بلفظ الخبر وحينئذ يسقط استشكال السفاقسى عدم الجزم وذلك أنه
فهم أن لا ناهية وانما هى نافية والخبر مؤول بالانشاء وفى رواية المستملى كما فى الفتح لا تصومن بزيادة نون التأكيد
وفى الطبرانى من حديث ابن عباس مرفوعا فى اثنائه ومن حق الزوج على زوجته أن لا تصوم تطوعا الا باذنه
فان فعلت لم يقبل منها وهذا يدل على تحريم الصوم المذكور عليها وهو قول الجمهور وقال النووى فى المجموع وقال
أصحابنا يكره والصحيح الاول فلو صامت بغير اذنه صح وأثمت وأمر قبوله الى الله قاله العمرانى قال النووى
ومقتضى المذهب عدم الثواب ويؤكد التحريم ثبوت الخبر بلفظ النهى ووروده بلفظ الخبر لا يمنع ذلك بل هو أبلغ
لانه يدل على تأكد الامر فيه فيكون تأكده بحمله على التحريم وقال النووى فى شرح مسلم وسبب هذا التحريم
أن للزوج حق الاستمتاع بها فى كل وقت وحقه واجب على الفور فلا تفوته بالتطوع ولا بواجب على التراخى
والتقييد بقوله وبعلها شاهد يقتضى جواز التطوع لها اذا كان زوجها مسافرا فلو قدم وهى صائمة فله افساد
صومها من غير كراهة قاله فى الفتح واحتج بعض المالكية بالحديث لمذهبهم فى أن من افطر فى صيام التطوع عامدا
عليه القضاء لانه لو كان للرجل أن يفسد عليها صومها بالجماع ما احتاجت الى اذنه ولو كان مباحا كان اذنه
لا معنى له * هذا (باب) بالتنوين (اذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها) بغير سبب حرم عليها * وبه قال
(حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن بشار) هو بالموحدة والمعجمة المشددة المعروف ببندار قال (حدثنا
ابن ابى عدى) بفتح العين وكسر الدال المهملتين وتشديد التحتية محمد (عن شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن
مهران الاعمش (عن ابى حازم) سلمان الاشجعى مولى عزة الاشجعية (عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى
صلى الله عليه وسلم) انه (قال اذا دعا الرجل امرأته) والسيد أمته (الى فراشه) لان يجامعها (فأبت أن تجئ)
اى فامتنعت عن المجئ وزاد فى بدء الخلق فبات أى الزوج غضبان عليها (لعنتها الملائكة حتى تصبح) ظاهره
اختصاص اللعن بما اذا وقع ذلك منها ليلا لقوله حتى تصبح كما سبق فى بدء الخلق مع زيادة لكن فى مسلم من رواية
يزيد بن كيسان عن أبى حازم والذى نفسى بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشه فتأبى عليه الا كان الذى
فى السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها وهو يتناول الليل والنهار ولذا وقع التعبير عن رحمة الله تعالى او غضبه
وقرب نزولهما على الخلق خص السماء بالذكر وفيه دليل على أن سخط الزوج يوجب سخط الرب ورضاه يوجب
رضاه وبالتقييد بما فى بدء الخلق من قوله فبات غضبان عليها يتجه وقوع اللعن لانها حينئذ يتحقق ثبوت معصيتها
فأما اذا لم يغضب فلا * وبه قال (حدثنا محمد بن عرعرة) بن البرند السامى بالمهملة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج
(عن قتادة) بن دعامة (عن زرارة) بن ابى اوفى (عن ابى هريرة) رضى الله عنه أنه (قال قال النبى صلى الله
عليه وسلم اذا باتت المرأة مهاجرة) اى هاجرة كما هو لفظ رواية مسلم (فراش زوجها) فغضب هو لذلك وهى
ظالمة (لعنتها الملائكة) الحفظة أو غيرهم من الموكلين بذلك (حتى ترجع) عن هجره وروى مما ذكره ابن
الجوزى فى كتاب النساء لعن المسوفة التى اذا أرادها زوجها قالت سوف وسوف والمعكسة التى اذا أرادها

تقول انى حائض ولبست بحائض وعند الخطابى فى غريب الحديث فيما نقله عنه صاحب تحفة العروس لعن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الغائصة بالغين المعجمة والصاد المهملة الحائض التى لا تعلم زوجها انها حائض
والمغوصة بكسر الواو والتى لا تكون حائضا فتكذب على زوجها وتقول انها حائض * هذا (باب) بالتنوين
(لا تأذن المرأة) بضم النون ولابى ذر لا تأذن المرأة بالجزم على النهى كسر لالتقاء الساكنين (فى بيت زوجها
لاحد الا باذنه) * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (حدثنا شعيب) هو ابن ابى حمزة دينار الحمصى
قال (حدثنا ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبى هريرة رضى الله عنه ان
رسول الله) ولابى ذر عن النبى (صلى الله عليه وسلم قال لا يحل للمرأة ان تصوم) اى نفلا أو واجبا على التراخى
(وزوجها شاهد الا باذنه) لأن حقه فى الاستمتاع بها فى كل وقت فلو كان مريضا بحيث لا يستطيع الجماع او
مسافرا جاز لها (ولا) يحل لها أن (تأذن) لاحد رجل أو امرأة أن يدخل (فى بيته الا باذنه) فلو علمت رضاه جاز
قال فى الفتح وفى الحديث حجة على المالكية فى تجويز دخول الاب ونحوه بيت المرأة بغير اذن زوجها وأجابوا عن
الحديث بأنه معارض بصلة الرحم وأن بين الحديثين عموما وخصوصا وجهيا فيحتاج الى مرجح ويمكن أن يقال
صلة الرحم انما تندب بما يملكه الواصل والتصرف فى بيت الزوج لا تملكه المرأة الا باذن الزوج وكما لاهلها
أن لا تصلهم بماله الا باذنه فاذنها لهم فى دخول البيت كذلك انتهى (وما انفقت من نفقة) من ماله قدرا يعلم
رضاه به كطعام بيتها من غير أن تتجاوز العادة (عن غير امرة) بكسر الهمزة وفتح الراء بعدها تاء تأنيث فى الفرع
وفى غيره وهو الذى فى اليونينية بفتح ثم كسر فهاء اى عن غير اذنه الصريح فى ذلك القدر المعين بل عن اذن
عام سابق يتناول هذا القدر وغيره اما صريحا أو جار على العرف من اطلاق رب البيت لزوجته اطعام الضيف
والتصدق على السائل (فانه يؤدى) بفتح الدال المشددة (اليه) من أجر ذلك القدر المنفق (شطره) اى نصفه
وفى حديث عائشة السابق فى الزكاة كان لها اجرها بما انفقت ولزوجها أجره بما كسب * وظاهر حديث الباب
يقتضى تساويهما فى الاجر ويؤيده ما فى حديث عائشة المذكور من طريق جرير من زيادة لا ينقص بعضهم
أجر بعض ويحتمل أن يكون المراد بالتنصيف الحمل على المال الذى يعطيه الرجل فى نفقة المرأة فاذا أنفقت منه
بغير علمه كان الاجر بينهما للرجل باكتسابه ولانه يؤجر على ما ينفقه على اهله وللمرأة لكون ذلك من النفقة التى
تختص بها ويؤيده هذا ما أخرجه أبو داود عقب حديث أبى هريرة هذا قال فى المرأة تصدق من بيت زوجها
قال لا الا من قوتها والاجر بينهما ولا يحل لها أن تصدق من مال زوجها الا باذنه قاله فى الفتح وقال ابن المنير ليس
المراد تنقيص اجر الرجل بل أجره حين تصدق عنه امرأته كأجره حيث يتصدق هو بنفسه لكن ينضاف الى أجره
هنا أجر المرأة فيكون له ههنا شطر المجموع وقوله عن غير امرة تنبيه بالادنى على الاعلى فانه اذا اثيب وان لم يأمر
فلأن يثاب اذا امر بطريق الاولى وتعقبه فى المصابيح بأن قوله له شطر المجموع فيه نظر اذ مقتضاه مشاركة المرأة له
فى الثواب المقابل لماله وهو محل نظر فينبغى أن يكون الثواب المقابل لفوات ماله مختصا به والاجر المترتب على
تفويته بالصدقة مقسوما بينه وبين المرأة من حيث تعلق فعلها بالمال الذى يملكه فله فى فعلها مدخل فتكون
المشاركة بهذا الاعتبار فتأمله وحرره فانى لم اقف فيه الى الآن على ما يشفى انتهى وحمله الخطابى على انها اذا
انفقت على نفسها من ماله بغير اذنه فوق ما يجب لها من القوت غرمت له شطره اى الزائد على ما يجب لها وفيه بعد
لا سيما وحديث ابى هريرة من طريق همام السابق فى البيوع الآتى ان شاء الله تعالى فى النفقات اذا انفقت
المرأة من كسب زوجها عن غير امره فله نصف اجره (ورواه) اى الحديث المذكور (ابو الزناد) عبد الله بن
ذكوان (ايضا) فيما وصله أحمد والنسائى والدارمى (عن موسى) بن أبى عثمان سعيد التبان بالفوقية المفتوحة
والموحدة المشددة (عن ابيه عن ابى هريرة) رضى الله عنه (فى الصوم) خاصة * هذا (باب) بالتنوين من غير
ترجمة فهو كالفصل من سابقه * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا اسماعيل بن علية
قال (اخبرنا التيمى) سليمان بن طرخان البصرى (عن ابى عثمان) عبد الرحمن بن مل النهدى (عن اسامة) بن
زيد بن حارثة (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين
وأصحاب الجد) بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة الغنى (محبوسون) على باب الجنة للحساب (غير أن اصحاب
النار) الذين قد استحقوا دخولها (قد امر بهم الى النار وقمت على باب النار فاذا عامة من دخلها النساء) اذا هى

الفجاشية وعامة من دخلها مبتدأ خبره النساء * ومطابقة الحديث للترجمة السابقة من جهة الاشارة الى أن
النساء غالبا يرتكبن النهى المذكور ولذا كن اكثر من دخل النار وهذا الحديث أخرجه مسلم فى آخر كتاب
الدعوات والنسائى فى عشرة النساء * (باب كفران العشير وهو الزوج وهو الخليط) ايضا (من المعاشرة)
وهذا تفسير ابى عبيدة فى تفسير قوله تعالى لبئس المولى ولبئس العشير قال المولى ابن العم والعشير هو الخليط
المعاشر (فيه) اى فى هذا المعنى (عن ابى سعيد) سعد بن مالك الخدرى رضى الله عنه (عن النبى صلى الله
عليه وسلم) * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن زيد بن اسلم
الفقيه العمرى عن عطاء بن يسار عن عبد الله) بن عباس انه قال خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم) أى زمنه (فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس معه) يصلون (فقام قياما طويلا نحوا من)
قراءة (سورة البقرة ثم ركع ركوعا طويلا) نحوا من مائة آية (ثم رفع فقام قياما طويلا) نحوا من قراءة
سورة آل عمران (وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا) نحوا من ثمانين آية (وهو دون الركوع الاول
ثم رفع ثم سجد) سجدتين (ثم قام فقام قياما طويلا) نحوا من سورة النساء (وهو دون القيام الاول ثم ركع
ركوعا طويلا) نحوا من سبعين آية (وهو دون الركوع الاول ثم رفع فقام قياما طويلا) نحوا من المائدة
(وهو دون القيام الاول ثم ركع ركوعا طويلا) نحوا من خمسين آية (وهو دون الركوع الاول ثم رفع ثم سجد)
سجدتين (ثم انصرف) من الصلاة (وقد تجلت الشمس) بين جلوسه والسلام (فقال ان الشمس والقمر آيتان
من آيات الله لا يخسفان) بفتح الياء وكسر السين (لموت احد ولا لحياته فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله قالوا
يارسول الله رأيناك تناولت شيأ فى مقامك هذا ثم رأيناك تكعكعت) بكافين مفتوحتين وعينين مهملتين
ساكنتين اى تأخرت أو تقهقرت (فقال) عليه الصلاة والسلام (انى رأيت الجنة) رؤيا عين حقيقة (او) قال
(اريت) بضم الهمزة وكسر الراء مبنيا للمفعول والشك من الراوى (الجنة فتناولت) فى حال قيامى الثانى من
الركعة الثانية كما عند سعيد بن منصور (منها عنقودا) اى وضعت يدى عليه بحيث كنت قادرا على تحويله
(ولو أخذته لاكلتم منه ما بقيت الدنيا) لان ثمر الجنة اذا قطف منها شئ خلفه آخر (ورأيت النار فلم اركاليوم
منظرا قط) زاد فى الكسوف أفظع أى أقبح (ورأيت اكثر أهلها النساء قالوا لم يارسول الله قال بكفرهن)
وللكشميهنى يكفرن بتحتية وسكون الكاف وضم الفاء وسكون الراء بعدها نون بغير هاء (قيل يكفرن بالله)
بحذف همزة الاستفهام (قال يكفرن العشير) اى احسان الزوج (ويكفرن الاحسان) بجحده أو عدم
الاعتراف وهذا بيان للاول (لو احسنت الى احداهن الدهر) جميعه مبالغة أو مدة عمر الزوج (ثم رأت منك
شيأ) لا يوافق غرضها (قالت ما رأيت منك خيرا قط) وفيه اشارة الى سبب التعذيب لانها بذلك كالمصرة على
كفر النعمة والاصرار على المعصية من اسباب العذاب * وهذا الحديث سبق فى الكسوف * وبه قال (حدثنا
عثمان بن الهيثم) مؤذن جامع البصرة قال (حدثنا عوف) بالفاء الاعرابى (عن ابى رجاء) بالجيم عمران بن ملحان
(عن عمران) بن الحصين رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اطلعت فى الجنة) ليلة الاسراء
او فى المنام (فرأيت اكثر أهلها الفقراء واطلعت فى النار فرأيت اكثر أهلها النساء) لكفرهن العشير ولميلهن الى
عاجل زينة الدنيا والاعراض عن الآخرة (تابعه) اى تابع عوفا (ايوب) السختيانى فيما وصله النسائى
(وسلم بن زرير) بفتح السين المهملة وسكون اللام بعدها ميم وزرير بفتح الزاى وكسر الراء الاولى فيما وصله المؤلف
فى صفة الجنة من بدء الخلق * هذا (باب) بالتنوين (لزوجك) امرأتك (عليك حق) مبتدأ وخبر مقدم (قاله
ابو جحيفة) بتقديم الجيم المضمومة على المهملة المفتوحة وهب بن عبد الله (عن النبى صلى الله عليه وسلم)
فيما وصله المؤلف فى الصوم فى باب من أقسم على اخيه ليفطر * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى
المجاور بمكة قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا الاوزاعى) عبد الرحمن (قال حدثنى)
بالافراد (يحيى بن ابى كثير قال حدثنى) بالافراد ايضا (ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثنى) بالافراد (عبد الله
ابن عمرو بن العاص) رضى الله عنهما (قال قال) لى (رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله ألم اخبر)
بضم الهمزة وفتح الموحدة مبنيا للمفعول والهمزة للاستفهام (انك تصوم النهار وتقوم الليل) اى فيه (قلت بلى
يارسول الله قال فلا تفعل صم وأفطر) بقطع الهمزة (وقم ونم فان لجسدك عليك حقا وان لعينك) بالافراد (عليك

حقا وان لزوجك) امرأتك (عليك حقا) فلا ينبغي أن تجهد نفسك في العبادة حتى تضعف عن القيام بحقها من وطء واكتساب فلو كف الرجل عن امرأته فلم يجامعها من غير ضرورة فعند مالك يلزم بذلك او يفرق بينهما والمشهور عن الشافعية انه لا يجب عليه لكن يستحب أن لا يعطلها لانه من المعاشرة بالمعروف واقل ما يحصل به عدم التعطيل ليلة من اربع اعتبارا بمن له اربع زوجات * هذا (باب) بالتنوين (المرأة راعية في بيت زوجها) * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (اخبرنا موسى بن عقبة) صاحب المغازي (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم) انه (قال كلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته) من رعى يرعى وهو حفظ الشيء وحسن التعهد له والراعي هو الحافظ المؤتمن الملتزم صلاح ما قام عليه وكل من كان تحت نظره شيء فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه في دينه ودنياه (والامير راع) على ما استرعاه الله (والرجل راع على اهل بيته) من زوج وخادم وغيرهما يقيم فيهم ما امر به من النفقة وحسن العشرة (والمرأة راعية على بيت زوجها وولده) بحسن التدبير والتعهد لخدمته وغير ذلك (فكلكم راع) بالفاء اى مثل الراعي (وكلكم مسؤل عن رعيته) * وهذا الحديث قد سبق في باب الجمعة في القرى والمدن من كتاب الجمعة وفي الاستقراض ايضا * (باب قول الله تعالى الرجال قوامون على النساء) اى يقومون عليهن آمرين ناهين كما تقوم الولاة على الرعايا (بما فضل الله بعضهم على بعض) اى بسبب تفضيل الله بعضهم وهم الرجال على بعض وهم النساء بالعقل والعزم والحزم والقوة والغزو وكمال الصوم والصلاة والنبوة والخلافة والامامة والاذان والخطبة والجماعة وتضعيف الميراث والتعصيب فيه (الى قوله ان الله كان عليا كبيرا) اى ان علت ايديكم عليهن فاعلموا أن قدرته تعالى عليكم أعظم من قدرتكم عليهن فاجتنبوا ظلمهن وسقط قوله بما فضل الله الى آخره لابي ذر * وبه قال (حدثنا خالد بن مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء وفتح اللام القطواني الكوفي قال (حدثنا سليمان) بن بلال (قال حدثني) بالافراد (حميد الطويل (عن انس رضي الله عنه) انه (قال آلى) بمد الهمزة وفتح اللام (رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه) اى حلف لا يدخل عليهن (شهرا) وكان اول الشهر وليس المراد هنا الايلاء الفقهي بل المعنى اللغوي وهو الحلف قال الكرماني فان قلت اذا كان للفظ معنى شرعي ومعنى لغوي يقدم الشرعي على اللغوي وأجاب بأنه اذا لم يكن ثمة قرينة صارفة عن ارادة معناه الشرعي والقرينة كونها شهرا واحدا (وقعد) ولابي ذر فقعد (في مشربة) بضم الراء غرفة (له فنزل) منها فدخل على عائشة اذ وافق ذلك يوم نوبتها (لتسع وعشرين) من يوم ايلائه (فقيل) اى قالت عائشة (يا رسول الله انك آليت شهرا) وللمستملي والكشميهني على شهر (قال) عليه الصلاة والسلام (ان الشهر) الذي آليت فيه (تسع وعشرون) ومناسبة الآية في قوله تعالى فعظوهن واهجروهن في المضاجع ومن الحديث قوله آلى النبي صلى الله عليه وسلم من نسائه شهرا اذ مقتضاه انه هجرهن واختلف في المراد بالهجران فقيل لا يدخل عليهن وقيل لا يضاجعهن او يضاجعهن ويوليهن ظهره أو يمتنع من جماعهن أو يجامعهن ولا يكلمهن * (باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم نساءه) شهرا وسكناه (في غير بيوتهن) فلا مفهوم لقوله تعالى واهجروهن في المضاجع (ويذكر عن معاوية بن حيدة) بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الدال المهملة الصحابي مما أخرجه احمد وأبو داود والخرائطي في مكارم الاخلاق وابن منده في غرائب شعبة مطولا كلهم من رواية أبي قزعة سويد عن حكيم بن معاوية عن أبيه (رفعه) الى النبي صلى الله عليه وسلم بسكون الفاء وضم العين في اليونينية (غير أن لا تهجر) وللمستملي ولا تهجر (الا في البيت و) حديث انس (الاول) المروي في الباب السابق المذكور فيه هجره صلى الله عليه وسلم نساءه في غير بيوتهن (أصح) من حديث معاوية بن حيدة هذا ولفظ رواية أبي داود عن حكيم بن معاوية القشيري عن أبيه قال قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليه قال أن تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا في البيت قال أبو داود ولا تقبح اى لا تقول قبحك الله انتهى وعبر المؤلف بيذكر التي للتمريض اشارة الى انحطاط رتبته بالنسبة لغيرها مع الصلاحية للاحتجاج بذلك وللكرماني والعيني هنا كلام أضربت عنه لطوله والذي تقرر هنا من معنى الحديث المعلق مع الاستشهاد له بلفظ أبي داود هو الظاهر فليتأمل مع ما أبداه العيني في شرحه متعقبا لما في الفتح مما ذكرته هنا منتصرا للكرماني والله الموفق والمعين

والحاصل ان الهجران يجوز أن يكون فى البيوت وغيرها وأن الحصر المذكور فى حديث معاوية المعلق هنا غير
معمول به بل يجوز فى غير البيوت كما فعله صلى الله عليه وسلم وقول المهلب ان الهجران فى غير البيوت فيه رفق
بالنساء اذ هو معهن فى البيوت آلم لقلوبهن ليس على اطلاقه بل يختلف باختلاف الاحوال على أن الغالب
أن الهجران فى غير البيوت أشق * وهذا الحديث المعلق سقط للحموى * وبه قال (حدثنا أبو عاصم) الضحاك
النبيل (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز قال المؤلف (وحدثنى) بالافراد (محمد بن مقاتل) المروزى قال
(أخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (أخبرنا ابن جريج قال أخبرنى) بالافراد (يحيى بن عبد الله بن صيفى) بالصاد
المهملة وسكون التحتية الاولى وتشديد الاخيرة (ان عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث) بن هشام بن المغيرة وهو
أخو أبى بكر بن عبد الرحمن أحد الفقهاء السبعة وليس لعكرمة هذا فى البخارى الا هذا الحديث (أخبره
أن أم سلمة) زوج النبى صلى الله عليه وسلم (أخبرته ان النبى صلى الله عليه وسلم حلف لا يدخل على بعض أهله)
ولابى ذر نسائه بدل أهله (شهرا) قال فى الفتح كذا فى هذه الرواية أى بلفظ بعض نسائه وهو يشعر بأن اللاتى
أقسم أن لا يدخل عليهن هن من وقع منهن ما وقع من سبب القسم لا جميع النسوة لكن اتفق أنه فى تلك الحالة
انفكت رجله كما فى حديث أنس السابق فى أوائل الصيام فاستمر مقيما فى المشربة ذلك الشهر كله قال وهو يؤيد
أن سبب القسم قصة مارية فانها تقتضى اختصاص بعض النسوة دون بعض بخلاف قصة العسل فانهن اشتركن
فيها الا صاحبة العسل وان كانت احداهن بدأت بذلك وكذلك قصة طلب النفقة فانهن اجتمعن فيها انتهى (فلما
مضى تسعة وعشرون يوما) من حلفه صلى الله عليه وسلم (غدا عليهن) أتاهن غدوة (أو راح فقيل له) القائل
عائشة (يا نبى الله حلفت أن لا تدخل عليهن شهرا قال ان الشهر يكون تسعة وعشرين يوما) * وبه قال (حدثنا
على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا مروان بن معاوية) الفزارى بالفاء والزاى قال (حدثنا أبو يعفور)
بفتح التحتية وسكون العين المهملة وضم الفاء وبعد الواو راء عبد الرحمن بن عبيد الكوفى الثقة (قال تذاكرنا)
أى الشهر فقال بعضنا ثلاثين وقال بعضنا تسعا وعشرين كما فى النسائى (عند أبى الضحى) مسلم بن صبيح
(فقال) أبو الضحى (حدثنا ابن عباس) رضى الله عنهما (قال أصبحنا يوما ونساء النبى صلى الله عليه وسلم يبكين
عند كل امرأة منهن أهلها فخرجت الى المسجد فاذا هو ملآن من الناس) بالنون فى ملآن وعند القابسى
ملأى بلا نون بالتأنيث وكأنه أراد البقعة وهذا ظاهره حضور ابن عباس لذلك وحديثه السابق مفهومه أنه
انما عرفهما من عمر ويحتمل أنه كان يعرفها على سبيل الاجمال ثم عرفهما من عمر على سبيل التفصيل لما سأله
عن المتظاهرتين (فجاء عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (فصعد الى النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى غرفة له)
زاد الاسماعيلى من طريق عبد الرحمن بن سليمان عن أبى يعفور وليس عنده فيها الا بلال (فسلم فلم يجبه أحد
ثم سلم فلم يجبه أحد ثم سلم فلم يجبه أحد) بالتكرار ثلاثا (فناداه فدخل) باسقاط الفاعل ولابى نعيم فناداه بلال
فدخل (على النبى صلى الله عليه وسلم) واستشكل بأن فى رواية مسلم ان اسم الغلام الذى استأذن له رباح
وقال هنا ليس عنده الا بلال وأجيب بأن حصر العندية فى داخل الغرفة ورباح كان على أسكفة الباب وعند
الاذن ناداه بلال وبلغه رباح (فقال) يا رسول الله (أطلقت نساءك فقال لا ولكن آليت) أى حلفت (منهن
أن لا أدخل عليهن (شهرا فمكث) عليه الصلاة والسلام (تسعا وعشرين) يوما من يوم حلفه (ثم دخل على
نسائه) * وفيه مشروعية هجر الرجل امرأته اذا وقع منها ما يقتضى ذلك كالنشوز كما قال تعالى واللاتى تخافون
نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع أى ان نشزن واضربوهن أى ان أصررن على النشوز وأفهم قوله
فى المضاجع أنه لا يهجرها فى الكلام وهو صحيح فيما اذا زاد على ثلاثة أيام ويجوز فى الثلاثة كما قاله فى الروضة
للحديث الصحيح لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث فان رجى بالهجر صلاح دين للهاجر أو المهجور فلا يحرم
وعليه يحمل هجره صلى الله عليه وسلم كعب بن مالك وصاحبيه ونهيه الصحابة عن كلامهم وكذا ما جاء
من هجر السلف بعضهم بعضا * (باب ما يكره) للتحريم (من ضرب النساء) الضرب المبرح (وقوله) تعالى
(واضربوهن ضربا غير مبرح) بتشديد الراء المكسورة أى غير شديد الاذى بحيث لا يحصل معه النفور
التام ولابى ذر وقول الله واضربوهن أى ضربا غير مبرح * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابى
قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عبد الله بن زمعة) بفتح الزاى

والعين المهملة بينهما ميم ساكنة ابن الاسود بن المطلب (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا يجلد) بالجزم على النهى أى لا يضرب (أحدكم امرأته) وعند الاسماعيلى عن أحمد بن سفيان النسائى عن محمد ابن يوسف الفريابى بصيغة الخبر وعند أحمد من رواية أبى معاوية الام يجلد وعنده من رواية وكيع علام يجلد وعنده من رواية ابن عيينة وعظهم فى النساء فقال يضرب أحدكم امرأته (جلد العبد) بالنصب أى مثل جلد العبد (ثم يجامعها فى آخر اليوم) وفى الترمذى مصححا ثم لعله أن يضاجعها من آخر يومه وفيه تأديب الرقيق بالضرب الشديد والايماء الى جواز ضرب النساء دون ذلك واليه أشار المصنف بقوله غير مبرح وانما يباح ضربها من أجل عصيانها زوجها فيما يجب من حقه عليها بأن تكون ناشزة كأن يدعوها للوطء فتأبى أو تخرج من المنزل بغير اذنه فيعظها بظهور امارة النشوز كالعبوس بعد طلاقة الوجه والكلام الخشن بعد لينه فيقول لها نحو اتقى الله فى الحق الواجب لى عليك واحذرى العقوبة ويضربها بتحققه لقوله تعالى واللاتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن فى المضاجع واضربوهن قال فى الكشاف أمر بوعظهن أولا ثم بهجرانهن فى المضاجع ثم بالضرب ان لم ينجع فيهن الوعظ والهجران انتهى لكن قال فى الانتصاف الترتيب الذى أشار اليه الزمخشرى غير مأخوذ من الآية لانها واردة بواو العطف وانما استفيد من أدلة خارجة قال الطيبى ما أظهر دلالة الفاء فى قوله فعظوهن على الترتيب وكذا قضية الترتيب فى الرفق والنظم فان قوله فالصالحات وقوله واللاتى تخافون نشوزهن تفصيل لما أجمل فى قوله الرجال قوامون على النساء كما سبق أخبر الله تعالى بتفضيل الرجال على النساء وقوامهم عليهن ثم فصل النساء قسمين اما قانتات صالحات يحفظن أزواجهن فى الحضور والغيبة فعلى الرجال الشفقة عليهن واما ناشزات غير مطيعات فعلى الرجال الترفق بهن أولا بالوعظ والنصيحة فان لم ينجع الوعظ فيهن فبالهجران والتفرق فى مضاجعهن ثانيا ثم التأديب بالضرب لان المقصود الاصلاح والدخول فى الطاعة لقوله تعالى فان أطعنكم فرتب الوعظ على الخوف من النشوز فلا بد من تقديمه على قرينيه انتهى والاولى له العفو عن الضرب * وحديث أبى داود والنسائى وصححه ابن حبان والحاكم عن اياس ابن عبد الله بن ذباب بضم المعجمة وبموحدتين الاولى خفيفة رفعه لا تضربوا اماء الله محمول على الضرب بغير سبب يقتضيه أو على العفو لا على النسخ اذ لا يصار اليه الا اذا تعذر الجمع وعلمنا التاريخ ولو كان الضرب غير مفيد فى ذلك فى ظنه فلا يضربها كما صرح به الامام وينبغى أن يتولى تأديبها بنفسه ولا يرفعها الى القاضى ليؤدبها لما فيه من المشقة والعار والتنفير للقلوب لكن قال الزركشى ينبغى تخصيص ذلك بما اذا لم يكن بينهما عداوة والا فيتعين الرفع الى القاضى * وللزوج منع زوجته من عيادة أبويها ومن شهود جنازتهما وجنازة ولدها والاولى خلافه * ولما كان هذا الباب فيه ندب المرأة الى طاعة زوجها خصص ذلك بما لا يكون فيه معصية فقال

* هذا (باب) بالتنوين (لا تطيع المرأة زوجها فى معصية) * وبه قال (حدثنا خلاد بن يحيى) السلمى بضم السين الكوفى سكن مكة قال (حدثنا ابراهيم بن نافع) المخزومى (عن الحسن) بفتح الحاء (هو ابن مسلم) بن يناق (عن صفية) بنت شيبة المكية (عن عائشة) رضى الله عنها (ان امرأة من الانصار زوجت ابنتها فتمعط) بتشديد العين وبالطاء المخففة المهملتين أى تناثر وانتتف من أصله (شعر رأسها فجاءت الى النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقالت ان زوجها أمرنى أن أصل فى شعرها) شيأ (فقال) عليه الصلاة والسلام لها (لا) تصلى فيه (انه قد لعن الموصلات) بضم اللام مبنيا للمفعول والموصلات بضم الميم وسكون الواو وكسر الصاد وقال فى الفتح بكسر الصاد المشددة ويجوز فتحها مرفوع نائب الفاعل ولابى ذر عن الكشميهنى الموصولات بفتح الميم وسكون الواو وضم الصاد بعدها واو وهذا الحديث حجة للجمهور فى منع وصل الشعر بشىء آخر سواء كان شعرا أو غيره وذهب بعضهم الى أن الممتنع وصل الشعر بالشعر أما اذا وصلت بنحو خرقة فلا وفى حديث سعيد بن جبير عند أبى داود بسند صحيح قال لا بأس بالقرامل بالقاف والراء والميم واللام نبات طويل الفروع لين والمراد به هنا خيوط الشعر من حرير أو صوف تعمل ضفائر تصل بها المرأة شعرها ومنهم من أجازه مطلقا اذا كان بعلم الزوج واذنه لكن حديث الباب حجة عليهم * ومطابقة الحديث للترجمة تؤخذ من المعنى فلو دعاها الزوج الى معصية وجب عليها الامتناع وبقية مباحث الحديث تأتى فى كتاب اللباس ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته وقد أخرجه مسلم فى اللباس والنسائى فى الزينة * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا)

* وبه قال (حدثنا ابن سلام) ولابى ذر حدثنى بالافراد محمد بن سلام قال (أخبرنا أبو معاوية) محمد بن حازم (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا قالت هى المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها) أى لا يستكثر من مصاحبتها ونحو ذلك لكبر سن أو مرض ونحوهم (فيريد طلاقها ويتزوج) امرأة (غيرها تقول) ولابى ذر وتقول (له) حال كونها تسترضيه بترك بعض حقها (امسكنى ولا تطلقنى ثم تزوج غيرى فأنت فى حل من النفقة على والقسمة لى فذلك قوله تعالى فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما) أصله أن يتصالحا فأبدلت التاء صادا وأدغمت (صلحا) على أن تطيب له نفسا عن القسمة أو عن بعضها أو عن النفقة أو عنهما (والصلح خير) من الفرقة أو من النشوز أو من الخصومة فى كل شئ أو والصلح خير من الخيور كما أن الخصومة شر من الشرور وعند الحاكم من طريق ابن المسيب عن رافع بن خديج انه كان تحته امرأة فتزوج عليها شابة فآثر البكر عليها فنازعته وطلقها ثم قال ان شئت راجعتك وصبرت فقالت راجعنى فراجعها ثم لم تصبر فطلقها قال فذلك الصلح الذى بلغنا أن الله أنزل فيه هذه الآية وفى الترمذى انها من حديث ابن عباس قال خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله لا تطلقنى واجعل يومى لعائشة ففعل ونزلت هذه الآية وله شاهد فى الصحيحين من حديث عائشة أن سودة لما كبرت جعلت نوبتها لعائشة فكان صلى الله عليه وسلم يقسم لها بليلتها ويوم سودة ولم يذكر فيه نزول الآية * وحديث الباب سبق فى سورة النساء * (باب) حكم (العزل) بعد الايلاج لينزل منيه خارج الفرج تحرزا من الولد وهو مكروه وان أذنت فيه المعزول عنها حرة كانت أو أمة لانه طريق الى قطع النسل ولذا روى العزل الوأد الخفى رواه مسلم وخرج بالتحرز عن الولد مالو عن له أن ينزع ذكره قرب الانزال لا للتحرز عن الولد فلا يكره وقال النووى قال أصحابنا لا يحرم فى مملوكته ولا زوجته الأمة سواء رضيت أم لا لان عليه ضررا فى مملوكته بأن تصير أم ولد لا يجوز بيعها وفى زوجته الرقيقة لمصير ولده رقيقا تبعا لامه أما زوجته الحرة فان أذنت فيه لم يحرم والا فوجهان أصحهما لا يحرم واستدلوا بحديث البخارى حيث قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن عطاء) هو ابن أبى رباح (عن جابر) الانصارى رضى الله عنه انه (قال كنا نعزل) أى ننزل بعد الجماع خارج الفرج خوف الولد (على عهد النبى) ولابى ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) على زمنه فالظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم وأقره فله حكم الرفع لتوفر دواعيهم على سؤالهم اياه عن الاحكام فان لم يضف الى الزمن النبوى فله أيضا حكم الرفع عند قوم * والحديث من افراده بهذا الوجه * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال عمرو) هو ابن دينار (أخبرنى) بالافراد (عطاء) هو ابن أبى رباح انه (سمع جابرا رضى الله عنه) انه (قال كنا نعزل) بنون مفتوحة والزاى مكسورة (والقرآن ينزل وعن عمرو) أى ابن دينار (عن عطاء عن جابر قال كنا نعزل على عهد النبى صلى الله عليه وسلم) ولابى ذر عن الكشميهنى كان يعزل بتحتية مضمومة بدل النون وفتح الزاى مبنيا للمفعول (والقرآن) أى والحال أن القرآن (ينزل) أى بتفاصيل الاحكام زاد فى رواية ابراهيم بن موسى فى روايته عن سفيان انه قال حين روى هذا الحديث أى لو كان حراما لنزل فيه ولم يقل فى هذه الرواية على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى الفتح وكأن ابن عيينة حدث به مرتين فمرة ذكر فيها الاخبار والسماع فلم يقل فيها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومرة بالعنعنة فذكرها وقد صرح جابر بوقوع ذلك على عهده صلى الله عليه وسلم وقد وردت عدة طرق مصرحة باطلاعه على ذلك وفى مسلم من طريق أبى الزبير عن جابر قال كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك نبى الله صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا ومن وجه آخر عن أبى الزبير عن جابر أن رجلا أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان لى جارية وأنا أطوف عليها وأنا اكره أن تحمل فقال اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدر لها فلبث الرجل ثم أتاه فقال ان الجارية قد حبلت قال قد أخبرتك * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء) بن عبيد بن مخراق الضبعى البصرى قال (حدثنا جويرية) بن أسماء ابن عبيد الضبعى البصرى وهو عم عبد الله السابق (عن مالك بن أنس) الامام (عن الزهرى) محمد بن مسلم ابن شهاب (عن ابن محيريز) بالحاء المهملة والراء والزاى مصغرا عبد الله الجمحى (عن أبى سعيد الخدرى) رضى الله عنه انه (قال أصبنا سبيا) أى جوارى أخذناهم من الكفار أسرا فى غزوة بنى المصطلق وفى رواية

ربيعة فى المغازى فسبينا كرائم العرب وطالت علينا الغربة (فكنا نعزل) عنهن كراهة مجيء الولد من الامة أنفة أو خوف تعذر بيع الامة اذا صارت أم ولد أو فرارا من كثرة العيال اذا كان مقلا فيرغب فى قلة الولد لئلا يتضرر بتحصيل الكسب أو غير ذلك وزاد ربيعة فقلنا نفعل ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا لا نسأله (فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) عليه السلام (أوانكم) بفتح الهمزة والواو (لتفعلون) العزل المذكور (قالها ثلاثا) وظاهره أنه عليه الصلاة والسلام ما كان اطلع على فعلهم ذلك واستشكل مع قولهم ان الصحابى اذا قال كنا نفعل كذا على عهد النبى صلى الله عليه وسلم يكون مرفوعا لان الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم عليه وأجيب بأن دواعيهم رضى الله عنهم كانت متوفرة على سؤاله عن أمور الدين فاذا عملوا الشئ وعلموا أنه لم يطلع عليه بادروا الى السؤال عن الحكم فيه فيكون الظهور من هذه الحيثية قاله فى الفتح (مامن نسمة) أى نفس (كائنة) أى قدر كونها (الى يوم القيامة الاهى كائنة) سواء عزلتم أولا فلا فائدة فى عزلكم فانه ان كان الله قدر خلقها سبقكم الماء فلا ينفعكم الحرص وقد خلق الله آدم من غير ذكر ولا انثى وخلق حواء من ضلع منه وعيسى من غير ذكر وعند أحمد والبزار وصححه ابن حبان من حديث أنس ان رجلا سأل عن العزل فقال النبى صلى الله عليه وسلم لو أن الماء الذى أهرقته على صخرة لاخرج الله منها ولدا وقول ابن عبد البر لا خلاف بين العلماء انه لا يعزل عن الحرة الا باذنها لان الجماع من حقها ولها المطالبة به وليس الجماع المعروف الا ما لا يلحقه عزل مردود بما سبق من الخلاف وبأن المرأة لا حق لها فى الجماع أصلا واحتج للمانعين بحديث عمر عند ابن ماجه نهى عن العزل عن الحرة الا باذنها وفى اسناده ابن لهيعة وجزم بعض الشافعية بالمنع اذا امتنعت واتفقت المذاهب الثلاثة على انه لا يعزل عن الحرة الا باذنها وأن الامة يعزل عنها بغير اذنها قال فى الفتح وينتزع من حكم العزل حكم معالجة المرأة اسقاط النطفة قبل نفخ الروح فمن قال بالمنع هناك ففى هذا أولى ومن قال بالجواز يمكن أن يلتحق به هذا ويمكن أن يفرق بأنه أشد لان العزل لم يقع فيه تعاطى السبب ومعالجة السقط تقع بعد تعاطى السبب ويلتحق بهذه المسألة تعاطى المرأة ما يقطع الحبل من أصله وقد أفتى بعض متأخرى الشافعية بالمنع وهو مشكل على القول باباحة العزل مطلقا * وهذا الحديث سبق فى البيوع

* (باب القرعة بين النساء اذا أراد) الرجل (سفرا) وأراد أخذ احدى زوجاته معه * وبه قال (حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال (حدثنا عبد الواحد بن ايمن) المخزومى المكى (قال حدثنى) بالافراد (ابن أبى مليكة عبد الله (عن القاسم) بن محمد بن أبى بكر الصديق (عن عائشة) رضى الله عنها (ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج) الى سفر (أقرع بين نسائه) فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه (فطارت القرعة) أى حصلت (لعائشة وحفصة وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا كان بالليل سار مع عائشة) حال كونه (يتحدث) معها (فقالت حفصة) أى لعائشة لما حصل لها من الغيرة (ألا) بتخفيف اللام (تركبين الليلة) هذه (بعيرى واركب بعيرك تنظرين) الى ما لم تنظرى اليه (وأنظر) انا الى ما لم اكن نظرته (فقالت) لها عائشة لما شوقتها اليه من النظر (بلى فركبت) كل واحدة منهما بعير الاخرى (فجاء النبى صلى الله عليه وسلم الى جمل عائشة) يظنها عليه (وعليه حفصة فسلم عليها) ولم يذكر فى هذه الرواية أنه تحدث معها (ثم سار حتى نزلوا وافتقدته) عليه الصلاة والسلام (عائشة) رضى الله عنها حالة المسايرة (فلما نزلوا جعلت) عائشة (رجليها بين الاذخر) بالذال المعجمة الحشيش الطيب الريح المعروف تكون فيه الهوام فى البرية غالبا (وتقول يارب) ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى رب باسقاط حرف النداء (سلط على عقربا أو حية تلدغنى) بالدال المهملة والغين المعجمة قالت ذلك لانها عرفت أنها الجانية فيما أجابت اليه حفصة (ولا استطيع) أى قالت عائشة ولا استطيع (أن اقول له) صلى الله عليه وسلم (شيأ) أى لانه ما كان يعذرنى فى ذلك ولمسلم بعد قوله تلدغنى رسولك لا استطيع أن أقول له شيأ أى هو رسولك وعند الاسماعيلى ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر ولا استطيع أن أقول له شيأ أى لا تستطيع أن تقول فى حقه شيأ ولم تتعرض لحفصة لانها هى التى أجابتها طائعة فعادت على نفسها باللوم * وفى الحديث مشروعية القرعة فيما ذكر وقال أصحابنا لا يجوز للزوج السفر ببعض أزواجه الا بالقرعة اذا تنازعن واذا سافر باحداهن بها فلا قضاء عليه اذ لم ينقل عنه صلى الله عليه وسلم قضاء بعد عوده فصار سقوط القضاء من رخص السفر ولان المسافرة معه وان فازت بصحبته فقد تعبت بالسفر ومشاقه وهذا فى سفر مباح ولو كان قصيرا أما غير المباح فليس له أن يسافر بها فيه بقرعة ولا بغيرها فان سافر بها حرم ولزمه القضاء للباقيات

واذا نوى الاقامة بمقصده أو بمحل آخر فى طريقه مدة تقطع الترخص للمسافر وهى أربعة أيام غير يومى
الدخول والخروج وجب القضاء وان اقام فى مقصده أو غيره من غير نية قضى الزائد على مدة ترخص السفر فلو
أقام لشغل ينتظر تنجزه فى كل ساعة فلا يقضى الى أن تمضى ثمانية عشر يوما وان سافر ببعضهن لنقلة حرم عليه
وقضى للباقيات والمشهور عن المالكية والحنفية عدم اعتبار القرعة * وهذا الحديث أخرجه مسلم
فى الفضائل والنسائى فى عشرة النساء * (باب المرأة تهب يومها) المختص بها من القسم الكائن (من زوجها
لضرتها وكيف يقسم ذلك) وقوله وكيف الى آخره ساقط للمستملى والكشميهنى * وبه قال (حدثنا مالك
ابن اسماعيل) أبو غسان النهدى قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية الجعفى الكوفى (عن هشام عن أبيه)
عروة بن الزبير (عن عائشة ان سودة بنت زمعة) بن قيس القرشية العامرية (وهبت يومها) وليلتها لما أسنت
وخافت أن يفارقها صلى الله عليه وسلم (لعائشة) فقبل ذلك منها صلى الله عليه وسلم (وكان النبى صلى الله عليه
وسلم يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة) ويقسم لسائرهن يوما يوما * وفى هذا الحديث انه اذا وهبت احدى
الزوجات حقها من القسم لمعينة ورضى بالهبة بات عند الموهوبة ليلتين ليلة لها وليلة للواهبة وهذه الهبة
ليست على قواعد الهبات ومن ثم لا يشترط رضى الموهوب لها بل يكفى رضى الزوج لان الحق مشترك بينه وبين
الواهبة ومحل بيانه عند الموهوبة ليلتين مادامت الواهبة فى نكاحه فلو خرجت عن نكاحه لم يبت عند الموهوبة
الا ليلتها ولو كانت الليلتان متفرقتين لم يوال بينهما للموهوبة بل يفرقهما كما كانتا قبل الا ان يتأخر حق التى بينهما
لان الواهبة قد ترجع بين الليلتين والموالاة تفوت حق الرجوع عليها ولو وهبت حقها لجميع ضراتها أو أسقطته
مطلقا جعلها كالمعدومة فيسوى بين الباقيات ولو وهبته له فخص به واحدة منهن ولو فى كل دور واحدة جاز لان
الحق له فيضعه حيث شاء ثم ينظر فى الليلتين أمتفرقتان أم لا وحكم ذلك كما سبق * وهذا الحديث أخرجه
مسلم فى النكاح * (باب) وجوب (العدل بين النساء) فى النفقة والكسوة والقسم (ولن تستطيعوا أن تعدلوا
بين النساء) أى ولن تطيقوا العدل بين النساء والتسوية حتى لا يقع ميل البتة فتمام العدل أن يسوى بينهن
بالقسمة والنفقة والتعهد والنظر والاقبال والمفاكهة وقيل أن تعدلوا فى المحبة وقد كان النبى صلى الله عليه
وسلم مع جلالة شأنه يقسم بين نسائه ويعدل ويقول هذه قسمتى فيما أملك فلا تؤاخذنى فيما تملك ولا أملك رواه
أصحاب السنن وصححه ابن حبان وقال الترمذى يعنى به الحب (الى قوله) تعالى (واسعا) بتحليل النكاح
(حكيما) بالاذن فى السراح * وروى البيهقى عن ابن عباس فى قوله ولن تستطيعوا الآية قال فى الحب والجماع
وسقط لابى ذر قوله الى قوله واسعا حكيما * هذا (باب) بالتنوين (اذا تزوج) الرجل (البكر على الثيب) كيف
يفعل وسقط التبويب ولاحقه لابى ذر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا بشر) بموحدة
مكسورة فمعجمة ساكنة ابن المفضل بن لاحق البصرى قال (حدثنا خالد) الحذاء ابن مهران (عن أبى قلابة)
عبد الله بن زيد الجرمى (عن أنس) رضى الله عنه قال ابو قلابة أو أنس (ولو شئت أن اقول قال النبى صلى الله
عليه وسلم) لكنت صادقا فى تصريحى بالرفع الى النبى صلى الله عليه وسلم لكن المحافظة على اللفظ أولى (ولكن
قال السنة) أى انه مرفوع بطريق اجتهاده ولمسلم وأبى داود فى آخر الحديث قال خالد ولو شئت ان أقول رفعه
لصدقت ولكنه قال السنة فبين أنه قول خالد لا شيخه أبى قلابة (اذا تزوج البكر) على الثيب (أقام عندها)
وجوبا (سبعا) من الليالى وتدخل الايام (واذا تزوج الثيب) على البكر (أقام عندها) وجوبا (ثلاثا) من الليالى
كذلك والمعنى فيه زوال الحشمة بينهما والائتلاف وزيد للبكر لان حياءها اكثر * وهذا الحديث أخرجه مسلم
والترمذى وابن ماجه فى النكاح * هذا (باب) بالتنوين (اذا تزوج) الرجل (الثيب على البكر) * وبه قال
(حدثنا يوسف بن راشد) نسبه لجده واسم أبيه موسى القطان الكوفى سكن بغداد قال (حدثنا أبو أسامة)
حماد بن أسامة (عن سفيان) الثورى أنه قال (حدثنا أيوب) السختيانى (وخالد) الحذاء كلاهما (عن أبى
قلابة) عبد الله بن زيد الجرمى والظاهر كما قال الحافظ ابن حجر أن اللفظ لخالد (عن أنس) رضى الله عنه انه
(قال من السنة) النبوية (اذا تزوج الرجل البكر على الثيب أقام) وجوبا (عندها سبعا) من الليالى بأيامها
متواليات فلو فرقها لم تحسب وقضاها لها متواليات وقضى بعد ذلك للاخريات ما فرق (وقسم) بالواو وبعد ذلك
لهما (واذا تزوج الثيب على البكر أقام) وجوبا (عندها ثلاثا) من الليالى بأيامها متواليات وخصت البكر

بالسبع لما فيها من الحياء والحذر فتحتاج الى فضل امهال وصبر وتأن ورفق والثيب قد جربت الرجال الا انها
من حيث استجدت الصحبة اكرمت بزيادة الوصلة وهى الثلاث (ثم قسم) بعد ذلك ولا يحسب السبع ولا الثلاث
عليهما بل يستأنف القسمة وعند الاسماعيلى وأبى نعيم بلفظ ثم فى الموضعين ولا يتخلف بسبب حق الزفاف
عن الخروج للجماعات ولسائر أعمال البر كعيادة مريض مدة الثلاث أو السبع الا ليلا فله التخلف وجوبا
تقديما للواجب على المندوب لكن قال الاذرعى ان نصوص الشافعى أن الليل كالنهار فى استحباب الخروج
لذلك (قال أبو قلابة ولو شئت لقلت ان أنسا رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم) أى ولكنه تحرز عن التلفظ به
تورعا (وقال عبد الرزاق) مما وصله مسلم (أخبرنا سفيان) الثورى (عن أيوب) السختيانى (وخالد) الحذاء
يعنى بهذا الاسناد والمتن (قال خالد) الحذاء (ولو شئت قلت رفعه) أى الحديث (الى النبى صلى الله عليه وسلم)
وقد أخرجه الاسماعيلى من طريق أيوب من رواية عبد الوهاب الثقفى عنه عن أبى قلابة عن أنس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فصرح برفعه * (باب من طاف على نسائه) جامعهن (فى غسل واحد) * وبه قال
(حدثنا عبد الاعلى بن حماد) أى ابن نصر البصرى سكن بغداد قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى وفتح
الراء مصغرا قال (حدثنا سعيد) أى ابن أبى عروبة (عن قتادة) بن دعامة (ان أنس بن مالك) رضى الله عنه
(حدثهم ان نبى الله صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه) يجامعهن (فى الليلة الواحدة) بغسل واحد
(وله يومئذ تسع نسوة) وسريتان مارية وريحانة لانه كان أعطى قوة ثلاثين كما فى آخر هذا الحديث فى باب اذا
جامع ثم عاد ومن دار على نسائه فى غسل واحد من كتاب الغسل بل عند الاسماعيلى قوة أربعين وزاد أبو نعيم
عن مجاهد كل رجل منهم من أهل الجنة وصحح الترمذى حديث أنس مرفوعا يعطى المؤمن فى الجنة قوة كذا
وكذا قيل يا رسول الله أو يطيق ذلك قال يعطى قوة مائة وحينئذ فالحاصل من ضربها فى مائة أربعة آلاف
وقد كانت العرب تتباهى بقوة النكاح كما كانوا يمدحون قلة الطعام والاجتزاء بالعلقة فاختار الله تعالى لنبيه
صلى الله عليه وسلم الامرين فكان يطوى الايام لا يأكل حتى يشد الحجر على بطنه ومع ذلك يطوف على نسائه
فى الساعة الواحدة واحتج به من قال ان القسم ما كان واجبا عليه وهو وجه لاصحابنا الشافعية أو أن ذلك
باستطابتهن أو غير ذلك من الاجوبة السابقة فى الغسل فان قلت ليس فى الحديث مطابقة للترجمة فالجواب انه
أشار الى ما روى فى بعض طرقه انه صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه فى غسل واحد رواه الترمذى
وقال حسن صحيح * (باب) حكم (دخول الرجل على نسائه فى اليوم) ليعلم أن عماد القسم الليل لانه وقت
السكون والنهار تابع له الا نحو الحارس والخفير فان نهاره ليله فهو عماد قسمه لانه وقت سكونه فلو دخل من عماد
قسمه الليل على احدى زوجاته فى ليلة غيرها ولو لحاجة حرم الا لضرورة كمرضها المخوف ويقضى ان طال الزمن
وأما النهار فلا يجوز دخوله فيه على الاخرى الا لحاجة كعيادة ووضع متاع وتسليم نفقة ولو استمتع عند دخوله
لحاجة بغير الجماع جاز ولا يخص واحدة بالدخول فلو دخل عليها بلا حاجة قضى لتعديه * وبه قال (حدثنا)
ولابى ذر حدثنى بالافراد (فروة) بالفاء المفتوحة والراء الساكنة والواو المفتوحة ابن أبى المغراء الكوفى قال
(حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (على بن مسهر) بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء (عن هشام عن أبيه)
عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من العصر)
أى فرغ من صلاة العصر (دخل على نسائه فيدنو من احداهن) زاد ابن أبى الزناد عن هشام بن عروة بغير وقاع
(فدخل على حفصة) بنت عمر رضى الله عنهما (فاحتبس) عندها (اكثر ما) ولابى ذر اكثر مما (كان يحتبس)
الحديث وتمامه يأتى ان شاء الله تعالى بمباحثه فى باب لم تحرم ما أحل الله لك من كتاب الطلاق وعند الامام أحمد
عن عائشة كان النبى صلى الله عليه وسلم يطوف علينا جميعا فيدنو من كل امرأة من غير مسيس حتى يبلغ الى التى
فى نوبتها فيبيت عندها وصححه الحاكم * هذا (باب) بالتنوين (اذا استأذن الرجل نساءه فى أن يمرض فى بيت
بعضهن فأذن له) وأسقطن حقهن فكأنهن وهبن أيامهن لتلك * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى أويس (قال
حدثنى) بالافراد (سليمان بن بلال قال هشام بن عروة أخبرنى) بالافراد (أبى) عروة بن الزبير (عن عائشة
رضى الله عنها ان رسول الله) ولابى ذر أن النبى (صلى الله عليه وسلم كان يسأل فى مرضه الذى مات فيه أين أنا
غدا أين أنا غدا) مرتين استفهام استئذان منهن أن يكون عند عائشة على القول بوجوب القسم عليه

أو لتطييب

أو لتطييب قلوبهن ومراعاة لخواطرهن (يريد يوم عائشة فأذن) بتخفيف النون وفي نسخة فأذنّ (له ازواجه يكون حيث شاء) من بيوت أزواجه (فكان في بيت عائشة حتى مات عندها قالت عائشة فمات في اليوم الذي كان يدور على فيه في بيتي فقبضه الله وان رأسه لبين نحرى) بفتح النون موضع القلادة (وسحرى) بفتح السين المهملة الرئة أي أنه مات وهو مستند الى صدرها وما يحاذى سحرها منه وقيل السحر ما لصق بالحلقوم من أعلى البطن وحكى القتبي عن بعضهم أنه بالشين المعجمة والجيم وانه سئل عن ذلك فشبك بين أصابعه وقدمها عن صدره كأنه يضم شيأ اليه أي أنه مات وقد ضمته بيديها الى نحرها وصدرها والشجر التشبيك وهو الذقن أيضا قال ابن الاثير والمحفوظ الاول (وخالط ريقه ريقي) لانها أخذت سوا كا وسوّته بأسنانها وأعطته له عليه الصلاة والسلام فاستاك به كما في آخر هذا الحديث في باب الوفاة النبوية * (باب) جواز (حب الرجل بعض نسائه أفضل من بعض) فلا يؤاخذ بميل قلبه الى بعضهن ولا بعدم التسوية في الجماع لان ذلك يتعلق بالنشاط والشهوة وهو لا يملك ذلك * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) العامرى الاويسى قال (حدثنا سليمان) بن بلال (عن يحيى) بن سعيد الانصارى (عن عبيد بن حنين) بضم العين والحاء المهملتين فيهما مصغرين مولى زيد ابن الخطاب أنه (سمع ابن عباس) يحدث (عن عمر رضى الله عنهم) أنه (دخل على حفصة) ابنته لما قال له جاره الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه (فقال) لها (يا بنيت) بكسر التاء في الفرع كأصله (لا يغرنك) بتشديد الراء والنون (هذه التي أعجبها حسنها حب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها يريد عائشة) ولمسلم من رواية سليمان بن بلال وحب بواو العطف وللطيالسى لا تغترى بحسن عائشة وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها وحينئذ فحب هنا رفع عطف على سابقه وحذف حرف العطف لكن قال السهيلى بعد أن حكى ذلك عن بعضهم وليس كما قال بل هو مرفوع على البدل من الفاعل الذي في أول الكلام وهو هذه من قول عمر لا يغرنك هذه فهذه فاعل والتي نعت وحب بدل اشتمال كما تقول أعجبنى يوم الجمعة صوم فيه وسرّنى زيد حب الناس له انتهى قال الحافظ ابن حجر وثبوت الواو يرد على رده وقال عياض يجوز في حب الرفع على انه عطف بيان أو بدل اشتمال أو على حذف حرف العطف قال وضبطه بعضهم بالنصب على نزع الخافض وقال السفاقسى حب فاعل وحسنها نصب مفعول من أجله والتقدير أعجبها حب رسول الله اياها من أجل حسنها قال والضمير الذي يلى أعجبها منصوب فلا يصح ابدال الحسن منه ولا الحب قال عمر (فقصصت على رسول الله صلى الله عليه وسلم) القصة (فتبسم) الحديث * وسبق بتمامه في باب موعظة الرجل ابنته * (باب) ذم (المتشبع بما لم ينل) يتكثر بذلك ويتزين بالباطل (وما ينهى) بضم الياء وفتح الهاء (من افتخار الضرة) بادعائها الحظوة عند زوجها اكثر مما لها عنده تريد بذلك غيظها * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا حماد بن زيد) هو ابن درهم (عن هشام) هو ابن عروة (عن فاطمة) بنت المنذر بن الزبير (عن أسماء) بنت أبي بكر الصديق رضى الله عنهما (عن النبي صلى الله عليه وسلم) قال المؤلف (وحدثنى) بالافراد (محمد بن المثنى) العنزى الحافظ وسقط واو وحدثنى لغير أبي ذر قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن هشام) هو ابن عروة بن الزبير قال (حدثتنى) بالتاء والافراد (فاطمة) بنت المنذر (عن أسماء) بنت أبي بكر (ان امرأة) لم أسماء نفسها (قالت يا رسول الله ان لى ضرة) هي أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط (فهل على جناح) اثم (ان تشبعت من زوجى) الزبير بن العوام كذا سمى المرأة وضرتها في المقدمة لكنه قال في الفتح لم اقف على تعيين هذه المرأة ولا على تعيين زوجها (غير الذي يعطينى) ولمسلم من حديث عائشة ان امرأة قالت يا رسول الله أقول ان زوجى أعطانى مالم يعطنى (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) وسقط قوله فقال رسول الله الى آخره لابى ذر (المتشبع) المتكثر (بما لم يعط) يتجمل بذلك كالذي يرى أنه شبعان وليس كذلك (كلابس ثوبى زور) قال السفاقسى هو أن يلبس ثوبى وديعة أو عارية يظن الناس انهما له ولباسهما لا يدوم فيفتضح بكذبه وأراد بذلك تنفير المرأة عما ذكرت خوفا من الفساد بين زوجها وضرتها فتورث بينهما البغضاء وقال الخطابى هذا يتأول على وجهين أحدهما أن الثوب مثل المتشبع بما لم يعط كصاحب زور وكذب كما يقال للرجل اذا وصف بالبراءة عن العيوب انه طاهر الثوب والمراد طهارة نفسه والثاني أن يراد به نفس الثوب قالوا كان في الحى رجل له هيئة

حسنة اذا احتاجوا الى شهادة الزور شهد لهم فيقبل لهيئته وحسن ثوبيه وقيل هو أن يلبس قميصا يصل بكمه
كما آخر يرى انه لابس قميصين أو هو المرائى يلبس ثياب الزهاد ليظن انه زاهد وليس به وفى الفائق للزمخشرى
المتشبع المتشبه بالشبعان وليس به واستعير للتحلى بفضيلة لم يرزقها وشبه بلابس ثوبى زور أى ذى زور وهو الذى
يزور على الناس بأن يتزيا بزى أهل الصلاح رياء وأضاف الثوبين اليه لانهما كانا ملبوسين لاجله وهو المسوغ
للاضافة وأراد بالتشبيه أن المتحلى بما ليس فيه كمن لبس ثوبى الزور ارتدى بأحدهما وأتزر بالآخر وقال الكرمانى
معناه المظهر للشبع وهو جائع كالمزور الكاذب المتلبس بالباطل وشبه الشبع بلبس الثوب بجامع انهما
يغشيان الشخص تشبيها حقيقيا أو تخييليا كما قرره السكاكى فى قوله تعالى فأذاقها الله لباس الجوع والخوف
فان قلت ما فائدة التثنية قلت المبالغة اشعارا بالاتزار والارتداء يعنى هو زور من رأسه الى قدمه أو الاعلام
بأن فى المتشبع حالتين مكروهتين فقدان ما تشبع به واظهار الباطل * (باب الغيرة) بفتح الغين المعجمة وسكون
التحتية مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب المشاركة فيما به الاختصاص وأشد ذلك ما يكون بين
الزوجين (وقال وراد) بفتح الواو والراء المشددة وبعد الالف دال مهملة مولى المغيرة وكاتبه فيما وصله المؤلف
مطولا فى الحدود (عن المغيرة) بن شعبة انه قال (قال سعد بن عبادة) الخزرجى الساعدى (لو رأيت رجلا مع
امرأتى لضربته بالسيف غير مصفح) بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح الفاء وكسرها أى غير ضارب بعرضه
بل بحده للقتل والاهلاك لا بعرضه للزجر والارهاب قال القاضى عياض فمن فتح جعله وصفا للسيف وحالا منه
ومن كسر جعله وصفا للضارب وحالا منه وفى حديث ابن عباس عند أحمد واللفظ له وأبى داود والحاكم لما نزلت
هذه الآية والذين يرمون المحصنات الآية قال سعد بن عبادة أهكذا أنزلت فلو وجدت لكاع يتفخذها رجل
لم يكن لى أن أحركه ولا أهيجه حتى آتى بأربعة شهداء فوالله لا آتى بأربعة شهداء حتى يقضى حاجته فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار ألا تسمعون ما يقول سيدكم قالوا يا رسول الله لا تلمه فانه رجل غيور
والله ما تزوج امرأة قط الا عذراء ولا طلق امرأة قط فاجترأ رجل منا أن يتزوجها من شدة غيرته فقال سعد
والله انى لاعلم يا رسول الله انه لحق وانها من عند الله ولكنى عجبت (فقال النبى صلى الله عليه وسلم أتعجبون من
غيرة سعد) بهمزة الاستفهام الاستخبارى أو الانكارى أى لا تعجبوا من غيرة سعد (لأنا أغير منه) بلام
التأكيد (والله أغير منى) وغيرته تعالى تحريمه الفواحش والزجر عنها والمنع منها لان الغيور هو الذى يزجر عما
يغار عليه * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا أبى) هو حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان
ابن مهران (عن شقيق) أبى وائل بن سلمة (عن عبد الله بن مسعود) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه
وسلم) انه (قال ما من أحد أغير من الله) ما يجوز أن تكون حجازية فأغير منصوب على الخبر وأن تكون تميمية فأغير
مرفوع ومن زائدة على اللغتين للتأكيد ويجوز اذا فتحت الراء من أغير أن تكون فى موضع خفض على الصفة
لاحد على اللفظ واذا رفعت أن تكون صفة له على الموضع وعليهما فالخبر محذوف تقديره موجود
وقد أولوا الغيرة من الله بالزجر والتحريم كما مر ولذا قال (من أجل ذلك) أى من اجل أن الله اغير من
كل احد (حرم الفواحش) كل ما اشتد قبحه من المعاصى وقال ابن العربى التغير محال على الله تعالى بالدلالة
القطعية فيجب تأويله كالوعيد وايقاع العقوبة بالفاعل ونحو ذلك انتهى (وما أحد أحب اليه المدح من الله)
برفع أحد اسم ما وأحب بالنصب خبرها على الحجازية وبرفع أحب خبر لاحد على التميمية ومصلحة المدح عائدة
على المادح لما يناله من الثواب والله غنى عن ذلك * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى التوحيد ومسلم
فى التوبة والنسائى فى التفسير * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى (عن مالك) الامام
(عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يا أمة محمد ما احد أغير من الله) بنصب أغير خبر ما الحجازية (أن يرى عبده أو أمته يزنى) بالتذكير
للعبد أو بالتأنيث خبر الامة وهذا مكتوب فى الفرع مصلح على كشط وهو موافق لليونينية ولاصول
معتمدة وفى غير ذلك من الاصول ما أحد أغير من الله ان يرى عبده أو أمته تزنى وفى آخر أو تزنى امته
بالتقديم والتأخير فى هذه الاخيرة وقال فى فتح البارى قوله يا امة محمد ما احد اغير من الله ان يزنى عبده او امته
كذا وقع عنده هنا عن عبد الله بن مسلمة عن مالك ووقع فى سائر الروايات عن مالك او تزنى امته على وزان

الذى قبله فيظهر أنه من سبق القلم هنا أو لعل لفظ تزنى سقطت غلطا من الاصل ثم ألحقت فأخرها الناسخ عن
محلها (يا أمة محمد لو تعلمون ما اعلم) من شؤم الزنا ووبال المعصية أو من أهوال القيامة (لضحكتم قليلا ولبكيتم
كثيرا) والقلة هنا بمعنى العدم كقوله قليل التشكى أى عديمه * وهذا الحديث سبق بأتم من هذا فى الكسوف
* وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى بن دينار (عن يحيى) بن
أبى كثير (عن أبى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (ان عروة بن الزبير) بن العوام (حدثه عن امه اسماء) بنت
أبى بكر الصديق (انها سمعت رسول الله) ولابى ذر سمعت النبى (صلى الله عليه وسلم يقول لا شئ أغير من الله)
بنصب أغير نعتا لشئ المنصوب ورفعها على النعت لشئ على الموضع قبل دخول لا (وعن يحيى) بن أبى كثير عطف
على السند السابق أى وحدثنا موسى حدثنا همام عن يحيى (ان أبا سلمة) بن عبد الرحمن (حدثه ان أبا هريرة
حدثه انه سمع النبى) ولابى ذر أن أبا سلمة حدثه أنه سمع ابا هريرة عن النبى (صلى الله عليه وسلم) ولم يسق المؤلف
المتن من رواية همام بل تحول الى رواية شيبان فساقه على روايته والذى يظهر كما فى الفتح ان لفظهما واحد فقال
(حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا شيبان) بن عبد الرحمن النحوى (عن يحيى) بن أبى كثير (عن أبى
سلمة) بن عبد الرحمن (انه سمع ابا هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله) تعالى (يغار)
بفتح التحتية والغين المعجمة (وغيرة الله أن يأتى المؤمن ما حرم الله) عليه هذا الذى فى الفرع كاصله وقال الحافظ
ابن حجر وفى رواية أبى ذر وغيرة الله أن لا يأتى بزيادة لا قال وكذا رأيتها ثابتة فى رواية النسفى وأفرط الصغانى
فقال كذا للجميع والصواب حذف لا كذا قال وما ادرى ما اراد بالجميع بل اكثر رواة البخارى على حذفها
وفاقا لمن رواه غير البخارى كمسلم والترمذى وغيرهما وقد وجهها الكرمانى وغيره بما حاصله أن غيرة الله
ليست هى الاتيان ولا عدمه فلا بد من تقدير نحو لان لا يأتى أى غيرة الله عن النهى عن الاتيان وقال الطيبى
التقدير غيرة الله ثابتة لاجل أن لا يأتى قال الكرمانى وعلى تقدير أن لا يستقيم المعنى باثبات لا فذلك دليل على
زيادتها وقد عهدت زيادتها فى الكلام كثيرا نحو قوله ما منعك أن لا تسجد لئلا يعلم أهل الكتاب انتهى * وبه قال
(حدثنا) ولابى ذر حدثنى (محمود) هو ابن غيلان بالغين المعجمة المروزى قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن أسامة
قال (حدثنا هشام قال أخبرنى) بالافراد (أبى) عروة بن الزبير (عن) أمه (أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما)
انها (قالت تزوجنى الزبير) بن العوام بمكة (وماله فى الارض من مال) ابل أو أرض للزراعة (ولا مملوك) عبد
ولا أمة (ولا شئ) من عطف العام على الخاص (غير ناضح) بعير يستقى عليه (وغير فرسه) أى وغير ما لا بد منه من
مسكن ونحوها (فكنت اعلف فرسه) زاد مسلم واكفيه مؤنته وأسوسه وأدق النوى لناضحه وأعلفه وعنده
أيضا من طريق اخرى كنت اخدم الزبير خدمة البيت وكان له فرس وكنت أسوسه فلم يكن من خدمته شئ أشد
على من سياسة الفرس كنت احتش له وأقوم عليه (وأستقى) بالفوقية بعد السين المهملة وللكشميهنى وأسقى
باسقاطها أى وأسقى الناضح والفرس (الماء) الرواية الاولى اشمل معنى واكثر فائدة ولم تستثن الارض التى كان
اقطعها له النبى صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن يملك أصل الرقبة بل منفعتها فقط (وأخرز غربه) بخاء وزاى معجمتين
بينهما راء وغربه بفتح الغين المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة أى وأخيط دلوه (وأعجن) دقيقه (ولم اكن أحسن
أخبز) بضم همزة أحسن وفتحها فى اخبز مع كسر الموحدة (وكان) أى لما قدمنا المدينة من مكة (يخبز) خبزى
(جارات لى من الانصار وكن نسوة صدق) باضافتهن الى الصدق مبالغة فى تلبسهن به فى حسن العشرة والوفاء
بالعهد (وكنت انقل النوى من أرض الزبير التى اقطعه) اياها (رسول الله صلى الله عليه وسلم) مما أفاء الله عليه
صلى الله عليه وسلم من اموال بنى النضير (على رأسى وهى منى) أى من مكان سكنى (على ثلثى فرسخ) بتثنية
ثلث والفرسخ ثلاثة اميال وكل ميل أربعة آلاف خطوة (فجئت يوما والنوى على رأسى فلقيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومعه نفر من الانصار فدعانى ثم قال اخ اخ) بكسر الهمزة وسكون الخاء المعجمة لينيخ بعيره
(ليحملنى) عليه (خلفه فاستحييت أن اسير مع الرجال وذكرت الزبير وغيرته وكان اغير الناس) أى بالنسبة الى
علمها أو الى ابناء جنسه وعند الاسماعيلى وكان من اغير الناس (فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى قد
استحييت فمضى فجئت الزبير فقلت) له (لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى رأسى النوى ومعه نفر من
أصحابه فأناخ) بعيره (لاركب) خلفه (فاستحييت منه وعرفت غيرتك فقال) لها الزبير (والله لحملك النوى كان اشد

على من ركوبك معه) صلى الله عليه وسلم اذ لا عار فيه بخلاف حمل النوى فانه ربما يتوهم منه خسة نفسه ودناءة همته واللام فى لحملك للتأكيد وحملك مصدر مضاف لفاعله والنوى مفعوله ولابى ذر عن الحموى والمستملى أشد عليك بزيادة كاف (قالت) ولم ازل اخدم (حتى ارسل الى أبو بكر بعد ذلك بخادم يكفينى) بالتحتية والفوقية المصحح عليها بالفرع كأصله (سياسة الفرس فكأنما اعتقنى) وفيه أن على المرأة القيام بخدمة ما يحتاج اليه بعلها ويؤيده قصة فاطمة وشكواها ما تلقى من الرحى والجمهور على انها متطوعة بذلك أو يختلف باختلاف عوائد البلاد * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الخمس مقتصرا على قصة النوى ومسلم فى النكاح والنسائى فى عشرة النساء * وبه قال (حدثنا على) هو ابن عبد الله بن جعفر المدينى قال (حدثنا ابن علية) بضم العين وفتح اللام وتشديد التحتية اسم ام اسماعيل بن ابراهيم (عن حميد) الطويل (عن أنس) رضى الله عنه انه (قال كان النبى صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه) هى عائشة رضى الله عنها (فأرسلت احدى امهات المؤمنين) هى زينب بنت جحش أو صفية أو غيرهما (بصحفة) بفتح الصاد وسكون الحاء المهملتين اناء كالقصعة المبسوطة (فيها طعام فضربت) المرأة (التى النبى صلى الله عليه وسلم فى بيتها) وهى عائشة (يد الخادم) الذى جاء بالصحفة (فسقطت الصحفة) من يده (فانفلقت) فانشقت (فجمع النبى صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة) بكسر الفاء وفتح اللام جمع فلقة وهى القطعة ككسرة وكسر (ثم جعل يجمع فيها الطعام الذى كان فى الصحفة ويقول) للحاضرين عنده (غارت امكم) عائشة وفيه اشارة الى عدم مؤاخذة الغيرى بما يصدر منها لانها فى تلك الحالة يكون عقلها محجوبا بشدة الغضب الذى اثارته الغيرة وفى حديث عائشة المروى عند أبى يعلى بسند لا بأس به مرفوعا ان الغيرى لا تبصر أسفل الوادى من أعلاه وعند البزار عن ابن مسعود رفعه ان الله كتب الغيرة على النساء فمن صبر منهن كان لها اجر شهيد (ثم حبس) صلى الله عليه وسلم (الخادم) عن الذهاب لصاحبة الصحفة (حتى اتى) بضم الهمزة وكسر الفوقية (بصحفة من عند التى هو فى بيتها) وهى عائشة (فدفع الصحفة الصحيحة الى الخادم) يدفعها (الى التى كسرت) بضم الكاف (صحفتها وأمسك) عليه السلام الصحفة (المكسورة فى بيت التى) ولابى ذر عن الحموى والمستملى فى البيت التى (كسرت فيه) كذا فى الفرع فيه وسقطت من اليونينية قيل وكانت القصعتان له صلى الله عليه وسلم فله التصرف كما يشاء فيهما والا فليست القصعة من المثليات بل من المتقومات واضافتهما باعتبار كونهما فى منزلهما * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن أبى بكر المقدمى) بفتح الدال المشددة قال (حدثنا معتمر) هو ابن سليمان (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمرى (عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما) وسقط لابى ذر ابن عبد الله (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) اريت فى المنام انى (دخلت الجنة أو أتيت الجنة فابصرت) فيها (قصرا فقلت) لجبريل وغيره (لمن هذا) القصر (قالوا) أى جبريل ومن معه من الملائكة (لعمر بن الخطاب فأردت أن ادخله فلم يمنعنى) من دخوله (الا علمى بغيرتك) يا عمر (قال عمر بن الخطاب يا رسول الله) سقط لفظ ابن الخطاب يا رسول الله لابى ذر (بأبى) أى مفدى بأبى (أنت وأمى يا نبى الله أوعليك اغار) بهمزة الاستفهام والواو العاطفة على مقدر كما فى أو مخرجى هم ونحوه * وهذا الحديث سبق فى مناقب عمر * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله ابن عثمان بن جبلة المروزى قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك (عن يونس) بن يزيد الايلى (عن الزهرى) محمد ابن مسلم بن شهاب أنه قال (أخبرنى) بالافراد (ابن المسيب) سعيد (عن أبى هريرة) رضى الله عنه أنه (قال بينما) بالميم (نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما) بالميم ولابى ذر بينا (أنا نائم رأيتنى) بضم الفوقية والضمير للمتكلم وهو من خصائص افعال القلوب أى رأيت نفسى (فى الجنة فاذا امرأة تتوضأ الى جانب قصر) وضوءا شرعيا وهو مؤول بكونها كانت محافظة فى الدنيا على العبادة ولا يلزم من كون الجنة ليست دار تكليف أن لا يصدر من أحد فيها شئ من العبادات باختياره (فقلت) أى لجبريل (لمن هذا) القصر (قال) ولابى ذر عن الكشميهنى قالوا أى جبريل ومن معه (هذا لعمر فذكرت غيرته) بضمير الغائب ولابى ذر عن الكشميهنى غيرتك بكاف الخطاب (فوليت مدبرا فبكى عمر) رضى الله عنه سرورا بما منحه الله تعالى أو تشوقا اليه (وهو فى المجلس ثم قال أوعليك يا رسول الله اغار) وسقط لابى ذر الهمزة والواو من قوله أوعليك * (باب) حكم (غيرة النساء) بفتح الغين المعجمة (ووجدهن) بفتح الواو وسكون الجيم أى وغضبهن من أزواجهن *

قوله فى البيت التى انظر ما وجه هذه الرواية اللهم الا على تأويل البيت بالدار ولعل الرواية المذكورة فى البيت الذى فليحرر اه

فان كان ذلك بسبب تحققهن ارتكاب محرم كالزنا او انتقاص حقهن أو جور عليهن او ايثار ضرة فهى سائغة لا يتوهم فى غيرريبة ولا ان كان مقسطا بينهن ويعذرن بما فيهن مما طبعن عليه منها ما لم يتجاوزن الى ما يحرم عليهن من قول أو فعل فيلمن عليه * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبيد بن اسماعيل) الهبارى الكوفى واسمه فى الاصل عبد الله قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لاعلم) شأنك (اذا كنت عنى راضية واذا كنت على غضبى) قال فى المصابيح هذا مما ادعى ابن مالك فيه أن اذا اذا خرجت عن الظرفية وقعت مفعولا والجهور على أن اذا لا تخرج عن الظرفية فهى فى الحديث ظرف لمحذوف هو مفعول اعلم وتقديره شأنك ونحوه (قالت فقلت من أين تعرف ذلك فقال أما اذا كنت عنى راضية فانك تقولين لا ورب محمد واذا كنت غضبى) ولابى ذر عن الكشميهنى واذا كنت على غضبى (قلت لا ورب ابراهيم) فيه الحكم بالقرائن لانه عليه الصلاة والسلام حكم برضى عائشة وغضبها بمجرد ذكرها اسمه الشريف وسكوتها واستدل على كمال فطنتها وقوة ذكائها بتخصيصها ابراهيم عليه السلام دون غيره لانه صلى الله عليه وسلم أولى الناس به كما فى التنزيل فلما لم يكن لها بد من هجر اسمه الشريف أبدلته بمن هو منه بسبيل حتى لا تخرج عن دائرة التعلق فى الجملة (قالت قلت أجل) نعم (والله يا رسول الله ما اهجر الا اسمك) بلفظى فقط ولا يترك قلبى التعلق بذاتك الشريفة مودة ومحبة كذا قرر معناه ابن المنير وقال فى شرح المشكاة هذا الحصر فى غاية من اللطف فى الجواب لانها أخبرت انها اذا كانت فى غاية من الغضب الذى يسلب العاقل اختياره لا يغيرها عن كمال المحبة المستغرقة ظاهرها وباطنها الممتزجة بروحها وانما عبرت عن الترك بالهجران لتدل به على انها تتألم من هذا الترك الذى لا اختيار لها فيه كما قال الشاعر

انى لامنحك الصدود وانني * قسما اليك مع الصدود لاميل

انتهى

واستدل به على أن الاسم غير المسمى اذ لو كان الاسم عين المسمى لكانت بهجره تهجر ذاته الشريفة وليس كذلك ولهذه المسألة مبحث يطول استيفاؤه يأتى ان شاء الله تعالى بعون الله فى كتاب التوحيد انه الجواد الكريم الرؤف الرحيم * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى فضل عائشة * وبه قال (حدثنى) بالافراد (أحمد بن أبى رجاء) عبد الله الحنفى الهروى قال (حدثنا النضر) بنون مفتوحة وضاد معجمة ساكنة ابن شميل (عن هشام) أنه (قال أخبرنى) بالافراد (أبى) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها (انها قالت ما غرت على امرأة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما غرت على خديجة لكثرة) أى لاجل كثرة ولابى ذر عن الحموى والمستملى بكثرة بالموحدة بدل اللام أى بسبب كثرة (ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها وثنائه عليها) من عطف الخاص على العام وكثرة الذكر تدل على كثرة المحبة وذلك موجب للغيرة اذ أصل غيرة المرأة من تخيل محبة زوجها ضرتها اكثر وفيه انها كانت تغار من امهات المؤمنين رضوان الله عليهن لكن من خديجة اكثر لما ذكروهى وان لم تكن موجودة وقد امنت عائشة مشاركتها لها فيه عليه الصلاة والسلام لكن ذلك يقتضى ترجيحها عنده عليه السلام فهو الذى هيج الغضب المثير للغيرة بحيث قالت ما سبق فى مناقب خديجة قد أبدلك الله خيرا منها فقال عليه السلام ما أبدلنى الله خيرا منها ومع ذلك فلم يؤاخذها القيام معذرتها بالغيرة التى جبل عليها النساء (وقد أوحى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبشرها) بصيغة المضارع ولابى ذر عن الكشميهنى أن بشرها بصيغة الامر (ببيت لها فى الجنة من قصب) بفتح القاف والصاد المهملة بعدها موحدة وعند الطبرانى فى الاوسط يعنى قصب اللؤلؤ وفى الكبير بيت من لؤلؤة مجوفة وفى الاوسط من القصب المنظوم بالدر واللؤلؤ والياقوت وهذا أيضا من جملة أسباب الغيرة لان اختصاصها بهذه البشرى يشعر بمزيد محبته عليه السلام لها وعند الاسماعيلى قالت ما حسدت امرأة قط ما حسدت خديجة حين بشرها النبى صلى الله عليه وسلم ببيت من قصب وفى الحديث أن الغيرة غير مستنكر وقوعها من فاضلات النساء فضلا عمن دونهن وأفضلية خديجة وروينا فى كتاب مكة للفاكهى عن أنس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان عند أبى طالب فاستأذنه أن يتوجه الى خديجة فاذن له وبعث معه جارية له يقال لها نبعة فقال لها انظرى ما تقول له خديجة قالت نبعة فرأيت عجبا ما هو الا أن سمعت به خديجة فخرجت الى الباب فأخذت بيده فضمتها الى صدرها ونحرها ثم قالت بأبى وامى والله ما أفعل هذا الشئ ولكنى ارجو أن تكون النبى الذى يبعث فان تكن هو فاعرف حقى ومنزلتى وادع الاله الذى يبعثك أن يبعثك لى

قوله بسبيل هكذا فى النسخ التى وقفت عليها ولعله تحريف فليحرر اه

قالت فقال لها والله لئن كنت أناهو لقد اصطنعت عندى مالا اضيعه أبدا وان يكن غيرى فان الاله الذى تصنعين
هذا الاجله لايضيعك أبدا * وهذا الحديث سبق فى باب تزويج النبى صلى الله عليه وسلم خديجة * (باب ذب
الرجل) بالذال المعجمة أى دفعه (عن ابنته فى الغيرة و) طلب (الانصاف) لها * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد
البلخى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن ابن أبى مليكة) عبد الله بن عبد الرحمن (عن المسور بن مخرمة)
ابن نوفل الزهرى أنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو) أى والحال انه (على المنبران
بنى هشام بن المغيرة استأذنوا) ولابى ذرعن الكشميهنى استأذنونى (فى أن ينكحوا) بضم اوله من انكح (ابنتهم)
جويرة أو العوراء أو جميلة بنت أبى جهل (على بن أبى طالب) وبنو هشام هم اعمام بنت أبى جهل لانه أبو الحكم
عمرو بن هشام بن المغيرة وقد أسلم اخواه الحارث بن هشام وسلمة بن هشام عام الفتح وعند الحاكم بسند صحيح
الى سويد بن غفلة أحد المخضرمين ممن اسلم فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم ولم يلقه قال خطب على بنت
أبى جهل الى عمها الحارث فاستشار النبى صلى الله عليه وسلم فقال اعن حسبها تسألنى فقال لا ولكن اتأمرنى بها
قال لا الحديث (فلا آذن) لهم فى ذلك (ثم لا آذن) لهم فى ذلك (ثم لا آذن) لهم بالتكرير ثلاثا قال الكرمانى
فان قلت لابد فى العطف من المغايرة بين المعطوفين وأجاب بأن الثانى فيه مغايرة للاول لان فيه تأكيدا ليس
فى الاول وفيه اشارة الى تأبيد مدة منع الاذن كانه أراد رفع المجاز لاحتمال أن يحمل النفى على مدة بعينها فقال
ثم لا آذن أى ولو مضت المدة المفروضة تقدير الا آذن بعدها ثم كذلك أبدا (الا أن يريد ابن أبى طالب أن يطلق
ابنتى وينكح ابنتهم) بفتح الياء من ينكح (فانما هى) أى فاطمة (بضعة) بفتح الموحدة وسكون المعجمة وحكى ضم
الموحدة وكسرها أى قطعة لحم (منى يريبنى) بضم اوله (ما أرابها) تقول ارابنى فلان اذا رأيت منه ماتكرهه
(ويؤذينى ما آذاها) وحينئذ فمن آذى فاطمة فقد آذى النبى صلى الله عليه وسلم وأذاه حرام اتفاقا وزاد
فى رواية الزهرى فى الخمس وأنا اتخوف أن تفتن فى دينها وانى لست أحرم حلالا ولا أحل حراما ولكن والله
لاتجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله أبدا قال السفاقسى اصح ماتحمل عليه هذه القصة انه صلى الله عليه
وسلم حرم على على أن يجمع بين ابنته وابنة أبى جهل لانه علل بأن ذلك يؤذيه وأذيته حرام بالاجماع ومعنى قوله
لا أحرم حلالا أى هى له حلال لو لم تكن عنده فاطمة وأما الجمع بينهما المستلزم تأذيه لتأذى فاطمة به فلا انتهى
ولا يبعد أن يكون من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن لايتزوج على بناته أو هو خاص بفاطمة وزاد فى رواية
غير أبى ذر هكذا قال * وهذا الحديث قد سبق فى مناقب فاطمة ويأتى ان شاء الله تعالى فى الطلاق * هذا
باب) بالتنوين (يقل الرجال ويكثر النساء) أى فى آخر الزمان (وقال أبو موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى
رضى الله عنه فيما سبق موصولا فى باب الصدقة قبل الرد من كتاب الزكاة (عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه قال
(وترى الرجل الواحد يتبعه اربعون امرأة) وللحموى والمستملى نسوة بدل امرأة وهو خلاف القياس
(يلذن) بضم اللام وسكون المعجمة يستغثن (به) ويلتجئن (من قلة الرجال وكثرة النساء) * وبه قال (حدثنا
حفص بن عمر الحوضى) بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها ضاد معجمة مكسورة قال (حدثنا هشام
الدستوائى (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله عنه) انه (قال) والله (لاحدثنكم حديثا) ولابى ذر
بحديث (سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لايحدثكم به أحد غيرى) لانه آخر من مات بالبصرة من الصحابة
أو كان اذ ذاك فى آخر عمره حيث لم يبق بعده من الصحابة من ثبت سماعه من النبى صلى الله عليه وسلم الا النادر
ممن لم يكن هذا الحديث من مرويه وعند ابن ماجه لايحدثكم به أحد بعدى (سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول ان من اشراط الساعة) أى علاماتها (أن يرفع العلم) لكثرة قتل العلماء بسبب الفتن وفى كتاب العلم
أن يقل العلم فيحتمل أن يكون المراد بالقلة أولا وبالرفع آخرا أو أطلقت القلة وأريد بها العدم كعكسه (ويكثر
الجهل) بسبب رفع العلم (ويكثر الزنا ويكثر شرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء) بسبب القتل فى الرجال من
كثرة الفتن دون النساء لانهن لسن من ذوات الحرب وقيل بل هى علامة محضة لا بسبب آخر بل يقدر الله فى آخر
الزمان أن يقل من يولد من الذكور ويكثر من يولد من الاناث (حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد) أى
من يقوم بامرهن واللام للعهد اشارة الى المعهود من كون الرجال قوامين على النساء ويحتمل أن يكنى بذلك
عن اتباعهن لطلب النكاح حلالا أو حراما وقوله لخمسين لاينافى قوله فى المعلق السابق أربعون لان الاربعين

داخلة فى الخمسين أو المراد المبالغة فى كثرة النساء بالنسبة الى الرجال أو الاربعين عدد من يلذن به والخمسين عدد
من يتبعه وهو أعم من أن يلذن به فلا منافاة وقد روى على بن سعيد فى كتاب الطاعة والمعصية عن حذيفة قال
اذا عمت الفتنة ميز الله أولياءه حتى يتبع الرجل خمسون امرأة تقول يا عبد الله استرنى يا عبد الله آونى قال
فى الفتح وكأن هذه الامور الخمسة خصت بالذكر لاشعارها باختلال الاحوال التى يحصل بحفظها صلاح المعاش
والمعاد وهى الدين لان رفع العلم يخل به والعقل لان شرب الخمر يخل به والنسب لان الزنا يخل به والنفس والمال
لان كثرة الفتن تخل بهما * وفى الحديث الاخبار بما سيقع * وهذا الحديث قد سبق فى كتاب العلم * هذا (باب)
بالتنوين (لا يخلون رجل بامرأة الا ذو محرم) له بنسب أو رضاع أو مصاهرة فيحل لقوله تعالى ولا يبدين زينتهن
الا لبعولتهن أو آبائهن الآية ولان المحرمية معنى يمنع المناكحة أبدا فكانا كالرجلين والمرأتين ولا فرق فى المحرم بين
الكافر وغيره الا ان كان الكافر من قوم يعتقدون حل المحارم كالمجوس امتنع خلوته (و) كذا لا يجوز (الدخول
على) المرأة (المغيبة) بضم الميم وكسر الغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة موحدة التى غاب عنها زوجها السفر
أو غيره ويجوز فى الدخول الخفض عطفا على بامرأة * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلانى قال (حدثنا
ليث) هو ابن سعد الامام (عن يزيد بن ابى حبيب) سويد المصرى (عن ابى الخير) مرثد بن عبد الله اليزنى
المصرى (عن عقبة بن عامر) الجهنى رضى الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والدخول)
بالنصب على التحذير وقال البرماوى فى شرح العمدة الدخول منصوب عطفا على ايا المغرى بها والعامل فى ايا
محذوف أى باعدوا أنفسكم ثم حذف المضاف فقيل اياكم وعطف عليه الدخول وفى رواية ابن وهب عند أبى
نعيم لا تدخلوا (على النساء) ومنع الدخول مستلزم لمنع الخلوة وعند الترمذى لا يخلون رجل بامرأة فان
الشيطان ثالثهما (فقال رجل من الانصار) قال ابن حجر لم اقف على اسمه (يا رسول الله افرأيت الحمو) أى اخبرنى
عن حكم دخول الحمو على المرأة (قال) عليه الصلاة والسلام مجيبا له (الحمو الموت) أى لقاؤه مثل لقاء الموت
اذ الخلوة به تؤدى الى هلاك الدين ان وقعت المعصية أو النفس ان وجب الرجم أو هلاك المرأة بفراق زوجها
اذا حملته الغيرة على طلاقها والحمو قال النووى المراد به هنا اقارب الزوج غير آبائه وأبنائه لانهم
محارم للزوجة يجوز لهم الخلوة بها ولا يوصفون بالموت وانما المراد الاخ وابن الاخ ونحوهما ممن يحل لها تزويجه
لو لم تكن متزوجة وقد جرت العادة بالتساهل فيه فيخلو الاخ بامرأة اخيه فشبهه بالموت وهو أولى بالمنع من
الاجنبى فالشر به اكثر من الاجنبى والفتنة به امكن من الوصول الى المرأة والخلوة بها من غير نكير عليه
بخلاف الاجنبى انتهى والحمو بفتح الحاء المهملة وسكون الميم بعدها واو وفيها ولابى ذر الحم بضم الميم واسقاط
الواو وفيهما بوزن أخ وقال القرطبى ان الذى فى الحديث الحم بالهمز وقال الخطابى حمو زنه وزن دلو بغير همز
وهو الذى اقتصر عليه ابن الاثير وابو عبيد قال الحافظ ابو الفضل بن حجر والذى ثبت لنا فى روايات البخارى
حمو كدلو * وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الاستئذان والترمذى فى النكاح والنسائى فى عشرة النساء
* وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عمرو) هو ابن دينار
(عن ابى معبد) بفتح الميم والموحدة بينهما عين مهملة ساكنة نافذ بالنون والفاء والذال المعجمة مولى ابن عباس
(عن ابن عباس) رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا يخلون رجل بامرأة) فان الشيطان
ثالثهما (الا مع ذى محرم) لها فيجوز لانتفاء المحذور حينئذ (فقام رجل فقال يا رسول الله امرأتى خرجت حاجة
واكتتبت فى غزوة كذا وكذا) أى كتبت نفسى فى اسماء من عين لتلك الغزاة ولم اقف على تعيين هذه الغزوة
ولا على اسم الرجل ولا زوجته (قال) عليه الصلاة والسلام (ارجع فحج مع امرأتك) وظاهره الوجوب وبه
قال احمد وهو وجه للشافعية والمشهور انه لا يلزمه الخروج وفيه كما قال النووى تقديم الاهم من الامور
المتعارضة فانه لما عرض له الغزو والحج رجح الحج لان امرأته لا يقوم غيره مقامه فى السفر معها بخلاف الغزو
* ومطابقة الترجمة لما ساقه من الحديثين صريحة فى احد الامرين المترجم لهما وأما الثانى فبطريق الاستنباط
وفى حديث جابر المروى عند الترمذى مرفوعا لا تدخلوا على المغيبات فان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى
الدم وفى حديث ابن عمر مرفوعا لا يدخل رجل على مغيبة الا ومعه رجل او اثنان رواه مسلم والحديث الثانى
من حديثى الباب سبق فى حج النساء من كتاب الحج مطولا * (باب ما يجوز ان يخلو الرجل) الامين (بالمرأة)

الاجنبية فى ناحية (عند الناس) اتساله عن بواطن امرها فى دينها وغيره من احوالها سرا حتى لايسمع الناس ذلك اذ هو من الامور التى تستحى المرأة من ذكرها بين الناس وليس المراد أنه يخلو بها بحيث تحتجب اشخاصهما عنهم * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن بشار) بفتح الموحدة والشين المعجمة المشددة ابن عثمان العبدى الملقب ببندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن هشام) هو ابن يزيد بن أنس أنه (قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه) أنه (قال جاءت امرأة من الانصار) قال الحافظ ابن حجر لم أعرفها وزاد بهز فى فضائل الانصار ومعها صبى لها (الى النبى صلى الله عليه وسلم فخلا بها) رسول الله صلى الله عليه وسلم بحيث لايسمع من حضر شكواها لا بحيث غاب عن ابصار من كان معه وفى مسلم ان امرأة كان فى عقلها شئ فقالت يارسول الله ان لى اليك حاجة فقال ياام فلان انظرى أى السكك شئت حتى اقضى لك حاجتك (فقال) لها عليه الصلاة والسلام (والله انكن) بنون النسوة ولابى ذر انكم بالميم بدل النون (لاحب الناس الى) يريد الانصار وفيه فضيلة عظيمة لهم وأن مفاوضة الاجنبية سرا لاتقدح فى الدين عند أمن الفتنة وسعة حلمه صلى الله عليه وسلم وتواضعه * (باب ماينهى من دخول) الرجال (المتشبهين بالنساء) فى اخلاقهن (على المرأة) بغير اذن زوجها وحيث تكون سافرة فى خلوة وحدها * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عثمان بن ابى شيبة) ابراهيم قال (حدثنا عبدة) بن سليمان (عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب ابنة) ولابى ذر بنت (ام سلمة عن ام سلمة) رضى الله عنها (ان النبى صلى الله عليه وسلم كان عندها) فى بيتها (وفى البيت) الذى هى فيه (مخنث) بفتح النون المشددة وكسرها بعدها مثلثة يشبه خلقة النساء فى حركاتهن وكلامهن اسمه هيت بكسر الهاء وسكون التحتية بعدها فوقية وكان يدخل على ازواج النبى صلى الله عليه وسلم كما فى تاريخ الجوزجانى وذكر ابن اسحاق ان اسمه ماتع بفوقية وقيل بنون وعند أبى موسى المدينى ان ماتعا لقب هيت أو بالعكس أو أنهما اثنان خلاف وقيل ان اسمه أنه بفتح الهمزة وتشديد النون ورجح فى الفتح ان اسم المذكور فى الباب هيت (فقال المخنث) هيت (لاخى ام سلمة عبد الله بن ابى امية) بن المغيرة بن عبد الله وأمه عاتكة بنت عبد المطلب اسلم قبل الفتح وشهد حنينا والفتح والطائف فأصابه سهم فى الطائف ومات يومئذ واسم ابى امية حذيفة (ان فتح الله لكم الطائف غدا) وزاد فى رواية أبى اسامة عن هشام فى غزوة الطائف وهو محاصر الطائف يومئذ (ادلك على ابنة غيلان) بفتح الغين المعجمة وسكون التحتية ابن سلمة بن معتب بن مالك واسمها بادية بالموحدة ثم تحتية بعد الدال المهملة وقيل بنون بدل التحتية اسلمت وكذا أبوها وكان تحته عشر نسوة فأمره النبى صلى الله عليه وسلم أن يختار اربعا وعاش الى أواخر خلافة عمر رضى الله عنه ولابى ذر على بنت غيلان (فانها تقبل بأربع) من العكن لسمنها (وتدبر بثمان) لان اعكانها تنعطف بعضها على بعض وهى فى طيها اربع طرائق وتبلغ اطرافها الى خاصرتها فى كل جانب أربع فاذا ادبرت كانت اطراف هذه العكن الاربع عند منقطع جنبيها ثمانية وقال بثمان وكان الاصل ثمانية لان واحد الاطراف مذكر لانه لم يقل ثمانية اطراف أو لان كلا من الاطراف عكنة تسمية للجزء باسم الكل فأنث بهذا الاعتبار وأما رواية من روى ان اقبلت قلت تمشى بست وان ادبرت قلت تمشى بأربع فيكأنه يعنى ثدييها ورجليها وطرفى ذلك منها مقبلة وردفيها مدبرة وانما نقص اذا أدبرت لان الثديين يحتجبان حينئذ وزاد ابن الكلبى بعد قوله وتدبر بثمان بثغر كالاقحوان ان قعدت تثنت وان تكلمت تغنت وبين رجليها مثل الاناء المكفوء وزاد المداينى من طريق يزيد بن رومان عن عروة مرسلا اسفلها كثيب وأعلاها عسيب (فقال النبى صلى الله عليه وسلم لايدخلن) بفتح اللام وتشديد النون (هذا عليكم) ولابى ذر عن الكشميهنى عليكن بالنون وزاد أبو يعلى فى روايته من طريق يونس عن الزهرى فى آخره وأخرجه فكان بالبيداء يدخل كل يوم جمعة يستطعم * واستنبط منه حجب النساء عمن يفطن لمحاسنهن * والحديث سبق فى باب غزوة الطائف من المغازى * (باب نظر المرأة الى الحبش ونحوهم) من الاجانب (من غير ريبة) أى تهمة * وبه قال (حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنظلى) ابن راهويه المروزى سكن نيسابور وتوفى بها (عن عيسى) بن يونس بن أبى اسحاق السبيعى (عن الاوزاعى) عبد الرحمن بن عمرو (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يسترنى بردائه) فيه اشعار بأنه كان بعد نزول الحجاب (وانا انظر الى الحبشة يلعبون) أى بحرابهم ودرقهم

(فى

(فى المسجد) النبوى (حتى اكون انا الذى) ولابى ذر عن الكشميهنى التى (أسأم) أى أمل واستدل به على جواز رؤية المرأة الى الاجنبى دون العكس ويدل له استمرار العمل على جواز خروج النساء الى المساجد والاسواق والاسفار منتقبات لئلا يراهن الرجال ولم يؤمر الرجال قط بالانتقاب لئلا يراهم النساء فدل على اختلاف الحكم بين الفريقين وبهذا احتج الغزالى للجواز فقال لسنا نقول ان وجه الرجل فى حقها عورة كوجه المرأة فى حقه فيحرم النظر عند خوف الفتنة فقط وان لم تكن فتنة فلا اذ لم تزل الرجال على ممر الزمان مكشوفى الوجوه والنساء يخرجن منتقبات فلو استووا لأمر الرجال بالتنقب أو منعن من الخروج انتهى وقال النووى نظر الوجه والكفين عند أمن الفتنة من المرأة الى الرجل وعكسه جائز وان كان مكروها لقوله تعالى فى الثانية ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها وهو مفسر بالوجه والكفين وقيس بها الاولى وهذا ما فى الروضة عن اكثر الاصحاب والذى صححه فى المنهاج التحريم وعليه الفتوى وأما نظر عائشة الى الحبشة وهم يلعبون فليس فيه انها نظرت الى وجوههم وأبدانهم وانما نظرت الى لعبهم وحرابهم ولا يلزم منه تعمد النظر الى البدن وان وقع بلا قصد صرفته فى الحال مع أن ذلك كان مع امن الفتنة أو أن عائشة كانت صغيرة دون البلوغ ويدل له قولها (فاقدروا) بضم الدال المهملة أى فانظروا وتدبروا (قدر الجارية الحديثة السن) الغير البالغة (الحريصة على اللهو) ومصابرة النبى صلى الله عليه وسلم معها على ذلك لكن عورض بأن فى بعض طرقه أن ذلك بعد قدوم وفد الحبشة وان قدومهم كان سنة سبع ولعائشة يومئذ ست عشرة سنة فكانت بالغة نعم احتج المانعون بحديث أم سلمة المشهور حيث قال عليه الصلاة والسلام افعمياوان انتما وهو حديث اخرجه أصحاب السنن من رواية الزهرى عن نبهان مولى ام سلمة عنها واسناده قوى قال فى الفتح واكثر ما علل به انفراد الزهرى بالرواية عن نبهان وليست بعلة قادحة فان من يعرفه الزهرى ويصفه بأنه مكاتب ام سلمة ولم يجرحه أحد لا ترد روايته * (باب خروج النساء لحوائجهن) قال فى القاموس الحاجة معروفة والجمع حاج وحاجات وحوج وحوائج غير قياسى أو مولد أو كأنهم جمعوا حائجة زاد الجوهرى فقال وكان الاصمعى ينكره وانما انكره لخروجه عن القياس والا فهو كثير فى كلام العرب وينشد

نهار المرء أمثل حين يقضى * حوائجه من الليل الطويل

وحينئذ فقول الداودى فى هذا الجمع نظر لان جمع الحاجة حاجات وجمع الجمع حاج ولا يقال حوائج لا يخفى ما فيه * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (فروة بن ابى المغراء) بالفاء والواو المفتوحتين بينهما راء ساكنة وفتح ميم المغراء وراء بينهما غين معجمة ساكنة ممدود الكندى الكوفى قال (حدثنا على بن مسهر) بالسين المهملة أبو الحسن الكوفى الحافظ (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها انها (قالت خرجت سودة بنت زمعة) ام المؤمنين رضى الله عنها بعد الحجاب (ليلا) للبراز زاد فى تفسير سورة الاحزاب وكانت مرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها (فرآها عمر) رضى الله عنه (فعرفها فقال انك والله يا سودة ما تخفين علينا) حرصا على أن امهات المؤمنين لا يبدين اشخاصهن أصلا ولو كن مستترات قالت عائشة (فرجعت) سودة (الى النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك) الذى قاله لها عمر (له وهو فى حجرتى يتعشى وان فى يده لعرقا) بفتح العين وسكون الراء بعدها قاف عظم عليه لحم واللام للتأكيد (فأنزل) بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابى ذر فأنزل الله (عليه) الوحى (فرفع عنه) ما كان فيه من الشدة بسبب نزول الوحى (وهو يقول قد أذن الله لكن) امهات المؤمنين (أن تخرجن لحوائجكن) أى للبراز دفعا للمشقة ورفعا للحرج وقد تمسك به القاضى عياض فقال فرض الحجاب مما اختصصن به فهو فرض عليهن بلا خلاف فى الوجه والكفين فلا يجوز لهن كشف ذلك فى شهادة ولا غيرها ولا اظهار شخوصهن وان كن مستترات الا ما دعت اليه ضرورة من براز ثم استدل بما فى الموطأ ان حفصة لما توفى عمر سترها النساء عن أن يرى شخصها وأن زينب بنت جحش جعلت لها القبة فوق نعشها وتعقبه فى الفتح فقال ليس فيما ذكره دليل على ما ادعاه من فرض ذلك عليهن وقد كن بعده يحججن ويطفن ويخرجن الى المساجد فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وبعده وكان الصحابة ومن بعدهم يسمعون منهن الحديث وهن مستترات الابدان لا الاشخاص . وهذا الحديث قد مر فى سورة الاحزاب من التفسير * (باب استئذان المرأة زوجها فى الخروج الى المسجد وغيره) من الضرورات الشرعية * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال

(حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سالم عن ابيه) عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه قال (اذا استأذنت امرأة أحدكم) فى الخروج (الى المسجد) فحرف الجر متعلق بمقدر وهو الخروج وعليه المعنى لان استأذن يتعدى بفى وخرج يتعدى بالى أو أن الى بمعنى فى أى استأذنت فى المسجد كقوله

فلا تتركنى بالوعيد كأننى * الى الناس مطلى به القار أجرب

ولا يراه سيبويه أو الى بمعنى اللام التى للعلة أى لاجل المسجد كقوله تعالى فاستأذنوك للخروج (فلا يمنعها) بالجزم بلا الناهية والفاء جواب اذا والرفع على انها نافية والمعنى على النهى والخبر بمعنى الامر أو النهى أبلغ من لفظهما لانه بمنزلة المحكوم عليه بذلك مبالغة فى الامتثال المقصود كأنه لشدة المبادرة وقع وذلك دليل تأكده ووقع عند المؤلف فى باب خروج النساء الى المساجد بالليل والغلس فى الصلاة من طريق حنظلة عن سالم اذا استأذنكم نساؤكم بالليل الى المساجد فأذنوا لهن ولم يذكر اكثر الرواة عن حنظلة قوله بالليل واختلف فيه عن الزهرى فأورده المصنف من رواية معمر عن الزهرى فى باب استئذان المرأة زوجها بالخروج الى المسجد من أواخر الصلاة وأحمد من رواية عقيل والسراج من رواية الاوزاعى كلهم عن الزهرى عن سالم بغير تقييد وفى صحيح أبى عوانة عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن عيينة مثله لكنه قال فى آخره يعنى بالليل وكأن اختصاص الليل بذلك لكونه استر وقد ترجم المؤلف بالخروج الى المسجد وغيره واقتصر على حديث المسجد وأجاب الكرمانى بأنه قاسه عليه والجامع بينهما ظاهر ويشترط فى الجميع امن المفسدة منهن وعليهن واستدل به كما قاله النووى على أن المرأة لا تخرج من بيت زوجها الا باذنه لتوجه الامر الى الازواج بالاذن وتعقبه ابن دقيق العيد بأنه اذا أخذ من المفهوم فهو مفهوم لقب وهو ضعيف لكن يتقوى بأن يقال ان منع الرجال نساءهم أمر مقرر * (باب ما يحل من الدخول والنظر الى النساء فى) وجود (الرضاع) بين الرجل الداخل والمرأة المدخول عليها * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (أخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن هشام بن عروة) بن الزبير (عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها انها قالت جاء عمى من الرضاعة) وهو أفلح اخو أبى القعيس (فاستأذن) أن يدخل (على) حجرتى (فأبيت) أى فامتنعت (أن آذن له حتى اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فقال انه عمك) من الرضاع وعم الرضاعة كعم النسب (فأذنى له قالت فقلت يارسول الله انما ارضعتنى المرأة ولم يرضعنى الرجل) فكيف تنتشر الحرمة الى الرجل (قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه عمك) فألحق الرضاع بالنسب لان سبب اللبن هو ماء الرجل والمرأة معا فوجب أن يكون الرضاع منهما (فليلج) بالجيم فليدخل (عليك قالت عائشة) رضى الله عنها (وذلك بعد أن ضرب) بضم الضاد المعجمة وكسر الراء ماض مبنى للمفعول ولابى ذر عن الحموى أن يضرب (علينا الحجاب) مضارع مبنى للمفعول (قالت عائشة يحرم من الرضاعة) مثل (ما يحرم من الولادة) أى من النسب * وهذا الحديث سبق فى أوائل النكاح * هذا (باب) بالتنوين (لا تباشر المرأة المرأة) بكسر راء تباشر مجزوما على النهى كسر للساكنين ويجوز الضم (فتنعتها) أى فتصفها (لزوجها) * وبه قال (حدثنا محمد ابن يوسف) بن واقد الفريابى من أهل خراسان سكن قيسارية من أرض الشام قال (حدثنا سفيان) الثورى أو هو ابن عيينة او محمد بن يوسف هو البيكندى وسفيان هو ابن عيينة (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة) زاد النسائى فى الثوب الواحد (فتنعتها لزوجها كأنه ينظر اليها) خشية أن تعجبه ان وصفتها بحسن فيفضى ذلك الى تطليق الواصفة والافتتان بالموصوفة أو بقبح فيكون غيبة * وهذا الحديث اخرجه النسائى فى عشرة النساء * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) قال (حدثنا أبى) قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (قال حدثنى) بالافراد (شقيق) أبو وائل بن سلمة (قال سمعت عبد الله) يعنى ابن مسعود (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة) فى ثوب واحد (فتنعتها) فتصفها (لزوجها كأنه ينظر اليها) وزاد النسائى من طريق مسروق عن ابن مسعود ولا الرجل الرجل وهذه الزيادة عند مسلم وأصحاب السنن من حديث أبى سعيد بأبسط من هذا ولفظه لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا تنظر المرأة الى عورة المرأة ولا يفضى الرجل الى الرجل فى الثوب الواحد ولا تفضى المرأة الى المرأة فى الثوب الواحد ففيه

انه يحرم نظر الرجل الى عورة الرجل والمرأة الى عورة المرأة والرجل الى عورة المرأة والمرأة الى عورة الرجل
بطريق الاولى نعم يباح للزوجين أن ينظر كل منهما الى عورة الآخر ولو الى الفرج ظاهرا وباطنا لانه محل تمتعه
لكن يكره نظر الفرج حتى من نفسه بلا حاجة والنظر الى باطنه اشد كراهة قالت عائشة رضى الله عنها ما رأيت
منه ولا رأى منى أى الفرج وحديث النظر الى الفرج يورث الطمس أى العمى رواه ابن حبان وغيره فى الضعفاء
وخالف ابن الصلاح فقال انه جيد الاسناد محمول على الكراهة كما قاله الرافعى واختلف فى قوله يورث العمى
فقيل فى الناظر وقيل فى الولد وقيل فى القلب والامة كالزوجة ولو نظر فرج صغيرة لا تشتهى جاز لتسامح الناس
بنظر فرج الصغيرة الى بلوغها لسن التميز ومصيرها بحيث يمكنها ستر عورتها عن الناس وبه قطع القاضى وجزم
فى المنهاج بالحرمة لكن استثنى ابن القطان الام زمن الرضاع والتربية للضرورة أما فرج الصغير فيحل النظر اليه
مالم يميز كما صححه المتولى وجزم به غيره ونقله السبكى عن الاصحاب ويحرم اضطجاع رجلين أو امرأتين فى ثوب
واحد اذا كانا عاريين لما ذكر فى الحديث السابق لكن تستثنى المصافحة بل تستحب لحديث أبى داود مامن
مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل أن يتفرقا ويستثنى الامرد الجميل الوجه فتحرم مصافحته ومن به
عاهة كالابرص والاجذم فتكره مصافحته كما قاله العبادى وتكره المعانقة والتقبيل فى الرأس والوجه ولو كان
المقبل او المقبل صالحا لحديث رواه الترمذى وحسنه ولفظه قال رجل يارسول الله الرجل منا يلقى اخاه
أو صديقه أينحنى له قال لا قال افيلتزمه ويقبله قال لا قال فيأخذ بيده ويصافحه قال نعم نعم يستحبان لقادم
لحديث الترمذى وحسنه كتقبيل الطفل ولو ولد غيره شفقة لانه صلى الله عليه وسلم قبل ابنه ابراهيم والحسن بن
على وكتقبيل يد الحى لصلاح كما كانت الصحابة تفعله مع النبى صلى الله عليه وسلم نعم يكره ذلك لغناه ونحوه من
الامور الدنيوية كشوكته ووجاهته لحديث من تواضع لغنى لغناه ذهب ثلثا دينه وقد أورد البخارى هذا
الحديث من طريقين الاولى بالعنعنة والثانية بالسماع والظاهر أن قوله تنعتها من قوله صلى الله عليه وسلم خلافا
لما ذكر عن الداودى أنه من كلام ابن مسعود * (باب قول الرجل لاطوفن) أى لادورن (الليلة على نسائه)
وفى نسخة على نسائى أى فأجامعهن * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمود) هو ابن غيلان قال (حدثنا عبد
الرزاق) بن همام قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن ابن طاوس) عبد الله (عن ابيه عن أبى هريرة)
رضى الله عنه أنه (قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة) بفتح الهمزة وضم الطاء بعدها واو
ساكنة ولابى ذر عن الحموى والمستملى لاطيفن بضم الهمزة وكسر الطاء بعدها تحتية ساكنة (بمائة امرأة) أى
اجامعهن (تلد كل امرأة) منهن (غلاما يقاتل فى سبيل الله) عز وجل وفى الجهاد لاطوفن الليلة على مائة امرأة
أو تسع وتسعين بالشك ولا منافاة بين القليل والكثير اذ التخصيص بالعدد لا يمنع الزائد (فقال له الملك) جبريل
أو غيره (قل) لكونه نسى (ان شاء الله فلم يقل) ان شاء الله (ونسى) أن يقولها أى بلسانه والا فلم يغفل عن
التفويض الى الله بقلبه كما يقتضيه مقام النبوة (فأطاف بهن) اى جامعهن (ولم) بالواو (تلد منهن الا امرأة
نصف انسان قال النبى صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحنث) قال السفاقسى أى لم يتخلف مراده لان
الحنث لا يكون الا عن يمين ويحتمل أن يكون حلف أو نزل التأكيد المستفاد من قوله لاطوفن منزلة اليمين وهذا
الاخير قاله ابن حجر (وكان) قول ان شاء الله (ارجى لحاجته) * وهذا الحديث سبق فى الجهاد * هذا (باب)
بالتنوين (لا يطرق) أى الرجل الغائب (أهله ليلا) تأكيد لان الطروق لا يكون الا ليلا نعم قيل انه يقال أيضا
فى النهار (اذا اطال الغيبة) قيد فى الحكم المذكور (مخافة أن يخونهم) بفتح الخاء المعجمة وكسر الواو المشددة
أى لاجل خوف تخوينه اياهم أى ينسبهم الى الخيانة فنصب مخافة على التعليل وأن مصدرية (أو يلتمس) أى
يطلب (عثراتهم) بالمثلثة بعد العين أى زلاتهم قال السفاقسى الصواب يخونهن وزلاتهن بالنون فيهما قال
فى الفتح بل ورد فى الصحيح بالميم فيهما فى صحيح مسلم وغيره وتوجيهه ظاهر كذا قال ولم يبين وجهه الا من جهة
المروى وهو وان كان قويا فى الحجة لكن يبقى الوجه فى العربية ويحتمل أن يكون المراد بالاهل أعم من الزوجة
فيشمل الاولاد مثلا فعبر بالميم تغليبا * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال
(حدثنا محارب بن دثار) بكسر الدال المهملة وتخفيف المثلثة السدوسى قاضى الكوفة (قال سمعت جابر بن عبد
الله) الانصارى (رضى الله عنهما قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يكره أن يأتى الرجل اهله طروقا) بضم الطاء
اتيانا فى الليل من سفر أو غيره على غفلة وفى حديث انس عند مسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يطرق أهله

قوله الصواب يخونهن الخ صوابه يخونهن وعثراتهن اه

ليلا وكان يأتيهم غدوة أو عشية والعلة فى ذلك أنه ربما يجد اهله على غير أهبة من التنظيف والتزين المطلوب من المرأة فيكون ذلك سببا للنفرة بينهما أو يجدها على غير حالة مرضية والستر مطلوب بالشرع * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا عاصم بن سليمان) الاحول البصرى (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (انه سمع جابر بن عبد الله) الانصارى رضى الله عنهما (يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اطال أحدكم الغيبة) عن أهله فى سفر أو غيره (فلا يطرق أهله ليلا) سبق أن ليلا تأكيد والتقييد بطول الغيبة يفيد عدم النهى فى قصيرها كمن يخرج لحاجة مثلا نهارا ويرجع ليلا اذ لا يتأتى فيه مافى طويلها اذ هو مظنة وقوع المكروه فيما ذكر غالبا وفى رواية وكيع عن سفيان الثورى عن محارب عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطرق الرجل أهله ليلا يتخونهم أو يطلب عثراتهم رواه مسلم لكن اختلف فى هذه الزيادة هل هى مدرجة ومن ثم اقتصر البخارى على القدر المتفق على رفعه وساق الباقى فى الترجمة وقد اخرجه بهذه الزيادة النسائى من رواية أبى نعيم عن سفيان ومسلم من رواية عبد الرحمن ابن مهدى عن سفيان به لكنه قال آخره قال سفيان لا ادرى هذا فى الحديث أم لا والمعنى أنه اذا طرقهم ليلا وهو وقت خلوة وانقطاع مراقبة الناس بعضهم لبعض كان ذلك سببا لسوء ظن أهله به وكأنه انما قصدهم ليلا ليجدهم على ريبة حتى توخى وقت غرتهم وغفلتهم وعند احمد والترمذى من طريق اخرى عن الشعبى عن جابر لا تلجوا على المغيبات فان الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم وعند أبى عوانة فى صحيحه من حديث محارب عن جابر ان عبد الله بن رواحة أتى امرأته ليلا وعندها امرأة تمشطها فظنها رجلا فأشار اليها بالسيف فلما ذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم نهى أن يطرق الرجل اهله ليلا واخرج ابن خزيمة عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تطرق النساء ليلا فطرق رجلان كلاهما وجد مع امرأته ما يكره واخرج من حديث ابن عباس نحوه وقال فيه فكلاهما وجد مع امرأته رجلا * وفى الحديث فوائد لا تخفى على متأمل واخرجه المؤلف أيضا ومسلم وأبو داود فى الجهاد والنسائى فى عشرة النساء * (باب طلب) الرجل (الولد) بالاستكثار من الجماع لقصد ذلك لا الاقتصار على اللذة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد (عن هشيم) بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطى البلخى الاصل (عن سيار) بفتح السين المهملة وتشديد التحتية وبعد الالف راء ابن وردان أبى الحكم العنزى الواسطى (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن جابر) رضى الله عنه أنه (قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة) هى غزوة تبوك (فلما قفلنا) رجعنا (تعجلت على بعير) لى (قطوف) أى بطئ (فلحقنى راكب من خلفى) زاد فى الباب اللاحق فنخس بعيرى بعنزة كانت معه فسار بعيرى كأحسن ما أنت راء من الابل (فالتفت فاذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم قال) لى (ما يعجلك) أى ما سبب اسراعك (قلت انى حديث عهد بعرس) أى قريب بناء بامرأة (قال) عليه الصلاة والسلام (فبكرا تزوجت) بنصب فبكرا بتزوجت (أم) تزوجت (ثيبا قلت بل) تزوجت (ثيبا) وفى بعض الاصول قلت لا بل ثيبا بزيادة لا وعليه شرح فى المصابيح ثم قال فان قلت قول جابر لا بل ثيبا ما وجهه ولم يتقدم له شئ يضرب عنه وأجاب بأن معناه لم لا تزوجت بكرا او اضرب عنه وزاد لا لتوكيد التقرير ما قبلها من النفى فقال لا بل ثيبا انتهى (قال) عليه الصلاة والسلام (فهلا) تزوجت (جارية) بكرا (تلاعبها وتلاعبك قال) جابر (فلما قدمنا ذهبنا لندخل) المدينة (فقال) عليه الصلاة والسلام (امهلوا حتى تدخلوا ليلا أى عشاء) وهذا محمول على بلوغ خبرهم بالوصول فاستعدوا ليجمع بينه وبين النهى عن الطروق ليلا (لكى تمتشط الشعثة) بالمثلثة المنتشرة الشعر المغبرة الرأس (وتستحد المغيبة) بضم الميم وكسر المعجمة أى تستعمل الحديدة وهى الموسى فى ازالة الشعر المشروع ازالته من غاب عنها زوجها (قال) أى هشيم كما قاله الاسماعيلى (وحدثنى) بالافراد (الثقة) قال الكرمانى لم يصرح باسمه لانه لعله نسيه وليس الجهل باسمه قادحا لتصريحه بكونه ثقة (انه قال فى هذا الحديث الكيس الكيس) بالتكرار مرتين والنصب على الاغراء أى فعليك بالجماع أو التحذير أى اياك والعجز عن الجماع (يا جابر) قال البخارى (يعنى) صلى الله عليه وسلم بقوله الكيس (الولد) فالمراد الحث على ابتغاء الولد يقال اكيس الرجل اذا ولد له أولاد اكياس وقال ابن الاعرابى الكيس العقل كأنه جعل طلب الولد عقلا وفى رواية محمد بن اسحاق عند ابن خزيمة فى صحيحه فاذا قدمت فاعمل عملا كيسا وفيه قال جابر فدخلنا حين أمسينا فقلت للمرأة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنى

أن اعمل عملا كيسا قالت سمعا وطاعة فدونك قال فبت معها حتى أصبحت * وبه قال (حدثنا محمد بن الوليد) بن
عبد الحميد الملقب بحمدان قال (حدثنا محمد بن جعفر) غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سيار)
أبي الحكم العنزي (عن الشعبي) عامر بن شراحيل (عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال) له لما قفل من تبوك (اذا دخلت) المدينة (ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحد المغيبة) التي
غاب عنها زوجها (وتمتشط الشعثة) * واستنبط منه كراهة مباشرة المرأة في الحالة التي تكون فيها غير متنظفة
لئلا يطلع منها على ما يكون سببا لنفرته منها (قال) جابر (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعليك بالكيس
الكيس) أي اطلب الولد وفي كتاب معاشرة الاهلين لابي عمر والنوقاني عن محارب رفعه قال اطلبوا الولد
والتمسوه فانهم ثمرات القلوب وقرة الاعين واياكم والعاقر قال في الفتح وهو مرسل قوي الاسناد (تابعه) أي
تابع الشعبي (عبيد الله) بضم العين مصغرا ابن عمر العمري فيما سبق موصولا في أوائل البيوع (عن وهب)
هو ابن كيسان (عن جابر) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم في الكيس) قال الحافظ ابن حجر والمتابع
في الحقيقة هو وهب لكنه نسب ذلك الى عبيد الله لتفرده بذلك عن وهب * هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه
(تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة) أي تحلق التي غاب عنها زوجها بالحديد ما يشرع ازالته من الشعر وتسرح
شعر رأسها الذي تغبر وتفرق وترجله وتتزين وسقط الشعثة لغير أبي ذر * وبه قال (حدثني) بالافراد (يعقوب
ابن ابراهيم) الدورقي قال (حدثنا هشيم) بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير أبو معاوية السلمي الواسطي
حافظ بغداد قال (أخبرنا سيار) العنزي (عن الشعبي) عامر (عن جابر بن عبد الله) رضي الله عنهما أنه (قال كنا
مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة) أي غزوة تبوك (فلما قفلنا) بفتح القاف والفاء المخففة أي رجعنا (كنا قريبا
من المدينة تعجلت على بعير لي قطوف) بفتح القاف وضم الطاء المهملة وبعد الواو فاء أي بطيء السير (فلحقني
راكب من خلفي فنخس بعيري بعنزة) بفتح العين والنون والزاي عصا طويلة أقصر من الرمح (فانطلق بعيري
كاحسن ما أنت راء من الابل فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد في النكاح فقال ما يعجلك
(فقلت يا رسول الله اني حديث عهد بعرس) بضم العين والراء وتسكن أي قريب البناء بامرأة (قال) عليه
الصلاة والسلام (اتزوجت قلت نعم قال ا) تزوجت (بكرا) ولابي ذر عن الحموي والمستملي بكرا باسقاط اداة
الاستفهام (أم) تزوجت (ثيبا قال) جابر (قلت) يا رسول الله (بل) تزوجت (ثيبا قال) عليه الصلاة والسلام
(فهلا) تزوجت (بكرا تلاعبها وتلاعبك قال) جابر (فلما قدمنا) المدينة (ذهبنا لندخل) منازلنا (فقال) عليه
الصلاة والسلام (امهلوا حتى تدخلوا) على اهليكم (ليلا أي عشاء) جمع بينه وبين النهي في قوله في الروايات
السابقة لا يطرق أهله ليلا بأن الامر في اول الليل والنهي في اثنائه أو الامر لمن علم اهله بقدومه والحكمة
في الامهال (لكي تمتشط الشعثة وتستحد المغيبة) قال في القاموس امرأة مغيب ومغيبة ومغيب كمحسن غاب
زوجها * هذا (باب) بالتنوين في قوله تعالى (ولا يبدين) أي لا يظهرن المؤمنات (زينتهن) وهي ما تتزين به
المرأة من حلي أو كحل أو خضاب والمعنى ولا يظهرن مواضع الزينة اذ اظهار عين الزينة وهي الكحل ونحوه
مباح فالمراد بها مواضعها أو اظهارها وهي في مواضعها ومواضعها الرأس والاذن والعنق والصدر
والعضدان والذراع فهي الاكليل والقرط والقلادة والوشاح والدملج والسوار والخلخال أو المراد بهذه الآية
مواضع الزينة الباطنة كالصدر والساق ونحوهما (الا لبعولتهن) أي لازواجهن جمع بعل (الى قوله) تعالى
(لم يظهروا على عورات النساء) أي لم يطلعوا لعدم الشهوة من ظهر على الشيء اذا اطلع عليه وعبر بالجمع في قوله
لم يظهروا عن لفظ الطفل لانه جنس * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلاني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة
(عن أبي حازم) سلمة بن دينار أنه (قال اختلف الناس بأي شيء دووي جرح رسول الله) ولغير أبي ذر دووي
رسول الله (صلى الله عليه وسلم) الذي جرحه بوجهه الشريف (يوم) وقعة (أحد فسألوا سهل بن سعد الساعدي
وكان من آخر من بقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة) فيه احتراز عمن بقي من الصحابة بالمدينة
كمحمود بن الربيع ومحمود بن لبيد وبغير المدينة كأنس بن مالك بالبصرة (فقال) سهل (وما بقي من الناس)
ولابي ذر ما بقي للناس (أحد اعلم به مني) أي بالذي دووي به جرحه عليه الصلاة والسلام واكثر هذا التركيب
يستعمل في نفي المثل أيضا (كانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم عن وجهه) المقدس فيه المطابقة بين الحديث

والاية من جهة كون فاطمة رضى الله عنها باشرت ذلك من أبيها صلوات الله عليه وسلامه فيطابق الاية من حيث ابداء المرأة زينتها الابويها (و) كان (على) رضى الله عنه (يأتى بالماء على ترسه فاخذ حصير) بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة (تخرق) بضم الحاء المهملة وتشديد الراء المكسورة وتخفف (تحشى به جرحه) * وهذا الحديث قدمر فى كتاب الطهارة * هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه قوله تعالى (والذين لم يبلغوا الحلم منكم) والاطفال الذين لم يحتلموا من الاحرار والمراد بيان حكمهم بالنسبة الى الدخول على النساء ورؤيتهم اياهن وسقط منكم لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا احمد بن محمد) الملقب بمردويه السمسار المروزى قال (اخبرنا عبد الله ابن المبارك المروزى قال (اخبرنا سفيان) الثورى (عن عبد الرحمن بن عابس) بالعين المهملة وبعد الالف موحدة مكسورة فسين مهملة النخعى الكوفى أنه قال (سمعت ابن عباس رضى الله عنهما) وقد (سأله رجل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد) استفهام محذوف الاداة (أضحى) بفتح الهمزة وسكون الضاد والتنوين (أو فطرا قال) ابن عباس (نعم ولولا مكانى منه) صلى الله عليه وسلم (ماشهدته يعنى من صغره) فيه التفات أو ليس هذا من كلام ابن عباس ولابى ذر عن الحموى من صغرى وهو على الاصل أى لولا منزلتى منه عليه السلام ماحضرت معه لاجل صغرى وأراد بشهوده ماوقع من وعظه للنساء لان النساء يغتفر له الحضور معهن بخلاف الكبير (قال) ابن عباس (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى) بالناس العيد (ثم خطب ولم يذكر) أى ابن عباس (أذانا ولا اقامة ثم اتى النساء) لانهن كن فى ناحية عن الرجال (فوعظهن وذكرهن) بتشديد الكاف من التذكير تفسير لسابقه أو تأكيد له (وامرهن بالصدقة فرأيتهن يهوين) بفتح الياء من الثلاثى ولابى ذر بضمها من الرباعى بايديهن (الى آذانهن وحلوقهن يدفعن الى بلال) الخواتيم والفتخ (ثم ارتفع) أى رجع صلى الله عليه وسلم (هو وبلال الى بيته) والغرض منه مشاهدة ابن عباس ماوقع من النساء حينئذ وكان صغيرا فلم يحتجبن منه وأما بلال فيحتمل أن لا يكون اذ ذاك يشاهدهن مسفرات * (باب قول الرجل لصاحبه هل أعرستم الليلة) كذا فى الفرع وأصله لكن عليه علامة السقوط فى رواية أبى ذر وقال فى الفتح ان ذلك زاده ابن بطال فى شرحه ثم قال الحافظ ابن حجر وقد وجدت هذه الزيادة فى نسخة الصغانى مقدمة ولفظه باب قول الرجل الى آخره وبعده (وطعن الرجل ابنته فى الخاصرة عند العتاب) وهو عطف على قول الرجل مصدر مضاف الى فاعله وابنته مفعوله * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) هو ابن أنس الامام الاعظم (عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه) القاسم بن محمد بن أبى بكر التيمى (عن عائشة) رضى الله عنها أنها (قالت عاتبنى أبو بكر) أى فى قصة ضياع العقد وحبس الناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء (وجعل يطعننى) بضم العين (بيده فى خاصرتى) فاد بها بالقول والفعل ولذا قالت أبو بكر ولم تقل أبى لان منزلة الابوة تقتضى الحنو (فلا يمنعنى من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه على فخذى) وهذا الحديث مطابق للجزء الثانى من الترجمة على مالا يخفى ولم يذكر حديثا يناسب الجزء الاول فقال فى الفتح ان الذى يظهر أنه اخلى بياضا ليكتب فيه ما يناسبه قال وقد وقع فى قصة أبى طلحة وأم سليم عند موت ولدهما وكتمها ذلك عنه حتى تعشى وبات معها فأخبرته بذلك فأخبر بذلك أبو طلحة النبى صلى الله عليه وسلم فقال اعرستم الليلة قال نعم وسيأتى ان شاء الله تعالى فى أوائل العقيقة بعون الله وقوته

(بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الطلاق) هو فى اللغة رفع القيد يقال اطلق الفرس والاسير وفى الشرع رفع القيد الثابت شرعا بالنكاح فقوله شرعا يخرج به القيد الثابت حسا وهو حل الوثاق وبالنكاح يخرج العتق لانه رفع قيد ثابت شرعا لكنه لا يثبت بالنكاح واستعمل فى النكاح بلفظ التفعيل وفى غيره بالافعال ولهذا لو قال لها انت مطلقة بتشديد اللام لا يفتقر الى نية ولو خففها فلا بد منها ويقال طلقت المرأة بفتح الطاء وضم اللام وبفتحها ايضا وعن الاخفش نفى الضم وفى ديوان الادب انه لغة ويقال طلقت أيضا بضم اوله وكسر اللام المشددة فان خففت فهو خاص بالولادة وفى مشروعية النكاح مصالح العباد الدينية والدنيوية وفى الطلاق اكمال لها اذ قد لا يوافقه النكاح فيطلب الخلاص عند تباين الاخلاق وعروض البغضاء الموجبة عدم اقامة حدود الله فمكن من ذلك رحمة منه سبحانه وفى جعله عددا حكمة لطيفة لان النفس كذوبة ربما تظهر عدم الحاجة الى المرأة أو الحاجة الى تركها وتسوله له فاذا وقع حصل الندم وضاق الصدر به وعيل الصبر فشرعه سبحانه وتعالى ثلاثا ليجرب نفسه فى المرة الاولى فان كان الواقع صدقها استمر حتى تنقضى العدة والا أمكنه التدارك بالرجعة

ثم اذا عادت النفس لمثل الاول وغلبته حتى عاد الى طلاقها نظر أيضا فيما يحدث له فما يوقع الثالثة الا وقد جرب
وفقه فى حال نفسه ثم حرمها عليه بعد انتهاء العدد قبل أن تتزوج آخر ليتأدب بما فيه غيظه وهو الزوج الثانى
على ما عليه من جبلة الفحولية بحكمته ولطفه تعالى بعباده (وقول الله تعالى) وسقطت الواو لغير أبى ذر (يا أيها
النبى اذا طلقتم النساء) خص النبى صلى الله عليه وسلم بالنداء وعم بالخطاب لانه صلى الله عليه وسلم امام امته
وقدوتهم كما يقال لرئيس القوم يا فلان افعلوا كذا اظهارا لتقدمه فكأنه هو وحده فى حكم كلهم وساد
مسد جميعهم أو هو على اضمار قل والتقدير يا أيها النبى قل لامتك ومعنى اذا طلقتم النساء اذا أردتم تطليقهن
على تنزيل المقبل على الامر المشارف له منزلة الشارع فيه (فطلقوهن لعدتهن) أى فطلقوهن مستقبلات
لعدتهن أى عند ابتداء شروعهن فى العدة واللام للتوقيت كقولك أتيته لليلة بقيت من المحرم أى مستقبلا
لها والمراد أن يطلق المدخول بهن من المعتدات بالحيض فى طهر لم يجامعهن فيه ثم يخلين حتى تنقضى عدتهن
وهذا أحسن الطلاق وفى حديث ابن عمر عند مسلم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلقوهن فى قبل عدتهن
(وأحصوا العدة) واضبطوها بالحفظ واكملوها ثلاثة أقراء مستقبلات كوامل لا نقصان فيهن يقال
(احصيناه) أى (حفظناه وعددناه) وهذا التفسير لابى عبيدة وأخرج الطبرى معناه عن السدى والمراد
الامر أن يحفظ ابتداء وقت العدة لئلا يلتبس الامر فتطول المدة فتتأذى بذلك المرأة وخوطب الازواج
بذلك لغفلة النساء ثم ان الطلاق يكون بدعيا وسنيا وواجبا ومستحبا ومكروها * فأما السنى فأشار اليه
البخارى بقوله (وطلاق السنة أن يطلقها) بعد الدخول بها حال كونها (طاهرا من غير جماع) فى ذلك الطهر
ولا فى حيض قبله وليست بحامل ولا صغيرة ولا آيسة وهى تعتد بالاقراء وذلك لاستعقابه الشروع فى العدة
(ويشهد شاهدين) لقوله عز وجل وأشهدوا ذوى عدل منكم وعن ابن عباس فيما أخرجه ابن مردويه قال
كان نفر من المهاجرين يطلقون لغير عدة ويراجعون بغير شهود فنزلت وأما تسميته بالسنى فقال الشيخ كمال
الدين بن الهمام الطلاق السنى المسنون وهو كالمندوب فى استعقاب الثواب والمراد به هنا المباح لان الطلاق
ليس عبادة فى نفسه ليثبت له ثواب فمعنى المسنون منه ما ثبت على وجه لا يستوجب عتابا نعم لو وقعت له داعية
أن يطلقها عقب جماعها أو حائضا فمنع نفسه الى الطهر الآخر فانه يثاب لكن لا على الطلاق فى الطهر الخالى
عن الحيض بل على كف نفسه عن ذلك الايقاع على ذلك الوجه امتناعا عن المعصية * وأما البدعى فطلاق
مدخول بها بلا عوض منها فى حيض أو نفاس أو فى عدة طلاق رجعى وهى تعتد بالاقراء وذلك لمخالفته قوله
تعالى فطلقوهن لعدتهن وزمن الحيض والنفاس لا يحسب من العدة والمعنى فيه تضررها بطول مدة التربص
أو فى طهر جامعها فيه أو استدخلت ماءه فيه ولو كان الجماع أو الاستدخال فى حيض قبله أو فى الدبر ان لم يتبين
حملها وكانت ممن يحبل لادائه الى الندم عند ظهور الحمل لان الانسان قد يطلق الحائل دون الحامل وعند
الندم قد لا يمكنه التدارك فيتضرر هو والولد وألحقوا الجماع فى الحيض بالجماع فى الطهر لاحتمال العلوق
فيه والجماع فى الدبر كالجماع فى القبل لثبوت النسب ووجوب العدة به وهذا الطلاق حرام للنهى عنه وقال
النووى أجمع الامة على تحريمه بغير رضاء المرأة فان طلقها اثم ووقع طلاقه * وبه قال (حدثنا اسماعيل بن
عبد الله) الاويسى (قال حدثنى) بالافراد (مالك) هو ابن أنس الامام (عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله
عنهما انه طلق امرأته) هى آمنة بمد الهمزة وكسر الميم بنت غفار بكسر المعجمة وتخفيف الفاء أو بنت عمار بعين
مهملة مفتوحة ثم ميم مشددة قال ابن حجر والاول أولى وفى مسند أحمد أن اسمها النوار ويمكن أن يكون
اسمها آمنة ولقبها النوار (وهى حائض) جملة حالية (على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر بن
الخطاب) رضى الله عنه (رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك) عن حكم طلاق ابنه على الصفة المذكورة
زاد الزهرى كما فى التفسير عن سالم أن ابن عمر أخبره فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم) لعمر (مره) أصله أومره بهمزتين الاولى للوصل مضمومة تبعا للعين مثل اقتل والثانية
فاء الكلمة ساكنة تبدل تخفيفا من جنس حركة سابقتها فتقول اومر فاذا وصل الفعل بما قبله زالت همزة
الوصل وسكنت الهمزة الاصلية كما فى قوله تعالى وأمر أهلك بالصلاة لكن استعملها العرب بلا همز فقالوا
مر لكثرة الدور ولانهم حذفوا أولا الهمزة الثانية تخفيفا ثم حذفوا همزة الوصل استغناء عنها لتحرك
ما بعدها وكذا حكم أخذ وأكل أى مر ابنك عبد الله (فليراجعها) والامر للندب عند الشافعية والحنابلة

والحنفية وقال المالكية وصححه صاحب الهداية من الحنفية للوجوب ويجبر على مراجعتها ما بقى من العدة
شئ قال ابن القاسم وأشهب وابن المواز يجبر عندنا بالضرب والسجن والتهديد انتهى لنا قوله تعالى
فأمسكوهن بمعروف وغيرها من الآيات المقتضية للتخيير بين الامساك بالرجعة أو الفراق بتركها فجمع بين
الآيات والحديث بحمل الامر على الندب ولان المراجعة لاستدراك النكاح وهو غير واجب فى الابتداء قال
الامام ومع استحباب الرجعة لا نقول ان تركها مكروه لكن قال فى الروضة فيه نظر وينبغى كراهته لصحة الخبر
فيه ولدفع الايذاء ويسقط الاستحباب بدخول الطهر الثانى وقال ابن دقيق العيد ويتعلق بالحديث مسألة
أصولية وهى الامر بالامر بالشئ هل هو أمر بذلك الشئ أم لا فان النبى صلى الله عليه وسلم قال لعمر مره
فأمره بأمره وقد أطال فى الفتح البحث فى هذه المسألة والحاصل أن الخطاب اذا توجه لمكلف أن يأمر مكلفا
آخر بفعل شئ كان المكلف الاول مبلغا محضا والثانى مأمور من قبل الشارع كما هنا وان توجه من الشارع
لمكلف أن يأمر غير مكلف كحديث مروا أولادكم بالصلاة لسبع لم يكن الامر بالامر بالشئ أمرا بالشئ لان
الاولاد غير مكلفين فلا يتجه عليهم الوجوب وان توجه الخطاب من غير الشارع بأمر من له عليه الامر أن يأمر
من لا أمر للاول عليه لم يكن الامر بالامر بالشئ أمرا بالشئ أيضا بل هو متعد بأمره للاول أن يأمر الثانى
(ثم ليمسكها) باعادة اللام ويجوز تسكينها كقراءة ثم ليقضوا تفثهم فالكسر على الاصل فى لام الامر فرقا بينها
وبين لام التأكيد والسكون للتخفيف اجراء للمنفصل مجرى المتصل والمراد الامر باستمرار الامساك لها والا
فالرجعة امساك وفى رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عند مسلم ثم ليدعها (حتى تطهر ثم تحيض) حيضة
اخرى (ثم تطهر ثم ان شاء امسك) ها (بعد) أى بعد الطهر من الحيض الثانى (وان شاء طلق) ها (قبل ان يمس) ها
أى يجامعها واختلف فى علة هذه الغاية فقيل لئلا تصير الرجعة لمجرد غرض الطلاق لو طلق فى أول الطهر
بخلاف الطهر الثانى وكما ينهى عن النكاح لمجرد الطلاق ينهى عن الرجعة له ولا يستحب الوطء فى الطهر الاول
اكتفاء بامكان التمتع وقيل عقوبة وتغليظ وعورض بأن ابن عمر لم يكن يعلم تحريمه وأجيب بأن تغيظه صلى الله
عليه وسلم دون أن يعذره يقتضى أن ذلك فى الظهور لا يكاد يخفى على أحد وفى مسلم من رواية محمد بن عبد الرحمن
عن سالم مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا قال الشافعى وابن عبد البر رواه جماعة غير نافع بلفظ حتى
تطهر من الحيضة التى طلقها فيها ثم ان شاء أمسكها رواية يونس بن جبير وأنس بن سيرين وسالم فلم يقولوا
ثم تحيض ثم تطهر نعم رواية الزهرى عن سالم موافقة لرواية نافع كما نبه عليه أبو داود والزيادة من الثقة مقبولة
خصوصا اذا كان حافظا واختلف فى جواز تطليقها فى الطهر الذى يلى الحيضة التى وقع فيها الطلاق والرجعة
فقطع المتولى بالمنع وهو الذى يقتضيه ظاهر الزيادة التى فى الحديث وذكر الطحاوى أنه يطلقها فى الطهر الذى
يلى الحيضة قال الكرخى وهو قول أبى حنيفة لرواية سالم رواه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن
ماجه لان أثر الطلاق قد انعدم بالمراجعة فصار كأنه لم يطلقها وقال أبو يوسف ومحمد فى طهر ثان أى اذا طهرت
من تلك الحيضة التى وقع فيها الطلاق ثم حاضت ثم طهرت (فتلك العدة) أى فتلك زمن العدة وهى حالة الطهر
(التى امر الله) أى أذن (ان يطلق لها النساء) فى قوله تعالى فطلقوهن لعدتهن واستدل به على أن القرء
المذكور فى قوله تعالى ثلاثة قروء المراد به الطهر كما ذهب اليه مالك والشافعى * وأما الطلاق الواجب
ففى الايلاء على المولى لان المدة اذا انقضت وجب عليه الفيئة أو الطلاق وفى الشقاق على الحكمين اذا أمر
المظلومة ولا بدعة فيه للحاجة اليه مع طلب الزوجة * وأما المستحب فعند خوف تقصيره فى حقها لبغض أو غيره
أو بأن لا تكون عفيفة لحديث الرجل الذى قال يا رسول الله ان امرأتى لا ترد يد لامس فقال عليه السلام
طلقها والامر للاستحباب يدل عليه قوله عليه السلام لما أن قال له انى أحبها أمسكها وألحق به ابن الرفعة
طلاق الولد اذا أمره به والده لحديث الاربعة وصححه الترمذى وابن حبان أن ابن عمر قال كان تحتى امرأة
أحبها وكان عمر يكرهها فقال طلقها فأتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقال أطع اباك * وأما المكروه فعند
سلامة الحال لحديث ليس شئ من الحلال أبغض الى الله من الطلاق * وأما المباح فطلاق من ألقى اليه عدم
اشتهائها بحيث يعجز أو يتضرر باكراهه نفسه على جماعها فهذا اذا وقع فان كان قادرا على طول غيرها مع
استبقائها ورضيت باقامتها فى عصمته بلا وطء أو بلا قسم فيكره طلاقها كما كان بين رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبين سودة وان لم يكن قادرا على طولها أو لم ترض هى بترك حقها فهو مباح لان مقلب القلوب رب العالمين

وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والنسائى فى الطلاق * هذا (باب) بالتنوين (اذا طلقت) المرأة (الحائض) بضم الطاء مبنيا للمفعول (يعتد بذلك الطلاق) بضم التحتية مبنيا للمفعول وبفوقية مفتوحة أجمع على ذلك أئمة الفتوى خلافا للظاهرية والخوارج والرافضة حيث قالوا لا يقع لانه منهى عنه فلا يكون مشروعا لنا قوله عليه الصلاة والسلام لعمر مره فليراجعها وكان طلقها فى حالة الحيض كما مر والمراجعة بدون الطلاق محال ولا يقال المراد بالرجعة الرجعة اللغوية وهى الرد الى حالها الاول لانه يجب عليه طلقة لان هذا غلط اذ حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية مقدم على حمله على الحقيقة اللغوية كما تقرر فى الاصول ولان ابن عمر صرح فى الحديث الآتى بانه حسبها عليه طلقة * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن انس بن سيرين) اخى محمد بن سيرين أنه (قال سمعت ابن عمر) رضى الله عنهما (قال طلق ابن عمر امرأته) آمنة (وهى) أى والحال انها (حائض) وسقط قوله قال طلق ابن عمر لابى ذر وفى نسخة بدل الساقط أنه طلق امرأته وقال الكرمانى فان قلت أين المطابقة بين المبتدأ والخبر وأجاب بأن التاء للفرق بين المذكر والمؤنث واذا كانت الصفة خاصة بالنساء فلا حاجة اليها (فذكر عمر للنبى صلى الله عليه وسلم) ذلك (فقال) عليه الصلاة والسلام (ليراجعها) الى عصمته من الطلقة التى أوقعها بالصفة المذكورة قال أنس بن سيرين (قلت) لابن عمر (أتحتسب) طلقة بضم الفوقية الاولى وفتح الثانية (قال) ابن عمر (فمه) هى ما الاستفهامية أدخل عليها هاء السكت فى الوقف مع انها غير مجرورة وهو قليل أى فما يكون ان لم تحتسب أوهى كلمة كف وزجر أى انزجر عنه فانه لا شك فى وقوع الطلاق وكونه محسوبا فى عدد الطلاق * وهذا نص فى موضع النزاع يرد على القائل بعدم الوقوع فيجب المصير اليه وعند الدارقطنى من رواية شعبة عن أنس بن سيرين فقال عمر يا رسول الله أفتحتسب بتلك الطلقة قال نعم وعنده أيضا من طريق سعيد بن عبد الرحمن الجمحى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رجلا قال انى طلقت امرأتى البتة وهى حائض فقال عصيت ربك وفارقت امرأتك قال فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر ابن عمر أن يراجع امرأته قال انه أمر ابن عمر أن يراجعها بطلاق بقى له وأنت لم يبق لك ما ترتجع به امرأتك وقد وافق ابن حزم من المتأخرين التقى بن تيمية واحتجوا له بما عند مسلم من حديث أبى الزبير عن ابن عمر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليراجعها فردها وقال اذا طهرت فليطلق أو ليمسك وزاد النسائى وأبو داود فيه ولم يرها شيأ لكن قال أبو داود وروى هذا الحديث عن ابن عمر جماعة وأحاديثهم كلها على خلاف ما قال أبو الزبير وقال أبو عمر بن عبد البر لم يقلها غير أبى الزبير وليس بحجة فيما خالفه فيه مثله فكيف بمن هو أثبت منه وقال الخطابى لم يرو أبو الزبير حديثا أنكر من هذا وقال الشافعى فيما نقله البيهقى فى المعرفة نافع أثبت من أبى الزبير والاثبت من الحديثين أولى أن يؤخذ به اذا تخالفا وقد وافق نافعا غيره من أهل الثبت وحمل قوله لم يرها شيأ على أنه لم يعدها شيأ صوابا فهو كما يقال للرجل اذا أخطأ فى فعله او أخطأ فى جوابه لم تصنع شيأ أى لم تصنع شيأ صوابا وقال الخطابى لم يرها شيأ تحرم معه المراجعة وقد تابع أبا الزبير غيره فعند سعيد بن منصور من طريق عبد الله بن مالك عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهى حائض فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ذلك بشئ وكل ذلك قابل للتأويل وهو أولى من تغليط بعض الثقات وقال ابن القيم منتصرا لشيخه ابن تيمية الطلاق ينقسم الى حلال وحرام فالقياس أن حرامه باطل كالنكاح وسائر العقود وأيضا فكما أن النهى يقتضى التحريم فكذلك يقتضى الفساد وأيضا فهو طلاق منع منه الشرع فأفاد منعه عدم جواز ايقاعه فكذلك يفيد عدم نفوذه والا لم يكن للمنع فائدة لان الزوج لو وكل رجلا أن يطلق امرأته على وجه فطلقها على غير الوجه المأذون فيه لم ينفذ فكذلك لم يأذن الشارع المكلف فى الطلاق الا اذا كان مباحا فاذا طلق طلاقا محرما لم يصح وأيضا فكل ما حرمه الله من العقود مطلوب الاعدام فالحكم ببطلان ما حرمه أقرب الى تحصيل هذا المطلوب من تصحيحه ومعلوم أن الحلال المأذون فيه ليس كالحرام الممنوع منه ثم ذكر معارضات أخرى لا تنهض مع التنصيص على صريح الامر بالرجعة فانها فرع وقوع الطلاق وعلى تصريح صاحب القصة بأنها حسبت عليه تطليقة والقياس فى معارضة النص فاسد الاعتبار انتهى ملخصا من الفتح وقد عطف المؤلف على قوله فى السند عن أنس بن سيرين قوله (وعن قتادة) بن دعامة (عن يونس بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة الباهلى البصرى (عن ابن عمر) أنه (قال) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر (مره) أى مر ابنك (فليراجعها) أى امرأته التى طلقها فى الحيض قال

يونس بن جبير (قلت) لابن عمر (تحتسب) مبنى للمفعول التطليقة (قال ارأيت) أى أخبرنى ولابى ذر عن
الكشميهنى أرأيته (ان عجز) عن فرض فلم يقمه (واستحمق) فلم يأت به أيكون ذلك عذراله وقال النووى
الهمزة فى أرأيت للاستفهام الانكارى أى نعم يحتسب الطلاق ولا يمنع احتسابه لعجزه وحماقته وقال غيره
استحمق بفتح التاء والميم مبنيا للفاعل أى طلب الحمق بما فعله من طلاق امرأته وهى حائض أى أرأيت ان عجز
الزوج عن السنة أو جهل السنة فطلق فى الحيض أيعذر لحمقه فلا يلزمه طلاق استبعادا من ابن عمر أن يعذر
أحد بالجهل بالشريعة وهو القول الاشهران الجاهل غير معذور وقال ابن الخشاب أى فعل فعلا يصير به أحمق
عاجزا فيسقط عنه حكم الطلاق عجزه أو حمقه والسين والتاء فيه اشارة الى أنه تكلف الحمق بما فعله من تطليق
امرأته وهى حائض وقال الكرمانى يحتمل أن تكون ان نافية بمعنى لم يعجز ابن عمر ولا استحمق لانه ليس بطفل
ولا مجنون حتى لا يقع طلاقه والعجز لازم الطفل والحمق لازم الجنون فهو من اطلاق اللازم وارادة الملزوم
انتهى قال النووى والقائل هذا الكلام ابن عمر يريد نفسه وان عاد الضمير بلفظ الغيبة وقد جاء فى مسلم ان ابن
عمر قال مالى لا اعتد بها وان كنت عجزت واستحمقت (وقال) ولابى ذر حدثنا (ابو معمر) عبد الله بن عمرو
المنقرى قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد قال (حدثنا ايوب) السختيانى (عن سعيد بن جبير عن ابن عمر)
أنه (قال حسبت) بضم الحاء مبنيا للمفعول (على) بتشديد التحتية الطلقة التى طلقتها فى الحيض (بتطليقة)
فيه رد على ما تمسك به الظاهرية ومن نحا نحوهم فى قوله انه لم يعتد بها ولم يرها شيئا لانه وان لم يصرح برفع ذلك
الى النبى صلى الله عليه وسلم فان فيه تسليم أن ابن عمر قال انها حسبت عليه بتطليقة فكيف يجتمع هذا مع قوله
انه لم يعتد بها ولم يرها شيئا على المعنى الذى ذهب اليه المخالف لانه ان جعل الضمير للنبى صلى الله عليه وسلم لزم
منه أن ابن عمر خالف ما حكم به النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه القصة بخصوصها لانه قال انها حسبت عليه
بتطليقة فيكون من حسبها عليه خالف كونه لم يرها شيئا وكيف يظن به ذلك مع اهتمامه واهتمام أبيه بسؤال
النبى صلى الله عليه وسلم عن ذلك ليفعل ما يأمره به وان جعل الضمير فى لم يعتد بها ولم يرها لابن عمر لزم منه
التناقض فى القصة الواحدة فيفتقر الى الترجيح ولا شك أن الاخذ بما رواه الاكثر والاحفظ أولى من مقابله
عند تعذر الجمع عند الجمهور وأما قول ابن القيم فى الانتصار لشيخه لم يرد التصريح بأن ابن عمر احتسب بتلك
التطليقة الا فى رواية سعيد بن جبير عنه عند البخارى وليس فيها التصريح بالرفع قال فانفراد سعيد بن جبير
بذلك كانفراد أبى الزبير بقوله لم يرها شيئا فاما أن يتساقطا واما أن ترجح رواية أبى الزبير لتصريحها بالرفع
وتحمل رواية سعيد بن جبير على أن أباه هو الذى حسبها عليه بعد موت النبى صلى الله عليه وسلم فى الوقت
الذى ألزم الناس فيه بالطلاق الثلاث بعد أن كانوا فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم لا يحتسب عليهم به ثلاثا اذا
كان بلفظ واحد وأجيب بأنه قد ثبت فى مسلم من رواية أنس بن سيرين سألت ابن عمر عن امرأته التى طلقها
وهى حائض فذكر ذلك عمر للنبى صلى الله عليه وسلم فقال مره فليراجعها فاذا طهرت فليطلقها لطهرها قال
فراجعتها ثم طلقتها لطهرها قلت فاعتددت بتلك التطليقة وهى حائض فقال مالى لا اعتد بها وان كنت عجزت
واستحمقت وعند مسلم أيضا من طريق ابن أخى ابن شهاب عن عمه عن سالم فى حديث الباب وكان ابن عمر طلقها
تطليقة فحسبت من طلاقها فراجعها كما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ففيه موافقة أنس بن سيرين
لسعيد بن جبير وانه راجعها فى زمنه صلى الله عليه وسلم قاله فى فتح البارى وما فى الحديث من الفوائد لا يخفى
على متأمل والله الموفق * (باب من طلق) امرأته جاز له ذلك لان الله تعالى شرع الطلاق كما شرع النكاح قال
تعالى الطلاق مرتان ويا أيها النبى اذا طلقتم النساء وأما حديث ليس شئ من الحلال أبغض الى الله من
الطلاق المروى فى سنن أبى داود باسناد صحيح وصححه الحاكم وفى لفظ ان أبغض المباحات عند الله الطلاق
فمحمول على ما اذا وقع عن غير سبب مع كونه اعل بالارسال بل قال الشيخ كمال الدين بن الهمام انه نص على
اباحته وكونه مبغوضا لا يستلزم ترتب لازم المكروه الشرعى الا لو كان مكروها بالمعنى الاصطلاحى ولا يلزم
ذلك من وصفه بالبغض الا لو لم يصفه بالاباحة لكنه وصفه بها لان أفعل التفضيل بعض ما أضيف اليه وغاية
ما فيه انه مبغوض اليه سبحانه وتعالى ولم يرتب عليه ما رتب على المكروه ودليل نفى الكراهة قوله تعالى لا جناح
عليكم ان طلقتم النساء ما لم تمسوهن وطلاقه صلى الله عليه وسلم حفصة (وهل يواجه الرجل

امرأته بالطلاق) الاولى ترك ذلك الا ان احتيج اليه * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا
الوليد) بن مسلم قال (حدثنا الاوزاعى) عبد الرحمن بن عمرو (قال سألت الزهرى) محمد بن مسلم (أى أزواج
النبى صلى الله عليه وسلم استعاذت منه قال) مجيبا عن ذلك (أخبرنى) بالافراد (عروة) بن الزبير (عن عائشة
رضى الله عنها ان ابنة الجون) بفتح الجيم وبعد الواو الساكنة نون أميمة بنت النعمان بن شراحيل على الصحيح
وقيل أسماء (لما أدخلت) بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة (على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنا) أى قرب
(منها) بعد أن تزوجها (قالت) لما كتبه الله عليها من الشقاء (أعوذ بالله منك فقال) صلى الله عليه وسلم (لها
لقد عذت بعظيم) وهو الله تعالى (الحقى بأهلك) بفتح الحاء وكسر الهمزة وقيل بالعكس كناية عن الطلاق يشترط
فيها النية بالاجماع والمعنى الحقى بأهلك لانى طلقتك سواء كان لها أهل أم لا * وهذا الحديث أخرجه النساءى
فى النكاح وابن ماجه (قال أبو عبد الله) أى المؤلف وسقط قال أبو عبد الله لابى ذر (رواه) أى الحديث
المذكور (حجاج بن ابى منيع) بفتح الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة عين مهملة ونسبه لجده واسم أبيه
يوسف الوصافى بفتح الواو والصاد المهملة المشددة فيما وصله يعقوب بن سفيان فى تاريخه (عن جده) أبى منيع
عبيد الله بن أبى زياد (عن الزهرى) محمد بن مسلم (ان عروة) بن الزبير (أخبره ان عائشة) رضى الله عنها
(قالت) فذكره ووصله الذهلى فى الزهريات ورواه ابن أبى ذئب أيضا بنحوه وزاد فى آخره قال الزهرى جعلها
تطليقة أخرجه البيهقى * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عبد الرحمن بن غسيل) هو عبد
الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الانصارى وحنظلة هو غسيل الملائكة لما استشهد بأحد وهو جنب
(عن حمزة بن أبى أسيد) بضم الهمزة وفتح السين المهملة (عن) أبيه (أبى أسيد) مالك بن ربيعة الانصارى
الساعدى (رضى الله عنه) أنه (قال خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم) من المسجد أو من منزله (حتى انطلقنا
الى حائط) بستان عليه جدار (يقال له الشوط) بفتح الشين المعجمة وبعد الواو الساكنة طاء مهملة (حتى انتهينا
الى حائطين فجلسنا) ولابى ذر جلسنا (بينهما) باسقاط الفاء (فقال النبى صلى الله عليه وسلم اجلسوا ههنا
ودخل) الى الحائط (وقد أتى بالجونية) بضم الهمزة وفتح الجيم فيهما نسبة لقبيلة من الازد فيما قاله ابن الاثير
وقال الرشاطى الجون فى كندة والازد فالذى فى كندة الجون هو معاوية بن حجر آكل المرار ثم قال ومنهم أسماء
بنت النعمان بن الاسود بن الحارث بن شراحيل بن كندة تزوج بها النبى صلى الله عليه وسلم فتعوذت منه فطلقها
وقال ابن حبيب الجونية امرأة من كندة وليست بأسماء والذى فى الازد الجون بن عوف بن مالك وقال
الكرمانى وقيل اسم الجونية امامة (فأنزلت) بضم الهمزة (فى بيت فى نخل) بالتنوين فيهما وسقط لفظ فى لابى ذر
(فى بيت اميمة بنت النعمان بن شراحيل) باضافة بيت لاميمة كذا فى الفرع وأصله وغيرهما مما رأيته فى الاصول
وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العينى كالكرمانى بالتنوين فى الكل واميمة بالرفع اما بدلا من الجونية واما عطف
بيان وزاد فى الفتح فقال وظن بعض الشراح انه بالاضافة فقال فى الكلام على الرواية التى بعدها تزوج رسول
الله صلى الله عليه وسلم اميمة بنت شراحيل لعل التى نزلت فى بيتها بنت أخيها وهو مردود فان مخرج الطريقين
واحد وانما جاء الوهم من اعادة لفظ فى بيت وقد رواه أبو بكر بن أبى شيبة فى مسنده عن أبى نعيم شيخ البخارى فيه
فقال فى بيت فى النخل اميمة الى آخره انتهى فليتأمل وعند ابن سعد أن النعمان بن الجون الكندى أتى النبى
صلى الله عليه وسلم فقال ألا أزوجك أجمل ايم فى العرب فتزوجها وبعث معه أبا أسيد الساعدى قال أبو أسيد
فأنزلتها فى بنى ساعدة فدخل عليها نساء الحى فرحبن بها وخرجن فذكرن من جمالها (ومعها دايتها حاضنة لها)
بالرفع ولابى ذر بالنصب قال فى الفتح كالكواكب الداية الظئر المرضع وهى معربة وقال العينى ليس كما قالا
وانما الداية المرأة التى تولد الاولاد وهى القابلة وهو لفظ معرب ولم يعرف اسمها الحافظ ابن حجر (فلما دخل
عليها النبى صلى الله عليه وسلم قال) لها (هبى نفسك لى) أمر للمؤنث وأصله اوهبى حذفت الواو تبعا للمضارعه
واستغنى عن الهمزة فصار هبى بوزن على قال لها ذلك تطييبا لقلبها واستمالة لها والا فقد كان له صلى الله عليه
وسلم أن يزوج من نفسه بغير اذن المرأة وبغير اذن وليها وكان مجرد ارساله اليها واحضارها ورغبته فيها كافيا
فى ذلك (قالت) لسوء حظها وشقائها وعدم معرفتها بجلالة قدره الرفيع (وهل تهب الملكة) بكسر اللام
(نفسها للسوقة) بضم السين المهملة الواحد من الرعية وقال فى القاموس والسوقة الرعية للواحد والجمع

والمذكر والمؤنث ولابى ذر لسوقة (قال فأهوى بيده) الشريفة أى أمالها (يضع يده عليها لتسكن فقالت
أعوذ بالله منك فقال) ولابى ذر قال (قد عذت بمعاذ) بفتح الميم أى بالذى يستعاذ به قال أبو أسيد (ثم خرج
علينا) صلى الله عليه وسلم (فقال يا أبا اسيد اكسها) بضم السين ثوبين (رازقيين) براء ثم زاى فقاف مكسورتين
بالتثنية صفة موصوف محذوف للعلم به والرازقية ثياب من كتان بيض طوال قال السفاقسى أى متعها بذلك
اما وجوبا واما تفضلا وسيأتى ان شاء الله تعالى بعون الله حكم المتعة (وألحقها بأهلها) بهمزة قطع مفتوحة
وكسر الحاء وسكون القاف أى ردها اليهم لانه هو الذى كان أحضرها وعند ابن سعد قال أبو أسيد فأمرنى
فرددتها الى قومها وفى أخرى له فلما وصلت بها تصايحوا وقالوا انك لغير مباركة فما دهاك قالت خدعت قال
وحدثنى هشام بن محمد عن أبى خيثمة زهير بن معاوية انها ماتت كمدا (وقال الحسين) بضم الحاء (ابن الوليد
النيسابورى) الفقيه لم يدركه البخارى (عن عبد الرحمن) بن غسيل (عن عباس بن سهل عن أبيه) سهل بن
سعد (وأبى أسيد) كلاهما (قالا تزوج النبى صلى الله عليه وسلم اميمة بنت شراحيل) نسبها لجدها واسم أبيها
النعمان كامر (فلما ادخلت عليه) صلى الله عليه وسلم (بسط يده اليها فكأنها كرهت ذلك) لما أراد الله تعالى بها
من المكروه (فأمر) النبى صلى الله عليه وسلم (أبا اسيد أن يجهزها ويكسوها ثوبين رازقيين) * وهذا التعليق
وصله أبو نعيم فى مستخرجه من طريق أبى أحمد الفراء عن الحسين ومراد المؤلف منه أن الحسين بن الوليد شارك
أبا نعيم الفضل بن دكين فى روايته لهذا الحديث عن عبد الرحمن بن الغسيل لكن اختلفا فى شيخ عبد الرحمن
فقال أبو نعيم حمزة وقال الحسين عباس بن سهل * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله بن محمد
المسندى قال (حدثنا ابراهيم بن أبى الوزير) عمر بن مطرف الحجازى أدركه المؤلف ولم يلقه وليس له
فى البخارى الا هذا الحديث قال (حدثنا عبد الرحمن) بن غسيل (عن حمزة) بالحاء المهملة (عن أبيه) أبى أسيد
(وعن) بالواو أى حمزة يروى عن أبيه وعن (عباس بن سهل بن سعد عن أبيه) سهل بن سعد (بهذا) الحديث
المذكور * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم قال (حدثنا همام بن يحيى) بن دينار البصرى (عن
قتادة) بن دعامة (عن أبى غلاب) بفتح الغين المعجمة وتشديد اللام آخره موحدة (يونس بن جبير) الباهلى
البصرى أنه (قال قلت لابن عمر رجل طلق امرأته وهى حائض فقال) له (تعرف ابن عمر) قال له ذلك لتقريره
على اتباع السنة والقبول من ناقلها وانه يلزم العامة الاقتداء بمشاهير العلماء لا انه ظن انه لا يعرفه كذا قاله
الحافظ ابن حجر وتبعه العينى (ان ابن عمر طلق امرأته) آمنة بنت غفار (وهى حائض فأتى عمر النبى صلى الله
عليه وسلم فذكر ذلك) الطلاق الصادر فى الحيض (له فأمره) أى أمر ابن عمر (أن يراجعها) من التطليقة التى
طلقها لها (فاذا طهرت) بضم الهاء (فأراد أن يطلقها فليطلقها) فى ذلك الطهر قال يونس بن جبير (قلت) لابن
عمر (فهل عد ذلك) عليه الصلاة والسلام (طلاقا قال أرأيت) أى أخبرنى (ان عجز واستحمق) قال المهلب يعنى
ان عجز عن المراجعة التى أمر بها عن ايقاع الطلاق أو فقد عقله فلم تمكن منه الرجعة أتبقى المرأة معلقة لا هى
ذات بعل ولا مطلقة وقد نهى الله عن ذلك فلا بد أن تحتسب بتلك التطليقة التى أوقعها على غير وجهها كما انه
لو عجز عن فرض آخر فلم يقمه واستحمق فلم يأت به ما كان يعذر بذلك ويسقط عنه * (باب من أجاز) ولابى ذر من
جوز (طلاق الثلاث) وفى نسخة الطلاق الثلاث أى دفعة واحدة أو مفرقا لقول الله تعالى الطلاق مرتان)
أى تطليقة بعد تطليقة على التفريق دون الجمع (فامساك بمعروف) برجعة (أو تسريح باحسان) وهذا عام
يتناول ايقاع الثلاث دفعة واحدة وقد دلت الآية على ذلك من غير نكير خلافا لمن لم يجز ذلك لحديث أبغض
الحلال الى الله الطلاق وعند سعيد بن منصور بسند صحيح ان عمر كان اذا أتى برجل طلق امرأته ثلاثا أوجع
ظهره وقال الشيعة وبعض أهل الظاهر لا يقع اذا أوقعه دفعة واحدة قالوا لانه خالف السنة فيرد الى السنة
وفى الاشراف عن بعض المبتدعة انه انما يلزم بالثلاث اذا كانت مجموعة واحدة وهو قول محمد بن اسحاق
صاحب المغازى وحجاج بن ارطاة وتمسكوا فى ذلك بحديث ابن اسحاق عن داود بن الحسين عن عكرمة عن ابن
عباس المروى عند أحمد وأبى يعلى وصححه بعضهم قال طلق ركانة بن عبد يزيد امرأته ثلاثا فى مجلس واحد
فحزن عليها حزنا شديدا فسأله النبى صلى الله عليه وسلم كيف طلقتها قال ثلاثا فى مجلس واحد فقال النبى صلى الله
عليه وسلم انما تلك واحدة فارتجعها ان شئت فارتجعها وأجيب بأن ابن اسحاق وشيخه مختلف فيهما مع معارضته
بفتوى ابن عباس بوقوع الثلاث كما سيأتى ان شاء الله تعالى وبأنه مذهب شاذ فلا يعمل به اذ هو منكر والاصح

ماروا أبو داود والترمذى وابن ماجه ان ركانة طلق زوجته البتة فحلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه
ماأراد الا واحدة فردها اليه فطلقها الثانية فى زمن عمر والثالثة فى زمن عثمان قال أبو داود وهذا أصح
وعورض بأنه نقل عن على وابن مسعود وعبد الرحمن بن عوف والزبير كما نقله ابن مغيث فى كتاب الوثائق له
ونقله ابن المنذر عن أصحاب ابن عباس كعطاء وطاوس وعمرو بن دينار بل فى مسلم من طريق عبد الرزاق عن
معمر عن عبد الله بن طاوس عن ابن عباس قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر
وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة فقال عمر ان الناس قد استعجلوا فى أمر كان لهم فيه أناة فلو أمضيناه
عليهم فأمضاه عليهم وقال الشيخ خليل من أئمة المالكية فى توضيحه وحكى التلمسانى عندنا قولا بأنه اذا أوقع
الثلاث فى كلمة انما يلزمه واحدة وذكر أنه فى النوادر قال ولم أره انتهى والجمهور على وقوع الثلاث فعند أبى
داود بسند صحيح من طريق ابن مجاهد قال كنت عند ابن عباس فجاءه رجل فقال انه طلق امرأته ثلاثا فسكت
حتى ظننت أنه رادها اليه ثم قال ينطلق أحدكم فيركب الاحموقة ثم يقول يا ابن عباس يا ابن عباس ان الله قال
ومن يتق الله يجعل له مخرجا وأنت لم تتق الله فلم أجد لك مخرجا عصيت ربك وبانت منك امرأتك وقد روى عن ابن
عباس من غير طريق أنه أفتى بلزوم الثلاث لمن أوقعها مجتمعة وفى الموطا بلاغا قال رجل لابن عباس انى طلقت
امرأتى مائة طلقة فماذا ترى فقال ابن عباس طلقت منك ثلاثا وسبع وتسعون اتخذت بها آيات الله هزوا وقد
أجيب عن قوله كان طلاق الثلاث واحدة بأن الناس كانوا فى زمنه صلى الله عليه وسلم يطلقون واحدة فلما كانوا
فى زمان عمر كانوا يطلقون ثلاثا ومحصله أن المعنى أن الطلاق الموقع فى زمن عمر ثلاثا كان يوقع قبل ذلك واحدة
لانهم كانوا لا يستعجلون الثلاث أصلا وكانوا يستعملونها نادرا وأما فى زمن عمر فكثر استعمالهم لها وأما قوله
فأمضاه عليهم فمعناه انه صنع فيه من الحكم بايقاع الطلاق ما كان يصنع قبله انتهى وقال الشيخ كمال الدين بن
الهمام تأويله أن قول الرجل أنت طالق أنت طالق أنت طالق كان واحدة فى الزمن الاول لقصدهم التاكيد
فى ذلك الزمان ثم صاروا يقصدون التجديد فألزمهم عمر بذلك لعلمه بقصدهم قال وما قيل فى تأويله ان الثلاث التى
يوقعونها الآن انما كانت فى الزمن الاول واحدة تنبيه على تغير الزمان ومخالفة السنة فيشكل اذ لا يتجه حينئذ
قوله فأمضاه عمر واختلفوا مع الاتفاق على الوقوع ثلاثا هل يكره أو يحرم أو يباح أو يكون بدعيا أولا فقال
الشافعية يجوز جمعها ولو دفعة وقال اللخمى من أئمة المالكية ايقاع الاثنتين مكروه والثلاث ممنوع لقوله تعالى
لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا أى من الرغبة فى المراجعة والندم على الفرقة ولنا قوله تعالى لا جناح
عليكم ان طلقتم النساء واذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن وهذا يقتضى الاباحة وطلق رسول الله صلى الله
عليه وسلم حفصة وكان الصحابة يطلقون من غير نكير حتى روى أن مغيرة بن شعبة كان له أربع نسوة فأقامهن بين
يديه صفا فقال أنتن حسنات الاخلاق ناعمات الارواق طويلات الاعناق اذهبن فأنتن الطلاق وكل هذا يدل
على الاباحة نعم الافضل عندنا أن لا يطلق اكثر من واحدة ليخرج من الخلاف وقال الحنفية يكون بدعيا اذا
أوقعه بكلمة لحديث ابن عمر عند الدارقطنى قلت يا رسول الله أرأيت لو طلقتها ثلاثا قال اذا قد عصيت ربك
وبانت منك امرأتك ولان الطلاق انما جعل متعددا ليمكنه التدارك عند الندم فلا يحل له تفويته وفى حديث
محمود بن لبيد عند النسائى بسند رجاله ثقات قال أخبر النبى صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق امرأته ثلاث
تطليقات جميعا فقام مغضبا فقال أيلعب بكتاب الله وأنا بين اظهركم لكن محمود بن لبيد ولد فى زمنه صلى الله عليه
وسلم ولم يثبت له منه سماع وهو مع ذلك محتمل لانكاره عليه ايقاعها مجموعة وغير ذلك (وقال ابن الزبير) عبد الله
فيما وصله الشافعى وعبد الرزاق (فى) رجل (مريض طلق) امرأته (لا أرى) بفتح الهمزة (ان ترث مبتوتة)
بالمثناتين الفوقيتين بينهما واو ساكنة وقبل أولاهما موحدة منصوبة فى اليونينية من قيل لها أنت طالق
البتة وتطلق على من ابتت بالثلاث ولغير أبى ذر مبتوتته أى مبتوتة المريض (وقال الشعبى) عامر بن
شراحيل (ترثه) ما كانت فى العدة وهذا وصله سعيد بن منصور (٩ وقال ابن شبرمة) بضم الشين المعجمة والراء
بينهما موحدة ساكنة عبد الله قاضى الكوفة التابعى للشعبى (تزوج) استفهام حذفت منه الاداة أى هل
تزوج (اذا انقضت العدة قال) الشعبى (نعم) تزوج (قال) ابن شبرمة (أرأيت) أى أخبرنى (ان مات الزوج
الآخر) ترثه أيضا فيلزم ارثها من الزوجين معا واحدة (فرجع) الشعبى (عن ذلك) القول الذى قاله من انها
ترثه ما كانت فى العدة وهذا وصله سعيد بن منصور وساقه المؤلف مختصر السطور اذا * وبه قال (حدثنا عبد الله

٩ قوله وقال ابن شبرمة الخ
فيه اختصار وأصله فقال
ابن شبرمة أتتزوج قال نعم
قال فان مات هذا ومات
الاول أترث زوجين فرجع
الى العدة وقال ترثه ما كانت
فى العدة وبهذا تعلم ما فى
عبارته هنا وان قوله
واحدة صفة لمحذوف
أى دفعة أو مرة واحدة
أو نحو ذلك ولعله سقط من
النساخ تأمل اهـ

ابن يوسف) التنيسى قال (أخبرنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم (ان سهل بن سعد الساعدى
رضى الله عنه (أخبره ان عويمرا) بضم العين مصغرا ابن الحارث (العجلانى) بفتح العين المهملة وسكون الجيم
(جاء الى) ابن عمه (عاصم بن عدى الانصارى فقال له يا عاصم أرأيت رجلا) أى أخبرنى عن رجل (وجد مع
امرأته رجلا) على بطنها (أيقتله فتقتلونه) قصاصا لآية النفس بالنفس (أم كيف يفعل سل لى يا عاصم عن ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عاصم عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فكره رسول الله صلى الله
عليه وسلم المسائل) المذكورة لما فيها من البشاعة والشناعة على المسلمين والمسلمات (وعابها حتى كبر) بضم
الباء الموحدة عظم وشق (على عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى أهله جاء عويمر
فقال يا عاصم ماذا قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) له (عاصم لم تأتنى بخير قد كره رسول الله صلى الله
عليه وسلم المسألة التى سألته عنها قال عويمر والله لا انتهى حتى اسأله عنها فأقبل عويمر حتى أتى رسول الله صلى
الله عليه وسلم وسط الناس فقال يا رسول الله أرأيت رجلا) أى أخبرنى عن رجل (وجد مع امرأته رجلا أيقتله
فتقتلونه أم كيف يفعل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل الله فيك) ولابى ذر قد انزل فيك
(وفى صاحبتك) زوجتك خولة بنت قيس على المشهور آية اللعان (فاذهب فأت بها قال سهل فتلاعنا وأنا مع
الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد فى تفسير سورة النور بما سمى الله فى كتابه (فلما فرغا) من تلاعنهما
(قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم) *
قيل المطابقة بين الحديث والترجمة فى قوله فطلقها ثلاثا لانه صلى الله عليه وسلم امضاه ولم ينكر عليه وهذا فيه
نظر لان اللعان تعلق به انفساخ النكاح ظاهرا وباطنا كالرضاع والحرمة المؤبدة لكن قد يقال ان ذكره للطلاق
الثلاث مجموعة ولم ينكره عليه السلام عليه يدل له والظاهر أن عويمرا لم يظن أن اللعان يحرمها عليه فأراد
تحريمها بالطلاق الثلاث * وهذا الحديث قد سبق فى تفسير النور (قال ابن شهاب) الزهرى بالسند السابق
(فكانت تلك) التفرقة (سنة المتلاعنين فلا يجتمعان بعد الملاعنة) * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) بضم العين
وفتح الفاء وهو اسم جده واسم أبيه كثير قال (حدثنى) بالافراد (الليث) بن سعد الامام قال (حدثنى)
بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين ابن خالد الايلى ولابى ذر عن عقيل (عن ابن شهاب) الزهرى أنه (قال
أخبرنى) بالافراد (عروة بن الزبير أن عائشة) رضى الله عنها (أخبرته ان امرأة رفاعة) بكسر الراء وتخفيف الفاء
(القرظى) بالقاف المضمومة والظاء المعجمة من بنى قريظة واسمها تميمة بنت وهب وقيل غير ذلك (جاءت الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان رفاعة طلقنى فبت طلاقى) بالموحدة المفتوحة والفوقية المشددة
أى قطعه قطعا كليا وفى كتاب الادب من وجه آخر أنها قالت طلقنى آخر ثلاث تطليقات (وانى نكحت بعده عبد
الرحمن بن الزبير) بفتح الزاى وكسر الموحدة ابن باطا (القرظى وانما معه) أى وان الذى معه تعنى فرجه (مثل
الهدبة) بضم الهاء وسكون الدال المهملة وفى رواية مثل هدبة الثوب أى طرفه الذى لم ينسج شبهوه بهدب العين
وهو شعر جفنها وشبهته بذلك اما لصغره أو لاسترخائه والثانى اظهر اذ يبعد أن يكون صغيرا الى حد لا يغيب معه
مقدار الحشفة (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) لها (لعلك تريدين ان ترجعى الى رفاعة لا) ترجعين اليه
(حتى يذوق) عبد الرحمن (عسيلتك وتذوقى عسيلته) بضم العين على التصغير كناية عن الجماع شبه لذته بلذة
العسل وحلاوته وأنث فى التصغير لان العسل يذكر ويؤنث لانه تصغير عسلة أى قطعة من العسل أو على ارادة
اللذة لتضمنه ذلك * ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فبت طلاقى اذ هو محتمل للثلاث دفعة واحدة ومتفرقة *
وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بندار قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عبيد الله) بضم العين
ابن عمر العمرى أنه (قال حدثنى) بالافراد (القاسم بن محمد) أى ابن أبى بكر الصديق (عن عائشة) رضى الله
عنها (ان رجلا طلق امرأته) ولابى ذر عن الكشميهنى امرأة (ثلاثا فتزوجت) زوجا غيره (فطلق) الزوج الثانى
قبل أن يجامعها (فسئل النبى صلى الله عليه وسلم) بضم السين مبنيا للمفعول (أتحل للاول) الذى طلقها ثلاثا
(قال لا) تحل له (حتى يذوق) الثانى (عسيلتها كما ذاق) ها (الاول) قال فى الفتح وهذا الحديث ان كان مختصرا من
قصة رفاعة فقد سبق توجيهه وان كان فى أخرى فالمراد منه طلقها ثلاثا فانه ظاهر فى كونها مجموعة ولا يعد التعدد
* (باب من خير نساءه) وفى نسخة أزواجه أى بين أن يطلقن أنفسهن أو يستمررن فى العصمة (وقول الله تعالى)

لرسوله صلى الله عليه وسلم (قل لازواجك ان كنتن تردن الحياة الدنيا وزينتها) أى السعة فى الدنيا وزهرتها (فتعالين) أقبلن بارادتكن واختياركن لاحد أمرين ولم يردن نهوضهن اليه بأنفسهن (أمتعكن) أعطكن متعة الطلاق (واسرحكن) وأطلقكن (سراحا جميلا) لاضرر فيه وهذا أمر من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم يخير نساءه بين أن يفارقهن فيذهبن الى غيره ممن يحصل لهن عنده الدنيا وزخرفها وبين الصبر على ما عنده من ضيق الحال ولهن عند الله فى ذلك الثواب الجزيل فاخترن رضى الله عنهن رضى الله ورسوله والدار الآخرة فجمع الله تعالى لهن بعد ذلك بين خيرى الدنيا وسعادة الآخرة * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان قال (حدثنا مسلم) أبو الضحى بن صبيح (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت خيرنا) اى أمهات المؤمنين (رسول الله صلى الله عليه وسلم) بين الدنيا والآخرة فان اخترن الدنيا طلقهن طلاق السنة (فاخترنا الله ورسوله فلم يعدّ) بضم اوله وفتح العين والدال المهملة المشددة (ذلك) التخيير (علينا شيئا) من الطلاق * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الطلاق والترمذى فى النكاح والنسائى فيه وفى الطلاق وابن ماجه فى الطلاق * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن اسماعيل) بن أبى خالد قال (حدثنا عامر) هو ابن شراحيل الشعبى (عن مسروق) أنه (قال سألت عائشة) رضى الله عنها (عن الخيرة) بكسر الخاء المعجمة وفتح التحتية والراء أى تخيير الرجل زوجته فى الطلاق وعدمه (فقالت ليس طلاقا واستدلت لذلك بقولها (خيرنا النبى صلى الله عليه وسلم) أى أزواجه فاخترناه (أفكان) تخييره (طلاقا) استفهام على سبيل الانكار (قال مسروق) بالاسناد السابق (لا أبالى أخيرتها واحدة أو مائة بعد أن تختارنى) واختلف فيما اذا اختارت نفسها هل تقع طلقة واحدة رجعية أم بائنا أو تقع ثلاثا فقال المالكية تقع ثلاثا لان معنى الخيار بت أحد الامرين أما الاخذ أو الترك فلو قلنا اذا اختارت نفسها تكون طلقة رجعية لم يعمل بمقتضى اللفظ لانها تكون بعده فى أسر الزوج وقال الحنفية واحدة بائنة وقال الشافعية التخيير كناية فاذا خير الزوج امرأته وأراد بذلك تخييرها بين أن تطلق منه وبين أن تستمر فى عصمته فاختارت نفسها وأرادت بذلك الطلاق وطلقت لقول عائشة فاخترناه فلم يكن ذلك طلاقا اذ مقتضاه انها لو اختارت نفسها كان طلاقا لكن مفهوم قوله تعالى فتعالين أمتعكن واسرحكن أى بعد الاختيار أن ذلك بمجرده لا يكون طلاقا بل لابد من انشاء الزوج الطلاق فلو قالت لم أرد باختيار نفسى الطلاق صدقت فلو وقع التصريح بالتطليق يقع جزما واختلفوا فى التخيير هل هو بمعنى التمليك أو التوكيل والصحيح عندنا انه تمليك فلو قال الرجل لزوجته طلقى نفسك ان شئت فتمليك للطلاق لانه يتعلق بغرضها فاتنزل منزلة قوله ملكتك طلاقك ويشترط أن يكون فورا لتضمن القبول وهو على الفور فلو أخرت بقدر ما ينقطع به القبول عن الايجاب ثم طلقت لم يقع الان قال طلقى نفسك متى شئت فلا يشترط الفور وللزوج الرجوع قبل التطليق ولا يصح تعليقه فلو قال اذا جاء الغد أو زيد مثلا فطلقى نفسك لغا وقال المالكية والحنفية لا يشترط الفور بل متى طلقت نفذ * هذا (باب) بالتنوين فى كنايات الطلاق وهى ما يحتمل الطلاق وغيره ولا يقع الطلاق بها الا بالنية لانها غير موضوعة للطلاق بل موضوعة لما هو أعم من حكمه والاعم فى المادة الاستعمالية يحتمل كلا من ماصدقاته ولا يتعين أحدهما الا بمعين والمعين فى نفس الامر هو النية وما ذكره المصنف فى قوله (اذا قال) أى الرجل لامرأته (فارقتك أو سرحتك أو الخلية) فعيلة بمعنى فاعلة اى خلية من الزوج وهو خال منها (او البرية) من الزوج مقتضاه أن لا صريح عنده الا لفظ الطلاق وما تصرف منه وهو قول الشافعى فى القديم لكن نص فى الجديد على أن الصريح لفظ الطلاق والفراق والسراح لورود ذلك فى القرآن بمعنى الطلاق (او ما عنى به الطلاق) بضم العين وغيره كاستبرئى رحمك اى فقد طلقتك فاعتدى وحبلك على غاربك اى خليت سبيلك كما يخلى البعير فى الصحراء أو يترك زمامه على غاربه وهو ما تقدم من الظهر وارتفع من العنق ودعينى وبرئت منك (فهو على نيته) ان نوى الطلاق وقع والا فلا ويدل لذلك (قول الله عز وجل) ولابى ذر وقول الله (وسرحوهن سراحا جميلا) اى بالمعروف وكأنه يريد أن التسريح هنا بمعنى الارسال لا بمعنى الطلاق لانه أمر من طلق قبل الدخول أن يمتع ويسرح وليس المراد من الآية تطليقها بعد التطليق قطعا (وقال) تعالى (وأسرحكن سراحا جميلا) فهو مجمل يحتمل التطليق والارسال واذا احتملت الامرين انتفى أن تكون صريحة فى الطلاق كذا قرره فى الفتح وتعقبه العينى بأن معنى أسرحكن

أطلقكن لانه لم يسبق هنا طلاق فمن أين يأتى الاحتمال (وقال تعالى فامساك بمعروف أو تسريح باحسان) اى ان هذه الآية وردت بلفظ الفراق فى موضع ورودها بالبقرة بلفظ السراح والحكم فيهما واحد لانه ورد فى الموضعين بعد وقوع الطلاق فالمراد به الارسال (وقال) تعالى (أو فارقوهن بمعروف) لان سياقها بعد وقوع الطلاق فلا يراد بها الطلاق بل الارسال ومباحث هذا مقررة فى محاله من دواوين الفقه (وقالت عائشة) رضى الله عنها مما وصله فى آخر حديث فى باب موعظة الرجل ابنته من كتاب النكاح (قد علم النبى صلى الله عليه وسلم ان ابوى لم يكونا يأمرانى بفراقه * باب من قال لامرأته انت على حرام وقال الحسن) البصرى فيما وصله عبد الرزاق (نيته) اى فان نوى طلاقا وان تعدد أو ظهارا وقع المنوى لان كلا منهما يقتضى التحريم فجاز أن يكنى عنه بالحرام أو نواهما معا أو مرتبا تخير وثبت ما اختاره منهما ولا يثبتان جميعا لان الطلاق يزيل النكاح والظهار يستدعى بقاءه هذا مذهب الشافعية وقال الحنفية ان نوى واحدة فهى بائن وان نوى ثنتين فهى واحدة بائنة وان لم ينو طلاقا فهى يمين ويصير موليا وقال المالكية يقع ثلاثا ولا يسأل عن نيته ولهم فى ذلك تفاصيل يطول ذكرها (وقال أهل العلم اذا طلق ثلاثا فقد حرمت عليه) أى حتى تنكح زوجا غيره (فسموه حراما) بالتصريح (بالطلاق والفراق) بأن يتلفظ بأحدهما أو يقصده فلو أطلق أو نوى غير الطلاق فهو محل النظر وقال صاحب المصابيح من المالكية يعنى فاذا كانت الثلاث تحريما كان التحريم ثلاثا قال وهذا غير ظاهر لجواز أن يكون بينهما عموم وخصوص كالحيوان والانسان وحاول ابن المنير الجواب عن البخارى بأن الشرع عبر عن الغاية القصوى بالتحريم وأما تسمية الشئ بما هو أوضح منه فدل ذلك على أن الذين كانوا لا يعلمون أن الثلاث محرمة ولا أنها الغاية يعلمون ان التحريم هو الغاية ولهذا بين لهم أن الثلاث تحرم فالمستدل به فى الحقيقة انما هو الاطلاق مع السياق ومامن شأن العرب أن تعبر بالخاص عن العام ولو قال القائل لانسان بين يديه يعرف بشأنه وينبه على قدره هذا حيوان لكان متهكما مستخفا فاذا عبر الشرع عن الثلاث بأنها محرمة فلا يحمل على التعبير عن الخاص بالعام ائلا يكون وكيكا والشرع منزه عن ذلك فاذن هما سواء لا عموم بينهما ويدل هذا على أن التحريم كان أشهر عندهم بالغلظ والشدة من الثلاث ولهذا فسره لهم به قال وهذا من لطيف الكلام وأما كون التحريم قد يقصر عن الثلاث فذلك تحريم مقيد وأما المطلق منه فللثلاث وفرق بين ما يفهم لدى الاطلاق وبين ما لا يفهم الا بقيد انتهى وتعقبه البدر فقال قوله ومامن شأن العرب أن تعبر بالخاص عن العام مشكل اللهم الا أن يريد فى بعض المقامات الخاصة فيمكن وسياق كلامه يفهم ذلك عند التأمل انتهى وقول ابن بطال ان البخارى يرى أن التحريم ينزل منزلة الطلاق الثلاث للاجماع على أن من طلق امرأته ثلاثا تحرم عليه فلما كانت الثلاث تحرمها كان التحريم ثلاثا ومن ثم أورد حديث رفاعة محتجا به لذلك تعقبه فى الفتح فقال الذى يظهر من مذهب البخارى أن الحرام ينصرف الى نية القائل ولذا صدر الباب بقول الحسن وهذه عادته فى موضع الاختلاف مهما صدر به من النقل عن صحابى أو تابعى فهو اختياره وحاشا البخارى أن يستدل بكون الثلاث تحرم أن كل تحريم له حكم الثلاث مع ظهور منع الحصر لان الطلقة الواحدة تحرم غير المدخول بها مطلقا والبائن يحرم المدخول بها الا بعقد جديد وكذا الرجعية اذا انقضت عدتها فلم ينحصر التحريم فى الثلاث وأيضا فالتحريم أعم من التطليق ثلاثا فكيف يستدل بالاعم على الاخص (وليس هذا) التحريم المذكور فى المرأة (كالذى يحرم الطعام) على نفسه (لانه لا يقال لطعام الحل) ولابى ذر للطعام الحل (حرام) قال الشافعى وان حرم طعاما وشرابا فلغو (ويقال للمطلقة حرام) خلافا لما نقل عن أصبغ وغيره ممن سوى بين الزوجة والطعام والشراب وقد ظهر أن الشيئين وان استويا من جهة فقد يفترقان من جهة أخرى فالزوجة اذا حرمها على نفسه وأراد بذلك تطليقها حرمت عليه والطعام أو الشراب اذا حرمه على نفسه لم يحرم عليه ولا يلزمه كفارة لاختصاص الابضاع بالاحتياط وشدة قبولها التحريم ولذا احتج باتفاقهم على أن المرأة بالطلقة الثالثة تحرم على الزوج فقال (وقال) تعالى (فى الطلاق ثلاث) بالرفع فى الفرع وفى اليونينية ثلاثا بالنصب ويشبه أن تكون الالف ملحقة بعد المثلثة (لا تحل له) من بعد (حتى تنكح زوجا غيره وقال الليث) ابن سعد الامام مما وصله أبو الجهم العلاء بن موسى الباهلى فى جزء له (عن نافع) مولى ابن عمر أنه (قال) ولابى ذر حدثنى بالافراد نافع قال (كان ابن عمر) رضى الله عنهما (اذا سئل عمن طلق ثلاثا قال لو طلقت مرة أو مرتين) لكان لك المراجعة (فان النبى صلى الله عليه وسلم امرنى بهذا) لما طلقت امرأتى وهى حائض فقال لما ذكر له

عمر ذلك مرة فلمراجعها فكأنه قال للسائل ان طلقت طلقة أو تطليقتين فأنت مأمور بالمراجعة لاجل الحيض (فان طلقتها ثلاثا حرمت) عليك (حتى تنكح زوجا غيرك) ولابى ذر عن الكشميهنى فان طلقتها بضمير الغيبة كقوله غيره * وبه قال (حدثنا محمد) هو ابن سلام قال (حدثنا أبو معاوية) محمد بن خازم قال (حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة) رضى الله عنها أنها (قالت طلق رجل) اسمه رفاعة (امرأته) تسمى تميمة بنت وهب ثلاثا (فتزوجت زوجا غيره) اسمه عبد الرحمن بن الزبير (فطلقها وكانت معه) جارحة مسترخية (مثل الهدبة فلم تصل منه الى شئ تريده) من الوطء التام (فلم يلبث) اى الزوج الثانى (ان طلقها فأتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان زوجى) رفاعة (طلقنى) ثلاثا (وانى تزوجت زوجا غيره فدخل بى ولم يكن معه الا مثل الهدبة) فى الارتخاء (فلم يقربنى الا هنة واحدة) بفتح الهاء والنون المخففة وحكى تشديدها قال السفاقسى انى لم يطأنى الا مرة واحدة يقال هنى امرأته اذا غشيها وفى رواية ابن السكن فيما ذكره فى المشارق الاهبة بالموحدة المشددة أى مرة أو وقعة واحدة (لم يصل منى الى شئ) قال فى المصابيح قوله لم يصل منى الى شئ صريح فى انه لم يطأها اصلا لا مرة ولا فوقها فيحمل قولها الا هنة واحدة على أن معناه فلم يرد أن يقرب منى بقصد الوطء الا مرة واحدة انتهى نعم اذا قلنا المراد فلم تصل منه الى شئ تريده من الوطء التام اى لارتخائه وعدم قدرته انتظم الكلام (فأحل) بحذف همزة الاستفهام ولابى ذر أفأحل (لزوجى الاول) رفاعة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلين لزوجك الاول حتى يذوق الآخر) عبد الرحمن بن الزبير (عسيلتك وتذوقى) ولابى ذر أو تذوقى (عسيلته) شبه عليه الصلاة والسلام لذة الجماع بذوق العسل فاستعار لها ذوقا والعمل على هذا عند عامة أهل العلم من الصحابة وغيرهم انه اذا طلق ثلاثا لا تحل له حتى تنكح غيره ويصيبها الثانى ولا تحل باصابة شبهة ولا ملك يمين وكان ابن المنذر يقول فى الحديث دلالة على أن الثانى ان واقعها وهى نائمة أو مغمى عليها لا تحس باللذة انها لا تحل للاول لان الذوق أن تحس باللذة وعامة أهل العلم على أنها تحل قال النووى اتفقوا على أن تغييب الحشفة فى قبلها كاف فى ذلك من غير انزال وشرط الحسن الانزال لقوله حتى تذوقى عسيلته وهى النطفة انتهى * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى مخاطبا لنبيه صلى الله عليه وسلم (لم تحرم ما أحل الله لك) * وبه قال (حدثنى) بالافراد (الحسن بن صباح) بالصاد المهملة والموحدة المشددة المفتوحتين البزار بالزاى وبعد الالف راء الواسطى نزل بغداد وثقه الجمهور ولينه النسائى قليلا أنه (سمع الربيع بن نافع) الحلبى نزل طرسوس وهو أبو توبة بالمثناة الفوقية وبعد الواو الساكنة موحدة مشهور بكنيته اكثر من اسمه قال (حدثنا معاوية) بن سلام بتشديد اللام (عن يحيى بن أبى كثير) الامام أبى نصر اليمانى أحد الاعلام (عن يعلى بن حكيم) الثقفى (عن سعيد بن جبير) الوالبى مولاهم احد الاعلام (انه اخبره انه سمع ابن عباس) رضى الله عنهما (يقول اذا حرم) الرجل (امرأته) اى عينها (ليس بشئ) أى أى ليس بطلاق لان الاعيان لا توصف بذلك ولابى ذر عن الحموى والمستملى ليست أى الكلمة وهى قوله أنت على حرام المنوى بها عينها بطلاق (وقال) ابن عباس مستدلا على ماذهب (لكم) ولابى ذر وابن عساكر لقد كان لكم (فى رسول الله اسوة) بضم الهمزة وكسرها قدوة (حسنة) وأشار بذلك الى قصة مارية وفى حديث أنس عند النسائى بسند صحيح ان النبى صلى الله عليه وسلم كانت له أمة يطؤها فلم تزل به حفصة وعائشة حتى حرمها فأنزل الله تعالى هذه الآية يا أيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك قال فى الفتح وهذا أصح طرق هذا السبب نعم اذا أراد تحريم عينها كره وعليه كفارة يمين فى الحال وان لم يطأها وليس ذلك يمينا لان اليمين انما تنعقد بأسماء الله وصفاته وروى النسائى عن سعيد بن جبير أن رجلا سأل ابن عباس فقال انى جعلت امرأتى على حراما فقال كذبت ليست عليك حراما ثم تلا يا أيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك * وبه قال (حدثنى) بالافراد (الحسن ابن محمد بن الصباح) ولابى ذر صباح الزعفرانى الفقيه قال (حدثنا حجاج) هو ابن محمد الاعور (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال زعم عطاء) هو ابن أبى رباح (انه سمع عبيد بن عمير) بضم العين فيهما مصغرين الليثى المكى والزعم المراد به القول (يقول سمعت عائشة رضى الله عنها) تقول (ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب ابنة) ولابى ذر بنت (جحش) رضى الله عنها (ويشرب عندها عسلا فتواصيت) بالصاد المهملة (أنا وحفصة) بنت عمر (أن ايتنا) ولابى ذر وابن عساكر أن أيتنا بفتح الهمزة وتخفيف النون والرفع

(دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل) له (انى لاجد منك ريح مغافير أكلت مغافير) بالغين المعجمة والفاء بعدها تحتية ساكنة جمع مغفور بضم أوله قال فى القاموس والمغافر والمغافير المغاثير يعنى بالمثلثة بدل الفاء الواحدة مغفر كمنبر ومغفر ومغفور بضمهما ومغفار ومغفير بكسرهما وقال فى مادة غ ث ر والمغثر كمنبر شئ ينضحه الثمام والعشر والرمث كالعسل الجمع مغاثير وأغثر الرمث سال منه وتمغثر اجتناه انتهى وقال ابن قتيبة هو صمغ حلو له رائحة كريهة وذكر البخارى أنه شبيه بالصمغ يكون فى الرمث بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة من الشجر التى ترعاها الابل وأكلت استفهام محذوف الاداة (فدخل) صلى الله عليه وسلم (على احداهما) قال ابن حجر لم اقف على تعيينها وأظنها حفصة (فقالت له ذلك) القول الذى تواصيا عليه أكلت مغافير (فقال لا) لم آكل مغافير (بل شربت عسلا) ولابى ذر لا بأس شربت عسلا (عند زينب بنت جحش ولن أعود له) للشرب وزاد فى رواية هشام بن يوسف فى تفسير سورة التحريم وقد حلفت لا تخبرى بذلك أحدا (فنزلت يا أيها النبى لم تحرم ما أحل الله لك الى) قوله تعالى (ان تتوبا الى الله) أى (لعائشة وحفصة) وعند ابن عساكر هنا باب ان تتوبا الى الله يعنى لعائشة وحفصة (واذ أسر النبى الى بعض أزواجه حديثا لقوله بل شربت عسلا) قال فى الفتح هذا القدر أى واذ أسر النبى الى آخره بقية الحديث وكنت اظنه من ترجمة البخارى حتى وجدته مذكورا فى آخر الحديث عند مسلم قال وكأن المعنى وأما المراد بقوله تعالى واذ أسر النبى الى بعض ازواجه حديثا فهو لاجل قوله بل شربت عسلا * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (فروة بن ابى المغراء) بالفاء المفتوحة والراء الساكنة والمغراء بفتح الميم والراء بينهما غين ساكنة ممدودا الكندى الكوفى قال (حدثنا على بن مسهر) الكوفى الحافظ (عن هشام بن عروة عن ابيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل والحلواء) بالهمز والمد ولابى ذر والحلوى بالقصر قال فى القاموس والحلواء وتقصر وعند الثعالبى فى فقه اللغة ان حلوى النبى صلى الله عليه وسلم التى كان يحبها هى المجيع بالجيم بوزن عظيم قال فى القاموس تمر يعجن بلبن وليس هذا من عطف العام على الخاص وانما العام الذى يدخل فيه بضم أوله (وكان) صلى الله عليه وسلم (اذا انصرف من العصر) أى من صلاة العصر (دخل على نسائه فيدنو) أى يقرب (من احداهن) بأن يقبلها ويباشرها من غير جماع كما فى رواية أخرى وفى رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عند عبد بن حميد أن ذلك اذا انصرف من صلاة الفجر لكنها كما فى الفتح رواية شاذة وعلى تسليمها فيحتمل ان الذى كان يفعله أول النهار سلام ودعاء محض والذى فى آخره معه جلوس ومحادثة (فدخل على حفصة بنت عمر فاحتبس) فأقام عندها (أكثر ما كان يحتبس فغرت فسألت عن ذلك فقيل لى) فى حديث ابن عباس ان عائشة قالت لجويرية حبشية عندها يقال لها خضراء اذا دخل على حفصة فادخلى عليها فانظرى ماذا يصنع فقالت (أهدت لها) أى لحفصة (امرأة من قومها) لم أعرف اسمها (عكة من عسل) سقط الجار لابى ذر وزاد ابن عباس من الطائف (فسقت النبى صلى الله عليه وسلم منه شربة) وفى الرواية السابقة من هذا الباب ان شرب العسل كان عند زينب بنت جحش وفى هذه عند حفصة وقد قدمنا أن رواية ابن عباس عند ابن مردويه انه كان عند سودة وأن عائشة وحفصة هما اللتان تواطأتا كما فى رواية عبيد ابن عمير المروية أول هذا الباب وان اختلفا فى صاحبة العسل وحمله على التعدد اذ لا يمتنع تعدد السبب للشئ الواحد أو رواية عبيد أثبت لموافقة ابن عباس لها على أن المتظاهرتين حفصة وعائشة على ما تقدم فى التفسير فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تقرن فى المظاهرة بعائشة لكن يمكن تعدد القصة التى فى شرب العسل وتحريمه واختصاص النزول بالقصة التى فيها أن عائشة وحفصة هما المتظاهرتان ويمكن أن تكون القصة التى وقع فيها الشرب عند حفصة كانت سابقة والراجح أيضا ان صاحبة العسل زينب لا سودة لان طريق عبيد أثبت من طريق ابن أبى مليكة ويؤيده أن فى الهبة ان نساء النبى صلى الله عليه وسلم كن حزبين عائشة وسودة وحفصة وصفية فى حزب وزينب بنت جحش وأم سلمة والباقيات فى حزب ولذا غارت عائشة منها لكونها من غير حزبها وممن ذهب الى الترجيح عياض فقال رواية عبيد بن عمير أولى لموافقتها ظاهر القرآن لان فيه وان تظاهرا عليه فهما اثنتان لا اكثر قال فكأن الاسماء انقلبت على راوى الرواية الاخرى لكن اعترضه الكرمانى فقال متى جوزناه هذا ارتفع الوثوق باكثر الروايات وفى تفسير السدى ان شرب العسل كان عند أم سلمة أخرجه الطبرى وغيره وهو مرجوح لارساله وشذوذه انتهى ملخصا من الفتح قالت عائشة (فقلت أما) بفتح الهمزة

وتخفيف

وتخفيف الميم (والله لنحتالن له) أى لاجله (فقالت لسودة بنت زمعة انه) صلى الله عليه وسلم (سيدنو) أى يقرب (منك فاذا دنا منك فقولى) له (أكلت مغافير فانه سيقول لك لا فقولى له ماهذه الريح التى أجد منك) وسقط لفظ منك لابى ذر (فانه سيقول لك سقتنى حفصة شربة عسل فقولى له جرست) بفتح الجيم والراء والسين المهملة أى رعت (نحله) أى نحل هذا العسل الذى شربته (العرفط) بضم العين المهملة والفاء بينهما راء ساكنة آخره طاء مهملة الشجر الذى صمغه المغافير (وسأقول) أنا له (ذلك وقولى) له (أنت يا صفية) بنت حيى (ذاك) بكسر الكاف بلا لام ولابى ذر ذلك أى قولى الكلام الذى علمته لسودة زاد يزيد بن رومان عن ابن عباس وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد عليه أن توجد منه ريح كريهة لانه يأتيه الملك (قالت) عائشة (تقول سودة) لى (فوالله ماهو الا أن قام) صلى الله عليه وسلم (على الباب فأردت أن أبادئه) بالموحدة من المبادأة بالهمز ولابن عساكر أناديه بالنون بدل الموحدة (بما أمرتنى به) من أن اقول له أكلت مغافير (فرقا) بفتح الفاء والراء خوفا (منك فلما دنا) عليه الصلاة والسلام (منها قالت له سودة يارسول الله أكلت مغافير قال لا) ما أكلتها (قالت) له (فماهذه الريح التى أجد) ها (منك قال) عليه الصلاة والسلام (سقتنى حفصة شربة عسل) وسقط لابن عساكر عسل (فقالت) سودة (جرست) رعت (نحله العرفط) شجر المغافير وقالت عائشة (فلما دار الى) بتشديد الياء (قالت له) عليه الصلاة والسلام وسقط لابى ذر له (نحو ذلك) القول الذى قلت لسودة أن تقوله له (فلما دار الى صفية قالت له مثل ذلك) عبر بقوله نحو ذلك فى اسناد القول لعائشة وبقوله مثل ذلك فى اسناد لصفية لان عائشة لما كانت المبتكرة لذلك عبرت عنه بأى لفظ أرادت وأما صفية فانها مأمورة بقول ذلك فليس لها أن تتصرف فيه لكن وقع التعبير بلفظ مثل فى الموضعين فى رواية أبى أسامة فيحتمل أن يكون ذلك من تصرف الرواة (فلما دار الى حفصة) فى اليوم الآخر (قالت) له (يارسول الله ألا) بالتخفيف (اسقيك منه) من العسل (قال لا حاجة لى فيه) لما وقع من توارد النسوة الثلاث على انه نشأت له من شربه ريح كريهة فتركه حسما للمادة (قالت) عائشة (تقول سودة والله لقد حرمناه) بتخفيف الراء منعناه صلى الله عليه وسلم من العسل قالت عائشة (قلت لها) اى لسودة (اسكتى) لئلا يفشو ذلك فيظهر ما دبرته لحفصة وهذا منها على مقتضى طبيعة النساء فى الغيرة وليس بكبيرة بل صغيرة معفو عنها مكفرة

* هذا (باب) بالتنوين (لا طلاق قبل النكاح) فلو قال لاجنبية ان تزوجتك فانت طالق فلغو للحديث المروى عند أبى داود وقال الترمذى حسن صحيح لا طلاق الا بعد نكاح وللحاكم من رواية جابر لا طلاق لمن لا يملك وقال صحيح على شرطهما اى لا طلاق واقع (وقول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا نكحتم المؤمنات) اى تزوجتم والنكاح هو الوطء فى الاصل وتسمية العقد نكاحا لملابسته له من حيث انه طريق له كتسمية الخمر اثما لانها سببه ولم يرد لفظ النكاح فى القرآن الا فى معنى العقد لانه فى معنى الوطء من باب التصريح به ومن آداب القرآن الكناية عنه (ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فمتعوهن وسرحوهن سراحا جميلا) ولا تمسكوهن ضرارا وسقط لابى ذر قوله باب الى آخر قوله وقول الله تعالى وثبت عنده يا أيها الذين آمنوا لكن قال الحافظ ابن حجر ان لفظ الباب أيضا ثابت عنده وذكر الآية الى قوله من عدة وحذف الباقى وقال الآية قلت وكذا هو ثابت فى اليونينية (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما أخرجه أحمد (جعل الله الطلاق بعد النكاح) وروى ابن خزيمة والبيهقى من طريقه عن سعيد بن جبير سئل ابن عباس عن الرجل يقول ان تزوجت فلانة فهى طالق فقال ليس بشئ انما الطلاق لما ملك قالوا فابن مسعود كان يقول اذا وقت وقتا فهو كما قال قال يرحم الله أبا عبد الرحمن لو كان كما قال لقال الله اذا طلقتم المؤمنات ثم نكحتموهن (ويروى) ولابن عساكر وروى (فى ذلك) اى فى أن لا طلاق قبل النكاح (عن على) رضى الله عنه فيما رواه عبد الرزاق برجال ثقات من طريق الحسن البصرى قال سأل رجل عليا قال قلت ان تزوجت فلانة فهى طالق فقال على ليس بشئ لكن الحسن لم يسمع من على وقد روى مرفوعا فيما أخرجه البيهقى وأبو داود عن على قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا طلاق الا من بعد نكاح ولا يتم بعد احتلام (و) عن (سعيد بن المسيب) فيما رواه عبد الرزاق باسناد صحيح عن ابن جريج بلفظ اخبرنى عبد الكريم الجزرى أنه سأل سعيد بن المسيب وعطاء بن أبى رباح عن طلاق الرجل ما لم ينكح فكلهم قال لا طلاق قبل أن ينكح ان سماها وان لم يسمها (و) عن (عروة بن الزبير) بن العوام مما رواه سعيد بن منصور بسند صحيح حدثنا

حماد بن زيد عن هشام بن عروة أن أباه كان يقول كل طلاق أو عتق قبل الملك فهو باطل (و) عن (أبي بكر
ابن عبد الرحمن) بن الحارث بن هشام (وعبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود فيما رواه
يعقوب بن سفيان والبيهقي من طريقه من رواية ابن الهاد عن المنذر بن علي بن الحكم ان ابن أخيه خطب
ابنة عمه فتشاجروا في بعض الامر فقال الفتى هي طالق ان نكحتها حتى آكل الغضيض قال والغضيض طلع
النخل الذكر ثم ندموا على ما كان من الامر فقال المنذر أنا آتيكم بالبيان من ذلك فانطلق الى سعيد بن المسيب
فذكر له فقال ابن المسيب ليس عليه شئ طلق ما لا يملك قال ثم اني سألت عروة بن الزبير فقال مثل ذلك ثم سألت
أبا سلمة بن عبد الرحمن فقال مثل ذلك ثم سألت أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فقال مثل ذلك ثم سألت
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود فقال مثل ذلك ثم سألت عمر بن عبد العزيز فقال هل سألت احدا
قلت نعم فسماهم قال ثم رجعت الى القوم فأخبرتهم (و) عن (ابان بن عثمان) لكن قال الحافظ ابن حجر لم أقف
على اسناد اليه بذلك (و) عن (علي بن حسين) المشهور بزين العابدين مما أخرجه في الغيلانيات بلفظ لا طلاق
الا بعد نكاح (و) عن (شريح) القاضي فيما رواه سعيد بن منصور وابن أبي شيبة من طريق سعيد بن جبير عنه
قال لا طلاق قبل نكاح وسنده صحيح (و) عن (سعيد بن جبير) مما رواه ابن أبي شيبة انه قال في الرجل يقول يوم
اتزوج فلانة فهي طالق قال ليس بشئ انما الطلاق بعد النكاح ورواه الدارقطني مرفوعا من طريق أبي هاشم
الرماني عن سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سئل عن رجل قال يوم اتزوج فلانة فهي
طالق فقال طلق ما لا يملك وفي سنده أبو خالد الواسطي وهو واه (و) عن (القاسم) بن محمد بن أبي بكر الصديق
(وسالم) وهو ابن عبد الله بن عمر مما رواه أبو عبيد في كتاب النكاح له عن هشيم ويزيد بن هارون كلاهما عن
يحيى بن سعيد قال كان القاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وعمر بن عبد العزيز لا يرون الطلاق قبل النكاح وهذا
اسناد صحيح وقد سقط لابي ذر قوله والقاسم وسالم (و) عن (طاوس) مما أخرجه عبد الرزاق عن معمر قال كتب
الوليد بن يزيد الى أمراء الامصار أن يكتبوا اليه بالطلاق قبل النكاح وكان قد ابتلي بذلك فكتب الى عامله
باليمن فدعا ابن طاوس واسماعيل بن شروس وسماك بن الفضل فأخبرهم ابن طاوس عن أبيه واسماعيل بن
شروس عن عطاء وسماك بن الفضل عن وهب بن منبه انهم قالوا لا طلاق قبل النكاح قال سماك من عنده انما
النكاح عقدة تعقد والطلاق يحلها فكيف تحل عقدة قبل أن تعقد (و) عن (الحسن) فيما رواه عبد الرزاق بلفظ
لا طلاق قبل النكاح ولا عتق قبل الملك (و) عن (عكرمة) فيما رواه الاثرم عن الفضل بن دكين عن سويد بن نجيح
قال سألت عكرمة مولى ابن عباس قلت رجل قالوا له تزوج فلانة قال هي يوم أتزوجها طالق كذا وكذا قال انما
الطلاق بعد النكاح (و) عن (عطاء) مما رواه الطبراني في الاوسط عنه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا طلاق الا بعد نكاح ولا عتق الا بعد ملك (و) عن (عامر بن سعد) هو البجلي الكوفي التابعي كما قاله
في الفتح وجزم الكرماني انه ابن سعد بن أبي وقاص قال ابن حجر وفيه نظر وتعقبه العيني بأن صاحب رجال
الصحيحين لم يذكر عامر بن سعد البجلي فالظاهر انه ابن أبي وقاص ولم يقف على اسناد هذا الاثر (و) عن
(جابر بن زيد) أبي الشعثاء البصري مما رواه سعيد بن منصور وفي رواية أبي ذر هنا وسالم أي ابن عبد الله بن عمر
وقد سبق (و) عن (نافع بن جبير) أي ابن مطعم (ومحمد بن كعب) القرظي مما وصله ابن أبي شيبة عنهما انهما
قالا لا طلاق الا بعد نكاح (و) عن (سليمان بن يسار) مما وصله سعيد بن منصور (و) عن (مجاهد) مما وصله
ابن أبي شيبة عن الحسن بن الرماح سألت سعيد بن المسيب ومجاهدا وعطاء عن رجل قال يوم أتزوج فلانة فهي
طالق فكلهم قال ليس بشئ وزاد سعيد أيكون سيل قبل مطر (و) عن (القاسم بن عبد الرحمن) بن عبد الله بن
مسعود مما رواه ابن أبي شيبة بلفظ لا طلاق الا بعد نكاح (و) عن (عمرو بن هرم) بفتح العين في الاول والهاء وكسر
الراء والصرف في الثاني الازدي من اتباع التابعين مما قال الحافظ ابن حجر لم أقف على مقالته موصولة الا
في كلام بعض الشراح ان أبا عبيد أخرجه من طريقه (و) عن (الشعبي) عامر بن شراحيل (انها لا تطلق)
لكن رواه وكيع في مصنفه عن الشعبي قال ان قال كل امرأة أتزوجها فهي طالق فليس بشئ فاذا وقت لزمه
وقال الكرماني ومقصود البخاري من تعداد هذه الجماعة الثلاثة والعشرين من الفقهاء الافاضل الاشعار
بأنه يكاد أن يكون اجماعا على انه لا تطلق المرأة قبل النكاح وقال في الفتح وقد تجوز البخاري في نسبة جميع من

ذكر عنهم الى القول بعدم الوقوع مطلقا مع أن بعضهم يفصل وبعضهم مختلف عليه ولعل ذلك هو النكتة بتصديره
النقل عنهم بصيغة التمريض والمسألة من الخلافيات الشهيرة وللعلماء فيها مذاهب الوقوع مطلقا وعدم الوقوع
مطلقا والتفصيل بين ما اذا عمم أو عين والجمهور وهو قول الشافعى على عدم الوقوع نعم حكى ابن الرفعة فى كفايته
عن أمالى أبى الفرج وكتاب الحناطى أن منهم من أثبت وقوع الطلاق قال واعلم أن بعض الشارحين للمسألة
استدل بقوله صلى الله عليه وسلم لا طلاق قبل النكاح مقتصرا على ذلك وهو غير كاف لان من قال بوقوع
الطلاق يقول بموجبه فانه يقول الطلاق انما يقع بعد النكاح انتهى وأبو حنيفة وأصحابه بالوقوع مطلقا لان
التعليق بالشرط يمين فلا تتوقف صحته على وجود ملك المحل كاليمين بالله تعالى وهذا لان اليمين تصرف من الحالف
فى ذمة نفسه لانه يوجب البر على نفسه والمحلوف به ليس بطلاق لانه لا يكون طلاقا الا بعد الوصول الى المحل
وعند ذلك الملك واجب وقال بالتفصيل جمهور المالكية فان سمى امرأة أو طائفة أو قبيلة أو مكانا أو زمانا يمكن
أن يعيش اليه لزمه واحترزوا بذلك عما لو قال الى مائتى سنة لا يلزمه شئ وقال الشيخ خليل فى توضيحه ولو قال
لاجنبية ان دخلت الدار فأنت طالق فلا شئ عليه لعدم عصمتها ولو قال ان تزوجتك فأنت طالق فالمشهور
اعتباره وروى ابن وهب عن مالك أنه لا يلزمه قال فى الاستذكار وروى على نحو هذا القول أحاديث الا انها
عند أهل الحديث معلولة ومنهم من يصحح بعضها وأحسنها ما خرج قاسم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا طلاق الا بعد نكاح ولابى داود لا طلاق الا فيما يملك قال البخارى وهو أصح شئ فى الطلاق قبل النكاح
وأجيب عنها بأنا نقول بموجبها لان الذى دل عليه الحديث انما هو انتفاء وقوع الطلاق قبل النكاح ونحن
نقول به ومحل النزاع انما هو التزام الطلاق * هذا (باب) بالتنوين (اذا قال لامرأته وهو) اى والحال انه
(مكره هذه اختى فلا شئ عليه) من طلاق ولا ظهار (قال النبى صلى الله عليه وسلم قال ابراهيم) الخليل صلى
الله عليه وسلم (لسارة) زوجته أم اسحاق لما طلبها اذ ذاك الجبار وخاف أن يقتله (هذه اختى وذلك فى ذات الله
عز وجل) وكان من شأنهم أن لا يقربوا الخلية الا بخطبة ورضى بخلاف المتزوجة فكانوا يغتصبونها من زوجها
اذا احبوا ذلك * (باب) بيان حكم (الطلاق فى الاغلاق) بكسر الهمزة وسكون الغين المعجمة آخره قاف وهو
الاكراه وسمى به لان المكره كأنه يغلق عليه الباب ويضيق عليه حتى يطلق وقيل العمل فى الغضب وتمسك
بهذا التفسير بعض متأخرى الحنابلة القائلين بأن الطلاق فى الغضب لا يقع ولم يوجد عن أحد من متقدميهم
لكن رد هذا التفسير المطرزى والفارسى بأن طلاق الناس غالبا انما هو فى حال الغضب ولو جاز عدم وقوع
طلاق الغضبان لكان لكل أحد أن يقول كنت غضبان فلا يقع على طلاق (و) حكم (المكره) بضم الميم وفتح
الراء وفى اليونينية والكره بغير ميم وضم الكاف وسكون الراء (و) حكم (السكران و) حكم (المجنون وأمرهما)
هل هو واحد أو مختلف (و) حكم (الغلط والنسيان) الواقعين (فى الطلاق و) حكم (الشرك) اذا وقع من المكلف
ما يقتضيه غلطا أو نسيانا هل يحكم به ام لا واذا كان لا يحكم عليه به فالطلاق كذلك (وغيره) اى غير الشرك
مما هو دونه أو غير ما ذكر نحو الخطأ وسبق اللسان والهزل وحكى ابن الملقن أن فى بعض النسخ والشك بدل
والشرك قال الزركشى وهو أليق وقال ابن بطال وهو الصواب لكن قال الحافظ ابن حجر انه لم يرها فى شئ من
النسخ التى وقف عليها (لقول النبى صلى الله عليه وسلم الاعمال بالنية) بالافراد (ولكل امرئ ما نوى) فانما
يعتبر ما ذكر من الاكراه وغيره مما سبق بالنية وانما يتوجه على العاقل المختار العامد الذاكر (وتلا الشعبى)
عامر بن شراحيل قرأ قوله تعالى مستدلا لعدم وقوع طلاق المخطئ والناسى (لا تؤاخذنا ان نسينا أو أخطأنا)
وهذا وصله هناد بن السرى الصغير فى فوائده (و) بيان (ما لا يجوز من اقرار الموسوس) بسينين مهملتين
وفتح الواو الاولى وكسر الثانية (وقال النبى صلى الله عليه وسلم للذى أقر على نفسه) بالزنا (أبك جنون)
فقال لا الحديث الآتى ان شاء الله تعالى فى الحدود بمباحثه بعون الله وفضله (وقال على) رضى الله عنه
(بقر) بالموحدة والقاف المخففة شق (حمزة) بن عبد المطلب (خواصر شارفى) بفتح الفاء وتشديد التحتية
تثنية شارف الناقة المسنة (فطفق) شرع أو جعل (النبى صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة) على فعله ذلك
(فاذا حمزة قد ثمل) بفتح المثلثة وكسر الميم سكر مبتدأ وخبر (محمرة عيناه) خبر بعد خبر (ثم قال حمزة) رضى الله
عنه (هل) ولابى ذر وابن عساكر وهل (انتم الا عبيد لابى فعرف النبى صلى الله عليه وسلم انه قد ثمل) سكر
(فخرج) صلى الله عليه وسلم من عند حمزة (وخرجنا معه) اى ولم يؤاخذه فتمسك به من قال بعدم مؤاخذة

السكران بما يقع منه حال سكره من طلاق وغيره * وقد سبق هذا الحديث موصولا فى غزوة بدر من المغازى (وقال عثمان) بن عفان رضى الله عنه (ليس لمجنون ولا لسكران طلاق) وصله ابن ابى شيبة (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما مما وصله سعيد بن منصور وابن ابى شيبة بمعناه (طلاق السكران والمستكره ليس بجائز) اى ليس بواقع اذ لا عقل للسكران المغلوب على عقله ولا اختيار للمستكره (وقال عقبة بن عامر) الجهنى (لا يجوز) أى لا يقع (طلاق الموسوس) لان الوسوسة حديث النفس ولا مؤاخذة بما يقع فى حديث النفس (وقال عطاء) هو ابن أبى رباح مما سبق فى الشروط فى الطلاق (اذا) أراد أن يطلق و(بدأ بالطلاق) قبل الشروط بأن قال أنت طالق ان دخلت الدار (فله شرطه) كما فى العكس بأن يقول ان دخلت الدار فأنت طالق فلا يلزم تقديم الشرط على الطلاق بل يصح سابقا ولاحقا وان قال ابتداء من غير ذكر شرط مقتصرا عليه فأنت طالق وقال أردت الشرط فسبق لسانى الى الجزاء لم يقبل منه ظاهرا لانه متهم وقد خاطبها بصريح الطلاق والفاء تزاد فى غير الشرط وان قال ان دخلت الدار أنت طالق بحذف الفاء فهو تعليق (وقال نافع) مولى ابن عمر لابن عمر اذا (طلق رجل امرأته البتة) نصب على المصدر أى طلاقا بائنا (ان خرجت) أى من الدار ما حكمه (فقال ابن عمر) رضى الله عنهما (ان خرجت) أى من الدار (فقد بتت منه) بضم الموحدة وتشديد الفوقية الاولى أى انقطعت منه فلا رجعة له فيها ولابى ذر ان خرجت فقد بنت بموحدة مكسورة فنون ساكنة ففوقية مكسورة (وان لم تخرج) ولابى ذر عن الحموى والمستملى وان لم تخرجى منها (فليس بشئ) لعدم وجود الشرط (وقال الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (فيمن قال ان لم افعل كذا وكذا فامرأتى طالق ثلاثا يسأل عما قال وعقد عليه قلبه حين حلف بتلك اليمين فان سمى اجلا أراده وعقد عليه قلبه حين حلف جعل) بضم الجيم وكسر العين (ذلك فى دينه وامانته) اى يدين فيما بينه وبين الله تعالى قال فى الفتح أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى مختصرا ولفظه فى الرجلين يحلفان بالطلاق والعتاق على امر يختلفان فيه ولم تقم على واحد منهما بينة على قوله قال يدينان ويحملان من ذلك ما تحملا (وقال ابراهيم) النخعى (ان قال) لامرأته (لا حاجة لى فيك) تعتبر (نيته) فان نوى الطلاق طلقت والا فلا رواه ابن أبى شيبة (وطلاق كل قوم بلسانهم) عجميا أو غيره وهذا وصله ابن أبى شيبة أيضا وقال فى الروضة ترجمة لفظ الطلاق بالعجمية وسائر اللغات صريح على المذهب لشهرة استعمالها فى معناها عند أهل تلك اللغات كشهرة العربية عند أهلها وقيل وجهان ثانيهما انها كناية (وقال قتادة) بن دعامة مما وصله ابن أبى شيبة (اذا قال) الرجل لامرأته (اذا حملت فأنت طالق ثلاثا يغشاها) أى يجامعها (عند كل طهر مرة) واحدة (فان استبان) ظهر (حملها فقد بانت) طلقت (منه) ثلاثا وهو قول الجمهور وقال المالكية يحنث بالوطء من بعد التعليق استبان بها حمل أم لا رواه ابن القاسم لان الحمل موقوف على سبب والسبب بيد الحالف ان شاء أوقعه وان شاء لم يوقعه وهو الوطء واختلف بعد الوطء فقال فى المدونة يعجل عليه الطلاق بأثر الوطء وقال ابن الماجشون لا يعجل عليه وينتظر ثم يطأها فى كل طهر مرة وقال أشهب لا شئ عليه حتى يكون ما شرط وقال ابن يونس فوجه قول ابن القاسم انه اذا وطئها صار حملها مشكوكا فيه فيعجل الطلاق لان كل من شك هل حنث أم لا فهو حانث ووجه قول أشهب أن من أصله انه لا يطلق الا على من علق على آت لا بد منه ووجه قول ابن الماجشون انه لا يحصل الحمل من كل وطء فوجب أن لا يطلق عليه حتى يختبر أمر هذا الوطء ويمسك عن وطئها اذ لا يدرى هل حملت منه أم لا وسقط لابى ذر لفظ منه وهذا وصله ابن أبى شيبة (وقال الحسن) البصرى فيما وصله عبد الرزاق (اذا قال) لامرأته (الحقى) بكسر أوله وفتح ثالثه وقيل عكسه (بأهلك نيته) أن نوى الطلاق وقع والا فلا (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما (الطلاق عن وطر) بفتحتين حاجة فلا يطلق الرجل الا عند الحاجة كالنشوز (والعتاق ما أريد به وجه الله) فهو مطلوب دائما (وقال الزهرى) محمد بن مسلم (ان قال) لامرأته (ما أنت بامرأتى) تعتبر (نيته وان نوى طلاقا فهو ما نوى) وهذا وصله ابن أبى شيبة عن عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى وكذا من طريق قتادة لكنه قال اذا واجهها به وأراد الطلاق فواحدة وقال الحنفية اذا قال لست لى بامرأة وما أنا لك بزوج ونوى الطلاق يقع عند أبى حنيفة وقال صاحباه لا لان نفى النكاح ليس بطلاق بل كذب فهو كقوله والله لم أتزوجك أو والله ما أنت لى بامرأة وقال المالكية ان قال لامرأته لست لى بامرأة أو ما أنت لى بامرأة أو لم أتزوجك فلا شئ عليه الا أن ينوى به الطلاق (وقال على) رضى الله عنه فيما وصله البغوى فى الجعديات عن على

ابن الجعد عن شعبة عن الاعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس ان عمر أتى بمجنونة قد زنت وهي حبلى فأراد أن
يرجمها فقال له علي (ألم تعلم) ولابي ذر عن الكشميهني ألم تر (ان القلم رفع) وفي الجعديات أما بلغك أن القلم قد
رفع (عن ثلاثة عن المجنون حتى يفيق) من جنونه (وعن الصبي حتى يدرك) الحلم (وعن النائم حتى يستيقظ)
من نومه ورواه جرير بن حازم عن الاعمش فصرح فيه بالرفع أخرجه أبو داود وابن حبان من طريقه وأخرجه
النسائي من وجهين آخرين عن أبي ظبيان عن علي مرفوعا وموقوفا ورجح الموقوف على المرفوع وقد أخذ
بمقتضى هذا الحديث الجمهور فشرطوا في المطلق ولو بالتعليق أن يكون مكلفا فلا يصح من غيره (وقال علي)
رضي الله عنه فيما وصله البغوي في الجعديات أيضا (وكل الطلاق) ولابي ذر وكل طلاق (جائز الا طلاق المعتوه)
بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الفوقية وبعد الواو هاء وفيه حديث مرفوع عند الترمذي من حديث
أبي هريرة مرفوعا كل طلاق جائز الا طلاق المعتوه المغلوب على عقله لكنه من رواية عطاء بن عجلان وهو ضعيف
جدا والمعتوه كالمجنون في نقص العقل فخنه الطفل والمجنون والسكران وقيل المعتوه القليل الفهم المختلط
الكلام الفاسد التدبير فهو كالمجنون لكنه لا يضرب ولا يشتم بخلاف المجنون والعاقل من يستقيم كلامه
وأفعاله الا نادرا والمجنون ضده والمعتوه من يكون ذلك منه على السواء وهذا يؤدي الى أن لا يحكم على أحد
بالعته والقول بأنه القليل الفهم الى آخره أولى وقيل من يفعل فعل المجانين عن قصد مع ظهور الفساد
والمجنون بلا قصد والعاقل خلافهما وقد يفعل فعل المجانين على ظن الصلاح احيانا وقد علم أن التصرفات
لا تنفذ الا ممن له أهلية التصرف ومدارها العقل والبلوغ خصوصا ماهو دائر بين الضرر والنفع خصوصا
ما لا يحل الا لانتفاء مصلحة ضده القائم كالطلاق فانه يستدعي تمام العقل ليحكم به التمييز في ذلك الامر
ولم يكف عقل الصبي العاقل لانه لم يبلغ الاعتدال بخلاف ماهو حسن لذاته بحيث لا يقبل حسنه
السقوط وهو الايمان حتى صح من الصبي العاقل ولو فرض لبعض الصبيان المراهقين عقل جيد لا يعتبر
في التصرفات لان المدار البلوغ لانضباطه فتعلق به الحكم وبهذا يبعد مانقل عن ابن المسيب انه اذا عقل
الصبي الطلاق جاز طلاقه وعن ابن عمر جواز طلاق الصبي ومراده العاقل ومثله عن الامام أحمد والله أعلم
بصحة هذه النقول قاله الشيخ كمال الدين بن الهمام رحمه الله تعالى وعن ابن عباس عند ابن أبي شيبة لا يجوز
طلاق الصبي وسبق في هذا الباب قول عثمان ليس لمجنون ولا لسكران طلاق وزيادة ابن عباس المستكره
وفي مسألة السكران خلاف عال بين التابعين ومن بعدهم فقال بوقوعه من التابعين سعيد بن المسيب وعطاء
والحسن البصري وابراهيم النخعي وابن سيرين ومجاهد بل قال به من الصحابة عثمان وابن عباس كما مر وبه قال
مالك والشافعي وأحمد في رواية مشهورة عنه والحنفية فيصح منه مع انه غير مكلف تغليظا عليه ولان صحته من
قبيل ربط الاحكام بالاسباب كما قاله الغزالي في المستصفى وأجاب عن قوله تعالى لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى
الذي استند اليه الجويني وغيره في تكليف السكران لان المراد به من هو في أوائل السكر وهو المنتشي لبقاء
عقله وانتفاء تكليف السكران لانتفاء الفهم الذي هو شرط التكليف والمراد بالسكران الذي يصح طلاقه
ونكاحه ونحوهما من زال عقله بما أثم به من شرب مسكر متعمد بشربه وقال ابن الهمام وكون زوال عقله
بسبب هو معصية لا أثر له والاصح رده ولا تصح قلنا المخاطبه الشرع في حال سكره بالامر والنهي بحكم فرعي
عرفنا انه اعتبره كقائم العقل تشديدا عليه في الاحكام الفرعية وعقلنا أن ذلك يناسب كونه تسبب في زوال
عقله بسبب محظور وهو مختار فيه وعلى هذا اتفق فتاوى مشايخ المذهبين من الشافعية والحنفية بوقوع
طلاق من غاب عقله بأكل الحشيشة وهي المسماة بورق القنب لفتواهم بحرمتها بعد أن اختلفوا فيها فأفتى المزني
بحرمتها وأفتى أسد بن عمرو بحلها لان المتقدمين لم يتكلموا فيها بشيء لعدم ظهور شأنها فيهم فلما ظهر من أمرها
من الفساد كثير وفشا عاد مشايخ المذهبين الى حرمتها وأفتوا بوقوع الطلاق ممن زال عقله بها اذا
استعملها مختارا أما اذا اكره على شرب مسكر ولم يعلم انه مسكر فلا يقع طلاقه لعدم تعديه والرجوع في معرفة
السكر الى العرف ولو قال انما شربت الخمر مكرها وثم قرينة أو لم أعلم أن ماشربته مسكرا صدق بيمينه قاله
الاذرعي وأما المكره فعند الشافعية لا يصح طلاقه لحديث وما استكرهوا عليه وحديث لا طلاق
في اغلاق اي اكراه رواه ابو داود والحاكم وصحح اسناده وحد الاكراه أن يهدد المكره قادر على الاكراه

بولاية أو تغلب عاجلا ظلما وعجز المكره عن دفعه بهرب وغيره كاستغاثة بغيره وظنه انه ان امتنع من فعل ما أكره
عليه حقق ما هدده به ويحصل بتخويف بمحذور كضرب شديد أو اتلاف مال ويختلف باختلاف طبقات
الناس وأحوالهم فلا يحصل الاكراه بالتخويف بالعقوبة الآجلة كقوله لاضربنك غدا ولا بالتخويف المستحق
كقوله لمن عليه قصاص طلقها والا اقتصصت منك فان ظهر من المكره قرينة اختيار منه للطلاق كأن اكره على
ثلاث من الطلقات أو على صريح أو تعليق أو طلاق مبهمة فخالف بأن وحد أو ثنى أو كنى أو نجز أو طلق معينة
وقع الطلاق وقال الحنفية يقع طلاق المكره لان المكره مختار في التكلم اختيارا كاملا في السبب الا انه غير راض
بالحكم لانه عرف الشرين فاختار أهونهما عليه * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدي قال (حدثنا
هشام) الدستوائي قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (عن زرارة بن أوفى) العامري قاضي البصرة (عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ان الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها) بالنصب على
المفعولية يقال حدثت نفسي بكذا أو بالرفع على الفاعلية يقال حدثتني نفسي بكذا (ما لم تعمل) في العمليات
(أو تتكلم) في القوليات (وقال قتادة) فيما وصله عبد الرزاق (اذا طلق) امرأته سرا (في نفسه فليس
طلاقه ذلك (بشيء) * وبه قال (حدثنا اصبغ) بن الفرج بالجيم المصري قال (أخبرنا) بالجمع ولابي ذر أخبرني
(ابن وهب) عبد الله المصري (عن يونس) بن يزيد الايلي (عن ابن شهاب) الزهري أنه (قال أخبرني) بالافراد
(أبو سلمة بن عبد الرحمن) ثبت ابن عبد الرحمن في رواية أبي ذر (عن جابر) هو ابن عبد الله الانصاري رضي الله
عنهما (ان رجلا من اسلم) اسمه ماعز بكسر العين المهملة بعدها زاي ابن مالك الاسلمي (أتى النبي صلى الله
عليه وسلم وهو في المسجد فقال انه قد زنى فأعرض عنه) صلى الله عليه وسلم (فتنحى) بالحاء المهملة المشددة قصد
(لشقه) بكسر الشين المعجمة (الذي اعرض) عنه بوجهه الكريم الى جهته (فشهد على نفسه أربع شهادات)
أي أقر على نفسه أربع مرات بأنه زنى وسقط لفظ شهادات لابن عساكر (فدعاه) النبي صلى الله عليه وسلم
(فقال) له (هل بك جنون) وهذا هو الغرض من هذا الحديث اذ مقتضاه انه لو كان مجنونا ما كان يعمل باقراره
والمراد هل كان بك جنون أو هل تجن تارة وتفيق أخرى لانه لما خاطبه كان مفيقا أو الخطاب له والاستفهام
للحاضرين (هل احصنت) بفتح الهمزة والصاد المهملة أو بضم الهمزة وكسر الصاد هل تزوجت قط (قال نعم
تزوجت (فامر به) صلى الله عليه وسلم (ان يرجم بالمصلى) بفتح اللام المشددة التي كان يصلي فيها العيد (فلما
أذلقته) بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح اللام والقاف وسكون الفوقية اصابته (الحجارة) بحدها وآلمته
(جمز) بالجيم والميم والزاي المفتوحات أسرع هاربا من القتل (حتى أدرك) بضم الهمزة وكسر الراء (بالحرة)
بالحاء المهملة والراء المشددة المفتوحتين أرض ذات حجارة سود خارج المدينة (فقتل) بصيغة المجهول * وهذا
الحديث أخرجه أيضا في المحاربين ومسلم في الحدود وكذا أبو داود والترمذي وأخرجه النسائي في الجنائز
* وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبي حمزة (عن الزهري) محمد بن مسلم
أنه (قال اخبرني) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (وسعيد بن المسيب ان أبا هريرة) رضي الله عنه
(قال أتى رجل من اسلم) اسمه ماعز وأسلم قبيلة (رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد) الواو للحال
(فناداه فقال يا رسول الله ان الاخر) بفتح الهمزة المقصورة وكسر الخاء المعجمة قال عياض ومد الهمزة خطأ
وكذا فتح الخاء أي المتأخر عن السعادة المدبر أو الارذل أو اللئيم (قد زنى يعني نفسه فأعرض) صلى الله عليه
وسلم (عنه فتنحى لشق وجهه الذي اعرض قبله) بكسر القاف وفتح الموحدة جهته قال الخطابي تنحى تفعل من
نحا اذا قصد أي قصد الجهة التي اليها وجهه ونحا نحوها (فقال يا رسول الله ان الاخر قد زنى فاعرض عنه فتنحى
لشق وجهه الذي) ولابن عساكر لشقه الذي (أعرض قبله فقال له ذلك) ان الاخر قد زنى (فأعرض عنه فتنحى)
الرجل (له الرابعة فلما شهد على نفسه) بالزنا (أربع شهادات دعاه فقال) له (هل بك جنون) قال النووي انما قال
هل بك جنون ليتحقق حاله فان الغالب أن الانسان لا يصر على اقرار ما يقتضي هلاكه وفيه اشارة الى أن اقرار
المجنون باطل (قال لا) ما بي جنون (فقال النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا به) الباء للتعدية أو للحال أي اذهبوا
مصاحبين له (فارجموه وكان قد أحصن) بضم الهمزة وكسر الصاد (وعن الزهري) عطف على قوله في السند
السابق شعيب عن الزهري الى آخره أنه (قال أخبرني) بالافراد ولابي ذر وابن عساكر فأخبرني بالفاء والافراد

خلع

من سمع جابر بن عبد الله الانصارى) ابهم الراوى عنه فيحتمل انه أبو سلمة الذى روى عنه أولا وأن يكون
غيره روى عنه (قال كنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى بالمدينة) فيه تقديم وتأخير أى فرجمناه بالمصلى فكنت فيمن
رجمه أو يقدر فكنت فيمن أراد حضور رجمه فرجمناه (فلما أذلقته الحجارة) أى أقلقته وأوجعته وجواب لما قوله
(جمز) اسرع هاربا من القتل (حتى أدركناه بالحرة فرجمناه حتى مات) وزاد أبو داود والحاكم فى حديث نعيم
انه صلى الله عليه وسلم قال هلا تركتموه لعله يتوب فيتوب الله عليه وهو حجة للشافعى ومن وافقه أن الهارب
من الرجم اذا كان بالاقرار يكف عنه فى الحال فان رجع سقط عنه الحد والا حد * وحديث الباب هذا أخرجه
مسلم فى الحدود والنسائى فى الرجم * (باب الخلع) بضم الخاء المعجمة وسكون اللام مأخوذ من الخلع بفتح الخاء
وهو النزع سمى به لان كلا من الزوجين لباس الآخر فى المعنى قال تعالى هن لباس لكم وأنتم لباس لهن فكأنه
بمفارقة الآخر نزع لباسه وضم مصدره تفرقة بين الحسى والمعنوى (وكيف الطلاق فيه) أى حكمه هل يقع
بمجرده أو بذكر الطلاق باللفظ أو بالنية خلاف وتعريف الخلع فراق زوج يصح طلاقه لزوجته بعوض يحصل
لجهة الزوج بلفظ طلاق وخلع والمراد ما يشملهما وغيرهما من ألفاظ الطلاق والخلع صريحا وكناية كالفراق
والابانة والمفاداة وخرج بجهة الزوج تعليق طلاقها بالبراءة عما لها على غيره فيقع الطلاق فى ذلك رجعيا
فان وقع بلفظ الخلع ولم ينو به طلاقا فالاظهر أنه طلاق ينقص العدد وكذا ان وقع بلفظ الطلاق مقرونا بالنية
وقد نص فى الاملاء انه من صرائح الطلاق وفى قول انه فسخ وليس بطلاق لانه فراق حصل بمعاوضة فأشبه
ما لو اشترى زوجته ونص عليه فى القديم وصح عن ابن عباس فيما أخرجه عبد الرزاق وهو مشهور مذهب
الامام أحمد لحديث الدارقطنى عن طاوس عن ابن عباس الخلع فرقة وليس بطلاق أما اذا نوى به الطلاق فهو
طلاق قطعا عملا بنيته فان لم ينو به طلاقا فلا تقع به فرقة أصلا كما نص عليه فى الام وقواه السبكى فان وقع الخلع
بمسمى صحيح لزم أو بمسمى فاسد كخمر وجب مهر المثل (وقول الله تعالى) بالجر عطفا على الخلع المضاف اليه الباب
ولابى ذر وقوله عز وجل (ولا يحل لكم) أيها الازواج أو الحكام لانهم الآمرون بالاخذ والايتاء عند الترافع
اليهم فكأنهم الآخذون والمؤتون (أن تأخذوا مما آتيتموهن شيئا) مما أعطيتموهن من المهور (الا أن يخافا
أن لا يقيما حدود الله) أى الا أن يعلم الزوجان ترك اقامة حدود الله فيما يلزمهما من مواجب الزوجية لما
يحدث من نشوز المرأة وسوء خلقها وسياق الآية الى حدود الله لابى ذر ولغيره الى قوله شيئا ثم قال الى قوله
الظالمون وتمام المراد من الآية فى قوله فلا جناح عليهما فيما افتدت به أى لا جناح على الرجل فيما أخذ
ولا عليها فيما افتدت به نفسها واختلعت من بذل ما أوتيت من المهر وفيه مشروعية الخلع وقد أجمع عليه العلماء
خلافا لبكر بن عبد الله المزنى التابعى فانه قال بعدم حل أخذ شئ من الزوجة عوضا عن فراقها محتجا بقوله
تعالى فلا تأخذوا منه شيئا فأورد عليه فلا جناح عليهما فيما افتدت به فأجاب بأنها منسوخة بآية النساء وأجيب
بقوله تعالى فى سورة النساء أيضا فان طبن لكم عن شئ منه نفسا فكلوه وبقوله تعالى فيها فلا جناح عليهما ان
يصالحا الآية وقد انعقد الاجماع بعده على اعتباره وأن آية النساء مخصوصة بآية البقرة وبآيتى النساء
الاخريين وقد تمسك بالشرط من قوله تعالى فان خفتم من منع الخلع الا ان حصل الشقاق من الزوجين معا
والجمهور على الجواز على الصداق وغيره ولو كان اكثر منه لكن تكره الزيادة عليه كما فى الاحياء وعند الدارقطنى
عن عطاء ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يأخذ الرجل من المختلعة أكثر مما أعطاها ويصح فى حالى
الشقاق والوفاق فذكر الخوف فى قوله الا أن يخافا جرى على الغالب ولا يكره عند الشقاق أو عند كراهتها له
لسوء خلقه أو دينه أو عند خوف تقصير منها فى حقه أو عند حلفه بالطلاق الثلاث من مدخول بها على فعل
ما لا بد له من فعله وان اكرهها بالضرب ونحوه على الخلع فاختلعت لم يصح للاكراه ووقع الطلاق رجعيا ان لم يسم
المال فان سماه أو قال طلقتك بكذا وضربها لتقبل فقبلت لم يقع الطلاق لانها لم تقبل مختارة والله أعلم (وأجاز
عمر) رضى الله عنه (الخلع دون) حضور (السلطان) الامام الاعظم أو نائبه أو بغير اذنه وصله ابن أبى شيبة
فى مصنفه ولفظه كما قرأته فيه أتى بشر بن مروان فى خلع كان بين رجل وامرأته فلم يجزه فقال له عبد الله بن
شهاب الخولانى شهدت عمر بن الخطاب أتى بخلع كان بين رجل وامرأته فأجازه قال فى الفتح وأراد البخارى
بايراد ذلك الاشارة الى ما أخرجه سعيد بن منصور عن الحسن البصرى قال لا يجوز الخلع دون السلطان
ولفظ ابن أبى شيبة قال هو عند السلطان واستدل له أبو عبيد بقوله تعالى فان خفتم أن لا يقيما حدود الله

وبقوله تعالى وان خفتم شقاق بينهما قال فجعل الخوف لغير الزوجين ولم يقل فان خافا قال فالمراد الولاية ورده النحاس بأنه قول لا يساعده الاعراب ولا اللفظ ولا المعنى واذا كان الطلاق جائزا دون الحاكم فكذلك الخلع وأما الآية فجرت على الغالب كما مر (وأجاز عثمان) رضى الله عنه (الخلع) يبذل كل ما تملك (دون عقاص رأسها) بكسر العين وفتح القاف آخره صاد مهملة الخيط الذى تعقص به اطراف رأسها وهذا وصله أبو القاسم ابن بشروان فى أماليه عن الربيع بنت معوذ قالت اختلعت من زوجى بما دون عقاص رأسى فأجاز ذلك عثمان وأخرجه البيهقى وقال فى آخره فدفعت اليه كل شئ حتى غلقت الباب بينى وبينه وعند ابن سعد فقال عثمان يعنى لزوج الربيع خذ كل شئ حتى عقاص رأسها (وقال طاوس) فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرنى ابن طاوس وقلت له ما كان أبوك يقول فى الفداء قال كان يقول ما قال الله تعالى (الا أن يخافا أن لا يقيما حدود الله) أى (فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه فى العشرة والصحبة) قال ابن طاوس (ولم يقل) أى طاوس (قول السفهاء) القائلين انه (لا يحل) الخلع (حتى تقول) الزوجة (لا أغتسل لك من جنابة) تريد منعه من وطئها فتكون حينئذ ناشزا بل أجازه اذا لم تقم بما افترض عليها لزوجها فى العشرة والصحبة ولعله أشار الى نحو ما روى عن الحسن فى الآية قال ذلك فى الخلع اذا قالت لا أغتسل لك من جنابة رواه ابن أبى شيبة وعن الشعبى فيما أخرجه سعيد بن منصور أن امرأة قالت لزوجها لا أطيع لك أمرا ولا أبر لك قسما ولا أغتسل لك من جنابة قال اذا كرهته فليأخذ منها وليخل عنها * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى (ازهر بن جميل) بفتح الجيم أبو محمد البصرى لم يخرج عنه المؤلف سوى هذا قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد (الثقفى) بالمثلثة قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن عكرمة عن ابن عباس) رضى الله عنهما (ان امرأة ثابت بن قيس) الانصارى جميلة بنت ابى ابن سلول الآتى ذكرها فى هذا الباب مع اختلاف يذكر ان شاء الله تعالى (أتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله ثابت بن قيس ما أعتب) بضم الفوقية وكسرها من العتاب وهو كما فى القاموس وغيره الخطاب بالادلال قال فى الفتح وفى رواية ما أعيب (عليه) بكسر العين وتحتية ساكنة بعدها (فى خلق) بضم الخاء واللام (ولا دين) أى لا أريد فراقه لسوء خلقه ولا لنقصان دينه ولكنى اكره الكفر فى الاسلام) أى ان أقمت عنده ربما أقع فيما يقتضى الكفر لانه يحملها عليه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) لها (اتردين عليه حديقته) أى بستانه وكان أصدقها اياه (قالت نعم) أردها عليه (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) لثابت زوجها (اقبل الحديقة وطلقها تطليقة) أمر ارشاد واصلاح لا ايجاب (قال أبو عبد الله) المؤلف (لا يتابع) ازهر بن جميل (فيه) أى فى الحديث (عن ابن عباس) لان غيره أرسله ولم يذكر ابن عباس ومراده كما فى الفتح خصوص طريق خالد الحذاء عن عكرمة وقوله قال أبو عبد الله الى آخره ثابت فى رواية المستملى والكشميهنى فقط * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (اسحاق) بن شاهين (الواسطى) قال (حدثنا خالد) الطحان (عن خالد الحذاء) بالذال المعجمة المشددة والمد (عن عكرمة) مرسلا لم يذكر ابن عباس (ان) جميلة (اخت عبد الله بن ابى) رأس المنافقين وظاهره انها بنت أبى (بهذا) الحديث (وقال) لها صلى الله عليه وسلم مستفهما (تردين) عليه (حديقته قالت نعم) أردها عليه (فردتها) عليه (وأمره) عليه الصلاة والسلام (يطلقها) بالجزم وأورد المؤلف هذا المرسل تقوية لقوله لا يتابع فيه عن ابن عباس مع التعريف بأن امرأة ثابت أخت عبد الله بن أبى على ما لا يخفى (وقال ابراهيم بن طهمان) بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروى فيما وصله الاسماعيلى (عن خالد) الحذاء (عن عكرمة) مرسلا أيضا (عن النبى صلى الله عليه وسلم و) قال فيه (طلقها) بالجزم الحديث كما مر (وعن ابن أبى تميمة) أى وقال ابن طهمان عن أيوب ولابى ذر وابن عساكر عن أيوب بن أبى تميمة أى السختيانى (عن عكرمة عن ابن عباس) رضى الله عنهما (انه قال جاءت امرأة ثابت ابن قيس) الخزرجى (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول الله انى لا أعتب على ثابت) زوجى (فى دين ولا خلق) ظاهره انه لم يصنع بها شيئا يقتضى الشكوى منه بسببه لكن فى رواية النسائى من حديث الربيع بنت معوذ أنه كسر يدها فلعلها ارادت وان كان سيئ الخلق لكنها ما تعتبه بذلك بل بشئ غيره وعند ابن ماجه من حديث عمرو بن شعيب عن جده انه كان رجلا دميما وفى رواية معمر بن سليمان عن فضيل عن أبى جرير عن عكرمة عن ابن عباس أول خلع كان فى الاسلام امرأة ثابت بن قيس أتت النبى صلى الله عليه وسلم

فقالت يارسول الله لايجتمع رأسى ورأس ثابت ابدًا انى رفعت جانب الخباء فرأيته اقبل فى عدة فاذا هو أشدهم
سوادا وأقصرهم قامة وأقبحهم وجها فقال اتردين عليه حديقته قالت نعم وان شاء زدته ففرق بينهما والحاصل
انها لم تشك سوء خلقه ولا دينه بل مماذكرت من سوء خلقته الموجب لبغضها له بحيث لا تطيق عشرته كما قالت
(ولكنى) ولابى ذر عن المستملى ولكن (لا اطيقه) لكراهتى له بسبب ماذكر وعند ابن ماجة لا اطيقه بغضا
(فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) لها (فتردين) بالفاء العاطفة على مقدر (عليه حديقته قالت نعم) زاد
فى حديث عمر فقال ثابت ايطيب ذلك يارسول الله قال نعم ورواية ابن طهمان هذه وصلها الاسماعيلى * وبه
قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمى) بضم الميم وفتح الخاء المعجمة
وكسر الراء المشددة الحافظ قاضى حلوان قال (حدثنا قراد) بضم القاف وفتح الراء المخففة لقب عبد الرحمن
ابن غزوان وكنيته (ابو نوح) من كبار الحفاظ له ما ينكر لكنهم وثقوه وليس له فى البخارى سوى هذا الموضع
قال (حدثنا جرير بن حازم) بالحاء المهملة والزاى (عن ايوب) السختيانى (عن عكرمة عن ابن عباس رضى
الله عنهما) أنه (قال جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شماس) بفتح الشين المعجمة والميم المشددة وبعد الالف سين
مهملة وسقط ابن شماس لابن عساكر (الى النبى) ولابى ذر الى رسول الله (صلى الله عليه وسلم فقالت يارسول
الله ما انقم على ثابت فى دين ولا خلق الا انى أخاف الكفر) ان اقمت عنده لعلها تعنى انها لشدة كراهتها له تكفر
العشرة فى تقصيرها حقه وغير ذلك مما يتوقع من الشابة الجميلة المبغضة لزوجها أو خشيت أن تحملها شدة كراهتها
له على اظهار الكفر لينفسخ نكاحها منه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتردين عليه حديقته) ولابى
ذر وابن عساكر تردين استفهام محذوف الاداة وفى حديث عمرو كان تزوجها على حديقة نخل (قالت نعم
فردت) ها (عليه وأمره) صلى الله عليه وسلم بفراقها (ففارقها) ولم يكن أمره صلى الله عليه وسلم بفراقها
امر ايجاب والزام بالطلاق بل أمر ارشاد الى ما هو الاصوب * وبه قال (حدثنا سليمان) بن حرب الواشحى قال
(حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن ايوب) السختيانى (عن عكرمة) مرسلا (ان جميلة فذكر الحديث) كما مر
واختلف فيه على أيوب فاتفق ابن طهمان وجرير على الوصل وخالفهما حماد فقال عن أيوب عن عكرمة
مرسلا ولم تسم امرأة ثابت الا فى هذه الرواية نعم قال فى الثانية ان أخت عبد الله بن أبى ويؤيده ما عند ابن
ماجه والبيهقى من رواية قتادة عن عكرمة عن ابن عباس ان جميلة بنت سلول جاءت الحديث واختلف
فى سلول هل هى أم أبى او امرأته وعند النسائى والطبرانى من حديث الربيع بنت معوذ أن ثابت بن قيس
ضرب امرأته فكسر يدها وهى جميلة بنت عبد الله بن أبى فأتى أخوها يشتكى الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم وقال ابن سعد أيضا جميلة بنت عبد الله بن أبى وعند الدارقطنى والبيهقى بسند قوى عن ابن جريج قال
أخبرنى أبو الزبير أن ثابت بن قيس بن شماس كانت عنده زينب بنت عبد الله بن أبى ابن سلول الحديث فيحتمل
أن يكون اسمها زينب ولقبها جميلة وان لم يعمل بهذا الاحتمال فالموصول المعتضد بقول أهل النسب ان اسمها
جميلة أصح وبه جزم الدمياطى وقال انها كانت أخت عبد الله بن عبد الله بن أبى شقيقته أمهما خولة بنت
المنذر بن حرام قال وما وقع فى البخارى من انها بنت أبى وهم وأجيب بأن الذى وقع فى البخارى انها أخت
عبد الله بن أبى وهى أخت عبد الله بلاشك لكن نسب أخوها فى هذه الرواية الى جده كما نسبت هى فى رواية
قتادة الى جدتها سلول وروى فى اسم امرأة ثابت انها مريم المغالية رواه النسائى وابن ماجه بفتح الميم
وتخفيف الغين المعجمة نسبة الى مغالة امرأة من الخزرج ولدت لعمرو بن مالك بن النجار ولده عديا فبنو عدى
ابن النجار يعرفون كلهم ببنى مغالة وقيل اسمها حبيبة بنت سهل أخرجه مالك فى الموطأ وأصحاب السنن وصححه
ابنا خزيمة وحبان فيحمل على التعدد وأنهما قصتان وقعتا لامرأتين لشهرة الخبرين وصحة الطريقين واختلاف
السياقين وعند البزار من حديث عمر أن اول مختلعة فى الاسلام حبيبة بنت سهل كانت تحت ثابت بن قيس
ومقتضاه أن ثابتا تزوج حبيبة قبل جميلة وذكر أبو بكر بن دريد فى اماليه أن اول خلع كان فى الدنيا أن عامر
ابن الظرب بفتح الظاء المعجمة وكسر الراء ثم موحدة زوج ابنته من ابن أخيه عامر بن الحارث بن الظرب فلما
دخلت عليه نفرت منه فشكا الى أبيها فقال لا اجمع عليك فراق اهلك ومالك وقد خلعتها منك بما أعطيتها قال
فزعم العلماء أن هذا كان اول خلع فى العرب انتهى ملخصا من الفتح * (باب الشقاق) بكسر المعجمة (وهل
يشير) الحكم أو الولى أو الحاكم اذا ترافعا اليه (بالخلع عند الضرورة) فى ذلك ولابن عساكر عند الضرر

أى الحاصل لاحد الزوجين أولهما معا (وقوله تعالى) ولابى ذر وقول الله ولابن عساكر وفى قوله (وان خفتم شقاق بينهما) اصله شقاقا بينهما فأضيف الشقاق الى الظرف على سبيل الاتساع كقوله تعالى بل مكر الليل والنهار أصله بل مكر فى الليل والنهار والشقاق العداوة والخلاف لان كلا منهما يفعل مايشق على صاحبه أو يميل الى شق أى الى ناحية غير شق صاحبه والضمير للزوجين ولم يجر لهما ذكر لذكر مايدل عليهما وهو الرجال والنساء (فابعثوا حكما من أهله) رجلا يصلح للحكومة والاصلاح بينهما (وحكما من أهلها الآية) وانما كان بعث الحكمين من أهلهما لان الاقارب أعرف ببواطن الاحوال وأطلب للاصلاح ونفوس الزوجين أسكن اليهما فيبرزان مافى ضمائرهما من الحب والبغض وارادة الصحبة والفرقة ويخلو كل حكم منهما بصاحبه أى موكله ويفهم مراده ولايخفى حكم عن حكم شيئا اذا اجتمعا وهما وكيلان لهما لاحاكمان لان الحال قد يؤدى الى الفراق والبضع حق الزوج والمال حق الزوجة وهما رشيدان فلا يولى عليهما فى حقهما فيوكل هو حكمه فى الطلاق أو الخلع وتوكل هى حكمها فى بذل العوض وقبول الطلاق به ويفرقان بينهما ان رأياه صوابا وقال المالكية اذا اتفق الحكمان على الفرقة ينفذ من غير توكيل ولا اذن من الزوجين واقتصر فى رواية أبى ذر على قوله وان خفتم شقاق بينهما وقال بعدها الآية وزاد فى غير رواية ابن عساكر فقال الى قوله خبيرا *

وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن ابن أبى مليكة) هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى مليكة واسمه زهير المكى (عن المسور بن مخرمة الزهرى) وسقط لغير أبى ذر الزهرى أنه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان بنى المغيرة) فى باب ذب الرجل عن ابنته فى الغيرة من كتاب النكاح ان بنى هشام بن المغيرة (استأذنوا) وفى رواية استأذنونى (فى أن ينكح) بفتح اوله من نكح (على) أى ابن أبى طالب (ابنتهم) جميلة أو جويرية أو العوراء بنت أبى جهل (فلا آذن) زاد فى الباب المذكور الا أن يريد ابن أبى طالب أن يطلق ابنتى وينكح ابنتهم فانما هى بضعة منى يريبنى ما أرابها ويؤذينى ما آذاها وفى رواية الزهرى فى الخمس وانا أتخوف أن تفتن فى دينها * واستشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة وأجاب فى الكواكب فأجاد بأن كون فاطمة ماكانت ترضى بذلك فكان الشقاق بينها وبين على متوقعا فأراد النبى صلى الله عليه وسلم دفع وقوعه بمنع على من ذلك بطريق الايماء والاشارة وقيل غير ذلك مما فيه تكلف وتعسف * وهذا الحديث قد مر * هذا (باب) بالتنوين (لا يكون بيع الأمة) المزوجة (طلاقا) عند الجمهور ولابى ذر عن المستملى طلاقها *

وبه قال (حدثنا اسمعيل بن عبد الله) الاويسى قال (حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن) فقيه المدينة صاحب الرأى (عن القاسم بن محمد) أى ابن أبى بكر الصديق (عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم) انها (قالت كان فى بريرة) بفتح الموحدة وكسر الراء بعدها تحتية ساكنة فراء أخرى بوزن فعيلة من البرير وهو ثمر الاراك قيل اسم أبيها صفوان وان له صحبة وقيل انها كانت نبطية وقيل قبطية (ثلاث سنن) بضم السين وفتح النون الاولى قال فى الكواكب أى علم بسببها ثلاثة أحكام من الشريعة * (احدى السنن) الثلاث (انها اعتقت) بضم الهمزة وكسر التاء الفوقية وسقط لابن عساكر الهمزة من أعتقت (فخيرت) بضم الخاء (فى) فسخ نكاح (زوجها) مغيث أو تدوم عنده فى عصمته وفى رواية الدارقطنى من طريق أبان بن صالح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لبريرة اذهبى فقد عتق معك بضعك وزاد ابن سعد من طريق الشعبى مرسلا فاختارى * وهذا موضع الترجمة لانها لو طلقت بمجرد البيع لم يكن للتخيير فائدة وهذا قول الجمهور وقال ابن مسعود وابن عباس وأبى بن كعب فيما أخرجه ابن أبى شيبة بأسانيد فيها انقطاع يكون بيعها طلاقا وكذا قال سعيد بن المسيب والحسن ومجاهد فيما روى بأسانيد صحيحة وأخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح عن ابن عباس واحتجوا لذلك بظاهر قوله تعالى والمحصنات من النساء الا ماملكت أيمانكم واحتج الجمهور بحديث الباب ومن حيث النظر أنه عقد على منفعة فلا يبطله بيع الرقبة كما فى العين المؤجرة والآية نزلت فى المسبيات فهى المراد بملك اليمين على ماثبت فى الصحيح من سبب نزولها * (و) الثانية من السنن (قال فيها (رسول الله صلى الله عليه وسلم) لما أرادت عائشة أن تشتريها فقال أهلها ويكون ولاؤها لنا (الولاء لمن أعتق) وفى رواية انما الولاء لمن أعتق بصيغة الحصر * (و) الثالثة من السنن (دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم) حجرة عائشة رضى الله عنها (والبرمة تفور) بالفاء (باللحم فقرب اليه خبز وأدم من ادم البيت) بضم

القاف مبنيا للمفعول وخبز مفعول ناب عن الفاعل وأدم بضم الهمزة وسكون المهملة عطف عليه (فقال)
رسول الله صلى الله عليه وسلم (ألم أر البرمة) ولابن عساكر برمة (فيها لحم قالوا بلى ولكن ذاك لحم تصدق به على
بريرة) بضم التاء الفوقية والصاد (وأنت لا تأكل الصدقة قال) صلى الله عليه وسلم هو (عليها صدقة ولنا
هدية) أى حيث أهدته بريرة لنا لان الصدقة يسوغ للفقير التصرف فيها بالبيع وغيره كتصرف سائر الملاك
فى املاكهم ومفهومه أن التحريم انما هو على الصفة لا على العين * (باب خيار الامة) اذا اعتقت وهى (تحت
العبد) أو المبعض قبل الدخول أو بعده ومفهومه أن الامة اذا كانت تحت حر فعتقت لم يكن لها خيار *
وهذا مذهب الشافعية والمالكية والجمهور لتضررها بالمقام تحته من جهة انها تعير به لان العبد غير مكافئ
للحرة فى اكثر الاحكام فاذا اعتقت ثبت لها الخيار من البقاء فى عصمته أو المفارقة لانها فى وقت العقد عليها
لم تكن من أهل الاختيار وأجيب بأن الكفاءة انما تعتبر فى الابتداء لا فى البقاء وقال الحنفية يثبت لها الخيار
اذا اعتقت سواء كانت تحت حر أم عبد لانها عند التزويج لم يكن لها رأى لاتفاقهم على أن لمولاها أن يزوجها
بغير رضاها فاذا اعتقت تجدد لها حال لم يكن قبل ذلك وأجيب بأن ذلك لو كان مؤثرا لثبت الخيار للبكر اذا
زوجها أبوها ثم بلغت رشيدة وليس كذلك فكذلك الامة تحت الحر فانه لم يحدث لها بالعتق حال ترتفع به عن
الحر ومنشأ الخلاف الاختلاف فى ترجيح احدى الروايتين المتعارضتين فى زوج بريرة هل كان حين أعتقت
حرا أو عبدا وفى ترجيح المعنى المعلل به ففى حديث الباب وغيره من الصحيحين من حديث ابن عباس انه كان
عبدا ولم تختلف الروايات عنه وتمسك الحنفية بحديث عائشة المروى فى الصحيحين والسنن الاربعة وقال
الترمذى حسن صحيح قال الشيخ كمال الدين بن الهمام والترجيح يقتضى فى حديث عائشة ترجيح انه كان
حرا وذلك أن رواة هذا الحديث عن عائشة ثلاثة الاسود وعروة والقاسم فأما الاسود فلم يختلف فيه عن
عائشة انه كان حرا وأما عروة فعنه روايتان صحيحتان احداهما انه كان حرا والاخرى بالشك ووجه آخر من
الترجيح مطلق لا يختص بالمروى فيه عن عائشة وهو أن رواية خيرها صلى الله عليه وسلم وكان زوجها عبدا
يحتمل كون الواو فيه للعطف لا للحال وحاصله انه اخبار بالامرين وكونه اتصف بالرق لا يستلزم كون ذلك
كان حال عتقها هذا بعد احتمال أن يراد بالعبد العتيق مجازا باعتبار ما كان وهو شائع فى العرف والذى
لا مرد له من الترجيح أن رواية كان حرا أنص من كان عبدا وتثبت زيادة فهى أولى وأيضا فهى مثبتة وتلك
كانت نافية للعلم بأنه كان حالته الاصلية الرق والنافى هو المبقيها والمثبت هو المخرج عنها انتهى وحديث
الاسود كما فى الفتح اختلف فيه على راويه هل هو من قول الاسود أو رواه عن عائشة أو هو قول غيره قال
ابراهيم بن أبى طالب أحد حفاظ الحديث وهو من اقران مسلم فيما أخرجه البيهقى عنه خالف الاسود الناس
فى زوج بريرة وقال الامام احمد انما يصح انه كان حرا عند الاسود وحده وصح عن ابن عباس وغيره انه كان
عبدا ورواه علماء المدينة واذا روى علماء المدينة شيئا وعملوا به فهو أصح شئ واذا اعتقت الامة تحت الحر
فعقدها المتفق على صحته لا يفسخ بأمر مختلف فيه * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك قال
(حدثنا شعبة) بن الحجاج (وهمام) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى البصرى كلاهما (عن قتادة)
ابن دعامة (عن عكرمة عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه (قال رأيته عبدا يعنى) مغيثا (زوج بريرة) تمسك
به بعض الحنفية فقال انه لا يدل على انه كان عبدا حين أعتقت بريرة فلا يتم الاستدلال به والاختلاف وقع
فى صفتين لا يجتمعان فى حالة واحدة فنجعلهما فى حالتين فنقول كان عبدا فى حالة حرا فى أخرى فبالضرورة
تكون احدى الحالتين متأخرة عن الاخرى وقد علم أن الرق تعقبه الحرية لا العكس وحينئذ فثبت انه كان
حرا فى الوقت الذى خيرت فيه وعبدا قبل ذلك وتعقب بأن محل طريق الجمع المذكور اذا تساوت الروايتان
فى القوة أما مع التفرد فى مقابلة الاجتماع فتكون الرواية المنفردة شاذة والشاذ مردود ولهذا لم يعتبر الجمهور
طريق الجمع بين الروايتين مع قولهم انه لا يصار الى الترجيح مع امكان الجمع والذى يتحصل من كلام محققيهم
وقد أكثر منه الشافعى وأتباعه أن محل الجمع اذا لم يظهر الغلط فى احدى الروايتين ومنهم من شرط التساوى
فى القوة وعند الترمذى انه كان عبدا اسود يوم أعتقت وهذا يرد قول من قال كان عبدا قبل العتق
حرا بعده وقد أخرج المؤلف هذا الحديث مختصرا من هذا الوجه بلفظ شعبة وزاد الاسماعيلى من طريق
عبد الصمد عن شعبة رأيته يبكى وأما لفظ همام فأخرجه أبو داود من طريق عفان عنه بلفظ ان زوج

بريرة كان عبدا أسود يسمى مغيثا فخيرها النبي صلى الله عليه وسلم وأمرها أن تعتد وقال احمد عدة الحرة *
وبه قال (حدثنا عبد الاعلى بن حماد) النرسى الباهلى مولاهم البصرى قال (حدثنا وهيب) بضم الواو بن
خالد قال (حدثنا ايوب) السختيانى ولابن عساكر عن ايوب (عن عكرمة عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه
(قال ذاك مغيث) بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية بعدها مثلثة (عبد بنى فلان) وعند الترمذى
كان عبدا اسود لبنى المغيرة (يعنى زوج بريرة كانى انظر اليه يتبعها) بسكون الفوقية وفتح الموحدة
(فى سكك المدينة) بكسر السين المهملة ازقتها حال كونه (يبكى عليها) لما اختارت فراقه * وبه قال (حدثنا
قتيبة بن سعيد) البغلانى قال (حدثنا عبد الوهاب) الثقفى (عن ايوب) السختيانى (عن عكرمة عن ابن
عباس رضى الله عنهما) أنه (قال كان زوج بريرة عبدا اسود يقال له مغيث) بضم الميم وكسر المعجمة وبعد
التحتية الساكنة مثلثة كما مر وعند العسكرى بفتح العين المهملة وتشديد التحتية آخره موحدة قال فى الفتح
والاول أثبت وبه جزم ابن ماكولا وغيره وكان (عبد البنى فلان) وعند سعيد بن منصور وكان عبدا لآل
المغيرة من بنى مخزوم (كانى انظر اليه يطوف وراءها فى سكك المدينة) وليس فى هذه الرواية قوله فى الاولى
يبكى عليها وليس فيما ساقه فى هذا الباب تصريح بالتخيير الذى ترجم له لكنه جرى على عادته من الاشارة الى
ما فى بعض طرق الحديث الذى يسوقه فى الباب وظاهر صنيعه يقتضى ترجيح رواية من روى انه كان عبدا كما
جزم به فى اوائل النكاح حيث قال باب الحرة تحت العبد وساق الحديث وأما ما ساقه فى الفرائض عن حفص
ابن عمر عن شعبة وزاد فى آخره قال الحكم وكان زوجها حرا ثم أورد بعده طريق منصور عن ابراهيم عن الاسود
ان عائشة الحديث وزاد فيه وخيرت فاختارت نفسها وقالت لو أعطانى كذا وكذا ما كنت معه قال الاسود
وكان زوجها حرا فقال البخارى قول الاسود منقطع وقول ابن عباس رأيته عبدا أصح وقال فى الذى قبله
فى قول الحكم نحو ذلك وقد قال الدارقطنى فى العلل لم يختلف على عروة عن عائشة انه كان عبدا وكذا قال
جعفر بن محمد بن على عن أبيه عن عائشة وأبو الاسود وأسامة بن زيد عن القاسم وأما ما أخرجه القاسم بن
اصبغ فى تصنيفه وابن حزم من طريقه قال أخبرنا احمد بن يزيد المعلم حدثنا موسى بن معاوية عن جرير عن
هشام عن أبيه عن عائشة كان زوج بريرة حرا فهو وهم من موسى أو من أحمد فان الحفاظ من أصحاب هشام
ثم أصحاب جرير قالوا كان عبدا منهم اسحاق بن راهويه رواه النسائى وعثمان بن أبى شيبة رواه ابو داود وعلى
ابن حجر رواه الترمذى وأصله عند مسلم وأحال به على رواية أبى أسامة عن هشام وفيها انه كان عبدا ولم يختلف
على ابن عباس فى انه كان عبدا وجزم به الترمذى عن ابن عمر وحديثه عند الشافعى والدارقطنى
وغيرهما وأخرج النسائى بسند صحيح من حديث صفية بنت عبيد قالت كان زوج بريرة عبدا وقال
النووى ويؤيد ذلك قول عائشة كان عبدا ولو كان حرا لم يخيرها فأخبرت وهى صاحبة القصة بأنه كان عبدا
ثم علت بقولها ولو كان حرا لم يخيرها ومثل هذا لا يكاد أحد يقوله الا توقيفا انتهى ملخصا من الفتح * (باب
شفاعة النبى صلى الله عليه وسلم فى زوج بريرة) لترجع الى عصمته * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد
(محمد) هو ابن سلام البيكندى قال (اخبرنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفى قال (حدثنا خالد) الحذاء
(عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله عنهما (ان زوج بريرة كان عبدا يقال له مغيث
كأنى انظر اليه يطوف خلفها يبكى ودموعه تسيل على لحيته) يترضاها لتختاره (فقال النبى صلى الله عليه وسلم
لعباس) عمه (يا عباس ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا) لان الغالب أن المحب لا يكون
الا حبيبا وعند سعيد بن منصور ان العباس كان كلم النبى صلى الله عليه وسلم أن يطلب اليها فى ذلك وفى مسند
الامام احمد أن مغيثا توسل بالعباس فى سؤال النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك وظاهره أن قصة بريرة كانت
متأخرة فى السنة التاسعة أو العاشرة لان العباس انما سكن المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطائف وذلك
أواخر سنة ثمان ويدل له أيضا قول ابن عباس انه شاهد ذلك وهو انما قدم المدينة مع أبويه وهذا يرد قول من
قال انها كانت قبل الافك وجوز الشيخ تقى الدين السبكى أن بريرة كانت تخدم عائشة قبل شرائها
أو اشترتها وأخرت عتقها الى بعد الفتح أو دام حزن زوجها عليها مدة طويلة أو حصل لها الفسخ وطلب أن ترده
بعقد جديد (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) لها (لو راجعتيه) بمثناة تحتية بعد الفوقية فى الفرع مصححا
عليها وقال الحافظ ابن حجر وتبعه العينى بمثناة واحدة قال ووقع فى رواية ابن ماجه لو راجعتيه باثبات

تحتيه

تحتية ساكنة بعد المثناة وهى لغة ضعيفة وتعقبه العينى فقال ان صح هذا فى الرواية فهى لغة فصيحة لانها صادرة من أفصح الخلق انتهى والذى فى اليونينية بحذف التحتية مصححا عليه (قالت) ولابن عساكر فقالت (يارسول الله تأمرنى) بذلك (قال) لا (انما انا اشفع) فيه لا على سبيل الحتم فلا يجب عليك وسقط لابن عساكر لفظ أنا (قالت) ولابى ذر فقالت (لا) ولابى ذر وابن عساكر فلا (حاجة لى فيه) * وفى هذا الحديث جواز الشفاعة من الحاكم عند الخصم فى خصمه اذا ظهر حقه واشارته عليه بالصلح أو الترك وحب المسلم للمسلمة وان افرط فيه مالم يأت محرما وغير ذلك من فوائد الفوائد حتى قيل انها تزيد على الاربعمائة * هذا (باب) بالتنوين من غير ترجمة * وبه قال (حدثنا عبد الله بن رجاء) الغدانى البصرى قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن الحكم) بفتحتين ابن عتيبة بضم العين المهملة وفتح الفوقية وسكون التحتية بعدها موحدة (عن ابراهيم) النخعى (عن الاسود) بن يزيد (أن عائشة) رضى الله عنها (أرادت أن تشترى بريرة فأبى مواليها) ملاكها الذين باعوها (الا ان يشترطوا الولاء) عليها لهم (فذكرت) عائشة (للنبى) ولابى ذر وابن عساكر فذكرت ذلك للنبى (صلى الله عليه وسلم فقال) لها (اشتريها وأعتقيها فانما الولاء) على العتيق (لمن اعتق) لا لمن اشترط شرطا ليس فى كتاب الله (وأتى النبى صلى الله عليه وسلم) بضم همزة اتى (بلحم فقيل) له عليه الصلاة والسلام (ان هذا ما تصدق على) بضم الفوقية والصاد ولابى ذر تصدق به على (بريرة فقال) عليه الصلاة والسلام (هو لها) لبريرة (صدقة ولنا هدية) حيث اهدته لنا * وهذا الحديث صورته صورة الارسال حيث قال الاسود ان عائشة لكن المؤلف فى كفارة الايمان ذكره عن سليمان بن حرب عن شعبة فقال فيه عن الاسود عن عائشة * وبه قال (حدثنا آدم) ابن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بسنده السابق (وزاد) فقال (نخيرت) بضم الخاء المعجمة وكسر التحتية المشددة (من زوجها) كذا أورده مختصر المريد كرلفظه وذكره فى الزكاة عن آدم بهذا الاسناد فلم يذكر هذه أى قوله نخيرت من زوجها وأخرجه البيهقى من وجه آخر عن آدم شيخ البخارى فيه فجعل ذلك من قول ابراهيم ولفظه فى آخره قال الحكم وقال ابراهيم وكان زوجها حرا فخيرت من زوجها قال فى الفتح بعد سياقه لما مر فظهر أن هذه الزيادة مدرجة وحذفها فى الزكاة لذلك وانما أوردها هنا مشيرا الى أن أصل التخيير فى قصة بريرة ثابت من طريق اخرى * (باب قول الله تعالى ولا تنكحوا المشركات) أى لا تتزوجوهن (حتى يؤمن ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم) ولو كان الحال أن المشركة تعجبكم وتحبونها لجمالها ومالها وروى البغوى فى تفسيره آن سبب نزولها أن مرثد بن أبى مرثد الغنوى بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة ليخرج منها ناسا من المسلمين سرا فلما قدمها سمعت امرأة مشركة يقال لها عناق وكانت خليلة فى الجاهلية فأتته وقالت يا أبا مرثد ألا تخلو فقال لها ويحك يا عناق ان الاسلام قد حال بيننا وبين ذلك قالت فهل لك أن تتزوج بى قال نعم ولكن أرجع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأستأمره فقالت أبى تتبرم ثم استغاثت عليه فضربوه ضربا شديدا ثم خلوا سبيله فلما قضى حاجته بمكة وانصرف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعلمه الذى كان من أمره وأمر عناق وقال يارسول الله أيحل لى أن أتزوجها فأنزل الله تعالى الآية * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا ليث) ولابى ذر الليث هو ابن سعد الامام (عن نافع ان ابن عمر) رضى الله عنهما (كان اذا سئل عن نكاح النصرانية واليهودية قال ان الله حرم المشركات على المؤمنين ولا أعلم من الاشراك شيئا أكبر) بالموحدة ولابى ذر وابن عساكر أكثر بالمثلثة بدل الموحدة (من ان تقول المرأة ربها عيسى) اشارة الى قول النصارى المسيح ابن الله واليهود عزير ابن الله (وهو) أى عيسى (عبد من عباد الله) وهذا مصير من ابن عمر الى استمرار حكم عموم آية البقرة السابقة ولعله كان يرى أن آية المائدة منسوخة وبه جزم ابراهيم الحربى والجمهور على أن عموم آية البقرة خص بآية المائدة وهى قوله تعالى والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم أى التوراة والانجيل وعن بعض السلف أن المراد بالمشركات عبدة الاوثان والمجوس وقد قيل ان القائل من اليهود والنصارى العزير ابن الله والمسيح ابن الله طائفتان انقرضوا الا كلهم ويهود ديار مصر مصرحون بالتنزيه عن ذلك وبالتوحيد وروى ابن المنذر أن ابن عمر شذ بذلك فقال لا يحفظ عن أحد من الاوائل أنه حرم ذلك لكن روى ابن أبى شيبة بسند حسن عن عطاء كراهية نكاح اليهودية والنصرانية وروى عن عمر أنه كان يأمر بالتنزه عنهن من غير أن يحرمهن لخلطة الكافرة وخوف الفتنة على الولد لانه فى صغره ألزم لامه ومثله قول مالك رحمه الله تصير تشرب الخمر وهو يقبل ويضاجع لا لعدم الحل ويدل على الحل

ع هكذا صوابه انتهوا كلهم

تزوج بعض الصحابة منهم وخطبة بعضهم فن المتزوجين حذيفة وطلحة وكعب بن مالك وقد خطب المغيرة بن شعبة هندا ابنت النعمان بن المنذر وكانت تنصرت ودير هاباق الى اليوم بظاهر الكوفة وكانت قد عميت فأبت وقالت أى رغبة لشيخ أعور فى عجوز عمياء ولكن أردت أن تفخر بنكاحى فتقول تزوجت بنت النعمان بن المنذر فقال صدقت وأنشد

ادركت مامنيت نفسى خاليا * لله درك يا ابنة النعمان
فلقد رددت على المغيرة ذهنه * ان الملوك ذكية الاذهان

فى أبيات * والائمة الاربعة على حل الكتابية الحرة وعلى المنع من غير أهل الكتابين من المجوس وان كان لهم شبهة كتاب اذلا كتاب بايديهم وكذا المتمسكون بصحف شيث وادريس وابراهيم وزبور داود لانها لم تنزل بنظم يدرس ويتلى وانما أوحى اليهم معانيها وسائر الكفار كعبدة الشمس والقمر والصور والنجوم والمعطلة والزنادقة والباطنية وفرق القفال بين الكتابية وغيرها بأن غيرها اجتمع فيه نقصان الكفر فى الحال وفساد الدين فى الاصل والكتابية فيها نقص واحد وهو كفرها فى الحال وشرط أصحابنا الشافعية فى حل نكاح الكتابية فى اسرائيلية أن لا يعلم دخول اول آبائها فى ذلك الدين بعد بعثة تنسخه وهى بعثة عيسى أو نبينا وذلك بأن علم دخوله فيه قبلها أو شك وان علم دخوله فيه بعد تحريفه أو بعد بعثة لا تنسخه كبعثة من بين موسى وعيسى لشرف نسبهم بخلاف ما اذا علم دخوله فيه بعدها لسقوط فضيلته بها فان لم تكن الكتابية اسرائيلية فالاظهر حلها ان علم دخول اول آبائها فى ذلك الدين قبل نسخه وتحريفه أو بعد تحريفه ان تجنبوا المحرف * (باب) حكم (نكاح من اسلم من المشركات و) حكم (عدتهن) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (ابراهيم بن موسى) الفراء الرازى الصغير قال (أخبرنا هشام) أبو عبد الرحمن بن يوسف الصنعانى (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (وقال عطاء) قال الحافظ ابن حجر معطوف على محذوف كأنه كان فى جملة أحاديث حدث بها ابن جريج عن عطاء ثم قال وقال عطاء أى الخراسانى (عن ابن عباس) رضى الله عنهما (كان المشركون على منزلتين من النبى صلى الله عليه وسلم و) من (المؤمنين) الاولى (كانوا مشركى أهل حرب يقاتلهم) النبى صلى الله عليه وسلم (ويقاتلونه و) الثانية كانوا (مشركى أهل عهد) ولابن عساكر عقد بالقاف بدل عهد بالهاء (لا يقاتلهم) صلوات الله عليه وسلامه (ولا يقاتلونه وكان) بالواو ولابى ذر فكان (اذا هاجرت امرأة من أهل الحرب) الى المدينة مسلمة (لم تخطب) بضم اوله وفتح الطاء مبنيا للمفعول (حتى تحيض) ثلاث حيض (وتطهر) لانها صارت باسلامها وهجرتها من الحرائر وقال الحنفية اذا خرجت المرأة الينا مهاجرة وقعت الفرقة اتفاقا وهل عليها عدة فيها خلاف عند أبى حنيفة لا فتتزوج فى الحال الا أن تكون حاملا لا على وجه العدة بل ليرتفع المانع بالوضع وعند أبى يوسف ومحمد عليها العدة ووجه قول أبى حنيفة أن العدة انما وجبت اظهارا لخطر النكاح المتقدم ولا خطر لملك الحربى بل أسقطه الشرع بالآية فى المهاجرات ولا تمسكوا بعصم الكوافر جمع كافرة فلو شرطنا العدة لزم التمسك بعقدة نكاحهن فى حال كفرهن (فاذا طهرت) بضم الهاء (حل لها النكاح فان هاجر زوجها قبل ان تنكح) تتزوج غيره (ردت اليه) بالنكاح الاول (وان هاجر عبد منهم) من أهل الحرب (أو أمة فهما حران ولهما ما للمهاجرين) من مكة الى المدينة من تمام حرمة الاسلام والحرية (ثم ذكر) عطاء (من) قصة (أهل العهد مثل حديث مجاهد) وهو قوله (وان هاجر عبد أو أمة للمشركين أهل العهد لم يردوا) اليهم (وردت أثمانهم) اليهم وهذا من باب فداء اسرى المسلمين ولم يجز تملكهم لارتفاع علة الاسترقاق التى هى الكفر فيهم (وقال عطاء) بالاسناد السابق (عن ابن عباس) رضى الله عنهما (كانت قريبة) بضم القاف مصغرا لابى ذر وابن عساكر ولغيرهما قريبة بفتح القاف وكسر الراء وكذا ضبطه الدمياطى وذكر فى القاموس الوجهين وعبارته بالتصغير وقد تفتح (بنت) ولابى ذر ابنة (ابى امية) بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم أخت أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم (عند عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (فطلقها فتزوجها معاوية بن أبى سفيان) وظاهر هذا كما فى الفتح انها لم تكن اسلمت فى هذا الوقت وهو ما بين عمرة الحديبية وفتح مكة وفيه نظر فقد ثبت بسند صحيح عند النسائى ما يقتضى انها هاجرت قديما لكن يحتمل انها جاءت الى المدينة زائرة لاختها قبل أن تسلم أو كانت مقيمة عند زوجها عمر على دينها قبل أن تنزل الآية لكن هذا يرده ما روى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى لما نزلت ولا تمسكوا بعصم الكوافر فذكر القصة وفيها فطلق عمر امرأتين كانتا له

بمكة فهذا يرد أنها كانت مقيمة ولا يرد أنها جاءت زائرة ويحتمل أن يكون لام سلمة اختان كل منهما تسمى قريبة
تقدم اسلام احداهما وتأخر اسلام الاخرى وهى المذكورة هنا ويؤيده أن عند ابن سعد فى طبقاته قريبة
الصغرى بنت أبى امية أخت أم سلمة تزوجها عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق (وكانت ام الحكم ابنة) ولابى ذر
بنت (أبى سفيان) أخت معاوية وأم حبيبة لابيها (تحت عياض بن غنم) بفتح الغين المعجمة وسكون النون
(الفهرى) بكسر الفاء وسكون الهاء (فطلقها) حينئذ (فتزوجها عبد الله بن عثمان الثقفى) بالمثلثة واستشكل
ترك رد النساء الى أهل مكة مع وقوع الصلح بينهم وبين المسلمين فى الحديبية على أن من جاء منهم الى المسلمين ردوه
ومن جاء من المسلمين اليهم لم يردوه وأجيب بأن حكم النساء منسوخ بآية يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات
مهاجرات اذ فيها فلا ترجعوهن الى الكفار لاهن حل لهم ثم قال ذلكم حكم الله يحكم بينكم أى فى الصلح
واستثناء النساء منه والامر بهذا كله هو حكم الله بين خلقه والله عليم بما يصلح عباده أو أن النساء لم يدخلن
فى أصل الصلح ويؤيده ما فى بعض طرق الحديث على أن لا يأتيك منا رجل الا رددته اذ مفهومه عدم دخول
النساء * هذا (باب) بالتنوين (اذا اسلمت المشركة) كوثنية (أو النصرانية) أو اليهودية (تحت الذمى
أو الحربى) قبل أن يسلم هل تحصل الفرقة بينهما بمجرد اسلامها أو يثبت لها الخيار أو يوقف فى العدة فان اسلم
استمر النكاح والا وقعت الفرقة بينهما قال الشافعية اذا أسلم مشرك ولو غير كتابى كوثنى ومجوسى وتحته
حرة كتابية تحل له ابتداء استمر نكاحه لجواز نكاح المسلم لها أو كان تحته حرة غير كتابية كوثنية وكتابية لا تحل له
ابتداء وتخلفت عنه بأن لم تسلم معه أو أسلمت هى وتخلف هو فان كان قبل الدخول تنجزت الفرقة أو بعده وأسلم
الآخر فى العدة استمر نكاحه والا فالفرقة من الاسلام والفرقة فيما ذكر فسخ لا طلاق ولو أسلما معا قبل الدخول
أو بعده استمر نكاحهما لتساويهما فى الاسلام والمعية فى الاسلام بآخر لفظ لانه به يحصل الاسلام لا بأوله
ولا بأثنائه وقد جنح البخارى الى أن الفرقة بمجرد الاسلام وشرع يستدل لذلك فقال (وقال عبد الوارث) بن
سعيد (عن خالد) الحذاء (عن عكرمة عن ابن عباس) رضى الله عنهما (اذا اسلمت النصرانية قبل زوجها
بساعة حرمت عليه) سواء دخل عليها أم لا وهذا التعليق وصله ابن أبى شيبة عن عباد بن العوام عن خالد الحذاء
بنحوه (وقال داود) بن أبى الفرات بالفاء المضمومة والراء المخففة (عن ابراهيم) بن ميمون (الصائغ) المروزى
أنه قال (سئل عطاء) هو ابن أبى رباح (عن امرأة من أهل العهد) أى الذمة (اسلمت ثم اسلم زوجها) بعدها وهى
(فى العدة أهى امرأته قال لا الا أن تشاء هى بنكاح جديد وصداق) جديد أيضا لان الاسلام فرق بينهما وهذا
وصله ابن أبى شيبة من وجه آخر عن عطاء بمعناه (وقال مجاهد) هو ابن جبر فيما وصله الطبرى من طريق ابن أبى
نجيح عنه (اذا) اسلمت الزوجة ثم (اسلم) الزوج وهى (فى العدة يتزوجها) ثم استدل المؤلف لتقوية قول عطاء
المذكور هنا بقوله (وقال الله تعالى لاهن حل لهم ولاهم يحلون لهن) أى لا حل بين المؤمنة والمشرك لوقوع
الفرقة بينهما بخروجها مسلمة * (وقال الحسن) البصرى ولابن عساكر باب بالتنوين وقال الحسن (وقتادة)
ابن دعامة فيما أخرجه ابن أبى شيبة (فى مجوسيين) امرأة وزوجها (اسلما هما على نكاحهما واذا) بالواو
ولابى ذر فاذا (سبق أحدهما صاحبه) بالاسلام (وأبى الآخر) أن يسلم (بانت) منه وحينئذ (لا سبيل له عليها)
الا بخطبة (وقال ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله عبد الرزاق (قلت لعطاء امرأة من المشركين
جاءت الى المسلمين أيعاوض) بفتح الواو ومبنيا للمفعول من المعاوضة ولابى ذر وابن عساكر أيعاض باسقاط
الواو من العوض أى أيعطى (زوجها) المشرك (منها) عوض صداقها (لقوله تعالى وآتوهم ما أنفقوا) المفسر
بأعطوا أزواجهن مثل ما دفعوا اليهن من المهور (قال) عطاء (لا) يعاوض (انما كان ذلك) المذكور
فى الآية من الاعطاء (بين النبى صلى الله عليه وسلم وبين أهل العهد) من المشركين حين انعقد العهد بينهم عليه
وأما اليوم فلا (وقال) بالواو ولابن عساكر باسقاطها (مجاهد) فيما وصله ابن أبى حاتم من طريق ابن أبى نجيح
عنه فى قوله تعالى واسألوا ما انفقتم وليسألوا ما أنفقوا من ذهب من أزواج المسلمين الى الكفار فليعطهم
الكفار صداقهن وليمسكوهن ومن ذهب من أزواج الكفار الى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فكذلك
(هذا كله فى صلح) كان (بين النبى صلى الله عليه وسلم وبين قريش) ثم انقطع ذلك يوم الفتح * وبه قال (حدثنا
يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى المصرى وسقط لغير أبى ذر لفظ يحيى قال (حدثنا الليث)

ابن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الاموى الايلى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى واللفظ لرواية عقيل هذه سبق اول الشروط (وقال ابراهيم بن المنذر) فيما وصله الذهلى فى الزهريات (حدثنى) بالافراد (ابن وهب) عبد الله قال (حدثنى) بالافراد أيضا ولابن عساكر حدثنا (يونس) بن يزيد الايلى واللفظ لرواية يونس (قال ابن شهاب) الزهرى (أخبرنى) بالتوحيد (عروة بن الزبير) بن العوام (ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت كانت) ولابن عساكر كان (المؤمنات اذا هاجرن من مكة (الى النبى صلى الله عليه وسلم) قبل عام الفتح (يمتحنّ) يختبرهن فيما يتعلق بالايمان فيما يرجع الى الظاهر (بقول الله تعالى يا أيها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) نصب على الحال (فامتحنوهن الى آخر الآية) وقوله الى آخر الآية ساقط لابن عساكر (قالت عائشة) بالاسناد السابق (فمن أقر بهذا الشرط المذكور فى آية الممتحنة وهو أن لا يشركن بالله الى آخره (من المؤمنات) وعند الطبرى من طريق العوفى عن ابن عباس قال كان امتحانهن أن يشهدن أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله (فقد أقر بالمحنة) أى الامتحان الذى هو الاقرار بما ذكر (فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقررن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقن فقد) اقررتن و (بايعتكن لا والله ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة) فى المبايعة (قط غير أنه بايعهن بالكلام والله ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء الا بما أمره الله يقول لهن اذا أخذ عليهن) عهد المبايعة (قد بايعتكن) على أن لا تشركن بالله شيئا الى آخره (كلاما) من غير أن يضرب يده على يدهن كما كان يبايع الرجال * (باب قول الله تعالى للذين يؤلون) يقسمون وهى قراءة ابن عباس رضى الله عنهما ومن فى (من نسائهم) متعلق بالجار والمجرور أى للذين كما تقول لك منى نصرة ولك منى معونة أى للمولين من نسائهم (تربص أربعة أشهر) أى استقر للمولين ترقب أربعة أشهر لا يؤلون لان آلى يعدى بعلى يقال آلى فلان على امرأته ويجوز أن يقال عدى بمن لما فى هذا القسم من معنى البعد فكأنه قيل يبعدون من نسائهم مولين وتربص مبتدأ خبره للذين وآلى أصله أألى فأبدلت الثانية ألفا لسكونها وانفتاح ما قبلها نحو آمن واضافة التربص للاحقه من اضافة المصدر لمفعوله على الاتساع فى الظرف حتى صار مفعولا به وكان الايلاء فى الجاهلية طلاقا فغير الشرع حكمه وخصه بالحلف على الامتناع من وطء الزوجة مطلقا أو أكثر من أربعة أشهر وهو حرام لما فيه من منع حق الزوجة فى الوطء * واركانه حالف ومحلوف به ومحلوف عليه ومدة وصيغة وزوجة * فالحالف شرطه زوج مكلف مختار يتصور منه الجماع فلا يصح من أجنبى كسيد ولا من غير مكلف الا السكران ولا من مكره ولا ممن لم يتصور منه الجماع كمجبوب * وشرطه فى المحلوف به كونه اسما أو صفة لله تعالى كقوله والله أو والرحمن لا اطأك أو كونه التزام ما يلزم بنذر أو تعليق طلاق أو عتق كقوله ان وطئتك فلله على صلاة أو حج أو صوم أو عتق أو ان وطئتك فضرتك طالق أو فعبدى حر * وشرطه فى المحلوف عليه ترك وطء شرعى فلا ايلاء بحلفه على امتناعه من تمتعه بها بغير وطء * وفى المدة زيادة على أربعة أشهر بأن يطلق كأن يقول والله لا اطأك أو يؤبد كقوله والله لا اطأك أبدا أو يقيد بزيادة على أربعة الاشهر كقوله والله لا اطأك خمسة أشهر أو يقيد بمستبعد الحصول فيها كقوله والله لا اطأك حتى ينزل عيسى بن مريم عليه الصلاة والسلام أو حتى أموت فلو قيد بالاربعة أو نقص عنها لا يكون ايلاء بل مجرد حلف لان المرأة تصبر عن الزوج أربعة أشهر وبعدها يفنى صبرها أو يقل * وفى الصيغة لفظ يشعر بالايلاء اما صريح كتغييب حشفة بفرج وجماع كقوله والله لا اغيب حشفتى بفرجك أو لا اطأك أو كناية كملامسة ومباضعة كقوله والله لا ألامسك ولا اباضعك * وفى الزوجة تصور وطء فلا يصح من رتقاء وقرناء (فان فاؤا) أى (رجعوا) الى الوطء عن الاصرار بتركه (فان الله غفور رحيم) حيث شرع الكفارة (وان عزموا الطلاق) بترك الفىء (فان الله سميع) لايلائه (عليم) بنيته وهو وعيد على اصرارهم وتركهم الفيئة والمعنى عند امامنا الشافعى رحمة الله عليه فان فاؤا وان عزموا بعد مضى المدة لان الفاء للتعقيب فيكون الفىء قبل مضى المدة وبعدها وعند مضيها يوقف الى أن يفىء أو يطلق وعبارته كما فى المعرفة للبيهقى ظاهر كتاب الله يدل على أن له أربعة أشهر ومن كانت له أربعة أشهر أجلا له فلا سبيل عليه فيها حتى تنقضى الاربعة الاشهر كما لو أجلتنى أربعة أشهر لم يكن لك أخذ حقك منى حتى تنقضى أربعة الاشهر ودل على أن عليه اذا مضت أربعة الاشهر واحدا من حكمين اما أن يفىء أو يطلق فقلنا بهذا وقلنا لا يلزمه طلاق بمضى أربعة أشهر

حتى

حتى يحدث فيئة أو طلاقا قال والفيئة الجماع الا من عذر انتهى وعند الحنفية الفيء في المدة لا غير وأجاب
الشيخ كمال الدين بأن الفاء لتعقيب المعنى في الزمان في عطف المفرد كجاء زيد فعمرو وتدخل الجمل لتفصيل مجمل
قبلها وغيره فان كانت للاول نحو فقد سألوا موسى اكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة ونادى نوح ربه فقال
رب ان ابني من اهلي ونحو توضأ فغسل وجهه ويديه ورجليه ومسح رأسه فلا تفيد ذلك التعقيب بل التعقيب
الذكرى بأن ذكر التفصيل بعد الاجمال وان كانت لغيره فكالاول كجاء زيد فقام عمرو فكل من التعقيبين جائز
الارادة في الآية المعنوى بالنسبة الى الايلاء فان فاءوا بعد الايلاء والذكرى فانه لما ذكر تعالى ان لهم من
نسائهم أن يتربصوا اربعة اشهر من غير بينونة مع عدم الوطء كان موضع تفصيل الحال في الامرين فقوله
تعالى فان فاءوا الى قوله سميع عليم واقع لهذا الغرض فيصح كون المراد فان فاءوا اى رجعوا عما استمروا عليه
بالوطء في المدة تعقيبا على الايلاء التعقيب الذكرى أو بعدها تعقيبا على التربص فان الله غفور رحيم لما حدث
منهم من اليمين على الظلم وعقد القلب انتهى وسياق الآية كلها لابن عساكر وقال في الفتح لكريمة ولغيرهما بعد
قوله تربص اربعة اشهر الى قوله سميع عليم لكنه في الفرع رقم عليه علامة السقوط لابي ذر * وبه قال (حدثنا
اسماعيل بن ابي اويس) ابن أخت امام دار الهجرة مالك بن أنس (عن اخيه) عبد الحميد بن أبي أويس (عن
سليمان) بن بلال (عن حميد الطويل انه سمع انس بن مالك) رضى الله عنه وسقط لابن عساكر ابن مالك (يقول
آلى) بمد الهمزة حلف (رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى شهرا (من نسائه) وفي حديث ابن عباس اقسم أن
لا يدخل عليهن شهرا وعند الترمذى برجال موثقين عن مسروق عن عائشة قالت آلى رسول الله صلى الله عليه
وسلم من نسائه وحرم فجعل الحرام حلالا لكن رجح الترمذى ارساله على وصله وقد تمسك بقوله فيه حرم من
ادعى انه صلى الله عليه وسلم امتنع من جماعهن وبه جزم ابن بطال وجماعة لكنه مردود بأن المراد بالتحريم تحريم
شرب العسل أو تحريم وطء مارية قال في الفتح ولم أقف على نقل صريح انه صلى الله عليه وسلم امتنع من جماع
نسائه وليس هذا من الايلاء المقرر كما مر ولذا استشكل ايراد المصنف لهذا الحديث هنا اذ أنه ليس من هذا الباب
وقوى ذلك ما أبداه البلقيني في تدريبه بأن الايلاء المعقود له الباب حرام يأثم به من علم حاله فلا يجوز نسبته الى
النبي صلى الله عليه وسلم وأجيب بأنه مبني على اشتراط ترك الجماع فيه وقد روى عن حماد بن أبي سليمان شيخ أبي
حنيفة عدم اشتراط ترك الجماع (وكانت انفكت رجله) صلى الله عليه وسلم (فأقام في مشربة) بفتح الميم وسكون
الشين المعجمة وضم الراء بعدها موحدة في غرفة (له تسعا وعشرين) ليلة (ثم نزل) من الغرفة ودخل على ازواجه
(فقالوا يا رسول الله آليت) حلفت (شهرا) ولابي ذر عن الكشميهني أآليت بهمزة الاستفهام وبعد اللام موحدة
مكسورة فمثلثة فوقية من اللبث (فقال) صلى الله عليه وسلم (الشهر) المعهود (تسع وعشرون) * وبه قال
(حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن نافع) مولى ابن عمر (ان ابن عمر رضى الله عنهما
كان يقول في الايلاء الذى سمى الله تعالى) في الآية السابقة (لا يحل لاحد بعد الاجل الا أن يمسك بالمعروف)
بأن يطأ (أو يعزم بالطلاق) ولابي ذر وابن عساكر الطلاق باسقاط الجار (كما أمر الله عز وجل) بقوله وان
عزموا الطلاق فان امتنع من الفيئة والطلاق طلق عليه القاضي نيابة عنه على الاظهر والثاني لا يطلق عليه
لان الطلاق في الآية مضاف اليه بل يكرهه ليفيء او يطلق وقال الحنفية ان فاء بالجماع قبل انقضاء المدة استمرت
عصمته وان مضت المدة وقع الطلاق بنفس مضى المدة قال المؤلف (وقال لى اسماعيل) بن أبي أويس المذكور
(حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن نافع عن ابن عمر) رضى الله عنهما أنه قال (اذا مضت أربعة اشهر) من
حين الايلاء (يوقف) الحكم وللكشميهني يوقفه (حتى) يفيء (أو) (يطلق) بنفسه (ولا يقع عليه الطلاق) بانقضاء
المدة (حتى يطلق) هو (ويذكر) بضم أوله وفتح الكاف (ذلك) المذكور من الوقف حتى يطلق (عن عثمان)
فيما وصله الشافعي وابن أبي شيبة من طريق طاوس عنه لكن في سماع طاوس من عثمان نظر نعم ورد ما يعضده
الا أنه جاء عن عثمان خلافه عند عبد الرزاق والدارقطني (وعلى) فيما وصله الشافعي وابن أبي شيبة بسند
صحيح (وأبي الدرداء) فيما وصله ابن أبي شيبة واسماعيل القاضي بسند صحيح ان ثبت سماع سعيد بن المسيب
من أبي الدرداء (وعائشة) فيما أخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح (واثنى عشر رجلا من أصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم) فيما أخرجه المؤلف في تاريخه وهو قول مالك والشافعي وأحمد وسائر أصحاب الحديث

وأجاب الشيخ كمال الدين عن حديثى الباب بما أخرجه ابن أبى شيبة قال حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس وابن عمر قالا اذا آلى فلم يفئ حتى مضت أربعة أشهر فهى تطليقة بائنة قال ورجال هذا السند كلهم أخرج لهم الشيخان فهم رجال الصحيح فينتهض معارضا ولم يبق الاقول من قال بأن أصح الحديث ما فى الصحيحين ثم ما كان على شرطهما الى آخر ما عرف قال وهذا تحكم محض لانه اذا كان الغرض أن المروى على نفس الشرط المعتبر عندهما فلم يفته الا كونه لم يكتب فى خصوص اوراق معينة ولا أثر لذلك وقول البخارى أصح الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر لم يوافق عليه فقد قال غيره غيره وقال المحققون ان ذلك يتعذر الحكم فيه وانما يمكن بالنسبة الى صحابى وبلد فيقال أصحها عن ابن عمر مالك عن نافع عنه وعن أبى هريرة الزهرى عن سعيد بن المسيب عنه وأصح أسانيد الشاميين الاوزاعى عن حسان بن عطية عن الصحابة ونحو ذلك وأحسن من هذا الوقوف عن اقتحام هذه فان فى خصوص الوارد ما قد يلزم الوقوف عن ذلك نعم قد يكون الراوى المعين أكثر ملازمة لمعين من غيره فيصير أدرى بحديثه وأحفظ له منه على معنى انه اكثر احاطة بافراد متونه وأعلم بعاداته فى تحديثه وعند تدليسه ان كان وبقصده عند ابهامه وارساله ممن لم يلازمه تلك الملازمة امافى فرد معين فرض أن غيره ممن هو مثله فى ملكة النفس والضبط او أرفع سمعه منه فاتقنه وحافظ عليه كما حافظ على سائر محفوظاته ويكون ذلك مقدما عليه فى روايته بعارضة فما هو الا محض تحكم فان بعد هذا الفرض لم تبق زيادة الآخر الا بالملازمة وأثرها الذى يزيد به على الاخر انما هو بالنسبة الى مجموع متونه لا بالنسبة الى خصوص متن انتهى وقد سبق ما احتج به الامام الشافعى من ظاهر الآية مع قول اكثر الصحابة والترجيح يقع بالاكثر مع موافقة ظاهر القرآن وقد نقل ابن المنذر عن بعض الائمة قال لم نجد فى شئ من الادلة أن العزيمة على الطلاق تكون طلاقا ولو جاز لكان العزم على الفئ يكون فيأ ولا قائل به وليس فى شئ من اللغة أن اليمين التى لا ينوى بها الطلاق تقتضى طلاقا والعطف بالفاء على الاربعة الاشهر يدل على أن التخيير بعد مضى المدة وحينئذ فلا يتجه وقوع الطلاق بمجرد مضى المدة والجواب السابق عن ذلك وان كان بديعا لكنه لا يخلو عن شئ من التعسف ولئن سلمنا انتهاض حديث ابن أبى شيبة السابق لحديثى الباب فيبقى النظر فى هل يستدل بذلك والآية أظهر فى الدلالة انما على ما لا يخفى

* (باب حكم المفقود فى اهله وماله وقال ابن المسيب) سعيد مما وصله عبد الرزاق (اذا فقد) الرجل (فى الصف عند القتال) فى سبيل الله (تربص) بفتح الفوقية وضم الصاد المهملة أصله تتربص فحذفت احدى التاءين يعنى تنتظر (امرأته سنة) والى هذا ذهب مالك لكنه فرق بين ما اذا وقع القتال بدار الحرب أو دار الاسلام (واشترى ابن مسعود) عبد الله فيما وصله سفيان بن عيينة فى جامعه وسعيد بن منصور (جارية) بتسعمائة درهم (والتمس) بالواو وأى طلب ولابى ذر وابن عساكر فالتمس (صاحبها سنة) ليدفع له ثمنها اذ غاب عنه (فلم يجده) وللكشميهنى فلم يوجد (وفقد) بضم الفاء وكسر القاف فخرج بها الى المساكين (فأخذ يعطيهم من ثمنها) (الدرهم والدرهمين وقال اللهم) تقبله (عن فلان) صاحبها (فان ابى) بالموحدة امتنع كذا للكشميهنى ولغيره فان أتى بالفوقية بدل الموحدة اى فان جاء (فلان فلى) الثواب (وعلى) أن اقضيه ثمنها (وقال) اى ابن مسعود (هكذا فافعلوا) ولابى ذر افعلوا باسقاط الفاء (باللقطة) بعد تعريفها (وقال ابن عباس) فيما وصله سعيد بن منصور (نحوه) اى نحو قول ابن مسعود وهذا المذكور من قوله واشترى الى آخره ثابت فى رواية المستملى والكشميهنى (وقال الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب مما وصله ابن ابى شيبة (فى الاسير) فى ارض العدو (يعلم مكانه لا تتزوج) بتاءين ولابن عساكر تزوج (امرأته ولا يقسم ماله فاذا انقطع خبره فسنته سنة المفقود) فحكمه حكم المفقود ومذهب الزهرى فى امرأة المفقود التربص أربع سنين ومذهب الشافعية ان قامت بينة بموته أو حكم قاض به بمضى مدة من ولادته لا يعيش فوقها ظنا اقسمت تركته حينئذ ثم تعتد زوجته * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن يحيى بن سعيد) الانصارى (عن يزيد) من الزيادة (مولى المنبعث) بضم الميم وسكون النون وفتح الموحدة وكسر العين المهملة بعدها مثلثة التابعى (ان النبى صلى الله عليه وسلم سئل) بضم السين وكسر الهمزة (عن ضالة الغنم فقال) ولابن عساكر قال (خذها فانما هى لك) ان أخذتها وعرفتها سنة ولم تجد صاحبها (او لاخيك) فى الدين ملتقط آخر (او للذئب) ان تركتها ولم يأخذها غيرك لانها لا تحمى نفسها (وسئل) صلى الله عليه وسلم (عن ضالة الابل) ما حكمها

(فغضب واحمرت وجنتاه) من الغضب (وقال مالك ولها) استفهام انكارى (معها الحذاء) بكسر الحاء المهملة وبالذال المجمة ممدودا خف تقوى به على السير (والسقاء) بكسر السين المهملة الجوف (تشرب الماء) قدر مايكفيها حتى ترد ماء آخر (وتأكل الشجر حتى يلقاها ربها) مالكها (وسئل) صلى الله عليه وسلم (عن اللقطة) بفتح القاف على المشهور والفرق بينها وبين الضالة أن الضالة مختصة بالحيوان (فقال) عليه الصلاة والسلام (اعرف وكاءها) بكسر الواو والمد الخيط المشدود به (وعفاصها) بكسر العين المهملة بعدها فاء فألف فصاد مهملة وعاءها الذى هى فيه (وعرفها) اذا كانت كثيرة (سنة) لاقليلة والتخصيص بذلك من باب استنباط معنى من النص العام يخصصه (فان جاء من يعرفها) بسكون العين عددا وصفة ووعاء ووكاء فادفعها اليه (والا فاخلطها) بهمزة وصل (بمالك) وتصرف فيها على جهة الضمان (قال سفيان) بن عيينة (فلقيت ربيعة بن أبى عبد الرحمن) المشهور بالرأى (ولم أحفظ عنه شيأ غير هذا فقلت له أرأيت حديث يزيد) أى أخبرنى عن حديث يزيد (مولى المنبعث فى أمر الضالة هو عن زيد بن خالد) استفهام محذوف الاداة (قال نعم) عنه قال سفيان (قال يحيى) يعنى ابن سعيد الذى حدثنى به مرسلا (ويقول ربيعة) الرأى أنه حدث به (عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد قال سفيان فلقيت ربيعة) الرأى (فقلت له) القول السابق ارأيت حديث يزيد الى آخره والحاصل كما فى الفتح أن يحيى بن سعيد حدث به عن يزيد مولى المنبعث مرسلا ثم ذكر لسفيان أن ربيعة يحدث به عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد فوصله فحمل ذلك سفيان الى أن لقى ربيعة فسأله عن ذلك فأقر به * قيل ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن الضالة كالمفقود فكما لم يزل ملك المالك فيها فكذلك يجب أن يكون النكاح باقيا بينهما * وقد سبق الحديث مرات فى اللقطة *

(باب الظهار) بكسر المجمة قال الشيخ كمال الدين هو لغة مصدر ظاهر وهو مفاعلة من الظهر فيصح أن يراد به معان مختلفة ترجع الى الظهر معنى ولفظا بحسب اختلاف الاغراض فيقال ظاهرت اى قابلت ظهرك بظهره حقيقة واذا غايظته أيضا وان لم تدابره حقيقة باعتبار أن المغايظة تقتضى هذه المقابلة وظاهرته اذا نصرته باعتبار أنه يقال قوى ظهره اذا نصره وظاهر من امرأته واظهر وتظاهر واظاهر وظهر وتظهر اذا قال لها أنت على كظهر أمى وظاهر بين ثوبين اذا لبس أحدهما فوق الآخر على اعتبار جعل ما يلى به كل منهما الآخر ظهرا للثوب وغاية مايلزم كون لفظ الظهر فى بعض هذه التراكيب مجازا وكونه مجازا لايمنع الاشتقاق منه ويكون المشتق مجازا أيضا وقد قيل الظهر هنا مجاز عن البطن لانه انما يركب البطن فكظهر أمى أى كبطنها بعلاقة المجاورة ولانه عموده لكن لايظهر ما هو الصارف عن الحقيقة من النكات وقيل خص الظهر لان اتيان المرأة من ظهرها كان حراما فاتيان أمه من ظهرها أحرم فكثر التغليظ وفى الشرع هو تشبيه الزوجة فى الحرمة بمحرمه (وقول الله تعالى قد سمع الله قول التى تجادلك) أى تحاورك (فى زوجها) فى شأنه (الى قوله) تعالى (فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا) كذا لابى ذر وعند ابن عساكر بعد قوله زوجها الآية وحذف مابعدها وعن عائشة فيما رواه الامام أحمد أنها قالت الحمد لله الذى وسع سمعه سمع الاصوات لقد جاءت المجادلة الى النبى صلى الله عليه وسلم تكلمه وأنا فى جانب البيت ما أسمع ماتقول فأنزل الله عز وجل قد سمع الله قول التى تجادلك فى زوجها الى آخر الآية وكذا رواه البخارى فى كتاب التوحيد معلقا وعند النساءى وابن ماجة عن عائشة أيضا تبارك الذى أوعى سمعه كل شئ انى اسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخفى على بعضه وهى تشتكى زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى تقول يارسول الله اكل شبابى ونثرت له بطنى حتى اذا كبرت سنى وانقطع ولدى ظاهر منى اللهم انى اشكو اليك قالت فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الآية قد سمع الله قول التى تجادلك الى آخر الآية وزوجها هو أوس بن الصامت قال فى النهاية وفى اسماء الله تعالى السميع وهو الذى لايغيب عن ادراكه مسموع وان خفى فهو يسمع بغير جارحة وقال الراغب السمع قوة فى الاذن بها تدرك الاصوات فاذا وصف الله تعالى بالسمع فالمراد علمه بالمسموعات وروى انها قالت ان لى صبية صغارا ان ضممتهم اليه ضاعوا وان ضممتهم الى جاعوا فقال لها صلى الله عليه وسلم ماعندى فى أمرك شئ وروى أنه قال لها حرمت عليه فقالت اشكو الى الله فاقتى ووجدى كلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حرمت عليه هتفت وشكت فهذا هو جدالها وفى الطبرانى من حديث ابن عباس قال كان الظهار فى الجاهلية يحرم النساء فكان اول من ظاهر فى الاسلام أوس بن الصامت وكانت امرأته

خولة الحديث * وأركان الظهار زوجان ومشبه به وصيغة * فشرط الزوج صحة طلاقه ولو عبدا أو كافرا أو خصيا أو سكران * والمشبه به كل أنثى محرم أو جزء أنثى محرم بنسب أو رضاع أو مصاهرة لم تكن حلا للزوج * والصيغة لفظ يشعر بالظهار صريح كأنت أو رأسك على كظهر أمى أو كجسمها أو كناية كانت أمى وتلزمه الكفارة بالعود للآية وهو أن يمسكها بعد الظهار مع امكان فراقها قال البخارى (وقال لى اسماعيل) بن أبى أويس (حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (انه سأل ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن) حكم (ظهار العبد فقال نحو ظهار الحر) كالطلاق (قال مالك وصيام العبد) فى كفارة الظهار (شهران) كالحر واختلف فى الاطعام والعتق فذهب الحنفية والشافعية الى أنه لا يجزئه الا الصيام فقط وقال ابن القاسم عن مالك ان اطعم باذن سيده اجزأه (وقال الحسن بن الحر) بضم الحاء المهملة وتشديد الراء ابن الحكم النخعى الكوفى نزيل دمشق وليس له فى البخارى الا هذا ولابى ذر عن المستملى كما فى الفتح ابن حى بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية نسبة لجد أبيه وهو الحسن بن صالح بن حى الهمدانى الثورى الفقيه أحد الاعلام ولابى ذر عن المستملى مما فى الفرع الحسن فقط من غير نسبة فيحتملهما (ظهار الحر والعبد من الحرة والامة سواء) اذا كانت الامة زوجة فلو قال السيد لامته أنت على كظهر أمى لم يصح عند الشافعية لاشتراطهم الزوجية خلافا للمالكية واحتجوا بأنه فرج حلال فيحرم بالتحريم ومنشأ الخلاف هل تدخل الأمة فى قوله تعالى منكم من نسائهم قال فى التوضيح ولا شك انها من النساء لغة لكن العرف تخصيص هذا اللفظ بالزوجات وقد أخرج ابن الاعرابى فى معجمه من طريق همام سئل قتادة عن رجل ظاهر من سريته فقال قال الحسن وابن المسيب وعطاء وسليمان بن يسار مثل ظهار الحرة (وقال عكرمة) فيما وصله اسماعيل القاضى بسند لا بأس به (ان ظاهر) الرجل (من امته فليس بشئ انما الظهار من النساء) الحرائر * وهذا مذهب الحنفية والشافعية لقوله من نسائهم وليست الامة من النساء ولقول ابن عباس ان الظهار كان طلاقا ثم احل بالكفارة فكما لا حظ للامة فى الطلاق لا حظ لها فى الظهار واعلم أنه يحرم بالظهار قبل التكفير الوطء والاستمتاع بما بين السرة والركبة فقط كالحيض لان الظهار معنى لا يخل بالملك ولانه تعالى أوجب التكفير فى الآية قبل التماس حيث قال فى الاعتاق والصوم من قبل أن يتماسا ويقدر مثله فى الاطعام حملا للمطلق على المقيد وروى أبو داود وغيره من حديث   أنه صلى الله عليه وسلم قال لرجل ظاهر من امرأته وواقعها لا تقربها حتى تكفر وتجب الكفارة بالعود وهو أن يمسكها زمانا يمكنه مفارقتها فيه فلم يفعل لقوله تعالى والذين يظهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا لان دخول الفاء فى خبر المبتدأ الموصول دليل على الشرطية كقوله الذى يأتينى فله درهم ومقصود الظهار وصف المرأة بالتحريم وامساكها يخالفه وهل وجبت الكفارة بالظهار والعود أو بالظهار والعود شرط أو بالعود لانه الجزء الاخير أوجه ذكرها فى الروضة من غير ترجيح والاول هو ظاهر الآية الموافق لترجيحهم أن كفارة اليمين تجب باليمين والحنث جميعا ولان الظهار كما قاله الشيخ كمال الدين كبيرة فلا يصلح سببا للكفارة لانها عبادة أو المغلب فيها معنى العبادة ولا يكون المحظور سببا للعبادة فعلق وجوبها بهما ليخف معنى الحرمة باعتبار العود الذى هو امساك بمعروف فيكون دائرا بين الحظر والاباحة فيصح سببا للكفارة الدائرة بين العبادة والعقوبة ثم ان اللام فى قوله تعالى لما قالوا متعلقة بيعودون قاله مكى وزاد وما والفعل مصدر أى لقولهم والمصدر فى موضع المفعول به نحو هذا درهم ضرب الامير أى مضروبه على أن ذلك يجوز وان كانت غير مصدرية بل لكونها بمعنى الذى أو نكرة موصوفة بل جعلها غير مصدرية أولى لان المصدر المؤول فرع المصدر الصريح ووضع المصدر موضع اسم المفعول خلاف الاصل فيلزم الخروج عن الاصل بشيئين بالمصدر المؤول ثم وقوعه موقع اسم المفعول والمحفوظ انما هو وضع المصدر الصريح موضع المفعول لا المصدر المؤول وقيل اللام تتعلق بتحرير وفى الكلام تقديم وتأخير والتقدير والذين يظهرون من نسائهم فعليهم تحرير رقبة لما نطقوا به من الظهار ثم يعودون للوطء بعد ذلك والعود الصيرورة ابتداء او بناء فمن الاول قوله تعالى حتى عاد كالعرجون القديم ومن الثانى وان عدتم عدنا ويعدى بنفسه كقوله عدته اذا أتيته وصرت اليه أو بحرف الجر بالى وعلى وفى واللام كقوله تعالى ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه ومنه ثم يعودون لما قالوا اى لنقض ما قالوا أو لتداركه على حذف المضاف وعن ثعلبة يعودون لتحليل ما حرموا على حذف المضاف أيضا غير أنه أراد بما قالوا ما حرموه على أنفسهم بلفظ الظهار تنزيلا للقول منزلة المقول فيه

هكذا بيض له الشارح ولعله من حديث ابن عباس كما يؤخذ من السنن ذكره فى الفتح اه

كقوله

كقوله ونرثه ما يقول أراد المقول فيه وهو المال والولد وقال بعضهم العود للقول عود بالتدارك لا بالتكرار
وتداركه نقضه بنقيضه الذى هو العزم على الوطء ومن حمله على الوطء قال لانه المقصود بالمنع ويحمل قوله من
قبل أن يتماسا أى مرة ثانية ورأى أكثر العلماء قوله من قبل أن يتماسا منعا من الوطء قبل التكفير حتى كأنه قال
لا تماس حتى تكفر والحاصل أن يعودون اما أن يجرى على حقيقته أو يحمول على التدارك مجازا اطلاقا لاسم
المسبب على السبب لان المتدارك للامر عائد اليه وأن ما قالوا اما عبارة عن القول السابق أو عن مسماه وهو
تحريم الاستمتاع وقال ابن عباس يعودون يندمون فيرجعون الى الالفة لان النادم والتائب متدارك لما صدر
عنه بالتوبة والكفارة وأقرب الاقوال الى هذا ما ذهب اليه الشافعى وذلك أن القصد بالظهار التحريم فاذا
أمسكها على النكاح فقد خالف قوله ورجع عما قاله فكأنه قيل والذين يعزمون على المفارقة والتحريم
ويتكلمون بذلك القول الشنيع ثم يمسكون عنه زمانا امارة على العود الى ما كانوا عليه قبل الظهار فكفارة
ذلك كذا وقال داود واتباعه المراد يعودون الى اللفظ الذى سبق منهم وهو قول الرجل ثانيا أنت على كظهر
امى فلا تلزم الكفارة بالقول الاول وانما تلزم بالثانى وقال بهذا أبو العالية وبكير بن الاشج من التابعين وكذا
الفراء وقد رده البخارى فقال (وفى العربية) تستعمل اللام فى نحو قوله تعالى (لما قالوا) بمعنى فى (اى فيما
قالوا وفى بعض) بالموحدة المفتوحة وسكون العين المهملة ولابن عساكر وأبى ذر عن الحموى والمستملى
وفى نقض بالنون والقاف والضاد المعجمة فيهما (ما قالوا) والثانية أوجه وأصح أى انه يأتى بفعل ينقض قوله
الاول وهو العزم على الامساك المناقض للظهار قال المؤلف (وهذا أولى) من قول داود الاصبهانى الظاهرى
ان المراد من الآية ظاهرها وهو أن يقع العود بالقول بأن يعيد لفظ الظهار فلا تجب الكفارة الا به (لان الله
تعالى لم يدل على المنكر) المحرم (وقول الزور) ولابن عساكر وعلى قول الزور المشار اليه فى الآية بقوله وانهم
ليقولون منكرا من القول أى تنكره الحقيقة والاحكام الشرعية وزورا كذبا باطلا منحرفا عن الحق فكيف
يقال انه اذا اعاد هذا اللفظ الموصوف بما ذكر يجب عليه أن يكفر ثم تحل له المرأة وانما المراد وقوع ضد ما وقع
منه من المظاهرة * وفى الظهار أحاديث فى أبى داود والترمذى والنساءى لم يذكرها المؤلف لانها ليست على
شرطه والله الموفق والمعين * (باب) حكم (الاشارة) المفهمة للاصل والعدد من الاخرس وغيره (فى الطلاق
و) غيره من (الامور) الشرعية وقد ذهب الجمهور الى أن الاشارة اذا كانت مفهمة تقوم مقام النطق فلو قال
لزوجته أنت طالق وأشار بأصبعين أو ثلاث لم يقع عدد الا مع نيته عند قوله طالق ولا اعتبار بالاشارة هنا
ولا بقوله أنت هكذا وأشار بما ذكر أو مع قوله هكذا وان لم ينو عددا فتطلق فى أصبعين طلقتين وفى ثلاث ثلاثا
لان ذلك صريح فيه ولا بد أن تكون الاشارة مفهمة لذلك كما نقله فى الروضة عن الامام وأقره فلو قالت له
طلقنى فأشار بيده أن اذهبى وكان غير أخرس فالاشارة لغو لان عدوله اليها عن العبارة يفهم انه غير قاصد
للطلاق وان قصده بها فهى لا تقصد للافهام الا نادرا ولا هى موضوعة له بخلاف الكتابة فانها حروف موضوعة
للافهام كالعبارة ويعتد باشارة الاخرس وان قدر على الكتابة فى طلاق وغيره كبيع ونكاح واقرار ودعوى وعتق
لان اشارته قامت مقام عبارته لا فى الصلاة فلا تبطل بها ولا فى الشهادة فلا تصح بها ولا فى حنث بها فلا يحصل
فى الحلف على عدم الكلام فان فهمها كل أحد فصريحة وان اختص بها فطنون فكناية تحتاج الى النية * ثم
أخذ المؤلف يذكر آثارا وأحاديث تتضمن ذكر اشارات لاحكام مختلفة تنبيها منه على أن الاشارة بالطلاق
وغيره قائمة مقام النطق وانه اذا اكتفى بها عن النطق مع القدرة عليه فمع عدم القدرة عليه أولى فقال رحمه الله
(وقال ابن عمر) رضى الله عنهما فيما وصله فى الجنائز مطولا (قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يعذب الله بدمع
العين ولكن يعذب بهذا فأشار) بالفاء ولابى ذر وابن عساكر وأشار (الى لسانه) فيه أن الاشارة المفهمة كنطق
اللسان (وقال كعب بن مالك) فيما وصله فى الملازمة (أشار النبى صلى الله عليه وسلم الىّ) فى دين كان لى على
عبد الله بن أبى حدرد الاسلمى بيده (أى) وللكشميهنى أن (خذ النصف) أى واترك ما عداه (وقالت أسماء)
بنت أبى بكر رضى الله عنهما فيما وصله فى الكسوف (صلى النبى صلى الله عليه وسلم فى الكسوف) فاطال القيام
(فقلت لعائشة) وهى قائمة تصلى مع الناس (ما شأن الناس فأومأت) فأشارت (برأسها الى الشمس فقلت) اهى
(آية فأومأت) وللكشميهنى فأشارت (برأسها وهى تصلى ان) ولابى ذر أى (نعم) آية (وقال أنس) مما سبق
موصولا فى باب أهل العلم والفضل أحق بالامامة من كتاب الصلاة (أومأ) أى أشار (النبى صلى الله عليه وسلم

بيده الى أبى بكران يتقدم) الى الصف فى الصلاة الحديث الخ (وقال ابن عباس) فيما وصله فى كتاب العلم فى باب
الفتيا باشارة اليد والراس) اومأ النبى صلى الله عليه وسلم) لما سئل فى حجته عن الذبح قبل الرمى (بيده لا حرج)
فى التقديم ولا فى التأخير (وقال أبو قتادة) فيما سبق موصولا فى الحج فى باب لا يشير المحرم الى الصيد (قال النبى
صلى الله عليه وسلم) لاصحابه (فى الصيد للمحرم) لما رأوا حمار وحش فى مسيرهم لحجة الوداع وحمل عليها أبو قتادة
فعقرها هل (أحد منكم أمره ان يحمل عليها أو أشار اليها) وفى اليونينية آحد بمد فوق الهمزة للاستفهام
(قالوا لا قال فكلوا) ما بقى من لحمها * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا أبو عامر عبد
الملك بن عمرو) بفتح العين العقدى قال (حدثنا ابراهيم) هو ابن طهمان فيما جزم به المزى وقيل أبو اسحاق
الفزارى (عن خالد) الحذاء (عن عكرمة عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه (قال طاف رسول الله صلى الله
عليه وسلم) حال كونه راكبا (على بعيره وكان كلما أتى على الركن) الذى فيه الحجر الاسود (أشار اليه) للاستلام
بشئ فى يده (وكبر) الحديث الى آخره (وقالت زينب) بنت جحش فيما سبق موصولا فى باب علامات النبوة (قال
النبى صلى الله عليه وسلم فتح) بضم الفاء وكسر الفوقية اليوم (من ردم يأجوج ومأجوج) وسقط لابى ذر من
ردم (مثل هذه وهذه وعقد تسعين) بتقديم الفوقية على السين وعقد الاصابع نوع من الاشارة المفهمة *
وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا بشر بن المفضل) بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل
بضم الميم وفتح الضاد المعجمة البصرى قال (حدثنا سلمة بن علقمة) التميمى بغير ميم فى اول سلمة (عن محمد بن
سيرين) وسقط لابن عساكر لفظ محمد (عن أبى هريرة) رضى الله عنه انه (قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم
فى الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم) ولابى ذر عبد مسلم (قائم يصلى يسأل الله) تعالى (خيرا الا أعطاه) مالم يسأل
حراما وفى رواية لغير أبى ذر فسأل الله بالفاء بلفظ الماضى وقوله قائم وتالييه صفات لمسلم أو يصلى حال من مسلم
لاتصافه بقائم ويسأل اما حال مترادفة أو متداخلة (وقال) أى أشار صلى الله عليه وسلم (بيده) الشريفة
(ووضع أنملته على بطن) اصبعه (الوسطى و) بطن (الخنصر) بكسر الصاد فى اليونينية (قلنا يزهدها) بضم
التحتية وفتح الزاى وتشديد الهاء الاولى مكسورة أى يقللها قال ابن المنير الاشارة لتقليلها للترغيب فيها والحض
عليها ليسارة وقتها وغزارة فضلها وقد قيل ان المراد بوضع الانملة فى وسط الكف الاشارة الى أن ساعة الجمعة
فى وسط يومها وبوضعها على الخنصر الاشارة الى انها فى آخر النهار لان الخنصر آخر الاصابع وفيه اشارة الى انها
تنتقل ما بين وسط النهار الى قرب آخره واختلف فى تعيينها على نيف وأربعين قولا ليجتهد المرء فى العبادة بخلاف
مالو عينت وقد بين أبو مسلم الكجى أن الذى وضع هو بشر بن المفضل راويه عن سلمة بن علقمة ففى سياق
البخارى ادراج (قال وقال الاويسى) عبد العزيز بن عبد الله شيخ المؤلف (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون
العين القرشى (عن شعبة بن الحجاج) الحافظ أبى بسطام العتكى (عن هشام بن زيد) أى ابن أنس بن مالك (عن
جده (أنس بن مالك) رضى الله عنه أنه (قال عدا) بالمهملتين تعدى (يهودى فى عهد رسول الله صلى الله عليه
وسلم) فى زمنه وايامه (على جارية) لم تسم (فأخذ أوضاحا) بفتح الهمزة والضاد المعجمة والحاء المهملة حليا من
الدراهم الصحاح سميت بذلك لوضوحها وبياضها وصفائها أو هى حلى من فضة (كانت عليها ورضخ) بالراء
والضاد والخاء المعجمتين المفتوحات كسر (رأسها فأتى بها) بالجارية (اهلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى) أى
والحال انها (فى آخر رمق) أى نفس وزنا ومعنى (وقد اصمتت) بضم الهمزة وسكون الصاد المهملة وكسر الميم
بعدها فوقيتان اعتقل لسانها فلم تستطع النطق لكن مع حضور عقلها (فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم من
قتلك) أ (فلان) استفهام محذوف الاداة (لغير الذى قتلها فأشارت برأسها ان لا) أى ليس فلان قتلنى (قال
صلى الله عليه وسلم (فقال) ولابى ذر ففلان بدل قال فقال (لرجل) عن رجل (آخر غير الذى قتلها فأشارت)
برأسها (ان لا فقال) صلى الله عليه وسلم لها (ففلان) قتلك (لقاتلها فأشارت) برأسها (أن نعم) قتلنى وكلمة أن
فى المواضع الثلاثة تفسيرية (فأمر به) باليهودى (رسول الله صلى الله عليه وسلم فرضخ رأسه بين حجرين) بضم
راء فرضخ واستدل به المالكية والشافعية والحنابلة على أن القاتل يقتل بما قتل به وقال الحنفية لا يقتل الا
بالسيف لحديث لا قود الا بالسيف * وسيكون لنا عودة الى هذا المبحث ان شاء الله تعالى فى موضعه بعون الله
وقوته * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الديات ومسلم فى الحدود وأبو داود والنساءى وابن ماجه فى الديات

* وبه قال (حدثنا قبيصة) بن عقبة الكوفى قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن عبد الله بن دينار) مولى ابن عمر المدنى (عن ابن عمر رضى الله عنهما) أنه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الفتنة من هنا) بهاء واحدة مضمومة ولابى ذر من ههنا (واشار الى المشرق) ومباحث هذا الحديث تأتى ان شاء الله تعالى فى الفتن

* وبه قال (حدثنا على) بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا جرير بن عبد الحميد) الضبى القاضى (عن أبى اسحاق) سليمان بن فيروز (الشيبانى) بالشين المعجمة والموحدة بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون مكسورة فتحتية (عن عبد الله بن أبى اوفى) رضى الله عنه أنه (قال كنا فى سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) فى شهر رمضان فى غزوة الفتح (فلما غربت الشمس قال) صلى الله عليه وسلم (لرجل) هو بلال (انزل فاجدح لى) بهمزة وصل وجيم ساكنة ودال مفتوحة فحاء مهملتين أى حرك السويق بالماء أو اللبن (قال يا رسول الله لو أمسيت) بحذف جواب لو أى كنت متما الصوم (ثم قال) صلى الله عليه وسلم (انزل فاجدح أى لى (قال يا رسول الله لو أمسيت) سقط لو أمسيت لابن عساكر (ان عليك نهارا) كأنه رأى كثرة الضوء من زيادة الصحو فظن عدم غروب الشمس وأراد الاستكشاف عن حكم ذلك (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (انزل فاجدح) لم يقل لى الا فى الاولى (فنزل فجدح) له فى الثالثة فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثم أومأ) أشار (بيده) الشريفة (الى) جهة (المشرق فقال اذا رأيتم الليل) أى ظلامه (قد اقبل من ههنا فقد افطر الصائم) أى دخل وقت فطره فصار مفطرا حكما وان لم يفطر حسا * وهذا الحديث قد سبق فى الصيام

* وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) بفتح الميم واللام بينهما سين مهملة ساكنة ابن قعنب الحارثى أحد الاعلام قال (حدثنا يزيد بن زريع) أبو معاوية البصرى (عن سليمان) بن طرخان التيمى (عن أبى عثمان) عبد الرحمن بن مل النهدى (عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) سقط لابن عساكر لفظ عبد الله أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا يمنعن أحدا منكم نداء بلال أو قال أذانه من سحوره) بفتح السين فى الفرع اسم ما يتسحر به من الطعام والشراب وبالضم المصدر وهو الفعل نفسه واكثر ما روى بالفتح (فانما ينادى أو قال يؤذن بليل (ليرجع) بفتح الياء وكسر الجيم (قائمكم) بالرفع فى الفرع كأصله على الفاعلية أو بالنصب على المفعولية قال الكرمانى باعتبار أن يرجع مشتق من الرجوع أو الرجع ولم يذكر فى الفتح غير النصب أى يعود متهجدكم الى الاستراحة بأن ينام ساعة قبل الصبح (وليس أن يقول) هو من اطلاق القول على الفعل (كأنه يعنى الصبح أو الفجر) بالشك كالسابق من الراوى والصبح خبر ليس أى ليس الصبح المعتبر أن يكون مستطيلا من العلو الى السفل بل المعتبر أن يكون معترضا من اليمين الى الشمال (وأظهر يزيد) بن زريع راويه (يديه) بالتثنية من الظهور بمعنى العلو أى أعلى يديه ورفعهما طويلا اشارة الى صورة الفجر الكاذب (ثم مد احداهما من الاخرى) اشارة الى الفجر الصادق وسبق هذا الحديث فى الصلاة (وقال الليث) بن سعد أبو الحرث الامام صاحب المناقب الجمة قيل كان مغله فى العام ثمانين ألف دينار فما وجبت عليه زكاة فيما وصله المؤلف فى باب مثل المتصدق من الزكاة (حدثنى) بالافراد (جعفر بن ربيعة) الكندى (عن عبد الرحمن بن هرمز) الاعرج أنه قال (سمعت أبا هريرة رضى الله عنه يقول (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان) بضم الجيم وتشديد الموحدة (من حديد من لدن) من عند (ثديهما) بفتح المثلثة وسكون الدال بعدها تحتيتان أولاهما مفتوحة والاخرى ساكنة تثنية ثدى ولغير أبى ذر مما فى الفتح ثديهما بصيغة الجمع وصوب اذ لكل رجل ثديان فيكون لهما أربعة وأجيب بأن التثنية بالنظر لكل رجل (الى تراقيهما) بفتح المثناة الفوقية وكسر القاف جمع ترقوة العظمان المشرفان فى أعلى الصدر من رأس المنكبين الى طرف ثغرة النحر (فاما المنفق فلا ينفق شيئا الا مادت) بتشديد الدال من المد وأصلها माددت بدالين فأدغمت الاولى فى الثانية (على جلده حتى تجن) بضم الفوقية وكسر الجيم وتشديد النون من الرباعى فى أكثر الروايات أى تستر (بنانه) اى أطراف أصابعه (و) حتى (تعفو اثره) الحادث فى الارض من مشيه لسبوغها كما يعفو الثوب الذى يجر على الارض اثر مشى لابسه بمرور الذيل عليه (وأما البخيل فلا يريد ينفق الا لزمت) بفتح اللام وكسر الزاى وللكشميهنى لزقت بالقاف بدل الميم (كل حلقة) بسكون اللام (موضعها فهو يوسعها ولا تتسع) ولغير ابن عساكر فلا بالفاء بدل الواو (ويشير باصبعه) بالافراد (الى حلقه) وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى * وهذا الحديث سبق فى الزكاة

* (باب اللعان) والقذف واللعان مصدر لاعن سماعى لا قياسى والقياس الملاعنة وهو من اللعن وهو الطرد والابعاد يقال منه التعن أى لعن نفسه ولاعن اذا فاعل غيره منه ورجل لعنة بفتح العين وضم اللام كهمزة اذا كان كثير اللعن لغيره وبسكون العين اذا لعنه الناس كثيرا الجمع لعن كصرد ولاعن امرأته ملاعنة ولعانا وتلاعنا والتعنا لعن بعض بعضا ولاعن الحاكم بينهما لعانا حكم وفى الشرع كلمات معلومة جعلت حجة للمضطر الى قذف من لطخ فراشه وألحق العار به أو الى ولد وسميت لعانا لاشتمالها على كلمة اللعن تسمية للكل باسم البعض ولان كلا من المتلاعنين يبعد عن الآخر بها اذ يحرم النكاح بها أبدا واختير لفظ اللعان على لفظى الشهادة والغضب وان اشتملت عليهما الكلمات أيضا لان اللعن كلمة غريبة فى قيام الحجج من الشهادات والايمان والشئ يشهر بما يقع فيه من الغريب وعليه جرت أسماء السور ولان الغضب يقع فى جانب المرأة وجانب الرجل أقوى ولان لعانه متقدم على لعانها والتقدم من اسباب الترجيح (وقول الله تعالى) بالجر عطفا على سابقه المجرور بالاضافة (والذين يرمون أزواجهم) يقذفون زوجاتهم بالزنا (ولم يكن لهم شهداء) يشهدون على تصديق قولهم (الا أنفسهم) رفع بدل من شهداء أو نعت له على أن الا بمعنى غير (الى قوله) عز وجل (ان كان من الصادقين) وسقط لابى ذر ولم يكن لهم شهداء الا أنفسهم وساق فى رواية كريمة الآيات كلها ولما كان قوله يرمون أعم من أن يكون باللفظ أو بالاشارة المفهمة قال (فاذا قذف الاخرس امرأته) رماها بالزنا فى معرض التعيير (بكتابة) ولابى ذر عن الكشميهنى بكتاب (أو اشارة) مفهمة باليد (أو ايماء) بالرأس أو الجفن (معروف فهو كالمتكلم) بالقذف فيترتب عليه اللعان (لان النبى صلى الله عليه وسلم قد أجاز الاشارة فى الفرائض) أى فى الامور المفروضة فان العاجز عن غير الاشارة يصلى بالاشارة كالمصلوب (وهو) أى العمل بالاشارة (قول بعض أهل الحجاز وأهل العلم) أى من غيرهم كابى ثور (وقال الله تعالى فأشارت اليه) أى أشارت مريم الى عيسى أن يجيبهم ولما أشارت اليه غضبوا وتعجبوا (قالوا كيف نكلم من كان) حدث ووجد (فى المهد) المعهود (صبيا) حال قال انى عبد الله لما سكتت بأمر الله لسانها الناطق أنطق الله لها اللسان الساكت حتى اعترف بالعبودية وهو ابن أربعين ليلة أو ابن يوم روى انه أشار بسبابته وقال بصوت رفيع انى عبد الله وأخرج ابن أبى حاتم من طريق ميمون بن مهران قال لما قالوا لمريم لقد جئت شيئا فريا الى آخره اشارت الى عيسى أن كلموه فقالوا تأمرنا أن نكلم من هو فى المهد زيادة على ما جاءت به من الداهية ووجه الاستدلال به أن مريم كانت نذرت أن لا تتكلم فكانت فى حكم الاخرس فأشارت اشارة مفهمة اكتفاء بها عن معاودة سؤالها وان كانوا أنكروا عليها ما أشارت به (وقال الضحاك) بن مزاحم الهلالى الخراسانى وقال فى الكواكب هو الضحاك بن شراحيل وتعقبه فى الفتح بأن المشهور بالتفسير انما هو ابن مزاحم مع وجود الاثر مصرحا فيه بأنه ابن مزاحم فيما وصله عبد بن حميد عنه فى قوله تعالى آيتك أن لا تكلم الناس ثلاثة أيام (الا رمزا) أى (الا اشارة) وسقط لغير أبى ذر لفظ الا واستثنى الرمز وهو ليس من جنس الكلام لانه لما أدى مؤدى الكلام وفهم منه ما يفهم منه سمى كلاما وهو استثناء منقطع (وقال بعض الناس) أى الكوفيون مناسبة لقوله وهو قول بعض الحجاز (لا حد ولا لعان) بالاشارة من الاخرس وغيره اذا قذف زوجته وهو مذهب أبى حنيفة رحمه الله تعالى وهذا نقضه البخارى بقوله (ثم زعم) الكوفيون أو الحنفية (ان الطلاق) ان وقع (بكتاب) من المطلق (أو اشارة) منه بيده (أو ايماء) بنحو رأسه من غير كلام (جائز) فأقام ذلك مقام العبارة (وليس بين الطلاق والقذف فرق فان قال) أى بعض الناس (القذف لا يكون الا بكلام قيل له كذلك الطلاق لا يجوز) لا يقع ولابى ذر لا يكون (الا بكلام) وأنت وافقت على وقوعه بغير كلام فيلزمك مثله فى اللعان والحد (والا) بأن لم تعتبر الاشارة فيهما كلها (بطل الطلاق والقذف وكذلك العتق) بالاشارة وحينئذ فالتفرقة بين القذف والطلاق بلا دليل تحكم وأجاب الحنفية بأن القذف بالاشارة ليس كالصريح بل فيه شبهة والحدود تدرأ بها ولانه لا بد فى اللعان من أن يأتى بلفظ الشهادة حتى لو قال أحلف مكان اشهد لا يجوز واشارته لا تكون شهادة وكذلك اذا كانت هى خرساء لان قذفها لا يوجب الحد لاحتمال انها تصدقه لو كانت تنطق ولا تقدر على اظهار هذا التصديق باشارتها فاقامة الحد مع الشبهة لا تجوز انتهى وأجاب السفاقسى بأن المسألة مفروضة فيما اذا كانت الاشارة مفهمة افهاما واضحا لا يبقى معه ريبة (وكذلك الاصم يلاعن) اذا أشير اليه وفهم (وقال الشعبى) عامر بن شراحيل (وقتادة) بن دعامة السدوسى فيما وصله ابن أبى شيبة (اذا قال) الاخرس لامرأته

(انت

* قوله سماعى انظره مع * قوله فى الخلاصة * لفاعل الفعال والمفاعله * وغير ما مر السماع عادله * اه

(أنت طالق فأشار بأصابعه تبين) تطلق (منه) طلاقا بائنا (باشارته) بأصابعه الثلاث البينونة الكبرى وأراد بقوله اذا قال القول باليد فأطلق القول على الاشارة أو المراد قول الناطق انت طالق واشارته للعدد بالطلاق كما مر تقريره فى أول الباب الذى قبل هذا (وقال ابراهيم) النخعى مما وصله ابن أبى شيبة (الاخرس اذا كتب الطلاق بيده لزمه) وقال الشافعى اذا كتب الطلاق سواء كان ناطقا أو أخرس ونواه لزمه فلو كتب ولم ينو أو نوى فقط فلا (وقال حماد) هو ابن أبى سليمان شيخ الامام أبى حنيفة (الاخرس والاصم ان قال) أى ان أشار كل منهما (برأسه) فيما يسأل عنه (جاز) أى نفذ ما أشار اليه وأقيمت الاشارة مقام العبارة * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد البغلانى قال (حدثنا ليث) هو ابن سعد الامام ولابى ذر الليث (عن يحيى بن سعيد الانصارى انه سمع انس بن مالك) رضى الله عنه (يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا) بالتخفيف (أخبركم بخير دور الانصار) أى خير قبائلهم من اطلاق المحل وارادة الحال (قالوا بلى) أخبرنا (يا رسول الله قال) خيرهم (بنو النجار) تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج (ثم الذين يلونهم) وهم (بنو عبد الاشهل ثم الذين يلونهم) وهم (بنو الحارث بن الخزرج) بن عمرو بن مالك بن الاوس بن حارثة (ثم الذين يلونهم) وهم (بنو ساعدة) ابن كعب بن الخزرج الاكبر وهو أخو الاوس وهما ابنا حارثة بن ثعلبة (ثم قال) أشار صلى الله عليه وسلم (بيده فقبض اصابعه) كالذى يكون بيده شىء فيضم أصابعه عليه (ثم بسطهن كالرامى بيده) لما كان قبض عليه (ثم قال وفى كل دور الانصار خير) وان تفاوتت مراتبه فخير الاولى أفعل تفضيل وهذه اسم * ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ثم قال بيده على ما لا يخفى * وهذا الحديث سبق فى مناقب الانصار لكنه لم يقل فيه ثم قال بيده فقبض أصابعه ثم بسطهن كالرامى بيده وأورده هنا عن أنس بغير واسطة وهناك عنه عن أبى أسيد الساعدى وكلاهما صحيح * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال ابو حازم) سلمة بن دينار الاعرج وعند الاسماعيلى عن أبى حازم وصرح الحميدى فيما أخرجه أبو نعيم بالتحديث عن سفيان فقال حدثنا أبو حازم قال (سمعت من سهل بن سعد الساعدى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم) فيه تنبيه على تعظيمه بالصحبة (يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثت) بضم الموحدة وكسر العين (أنا والساعة) بالرفع فى الفرع وبه وبالنصب معا فى اليونينية لكن قال أبو البقاء العكبرى فى اعراب المسند لا يجوز الا بالنصب على انه مفعول معه قال ولو قرئ بالرفع لفسد المعنى اذ لا يقال بعثت الساعة ولا هو فى موضع المرفوع لانها لم توجد بعد وأجاز غيره الوجهين بل جزم القاضى عياض بأن الرفع أحسن وهو عطف على ضمير المجهول فى بعثت قال ويجوز النصب وذكر توجيه أبى البقاء وزاد أو على اضمار فعل يدل عليه الحال نحو فانتظروا كما قدر فى نحو جاء البرد والطيالسة فاستعدوا وأجيب عن الذى اعتل به أبو البقاء أولا أن يضمن بعثت معنى يجمع ارسال الرسول ومجىء الساعة نحو جئت وعن الثانى بأنها نزلت منزلة الموجود مبالغة فى تحقق مجيئها ورجح النصب ما سبق فى تفسير والنازعات بلفظ بعثت والساعة فانه ظاهر فى المعية والمراد بعثت أنا والقيامة (كهذه من هذه) أى كقرب السبابة من الوسطى (او) قال (كهاتين) بالشك من الراوى (وقرن بين) اصبعيه (السبابة و) اصبعه (الوسطى) وزاد فى رواية أبى ضمرة عند ابن جرير وقال ما مثلى ومثل الساعة الا كفرسى رهان وعند أحمد والطبرانى وسنده جيد فى حديث بريدة بعثت أنا والساعة ان كادت لتسبقنى وفى حديث المستورد بن شداد عند الترمذى بعثت فى نفس الساعة سبقتها كما سبقت هذه لهذه لاصبعيه السبابة والوسطى وقوله نفس بفتح الفاء وهو كناية عن القرب أى بعثت عند تنفسها وعند الطبرى من حديث جابر بن سمرة أشار بالمسبحة والتى تليها وهو يقول بعثت أنا والساعة كهذه من هذه قال القرطبى فى المفهم ومعنى الحديث تقريب أمر الساعة وسرعة مجيئها فعلى النصب يكون وجه التشبيه انضمام السبابة والوسطى وعلى الرفع يحتمل هذا ويحتمل أن يكون وجه التشبيه هو التفاوت الذى بين الاصبعين المذكورتين فى الطول ولبعض السلف فى تعيين ذلك كلام افتضح فيه بمرور زمان طويل بعده ولم يقع ما قاله فالصواب الاعراض عن ذلك * وسيكون لنا بقوة الله تعالى وفضله عودة الى المبحث فى ذلك فى كتاب الرقاق مع فرائد الفوائد ان شاء الله تعالى * وقد مر هذا الحديث فى تفسير سورة والنازعات * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا جبلة بن سحيم) بفتح الجيم والموحدة واللام وسحيم بضم السين وفتح الحاء المهملتين وسكون التحتية الكوفى قال (سمعت ابن عمر) رضى الله عنهما (يقول قال النبى صلى الله

عليه وسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا) بالتكرار ثلاثا قال الراوى (يعنى) صلى الله عليه وسلم (ثلاثين) يوما (ثم قال) عليه الصلاة والسلام (وهكذا وهكذا وهكذا) ثلاثا وسقطت الثالثة لابى ذر وقال بعد الثانية ثلاثا قال الراوى (يعنى) صلى الله عليه وسلم (تسعا وعشرين) وعند مسلم الشهر هكذا وهكذا وهكذا وعقد الابهام فى الثالثة والشهر هكذا وهكذا وهكذا يعنى تمام ثلاثين أى اشار أولا بأصابع يديه العشر جميعا مرتين وقبض الابهام فى الثالثة وهذا هو المعبر عنه بتسع وعشرين وأشار بهما مرة أخرى ثلاث مرات وهو المعبر عنه بثلاثين (يقول مرة ثلاثين ومرة تسعا وعشرين) * وهذا الحديث سبق فى الصوم * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن المثنى) العنزى قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان (عن اسماعيل) بن أبى خالد (عن قيس) هو ابن أبى حازم (عن ابى مسعود) عقبة بن عمرو البدرى ولابى ذر عن ابن مسعود قال عياض وهو وهم قال الحافظ ابن حجر وهو كما قال فقد تقدم كذلك فى بدء الخلق والمناقب والمغازى من طرق عن اسماعيل بلفظ حدثنى قيس عن عقبة بن عمرو أبى مسعود أنه (قال وأشار النبى صلى الله عليه وسلم بيده نحو اليمن الايمان) فى باب خير مال المسلم غنم نحو اليمن فقال الايمان (ههنا مرتين) لاذعان أهله الى الايمان من غير كبير مشقة على المسلمين بخلاف غيرهم ومن اتصف بشئ وقوى ايمانه به نسب ذلك الشئ اليه اشعارا بكمال حاله فيه أو المراد مكة اذ هى من تهامة وتهامة من أرض اليمن (ألا) بالتخفيف (وان القسوة وغلظ القلوب) بكسر الغين المعجمة وفتح اللام وبالظاء المعجمة (فى الفدادين) بفتح الفاء والدال المهملة المشددة وبعد الالف دال أخرى مخففة جمع فداد الشديد الصوت لاشتغالهم عن أمر الدين المفضى لقساوة القلب (حيث يطلع قرنا الشيطان) جانبا رأسه لانه ينتصب فى محاذاة مطلع الشمس فاذا طلعت كانت بين قرنيه فتقع سجدة عبدة الشمس له (ربيعة ومضر) بدل من الفدادين وفى باب خير مال المسلم فى ربيعة ومضر وهو متعلق بالفدادين أى القسوة فى ربيعة ومضر وهما قبيلتان مشهورتان * وبه قال (حدثنا عمرو بن زرارة) بفتح العين فى الاول وضم الزاى وتخفيف الراءين بينهما ألف النيسابورى قال (اخبرنا عبد العزيز بن أبى حازم عن ابيه عن سهل) هو ابن سعد الساعدى أنه قال (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا) باثبات الواو وفى وأنا فى اليونينية (وكافل اليتيم) القائم بمصالحه (فى الجنة هكذا وأشار بالسبابة) بتشديد الموحدة الاولى وسميت سبابة لانهم كانوا اذا تسابوا اشاروا بها وهى الاصبع التى تلى الابهام ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى بالسباحة بالحاء المهملة بدل الموحدة الثانية لانه يشار بها عند التسبيح وتحرك فى التشهد عند التهليل اشارة الى التوحيد (والوسطى وفرج بينهما شيأ) قليلا اشارة الى أن بين درجته صلى الله عليه وسلم ودرجة كافل اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى * وبقية مباحث هذا الحديث تأتى ان شاء الله تعالى بعونه * هذا (باب) بالتنوين (اذا عرض) الرجل (بنفى الولد) الذى تأتى به زوجته والتعريض ذكر شئ يفهم منه شئ آخر لم يذكر ويفارق الكناية بأنها ذكر شئ بغير لفظه الموضوع يقوم مقامه * وبه قال (حدثنا يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاى والعين المهملة المكى المؤذن قال (حدثنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة) رضى الله عنه (ان رجلا) وعند أبى داود من رواية ابن وهب ان اعرابيا من فزارة وكذا عند مسلم وأصحاب السنن من رواية سفيان بن عيينة عن ابن شهاب واسم هذا الاعرابى ضمضم بن قتادة كما عند عبد الغنى بن سعيد فى المبهمات له (اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ولد لى غلام اسود) لم اعرف اسم المرأة ولا الغلام وزاد فى كتاب الاعتصام من طريق ابن وهب عن يونس وانى انكرته أى استنكرته بقلبى ولم يرد أنه انكره بلسانه والا لكان صريحا لا تعريضا لانه قال غلام اسود أى وأنا ابيض أى فكيف يكون منى (فقال) النبى صلى الله عليه وسلم له (هل لك من ابل قال نعم قال) عليه الصلاة والسلام له (ما ألوانها قال) ألوانها (حمر) بضم الحاء المهملة وسكون الميم (قال) صلى الله عليه وسلم (هل فيها من اورق) غير منصرف للوصف ووزن الفعل كاحمر قال فى القاموس ما فى لونه بياض الى سواد وهو من أطيب الابل لحما لا سيرا وعملا وقال غيره الذى فيه سواد ليس بحالك بان يميل الى الغبرة ومنه قيل للحمامة ورقاء ومن فى قوله من أورق زائدة (قال نعم قال) عليه الصلاة والسلام له (فأنى ذلك) بفتح النون المشددة أى من أين اتاه اللون الذى ليس فى أبويه (قال) الرجل (لعله نزعه عرق) بكسر العين المهملة وسكون الراء بعدها قاف ونزعه بالنون والزاى والعين المهملة أى قلبه وأخرجه من ألوان فحله ولقاحه وفى المثل العرق نزاع والعرق الاصل مأخوذ

من عرق الشجرة ومنه قولهم فلان عريق فى الاصالة يعنى ان لونه انما جاء لانه فى أصوله البعيدة ما كان فى هذا اللون ولابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر لعل بغيرهاء عرق بالرفع وقد جزم بعضهم بأن الصواب النصب أى لعل عرقا نزعه وقال الصغانى يحتمل أن يكون بالهاء فسقطت ووجهه ابن مالك باحتمال أنه حذف منه ضمير الشان وقال فى المصابيح اسم لعل ضمير نصب محذوف ومثله عندهم قليل بل صرح بعضهم بضعفه (قال) صلى الله عليه وسلم (فلعل ابنك هذا نزعه) أى العرق وفائدة الحديث المنع عن نفى الولد بمجرد الامارات الضعيفة بل لا بد من تحقق كأن رآها تزنى أوظهور دليل قوى كأن لم يكن وطئها أو أتت بولد قبل ستة أشهر من مبدأ وطئها أولا كثر من أربع سنين بل يلزمه نفى الولد لان ترك نفيه يتضمن استلحاقه واستلحاق من ليس منه حرام كما يحرم نفى من هو منه * وفى حديث أبى داود وصححه الحاكم على شرط مسلم ايما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله فى شئ ولم يدخلها جنته وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله منه يوم القيامة وفضحه على رؤس الخلائق يوم القيامة فنص فى الاول على المرأة وفى الثانى على الرجل ومعلوم أن كلا منهما فى معنى الآخر ولا يكفى مجرد الشيوع لانه قد يذكره غير ثقة فيستفيض فان لم يكن ولد فالاولى أن يستر عليها ويطلقها ان كرهها * وفى الحديث ان التعريض بالقذف ليس قذفا وبه قال الجمهور واستدل به امامنا الشافعى لذلك وعن المالكية يجب به الحد اذا كان مفهوما * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى المحاربين * (باب احلاف الملاعن) بكسر العين * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) أبو سلمة المنقرى التبوذكى قال (حدثنا جويرية) بضم الجيم مصغرا ابن اسماء (عن نافع عن عبد الله) بن عمر (رضى الله عنه وعن أبيه (ان رجلا من الانصار) هو عويمر العجلانى (قذف امرأته) بالزنا (فأحلفهما النبى صلى الله عليه وسلم) الاحلاف المخصوص وهو اللعان وهو دليل على أن اللعان يمين وهو قول مالك والشافعى وقال أبو حنيفة اللعان شهادة فعلى الاول كل من صح يمينه صح لعانه فلا لعان بقذف صبى ولا مجنون ومكره ولا عقوبة عليهم نعم يعزر المميز من الصبى والمجنون ويسقط عنه ببلوغه وافاقته لانه كان للزجر عن سوء الأدب وقد حدث له زاجر أقوى من ذلك وهو التكليف ويلاعن الذمى والرقيق وعلى الثانى لا يصح الامن حرين مسلمين واحتج بعض الحنفية بأنها لو كانت يمينا لما تكررت وأجيب بأنها خرجت عن القياس تغليظا لحرمة الفروج كما خرجت القسامة لحرمة الانفس وفى محاسن الشريعة للقفال كررت أيمان اللعان لانها أقيمت مقام أربع شهود فى غيره ليقام عليها الحد ومن ثم سميت شهادة (ثم فرق) عليه الصلاة والسلام (بينهما) أى بين المتلاعنين المذكورين * هذا (باب) بالتنوين (يبدأ الرجل بالتلاعن) قبل المرأة * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد ابن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة ابن عثمان أبو بكر العبدى مولاهم الحافظ بندار قال (حدثنا ابن أبى عدى) محمد أبو عمرو البصرى (عن هشام بن حسان) الازدى مولاهم الحافظ قال (حدثنا عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله عنهما ان هلال بن أمية) أحد الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك (قذف امرأته) خولة بنت عاصم بشريك بن سحماء (فجاء) الى النبى صلى الله عليه وسلم (فشهد) أربع شهادات بالله انه لمن الصادقين فيما رماها به من الزنا والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين فيما رماها به (والنبى صلى الله عليه وسلم يقول ان الله يعلم ان احدكما كاذب) ظاهره أن قوله ان أحدكما كاذب صدر منه صلى الله عليه وسلم فى حال الملاعنة لتحقق الكذب حينئذ وفى أحدكما تغليب المذكر على المؤنث (فهل منكما تائب) وزاد الطبرى والحاكم من رواية جرير بن حازم عن أيوب عن عكرمة فقال هلال والله انى لصادق (ثم قامت) زوجته خولة (فشهدت) أربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين فيما رماها به الحديث وسبق بتمامه فى تفسير سورة النور وهو ظاهر فى تقدم الرجل على المرأة فى اللعان وهو مذهب الشافعى وأشهب من المالكية ورجحه ابن العربى وقال ابن القاسم لو ابتدأت به المرأة صح واعتد به وهو قول أبى حنيفة واحتج لذلك بأن الله عطفه بالواو وهى لا تقتضى الترتيب لنا أن اللعان شرع لدفع الحد عن الرجل فلو بدئ بالمرأة لكان دفعا لامر لم يثبت وبأن الرجل يمكنه أن يرجع بعد أن يلتعن فيندفع عن المرأة بخلاف مالو بدأت به فلو حكم حاكم بتقديم لعانها انتقض حكمه * (باب اللعان ومن طلق بعد اللعان) سقط لابى ذر بعد اللعان (حدثنا اسماعيل) بن أبى اويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (ان سهل بن سعد الساعدى اخبره ان عويمرا) بضم العين مصغر عامر (العجلانى) بفتح العين وسكون الجيم (جاء الى عاصم بن

عدى الانصارى فقال له يا عاصم ارأيت رجلا) اى أخبرنى عن حكم رجل (وجد مع امرأته رجلا) اجنبيا
منها (أيقتله فتقتلونه) قصاصا (ام كيف) مفعول لقوله (يفعل) أى أى شئ يفعل (سل لى يا عاصم عن ذلك)
زاد أبو ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم (فسأل عاصم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فكره رسول الله
صلى الله عليه وسلم المسائل) المذكورة لما فيها من البشاعة وغيرها (وعابها حتى كبر) بضم الموحدة عظم (على
عاصم ما سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رجع عاصم الى أهله جاءه عويمر فقال يا عاصم ماذا قال لك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم لعويمر لم تأتنى بخير قد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسألة التى
سألته عنها فقال عويمر والله لا أنتهى) ولابى ذر عن الكشميهنى ما انتهى بالميم بدل اللام (حتى اسأله) صلى الله
عليه وسلم (عنها فأقبل عويمر حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وسط الناس) بفتح السين (فقال يا رسول
الله أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا أيقتله) بهمزة الاستفهام الاستخبارى (فتقتلونه ام كيف يفعل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أنزل) بضم الهمزة وكسر الزاى (فيك وفى صاحبتك) زوجتك خولة (فاذهب
فأت بها قال سهل) فأتى بها فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة بما فى القرآن (فتلاعنا) وكان
ذلك منصرف النبى صلى الله عليه وسلم من تبوك (وأنا مع الناس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغا
من تلاعنهما قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها فطلقها ثلاثا) ظنا منه أن اللعان لا يحرمها عليه
فأراد تحريمها بالطلاق فقال هى طالق ثلاثا (قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم) بطلاقها (قال ابن
شهاب) بالسند المذكور (فكانت) أى الفرقة بينهما (سنة المتلاعنين) فلا يجتمعان بعد الملاعنة أبدا فيحرم
عليه بمجرد اللعان نكاحها تحريما مؤبدا ظاهرا وباطنا سواء صدقت أم صدق ووطؤها بملك اليمين لو كانت أمة
فملكها لحديث البيهقى المتلاعنان لا يجتمعان أبدا لكن ظاهره يقتضى توقف ذلك على تلاعنهما معا وليس
مرادا هنا بل يقع بلعان الرجل وقال مالك بعد فراغ المرأة وتظهر فائدة هذا الخلاف فى التوارث لو مات
أحدهما عقب فراغ الرجل وفيما اذا علق طلاق امرأة بفراق أخرى ثم لاعن الاخرى وقال الحنفية لا تقع
الفرقة حتى يوقعها الحاكم * (باب التلاعن فى المسجد) * وبه قال (حدثنا يحيى بن جعفر) البخارى البيكندى
قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (عبد الرزاق) بن همام الصنعانى قال (اخبرنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد
العزيز (قال اخبرنى) بالافراد (ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن الملاعنة) بفتح العين (وعن السنة فيها
عن حديث سهل بن سعد أخى بنى ساعدة ان رجلا من الانصار) اسمه عويمر العجلانى حليف بنى عمرو بن عوف
ابن مالك بن الاوس (جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أرأيت رجلا) اى أخبرنى عن
حكم رجل (وجد مع امرأته رجلا) يزنى بها (أيقتله) أى فتقتلونه قصاصا لتقدم علمه بحكم القصاص من عموم
قوله تعالى النفس بالنفس وقد اختلف فيمن وجد مع امرأته رجلا فتحقق الامر فقتله هل نقتله فالجمهور على
المنع والقصاص منه الا ان أتى ببينة على الزنا أو على المقتول بالاعتراف أو اعتراف ورثته فلا يقتل قاتله اذا
كان الزانى محصنا (ام كيف يفعل) أى أى شئ يفعل فكيف مفعول يفعل كقوله تعالى كيف فعل ربك اذ
معناه أى فعل فعل ربك ولا يتجه فيه أن يكون حالا من الفاعل وعن سيبويه أن كيف ظرف وعن السيرافى
والاخفش انها اسم غير ظرف ورتبوا على هذا الخلاف امورا * أحدها أن موضعها عند سيبويه نصب دائما
وعندهما رفع مع المبتدأ نصب مع غيره * الثانى أن تقديرها عند سيبويه فى اى حال أو على اى حال
وعندهما تقديرها فى نحو كيف زيد أصحيح زيد ونحوه وفى نحو كيف جاء زيد أراكبا جاء زيد ونحوه * الثالث
أن الجواب المطابق عند سيبويه أن يقال على خير ونحوه وقال ابن مالك ما معناه لم يقل أحد ان كيف ظرف
اذ ليست زمانا ولا مكانا ولكنها لما كانت تفسر بقولك على اى حال لكونها سؤالا عن الاحوال العامة سميت
ظرفا لانها فى تأويل الجار والمجرور واسم الظرف يطلق عليها مجازا انتهى من المغنى (فأنزل الله فى شأنه)
فى شأن عويمر (ما ذكر فى) ولابى ذر عن الكشميهنى من (القرآن من امر المتلاعنين) فى قوله تعالى والذين
يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهداء الا أنفسهم الى آخر الآيات (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) له (قد قضى
الله فيك وفى امرأتك) خولة بنت قيس بما أنزله فى قوله والذين يرمون أزواجهم (قال) سهل (فتلاعنا فى المسجد
وأنا شاهد) وفيه مشروعية تلاعن المسلم فى المسجد الجامع وأما زوجته الذمية ففيما تعظمه من بيعة
وكنيسة وغيرهما فان رضى زوجها بلعانها فى المسجد وقد طلبته جاز والحائض تلاعن بباب المسجد

الجامع لتحريم مكثها فيه ومثلها النفساء والجنب والمتحيرة (فلما فرغا) من تلاعنهما (قال) عويمر (كذبت عليها
يارسول الله ان أمسكتها فطلقها ثلاثا قبل أن يأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم حين فرغا من التلاعن
ففارقها عند النبي صلى الله عليه وسلم) تمسك به من قال ان الفرقة بين المتلاعنين تتوقف على تطليق الزوج
واجاب القائلون بأن الفرقة تقع بالتلاعن بقوله في حديث ابن عمر ففرق النبي صلى الله عليه وسلم بين المتلاعنين
وبقوله في حديث مسلم لاسبيل لك عليها (فقال) سهل أو ابن شهاب (ذاك تفريق) ولابي ذر عن المستملي فكان
ذلك تفريقا وللكشميهني فصار بدل فكان وتفريقا نصب كالمستملي (بين كل متلاعنين قال ابن جريج) بالسند
السابق (قال ابن شهاب فكانت السنة بعدهما ان يفرق بين) كل (المتلاعنين وكانت) خولة الملاعنة (حاملا)
حين الملاعنة (وكان ابنها يدعى لامه) لالزوجها الملاعن اذ اللعان ينتفي به النسب عنه ان نفاه في لعانه واذا انتفى
منه ألحق بها لانه متحقق منها (قال ثم جرت السنة في ميراثها) في ميراث الملاعنة (انها ترثه) أي ترث الولد الذي
لحقها ونفاه الرجل (ويرث) الولد (منها مافرض الله له) ولابي ذر لها (قال ابن جريج) بالسند السابق (عن ابن
شهاب) الزهري (عن سهل بن سعد الساعدي في هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم) في اليونينية بكسر
همزة ان (قال) ثبت قال لابي ذر (ان جاءت به) بالولد المتلاعن بسببه (احمر) اللون (قصيرا) اى قصير القامة
(كانه وحرة) بفتح الواو والحاء المهملة والراء دويبة تترامى على الطعام واللحم فتفسده وقال في القاموس وزغة
كسام أبرص أوضرب من العظاء لاتطأ شيئا الاسمته (فلا أراها) بضم الهمزة أي فلا أظنها (الا قد صدقت)
والولد منه (وكذب عليها وان جاءت به اسود اعين) بفتح الهمزة وسكون المهملة أي واسع العين (ذا) اى
صاحب (اليتين) عظيمتين (فلا أراه) فلا أظنه (الا قد صدق عليها) فهو لابن سحماء (فجاءت به) بالولد (على)
الوصف (المكروه من ذلك) وهو شبهه بمن رميت به *(باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو كنت راجما)
احدا أتكر (بغير بينة) ترجمه * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) بالعين المهملة والفاء مصغرا ونسبه لجده واسم
أبيه كثير بالمثلثة مولى الانصار المصري قال (حدثني) بالافراد (الليث) بن سعد الامام (عن يحيى بن سعيد)
الانصاري (عن عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد) بن أبي بكر الصديق فعبد الرحمن يروى عن أبيه
القاسم (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (انه) قال (ذكر التلاعن) بضم الذال المعجمة مبنيا للمجهول أي ذكر
حكم الرجل الذي يرمى امرأته بالزنا فعبر عنه بالتلاعن باعتبار ما آل اليه الامر بعد نزول الآية (عند النبي صلى
الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي) الانصاري (في ذلك قولا) لايليق به نحو مايدل على عجب النفس والنخوة
والغيرة وعدم الحوالة الى ارادة الله وحوله وقوته قاله الكرماني ونقل عن ابن بطال أنه قال لو وجد مع امرأته
رجلا يضربه بالسيف حتى يقتله (ثم انصرف) عاصم بن عدي من عند النبي صلى الله عليه وسلم (فأتاه رجل
من قومه) هو عويمر لاهلال بن أمية (يشكو اليه انه قد وجد مع امرأته) خولة (رجلا فقال عاصم ما ابتليت
بهذا الا) ولابي ذر بهذا الامر الا (لقولي) اى لسؤالي عما لم يقع فعوقبت بوقوع ذلك في رجل من قومي
وفي مرسل مقاتل بن حيان عند ابن أبي حاتم فقال عاصم انا لله وانا اليه راجعون هذا والله سؤالي عن هذا
الامر بين الناس فابتليت به (فذهب به) فذهب عاصم بعويمر (الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجد
عليه امرأته) خولة من خلوتها بالرجل الاجنبي (وكان) بالواو ولابي الوقت فكان (ذلك الرجل مصفرا)
بتشديد الراء كثير الصفرة (قليل اللحم) نحيفا (سبط الشعر) بسكون الموحدة وفتح العين مسترسله غير جعده
(وكان الذي ادعى عليه انه وجده عند أهله خدلا) بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وتخفيف اللام
في اليونينية وللاصيلي مماذكره في التوضيح بكسر الدال وحكى السفاقسي تخفيف اللام وتشديدها قال
في القاموس الخدل الممتلئ والضخم وساق خدلة بينة الخدل محركة والخدلة المرأة الغليظة الساق المستديرتها
الجمع خدال أو ممتلئة الاعضاء كالخدلاء (آدم) بمد الهمزة من الادمة وهي السمرة (كثير اللحم فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اللهم بين) انما حكم هذه المسألة (فجاءت) ولدت ولدا (شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده
معها (فلاعن النبي صلى الله عليه وسلم بينهما) ظاهره صدور الملاعنة بعد وضع الولد لكنه محمول على أن قوله
فلاعن معقب بقوله فذهب به الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذي وجد عليه امرأته واعترض قوله
وكان ذلك الرجل الى آخره بين الجملتين والحامل على ذلك أن رواية القاسم هذه موافقة حديث سهل بن سعد
فيه وأن اللعان وقع بينهما قبل أن تضع (قال رجل) اسمه عبد الله بن شداد بن الهاد وهو ابن خالة ابن عباس

(لابن عباس فى المجلس) هذه المرأة (هى التى قال النبى صلى الله عليه وسلم لو رجمت أحدا بغير بينة رجمت هذه)
أى امرأة عويمر (فقال) ابن عباس رضى الله عنهما (لا تلك امرأة كانت تظهر فى الاسلام السوء) تعلن
بالفاحشة ولكن لم يثبت عليها ذلك ببينة ولا اعتراف ولم يسمها (قال أبو صالح) عبد الله بن صالح كاتب الليث بن
سعد فيما أخرجه المؤلف فى المحاربين (وعبد الله بن يوسف) التنيسى مما وصله فى الحدود (خدلا) بفتح الخاء
المعجمة وكسر الدال للاصيلى وبسكونها للاكثر وهى الرواية فى السابقة وهذا الحديث أخرجه أيضا
فى المحاربين ومسلم فى اللعان والنساءى فى الطلاق * (باب) حكم (صداق) المرأة (الملاعنة) بفتح العين * وبه
قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن زرارة) بفتح العين فى الاول وضم الزاى وتكرير الراء بينهما ألف قال (أخبرنا
اسماعيل) ابن علية (عن أيوب) السختيانى (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قلت لابن عمر) رضى الله عنهما
(رجل قذف امرأته) ما الحكم فيه وزاد مسلم من وجه آخر عن سعيد بن جبير قال لم يفرق المصعب يعنى ابن
الزبير بين المتلاعنين أى حيث كان أميرا على العراق قال سعيد فذكرت ذلك لابن عمر (فقال فرق النبى
صلى الله عليه وسلم بين أخوى) بفتح الواو وسكون التحتية (بنى العجلان) بفتح العين المهملة وسكون الجيم من
باب التغليب حيث جعل الاخت كالاخ وأما اطلاق الاخوة فبالنظر الى أن المؤمنين اخوة أو الى القرابة التى
بينهما بسبب أن الزوجين كليهما من قبيلة عجلان (وقال) صلى الله عليه وسلم (الله يعلم ان أحدكما كاذب)
واللام للتعليل لكاذب وجملة يعلم فى محل الخبر وان فتحت لانها سدت مسد مفعولى علم (فهل منكما تائب) منكما
خبر المبتدأ وهو تائب وسوغ الابتداء بالنكرة تقدم الخبر والاستفهام وهو فى المعنى صفة لموصوف محذوف
أى فهل منكما أحد تائب أو شخص تائب ومن للبيان وتتعلق بالاستقرار المقدر وعرض بالتوبة لهما بلفظ
الاستفهام لابهام الكاذب منهما (فأبيا) فامتنعا (فقال) عليه السلام ثانيا (الله يعلم ان أحدكما كاذب فهل
أحد (منكما تائب فأبيا فقال) صلى الله عليه وسلم ثالثا (الله يعلم ان أحدكما كاذب فهل) أحد (منكما تائب
فأبيا ففرق) بتشديد الراء (بينهما) صلى الله عليه وسلم فظاهره أن الفرقة لا تقع الا بقضاء القاضى وهو قول
أبى حنيفة (قال أيوب) السختيانى بالسند السابق (فقال لى عمرو بن دينار ان فى الحديث) المذكور (شيئا)
سمعته من سعيد بن جبير وحفظته منه (لا أراك تحدثه قال قال الرجل) الملاعن اين (مالى) الذى دفعته اليها
صداقا أو مالى آخذه فالخبر محذوف أو المعنى أطلب مالى منها فمنصوب بمحذوف وانما قال مالى مع أن المرأة
ملكته لظن انه قد رجع اليه فصار ماله بمجرد اللعان فرد عليه (قال قيل لا مال لك) لانك (ان كنت صادقا) فيما
ادعيت عليها (فقد دخلت بها) واستحقت جميع الصداق (وان كنت كاذبا) فيما ادعيت عليها (فهو أبعد منك)
لئلا يجتمع عليها الظلم فى عرضها ومطالبتها بمال قبضته قبضا صحيحا تستحقه نعم اختلف فى غير المدخول بها
والجمهور على أن لها نصف الصداق كغيرها من المطلقات قبل الدخول وقيل بل لها الجميع وقيل لا شئ لها أصلا
* وهذا الحديث أخرجه مسلم فى اللعان وأبو داود والنساءى فى الطلاق * (باب قول الامام للمتلاعنين ان
أحدكما كاذب فهل منكما تائب) ولابى ذر من تائب * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا
سفيان) بن عيينة (قال عمرو) بفتح العين ابن دينار (سمعت سعيد بن جبير قال سألت ابن عمر) رضى الله عنهما
(عن المتلاعنين) عن حكمهما أيفرق بينهما ولابى ذر عن حديث المتلاعنين ولمسلم من وجه آخر عن سعيد بن
جبير سئلت عن المتلاعنين فى امرة مصعب بن الزبير فما دريت ما أقول فمضيت الى منزل ابن عمر بمكة الحديث وفيه
فقلت يا أبا عبد الرحمن المتلاعنان أيفرق بينهما (فقال قال النبى صلى الله عليه وسلم للمتلاعنين حسابكما على الله
أحدكما كاذب لا سبيل) لا طريق (لك) على الاستيلاء (عليها) فلا تملك عصمتها بوجه من الوجوه فيستفاد منه
تأبيد الحرمة (قال) يا رسول الله (مالى) الذى أصدقتها اياه آخذه منها (قال) صلى الله عليه وسلم (لا مال لك)
لانك استوفيته بدخولك عليها وتمكينها لك من نفسها ثم أوضح له ذلك بتقسيم مستوعب فقال (ان كنت
صدقت عليها) فيما نسبتها اليه (فهو بما استحللت من فرجها) ما موصولة وجملة استحللت فى موضع الصلة
والعائد محذوف والصلة والموصول فى موضع جر بالباء وهى باء البدل والمقابلة (وان كنت كذبت عليها فذاك)
أى الطلب لما أمهرتها (أبعد لك) اللام للبيان قال على بن عبد الله المدينى (قال سفيان) بن عيينة (حفظته)
أى سمعت الحديث المذكور (عن عمرو) أى ابن دينار قال سفيان (وقال أيوب) السختيانى بالسند السابق

(سمعت سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر) رضى الله عنهما (رجل لاعن امرأته) أيفرق بينهما (فقال) فأشار
ابن عمر (باصبعيه) بالتثنية (وفرق سفيان بين اصبعيه السبابة والوسطى) جملة معترضة أراد بها بيان الكيفية
وجواب السؤال قوله (فرق النبى صلى الله عليه وسلم بين اخوى بنى العجلان وقال الله يعلم أن أحدكما كاذب
فهل منكما تائب ثلاث مرات) ظاهره كما قال القاضى عياض انه عليه الصلاة والسلام قال ذلك بعد الفراغ من
اللعان ففيه عرض التوبة على المذنب ولو بطريق الاجمال وقال الداودى قاله قبل اللعان تحذيرا لهما قال ابن
المدينى (قال) لى (سفيان حفظته) أى الحديث (من عمرو) أى ابن دينار (وأيوب) السختيانى (كما أخبرتك)
والحاصل أن الحديث رواه سفيان عن عمرو بن دينار وأيوب السختيانى كلاهما عن ابن عمر * (باب التفريق
بين المتلاعنين) وهذه الترجمة ثابتة فى رواية المستملى ساقطة لغيره نعم ثبت لفظ التبويب فقط للنسفى * وبه قال
(حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن المنذر) الحزامى أحد الاعلام قال (حدثنا أنس بن عياض) أبو ضمرة (عن
عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله العمرى (عن نافع) مولى ابن عمر (ان ابن عمر رضى الله عنهما أخبره ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين رجل وامرأة) حال كون الرجل (قذفها) بالزنا (وأحلفهما) بالحاء
المهملة أى لاعن بينهما وقوله فرق أى حكم بأن يفترقا حسا لحصول الافتراق شرعا بنفس اللعان واحتجوا
لوقوع الفرقة بنفس اللعان بقوله صلى الله عليه وسلم فى الرواية الاخرى لاسبيل لك عليها وتعقب بأن ذلك وقع
جوابا لسؤال الرجل عن ماله الذى أخذته منه وأجيب بأن العبرة بعموم اللفظ وهو نكرة فى سياق النفى
فتشمل المال والبدن وتقتضى نفى تسلطه عليها بوجه من الوجوه وفى حديث ابن عباس عند أبى داود وقضى
أن ليس عليه نفقة ولا سكنى من أجل انهما يفترقان بغير طلاق ولا متوفى عنها وظاهره أن الفرقة وقعت بينهما
بنفس اللعان * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر بالافراد (مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان
(عن عبيد الله) بن عمر العمرى أنه قال (أخبرنى) بالافراد (نافع عن ابن عمر) رضى الله عنهما أنه (قال لاعن
النبى صلى الله عليه وسلم بين رجل وامرأة من الانصار وفرق بينهما) تنفيذا لما أوجب الله بينهما من المباعدة
بنفس الملاعنة وتمسك بظاهره الحنفية فقالوا انما يكون التفريق من الحاكم وقد سبق ما فى ذلك والله الموفق
والمعين * هذا (باب) بالتنوين (يلحق الولد بالملاعنة) اذا نفاه الزوج والملاعنة بفتح العين والذى فى اليونينية
كسرها * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا قال (حدثنا مالك) الامام (قال حدثنى)
بالافراد (نافع عن ابن عمر) رضى الله عنهما (ان النبى صلى الله عليه وسلم لاعن بين رجل) هو عويمر (وامرأته)
هى زوجته خولة (فانتفى) الرجل (من ولدها) قال فى شرح المشكاة الفاسية أى الملاعنة كانت سببا الانتفاء
الرجل من ولد المرأة والحاقه بها وتعقبه فى الفتح بأنه ان أراد أن الملاعنة سبب ثبوت الانتفاء فجيد وان أراد أن
الملاعنة سبب وجود الانتفاء فليس كذلك فانه ان لم يتعرض لنفى الولد فى الملاعنة لم ينتف قال امامنا الشافعى ان
نفى الولد فى الملاعنة انتفى وان لم يتعرض له فله أن يعيد اللعان لانتفائه ولا اعادة على المرأة وان أمكنه الرفع الى
حاكم فأخر بغير عذر حتى ولدت لم يكن له أن ينفيه (ففرق) صلى الله عليه وسلم (بينهما وألحق الولد بالمرأة) فترث
منه ما فرض الله لها ونفاه عن الزوج فلا توارث بينهما وقال الدارقطنى تفرد مالك بهذه الزيادة وأجيب بأنها
قد جاءت من أوجه أخرى فى حديث سهل بن سعد وغيره * وهذا الحديث أخرجه المؤلف فى الفرائض ومسلم
فى اللعان وأبو داود فى الطلاق والترمذى فى النكاح والنسائى وابن ماجه فى الطلاق * (باب قول الامام
فى اللعان (اللهم بين) أى أظهر * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى أويس (قال حدثنى) بالافراد (سليمان
ابن بلال عن يحيى بن سعيد) الانصارى أنه (قال أخبرنى) بالافراد (عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم بن محمد)
أى ابن أبى بكر الصديق فعبد الرحمن يروى عن أبيه القاسم (عن ابن عباس) رضى الله عنهما (انه قال ذكر)
بضم الذال المعجمة (المتلاعنان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدى) الانصارى (فى ذلك
قولا) وهو لو وجد الرجل مع امرأته رجلا يضربه بالسيف حتى يقتله (ثم انصرف) عاصم من عند النبى
صلى الله عليه وسلم (فأتاه رجل من قومه) هو عويمر (فذكر له انه وجد مع امرأته) خولة (رجلا فقال عاصم
ما ابتليت بهذا الامر) فى رجل من قومى (الا لقولى) أى لسؤالى عما لم يقع (فذهب به) فذهب عاصم بعويمر
(الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بالذى وجد عليه امرأته) من الخلوة بالاجنبى (وكان ذلك الرجل

مصفرا قليل اللحم) نحيفا (سبط الشعر) غير جعده ولابى ذر الشعرة بسكون العين وبعد الراء هاء تأنيث
(وكان) الرجل (الذى وجده عند أهله آدم) بالمد أسمر اللون (خدلا) بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة
وكسرها وتخفيف اللام وتشدد ممتلئ الساق (كثير اللحم جعدا) بفتح الجيم وسكون العين المهملة شعره
(قططا) بفتحات وبكسر الطاء الاولى فى الفرع كأصله شديد الجعودة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم
بين) قال ابن العربى ليس معنى هذا الدعاء طلب ثبوت صدق أحدهما فقط بل معناه أن تلد ليظهر الشبه
ولا تمتنع ولادتها بموت الولد مثلا فلا يظهر البيان والحكمة فيه ردع من شاهد ذلك عن التلبس بمثل ما وقع
لما يترتب على ذلك من القبح ولو اندرأ الحد (فوضعت) ولدا (شبيها بالرجل الذى ذكر زوجها انه وجد) أى
وجده (عندها فلاعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما) عقب اخباره بالذى وجد عليه امرأته وحينئذ
فقوله وكان ذلك الرجل الى آخره اعتراض (فقال رجل) اسمه عبد الله بن شداد بن الهاد (لابن عباس فى) ذلك
(المجلس) هذه المرأة (هى التى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو رجمت أحدا بغير بينة لرجمت هذه) امرأة
عويمر (فقال ابن عباس لا تلك امرأة كانت تظهر السوء) تعلن الفاحشة (فى الاسلام) لكن لم تعترف
ولا أقيمت عليها بينة ذلك * هذا (باب) بالتنوين (اذا طلقها) أى اذا طلق الرجل زوجته (ثلاثا ثم تزوجت
بعد العدة زوجا غيره فلم يمسها) أى هل تحل للاول ان طلقها الثانى وليس المراد طلاق الملاعن لان الملاعنة
لا تعود للذى لاعن منها ولو تزوجت عشرة سواء وطئها أم لم يطأها * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد
(عمرو بن على) الفلاس بالفاء وتشديد اللام آخره سين مهملة قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا
هشام قال حدثنى) بالافراد (ابى) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها (عن النبى صلى الله عليه وسلم)
* وبه قال (حدثنا عثمان بن أبى شيبة) أخو أبى بكر قال (حدثنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة
لقب عبد الرحمن بن سليمان الكوفى (عن هشام عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان رفاعة) بكسر
الراء وتخفيف الفاء (القرظى) بالقاف المضمومة والظاء المعجمة من بنى قريظة (تزوج امرأة) اسمها تميمة
بنت وهب (ثم طلقها فتزوجت) زوجا (آخر) اسمه عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاى وكسر الموحدة فلم يصل منها
الى شئ (فأتت النبى صلى الله عليه وسلم فذكرت له انه لا يأتيها) أى لا يجامعها (وأنه ليس معه) ذكر
(الامثل هدبة) بضم الهاء وسكون الدال المهملة وفتح الموحدة أى هدبة الثوب فى الارتخاء وعدم الانتشار
وطلبت أن تعود لزوجها الاول رفاعة (فقال) لها صلى الله عليه وسلم (لا) ترجعين اليه (حتى تذوقى عسيلته)
أى عبد الرحمن بن الزبير (ويذوق عسيلتك) والعسيلة كناية عن الجماع وفى حديث عائشة عند أحمد العسيلة
هى الجماع وأنث العسيلة على ارادة القطعة من العسل أو على ارادة اللذة لتضمنه ذلك ولذا فسر أبو عبيدة
فيما نقله عن الماوردى العسيلة باللذة * وهذا الحديث قد سبق فى باب من أجاز الطلاق الثلاث
* هذا (باب) بالتنوين قال الحافظ ابن حجر سقط لفظ باب لابى ذر وكريمة وثبت للباقين ووقع عند ابن بطال كتاب
العدد باب قول الله تعالى الى آخره والعدد جمع عدة مأخوذة من العدد لاشتمالها عليه غالبا وهى مدة تتربص
فيها المرأة لمعرفة براءة رحمها أو للتعبد وشرعت صيانة وتحصينا لها من الاختلاط والاصل فيها قبل الاجماع
الآيات الآتية * منها قوله تعالى (واللائى يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم قال مجاهد) فيما وصله
الفريابى مفسرا لان ارتبتم أى (ان لم تعلموا أتحضن أو لا يحضن واللائى قعدن عن الحيض) أى كبرن وصرن
عجائز ولابى ذر عن المحيض فحكمهن حكم اللائى يئسن (واللائى لم يحضن) أصلا وهن الصغار اللاتى لم يبلغن
سن الحيض (فعدتهن ثلاثة اشهر) وقيل ان ارتبتم فى دم البالغات مبلغ اليأس وهو اثنتان وستون سنة أهو دم
حيض أو استحاضة فعدتهن ثلاثة أشهر واذا كانت عدة المرتابات بها فغير المرتابات أولى والاكثرون
على أن المعنى ان ارتبتم فى الحكم لا فى اليأس وفى الآية حذف تقديره واللائى لم يحضن فعدتهن كذلك
فان حاضت الصغيرة أو غيرها ممن لم يحضن فى اثناء العدة بالاشهر انتقلت الى الحيض لقدرتها على الاصل قبل
فراغها من البدل كالماء فى اثناء التيمم ولم يحسب الماضى قرءا لانه لم يحتوش بدمين أما من حاضت بعد العدة
فلا يؤثر لان حيضها حينئذ لا يمنع صدق القول بأنها عند اعتدادها بالاشهر من اللائى لم يحضن * هذا (باب)
بالتنوين وهو ساقط لابى ذر (وأولات الاحمال) الحبالى (اجلهن) عدتهن (ان يضعن حملهن) يتناول المطلقات
والمتوفى عنهن أزواجهن * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله المخزومى

مولاهم

مولاهم المصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن جعفر بن ربيعة) الكندى (عن عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج) أنه (قال اخبرنى) بالافراد (أبو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (أن زينب ابنة) ولابى ذر بنت (ابى سلمة
اخبرته عن امها أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ان امرأة من اسلم) بن أفصى بن حارثة (يقال لها سبيعة)
بضم السين المهملة بنت الحارث (كانت تحت زوجها) سعد بن خولة المتوفى بمكة بعد أن هاجر منها (توفى عنها)
ولابى ذر عن الكشميهنى منها (وهى) أى والحال انها (حبلى) منه فى حجة الوداع وعند ابن سعد قبل الفتح وعند
الطبرى سنة سبع وزاد فى تفسير سورة الطلاق فوضعت بعد موته بأربعين ليلة (فخطبها ابو السنابل) بفتح السين
والنون وبعد الالف موحدة مكسورة فلام عمرو أو عامر أو حبة بمهملة وموحدة وقيل بنون وقيل أصرم
وقيل غير ذلك (ابن بعكك) بفتح الموحدة وسكون العين المهملة وفتح الكاف الاولى القرشى وزاد فى التفسير
فيمن خطبها (فأبت أن تنكحه) أن مصدرية وكان كهلا وخطبها أبو البشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة
ابن الحارث وكان شابا (فقال) أبو السنابل لما رآها تجملت لغيره من الخطاب (والله ما يصلح أن تنكحيه) أى
تتزوجيه (حتى تعتدى آخر الاجلين) أى أربعة أشهر وعشرا ولو وضعت قبل ذلك فان مضت ولم تضع تتربص
الى أن تضع (فمكثت) بضم الكاف (قريبا من عشر ليال) بعد الوضع (ثم جاءت النبى صلى الله عليه وسلم فقال)
لها (انكحى) لان عدتك انقضت بوضع الحمل وهو مخصص كآية الطلاق لعموم قوله تعالى والذين يتوفون
منكم ويذرون أزواجا يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا * وهذا الحديث أخرجه النساءى فى الطلاق
* وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير عن الليث) بن سعد الامام (عن يزيد) بن أبى حبيب أبى رجاء المصرى واسم أبى
حبيب سويد (ان ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (كتب اليه ان عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله
أخبره عن أبيه) عبد الله بن عتبة بن مسعود (انه كتب الى ابن الارقم) عمر بن عبد الله وليس لعمر هذا
فى الصحيحين الا هذا الحديث الواحد (أن يسأل سبيعة الاسلمية) وهى من المهاجرات كما عند ابن سعد (كيف
أفتاها النبى صلى الله عليه وسلم) فى العدة لما توفى زوجها وهى حامل فأتاها فسألها (فقالت أفتانى اذا وضعت
أن انكح) فكتب اليه الجواب * وهذا قد أجمع عليه جمهور العلماء من السلف وأئمة الفتوى فى الامصار
الا ما روى عن على انها تعتد آخر الاجلين يعنى ان وضعت قبل الاربعة الاشهر والعشر تربصت الى انقضائها
ولا تحل بمجرد الوضع وان انقضت المدة قبل الوضع تربصت الى الوضع وبه قال ابن عباس لكن روى انه رجع
عنه * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (يحيى بن قزعة) بفتح القاف والزاى والعين المهملة قال
(حدثنا مالك) الامام (عن هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير (عن المسور بن مخرمة ان سبيعة الاسلمية
نفست) بضم النون وكسر الفاء أى ولدت (بعد وفاة زوجها) سعد بن خولة (بليال) وفى رواية الزهرى فلم
تنشب أن وضعت وعند أحمد فلم تمكث الا شهرين حتى وضعت وفى تفسير الطلاق بعد زوجها بأربعين ليلة
وعند النساءى بعشرين ليلة وروى غير ذلك مما يتعذر فيه الجمع لاتحاد القصة ولعل ذلك السر فى ابهام
من أبهم المدة (فجاءت النبى صلى الله عليه وسلم فاستأذنته أن تنكح فأذن لها فنكحت) واحتج القائل بآخر
الاجلين بأنهما عدتان مجتمعتان بصفتين وقد اجتمعتا فى الحامل المتوفى عنها زوجها فلا تخرج من عدتها
الا بيقين واليقين آخر الأجلين وأجيب بانه لما كان المقصود الاصلى من العدة براءة الرحم ولا سيما فيمن تحيض
حصل المطلوب بالوضع * (باب قول الله تعالى والمطلقات) المدخول بهن من ذوات الحيض (يتربصن) ينتظرن
بأنفسهن ثلاثة قروء) بعد الطلاق وهو خبر بمعنى الامر وأصل الكلام ولتتربص المطلقات وذكر الامر بصيغة
الخبر تأكيدا للامر واشعارا بأنه مما يجب أن يتلقى بالمسارعة الى امتثاله ونحوه قوله فى الدعاء رحمك الله
أخرجه فى صورة الخبر ثقة بالاستجابة كأنها وجدت الرحمة وهو مخبر عنها وفى ذكر الانفس تهييج لهن على
التربص وزيادة بعث لان أنفس النساء طوامح الى الرجال فأمرن أن يقمعن أنفسهن ويغلبنها على الطموح
ويجبرنها على التربص وقوله يتربصن يتعدى بنفسه لانه بمعنى انتظر ويحتمل أن يكون مفعول التربص محذوفا
تقديره يتربصن الازواج وثلاثة قروء على هذا نصب على الظرف لانه اسم عدد مضاف للظرف والقروء جمع
كثرة ومن ثلاثة الى عشرة يميز بمجموع القلة ولا يعدل عن القلة فى ذلك الا عند عدم استعمال جمع القلة غالبا
وجمع القلة هنا موجود وهو أقراء فالحكمة فى الاتيان بجمع الكثرة مع وجود القلة انه لما جمع المطلقات
جمع القرء لان لكل مطلقة تربص ثلاثة اقراء فصارت كثرة بهذا الاعتبار وسقط لفظ باب لابى ذر (وقال

ابراهيم) النخعى فيما وصله ابن أبى شيبة (فيمن تزوج) امرأة (فى العدة) تزويجا فاسدا (فحاضت عنده) أى
عند الثانى (ثلاث حيض بانت) بانقضاء هذه العدة (من) الزوج (الاول ولا تحتسب) بفتح الفوقيتين وكسر
السين (به) بالحيض (لمن بعده) لمن بعد الاول بل تعتد أخرى للثانى فلا تداخل لتعدد المستحق فتعتد لكل واحد
منهما عدة كاملة وروى المدنيون عن مالك ان كانت حاضت حيضة أو حيضتين من الاول انها تتم بقية عدتها
منه ثم تستأنف عدة أخرى وهو قول الشافعى وأحمد (وقال الزهرى) محمد بن مسلم (تحتسب) بالحيض للثانى
كالاول فيكفى لهما عدة واحدة وهو قول الحنفية ورواية عن مالك (وهذا أحب الى سفيان) الثورى (يعنى
قول الزهرى) لان الاول لا ينكحها فى بقية العدة من الثانى فدل على انها فى عدة الثانى ولولا ذلك لنكحها
فى عدتها منه (وقال معمر) هو أبو عبيد بن المثنى (يقال اقرأت المرأة اذا دنا) قرب (حيضها وأقرأت اذا دنا)
قرب (طهرها) فيستعمل فى الضدين لكن المراد بالقرء عند الشافعية الطهر لقوله تعالى فطلقوهن لعدتهن أى
فى زمنها وهو زمن الطهر اذ الطلاق فى الحيض محرم كما سبق ولان القرء مأخوذ من قولهم قرأت الماء فى الحوض
أى جمعته فيه فالطهر أحق باسم القرء لانه زمن اجتماع الدم فى الرحم والحيض زمن خروجه منه فينصرف
اذن الى زمن الطهر الذى هو زمن العدة وزمنها يعقب زمن الطلاق والطهر ما احتوشه دمان أى دما حيضتين
أو حيض ونفاس لا مجرد الانتقال الى الحيض فان طلقها فى الطهر ولو بقى منه لحظة أو جامعها فيه انقضت
عدتها بالطعن فى الحيضة الثالثة ولا يبعد تسمية قرأين وبعض الثالث ثلاثة اقراء كما يقال خرجت من البلد
لثلاث مضين مع وقوع خروجه فى الثالثة وكما فى قوله تعالى الحج أشهر معلومات مع أن المراد شوال وذو القعدة
وبعض ذى الحجة ولانا لو لم نعتد بالباقى قرءا لكان أبلغ فى تطويل العدة عليها من الطلاق فى الحيض أو طلقها
فى الحيض فبالطعن فى الحيضة الرابعة انقضت عدتها (ويقال ما قرأت بسلا قط اذا لم تجمع ولدا فى بطنها) بكسر
الباء الموحدة وفتح السين والتنوين من غير همز فى قوله بسلا غشاء الولد * وسبق فى أوائل سورة النور * (باب
قصة فاطمة بنت قيس) أى ابن خالد الاكبر الفهرية أخت الضحاك من المهاجرات الاول (وقوله عز وجل)
ولابى ذر وقول الله عز وجل (واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن) أى لا تخرجوا المطلقات طلاقا بائنا بخلع أو ثلاث
حاملا كانت أو حائلا غضبا عليهن وكراهة لمساكنتهن أو لحاجة لكم الى المساكن ولا تأذنوا لهن فى الخروج
اذا طلبن ذلك ايذانا بأن اذنهم لا أثر له فى رفع الحظر (من بيوتهن) مساكنهن التى يسكنها قبل العدة وهى بيوت
الازواج وأضيفت اليهن لاختصاصها بهن من حيث السكنى (ولا يخرجن) بأنفسهن ان اردن ذلك ولو وافق
الزوج وعلى الحاكم المنع منه لان فى العدة حقا لله تعالى وقد وجبت فى ذلك المسكن وفى الحاوى والمهذب
وغيرهما من كتب العراقيين أن للزوج أن يسكنها حيث شاء لانها فى حكم الزوجة وبه جزم النووى فى نكته
قال السبكى والاول أولى لاطلاق الآية والاذرعى انه المذهب المشهور والزركشى انه الصواب (الا ان
يأتين بفاحشة مبينة) قيل هى الزنا أى الا أن يزنين فيخرجن لاقامة الحد عليهن قاله ابن مسعود وبه أخذ
أبو يوسف وقيل خروجها قبل انقضاء العدة فاحشة فى نفسه قاله النخعى وبه أخذ أبو حنيفة وقال ابن عباس
الفاحشة نشوزها وأن تكون بذية اللسان على احمائها قال الشيخ كمال الدين بن الهمام وقول ابن مسعود أظهر
من جهة وضع اللفظ لان الا أن غاية والشئ لا يكون غاية لنفسه وما قاله النخعى أبدع وأعذب فى الكلام
كما يقال فى الخطابيات لا تزنى الا أن تكون فاسقا ولا تشتم أمك الا أن تكون قاطع رحم ونحوه وهو بديع بليغ
جدا (وتلك حدود الله) أى الاحكام المذكورة (ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه لا تدرى) أيها المخاطب
(لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا) بأن يقلب قلبه من بغضها الى محبتها أو من الرغبة عنها الى الرغبة فيها أو من
عزيمة الطلاق الى الندم عليه فيراجعها والمعنى فطلقوهن لعدتهن وأحصوا العدة ولا تخرجوهن من بيوتهن
لعلكم تندمون فتراجعون ثم استدأ المصنف بآية أخرى من سورة الطلاق فقال (أسكنوهن من حيث سكنتم)
من للتبعيض حذف مبعضها أى أسكنوهن مكانا من حيث سكنتم أى بعض مكان سكناكم (من وجدكم) عطف
بيان لقوله من حيث سكنتم وتفسير له كأنه قيل أسكنوهن مكانا من مسكنكم مما تطيقونه والوجد الوسع
والطاقة (ولا تضاروهن لتضيقوا عليهن) فى المسكن ببعض الاسباب حتى تضطروهن الى الخروج (وان كن)
أى المطلقات (اولات حمل) ذوات الاحمال (فأنفقوا عليهن حتى يضعن حملهن الى قوله) تعالى (بعد عسر

يسرا)

يسرا) أى بعد ضيق فى المعيشة سعة وهو وعد لذى العسر باليسر والنفقة للحامل شاملة للادم والكسوة
اذ أنها مشغولة بمائه فهو مستمتع برحمها فصار كالاستمتاع بها فى حال الزوجية اذ النسل مقصود بالنكاح كما
أن الوطء مقصود به والنفقة للحامل بسبب الحمل لا للحمل لانها لو كانت له لتقدرت بقدر كفايته ومفهوم الآية
أن غير الحامل لا نفقة لها والا لم يكن لتخصيصها بالذكر معنى والسياق يفهم انها فى غير الرجعية لان نفقة
الرجعية واجبة ولو لم تكن حاملا وذهب الامام الى انه لا نفقة لها ولا سكنى على ظاهر حديث فاطمة وانما
وجبت السكنى لمعتدة وفاة أو طلاق بائن وهى حائل دون النفقة لانها لصيانة ماء الزوج وهى تحتاج اليها بعد
الفرقة كما تحتاج اليها قبلها والنفقة لسلطنته عليها وقد انقطعت وسياق هذه الآيات كلها ثابت فى رواية كريمة
وقال أبو ذر فى روايته بعد قوله تعالى لا تخرجوهن من بيوتهن الآية وهو نصب بفعل مقدر * وبه قال (حدثنا)
بالجمع (اسماعيل) بن أبى اويس قال (حدثنا) ولابى ذر بالافراد (مالك) الامام الاعظم (عن يحيى بن سعيد)
الانصارى (عن القاسم بن محمد) أى ابن أبى بكر الصديق (وسليمان بن يسار) بالتحتية والسين المهملة المخففة
مولى ميمونة (انه) أى أن يحيى بن سعيد الانصارى (سمعهما) أى القاسم بن محمد وسليمان بن يسار (يذكران
أن يحيى بن سعيد بن العاص) أخا عمرو بن سعيد المعروف بالاشدق (طلق بنت عبد الرحمن بن الحكم) بفتحتين
عمرة الطلاق البتة (فانتقلها) أى نقلها (عبد الرحمن) أبوها من مسكنها الذى طلقت فيه فسمعت عائشة بنقل
عبد الرحمن ابنته من مسكنها الذى طلقت فيه (فأرسلت عائشة أم المؤمنين) رضى الله عنها (الى) عم عمرة بنت
عبد الرحمن بن الحكم (مروان) ولابى ذر زيادة بن الحكم (وهو أمير المدينة) يومئذ من قبل معاوية وولى
الخلافة بعد تقول له (اتق الله) يا مروان (وارددها الى بيتها) الذى طلقت فيه (قال مروان) مجيبا لعائشة
كما (فى حديث سليمان) بن يسار (ان عبد الرحمن بن الحكم) يعنى أخاه والد عمرة (غلبنى) فلم أقدر على منعه من
نقلها (وقال القاسم بن محمد) فى حديثه قال مروان مجيبا لعائشة أيضا (أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس) حيث
لم تعتد فى بيت زوجها وانتقلت الى غيره (قالت) عائشة رضى الله عنها لمروان (لا يضرك أن لا تذكر حديث
فاطمة) لانه لا حجة فيه لجواز انتقال المطلقة من منزلها بسبب قاله فى الفتح وقال فى الكواكب كان لعلة وهو أن
مكانها كان وحشا مخوفا عليها أو لانها كانت لسنة استطالت على احمائها (فقال مروان بن الحكم) لعائشة
(ان كان بك شر) أى ان كان عندك أن سبب خروج فاطمة بنت قيس ما وقع بينها وبين أقارب زوجها من الشر
(فحسبك) فيكفيك فى جواز انتقال عمرة (ما بين هذين) عمرة وزوجها يحيى بن سعيد (من الشر) ومفهومه
جواز النقلة من المسكن الذى طلقت فيه بشرط وجود عارض يقتضى جواز خروجها منه كأن يكون
المنزل مستعارا ورجع المعير ولم يرض باجارته بأجرة المثل أو امتنع المكرى من تجديد الاجارة بذلك أو كان ملكا
لها ولم تختر الاستمرار فيه باجارة بل اختارت الانتقال منه اذ لا يلزمها بذله باعارة ولا اجارة كما لو كان المسكن
خسيسا وطلبت النقلة منه الى اللائق بها فان كان نفيسا فللزوج نقلها الى غيره لائق بها ويتحرى المنزل الاقرب
الى المنقول عنه بحسب الامكان وقال المرداوى من الحنابلة تعتد بائن حيث شاءت من البلد فى مكان مأمون
ولا تسافر ولا تبيت الا فى منزلها وان أراد اسكانها فى منزله أو غيره مما يصلح لها تحصينا لفراشه ولا محذور فيه
لزمها ذلك ولو لم تلزمه نفقة * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن بشار) بندار قال (حدثنا
غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه) القاسم بن محمد بن
أبى بكر الصديق (عن عائشة) رضى الله عنها (انها قالت ما لفاطمة) بنت قيس أى ما شأنها (ألا) بالتخفيف (تتقى
الله يعنى فى قوله) ولابى ذر فى قولها (لا سكنى ولا نفقة) للمطلقة البائن على زوجها والحال انها تعرف قصتها
يقينا من انها انما أمرت بالانتقال لعذر وعلة كانت بها فأخبرت بما أباح لها الشارع من الانتقال ولم تخبر بالعلة
* وهذا الحديث أخرجه مسلم * وبه قال (حدثنا عمرو بن عباس) بفتح العين وعباس بالموحدة آخره سين مهملة
البصرى قال (حدثنا ابن مهدى) عبد الرحمن قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن عبد الرحمن بن القاسم
عن أبيه) القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق أنه (قال قال عروة بن الزبير لعائشة) رضى الله عنها (ألم ترين)
بالنون ولابى ذر ألم ترى (الى فلانة) عمرة (بنت الحكم) نسبها لجدها والا فاسم أبيها عبد الرحمن كما مر (طلقها
زوجها) يحيى بن سعيد بن العاص الطلاق (البتة فخرجت) من المنزل الذى طلقها فيه الى غيره (فقالت)

عائشة (بئس ماصنعت) ولابى ذرعن الكشميهنى بئس ماصنع أى زوجها من تمكينه لها من ذلك أو بئس ماصنع أبوها فى موافقتها لذلك (قال) عروة لعائشة (ألم تسمعى فى قول فاطمة) بنت قيس حيث اذن لها بالانتقال من المنزل الذى طلقت فيه (قالت) عائشة (اما) بالتخفيف (انه ليس لها خير فى ذكر هذا الحديث) اذ هو موهم للتعميم وقد كان خاصا بها العذر كان بها ولما فيه من الغضاضة (وزاد ابن أبى الزناد) بالنون بعد الزاى عبد الرحمن واسم أبى الزناد عبد الله فيما وصله أبو داود (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير أنه قال (عابت عائشة) على فاطمة بنت قيس (أشد العيب وقالت ان فاطمة كانت فى مكان وحش) بفتح الواو وسكون الحاء المهملة بعدها شين معجمة أى خال ليس به أنيس (فخيف على ناحيتها فلذلك ارخص لها النبى صلى الله عليه وسلم) فى الانتقال وعند النسائى من طريق ميمون بن مهران قال قدمت المدينة فقلت لسعيد بن المسيب ان فاطمة بنت قيس خرجت من بيتها فقال انها كانت لسنة ولابى داود من طريق سليمان بن يسار انما كان ذلك من سوء الخلق

* (باب) حكم المرأة (المطلقة اذا خشى عليها) بضم الخاء وكسر الشين المعجمتين (فى مسكن زوجها) فى مدة عدتها منه (ان يقتحم) بضم التحتية وسكون القاف وفتح الفوقية والحاء المهملة أى يهجم (عليها) بغير اذن اما مطلقها أو غيره من سارق ونحوه (أو تبذو) بالذال المعجمة من البذاء وهو القول الفاحش (على أهلها) ولابى ذر عن الكشميهنى على أهله أى أهل المطلق (بفاحشة) وجواب اذا محذوف والتقدير تنتقل الى مسكن غير مسكن الطلاق * وبه قال (وحدثنى) بالافراد وبالواو ولابى ذر حدثنى (حبان) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن موسى المروزى قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (أخبرنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن عروة) بن الزبير (ان عائشة) رضى الله عنها (أنكرت ذلك) القول وهو أنه لانفقة ولاسكنى للمطلقة البائن (على فاطمة) بنت قيس وفى رواية أبى اسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن فاطمة بنت قيس قالت قلت يارسول الله ان زوجى طلقنى ثلاثا فأخاف أن يقتحم على فأمرها فتحولت قال فى الفتح وقد أخذ البخارى الترجمة من مجموع ماورد فى قصة فاطمة فرتب الجواز على أحد الامرين اما خشية الاقتحام عليها واما أن يقع منها على أهل مطلقها فحش فى القول ولم يرأن بين الامرين فى قصة فاطمة معارضة لاحتمال وقوعهما معا فى شأنها وقال الكرمانى فان قلت لم يذكر البخارى ماشرط فى الترجمة من البذاء قلت علم من القياس على الاقتحام والجامع بينهما رعاية المصلحة وشدة الحاجة الى الاحتراز عنه وقال شارح التراجم ذكر فى الترجمة الخوف عليها والخوف منها والحديث يقتضى الاول وقاس الثانى عليه ويؤيده قول عائشة لها فى بعض الطرق اخرجك هذا اللسان فكأن الزيادة لم تكن على شرطه فضمها للترجمة قياسا

* (باب قول الله تعالى ولا يحل لهن) أى للنساء (أن يكتمن ماخلق الله فى أرحامهن) قال مجاهد وأكثر المفسرين (من الحيض والحبل) بالموحدة المفتوحة ولابى ذر والحمل بالميم الساكنة بدل الموحدة وذلك اذا أرادت المرأة فراق زوجها فكتمت حملها لئلا ينتظر بطلاقها أن تضع ولئلا يشفق على الولد فيترك تسريحها أو كتمت حيضها وقالت وهى حائض قد طهرت استعجالا للطلاق * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الحكم) ابن عتيبة (عن ابراهيم) النخعى (عن الاسود) بن يزيد (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت لما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينفر) فى حجة الوداع النفر الثانى (اذا صفية) بنت حيى (على باب خبائها) حال كونها (كئيبة) حزينة (فقال) عليه الصلاة والسلام (لها عقرى) بفتح العين وسكون القاف وفتح الراء أى عقرك الله فى جسدك فهو بمعنى الدعاء لكنه يجرى على لسان العرب من غير قصد اليه (أو حلقى) بالشك من الراوى وسقط أو لابى ذر أى أصابك بوجع فى حلقك (انك لحابستنا) عن النفر وأسند الحبس اليها لانها سببه (أكنت) بهمزة الاستفهام (أفضت) أى طفت طواف الزيارة (يوم النحر قالت نعم قال) عليه الصلاة والسلام (فانفرى) بكسر الفاء الثانية (اذا) بالتنوين لان طواف الوداع غير لازم للحائض قال ابن المنير لما رتب صلى الله عليه وسلم على مجرد قول صفية انها حائض تأخيره عن السفر أخذ منه تعدى الحكم الى الزوج فتصدق المرأة فى الحيض والحمل باعتبار رجعة الزوج وسقوطها والحاق الحمل به * وهذا الحديث قد سبق فى كتاب الحج فى باب التمتع

* هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وبعولتهن) جمع بعل والتاء لاحقة لتأنيث الجمع (أحق بردهن) أى أزواجهن أولى برجعتهن ما كن (فى العدة) فاذا انقضت العدة احتيج لعقد جديد (وكيف يراجع) الرجل

(المرأة) ولابى ذر تراجع بالفوقية وفتح الجيم مبنيا للمفعول المرأة (اذا طلقها واحدة أوثنتين) * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) هو ابن سلام قال (أخبرنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفى قال (حدثنا يونس) بن عبيد البصرى (عن الحسن) البصرى أنه (قال زوج معقل) بفتح الميم وسكون المهملة وكسر القاف ابن يسار ضد اليمين (اخته) جميلة بضم الجيم مصغرا أوليلى بأبى البداح بن عاصم أوبعاصم نفسه أو بالبداح بن عاصم أخى أبى البداح أوبعبد الله بن رواحة خلاف سبق فى تفسير سورة البقرة (فطلقها تطليقة) قال المؤلف (وحدثنى) بالافراد (محمد بن المثنى) العنزى الحافظ قال (حدثنا عبد الاعلى) بن عبد الاعلى البصرى السامى بالمهملة قال (حدثنا سعيد) بكسر العين ابن أبى عروبة (عن قتادة) بن دعامة السدوسى قال (حدثنا الحسن) البصرى (ان معقل بن يسار) المزنى (كانت اخته تحت رجل فطلقها) أى واحدة أوثنتين (ثم خلى عنها) بفتح الخاء المعجمة واللام المشددة (حتى انقضت عدتها ثم خطبها) من أخيها معقل (فحمى) بفتح الحاء المهملة وكسر الميم أى انف (معقل من ذلك انفا) بفتح الهمزة والنون والفاء المنونة أى استنكافا وقال فى فتح البارى أى ترك الفعل غيظا وترفعا (فقال) أى معقل (خلى عنها) بتشديد اللام (وهو يقدر عليها) أى على مراجعتها قبل انقضاء عدتها (ثم يخطبها فحال بينه وبينها فأنزل الله تعالى واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن) أى انقضت عدتهن (فلا تعضلوهن) فلا تمنعوهن (الى آخر الآية) وفيه أن المرأة انما يزوجها الولى اذ لو تمكنت من ذلك لم يكن لعضل الولى معنى (فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ) ها (عليه فترك الحمية) بالتشديد (واستقاد) بالقاف اطاع (لامر الله) وامتثله ولابى ذر عن الكشميهنى واستراد براء بعد الفوقية بدل القاف وتشديد الدال من الرد وهو الطلب أى طلب رجعتها لمطلقها ورضى به * وقد سبق هذا الحديث فى التفسير والنكاح * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن نافع) مولى ابن عمر (ان ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما طلق امرأة له) اسمها آمنة بنت غفار (وهى حائض تطليقة واحدة فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم) أمر ندب وقال المالكية وصححه صاحب الهداية من الحنفية للوجوب (ان يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة اخرى ثم يمهلها حتى تطهر من حيضها فان أراد أن يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل أن يجامعها فتلك) أى حالة الطهر (العدة) زمنها المعتبر فيها (التى أمر الله) أى أذن الله فى قوله فطلقوهن لعدتهن (ان يطلق لها النساء) بفتح لام يطلق (وكان عبد الله) بن عمر (اذا سئل عن ذلك) أى عمن طلق ثلاثا قال لاحدهم ان) ولابى ذر عن الحموى والمستملى لو (كنت طلقتها ثلاثا فقد حرمت عليك حتى تنكح زوجا غيره) بضمير الغيبة ولابى ذر وابن عساكر غيرك بضمير الخطاب (وزاد فيه) فى الحديث (غيره) أى غير قتيبة وهو أبو الجهم (عن الليث) بن سعد أنه قال (حدثنى) بالافراد (نافع قال ابن عمر) رضى الله عنهما يخاطب من سأله عن كونه طلق امرأته ثلاثا (لو طلقت) امرأتك (مرة أومرتين) لكان لك أن تراجعها (فان النبى صلى الله عليه وسلم) لما طلقت امرأتى وهى حائض طلاقا غير بائن (امرنى بهذا) أى بالمراجعة وزاد فى باب من قال لامرأته أنت على حرام فان طلقتها ثلاثا حرمت حتى تنكح زوجا غيرك * وهذا وصله أبو الجهم فى جزئه * (باب مراجعة الحائض اذا طلقت طلاقا غير بائن * وبه قال (حدثنا حجاج) هو ابن منهال قال (حدثنا يزيد بن ابراهيم) التسترى قال (حدثنا محمد بن سيرين) قال (حدثنى) بالافراد (يونس بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة آخره راء مصغرا ابن مطعم أنه قال (سألت ابن عمر) عمن يطلق امرأته وهى حائض (فقال) مجيبا لى معبرا بلفظ الغيبة عن نفسه (طلق ابن عمر امرأته) آمنة بنت غفار (وهى حائض فسأل عمر النبى صلى الله عليه وسلم) عن ذلك لما سأله عنه ابنه (قال) صلى الله عليه وسلم لعمر (مره) أى مر ابنك عبد الله (ان يراجعها) الى عصمته (ثم يطلقها) (من قبل) بضم القاف والموحدة أى من وقت استقبال (عدتها) والشروع فيها وذلك فى الطهر قال يونس بن جبير (قلت) لابن عمر (افتعتد بتلك التطليقة) وتحتسبها ويحكم بوقوع طلقة (قال) ابن عمر مجيبا له (أرأيت) أى أخبرنى (ان عجز) ابن عمر (واستحمق) فما يمنعه أن يكون طلاقا * وهذا الحديث قد مر فى أوائل الطلاق * هذا (باب) بالتنوين (تحد) المرأة (المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا) تحد بضم الفوقية وكسر الحاء المهملة من الثلاثى المزيد فيه من أحد على وزن افعل تحد احدادا وهو لغة المنع واصطلاحا ترك المتوفى عنها زوجها فى عدة الوفاة لبس مصبوغ بما يقصد لزينة ولو صبغ قبل نسجه وترك تحل يجب بحلى به

كلؤلؤ ومصوغ من ذهب أوفضة أوغيرهما نحو نحاس مموه بهما نهارا كخلخال وسوار وخاتم وترك تطيب في بدن وثوب وطعام وكحل ولوغير محرم وترك دهن شعر وا كتحال بكحل زينة كاثمد الا لحاجة كرمد فتكتحل به ليلا وتمسحه نهارا وترك اسفيذاج يطلى به الوجه ودمام وهي حمرة يورد بها الخد وخضاب بنحو حناء كزعفران وورس وسقط لفظ زوجها لابي ذر (وقال الزهري) محمد بن مسلم (لا أرى) بفتح الهمزة والراء (ان تقرب الصبية المتوفى عنها) زوجها (الطيب) بالنصب على المفعولية (لان عليها) كالبالغة (العدة) خلافا لابي حنيفة رحمه الله وهذا الاثر وصله ابن وهب في موطئه بدون قوله لان عليها العدة قال في الفتح وأظنه من تصرف المصنف * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسي قال (أخبرنا مالك) الامام (عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) بفتح العين والحاء المهملة وسكون الزاي (عن حميد بن نافع) أبي أفلح الانصاري (عن زينب ابنة) ولابي ذر بنت (ابي سلمة) بن عبد الاسد وهي بنت أم المؤمنين أم سلمة ربيبته صلى الله عليه وسلم (انها أخبرته هذه الاحاديث الثلاثة) فالاول عن أم حبيبة والثاني عن زينب بنت جحش وسبقا في باب احداد المرأة على غير زوجها من كتاب الجنائز (قالت زينب) بنت أبي سلمة (دخلت على ام حبيبة) رملة (زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي أبوها أبو سفيان) صخر (بن حرب) بالشام وجاءها نعيه (فدعت ام حبيبة بطيب) أي طلبت طيبا (فيه) ولابي ذر عن الحموي والمستملي فيها (صفرة خلوق) بوزن صبور ضرب من الطيب (أوغيره) ولابي ذر صفرة خلوق باضافة صفرة لتاليه أوغيره بالجر عطفا على المضاف اليه ولغير أبي ذر بالرفع (فدهنت منه) من الخلوق (جارية) لم أقف على اسمها (ثم مست بعارضيها) أي مسحت أم حبيبة بجانبي وجهها وجعل العارضين ماسحين والظاهر أنها جعلت الصفرة في يدها ومسحتها بعارضيها والباء للالصاق أو الاستعانة ومسح يتعدى بنفسه وبالباء تقول مسحت رأسي وبرأسي وزاد في الجنائز وذراعيها (ثم قالت والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر) نفي بمعنى النهي (ان تحد) على ميت (فوق ثلاث ليال) المصدر المنسبك من أن تحد فاعل يحل وفوق ظرف زمان لانه أضيف الى زمان (الا على زوج) ايجاب للنفي والجار والمجرور يتعلق بتحد فيكون استثناء مفرغا (أربعة اشهر وعشرا) من تمام الاستثناء لان التقدير أن تحد على ميت فوق ثلاث فقوله الا على زوج مستثنى من ميت المقدر وقوله أربعة أشهر مستثنى من الفوقية لان المراد بالفوقية زمن طويل استثنى منه أربعة أشهر وعشرا ويحتمل أن يكون التقدير الا أن تحد على زوج أربعة أشهر وعشرا فيكون الاستثناء بهذا التقدير متصلا ويكون على زوج متعلقا بالمحذوف أو يكون التقدير الا على زوج فانها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا فيكون أربعة أشهر معمولا لتحد وعشرا معطوف عليه (قالت زينب) بنت ابي سلمة (فدخلت على زينب ابنة جحش) ولابي ذر بنت جحش (حين توفي أخوها) سمي في بعض الموطآت عبد الله وكذا هو في صحيح ابن حبان من طريق أبي مصعب لكن المعروف أن عبد الله بن جحش قتل بأحد شهيدا وزينب بنت أبي سلمة يومئذ طفلة فيستحيل أن تكون دخلت على زينب بنت جحش في تلك الحالة ويجوز أن يكون عبيد الله المصغر فان دخول زينب بنت أبي سلمة عند بلوغ الخبر بوفاته كان وهي مميزة قاله في فتح الباري (فدعت بطيب فمست منه ثم قالت اما) بالتخفيف (والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر) اختلف في محل يقول على ما مر أول هذا الكتاب فقيل مفعول ثان أو حال وسمع من الافعال الصوتية ان تعلق بالاصوات تعدى الى مفعول واحد وان تعلق بالذوات تعدى الى اثنين الثاني جملة مصدرة بفعل مضارع من الافعال الصوتية وهذا اختيار الفارسي واختار ابن مالك ومن تبعه أن تكون الجملة الفعلية في محل حال ان كان المتقدم معرفة أو صفة ان كان المتقدم نكرة (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر) جملة في موضع جر صفة لامرأة واليوم الآخر عطف على اسم الله (ان تحد) على ميت (فوق ثلاث ليال الا على زوج) فانها تحد عليه (أربعة أشهر وعشرا) أي مع ايامها كما قاله الجمهور فلا تحل حتى تدخل الليلة الحادية عشرة وقيل الحكمة في هذا العدد أن الولد يتكامل تخليقه وينفخ فيه الروح بعد مضي مائة وعشرين يوما وهي زيادة على أربعة أشهر بنقصان الاهلة فجبر الكسر الى العقد على طريق الاحتياط واستدل بقوله لا يحل على تحريم الاحداد على غير الزوج وهو واضح وعلى وجوب الاحداد المدة المذكورة على الزوج وعورض بأن الاستثناء وقع بعد النفي فيدل على الحل

فوق

فوق الثلاث على الزوج لا على الوجوب قال الشيخ كمال الدين وما قيل من أن نفي حل الاحداد نفي الاحداد فاستثناؤه استثناء من نفيه وهو اثباته فيصير حاصله لا احداد الا من زوج فانها تحد وذلك يقتضي الوجوب لان الاخبار يفيده على ما عرف من أن نفي حل الاحداد ايجاب الزينة فاستثناؤه استثناء من الايجاب فيكون ايجابا الا أن الاصل أن يكون المستثنى من جنس المستثنى منه غير لازم اذ يمنع كون نفي حل الشيء الحسي نفيا له عن الوجود لغة أو شرعا لتضمن الاستثناء الاخبار بوجوده بل نفي له عن الحل ولو سلم فوجود الشيء أيضا في الشرع لا يستلزم الوجوب لتحققه بالاباحة والندب بلا وجوب وأيضا استثناء الاحداد من ايجاب الزينة حاصله نفي وجوب الزينة وهو معنى حل الاحداد واتحاد الجنس حاصل مع هذا فان المستثنى والمستثنى منه الاحداد ولا يتوقف اتحاد الجنس على صفة الوجوب فيهما فهو كالاول انتهى وأجيب بأن في حديث التي شكت عينها وهو ثالث أحاديث هذا الباب دلالة على الوجوب والا لم يمنع التداوي المباح وبأن السياق أيضا يدل على الوجوب فان كل ممنوع منه اذا دل دليل على جوازه كان ذلك الدليل بعينه دالا على الوجوب كالختان والزيادة على الركوع في الكسوف ونحو ذلك وفي حديث أم سلمة المروي في الموطأ وأبي داود والنسائي قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبس المتوفى عنها زوجها المعصفر من الثياب ولا الممشقة ولا الحلي ولا تختضب ولا تكتحل والظاهر أن الفعل مجزوم على النهي وحديث أبي داود لا تحد المرأة فوق ثلاث الا على زوج فانها تحد أربعة أشهر وعشرا وهو أمر بلفظ الخبر اذ ليس المراد معنى الخبر فان المرأة قد لا تحد فهو على حد قوله تعالى والمطلقات يتربصن بأنفسهن والمراد به الامر اتفاقا والتقييد بالمرأة خرج مخرج الغالب فيجب الاحداد على الصغيرة كالعدة والمخاطب الولي فيمنعها مما تمنع منه المعتدة وهذا مذهب الجمهور خلافا للحنفية وشمل قوله المرأة المدخول بها أو غيرها أو الحرة والامة والتقييد بالايمان بالله ورسوله لا مفهوم له كما يقال هذا طريق المسلمين وقد يسلكه غيرهم (قالت زينب) بنت أبي سلمة بالسند السابق وهذا هو الحديث الثالث (وسمعت أمي (أم سلمة تقول جاءت امرأة) اسمها عاتكة بنت نعيم بن عبد الله بن النحام كما في معرفة الصحابة لابي نعيم (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها) المغيرة المخزومي وروى الاسماعيلي في مسند يحيى بن سعيد الانصاري تأليفه من طريق يحيى المذكور عن حميد بن نافع عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت جاءت امرأة من قريش قال يحيى لا أدري أبنت النحام أم أمها بنت سعد ورواه الاسماعيلي من طرق كثيرة فيها التصريح بأن البنت هي عاتكة فعلى هذا فأمها لم تسم قاله الحافظ ابن حجر (وقد اشتكت عينها) بالرفع على الفاعلية وعليه اقتصر النووي في شرح مسلم ونسبت الشكاية الى نفس العين مجازا ويؤيده رواية مسلم اشتكت عيناها بلفظ التثنية ويجوز النصب وهو الذي في اليونينية على أن الفاعل ضمير مستتر في اشتكت وهي المرأة ورجحه المنذري وقال الحريري انه الصواب وان الرفع لحن قال في درة الغواص لا يقال اشتكت عين فلان والصواب أن يقال اشتكى فلان عينه لانه هو المشتكي لا هي انتهى ورد عليه برواية التثنية المذكورة الا أن يجيب بأنه على لغة من يعرب المثنى في الاحوال الثلاث بحركات مقدرة (أفتكحلها) بضم الحاء وهو مما جاء مضموما وان كانت عينه حرف حلق (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا) تكحلها قال ذلك (مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا) تأكيدا للمنع لكن في الموطأ وغيره اجعليه بالليل وامسحيه بالنهار والمراد أنها اذا لم تحتج اليه لا يحل واذا احتاجت لم يجز بالنهار ويجوز بالليل والاولى تركه فان فعلت مسحته بالنهار (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي) أي العدة الشرعية (أربعة أشهر وعشرا) بالنصب على حكاية لفظ القرآن العظيم ولبعضهم وهو الذي في اليونينية بالرفع على الاصل والمراد تقليل المدة وتهوين الصبر عما منعت منه وهو الاكتحال في العدة ولذا قال (وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول) والبعرة بفتح الموحدة والعين وتسكن قال في القاموس رجيع ذي الخف والظلف واحدته بهاء الجمع أبعار وفي ذكر الجاهلية اشارة الى أن الحكم في الاسلام صار بخلافه وهو كذلك بالنسبة لما وصف من الصنيع لكن التقدير بالحول استمر في الاسلام بنص قوله تعالى وصية لازواجهم متاعا الى الحول ثم نسخت بالآية التي قبل وهي يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا والناسخ مقدم عليه تلاوة ومتأخر نزولا كقوله تعالى سيقول السفهاء من الناس مع قوله تعالى قد نرى تقلب وجهك في السماء (قال حميد) هو ابن نافع بالاسناد السابق (فقلت لزينب) بنت أبي سلمة (وما) المراد بقوله عليه الصلاة والسلام (ترمي بالبعرة على رأس الحول فقالت زينب) بنت

أبى سلمة (كانت المرأة) فى الجاهلية (اذا توفى عنها زوجها دخلت حفشا) بكسر الحاء المهملة وتسكين الفاء بعدها شين معجمة بيتا صغيرا جدا أو من شعر وبالاول فسره أبو داود فى روايته من طريق مالك وعند النسائى من طريق ابن القاسم عن مالك انه الخص بخاء معجمة مضمومة بعدها مهملة وقال الشافعى الذليل الشعث البناء وعند النسائى عمدت الى شر بيت لها فجلست فيه (ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا) بفتح التاء الفوقية والميم (حتى تمر بها) ولابى ذر عن الكشميهنى لها باللام بدل الموحدة (سنة) من وفاة زوجها (ثم تؤتى) بضم اوله وفتح ثالثه (بدابة) بالتنوين قال فى القاموس مادب من الحيوان وغلب على ما يركب ويقع على المذكر (حمار) بالتنوين والجر بدلا من سابقه (اوشاة اوطائر) أو للتنويع واطلاق الدابة عليهما بطريق الحقيقة اللغوية كما مر (فتفتض به) بفاء فمثناة فوقية ففاء ثانية ففوقية أخرى فضاد معجمة مشددة قال ابن قتيبة سألت الحجازيين عن الافتضاض فذكروا أن المعتدة كانت لاتمس ماء ولا تقلم ظفرا ولا تزيل شعرا ثم تخرج بعد الحول بأقبح منظر ثم تفتض أى تكسر ما هى فيه من العدة بطائر تمسح به قبلها وتنبذه فلا يكاد يعيش بعد ما تفتض به وقال الخطابى هو من فضضت الشئ اذا كسرته وفرقته أى انها كانت تكسر ما كانت فيه من الحداد بتلك الدابة قال الاخفش معناه تتنظف به وهو مأخوذ من الفضة تشبيها له بنقائها وبياضها وقيل تمسح به ثم تفتض أى تغتسل بالماء العذب حتى تصير بيضاء نقية كالفضة وقال الخليل الفضض الماء العذب يقال افتضضت به أى اغتسلت به (فقل ماتفتض بشئ) مما ذكر (الامات) ما مصدرية أى فقل افتضاضها بشئ وقيل تكون ما فى ثلاثة افعال زائدة كافة لها عن العمل وهى قل وكثر وطال وعلة ذلك شبه هذه الافعال برب ولا تدخل هذه الافعال الا على جملة فعلية صرح بفعليتها كقوله

قلما يبرح اللبيب الى ما * يورث المجد داعيا أو مجيبا

وعلى هذا تكتب قلما متصلة وعلى الاول تكتب منفصلة وقوله بشئ يتعلق بتفتض والايجاب لها فى الجملة من معنى النفى لان قولك قل يقتضى نفى الكثير فالايجاب لنفيه والمعنى قلما تفتض بشئ فيعيش (ثم تخرج فتعطى) بضم الفوقية وفتح الطاء (بعرة) من بعر الابل أو الغنم وباب أعطى يتعدى الى مفعولين الاول هنا الضمير المستتر العائد عليها والثانى بعرة (فترمى) بها أمامها فيكون ذلك احلالا لها كذا فى رواية ابن الماجشون عن مالك وفى رواية ابن وهب من وراء ظهرها واختلف فى المراد بذلك فقيل الاشارة الى انها رمت العدة رمى البعرة وقيل اشارة الى أن الفعل الذى فعلته من التربص والصبر على البلاء الذى كانت فيه لما انقضى كان عندها بمنزلة البعرة التى رمتها استحقارا له وتعظيما فى حق الزوج (ثم تراجع) بضم الفوقية وبعد الراء ألف فجيم مكسورة (بعد) أى بعد ماذكر من الافتضاض والرمى (ماشاءت من طيب اوغيره) مما كانت ممنوعة منه فى العدة (سئل مالك) الامام (ما) معنى قوله (تفتض به قال تمسح به جلدها) ليس فى هذا مخالفة لما نقله ابن قتيبة عن الحجازيين من انها تمسح قبلها لكنه أخص منه لان مالكا رحمه الله اطلق الجلد والذى نقله ابن قتيبة مبين أن المراد جلد القبل وفى رواية النسائى تقبص بقاف ثم موحدة ثم مهملة مخففة وهى رواية الشافعى والقبص الاخذ باطراف الانامل قال ابن الاثير هو كناية عن الاسراع أى تذهب بعدو وسرعة الى منزل أبويها لكثرة حيائها بقبح منظرها أو لشدة شوقها الى التزويج لبعد عهدها به

* (باب) حكم استعمال (الكحل للحادة) أى التى تحد بفتح اوله وضم الحاء المهملة من الثلاثى وأما المحدة فمن أحدت الرباعى وقول السفاقسى صوابه للحاد بلا هاء مثل طالق وحائض لانه نعت للمؤنث لا يشركه فيه المذكر تعقبه فى الفتح فقال انه جائز ليس بخطا وان كان الآخر أرجح وقال العينى ان كان يقال فى طالق طالقة وفى حائض حائضة فيقال أيضا حادة وان كان لا يقال طالقة ولا حائضة فلا يقال حادة والصواب مع السفاقسى والذى ادعى صاحب الفتح جوازه فيه نظر لا يخفى وأجاب فى المصابيح بأن الزمخشرى وغيره نصوا على انه ان قصد فى هذه الصفات معنى الحدوث فالتاء لازمة كحاضت فهى حائضة وطلقت فهى طالقة وقد تلحقها التاء ان لم يقصد الحدوث كمرضعة وحاملة فيمكن أن يمشى كلام البخارى على ذلك انتهى * وبه قال (حدثنا آدم بن ابى اياس) قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا حميد بن نافع) الانصارى (عن زينب ابنة) ولابى ذر بنت (ام سلمة عن امها ان امرأة) تسمى عاتكة كما مر فى الباب السابق (توفى زوجها) المغيرة (فخشوا) بالخاء المفتوحة والشين المضمومة المعجمتين وأصله خشيوا بكسر الشين وضم التحتية فاستثقلت ضمة الياء فنقلت لما قبلها بعد سلب حركته فالتقى ساكنان الياء والواو فحذفت الاولى وأبقيت الثانية اذ هى علامة الجمع فصار بوزن

فعوا أى خافوا (عينيها) وللكشميهنى على عينها بالتثنيه فيهما (فأتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأذنوه فى الكحل فقال لاتكحل) بفتح التاء والكاف والحاء المشددة أصله تتكحل فحذفت احدى التاءين ولابى ذر عن الكشميهنى لاتكتحل بسكون الكاف وكسر الحاء من باب الافتعال وعند ابن منده رمدت رمدا شديدا وقد خشيت على بصرها وعند ابن حزم بسند صحيح من رواية القاسم بن اصبغ انى أخشى أن تنفقئ عينها قال لاوان انفقأت ولذا قال مالك رحمه الله تعالى فى رواية عنه تمنعه مطلقا وعنه يجوز اذا خافت على عينها بما لا طيب فيه وبه قال الشافعية لكن مع التقييد بالليل وأجابوا عن قصة هذه المرأة باحتمال أنه كان يحصل لها البرء بغير الكحل كالتضميد بالصبر ونحوه وعند الطبرانى انها تشتكى عينها فوق مايظن فقال صلى الله عليه وسلم لا (قد كانت احداكن) فى الجاهلية (تمكث) اذا توفى زوجها (فى شر أحلاسها) بمهملتين جمع حلس بكسر ثم سكون الثوب أو الكساء الرقيق يكون تحت البرذعة (أو شر بيتها) بالشك من الراوى هل وقع الوصف لثيابها أو مكانها (فاذا كان حول) من وفاة زوجها (فمر) عليها (كلب رمت ببعرة) لترى من حضرها أن مقامها حولا أهون عليها من بعرة ترمى بها كلبا وظاهره أن رميها البعرة متوقف على مرور الكلب سواء طال زمن انتظار مروره أم قصر وهذا التفسير وقع هنا مرفوعا كله بخلاف ماوقع فى الباب السابق فلم تسنده زينب وهو غير مقتض للادراج فى رواية شعبة لان شعبة من أحفظ الناس فلا يقضى على روايته برواية غيره بالاحتمال قاله الحافظ ابن حجر (فلا) تكتحل (حتى تمضى أربعة أشهر وعشر) * قال حميد بالسند السابق (وسمعت زينب ابنة ام سلمة) ولابى ذر بنت أبى سلمة (تحدث عن ام حبيبة) بنت أبى سفيان زوج النبى صلى الله عليه وسلم (ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لايحل لامرأة مسلمة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد) بضم اوله وكسر الحاء المهملة على ميت (فوق ثلاثة ايام الا على زوجها أربعة أشهر وعشرا) والتقييد بالاسلام ولاحقه للمبالغة فى الزجر اذ الاحداد من حق الزوج وهو ملتحق بالعدة فى حفظ النسب فتدخل الذمية فى النهى كما يدخل الكافر فى النهى عن السوم على سوم أخيه * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا بشر) بموحدة مكسورة فمعجمة ساكنة ابن المفضل بن لاحق الامام أبو اسماعيل قال (حدثنا سلمة بن علقمة) البصرى (عن محمد بن سيرين) أحد الاعلام (قالت ام عطية) نسيبة الانصارية (نهينا) بضم النون وكسر الهاء مبنيا للمفعول (ان نحد) بضم النون وكسر الحاء المهملة أى على ميت (أكثر من ثلاث الا بزوج) بسبب زوج ولابى ذر عن الكشميهنى الا على زوج كذا أورده مختصرا وفى الباب اللاحق مطولا * (باب) بيان استعمال (القسط) بضم القاف وسكون السين بعدها طاء مهملتين العود الذى يتبخر به (للحادة عند الطهر) من المحيض اذا كانت من ذوات الحيض * وسبق مافى لفظ الحادة فى الباب السابق * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن عبد الوهاب) أبو محمد الحجبى البصرى قال (حدثنا حماد بن زيد) بتشديد الميم ابن درهم الامام أبو اسماعيل الازدى (عن ايوب) السختيانى الامام (عن حفصة) بنت سيرين أم الهذيل البصرية الفقيهة (عن ام عطية) نسيبة انها (قالت كنا ننهى) بضم اوله وفتح الهاء والناهى الشارع فله حكم الرفع كالذى قبله ووقع التصريح به فى الذى يليه (أن نحد) بضم النون وكسر الحاء (على ميت) أب أو غيره (فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا) خرج مخرج الغالب والافذوات الحمل بوضعهن كما لا يخفى (ولا نكتحل) بالنصب عطفا على المنصوب السابق كقوله (ولا نطيب) بتشديد الطاء (ولا نلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب) بفتح العين وسكون الصاد المهملتين آخره موحدة من برود اليمن يعصب غزلها أى يربط ثم يصبغ ثم ينسج مصبوغا فيخرج موشى لبقاء ماعصب منه أبيض ولم ينصبغ وانما يعصب السدى دون اللحمة فان قلت ما الحكمة فى وجوب الاحداد فى عدة الوفاة دون الطلاق أجيب بأن الزينة والطيب يستدعيان النكاح فنهيت عنه زجرا لان الميت لا يتمكن من منع معتدته من النكاح بخلاف المطلق الحى فانه يستغنى بوجوده عن زاجر آخر (وقد رخص لنا) بضم الراء وكسر الخاء المعجمة المشددة (عند الطهر اذا اغتسلت احدانا من محيضها) ولابى ذر عن الكشميهنى من حيضها لازالة الرائحة لا للتطيب (فى نبذة) بنون مضمومة فموحدة ساكنة فذال معجمة مفتوحة شئ قليل (من كست اظفار) تتبع به أثر الدم وكست بضم الكاف وسكون المهملة مضاف للاحقه قال الصغانى فى اظفار صوابه ظفار بفتح المعجمة مخففا موضع بساحل عدن (وكنا ننهى) بضم النون وفتح الهاء (عن اتباع الجنائز قال أبو عبد الله) البخارى (القسط

بالقاف (والكست) بالكاف (مثل الكافور) بالكاف (والقافور) بالقاف يبدل كل واحد منهما من الآخر
(نبذة) أى (قطعة) وليس هذا فى الفرع كأصله بل ولا فى كثير من النسخ نعم هو ثابت فى الفرع كأصله فى آخر
الباب اللاحق لابى ذر * هذا (باب) بالتنوين (تلبس) المرأة (الحادة ثياب العصب) برود يمنية كما مر وقيل
فيها بياض وسواد وعصب بمعنى معصوب واضافة ثياب الى عصب من اضافة الموصوف الى صفته وفيه
الخلاف المشهور فى تأويله بين البصريين والكوفيين * وبه قال (حدثنا الفضل بن دكين) بالدال المهملة
المضمومة وفتح الكاف وتسكين التحتية بعدها نون قال (حدثنا عبد السلام بن حرب) أبو بكر النهدى الكوفى
(عن هشام) هو ابن حسان القردوسى بضم القاف والدال المهملة بينهما راء ساكنة وبعد الواو سين مهملة
كما قاله المزى فيما ذكره العينى وقال الحافظ ابن حجر هو الدستوائى (عن حفصة) بنت سيرين (عن ام عطية)
نسيبة انها (قالت قال النبى) ولابى ذر قال لى النبى (صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم
الآخر) خرج مخرج المبالغة فلا يستدل به لاخراج الذمية كما قاله الامام أبو حنيفة مع انكاره المفاهيم ففيه
مخالفة لقاعدته (ان تحد) على ميت (فوق ثلاث) سبق فى حديث ام حبيبة فى الطريق الاولى ثلاث ليال
وفى الطريق الثانية ثلاثة ايام وجمع بارادة الليالى بأيامها ويحمل المطلق هنا على المقيد الاول ولذلك أنث وهو
محمول أيضا على أن المراد ثلاث ليال بأيامها (الا على زوج فانها) تحد عليه أربعة اشهر وعشرا و (لا تكتحل)
الا لضرورة ليلا وتمسحه نهارا (ولا تلبس ثوبا مصبوغا) نعت لثوب (الا ثوب عصب) نصب على الاستثناء
المتصل لان ثياب العصب مصبوغة أيضا ويحتمل أن يكون العصب ليس من الجنس فيكون الاستثناء منقطعا
وهو منصوب أيضا وخرج بالمصبوغ غير المصبوغ كالكتان والابريسم لم يكن فيه زينة كنقش وما اذا كان
المصبوغ لا لزينة بل لمصيبة أو احتمال وسخ كالاسود (وقال الانصارى) محمد بن عبد الله بن المثنى شيخ المؤلف فيما
وصله البيهقى من طريق أبى حاتم الرازى عنه (حدثنا هشام) الدستوائى أو ابن حسان كما مر قال (حدثتنا)
بتاء التأنيث (حفصة) بنت سيرين قالت (حدثتنى) بتاء التأنيث والافراد (ام عطية) الانصارية رضى الله عنها
(نهى النبى صلى الله عليه وسلم) لم يذكر المنهى عنه اختصارا لدلالة المروى السابق عليه ولفظ البيهقى أن
تحد المرأة فوق ثلاثة ايام الا على زوج فانها تحد عليه أربعة أشهر وعشرا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب
ولا تكتحل (ولا تمس طيبا الا ادنى) أى عند قرب (طهرها) أو أقل طهرها (اذا طهرت) من حيض أو نفاس
(نبذة) قليلا (من قسط وأظفار) نوعان من البخور وقوله اذا طهرت ظرف فاصل بين المستثنى والمستثنى منه
التقدير ولا تمس طيبا الا نبذة من قسط وأظفار اذا طهرت (قال أبو عبد الله) المؤلف (القسط والكست)
بالكاف والتاء الفوقية بدل القاف والطاء (مثل) ما يقال فى (الكافور) بالكاف (والقافور) بالقاف وسقط
قوله قال أبو عبد الله الى آخره لغير أبى ذر * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون
أزواجا الى قوله) تعالى (بما تعملون خبير) عالم بالبواطن وساق فى رواية كريمة الآية كلها * وبه
قال (حدثنى) بالافراد (اسحاق بن منصور) الكوسج المروزى قال (أخبرنا روح بن عبادة) بفتح الراء وسكون
الواو بعدها حاء مهملة وعبادة بضم العين وتخفيف الموحدة القيسى البصرى قال (حدثنا شبل) بكسر
المعجمة وسكون الموحدة ابن عباد مقرئ مكة قرأ على ابن كثير المكى (عن ابن أبى نجيح) بفتح النون وكسر الجيم
وبعد التحتية الساكنة مهملة عبد الله واسم أبى نجيح يسار ضد اليمين (عن مجاهد) هو ابن جبر المفسر أنه قال
فى تفسير قوله تعالى (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا قال كانت هذه العدة) أى التربص أربعة أشهر
وعشرا المذكور فى الآية (تعتد عند أهل زوجها) أمرا (واجبا) ولكريمة واجب بالرفع خبر مبتدأ محذوف
(فأنزل الله) تعالى بعدها (والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لازواجهم متاعا) نصب بالوصية لانها
مصدر أو تقديره متعوهن متاعا (الى الحول) صفة لمتاعا (غير اخراج) مصدر مؤكد كقولك هذا القول غير
ما تقول (فان خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن فى أنفسهن) من التزين والتعرض للخطاب (من معروف)
مما ليس بمنكر فى الشرع (قال) مجاهد (جعل الله لها تمام السنة سبعة اشهر وعشرين ليلة) فى هذه الآية
الثانية (وصية) من زوجها (ان شاءت سكنت فى وصيتها) التى أوصاها بها الزوج (وان شاءت خرجت) بعد
الاربعة الاشهر والعشر (وهو قول الله تعالى غير اخراج فان خرجن فلا جناح عليكم فالعدة كما هى واجب
عليها زعم ذلك) قاله ابن أبى نجيح (عن مجاهد) وكأن الحامل له على ذلك كما قاله الخطابى استشكال أن يكون

الناسخ

الناسخ قبل المنسوخ فرأى أن استعمالها ممكن بحكم غير متدافع لجواز أن يوجب الله على المعتدة أربعة أشهر وعشرا ويوجب على أهلها أن تبقى عندهم بقية الحول ان أقامت عندهم وهو قول لم يقله أحد من المفسرين ولا تابعه أحد من الفقهاء عليه (وقال عطاء) هو ابن أبي رباح (عن ابن عباس) رضي الله عنهما (نسخت هذه الآية) الاولى (عدتها عند أهلها) المذكورة في الآية الثانية (فتعتد حيث شاءت) لان السكنى تبع للعدة فلما نسخ الحول بأربعة الاشهر والعشر نسخت السكنى أيضا (و) كذا (قول الله تعالى غير اخراج) نسخ أيضا كما عليه الجمهور (وقال عطاء) أيضا (ان شاءت) المتوفى عنها زوجها (اعتدت عند أهلها) ولابي ذر عن الكشميهني عند أهله (وسكنت في وصيتها وان شاءت خرجت لقول الله) تعالى (فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن) وسقط لفظ أنفسهن لغير أبي ذر (قال عطاء) المذكور (ثم جاء الميراث فنسخ السكنى) كما نسخت آية الخروج وهي فان خرجن فلا جناح عليكم وجوب الاعتداد عند أهل الزوج (فتعتد حيث شاءت ولا سكنى لها) وهو قول أبي حنيفة كما مر * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة (عن سفيان) الثوري (عن عبد الله ابن أبي بكر بن عمرو بن حزم) أنه قال (حدثني) بالافراد (حميد بن نافع) الانصاري (عن زينب ابنة ام سلمة) ولابي ذر بنت أبي سلمة (عن ام حبيبة ابنة) ولابي ذر بنت (أبي سفيان) صخر بن حرب (لما جاءها نعي) بفتح النون وكسر العين المهملة وتشديد التحتية أو بسكون العين وتخفيف التحتية خبر موت (أبيها) أبي سفيان (دعت بطيب فمسحت) منه (ذراعيها وقالت مالي بالطيب من حاجة لولا أني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاث الا على زوج أربعة أشهر وعشرا) واستدل به على جواز الاحداد على غير الزوج من قريب ونحوه ثلاث ليال فما دونها وتحريمه فيما زاد عليها وكأن هذا القدر أبيح لاجل حظ النفس ومراعاتها وغلبة الطباع البشرية ومن ثم تناولت أم حبيبة الطيب لتخرج عن عهدة الاحداد وصرحت بأنها لم تتطيب لحاجة اشارة الى أن آثار الحزن باقية عندها لكنها لم يسعها الا امتثال الامر * (باب) حكم (مهر البغي) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية من البغاء وهو الزنا (و) حكم (النكاح الفاسد) كنكاح الشغار فيبطل ولكل واحدة منهما مهر مثلها ونكاح المتعة والمعتدة والمستبرأة من غيره (وقال الحسن) البصري فيما وصله ابن أبي شيبة (اذا تزوج) امرأة (محرمة) عليه بضم الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد الراء المفتوحة آخرها هاء تأنيث ولابي ذر عن المستملي محرمه بفتح الميم وسكون الحاء وهاء مضمومة ضمير غيبة أي ذات محرم كأم وأخت بنسب أو رضاع (وهو) أي والحال أن الرجل (لا يشعر) انها محرمة (فرق بينهما) بضم الفاء وكسر الراء المشددة (ولها ما أخذت) منه من الصداق المسمى (وليس لها غيره ثم قال) الحسن (بعد) بالبناء على الضم (لها صداقها) أي صداق مثلها وقول الحسن هذا ساقط للحموي * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (عن أبي بكر بن عبد الرحمن) بن الحارث بن هشام المخزومي (عن أبي مسعود) عقبة بن عامر الانصاري البدري (رضي الله عنه) أنه (قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم) نهي تحريم (عن ثمن الكلب) المعلم وغيره لنجاسته وقال الحنفية وسحنون من المالكية يجوز بيع المنتفع به من الكلاب (و) نهى أيضا عن (حلوان الكاهن) ما يأخذه الذي يدعي علم الغيب بواسطة جني ونحو ذلك قال الماوردي ويمنع من يكتسب بالكهانة واللهو ويؤدب الآخذ والمعطي (و) عن (مهر البغي) ما تأخذه الزانية على الزنا وسماه مهرا لكونه على صورته فهو من مجاز التشبيه أو أطلق عليه ذلك بالمعنى اللغوي * وهذا الحديث سبق في البيع * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا عون بن أبي جحيفة عن أبيه) أبي جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وهب بن عبد الله السوائي رضي الله عنه أنه (قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواشمة) التي تغرز الجلد بالابرة ثم تحشي بالكحل (والمستوشمة) المفعول بها ذلك لما فيه من تغيير خلق الله تعالى (و) لعن أيضا (آكل الربا) آخذه (وموكله) مطعمه لانهما اشتركا في الفعل وان كان أحدهما مغتبطا والآخر مهتضما (ونهى عن ثمن الكلب وكسب البغي) اذا كان من وجه غير حلال كالزنا لا كالخياطة والغزل (ولعن المصورين) للحيوان * وبه قال (حدثنا علي بن الجعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة الجوهري الحافظ قال (أخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن محمد بن جحادة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة المخففة الايامي بتخفيف

التحتية وبعد الالف ميم (عن ابى حازم) بالحاء المهملة والزاى سلمان الاشجعى (عن ابى هريرة) رضى الله عنه أنه قال (نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن كسب الاماء) من وجه حرام كالزنا فبذل العوض عليه وأخذه حرام * وهذا الحديث أورده مختصرا بالاقتصار على المراد من الترجمة وزاد فى بعض الروايات وكسب الحجام ولا ريب أن الحجامة مباحة وكراهة كسبه اذ هو فى مقابلة مخامرة النجاسة وقد يكون الكلام فى الفصل الواحد بعضه على الوجوب وبعضه على الحقيقة وبعضه على المجاز ويفرق بينها ما بدلائل الاصول واعتبار معانيها وقد يتوقف الحكم فى الذى يجمع بالعطف على المجموع لا على افراده كقولك ان دخل الدار زيد وعمرو وبكر فلهم درهم فلا يستحق من دخل منهم الدار على انفراده الدرهم ولا شيئا منه حتى يدخل قرينه * (باب) حكم (المهر للمدخول) ولابى ذر للمدخولة (عليها وكيف الدخول) أى بم يثبت (او) كيف الحكم اذا (طلقها قبل الدخول و) كيف (المسيس) أو هو معطوف على الدخول أى اذا طلقها قبل الدخول وقبل المسيس وثبت المسيس فى رواية أبى ذر عن الحموى * وبه قال (حدثنا عمرو بن زرارة) بفتح العين وزرارة بضم الزاى وراءين بينهما ألف قال (اخبرنا اسماعيل) بن علية (عن ايوب) السختيانى (عن سعيد بن جبير) أنه (قال قلت لابن عمر) رضى الله عنهما (رجل قذف امرأته) ما الحكم فيه (فقال فرق نبى الله صلى الله عليه وسلم بين اخوى بنى العجلان) بتثنية أخوى والعجلان بفتح العين المهملة وسكون الجيم وهو من باب التغليب (وقال الله يعلم ان أحدكما كاذب فهل) أحد (منكما تائب فأبيا) فامتنعا (فقال الله يعلم ان أحدكما كاذب فهل منكما تائب فأبيا) ثبت ذلك مرتين (ففرق بينهما) صلى الله عليه وسلم تنفيذا لما أوجب الله بينهما من المباعدة بنفس الملاعنة (قال ايوب) السختيانى بالسند السابق (فقال لى عمرو بن دينار فى الحديث شئ لا أراك تحدثه قال قال الرجل مالى) الذى أصدقتها (قال لا مال لك) لانك (ان كنت صادقا) فيما ادعيت عليها (فقد دخلت بها) واستوفيت حقك منها وفيه أن من أغلق بابا وأرخى سترا على المرأة فقد وجب لها الصداق وعليها العدة وبذلك قال أهل الكوفة وأحمد لان الغالب عند اغلاق الباب وارخاء الستر على المرأة وقوع الجماع فأقيمت المظنة مقام المئنة لما جبلت عليه النفوس فى تلك الحالة من عدم الصبر عن الوقاع غالبا لغلبة الشهوة وتوفير الداعية وذهب الشافعى وطائفة الى أن المهر لا يجب كاملا الا بالجماع لقوله تعالى وان طلقتموهن من قبل أن تمسوهن وأجابوا عن حديث الباب انه ثبت فى الرواية الاخرى فى حديث الباب فهو بما استحللت من فرجها فلم يكن فى قوله دخلت عليها حجة لمن قال ان مجرد الدخول يكفى وقال مالك انه اذا دخل بالمرأة فى بيته صدقت عليه وان دخل بها فى بيتها صدق عليها (وان كنت كاذبا) فيما قلته (فهو) أى المال (أبعد منك) لئلا يجمع عليها الظلم فى عرضها ومطالبتها بمال قبضته منك قبضا صحيحا تستحقه * وهذا الحديث سبق فى اللعان * (باب) وجوب (المتعة) وهى مال يدفعه الزوج (للتى) للمطلقة التى (لم) يجب لها نصف مهر فقط بأن وجب لها جميع المهر أو كانت مفوضة لم توطأ ولم (يفرض لها) صداق صحيح (لقوله تعالى لا جناح عليكم) لا تبعة عليكم (ان طلقتم النساء) شرط ويدل على جوابه لا جناح عليكم والتقدير ان طلقتم النساء فلا جناح عليكم (مالم تمسوهن) مالم تجامعوهن وما شرطية أى ان لم تمسوهن (اوتفرضوا لهن فريضة) الا أن تفرضوا لهن فريضة أو حتى تفرضوا وفرض الفريضة تسمية المهر ومتعوهن (الى قوله ان الله بما تعملون بصير) فيجازيكم على تفضلكم ولان المفوضة لم يحصل لها شئ فيجب لها متعة للايحاش (و) الدليل للاولى التى وجب لها جميع المهر فى (قوله) تعالى (وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تعقلون) وخصوص قوله تعالى فتعالين أمتعكن ولان المهر فى مقابلة منفعة بضعها وقد استوفاها الزوج فيجب للايحاش متعة وأما من وجب لها النصف فقط فلا متعة لها لانه لم يستوف منفعة بضعها فيكفى نصف مهرها للايحاش ولانه تعالى لم يجعل لها سواه بقوله عز وجل فنصف ما فرضتم ويسن أن لا تنقص المتعة عن ثلاثين درهما وأن لا تبلغ نصف المهر وعبر جماعة بأن لا تزاد على خادم فلا حد للواجب وقيل هو أقل ما يتمول ومتع الحسن بن على زوجته بعشرة آلاف وقال متاع قليل من حبيب مفارق وقال المالكية لا تجب المتعة أصلا واحتج له بعضهم بأنها لم تقدر وأجيب بأن عدم التقدير لا يمنع الوجوب كنفقة القريب وعن أبى حنيفة تختص بالمطلقة قبل الدخول ولم يسم لها صداق (ولم يذكر النبى صلى الله عليه وسلم فى الملاعنة متعة حين طلقها زوجها) * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد البغلانى) قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (عن سعيد بن جبير عن ابن عمر) رضى

الله عنهما (ان النبى صلى الله عليه وسلم قال للمتلاعنين حسابكما على الله أحدكما كاذب لا سبيل) لا طريق (لك)
على الاستيلاء (عليها) ففيه تأييد الحرمة فلا علك عصمتها بوجه من الوجوه (قال يارسول الله) أيذهب (مالى)
الذى دفعته لها مهرا (قال) صلى الله عليه وسلم له (لا مال لك) لانك (ان كنت صدقت عليها) فيما قلته عليها
(فهو) أى المال (بما استحللت من فرجها) بحذف العائد (وان كنت كذبت) ولابى ذر عن الحموى والمستملى
كاذبا (عليها فذاك) الطلب لما اصدقتها (ابعد وأبعد لك منها) * وتقدم الحديث فى اللعان والله المعين

(بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب النفقات) جمع نفقة مشتقة من النفوق وهو الهلاك يقال نفقت الدابة تنفق
نفوقا هلكت ونفقت الدراهم تنفق نفقا أى نفدت وأنفق الرجل افتقر وذهب ماله أو من النفاق وهو الرواج
يقال نفقت السلعة نفاقا راجت وذكر الزمخشرى أن كل ما فاؤه نون وعينه فاء يدل على معنى الخروج
والذهاب مثل نفق ونفر ونفخ ونفس ونفد وفى الشرع عبارة عما وجب لزوجة أو قريب أو مملوك وجمعها
لاختلاف أنواعها من نفقة زوجة وقريب ومملوك (وفضل النفقة) بجر وفضل عطفا على المجرور السابق ولابى
ذر والنسفى تأخير البسملة عن قوله كتاب النفقات ثم قال باب فضل النفقة (على الاهل) لكن لفظ باب ساقط
لابى ذر (ويسألونك) ولابى ذر وقول الله تعالى ويسألونك (ماذا ينفقون قل العفو) قرأه بالرفع أبو عمرو على أن
ما استفهامية وذا موصولة فوقع جوابها مرفوعا خبرا لمبتدا محذوف مناسبة بين الجواب والسؤال والتقدير
انفاقكم العفو والباقون بالنصب على أن ماذا اسم واحد فيكون مفعول فعل مقدر تقديره أى شئ ينفقون
فوقع جوابها منصوبا بفعل مقدر للمناسبة أيضا والتقدير أنفقوا العفو (كذلك) الكاف فى موضع نصب
نعت لمصدر محذوف أى تبيينا مثل هذا التبيين (يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون فى الدنيا) فى أمر الدنيا
(والآخرة) وفى تتعلق بتتفكرون أى تتفكرون فيما يتعلق بالدارين فتأخذون بما هو أصلح لكم (وقال الحسن)
البصرى رحمه الله فيما وصله عبد بن حميد وعبد الله بن احمد فى زيادات الزهد بسند صحيح عنه (العفو الفضل)
وعند ابن أبى حاتم من مرسل يحيى بن أبى كثير بسند صحيح انه بلغه أن معاذ بن جبل وثعلبة سألا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالا ان لنا أرقاء وأهلين فما ننفق من أموالنا فنزلت وعن ابن عباس فيما أخرجه ابن أبى حاتم
أيضا ان المراد بالعفو ما فضل عن الاهل * وبه قال (حدثنا آدم بن أبى اياس) العسقلانى قال (حدثنا شعبة)
ابن الحجاج (عن عدى بن ثابت) الانصارى (قال سمعت عبد الله بن يزيد) من الزيادة (الانصارى عن أبى
مسعود) عقبة بن عامر (الانصارى) البدرى قال شعبة بن الحجاج كما بينه عند الاسماعيلى فى رواية له فيما
نبه عليه فى الفتح أو عبد الله بن يزيد كما قاله العينى (فقلت) لابى مسعود أترويه (عن النبى صلى الله عليه وسلم)
أو تقوله اجتهادا (فقال) انما أرويه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اذا انفق المسلم نفقة) دراهم
أو غيرها (على اهله) زوجته أو ولده وأقاربه ويحتمل أن يختص بالزوجة ويلتحق بها غيرها بطريق الاولى لان
الثواب اذا ثبت فيما هو واجب فثبوته فيما ليس بواجب أولى (وهو) أى والحال انه (يحتسبها) أى يريد بها
وجه الله تعالى بأن يتذكر أنه يجب عليه الانفاق فينفق بنية أداء ما أمر به (كانت) أى النفقة (له صدقة)
أى كالصدقة فى الثواب والا لحرمت على الهاشمى والمطلبى والصارف له عن الحقيقة الاجماع أو اطلاق
الصدقة على النفقة مجاز والمراد بها الثواب كما سبق هنا فالتشبيه واقع على أصل الثواب لا فى الكمية ولا
فى الكيفية وقال المهلب النفقة على الاهل واجبة بالاجماع وانما سماها الشارع صدقة خشية أن يظنوا أن
قيامهم بالواجب لا أجر لهم فيه وقد عرفوا ما فى الصدقة من الاجر فعرفهم أنها لهم صدقة حتى لا يخرجوها الى
غير الاهل الا بعد أن يكفوهم المؤونة ترغيبا لهم فى تقديم الصدقة الواجبة قبل صدقة التطوع وقال ابن المنير
تسمية النفقة صدقة من جنس تسمية الصداق نحلة فلما كان احتياج المرأة الى الرجل كاحتياجه اليها فى اللذة
والتأنيس والتحصن وطلب الولد كان الاصل أن لا يجب لها عليه شئ الا أن الله تعالى خص الرجل بالفضل على
المرأة وبالقيام عليها ورفعه عليها بذلك درجة فمن ثم جاز اطلاق النحلة على الصداق والصدقة على النفقة *
وهذا الحديث قد مر فى باب ما جاء ان الاعمال بالنية والحسبة من كتاب الايمان * وبه قال (حدثنا اسماعيل)
ابن أبى أويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن ابى الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج)
عبد الرحمن بن هرمز (عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله) تعالى
(انفق) بفتح الهمزة وكسر الفاء وسكون القاف أمر من الانفاق (يا ابن آدم انفق عليك) بضم الهمزة والجزم

جواب الامر * وهذا الحديث ذكره المؤلف رحمه الله فى تفسير سورة هود من طريق شعيب بن أبى حمزة عن
أبى الزناد بأتم من هذا ولفظه قال الله تعالى أنفق أنفق عليك وقال يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل
والنهار وقال أرأيتم ما أنفق منذ خلق الله السماء والارض فانه لم يغض ما فى يده وكان عرشه على الماء وبيده
الميزان يخفض ويرفع قال فى شرح المشكاة قوله أنفق عليك من باب المشاكلة لان انفاق الله تعالى لا ينقص
من خزائنه شيئا كما قال يد الله ملأى لا يغيضها نفقة واليه يلمح قوله تعالى ما عندكم ينفد وما عند الله باق
وفى رواية مسلم من طريق همام عن أبى هريرة ان الله تعالى قال لى أنفق أنفق عليك بزيادة لفظ لى على رواية
البخارى فالمراد بابن آدم النبى صلى الله عليه وسلم أو جنس بنى آدم ويكون تخصيصه صلوات الله وسلامه
عليه باضافته الى نفسه لكونه رأس الناس فتوجه الخطاب اليه ليعمل به ويبلغ امته قاله فى الفتح * وبه قال
(حدثنا يحيى بن قزعة) بالقاف والزاى والعين المهملة المفتوحات المكى المؤذن قال (حدثنا مالك) الامام
الاعظم (عن ثور بن زيد) بالثاء المثلثة الديلى (عن ابى الغيث) بالغين المعجمة وبعد التحتية الساكنة مثلثة سالم
مولى عبد الله بن مطيع (عن ابى هريرة) رضى الله عنه أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم الساعى) الذى
يذهب ويجىء فى تحصيل ما ينفقه (على) المرأة (الارملة) بفتح الهمزة والميم بينهما راء ساكنة التى لا زوج لها
(والمسكين) فى الثواب (كالمجاهد فى سبيل الله) عز وجل (او القائم الليل) بالحركات الثلاث كما فى الحسن
الوجه فى الوجوه الاعرابية وان اختلفا فى بعضها بكونه حقيقة أو مجازا وثبت بالشك فى جميع الروايات عن
مالك (الصائم النهار) وفى رواية القعنبى عن مالك عند المؤلف فى الادب وأحسبه قال وكالقائم لا يفتر والصائم
لا يفطر * ومطابقة الحديث للترجمة من جهة امكان اتصاف الاهل أى الاقارب بالصفتين المذكورتين واذا
ثبت هذا الفضل لمن ينفق على من ليس له بقريب ممن اتصف بالوصفين فالمنفق على المتصف بهما أولى * وهذا
الحديث أخرجه البخارى أيضا فى الادب وكذا مسلم وأخرجه الترمذى فى البر والنسائى فى الزكاة وابن
ماجه فى التجارات * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة قال (اخبرنا سفيان) الثورى (عن سعد بن ابراهيم)
ابن عبد الرحمن بن عوف (عن عامر بن سعد عن) أبيه (سعد) أى ابن أبى وقاص (رضى الله عنه) أنه (قال
كان النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى وأنا مريض بمكة) عام حجة الوداع (فقلت) له يا رسول الله (لى مال
ولا يرثنى الا ابنة فهل) (اوصى بمالى كله) صدقة بعد فرض ابنتى (قال) صلى الله عليه وسلم (لا قلت فالشطر)
بالفاء والجر ولابى ذر بالرفع (قال) عليه الصلاة والسلام (لا قلت فالثلث) بالجر والرفع (قال) عليه الصلاة
والسلام يكفيك (الثلث والثلث كثير) بالمثلثة (أن تدع) بفتح الهمزة أى تترك (ورثتك اغنياء خير من ان
تدعهم عالة) بالعين المهملة وتخفيف اللام فقراء (يتكففون الناس فى أيديهم) أى يمدون الى الناس اكفهم
للسؤال (ومهما أنفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة) حال كونك (ترفعها فى فى امرأتك) فيه أن المباح اذا
قصد به وجه الله صار قربة يثاب عليه (ولعل الله يرفعك ينتفع بك ناس ويضر بك آخرون) ببناء الفعلين
للمفعول وقد وقع ذلك فانه عاش حتى فتح العراق وانتفع به أقوام فى دينهم ودنياهم وتضرر به الكفار *
وهذا الحديث سبق فى كتاب الجنائز * (باب وجوب النفقة على الاهل) الزوجة (والعيال) من عطف العام
على الخاص وعيال الرجل من يقوم بهم وينفق عليهم وبدأ بالزوجة لانها أقوى لوجوبها بالمعاوضة وغيرها
بالمواساة ولانها لا تسقط بمضى الزمان والعجز بخلاف غيرها ولوجوبها سببان نسب وملك فيجب بالنسب
خمس نفقات * نفقة الاب الحر وآبائه وامهاته * ونفقة الام الحرة وآبائها وامهاتها لقوله تعالى وصاحبهما
فى الدنيا معروفا ومنه القيام بمؤنتهما * ونفقة الاولاد الاحرار وأولادهم بشرط يسار المنفق بفاضل عن قوته
وقوت زوجته وخادمها وخادمه وذلك يومه وليلته ويعتبر مع القوت الكسوة والسكنى * ويجب بالملك خمس
أيضا * نفقة الزوجة ومملوكها والمعتدة ان كانت رجعية أو حاملا ومملوكها ومملوك من رقيق وحيوان فللزوجة
على الغنى مدان ولخادمها مد وثلث وعلى المتوسط لها مد ونصف ولخادمها مد وعلى المعسر لها مد وكذا
لخادمها ومن أوجبنا له النفقة أوجبنا له المد والكسوة والسكنى وتسقط النفقة بمضى الزمان بلا انفاق
الا نفقة الزوجة فلا تسقط بل تصير دينا فى ذمته لانها بالنسبة اليها معاوضة فى مقابلة التمكين للتمتع وبالنسبة
الى غيرها مواساة وظاهر أن خادمة الزوجة مثلها وقال الحنفية ولا تجب نفقة مضت لانها صلة فلا تملك الا
بالقبض كالهبة الا أن يكون القاضى فرض لها النفقة أو صالحت الزوج على مقدار منها فيقضى لها بنفقة

* قوله ببناء الفعلين للمفعول فيه تأمل فتدبر اهـ

مامضى لان فيه حقين حق الزوج وحق الشرع فمن حيث الاستمتاع وقضاء الشهوة واصلاح المعيشة حق الزوج
ومن حيث تحصيل الولد وصيانة كل واحد منهما عن الزنا حق الشرع فباعتبار حقه عوض وباعتبار حق
الشرع صلة فاذا تردد بينهما فلا يستحكم الا بحكم القاضى عليهما قاله الزيلعى وفى الغاية ان نفقة مادون شهر
لا تسقط وعزاه الى الذخيرة قال فكأنه جعل القليل مما لا يمكن التحرز عنه اذ لو سقطت بمضى يسير من المدة لما
تمكنت من الاخذ أصلا * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث قال (حدثنا
الاعمش) سليمان قال (حدثنا ابو صالح) ذكوان السمان (قال حدثنى) بالافراد (ابو هريرة رضى الله عنه
قال قال النبى صلى الله عليه وسلم افضل الصدقة ماترك غنى) بحيث لم يجحف بالمتصدق (واليد العليا) وهى
المعطية (خير من اليد السفلى) وهى السائلة (وابدأ) فى الانفاق (بمن تعول) بمن تجب عليك نفقته وفى حديث
النساءى عن أبى هريرة قال رجل يارسول الله عندى دينار قال تصدق به على نفسك قال عندى آخر قال
تصدق به على زوجتك قال عندى آخر قال تصدق به على خادمك قال عندى آخر قال أنت أبصر به (تقول
المرأة) لزوجها (امّا ان تطعمنى) وللنساءى اما أن تنفق على (واما ان تطلقنى ويقول العبد أطعمنى) بهمزة
قطع (واستعملنى) وزاد الاسماعيلى والاقبعى (ويقول الابن اطعمنى الى من تدعنى) وللاسماعيلى الى من
تكلنى (فقالوا يا أباهريرة سمعت هذا) يعنى قوله تقول المرأة الى آخره (من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا هذا من كيس أبى هريرة) بكسر الكاف أى من كلامى أدرجته فى آخر الحديث لا مما سمعته من رسول الله
صلى الله عليه وسلم وحينئذ فهو موقوف استنبطه مما فهمه من الحديث المرفوع الواقع وقال فى الكواكب
الدرارى والكيس بكسر الكاف الوعاء وهذا انكار على السائلين عنه يعنى ليس هذا الا من رسول الله صلى
الله عليه وسلم ففيه نفى يريد به الاثبات واثبات يريد به النفى على سبيل التعكيس قال وفى بعضها بفتح الكاف أى
من عقل أبى هريرة وكياسته وفيه أن النفقة على الولد مادام صغيرا أو لا مال له ولا حرفة لان قوله الى من
تدعنى انما هو قول من لا يرجع الى شئ سوى نفقة الاب ومن له حرفة أو مال غير محتاج الى قول ذلك واستدل
بقوله إما أن تطعمنى واما أن تطلقنى من قال يفرق بين الرجل وزوجته اذا اعسر بالنفقة واختارت فراقه
كما يفسخ بالجب والعنة بل هذا أولى لان الصبر عن التمتع أسهل منه عن النفقة ونحوها لان البدن يبقى بلا
وطء ولا يبقى بلا قوت وأيضا منفعة الجماع مشتركة بينهما فاذا ثبت فى المشترك جواز الفسخ لعدمه ففى عدم
المختص بها أولى وقياسا على المرقوق فانه يبيعه اذا أعسر بنفقته ولا فسخ للزوجة بنفقة عن مدة ماضية اذا
عجز عنها لتنزلها منزلة دين آخر يثبت فى ذمته وقال الحنفية اذا أعسر بالنفقة يؤمر بالاستدانة عليه ويلزمها
الصبر وتتعلق النفقة بذمته لقوله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وغاية النفقة أن تكون دينا
فى الذمة وقد أعسر بها الزوج فكانت المرأة مأمورة بالانظار بالنص ثم ان فى الزام الفسخ ابطال حقه
بالكلية وفى الزام الانظار عليها والاستدانة عليه تأخير حقها دينا عليه واذا دار الامر بينهما كان التأخير
أولى وبه فارق الجب والعنة والمملوك لان حق الجماع لا يصير دينا على الزوج ولا نفقة المملوك تصير دينا على
المالك ويخص المملوك أن فى الزام بيعه ابطال حق السيد الى خلف هو الثمن فاذا عجز عن نفقته كان النظر من
الجانبين فى الزامه بيعه اذ فيه تخليص المملوك من عذاب الجوع وحصول بدل القائم مقامه للسيد بخلاف
الزام الفرقة فانه ابطال حقه بلا بدل وهو لا يجوز بدلالة الاجماع على انها لو كانت أم ولد عجز عن نفقتها
لم يعتقها القاضى عليه قاله الشيخ كمال الدين * وهذا الحديث أخرجه النساءى فى عشرة النساء * وبه قال
(حدثنا سعيد بن عفير) بالعين المهملة المضمومة والفاء المفتوحة مصغرا (قال حدثنى) بالافراد (الليث) بن
سعد الامام (قال حدثنى) بالافراد أيضا (عبد الرحمن بن خالد بن مسافر) امير مصر (عن ابن شهاب) الزهرى
(عن ابن المسيب) سعيد (عن ابى هريرة) رضى الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير الصدقة
ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول) قال شرح فى السنة أى غنى يعتمده ويستظهر به على النوائب التى تنوبه
وقال التوربشتى هو مثل قولهم هو على ظهر سير وراكب متن السلامة وممتط غارب الغير ونحو ذلك من
الالفاظ التى يعبر بها عن التمكن من الشئ والاستواء عليه والتنكير فيه للتعظيم وقال الطيبى استعير الصدقة
للانفاق حثا عليه ومسارعة فيما يرجى منه جزيل الثواب ومن ثمة اتبعه بما ينبغى أن تحمل فيه الصدقة على
الانفاق مطلقا قوله وابدأ بمن تعول قرينة للاستعارة فيشمل النفقة على العيال وصدقتى التطوع والواجب

وان يكون ذلك الانفاق من الربح لا من صلب المال فعلى هـذا كان من الظاهر أن يؤتى بالفاء فعدل الى الواو ومن الجملة الاخبارية الى الانشائية تفويضا للترتيب الى الذهن واهتماما بشان الانفاق * (باب) جواز (حبس نفقة الرجل قوت سنة على اهله وكيف نفقات العيال) وسقط لفظ نفقة لابى ذر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن سلام) البيكندى قال (اخبرنا وكيع) هو ابن الجراح (عن ابن عيينة) سفيان (قال قال لى معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد (قال لى الثورى) سفيان (هل سمعت فى الرجل يجمع لاهله قوت سنتهم او) قوت (بعض السنة) شيأ (قال معمر فلم يحضرنى) شئ فى ذلك (ثم ذكرت حديثا حدثناه ابن شهاب) محمد بن مسلم (الزهرى عن مالك بن اوس) بفتح الهمزة وسكون الواو وبعدها سين مهملة ابن الحدثان (عن عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل بنى النضير) بفتح النون وكسر الضاد المعجمة يهود خيبر مما أفاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة (ويحبس لاهله) زوجته وعياله من ذلك (قوت سنتهم) تطييبا لقلوبهم وتشريعا للامة ولا يعارضه حديث انه كان لا يدخر شيأ لغد لانه كان قبل السعة أو لا يدخر لنفسه بخصوصها وفيه جواز ادخار القوت للاهل والعيال وانه ليس بحكرة ولا مناف للتوكل كيف وهو صادر عن سيد المتوكلين واذا كان حال التوكل اعتماد القلب عليه تعالى فقط فلا يقدح فيه تسبب ككى فى مرض اذا تحقق بما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وترك الاسباب وفعل محوف تو كلا منهى عنه فتعتبر الاسباب الشرعية ومن غلبه توحيد خاص أغناه عن بعضها لا يقتدى به فيه * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) هو سعيد بن كثير ابن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء مصغرا الانصارى مولاهم البصرى (قال حدثنى) بالافراد (الليث) ابن سعد الامام (قال حدثنى) بالافراد أيضا (عقيل) بضم العين مصغرا ابن خالد الايلى (عن ابن شهاب) محمد ابن مسلم الزهرى أنه (قال اخبرنى) بالافراد (مالك بن اوس بن الحدثان) بفتح الحاء والدال المهملتين والمثلثة قال الزهرى (وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لى ذكرا) أى بعضا (من حديثه فانطلقت حتى دخلت على مالك ابن اوس فسألته) عن ذلك (فقال) لى (مالك) المذكور (انطلقت) فيه حذف ذكره فى فرض الخمس ولفظه فقال مالك بينا انا جالس فى أهلى حين متع النهار أى اشتد حره اذا رسول عمر بن الخطاب يأتينى فقال أجب امير المؤمنين فانطلقت معه (حتى ادخل على عمر) فبينا انا جالس عنده (اذ أتاه حاجبه يرفأ) بفتح التحتية وسكون الراء وفتح الفاء مهموزا وغير مهموز (فقال) له (هل لك) رغبة (فى عثمان) بن عفان (وعبد الرحمن ابن عوف (والزبير) بن العوام (وسعد) أى ابن أبى وقاص حال كونهم (يستأذنون) فى الدخول عليك (قال) عمر رضى الله عنه (نعم فأذن لهم قال فدخلوا وسلموا فجلسوا ثم لبث) مكث (يرفأ قليلا فقال لعمر هل لك) رغبة (فى على وعباس) رضى الله عنهما (قال) عمر (نعم فأذن لهما فلما دخلا سلما وجلسا فقال عباس) لعمر (يا امير المؤمنين اقض بينى وبين هذا) يريد عليا زاد فى الخمس وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من بنى النضير (فقال الرهط عثمان واصحابه) الذين معه (يا امير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر فقال عمر اتئدوا) بتشديد الفوقية وكسر الهمزة أى تأنوا ولا تعجلوا (انشدكم) بفتح الهمزة وضم الشين اسألكم (بالله الذى به) ولابى ذر عن الكشميهنى باذنه (تقوم السماء) فوق رؤسكم بلا عمد (والارض) على الماء تحت اقدامكم (هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث) معاشر الانبياء (ما تركنا صدقة) ما موصول مبتدأ وتركنا صلته والعائد محذوف صدقة رفع خبره (يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه) وغيره من الانبياء فليس خاصا به كما قال فى الرواية الاخرى نحن معاشر الانبياء (قال الرهط) عثمان واصحابه (قد قال) صلى الله عليه وسلم (ذلك فأقبل عمر على على وعباس فقال انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمر فانى احدثكم عن هذا الامر ان الله) عز وجل (كان خص) ولابى ذر قد خص (رسوله صلى الله عليه وسلم فى هذا المال بشئ) وفى الخمس فى هذا الفئ بدل المال (لم يعطه احدا غيره) لان الفئ كله أو جله على اختلاف فيه كان له عليه الصلاة والسلام (قال الله) تعالى (ما أفاء الله على رسوله منهم فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب الى قوله قدير) وسقط لغير أبى ذر فما أوجفتم عليه من خيل (فكانت هذه) الاخماس الاربعة من بنى النضير وخيبر وفدك (خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم) لا حق لاحد فيها غيره

(والله ما احتازها) بحاء مهملة ساكنة وزاى مفتوحة ما جمعها ولابى ذر عن الكشميهنى ما اختارها بالخاء
المعجمة والراء المهملة لنفسه (دونكم ولا استأثر) ما استقل (بها عليكم لقد أعطاكموها) أى أموال الفىء (وبثها)
بالموحدة والمثلثة المشددة وفرقها (فيكم حتى بقى منها هذا المال) فدك وخيبر وبنو النضير (فكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال) وهذا موضع الترجمة (ثم يأخذ ما بقى فيجعله مجعل)
أى موضع (مال الله) لمصالح المسلمين (فعمل بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم حياته أنشدكم بالله) ولابى ذر
أنشدكم الله بحذف حرف الجر والنصب (هل تعلمون ذلك قالوا نعم قال) وفى الخمس ثم قال (لعلى وعباس
أنشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال أبو بكر أنا ولى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقبضها أبو بكر يعمل) ولابى ذر فعمل (فيها بما عمل به فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنتما حينئذ
واقبل على على وعباس) جملة حالية معترضة (تزعمان) خبر لقوله أنتما (ان أبا بكر كذا وكذا) أى منعكما ميراثكما
منه صلى الله عليه وسلم (والله يعلم انه فيها صادق) فى القول (بار) فى العمل (راشد) فى الاقتداء برسول الله
صلى الله عليه وسلم (تابع للحق ثم توفى الله أبا بكر فقلت أنا ولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر) رضى
الله عنه (فقبضتها سنتين) من امارتى (اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر) رضى الله عنه
(ثم جئتمانى وكلمتكما واحدة وأمركما جميع) أى مجتمع لم يكن بينكما منازعة (جئتنى) يا عباس (تسألنى نصيبك
من ابن أخيك) صلى الله عليه وسلم (وأتى هذا) أى على ولابى ذر عن الحموى والمستملى وان هذا (يسألنى
نصيب امرأته) فاطمة رضى الله عنها (من أبيها) صلى الله عليه وسلم (فقلت) لكما (ان شئتما دفعته اليكما على
ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل به) فيها (رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل به فيها أبو بكر)
رضى الله عنه (وبما عملت به فيها منذ وليتها) فلا تتصرفان فيها على جهة التمليك اذ هى صدقة محرمة التمليك
بل افعلا فيها كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه بعد (والا) بأن لم تفعلا فيها ما ذكر (فلا تكلمانى
فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك) ثم قال للرهط (أنشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك) فقال الرهط
نعم قال فأقبل) عمر (على على وعباس فقال انشدكما بالله هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم قال) عمر (افتلتمسان
افتطلبان (منى قضاء) حكما (غير ذلك) الحكم الذى حكمت فيها (فوالذى باذنه تقوم السماء والارض
لا اقضى فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها) الى (فانا أكفيكماها) * وهذا الحديث
سبق فى فرض الخمس والله الموفق والمعين * هذا (باب) بالتنوين (وقال الله تعالى) وسقط لفظ وقال الله تعالى
لابى ذر (والوالدات يرضعن أولادهن) خبر فى معنى الامر المؤكد كيتربصن وهذا الامر على وجه الندب
أو على وجه الوجوب اذا لم يقبل الصبى الا ثدى أمه أو لم يوجد له ظئر أو كان الاب عاجزا عن الاستئجار وأراد
الوالدات المطلقات وايجاب النفقة والكسوة لاجل الرضاع وعبر بلفظ الخبر دون لفظ الالزام كأن يقول وعلى
الوالدات ارضاع أولادهن كما جاء بعد وعلى الوارث مثل ذلك اشارة الى عدم الوجوب (حولين) ظرف (كاملين)
تامين وهو تأكيد لانه مما يتسامح فيه فانك تقول اقمت عند فلان حولين ولم تستكملهما (لمن أراد أن يتم
الرضاعة) بيان لما توجه اليه الحكم أى هذا الحكم لمن أراد اتمام الرضاع (الى قوله بما تعملون بصير) لا تخفى
عليه أعمالكم فهو يجازيكم عليها (وقال) تعالى (وحمله وفصاله) ومدة حمله وفطامه (ثلاثون شهرا) استدل على
رضى الله عنه بهذه الآية مع التى فى لقمان وفصاله فى عامين وقوله والوالدات يرضعن أولادهن حولين على أن
أقل مدة الحمل ستة أشهر وهو كما قاله ابن كثير استنباط قوى صحيح ووافقه عليه عثمان وغيره من الصحابة رضى
الله عنهم فروى محمد بن اسحاق عن معمر بن عبد الله الجهنى قال تزوج رجل منا امرأة من جهينة فولدت لتمام
ستة أشهر فانطلق زوجها الى عثمان فذكر ذلك له فبعث اليها فلما قامت لتلبس ثيابها بكت اختها فقالت ما يبكيك
فوالله ما التبس بى أحد من خلق الله غيره قط فيقضى الله فى ما شاء فلما أتى بها عثمان أمر برجمها فبلغ ذلك عليا
فأتاه فقال له ما تصنع قال ولدت تماما لستة أشهر وهل يكون ذلك فقال له على أما تقرأ القرآن قال بلى قال
أما سمعت الله تعالى يقول وحمله وفصاله ثلاثون شهرا وقال حولين كاملين فلم تجد قد بقى الا ستة أشهر فقال
عثمان والله ما فطنت لهذا على بالمرأة قال فوجدوها قد فرغ منها رواه ابن أبى حاتم (وقال) تعالى (وان
تعاسرتم) أى تضايقتم فلم ترض الام بما ترضع به الاجنبية ولم يزد الاب على ذلك (فسترضع له اخرى) فستوجد

ولا تعوز مرضعة غير الام ترضعه وفيه طرف من معاتبة الام على المعاسرة وقوله له أى للاب أى سيجد الاب غير معاسرة ترضع له ولده ان عاسرته أمه وفيه انه لا يجب على الام ارضاع ولدها نعم عليها ارضاعه اللبأ بالهمزة والقصر باجرة وبدنها الا انه لا يعيش غالبا الا به وهو اللبن أول الولادة ثم بعده ان انفردت هى أو أجنبية وجب ارضاعه على الموجودة منهما وله اجبار أمته على ارضاع ولدها منه أو من غيره لان لبنها ومنافعها له بخلاف الحرة (لينفق ذو سعة من سعته) أى لينفق كل واحد من الموسر والمعسر ما بلغه وسعه يريد ما أمر به من الانفاق على المطلقات والمرضعات (ومن قدر عليه رزقه) أى ضيق عليه أى رزقه الله على قدر قوته (الى قوله بعد عسر يسرا) أى بعد ضيق فى المعيشة سعة وهذا وعد لذى العسر باليسر ووعده تعالى حق وهو لا يخلفه قال فى فتوح الغيب يقال انه موعد لفقراء ذلك الوقت ويدخل فيه فقراء الازواج دخولا اوليا (وقال يونس) ابن يزيد الايلى فيما وصله عبد الله بن وهب فى جامعه (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (نهى الله تعالى ان تضار والدة بولدها) فى قوله جل وعلا لا تكلف نفس الا وسعها لا تضار والدة بولدها (وذلك ان تقول الوالدة للوالد (لست مرضعته) أو تطلب منه ما ليس بعدل من الرزق والكسوة وأن تشغل قلبه بالتفريط فى شأن الولد وأن تقول بعد ما ألفها الولد اطلب له ظئرا وما أشبه ذلك (وهى امثل له غذاء) بمعجمتين أولاهما مكسورة (وأشفق عليه وأرفق به من غيرها فليس لها ان تأبى) ارضاعه (بعد أن يعطيها) الوالد (من نفسه ما جعل الله عليه) من الرزق والكسوة (وليس للمولود له ان يضار بولده) أى بسبب ولده (والدته فيمنعها ان ترضعه) وهى تريد ارضاعه (ضرارا لها) منتهيا (الى) رضاع (غيرها) فالى متعلق بيمنعها (فلا جناح عليهما) أى الابوين (ان يسترضعا) ظئرا (عن طيب نفس الوالد والوالدة فان) بالفاء ولابى ذر وان (أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور) بينهما (فلا جناح عليهما) فى ذلك (بعد أن يكون ذلك عن تراض منهما وتشاور) سواء زادا على الحولين أو نقصا وهو توسعة بعد التحديد والتشاور استخراج الرأى وذكره ليكون التراضى عن تفكر فلا يضر الرضيع فسبحان من أدب الكبير ولم يهمل الصغير واعتبر اتفاق الابوين لما للاب من النسب والولاية وللام من الشفقة والعناية * (فصاله) قال ابن عباس فيما أخرجه الطبرى يعنى (فطامه) بنصب الميم فى اليونينية أى منعه من شرب اللبن * (باب نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد) بخفض ونفقة عطفا على المضاف اليه اذا غاب الزوج الموسر عن زوجته فليس لها فسخ النكاح لتمكنها من تحصيل حقها بالحاكم فيبعث قاضى بلدها الى قاضى بلده فيلزمه بدفع نفقتها ان علم موضعه واختار القاضى الطبرى وابن الصباغ جواز الفسخ لها اذا تعذر تحصيلها فى غيبته للضرورة وقال الرويانى وصاحب العدة ان الفتوى عليه ولو انقطع خبره ثبت لها الفسخ لان تعذر النفقة بانقطاع خبره كتعذرها بالافلاس نقله الزركشى عن صاحبى المهذب والكافى وغيرهما وأقره لا بغيبة من جهل حاله يسارا أو اعسارا العدم تحقق المقتضى نعم لو أقامت بينة عند حاكم بلدها باعساره ثبت لها الفسخ ولا يفسخ بغيبة ماله دون مسافة القصر لانه فى حكم الحاضر ويؤمر بتعجيل الاحضار أما اذا كان بمسافة القصر فاكثر فلها الفسخ لتضررها بالانتظار الطويل وأما نفقة الولد فتجب بشرط الحاجة والاصح عند الشافعية اعتبار الصغر أو الزمانة * وبه قال (حدثنا ابن مقاتل) محمد المروزى قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (أخبرنا يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى أنه قال (أخبرنى) بالافراد (عروة) بن الزبير (ان عائشة) ولابى ذر عن الحموى والمستملى عن عائشة (رضى الله عنها) أنها (قالت جاءت هند) بغير صرف ولابى ذر هند بالصرف (بنت عتبة) بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف أم معاوية الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقالت يا رسول الله ان أبا سفيان) صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف (رجل مسيك) قال فى القاموس كامير وسكيت وهمزة وعنق بخيل (فهل على حرج) اثم (ان اطعم) بضم الهمزة وكسر العين (من) الشئ (الذى له عيالنا قال) صلى الله عليه وسلم (لا) تطعميهم من ماله (الا بالمعروف) بين الناس انه قدر الكفاية عادة من غير اسراف وفى المظالم لا حرج عليك أن تطعميهم بالمعروف وقال القرطبى قوله خذى أمر اباحة بدليل قوله لا حرج قال وهذه الاباحة وان كانت مطلقة لفظا لكنها مقيدة معنى كأنه قال ان صح ما ذكرت وقد اختلف أصحابنا هل للمرأة استقلال بالاخذ من مال زوجها عند الحاجة بغير اذن القاضى فيه وجهان مبنيان على وجهين بناء على أن اذن النبى صلى الله عليه وسلم لهند كان افتاء أو قضاء والاول أصح فيجرى فى كل امرأة اشبهتها وعلى الثانى وهو أن يكون قضاء لا يجرى على غيرها الا باذن

القاضى وأيد القول الاول ابن دقيق العيد بأن الحكم يحتاج الى اثبات السبب المسلط على الاخذ من مال الغير
ولا يحتاج الى ذلك فى الفتوى وربما قيل ان أباسفيان كان حاضرا فى البلد ولا يقضى على الغائب الحاضر
فى البلد مع امكان احضاره وسماع الدعوى على المشهور من مذاهب الفقهاء ثم قال وهذا يبعد ثبوته الا أن
يؤخذ بطريق الاستصحاب بحال حضوره انتهى وفيه كلام يأتى فى موضعه ان شاء الله تعالى بعونه فى القضاء على
الغائب فى كتاب الاحكام * وبه قال (حدثنا يحيى) بن موسى الختى أو يحيى بن جعفر بن أعين البيكندى وهو
الظاهر كما صرح به فى البيوع قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام (عن معمر) هو ابن راشد (عن همام) هو ابن
منبه أنه (قال سمعت أباهريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اذا انفقت المرأة من كسب
زوجها) على عياله واضيافه (عن) ولابى ذر عن الكشميهنى من (غير أمره) الصريح فى ذلك القدر المنفق
بل فهمت ذلك من قرائن حالية أو أنفقت مما خصه الزوج بها (فله نصف اجره) قال محيى السنة وهذا خارج
على عادة أهل الحجاز أنهم يطلقون الامر للاهل فى الانفاق والتصدق مما يكون فى البيت اذا حضرهم السائل
أو نزل بهم الضيف * وهذا الحديث قد سبق فى البيع وهذا الباب مقدم على سابقه عند النسفى وأبى ذر
* (باب عمل المرأة فى بيت زوجها) من الطحن والعجن والكنس وغير ذلك * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن
مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (قال حدثنى) بالافراد (الحكم) بن عتيبة
بضم العين المهملة وفتح الموحدة مصغرا (عن ابن ابى ليلى) عبد الرحمن واسم أبى ليلى يسار أنه قال (حدثنا
على) هو ابن أبى طالب (ان فاطمة) الزهراء (عليها السلام اتت النبى صلى الله عليه وسلم تشكو اليه ما تلقى
فى يدها من الرحى) زاد فى الخمس مما تطحن وفى المناقب من أثر الرحى وعند أبى داود من طريق أبى الورد عن ٢
على أنها جرت بالرحى حتى أثرت بيدها واستقت بالقربة حتى أثرت فى نحرها وقمت البيت حتى اغبرت ثيابها
وأوقدت القدر حتى دكنت ثيابها وأصابها من ذلك ضرر (وبلغها انه جاءه رقيق) من السبى (فلم تصادفه) بالفاء
لم تجده (فذكرت ذلك) الذى تشكوه (لعائشة فلما جاء) رسول الله صلى الله عليه وسلم (اخبرته عائشة) به
(قال) على رضى الله عنه (فجاءنا) رسول الله صلى الله عليه وسلم (و) الحال أنا (قد أخذنا مضاجعنا) مراقدنا
(فذهبنا نقوم فقال على مكانكما) أى الزماه (فجاء فقعد بينى وبينها حتى وجدت برد قدميه) بالتثنية ولابى ذر
قدمه (على بطنى) وفى الخمس والمناقب على صدرى (فقال ألا) بالتخفيف (أدلكما على خير مما سألتما) وفى الخمس
سألتمانى وعند أحمد قالا بلى قال كلمات علمنيهن جبريل (اذا أخذتما مضاجعكما أو) قال (اويتما الى فراشكما
فسبحا) بكسر الموحدة (ثلاثا وثلاثين واحمدا) بفتح الميم (ثلاثا وثلاثين وكبرا) بكسر الموحدة (أربعا وثلاثين
فهو خير لكما من خادم) فيه أن الذى يلازم ذكر الله يعطى قوة أعظم من القوة التى يعملها له الخادم أو أن المراد
أن نفع التسبيح مختص بالدار الآخرة ونفع الخادم مختص بالدار الدنيا والآخرة خير وأبقى وفيه ان الزوج
لا يلزمه اخدام زوجته اذا كانت لا تخدم فى بيت أبيها وكانت تقدر على الخدمة من طبخ وخبز وملء ماء وكنس
بيت ولما سألت فاطمة رضى الله عنها الخادم لم يأمر النبى صلى الله عليه وسلم عليا أن يخدمها وقد حكى ابن
حبيب عن اصبغ وابن الماجشون عن مالك أن الزوجة يلزمها خدمة البيت وان كانت ذات شرف اذا كان
زوجها معسرا تمسكا بهذا الحديث * وهذا الحديث سبق فى الخمس والمناقب ويأتى ان شاء الله تعالى فى الدعوات
* (باب) حكم (خادم المرأة) هل يشرع ويلزم الزوج اخدامها * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير
قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين (ابن ابى يزيد) من الزيادة المكى أنه (سمع
مجاهدا) قال (سمعت عبد الرحمن بن ابى ليلى يحدث عن على بن ابى طالب ان فاطمة عليها السلام أتت النبى)
ولابى ذر أتت الى النبى (صلى الله عليه وسلم تسأله خادما) يقيها مشقة الخدمة (فقال) عليه الصلاة والسلام
لما بلغه ذلك وأتى اليها (ألا اخبرك) بكسر الكاف كالتى بعده خطابا بالفاطمة (ما هو خير لك منه تسبحين الله عند
منامك ثلاثا وثلاثين وتحمدين الله ثلاثا وثلاثين وتكبرين الله أربعا وثلاثين ثم قال سفيان) بن عيينة (احداهن)
من غير تعيين (أربع وثلاثون) قال على رضى الله عنه (فما تركتها) أى جملة التسبيح والتحميد والتكبير بالعدد
المذكور (بعد) أى بعد أن سمعت ذلك من النبى صلى الله عليه وسلم (قيل ولا) تركتها (ليلة صفين قال ولا ليلة
صفين) بكسر الصاد المهملة والفاء المشددة الموضع الكائن به الوقعة بين على ومعاوية رضى الله عنهما بين

العراق والشام والقائل ذلك لعلى عبد الرحمن بن أبى ليلى الراوى كما عند مسلم أو عبد الله بن الكواء كما عند ابن أبى شيبة من وجه آخر ومفهوم الحديث انه لا يجب على الزوج اخدام الزوجة لكن الظاهر حمله على ما سبق فى الباب السابق على ما تعارف من حسن العشرة وجميل الاخلاق والا فيجب على الزوج وان كان معسرا أو عبدا اخدام الحرة ولو ذمية ان كانت ممن تخدم فى بيت أبيها لانه من المعاشرة بالمعروف المأمور بها الا اخدام الامة وان اعتادت لجمالها بالخدمة لنقصها بالرق وحقها أن تخدم لا أن تخدم والاجماع على أن عليه نفقة الخادم لها فلو قالت أنا أخدم نفسى وآخذ ما للخادم من أجرة أو نفقة لم يجبر هو لانها أسقطت حقها وله أن لا يرضى به لا بتذالها بذلك أو قال الزوج انا أخدمك لتسقط عنه مؤنة الخادم لم تجبر هى * (باب) جواز (خدمة الرجل بنفسه (فى أهله) * وبه قال (حدثنا محمد بن عرعرة) بن البرند قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الحكم بن عتيبة) بضم العين المهملة وفتح الفوقية والموحدة بينهما تحتية ساكنة الكندى مولاهم فقيه الكوفة (عن ابراهيم) النخعى (عن الاسود بن يزيد) النخعى أنه قال (سألت عائشة رضى الله عنها) فقلت لها (ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يصنع فى البيت قالت كان) ولابى ذر عن الكشميهنى قالت كان يكون (فى مهنة أهله) بكسر الميم وسكون الهاء فى الفرع كأصله وضبطه الهروى بفتح الميم وعن شمر فيما حكاه الازهرى أن الكسر خطأ وقال فى النهاية الرواية بالفتح وقد تكسر وقال الزمخشرى هو عند الاثبات خطأ وكان القياس أن يكون مثل جلسة الا انه جاء على فعلة واحدة وقال فى القاموس المهنة بالكسر والفتح والتحريك الحذق بالخدمة والعمل مهنه كنعه ونصره مهنا ومهنة وتكسر خدمه (فاذا سمع الاذان خرج) الى الصلاة * والحديث سبق فى الصلاة * هذا (باب) بالتنوين (اذا لم ينفق الرجل) على أهله (فللمرأة أن تأخذ) من ماله (بغير علمه ما يكفيها و) يكفى (ولدها بالمعروف) فى العادة بين الناس * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن المثنى) قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن هشام) انه (قال أخبرنى) بالافراد (أبى) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة) رضى الله عنها (ان هند بنت عتبة) كذا بغير صرف فى هند فى الفرع وقال الحافظ ابن حجر فى هذه الرواية هندا بالصرف وفى اليونينية الوجهين وفى رواية الزهرى عن عروة فى المظالم بغير صرف قال وكانت هند لما قتل أبوها عتبة وعمها شيبة وأخوها الوليد يوم بدر شق عليها فلما كان يوم أحد وقتل حمزة فرحت بذلك وعمدت الى بطنه فشقتها وأخذت كبده فلاكتها ثم لفظتها فلما كان يوم الفتح ودخل أبو سفيان مكة مسلما غضبت هند لاجل اسلامه وأخذت بلحيته ثم انها بعد استقراره صلى الله عليه وسلم بمكة اسلمت وبايعت ثم (قالت) اذذاك (يا رسول الله ان أبا سفيان رجل شحيح) بخيل مع الحرص فالشح اعم من البخل لان البخل يختص بمنع المال والشح بكل شئ وقيل الشح لازم كالطبع والبخل غير لازم (وليس يعطينى) من النفقة (ما يكفينى) ما موصول صلته يكفينى والعائد الفاعل المستتر فى يكفينى والصلة والموصول فى موضع نصب مفعول ثان ليعطينى (وولدى الا ما أخذت منه وهو) أى والحال أنه (لا يعلم فقال) النبى صلى الله عليه وسلم (خذى) من ماله (ما يكفيك وولدك بالمعروف) يجوز أن تتعلق الباء بحال أى خذى من ماله آكلة بالمعروف أو متلبسة بالمعروف فتكون الباء باء الحال وفى طبقات ابن سعد بسند رجاله رجال الصحيح من مرسل الشعبى ان النساء حين تبايعن قال النبى صلى الله عليه وسلم تبايعن على أن لا تشركن بالله شيئا فقالت هند انا لقائلوها فقال ولا تسرقن فقالت هند كنت أصيب من مال أبى سفيان قال أبو سفيان فما أصبت من مالى فهو حلال لك فقال ولا تزنين فقالت هند أو تزنى الحرة ولا تقتلن أولادكن قالت هند أنت قتلتهم وهذا يرد على القائل بأنه يؤخذ من الحديث القضاء على الغائب اذ هو صريح فى أنه كان معها فى المجلس ومباحث هذا تأتى ان شاء الله تعالى فى موضعه من كتاب الاحكام بعون الله وفى الحديث أن القول فى قبض النفقة قول الزوجة لانه لو كان القول قوله لكلفت هند البينة على اثبات عدم الكفاية وأجاب المازرى بأنه من باب الفتيا لا القضاء وبقية فوائده المستنبطة منه تأتى ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته * (باب حفظ المرأة زوجها فى ذات يده) فى ماله (و) فى (النفقة) من عطف الخاص على العام * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) ابن عيينة قال (حدثنا ابن طاوس) عبد الله (عن أبيه) طاوس بن كيسان الامام أبى عبد الرحمن قال سفيان (و) حدثنا أيضا (أبو الزناد) عبد الله بن ذكوان كلاهما أى طاوس وأبو الزناد (عن الاعرج) عبد الرحمن ابن هرمز (عن أبى هريرة) رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير نساء ركبن الابل نساء

قريش) يريد نساء العرب لانهن يركبن الابل (وقال الآخر) وهو ابن طاوس كما عند مسلم (صالح نساء قريش) بدل خير وللكشميهنى صلح نساء قريش بضم الصاد وفتح اللام المشددة بصيغة الجمع (احناه) بالحاء المهملة اشفقه (على ولد فى صغره) فلا يتزوجن مادام صغيرا (وأرعاه) احفظه (على زوج فى ذات يده) ماله وذكر لفظ الولد اشارة الى انها تحنو على أى ولد كان وان كان ولد زوجها من غيرها اكثر مما يحنو عليه غيرها وقال احناه فذكر وكان القياس أن يقول احناهن لان الضمير عائد على النساء وأجيب بأن التذكير يدل على الجنسية كانه قيل خير هذا الجنس الذين فاقوا الناس فى الشرف هذا الجيل ولذلك عدل من ذكر العرب الى الصفة المميزة من قوله ركبن الابل لزيادة الاختصاص ولو قيل احناهن كانت الذات مقصودة والمعنى تابعا لها فلم يكن بذلك وفى اختصاص العرب من بين سائر الناس واختصاص قريش منها دلالة على أن العرب أشرف الناس وأشرفها قريش (ويذكر عن معاوية) بن أبى سفيان فيما أخرجه الامام احمد والطبرانى من طريق زيد بن أبى عتاب (و) عن (ابن عباس) رضى الله عنهم فيما أخرجه أحمد أيضا من طريق شهر بن حوشب (عن النبى صلى الله عليه وسلم) نحو رواية ابن طاوس * (باب) وجوب (كسوة المرأة) بكسر الكاف وضمها على زوجها (بالمعروف) كسوة أمثالها فيجب لها عليه قميص وسراويل أو ازار اعتيد وخمار وهو المقنعة ومكعب وهو المداس أو نعل ويزيد لها فى الشتاء جبة محشوة أو فروة بحسب الحاجة لدفع البرد فان اشتد فجبتان على الموسر والمعسر لكن الموسر يكسوها من جيد القطن وكذا الكتان والحرير والخزان اعتاده لنسائهم والمعسر يكسوها من خشنه ويتوسط بينهما المتوسط وعلى الموسر طنفسة وهى بساط صغير فى الشتاء ونطع فى الصيف تحتهما زلية أو حصير وعلى المعسر حصير فى الصيف ولبد فى الشتاء وعلى المتوسط زلية فى الصيف والشتاء ويجب لنومهما على كل منهم مع التفاوت فى الكيفية بينهم فراش ترقد عليه كمضربة لينة ومخدة مع لحاف أو كساء فى الشتاء ورداء فى الصيف وآلة اكل وشرب وطبخ كقصعة وكوز وجرة وقدر وآلة تنظيف كمشط ودهن وسدر وأجر حمام اعتيد وثمن ماء غسل بسببه كوطئه وولادتها منه بخلاف الحيض والاحتلام * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم وسكون النون قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال اخبرنى) بالافراد (عبد الملك بن ميسرة) ضد الميمنة (قال سمعت زيد بن وهب) الجهنى هاجر ففاته رؤية النبى صلى الله عليه وسلم (عن على رضى الله عنه) أنه (قال آتى) بمد الهمزة اعطى وضمن أعطى معنى اهدى او أرسل فلذا عداه بالى فى قوله (الى) بتشديد الياء وفى رواية النسفى بعث وفى رواية عبدوس اهدى الى (النبى صلى الله عليه وسلم حلة سيراء) باضافة حلة لتاليه ولابى ذر حلة بالتنوين وسيراء بكسر السين المهملة وفتح التحتية والراء ممدود برد فيه خطوط صفر أو مضلعة بالحرير والحلة لاتكون الامن ثوبين (فلبستها فرأيت الغضب فى وجهه) صلى الله عليه وسلم (فشققتها بين نسائى) فاطمة الزهراء رضى الله عنها وقراباته اذ لم يكن لعلى زوجة اذ ذاك غير فاطمة رضى الله عنها * والمطابقة بين الترجمة والحديث كما قاله ابن المنير من جهة أن الذى حصل لفاطمة رضى الله عنها من الحلة قطعة فرضيت بها اقتصادا بحسب الحال لا اسرافا * وهذا الحديث بسنده ومتنه قد سبق فى كتاب الهبة * (باب) استحباب (عون المرأة زوجها فى) أمر (ولده) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدى البصرى الحافظ أبو الحسن قال (حدثنا حماد بن زيد) الامام أبو اسماعيل الازدى أحد الاعلام (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار أبى محمد المكى الامام (عن جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنه) وعن أبيه أنه (قال هلك ابى وترك سبع بنات او) قال (تسع بنات) قال الحافظ ابن حجر لم أعرف اسماءهن (فتزوجت امرأة ثيبا فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجت) استفهام محذوف الاداة وللمستملى أتزوجت (يا جابر فقلت نعم فقال) صلى الله عليه وسلم (بكرا) بحذف اداة الاستفهام ولابى ذر أبكرا (ام ثيبا قلت) يارسول الله (بل) تزوجت (ثيبا قال) عليه الصلاة والسلام (فهلا) تزوجت (جارية) بكرا (تلاعبها وتلاعبك وتضاحكها وتضاحكك قال) جابر (فقلت له) يارسول الله (ان عبد الله) أبى (هلك وترك بنات وانى كرهت ان اجيئهن بمثلهن) صغيرة لاتجربة لها فى الامور (فتزوجت امرأة) قد جربت الامور وعرفتها (تقوم عليهن وتصلحهن فقال) صلى الله عليه وسلم (بارك الله لك او) قال (خيرا) شك من الراوى ولابى ذر لك أو قال خيرا * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الدعوات ومسلم والترمذى والنسائى فى النكاح * (باب نفقة المعسر على أهله) * وبه قال (حدثنا احمد بن يونس) هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى قال (حدثنا

ابراهيم بن سعد) الزهرى العوفى المدنى قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن حميد بن عبد
الرحمن) بن عوف (عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال أتى النبى صلى الله عليه وسلم رجل) سبق فى الصوم
أنه قيل انه سلمة بن صخر وقيل سلمان بن صخر وقيل اعرابى (فقال هلكت) أى فعلت ما هو سبب لهلاكى (قال)
صلى الله عليه وسلم (ولم) هلكت (قال وقعت على اهلى) جامعت زوجتى (فى) نهار (رمضان قال) عليه الصلاة
والسلام (فأعتق رقبة) بهمزة قطع (قال ليس عندى) ما أعتق به رقبة (قال) عليه الصلاة والسلام (فصم
شهرين متتابعين قال لا استطيع) الصوم (قال) صلوات الله وسلامه عليه (فأطعم ستين مسكينا) بقطع همزة
فأطعم (قال لا اجد) ما أطعم به (فأتى النبى صلى الله عليه وسلم بعرق) بفتح العين والراء وعاء من خوص (فيه
تمر) خمسة عشر صاعا وعند ابن خزيمة من حديث عائشة عشرون كما سبق فى الصوم (فقال) صلى الله عليه وسلم
(اين السائل) عما يخلصه من الهلاك (قال ها انا ذا) يا رسول الله (قال) صلى الله عليه وسلم (تصدق بهذا) التمر
(قال) الرجل أتصدق به (على) احد (احوج منا يا رسول الله فوالذى بعثك بالحق ما بين لابتيها) تثنية لابة بغير
همز يريد حرتى المدينة أرض ذات حجارة سود (اهل بيت احوج منا) زاد ابن خزيمة من حديث عائشة
ما لنا عشاء ليلة (فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه) تعجبا من حاله فى طمعه بعد خوفه من هلاكه
ورغبته فى الفداء أن يأكل ما اعطيه فى الكفارة (قال) عليه الصلاة والسلام (فانتم اذا) احق به *
ومطابقة الحديث للترجمة كما قال ابن بطال من حيث انه صلى الله عليه وسلم اباح له اطعام أهله التمر ولم يقل له ان
ذلك يجزيك عن الكفارة لانه قد تعين عليه فرض النفقة على أهله بوجود التمر وهو ألزم له من الكفارة وتعقبه
فى الفتح بانه يشبه الدعوى فيحتاج الى دليل قال والذى يظهر لى أن الاخذ من جهة اهتمام الرجل بنفقة أهله
حيث قال لما قيل له تصدق به فقال اعلى احوج منا فلولا اهتمامه بنفقة أهله لبادر وتصدق وهذا الحديث
قد سبق فى الصوم * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى (وعلى الوارث) عطف على قوله وعلى المولود له رزقهن
وكسوتهن وما بينهما مفسر للمعروف معترض بين المعطوف والمعطوف عليه أى وعلى وارث الصبى عند عدم
الاب (مثل ذلك) أى مثل الذى كان على أبيه فى حياته من الرزق والكسوة وأجر الرضاع اذا كان الولد
لا مال له واختلف فى الوارث فعند ابن أبى ليلى كل من ورثه وهو قول احمد وعند الحنفية من كان ذا رحم
محرم منه وقال الجمهور لا غرم على أحد من الورثة ولا يلزمه نفقة ولد الموروث وقال زيد بن ثابت اذا خلف
امًّا وعمًّا فعلى كل واحد منهما ارضاع الولد بقدر ما يرث واليه أشار المؤلف بقوله (وهل على المرأة) أى الام
(منه) أى من ارضاع الصبى (شئ) وهل هنا للنفى وأشار به الى الرد على قول زيد ثم أشار بقوله (وضرب الله
مثلا رجلين أحدهما ابكم الى قوله صراط مستقيم) فنزل المرأة من الوارث منزلة الابكم من المتكلم وجعلها
كلا على من يعولها * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا وهيب) بضم الواو مصغرا
ابن خالد قال (اخبرنا هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن زينب ابنة) ولابى ذر بنت (ابى سلمة) عبد الله بن عبد
الاسد المخزومية ربيبة النبى صلى الله عليه وسلم (عن ام سلمة) هند أم المؤمنين رضى الله عنها أنها قالت (قلت
يا رسول الله هل لى من أجر فى بنى ابى سلمة) بفتح اللام زوجى (ان انفق) بضم الهمزة أى بأن وأن مصدرية أى
بالانفاق (عليهم ولست بتاركتهم هكذا وهكذا) أى محتاجين (انما هم بنى) بفتح الموحدة وكسر النون وتشديد
التحتية أى أولادى منه قال الحافظ ابن حجر فى المقدمة هم عمر وسلمة وزينب ودرة وقيل فيهم محمد (قال)
صلى الله عليه وسلم (نعم لك اجر ما أنفقت عليهم) * وهذا الحديث مضى فى الزكاة قالوا ومطابقة الترجمة للحديث
من اخباره صلى الله عليه وسلم أن لها اجرا فدل على أن نفقتهم لا تجب عليها اذ لو وجبت عليها لبين لها صلى الله
عليه وسلم ذلك وهذا الحديث سبق فى الزكاة * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) البيكندى قال (حدثنا سفيان)
ابن عيينة (عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها) انها قالت (قالت هند) بنت عتبة (يا رسول
الله ان أبا سفيان رجل شحيح فهل على جناح ان آخذ من ماله) بغير علمه (ما يكفينى وبنى) فى النفقة (قال)
صلى الله عليه وسلم (خذى) من ماله ما يكفيك وولدك (بالمعروف) بلا اسراف ولا تقتير * ومطابقة الحديث
للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم أذن لها فى أخذ نفقة بنيها من مال الاب فدل على أنها تجب عليه دونها
وغرض المؤلف انه لما لم يلزم الامهات نفقة الاولاد فى حياة الآباء فالحكم مستمر بعد الاباء ويقويه قوله تعالى
وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن أى رزق الامهات وكسوتهن من أجل الارضاع للابناء فكيف يجب لهن

فى اول الآية ويجب عليهن نفقة الابناء فى آخرها قاله فى الفتح * (قول النبى) ولابى ذر باب قول النبى (صلى
الله عليه وسلم من ترك كلا) بفتح الكاف وتشديد اللام منونة ثقلا من دين ونحوه (او ضياعا) بفتح الضاد المعجمة
أى من لا يستقل بنفسه ولو خلى وطبعه لكان فى معرض الهلاك (فالى) أى فينتهى الى وانا اتداركه أو هو
بمعنى على أى فعلى قضاؤه والقيام بمصالحه * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) نسبه لجده واسم أبيه عبد الله
الحافظ أبو زكريا المخزومى مولاهم المصرى قال (حدثنا الليث) بن سعد (عن عقيل) هو ابن أبى خالد الايلى
(عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن ابى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابى هريرة رضى الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى) بفتح الفاء المشددة أى الميت حال كونه (عليه الدين
فيسأل) صلى الله عليه وسلم (هل ترك لدينه فضلا) قدرا زائدا على مؤن تجهيزه يفى بدينه ولابى ذر عن
الكشميهنى قضاء (فان حدث) بضم الحاء مبنيا للمفعول (انه ترك وفاء) أى ما يوفى به دينه (صلى) عليه
(والا) بأن لم يترك وفاء (قال للمسلمين صلوا على صاحبكم) قال الكرمانى لعله صلى الله عليه وسلم امتنع تحذيرا
من الدين وزجرا عن المماطلة وكراهة أن يوقف دعاؤه عن الاجابة بسبب ما على المديون من مظلمة الحق (فلما فتح
الله عليه الفتوح) من الغنائم وغيرها (قال) عليه الصلاة والسلام (انا اولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفى من
المؤمنين فترك دينا فعلى قضاؤه) مما أفاء الله على (ومن ترك مالا فلورثته) قال فى الفتح وأراد المصنف بادخال
هذا الحديث فى أبواب النفقات الاشارة الى أن من مات وله أولاد ولم يترك لهم شيئا فان نفقتهم تجب فى بيت
المال * وهذا الحديث سبق فى باب الدين من الكفالة * (باب المراضع من المواليات وغيرهن) بفتح الميم
فى الفرع كأصله وهو الذى فى معظم الروايات من الموالى * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) المصرى قال
(حدثنا الليث) بن سعد امام المصريين (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى أنه قال
(اخبرنى) بالافراد (عروة) بن الزبير (ان زينب ابنة) ولابى ذر بنت (ابى سلمة اخبرته ان ام حبيبة) رملة بنت
أبى سفيان بن حرب (زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت قلت يا رسول الله انكح) بهمزة وصل (اختى) بهمزة
قطع عزة (ابنة) ولابى ذر بنت (ابى سفيان قال) صلى الله عليه وسلم (وتحبين ذلك) بكسر الكاف والاستفهام
للتعجب (قلت) ولابى ذر قالت (نعم) احب ذلك لانى (لست لك بمخلية) بضم الميم وسكون الخاء المعجمة وكسر
اللام وفتح التحتية والباء زائدة فى النفى أى لست خالية من ضرة (واحب) بفتح الهمزة والحاء المهملة (من
شاركنى فى الخير) من محبتك والانتفاع بك فى الدارين (اختى فقال) صلى الله عليه وسلم (ان) ولابى ذر وان
(ذلك) بكسر الكاف (لا يحل لى) لان فيه الجمع بين الاختين (فقلت يا رسول الله فوالله انا نتحدث انك تريد أن
تنكح درة) بضم الدال المهملة وتشديد الراء (ابنة) ولابى ذر بنت (ابى سلمة فقال) صلى الله عليه وسلم (ابنة)
ولابى ذر بنت (ام سلمة) بنصب بنت مفعول فعل مقدر أى أنكح بنت أم سلمة أو تعنين (فقلت نعم) يا رسول الله
(قال فوالله لو لم تكن ربيبتى فى حجرى) تفتح وتكسر (ما حلت لى) والتقييد بالحجر جرى على الغالب (انها ابنة)
ولابى ذر انها بنت (اخى من الرضاعة ارضعتنى واباسلمة ثويبة) فهى حرام بسببين لو فقد أحدهما لم يحتج اليه
لوجود الآخر (فلا تعرضن) بكسر الراء وسكون الضاد المعجمة (على) بتشديد الياء (بناتكن ولا اخواتكن
وقال شعيب) هو ابن أبى حمزة مما وصله المؤلف فى أوائل النكاح (عن الزهرى قال عروة) بن الزبير (ثويبة)
بضم المثلثة وفتح الواو المذكورة (اعتقها ابو لهب) لما بشرته بولادة النبى صلى الله عليه وسلم * وسبق
الحديث فى النكاح كما مر وغرضه بذكره هنا الاشارة الى أن ثويبة كانت مولاة لتطابق الترجمة وأورده
فى أبواب النفقات ليشير الى أن ارضاع الام ليس واجبا بل لها أن تمتنع وللاب أو الولى ارضاعه بأجنبية
حرة كانت أو أمة متبرعة او بأجرة والاجرة تدخل فى النفقة

(بسم الله الرحمن الرحيم) كذا باثبات البسملة هنا فى الفرع * (كتاب الاطعمة) جمع طعام كرحاء وأرحية
قال فى القاموس الطعام البر وما يؤكل وجمع الجمع اطعمات وقال ابن فارس فى المجمل يقع على كل ما يطعم
حتى الماء قال تعالى فمن شرب منه فليس منى ومن لم يطعمه فانه منى وقال النبى صلى الله عليه وسلم فى زمزم
انها طعام طعم وشفاء سقم والطعم بالفتح ما يؤديه الذوق يقال طعمه مر أو حلو والطعم أيضا بالضم الطعام وطعم
بالكسر أى اكل وذاق يطعم بالفتح طعما فهو طاعم كغنم يغنم فهو غانم (وقول الله تعالى كلوا من طيبات
ما رزقناكم) من مستلذاته أو من حلالاته والحلال المأذون فيه ضد الحرام الممنوع منه والطيب فى اللغة

* قوله كرحاء فى المد نظر فان المصباح صرح بانه مقصور قاله نصر

يعني الطاهر والحلال يوصف بأنه طيب والطيب فى الاصل مايستلذ ويستطاب ووصف به الطاهر والحلال على جهة التشبيه لان النجس تكرهه النفس ولا يستلذ والحرام غير مستلذ لان الشرع زجر عنه فالمراد بالطيب أن لا يكون متعلق حق الغير فان اكل الحرام وان استطابه الآكل فن حيث يؤدى الى العقاب يصير مضرا ولا يكون مستطابا (وقوله) تعالى (أنفقوا من طيبات ما كسبتم) من جياد مكسوباتكم ولغير أبي ذر كلوا بدل أنفقوا ورواية أبي ذر موافقة للتلاوة (وقوله) تعالى (كلوا من الطيبات) وأول الآية يأيها الرسل كلوا من الطيبات وليس النداء والخطاب على ظاهرهما لانهم أرسلوا متفرقين فى أزمنة مختلفة وانما المعنى الاعلام بأن كل رسول فى زمانه نودى بذلك ووصى به ليعتقد السامع ان أمرا نودى له جميع الرسل ووصوا به حقيق أن يؤخذ به ويعمل عليه أو خطاب لنبينا صلى الله عليه وسلم لفضله وقيامه مقام الكل فى زمانه وكان يأكل من الغنائم أو لعيسى لاتصال الآية بذكره وكان يأكل من غزل أمه كما قاله أبو اسحاق السبيعى عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل وهو أطيب الطيبات وفى الصحيح ان داود كان يأكل من عمل يده (واعملوا صالحا) موافقا للشريعة (انى بما تعملون عليم) فاجازيكم على أعمالكم * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) العبدى قال (اخبرنا سفيان) الثورى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابى وائل) شقيق بن سلمة (عن ابى موسى) عبد الله بن قيس (الاشعرى رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اطعموا الجائع) قال فى فتح البارى يؤخذ من الامر باطعام الجائع جواز الشبع لانه مادام قبل الشبع فصفة الجوع قائمة به والامر باطعامه مستمر (وعودوا المريض) زوروه (وفكوا العانى قال سفيان) بالسند المذكور (والعانى الاسير) أى وخلصوا الاسير وكل من ذل واستكان وخضع فقد عنا يقال عنا يعنو فهو عان والمرأة عانية وجمعها عوان والمتضررون الذين وجب حقهم على غيرهم من المسلمين منحصرون فى هذه الاقسام صريحا وكناية عند امعان النظر * وبه قال (حدثنا يوسف بن عيسى) المروزى قال (حدثنا محمد بن فضيل) بالضاد المعجمة مصغرا (عن ابيه) فضيل بن غزوان بن جرير الكوفى (عن ابى حازم) بالحاء المهملة والزاى سلمان الاشجعى (عن ابى هريرة) رضى الله عنه أنه (قال ماشبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من طعام) وفى حديث عائشة الآتى ان شاء الله تعالى من خبز البر (ثلاثة ايام) متوالية بلياليها (حتى قبض) وعند مسلم والترمذى عن عائشة ماشبع من خبز شعير يومين متتابعين أى لقلة الشئ عندهم أو كانوا يؤثرون به المحتاج على أنفسهم أو لان الشبع مذموم وقد روى حذيفة مرفوعا من قل طعمه صح بطنه وصفا قلبه ومن كثر طعمه سقم بطنه وقسا قلبه * وحديث الباب من افراد المؤلف (وعن ابى حازم) سلمان الاشجعى بالسند السابق (عن ابى هريرة) رضى الله عنه قال (اصابنى جهد شديد) من الجوع والجهد كما فى القاموس الطاقة ويضم والمشقة (فلقيت عمر بن الخطاب) رضى الله عنه (فاستقرأته) سألته أن يقرأ على (آية) معينة على طريق الاستفادة (من كتاب الله) عز وجل (فدخل داره وفتحها) أى قرأ الآية (على) وفهمنى اياها وفى الحلية لابى نعيم من وجه آخر عن أبى هريرة ان الآية المذكورة فى سورة آل عمران وفيه فقلت له اقرأنى وانا لا أريد القراءة وانما أريد الاطعام قال فى الفتح وكأنه سهل الهمزة فلم يفطن عمر لمراده كذا قال لكن قوله آية يعين التنزيل لاسيما مع رواية أن الآية من سورة آل عمران (فمشيت غير بعيد فخررت) سقطت (لوجهى من الجهد والجوع) وكان كما فى الحلية يومئذ صائما ولم يجد مايفطر عليه (فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائم على رأسى فقال يا أبا هريرة) ولابى ذر يا أبا هر (فقلت لبيك رسول الله وسعديك) منادى مضاف محذوف الاداة (فأخذ بيدى فأقامنى وعرف الذى بى) من شدة الجوع (فانطلق بى الى رحله) بفتح الراء وسكون الحاء المهملة مسكنه (فأمر لى بعس) بضم العين وتشديد السين المهملتين قدح ضخم (من لبن فشربت منه ثم قال) صلى الله عليه وسلم (عد فاشرب يا ابا هر فعدت فشربت ثم قال عد) فاشرب يا أبا هريرة (فعدت فشربت حتى استوى بطنى) اى استقام لامتلائه من اللبن (فصار كالقدح) بكسر القاف وسكون الدال بعدها حاء مهملتين السهم الذى لا ريش له فى الاستواء والاعتدال (قال) ابو هريرة (فلقيت عمر) بن الخطاب (وذكرت له الذى كان من امرى) بعد مفارقتى له (وقلت له تولى الله) وللاصيلى وأبى ذر عن الكشميهنى فولى الله بالفاء بدل الفوقية (ذلك) من اشباعى ودفع الجوع عنى (من كان أحق به منك يا عمر) وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم والجملة فى موضع

نصب
٥٩

نصب مفعول تولى الله (والله لقد استقرأتك الآية ولأنا) مبتدأ مؤكد باللام وخبره قوله (اقرأ لها منك قال
عمر والله لان أكون أدخلتك) دارى وأضفتك (أحب الى من أن يكون لى مثل حمر النعم) عبر بذلك لان
الابل كانت اشرف اموالهم * (باب) استحباب (التسمية على الطعام) عند ابتداء الاكل ولو من جنب
وحائض (و) استحباب (الاكل باليمين) وهذه الجملة مشطوب عليها بالحمرة فى الفرع كأصله * وبه قال (حدثنا
على بن عبد الله المدينى قال (أخبرنا سفيان) بن عيينة (قال الوليد بن كثير) بالمثلثة المخزومى القرشى المدنى
(أخبرنى) بالافراد وهو من تأخير الصيغة عن الراوى وعند أبى نعيم فى مستخرجه والحميدى فى مسنده عن
سفيان قال حدثنا الوليد بن كثير (انه سمع وهب بن كيسان) بفتح الكاف (انه سمع عمر بن أبى سلمة) بضم العين
ابن عبد الاسد واسم أبى سلمة عبد الله (يقول كنت غلاما) دون البلوغ (فى حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم)
بفتح الحاء وسكون الجيم فى تربيته وتحت نظره وقال فى القاموس الحجر مثلثة المنع وحضن الانسان ونشأ فى حجره
وحجره أى فى حفظه وستره وقد كان عمر هذا ابن أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم (وكانت يدى تطيش)
بالطاء المهملة والشين المعجمة أى تتحرك وتمتد (فى) نواحى (الصحفة) ولا تقتصر على موضع واحد وكان الظاهر
كما قال فى شرح المشكاة أن يقال كنت أطيش بيدى فى الصحفة فاسند الطيش الى اليد مبالغة وانه لم يكن
يراعى أدب الاكل (فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله) ندبا لطرد الشيطان ومنعه له من
الاكل وهو سنة كفاية اذا أتى به البعض سقط عن الباقين كرد السلام وتشميت العاطس لان المقصود من
منع الشيطان من الاكل يحصل بواحد نعم ومع ذلك يستحب لكل واحد بناء على ما عليه الجمهور من أن سنة
الكفاية كفرضها مطلوبة من الكل لا من البعض فقط ويقاس بالاكل الشرب وأقله كما قاله النووى بسم الله
وأفضله بسم الله الرحمن الرحيم لكن قال فى الفتح انه لم ير لما ادعاه من الافضلية دليلا خاصا انتهى فان تركه
ولو عمدا فى اوله قال فى اثنائه بسم الله اوله وآخره كما فى الوضوء ولو سمى مع كل لقمة فهو أحسن حتى لا يشغله
الشره عن ذكر الله فتسمية الله تعالى فى اوله وآخره درياق وبركة لطعامه وقال فى الاحياء انه يستحب أن يقول
مع الاولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم وتعقبه فى الفتح بانه لم ير
لاستحباب ذلك دليلا انتهى (وكل) ندبا (بيمينك) لان الشيطان يأكل بالشمال ولشرف اليمين لانها أقوى
فى الغالب وأمكن وهى مشتقة من اليمن فهى وما نسب اليها وما اشتق منها محمود لغة وشرعا ودينا ويقاس عليه
الشرب ونص الشافعى فى الرسالة والام على الوجوب لورود الوعيد فى الاكل بالشمال ففى صحيح مسلم من
حديث سلمة بن الاكوع ان النبى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال كل بيمينك قال لا أستطيع
فقال لا استطعت فما رفعها الى فيه بعد (وكل مما يليك) لان أكله من موضع يد صاحبه سوء عشرة وترك مودة
لتقذر النفس لاسيما فى الامراق ولما فيه من اظهار الحرص والنهم وسوء الادب واشباهها فان كان تمرا فقد
نقلوا اباحة اختلاف الايدى فى الطبق والذى ينبغى التعميم حملا على عمومه حتى يثبت دليل مخصص قال عمر
ابن أبى سلمة (فما زالت تلك طعمتى) بكسر الطاء أى صفة اكلى (بعد) بالبناء على الضم أى استمر ذلك صنيعى
فى الاكل * (باب) استحباب (الاكل مما يليه وقال أنس) رضى الله عنه وسقط التبويب لغير أبى ذر (قال
النبى صلى الله عليه وسلم اذكروا اسم الله وليأكل كل رجل مما يليه) وهذا التعليق طرف من حديث الجعد
عن أنس فى قصة الوليمة على زينب بنت جحش السابق فى باب الهدية للعروس فى أوائل النكاح معلقا وقد وصله
مسلم وأبو نعيم فى المستخرج * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى (عبد العزيز بن عبد الله) الاويسى المدنى
الاعرج (قال حدثنى) بالافراد (محمد بن جعفر) أى ابن أبى كثير المدنى (عن محمد بن عمرو بن حلحلة) بفتح عين
عمرو وحاءى حلحلة المهملتين بينهما لام ساكنة ثم أخرى مفتوحة بعد الحاء الثانية (الديلى) بكسر الدال
المهملة وسكون التحتية (عن وهب بن كيسان أبى نعيم) المؤدب (عن عمر بن أبى سلمة) بضم العين (وهو ابن
ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال أكلت يوما مع رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما) وأنا دون
البلوغ (فجعلت آكل من نواحى الصحفة) مما يلى غيرى (فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مما يليك)
وقد نص أئمتنا على كراهة الاكل مما يلى غيره ومن الوسط والاعلى لا نحو الفاكهة مما يتنقل به واما ما سبق
من نص الشافعى على التحريم فمحمول على المشتمل على الايذاء * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى
قال (أخبرنا مالك) الامام (عن وهب بن كيسان أبى نعيم) المؤدب انه (قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

بطعام) بضم همزة أتى مبنيا للمفعول (ومعه ربيبه عمر بن أبى سلمة فقال) صلى الله عليه وسلم له (سم الله وكل مما يليك) وهذا الحديث صورته صورة الارسال كما رواه أصحاب مالك فى الموطأ وقد ساقه المؤلف موصولا هنا وفى الباب الذى قبله من غير طريق مالك وقد وصله خالد بن مخلد ويحيى بن صالح الوحاظى فقالا عن مالك عن وهب بن كيسان عن عمر بن أبى سلمة وقد تبين بذلك صحة سماع وهب بن كيسان من عمر بن أبى سلمة ومقتضاه أن مالكا لم يصرح بوصله وهو فى الاصل موصول ولعله وصله مرة فحفظ ذلك عنه خالد ويحيى وهما ثقتان كما أخرجه الدارقطنى فى الغرائب عنهما * (باب من تتبع حوالى القصعة) بفتح اللام والقاف فى الاكل منها (مع صاحبه اذا لم يعرف منه كراهية) لذلك * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد (عن مالك) الامام (عن اسحاق ابن عبد الله بن أبى طلحة) زيد الانصارى وسقط لفظ ابن عبد الله لغير أبى ذر (انه سمع) عمه (أنس بن مالك) رضى الله عنه (يقول ان خياطا) لم يسم (دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال أنس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد فى البيع الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا ومرقا فيه دباء وقديد (فرأيته) صلى الله عليه وسلم (يتتبع الدباء) القرع أو المستدير منه (من حوالى القصعة) لانها كانت تعجبه ويترك القديد اذ كان لا يشتهيه حينئذ ففيه أن المؤاكل لاهله وخدمه يأكل ما يشتهيه حيث رآه فى ذلك الاناء اذا علم أن مؤاكله لا يكره ذلك والا فلا يتجاوز ما يليه وقد علم أن أحدا لا يكره منه صلى الله عليه وسلم بل كانوا يتبركون بريقه وغيره مما مسه بل كانوا يتبادرون الى نخامته فيتدلكون بها (قال) أنس (فلم أزل أحب الدباء) أى أكلها (من يومئذ) اقتداء به صلى الله عليه وسلم (قال عمر بن أبى سلمة قال لى النبى صلى الله عليه وسلم كل بيمينك) وقد نص أصحابنا على كراهة الاكل بالشمال وقوله قال عمر بن أبى سلمة الى اخره ثابت فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى وقد سبق موصولا قريبا وسقط عند الباقين هنا وهو الاشبه والله الموفق * (باب) استحباب (التيمن فى الاكل وغيره) مما يذكر * وبه قال (حدثنا عبدان) لقب عبد الله ابن عثمان بن جبلة المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (اخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن اشعث) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح المهملة بعدها مثلثة (عن أبيه) أبى الشعثاء سليم المحاربى (عن مسروق أبى عائشة بن الاجدع الهمدانى أحد الاعلام (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب التيمن) فى موضع خبر كان والتيمن اما باليد اليمنى أو بالبداءة بالشق الايمن (ما استطاع فى طهوره) بضم الطاء أى فى تطهيره وقال سيبويه الطهور بالفتح يقع على الماء والمصدر معا فعلى هذا يجوز هنا فتح الطاء أيضا (وتنعله) لبس النعل (وترجله) تسريح شعره ولم يقل وتطهره كما قال تنعله وترجله لانه أراد الطهور الخاص المتعلق بالعبادة ولو قال وتطهره لدخل فيه ازالة النجاسة وسائر النظافات بخلاف الآخرين فانهما خاصان بما وضعا له من لبس النعل وترجيل الشعر فناسب الطهور الخاص بالعبادة قال شعبة بن الحجاج (وكان) اشعث بن أبى الشعثاء (قال بواسط) بالصرف (قبل هذا فى شأنه كله) تأكيدا لشأنه أى فيما له يمين ويسار وليس كل ما كان من شأن الانسان له يمين ويسار فهو عموم يراد به الخصوص ويلزم من حمله على العموم مخالفة ما أمر به صلى الله عليه وسلم بالتياسر كبيت الخلاء والخروج من المسجد وغير ذلك فالمراد سائر ما شرع فيه التيمن مما هو من باب التكريم كلبس الثوب والسراويل والخف ودخول المسجد والخروج من الخلاء * وهذا الحديث سبق فى كتاب الوضوء * (باب من أكل حتى شبع) * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى أويس قال (حدثنى) بالافراد (مالك) هو ابن أنس الامام الاعظم (عن اسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة انه سمع) عمه (انس ابن مالك) رضى الله عنه (يقول قال أبو طلحة) زيد الانصارى النجارى (لام سليم) سهلة زوج أبى طلحة وام أنس بن مالك (لقد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا اعرف فيه الجوع) فيه العمل بالقرائن (فهل عندك من شئ فأخرجت اقراصا من شعير ثم اخرجت خمارا لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسته) أى أدخلته بقوة (تحت ثوبى وردتنى) بتشديد الدال (ببعضه) أى جعلته رداء لى (ثم ارسلتنى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال فذهبت به) بالذى أرسلتنى به (فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم آرسلك أبو طلحة) بمد الهمزة للاستفهام (فقلت نعم قال بطعام) ولابى ذر عن الكشميهنى لطعام بلام بدل الموحدة (قال) أنس (فقلت نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لمن معه قوموا فانطلق وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة) وفى رواية يعقوب عند أبى نعيم حتى اذا دنوا
دخلت وأنا حزين لكثرة من جاء معه (فقال أبو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس
وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم) بالنون أى قدر ما يكفيهم (فقالت) أم سليم (الله ورسوله أعلم) وفيه دليل
على فطنتها ورجحان عقلها وكأنها عرفت انه صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ليظهر الكرامة فى تكثير الطعام
وفى رواية يعقوب فقال أبو طلحة يا رسول الله انما أرسلت أنسا يدعوك وحدك ولم يكن عندنا ما يشبع من أرى
فقال ادخل فان الله سيبارك فيما عندك وفى رواية عبد الرحمن بن أبى ليلى عن أنس عند أحمد ان أبا طلحة قال
فضحتنا يا أنس وللطبرانى فى الاوسط فجعل يرمينى بالحجارة (قال) أنس (فانطلق أبو طلحة حتى لقى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فأقبل أبو طلحة ورسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخلا) المنزل وقعد من معه على الباب (فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمى يا ام سليم ما عندك فأتت بذلك الخبز فأمر به) صلى الله عليه وسلم (ففت
وعصرت عليه ام سليم عكة لها) بضم العين وتشديد الكاف اناء من جلد يكون فيه السمن غالبا والعسل
(فأدمته ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله ان يقول) وفى رواية مبارك بن فضالة عند أحمد
فقال هل من سمن فقال أبو طلحة قد كان فى العكة شئ فجاء بها فجعلا يعصرانها حتى خرج ثم مسح رسول الله
صلى الله عليه وسلم به سبابته ثم مسح القرص فانتفخ وقال بسم الله فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رأيت
القرص فى الجفنة يتمع وفى رواية النضر بن أنس عند أحمد فجئت بها ففتح رباطها ثم قال بسم الله اللهم أعظم
فيها البركة (ثم قال) صلى الله عليه وسلم لابى طلحة (ائذن) بالدخول (لعشرة فأذن لهم) فدخلوا (فأكلوا حتى
شبعوا ثم خرجوا ثم قال) عليه الصلاة والسلام له (ائذن لعشرة فأذن لهم) فدخلوا (فأكلوا حتى شبعوا ثم
خرجوا ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم أذن لعشرة فأكل القوم كلهم وشبعوا
والقوم ثمانون رجلا) زاد فى رواية عبد الرحمن بن أبى ليلى ثم أكل النبى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وأهل
البيت وتركوا سؤرا أى فضلا ولمسلم ثم أخذ ما بقى فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان * والمطابقة ظاهرة وقد
سبق الحديث فى علامات النبوة * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسماعيل المنقرى قال (حدثنا معتمر) بضم الميم
وسكون العين المهملة وفتح الفوقية بعدها ميم مكسورة فراء (عن أبيه) سليمان بن طرخان أنه (قال وحدث
أبو عثمان) عبد الرحمن النهدى والعطف على محذوف قال فى الكواكب ظاهره أن أباه حدث عن غير أبى
عثمان ثم قال وحدثنى أبو عثمان (أيضا) وتعقبه فى الفتح فقال ليس ذلك المراد وانما أراد أن أبا عثمان حدثه
بحديث سابق على هذا ثم حدثه بهذا فلذلك قال أيضا أى حدث بحديث بعد حديث (عن عبد الرحمن بن أبى
بكر) الصديق (رضى الله عنهما) أنه (قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة فقال النبى صلى الله عليه
وسلم هل مع أحد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام أو نحوه) بالرفع والضمير للصاع (فعجن) بضم العين
ذلك الصاع (ثم جاء رجل مشرك مشعان) بضم الميم وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبعد الالف نون
مشددة أى (طويل) ولم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه ولا اسم صاحب الصاع المذكور (بغنم يسوقها فقال) له
(النبى صلى الله عليه وسلم أبيع) هذا (ام عطية أو قال هبة قال) المشرك (لا) عطية أو لا هبة (بل بيع قال
فاشترى منه) النبى صلى الله عليه وسلم (شاة فصنعت) أى ذبحت (فأمر نبى الله صلى الله عليه وسلم بسواد
البطن) الكبد أو كل ما فى البطن من كبد وغيره (يشوى) بتحتية مضمومة وسكون المعجمة وفتح الواو (وايم الله)
بهمزة وصل (ما من الثلاثين) ولابى ذر عن الحموى والمستملى ما فى الثلاثين (ومائة الا قد حز) قطع عليه السلام
(له حزة) بضم الحاء فى هذه قطعة (من سواد بطنها ان كان شاهدا أعطاها اياه) أى أعطاه اياها فهو من القلب
(وان كان غائبا خبأها له ثم جعل فيها) بالفاء والتحتية وفى الهبة منها بالميم والنون من الشاة (قصعتين فأكلنا
أجمعون) من القصعتين (وشبعنا وفضل) بفتح الفاء والضاد (فى القصعتين فحملته) أى ما فضل من الطعام
(على البعير أو كما قال) بالشك من الراوى وسبق هذا الحديث فى البيع والهبة * وبه قال (حدثنا مسلم) هو ابن
ابراهيم القصاب قال (حدثنا وهيب) بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصرى قال (حدثنا منصور) هو ابن
عبد الرحمن التيمى (عن امه) صفية بنت شيبة بن عثمان الحجبى (عن عائشة رضى الله عنها) انها قالت (توفى النبى
صلى الله عليه وسلم حين شبعنا من الاسودين التمر والماء) وهو من باب التغليب كالقمرين للشمس والقمر

قال فى الكواكب حين شبعنا ظرف كالحال معناه ماشبعنا قبل زمان وفاته يعنى كنا متقللين من الدنيا زاهدين فيها انتهى قال فى الفتح لكن ظاهره غير مراد وقد تقدم فى غزوة خيبر من طريق عكرمة عن عائشة رضى الله عنها قالت لما فتحنا خيبر قلنا الآن نشبع من التمر ومن حديث ابن عمر قال ماشبعنا حتى فتحنا خيبر فالمراد انه صلى الله عليه وسلم توفى حين شبعوا واستمر شبعهم وابتداؤه من فتح خيبر وذلك قبل موته صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين ومراد عائشة بما أشارت اليه من الشبع هو من التمر خاصة دون الماء لكن فيه اشارة الى أن تمام الشبع حصل بجمعهما فكان الواو فيه بمعنى مع لا أن الماء وحده يوجد منه الشبع وفى أحاديث الباب جواز الشبع وماجاء من النهى عنه محمول على الشبع الذى يثقل المعدة ويثبط صاحبه عن القيام بالعبادة ويفضى الى البطر والاشر والنوم والكسل وقد تنتهى كراهته الى التحريم بحسب مايترتب عليه من المفسدة وفى شرح التنقيح للقرافى يحرم على الآكل على مائدة الغير أن يزيد على الشبع بخلاف الآكل على سماط نفسه الا أن يعلم رضى الداعى بأكل الزائد فله ذلك * هذا (باب) بالتنوين فى قوله تعالى فى سورة النور (ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج الآية) قال سعيد بن المسيب كان المسلمون اذا خرجوا الى الغزو مع النبى صلى الله عليه وسلم وضعوا مفاتيح بيوتهم عند الاعمى والمريض والاعرج وعند أقاربهم ويأذنوهم أن يأكلوا من بيوتهم فكانوا يتحرجون من ذلك ويقولون نخشى أن لاتكون أنفسهم بذلك طيبة فنزلت الآية رخصة لهم (الى قوله لعلكم تعقلون) لكى تعقلوا وتفهموا وسقط لغير أبى ذر قوله ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج الى آخر قوله الآية * وبه قال (حدثنا على) بن عبد الله المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال يحيى بن سعيد) الانصارى (سمعت بشير بن يسار) بضم الموحدة وفتح الشين المعجمة مصغرا ويسار بالتحتية والسين المهملة المخففة (يقول حدثنا سويد بن النعمان) الانصارى رضى الله عنه (قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر) سنة سبع (فلما كنا بالصهباء قال يحيى) بن سعيد الانصارى (وهى) أى الصهباء (من خيبر على روحة) بفتح الراء والحاء المهملة ضد الغدوة (دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بطعام فما أتى الا بسويق) فثرى (فلكناه) بضم اللام من اللوك يقال لكته فى فى اذا علكته (فأكلنا منه ثم دعا) صلى الله عليه وسلم (بماء فمضمض) فمه الشريف من اثر السويق (ومضمضنا) كذلك (فصلى بنا المغرب ولم يتوضأ) بسبب أكل السويق (قال سفيان) بن عيينة (سمعته) أى الحديث (منه) أى من يحيى بن سعيد (عودا وبدءا) أى عائدا وبادئا أى أولا وآخرا * ومناسبة الحديث للترجمة من جهة اجتماعهم على لوك السويق من غير تمييز بين أعمى وغيره وبين صحيح ومريض وقال عطاء بن يزيد كان الاعمى يتحرج أن يأكل طعام غيره لجعله يده فى غير موضعها والاعرج كذلك لاتساعه فى موضع الاكل والمريض لرائحته فنزلت هذه الآية فأباح الله لهم الاكل مع غيرهم وفى حديث سويد هذا معنى الآية لانهم جعلوا أيديهم فيما حضر من الزاد سواء مع انه لايمكن أن يكون أكلهم بالسواء لاختلاف أحوال الناس فى ذلك وقد سوغ لهم الشارع ذلك مع مافيه من الزيادة والنقصان فكان مباحا نقله فى الفتح * وهذا الحديث سبق فى الوضوء وفى أول غزوة خيبر * (باب الخبز المرقق) بتشديد القاف الاولى الملين المحسن كالحوارى أو الموسع (والاكل على الخوان) بكسر الخاء المعجمة فى اليونينية وغيرها وقال فى القاموس الخوان كغراب وكتاب مايؤكل عليه الطعام كالاخوان وقال فى الكواكب بالكسر الذى يؤكل عليه معرب والاكل عليه من دأب المترفين وصنع الجبابرة لئلا يفتقروا الى التطأطؤ عند الاكل (و) الاكل على (السفرة) بضم السين اسم لما يوضع عليه الطعام وأصلها الطعام نفسه يتخذ للمسافر * وبه قال (حدثنا محمد ابن سنان) بكسر السين المهملة وتخفيف النون العوقى الباهلى قال (حدثنا همام) بتشديد الميم الاولى ابن يحيى بن دينار الشيبانى البصرى (عن قتادة) بن دعامة أنه (قال كنا عند أنس) رضى الله عنه (وعنده خبازله) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه وفى الطبرانى من طريق راشد بن أبى راشد قال كان لأنس غلام يخبز له الحوارى ويعجنه بالسمن (فقال) أنس (ما أكل النبى صلى الله عليه وسلم خبزا مرققا) زهدا فى الدنيا وتركا للتنعم (ولا شاة مسموطة) وهى التى أزيل شعرها بعد الذبح بالماء المسخن وانما يصنع ذلك فى الصغيرة الطرية غالبا وهو فعل المترفين (حتى لقى الله) وهذا يعارضه ماثبت من أنه صلى الله عليه وسلم أكل الكراع وهو لايؤكل الا مسموطا * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا معاذ بن هشام) بذال معجمة (قال حدثنى) بالافراد (أبى) هشام الدستوائى (عن يونس) بن أبى الفرات (قال على) أى ابن

المدنى يونس (هو الاسكاف) بكسر الهمزة وسكون السين المهملة بعدها كاف فألف ففاء وفى طبقته يونس
ابن عبيد البصرى أحد الثقات وليس هو المراد هنا ولذا بينه ابن المدينى خوفا من الالتباس (عن قتادة)
ابن دعامة (عن انس رضى الله عنه) انه (قال ماعلمت النبى صلى الله عليه وسلم أكل على سكرجة قط) بضم
السين المهملة والكاف وفى اليونينية بسكون الكاف والراء المشددة بعدها جيم مفتوحة أو بفتح الراء وبه
جزم التوربشتى قيل هى قصاع كبيرها يسع ست اواق كانت العجم تستعملها فى الكوامخ وما أشبهها من
الجوارشات على الموائد حول الاطعمة للهضم والنبى صلى الله عليه وسلم لم يأكل على هذه الصفة قط (ولا خبز)
بضم الخاء المعجمة (له) خبز (مرقق قط ولا أكل على خوان قط) وقط هذه الاخيرة ثابتة لابى ذر ساقطة لغيره وقول
انس ماعلمت فيه كما فى شرح المشكاة نفى العلم وارادة نفى المعلوم فهو من باب نفى الشئ بنفى لازمه وانما صح هذا
من انس لطول لزومه النبى صلى الله عليه وسلم وعدم مفارقته له الى أن مات وعند ابن ماجه من حديث أبى
هريرة انه زار قومه فأتوه برقاق فبكى وقال مارأى رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بعينه (قيل لقتادة) بن
دعامة (فعلاما) بالف بعد الميم ولابى ذر عن الكشميهنى فعلام (كانوا يأكلون) بلفظ الجمع وكان الاصل أن
يقال على ما كان يأكل فعدل عن الافراد للجمع اشارة الى أن ذلك لم يكن مختصا به صلى الله عليه وسلم بل كان
أصحابه مقتدين به فى ذلك كغيره (قال) قتادة كانوا يأكلون (على السفر) بضم السين وفتح الفاء جمع سفرة
وأصلها كما مر الطعام الذى يتخذ للمسافر فهو من باب تسمية المحل باسم الحال * وهذا الحديث أخرجه
الترمذى فى الاطعمة والنسائى فى الرقائق والوليمة وابن ماجه فى الاطعمة * وبه قال (حدثنا ابن ابى مريم)
هو سعيد بن محمد بن الحكم بن أبى مريم المصرى قال (اخبرنا محمد بن جعفر) أى ابن أبى كثير المدنى قال
(اخبرنى) بالافراد (حميد) الطويل (انه سمع انسا) رضى الله عنه (يقول قام النبى صلى الله عليه وسلم) بين
خيبر والمدينة ثلاث ليال (يبنى بصفية) بنت حيى ومنه رد على الجوهرى فى تخطئته لمن قال بنى الرجل باهله
ومثله بنى بها النبى صلى الله عليه وسلم (فدعوت المسلمين الى وليمته) عليه الصلاة والسلام (امر) بفتح الهمزة
والميم (بالانطاع) وهى السفر (فبسطت فألقى عليها التمر والاقط) اللبن الجامد (والسمن وقال عمرو) بفتح العين
ابن أبى عمرو مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب (عن انس) رضى الله عنه (بنى بها النبى صلى الله عليه وسلم
ثم صنع حيسا) بفتح الحاء والسين المهملتين بينهما تحتية ساكنة وهو ما اتخذ من التمر والاقط والسمن (فى نطع)
بكسر النون وفتح الطاء المهملة وهذا التعليق وصله المؤلف بأتم من هذا فى المغازى * وبه قال (حدثنا محمد)
هو ابن سلام قال (اخبرنا ابو معاوية) محمد بن خازم بالمعجمتين الضرير قال (حدثنا هشام عن ابيه) عروة بن الزبير
(وعن وهب بن كيسان) أى أن هشاما حمل الحديث عن أبيه وعن وهب (قال كان أهل الشام) جيش الحجاج
ابن يوسف حيث كانوا يقاتلونه من قبل عبد الملك بن مروان او عسكر الحصين بن نمير الذين قاتلوه قبل ذلك
من قبل يزيد بن معاوية (يعيرون ابن الزبير يقولون) له (يا ابن ذات النطاقين) بكسر النون (فقالت له) أمه
(أسماء) بنت أبى بكر الصديق وهى ذات النطاقين (يا بنى انهم يعيرونك بالنطاقين) قال الزركشى وغيره
الافصح تعديه عير بنفسه تقول عيرته كذا وتعقبه فى المصابيح بان الذى فى الصحاح وغيره كذا من التعيير والعامة
تقول عيرته بكذا وقال فى الفتح وقد سمع عيرته بكذا كما هنا (هل تدرى ما كان النطاقان) بالرفع قيل وفى بعض
النسخ النطاقين بالياء بدل الالف منصوبا قال الزركشى والصواب النطاقان وهو ما يشد به الوسط وقد وجه
النصب فى المصابيح بأن تجعل ما موصولة لا استفهامية والنطاقين بدلا من الموصول على حذف مضاف أى
شأن النطاقين فأبدل الثانى من الاول بدل الكل لصدق الموصول على البدل والمراد منهما شئ واحد والمعنى
هل تدرى الذى كان أى هل تدرى شأن النطاقين أو النطاقين مفعول تدرى وما كان جملة ذات استفهام
مستفاد من ما والضمير المستتر فى كان عائد على الشأن المفهوم من سياق الكلام أى هل تدرى النطاقين أى
شئ كان الشأن فيهما وقدمت جملة الاستفهام على المفعول اعتناء بشأنها أو نقول الاصل هل تدرى ما كان
فى النطاقين فحذف الجار (انما كان نطاقى شققته نصفين فأوكيت قربة رسول الله صلى الله عليه وسلم
بأحدهما) أى ربطت فمها به (وجعلت فى سفرته) الكريمة (آخر قال) وهب (فكان اهل الشام اذا عيروه
بالنطاقين يقول ايها) بكسر الهمزة وسكون التحتية والتنوين كلمة تستعمل فى استدعاء الشئ وقيل هى
للتصديق كأنه قال صدقتم (والاله) جل وعلا وفى رواية احمد بن يونس ايها ورب الكعبة (تلك شكاة) بفتح

قوله فأمر وفى بعض النسخ فأمر بالهمزة اه

الشين المعجمة أى رفع الصوت بالقول القبيح (ظاهر) بالظاء المعجمة أى مرتفع (عنك عارها) فلم تعلق بك وهذا
عجز بيت لابى ذؤيب تمثل به ابن الزبير وصدره * وعيرنى الواشون انى احبها * وثبت هذا الصدر لابى ذر
كما فى اليونينية وتمامه * وتلك شكاة ظاهر عنك عارها * واولها

هل الدهر الا ليلة ونهارها * والا طلوع الشمس ثم غيارها
ابى القلب الا ام عمرو فأصبحت * تحرّق نارى بالشكاء ونارها

وبعده وعيرنى الواشون البيت الى آخره وهى قصيدة تزيد على ثلاثين بيتا * وبه قال (حدثنا ابو النعمان) محمد
ابن النعمان الملقب بعارم قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح بن عبد الله اليشكرى (عن ابى بشر) بكسر
الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن اياس اليشكرى (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله عنهما (ان
ام حفيد) بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وبعد التحتية الساكنة دال مهملة هزيلة بالزاى والتصغير (بنت
الحارث بن حزن) بفتح الحاء المهملة وسكون الزاى بعدها نون (خالة ابن عباس) أخت أمه لبابة الكبرى
(اهدت الى النبى صلى الله عليه وسلم سمنا وأقطا) لبنا جامدا (وأضبا) بفتح الهمزة وضم الضاد المعجمة وتشديد
الموحدة جمع ضب مثل فلس وأفلس دويبة تشبه الورل وهو من الحيوان تأكلهن العرب (فدعا بهن) بالاضب
(فأكلن على مائدته وتركهن النبى صلى الله عليه وسلم) ولم يأكل منهن شيئا (كالمتقذر) بالذال المعجمة والقاف
(لهن ولو كن حراما ما أكلن على مائدة النبى صلى الله عليه وسلم ولا امر بأكلهن) وفى مسلم عنه صلى الله عليه
وسلم انه قال لا آكله ولا أحرمه وله فى لفظ آخر كلوه فانه حلال ولكنه ليس من طعامى وأجمع على حل اكله
من غير كراهة خلافا لبعض أصحاب أبى حنيفة اذ كرهه ولما حكاه القاضى عياض عن قوم من التحريم قال
النووى وما أظنه يصح عن أحد وهو طويل العمر وللذكر منه ذكران وللانثى فرجان ويرجع فى قيئه كالكلب
ويأكل رجيعه وهو طويل الدم بعد الذبح وهشم الرأس يمكث بعد الذبح ليلة ويلقى فى النار فيتحرك * وهذا
الحديث سبق فى كتاب الهبة فى باب قبول الهدية * (باب السويق) * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب)
الواشحى قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن يحيى) بن سعيد الانصارى (عن بشير بن يسار) ضد اليمين وبشير
بالموحدة والمعجمة مصغرا (عن سويد بن النعمان) الانصارى (انه اخبره) ولابى ذر عن الحموى والمستملى
أخبرهم بضمير الجمع (انهم كانوا مع النبى صلى الله عليه وسلم بالصهباء وهى) أى الصهباء ولابى ذر عن الحموى
والمستملى وهو أى الموضع (على روحة من خيبر) بفتح الراء ضد الغدوة (فحضرت الصلاة) أى المغرب (فدعا
بطعام فلم يجده الا سويقا فلاك منه) ولابى ذر عن الحموى والمستملى فلاكه (فلكنا معه ثم دعا بماء فمضمض ثم صلى
وصلينا ولم يتوضأ) فلم يجعل الاكل منه ناقضا للوضوء * وهذا الحديث قدمر قريبا * (باب ما كان النبى
صلى الله عليه وسلم لا يأكل) شيئا مما يحضر بين يديه (حتى يسمى له) بفتح الميم المشددة مبنيا للمفعول قال
فى التنقيح قد يستشكل دخول النافى أى ما على النافى أى وهو لا وجوابه أن النفى الثانى مؤكد للاول
وتعقبه فى المصابيح فقال لا نسلم أن هنا نافيا دخل على ناف بل لا زائدة لا نافية لفهم المعنى أو نقول ما مصدرية
لا نافية وباب مضاف الى هذا المصدر فالتقدير باب كون النبى صلى الله عليه وسلم لا يأكل حتى يسمى له ذلك
الشئ (فيعلم) بالنصب عطفا على المنصوب السابق بأن المقدرة (ماهو) لانه ربما يكون ذلك مما يعافه صلى الله
عليه وسلم أولا يجوز أكله اذ ربما يكون المأتى به مطبوخا فلا يتميز الا بالسؤال عنه * وبه قال (حدثنا محمد بن
مقاتل ابو الحسن) المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا يونس) بن يزيد (عن
الزهرى) محمد بن مسلم (قال اخبرنى) بالافراد (ابو امامة) اسعد (بن سهل بن حنيف الانصارى ان ابن عباس
اخبره ان خالد بن الوليد) بن المغيرة المخزومى (الذى يقال له سيف الله اخبره انه دخل مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم على ميمونة) أم المؤمنين (وهى خالته) أخت أمه لبابة الصغرى بنت الحارث (وخالة ابن عباس)
أخت أمه لبابة الكبرى (فوجد عندها ضبا محنوذا) بفتح الميم وسكون الحاء المهملة وضم النون آخره معجمة
مشويا (قدمت) ولابى ذر قد قدمت (به) ولابى ذر عن الحموى والمستملى بها (اختها حفيدة بنت الحارث) بضم
الحاء المهملة وفتح الفاء مصغرا (من نجد فقدمت الضب) وهو حيوان برى يشبه الحرذون لكنه كبير القدر
وقد ذكر أنه لا يشرب الماء وانه يعيش سبعمائة فصاعدا (لرسول الله صلى الله عليه وسلم وكان قل ما يقدم
يده) المقدسة (لطعام حتى يحدث به ويسمى له) بفتح الدال والميم المشددتين فيهما (فأهوى) مد (رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم يده الى الضب فقالت امرأة من النسوة الحضور اخبرن رسول الله صلى الله عليه وسلم ماقدمتن له هو الضب يارسول الله) ولابى ذر عن الكشميهنى اخبرى بالافراد بدل قوله اخبرن والنسوة اسم جمع قاله أبو بكر بن السراج وقيل جمع تكسير من أوزان جموع القلة لا واحد له من لفظه وزنه فعلة وهو أحد الابنية الاربعة التى هى لادنى العدد وقد نظمها بعضهم فى قوله

بأفعل وبأفعال وأفعلة * وفعلة يعرف الادنى من العدد

وقال الزمخشرى نسوة اسم مفرد لجمع المرأة وتأنيثه غير حقيقى قال ولذلك لا يلحق فعله اذا أسند اليه تاء التأنيث فتقول قال نسوة وقيل انه جمع كثرة فيجوز الحاق العلامة وتركها كما تقول قام الهنود وقامت الهنود وقد تضم نون النسوة فيكون اذذاك اسم جمع بلا خلاف وذكر أبو البقاء انه قرئ بضمها فى قوله تعالى وقال نسوة قال القرطبى وهى قراءة الاعمش والمفضل والسلمى وقال غيره ويكسر للكثرة على نسوان والنساء جمع كثرة لا واحد له من لفظه كذا قال أبو حيان ومقتضى ذلك أن لا يكون النساء جمعا لنسوة لقوله لا واحد له من لفظه فان قلت المطابقة بين الصفة والموصوف فى التذكير والتأنيث مطلوبة فكيف عبر بجمع المذكر فى قوله الحضور أجيب بأنه وقع باعتبار الاشخاص او هو مصدر بمعنى الحاضرات قال فى الكواكب ولا يلزم من الاسناد الى المضمر التأنيث قال الجوهرى فى قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين لم يقل قريبة لان مالا يكون تأنيثه حقيقيا يجوز تذكيره وقال السفاقسى جاء به على معنى جمع النسوة فنعت عليه كقوله تعالى من الشجر الاخضر نارا والمرأة القائلة هى ميمونة كما عند الطبرانى فى الاوسط ومسلم ولفظه فقالت ميمونة يارسول الله انه لحم ضب (فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده عن الضب فقال خالد بن الوليد أحرام الضب يارسول الله قال لا ولكن لم يكن بأرض قومى فأجدنى اعافه) بالعين المهملة والفاء مضارع عفت الشئ أى أجد نفسى تكرهه ولكن للاستدراك ومعناها هنا تأكيد الخبر كأنه قال ليس هو حرام قيل لم وأنت لم تأكله قال لانه لم يكن بأرض قومى والفاء فى فأجدنى فاء السببية (قال خالد فاجتززته) بالجيم والزاى المكررة (فأكلته ورسول الله) الواو للحال ولابى الوقت والنبى (صلى الله عليه وسلم ينظر الى) استدل به للاباحة الائمة الاربعة ورجحه الطحاوى فى شرح معانى الآثار الا أن صاحب الهداية قال يكره لنهيه صلى الله عليه وسلم عائشة لما سألته عن اكله لكنه ضعيف فلا يحتج به * هذا (باب) بالتنوين (طعام الواحد يكفى الاثنين) * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام قال المؤلف (وحدثنا اسماعيل) بن أبى اويس قال (حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن ابى الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن ابن هرمز (عن ابى هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين) المشبع لهما (كافى الثلاثة) لقوتهم (وطعام الثلاثة) المشبع لهم (كافى الاربعة) لشبعهم لما ينشأ عن بركة الاجتماع فكلما كثر الجمع ازدادت البركة فان قلت لا مطابقة بين الترجمة والحديث اذ مقتضى الترجمة أن الواحد يكتفى بنصف مايشبعه ولفظ الحديث بالثلث ثم الربع وأجيب بانه أشار بالترجمة الى لفظ حديث آخر ليس على شرطه رواه مسلم وبأن الجامع بين الحديثين أن مطلق طعام القليل يكفى الكثير وكون طعام الواحد يكفى الاثنين يؤخذ منه أن طعام الاثنين يكفى الثلاثة بطريق الاولى بخلاف عكسه وعند ابن ماجه من حديث عمر رضى الله عنه طعام الواحد يكفى الاثنين وان طعام الاثنين يكفى الثلاثة والاربعة وان طعام الاربعة يكفى الخمسة والستة وقيل المراد بهذه الاحاديث الحض على المكارم والتقنع بالكفاية وليس المراد الحصر فى المقدار انما المراد المواساة وأنه ينبغى للاثنين ادخال ثالث لطعامهما وادخال رابع أيضا بحسب من يحضر ففيه انه لا يستحقر ماعنده فان القليل قد يحصل به الاكتفاء * وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى فى الاطعمة والنسائى فى الوليمة * هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (المومن يأكل فى معا واحد) بكسر الميم وتنوين العين مقصورا جمعه امعاء بالمد وهى المصارين وانما عدى الاكل بفى على معنى أوقع الاكل فيها وجعلها مكانا للمأكول كقوله تعالى انما يأكلون فى بطونهم نارا اى ملء بطونهم (فيه ابو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى (محمد بن بشار) العبدى الملقب ببندار قال (حدثنا عبد الصمد) بن عبد الوارث بن سعيد التنورى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن واقد بن محمد) بالقاف والدال المهملة ابن زيد ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب (عن نافع) مولى ابن عمر أنه (قال كان ابن عمر لا يأكل حتى يؤتى) بضم التحتية

وفتح الفوقية (بمسكين يأكل معه فادخلت رجلا) هو أبو نهيك كما أخرجه المصنف من وجه آخر فى هذا الباب
(يأكل معه فأكل كثيرا فقال) ابن عمر (يا نافع لا تدخل هذا على) أى لما فيه من الاتصاف بصفة الكافر وهى
كثرة الاكل ونفس المؤمن تنفر ممن هو متصف بصفة الكافر ثم استدل لذلك بقوله (سمعت النبى صلى الله عليه
وسلم يقول المؤمن يأكل فى معا واحد) بكسر الميم والقصر (والكافر يأكل فى سبعة امعاء) ومما يؤيد أن
كثرة الاكل صفة الكافر قوله تعالى والذين كفروا يتمتعون ويأكلون كما تأكل الانعام والنار مثوى لهم
وتخصيص السبعة قيل للمبالغة والتكثير كما فى قوله تعالى والبحر يمده من بعده سبعة أبحر فيكون المراد أن
المؤمن يقل حرصه وشرهه على الطعام ويبارك له فى مأكله ومشربه فيشبع بالقليل والكافر يكون كثير
الحرص شديد الشره لا يطمح بصره الا الى المطاعم والمشارب كالانعام فمثل ما بينهما من التفاوت فى الشره بما
بين من يأكل فى معا واحد ومن يأكل فى سبعة امعاء وهذا باعتبار الاعم الاغلب وفى معنى سبعة امعاء اقوال
أخر تأتى قريبا ان شاء الله تعالى * هذا (باب) بالتنوين (المؤمن يأكل فى معا واحد فيه ابو هريرة عن النبى *
صلى الله عليه وسلم) كذا ثبت لابى ذر وسقط ذلك للباقين وهو أولى اذ لا فائدة فى اعادته * وبه قال (حدثنا محمد
ابن سلام) البيكندى قال (اخبرنا عبدة) بن سليمان (عن عبيد الله) بضم العين بن عمر العمرى (عن نافع عن
ابن عمر رضى الله عنهما) أنه قال (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المؤمن يأكل فى معا واحد وان الكافر
أو المنافق) قال عبدة (فلا ادرى ايهما قال عبيد الله) العمرى وأخرجه مسلم من طريق يحيى القطان عن
عبيد الله بلفظ الكافر من غير شك وعند الطبرانى من حديث سمرة بلفظ المنافق بدل الكافر (يأكل فى سبعة
امعاء) بالمد كامر جمع معا وهو محل الاكل من الانسان (وقال ابن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير فيما
وصله أبو نعيم فى المستخرج (حدثنا مالك) هو ابن أنس امام دار الهجرة (عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله
عليه وسلم بمثله) أى بمثل الحديث السابق لكن بلفظ الكافر من غير شك كما فى الموطأ فالمراد أصل الحديث
لا خصوص الشك * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح
العين ابن دينار أنه (قال كان ابو نهيك) بفتح النون وكسر الهاء (رجلا) من أهل مكة (أكولا) يأكل كثيرا
(فقال له) أى لابى نهيك (ابن عمر) رضى الله عنهما (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الكافر يأكل
فى سبعة امعاء) قال القرطبى شهوات الطعام سبع شهوة الطبع وشهوة النفس وشهوة العين وشهوة الفم
وشهوة الاذن وشهوة الانف وشهوة الجوع وهى الضرورية التى يأكل بها المؤمن وأما الكافر فيأكل بالجميع
(فقال) أبو نهيك لما قال له ابن عمر ذلك (فأنا أومن بالله ورسوله) فلا يلزم اطراد الحكم فى حق كل مؤمن وكافر
فقد يكون فى المؤمنين من يأكل كثيرا اما بحسب العادة واما لعارض يعرض له من مرض باطن أو لغير ذلك
وقد يكون فى الكفار من يأكل قليلا اما لمراعاة الصحة على رأى الاطباء واما للرياضة على رأى الرهبان واما
لعارض كضعف قال فى شرح المشكاة ومحصل القول أن من شأن المؤمن الحرص على الزهادة والاقتناع بالبلغة
بخلاف الكافر فاذا وجد مؤمن أو كافر على غير هذا الوصف لا يقدح فى الحديث * وبه قال (حدثنا اسماعيل)
ابن أبى أويس قال (حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن ابى الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد
الرحمن بن هرمز (عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل المسلم فى معا
واحد والكافر يأكل فى سبعة امعاء) ونقل القاضى عياض عن أهل التشريح أن امعاء الانسان سبعة
المعدة ثم ثلاثة امعاء بعدها متصلة بها البواب والصائم والرقيق وهى كلها رقاق ثم ثلاثة غلاظ الاعور والقولون
والمستقيم وطرفه الدبر ونظمها شيخ مشايخنا الحافظ الزين العراقى كما أنبأنى شيخنا أبو العباس الجمالى قال
أباح لى شيخنا الحافظ أبو الفضل عبد الرحيم العراقى قال

سبعة امعاء لكل آدمى * معدة بوابها مع صائم
ثم الرقيق اعور قولون مع * المستقيم مسلك المطاعم

وحينئذ فيكون المعنى ان الكافر لكونه يأكل بشرهه لا يشبعه الا مل ء امعائه السبعة والمؤمن يشبعه مل ء معا
واحد والحاصل أن المؤمن من شأنه الحرص على الزهادة والاقتناع بالبلغة بخلاف الكافر * وبه قال (حدثنا
سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عدى بن ثابت) الكوفى الانصارى (عن ابى
حازم) سلمان الاشجعى (عن ابى هريرة) رضى الله عنه (ان رجلا كان يأكل اكلا كثيرا) قال ابن بشكوال

قوله أباح لى هكذا فى النسخ ولعله أجاز اهـ

فيما حكاه

فيما حكاه الحافظ ابن حجر فى المقدمة الاكثر على أن هذا الرجل هو جهجاه الغفارى رواه ابن أبى شيبة والبزار فى مسنده وغيرهما وقيل هو نضلة بن عمرو ورواه احمد فى مسنده وأبو مسلم الكجى فى سننه وثابت بن قاسم فى الدلائل وقيل هو أبو نصرة الغفارى ذكره أبو عبيد فى الغريب وعبد الغنى بن سعيد فى المبهمات وقيل ثمامة بن أثال ذكره ابن اسحاق وحكاه ابن بطال (فأسلم) فبورك له (فكان يأكل اكلا قليلا فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم) بضم ذال ذكر مبنيا للمفعول وعند مسلم من حديث أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف وهو كافر فأمر له بشاة فحلبت فشرب حلابها ثم أخرى ثم أخرى حتى شرب حلاب سبع شياه ثم انه أصبح فأسلم فأمر له بشاة فشرب حلابها ثم باخرى فلم يستتمها (فقال ان المؤمن) لعدم شرهه وعلمه بان مقصود الشرع من الاكل ما يسد الجوع ويعين على العبادة مع ما يحذره من الحساب على ذلك (يأكل فى معا واحد والكافر) بالنصب عطفا على المنصوب بان لكثرة شرهه وعدم وقوفه على مقصود الشرع وحذره من تبعات الحساب والحرام (يأكل فى سبعة امعاء) فصار نسبة اكل المسلم الى اكل الكافر بقدر السبع منه ومن أعمل فكره فيما يصير اليه منعه من استيفاء شهوته وفى حديث أبى أمامة رفعه من كثر تفكره قل مطعمه ومن قل تفكره كثر مطعمه وقسا قلبه وقالوا لا تدخل الحكمة معدة مائت من الطعام ومن قل طعامه قل شربه وخف منامه ومن خف منامه ظهرت بركة عمره ومن امتلأ بطنه كثر شربه ومن كثر شربه ثقل نومه ومن ثقل نومه محقت بركة عمره وعند الطبرانى من حديث ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أهل الشبع فى الدنيا هم أهل الجوع غدا فى الآخرة وعند البيهقى فى الشعب من حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يشترى غلاما فألقى بين يديه تمرا فأكل الغلام فأكثر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كثرة الاكل شؤم وأمر برده * (باب) حكم (الاكل) حال كون الآكل (متكئا) على أحد جنبيه كالمتجبر أو على الايسر منهما أو هو التمكن فى الجلوس للاكل على أى صفة كانت أو الاعتماد على الوطاء الذى تحته فعل من يستكثر من الطعام وبهذا الاخير جزم الخطابى * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا مسعر) بكسر الميم وسكون المهملة وفتح العين المهملة بعدها راء ابن كدام العامرى الكوفى (عن على بن الاقمر) بن عمرو بن الحارث بن معاوية الهمدانى الوادعى أنه قال (سمعت ابا جحيفة) وهب بن عبد الله السوائى (يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى) اذا اكلت (لا آكل متكئا) أى متمكنا من الاكل فعل من يريد الاستكثار منه ولكن اكل العلقة من الطعام فأقعد له مستوفزا وثبت لفظة انى للكشميهنى وليس لابن الاقمر فى البخارى سوى هذا الحديث وعند ابن شاهين من مرسل عطاء بن يسار أن جبريل رأى النبى صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا فنهاه ومن حديث أنس ان النبى صلى الله عليه وسلم لما نهاه جبريل عن الاكل متكئا لم يأكل متكئا بعد ذلك وعند ابن أبى شيبة عن مجاهد ما اكل النبى صلى الله عليه وسلم متكئا الامرة واحدة فقال اللهم انى عبدك ورسولك * وهذا مرسل * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عثمان بن ابى شيبة) قال (اخبرنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن على بن الاقمر عن ابى جحيفة) أنه (قال كنت عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده لا آكل وانا متكئ) قال فى الفتح وسبب هذا الحديث قصة الاعرابى المذكورة فى حديث عبد الله بن بسر عند ابن ماجه والطبرانى باسناد حسن قال أهديت للنبى صلى الله عليه وسلم شاة فجثى على ركبتيه يأكل فقال له اعرابى ما هذه الجلسة فقال ان الله جعلنى كريما ولم يجعلنى جبارا عنيدا واستنبط من هذه الاحاديث كراهة الاكل متكئا لانه من فعل المتعظمين وأصله مأخوذ من ملوك العجم وأخرج ابن أبى شيبة عن ابن عباس وخالد بن الوليد وعبيدة السلمانى ومحمد بن سيرين وعطاء بن يسار والزهرى جواز ذلك مطلقا واذا ثبت انه مكروه أو خلاف الاولى فليكن الآكل جاثيا على ركبتيه وظهور قدميه أو ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى واختلف فى علة الكراهة فروى ابن أبى شيبة من طريق ابراهيم النخعى قال كانوا يكرهون أن يأكلوا اتكاءة مخافة أن تعظم بطونهم وحكى ابن الاثير أن من فسر الاتكاء بالميل على أحد الشقين تأوله على مذهب الطب بأنه لا ينحدر فى مجارى الطعام سهلا ولا يسيغه هنيأ وربما تأذى به * (باب) جواز اكل (الشواء وقول الله تعالى) فى قصة ابراهيم عليه السلام (فجاء بعجل) ولد البقرة وكان مال ابراهيم عليه السلام (حنيذ اى مشوى) بالحجارة المحماة * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا هشام بن يوسف) قاضى صنعاء قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد

(عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن ابى امامة بن سهل) أى ابن حنيف (عن ابن عباس عن خالد بن الوليد) أنه
(قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم بضب مشوى فأهوى) بيده (اليه ليأكل) منه (فقيل له) صلى الله عليه وسلم
يارسول الله (انه ضب فأمسك يده) الشريفة عنه (فقال خالد) أى ابن الوليد (احرام هو قال لا) حرمة فيه
(ولكنه لا يكون بأرض قومى فأجدنى اعافه) قال فى القاموس عاف الطعام والشراب وقد يقال فى غيرهما
يعافه ويعيفه عيفا وعيفانا محركة وعيافة وعيافا بكسرهما كرهه فلم يأكله (فأكل خالد ورسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم ينظر) اليه (قال مالك) الامام فيما وصله مسلم (عن ابن شهاب) الزهرى (بضب محنوذ)
بدل مشوى قال فى القاموس حنذ الشاة يحنذها حنذا وتحناذا شواها وجعل فوقها حجارة محماة لتنضجها
فهى حنيذ أوهو الحار الذى يقطر ماؤه بعد الشى * ومطابقة الحديث للترجمة من جهة كونه صلى الله عليه
وسلم أهوى ليأكله ثم لم يمتنع الا لكونه ضبا فلو كان غير ضب لاكل قاله ابن بطال * وهذا الحديث سبق قريبا
* (باب الخزيرة) بالخاء المعجمة والزاى وبعد التحتية الساكنة راء (قال النضر) بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة بعدها راء ابن شميل بضم المعجمة مصغرا النحوى اللغوى المحدث (الخزيرة) يعنى بالمعجمة تتخذ (من
النخالة) أى من بلالتها وقال فى القاموس الخزير والخزيرة شبه عصيدة بلحم وبلا لحم عصيدة أو مرقة من بلالة
النخالة (والحريرة) يعنى بالمهملات تتخذ (من اللبن) قال فى الفتح وهذا الذى قاله النضر وافقه عليه أبو الهيثم
لكن قال من الدقيق بدل اللبن وهذا هو المعروف ويحتمل أن يكون معنى اللبن انها تشبه اللبن فى البياض لشدة
تصفيتها انتهى لكن قال فى القاموس الحريرة دقيق يطبخ بلبن أودسم * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر
حدثنا (يحيى بن بكير) بالموحدة المضمومة مصغرا قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين
مصغرا ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى أنه (قال اخبرنى) بالافراد (محمود بن الربيع) بفتح الراء وكسر
الموحدة (الانصارى ان عتبان بن مالك) بكسر العين (وكان من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ممن شهد
بدرا من الانصار أنه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله انى انكرت بصرى) أى ضعف أو عمى
(وانا اصلى لقومى) وللاسماعيلى من طريق عبد الرحمن بن نمر جعل بصرى يكل ولمسلم من طريق سليمان بن
المغيرة عن ثابت اصابنى فى بصرى بعض الشئ وكل ذلك ظاهر فى أنه لم يكن بلغ العمى اذ ذاك لكن عند المصنف
فى الصلاة فى باب الرخصة فى المطر من طريق مالك عن الزهرى أنه كان يؤم قومه وهو أعمى وانه قال يارسول
الله انها تكون الظلمة والسيل وانا ضرير البصر نعم يحتمل أن يكون قوله ضرير البصر أى أصابنى فيه ضر
فهو كقوله انكرت بصرى فتتفق الروايات ويكون أطلق عليه العمى لقربه منه ومشاركته له فى فوات بعض
ما كان يعهده فى حالة الصحة وقال ابن عبد البر كان ضرير البصر ثم عمى ويؤيده قوله فى رواية أخرى وفى
بصرى بعض الشئ ويقال للناقص ضرير البصر فاذا عمى أطلق عليه ضرير من غير تقييد بالبصر (فاذا كانت
الامطار سال) الماء فى (الوادى) فهو من اطلاق المحل على الحال وللطبرانى وان الامطار حين تكون يمنعنى
سيل الوادى (الذى بينى وبينهم لم استطع ان آتى مسجدهم فأصلى لهم فوددت) بكسر الدال الاولى أى تمنيت
(يارسول الله انك تأتى فتصلى) بسكون الياء ويجوز النصب لوقوع الفاء بعد التمنى (فى) مكان من (بيتى فاتخذه
مصلى) موضعا للصلاة برفع فأتخذه ونصبه كقوله فتصلى (فقال) رسول الله صلى الله عليه وسلم (سأفعل) ذلك
(ان شاء الله) تعالى (قال عتبان فغدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر) الصديق رضى الله عنه
وسقط قوله على من اليونينية (حين ارتفع النهار) يوم السبت (فاستأذن النبى صلى الله عليه وسلم) فى الدخول
الى منزلى (فأذنت له) وفى رواية الاوزاعى فاذنت لهما وفى رواية أبى اويس ومعه أبو بكر وعمر (فلم يجلس حتى
دخل البيت) أى فلم يجلس فى الدار ولا فى غيرها حتى دخل البيت مبادرا الى ما جاء بسببه لانه لم يجلس الا بعد
أن صلى (ثم قال لى اين تحب ان اصلى من بيتك) قال عتبان (فأشرت) له صلى الله عليه وسلم (الى ناحية من البيت
فقام النبى صلى الله عليه وسلم فكبر فصففنا) وراءه (فصلى ركعتين ثم سلم وحبسناه على خزير) بالخاء المعجمة والزاى
(صنعناه) أى منعناه من الرجوع ليأكل من الخزير الذى صنعناه له (فثاب) بالمثلثة أى جاء (فى البيت رجال
من اهل الدار ذووعدد) بعضهم فى أثر بعض لما سمعوا به صلى الله عليه وسلم (فاجتمعوا) الفاء للعطف ومن ثم
لا يحسن تفسير ثاب باجتمعوا لانه يلزم منه عطف الشئ على مرادفه وهو خلاف الاصل فالاوجه تفسيره بجاء
بعضهم اثر بعض كامر (فقال قائل منهم) لم يسم (اين مالك بن الدخشن) بضم الدال المهملة وسكون الخاء وضم

الشين

الشين المعجمتين بعدها نون (فقال بعضهم) قيل هو عتبان المذكور (ذلك) باللام أى مالك بن الدخشن (منافق لا يحب الله ورسوله قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تقل) ذلك (الا تراه) بفتح التاء (قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم قال قلنا) يا رسول الله (فانا نرى وجهه) أى توجهه (ونصيحته الى المنافقين) استشكل من حيث انه يقال نصحت له لا اليه وأجاب فى الفتح بأن قوله الى المنافقين متعلق بقوله وجهه فهو الذى يتعدى بالى وأما متعلق نصيحته فمحذوف للعلم به (فقال) صلى الله عليه وسلم (فان الله) تعالى (حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغى بذلك وجه الله قال ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى بالاسناد السابق (ثم سألت الحصين بن محمد) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين (الانصارى) احد بنى سالم وكان من سراتهم) بفتح السين والراء المخففة المهملتين أى خيارهم (عن حديث محمود فصدقه) زاد فى رواية بذلك أى بالحديث المذكور قال فى الفتح يحتمل أن يكون حمله عن صحابى آخر وليس للحصين ولا لعتبان فى الصحيحين سوى هذا الحديث وقد أخرجه البخارى فى اكثر من عشرة مواضع مطولا ومختصرا * (باب الاقط) قال فى القاموس مثلثة ومحركة وككتف ورجل وابل شئ يتخذ من المخيض الغنمى (وقال حميد) الطويل مما وصله المؤلف فى باب الخبز المرقق (سمعت انسا) رضى الله عنه يقول (بنى النبى صلى الله عليه وسلم بصفية) بنت حيى رضى الله عنها مقفله من خيبر (فألقى التمر والاقط والسمن) على الانطاع لوليمته (وقال عمرو بن ابى عمرو) بفتح العين فيهما مولى المطلب بن عبد الله المخزومى مما وصله المؤلف فى المغازى (عن انس صنع النبى صلى الله عليه وسلم حيسا) من تمر وأقط وسمن فى نطع * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدى القصاب قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى بشر) بالموحدة المكسورة والمعجمة الساكنة جعفر بن أبى وحشية (عن سعيد) هو ابن جبير (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال اهدت خالتى) ميمونة أم المؤمنين (الى النبى صلى الله عليه وسلم ضبابا) بكسر الضاد المعجمة جمع ضب (وأقطا ولبنا فوضع الضب على مائدته) الكريمة بضم واو فوضع مبنيا للمفعول والضب نائب الفاعل (فلو كان حراما لم يوضع) على مائدته ولم يأكل منه صلى الله عليه وسلم لكونه لم يكن بأرض قومه (وشرب) صلى الله عليه وسلم (اللبن واكل الاقط) * وهذا الحديث سبق فى باب قبول الهدية * (باب السلق) بكسر السين بقلة معروفة تجلو وتحلل وتلين وتفتح السدد وتسر النفس نافع للنقرس والمفاصل وعصيره أصله سعوطا ترياق وجع السن والاذن والشقيقة (والشعير) بالجر عطفا على السلق * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير ونسبه لجده لشهرته به قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن) الفارسى المدنى نزيل الاسكندرية (عن ابى حازم) سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) الساعدى أنه (قال ان كنا لنفرح بيوم الجمعة كانت لنا عجوز) لم أقف على اسمها (تأخذ أصول السلق فتجعله فى قدر لها فتجعل فيه حبات من شعير) فكنا (اذا صلينا) الجمعة (زرناها فقربته) أى ذلك المطبوخ (الينا وكنا نفرح بيوم الجمعة من اجل ذلك) الطعام (وما كنا نتغدى) بالغين المعجمة والدال المهملة (ولا نقيل) بفتح النون وكسر القاف أى نستريح نصف النهار (الا بعد صلاة الجمعة والله ما فيه) أى الطعام المذكور (شحم ولا ودك) بفتح الواو والدال المهملة الدسم من عطف الاعم على الاخص * (باب النهس) بفتح النون وسكون الهاء بعدها سين مهملة فى الفرع وأصله وبالمعجمة فى غيرهما (وانتشال اللحم) بالنون الساكنة والفوقية المكسورة والشين المعجمة وبعد الالف لام استخراج اللحم من المرق قبل نضجه واسم ذلك اللحم النشيل والنهس القبض عليه بالفم وازالته من العظم أو غيره بعد الانتشال وقيل النهس بالمهملة الاخذ بمقدم الفم وبالمعجمة بالاضراس * وبه قال (حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب) أبو محمد الحجبى البصرى قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد قال (حدثنا ايوب) السختيانى (عن محمد) هو ابن سيرين (عن ابن عباس رضى الله عنهما) قال ابن معين وتبعه ابن بطال لا يصح لابن سيرين سماع من ابن عباس وقال ابن المدينى قال شعبة أحاديث محمد بن سيرين عن عبد الله بن عباس انما سمعها من عكرمة لقيه ايام المختار أنه (قال تعرق) بتشديد الراء بعدها قاف (رسول الله صلى الله عليه وسلم كتفا) أى اكل ما كان عليه من اللحم (ثم قام فصلى ولم يتوضأ وعن ايوب) السختيانى بالسند السابق (و) عن (عاصم) هو ابن سليمان الاحول كلاهما (عن عكرمة عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه (قال انتشل النبى صلى الله عليه وسلم عرقا) بفتح العين وسكون الراء بعدها قاف أى أخذه قبل نضجه (من قدر فاكل) منه (ثم صلى ولم يتوضأ) قال الحافظ ابن حجر وحاصله أن الحديث عند حماد بن زيد عن أيوب بسندين على لفظين أحدهما عن ابن سيرين

باللفظ الاول والثانى عنه عن عكرمة وعاصم الاحول باللفظ الثانى ومفاد الحديثين واحد وهو ترك ايجاب
الوضوء مما مست النار ولم يقع فى شئ من الطريقين اللذين ساقهما البخارى بلفظ النهس وانما ذكره بالمعنى
حيث قال تعرق كتفا * (باب تعرق العضد) وهو العظم الذى بين الكتف والمرفق * وبه قال (حدثنى) بالافراد
(محمد بن المثنى) العنزى (قال حدثنى) بالافراد أيضا ولابى ذر أخبرنى بالافراد أيضا (عثمان بن عمر) بن فارس
البصرى قال (حدثنا فليح) بضم الفاء آخره حاء مهملة مصغرا ابن سليمان قال (حدثنا ابو حازم) بالحاء المهملة
والزاى سلمة بن دينار (المدنى) قال (حدثنا عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه) أبى قتادة الحارث بن ربعى السلمى
الانصارى أنه (قال خرجنا مع النبى صلى الله عليه وسلم) عام الحديبية (نحو مكة) * وبه قال (وحدثنى)
بالافراد وواو العطف ولغير أبى ذر بالجمع وحذف الواو (عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسى المدنى
قال (حدثنا محمد بن جعفر) هو ابن أبى كثير (عن أبى حازم) سلمة بن دينار (عن عبد الله بن ابى قتادة السلمى) بفتح
السين فى اليونينية (عن ابيه) أبى قتادة (انه قال كنت يوما جالسا مع رجال من اصحاب النبى صلى الله عليه
وسلم فى منزل فى طريق مكة ورسول الله صلى الله عليه وسلم نازل أمامنا والقوم محرمون) بالعمرة (وانا غير
محرم) يحتمل أنه لم يقصد نسكا أو انه صلى الله عليه وسلم كان أرسله الى جهة أخرى ليكشف أمر العدو فى جماعة
(فأبصروا) أى القوم (حمارا وحشيا وانا مشغول اخصف نعلى) بكسر الصاد أخرزه (فلم يؤذنونى له)
وللكشميهنى به أى فلم يعلمونى به (وأحبوا لو أنى ابصرته فالتفت فأبصرته فقمت الى الفرس فأسرجته ثم ركبت
ونسيت السوط والرمح فقلت لهم ناولونى السوط والرمح فقالوا لا والله لا نعينك عليه) أى على صيد الحمار (بشئ
فغضبت) بكسر الضاد المعجمة (فنزلت) عن الفرس (فأخذتهما ثم ركبت فشددت) بشين معجمة فدالين مهملتين
الاولى مفتوحة مخففة والثانية ساكنة (على الحمار فعقرته ثم جئت به) الى القوم (وقد مات فوقعوا فيه) بعد
أن طبخوه (يأكلونه ثم انهم) بعد ذلك (شكوا) بضم الكاف مشددة (فى اكلهم اياه وهم حرم) هل يحل لهم
(فرحنا) بضم الراء (وخبأت العضد معى) من الحمار (فادركنا) بسكون الكاف (رسول الله صلى الله عليه
وسلم فسألناه عن ذلك) العقر والاكل مع الاحرام (فقال) صلى الله عليه وسلم هل (معكم منه شئ فناولته
العضد فاكلها حتى تعرقها) بفتح العين المهملة والراء المشددة والقاف اكل ما عليها من اللحم (وهو) عليه
الصلاة والسلام (محرم) بالعمرة والواو للحال (قال محمد بن جعفر) الراوى عن أبى حازم المذكور بالسند
السابق وثبت لفظ محمد لابى ذر عن الحموى والمستملى كذا فى اليونينية وفرعها (وحدثنى) بالافراد (زيد بن
أسلم) ولابى ذر عن الكشميهنى قال أبو جعفر قال زيد بن أسلم (عن عطاء بن يسار عن ابى قتادة مثله) *
والحاصل أن لمحمد بن جعفر فيه اسنادين والمطابقة منه ظاهرة وهذا الحديث سبق فى الحج * (باب) جواز قطع
اللحم بالسكين) * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن
الزهرى) محمد بن مسلم أنه (قال اخبرنى) بالافراد (جعفر بن عمرو بن امية) بفتح العين (ان اباه عمرو بن امية
اخبره انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يحتز) بالحاء المهملة الساكنة والفوقية المفتوحة والزاى المشددة
أى يقطع (من كتف شاة فى يده) الكريمة (فدعى) بضم الدال وكسر العين (الى الصلاة فألقاها و) ألقى
(السكين التى يحتز بها ثم قام فصلى ولم يتوضأ) فان قلت هذا يعارضه حديث أبى معشر عن هشام بن عروة عن
أبيه عن عائشة رفعته لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من صنيع الاعاجم وانهشوه فانه أهنأ وأمرأ أجيب
بان أبا داود قال هو حديث ليس بالقوى وحينئذ فلا يحتج به من أجل أبى معشر نجيح السندى الهاشمى
صاحب المغازى قال البخارى وغيره منكر الحديث ومن مناكيره حديث لا تقطعوا اللحم بالسكين هذا لكن
قال الحافظ ابن حجر ان له شاهدا من حديث صفوان بن أمية أخرجه الترمذى بلفظ انهشوا اللحم نهشا فانه
اهنأ وأمرأ وقال لا نعرفه الا من حديث عبد الكريم انتهى وعبد الكريم هو أبو أمية بن أبى المخارق ضعيف
لكن أخرجه ابن أبى عاصم من وجه آخر عن صفوان بن أمية فهو حسن لكن ليس فيه ما رواه أبو معشر
من التصريح بالنهى عن قطع اللحم بالسكين واكثر ما فى حديث صفوان بن أمية أن النهش أولى * وهذا
الحديث قد سبق فى الوضوء * هذا (باب) بالتنوين (ما عاب النبى صلى الله عليه وسلم طعاما) من الاطعمة
المباحة * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة أبو عبد الله العبدى قال (اخبرنا سفيان)
الثورى وقال العينى ابن عيينة (عن الاعمش) سليمان (عن ابى حازم) سلمان الاشجعى (عن أبى

هريرة)

هريرة) رضى الله عنه أنه (قال ماعاب النبى صلى الله عليه وسلم طعاما قط) سواء كان من صنعة الآدمى أولا فلا يقول مالح غير ناضج ونحو ذلك (ان اشتهاه أكله وان كرهه) كالضب (تركه) واعتذر بكونه لم يكن بأرض قومه وهذا كما قال ابن بطال من حسن الادب لان المرء قد لا يشتهى الشئ ويشتهيه غيره وكل مأذون فيه من جهة الشرع لا عيب فيه * (باب النفخ فى الشعير) * وبه قال (حدثنا سعيد بن أبى مريم) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبى مريم الجمحى مولاهم البصرى قال (حدثنا أبو غسان) بفتح الغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف الليثى (قال حدثنى) بالافراد (أبو حازم) سلمة بن دينار وهو غير الذى قبله فى الباب السابق وهو أصغر منه وكل منهما تابعى (انه سأل سهلا) بفتح السين المهملة وسكون الهاء ابن سعد الساعدى (هل رأيتم فى زمان النبى صلى الله عليه وسلم النقى) بفتح النون وكسر القاف وتشديد التحتية الخبز الحوارى وهو مانقى دقيقه من الشعير وغيره فصار أبيض (قال) سهل (لا) مارأينا فى زمانه صلى الله عليه وسلم النقى قال أبو حازم سلمة (فقلت) له (كنتم) ولابى ذر عن الكشميهنى فهل كنتم (تنخلون الشعير) بعد طحنه استفهام حذفت أداته (قال) سهل (لا ولكن كنا ننفخه) بعد طحنه ليطير منه قشوره * وهذا الحديث من افراده ويأتى فى الباب اللاحق من غير هذا الوجه بأتم منه هنا ان شاء الله تعالى * (باب ما كان النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه يأكلون) * وبه قال (حدثنا أبو النعمان) محمد بن عارم أبو الفضل السدوسى البصرى قال (حدثنا حماد بن زيد) بن درهم (عن عباس) بالموحدة آخره سين مهملة ابن فروخ بالفاء والراء المشددة المضمومة آخره جيم (الجريرى) بضم الجيم وفتح الراء الاولى مصغرا (عن أبى عثمان) عبد الرحمن بن مل (النهدى عن أبى هريرة) رضى الله عنه أنه (قال قسم النبى صلى الله عليه وسلم يوما بين أصحابه تمرا فأعطى كل انسان) منهم (سبع تمرات فأعطانى سبع تمرات احداهن حشفة) بحاء مهملة ثم معجمة ثم فاء مفتوحات من أردأ التمر (فلم يكن فيهن تمرة أعجب الى منها) من الحشفة (شدت) بالشين المعجمة والدال المشددة المهملة المفتوحتين (فى مضاغى) بفتح الميم الطعام يمضغ ولابى ذر بكسرها بعدها ضاد معجمة وبعد الالف غين معجمة يحتمل أن يكون المراد مايمضغ به وهو الاسنان وأن يكون المراد به المضغ نفسه * وهذا الحديث أخرجه الترمذى والنسائى فى الوليمة وابن ماجه فى الزهد * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا وهب بن جرير) قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن اسماعيل) بن أبى خالد (عن قيس) هو ابن أبى حازم (عن سعد) هو ابن أبى وقاص أنه (قال رأيتنى) أى رأيت نفسى (سابع سبعة) سبق اسلامهم (مع النبى صلى الله عليه وسلم) وهم كما عند ابن أبى خيثمة أبو بكر وعثمان وعلى وزيد بن حارثة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبى وقاص (مالنا طعام) نأكله (الاورق الحبلة) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة (أو الحبلة) بفتح الحاء والموحدة ثمر العضاه وثمر السمر وهو يشبه اللوبيا أو المراد عروق الشجر وقال فى المطالع الحبلة الكرم قاله ثعلب وفى الحديث لا تسموا العنب الكرم ولكن قولوا الحبلة (حتى يضع أحدنا ما تضع الشاة) يريد أن أحدهم كان اذا قضى حاجته ألقى شيئا كالبعر الذى تلقيه الشاة (ثم اصبحت بنو اسد تعزرنى) بزاى مشددة بعدها راء أى تؤدبنى (على الاسلام) وتعلمنى أحكامه وذلك انهم وشوا به الى عمر رضى الله عنه حتى قالوا لا يحسن أن يصلى ولابى ذر عن الكشميهنى يعزروننى بزيادة واو جمع ونون (خسرت) بسكون الراء (اذا) بالتنوين جواب وجزاء أى ان كنت كما قالوا محتاجا الى تأديبهم وتعليمهم خسرت حينئذ (وضل سعيى) فيما سبق وفيه جواز مدحة الانسان نفسه اذا اضطر لذلك * وهذا الحديث سبق فى المناقب * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) بكسر العين أبو رجاء البلخى قال (حدثنا يعقوب) بن عبد الرحمن القارى بغير همز (عن أبى حازم) سلمة بن دينار أنه (قال سألت سهل بن سعد) الساعدى رضى الله عنه (فقلت) له (هل أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم) الخبز (النقى) الابيض (فقال سهل ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقى) من الخبز (من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله قال) أبو حازم (فقلت) له (هل كانت لكم فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مناخل قال ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلا من حين ابتعثه الله حتى قبضه الله) ثبت لفظة الله الاخيرة لابى ذر والتقييد بما بعد البعثة يحتمل أن يكون احترازا عما قبلها اذ كان صلى الله عليه وسلم سافر الى الشام والخبز النقى والمناخل وآلات الترفه بها كثيرة (قال) أبو حازم (قلت) له (كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول قال كنا نطحنه) بفتح الحاء (وننفخه) ولابى ذر عن الكشميهنى ثم ننفخه (فيطير) منه (ماطار وما بقى) منه (ثريناه)

بالمثلثة المفتوحة والراء المشددة المفتوحة أيضا أى ندّيناه ولينّاه بالماء (فأكلناه) * وهذا الحديث سبق قريبا * وبه قال (حدثنى) بالافراد (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه قال (أخبرنا روح بن عبادة) بفتح الراء وضم عين عبادة وتخفيف الموحدة القيسى الحافظ قال (حدثنا ابن أبى ذئب) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبى ذئب (عن سعيد) هو ابن أبى سعيد كيسان (المقبرى) بضم الموحدة كان يسكن بالقرب من المقبرة (عن أبى هريرة رضى الله عنه انه مرّ بقوم بين أيديهم شاة مصلية) بفتح الميم وسكون الصاد المهملة مشوية (فدعوه) بفتح العين كالدال فطلبوه أن يأكل منها (فأبى) فامتنع (أن يأكل) منها زهدا لما تذكره من شدة العيش السابقة له ولذا (قال) ولابى ذر وقال (خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من الخبز) ولابوى الوقت وذر والاصيلى وابن عساكر من خبز (الشعير) * وبه قال (حدثنا عبد الله بن أبى الاسود) هو عبد الله بن محمد بن أبى الاسود حميد قال (حدثنا معاذ) بضم الميم آخره معجمة ابن هشام الدستوائى قال (حدثنى) بالافراد (أبى) هشام (عن يونس) بن أبى الفرات القرشى مولاهم البصرى الاسكاف (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس بن مالك) رضى الله عنه أنه (قال ما أكل النبى صلى الله عليه وسلم على خوان) بكسر الخاء المعجمة وضمها واخوان بهمزة مكسورة طبق كبير تحته كرسى ملزق به يوضع بين يدى المترفين (ولا فى سكرجة) بضم السين المهملة والكاف والراء المشددة وتخفف لان العجم كانت تستعملها فى الكوامخ وما أشبهها من الجوارشنات على الموائد حول الاطعمة للتشهى والهضم (ولا خبز له مرقق) قال يونس (قلت لقتادة على ما) بألف بعد الميم ولابى ذر عن الكشميهنى علام (يأكلون قال على السفر) بضم السين المهملة وفتح الفاء جمع سفرة وهى فى الاصل طعام المسافر وبه سميت الآلة التى يعمل فيها السفرة اذا كانت من جلد * وهذا الحديث أخرجه الترمذى فى الاطعمة وقال غريب والنساءى فى الرقاق وابن ماجه فى الاطعمة * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن الاسود) بن يزيد (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام البر) من الاضافة البيانية (ثلاث ليال) بأيامهن (تباعا) بكسر الفوقية (حتى قبض) بضم القاف وكسر الموحدة ايثارا للجوع وقلة الشبع مع الجدة * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الرقاق ومسلم فى أواخر كتابه والنساءى فى الوليمة وابن ماجه فى الاطعمة * (باب التلبينة) بفتح الفوقية وسكون اللام وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة نون مفتوحة قال البيضاوى حسو رقيق يتخذ من الدقيق واللبن أو من الدقيق أو من النخالة وقد يجعل فيه العسل سميت بذلك تشبيها لها باللبن لبياضها ورقتها * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها كانت اذا مات الميت من أهلها فاجتمع لذلك) الميت (النساء ثم تفرقن الا أهلها وخاصتها امرت ببرمة) بضم الموحدة الثانية قدر من حجارة (من تلبينة فطبخت ثم صنع ثريد) بضم الطاء ثم الصاد مبنيين للمفعول (فصبت التلبينة) بضم الصاد أيضا (عليها ثم قالت) لهن (كلن منها) سقط لفظ منها لابى ذر (فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول التلبينة مجمة) بفتح الميم الاولى والجيم والميم الثانية مشددة فى الفرع كأصله أى مريحة وتكسر الجيم وبضم الميم وكسر الجيم اسم فاعل أى مريحة (لفؤاد المريض تذهب) بفتح الفوقية والهاء (ببعض الحزن) بضم الحاء المهملة وسكون الزاى ولابى ذر بفتحهما والفؤاد رأس المعدة وفؤاد الحزين يضعف باستيلاء اليبس على أعضائه ومعدته لتقليل الغذاء وهذا الطعام يرطبها ويقويها ويفعل ذلك أيضا بفؤاد المريض * وهذا الحديث أخرجه البخارى أيضا فى الطب وكذا أخرجه فيه مسلم والترمذى وأخرجه النساءى فى الوليمة والطب * (باب الثريد) بفتح المثلثة وكسر الراء أن يثرد الخبز بمرق اللحم وقد يكون معه لحم * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بندار العبدى قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عمرو بن مرة) بفتح العين فى الاول وضم الميم وتشديد الراء فى الثانى (الجملى) بفتح الجيم والميم نسبة الى جمل بطن من مراد (عن مرة) بضم الميم وتشديد الراء (الهمدانى) بفتح الهاء وسكون الميم الكوفى (عن أبى موسى) عبد الله بن قيس (الاشعرى) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال كمل) بفتح الكاف والميم وتضم (من الرجال كثير ولم يكمل) بضم الميم

(من النساء الا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام)
لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة الاساغة وكان أجل أطعمتهم يومئذ وهذا لا يستلزم ثبوت الافضلية له من كل
جهة فقد يكون مفضولا بالنسبة لغيره من جهات اخرى * وهذا الحديث قد سبق بمباحثه فى أحاديث الانبياء
وما ذكر من فضل عائشة وغيرها والذى يظهر تفضيل فاطمة لانها بضعة منه صلى الله عليه وسلم ولا يعدل بضعته
احد وقال ابن بطال عائشة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومريم مع عيسى عليهما السلام ودرجة محمد فوق
درجة عيسى فدرجة عائشة أعلى وهو معنى الافضل * وبه قال (حدثنا عمرو بن عون) بفتح العين فيهما
الواسطى قال (حدثنا خالد بن عبد الله) بن عبد الرحمن الطحان الواسطى (عن أبى طوالة) بضم الطاء المهملة
وفتح الواو مخففة عبد الله بن عبد الرحمن بن حزم الانصارى (عن أنس) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله
عليه وسلم) أنه (قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) * وهذا الحديث سبق فى فضل
عائشة * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر بالافراد (عبد الله بن منير) المروزى أنه (سمع أبا حاتم) بالحاء المهملة
والفوقية (الاشهل) بالشين المعجمة والهاء المفتوحة (ابن حاتم) بالحاء أيضا البصرى قال (حدثنا ابن عون)
بفتح العين وسكون الواو وبعدها نون عبد الله البصرى (عن ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله (بن
أنس عن) جده (أنس رضى الله عنه) أنه (قال دخلت مع النبى صلى الله عليه وسلم على غلام له خياط) لم أقف
على اسمه (فقدم) الخياط (اليه) صلى الله عليه وسلم (قصعة فيها ثريد قال) أنس (وأقبل) الخياط (على عمله
قال فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء) القرع من حوالى القصعة (قال) أنس (فجعلت أتتبعه) أى
القرع (فأضعه بين يديه) صلوات الله وسلامه عليه (قال) أنس (فمازلت بعد أحب الدباء) أى أكلها اقتداء به
صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث سبق فى باب من تتبع حوالى القصعة * (باب) ذكر (شاة مسموطة والكتف
والجنب) * وبه قال (حدثنا هدبة بن خالد) بضم الهاء وبعد الدال الساكنة موحدة القيسى البصرى الحافظ
قال (حدثنا همام بن يحيى) العوذى الحافظ (عن قتادة) بن دعامة انه (قال كنا نأتى أنس بن مالك رضى الله
عنه وخبازه) لم يعرف اسمه (قائم) عنده (قال) أنس (كلوا فما أعلم النبى صلى الله عليه وسلم رأى رغيفا مرققا
حتى لحق بالله ولا رأى شاة سميطا) ولابى ذر عن الكشميهنى مسموطة (بعينه قط) بالافراد والمسموطة التى
نتف شعر جلدها ثم تشوى وهو مأكل المترفين وانما كانت عادتهم أن يأخذوا جلد الشاة ينتفعوا به * وهذا
الحديث قد سبق قريبا فى باب الخبز المرقق * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى المجاور بمكة قال (أخبرنا
عبد الله) بن المبارك المروزى قال أخبرنا (معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد (عن الزهرى)
محمد بن مسلم بن شهاب (عن جعفر بن عمرو بن امية) بفتح العين (الضمرى) بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم بعدها
راء (عن أبيه) عمرو بن امية أنه (قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز) يقطع (من كتف شاة فأكل)
بفاء مفتوحة بلفظ الماضى ولابى ذر عن الكشميهنى يأكل بالتحتية بدل الفاء بلفظ المضارع (منها) أى من
الشاة (فدعى الى الصلاة فقام فطرح السكين فصلى ولم يتوضأ) من أكل ما مسته النار فان قلت جاء فى مسلم
من حديث أبى هريرة الامر بالوضوء مما مست النار أجيب بأنه جاء على أصله اللغوى من النظافة
فالمراد منه هنا غسل اليدين لازالة الزهومة توفيقا بينه وبين حديث الباب وغيره وأما حمله على المعنى
الشرعى وادعاء نسخه فيحتاج لمعرفة التاريخ نعم صرح ابن الصلاح بالنسخ حيث قال مما يعرف به النسخ
قول الصحابى كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار * ومباحث
ذلك سبقت فى كتاب الوضوء ولم يقع فى حديثى الباب ما ترجم له من الجنب وأجاب فى الفتح بانه أشار الى
حديث ام سلمة المروى فى الترمذى وصححه انها قربت لرسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فأكل منه
ثم قام الى الصلاة واعترضه العينى فقال من أين يعلم أنه أشار به الى حديث ام سلمة هذا مع أن الاشارة
لا تكون الا لحاضر وأجاب بأنه ذكر الجنب استطرادا أو الحاقا له بالكتف * (باب ما كان السلف) من الصحابة
والتابعين (يدخرون فى بيوتهم) فى الحضر (و) يدخرون فى (اسفارهم من الطعام واللحم وغيره) ومن بيانية
(وقالت عائشة و) اختها لابيها (أسماء) بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنهم مما سبق فى الهجرة (صنعنا للنبى
صلى الله عليه وسلم وأبى بكر سفرة) عند ارادتهما الهجرة الى المدينة * وبه قال (حدثنا خلاد بن يحيى) أبو محمد
السلمى الكوفى قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن عبد الرحمن بن عابس) بألف بعد العين وبعدها

موحدة مكسورة فسين مهملة (عن ابيه) عابس بن ربيعة النخعى الكوفى التابعى الكبير وليس هو عابس بن
ربيعة الغطيفى أنه (قال قلت لعائشة) رضى الله عنها (أنهى النبى صلى الله عليه وسلم ان توكل لحوم
الاضاحى) بالمثناة الفوقية وفتح الكاف لحوم رفع ولابى ذر أن يؤكل بالمثناة التحتية من لحوم الاضاحى (فوق
ثلاث) من الايام (قالت مافعله) صلى الله عليه وسلم (الافى عام جاع الناس فيه فأراد) عليه الصلاة والسلام
(أن يطعم الغنى الفقير) فالنهى كان خاصا بذلك العام للعلة المذكورة ثم نسخ وقوله الغنى رفع فاعل الاطعام
والفقير نصب مفعوله ولغير أبى ذر أن يطعم بفتح العين الغنى والفقير بواو العطف والرفع على الفاعلية أى يأكل
الغنى والفقير (وان كنا لنرفع الكراع) بضم الكاف وبالراء آخره عين مهملة مستدق الساق من الغنم
(فنأكله بعد خمس عشرة) ليلة فيه بيان جواز ادخار اللحم واكل القديد (قيل) لها (ما اضطركم اليه) أى
ما ألجأكم الى تأخيره هذه المدة (فضحكت) تعجبا من سؤال عابس عن ذلك مع علمه بما كانوا فيه من ضيق
العيش ثم (قالت ماشبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز بر مأدوم) أى مأكول بالادم (ثلاثة ايام)
متوالية (حتى لحق بالله) عز وجل (وقال ابن كثير) محمد شيخ المؤلف (اخبرنا سفيان) الثورى قال (حدثنا
عبد الرحمن بن عابس بهذا) الحديث المذكور لكن فى هذه الطريق تصريح سفيان باخبار عبد الرحمن بن عابس
له به وقد وصله الطبرانى فى الكبير عن معاذ بن المثنى عن محمد بن كثير به * وهذا الحديث أخرجه أيضا
فى الايمان والنذور ومسلم فى أواخر صحيحه والترمذى والنساءى فى الأضاحى وابن ماجه فيه وفى الاطعمة
والمطابقة بين الحديث والترجمة فى قوله وان كنا لنرفع الكراع الى آخره ويحتمل أن يكون المراد بالطعام
مايطعم فيدخل فيه كل ادام * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا سفيان)
ابن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن عطاء) هو ابن أبى رباح (عن جابر) الانصارى رضى الله عنه
أنه (قال كنا نتزود لحوم الهدى) الذى يهدى الى الحرم من النعم (على عهد النبى صلى الله عليه وسلم)
أى فى زمانه فى سفرنا من مكة (الى المدينة * تابعه) أى تابع عبد الله بن محمد المسندى (محمد) هو ابن سلام
(عن ابن عيينة) سفيان وهذه المتابعة أخرجها ابن أبى عمر فى مسنده (وقال ابن جريج) عبد الملك بن عبد
العزيز (قلت لعطاء) هو ابن أبى رباح (أقال) جابر كنا نتزود لحوم الهدى (حتى جئنا المدينة قال) عطاء
(لا) لم يقل جابر حتى جئنا المدينة وقال الحافظ ابن حجر ليس المراد بقول عطاء لانفى الحكم بل مراده أن جابرا
لم يصرح باستمرار ذلك منهم حتى قدموا فيكون على هذا معنى قوله فى رواية عمرو بن دينار عن عطاء كنا نتزود
لحوم الهدى الى المدينة أى لتوجهنا الى المدينة ولا يلزم من ذلك بقاؤها معهم حتى يصلوا الى المدينة لكن
روى مسلم من حديث ثوبان ذبح النبى صلى الله عليه وسلم اضحيته ثم قال لى يا ثوبان اصلح لحم هذه فلم أزل
أطعمه منها حتى قدم المدينة * وهذا التعليق وصله المؤلف فى باب ما يؤكل من البدن من كتاب الحج ولفظه كنا
لانأكل من لحوم بدننا فوق ثلاث فرخص لنا النبى صلى الله عليه وسلم فقال كلوا وتزودوا ولم يذكر هذه الزيادة
نعم ذكرها مسلم فى روايته عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد بالسند الذى أخرجه به البخارى فقال بعد قوله
كلوا وتزودوا قلت لعطاء أقال جابر حتى جئنا المدينة قال نعم كذا وقع عنده بخلاف ماوقع عند البخارى قال
لا والذى وقع عند البخارى هو المعتمد فان الامام أحمد أخرجه فى مسنده عن يحيى بن سعيد كذلك وكذا
أخرجه النساءى عن عمرو بن على عن يحيى بن سعيد قاله فى الفتح * (باب الحيس) بالحاء المفتوحة والسين
المهملتين بينهما تحتية ساكنة وهو تمر يخلط بسمن وأقط فيعجن شديدا ثم يندر نواه وربما جعل فيه سويق
وقد حاسه يحيسه * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا اسماعيل بن جعفر) المدنى (عن عمرو
ابن ابى عمرو) بفتح العين فيهما (مولى المطلب بن عبد الله بن حنطب) بحاء وطاء مفتوحتين مهملتين
بينهما نون ساكنة وآخره موحدة (انه سمع انس بن مالك) رضى الله عنه (يقول قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لابى طلحة) زيد بن سهل زوج أم أنس (التمس) لى (غلاما من غلمانكم يخدمنى)
بضم الدال فخرج بى أبو طلحة) حال كونه (يردفنى) على الدابة (وراءه فكنت أخدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم كلما نزل فكنت اسمعه يكثر أن يقول اللهم انى أعوذ بك من الهم) من الحزن (والحزن)
بفتح الحاء المهملة والزاى الهم كذا فى القاموس وغيره لكن فرق البيضاوى بينهما بأن الهم انما يكون فى الامر
المتوقع والحزن فيما قد وقع أو الهم هو الحزن الذى يذيب الانسان يقال همنى المرض بمعنى اذابنى وسمى به

مايعترى

مايعترى الانسان من شدائد الغم لانه يذيبه أبلغ وأشد من الحزن (والعجز) وهو ذهاب القدرة وأصله التأخر عن الشئ مأخوذ من العجز وهو مؤخر الشئ وللزومه الضعف والقصور عن الاتيان بالشئ استعمل فى مقابلة (والكسل) التثاقل عن الامر والفتور فيه مع وجود القدرة والداعية اليه (والبخل) ضد الكرم (والجبن) بضم الجيم وسكون الموحدة أى الخور من تعاطى الحرب ونحوها خوفا على المهجة (وضلع الدين) بفتح الضاد المعجمة واللام يعنى ثقله حتى يميل بصاحبه عن الاستواء والاعتدال (وغلبة الرجال) بفتح الغين المعجمة واللام والموحدة وفى الرواية الاخرى وقهر الرجال قال التوربشتى ويراد بها الغلبة وقال الطيبى قهر الرجال اما أن تكون اضافته الى الفاعل أى قهر الدائن اياه وغلبته عليه بالتقاضى وليس له مايقضى دينه أو الى المفعول بأن لا يكون له أحد يعاونه على قضاء دينه من رجاله وأصحابه * قال أنس (فلم ازل أخدمه) صلى الله عليه وسلم (حتى أقبلنا من خيبر) قافلين (وأقبل بصفية بنت حيى قد حازها) بالحاء المهملة والزاى اختارها من غنيمة خيبر (فكنت أراه) صلى الله عليه وسلم (يحوى) بضم التحتية وفتح المهملة وكسر الواو مشددة أى يجعل (لها) حوية كساء محشوا يدار حول سنام الراحلة يحفظ راكبها من السقوط ويستريح بالاستناد اليه (وراءه بعباءة أو بكساء) والشك من الراوى وثبت قوله لها لابى ذر وسقط لغيره (ثم يردفها وراءه) على الراحلة (حتى اذا كنا بالصهباء) موضع بين خيبر والمدينة (صنع حيسا فى نطع) بكسر النون وفتح الطاء كعنب وبفتح النون والمراد السفرة (ثم أرسلنى فدعوت رجالا فأكلوا) من الحيس (وكان ذلك بناءه بها) أى دخوله بصفية (ثم اقبل) قافلا الى المدينة (حتى اذا بدا) ظهر (له احد) الجبل المكرم المعروف (قال) صلى الله عليه وسلم (هذا) أحد (جبل يحبنا) حقيقة بخلق الله تعالى فيه الادراك كحنين الجذع أو مجازا أو بتقدير أهل كما سأل القرية (ونحبه) لانه فى أرض من نحب وهم الانصار (فلما اشرف) صلى الله عليه وسلم (على المدينة قال اللهم انى احرم ما بين جبليها مثل ماحرم به ابراهيم) الخليل صلى الله عليه وسلم (مكة) وجبلا المدينة هما عير وأحد وأما رواية ثور فاستشكلت من حيث انه بمكة وفيه الغار الذى بات فيه النبى صلى الله عليه وسلم لما هاجر والقول بأن بالمدينة أيضا جبلا اسمه ثور أولى لما فيه من عدم توهيم الثقات والمراد تحريم التعظيم دون ماعداه من الاحكام المتعلقة بحرم مكة ثم مشهور مذهب المالكية والشافعية حرمة صيد المدينة وقطع شجرها لكن من غير ضمان ومباحث ذلك سبقت أواخر الحج (اللهم بارك لهم) لاهل المدينة (فى مدهم) بضم الميم وتشديد الدال المهملة وهو مايسع رطلا وثلث رطل أو رطلين (وصاعهم) وهو مايسع أربعة أمداد وفى حديث آخر وبارك لنا فى مد يتنا ولقد استجاب الله دعاء حبيبه وجلب اليها فى زمن الخلفاء الراشدين من مشارق الارض ومغاربها من كنوز كسرى وقيصر وخاقان مالا يحصى ولا يحصر وبارك الله تعالى فى مكيالها بحيث يكفى المد فيها من لا يكفيه فى غيرها ولقد رأيت من ذلك الامر الكبير فأسأل الله تعالى بوجهه الكريم ونبيه العظيم عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم أن يمن على وأحبائى المسلمين بالمقام بها على أحسن حال مع الاقبال والقبول وبلوغ المأمول والوفاة بها على الاسلام والقرب منه عليه الصلاة والسلام فى دار السلام بمنه وكرمه * (باب) حكم (الاكل فى اناء مفضض) أى جعل فيه الفضة بالتضبيب أو بالخلط أو بالطلاء * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سيف بن أبى سليمان) المخزومى (قال سمعت مجاهدا) أبا الحجاج بن جبر مولى السائب ابن أبى السائب المخزومى (يقول حدثنى) بالافراد (عبد الرحمن بن أبى ليلى) الانصارى عالم الكوفة (انهم كانوا عند حذيفة) بن اليمان (فاستسقى فسقاه مجوسى) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمه ولمسلم من حديث عبد الله ابن حكيم قال كنا مع حذيفة بالمدائن فاستسقى حذيفة فجاءه دهقان بشراب فى اناء من فضة (فلما وضع القدح) الذى فيه الماء (فى يده رماه) أى رمى المجوسى (به) بالقدح أو رمى القدح بالشراب ولابى ذر رمى به وزاد فى رواية عند الاسماعيلى وأصله فى مسلم رماه به فكسره (وقال لولا أنى) ولابى ذر عن الحموى والمستملى لولا أنه (نهيته) بلسانى (غير مرة ولا مرتين) عن استعماله آنية الذهب والفضة مارميته لكنه لما لم ينته بالنهى اللسانى مع تكراره رميته به تغليظا عليه (كأنه) أى حذيفة (يقول لم أفعل هذا ولكنى سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الديباج) الثياب المتخذة من الابريسم فارسى معرب (ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فى صحافها) هذا على حد قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فالضمير عائد على الفضة ويلزم حكم الذهب بطريق الاولى (فانها لهم) للكفار (فى الدنيا) قال الاسماعيلى ليس

المراد بقوله لهم فى الدنيا اباحة استعمالهم اياها وانما المعنى أى هم الذين يستعملونها مخالفة لزى المسلمين (ولنا) ولابى ذر وهى لكم (فى الآخرة) مكافأة على تركها فى الدنيا ويمنعها أولئك جزاء لهم على معصيتهم باستعمالها وعند أحمد من طريق مجاهد عن ابن أبى ليلى نهى أن يشرب فى آنية الذهب والفضة وأن يؤكل فيها وهذا فى الذى كله ذهب أو فضة أما المخلوط أو المضبب أو المموه فروى الدارقطنى والبيهقى عن ابن عمر رفعه من شرب فى آنية الذهب والفضة أو اناء فيه شئ من ذلك فانما يجرجر فى جوفه نار جهنم لكن قال البيهقى المشهور أنه عن ابن عمر موقوف عليه وهو عند ابن أبى شيبة من طريق أخرى عنه انه كان لا يشرب من قدح فيه حلقة فضة ولا ضبة فضة وفى الاوسط للطبرانى من حديث أم عطية نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تفضيض الاقداح ثم رخص فيه للنساء فيحرم استعمال كل اناء جميعه أو بعضه ذهب أو فضة لما ذكر واتخاذه لانه يجر الى استعماله وسواء فى ذلك الرجال والنساء وكذا المضبب بأحدهما وضبة الفضة الكبيرة لغير حاجة بأن كانت لزينة أو بعضها لزينة وبعضها لحاجة فيحرم استعمال ذلك واتخاذه وان كانت صغيرة لغير حاجة بأن كانت لزينة أو بعضها لزينة وبعضها لحاجة أو كبيرة لحاجة كره ذلك لما روى البخارى رحمه الله تعالى ان قدحه صلى الله عليه وسلم الذى كان يشرب فيه كان مسلسلا بفضة لانصداعه أى مشعبا بخيط فضة لانشقاقه وخرج بغير حاجة الصغيرة لحاجة فلا تكره ومرجع الكبيرة والصغيرة للعرف وانما حرمت ضبة الذهب مطلقا لان الخيلاء فيه أشد من الفضة ويحل نحو نحاس مموه بذهب أو فضة ان لم يحصل من ذلك شئ بالنار لقلة المموه به فكأنه معدوم بخلاف ما اذا حصل منه شئ بها لكثرته * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فى الاشربة واللباس ومسلم فى الاطعمة وأبو داود فى الاشربة والنسائى فى الزينة والوليمة وابن ماجه فى الاشربة واللباس * (باب ذكر الطعام) * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن قتادة) بن دعامة (عن انس) هو ابن مالك الصحابى (عن أبى موسى الاشعرى) رضى الله عنه أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن) ويعمل به ويداوم عليه (كمثل الاترجة) قال فى القاموس الاترج والاترجة والترنجة والترنج معروف (ريحها طيب وطعمها طيب) ومنظرها حسن فاقع لونها تسر الناظرين (ومثل المؤمن الذى لا يقرأ القرآن) ويعمل به (كمثل التمرة) بالمثناة الفوقية (لا ريح لها وطعمها حلو ومثل المنافق الذى يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر) وسقطت الكاف من كمثل الريحانة من اليونينية (ومثل المنافق الذى لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة ليس لها ريح وطعمها مر) * وقد سبق هذا الحديث فى فضائل القرآن والمراد منه كما قاله فى الفتح وغيره تكرار ذكر الطعم فيه والطعام يطلق بمعنى الطعم وقال فى التوضيح فيه اباحة أكل الطعام الطيب وكراهة أكل المر انتهى وليس فى ذلك ما يشفى الغليل من المراد من الترجمة والحديث والله أعلم وقال ابن بطال معنى الترجمة اباحة أكل الطعام الطيب وأن الزهد ليس فى خلاف ذلك فان فى تشبيه المؤمن بما طعمه طيب وتشبيه الكافر بما طعمه مر ترغيبا فى أكل الطعام الطيب والحلو * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا خالد) هو ابن عبد الله الطحان الواسطى قال (حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن) أبو طوالة (عن أنس) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال فضل عائشة) رضى الله عنها (على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) شبه به لانه كان حينئذ أفضل أطعمتهم * وقد سبق هذا الحديث قريبا والغرض منه غير خاف * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا مالك) الامام الجليل (عن سمى) بضم المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى أبى بكر بن عبد الرحمن المخزومى (عن أبى صالح) ذكوان السمان (عن أبى هريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال السفر قطعة من العذاب) لما فيه من المشقة والتعب والحر والبرد والخوف وخشونة العيش وقال بعضهم انما كان قطعة من العذاب لان فيه مفارقة الاحباب (يمنع أحدكم نومه وطعامه فاذا قضى) المسافر (نهمته) بفتح النون وسكون الهاء قال السفاقسى وضبطناه أيضا بكسر النون أى حاجته (من وجهه) الجار والمجرور متعلق بقضى أى حصل مقصوده من وجهه الذى توجه اليه (فليعجل الى أهله) بضم التحتية وكسر الجيم مشددة قال الخطابى فيه الترغيب فى الاقامة لما فى السفر من فوات الجمعة والجماعات والحقوق الواجبة للاهل والقرابات * وهذا الحديث مر فى الحج والجهاد * (باب الادم) بضم الهمزة وسكون الدال وضمها وهو ما يؤكل به الخبز مما يطيبه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخى قال (حدثنا اسماعيل بن جعفر) المدنى (عن ربيعة)

الرأى (انه سمع القاسم بن محمد) أى ابن أبى بكر الصديق (يقول كان فى بريرة) بفتح الموحدة وكسر الراء الاولى بنت صفوان مولاة عائشة (ثلاث سنن) بضم السين المهملة (أرادت عائشة أن تشتريها فتعتقها) بضم الفوقية الاولى وكسر الثانية (فقال أهلها) نبيعها (ولنا الولاء فذكرت) عائشة (ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) لها (لو شئت شرطتيه لهم) بالمثناة التحتية من اشباع الكسرة وهو جواب لو واستشكل قوله صلى الله عليه وسلم لها لو شئت شرطتيه اذ هو شرط مفسد للبيع مع ما فيه من المخادعة وأجيب بأن هذا من خصائص عائشة أو المراد التوبيخ لانه كان بين لهم حكم الولاء وأن هذا الشرط لا يحل لهم فلما لحوا فى اشتراطه قال لها لا تبالى سواء شرطتيه أم لا فانه شرط باطل وقد سبق بيان ذلك لهم أو اللام فى لهم بمعنى على كقوله تعالى وان أسأتم فلها أو المراد فاشترطى لاجلهم الولاء أى لاجل معاندتهم ومخالفتهم للحق حتى يعلم غيرهم أن هذا الشرط لا ينفع (فانما الولاء لمن اعتق) وانما هنا لحصر بعض الصفات فى الموصوف لا للحصر التام لان الولاء لمن أعتق ولمن جره اليه من أعتق (قال * و) السنة الثانية (اعتقت فخيرت) بضم الهمزة والخاء مبنيين للمجهول (فى ان تقر) بفتح الفوقية وكسر القاف وتفتح وتشديد الراء (تحت زوجها) مغيث (أو تفارقه * و) السنة الثالثة (دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما بيت عائشة وعلى النار برمة تفور فدعا بالغداء) بفتح الغين المعجمة والدال المهملة (فأتى بخبز وأدم من أدم البيت فقال ألم أر لحما قالوا بلى يا رسول الله ولكنه لحم تصدق به على بريرة) بضم الفوقية والصاد المهملة (فأهدته لنا فقال) عليه الصلاة والسلام (هو صدقة عليها وهدية لنا) والغرض من الحديث ظاهر وفيه تقديم اللحم على غيره لما فيه من سؤاله صلى الله عليه وسلم مع وجود أدم غيره وفى حديث بريرة مرفوعا سيد الادام فى الدنيا والآخرة اللحم رواه ابن ماجه * وحديث الباب ذكره المؤلف اكثر من عشرين مرة لكنه ساقه هنا مرسلا لكنه كما قال فى الفتح اعتمد على ايراده موصولا من طريق مالك عن ربيعة عن القاسم عن عائشة فى كتاب النكاح والطلاق وجرى هنا على عادته من تجنب ايراد الحديث على هيئته كلها فى باب آخر فالله تعالى يرحمه ما أدق نظره وأوسع فكره * (باب) ذكر (الحلواء) بالمد فى الفرع كأصله وقال فى الفتح بالقصر لابى ذر ولغيره بالمد لغتان وحكى ابن قرقول وغيره أن الاصمعى يقصرها وعن أبى على الوجهين فعلى القصر يكتب بالياء وعلى المد بالالف وقال الليث الحلواء ممدود وهو كل حلو يؤكل وخصه الخطابى بما دخلته الصنعة وقال ابن سيده ما عولج من الطعام بحلاوة وقد تطلق على الفاكهة (و) ذكر (العسل) * وبه قال (حدثنى) بالافراد (اسحاق بن ابراهيم الحنظلى) بالحاء المهملة والظاء المعجمة نسبة الى حنظلة بن مالك المشهور بابن راهويه (عن ابى اسامة) حماد بن أسامة (عن هشام) أنه (قال اخبرنى) بالافراد (أبى) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء) بالمد والقصر (و) يحب (العسل) وفى فقه اللغة للثعالبى ان حلوى النبى صلى الله عليه وسلم التى كان يحبها هى المجيع بالجيم بوزن عظيم وهو تمر يعجن بلبن فان صح هذا والا فلفظ الحلوى يعم كل ما فيه حلو وما يشابه الحلوى والعسل من المآكل اللذيذة وقد دخل العسل فى قولها الحلوى ثم ثنت بذكره على انفراده لشرفه كقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل وميكال فما خلق الله لنا فى معناه أفضل منه ولا مثله ولا قريبا منه اذ هو غذاء من الاغذية ودواء من الادوية وشراب من الاشربة وحلو من الحلوى وطلاء من الاطلية ومفرح من المفرحات وله خواص ومنافع تأتى ان شاء الله تعالى مع غيرها من المباحث فى كتاب الطب بعون الله وليس المراد كما قاله الخطابى وغيره أن حبه عليه الصلاة والسلام لذلك بمعنى كثرة التشهى وشدة نزاع النفس بل كان يتناول منها اذا حضرت نيلا صالحا اكثر مما يتناوله من غيرها * وهذا الحديث أخرجه البخارى أيضا فى الاشربة والطب وترك الحيل ومسلم وأبو داود فى الاشربة والنسائى فى الطب وابن ماجه فى الاطعمة * وبه قال (حدثنا عبد الرحمن ابن شيبة) هو عبد الرحمن بن عبد الملك بن محمد بن شيبة القرشى الحزامى بالحاء المهملة والزاى وقول بعضهم ابن أبى شيبة غلط فليس فيه لفظ أبى (قال أخبرنى) بالافراد (ابن ابى الفديك) باثبات لفظ أبى فى هذا والفديك بضم الفاء وفتح الدال المهملة وبعد التحتية الساكنة كاف محمد بن اسماعيل بن فديك (عن ابن أبى ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن المقبرى) بضم الموحدة سعد بن أبى سعيد (عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال كنت ألزم) بفتح الهمزة والزاى (النبى صلى الله عليه وسلم لشبع بطنى) بكسر الشين المعجمة وفتح الموحدة أى

لاجل شبع بطنى ولابى ذر عن الكشميهنى بشبع بالموحدة بدل اللام أى بسبب شبع بطنى (حين لا آكل الخبز
الخمير ولا ألبس الحرير) قال فى المطالع كذا لجميعهم براءين فى كتاب الاطعمة من غير خلاف وللاصيلى والقابسى
والحموى والنسفى وعبدوس فى كتاب المناقب الحبير بالباء الموحدة بدلا من الحرير ولغيرهم فيه الحرير كما
فى الاطعمة والحبير هو الثوب المحبر المزين الملون مأخوذ من التحبير وهو التحسين (ولا يخدمنى فلان ولا فلانة)
كناية عن الخادم والخادمة (وألصق بطنى بالحصباء) من الجوع لتسكن حرارته ببرد الحصباء (واستقرئ
الرجل الآية وهى معى) أحفظها (كى ينقلب بى) الى منزله (فيطعمنى) بضم التحتية وكسر العين ونصب الميم
(وخير الناس للمساكين جعفر بن أبى طالب ينقلب بنا) الى بيته (فيطعمنا ما كان فى بيته حتى ان كان) بكسر
الهمزة (ليخرج) بضم الياء وكسر الراء (الينا العكة ليس فيها شئ فنشتقها) بنون مفتوحة فمعجمة ساكنة ففوقية
مفتوحة فقاف مشددة مفتوحة وللاصيلى وأبى ذر عن الحموى والمستملى فنستفها بسين مهملة بدل المعجمة
وفاء بدل القاف وضبطه القاضى عياض بالشين المعجمة والفاء قال ابن قرقول قال فى المطالع كذا لهم أى بالمعجمة
والفاء أى نتقصى ما فيها من بقية قال ورواه المروزى والبلخى بالشين والقاف وهو أوجه مع قوله (فنلعق
ما فيها) ولذا رجحها السفاقسى ولان المراد أنهم لعقوا ما فيها بعد أن قطعوها ليتمكنوا من ذلك * وهذا الحديث
قد سبق فى مناقب جعفر * (باب الدباء) بضم المهملة وتشديد الموحدة ممدودا وهو اليقطين والقرع وله خواص
منها جودة تغذيته وهو من طعام المحرورين يطفى ويبرد ويسكن اللهب والعطش جيد للصفراء ولم يتداو
المحرورون بمثله ولا أعجل نفعا منه يلين البطن ويزيد فى الدماغ وينفع البصر كيف استعمل الى غير ذلك مما يطول
استقصاؤه * وبه قال (حدثنا عمرو بن على) بفتح العين وسكون الميم أبو حفص الباهلى البصرى الصيرفى قال
(حدثنا أزهر بن سعد) السمان البصرى (عن ابن عون) عبد الله (عن ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميمين ابن
عبد الله (بن أنس عن) جده (أنس) رضى الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى مولى) عتيقا
(له خياطا) لم أقف على اسمه (فأتى) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (بدباء) بالهمز والتنوين (فجعل يأكله)
وفى رواية اسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن أنس فى الاطعمة فرأيته يتتبع الدباء من حوالى القصعة
(فلم أزل أحبه) أى القرع (منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكله) وروى الترمذى من حديث
طالوت الشامى قال دخلت على أنس وهو يأكل قرعا وهو يقول يالك شجرة ما أحبك الى لحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم اياك وعند الامام أحمد من حديث أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت
تعجبه الفاغية وكان أحب الطعام اليه الدباء وفى الغيلانيات من حديث عائشة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لها اذا طبخت قدرا فأكثرى فيها من الدباء فانها تشد قلب الحزين ورواه ابن الجوزى فى لقط المنافع
وفى حديث مرفوع ذكره القرطبى فى التذكرة أن الدباء والبطيخ من الجنة وفى حديث واثلة مرفوعا عند
الطبرانى فى الكبير عليكم بالقرع فانه يزيد فى الدماغ وعليكم بالعدس فانه قدس على لسان سبعين
نبيا وعند البيهقى فى الشعب عن عطاء مرسلا عليكم بالقرع فانه يزيد فى العقل ويكبر الدماغ وزاد بعضهم
فانه يجلو البصر ويلين القلب * (باب الرجل يتكلف الطعام لاخوانه) المؤمنين * وبه قال (حدثنا
محمد بن يوسف) البيكندى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الاعمش) سليمان الكوفى (عن أبى
وائل) شقيق بن سلمة (عن أبى مسعود) عقبة بن عامر (الانصارى) البدرى رضى الله عنه أنه (قال كان
من الانصار رجل يقال له أبو شعيب) لم أقف على اسمه (وكان له غلام) لم أعرف اسمه أيضا (لحام)
يبيع اللحم (فقال) أبو شعيب لغلامه (اصنع لى طعاما أدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم خامس خمسة)
وفى رواية حفص بن غياث فى البيوع اجعل لى طعاما يكفى خمسة فانى أريد أن أدعو رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقد عرفت فى وجهه الجوع (فدعا) فيه حذف تقديره فصنع له الطعام فدعا (رسول الله صلى الله
عليه وسلم خامس خمسة) يقال خامس أربعة وخامس خمسة بمعنى قال الله تعالى ثانى اثنين ومعنى خامس
أربعة أى زائد عليهم وخامس خمسة أى أحدهم والاجود نصب خامس على الحال ويجوز رفعه بتقدير
وهو خامس (فتبعهم رجل) لم يسم (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) لابى شعيب (انك
دعوتنا خامس خمسة وهذا رجل قد تبعنا فان شئت أذنت له) بفتح تاءى الفعلين كقوله (وان شئت
تركته قال) أبو شعيب (بل أذنت له) فيه أن من تطفل فى الدعوة كان لصاحب الدعوة الاختيار

فى حرمانه

فى حرمانه فان دخل بغير اذن كان له اخراجه ويحرم التطفل الا اذا علم رضى المالك به لما بينهما من الانس والانبساط وقيد ذلك الامام بالدعوة الخاصة أما العامة كأن فتح الباب ليدخل من شاء فلا تطفل وفى سنن أبى داود بسند ضعيف عن ابن عمر رفعه من دخل بغير دعوة دخل سارقا وخرج مغيرا * والطفيلى مأخوذ من التطفل وهو منسوب الى طفيل رجل من أهل الكوفة كان يأتى الولائم بلا دعوة فكان يقال له طفيل الاعراس فسمى من اتصف بصفته طفيليا وكانت العرب تسميه الوارش بشين معجمة وتقول لمن يتبع الدعوة بغير دعوة ضيفن بنون زائدة وللحافظ أبى بكر الخطيب جزء فى الطفيليين جمع فيه ملح أخبارهم * (قال محمد بن يوسف) الفريابى (سمعت محمد بن اسماعيل) البخارى (يقول اذا كان القوم على المائدة) التى دعوا اليها (ليس لهم ان يناولوا) غيرهم (من مائدة الى مائدة اخرى ولكن يناول بعضهم بعضا فى تلك المائدة) لانه صار لهم بالدعوة عموم اذن بالتصرف فى الطعام المدعو اليه بخلاف من لم يدع (اويدعوا) أى يتركوا ذلك والذى فى اليونينية أو يدع بغير واو والحاصل انه ينزل من وضع بين يديه الشئ منزلة من دعى له وينزل الشئ الذى وضع بين يدى غيره منزلة من لم يدع اليه وكان المؤلف استنبط هذا من استئذانه صلى الله عليه وسلم الداعى فى الرجل الذى تبعهم قاله فى الفتح ومقتضاه انه لا يطعم هرة ولا سائلا الا ان علم رضاه به للعرف فى ذلك وله تلقيم صاحبه وتقريب المضيف الطعام للضيف اذن له فى الاكل اكتفاء بالقرينة العرفية الا ان انتظر المضيف غيره فلا يأكل الا بالاذن لفظا أو بحضور الغير لاقتضاء القرينة عدم الاكل بدون ذلك ويملك ما التقمه بوضعه فى فيه وهذا ما اقتضى كلام الرافعى فى الشرح الصغير ترجيحه وصرح بترجيحه القاضى والاسنوى وقضية كلام المتولى ترجيح انه يتبين بالازدراد أنه ملكه وقيل يملكه بوضعه بين يديه وقيل بتناوله بيده وقيل لا يملكه أصلا بل يشبه الذى يأكله كشبه العارية وتظهر فائدة الخلاف فيما لو اكل الضيف تمرا وطرح نواه فنبت فلمن يكون شجره وفيما لو رجع فيه صاحب الطعام قبل أن يبلعه وسقط لغير المستملى قوله قال محمد بن يوسف الى آخره * وأما المطابقة بين الحديث والترجمة فمن حيث انه تكلف حصر العدد بقوله خامس خمسة ولولا تكلفه لما حصر *

(باب من اضاف رجلا الى طعام وأقبل هو) أى الذى أضاف (على عمله) ولم يأكل مع من أضافه وسقط لابى ذر الى طعام * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن منير) بضم الميم وكسر النون وبعد التحتية الساكنة راء أبو عبد الرحمن الحافظ أنه (سمع النضر) بالضاد المعجمة ابن شميل يقول (اخبرنا ابن عون) عبد الله (قال اخبرنى) بالافراد (ثمامة بن عبد الله بن انس عن) جده (انس رضى الله عنه) أنه (قال كنت غلاما امشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على غلام له خياط) لم أقف على اسمه (فأتاه بقصعة فيها طعام) فى باب الثريدة قدم اليه قصعة فيها ثريد (وعليه دباء) أى قرع (فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء) لحبه لاكلها وقوله يتتبع بفوقيتين وتشديد الموحدة ولابى ذر عن الحموى والمستملى يتبع الدباء بفوقية ساكنة وتخفيف الموحدة (قال) أنس (فلما رأيت ذلك) الذى فعله صلى الله عليه وسلم من تتبعه الدباء (جعلت اجمعه) من حوالى القصعة (بين يديه) صلى الله عليه وسلم ليأكله (قال) أنس (فأقبل الغلام على عمله) ولم يأكل مع النبى صلى الله عليه وسلم ففيه انه لا يشترط للمضيف أن يأكل مع من أضافه نعم ينبغى أن يأكل معه اذ هو أبسط لوجهه وأذهب لاحتشامه كذا قالوه والذى يظهر لى أنه يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص على ما لا يخفى (قال انس لا ازال احب الدباء بعد ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع ما صنع) من تتبعه لها ورواه النسائى * (باب المرق) * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) بن قعنب الحارثى القعنبى أحد الاعلام (عن مالك) الامام الاعظم (عن اسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة انه سمع) عمه (انس بن مالك) رضى الله عنه (ان خياطا) لم أعرف اسمه (دعا النبى صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه) له (فذهبت مع النبى صلى الله عليه وسلم فقرب) اليه الخياط (خبز شعير ومرقا فيه دباء و) لحم (قديد رايت النبى) ولابى ذر فرأيت رسول الله (صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حوالى القصعة) بفتح اللام والقاف قال أنس (فلم ازل احب الدباء بعد يومئذ) وروى النسائى وصححه الترمذى وابن حبان عن أبى ذر رفعه واذا طبخت قدرا فأكثر مرقته وأغرف لجارك منه والغرض من ذلك التوسعة على الجيران والفقراء * (باب) ذكر اللحم (القديد) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر وحدثنا بالواو (ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا مالك بن انس) الامام الاعظم (عن اسحاق بن عبد الله) بن أبى طلحة (عن) عمه (انس) بن مالك (رضى الله عنه) أنه (قال

من

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اتى بمرقة) بضم الهمزة (فيها دباء) ولابى ذر بمرق (وقديد) لحم مشرر مقدد أو ماقطع منه طوالا (فرأيته يتتبع الدباء) من حوالى القصعة (يأكلها) * وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف والصاد المهملة ابن عقبة أبو عامر السوائى قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن عبد الرحمن بن عابس) بالموحدة المخففة والمهملة (عن ابيه) عابس بن ربيعة النخعى (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت مافعله) أى النهى المذكور فى حديث باب ما كان السلف يدخرون من طريق خلاد بن يحيى عن سفيان حيث قال عابس قلت لعائشة أنهى النبى صلى الله عليه وسلم أن تؤكل لحوم الاضاحى فوق ثلاث قالت مافعله (الا فى عام جاع الناس) فيه (اراد أن يطعم الغنى الفقير) برفع الغنى فاعلا وتاليه مفعوله (وان كنا لنرفع الكراع) هو من الانعام فوق الظلف وتحت الساق زاد فى الباب المذكور فنأكله (بعد خمس عشرة) ليلة (وماشبع آل محمد) صلى الله عليه وسلم (من خبز بر مأدوم) أى مأكول بالادم (ثلاثا) حتى لحق بالله تعالى لانه صلى الله عليه وسلم كان يؤثر على نفسه * (باب) حكم (من ناول اوقدم الى صاحبه) حال كونه جالسامعه (على المائدة شيئا) من الطعام (قال) المؤلف (وقال ابن المبارك) عبد الله المروزى فيما وصله عنه فى كتاب البر والصلة له (لا بأس أن يناول بعضهم بعضا) من الطعام المحضر بين أيديهم اذ هم فيه كالشركاء (ولا يناول) أحد (من هذه المائدة الى) من على (مائدة اخرى) لانه وان كان للمناول حق فيما بين يديه لكنه لا حق للآخر فى تناوله منه اذ لاشركة له فيه نعم ان علم رضى المضيف جاز * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى اويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن اسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة انه سمع) عمه (انس بن مالك) رضى الله عنه (يقول ان خياطا دعا

رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال انس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب) الخياط (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير ومرقا فيه دباء) بالمد ويقصر وهل همزته اصلية أوزائدة أومنقلبة خلاف قاله فى المصابيح (و) لحم (قديد قال انس فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء من حول القصعة) بسكون الواو (فلم ازل احب الدباء من يومئذ وقال ثمامة) بن عبد الله بن أنس قاضى البصرة (عن) جده (انس) رضى الله عنه أنه قال (فجعلت اجمع الدباء بين يديه) صلى الله عليه وسلم * وهذا وصله فى باب من أضاف رجلا والمطابقة ظاهرة لكن قال الاسماعيلى ان الطعام اتخذ للنبى صلى الله عليه وسلم وقصد به والذى جمع له الدباء بين يديه خادمه فلا دلالة فيه لجواز مناولة الضيفان بعضهم بعضا مطلقا * (باب) اكل (الرطب) بوزن صرد وهو نضيج البسر وواحدته رطبة بهاء (بالقثاء) قال فى القاموس بالكسر والضم معروف أو هو الخيار والمراد كلهما معا وزاد فى المصابيح والهمزة أصلية * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) العامرى الاويسى (قال حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن سعد) بسكون العين (عن ابيه) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن عبد الله بن جعفر بن ابى طالب) اول من ولد من المهاجرين بالحبشة وله صحبة (رضى الله عنهما) انه (قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء) ولمسلم يأكل القثاء بالرطب كلفظ الترجمة وانما جمع صلى الله عليه وسلم بينهما ليعتدلا فان كل واحد منهما مصلح للآخر مزيل لاكثر ضرره فالقثاء مسكن للعطش منعش للقوى بشمه لما فيه من العطرية مطفئ لحرارة المعدة الملتهبة غير سريع الفساد والرطب حار فى الاولى رطب فى الثانية يقوى المعدة الباردة لكنه معطش سريع التعفن معكر للدم مصدع فقابل الشئ البارد بالمضاد له فان القثاء اذا اكل معه ما يصلحه كالرطب أو الزبيب أو العسل عدله ولذا كان مسمنا مخصبا للبدن وفى حديث أبى داود وابن ماجه عن عائشة رضى الله عنها قالت أرادت أمى أن تسمننى لدخولى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أقبل عليها بشئ حتى اطعمتنى القثاء بالرطب فسمنت عليه كاحسن السمن وروى الطبرانى فى الاوسط من حديث عبد الله بن جعفر قال رأيت فى يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم قثاء وفى شماله رطبات وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة لكن فى اسناده أصرم بن حوشب ضعيف جدا ولعله ان ثبت كان يأخذ بيده اليمنى من الشمال رطبة رطبة فيأكلها مع القثاء التى فى يمينه * وحديث الباب أخرجه مسلم فى الاطعمة وكذا أبو داود والترمذى وابن ماجه * هذا (باب) بالتنوين من غير ترجمة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا حماد بن زيد عن عباس) بالموحدة والمهملة ابن فروخ (الجريرى) بضم الجيم وفتح الراء الاولى (عن ابى عثمان) عبد الرحمن بن مل النهدى أنه (قال تضيفت ابا هريرة) رضى الله عنه بضاد معجمة وفاء أى نزلت به ضيفا (سبعا) من الليالى (فكان هو وامرأته) بسرة بضم

الموحدة

قوله كلفظ الترجمة تأمل ذلك فانه غير موافق لها اهـ

الموحدة وسكون السين المهملة بنت غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاى (وخادمه) قال الحافظ ابن حجر
لم أعرف اسمها (يعتقبون) يتناوبون (الليل أثلاثا يصلى هذا) ثلثا (ثم يوقظ هذا) اذا فرغ من ثلثه الآخر ليصلى
قال أبو عثمان النهدى (وسمعته) أى أباهريرة (يقول قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصحابه تمرا
فأصابنى سبع تمرات) منه (احداهن حشفة) من أردأ التمر أوضعيفه لانوى لها أويابسة فاسدة * وبه قال
(حدثنا محمد بن الصباح) بالصاد المهملة وتشديد الموحدة آخره حاء مهملة البغدادى قال (حدثنا اسماعيل
ابن زكريا) بن مرة الخلقانى بضم الخاء المعجمة وسكون اللام بعدها قاف الكوفى لقبه شقوصا بفتح الشين المعجمة
وضم القاف المخففة بعدها صاد مهملة (عن عاصم) الاحول (عن ابى عثمان) عبد الرحمن النهدى (عن ابى
هريرة رضى الله عنه) أنه قال (قسم النبى صلى الله عليه وسلم بيننا تمرا فأصابنى منه خمس اربع تمرات و) واحدة
(حشفة ثم رأيت الحشفة هى أشدهن لضرسى) فى المضغ وفى الرواية الاولى من هذا الباب فاصابنى سبع تمرات
فقيل احدى الروايتين وهم وقيل وقع مرتين واستبعده الحافظ ابن حجر باتحاد المخرج وأخرج الترمذى من
طريق شعبة عن عباس الجريرى قسم سبع تمرات بين سبعة أنافيهم وعند ابن ماجه والامام أحمد من هذا
الوجه بلفظ أصابهم الجوع فأعطاهم النبى صلى الله عليه وسلم تمرة تمرة وهو يدل للتعدد فالله أعلم * (باب
الرطب والتمر وقول الله تعالى) خطابا لمريم عليها السلام حين جاءها المخاض بعيسى (وهزى اليك) وحركى الى
نفسك (بجذع النخلة) وهو ساقها والباء زائدة كما قاله أبو على أى هزى جذع النخلة (تساقط عليك رطبا جنيا)
بلغ الغاية وجاء وقت اجتنائه ولهذا استحب بعضهم للنساء اكل الرطب وروى أبو بكر بن السنى من حديث
على رضى الله عنه مرفوعا أطعموا نساءكم الولد الرطب (وقال محمد بن يوسف) الفريابى (عن سفيان
الثورى (عن منصور بن صفية) بنت شيبة بن عثمان الشيبى الحجبى أنه قال (حدثتنى امى) صفية (عن عائشة
رضى الله عنها) أنها (قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد شبعنا من الاسودين التمر والماء) وذلك حين
فتحت خيبر قبل الوفاة النبوية بثلاث سنين واطلاق الاسود على الماء من باب التغليب كاطلاق الشبع موضع
الرى واستشكل التسوية بين الماء والتمر لان الماء كان عندهم متيسرا وأجيب بأن الرى منه لا يحصل
بدون الشبع من الطعام لمضرة شرب الماء صرفا من غير اكل * وهذا الحديث سبق فى باب من اكل
حتى شبع * وبه قال (حدثنا سعيد بن ابى مريم) هو سعيد بن الحكم بن محمد بن أبى مريم الجمحى مولاهم
البصرى قال (حدثنا ابو غسان) بالغين المعجمة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف أنه (قال حدثنى)
بالافراد (ابو حازم) سلمة بن دينار (عن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن ابى ربيعة) المخزومى واسم أبى
ربيعة عمرو أو حذيفة لقبه ذو الرمحين من مسلمة الفتح (عن جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما) أنه
(قال كان بالمدينة يهودى) قال فى المقدمة لم أعرف اسمه ويحتمل أن يكون هو أبو الشحم (وكان يسلفنى)
بضم الياء من الاسلاف (فى تمرى الى الجذاذ) بكسر الجيم وفتحها وبالذال المعجمة ويجوز اهمالها والذى
فى اليونينية بالدال المهملة لا غير أى زمن قطع تمر النخل وهو الصرام (وكانت لجابر) فيه التفات من الحضور
الى الغيبة (الارض التى بطريق رومة) بضم الراء وسكون الواو بعدها ميم وهى البئر التى اشتراها عثمان رضى
الله عنه وسبلها وهى فى نفس المدينة ورواية دومة بالدال بدل الراء التى ذكرها الكرمانى قال ابن حجر باطلة
لان دومة الجندل لم تكن اذ ذاك فتحت حتى يكون لجابر فيها أرض وأيضا ففى الحديث أنه صلى الله عليه وسلم
مشى الى أرض جابر وأطعمه من رطبها ونام فيها فلو كانت بطريق دومة الجندل لاحتاج الى السفر لان بين
دومة الجندل والمدينة عشر مراحل وأجاب العينى بأن المراد كانت لجابر أرض كائنة بالطريق التى يسار
منها الى دومة الجندل وليس المعنى التى بدومة الجندل (فجلست) بالجيم واللام والسين المفتوحات والفوقية
الساكنة أى فجلست الارض أى تأخرت عن الاثمار (نخلا) بالفاء والخاء المعجمة واللام المخففة من الخلو أى
تأخر السلف (عاما) ولابى ذر عن الكشميهنى فخاست بخاء معجمة بعد الفاء وبعد الالف سين مهملة ففوقية
ساكنة بدل قوله فجلست أى خالفت معهودها وحملها يقال خاس عهده اذا خانه أو تغير عن عادته وخاس الشئ
اذا تغير وهذا الذى فى الفرع من جلست وفخاست ونخلا وقال ابن قرقول فى المطالع تبعا للقاضى عياض
فى المشارق فجلست نخلا بالنون كذا للقابسى وأبى ذر وأكثر الرواة وعند أبى الهيثم فخاست نخلها عاما
وللاصيلى فحبست نخلا بالفاء عاما وصواب ذلك ما رواه أبو الهيثم فخاست نخلها عاما بالنون قال وكان أبو مروان

ابن سراج يصوب رواية القابسى الا انه يصلح ضبطها فجاست بسكون السين وضم التاء على انها مخاطبة جابر أى تأخرت عن القضاء نخلى بفاء وخاء معجمة ولام مشددة من باب التخلية لكن قال ذكر الارض اول الحديث يدل على الخبر عن الارض لا عن نفسه (فجاءنى اليهودى عند الجذاذ) وفى اليونينية بالدال المهملة فقط (ولم اجد منها شيئا فجعلت استنظره الى قابل) أى أطلب منه أن يمهلنى الى عام ثان (فيأبى) يمتنع من الامهال (فأخبر بذلك النبى صلى الله عليه وسلم) بضم همزة فأخبر وكسر الموحدة وجوز فى الفتح احتمال أن يكون بضم الراء على صيغة المضارعة والفاعل جابر وذكره كذلك مبالغة فى استحضار صورة الحال قال ووقع فى رواية أبى نعيم فى المستخرج فأخبرت (فقال لاصحابه امشوا نستنظر) بالجزم أى نطلب الانظار (لجابر من اليهودى فجاؤنى فى نخلى فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يكلم اليهودى) فى أن ينظرنى فى دينه (فيقول) اليهودى للنبى صلى الله عليه وسلم يا (ابا القاسم) بحذف أداة النداء (لا انظره فلما رأى النبى صلى الله عليه وسلم) ذلك من أمر اليهودى (قام فطاف فى النخل ثم جاءه) أى جاء النبى صلى الله عليه وسلم الى اليهودى (فكلمه) أن ينظرنى (فأبى) قال جابر (فقمت فجئت بقليل رطب فوضعته بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم فأكل) منه (ثم قال أين عريشك يا جابر) أى المكان الذى اتخذته فى بستانك لتستظل به وتقيل فيه ولابى ذر أين عرشك بسكون الراء واسقاط التحتية (فأخبرته) به (فقال افرش لى فيه) بضم الراء (ففرشته فدخل) فيه (فرقد ثم استيقظ فجئته بقبضة اخرى) من الرطب (فأكل منها ثم قام فكلم اليهودى فأبى عليه فقام) عليه الصلاة والسلام (فى الرطاب) بكسر الراء (فى النخل) المرة (الثانية ثم قال يا جابر جد) بضم الجيم وكسرها والاعجام والاهمال أى اقطع (واقض) دين اليهودى (فوقف فى الجداد) بالدال المهملة فى اليونينية (فجددت منها ما قضيته) دينه كله (وفضل منه) ولابى ذر مثله (فخرجت حتى جئت النبى صلى الله عليه وسلم فبشرته) بذلك (فقال أشهد أنى رسول الله) انما قال ذلك صلى الله عليه وسلم لما فيه من خرق العادة الظاهر من ايفاء الكثير من القليل الذى لم يكن يظن به أن يوفى منه البعض فضلا عن الكل فضلا عن أن يفضل فضلة فضلا عن أن يفضل قدر الذى كان عليه من الدين * وثبت فى رواية المستملى وحده قوله فى تفسير أين عريشك (عروش) بضم العين والراء (وعريش) بفتح العين وكسر الراء أى (بناء) كذا فسره أبو عبيدة (وقال ابن عباس) مما سبق اول تفسير سورة الانعام (معروشات ما يعرش) بضم الياء وتشديد الراء مفتوحة (من الكروم وغير ذلك يقال عروشها) أى (ابنيتها) يريد تفسير قوله تعالى وهى خاوية على عروشها (قال محمد بن يوسف) الفربرى (قال ابو جعفر) محمد بن أبى حاتم وراق المؤلف (قال محمد بن اسماعيل) البخارى (فخلا) بالخاء المعجمة المذكورة فى الحديث السابق (ليس عندى مقيدا) أى مضبوطا (ثم قال فخلى) أى بتشديد اللام والجيم (ليس فيه شك) والله أعلم *

(باب اكل الجمار) بضم الجيم وفتح الميم مشددة ويسمى الجذب بالتحريك وشحم النخل وهو قلبها بالضم ورطبه الحلو بارد يابس فى الاولى وقيل فى الثانية يعقل البطن وينفع من المرة الصفراء والحرارة والدم الحاد وينفع من الشرى اكلا وضمادا وكذا من الطاعون ويختم القروح وينفع من خشونة الحلق نافع للسع الزنبور ضمادا قاله صاحب نزهة الافكار فى خواص الحيوان والنبات والاحجار * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص بن غياث) قال (حدثنا ابى) قال (حدثنا الاعمش) سليمان (قال حدثنى) بالافراد (مجاهد) هو ابن جبر الامام فى التفسير (عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أنه (قال بينا) بغير ميم (نحن عند النبى صلى الله عليه وسلم جلوس اذ أتى) بضم الهمزة (بجمار نخلة) بالاضافة (فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان من الشجر لما) بفتح اللام (بركته كبركة المسلم) ٨ بلام التأكيد فى لما والميم زائدة فقال ابن عمر (فظننت انه) صلى الله عليه وسلم (يعنى النخلة) لقرينة الجمار (فأردت أن أقول هى النخلة يا رسول الله ثم التفت فاذا انا عاشر عشرة انا احدثهم) أصغرهم سنا (فسكت) رعاية لحق الاكابر (فقال النبى صلى الله عليه وسلم هى النخلة) * وهذا الحديث قد سبق فى مواضع من كتاب العلم ورواه البزار وزاد ما أتاك منها نفعك والحكمة فى تمثيل المؤمن بها الكثرة خيرها ونفعها على الدوام وثمرها يؤكل رطبا ويابسا وهو غذاء ودواء وقوت وحلوى وشراب وفاكهة ووجه شبهها بالانسان من وجوه استواء القد وطوله وامتياز الذكر عن الانثى وانها لا تحمل حتى تلقح واذا قوبل بين ذكورها واناثها كثر حملها لاستئناسها بالمجاورة ورائحة طلعها كرائحة منى الانسان واذا قطعت رأسها هلكت بخلاف الاشجار ويكفى فى شرفها وكثرة خيرها أن الله تعالى شبه بها شهادة أن لا اله الا الله بقوله تعالى ٩ ومثل كلمة طيبة كشجرة طيبة الآية فكما أنها شديدة

٨ قوله بلام التأكيد فى لما والميم زائدة فيه تأمل ظاهر فان اللام للابتداء وما اسم ان كما لا يخفى اه

٩ قوله ومثل كلمة الخ هكذا بخطه والتلاوة الم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة اه

الثبوت فى الارض فكذلك الايمان فى قلب المؤمن وارتفاعها كارتفاع عمل المؤمن وكما انها تؤتى اكلها كل حين كذلك ما يكسبه المؤمن من بركة الايمان وثوابه فى كل حين على اختلاف صنوفه ومن خواصها انها لا توجد الا فى بلاد الاسلام فان بلاد الحبشة والنوبة والهند بلاد حارة خليقة بوجود النخل ولا ينبت فيها شئ منه البتة * (باب) فضل (العجوة) على غيرها ويقال لها أم التمر * وبه قال (حدثنا جمعة بن عبد الله) بضم الجيم وسكون الميم ابن زياد بن شداد السلمى أبو بكر البلخى يقال ان اسمه يحيى وجمعة لقبه ويقال له ايضا أبو خاقان وليس له فى البخارى الا هذا الحديث بل ولا فى الكتب الستة قال (حدثنا مروان) بن معاوية الفزارى قال (اخبرنا هاشم بن هاشم) بن عتبة بن أبى وقاص الزهرى المدنى قال (اخبرنا عامر بن سعد عن ابيه) سعد بن أبى وقاص رضى الله عنه أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصبح) بتشديد الموحدة أى اكل صباحا قبل أن يأكل شيأ (كل يوم سبع تمرات عجوة) بتنوينهما مجرور بن فالثانى عطف بيان وينصب على التمييز ولابى ذر تمرات عجوة باضافة تمرات لتاليه من اضافة العام للخاص (لم يضره) بضم الضاد المعجمة وتشديد الراء من الضر ولابى ذر عن الكشميهنى لم يضره بكسر الضاد وسكون الراء من ضاره يضيره ضيرا اذا أضره (فى ذلك اليوم سم ولا سحر) وليس هذا من طبعها انما هو من بركة دعوة سبقت كما قاله الخطابى وقال النووى تخصيص عجوة المدينة وعدد السبع من الامور التى علمها الشارع ولا نعلم نحن حكمها فيجب الايمان بها وقال المظهرى يحتمل أن يكون فى ذلك النوع هذه الخاصية وفى سنن أبى داود من حديث جابر وأبى سعيد الخدرى مرفوعا العجوة من الجنة وهى شفاء من السم وفى حديث عائشة عند مسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى عجوة العالية شفاء وانها ترياق اول البكرة ورواه أحمد ولفظه فى عجوة العالية اول البكرة على ريق النفس شفاء من كل سحر أو سقم * وحديث الباب أخرجه المؤلف أيضا فى الطب ومسلم فى الاطعمة وأبو داود فى الطب والنساءى فى الوليمة * (باب) حكم (القران فى التمر) بكسر القاف وتخفيف الراء أى ضم تمرة الى أخرى اذا اكل مع غيره ولابى ذر الاقران من أقرن والمشهور استعماله ثلاثيا وسقط له فى التمر * وبه قال (حدثنا آدم) ابن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا جبلة بن سحيم) بفتح الجيم والموحدة واللام وسحيم بضم السين المهملة وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية التابعى الكوفى (قال اصابنا عام سنة) باضافة عام المرفوع للاحقه أى عام قحط وجدب (مع ابن الزبير) عبد الله لما كان خليفة بالحجاز (رزقنا) بفتحات كذا فى اليونينية ولابى ذر فرزقنا بالفاء أى اعطانا فى أرزاقنا (تمرا) وهو القدر الذى كان يصرف لهم فى كل سنة من مال الخراج وغيره بدل النقد لقلة النقد اذ ذاك بسبب المجاعة التى حصلت (فكان عبد الله بن عمر يمر بنا ونحن نأكل) من التمر والواو للحال (ويقول لا تقارنوا) فى اكل التمر بل كلوا تمرة تمرة (فان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن القران) ولابى ذر عن الاقران (ثم يقول الا أن يستأذن الرجل اخاه) فى الايمان الذى اشترك معه فى الاكل ويأذن له فانه يجوز له القران فان لم يأذن له وكان ملكا لهما أو لغيرهما حرم وفى معنى التمر الرطب والعنب والزبيب للعلة الجامعة (قال شعبة) بن الحجاج بالسند السابق (الاذن) المشار اليه بقوله الا أن يستأذن الرجل أخاه (من قول ابن عمر) مدرجا فى الحديث وكذا أخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده مدرجا وفيه روايات أخرى حاصلها اختلاف اصحاب شعبة وأكثرهم رواه عنه مدرجا وآخرون ترددوا فى الرفع والوقف وشبابة عنه فصل حيث قال الا أن يستأذن الرجل أخاه وآدم جزم بأن الزيادة من قول ابن عمر كما نبه عليه مع غيره الحافظ أبو الفضل بن حجر رحمه الله تعالى واستدل بقول أبى هريرة المروى عند ابن حبان وغيره كنت فى أصحاب الصفة فبعث الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم تمر عجوة فكب بيننا فكنا نأكل الثنتين من الجوع وجعل أصحابنا اذا اقرن أحدهم قال لصاحبه انى قرنت فاقرنوا على الرفع وعدم الادراج لان هذا الفعل منهم فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم دال على انه كان مشروعا بينهم وقول الصحابى كنا نفعل فى زمنه صلى الله عليه وسلم كذا له حكم الرفع عند الجمهور وقد اعتمد البخارى هذه الزيادة وترجم لها فى كتاب المظالم وفى الشركة ولا يلزم من كون ابن عمر ذكر الاذن مرة غير مرفوع أن لا يكون مستنده فيه الرفع * وهذا الحديث سبق فى المظالم والشركة ورواه أصحاب السنن * (باب القثاء) ويقال لها شعارير بالشين المعجمة الواحدة شعرورة وقيل صغاره والضغابيس بمعجمتين أوله آخره مهملة صغاره والجرو والجروة الصغير من القثاء وفى الحديث أتى النبى صلى الله عليه وسلم بأجر زغب انتهى وهيئته حسنة وشكله جميل أنابيب طوال مضلعة كما قيل

قوله ولابى ذر الخ الذى فى فرع المزى فى رواية أبى ذر بضم الراء وكسر الزاى وعبارة الشارح تقتضى ان الفارق بين الروايتين ذكر الفاء فقط الا انه ضبط رواية أبى ذر بضم الراء وكسر الزاى بالشكل فليتأمل اه

انظر اليها أنا بيبا مضلعة * من الزبرجد جاءت مالها ورق
اذا اقلبت اسمه بانت ملاحته * وصار مقلوبه انى بكم أثق

وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (اسماعيل بن عبد الله) بن أبى أويس (قال حدثنى) بالافراد (ابراهيم بن سعد عن ابيه) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (قال سمعت عبد الله بن جعفر) أى ابن أبى طالب (قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يا كل الرطب بالقثاء) * وهذا الحديث قد سبق فى باب اكل الرطب بالقثاء لكنه صرح بسماع سعد بن عبد الله بن جعفر هنا ورواه بالعنعنة هناك وقد روى أبو منصور الديلمى من حديث وابصة مرفوعا اذا اكلتم القثاء كلوا من أسفله ومن خواصه فيما زعموا انه اذا سعط الراعف بماء القثاء المزقطع الدم واذا جفف بزره ودق واستحلب بالماء وشرب سكن العطش وأدر البول ونفع من وجع المثانة لكنه ردىء الكيموس وادامة اكله تهيج الحميات وتحدث وجع الخاصرة والخلط المتولد منه ردىء وذلك اغلاظ جرمه فهو بطىء الانحدار عن المعدة مؤذلها ببرده يضر بعصبها فلذا ينبغى أن يستعمل معه مايصلحه ويكسر برده بعسل أو برطب كما فعل صلى الله عليه وسلم * (باب بركة النخل) بفتح اوله واسكان المعجمة ولابى ذر النخلة بتاء التأنيث واحدة النخل ويسمى الجمد بفتح الجيم والميم والاشاء بالشين المعجمة صغارها والشطء فراخه والجمع شطوء والعذق بفتح المهملة النخلة بحملها والجمع أعذق وعذاق وبالكسر القنو منها وقد ذكرها الله فى القرآن فى غير ماموضع وشبهها بكلمة التوحيد وشبهت فى الحديث بالمؤمن لكثرة بركتها وعموم نفعها كما لايخفى وقد سبق قريبا ذكرشئ من ذلك * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا محمد بن طلحة) بن مصرف اليامى (عن زبيد) بضم الزاى وفتح الموحدة ابن الحارث اليامى حجة قانت لله (عن مجاهد) الامام المفسر أنه (قال سمعت ابن عمر) رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم قال من الشجر شجرة) ولابى ذران من الشجر شجرة (تكون) فى بركتها وكثرة نفعها (مثل المسلم) بكسر الميم وسكون المثلثة والنصب (وهى النخلة) * وهذا قد سبق قريبا * (باب) حكم (جمع اللونين) من الفاكهة وغيرها (او الطعامين) فى الاكل (بمرة) أى فى حالة واحدة * وبه قال (حدثنا ابن مقاتل) محمد المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (اخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابيه) سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن عبد الله بن جعفر) هو ابن أبى طالب (رضى الله عنهما) أنه (قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل الرطب بالقثاء) القثاء فى يمينه والرطب فى شماله يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة أخرجه الطبرانى فى الاوسط من حديث عبد الله بن جعفر وفيه جواز أكل لونين وطعامين معا والتوسع فى المطاعم ولا خلاف فى ذلك وماروى عن السلف من خلافه محمول على كراهة اعتياد التوسع والترفه لغير مصلحة دينية * (باب) ذكر (من ادخل الضيفان) بكسر الضاد المعجمة (عشرة عشرة و) ذكر (الجلوس على الطعام عشرة عشرة) لضيق الطعام أو مكان الجلوس عليه والضيفان جمع ضيف يستوى فيه الواحد والجمع ويجمع على أضياف وضيوف وضيفان وأصله الميل يقال ضفت الى كذا وأضفت كذا الى كذا والضيف من مال اليك نازلا بك * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (الصلت بن محمد) بفتح الصاد المهملة وبعد اللام الساكنة مثناة فوقية الخاركى قال (حدثنا حماد بن زيد) أى ابن درهم أحد الاعلام (عن الجعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة (ابى عثمان) بن دينار اليشكرى (عن أنس) هو ابن مالك رضى الله عنه (و) رواه حماد بسنده أيضا (عن هشام) هو ابن حسان الازدى (عن محمد) هو ابن سيرين (عن انس) ايضا (و) الطريق الثالثة لحماد (عن سنان) بكسر السين المهملة وتخفيف النون وبعد الالف نون أخرى (ابى ربيعة) واسم أبى ربيعة ككنيته (عن انس أن ام سليم امه) زوج أبى طلحة (عمدت) بفتحات قصدت (الى مد) مكيال مملوء (من شعير) قدره رطلان أو رطل وثلث (جشته) بالجيم والشين المعجمة أى طحنته طحنا جريشا غير ناعم (وجعلت منه خطيفة) بخاء معجمة مفتوحة فطاء مهملة مكسورة فتحتية ساكنة ففاء لبنا يطبخ بدقيق ويختطف بالاصابع والملاعق بسرعة فهى فعيلة بمعنى مفعولة (وعصرت عكة) وهى اناء من جلد للسمن (عندها) على الذى طبخته (ثم بعثتنى الى النبى صلى الله عليه وسلم فأتيته وهو فى اصحابه فدعوته قال) صلى الله عليه وسلم أأحضر (ومن معى) قال أنس (فجئت) الى أمى (فقلت انه يقول) أأحضر (ومن معى فخرج اليه) صلى الله عليه وسلم (ابو طلحة قال يارسول الله انما هو شئ) قليل (صنعته ام سليم) بمفردها أى

والذى يتولى صنعه امرأة واحدة يكون قليلا عادة (فدخل) صلى الله عليه وسلم (فجىء به) بالذى صنعته أم سليم (وقال) صلى الله عليه وسلم (أدخل) بفتح الهمزة وكسر الخاء المعجمة (على عشرة) أى من أصحابه الذين حضروا معه رضى الله عنهم (فدخلوا) ولابى ذر فأدخلوا بضم الهمزة وكسر الخاء المعجمة (فأكلوا حتى شبعوا ثم قال) عليه الصلاة والسلام (أدخل على عشرة فدخلوا فأكلوا حتى شبعوا ثم قال أدخل على عشرة) وسقط من قوله فدخلوا الثانية الى هنا لابى ذر (حتى عد أربعين) رجلا وانما أدخلهم عشرة عشرة لانها كانت قصعة واحدة ولا يمكن الجمع الكثير التناول منها مع قلة الطعام فجعلهم عشرة عشرة ليتمكنوا من الاكل ولا يزدحموا (ثم أكل النبى صلى الله عليه وسلم ثم قام) قال أنس (فجعلت أنظر) الى القصعة (هل نقص منها شئ) من الطعام ومطابقة الحديث للترجمة ظاهرة لاخفاء فيها * (باب ما يكره من الثوم) بضم المثلثة أى من أكل الثوم (و) أكل (البقول) التى لها رائحة كريهة (فيه عن ابن عمر) وسقط لابى ذر لفظ عن الجارة (عن النبى صلى الله عليه وسلم) مما سبق موصولا فى أواخر صفة الصلاة قبيل كتاب الجمعة بلفظ ان النبى صلى الله عليه وسلم قال فى غزوة خيبر من أكل من هذه الشجرة يعنى الثوم فلا يقربن مسجدنا * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد (عن عبد العزيز) بن صهيب أنه (قال قيل لانس) رضى الله عنه (ما سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى) حكم أكل (الثوم) ثبت يقول لابى ذر عن الكشميهنى (فقال) أنس قال النبى صلى الله عليه وسلم (من أكل) أى من هذه الشجرة كما فى كتاب الصلاة كما فى رواية أبى معمر عن عبد الوارث والمراد بها الثوم (فلا يقربن مسجدنا) بنون التوكيد الثقيلة والمساجد كلها مساجده صلى الله عليه وسلم فلا يختص النهى بمسجده والتعليل بتأذى الملائكة أو الناس يقتضى العموم خلافا لمن خصه به محتجا بأنه مهبط الوحى بل لو قيل بالتعميم فى كل مجمع لكان متجها وقوله من أكل فى موضع نصب ومن شرطية مبتدأ وجوابها فلا يقربن * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا ابو صفوان عبد الله بن سعيد) بكسر العين ابن عبد الملك بن مروان الاموى قال (اخبرنا يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى أنه (قال حدثنى) بالافراد (عطاء) هو ابن أبى رباح (ان جابر بن عبد الله الانصارى (رضى الله عنهما زعم عن النبى) ولابى ذر أن النبى أى قال ان النبى (صلى الله عليه وسلم قال من أكل ثوما او بصلا) اى أو غيرهما مما له ريح كريهة كالكراث (فليعتزلنا) فلا يحضر عندنا ولا يصل معنا (او ليعتزل مسجدنا) بالشك من الزهرى وفى مسلم من حديث جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل البصل والكراث فغلبتنا الحاجة فأكلنا منه الحديث وفى الصغير للطبرانى النهى عن الفجل أيضا وظاهر هذه الاحاديث شامل للنئ والمطبوخ لكن عند أبى داود من حديث على نهى عن أكل الثوم الا مطبوخا لانه حينئذ تزول رائحته الكريهة لاسيما البصل * (باب الكباث) بفتح الكاف والموحدة الخفيفة وبعد الالف مثلثة (وهو ثمر الاراك) بالمثناة الفوقية المفتوحة والميم الساكنة فى الفرع والاراك بفتح الهمزة وتخفيف الراء قال فى المطالع الكباث ثمر الاراك قيل نضيجه وقيل بل هو حصرمه وقيل غضه وقيل متربه وهو البرير أيضا يعنى بالموحدة بوزن حرير وفى القاموس النضيج من ثمر الاراك ووقع فى رواية أبى ذر عن مشايخه وهو ورق الاراك * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء مصغرا هو سعيد بن كثير بن عفير بن مسلم وقيل ابن عفير بن سلمة بن يزيد بن الاسود الانصارى مولاهم البصرى قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله (عن يونس) ابن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) أنه (قال اخبرنى) بالافراد (ابو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (قال اخبرنى) بالافراد (جابر بن عبد الله) الانصارى (قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمر الظهران) بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بفتح الظاء المعجمة وتسكين الهاء بعدها راء تثنية الظهر مكان على مرحلة من مكة (نجنى الكباث) أى نقطعه لنأكله (فقال) صلى الله عليه وسلم (عليكم بالاسود منه فانه أيطب) بهمزة مفتوحة فتحتية ساكنة فطاء مهملة مفتوحة فموحدة مقلوب أطيب (فقال) جابر ولابى ذر فقيل (أكنت ترعى الغنم) حتى عرفت أطيب الكباث لان راعى الغنم يكثر تردده تحت الاشجار لطلب المرعى (قال) صلى الله عليه وسلم (نعم) كنت أرعاها (وهل من نبى الا رعاها) لان يأخذوا أنفسهم بالتواضع وتصفو قلوبهم بالخلوة ويترقوا من سياستها الى سياسة أممهم بالشفقة عليهم وهدايتهم الى الصلاح * وهذا الحديث سبق فى أحاديث الانبياء

صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين * (باب المضمضة بعد) اكل (الطعام) سقط الباب لغير أبي ذر * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني شطب في اليونينية على ابن عبد الله قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (سمعت يحيى بن سعيد) الانصاري (عن بشير بن يسار) بضم الموحدة وفتح المعجمة مصغرا ويسار بالتحتية والمهملة المخففة (عن سويد بن النعمان) الانصاري رضي الله عنه أنه (قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى) غزوة (خيبر فلما كنا بالصهباء دعا بطعام فما أتي) بضم الهمزة وكسر الفوقية (الا بسويق فأكلنا) منه (فقام الى الصلاة فتمضمض) بفوقية بعد الفاء (ومضمضنا قال يحيى) بن سعيد بالسند السابق (سمعت بشيرا) بضم الموحدة ابن يسار (يقول اخبرنا سويد) أي ابن النعمان (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر فلما كنا بالصهباء قال يحيى) بن سعيد (وهي) أي الصهباء (من خيبر على روحة دعا) رسول الله صلى الله عليه وسلم (بطعام فما اتي الا بسويق فلكناه) علكناه في افواهنا (فاكلنا معه) صلى الله عليه وسلم ولابي ذر منه بدل قوله معه أي من السويق (ثم دعا) صلى الله عليه وسلم (بماء فمضمض) فاه الشريف من أثر السويق (ومضمضنا معه ثم صلى بنا المغرب ولم يتوضأ وقال سفيان) بن عيينة لعلي بن المديني نقلت الحديث من يحيى بن سعيد بلفظه مرارا فتكون (كأنك تسمعه من يحيى) بغير واسطة * (باب) استحباب (لعق الاصابع ومصها قبل ان تمسح بالمنديل) بضم الفوقية والمنديل بكسر الميم * وبه قال (حدثنا علي بن عبد الله) المديني قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس) رضي الله عنهما (ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم) طعاما (فلا يمسح يده) لا ناهية والفعل معها مجزوم (حتى يلعقها) بفتح الياء والعين بينهما لام ساكنة حتى يلحسها هو (او يلعقها) بضم أوله وكسر ثالثه أي يلحسها غيره ممن لا يتقذر ذلك كزوجة وولد وخادم وكتلميذ يعتقد بركته فانه لا يدري في أي طعامه البركة كما رواه مسلم من حديث جابر وأبي هريرة ولما فيه من تلويث ما يمسح به مع الاستغناء عنه بالريق وقيل انما أمر بذلك لئلا يتهاون بقليل الطعام وقوله فانه لا يدري في أي طعامه البركة لا ينافي اعطاء يده لغيره يلعقها فهو من باب التشريك فيما فيه البركة وفي حديث كعب بن مالك عند مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بثلاث أصابع فاذا فرغ لعقها قال في فتح الباري فيحتمل أن يكون أطلق على الاصابع اليد ويحتمل وهو الاولى أن يكون أراد باليد الكف كلها فيشمل الحكم من اكل بكفه كلها أو بأصابعه فقط أو ببعضها ويؤخذ منه أن السنة الأكل بثلاث أصابع وان كان الاكل بأكثر منها جائزا وفي حديث كعب بن عجرة عند الطبراني في الاوسط قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل بأصابعه الثلاث بالابهام والتي تليها والوسطى ثم رأيته يلعق أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام والسر في ذلك كما قاله الحافظ الزين عبد الرحيم العراقي أن الوسطى يكثر تلويثها لانها أطول فيبقى فيها من الطعام اكثر من غيرها ولانها لطولها أول ما ينزل الطعام ويحتمل أن الذي يلعق يكون بطن كفه الى جهة وجهه فاذا ابتدأ بالوسطى انتقل الى السبابة على جهة يمينه وكذا الابهام والحديث رد على من كره لعق الاصابع استقذارا فان قلت من اين تؤخذ المطابقة لما ترجم له أجيب بأن في حديث جابر عند مسلم فلا يمسح يده بالمنديل حتى يلعق بأصابعه وفي حديث جابر أيضا عند ابن أبي شيبة اذا طعم أحدكم فلا يمسح يده حتى يمصها فلعل المصنف أشار بالترجمة لذلك والله أعلم * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الاطعمة والنسائي في الوليمة وابن ماجه في الاطعمة * (باب المنديل) بكسر الميم * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن المنذر) الحزامي المدني أحد الاعلام (قال حدثني) بالافراد (محمد بن فليح) بضم الفاء وفتح اللام آخره مهملة مصغرا (قال حدثني) بالافراد أيضا (ابي) فليح بن سليمان المدني (عن سعيد بن الحارث) ابن أبي المعلى الانصاري قاضي المدينة (عن جابر بن عبد الله) الانصاري (رضي الله عنهما انه سأله) اى أن سعيد بن الحارث سأل جابر بن عبد الله (عن الوضوء مما مست النار) بالطبخ ونحوه أيجب على الآكل منه الوضوء (فقال لا) يجب (قد كنا زمان النبي صلى الله عليه وسلم لا نجد مثل ذلك) أى ما مست النار (من الطعام الا قليلا فاذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل الا اكفنا وسواعدنا واقدامنا ثم نصلي ولا نتوضأ) مما مست النار * وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه في الاطعمة * (باب ما يقول) الآكل (اذا فرغ من) اكل (طعامه) * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثوري

(عن ثور) بفتح المثلثة باسم الحيوان ابن يزيد من الزيادة الشامى (عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون العين المهملة (عن ابى أمامة) صدى بن عجلان رضى الله عنه (ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع مائدته) وعند الاسماعيلى من طريق وكيع عن ثور اذا فرغ من طعامه ورفعت مائدته ومن وجه آخر عن ثور اذا رفع طعامه من بين يديه والمائدة تطلق ويراد بها نفس الطعام أو بقيته أو اناؤه وعن البخارى المؤلف اذا اكل الطعام على شئ ثم رفع قيل رفعت المائدة (قال الحمد لله) حمدا (كثيرا طيبا مباركا فيه) بفتح الراء (غير مكفى) بنصب غير ورفعه ومكفى بفتح الميم وسكون الكاف وتشديد التحتية من كفأت أى غير مردود ولا مقلوب والضمير راجع الى الطعام الدال عليه السياق أوهو من الكفاية فيكون من المعتل يعنى انه تعالى هو المطعم لعباده والكافى لهم فالضمير راجع الى الله تعالى وقال العينى هو من الكفاية وهو اسم مفعول أصله مكفوى على وزن مفعول فلما اجتمعت الواو والياء قلبت الواو ياء وأدغمت فى الياء ثم أبدلت ضمة الفاء كسرة لاجل الياء والمعنى هذا الذى اكلناه ليس فيه كفاية عما بعده بحيث ينقطع بل نعمك مستمرة لنا طول أعمارنا غير منقطعة وقيل الضمير راجع الى الحمد أى ان الحمد غير مكفى الى آخره (ولا مودع) بضم الميم وفتح الواو والدال المهملة المشددة غير متروك ويجوز كسر الدال أى غير تارك فيكون حالا من القائل (ولا مستغنى عنه) بفتح النون والتنوين (ربنا) بالنصب على المدح أو الاختصاص أو النداء ويجوز الرفع خبر مبتدا محذوف أى هو والجر على البدل من اسم الله فى قوله الحمد لله قال الكرمانى وباعتبار مرجع الضمير ورفع غير ونصبه تكثر التوجيهات بعددها * وهذا الحديث أخرجه فى الاطعمة والترمذى فى الدعوات والنسائى فى الوليمة وابن ماجه فى الاطعمة * وبه قال (حدثنا ابو عاصم) الضحاك بن مخلد النبيل (عن ثور بن يزيد) من الزيادة الشامى (عن خالد ابن معدان عن أبى امامة) رضى الله عنه (ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ من) اكل (طعامه وقال مرة اذا رفع مائدته قال الحمد لله الذى كفانا) من الكفاية الشاملة للشبع والرى وغيرهما وحينئذ فيكون قوله (وأروانا) من عطف الخاص على العام قال فى الفتح ووقع فى رواية ابن السكن عن الفربرى وآوانا بمد الهمزة بعدها من الايواء (غير مكفى ولا مكفور) أى ولا مجحود فضله ونعمته وهذا كله مما يتأيد به القول بأن الضمير فى الرواية الاولى راجع الى الله تعالى واختلاف طرق الحديث يبين بعضها بعضا (وقال مرة لك الحمد) ولغير أبى ذر وقال مرة الحمد لله (ربنا غير مكفى ولا مودع ولا مستغنى عنه) (ربنا) وعند أبى داود من حديث أبى سعيد الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين وفى حديث أبى أيوب عند الترمذى وأبى داود الحمد لله الذى أطعم وسقى وسوغه وجعل له مخرجا * (باب الاكل مع الخادم) للتواضع ونفى الكبر سواء كان الخادم حرا أو رقيقا ذكرا أو أنثى اذا اجازله النظر اليه * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن الحرث بن سخبرة الحوضى النمرى الازدى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن محمد هو ابن زياد) القرشى الجمحى مولاهم أنه (قال سمعت أبا هريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اذا أتى أحدكم خادمه) بنصب أحدكم ورفع خادمه مفعولا وفاعلا (بطعامه) جار ومجرور فى موضع نصب زاد أحمد والترمذى فليجلسه معه (فان لم يجلسه معه فليناوله أكلة أو أكلتين) بضم الهمزة فيهما أى لقمة أو لقمتين وأما بالفتح فمعناه المرة الواحدة مع الاستيفاء وليس مرادا هنا وأو للتقسيم (او) قال (لقمة أو لقمتين) بالشك من الراوى وعند الترمذى بلفظ لقمة فقط ولمسلم تقييد ذلك بما اذا كان الطعام قليلا ومقتضاه انه اذا كان كثيرا فاما أن يقعده معه واما أن يجعل حظه منه كثيرا (فانه ولى حره) عند الطبخ (وعلاجه) عند تحصيل الآنية وتركيبه واصلاحه وفى رواية لاحمد فانه ولى حره ودخانه والامر هنا للندب وينبغى أن يلحق بهذا الذى طبخ من حمله أو عاينه ولو هرا أو كلبا لتعلق نفسه به فربما وقع الضرر للآكل منه فينبغى اطعامه من ذلك لتسكن نفسه ويتقى شر عينه وقد قيل انه ينفصل من البصر سموم تركب الطعام لا دواء لها الا بشئ يطعمه من ذلك الطعام للناظر اليه * هذا (باب) بالتنوين (الطاعم) وهو كما فى القاموس وغيره الحسن الحال فى المطعم (الشاكر) لربه تعالى على ما أنعم به عليه فى الثواب (مثل الصائم الصابر) على الجوع والطاعم مبتدأ ومثل الصائم خبره فان قلت قد تقرر فى علم البيان أن التشبيه يستدعى الجهة الجامعة والشكر نتيجة النعماء كما أن الصبر نتيجة البلاء فكيف شبه الشاكر بالصابر أجيب بان هذا تشبيه فى أصل مالكل واحد منهما من الاجر لا فى المقدار وهذا كما يقال زيد كعمرو فان معناه زيد يشبه

عمرا فى بعض الخصال ولا يلزم منه المماثلة فى جميعها فلا تلزم المماثلة فى الاجر أيضا وقال شارح المشكاة وقد ورد الايمان نصفان نصف صبر ونصف شكر وربما يتوهم متوهم أن ثواب شكر الطاعم يقصر عن ثواب صبر الصائم فازيل توهمه به يعنى هما سيان فى الثواب قال وفيه وجه آخر وهو أن الشاكر لما رأى النعمة من الله وحبس نفسه على محبة المنعم بالقلب وأظهرها باللسان نال درجة الصابر قال

وقيدت نفسى فى ذراك محبة * ومن وجد الاحسان قيدا تقيدا

فيكون التشبيه واقعا فى حبس النفس بالمحبة والجهة الجامعة حبس النفس مطلقا فأينما وجد الشكر وجد الصبر ولا ينعكس انتهى فالصابر يحبس نفسه على طاعة المنعم والشاكر يحبس نفسه على محبته واذا تقرر أن الاصل أن المشبه به أعلى درجة من المشبه اقتضى السياق المذكور هنا تفضيل الفقير الصابر على الغنى الشاكر وللناس فى هذه المسألة كلام طويل تأتى نبذة منه ان شاء الله تعالى بعونه وقوته وكرمه فى الرقاق وما أحسن قول أحمد بن نصر الداودى الفقر والغنى محنتان من الله يختبر بهما عباده فى الشكر والصبر كما قال تعالى انا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملا فالفقير والغنى متقابلان بما يعرض لكل منهما فى فقره وغناه من العوارض فيمدح أو يذم وقد جمع الله تعالى لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الحالات الثلاث الفقر والغنى والكفاف فكان الاول أول حالاته فقام بواجب ذلك من مجاهدة النفس ثم فتحت عليه الفتوح فصار بذلك فى حد الاغنياء فقام بواجب ذلك من بذله لمستحقه والمواساة به والايثار مع اقتصاره منه على ما يسد ضرورة عياله وهى صورة الكفاف التى مات عليها وهى حالة سليمة من الغنى المطغى والفقر المؤلم وفى مسلم من حديث ابن عمر رفعه قد أفلح من هدى الى الاسلام ورزق الكفاف وقنع والكفاف الكفاية بلا زيادة فمن حصل له ما يكفيه واقتنع به أمن من آفات الغنى والفقر وقد رجح قوم الغنى على الفقر لما يتضمنه من القرب المالية وهذا الذى ذكر انما هو فى فضل الوصفين الغنى والفقر لا فى واحد ممن اتصف بأحدهما والاختلاف انما هو فى الاخير ثم النظر فى أى الحالين أفضل عند الله للعبد حتى يتكسبه ويتخلق به وهل التقلل من المال أفضل ليتفرغ قلبه من الشواغل وينال لذة المناجاة ولا ينهمك فى الاكتساب ليستريح من طول الحساب أو التشاغل باكتساب المال أفضل ليستكثر به من التقرب بالبر والصلة والصدقة لما فيه من النفع المتعدى واذا كان الامر كذلك فالافضل ما اختاره صلى الله عليه وسلم وجمهور أصحابه من التقلل من الدنيا ولكل من القولين أدلة تاتى ان شاء الله تعالى بفضل الله واحسانه والتحقيق أن لا يجاب فى هذه المسألة بجواب كلى بل يختلف باختلاف الاحوال والاشخاص لكن عند الاستواء من كل جهة وفرض رفع العوارض بأسرها فالفقر أسلم عاقبة فى الدار الاخرى وقد أشار المؤلف لما ترجم له بقوله (فيه) أى فى الباب (عن أبى هريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) وهذا وصله ابن ماجه فى الصوم عن يعقوب بن حميد بن كاسب عن محمد بن معن بن محمد الغفارى عن أبيه وعن يعقوب بن حميد عن عبد الله بن عبد الله عن محمد بن محمد عن حنظلة بن على الاسلمى عن أبى هريرة به والترمذى فى الزهد عن اسحاق بن موسى الانصارى عن محمد بن معن عن أبيه به عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة بلفظ الترجمة وقال حسن غريب وأخرجه البخارى فى التاريخ والحاكم فى المستدرك من رواية سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن أبى حرة عن عمه حكيم بن أبى حرة عن سليمان الاغر عن أبى هريرة بلفظ ان للطاعم الشاكر من الاجر مثل ما للصائم الصابر وأخرجه ابن حبان وقال معناه ان يطعم ثم لا يعصى بارئه بقوته ويتم شكره باتيان طاعته بجوارحه لان الصائم قرن به الصبر وهو صبره عن المحظورات وقرن بالطاعم الشكر فيجب أن يكون هذا الشكر الذى يقوم بأداء ذلك الصبر يقاربه ويشاركه وهو ترك المحظورات وقوله فيه عن أبى هريرة الخ ثابت فى رواية أبى ذر فقط كما فى الفرع وأصله * (باب الرجل يدعى الى طعام) فيتبعه آخر (فيقول) المدعو (وهذا) رجل (معى) تبعنى (وقال أنس) رضى الله عنه مما وصله ابن أبى شيبة من طريق عمير الانصارى (اذا دخلت على مسلم لا يتهم) فى دينه ولا ماله ولفظ ابن أبى شيبة على رجل لا تتهمه (فكل من طعامه واشرب من شرابه) وزاد أحمد والحاكم والطبرانى ولا تسأله عنه * ومطابقة هذا الاثر لحديث الباب الآتى ان شاء الله تعالى من جهة كون اللحام لم يكن متهما وأكل النبى صلى الله عليه وسلم من طعامه ولم يسأله * وبه قال (حدثنا عبد الله بن أبى الاسود) حميد بن الاسود البصرى الحافظ قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة قال (حدثنا الاعمش) سليمان الكوفى قال (حدثنا شقيق)

أبو وائل بن سلمة قال (حدثنا أبو مسعود) عقبة بن عامر (الانصارى) رضى الله عنه (قال كان رجل من الانصار يكنى) بسكون الكاف (أبا شعيب وكان له غلام لحام) لم أقف على اسمه (فأتى) أبو شعيب (النبى صلى الله عليه وسلم وهو فى أصحابه فعرف الجوع) وللكشميهنى يعرف الجوع (فى وجه النبى صلى الله عليه وسلم فذهب الى غلامه اللحام فقال) له (اصنع لى طعاما) ولابى ذر عن الحموى والمستملى طعيما بضم الطاء وفتح العين وتشديد التحتية مصغرا (يكفى خمسة لعلى أدعو النبى صلى الله عليه وسلم خامس خمسة فصنع له طعيما) بالتصغير (ثم أتاه) عليه الصلاة والسلام أبو شعيب (فدعاه فتبعهم رجل) لم أقف على اسمه (فقال النبى صلى الله عليه وسلم يا أبا شعيب ان رجلا تبعنا فان شئت أذنت له وان شئت تركته) بتاء الخطاب فيهما (قال) أبو شعيب (لا) أتركه (بل أذنت له) يا رسول الله وأكل صلى الله عليه وسلم من ذلك الطعام ولم يسأله لانه لم يكن عنده صلى الله عليه وسلم متهما * وهذا الحديث سبق فى باب الرجل يتكلف الطعام لاخوانه من كتاب الاطعمة * هذا (باب) بالتنوين (اذا حضر العشاء) بفتح العين مصححا عليها فى الفرع كأصله وقال الحافظ ابن حجر انها الرواية عنده وهو ضد الغداء أى اذا حضر الاكل وصلاة المغرب (فلا يعجل) أحدكم (عن) أكل (عشائه) بالفتح أيضا فاذا فرغ فليصل ليكون قلبه فارغا لمناجاة ربه تعالى * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم (وقال الليث) بن سعد الامام مما وصله الذهلى فى الزهريات قال (حدثنى) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى أنه (قال أخبرنى) بالافراد (جعفر بن عمرو بن امية) بفتح العين وسكون الميم (ان أباه عمرو بن امية أخبره انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز) يقطع (من كتف شاة فى يده) ويأكل (فدعى) بضم الدال وكسر العين (الى الصلاة فألقاها) أى قطعة اللحم (والسكين التى كان يحتز بها) من الكتف (ثم قام فصلى ولم يتوضأ) * وبه قال (حدثنا معلى بن اسد) بفتح العين المهملة واللام المشددة العمى أبو الهيثم الحافظ قال (حدثنا وهيب) بضم الواو مصغرا ابن خالد البصرى (عن أيوب) السختيانى (عن أبى قلابة) بكسر القاف وبالباء الموحدة عبد الله بن زيد الجرمى (عن أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اذا وضع العشاء) بفتح العين والمد الطعام المأكول عشية (وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء) ثم صلوا واللام فى الصلاة للعهد الذهنى المدلول عليه بالسياق فالمراد صلاة المغرب وفى حسان المصابيح من حديث جابر مرفوعا لا تؤخروا الصلاة لطعام ولا لغيره ولا معارضة بينهما اذ هو محمول على من لم يشتغل قلبه بالطعام جمعا بين الاحاديث (وعن أيوب) السختيانى بالسند السابق (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر) رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه وعن أيوب) السختيانى بالسند السابق أيضا (عن نافع عن ابن عمر أنه تعشى) أكل الطعام الذى يؤكل عشية (مرة وهو يسمع قراءة الامام) * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابى قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة) رضى الله عنها (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اذا أقيمت الصلاة) أى المغرب (وحضر العشاء) بالفتح والمد (فابدؤا بالعشاء) بالفتح والمد أيضا لما فى البداءة بالصلاة من اشتغال القلب وذهاب كمال الخشوع أو كله (قال وهيب) بضم الواو مصغرا ابن خالد مما وصله الاسماعيلى (ويحيى بن سعيد) القطان مما وصله أحمد (عن هشام) هو ابن عروة (اذا وضع العشاء) بضم الواو بدل اذا حضر العشاء * (باب قول الله تعالى فاذا طعمتم فانتشروا) أى فتفرقوا عن موضع الطعام تخفيفا عن صاحب المنزل * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) الجعفى المسندى قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) قال (حدثنى) بالافراد (أبى) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) الزهرى (ان أنسا قال أنا أعلم الناس بالحجاب) بسبب نزول آية الحجاب (كان أبى بن كعب يسألنى عنه اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عروسا بزينب ابنة) ولابى ذر بنت (جحش) والعروس وصف يستوى فيه الرجل والمرأة والعرس مدة بناء الرجل بالمرأة (وكان تزوجها بالمدينة فدعا الناس للطعام بعد ارتفاع النهار فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلس معه رجال بعد ما قام القوم) واكلوا من الطعام (حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمشى ومشيت معه حتى بلغ باب حجرة عائشة ثم ظن) عليه الصلاة والسلام (انهم) أى الرجال الذين تخلفوا فى منزله المقدس (خرجوا) منه (فرجعت) ولابى ذر عن الكشميهنى فرجع فرجعت (معه) الى منزله (فاذا هم جلوس مكانهم فرجع ورجعت معه الثانية حتى بلغ باب حجرة عائشة

فرجع ورجعت معه فاذا هم قد قاموا فضرب) عليه الصلاة والسلام (بيني وبينه سترا وأنزل الحجاب) بضم
الهمزة مبنيا للمفعول والحجاب رفع نائب الفاعل وللكشميهني ونزل عليه الحجاب أى آية الحجاب وهي قوله تعالى
يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي الآية * وهذه آداب تتعلق بالاكل لا بأس بايرادها فاعلم انه يستحب
غسل اليد قبل الطعام ففي الحديث انه ينفي الفقر وبعد الطعام ينفي اللمم وهو الجنون ولا ينشفها قبل الاكل
فانه ربما يكون بالمنديل وسخ فيعلق باليد ويقدم الصبيان في الغسل الاول لانهم أقرب الى الاوساخ وربما نفد
الماء لو قدمنا الشيوخ وفي الثاني يقدم الشيوخ كرامة لهم ويقدم المالك في الاول ويتأخر في الثاني وينبغي
للآكل أن يضم شفتيه عند الاكل ليأمن مما يتطاير من البصاق حال المضغ ولا يتنخم ولا يبصق بحضرة آكل
غيره فان عرض له سعال حول وجهه عن الطعام ولا ينفض يديه من الطعام لئلا يقع منه شئ على ثوب جليسه
أو في الطعام وفي تاريخ أصبهان لابي نعيم عن ابن مسعود مرفوعا تخللوا فانه نظافة والنظافة تدعو الى الايمان
والايمان مع صاحبه في الجنة ولا يتخلل بعود الريحان والرمان لانهما يثيران عرق الجذام ولا بعود القصب
لانه يفسد لحم الاسنان وهذا آخر كتاب الاطعمة ولله الحمد

(بسم الله الرحمن الرحيم كتاب العقيقة) بفتح العين المهملة وهي لغة الشعر الذي على رأس الولد حين ولادته
وشرعا ما يذبح عند حلق شعره لان مذبحه يعق أى يشق ويقطع ولان الشعر يحلق اذ ذاك وقال ابن أبي الدم
قال أصحابنا يستحب تسميتها نسيكة أو ذبيحة وتكره تسميتها عقيقة كما تكره تسمية العشاء عتمة والمعنى فيها
اظهار البشر والنعمة ونشر النسب وهي سنة مؤكدة وانما لم تجب كالاضحية بجامع أن كلا منهما اراقة دم بغير
جناية وقال الليث بن سعد انها واجبة وكذا قال داود وأبو الزناد وقال أبو حنيفة فيما نقله العيني ليست بسنة
وقال محمد بن الحسن هي تطوع كان الناس يفعلونها ثم نسخت بالاضحى وقال بعضهم هي بدعة وفي الموطأ
عن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال لا أحب العقوق
كأنه كره الاسم وقال من ولد له ولد فأحب أن ينسك عنه فليفعل وهذا لا حجة فيه لنفي مشروعيتها بل آخر
الحديث يثبتها وانما غايته أن الاولى أن تسمى نسيكة أو ذبيحة وأن لا تسمى عقيقة كما مر عن ابن أبي الدم وقد
تقرر في علم الفصاحة الاحتراز عن لفظ يشترك فيه معنيان أحدهما مكروه فيجاء به مطلقا والاصل فيها أحاديث
كحديث الغلام مرتهن بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه رواه الترمذي وقال حسن صحيح وعند
البزار عن ابن عباس مرفوعا للغلام عقيقتان وللجارية عقيقة وقال لا نعلمه بهذا اللفظ الا بهذا الاسناد انتهى
والعقيقة كالضحية في جميع أحكامها من جنسها وسنها وسلامتها والافضل منها ونيتها والاكل والتصدق وسن
طبخها كسائر الولائم الا رجلها فتعطى نيئة للقابلة لحديث الحاكم وبحلو تفاؤلا بحلاوة أخلاق الولد وان
لا يكسر عظمها تفاؤلا بسلامة أعضاء الولد فان كسر فخلاف الاولى وأن تذبح سابع ولادته * (باب تسمية
المولود غداة يولد) أى وقت يولد (لمن لم يعق عنه) بفتح التحتية وضم العين ومفهومه أن من لم يرد أن يعق
عنه لا تؤخر تسميته الى السابع ومن أريد أن يعق عنه تؤخر تسميته الى السابع وقال النووي في الاذكار
تسن تسميته يوم السابع أو يوم الولادة ولكل من القولين أحاديث صحيحة فحمل البخاري أحاديث يوم
الولادة على من لم يرد العق وأحاديث يوم السابع على من أراده كما ترى قال ابن حجر وهو جمع لطيف لم أره لغيره
وثبت لفظة عنه لابي ذر عن الكشميهني (وتحنيكه) يوم ولادته بتمر فحلو بأن يمضغ التمر ويدلك به حنكه داخل فمه
حتى ينزل الى جوفه منه شئ وقيس بالتمر الحلو وفي معنى التمر الرطب والحكمة فيه التفاؤل بالايمان لان التمر
من الشجرة التي شبهها صلى الله عليه وسلم بالايمان لا سيما اذا كان المحنك من العلماء والصالحين لانه يصل الى
جوف المولود من ريقه * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابن عساكر بالجمع (اسحاق بن نصر) هو اسحاق بن
ابراهيم بن نصر قال (حدثنا أبو اسامة) حماد بن اسامة قال (حدثني) بالافراد ولابن عساكر بالجمع (بريد)
بضم الموحدة وفتح الراء وسكون التحتية بعدها دال مهملة ابن عبد الله (عن) جده (أبي بردة) بضم الموحدة
وسكون الراء عامر (عن أبي موسى) عبد الله بن قيس الاشعري (رضي الله عنه) أنه (قال ولد) بضم الواو
(لي غلام فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم فسماه ابراهيم) فهو من الصحابة لما ثبت له من الرؤية لكن لم يسمع
من النبي صلى الله عليه وسلم شيأ فهو لذلك من كبار التابعين ولذا ذكره ابن حبان فيهما (فحنكه بتمرة ودعا له
بالبركة ودفعه الي) وفي قوله فأتيت به فسماه فحنكه اشعار بأنه أسرع باحضاره اليه صلى الله عليه وسلم

وان

وان تحنيكه كان بعد تسميته فقيه أنه لا ينتظر بتسميته يوم السابع (وكان) ابراهيم هذا (أكبر ولد أبي موسى) * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا في الادب ومسلم في الاستئذان * وبه قال (حدثنا مسدد) بالمهملات ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضي الله عنها) أنها (قالت اتى النبي صلى الله عليه وسلم بصبي) روى الدارقطني أنها أتت بعبد الله بن الزبير (يحنكه فبال الصبي (عليه) صلى الله عليه وسلم (فأتبعه الماء) أي اتبع البول الماء يصبه على موضعه حتى غمره من غير سيلان لأن النجاسة مخففة * وهذا الحديث سبق في بول الصبيان من كتاب الطهارة * وبه قال (حدثنا اسحاق ابن نصر) البخاري واسم أبيه ابراهيم ونسبه لجده قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن اسامة قال (حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن اسماء بنت أبي بكر) الصديق (رضي الله عنهما انها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت فخرجت) من مكة (وانا متم) بضم الميم الاولى وكسر الفوقية وتشديد الميم الثانية اسم فاعل أي شارفت تمام حملي (فأتيت المدينة فنزلت قباء) بالمد والصرف ويقصر ويمنع (فولدت بقباء ثم اتيت به رسول الله صلى الله عليه وسلم) في المدينة (فوضعته) وللحموي والمستملي فوضعت بغير ضمير النصب (في حجره) عليه الصلاة والسلام (ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل) أي بزق عليه السلام (في فيه فكان اول شئ دخل جوفه ريق رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حنكه بالتمرة ثم دعا له فبرك) بالفاء وفتح الموحدة وتشديد الراء أي دعا له بالبركة ولابن عساكر وبرك (عليه وكان اول مولود ولد في الاسلام) بالمدينة بعد الهجرة من أولاد المهاجرين (ففرحوا به فرحا شديدا لانهم قيل لهم ان اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم) وفي طبقات ابن سعد أنه لما قدم المهاجرون المدينة أقاموا لا يولد لهم فقالوا سحرتنا يهود حتى كثرت في ذلك المقالة فكان اول مولود بعد الهجرة عبد الله بن الزبير فكبر المسلمون تكبيرة واحدة حتى ارتجت المدينة تكبيرا * وهذا الحديث قد سبق في الهجرة * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (مطر بن الفضل) المروزي قال (حدثنا يزيد بن هارون) من الزيادة السلمي الواسطي أحد الاعلام قال (اخبرنا عبد الله بن عون عن انس بن سيرين) أخي محمد بن سيرين (عن أنس بن مالك رضي الله عنه) أنه (قال كان ابن لابي طلحة) زيد بن سهل زوج ام أنس (يشتكي) أي مريض وكان اسمه عمير صاحب النغير (فخرج ابو طلحة) لحاجته (فقبض الصبي) بضم القاف أي توفي (فلما رجع ابو طلحة قال) لامه (ما فعل ابني قالت ام سليم) ام الصبي (هو أسكن ما كان) أفعل تفضيل من السكون قصدت به سكون الموت وظن أبو طلحة أنها تريد سكون العافية له (فقربت اليه العشاء فتعشى ثم اصاب منها) جامعها (فلما فرغ) من ذلك (قالت) له (واروا الصبي) أمر من المواراة أي ادفنه ولابوي ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر واروا الصبي بصيغة الجمع (فلما اصبح ابو طلحة اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره) بما كان من خبره مع زوجته (فقال) عليه الصلاة والسلام له (اعرستم الليلة) بسكون العين استفهام محذوف الاداة وهو من قولهم أعرس الرجل اذا دخل بامرأته والمراد هنا الوطء فسماه اعراسا لانه من توابع الاعراس وقال في المصابيح في بعض النسخ فأخبره فقال أعرستم الليلة يعني أن أبا طلحة أخبره النبي صلى الله عليه وسلم بخبره فيكون أعرستم خبرا لا استفهاما قال وفي بعضها سقوط فاخبره فحمله بعض الشارحين على أنه استفهام محذوف الاداة وفي رواية الاصيلي أعرستم بفتح العين وتشديد الراء قال في المطالع كالمشارق والنهاية وهو غلط انما ذلك في النزول لكن قال ابن التيمي في كتابه التحرير في شرح مسلم انها لغة يقال أعرس الرجل وعرس والافصح أعرس (قال) أبو طلحة رضي الله عنه (نعم) أعرسنا الليلة يا رسول الله (قال) صلى الله عليه وسلم (اللهم بارك لهما) في ليلتهما (فولدت غلاما) قال أنس (قال لي ابو طلحة احفظه) وللكشميهني احفظيه قال الحافظ أبو الفضل بن حجر والاولى أولى (حتى تأتي به النبي صلى الله عليه وسلم فاتى به النبي صلى الله عليه وسلم وأرسلت) أم سليم (معه بتمرات) بفتح الميم (فأخذه) أي الصبي (النبي صلى الله عليه وسلم فقال أمعه شئ) بهمزة الاستفهام (قالوا نعم تمرات) بفتح الميم أيضا (فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم فمضغها ثم أخذ من فيه فجعلها في في الصبي) أي فمه (وحنكه به وسماه عبد الله) * وهذا الحديث أخرجه مسلم في الاستئذان * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر بالافراد (محمد بن المثنى) قال (حدثنا ابن ابي عدي) محمد (عن ابن عون) عبد الله (عن محمد عن انس وساق الحديث) الذي رواه ابن المثنى الآتي ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته في باب الخميصة السوداء من كتاب اللباس بلفظ ان أم سليم قالت لي يا أنس هذا الغلام فلا تصيبن شيأ حتى تغدو به الى رسول الله (صلى الله عليه وسلم يحنكه

فغدوت به فاذا هو فى حائط وعليه خميصة حريثية وهو يسم الظهر الذى قدم عليه فى الفتح وسياق المؤلف له هنا
يوهم أن المراد الحديث الاول وليس كذلك لان لفظهما مختلف كما ترى فهما حديثان عند ابن عون أحدهما
عنده عن أنس بن سيرين وهو المذكور هنا والثانى عنده عن محمد بن سيرين عن أنس وسقط لابن عساكر قوله
حدثنا محمد بن المثنى الى آخره * (باب اماطة الاذى) أى ازالته (عن الصبى فى العقيقة) * وبه قال (حدثنا
ابو النعمان) محمد بن الفضل السدوسى قال (حدثنا حماد بن زيد) أى ابن درهم الامام أبو اسماعيل الازدى
الازرق أحد الائمة الاعلام (عن ايوب) السختيانى (عن محمد) هو ابن سيرين (عن سلمان بن عامر) الضبى
بالضاد المعجمة والموحدة المشددة الصحابى رضى الله عنه ليس له فى البخارى غير هذا الحديث أنه (قال مع
الغلام عقيقة) أى عقيقة مصاحبة له بعد ولادته فيعق عنه (وقال حجاج) هو ابن منهال فيما وصله الطحاوى
وابن عبد البر والبيهقى من طريق اسماعيل بن اسحاق القاضى عن حجاج بن منهال (حدثنا حماد) هو ابن
سلمة قال (اخبرنا ايوب) السختيانى (وقتادة) بن دعامة السدوسى الحافظ المفسر (وهشام) هو ابن حسان
الازدى (وحبيب) هو ابن الشهيد أربعتهم (عن ابن سيرين) محمد (عن سلمان) بن عامر رضى الله عنه (عن
النبى صلى الله عليه وسلم) وهذا رفعه حماد بن زيد ورفعه الاخوان كما ترى وحماد بن سلمة وان كان ليس على
شرط المؤلف لكنه يصلح للاستشهاد وقد وثقه غير واحد (وقال غير واحد) منهم سفيان بن عيينة كما نبه عليه
فى الفتح (عن عاصم) هو ابن سليمان الاحول (وهشام) هو ابن حسان (عن حفصة بنت سيرين) أخت محمد بن
سيرين (عن الرباب) بفتح الراء وبموحدتين مخففتين بينهما ألف بنت صليع بالصاد والعين المهملتين ابن عامر
الضبى (عن) عمها (سلمان بن عامر الضبى) وسقط ابن عامر الضبى لغير أبى ذر (عن النبى صلى الله عليه وسلم)
وهذا وصله النساءى وأحمد من رواية ابن عيينة عن عاصم وأبو داود والترمذى من رواية عبد الرزاق عن
هشام وابن ماجه من رواية عبد الله بن نمير عن هشام وجماعة عن هشام عن حفصة باسقاط الرباب كذا أخرجه
الدارمى والحارث بن أبى أسامة وغيرهما (ورواه يزيد بن ابراهيم) التسترى (عن ابن سيرين) محمد (عن سلمان
ابن عامر الضبى (قوله) موقوفا غير مرفوع ووصله الطحاوى فى المشكل فقال حدثنا محمد بن خزيمة حدثنا
حجاج بن منهال حدثنا يزيد بن ابراهيم (وقال اصبغ) بن الفرج (اخبرنى) بالافراد (ابن وهب) عبد الله (عن
جرير بن حازم) بالحاء المهملة والزاى (عن ايوب) بن أبى تميمة (السختيانى عن محمد بن سيرين) أنه قال (حدثنا
سلمان بن عامر الضبى) رضى الله عنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مع الغلام عقيقة)
مصاحبة له (فأهريقوا عنه) بهمزة قطع فصبوا عنه (دما) شاتين بصفة الاضحية عن الغلام وشاة عن الجارية
رواه الترمذى وأبو داود والنساءى لان الغرض استبقاء النفس فأشبهت الدية لان كلا منهما فداء للنفس
وتعين بذكر الشاة الغنم للعقيقة وبه جزم أبو الشيخ الاصبهانى وقال البندنيجى من الشافعية لانص للشافعى
فى ذلك وعندى لا يجزئ غيرها والجمهور على اجزاء الابل والبقر أيضا لحديث عند الطبرانى عن أنس مرفوعا
يعق عنه من الابل والبقر والغنم (واميطوا عنه الاذى) ازيلوه عنه بحلق رأسه كما جزم به الاصمعى وأخرجه
أبو داود بسند صحيح عن الحسن لكن وقع عند الطبرانى من حديث ابن عباس و يماط عنه الاذى ويحلق رأسه
فعطفه عليه فالاولى حمل الاذى على ما هو أعم من حلق الرأس ويؤيد ذلك أن فى بعض الطرق مما رواه أبو الشيخ
من حديث عمرو بن شعيب ويماط عنه اقذاره كالدم والختان وقال الطيبى قوله فأهريقوا حكم مرتب عليه
الوصف المناسب المشعر بالعلية أى مقرون مع الغلام ما هو سبب لاهراق الدم فالعقيقة هى ما يصحب المولود
من الشعر والمراد باهراق الدم العقيقة من الشاة فيكون ذبح الشاة وازالة الشعر مرتبين على ما يصحب المولود
والتعريف فى الاذى للعهد والمعهود الشعر واليه أشار محيى السنة بقوله العقيقة اسم للشعر الذى يحلق من
رأس الصبى عند ولادته فسميت الشاة عقيقة على المجاز اذ كانت تذبح عند حلاق الشعر وتعليق أصبغ هذا
وصله الطحاوى عن يونس بن عبد الاعلى عن ابن وهب به وهذه الطرق يقوى بعضها بعضا والحديث مرفوع
لا تضره رواية الوقف والله الموفق * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن أبى الاسود) هو عبد الله بن محمد
ابن أبى الاسود واسم أبى الاسود حميد قال (حدثنا قريش بن انس) بضم القاف وفتح الراء بعدها تحتية ساكنة
فشين معجمة البصرى ليس له فى البخارى الا هذا (عن حبيب بن الشهيد) بفتح الحاء المهملة وكسر الموحدة

والشهيد بالشين المعجمة وكسر الهاء أنه (قال امرنى ابن سيرين) محمد (ان اسأل الحسن) البصرى (ممن سمع حديث العقيقة) أى المروى فى السنن عنه مرفوعا بلفظ الغلام مرتهن بعقيقة تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه و يسمى ومعنى مرتهن قيل لا ينمو نمو مثله حتى يعق عنه وقال الخطابى وأجود ماقيل فيه ماذهب اليه أحمد بن حنبل أنه اذا لم يعق عنه لم يشفع فى والديه يوم القيامة وتعقب بأن لفظ الحديث لا يساعد المعنى الذى أتى به بل بينهما من المباينة مالا يخفى على عموم الناس فضلا عن خصوصهم والمعنى انما يؤخذ عن اللفظ وعند اشتراك اللفظ عن القرينة التى يستدل بها عليه والحديث اذا استبهم معناه فأقرب السبب الى ايضاحه استيفاء طرقه فانها قل ماتخلو عن زيادة أو نقصان أو اشارة بالالفاظ المختلف فيها فيستكشف بها ما أبهم منه * وفى بعض طرق هذا الحديث كل غلام رهينة بعقيقته أى مرهون والمعنى أنه كالشئ المرهون لا يتم الانتفاع والاستمتاع به دون فكه والنعمة انما تتم على المنعم عليه بقيامه بالشكر ووظيفة الشكر فى هذه النعمة ماسنه نبيه صلى الله عليه وسلم وهو أن يعق عن المولود شكرا لله تعالى وطلبا لسلامة المولود ويحتمل أنه أراد بذلك أن سلامة المولود ونشوه على النعت المحبوب رهينة بالعقيقة هذا هو المعنى اللهم الا أن يكون التفسير الذى سبق ذكره متلقى من قبل الصحابى ويكون الصحابى قد اطلع على ذلك من مفهوم الخطاب أو قضية الحال و يكون التقدير شفاعة الغلام لابويه مرتهنة بعقيقته وتعقبه الطيبى فقال لاريب أن الامام احمد ماذهب الى هذا القول الابعد ماتلقى عن قول الصحابة والتابعين وهو امام جليل يجب أن يتلقى كلامه بالقبول ويحسن الظن به فقوله لا يتم الانتفاع والاستمتاع به دون فكه يقتضى عمومه فى الامور الاخروية والدنيوية ونظر الالباء مقصور على الاول وأولى الانتفاع بالاولاد فى الآخرة الشفاعة فى الوالدين انتهى وقيل المعنى أن العقيقة لازمة لا بد منها فشبه المولود فى لزومها له وعدم انفكاكه منها بالرهن فى يد المرتهن وهذا يقوى القول بالوجوب وقوله تذبح عنه يوم السابع تمسك به من قال انها موقتة بالسابع فان ذبح قبله لم تقع الموقع وانها تفوت بعده وبه قال مالك وقال أيضا ان مات قبل السابع سقطت ونقل الترمذى أنه يوم السابع فان لم يتهيأ فالرابع عشر فان لم يتهيأ فأحد وعشرون وورد فيه حديث ضعيف وذكر الرافعى أنه يدخل وقتها بالولادة ثم قال والاختيار أنها لا تؤخر عن البلوغ فان أخرت الى البلوغ سقطت عمن كان يريد أن يعق عنه لكن ان أراد هو أن يعق عن نفسه فعل واختاره القفال ونقل عن نص الشافعى فى البويطى أنه لا يعق عن كبير قال ابن الشهيد (فسألته فقال) أى الحسن سمعته (من سمرة بن جندب) الصحابى الكوفى الفزارى وقريش صدوق مشهور وثقه ابن معين والنسائى لكنه تغير قبل موته قال النسائى بست سنين وكذا قال البخارى فى الضعفاء زاد ابن حبان فقال حتى كان لا يدرى مايحدث به فظهر فى روايته اشياء مناكير لا تشبه حديثه القديم فلما ظهر ذلك من غير أن يتميز مستقيم حديثه من غيره لم يجز الاحتجاج به فيما انفرد به وأما ماوافق فيه الثقات فهو المعتبر وليس له فى البخارى سوى هذا وأخرجه الترمذى عن البخارى عن ابن المدينى وقد توقف البرديجى فى صحة هذا الحديث كما نقله فى الفتح لما ذكر من اختلاط قريش وزعم أنه تفرد به وأنه وهم قال ابن حجر وقد وجدناله متابعا أخرجه أبو الشيخ والبزار عن أبى هريرة وايضا فسماع ابن المدينى واقرانه من قريش كان قبل اختلاطه والله أعلم

* (باب الفرع) بفتح الفاء والراء وبالعين المهملة قال فى القاموس هو أول ولد تنتجه الناقة أو الغنم كانوا يذبحونه لآلهتهم أو كانوا اذا تمت ابل واحد مائة قدم بكره فنحره لصنمه وكان المسلمون يفعلونه فى صدر الاسلام ثم نسخ انتهى ويأتى ان شاء الله تعالى فى حديث الباب تفسيره * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان المروزى قال (حدثنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد قال (اخبرنا الزهرى) محمد بن مسلم (عن ابن المسيب) سعيد (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لافرع ولا عتيرة) بفتح العين المهملة وكسر الفوقية وبعد التحتية الساكنة راء فهاء تأنيث فعيلة بمعنى مفعولة والتعبير بلفظ النفى والمراد النهى كما فى رواية النسائى والاسماعيلى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاحمد لافرع ولا عتيرة فى الاسلام (والفرع اول النتاج كانوا) فى الجاهلية (يذبحونه لطواغيتهم) لاصنامهم التى كانوا يعبدونها من دون الله (والعتيرة) النسيكة التى تعتر أى تذبح وكانوا يذبحونها (فى) العشر الاول من (رجب) ويسمونها الرجبية وقد صرح عبد المجيد بن أبى رواد عن معمر فيما أخرجه

أبو قرة موسى بن طارق فى السنن له بان تفسير الفرع والعتيرة من قول الزهرى وزاد أبو داود بعد قوله يذبحونه
لطواغيتهم عن بعضهم ثم يأكلونه ويلقى جلده على الشجر وفيه اشارة الى علة النهى واستنبط منه الجواز
اذا كان الذبح لله جمعا بينه وبين حديث أبى داود والنسائى والحاكم من رواية داود بن قيس عن عمرو بن
شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمر كذا فى رواية الحاكم قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفرع
قال الفرع حق وأن تتركه حتى يكون بنت مخاض أو ابن لبون فتحمل عليه فى سبيل الله أو تعطيه أرملة خير من
أن تذبحه يلصق لحمه بوبره وقوله حق أى ليس بباطل وهو كلام خرج على جواب السائل فلا مخالفة بينه وبين
حديث لافرع ولا عتيرة فان معناه لافرع واجب ولا عتيرة واجبة وقال النووى نص الشافعى فى حرملة على
أن الفرع والعتيرة مستحبان *(باب العتيرة)* وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان)
ابن عيينة (قال الزهرى) حال كونه (حدثنا عن سعيد بن المسيب) وسقط لابى ذر وابن عساكر لفظ حدثنا
(عن ابى هريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لافرع ولا عتيرة قال والفرع اول نتاج)
وللكشميهنى نتاج كذا فى اليونينية (كان ينتج لهم) بضم أوله وفتح ثالثه يقال نتجت الناقة بضم النون وكسر
التاء الفوقية اذا ولدت ولا يستعمل هذا الفعل الا هكذا وان كان مبنيا للفاعل (كانوا يذبحونه لطواغيتهم)
جمع طاغية ما كانوا يعبدونه من الاصنام وغيرها (والعتيرة) ما كانوا يذبحونه (فى رجب) وفى حديث نبيشة
بنون ومعجمة عند أبى داود والنسائى قال نادى رجل رسول الله صلى الله عليه وسلم انا كنا نعتر عتيرة فى الجاهلية
فى رجب فما تأمرنا قال اذبحوا لله أى شهر كان قال كنا نفرع فى الجاهلية قال فى كل سائمة فرع بعدد ماشيتك
اذا استحمل ذبحته فتصدقت بلحمه فان ذلك خير ففيه انه صلى الله عليه وسلم لم يبطل الفرع والعتيرة من أصلهما
وانما أبطل صفة كل منهما فمن الفرع كونه يذبح أول ما يولد ومن العتيرة خصوص الذبح فى رجب

(بسم الله الرحمن الرحيم) رقم فى الفرع وأصله على البسملة علامة لسقوطها لابى ذر وفى الفتح ثبوتها لابى الوقت
سابقة على اللاحق وبعده للنسفى (كتاب الذبائح) جمع ذبيحة بمعنى مذبوحة (والصيد والتسمية على الصيد)
وأصل الصيد مصدر ثم أطلق على المصيد كقوله تعالى أحل لكم صيد البحر ولا تقتلوا الصيد وأنتم حرم أو المراد
فى هذه الترجمة أحكام المصيد أو أحكام الصيد الذى هو المصدر ولابى ذر باب الذبائح والصيد والتسمية على
الصيد برفع التسمية على الابتداء ولابن عساكر باب التسمية على الصيد كذا فى الفرع كأصله وقال فى الفتح
سقط باب لكريمة والاصيلى وثبت للباقين (وقول الله) عز وجل (حرمت عليكم الميتة) أى البهيمة التى تموت
حتف أنفها (الى قوله) تعالى (فلا تخشوهم) أى بعد اظهار الدين وزوال الخوف من الكفار وانقلابهم
مغلوبين بعدما كانوا غالبين (واخشون) بغير ياء وصلا ووقفا اى أخلصوا الى الخشية وثبت لابى ذر وابن
عساكر وقول الله حرمت الى آخره (وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشئ من الصيد تناله أيديكم
ورماحكم الآية) ومعنى يبلو يختبر وهو من الله تعالى لاظهار ما علم من العبد على ما علم منه لا ليعلم ما لم يعلم ومن
للتبعيض اذ لا يحرم كل صيد أو لبيان الجنس وقال فى قوله بشئ من الصيد ليعلم انه ليس من الفتن العظام وتناله
صفة لشئ وقوله تناله الى آخره ثابت لابن عساكر ولغير أبى ذر بعد قوله من الصيد الى قوله عذاب أليم (وقوله
جل ذكره أحلت لكم بهيمة الانعام) والبهيمة كل ذات أربع قوائم فى البر والبحر واضافتها الى الانعام للبيان
وهى بمعنى من كخاتم فضة ومعناه البهيمة من الانعام وهى الازواج الثمانية وقيل بهيمة الانعام الظباء وبقر
الوحش ونحوها (الا ما يتلى عليكم) أى تحريمه وهو قوله تعالى حرمت عليكم الميتة الآية (الى قوله فلا
تخشوهم واخشون) وسقط هذا لابن عساكر (وقال ابن عباس) مما وصله ابن أبى حاتم (العقود) أى (العهود
ما أحل وحرم) بضم أولهما للمفعول (الا ما يتلى عليكم) أى (الخنزير) ولفظ ابن أبى حاتم يعنى الميتة والدم
ولحم الخنزير * وقوله تعالى لا (يجرمنكم) أى لا (يحملنكم شنآن) اى (عداوة) قوم * (المنخنقة) هى التى
(تخنق) بضم أوله وفتح ثالثه (فتموت * الموقوذة) التى (تضرب بالخشب يوقذها) وللاصيلى توقذ بالفوقية
وفتح القاف أى تضرب بعصا أو حجر (فتموت * والمتردية) التى (تتردى من الجبل * والنطيحة تنطح الشاة) بضم
الفوقية وفتح الطاء والشاة بالرفع أى هى التى تموت بسبب نطح غيرها لها (فما ادركته) بفتح التاء على الخطاب
وسكون الكاف حال كونه (يتحرك بذنبه) بفتح النون (او بعينه فاذبح وكل) وما لا فلا وسقط الواو
من والمتردية والنطيحة لابى ذر * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا زكريا)

قوله وللكشميهنى نتاج كذا
بخطه بالجر وتوجيهه انه على
حذف المضاف وهو أول
وابقاء المضاف اليه على حاله
وهو جائز وان كان قليلا اه

ابن أبى زائدة (عن عامر) هو الشعبى (عن عدى بن حاتم) بالحاء المهملة ابن عبد الله بن سعد بن الحشرج بفتح
الحاء المهملة وسكون الشين المعجمة وفتح الراء بعدها جيم أبى طريف بالطاء المهملة المفتوحة آخره فاء الطائى
الصحابى وكان ممن ثبت فى الردة وحضر فتوح العراق وحروب على وأسلم سنة الفتح وأبوه حاتم هو المشهور بالجود
وكان هو أيضا جوادا وعاش الى سنة ثمان وستين فتوفى بها عن مائة وعشرين سنة وقيل وثمانين (رضى الله عنه)
أنه (قال سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن) حكم (صيد المعراض) بكسر الميم وسكون المهملة وبعد الراء ألف
فضاد معجمة قال النووى خشبة ثقيلة أو عصا فى طرفها حديدة وقد تكون بغير حديدة هذا هو الصحيح
فى تفسيره وقال فى القاموس سهم بلا ريش دقيق الطرفين غليظ الوسط يصيب بعرضه دون حده وقال ابن دقيق
العيد عصا رأسها محدد فان أصاب بحده اكل وان أصاب بعرضه فلا وقال ابن سيده كابن دريد سهم طويل له
أربع قذذ رقاق فاذا رمى به اعترض (قال) عليه الصلاة والسلام ولابى ذر فقال (ما اصاب) الصيد (بحده) اى
بحد المعراض (فكله) لانه ذكى (وما اصاب) الصيد (بعرضه) بعرض المعراض (فهو وقيذ) بفتح الواو وكسر
القاف وبعد الياء الساكنة التحتية ذال معجمة فعيل بمعنى مفعول ميت بسبب ضربه بالمثقل كالمقتول بعصا أو
حجر فلا تأكله فانه حرام قال عدى (وسألته) صلى الله عليه وسلم (عن صيد الكلب فقال ما امسك عليك)
بأن لا يأكل منه (فكل) منه (فان أخذ الكلب) الصيد بسكون الخاء المعجمة مصدر مضاف الى فاعله ومفعوله
محذوف وهو الصيد كما ذكر وخبران قوله (ذكاة) له فيحل اكله كما يحل اكل المذكاة (وان) ولابى ذر وابن عساكر
فان (وجدت مع كلبك) الذى أرسلته ليصطاد (او) مع (كلابك كلبا غيره) استرسل أو أرسله مجوسى أو وثنى
أو مرتد (فخشيت ان يكون) الكلب الذى لم ترسله (أخذه) أى أخذ الصيد (معه) مع الذى أرسلته (وقد قتله
فلا تأكل) منه (فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره) ولابى ذر ولم تذكر بحذف الضمير وفى بعض
طرق الحديث كما فى الباب اللاحق وغيره اذا أرسلت كلبك وسميت فكل وفى أخرى اذا أرسلت كلابك المعلمة
وذكرت اسم الله فكل ففيه مشروعية التسمية وهى محل وفاق لكنهم اختلفوا هل هى شرط فى حل الاكل
فذهب الشافعى فى جماعة وهى رواية عن مالك وأحمد الى السنة فلا يقدح ترك التسمية وذهب أحمد فى الراجح
عنده الى الوجوب لجعلها شرطا فى حديث عدى وذهب أبو حنيفة ومالك والجمهور الى الجواز عند السهو
وفيه انه لا يحل اكل ما شاركه فيه كلب آخر فى اصطياده ومحله ما اذا استرسل بنفسه أو أرسله من ليس من أهل
الذكاة فان تحقق انه أرسله من هو أهل للذكاة حل ثم ينظر فان أرسلا معا فهو لهما والا فللاول ويؤخذ ذلك
من التعليل فى قوله فانما سميت على كلبك ولم تسم على غيره فان مفهومه أن المرسل اذا سمى على الكلب حل *
وهذا الحديث سبق فى باب الماء الذى يغسل به شعر الانسان من غير ذكر المعراض من الطهارة وفى باب تفسير
المشبهات من البيوع ورواه مسلم فى الصيد وكذا الترمذى والنسائى وابن ماجه * (باب) حكم (صيد
المعراض) بفتح الصاد وفى اليونينية بكسرها (وقال ابن عمر) رضى الله عنهما فيما وصله البيهقى من طريق أبى
عامر العقدى عن زهير هو ابن محمد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر أنه كان يقول (فى المقتولة بالبندقة تلك
الموقوذة) لانها مقتولة بمثقل لا بمحدد (وكرهه) أى المقتول بالبندقة (سالم) أى ابن عبد الله بن عمر (والقاسم)
ابن محمد بن أبى بكر الصديق رضى الله عنهم مما وصله عنهما ابن أبى شيبة من طريق الثقفى عن ابن عمر عنهما
(ومجاهد) أى ابن جبر المفسر مما وصله ابن أبى شيبة أيضا عن ابن المبارك عن معمر عن ابن أبى نجيح عن مجاهد
(وابراهيم) النخعى مما أخرجه ابن أبى شيبة أيضا عن حفص عن الاعمش عنه (وعطاء) أى ابن أبى رباح مما
أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج عنه (والحسن) البصرى مما أخرجه ابن أبى شيبة عن عبد الاعلى عن هشام
عنه وألفاظهم متقاربة (وكره الحسن) البصرى أيضا (رمى البندقة فى القرى والامصار) خوف اصابة الناس
(ولا يرى به) بالرمى بالبندقة (بأسا فيما سواه) من الصحراء والامكنة الخالية من الناس لانتفاء المحذور فيها *
وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) أبو أيوب الواشحى الازدى البصرى قاضى مكة قال (حدثنا شعبة) بن
الحجاج (عن عبد الله بن أبى السفر) بفتح المهملة والفاء سعيد الهمدانى الكوفى (عن الشعبى) عامر بن
شراحيل أنه (قال سمعت عدى بن حاتم رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعراض)
أى عن حكم الصيد به وهو خشبة فى رأسها كالزج يلقيها الفارس على الصيد فربما أصابته الحديدة فقتلته
وأراقت دمه فيجوز أكله كالسيف والرمح وربما أصابته الخشبة فترضه (فقال) صلى الله عليه وسلم (اذا أصبت)

الصيد (بحده) بحد المعراض (فكل) فانه ذكاته (فاذا أصاب) المعراض الصيد (بعرضه) أى بغير طرفه المحدد ولابى ذر واذا أصبت بعرضه (فقتل فانه وقيذ) لأنه فى معنى الخشبة الثقيلة والحجر قال فى القاموس الوقذ شدة الضرب وشاة وقيذ وموقوذة قتلت بالخشبة (فلا تأكل) لأنه ميتة قال عدى (فقلت) يارسول الله (ارسل كلبى قال) عليه الصلاة والسلام (اذا ارسلت كلبك) اى المعلم كما فى رواية أخرى (وسميت) الله عز وجل (فكل) فيه تعليق حل الاكل على الارسال والتسمية * ومبحث ذلك قد مر قريبا فى الباب السابق واحتجوا له بأن المعلق بالوصف منفى عند انتفائه عند من يقول بالمفهوم والشرط أقوى من الوصف ويتأكد القول بالوجوب بأن الاصل تحريم الميتة وما أذن فيه منها يراعى صفته فالمسمى عليه وافق الوصف وغير المسمى عليه باق على أصل التحريم وفى قوله اذا أرسلت اشتراط الارسال للحل قال عدى (قلت) يارسول الله (فان اكل) الكلب من الصيد (قال) عليه الصلاة والسلام (فلا تأكل فانه) أى الكلب (لم يمسك عليك) أى لم يحبسه لك قال فى الاساس امسك عليك زوجك وامسكت عليه ماله حبسته (انما امسك) الصيد (على نفسه) بأكله منه (قلت ارسل) بضم الهمزة وفى اليونينية بفتحها (كلبى فأجد معه كلبا آخر) استرسل بنفسه أو أرسله من ليس من أهل الذكاة (قال) عليه الصلاة والسلام (لا تأكل فانك انما سميت على كلبك ولم تسم على) كلب (آخر) ولابى ذر وابن عساكر على الآخر وهذا مذهب الجمهور وهو الراجح من قولى الشافعى وفى القديم وهو قول مالك يحل لحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عند أبى داود ان اعرابيا يقال له أبو ثعلبة قال يارسول الله ان لى كلابا مكلبة فأفتنى فى صيدها قال كل مما أمسكن عليك قال وان اكل منه قال وان اكل منه لكن فى رجاله من تكلم فيه فالمصير الى حديث عدى المروى فى الصحيحين أولى لا سيما مع اقترانه بالتعليل المناسب للتحريم وهو خلاف الامساك على نفسه المتأيد بأن الاصل فى الميتة التحريم فاذا شككنا فى السبب المبيح رجعنا الى الاصل وظاهر القرآن أيضا ولئن سلمنا صحته فهو محمول على ما اذا أطعمه صاحبه منه أو اكل منه بعد ما قتله وانصرف وسيكون لنا عودة لذكر شئ من هذه المسألة فى باب اذا اكل الكلب ان شاء الله تعالى * (باب) حكم (ما اصاب المعراض) من الصيد (بعرضه) * وبه قال (حدثنا قبيصة) بن عقبة ولابى ذر قتيبة قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن همام بن الحرث) بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى النخعى الكوفى والالف واللام فى الحرث للمح الصفة (عن عدى بن حاتم رضى الله عنه) أنه (قال قلت يارسول الله انا نرسل الكلاب المعلمة) للصيد والمعلمة بفتح اللام المشددة هى التى اذا أغراها صاحبها على الصيد طلبته واذا زجرها انزجرت واذا أخذت الصيد حبسته على صاحبها فلا تأكل من لحمه أو نحوه كجلده وحشوته قبل قتله أو عقبه مع تكرر لذلك يظن به تأديبها ومرجعه أهل الخبرة بالجوارح (قال) صلى الله عليه وسلم (كل ما امسكن عليك قلت وان قتلن قال وان قتلن) جواب الشرط محذوف يدل عليه ما قبله اى وان قتلن تأمرنى بأكله قال صلى الله عليه وسلم وان قتلن فكل اذ هو ذكاته ما لم يشركها كلب ليس منها وعند أبى داود ما علمت من كلب أو باز ثم أرسلته وذكرت اسم الله عليه فكل مما أمسك عليك قلت وان قتل قال اذا قتل ولم يأكل منه قال الترمذى والعمل على هذا عند أهل العلم لا يرون بصيد البزاة والصقور بأسا انتهى وفيه التسوية فى الشروط المذكورة بين جارحة السباع وجارحة الطير وهو ما نص عليه الشافعى كما نقله البلقينى كغيره ولم يخالفه أحد من الاصحاب وكلام الروضة وأصلها يخالف ذلك حيث خصها بجارحة السباع وشرط فى جارحة الطير ترك الاكل فقط قال عدى (قلت) يارسول الله (وانا نرمى) الصيد (بالمعراض) بكسر الميم والباء باء الآلة وهو فى قول الخليل وأتباعه سهم لا ريش له ولا نصل وقال النووى كالقاضى عياض وقال القرطبى انه المشهور خشبة ثقيلة آخرها عصا محدد رأسها وقد لا يحدد وسبق ذلك مع غيره قريبا (قال) عليه الصلاة والسلام (كل) بسكون اللام مخففة (ما خزق) بالخاء والزاى المعجمتين المفتوحتين المخففتين آخره قاف جرح ونفذ وطعن فيه قاله فى الكواكب وقال فى القاموس خزقه يخزقه طعنه فانخزق والخارق السنان وقال فى المطالع خزق المعراض شق اللحم وقطعه (وما اصاب بعرضه) بغير طرفه المحدد فلا تأكل فانه ميتة * (باب) حكم (صيد القوس) قال فى القاموس القوس معروفة وقد يذكر تصغيرها قويسة وقويس والجمع قسى وقسى وأقواس وقياس (وقال الحسن) البصرى مما وصله ابن أبى شيبة بسند صحيح (وابراهيم) النخعى مما وصله ابن أبى شيبة أيضا بلفظ حدثنا أبو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة (اذا ضرب) الرجل

(صيدا فبان) فقطع (منه يدا ورجل لا يأكل الذى بان) أى الذى قطع لانه أبين من حى سواء ذبحه بعد الابانة
أم جرحه ثانيا أم ترك ذبحه بلا تقصير ومات بالجرح (ويأكل سائره) اذا مات ولابى ذرعن المستملى والحموى
وكل بالجزم على الامر (وقال ابراهيم) النخعى أيضا (اذا ضربت عنقه) أى عنق الصيد (اووسطه)
بفتح السين (فكله وقال الاعمش) سليمان بن مهران مما وصله ابن أبى شيبة (عن زيد) أى ابن وهب أنه قال
(استعصى على رجل من آل عبد الله) بن مسعود ولابى ذر على آل عبد الله أى ابن مسعود (حمار) وحشى
(فأمرهم) عبد الله (ان يضربوه حيث تيسر) وقال (دعوا ما سقط منه وكلوه) * وبه قال (حدثنا عبد الله
ابن يزيد) من الزيادة المقرى أبو عبد الرحمن مولى عمر بن الخطاب القرشى العدوى قال (حدثنا حيوة) بفتح
الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الواو وبعدها تاء تأنيث ابن شريح بالشين المعجمة المضمومة والراء المفتوحة
آخره حاء مهملة المصرى (قال اخبرنى) بالافراد (ربيعة بن يزيد) من الزيادة (الدمشقى عن ابى ادريس) عائذ
الله بالذال المعجمة الخولانى (عن ابى ثعلبة) بالمثلثة أوله واسمه جرثوم عند الاكثر (الخشنى) بالخاء المضمومة
والشين المعجمتين رضى الله عنه أنه (قال قلت يا نبى الله انا) يريد نفسه وقبيلته وهى خشين بطن من قضاعة
كما قاله البيهقى والحازمى وغيرهما (بأرض قوم اهل كتاب) ولابى ذر من أهل الكتاب بالشام والجملة معمولة
للقول (أفنأكل فى آنيتهم) التى يطبخون فيها الخنزير ويشربون فيها الخمر وعند أبى داود انا نجاور اهل الكتاب
وهم يطبخون فى قدورهم ويشربون فى آنيتهم الخمر والهمزة فى أفنأكل للاستفهام والفاء عاطفة أى أتأذن لنا
فنأكل فى آنيتهم أو زائدة لان الكلام سيق للاستخبار وآنية جمع اناء كسقاء وأسقية وجمع الآنية أوانى
(وبأرض صيد) من باب اضافة الموصوف الى صفته لان التقدير بأرض ذات صيد فحذف الصفة وأقام
المضاف اليه مقامها وأحل المعطوف محل المعطوف عليه (أصيد بقوسى) جملة مستأنفة لا محل لها من
الاعراب أى أصيد فيها بسهم قوسى (و) أصيد فيها (بكلبى الذى ليس بمعلم وبكلبى المعلم فما يصلح لى) أكله من
ذلك (قال) عليه الصلاة والسلام (أما) بالتشديد حرف تفصيل (ما) موصول فى موضع رفع مبتدأ صلته
(ذكرت) أى ذكرته فالعائد محذوف (من) آنية (اهل الكتاب) وخبر المبتدا (فان وجدتم) اصبتم (غيرها)
غير آنية أهل الكتاب (فلا تأكلوا فيها) اذ هى مستقذرة ولو غسلت كما يكره الشرب فى المحجمة ولو غسلت
استقذارا (وان لم تجدوا) غيرها (فاغسلوها وكلوا فيها) رخصة بعد الحظر من غير كراهة للنهى عن الاكل
فيها مطلقا وتعليق الاذن على عدم غيرها مع غسلها فيه دليل لمن قال ان الظن المستفاد من الغالب راجح على
الظن المستفاد من الاصل وأجاب من قال بأن الحكم للاصل حتى تتحقق النجاسة بأن الامر بالغسل محمول على
الاستحباب احتياطا جمعا بينه وبين ما دل على التمسك بالاصل وأما الفقهاء فانهم يقولون انه لا كراهة
فى استعمال أوانى الكفار التى ليست مستعملة فى النجاسة ولو لم تغسل عندهم وان كان الاولى الغسل للاحتياط
لا لثبوت الكراهة فى ذلك (وما صدت بقوسك فذكرت) بالفاء ولابى ذر بالواو (اسم الله) عليه ندبا وما شرطية
وفاء فذكرت عاطفة على صدت وفى (فكل) جواب الشرط وتمسك بظاهره من أوجب التسمية على الصيد
والذبيحة وسبق ما فيه (وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير معلم) بنصب غير
وخفضها (فأدركت ذكاته فكل * باب) حكم (الخذف) بالخاء والذال المعجمتين والفاء وهو كما فى المطالع وغيرها
الرمى بحصى أو نوى بين سبابتيه وبين الابهام والسبابة (و) حكم (البندقة) المتخذة من الطين وتيبس فيرمى بها
* وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (يوسف بن راشد) القطان الرازى نزيل بغداد نسبه الى جده
لشهرته به واسم أبيه موسى قال (حدثنا وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح الكوفى (ويزيد بن
هارون) من الزيادة الواسطى (واللفظ ليزيد) لا لوكيع (عن كهمس) بفتح الكاف والميم بينهما هاء ساكنة
وآخره مهملة (ابن الحسن) التميمى نزيل البصرة (عن عبد الله بن بريدة) بضم الموحدة مصغرا ابن الحصيب
الاسلمى (عن عبد الله بن مغفل) بضم الميم وفتح الغين المعجمة والفاء المشددة المزنى نزيل البصرة رضى الله عنه
(انه رأى رجلا) لم أعرف اسمه وزاد مسلم من أصحابه وله أيضا انه قريب لعبد الله بن مغفل (يخذف) يرمى
بحصاة أو نواة بين سبابتيه والمخذفة خشبة يخذف بها والمقلاع قاله فى القاموس (فقال له) ابن مغفل وسقط
لفظ له لابن عساكر (لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الخذف أو) قال (كان يكره الخذف)
بالشك وفى رواية أحمد عن وكيع نهى عن الخذف بغير شك وأخرجه عن محمد بن جعفر عن كهمس بالشك وبين

قوله وأحل الخ لعل صوابه
وأضيف الموصوف اليه
تأمل اهـ

أن الشك من كهمس (وقال انه لا يصاد به صيد) لانه يقتل بقوة الرامى لا بحد البندقة فكل ما قتل بها حرام
باتفاق الا من شذ (ولا ينكأ به عدو) بضم أوله وسكون النون وفتح الكاف مهموزا ولغير أبى ذر ولا ينكى
بضم الياء وفتح الكاف بلا همز كذا فى الفرع كأصله لكن قال القاضى عياض الرواية بفتح الكاف وهمزة
فى آخره وهى لغة والاشهر بكسر الكاف بغير همزة ومعناه المبالغة فى الاذى (ولكنها) أى البندقة أو الرمية
(قد تكسر السن وتفقأ العين ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له أحدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى
عن الخذف أو كره الخذف وأنت تخذف لا أكلمك كذا وكذا) وعند مسلم من رواية سعيد بن جبير لا أكلمك
أبدا وانما فعل ذلك لانه خالف السنة ولا يدخل فى النهى عن الهجران فوق ثلاث لانه لمن هجر لحظ نفسه والمعنى
فى النهى عن الخذف لما فيه من التعريض للحيوان بالتلف لغير مأكله وهو منهى عنه فلو أدرك ذكاة ما رمى
بالبندق ونحوه فيحل أكله ومن ثم اختلف فى جوازه فصرح مجلى فى الذخائر بمنعه وبه أفتى ابن عبد السلام
وجزم النووى بحله لانه طريق الى الاصطياد والتحقيق التفصيل فان كان الاغلب من حال الرامى ما ذكر
فى الحديث امتنع والا جاز * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الذبائح والنسائى فى الديات * (باب من اقتنى)
أى اتخذ (كلبا) والقنية للشئ اتخاذه وادخاره عنده (ليس بكلب صيد أو ماشية) * وبه قال (حدثنا موسى
ابن اسماعيل) المنقرى التبوذكى قال (حدثنا عبد العزيز بن مسلم) القسملى بالقاف والسين المهملة الساكنة
قال (حدثنا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال من
اقتنى) أى ادخر عنده (كلبا ليس بكلب ماشية) يحرسها (أو) كلب جماعة (ضارية) فهو استعارة صفة للجماعة
الضارين أصحاب الكلاب الضارية على الصيد يقال ضرى على الصيد ضراوة أى تعود ذلك واستمر عليه
وضرى الكلب وأضراه صاحبه أى عوده وأغراه بالصيد والجمع ضوار أو هو من باب التناسب اذ كان
الاصل هنا أن يقول أو ضار لكنه أنث للتناسب للفظ ماشية نحو لا دريت ولا تليت وكان حقه أن يقول تلوت
(نقص) بلفظ الماضى (كل يوم) فى كل يوم (من عمله قيراطان) لامتناع دخول الملائكة منزله أو لما يلحق
المارة من الأذى من ترويع الكلب لهم وقصده اياهم وللاصيلى وابن عساكر قيراطين بالياء بعد الطاء بدل
الألف لان نقص يستعمل لازما ومتعديا باعتبار اشتقاقه من النقصان والنقص فنصب قيراطين على انه متعد
وفاعله ضمير يعود على الاقتناء المفهوم من قوله اقتنى كلبا والرفع على أنه لازم أو على أنه متعد مبنى للمفعول
والاخير ثابت فى غير الفرع والقيراط فى الاصل نصف دانق والمراد به هنا مقدار معلوم عند الله أى نقص
جزأين من أجزاء عمله وسبق فى المزارعة من حديث أبى هريرة قيراط بلفظ الافراد وجمع بينهما باحتمال
أن يكون ذلك فى نوعين من الكلاب أحدهما أشد أذى من الآخر أو باختلاف المواضع فيكون
القيراطان فى المدائن والقرى والقيراط فى البوادى أو كان فى زمانين فذكر القيراط أولا ثم زاد التغليظ فذكر
القيراطين * وبه قال (حدثنا المكى ابن ابراهيم) البلخى قال (أخبرنا حنظلة بن أبى سفيان)
الاسود بن عبد الرحمن (قال سمعت سالما يقول سمعت عبد الله بن عمر) وسقط لابى ذر لفظ عبد الله رضى الله عنه
(يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول) فى محل الحال من النبى صلى الله عليه وسلم وقال الفارسى
مفعول ثان لسمع (من اقتنى كلبا الا كلب) أى غير كلب (ضار لصيد) بتنوين كلب مع الرفع وضار بلا ياء كذا
فى الفرع كأصله يعنى صفة لكلب وفى غير الفرع وأصله الا كلب ضار بفتح كلب بلا تنوين مضافا الضار من
اضافة الموصوف الى صفته للبيان نحو شجر الاراك أو ضار صفة للرجل الصائد أى الا كلب الرجل المعتاد
للصيد وفى بعض النسخ ضارى باثبات الياء على اللغة القليلة فى اثباتها مع حذف الألف واللام ولابى ذر
فى الفرع وأصله الا كلبا ضاريا باثبات الياء مع النصب فيهما وهو واضح والا بمعنى غير صفة لكلب لتعذر
الاستثناء ويجوز أن تنزل النكرة منزلة المعرفة فيكون استثناء أى غير كلب صيد وقيد ابن الحاجب مجيئها
صفة بأن تكون تابعة لجمع منكور غير محصور كقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا وكذلك هى هنا
لان قوله كلب أراد به جنس الكلاب فان قلت كيف يصح أن تكون الا صفة وهى حرف وان كانت بمعنى غير
والحرف لا يوصف ولا يوصف به والواقع بعد الا قوله الله وهو اسم علم والعلم يوصف ولا يوصف به أجيب بأن
شرط الصفة أن تكون اسما لانها من خواص الاسماء وأن يكون فى ذلك الاسم عموم ومعنى فعل وكل واحدة
من هاتين الكلمتين على انفرادها عار من هذا الشرط فاذا اجتمعا أدى زيد مثلا معنى الاسمية وأدت الا معنى

المغايرة فقاما مقام الصفة بمجموعهما بخلاف انفرادهما ألا ترى انك تقول دخلت الى رجل فى الدار فيكون
الحرف مع الاسم فى موضع الصفة لرجل وكل واحد منهما على انفراده لا يجوز أن يكون صفة (أو كلب ماشية
فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان) بالرفع فاعل ينقص ولابن عساكر بالنصب على استعمال نقص متعديا
وظاهر قوله من أجره أن النقص ليس فى العمل بل فى الاجر ويحتمل أن النقص فى الاجر بالتبعية لنقص العمل
على معنى انه لم يوفق لتمامه بل وقع مختلا بمقدار القيراطين من العمل * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف)
التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام الاعظم (عن نافع عن عبد الله بن عمر) سقط لابن عساكر لفظ عبد الله أنه
(قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية أو ضار) بحذف الياء مع التخفيف كقاض
أى أو كلب ضار لصيد ولابى ذر والاصيلى ضاريا باثبات الياء والنصب أى الا كلبا ضاريا (نقص من عمله كل
يوم قيراطان) زاد مسلم فى حديث الباب من طريق سالم عن أبيه عبد الله بن عمر وكان أبو هريرة يقول أو كلب
حرث وكان صاحب حرث وفى حديث أبى هريرة فى باب اذا وقع الذباب فى شراب أحدكم الا كلب حرث
أو ماشية واستشكل الجمع بين حصرى الحديثين اذ مقتضاهما التضاد من حيث أن فى حديث الباب الحصر
فى الماشية والصيد ويلزم منه اخراج كلب الزرع وفى حديث أبى هريرة الحصر فى الحرث والماشية ويلزم منه
اخراج كلب الصيد وأجاب فى الكواكب بان مدار أمر الحصر على المقامات واعتقاد السامعين لا على ما فى
الواقع فالمقام الاول اقتضى استثناء كلب الصيد والثانى اقتضى استثناء كلب الحرث فصارا مستثنيين
ولا منافاة فى ذلك ولمسلم من طريق الزهرى عن أبى سلمة الا كلب صيد أو زرع أو ماشية ولمسلم أيضا والنسائى
من وجه آخر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة بلفظ من اقتنى كلبا ليس كلب صيد ولا ماشية
ولا أرض فانه ينقص من أجره كل يوم قيراطان قال فى الفتح زيادة الزرع أنكرها ابن عمر ففى مسلم من طريق عمرو
ابن دينار عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بقتل الكلاب الا كلب صيد أو كلب غنم فقيل لابن عمر ان أبا
هريرة يقول أو كلب زرع فقال ابن عمر ان لابى هريرة زرعا ويقال ان ابن عمر أراد بذلك الاشارة الى تثبيت رواية
أبى هريرة وأن سبب حفظه لهذه الزيادة دونه انه كان صاحب زرع دونه ومن كان مشتغلا بشئ احتاج الى
تعرف احواله * هذا (باب) بالتنوين (اذا اكل الكلب) أى من الصيد حرم اكله ولو كان الكلب معلما
واستؤنف تعليمه كما فى المجموع لفساد التعليم الاول من حينه لا من أصله (وقوله تعالى ويسألونك) فى السؤال
معنى القول فلذا وقع بعده (ماذا احل لهم) كأنه قيل يقولون لك ماذا احل لهم وانما لم يقل ماذا أحل لنا
حكاية لما قالوا لان يسألونك بلفظ الغيبة كقولك اقسم زيد ليفعلن ولو قيل لافعلن وأحل لنا لكان صوابا وماذا
مبتدأ وأحل لهم خبره كقولك أى شئ أحل لهم ومعناه ماذا أحل لهم من المطاعم كأنهم حين تلى عليهم
ما حرم عليهم من خبيثات المآكل سألوا عما أحل لهم منها فقال (قل احل لكم الطيبات) أى ما ليس
بخبيث منها وهو كل ما لم يأت تحريمه فى كتاب أو سنة أو اجماع أو قياس (وما علمتم) عطف على الطيبات أى
أحل لكم الطيبات وصيد ما علمتم فحذف المضاف (من الجوارح) أى من الكواسب من سباع البهائم والطير
كالكلب والفهد والنمر والعقاب والصقر والباز والشاهين وسقط لابى ذر قوله قل أحل لكم الخ وقال بعد
قوله أحل لهم الآية (مكلبين) حال من علمتم وفائدة هذه الحال مع أنه استغنى عنها بعلمتم أن يكون من يعلم
الجوارح موصوفا بالتكليب والمكلب مؤدب الجوارح ومعلمها مشتق من الكلب لان التأديب أكثر ما يكون
فى الكلاب فاشتق من لفظه لكثرته فى جنسه أو لان السبع يسمى كلبا أو من الكلب الذى بمعنى الضراوة
يقال هو كلب بكذا اذا كان ضاريا عليه (الصوائد) جمع صائدة (والكواسب) جمع كاسبة صفة قال العينى
للجوارح وقال ابن حجر للكلاب وسقطت الواو الاولى لابى ذر عن الحموى والمستملى اى الكلاب الصوائد
(اجترحوا) أى (اكتسبوا) كذا فسرها أبو عبيد ذكرها المؤلف استطرادا اشارة الى أن الاجتراح يطلق
على الاكتساب وليس من الآية المسوقة هنا بل معترض بين مكلبين وتعلمونهن (تعلمونهن مما علمكم الله) من
علم التكليب (فكلوا مما امسكن عليكم) الامساك أن لا يأكل منه فان اكل منه لم يأكل اذا كان صيد كلب
ونحوه فاما صيد البازى ونحوه فأكله لا يحرمه (الى قوله سريع الحساب) يحاسبكم على أفعالكم ولا يلحقه
فيه لبث وسقط لابى ذر تعلمونهن الى آخره (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله سعيد بن منصور (ان
اكل الكلب) مما صاده (فقد افسده) على صاحبه باخراجه عن صلاحيته للاكل لانه (انما امسك على

نفسه) بأكله منه (والله) تعالى (يقول تعلمونهن مما علمكم الله فتضرب) على الاكل مما اصطادته (وتعلم حتى تترك) الاكل (وكرهه) أى الصيد الذى اكل منه الكلب (ابن عمر) رضى الله عنهما وهذا وصله ابن أبى شيبة (وقال عطاء) هو ابن أبى رباح فيما وصله ابن أبى شيبة (ان شرب) الكلب (الدم) مما صاده (ولم يأكل) من لحمه أو نحوه كجلده وحشوته (فكل) * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخى قال (حدثنا محمد بن فضيل) بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان الضبى مولاهم الحافظ أبو عبد الرحمن (عن بيان) بفتح الموحدة والتحتية مخففا ابن بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة الاحمسى بمهملتين بينهما ميم (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن عدى ابن حاتم) أنه (قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت) يارسول الله (انا قوم نصيد) بنون بعدها صاد وفى باب ما جاء فى التصيد بزيادة فوقية بعد النون (بهذه الكلاب) أفيحل لنا اكل ما نصيدها (فقال) عليه الصلاة والسلام ولابى ذر قال (اذا ارسلت كلابك المعلمة وذكرت اسم الله فكل ما امسكن عليكم وان قتلن) فيه اشعار بأنها اذا استرسلت بنفسها أو كانت غير معلمة لا يحل ولابوى الوقت وذر والاصيلى وابن عساكر مما أمسكن عليك باسقاط ميم الجمع (الا ان يأكل الكلب) منه (فانى اخاف ان يكون انما امسكه على نفسه) لان الله تعالى قال فكلوا مما أمسكن عليكم فانما أباحه بشرط أن يعلم انه أمسكه عليه واذا أكل منه كان دليلا على انه أمسكه على نفسه وقيل يحل وان أكل منه لظاهر قوله تعالى فكلوا مما أمسكن عليكم والباقى بعدما كله قد أمسكه علينا فحل لظاهر الآية ولحديث أبى داود السابق ذكره فى باب صيد المعراض قال الشافعى فى المبسوط والقياس يدل عليه لان الكلب اذا عقر الصيد وقتله فقد حصلت الذكاة فأكله منه بعد حصول ذكاته لا يمنع من أكله كما اذا ذكى المسلم صيدا ثم أكل منه الكلب وهذا ما نص عليه فى القديم وأومأ اليه فى الجديد بالقياس وأجيب عن الآية بأن الحديث دل على أنه اذا أكل فقد أمسك لنفسه وعن حديث أبى داود المذكور بأنه تكلم فيه كما سبق مع غيره فى الباب المذكور (وان خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل) أى لانه انما سمى على كلابه ولم يسم على غيرها كما صرح به فيما سبق * (باب) حكم (الصيد اذا غاب عنه) أى عن الصائد (يومين أو ثلاثة) * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا ثابت بن يزيد) من الزيادة وثابت بالمثلثة الاحول البصرى قال (حدثنا عاصم) هو ابن سليمان (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن عدى بن حاتم الطائى الجواد ابن الجواد (رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اذا أرسلت كلبك) أى المعلم الذى اذا أشلى استشلى واذا زجر انزجر واذا أخذ لم يأكل مرارا (وسميت) الله تعالى حالة ارسالك كلبك (فأمسك الصيد (وقتل) ه (فكل) ه فان اخذه ذكاته (وان أكل) الكلب منه (فلا تأكل فانما أمسك على نفسه واذا خالط) كلبك (كلابا لم يذكر اسم الله عليها) بأن ارسلها من ليس من أهل الذكاة (فأمسكن وقتلن) الكلاب الصيد ولابى ذر فقتلن بالفاء بدل الواو (فلا تأكل فانك لا تدرى ايها قتل) فلو تحقق انه أرسله من هو أهل للذكاة حل أو وجده حيا فذكاه حل أيضا لان الاعتماد فى الاباحة على التذكية لا على الامساك من الكلب (وان رميت الصيد) بسهمك وغاب عنك (فوجدته بعد يوم او يومين ليس به الا اثر سهمك فكل) فان وجد به أثر سهم رام آخر أو هدم او نحو ذلك فلا يحل أكله مع التردد وعند الترمذى والنسائى من حديث سعيد بن جبير عن عدى ابن حاتم اذا وجدت سهمك فيه ولم تجد به أثر سبع وعلمت أن سهمك قتله فكل منه قال الرافعى يؤخذ منه انه لو جرحه ثم غاب ثم جاء فوجده ميتا لا يحل وهو ظاهر نص الشافعى فى المختصر قال النووى فى الروضة الحل أصح دليلا وصححه أيضا الغزالى فى الاحياء وثبتت فيه الاحاديث الصحيحة ولم يثبت فى التحريم شئ وعلق الشافعى الحل على صحة الحديث والله أعلم انتهى * وحكى البيهقى فى المعرفة عن الشافعى أنه قال فى قول ابن عباس كل ما اصميت ودع ما أنميت يعنى ما اصميت ما قتله الكلب وأنت تراه وما أنميت ما غاب عنك مقتله قال وهذا عندى لا يجوز غيره الا أن يكون جاء عن النبى صلى الله عليه وسلم فيه شئ فيسقط كل شئ خالف أمره صلى الله عليه وسلم ولا يقوم معه رأى ولا قياس قال البيهقى وقد ثبت الخبر يعنى حديث الباب فينبغى أن يكون هو قول الشافعى (وان وقع) الصيد (فى الماء فلا تأكل) لاحتمال هلاكه بغرقه فى الماء فلو تحقق أن السهم أصابه فمات فلم يقع فى الماء الا بعد أن قتله السهم حل أكله وفى مسلم فانك لا تدرى الماء قتله أو سهمك فدل على أنه اذا علم أن سهمه هو الذى قتله يحل (وقال عبد الاعلى) بن عبد الاعلى السامى بالمهملة فيما وصله أبو داود (عن داود) بن أبى هند (عن عامر) الشعبى (عن عدى) هو ابن أبى حاتم الطائى رضى الله عنه أنه قال (للنبى صلى الله عليه

وسلم انه (يرمى الصيد) بسهمه (فيقتفر أثره اليومين والثلاثة) بقاف ساكنة ففوقية مفتوحة ففاء مكسورة
فراء ولابن عساكر وأبى ذرعن الكشميهنى فيقتفى بتحتية بدل الراء وعزاها فى المطالع للقابسى وهما بمعنى أى
يتبع أثره وفى الفتح بتقديم الفاء على القاف أى يتبع فقاره حتى يتمكن منه (ثم يجده ميتا وفيه سهمه قال) صلى
الله عليه وسلم (يأكل) منه (ان شاء) ولابى داود من حديث أبى ثعلبة بسند فيه معاوية بن صالح اذا رميت
بسهمك فغاب عنك فأدركته فكل مالم ينتن فجعل الغاية أن ينتن الصيد فلو وجده مثلا بعد ثلاثة ولم ينتن حل
وان وجده بدونها وقد أنتن فلا هذا ظاهر الحديث وأجاب النووى بأن النهى عن أكله اذا انتن للتنزيه نعم ان
تحقق ضرره حرم كما لا يخفى * هذا (باب) بالتنوين (اذا وجد) الصائد (مع الصيد كلبا آخر) غير الكلب الذى
أرسله لايحل اكله وذلك كأن أرسل مجوسى كلبا لان المرسل كالذابح والجارح كالسكين وذكاة المجوسى التى
انفرد بها أو شارك فيها لا تحل نظرا لتغليب التحريم على التحليل وكذا الحكم فيما لو شاركه من تحل ذكاته
بجارحة غير معلمة أو بجارحة لا يعلم حالها اذ لا فرق بين أن تكون الجارحة المشاركة لجارحة المرسل من نوعها
أو من غيره كما اذا ارسل أحدهما كلبا والآخر فهدا أو بازا وكذا لو أرسل أحدهما جارحة والآخر سهما
ولو رميا سهمين أو أرسلا كلبين وسبق ما للمسلم وقتل الصيد أو أنهاه الى حركة المذبوح كان حلالا * وبه قال
(حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الله بن أبى السفر) الهمدانى (عن الشعبى)
عامر (عن عدى بن حاتم) الطائى رضى الله عنه أنه (قال قلت يا رسول الله انى ارسل كلبى) أى المعلم (واسمى)
الله تعالى مع ارساله افيحل لى اكل ماصاده (فقال النبى صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك) المعلم (وسميت)
عند الارسال (فأخذ) الصيد (فقتل) ه (فكل) منه (فلاتأكل) لا ناهية والفاء جواب الشرط (فانما أمسك
على نفسه قلت) يارسول الله (انى ارسل كلبى) ثم (اجد) ولابى الوقت فأجد (معه كلبا آخر لا ادرى ايهما اخذه
فقال) عليه الصلاة والسلام (لاتأكل فانما سميت على كلبك) الفاء فى فانما فيها معنى السببية أى لاتأكل
بسبب عدم تسميتك على غير كلبك واكد ذلك بقوله (ولم تسم على غيره) وهذا لامفهوم له لانه لوسمى على كلب غيره
لم ينتفع بذلك قال عدى (وسألته) صلى الله عليه وسلم (عن صيد المعراض) بكسر الميم وسكون المهملة آخره
ضاد معجمة وهو كما مر خشبة فى رأسها كالزج يلقيها على الصيد (فقال) صلى الله عليه وسلم (اذا اصبت) الصيد
(بحده فكل) فانه له ذكاة (واذا اصبت) الصيد (بعرضه فقتل فانه وقيذ) بالذال المعجمة ميتة (فلاتأكل * باب
ماجاء فى التصيد) أى التكلف بالصيد والاشتغال به للتكسب اكلا وبيعا ماذا يدل لمشروعيته أو اباحته * وبه قال
(حدثنى) بالافراد (محمد) غير منسوب وهو ابن سلام قال (أخبرنى) بالافراد (ابن فضيل) بضم الفاء وفتح الضاد
المعجمة هو محمد بن فضيل بن غزوان الكوفى (عن بيان) بالموحدة وتخفيف التحتية ابن بشر الكوفى (عن
عامر) الشعبى (عن عدى بن حاتم) الطائى (رضى الله عنه) أنه (قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت انا قوم نتصيد) بفوقية بعد النون وهى موافقة للفظ الترجمة أى نتكلف الصيد (بهذه الكلاب) أحلال
ذلك أم لا (فقال) صلى الله عليه وسلم (اذا ارسلت كلابك المعلمة) أى اذا أردت أن ترسل أو اذا شرعت فى
الارسال (وذكرت اسم الله) بأن قلت بسم الله (فكل مما امسكن عليك) زاد فى باب اذا أكل الكلب وان قتلن
الا أن يأكل الكلب) منه (فلاتأكل فانى اخاف ان يكون) الكلب (انما أمسك على نفسه وان خالطها أى
الكلاب التى أرسلتها (كلب من غيرها فلاتأكل) وفيه اباحة الاصطياد للبيع والاكل وكذا اللهو لكن بشرط
قصد التذكية والانتفاع وكرهه مالك رحمه الله تعالى عليه وخالفه الجمهور فلو لم يقصد الانتفاع به حرم لما فيه من
اتلاف نفس عبثا نعم أن لازمه وأكثر منه كره لانه قد يشغل عن بعض الواجبات وكثير من المندوبات وفى حديث
ابن عباس عند الترمذى مرفوعا من سكن البادية جفا ومن اتبع الصيد غفل قيل وفى قوله كلابك أو كلبك
جواز بيع كلب الصيد للاضافة وأجيب بانها أضافة اختصاص * وهذا الحديث سبق فى الباب المذكور * وبه
قال (حدثنا أبو عاصم) الضحاك بن مخلد النبيل (عن حيوة) بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الواو ابن
شريح) بضم المعجمة وفتح الراء آخره حاء مهملة وسقط لغير أبى ذر ابن شريح قال المؤلف (وحدثنى) بالافراد
أحمد بن أبى رجاء) ضد الخوف قال (حدثنا سلمة بن سليمان) المروزى (عن ابن المبارك) عبد الله المروزى
(عن حيوة بن شريح) سقط ابن شريح لابى ذر فى هذه (قال سمعت ربيعة بن يزيد) من الزيادة (الدمشقى قال

أخبرنى) بالافراد (أبو ادريس عائذ الله) بالذال المعجمة (قال سمعت ابا ثعلبة) بالمثلثة (الخشنى) بضم الخاء وفتح
الشين المعجمتين الصحابى المشهور بكنيته اختلف فى اسمه كأبيه (رضى الله عنه يقول اتيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقلت) له (يارسول الله انا) يعنى نفسه وقومه (بارض قوم اهل الكتاب) يعنى بالشام وكان جماعة من
قبائل العرب قد سكنوا الشام وتنصروا منهم آل غسان وتنوخ وبهراء وبطون من قضاعة منهم بنو خشين آل
بنى ثعلبة (نأكل فى آنيتهم وارض صيد) أى أرض ذات صيد (اصيد) فيها (بقوسى) بسهم قوسى (وأصيد
بكلبى المعلم و) بكلبى (الذى ليس معلما فاخبرنى ما الذى يحل لنا من ذلك فقال) صلى الله عليه وسلم (اما) بالتشديد
(ما ذكرت انك) ولابى ذرعن الكشميهنى من انك (بارض قوم اهل الكتاب تأكل فى آنيتهم فان وجدتم) بميم
الجمع أى أنت وقومك (غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها) ولابى ذر عن المستملى فان وجدت (وان لم تجدوا) أى غيرها
(فاغسلوها ثم كلوا فيها) أخذ بظاهره ابن حزم فقال لا يجوز استعمال آنية أهل الكتاب الا بشرطين أن لا يجد
غيرها وأن يغسلها وأجيب بان الامر بغسلها عند فقد غيرها دال على طهارتها بالغسل والامر باجتنابها عند
وجود غيرها للمبالغة فى التنفير عنها (وأما ما ذكرت انك) ولابى ذرعن الكشميهنى من انك (بارض صيد فما صدت
بقوسك) بسهم قوسك (فاذكر اسم الله) الفاء عاطفة (ثم كل) ما صدت وما من فما فى موضع نصب مفعول مقدم
(وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل وما صدت بكلبك الذى ليس معلما) ولابن عساكر ليس بمعلم بزيادة
الباء (فادركت ذكاته) أى أدركته حيا فذبحته (فكل) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال
(حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج (قال حدثنى) بالافراد (هشام بن زيد) أى ابن انس بن
مالك (عن) جده (انس بن مالك رضى الله عنه) انه (قال أنفجنا) بهمزة مفتوحة فنون ساكنة ففاء مفتوحة
فجيم ساكنة بعدها نون فألف أثرنا (أرنبا) هو حيوان قصير اليدين طويل الرجلين عكس الزرافة (بمر الظهران)
موضع بقرب مكة (فسعوا عليها حتى لغبوا) بكسر الغين المعجمة بعد اللام والصواب فتحها ولابى ذرعن
الكشميهنى تعبوا بفوقية وعين مهملة مكسورة بدل اللام والمعجمة ومعناهما واحد (فسعيت عليها حتى اخذتها
فجئت بها الى ابى طلحة) زيد بن سهل زوج أم أنس (فبعث الى النبى صلى الله عليه وسلم بوركها) ولابى ذرعن
الكشميهنى بوركيها بالتثنية (وفخذيها) بالتثنية ولابى ذر أو فخذيها (فقبله) صلى الله عليه وسلم * ومطابقة
الحديث لما ترجم له فى قوله فسعوا عليها حتى لغبوا يعنى تعبوا اذ فيه معنى التصيد وهو التكلف للاصطياد
وفى حديث ابن عمر عند البيهقى ان النبى صلى الله عليه وسلم جىء له بارنب فلم يأكلها ولم ينه عنها وزعم انها
تحيض وهى تأكل اللحم وغيره وتبعر وتجتر وفى باطن أشداقها شعر وكذلك تحت رجليها * وبه قال (حدثنا
اسماعيل) بن أبى اويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) هو ابن أنس امام دار الهجرة خال اسماعيل (عن ابى
النضر) بالضاد المعجمة الساكنة بعد النون المفتوحة سالم بن أبى أمية (مولى عمر بن عبيد الله) التيمى المدنى
(عن نافع مولى ابى قتادة عن ابى قتادة) الحارث بن ربعى الانصارى السلمى رضى الله عنه (انه كان مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم) عام الحديبية فى القاحة على ثلاث مراحل من المدينة (حتى اذا كان ببعض
طريق مكة تخلف مع اصحاب له محرمين) بالعمرة ولابى ذرعن الحموى والمستملى محرمون (وهو غير محرم) لانه
صلى الله عليه وسلم كان أرسله الى جهة أخرى ليكشف أمر عدو فى طائفة من الصحابة (فرأى حمارا وحشيا
فاستوى على فرسه ثم سأل اصحابه أن يناولوه سوطا فأبوا) امتنعوا (فسألهم) أن يناولوه (رمحه فأبوا فأخذه
ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى) أى امتنع (بعضهم) من
الاكل منه (فلما ادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك فقال) صلى الله عليه وسلم (انما هى طعمة)
بضم الطاء وسكون العين (اطعمكموها الله) عز وجل أى مأكلة * وهذا الحديث سبق فى الحج والجهاد * وبه
قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى أويس (قال حدثنى) بالتوحيد (مالك) الامام الاعظم (عن زيد بن اسلم) العدوى
مولى عمر (عن عطاء بن يسار عن ابى قتادة) رضى الله عنه (مثله) أى مثل الحديث السابق (الا أنه) صلى الله
عليه وسلم (قال هل معكم من لحمه شىء * باب التصيد على الجبال) بالجيم والموحدة جمع جبل * وبه قال (حدثنا
ولابى ذر حدثنى بالافراد (يحيى بن سليمان الجعفى) الكوفى نزيل مصر وسقط لغير أبى ذر لفظ الجعفى (قال
حدثنى) بالافراد (ابن وهب) عبد الله المصرى قال (اخبرنا عمرو) بفتح العين وسكون الميم ابن الحارث
المصرى (ان ابا النضر) سالما (حدثه عن نافع مولى ابى قتادة و) عن (ابى صالح) نبهان بفتح النون وسكون

الموحدة بعدها هاء فألف فنون (مولى التوءمة) بفتح الفوقية وفى بعض النسخ بضمها وحكاها عياض عن
المحدثين وقال ان الصواب الفتح قال ومنهم من ينقل حركة الهمزة فيفتح بها الواو وحكى السفاقسى التومة
بوزن الحطمة وهى بنت أمية بن خلف ولدت مع أختها فى بطن واحد فسميت بذلك (سمعت) أى قال كل منهما
ولابى ذر سمعنا (اباقتادة) الانصارى (قال كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم) بالقاحة وهى موضع (فيما بين
مكة والمدينة وهم محرمون) بالعمرة زمن الحديبية (وأنا رجل حل) غير محرم وسقط لفظ رجل لابى ذر وابن
عساكر (على فرس) ولابى ذر على فرسى والواو فيهما للحال (وكنت رقاء) بتشديد القاف والمد (على الجبال)
أى كثير الرقى أى الصعود على الجبال يعنى انه كان حينئذ على الجبال (فبينا) بغير ميم (انا على ذلك) وجواب
بينا قوله (اذ رأيت الناس متشوفين) بالشين المعجمة والفاء أى ناظرين (لشئ فذهبت انظر) لذلك الشئ (فاذا
هو حمار وحش فقلت لهم ماهذا) وللكشميهنى ماذا باسقاط الهاء (قالوا لاندرى قلت هو حمار وحشى)
بالتحتية والتنوين فيهما ولابى ذر حمار وحش باسقاط التحتية مع الاضافة (فقالوا هو ما رأيت وكنت نسيت
سوطى فقلت لهم ناولونى سوطى) بسكون الواو (فقالوا لا نعينك عليه فنزلت) من الجبل أو من الفرس (فأخذته
ثم ضربت فى أثره) بفتح الهمزة والمثلثة وراءه (فلم يكن الا ذاك) ولابى ذر عن الحموى والمستملى الا ذلك باللام
(حتى عقرته) جرحته (فأتيت اليهم فقلت لهم قوموا فاحتملوا) بكسر الميم أى الحمار (قالوا لا نمسه فحملته حتى
جئتهم به فأبى) امتنع (بعضهم) أن يأكل منه (وأكل بعضهم) منه (فقلت انا) ولابن عساكر فقلت لهم انا
(استوقف لكم النبى صلى الله عليه وسلم) اسأله أن يقف لكم (فأدركته) عليه الصلاة والسلام (فحدثته
الحديث) الذى وقع (فقال لى أبقى معكم شئ منه) بهمزة الاستفهام (قلت نعم) يارسول الله (فقال) صلى الله
عليه وسلم (كلوا فهو طعم) بضم الطاء وسكون العين المهملتين (أطعمكموها الله) ولابى ذر عن المستملى اطعمكموه
الله بتذكير الضمير * (باب قول الله تعالى احل لكم صيد البحر) المراد بالبحر جميع المياه (وقال عمر) بن الخطاب
رضى الله عنه مما وصله المؤلف فى تاريخه وعبد بن حميد (صيده ما اصطيد) بكسر الطاء وتضم كما فى اليونينية
(وطعامه مارمى به) ولفظ الموصول فصيده ما صيد وطعامه ماقذف به انتهى (وقال أبو بكر) الصديق رضى الله
عنه مما وصله ابن أبى شيبة والطحاوى والدارقطنى عن ابن عباس رضى الله عنهما (الطافى) بغير همز فى اليونينية
من طفا يطفو اذا علا الماء ميتا (حلال وقال ابن عباس) رضى الله عنهما مما وصله الطبرى فى قوله تعالى احل
لكم صيد البحر وطعامه قال (طعامه ميتته الا ماقذرت منها) بكسر الذال المعجمة ولابى ذر عن الكشميهنى منه
بالتذكير وليس فى الموصول الا ماقذرت منها وجميع مايصاد من البحر ثلاثة اجناس الحيتان وجميع انواعها
حلال والضفادع وجميع انواعها حرام واختلف فيما سوى هذين فقال أبو حنيفة حرام وقال الاكثرون حلال
لعموم هذه الاية وطعامه فى الاية بمعنى الاطعام أى اسم مصدر وتقدير المفعول حينئذ محذوفا أى طعامكم
اياه انفسكم ويجوز أن يكون الصيد بمعنى المصيد والهاء فى طعامه تعود على البحر على هذا أى أحل لكم مصيد
البحر وطعام البحر فالطعام على هذا غير الصيد وعلى هذا ففيه وجوه أحسنها ماسبق عن عمر وأبى بكر أن الصيد
ماصيد بالحيلة حال حياته والطعام مارمى به البحر أو نضب عنه الماء من غير معالجة ويجوز أن تعود الهاء على
الصيد بمعنى المصيد وهو أن يكون طعام بمعنى مطعوم ويدل له قراءة ابن عباس وطعمه بضم الطاء وسكون
العين وقال ابن عباس فيما وصله ابن أبى شيبة (والجرى) بكسر الجيم والراء والتحتية المشددتين وبفتح الجيم
والجريت بمثناة فوقية بعد التحتية ضرب من السمك يشبه الحيات وقيل سمك لا قشر له وقيل نوع عريض الوسط
دقيق الطرفين (لا تأكله اليهود ونحن نأكله) لانه حلال اتفاقا وهو قول ابى بكر وعمر وابن عباس (وقال شريح
صاحب النبى صلى الله عليه وسلم) بضم الشين المعجمة آخره حاء مهملة مصغرا وللاصيلى أبو شريح والصواب
اسقاط أبو كما للكافة والمؤلف فى تاريخه وأبى عمر بن عبد البر والقاضى عياض فى مشارقه وقال الفربرى
وكذا فى أصل البخارى وكذا هو عند أبى على الغسانى شريح قال وهو الصواب والحديث محفوظ لشريح
لا لابى شريح وفى الصحابة أيضا أبو شريح الخزاعى أخرج له مسلم وقال العلامة اليونينى مما رأيته فى حاشية
الفرع فى أصل السماع أبو شريح على الوهم كما عند الحافظ أبى محمد الاصيلى ونبهنا شيخنا الحافظ أبو محمد
المنذرى فى حواشيه على كتاب ابن طاهر أنه شريح اسم لا كنية انتهى وقال فى الاصابة شريح بن أبى شريح

الحجازى قال البخارى وأبو حاتم له صحبة وروى البخارى فى تاريخه الكبير من طريق عمرو بن دينار وأبى الزبير سمعا شريحا رجلا أدرك النبى صلى الله عليه وسلم قال كل شئ فى البحر مذبوح وعلقه فى الصحيح ورواه الدارقطنى وأبو نعيم من طريق ابن جريج عن أبى الزبير عن شريح وكان من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه مرفوعا والمحفوظ عن ابن جريج موقوف أيضا أشار الى ذلك ابو نعيم انتهى وقول القاضى عياض فى مشارقه وهو شريح بن هانئ أبو هانئ تعقبه الحافظ ابن حجر كما رأيته بخط شيخنا الحافظ أبى الخير السخاوى بأن الصواب انه غيره وليس له فى البخارى ذكر الا فى هذا الموضع وشريح بن هانئ لابيه صحبة وأما هو فله ادراك ولم يثبت له سماع ولا لاقى وأما شريح المعلق عنه فقد صرح البخارى بصحبته انتهى ورأيت فى الاصابة شريح بن هانئ أبو المقدام أدرك النبى صلى الله عليه وسلم ولم يهاجر الا بعده وفد أبوه على النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن اكبر ولده فقال شريح فقال أنت أبو شريح وكان قبل ذلك يكنى أبا الحكم * وهذا التعليق وصله المؤلف فى تاريخه وابن منده فى المعرفة من رواية ابن جريج عن عمرو بن دينار وأبى الزبير سمعا شريحا صاحب النبى صلى الله عليه وسلم يقول (كل شئ فى البحر) من دوابه (مذبوح) أى حلال كالمذكى وأخرجه ابن أبى عاصم فى الاطعمة من طريق عمرو بن دينار سمعت شيخا كبيرا يحلف بالله ما فى البحر دابة الا قد ذبحها الله لبنى آدم وأخرج الدارقطنى من حديث عبد الله بن سرجس بسند فيه ضعف رفعه ان الله قد ذبح كل ما فى البحر لبنى آدم (وقال عطاء) هو ابن أبى رباح مما وصله ابن منده فى كتاب الصحابة (اما الطير فأرى أن يذبحه وقال ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز مما وصله عبد الرزاق فى تفسيره (قلت لعطاء) أى ابن أبى رباح المذكور (صيد الانهار و) صيد (قلات السيل) بكسر القاف وتخفيف اللام آخره مثناة فوقية جمع قلت نقرة فى صخرة يستنقع فيها الماء ومراده ماساق السيل من الماء وبقى فى الغدير وفيه حيتان (اصيد بحر هو) فيجوز أكله (قال نعم) يجوز اكله وسقط لابى ذر لفظ هو (ثم تلا) عطاء قوله تعالى (هذا عذب فرات) شديد العذوبة (سائغ شرابه) مرئ سهل الانحدار لعذوبته وبه يرتفع شرابه وثبت سائغ شرابه لابى ذر (وهذا ملح أجاج) شديد الملوحة وقيل هو الذى يحرق بملوحته (ومن كل) ومن كل واحد منهما (تاكلون لحما طريا) وهو السمك (وركب الحسن) بفتح الحاء ابن على بن أبى طالب (عليه السلام) ورضى الله عنه وعن أبيه (على سرج) متخذ (من جلود كلاب الماء) لانها طاهرة يجوز اكلها لدخولها فى عموم السمك وكذا ما لم يشبه السمك المشهور كالخنزير والفرس وفى عجائب المخلوقات ان كلب الماء حيوان يداه أطول من رجليه يلطخ بدنه بالطين ليحسبه التمساح طينا ثم يدخل جوفه فيقطع امعاءه ويا كلها ويمزق بطنه (وقال الشعبى) عامر بن شراحيل (لو أن اهلى اكلوا الضفادع) جمع ضفدع بكسر اوله وفتحه وضمه مع كسر ثالثه وفتحه فى الاول وكسره فى الثانى وفتحه فى الثالث (لاطعمتهم) منها (ولم ير الحسن) البصرى رحمه الله تعالى (بالسلحفاة) بضم السين وسكون الحاء المهملتين بينهما لام مفتوحة وبعد الفاء ألف فهاء تأنيث أى لم ير باكلها (بأسا) وهذا وصله ابن أبى شيبة وقال سفيان الثورى أرجو أن لا يكون بالسرطان بأس وظاهر الآية حجة لمن قال باباحة جميع حيوانات البحر وكذلك حديث هو الطهور ماؤه الحل ميتته وجملة حيوان الماء على قسمين سمك وغيره فأما السمك فميتته حلال مع اختلاف أنواعها ولا فرق بين أن يموت بسبب أو بغير سبب وعند أبى حنيفة لا يحل الا أن يموت بسبب من وقوع على حجر أو انحسار ماء عنه فيحل لحديث أبى الزبير عن جابر عند أبى داود ما ألقاه البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه فطفا فلا تاكلوه لكنه مطعون فيه من جهة يحيى بن سليم لسوء حفظه وصحح كونه موقوفا وحينئذ فقد عارضه قول أبى بكر وغيره والقياس يقتضى حله لان السمك لو مات فى البر لاكل بغير تاويل وأما غير السمك فقسمان قسم يعيش فى البر كالضفدع والسرطان والسلحفاة فلا يحل اكله وقسم يعيش فى الماء ولا يعيش فى البر الاعيش المذبوح فاختلف فيه فقيل لا يحل منه شئ الا السمك وهو قول أبى حنيفة وقيل ان ميت الكل حلال لان كلها سمك وان اختلفت صورتها كالجرى وهو قول مالك وظاهر مذهب الشافعى وذهب قوم الى أن ماله نظير فى البر يؤكل فميتته من حيوانات البحر حلال وهو كبقر الماء ونحوه وما لا يؤكل نظيره فى البر لا تحل ميتته من حيوانات البحر ككلب الماء والخنزير وكذا حمار الوحش وان كان له شبه فى البر حلال وهو حمار الوحش لان له شبها حراما وهو الحمار الاهلى تغليبا للتحريم كذا قال فى الروضة وشرح المهذب والمفتى به حل الجميع

قوله حمار الوحش كذا بخطه ولعل صوابه حمار البحر اه

الا

الا السرطان والضفدع والتمساح والسلحفاة لخبث لحمها وللنهى عن قتل الضفدع رواه أبو داود وصححه الحاكم وقد ذكر الاطباء أن الضفدع نوعان برّى وبحرى فالبرى يقتل آكله والبحرى يضره وكذا يحرم القرش في البحر الملح خلافا لما أفتى به المحب الطبرى وأما الدنيلس فقيل ان أصله السرطان فان ثبت حرم والا فيحل لانه من طعام البحر ولا يعيش الا فيه ولم يأت على تحريمه دليل وقد قال جبريل بن بختيشوع انه ينفع من رطوبة المعدة والاستسقاء (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما مما وصله البيهقى (كل) أمر من الاكل (من صيد البحر نصرانى أو يهودى او مجوسى) بالجر في الثلاثة وللاصيلى وان صاده نصرانى أو يهودى أو مجوسى برفعها على الفاعلية وقال الحسن البصرى فيما نقله عنه الدميرى رأيت سبعين صحابيا يأكلون صيد المجوس ولا يتلجلج في صدورهم شئ من ذلك (وقال ابو الدرداء) عويمر بن مالك الانصارى (في المرى) بضم الميم وسكون الراء بعدها تحتية وفي النهاية بتشديد الراء ولكن جزم النووى بالاول ونقل الجواليقى في لحن العامة انهم يحركون الراء والاصل السكون والذى في القاموس التشديد وعبارته والمرى كدرّى ادام كالكامخ وفي الصحاح والمرّى الذى يؤتدم به كأنه منسوب الى المرارة والعامة تخففه قال وأنشدنى أبو الغوث

وأمّ مثواى لباخية * وعندها المرّى والكامخ

انتهى

والمرّى هو أن يجعل في الخمر الملح والسمك ويوضع في الشمس فيتغير عن طعم الخمر فيغلب السمك بما أضيف اليه على ضراوة الخمر ويزيل ما فيه من الشدة مع تأثير الشمس في تخليله والقصد منه هضم الطعام وربما زاد فيه ما فيه حرافة ليزيد في جلاء المعدة واستدعاء الطعام بحرافته وكان أبو الدرداء وجماعة من الصحابة يأكلونه وهو رأى من يجوّز تخليل الخمر وهو قول جماعة واحتج له أبو الدرداء بقوله (ذبح الخمر النينان والشمس) بفتح الذال المعجمة والموحدة بصيغة الفعل الماضى والخمر مفعول مقدم على الفاعل لان التنازع والكلام كان فيها والعرب تقدّم الاهمّ فالاهمّ والنينان والشمس فاعلان له والنينان بكسر النون الاولى جمع نون كعود وعيدان وهو الحوت وقال القاضيان البيضاوى وعياض ويروى ذبح الخمر بسكون الموحدة والرفع مبتدأ واضافته لتاليه فيجرّ قال في النهاية استعار الذبح للاحلال كأنه يقول كما أن الذبح يحل المذبوح فكذلك هذه الاشياء اذا وضعت في الخمر قامت مقام الذبح فأحلتها وقال البيضاوى يريد أنها حلت بالحوت المطروح فيها وطبخها بالشمس فكان ذلك كالذكاة للحيوان وقال غيره معنى ذبحتها أبطلت فعلها وأخرج الحافظ أبو موسى في جزء أفرده لهذه المسألة بسنده عن عطية بن قيس قال مرّ رجل من أصحاب أبى الدرداء رضى الله عنه ورجل يتغدى فدعاه الى طعامه فقال وما طعامك قال خبز ومرّى وزيت قال المرّى الذى يصنع من الخمر قال نعم قال هو خمر فتواعدا الى أبى الدرداء رضى الله عنه فسألاه فقال ذبحت خمرها الشمس والملح والحيتان يقول لا بأس به وعن ابن وهب سمعت مالكا يقول سمعت ابن شهاب سئل عن خمر جعلت في قلة وجعل فيها ملح وأخلاط كثيرة ثم جعلت في الشمس حتى عاد مرّيا يصطبغ به قال ابن شهاب شهدت قبيصة بن ذؤيب ينهى أن يجعل الخمر مرّيا اذا أخذ وهو خمر وعن رجيلة مولاة معاوية قالت حججنا مع عبد الله بن أبى زكريا فأهدى عبد الله بن أبى زكريا لعمر بن عبد العزيز المرّى الذى يصنع بالخمر فأكل منه وعن أبى هريرة رضى الله عنه أنه كان يقول في المرّى الذى يعمله المشركون من الخمر لا بأس به ذبحه الملح فان قلت ما وجه ايراد المؤلف لهذا الاثر هنا في طهارة صيد البحر أجيب بانه يريد أن السمك طاهر حلال وأن طهارته وحله يتعدى الى غيره كالملح حتى يصير الحرام النجس باضافتها اليه طاهرا حلالا وهذا انما يأتى على القول بجواز تخليل الخمر وقال الحافظ أبو ذر مما رأيته بهامش اليونينية اذا طرحت النينان في الخمر ذبحته وحركته فصار مريا وكذلك اذا ترك وهذا خلاف مذهب الشافعى والبخارى رحمه الله لم يتحرّ مذهب امام بعينه بل اعتمد على ما صح عنده من الحديث ثم أكده بالآثار * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز أنه (قال اخبرنى) بالافراد (عمرو) بفتح العين ابن دينار (انه سمع جابرا) الانصارى (رضى الله عنه يقول غزونا جيش الخبط) بفتح الخاء المعجمة والموحدة بعدها مهملة ورق السلم سمى به لانهم اكلوه من الجوع وذلك سنة ثمان (وأمّر) بضم الهمزة مبنيا للمفعول ولابن عساكر وأميرنا (ابو عبيدة) عامر بن عبد الله بن الجراح ولابى ذر وأمّر مبنيا للمفعول أيضا علينا ابو عبيدة بزيادة علينا (فجعنا جوعا شديدا فالقى البحر) لنا (حوتا ميتا لم ير) بتحتية مضمومة (مثله) بالرفع ولابى ذر لم نر بنون مفتوحة مثله بالنصب أى لم نر مثله في الكبر (يقال له

العنبر) وهو سمكة بحرية يتخذ من جلدها الاتراس ويقال للترس عنبر وسمى هذا الحوت بالعنبر لوجوده فى جوفه
قال امامنا الشافعى رحمه الله حدثنى بعضهم أنه ركب البحر فوقع الى جزيرة فنظر الى شجرة مثل عنق الشاة
واذا ثمرها عنبر قال فتركناه حتى يكبر ثم نأخذه فهبت ريح فألقته فى البحر قال الشافعى والسمك ودواب البحر
تبتلعه أول مايقع لانه لين فاذا ابتلعته قل ماتسلم الاقتلها لفرط الحرارة التى فيه فاذا أخذ الصياد السمكة
وجده فى بطنها فيقدر أنه منها وانما هو ثمر نبت (فاكلنا منه) من الحوت (نصف شهر فاخذ ابو عبيدة) بن الجراح
(عظما من عظامه فمر الراكب تحته) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال
(اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (سفيان) بن عيينة (عن عمرو) هو ابن دينار (قال سمعت جابرا) رضى الله عنه (يقول
بعثنا النبى صلى الله عليه وسلم ثلثمائة راكب) فيهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه (وأميرنا ابو عبيدة) بن الجراح
(نرصد عير القريش) بكسر العين المهملة ابلا تحمل طعامالهم وعند ابن سعد أنه صلى الله عليه وسلم بعثهم الى حى
من جهينة بالقبلية بفتح القاف والموحدة مما يلى ساحل البحر بينهم وبين المدينة خمس ليال وأنهم انصرفوا
ولم يلقوا كيدا واستشكل هذا بما فى حديث الباب اذ ظاهره المغايرة وأجيب بأنه يمكن الجمع بين كونهم يتلقون
عير قريش ويقصدون حيا من جهينة وحينئذ فلا مغايرة بينهما (فاصابنا جوع شديد حتى اكلنا الخبط) بفتحتين
ورق السلم وفى رواية أبى الزبير عند مسلم وكان نضرب بعصينا الخبط ثم نبله بالماء فنأكله (فسمى جيش الخبط وألقى
الينا (البحر) لما انتهينا الى ساحله (حوتا يقال له العنبر) طوله خمسون ذراعا يقال له بالة وفى رواية ابن جريج
السابقة فى هذا الباب حوتا ميتا (فاكلنا) منه (نصف شهر) وفى رواية وهب بن كيسان عن جابر فى المغازى
ثمانى عشرة ليلة وفى رواية أبى الزبير عند مسلم فاقمنا عليه شهرا ويجمع بين ذلك بأن الذى قال ثمانى عشرة ضبط
مالم يضبطه غيره ومن قال نصف شهر ألغى الكسر وهو ثلاثة ايام ومن قال شهرا جبر الكسر وضم بقية المدة التى
كانت قبل وجدانهم الحوت اليها ورجح النووى رواية أبى الزبير لما فيها من الزيادة (وادهنا بودكه) بفتح الواو
والدال المهملة أى شحمه (حتى صلحت) بفتح الصاد واللام (اجسامنا) ولابى الزبير فلقد رأيتنا نغترف من
وقب عينيه بالقلال الدهن ونقتطع منه الفدر كالثور والوقب بفتح الواو وسكون القاف بعدها موحدة النقرة
التى فيها الحدقة والفدر بكسر الفاء وسكون الدال جمع فدرة بفتح ثم سكون القطعة من اللحم وغيره وفى رواية
الخولانى عن جابر عند ابن أبى عاصم فى الاطعمة وحملنا ماشئنا من قديد وودك فى الاسقية والغرائر وفى رواية
ابى الزبير عند المؤلف فى المغازى انهم ذكروا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال كلوا رزقا أخرجه الله أطعمونا
ان كان معكم فأتاه بعضهم بعضو منه فأكله وبهذا تتم الدلالة لجواز اكل ميتة البحر من هذا الحديث والا فمجرد
اكل الصحابة منه وهم فى حال المجاعة قد يقال انه للاضطرار وقد تبين بهذه الزيادة أن جهة كونها حلالا ليست
بسبب الاضطرار بل لكونها من صيد البحر ويستفاد منه اباحة ميتة البحر سواء مات بنفسه أو بالاصطياد
(قال) جابر (فاخذ ابو عبيدة) بن الجراح (ضلعا) بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام (من اضلاعه) من أضلاع
الحوت (فنصبه فمر الراكب تحته) وفى المغازى ثم أمر أبو عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا ثم أمر براحلة
فرحلت ثم مرت تحتهما فلم تصبهما وفى أخرى فيها فعمد الى أطول رجل معه فمر تحته (وكان فينا رجل) هو قيس
ابن سعد بن عبادة (فلما اشتد) بنا (الجوع نحر ثلاث جزائر) جمع جزور وقال فى الفتح وفيه نظر فان جزائر
جمع جزيرة والجزور انما يجمع على جزر بضمتين فلعله جمع الجمع انتهى وقال فى القاموس والجزور
الناقة المجزورة الجمع جزائر وجزر وجزورات (ثم) جاعوا بعد أن أكلها فنحر (ثلاث جزائر) وكان قيس
اشترى الجزر من اعرابى جهنى كل جزور بوسق من تمر يوفيه اياه بالمدينة (ثم نهاه ابو عبيدة) عن النحر
بسؤال عمر لابى عبيدة فى ذلك * وبقية قصة قيس مع أبيه لما قدم المدينة اشرت اليها فى المغازى
مختصرة من حديث رويته فى الغيلانيات * (باب) جواز (اكل الجراد) قال أهل اللغة فيما نقله الدميرى *
مشتق من الجرد قالوا والاشتقاق فى أسماء الاجناس قليل جدا وهو برى وبحرى وبعضه أصفر وبعضه
ابيض وبعضه أحمر وبعضه كبير الجثة وبعضه صغيرها واذا أراد أن يبيض التمس لبيضه المواضع الصلدة والصخور
الصلبة التى لا يعمل فيها المعول فيضربها بذنبه فتنفرج له ثم يلقى بيضه فى ذلك الصدع فيكون له كالافحوص
ويكون حاضناله ومربيا وللجرادة ستة أرجل يدان فى صدرها وقائمتان فى وسطها ورجلان فى مؤخرها
وطرفا رجليها منشاران قال وفى الجراد خلقة عشرة من جبابرة الحيوان وجه فرس وعينا فيل وعنق

نور

ثور وقرنا أيل وصدر أسد وبطن عقرب وجناحا نسر وفخذا جمل ورجلا نعامة وذنب حية وليس فى الحيوان اكثر افسادا لما يقتاته الانسان من الجراد وقد أحسن القاضى محيى الدين الشهرزورى فى وصف الجراد بذلك حيث قال

لها فخذا بكر وساقا نعامة * وقادمتا نسر وجؤجؤ ضيغم
حبتها افاعى الرمل بطنا وأنعمت * عليها جياد الخيل بالرأس والفم

قال الاصمعى أتيت البادية فاذا اعرابى زرع برًّا له فلما قام على سوقه وجاد بسنبله أتاه رجل جراد فجعل الرجل ينظر اليه ولا يعرف كيف الحيلة فانشد

مر الجراد على زرعى فقلت له * لا تأكلن ولا تشغل بافساد
فقام منهم خطيب فوق سنبلة * انا على سفر لا بد من زاد

ولعابه سم على الاشجار لا يقع على شئ الا أحرقه * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى يعفور) بفتح التحتية وسكون المهملة وضم الفاء وبعد الواو راء منصرفا اسمه وقدان بفتح الواو وسكون القاف بعدها دال مهملة فألف فنون وقيل واقد وهو الاكبر لا الاصغر عبد الرحمن بن عبيد لان الاصغر كما قال ابن أبى حاتم لم يسمع من ابن أبى أوفى بخلاف الاكبر كما (قال سمعت ابن ابى اوفى) عبد الله (رضى الله عنهما قال غزونا مع النبى صلى الله عليه وسلم سبع غزوات او ستا) بالشك قال فى الفتح من شعبة (كنا نأكل معه) صلى الله عليه وسلم (الجراد) وزاد أبو نعيم فى الطب ويأكله معنا وقد نقل النووى الاجماع على حل اكل الجراد وخصه ابن العربى بغير جراد الاندلس لما فيه من الضرر المحض وفى حديث سلمان عند أبى داود أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن الجراد فقال لا آكله ولا أحرمه لكن الصواب انه مرسل وعن أحمد اذا قتله البرد لم يؤكل وملخص مذهب مالك ان قطعت رأسه حل والا فلا وعند البيهقى من حديث أبى امامة الباهلى رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ان مريم ابنة عمران سألت ربها أن يطعمها لحما لا دم له فأطعمها الجراد وفى الحلية فى ترجمة يزيد بن ميسرة كان طعام يحيى بن زكريا عليهما السلام الجراد وقلوب الشجر يعنى الذى ينبت فى وسطها غضا طريا قبل أن يقوى وكان يقول من أنعم منك يا يحيى وطعامك الجراد وقلوب الشجر (قال سفيان) الثورى مما وصله الدارمى عن محمد بن يوسف (وابو عوانة) الوضاح اليشكرى فيما وصله مسلم ولابى ذر وقال ابو عوانة (واسرائيل) فيما وصله الطبرانى (عن ابى يعفور) وقدان (عن ابن ابى اوفى) عبد الله (سبع غزوات) وحمله الحافظ ابن حجر على أن أبا يعفور كان جزم مرة بالسبع ثم شك فجزم بالست اذ هى المتيقن * (باب) حكم (آنية المجوس) فى الاستعمال اكلا وشربا (و) حكم (الميتة) * وبه قال (حدثنا ابو عاصم) الضحاك النبيل ابن مخلد (عن حيوة بن شريح) بالشين المعجمة أنه (قال حدثنى) بالافراد (ربيعة بن يزيد) من الزيادة (الدمشقى) قال (حدثنى) بالافراد أيضا (ابو ادريس) عائذ الله (الخولانى) بالخاء المعجمة قال (حدثنى) بالافراد كذلك (ابو ثعلبة الخشنى) بالخاء والشين المعجمتين رضى الله عنه (قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انا بارض اهل الكتاب فنأكل فى آنيتهم) استشكل مطابقة الحديث للترجمة اذ ليس فيه ذكر ما ترجم وهو المجوس وأجاب ابن التين باحتمال انه كان يرى أن المجوس أهل كتاب وابن المنير بانه بناء على أن المحذور منهما واحد وهو عدم توقى النجاسات وابن حجر بانه اشار الى ما عند الترمذى من طريق أخرى عن ثعلبة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدور المجوس فقال أنقوها غسلا واطبخوا فيها وفى لفظ من وجه آخر عن أبى ثعلبة قلت انا نمر بهذا اليهود والنصارى والمجوس فلا نجد غير آنيتهم الحديث وهذه طريقة أكثر منها البخارى فيما كان سنده فيه مقال يترجم به ثم يورد فى الباب ما يؤخذ الحكم منه بطريق الالحاق انتهى قال أبو ثعلبة (و) انا (بارض صيد أصيد) فيها (بقوسى) سهمى (واصيد) فيها (بكلبى المعلم) بفتح اللام المشددة (و) أصيد (بكلبى الذى ليس بمعلم) بفتح اللام المشددة أيضا (فقال النبى صلى الله عليه وسلم اما ما ذكرت انك) ولابى ذر وابن عساكر انكم (بارض اهل كتاب فلا تأكلوا فى آنيتهم) لكونها مستقذرة (الا ان لا تجدوا بدا) بضم الموحدة وتشديد المهملة منونة أى فراقا او عوضا منها (فان لم تجدوا بدا) منها (فاغسلوها وكلوا فيها) ولابى ذر وابن عساكر فاغسلوا وكلوا والحكم فى آنية المجوس كذلك لا يختلف مع الحكم فى آنية أهل الكتاب لان العلة ان كانت لكونهم تحل ذبائحهم كاهل الكتاب فلا اشكال او لا تحل فتكون الآنية التى يطبخون فيها

ذبائحهم ويغرفون قد تنجست بملاقاة الميتة فاهل الكتاب كذلك باعتبار أنهم لا يتدينون باجتناب النجاسة وبأنهم يطبخون فيها الخنزير ويضعون فيها الخمر (واما ماذكرت انكم) ولابن عساكر أنك (بارض صيد فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله) عليه ندبا (وكل) فانه ذكاته (وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله) عليه ندبا (وكل) فان أخذ الكلب له ذكاة (وما صدت بكلبك الذى ليس بمعلم فأدركت ذكاته) ذبحه (فكله) ولابن عساكر فكل فان لم تدركه فلا تاكل فانه وقيذ * وبه قال (حدثنى المكى بن ابراهيم) البلخى قال (حدثنى) بالافراد (يزيد بن ابى عبيد) الاسلمى مولى سلمة بن الاكوع (عن سلمة بن الاكوع) هو ابن عمرو بن الاكوع أنه (قال لما امسوا يوم فتحوا خيبر أوقدوا النيران قال النبى صلى الله عليه وسلم على ما) بألف بعد الميم ولابى ذر عن الكشميهنى علام (اوقدتم هذه النيران قالوا) اوقدناها (على لحوم) بالجر أى على لحوم (الحمر الانسية) بفتح الهمزة والنون وبكسر الهمزة وسكون النون وسقط لفظ الحمر لابى ذر (قال) صلى الله عليه وسلم (اهريقوا) بهمزة مفتوحة ولابى ذر هريقوا (مافيها واكسروا قدورها) مبالغة فى الزجر وسقط قوله واكسروا قدورها لابن عساكر (فقام رجل من القوم فقال) يارسول الله (نهريق مافيها ونغسلها) استفهام محذوف الاداة (فقال النبى صلى الله عليه وسلم اوذاك) بسكون الواو اشارة الى التخيير بين الكسر والغسل وغلط اولا حسما للمادة فلما سلموا الحكم وضع عنهم الاصر والامر بغسلها حكم بالتنجيس فيستفاد منه تحريم اكلها وهو دال على تحريمها لعينها لا لمعنى خارج وسقط لغير أبى ذر وابن عساكر فقال النبى صلى الله عليه وسلم * (باب) حكم التسمية على الذبيحة (و) حكم (من ترك التسمية) حال كونه (متعمدا) وتقييده بالعمدية مشعر بالتفرقة بين العمد والنسيان ويدل لذلك قوله (قال ابن عباس) رضى الله عنهما (من نسى) التسمية عند الذبح (فلا بأس) بأكل ماذبح ومفهومه عدم الحل مع العمدية * وهذا وصله الدارقطنى وأخرجه سعيد بن منصور عن ابن عباس فيمن ذبح ونسى التسمية فقال المسلم فيه اسم الله وان لم يذكر التسمية وسنده صحيح وهو موقوف وأخرجه الدارقطنى من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعا (وقال الله تعالى ولا تاكلوا ممالم يذكر اسم الله عليه) عند الذبح (وانه) وان اكله (لفسق) وسقط لابى ذر وانه لفسق (والناسى لايسمى فاسقا) كما هو ظاهر من الآية لان ذكر الفسق عقبه ان كان عن فعل المكلف وهو اهمال التسمية فلا يدخل الناسى لانه غير مكلف فلا يكون فعله فسقا وان كان عن نفس الذبيحة التى لم يسم عليها وليست مصدرا فهو منقول من المصدر والذبيحة المتروك التسمية عليها نسيانا لا يصح تسميتها فسقا اذ الفعل الذى نقل منه هذا الاسم ليس بفسق فاما أن نقول لا دليل فى الآية على تحريم المنسى فيبقى على أصل الاباحة أو نقول فيها دليل من حيث مفهوم تخصيص النهى بما هو فسق فما ليس بفسق ليس بحرام قاله صاحب الانتصاف من المالكية وقال فى المدارك وظاهر الآية تحريم متروك التسمية وخصت حالة النسيان بالحديث أو بجعل الناسى ذاكرا تقديرا ومن اول الآية بالميتة أو بما ذكر غير اسم الله عليه فقد عدل عن ظاهر اللفظ ولعل المؤلف أشار الى الزجر عن الاحتجاج لجواز ترك التسمية بتأويل الآية وحملها على غير ظاهرها حيث قال (وقوله) تعالى (وان الشياطين) قال فى اللباب ابليس وجنوده (ليوحون) ليوسوسون (الى اوليائهم) من المشركين (ليجادلوكم) ليخاصموا محمدا صلى الله عليه وسلم واصحابه بقولهم ماذكر اسم الله عليه فلا تاكلوه ومالم يذكر اسم الله عليه فكلوه رواه أبو داود وابن ماجه والطبرى بسند صحيح عن ابن عباس (وان اطعتموهم) فى استحلال ماحرمه الله (انكم لمشركون) لان من اتبع غير الله فى دينه فقد أشرك به ومن حق المتدين أن لا ياكل مما لم يذكر اسم الله عليه لما فى الآية من التشديد العظيم وقال عكرمة المراد بالشياطين مردة المجوس ليوحون الى اوليائهم من مشركى قريش وذلك لانه لما نزل تحريم الميتة سمعه المجوس من أهل فارس فكتبوا الى قريش وكانت بينهم مكاتبة ان محمدا وأصحابه يزعمون انهم يتبعون أمر الله ثم يزعمون أن مايذبحونه حلال وما يذبحه الله حرام فوقع فى نفس ناس من المسلمين شئ من ذلك فأنزل الله هذه الآية والحاصل من اختلاف العلماء تحريم تركها عمدا ونسيانا وهو قول ابن سيرين والشعبى وطائفة من المتكلمين ورواية عن احمد لظاهر الآية أو تخصيص التحريم بغير النسيان وهو مذهب الحنفية ومشهور مذهب المالكية والحنابلة لما سبق والاباحة مطلقا عمدا أو نسيانا وهو مذهب الشافعية وروى عن مالك وأحمد محتجين بان المراد من الآية الميتات وماذبح على غير اسم الله لقوله تعالى وانه لفسق والفسق فى ذكر غير اسم الله كما قال فى آخر السورة قل

لا أجد فيما أوحى الى محرما الى قوله أو فسقا أهل لغير الله به وأجمع المسلمون على انه لا يفسق آكل ذبيحة المسلم التارك للتسمية وأيضا قوله وان الشياطين ليوحون الى أوليائهم ليجادلوكم فان هذه المناظرة كانت فى الميتة كما مر وقال تعالى وان أطعتموهم انكم لمشركون وهذا مخصوص بما ذبح على اسم النصب يعنى لو رضيتم بهذه الذبيحة التى ذبحت على اسم الهية الاوثان فقد رضيتم بالهيتها وذلك يوجب الشرك قال امامنا الشافعى رحمه الله فأول الآية وان كان عاما بحسب الصيغة الا أن آخرها لما حصلت فيه هذه القيود الثلاثة علمنا أن المراد من العموم الخصوص وقال صاحب فتوح الغيب رحمه الله تعالى والمجادلة هى قولهم لم لا تأكلون ما قتله الله وتأكلون ما قتلتموه أنتم وذلك انما يصح فى الميتة فدخل بقوله وانه لفسق ما أهل لغير الله فيه وبقوله وان الشياطين ليوحون الميتة فتحقق قول الشافعى رحمه الله ان النهى مخصوص بما ذبح على النصب أو مات حتف انفه واختلف فى قوله وانه لفسق فقيل جملة مستأنفة قالوا ولا يجوز أن تكون منسوقة على سابقتها لان الاولى طلبية وهذه خبرية وقيل انها منسوقة على السابقة ولا يضر تخالفهما وهو مذهب سيبويه وقيل انها حالية أى لا تأكلوه والحال انه فسق قال فى اللباب وقد نحى الرازى بهذا الوجه على الحنفية حيث قلب دليلهم عليهم بهذا الوجه وذلك لانهم يمنعون من أكل متروك التسمية والشافعية لا يمنعون منه استدل الحنفية بظاهر الآية فقال الرازى هذه الجملة حالية ولا يجوز أن تكون معطوفة لتخالفهما طلبا وخبرا فتعين أن تكون حالية واذا كانت حالية كان المعنى لا تأكلوه حال كونه فسقا ثم هذا الفسق مجمل فسره الله تعالى فى موضع آخر فقال أو فسقا أهل لغير الله به يعنى انه اذا ذكر غير اسم الله على الذبيحة فانه لا يجوز اكلها لانه فسق وقد يجاب بأن يقال سلمنا أن ما أهل لغير الله به يكون فسقا ونحن نقول به ولا يلزم من ذلك انه اذا لم يذكر اسم الله عليه ولا اسم غيره أن يكون حراما وللنزاع فيه مجال من وجوه منها انا لا نسلم امتناع عطف الخبر على الطلب والعكس كما مر عن سيبويه وان سلم قالوا وللاستئناف وما بعدها مستأنف وان سلم أيضا فلا نسلم أن فسقا فى الآية الاخرى مبين للفسق فى هذه الآية فان هذا ليس من باب المجمل والمبين لان له شروطا ليست موجودة هنا وسقط قوله ليجادلوكم الى آخره لابى ذر * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (موسى بن اسماعيل) أبو سلمة التبوذكى البصرى قال (حدثنا أبو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن سعيد بن مسروق) والد سفيان الثورى (عن عباية بن رفاعة بن رافع) بفتح العين والموحدة المخففة بعدها تحتية ورفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وبعد الالف عين مهملة الانصارى (عن جده رافع بن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد التحتية جيم وقال أبو الاحوص عن سعيد عن عباية عن أبيه عن جده وتابع أبا الاحوص على زيادته فى الاسناد عن أبيه حسان بن ابراهيم الكرمانى عن سعيد بن مسروق أخرجه البيهقى من طريق وكذا رواه ليث بن أبى سليم عن عباية عن أبيه عن جده أنه (قال كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم بذى الحليفة) من الاسماء المركبة تركيب اضافة فيعرب الاول بوجوه الاعراب والثانى مجرور على الاضافة كأبى هريرة وزاد سفيان الثورى عن أبيه من تهامة وهو مكان بالقرب من ذات عرق بين الطائف ومكة كما جزم به أبو بكر الحازمى وياقوت ووقع للقابسى انها الميقات المشهور وكذا ذكره النووى (فأصاب الناس جوع فأصبنا ابلا وغنما) من المغانم (وكان النبى صلى الله عليه وسلم) كائنا (فى اخريات الناس) آخرهم ليصونهم ويحفظهم اذ لو تقدمهم لخيف أن ينقطع الضعيف منهم وكان بالمؤمنين رحيما (فعجلوا) من الجوع الذى كان بهم وذبحوا ما غنموه قبل القسمة (فنصبوا القدور) ووضعوا ما ذبحوه فيها وفى رواية الثورى فأغلوا القدور أى أوقدوا النار تحتها حتى غلت (فدفع) بضم الدال مبنيا للمفعول أى وصل (اليهم النبى صلى الله عليه وسلم) ولابى ذر هنا اليهم ومقتضاه سقوط اليهم الاولى (فأمر) صلى الله عليه وسلم (بالقدور) أن تكفأ (فأكفئت) بضم الهمزة وسكون الكاف قال ابن فرحون أى فأمر رجلا بكفء القدور لان أمر يتعدى الى مفعول به والى الثانى بالباء ويكون الثانى مصدرا أو مقدرا بمصدر تقول أمرتك الخير وأمرتك بالخير وتقول أمرتك بزيد ولا تقول أمرتك زيدا لان التقدير أمرتك باكرام زيد أو بضرب زيد فحذف المصدر ويقام المضاف اليه مقامه وكذلك جاء هنا فلا يجوز فأمر القدور الا بتقدير مضاف أى بكفء القدور فالباء الداخلة على المصدر بعد حذفه دخلت على القائم مقامه قال وهذا الذى ظهر لى من التقدير ما وقفت عليه لكن وجدت القواعد تسوق اليه انتهى وقوله فأكفئت أى قلبت وأفرغ ما فيها أى من المرق كما قاله النووى عقوبة لهم قال وأما اللحم فلم يتلفوه بل يحمل

على انه جمع ورد الى المغنم ولا يظن انه أمر باتلافه مع نهيه صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال وهذا من مال الغانمين وأيضا فالجناية بطبخه لم تقع من جميع مستحقى الغنيمة فان منهم من لم يطبخ ومنهم المستحقون للخمس فان قيل انه لم ينقل انهم حملوا اللحم الى المغنم قلنا ولم ينقل أنهم احرقوه أو اتلفوه فيجب تأويله على وفق القواعد انتهى لكن فى حديث عاصم بن كليب عن أبيه وله صحبة عن رجل من الانصار قال أصاب الناس حاجة شديدة وجهد فأصابوا غنما فانتهبوها فان قدورنا لتغلى بها اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم على فرسه فأكفأ قدورنا بقوسه ثم جعل يرمل اللحم بالتراب ثم قال ان النهبة ليست بأحل من الميتة رواه أبو داود باسناد جيد على شرط مسلم وترك تسمية الصحابى لا يضر ولا يقال لا يلزم من تتريب اللحم اتلافه لامكان تداركه بالغسل لان سياق الحديث يشعر بارادة المبالغة فى الزجر عن ذلك وهو كونهم انتهبوا ولم يأخذوا باعتدال فلو كان بصدد أن ينتفع به بعد ذلك لم يكن فيه كبير زجر لان الذى يخص الواحد منهم نزر يسير فكان افسادها عليهم مع تعلق قلوبهم بها وحاجتهم اليها وشهوتهم لها أبلغ فى الزجر قاله فى الفتح وغيره (ثم قسم) صلى الله عليه وسلم (فعدل) أى قابل (عشرة) ولابى ذر عشرا (من الغنم ببعير) لنفاسة الابل اذ ذاك أو قلتها وكثرة الغنم أو كانت هزيلة بحيث كان قيمة البعير عشر شياه وحينئذ فلا يخالف ذلك القاعدة فى الاضاحى من أن البعير يجزئ عن سبع شياه لان ذلك هو الغالب فى قيمة الشاة والبعير المعتدلين فالاصل أن البعير لسبعة مالم يعرض عارض من نفاسة ونحوها فيتغير الحكم بحسب ذلك وبهذا تجتمع الاخبار الواردة فى ذلك (فند) بفتح الفاء والنون وتشديد الدال فنفر وذهب على وجهه شاردا (منها) من الابل المقسومة (بعير) والفاء عاطفة على السابق (وكان فى القوم خيل يسيرة) قال ذلك تمهيد العذرهم فى كون البعير الذى ند أتعبهم ولم يقدروا على تحصيله (فطلبوه) بفاء العطف والسبب (فأعياهم) فاتعبهم والفاء للعطف على محذوف أى طلبوه ففاتهم ولم يقدروا على تحصيله (فأهوى اليه رجل) لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه أى قصد نحوه ورماه (بسهم فحبسه الله) بالسهم أى جعل اصابة السهم له سببا فى وقوفه فهو عز وجل خالق الاسباب والمسببات (فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهائم) جمع بهيمة قال فى القاموس كل ذات أربع قوائم وفى رواية الثورى وشعبة ان لهذه الابل (اوابد) بفتح الهمزة والواو وكسر الموحدة بعدها دال مهملة أى توحشا ونفرة من الانس (كأوابد الوحش) وأوابد لا ينصرف لانه على صيغة منتهى الجموع والكاف يجوز أن تكون اسما صفة لأوابد ويكون مابعد الكاف مضافا اليه أو الكاف حرف جر وتاليه مجرور به أى ان لهذه البهائم أوابد كائنة كأوابد الوحش وانما انصرف أوابد الثانى لانه اضيف (فما ند) نفر واستصعب (عليكم) ولابى ذر زيادة منها (فاصنعوا به هكذا) أى وكلوه كما عند الطبرانى وقوله هكذا الهاء للتنبيه وكذا كلمتان الكاف بمعنى مثل فى موضع المفعول وذا مضاف اليه أو الكاف نعت لمصدر محذوف أى فاصنعوا به صنعا كذا أى مثل ذلك (قال) عباية (وقال جدى) رافع بن خديج وزاد عبد الرزاق عن الثورى فى روايته يارسول الله وهذا صورته صورة الارسال لان عباية لم يدرك زمان القول (انا لنرجو أو) قال (نخاف) بالشك من الراوى (أن نلقى العدو غدا وليس معنا مدى) بضم الميم وبالدال المهملة مقصورا مخففا جمع مدية بسكون الدال سكين نذبح بها مانغنمه منهم أو نذبح بها مانأكله لنتقوى به على العدو اذا لقيناه وسميت المدية فيما قيل لانها تقطع مدا حياة الحيوان (أفنذبح بالقصب) الفاء عاطفة على ماقبل همزة الاستفهام ومنهم من قدر المعطوف عليه بعد الهمزة كما مر فى قوله أو لهذا المجموع أو مخرجى هم والتقدير هنا أى أتأذن فنذبح بالقصب وقال الكرمانى فان قلت ما الغرض من ذكر لقاء العدو عند السؤال عن الذبح بالقصب قلت غرضه انا لو استعملنا السيوف فى المذابح لكلت وعند اللقاء نعجز عن المقاتلة بها (فقال) صلى الله عليه وسلم مجيبا بجواب جامع (ما أنهر الدم) بسكون النون وبعد الهاء المفتوحة راء مهملة أى أساله وصبه بكثرة وهو مشبه بجرى الماء فى النهر وما شرطية رفع بالابتداء (وذكر اسم الله عليه) بضم الذال فعل ومفعول لم يسم فاعله وعليه متعلق بذكر وجواب الشرط قوله (فكل) أو ما موصولة رفع بالابتداء وخبرها فكلوا والتقدير ما أنهر الدم فحلال فكلوا واللام فى الدم بدل من المضاف اليه أى دم صيده والضمير فى فكلوه على الوجهين لا يصح عوده على ما فلا بد من رابط يعود على ما من الجملة أو ملابسها فيقدر محذوف ملابس أى فكلوا مذبوحه أو يقدر مضاف الى ما أى مذبوح ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه وبه تمسك من اشترط التسمية لانه علق الاذن بمجموع الامرين الانهار والتسمية والمعلق على شيئين لا يكتفى

قوله فى فكلوه تأمله فان الذى فى الحديث فكل بالافراد من غير واو وهاء اهـ

فيه الاباجتماعهما وينتفى بانتفاء أحدهما ومبحث ذلك قد مر مرارا (ليس السن والظفر) نصب على الخبرية
لليس وقيل على الاستثناء واسمها على الخلاف هل هو ضمير مستتر عائد على البعض المفهوم من الكل السابق
أو لفظ بعض محذوف تقول جاء القوم ليس زيدا بمعنى الازيدا وتقديره ليس بعضهم زيدا ولا يكون بعضهم زيدا
ومؤدّاه مؤدّى الا (وسأخبركم عنه) ولابى ذر عن الكشميهنى وسأحدثكم عنه (أما السن) فانه (عظم) وكل
عظم لا يحل الذبح به فالنتيجة مطوية لدلالة الاستثناء عليها كما قاله البيضاوى أو كان صلى الله عليه وسلم قد قرر
عندهم أن الذكاة لا تحل بالعظم فلذا اقتصر على قوله عظم قاله ابن الصلاح وللكشميهنى فعظم بزيادة الفاء (وأما
الظفر فمدى الحبشة) وهم كفار وقد نهيتم عن التشبه بهم أو لان الذبح به تعذيب للحيوان ولا يقع به غالبا
الا الخنق الذى ليس على صورة الذبح وفى الحديث منع الذبح بالسن والظفر متصلا كان أو منفصلا طاهرا كان
أو متنجسا وفرق الحنفية بين السن والظفر المتصلين فخصوا المنع بهما وأجازوه بالمنفصلين وفى المعرفة للبيهقى من
رواية حرملة عن الشافعى رحمه الله انه حمل الظفر فى هذا الحديث على النوع الذى يدخل فى البخور والطيب *
(باب ما ذبح على النصب) بضم النون والصاد حجارة كانت لهم منصوبة حول الكعبة يذبحون عليها للاصنام
يعظمونها بذلك ويتقربون به اليها وقيل هى ما يعبد من دون الله وحينئذ فقوله (والاصنام) عطف تفسيرى
وهى جمع صنم وهو ما اتخذ الها من دون الله * وبه قال (حدثنا معلى بن اسد) العمى ابو الهيثم قال (حدثنا
عبد العزيز يعنى ابن المختار) بالخاء المعجمة البصرى الدباغ قال (اخبرنا موسى بن عقبة) مولى آل الزبير ويقال
مولى أم خالد زوج الزبير الامام فى المغازى (قال اخبرنى) بالافراد (سالم انه سمع) أباه (عبد الله) بن عمر بن
الخطاب رضى الله عنهما (يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لقى زيد بن عمرو بن نفيل) بضم النون
وفتح الفاء وعمرو بفتح العين وزيد هذا والد سعيد بن زيد العدوى أحد العشرة المبشرة بالجنة (بأسفل بلدح)
بفتح الموحدة وسكون اللام وفتح الدال آخره حاء مهملتين منصرف ولابى ذر غير منصرف اسم موضع بالحجاز
قريب من مكة (وذلك قبل ان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم الوحى) وكان زيد فى الجاهلية يتعبد على
دين ابراهيم صلى الله عليه وسلم (فقدم اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة فيها لحم) بفتح قاف فقدم والضمير
فى اليه لزيد ورسول الله رفع فاعل وسفرة مفعول ولابى ذر عن الكشميهنى فقدم بضم القاف مبنيا للمفعول الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم سفرة وجمع بينهما بان القوم الذين كانوا هنالك قدموا السفرة للنبى صلى الله عليه
وسلم فقدمها النبى صلى الله عليه وسلم لزيد (فأبى) فامتنع زيد (أن يأكل منها ثم قال) مخاطبا للقوم الذين قدموا
السفرة للنبى صلى الله عليه وسلم (انى لا آكل مما تذبحون على انصابكم ولا آكل الا مما) ولابن عساكر الا ما
(ذكر اسم الله عليه) عند ذبحه قال السهيلى انما قال زيد ذلك برأى منه لا بشرع بلغه فان الذى فى شرع ابراهيم
تحريم الميتة لا ما ذبح لغير الله وتعقب بأن الذى فى شرع ابراهيم عليه السلام تحريم ما ذبح لغير الله تعالى وقد
كان عدو الاصنام وفى حديث زيد بن حارثة عند أبى يعلى والبزار وغيرهما قال خرجنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوما من مكة وهو مردفى فذبحنا شاة على بعض الانصاب فأنضجناها فلقينا زيد بن عمرو فذكر الحديث
مطولا وفيه فقال زيد انى لا آكل مما لم يذكر اسم الله عليه وقوله ذبحنا شاة على بعض الانصاب يعنى الحجارة
التى ليست بأصنام ولا معبودة وانما هى من آلات الحجارة التى يذبح عليها فان قلت هل اكل النبى صلى الله
عليه وسلم من ذلك أجيب بأن جعله فى سفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدل على انه أكل منه وكم من شئ
يوضع فى سفرة المسافر مما لم يأكل هو منه وانما لم ينه صلى الله عليه وسلم من معه عن أكله لانه لم يوح اليه بعد
ولم يؤمر بتبليغ شئ تحريما ولا تحليلا وقد كان صلى الله عليه وسلم لا يأكل من ذبائحهم التى يذبحونها لاصنامهم
فأما ذبائحهم التى يذبحونها لمأكلهم فلم نجد فى الحديث انه كان يتنزه عنها وقد كان بين ظهرانيهم مقيما ولم يذكر
أنه كان يتميز عنهم الا فى أكل الميتة وقد أباح الله تعالى لنا طعام أهل الكتاب والنصارى والمشركون يذبحون
ويشركون فى ذلك بالله قاله الخطابى * وهذا الحديث قد سبق مطولا فى آخر المناقب فى باب حديث زيد بن عمرو
ابن نفيل * (باب قول النبى صلى الله عليه وسلم فليذبح) أضحيته (على اسم الله) تعالى * وبه قال (حدثنا قتيبة
ابن سعيد قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن الاسود بن قيس) العبدى الكوفى (عن جندب بن
سفيان) هو جندب بن عبد الله بن سفيان (البجلى) بفتح الموحدة والجيم انه (قال ضحينا مع رسول الله صلى الله

عليه وسلم اضحية) بضم الهمزة وتشديد التحتية ولابى ذر وابن عساكر أضحاة مفرد الاضحى كالارطاة والارطى (ذات يوم) من باب اضافة المسمى الى اسمه (فاذا اناس) بهمزة مضمومة ولابى ذر عن الكشميهنى فاذا ناس (قد ذبحوا ضحاياهم قبل الصلاة) أى صلاة العيد (فلما انصرف) من الصلاة (رآهم النبى صلى الله عليه وسلم انهم قد ذبحوا قبل الصلاة فقال) صلى الله عليه وسلم (من ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها أخرى ومن كان لم يذبح حتى صلينا فليذبح على اسم الله) يحتمل أن يكون المراد الاذن فى الذبح أو الامر بالتسمية عليه ويؤخذ من الحديث أن وقت الاضحية من مضى قدر ركعتين وخطبتين خفيفات من طلوع الشمس والافضل تأخيرها الى مضى ذلك من ارتفاعها كرمح خروجا من الخلاف * وهذا الحديث قد سبق فى الضحايا قبل صلاة العيد *

(باب ما انهر الدم) أى أساله (من القصب والمروة) حجر أبيض أو الذى يقدح منه النار (والحديد) من ذوات الحد يحل لحديث الطبرانى فى القصب والمروة لا مثل كبندقة وعظم كسن وظفر لحديث اذبحوا بكل شئ فرى الاوداج ما خلا السن والظفر وغيره من الاحاديث وألحق بهما باقى العظام نعم ما قتلته الجارحة بظفرها أو نابها حلال * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن ابى بكر المقدمى) بفتح الدال المشددة ولفظ المقدمى ثابت فى رواية أبى ذر قال (حدثنا معتمر) هو ابن سليمان التيمى (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمرى (عن نافع) مولى ابن عمر أنه (سمع ابن كعب بن مالك) عبد الرحمن وقيل عبد الله وبه جزم المزى فى الاطراف والذى رجحه الحافظ ابن حجر الاول (يخبر ابن عمر) عبد الله (أن أباه اخبره ان جارية لهم) لم أعرف اسمها (كانت ترعى غنما بسلع) بفتح السين المهملة وسكون اللام جبل بالمدينة (فأبصرت) أى الجارية (بشاة من غنمها موتا) ولابى ذر عن الحموى والمستملى موتها ولغير أبى ذر كما فى الفتح فاصيبت شاة بدل فابصرت بشاة (فكسرت حجرا فذبحتها) ولابى ذر عن الكشميهنى فذكتها بتشديد الكاف ولابى ذر كما فى الفتح زيادة به ولم يذكرها فى الفرع (فقال) أى كعب (لاهله لا تأكلوا) شيأ من هذه الشاة (حتى آتى النبى صلى الله عليه وسلم فاسأله او) قال (حتى ارسل اليه من يسأله) بالشك من الراوى (فاتى كعب النبى صلى الله عليه وسلم او بعث اليه) من سأله (فامر النبى صلى الله عليه وسلم بأكلها) ولابن عساكر فأمره بأكلها وفيه التنصيص على الذبح بالحجر * وقد مر هذا الحديث فى باب اذا أبصر الراعى أو الوكيل شاة تموت من الوكالة * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسماعيل المنقرى قال (حدثنا جويرية) بن اسماء البصرى (عن نافع) مولى ابن عمر (عن رجل من بنى سلمة) بكسر اللام قيل هو ابن لكعب بن مالك (اخبر عبد الله) بن عمر رضى الله عنهما (ان جارية لكعب ابن مالك) كانت (ترعى غنما له بالجبيل) بضم الجيم وفتح الموحدة مصغرا (الذى بالسوق) المدنى (وهو) أى الجبيل (بسلع فاصيبت شاة) من الغنم ولابى ذر بشاة بالجار (فكسرت) أى الجارية (حجرا فذبحتها به) بالحجر وسقط لغير أبى ذر لفظ به (فذكروا للنبى صلى الله عليه وسلم) ذلك (فامرهم بأكلها) وليس الامر للوجوب بل للاباحة * وبه قال (حدثنا عبدان) لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة بفتح الجيم والموحدة واللام الازدى العتكى مولاهم المروزى (قال اخبرنى) بالافراد (ابى) عثمان (عن شعبة) بن الحجاج (عن سعيد بن مسروق) والد سفيان الثورى (عن عباية بن رافع) بفتح العين المهملة والموحدة المخففة ورافع بالف قبل الفاء هو جد عباية وفى الفتح عباية بن رفاعة يعنى بألف بعد الفاء وهو والد عباية وفى الفرع وأصله سقوط ابن رافع لابى ذر (عن جده) رافع بن خديج رضى الله عنه (انه قال يا رسول الله ليس لنا مدى) نذبح بها (فقال) صلى الله عليه وسلم (ما انهر الدم وذكر اسم الله) عليه (فكل) ولابى ذر فكلوا (ليس الظفر والسن) بنصبهما خبر ليس (أما الظفر فمدى الحبشة) فلا يتشبه بهم للنهى عن التشبه بالكفار (واما السن فعظم) وهو ينجس بالدم وقد نهيتم عن تنجيسه لانه زاد اخوانكم من الجن (وند بعير) هرب ونفر بعير من الابل التى كان قسمها النبى صلى الله عليه وسلم (فحبسه) الله بسبب رجل من القوم رماه بسهم (فقال) صلى الله عليه وسلم (ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش) نفرات كنفرات الوحش (فما غلبكم منها فاصنعوا هكذا) ولابى ذر وابن عساكر به هكذا * وسبق هذا الحديث قريبا *

(باب) حكم (ذبيحة المرأة والأمة) * وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل المروزى قال (اخبرنا عبدة) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمرى (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن لكعب بن مالك) عبد الرحمن كما رجحه الحافظ ابن حجر وسقطت لام لكعب لابى ذر (عن ابيه) كعب (أن امرأة) وهى جارية له (ذبحت شاة بحجر) له حد بحيث أسال الدم (فسئل النبى صلى الله

عليه وسلم عن ذلك فامر بأكلها) أى أباحه (وقال الليث) بن سعد الامام مما وصله الاسماعيلى (حدثنا نافع)
مولى ابن عمر (أنه سمع رجلا من الانصار) يحتمل أن يكون ابن كعب وان لم يكن هو فهو مجهول لكن الرواية
الاخرى دلت على أن له أصلا (يخبر عبد الله) بن عمر رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم ان جارية
لكعب بهذا الحديث السابق * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى اويس قال (حدثنى) بالافراد (مالك) الامام
(عن نافع) مولى ابن عمر (عن رجل من الانصار عن معاذ بن سعد) بسكون العين (او سعد بن معاذ) الانصارى
كذا وقع حديثه على الشك وذكره ابن منده وغيره فى الصحابة أنه (أخبره ان جارية لكعب بن مالك كانت ترعى
غنما) لكعب (بسلع فاصيبت شاة منها) ولابى ذر بشاة بزيادة الجار (فادركتها) الجارية الراعية (فذبحتها)
ولابى ذر عن الكشميهنى فذكتها (بحجر فسئل النبى صلى الله عليه وسلم) عن ذلك (فقال) لهم (كلوها) وفيه
دليل لما ترجم له وهو جواز اكل ما ذبحته المرأة سواء كانت حرة أو أمة كبيرة أو صغيرة طاهرة أو غير طاهرة
لانه صلى الله عليه وسلم اكل ما ذبحته ولم يستفصل نص عليه الشافعى وهو قول الجمهور ونقل محمد بن عبد
الحكم كراهته عن مالك وفى المدونة جوازه * هذا (باب) بالتنوين يذكر فيه (لا يذكى بالسن والعظم والظفر)
* وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن ابيه) سعيد
ابن مسروق (عن عباية بن رفاعة عن) جده (رافع بن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبعد
التحتية الساكنة جيم رضى الله عنه أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم) أى لما سأله يا رسول الله ليس
لنا مدى نذبح بها (كل يعنى) اذا ذبحت بكل (ما أنهر الدم) كالقصب والحجر (الا السن والظفر) زاد فى غير هذه
مما سبق أما السن فعظم وبذلك تحصل المطابقة الكلية بين الحديث والترجمة * (باب) حكم (ذبيحة الاعراب)
وهم ساكنو البادية (و) حكم ذبيحة (نحوهم) بالواو ولابى ذر عن الكشميهنى ونحرهم بالراء بدل الواو فالاول
لغير الابل * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن عبيد الله) بضم العين ابن زيد أبو ثابت مولى
آل عثمان بن عفان القرشى الاموى المدنى قال (حدثنا اسامة بن حفص المدنى) ضعفه الازدى بلا حجة
(عن هشام بن عروة) بن الزبير (عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها ان قوما قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم ان قوما)
وللنسائى ان ناسا من الاعراب (يأتونا) ولابى ذر وابن عساكر يأتوننا بزيادة نون أخرى (باللحم) من البادية
(لا ندرى اذكر اسم الله عليه) عند الذبح بضم ذال اذكر مبنيا للمفعول (ام لا فقال) صلى الله عليه وسلم (سموا
عليه انتم وكلوه) وهذا ظاهر فى عدم وجوب التسمية وليس المراد من قوله صلى الله عليه وسلم سموا عليه انتم أن
تسميتهم على الاكل قائمة مقام التسمية الفائتة على الذبح بل طلب الاتيان بالتسمية التى لم تفت وهى التسمية
على الاكل (قالت) عائشة (وكانوا) أى القوم السائلون (حديثى عهد بالكفر) باسقاط النون للاضافة وزاد
مالك فى آخره وذلك فى أول الاسلام وقد تمسك بهذه الزيادة قوم فزعموا أن هذا الجواب كان قبل نزول قوله تعالى
ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وأجيب بأن فى الحديث نفسه ما يرد ذلك لانه أمرهم فيه بالتسمية عند الاكل
فدل على أن الآية كانت نزلت بالامر بالتسمية عند الاكل وأيضا فقد اتفقوا على أن الانعام مكية وان هذه
القصة كانت بالمدينة وأن القوم كانوا من أعراب بادية المدينة وقال الطيبى قوله اذكروا اسم الله أنتم وكلوا
من اسلوب الحكيم كأنه قيل لهم لا تهتموا بذلك ولا تسألوا عنه والذى يهمكم الآن أن تذكروا اسم الله عليه
(تابعه) أى تابع اسامة بن حفص (على) هو ابن المدينى (عن الدراوردى) عبد العزيز بن محمد عن هشام
ابن عروة مرفوعا كذلك وهذه المتابعة وصلها الاسماعيلى (وتابعه) أى وتابع اسامة أيضا (ابو خالد) سليمان
ابن حيان الاحمر فيما وصله المصنف فى كتاب التوحيد (و) تابعه أيضا (الطفاوى) بضم الطاء المهملة بعدها
فاء محمد بن عبد الرحمن فيما وصله المؤلف فى البيوع كلاهما مرفوعا لكن خالفهم مالك فرواه عن هشام عن أبيه
مرسلا لم يذكر عائشة ووافق مالكا على ارساله الحمادان وابن عيينة والقطان عن هشام وهو أشبه بالصواب
قاله الدارقطنى والحكم للواصل اذا زاد عدد من وصل على من أرسل واحتف بقرينة تقوى الوصل كما هنا
اذ عروة معروف بالرواية عن عائشة مشهور بالاخذ عنها ففيه أشعار بحفظ من وصله عن هشام دون من أرسله
* (باب) جواز اكل (ذبائح اهل الكتاب) اليهود والنصارى (و) جواز اكل (شحومها) أى شحوم ذبائح أهل
الكتاب (من أهل الحرب) الذين لا يعطون الجزية (وغيرهم) وغير أهل الحرب من الذين يعطون الجزية لان

التذكية لا تقع على بعض اجزاء المذبوح دون بعض واذا كانت التذكية سائغة في جميعها دخل الشحم لا محالة
وعن مالك وأحمد تحريم ما حرم على أهل الكتاب كالشحوم (وقوله تعالى اليوم احل لكم الطيبات) وهي
ماليس بخبيث منها وهو كل مالم يأت تحريمه في كتاب أو سنة أو اجماع أو قياس (وطعام الذين اوتوا الكتاب
حل لكم) أي ذبائحهم لان سائر الاطعمة لا يختص حلها بالملة وسقط لابي ذر اليوم وقوله وطعام الذين الى
آخره وباثبات قوله وطعام الذين الى آخره يتم الاستدلال اذ لم يخص ذميا من حربي ولا لحما من شحم وكون
الشحوم محرمة عليهم لا يضرنا ذلك لانها محرمة عليهم لا علينا والمراد بأهل الكتاب اليهود والنصارى ومن دخل
في دينهم قبل بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم فاما من دخل دينهم بعد المبعث فلا تحل ذبيحته (وطعامكم حل لهم
وقال الزهري) محمد بن مسلم فيما وصله عبد الرزاق (لا باس بذبيحة نصارى العرب) والذي في اليونينية نصارى
العرب بكسر الراء وتشديد التحتية وهو مروي عن ابن عباس أيضا كما في اللباب (وان سمعته) اى الذمي
(يسمي لغير الله) كأن يذبح باسم المسيح (فلا تأكل) وبه قال ابن عمر وهو قول ربيعة وبه قال امامنا الشافعي
وعبارته ان كان لهم ذبح يسمون عليه غير اسم الله مثل اسم المسيح لم يحل وان ذكر المسيح على معنى الصلاة عليه
لم يحرم وحكى البيهقي بحثا عن الحليمي أن أهل الكتاب انما يذبحون لله تعالى وهم في أصل دينهم لا يقصدون
بعبادتهم الا الله فاذا كان قصدهم في الاصل ذلك اغتفرت ذبيحتهم ولم يضر قول من قال منهم مثلا باسم المسيح
لانه لا يريد بذلك الا الله وان كان قد كفر بذلك الاعتقاد (وان لم تسمعه) يسمي لغير الله (فقد احله الله) زاد أبو ذر
لك (وعلم كفرهم ويذكر) بضم أوله وفتح ثالثه (عن علي نحوه) أي نحو ماروي عن الزهري وسياقه بصيغة
التمريض يشعر بأنه لم يصح عنه بل روي عن علي انه استثنى نصارى بني تغلب وقال ليسوا على النصرانية
ولم يأخذوا منها الا شرب الخمر قال في اللباب وبه أخذ الشافعي انتهى ورواه الشافعي وعبد الرزاق بأسانيد
صحيحة عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي (وقال الحسن) البصري فيما أخرجه عبد الرزاق عن
معمر عنه (وابراهيم) النخعي فيما أخرجه أبو بكر الخلال (لا باس بذبيحة الاقلف) بالقاف ثم الفاء الذي لم يختتن
لكن أخرج ابن المنذر عن ابن عباس الاقلف لا تؤكل ذبيحته ولا تقبل صلاته ولا شهادته وقد حكى ابن المنذر
الاجماع على جواز ذبيحته لانه سبحانه أباح ذبائح أهل الكتاب ومنهم من لا يختتن (وقال ابن عباس) رضي الله
عنهما مفسرا لقوله عز وجل وطعام الذين أوتوا الكتاب (طعامهم ذبائحهم) وهذا وصله البيهقي وثبت للمستملي
وسقط لغيره * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن
حميد بن هلال) العدوي أبي نصر البصري (عن عبد الله بن مغفل) بفتح الغين المعجمة والفاء مشددة (رضي الله
عنه) أنه (قال كنا محاصرين قصر خيبر فرمى انسان) لم أعرفه (بجراب) بكسر الجيم (فيه شحم) من شحم يهود
(فنزوت) بالفاء والنون والزاي المفتوحات والواو الساكنة بعدها مثناة فوقية أي وثبت ولابي ذر عن
الكشميهني فبدرت أي أسرعت (لآخذه فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييت منه) لكونه أطلع
على حرصي عليه زاد أبو داود الطيالسي قال صلى الله عليه وسلم هو لك وكأنه عرف شدة حاجته اليه
فسوغ له الاستئثار به وفيه حجة لجواز الشحوم لانه صلى الله عليه وسلم اقر ابن مغفل على الانتفاع بما
في الجراب وفيه جواز اكل الشحم مما ذبحه اهل الكتاب ولو كانوا أهل حرب * وهذا الحديث سبق في الخمس
في باب ما يصيب من الطعام في أرض الحرب وزاد هنا الحموي والكشميهني ماسبق قبل للمستملي وهو قوله
وقال ابن عباس طعامهم ذبائحهم * (باب ماند) اي فر وشرد (من البهائم) الانسية (فهو بمنزلة الوحش)
في عقره على اي صفة اتفقت (واجازه) أي عقر البهائم كالوحش (ابن مسعود) عبد الله مما وصله ابن أبي
شيبة بمعناه (وقال ابن عباس) رضي الله عنهما (ما اعجزك) ذبحه (من البهائم) الانسية (مما في يديك) بالتثنية
مما كان لك وفي نسخة فتوحش (فهو كالصيد) في أي شيء منه أصبته فهو ذكاته وهذا وصله ابن أبي شيبة
(و) قال ابن عباس أيضا فيما وصله عبد الرزاق (في بعير تردى) وقع (في بئر من حيث قدرت عليه فذكه)
بكسر الهاء ولابي ذر فذكه بكسر الهاء من حيث قدرت بالتقديم والتأخير وسقط عليه وكذا بالتقديم
والتأخير لابن عساكر لكن باثبات لفظ عليه (ورأى ذلك) الحكم المذكور فيما ند (علي) أي ابن أبي طالب
فيما وصله ابن أبي شيبة (وابن عمر) بضم العين فيما وصله عبد الرزاق (وعائشة) رضي الله عنهم قال في الفتح
لم أقف على أثر عائشة موصولا وقال مالك والليث لا يحل الانسي اذا توحش الا بذكيته في حلقه

* وبه

• وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عمرو بن على) بفتح العين ابن بحر البصرى الصيرفى قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان) الثورى قال (حدثنا ابى) سعيد بن مسروق (عن عباية بن رفاعة ابن رافع بن خديج) وسقط لابى ذر وابن عساكر ابن رافع فيكون منسوبا لجده (عن) جده (رافع بن خديج) أنه (قال قلت يارسول الله انا لاقوا العدو غدا) جملة فى محل معمول القول ولاقو خبر ان وأصل لاقو لاقيون حذفت منه النون للاضافة فصار لاقيو والعرب تعاف الضمة قبلها كسرة فحذفوا الكسرة وألقوا على القاف ضمة الياء فحذفت الياء لسكونها وسكون الواو وغدا ظرف زمان وكانوا بذى الحليفة وليست بالميقات كما مر (وليست معنا مدى) نذبح بها (فقال) صلى الله عليه وسلم لى (أعجل) بهمزة مفتوحة وعين مهملة ساكنة وجيم مفتوحة فى الفرع كأصله وقال العينى بكسر الهمزة وقال فى المصابيح بهمزة وصل تكسر فى الابتداء وجيم مفتوحة أمر من العجلة أى اعجل لا تموت الذبيحة حتفا (اوارن ما انهر الدم) بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون النون بوزن أفل فحذفت عين الفعل فى امر لانه من اران يرين فالامر أرن كأطع من أطاع يطيع والمعنى أهلك الذى تذبحه بما يسيل الدم ولابى ذر أرن بسكون الراء وكسر النون من باب افعل والامر منه أرن بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر النون والمعنى على هذا انظر ما انهر الدم أى الذى تذبحه فما انهر الدم فى موضع نصب على المفعولية وقال فى المصابيح كالتنقيح وعند الاصيلى أرنى بهمزة قطع مفتوحة وراء مكسورة ونون مكسورة بعدها ياء المتكلم وقيل صوابه ايرن ومعناه خف وانشط واعجل لئلا تختنق الذبيحة لانه اذا كان بغير حديد احتاج صاحبه الى خفة يد فى امرار تلك الآلة على المرىء والحلقوم قبل أن تهلك الذبيحة بما ينالها من ألم الضغط وهو من قولهم ارن يأرن أرنا اذا نشط فهو آرن والامر ايرن على وزن احفظ ورجح النووى أن أرن بمعنى اعجل وانه شك من الراوى وضبط اعجل بكسر الجيم يعنى أن المراد الذبح بما يسرع القطع ويجرى الدم (وذكر اسم الله) عليه (فكل ليس السن والظفر) بنصبهما كما مر (وسأحدثك) عن ذلك (اما السن فعظم) لا يذبح به (وأما الظفر فمدى الحبشة) وهم كفار وقد نهى عن التشبه بالكفار ولابى ذر عن الكشميهنى فمدى الحبش بالتذكير قال ابن خديج (وأصبنا نهب ابل) بفتح النون من المغنم ولابى ذر عن الكشميهنى نهبة ابل بضم النون وبعد الموحدة هاء تأنيث (وغنم فند منها بعير فرماه رجل) لم اعرف اسمه (بسهم فحبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كأوابد الوحش) نفرات كنفراتها (فاذا غلبكم منها شئ) بأن توحش (فافعلوا به هكذا) وكلوه * وهذا الحديث قد سبق فى باب التسمية على الذبيحة * (باب النحر) للابل فى اللبة (والذبح لغيرها فى الحلق (وقال ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز فيما وصله عبد الرزاق عن ابن جريج (عن عطاء) هو ابن أبى رباح (لا ذبح ولا نحر) بلفظ المصدر فيهما وفى الفرع كأصله ولا منحر بميم ونون ساكنة (الا فى المذبح والمنحر) اسما مكان الذبح والنحر لف ونشر مرتب قال ابن جريج (قلت) لعطاء (ايجزى) بفتح التحتية بغير همز (ما يذبح) بضم أوله وفتح ثالثه (ان انحره قال نعم ذكر الله) تعالى (ذبح البقرة) فى سورتها بقوله ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة (فان ذبحت شيئا ينحر) أو نحرت شيئا يذبح (جاز) من غير كراهة لانه لم يرد فيه نهى والخطاب فى ذبحت من عطاء لابن جريج (والنحر احب الى) هو من قول عطاء (والذبح قطع الاوداج) جمع ودج بفتح الدال وبالجيم وهو العرق الذى فى الاخدع وهما عرقان متقابلان واستشكل التعبير بالجمع لانه ليس لكل بهيمة سوى ودجين وأجيب باحتمال انه اضاف كل ودجين الى الانواع كلها أو هو من باب تسمية الجزء باسم الكل ومنه قوله عظيم المناكب وعظيم المشافر وفى كتب اكثر الحنفية اذا قطع من الاوداج الاربعة ثلاثة حصلت التذكية وهى الحلقوم والمرىء وعرق من كل جانب قال ابن جريج (قلت) لعطاء (فيخلف) يترك الذابح (الاوداج حتى يقطع النخاع) بكسر النون مصححا عليه فى الفرع كأصله وقال فى المصابيح بضم النون وحكى الكسائى فيه عن بعض العرب الكسر وهو الخيط الابيض الذى فى فقار الظهر والرقبة (قال) عطاء (لا اخال) بكسر الهمزة والخاء المعجمة أى لا أظن وفى نسخة اليونينية لا أخاف قال ابن جريج (واخبرنى) بالافراد ولابى ذر فأخبرنى بالفاء بدل الواو (نافع) مولى ابن عمر (ان ابن عمر نهى عن النخع) بفتح النون وسكون المعجمة وهو أن ينتهى بالذبح الى النخاع وهو عظم الرقبة (يقول يقطع ما دون العظم ثم يدع) ثم يترك المذبوح (حتى يموت وقول الله تعالى واذ قال موسى لقومه ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة وقال فذبحوها وما كادوا يفعلون) وسقط لابى ذر لفظ الى وقال بعد بقرة الى فذبحوها وما كادوا يفعلون وهذا من بقية الترجمة أو تفسير قول ابن جريج

ذكر الله ذبح البقرة وفيه اشارة الى اختصاص البقر بالذبح (وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله
عنهما مما وصله سعيد بن منصور والبيهقى (الذكاة فى الحلق واللبة) بفتح اللام والموحدة المشددة موضع القلادة
من الصدر (وقال ابن عمر) رضى الله عنهما فيما وصله أبو موسى الزمن من رواية أبى مجلز عنه (وابن عباس
رضى الله عنهما مما وصله ابن أبى شيبة بسند صحيح (وانس) رضى الله عنه مما وصله ابن أبى شيبة (اذا قطع الرأس
مما يذبحه حال الذبح (فلا بأس) باكلها * وبه قال (حدثنا خلاد بن يحيى) بن صفوان السلمى الكوفى قال
(حدثنا سفيان) الثورى (عن هشام بن عروة) بن الزبير أنه (قال) ولابن عساكر حدثنا هشام بن عروة قال
(اخبرتنى) بالافراد (فاطمة بنت المنذر امرأتى عن اسماء بنت ابى بكر رضى الله عنهما) أنها (قالت نحرنا على
عهد النبى صلى الله عليه وسلم) فى زمنه المعهود (فرسا فاكلناه) * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الذبائح وكذا
النسائى وابن ماجه * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (اسحاق) بن راهويه أنه (سمع عبدة) بفتح
العين وسكون الموحدة بن سليمان (عن هشام عن) زوجته (فاطمة) بنت المنذر (عن اسماء) بنت أبى بكر
رضى الله عنهما أنها (قالت ذبحنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا ونحن بالمدينة فاكلناه) * وبه
قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن هشام) هو ابن عروة (عن فاطمة بنت
المنذر) زوجته (ان اسماء بنت ابى بكر) رضى الله عنهما (قالت نحرنا على عهد رسول الله) أى زمنه ولابن
عساكر النبى (صلى الله عليه وسلم فرسا) يطلق على الذكر والانثى (فاكلناه) فى الاولى والثالثة بلفظ النحر وفى
الثانية بلفظ الذبح والاختلاف فيه على هشام فلعله كان يرويه تارة كذا وتارة كذا وهو يشعر باستواء اللفظين
فى المعنى وأن كلا منهما يطلق على الآخر مجازا وحمله بعضهم على التعدد لتغاير النحر والذبح وان كان الاولى أن
النحر فى الابل والذبح فى غيرها (تابعه) اى تابع جريرا (وكيع) هو ابن الجراح فيما وصله أحمد ومسلم (و) تابعه
أيضا (ابن عيينة) سفيان فيما وصله المؤلف بعد عن الحميدى عنه كلاهما (عن هشام) أى ابن عروة (فى النحر) *
باب ما يكره من المثلة) بضم الميم وسكون المثلثة وهى قطع أطراف الحيوان أو بعضها وهو حى (و) باب حكم
(المصبورة) بفتح الميم وسكون الصاد المهملة وضم الموحدة الدابة التى تحبس حية لتقتل بالرمى ونحوه (و) حكم
(المجثمة) بضم الميم وفتح الجيم والمثلثة المشددة التى تربط وتجعل غرضا للرمى أو خاصة بالطير فاذا ماتت من ذلك
حرم اكلها لانها موقوذة * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا شعبة) بن
الحجاج (عن هشام بن زيد) أى ابن أنس بن مالك أنه (قال دخلت مع) جدى (انس على الحكم بن ايوب) بن أبى
عقيل الثقفى ابن عم الحجاج بن يوسف ونائبه على البصرة وزوج أخته زينب بنت يوسف وكان يضاهى ابن عمه
الحجاج فى الجور (فرأى غلمانا او فتيانا) بكسر الفاء لم يعرف الحافظ ابن حجر اسماءهم والشك من الراوى
(نصبوا دجاجة يرمونها فقال انس نهى النبى صلى الله عليه وسلم أن تصبر البهائم) بضم الفوقية وسكون الصاد
المهملة وفتح الموحدة أى تحبس لترمى حتى تموت * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الذبائح وأبو داود
فى الاضاحى وابن ماجه * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (احمد بن يعقوب) المسعودى الكوفى
قال (حدثنا اسحاق بن سعيد بن عمرو) بفتح العين وكسرها من سعيد (عن ابيه انه سمعه يحدث عن ابن عمر رضى
الله عنهما انه دخل على يحيى بن سعيد) أى ابن العاص وهو أخو عمرو المعروف بالاشدق بن سعيد بن العاص
والد سعيد بن عمرو راويه عن ابن عمر (وغلام من بنى يحيى رابط دجاجة يرميها) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على
اسمه وكان ليحيى من الاولاد الذكور عثمان وعنبسة وأبان واسماعيل وسعيد ومحمد وهشام وعمرو (فمشى اليها
الى الدجاجة (ابن عمر حتى حلها) بتشديد اللام ولابن عساكر وأبى ذر عن المستملى حملها بزيادة ميم مشددة وليس
فى اليونينية تشديد على ميم حملها والاولى أنسب لقوله رابط (ثم اقبل بها وبالغلام) الرامى لها (معه فقال
ازجروا غلامكم عن أن يصبر) ولابى ذر عن الكشميهنى غلمانكم عن أن يصبروا (هذا الطير) يحبسه (للقتل فانى
سمعت النبى صلى الله عليه وسلم نهى) ولابى ذر عن المستملى والحموى ينهى (أن تصبر) بضم الفوقية وفتح الموحدة
أن تحبس (بهيمة أو غيرها للقتل) وأو للتنويع فيدخل الطير * وهذا الحديث من افراده * وبه قال (حدثنا ابو
النعمان) محمد بن الفضل قال (حدثنا ابو عوانة) بفتح العين المهملة الوضاح (عن ابى بشر) بالموحدة المكسورة
والمعجمة الساكنة جعفر بن ابى وحشية (عن سعيد بن جبير) أنه (قال كنت عند ابن عمر) رضى الله عنهما (فمروا
بفتية) بكسر الفاء جمع فتى والفتوة بذل الندى وكف الاذى وترك الشكوى واجتناب المحارم واستعمال

المكارم (او) مرّوا (بنفر) بالشك من الراوى حال كونهم (نصبوا دجاجة) حال كونهم (يرمونها) ليقتلوها (فلما رأوا ابن عمر تفرّقوا عنها وقال ابن عمر من فعل هذا) بهذه الدجاجة (انّ النبىّ صلى الله عليه وسلم لعن من فعل هذا) بالحيوان وفى مسلم لعن من اتخذ شيأ فيه الروح غرضا بمعجمتين واللعن من دلائل التحريم كما لا يخفى (تابعه) أى تابع أبا بشر (سليمان) بن حرب لا أبو داود الطيالسى فيما وصله البيهقى (عن شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا المنهال) بكسر الميم ابن عمرو (عن سعيد) أى ابن جبير (عن ابن عمر) رضى الله عنهما أنه قال (لعن النبىّ صلى الله عليه وسلم من مثّل بالحيوان) بتشديد المثلثة أى جعله مثلة (وقال عدىّ) هو ابن ثابت (عن سعيد) هو ابن جبير (عن ابن عباس) رضى الله عنهما (عن النبىّ صلى الله عليه وسلم) فيما رواه مسلم والنسائى بلفظ لا تتخذوا شيأ فيه الروح غرضا * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) بكسر الميم وسكون النون قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال اخبرنى) بالافراد عدىّ (بن ثابت) الانصارى الثقة (قال سمعت عبد الله بن يزيد الخطمى) الانصارى رضى الله عنه (عن النبىّ صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النهبة) بضم النون وسكون الهاء أخذ مال الغير قهرا ومنه أخذ مال الغنيمة قبل القسمة اختطافا بغير تسوية ولابى ذر وابن عساكر عن النهى بغيرها مقصورا (و) عن (المثلة * باب) حكم اكل لحم (الدجاج) بتثليث الدال المهملة كما حكاه المنذرى فى الحاشية وابن مالك وابن معين الدمشقى الواحد دجاجة والهاء فيه للوحدة كالحمام والحمامة وسميت بذلك كما قال ابن سيده لاقبالها وادبارها يقال دجّ القوم يدجون دجا ودجيجا اذا مشوا مشيا رويدا فى تقارب خطو وقيل أن يقبلوا ويدبروا ولابى ذر باب لحم الدجاج * وبه قال (حدثنا يحيى) هو ابن موسى البلخى فى قول ابن السكن أو هو ابن جعفر بن اعين أبو زكريا البيكندى فيما جزم به أبو نعيم والكلاباذى قال (حدثنا وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف ابن الجراح احد الاعلام (عن سفيان عن ايوب) ابن أبى تميمة السختيانى الامام (عن ابى قلابة) بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمى (عن زهدم) بفتح الزاى والدال المهملة بينهما هاء ساكنة ابن مضرّب (الجرمى) بفتح الجيم وسكون الراء (عن ابى موسى يعنى الاشعرى رضى الله عنه) سقط لابى ذر يعنى الاشعرى انه (قال رأيت النبىّ صلى الله عليه وسلم يأكل دجاجا) فيه دليل حله وهو من الطيبات واكل الفتى منه يزيد فى العقل والمنى ويصفى الصوت * وبه قال (حدثنا ابو معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله المقعد البصرى قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد البصرى قال (حدثنا ايوب بن ابى تميمة) كيسان السختيانى (عن القاسم) بن عاصم الكليبى (عن زهدم) بفتح الزاى والدال المهملة بينهما هاء ساكنة ابن مضرّب بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الراء المكسورة بعدها موحدة الجرمى أنه (قال كنا عند أبى موسى الاشعرى وكان بيننا وبين هذا الحىّ من جرم) بفتح الجيم (اخاء) بكسر الهمزة والمد والحىّ بالخفض صفة لاسم الاشارة ولابى ذر عن الحموى والمستملى بيننا وبينه هذا الحىّ بالرفع وقال السفاقسى بالخفض بدلا من الضمير فى بينه ورد بأنه يصير تقدير الكلام ان زهدما الجرمى قال كان بيننا وبين هذا الحىّ من جرم اخاء وليس المراد وانما المراد أن ابا موسى وقومه الاشعريين كانوا اهل مودّة واخاء لقوم زهدم وهم بنو جرم ورواية الكشميهنى السابقة هنا تؤيد ما قاله السفاقسى الا أن المعنى غير صحيح وفى آخر كتاب التوحيد عن زهدم قال كان بين هذا الحىّ من جرم وبين الاشعريين ودّ واخاء وهذه الرواية هى المعتمدة كما قاله فى الفتح (فأتى) بضم الهمزة أبو موسى (بطعام فيه لحم دجاج وفى القوم رجل جالس احمر) اللون (فلم يدن من طعامه فقال ادن) فكل (فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه) فى الترمذى من طريق قتادة عن زهدم قال دخلت على أبى موسى وهو يأكل دجاجا فقال ادن فكل ففيه أن المبهم هو زهدم الراوى أبهم نفسه وقد كان زهدم هذا ينتسب تارة لبنى جرم وتارة لبنى تيم الله وجرم قبيلة من قضاعة ينسبون الى جرم بن زبان بزاى وموحدة ثقيلة ابن عمران بن الحاف بن قضاعة وتيم الله بطن من بنى كلب وهى قبيلة من قضاعة أيضا ينسبون الى تيم الله بن رفيدة بفاء مصغرا ابن ثور بن كلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة فحلوان عم جرم قال الرشاطى فى الانساب وكثيرا ما ينسبون الرجل الى اعمامه قاله فى الفتح (قال) الرجل لابى موسى معتذرا عن كونه لم يقرب من الاكل (انى رأيته) أى جنس الدجاج (يأكل شيأ) قذرا (فقذرته) بكسر المعجمة (فحلفت ان لا اكله) وكأنه ظنه انه اكثر من اكله بحيث صار من الجلالة فبين له انه ليس كذلك (فقال ادن) اى اقرب (اخبرك)

قوله دجاجا هكذا بغير تاء تأنيث فى جميع المتون ما عدا فرع المزى فان فيه دجاجة بها اه

بالجزم جواب الامر ولابى ذر عن الحموى والمستملى اذن اخبرك بكسر الهمزة وفتح الذال المعجمة وسكون النون وأخبرك نصب باذن (او أحدثك) شك من الراوى (انى اتيت النبى) ولابى ذر وابن عساكر رسول الله (صلى الله عليه وسلم فى نفر من الاشعريين فوافقته وهو غضبان وهو يقسم نعما من نعم الصدقة فاستحملناه) طلبنا منه ابلا تحملنا (فحلف ان لا يحملنا قال ما عندى ما احملكم عليه ثم اتى) بضم الهمزة (رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب) من غنيمة (من ابل فقال) صلى الله عليه وسلم (اين الاشعريون اين الاشعريون) مرتين (قال) أبو موسى (فاعطانا) عليه الصلاة والسلام (خمس ذود) نصب على المفعول مضاف لذود وهو ما بين الثلاثة الى العشرة من الابل واستنكر أبو البقاء فى غريبه الاضافة فقال والصواب تنوين خمس وأن يكون ذود بدلا من خمس فانه لو كان بغير تنوين وأضفت لتغير المعنى لان العدد المضاف غير المضاف اليه فيلزم أن يكون خمس ذود خمسة عشر بعيرا لان الابل الذود ثلاثة انتهى وتعقبه فى فتح البارى فقال وما أدرى كيف حكم بفساد المعنى اذا كان العدد كذا وليكن عدد الابل خمسة عشر بعيرا فما الذى يضر وقد ثبت فى بعض طرقه خذ هذين القرينين وهذين القرينين الى أن عدست مرات والذى قاله انما يتم أن لو جاءت رواية صريحة انه لم يعطهم سوى خمسة أبعرة وتعقبه العينى فقال رده مردود عليه لان أبا البقاء انما قال ما قاله فى هذه الرواية ولم يقل ان الذى قاله يأتى فى جميع طرق هذا الحديث انتهى • وأجاب فى انتقاض الاعتراض بأن القصة واحدة والطرق يفسر بعضها بعضا فلا وجه لرد رواية الاضافة مع توجيهها بورود بعض طرق الخبر بما يصححها انتهى وقال فى المصابيح رادا على قول أبى البقاء هذا خيال فاسد يلزم عليه أن يكون المأخوذ فى قولك اخذت خمسة أسياف خمسة عشر سيفا لان أقل الاسياف ثلاثة وهذا عين ما قاله وبطلانه مقطوع به (غر الذرى) بضم الغين المعجمة جمع أغر منصوب ويجر والاغر الابيض والذرى بضم الذال المعجمة مقصور اجمع ذروة وذروة كل شئ أعلاه والمراد هنا اسنمة الابل (فلبثنا مكثنا (غير بعيد فقلت لاصحابى نسى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه) الذى حلف لا يحملنا (فوالله لئن تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا نفلح ابدا فرجعنا الى النبى صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله انا استحملناك) أى طلبنا منك ابلا تحملنا عليها (فحلفت أن لا تحملنا فظننا انك نسيت يمينك فقال) صلوات الله وسلامه عليه (ان الله هو حملكم انى والله ان شاء الله لا احلف على يمين) اى محلوف يمين فسماه يمينا مجازا للملابسة بينهما او المراد ما شأنه أن يكون محلوفا عليه أو على بمعنى الباء وعند النسائى اذا حلفت بيمين لكن قوله (فارى غيرها خيرا منها) يدل على الاول لان الضمير لا يصح عوده على اليمين بمعناه الحقيقى والمراد أن يظهر له بالعلم أو غلبة الظن أن غير المحلوف عليه خير منه والمراد بغيره ان كان فعلا ترك ذلك الفعل وان كان ترك شئ فهو ذلك الشئ (الا اتيت الذى هو خير) من الذى حلفت عليه (وتحللتها) بالكفارة * وفى الحديث حل أكل الدجاج مطلقا نعم اذا ظهر تغير لحم الجلالة من دجاج أو نعم وهى التى تأكل العذرة اليابسة أخذا من الجلة بفتح الجيم بالرائحة والنتن فى عرقها وغيره حرم اكلها وقيل يكره وصحح النووى الكراهة فان علفت طاهرا فطاب لحمها بزوال الرائحة حل الاكل بالذبح من غير كراهة ويجرى الخلاف فى لبنها وبيضها وعلى الحرمة يكون اللحم نجسا وهى فى حياتها طاهرة والاصل فى ذلك حديث ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل الجلالة وشرب ألبانها حتى تعلف اربعين ليلة رواه الدارقطنى والبيهقى وقال ليس بالقوى وقال الحاكم صحيح الاسناد ولفظ نهى يصدق بالحرمة والكراهة * وحديث الباب سبق فى باب قدوم الاشعريين * (باب) حكم (لحوم الخيل) جماعة الافراس لا واحد له من لفظه كالقوم أو مفرده خائل وسميت بذلك لاختيالها فى المشية ويكفى فى شرفها ان الله تعالى أقسم بها فى كتابه بقوله والعاديات ضبحا * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير المكى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا هشام) هو ابن عروة (عن) زوجته (فاطمة) بنت المنذر (عن اسماء ذات النطاقين بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنهما أنها (قالت نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) فى زمنه ونحن فى المدينة وضمير الفاعل يعود على الذى باشر النحر منهم وانما أتى بضمير الجمع لكونه عن رضى منهم (فاكلناه) زاد الدارقطنى نحن وأهل بيت النبى صلى الله عليه وسلم ففيه اشعار بانه صلى الله عليه وسلم اطلع على ذلك والصحابى اذا قال كنا نفعل كذا على عهده صلى الله عليه وسلم كان له حكم الرفع على الصحيح لان الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم على ذلك وتقريره واذا كان هذا فى مطلق الصحابى

فكيف بآل أبي بكر الصديق مع شدة اختلاطهم به عليه الصلاة والسلام وعدم مفارقتهم له * وهذا الحديث سبق في باب النحر والذبح * وبه قال (حدثنا مسدد) بضم الميم وفتح السين والدال الاولى المشددة المهملات ابن مسرهد قال (حدثنا حماد بن زيد) بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم ابن درهم وسقط لابي ذر ابن زيد (عن عمرو بن دينار) بفتح العين المكي (عن محمد بن علي) أي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب أبي جعفر الباقر (عن جابر بن عبد الله) رضي الله عنهم كذا أدخل حماد بن زيد بين عمرو بن دينار وبين جابر في هذا الحديث محمد بن علي وأسقطه النسائي والترمذي ووافق حمادا على ادخال الواسطة ابن جريج لكنه لم يسمه أخرجه أبو داود وقد قيل ان عمرو بن دينار لم يسمع من جابر فان ثبت سماعه منه فتكون رواية حماد من المزيد في متصل الاسانيد والا فرواية حماد بن زيد هي المتصلة ولئن سلمنا وجود التعارض من كل جهة فللحديث طرق أخرى عن جابر غير هذه فهو صحيح على كل حال (قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم) نهي تحريم (يوم) حصار (خيبر عن لحوم الحمر) أي الاهلية (ورخص في لحوم الخيل) استدل به من قال بالتحريم لان الرخصة استباحة محظور مع قيام المانع فدل على انه رخص لهم فيها بسبب المخمصة التي اصابتهم بخيبر فلا يدل ذلك على الحل المطلق وأجيب بأن أكثر الروايات جاء بلفظ الاذن وبعضها بالامر فدل على أن المراد بقوله رخص اذن وأن الاذن للاباحة العامة لا لخصوص الضرورة والمشهور عند المالكية التحريم وصححه في المحيط والهداية والذخيرة عن أبي حنيفة وخالفه صاحباه واستدل المانعون بلام العلة المفيدة للحصر في قوله تعالى والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة الدالة على انها لم تخلق لغير ما ذكر وبعطف البغال والحمير وهو يقتضي الاشتراك في التحريم وبأنها سيقت للامتنان فلو كان ينتفع بها في الاكل لكان الامتنان به أعظم وبأنه لو أبيح اكلها لفاتت المنفعة بها فيما وقع الامتنان به من الركوب والزينة وأجيب بأن اللام وان أفادت التعليل لكنها لا تفيد الحصر في الركوب والزينة اذ ينتفع بالخيل في غيرهما وفي غير الاكل اتفاقا وانما ذكر الركوب والزينة لكونهما أغلب ما تطلب له الخيل وأما دلالة العطف فدلالة اقتران وهي ضعيفة وأما الامتنان فانما قصد به غالب ما كان يقع به انتفاعهم بالخيل فخوطبوا بما ألفوا وعرفوا ولو لزم من الاذن في أكلها أن تفنى للزم مثله في الشق الآخر في البقر وغيرها مما أبيح أكله ووقع الامتنان به لمنفعة له أخرى * وهذا الحديث سبق في غزوة خيبر وأخرجه مسلم في الذبائح وأبو داود في الاطعمة والنسائي في الصيد والوليمة * (باب) تحريم أكل لحوم الحمر الانسية) بفتحتين والمشهور بكسر ثم سكون ضد الوحشية (فيه) أي في الباب المذكور (عن سلمة ابن الاكوع وسقط لفظ عن لابن عساكر (عن النبي صلى الله عليه وسلم) فيما مر موصولا مطولا في باب غزوة خيبر من المغازي * وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل المروزي قال (اخبرنا عبدة) بن سليمان (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمري (عن سالم) هو ابن عمر (ونافع) مولاه (عن ابن عمر رضي الله عنهما) أنه قال (نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن) اكل (لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر) نهي تحريم لنجاستها وفي حديث أنس في الصحيحين وغيرهما انه صلى الله عليه وسلم قال فانها رجس وقيل لانها لم تخمس أو لكونها جلالة كما في أبي داود ولا امتناع في تعدد العلل الشرعية على المرجح عند الاصوليين نعم التعليل بكونها لم تخمس فيه نظر لان أكل الطعام والعلف من الغنيمة قبل القسمة جائز لا سيما في المجاعة * وهذا الحديث قد مر في غزوة خيبر * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدي البصري الحافظ قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عبيد الله) بن عمر العمري انه قال (حدثني) بالافراد (نافع) ولابي ذر عن نافع (عن عبد الله) بن عمر رضي الله عنهما أنه (قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن) اكل (لحوم الحمر الاهلية) وهذا هو الذي عليه أكثر أهل العلم وانما رويت الرخصة فيه عن ابن عباس رضي الله عنهما رواه أبو داود في سننه وقد قال الامام أحمد كره أكلها خمسة عشر صحابيا وحكى ابن عبد البر الاجماع الآن على تحريمها (تابعه) أي تابع يحيى القطان (ابن المبارك) عبد الله فيما وصله المؤلف في المغازي (عن عبيد الله) العمري (عن نافع) مولى ابن عمر (وقال أبو أسامة) حماد بن اسامة (عن عبيد الله) بضم العين العمري (عن سالم) أي ابن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مما وصله أيضا في المغازي وفصل في روايته بين أكل الثوم والحمر فبين أن النهي عن الثوم من رواية نافع فقط وأن النهي عن الحمر عن سالم فقط لكن يحيى القطان حافظ فلعل عبيد الله لم يفصله الا لابي اسامة وكان يحدث به

عن سالم ونافع معا ومجاهد مجا فاقتصر بعض الرواة عنه على أحد شيخيه تمسكا بظاهر الاطلاق قاله فى فتح البارى * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) أبو محمد الدمشقى ثم التنيسى الكلاعى الحافظ قال (اخبرنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عبد الله والحسن ابنى محمد بن على عن ابيهما) محمد (عن على رضى الله عنهم) أنه (قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة) وهى النكاح الموقت كأن ينكح الى شهر أو الى قدوم زيد وسمى به لان الغرض منه مجرد التمتع دون التوالد وغيره (عام خيبر ولحوم حمر الانسية) ولابى ذر وعن لحوم حمر الانسية وقد أفاد الحافظ عبد العظيم المنذرى ان لحوم الحمر الانسية نسخ مرتين ونكاح المتعة نسخ مرتين ونسخت القبلة مرتين * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن عمرو) هو ابن دينار (عن محمد بن على) أبى جعفر الباقر (عن جابر بن عبد الله) رضى الله عنهما أنه (قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن) اكل (لحوم الحمر) الاهلية واختلف اصحابنا فى علة تحريمها فقيل لاستخباث العرب لها وقيل للنص (ورخص فى) اكل (لحوم الخيل) واستدل المانعون أيضا بما روى عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبى كثير عن سلمة عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر والخيل والبغال وتعقب بأن أهل الحديث يضعفون عكرمة بن عمار لاسيما فى يحيى بن أبى كثير ولئن سلمنا صحة هذه الطريق فقد اختلف على عكرمة فيها فان الحديث عند أحمد والترمذى من طريقه ليس فيه للخيل ذكر وعلى تقدير أن يكون الذى زاده حفظه فالروايات المتنوعة عن جابر المفصلة بين لحوم الخيل والحمر فى الحكم أظهر اتصالا وأتقن رجالا وأكثر عددا * وبه قال (حدثنا مسدد) بالمهملات والثانية مشددة الاسدى الحافظ قال (حدثنا يحيى) القطان (عن شعبة) بن الحجاج أنه (قال حدثنى) بالافراد (عدى) هو ابن ثابت (عن البراء ابن عازب (وابن ابى أوفى) عبد الله واسم أبى أوفى علقمة (رضى الله عنهم) أنهما (قالا نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر) اى الاهلية * وهذا الحديث سبق بأطول من هذا فى المغازى * وبه قال (حدثنا اسحاق) ابن راهويه قال (اخبرنا يعقوب بن ابراهيم) قال (حدثنا ابى) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشى (عن صالح) هو ابن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (ان ابا ادريس) عائذ الله بالذال المعجمة الخولانى بالمعجمة (اخبره ان ابا ثعلبة) جرثوم وقيل جرهم الخشنى الصحابى رضى الله عنه (قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية) ولابى ذر حمر الاهلية وللنسائى من وجه آخر عن أبى ثعلبة غزونا مع النبى صلى الله عليه وسلم خيبر والناس جياع فوجدوا حمرا انسية فذبحوا منها فأمر النبى صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن بن عوف فنادى الا ان لحوم الحمر الانسية لا تحل (تابعه) أى تابع صالح بن كيسان (الزبيدى) بضم الزاى وفتح الموحدة ابن الوليد القاضى الحمصى فيما وصله النسائى من طريق بقية قال حدثنى الزبيدى (و) تابعه أيضا (عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد فيما وصله أحمد فى مسنده (عن ابن شهاب) ولابى ذر عن الزهرى بدل قوله عن ابن شهاب ولفظ الاول نهى عن اكل كل ذى ناب من السباع وعن لحوم الحمر الاهلية والثانى بلفظ رواية الباب وزاد ولحم كل ذى ناب من السباع (وقال مالك) الامام الاعظم فيما وصله فى الباب اللاحق (و) قال (معمر) بسكون العين بين فتحتين ابن راشد مما وصله الحسن بن سفيان (والماجشون) بكسر الجيم وبالشين المعجمة المضمومة ورفع النون يوسف بن يعقوب بن عبد الله فيما وصله مسلم (ويونس) بن يزيد الايلى مما وصله الحسن بن سفيان (وابن اسحاق) هو محمد بن اسحاق بن يسار مما وصله اسحاق بن راهويه (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن كل ذى ناب من السباع) ولم يذكر الحمر ويأتى ان شاء الله تعالى مبحث ذلك قريبا * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن سلام) البيكندى الحافظ قال (اخبرنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد (الثقفى) بالمثلثة والقاف ثم الفاء (عن ايوب) السختيانى (عن محمد) اى ابن سيرين (عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه جاء) بالمد قال ابن حجر الحافظ لم اعرف اسمه (فقال) يا رسول الله (اكلت الحمر) بضم الهمزة وكسر تاليها (ثم جاءه) صلى الله عليه وسلم (جاء) لم يعرف اسمه أيضا (فقال) يا رسول الله (اكلت الحمر ثم جاءه جاء) لم يعرف اسمه أيضا (فقال افنيت الحمر) بضم الهمزة وسكون الفاء لكثرة ما ذبح منها ويحتمل كما فى الفتح أن يكون الجاءى فى الثلاثة واحدا فانه قال اولا اكلت فاما انه صلى الله عليه وسلم لم يكن سمعه أو لم يؤمر فى ذلك بشئ

وكذا

وكذا فى الثانية فلما قال فى الثالثة أفنيت جاء الوحى بالتحريم (فأمر) صلى الله عليه وسلم (مناديا) ينادى به (فنادى فى الناس ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فانها رجس) نجس فالتحريم لعينها لا لسبب خارجى والمنادى أبو طلحة كما فى مسلم أو عبد الرحمن بن عوف كما سبق فى رواية النسائى ويحتمل أن يكون الاول نادى بالنهى مطلقا والثانى زاد عليه انها رجس (فاكفئت) بهمزة مضمومة فكاف ساكنة ففاء مكسورة فهمزة مفتوحة ولابى ذر عن الكشميهنى فكفيت (القدور) باسقاط الهمزة قلبت (وانها لتفور) لتغلى (باللحم) * وهذا الحديث سبق فى غزوة خيبر * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) بن جعفر بن المدينى الحافظ قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (قال عمرو) هو ابن دينار (قلت لجابر بن زيد) ابى الشعثاء البصرى (يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى يقولون (نهى عن) اكل (حمر الاهلية) من اضافة الموصوف الى صفته (فقال قد كان يقول ذاك الحكم بن عمرو) بفتح الحاء المهملة والكاف وعمرو بفتح العين (الغفارى) الصحابى (عندنا بالبصرة ولكن ابى) منع (ذاك) ولابى ذر عن الكشميهنى ذلك باللام (البحر) فى العلم (ابن عباس رضى الله عنهما (وقرأ) مستدلا للحل قوله تعالى (قل لا اجد فيما اوحى الى) طعاما (محرما) الآية مقتصرا على ماذكر فيها والاكثرون على عدم التخصيص بما ذكر فيها فالمحرم بنص الكتاب مافيها وقد حرمت السنة اشياء غيرها كما تواردت الاخبار بذلك والتنصيص على التحريم مقدم على عموم التحليل وعلى القياس ومالم يأت فيه نص يرجع فيه الى الاغلب من عادة العرب فما يأكله الاغلب منهم فهو حلال ومالا فهو حرام لان الله تعالى خاطبهم بقوله قل احل لكم الطيبات فما استطابوه فهو حلال وقوله قل لا أجد فيما اوحى الى أى فى ذلك الوقت أو فى وحى القرآن وفيه أن التحريم انما يثبت بوحى الله وشرعه لا بهوى النفس * (باب) تحريم (اكل كل ذى ناب من السباع) يعدو به ويتقوى كأسد ونمر وذئب ودب وفيل وقرد ومخلب من الطير كبازوشاهين وصقر ونسر * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) الدمشقى ثم التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهرى (عن ابى ادريس) عائذ الله (الخولانى عن أبى ثعلبة) جرثوم الخشنى (رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى) نهى تحريم (عن اكل كل ذى ناب من السباع) يتقوى به ويصول على غيره ويصطاد ويعدو بطبعه غالبا (تابعه) أى تابع مالكا (يونس) بن يزيد الايلى (ومعمر) هو ابن راشد (وابن عيينة) سفيان (والماجشون) أربعتهم (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب ومتابعة ابن عيينة وصلها المؤلف فى آخر الطب والثلاثة سبق ذكرهم فى الباب السابق والنهى للتحريم ولمسلم كل ذى ناب من السباع فأكله حرام وله أيضا عن ابن عباس نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذى ناب من السباع وكل ذى مخلب من الطير والمخلب بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام بعدها موحدة وهو للطير كالظفر لغيره لكنه أشد منه وأغلظ وأحد فهو له كالناب للسبع * (باب) حكم (جلود الميتة) قبل أن تدبغ * وبه قال (حدثنا زهير بن حرب) ابو خيثمة النسائى والد أبى بكر بن أبى خيثمة قال (حدثنا يعقوب بن ابراهيم) قال (حدثنا ابى) ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن صالح) هو ابن كيسان أنه قال (حدثنى) بالافراد (ابن شهاب) الزهرى (ان عبيد الله بن عبد الله) بضم عين الاول ابن عتبة بن مسعود (اخبره ان عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) وسقط لابن عساكر لفظ عبد الله (اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة) بتشديد الياء وتخفف (فقال) عليه الصلاة والسلام لمن كانت لهم (هلا استمتعتم باهابها) بكسر الهمزة وتخفيف الهاء قال فى القاموس ككتاب الجلد دبغ أولم يدبغ الجمع اهبة وأهب وأهب ولمسلم من طريق ابن عيينة هلا أخذتم اهابها فدبغتموه فانتفعتم به (قالوا) يارسول الله (انها ميتة) بتشديد التحتية (قال انما حرم) بفتح الحاء المهملة وضم الراء ولابى ذر حرم بضم ثم كسر مشددا (اكلها) بفتح الهمزة وفيه تخصيص الكتاب بالسنة لان لفظ القرآن حرمت عليكم الميتة وهو شامل لجميع اجزائها فى كل حال فخصت السنة ذلك بالاكل واستثنى الشافعية من الميتات جلد الكلب والخنزير وماتولد منهما لنجاسة عينهما وأخذ ابو يوسف بعموم الحديث فلم يستثن شيئا واستدل الزهرى برواية الباب على جواز الانتفاع به مطلقا دبغ أولم يدبغ لكن صح التقييد بالدبغ من طريق أخرى كما مر وبعضهم أخذ بخصوص هذا السبب فقصر الجواز على المأكول لورود الحديث فى الشاة ويتقوى ذلك من حيث النظر لان الدباغ لايزيد فى التطهير على الذكاة وغير المأكول لو ذكى لم يطهر بالذكاة عند الاكثر فكذلك الدباغ وأجاب من عمم بالتمسك بعموم اللفظ وهو أولى من خصوص السبب وبعموم الاذن بالمنفعة ولان

الحيوان الطاهر ينتفع به قبل الموت فكان الدباغ بعد الموت قائما مقام الحياة قاله فى فتح البارى وحكى فى التتمة
فيما ذكره ابن الرفعة فى كفايته وجها عن رواية ابن القطان أن جلد الميتة لا ينجس بالموت وانما الزهومة التى
فى الجلد تصيره نجسا فيؤمر بالدبغ لازالتها كما يغسل الثوب من النجاسة ومنع قوم الانتفاع من الميتة بشئ سواء
دبغ الجلد أم لم يدبغ لحديث عبد الله بن عكيم قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته
أن لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب رواه النسائى وأحمد والاربعة وصححه ابن حبان وحسنه الترمذى
وللشافعى وأحمد وأبى داود بشهر قال الترمذى كان أحمد يذهب اليه ويقول هو آخر الامر وهذا يدل على أن
الانتفاع به منسوخ وأجاب ابن الرفعة فى الكفاية بأن كل حديث نسب الى كتاب ولم يذكر حامله فهو مرسل
ولا حجة عندنا فى المرسل قال ابن حجر وأعله بعضهم بكونه كتابا وليس بعلة قادحة وقيل ان فى اسناده اضطرابا
ولذا تركه أحمد بعد أن قال انه آخر الامر ورده ابن حبان بأن ابن عكيم سمع الكتاب يقرأ وسمعه من مشايخ من
جهينة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا اضطراب وقال فى الكفاية يحمل على الانتفاع به قبل الدباغ فان
لفظ الاهاب منطبق عليه وبعد الدباغ يطلق عليه اديم وسختيان والدباغ المحصل للطهارة بالشب والقرظ
والاشياء الحريفة المنشفة للفضلات المعفنة المانعة من الفساد اذا أصابه الماء والمطيبة لريحه كقشور
الرمان والعصفر * وهذا الحديث مضى فى الذكاة * وبه قال (حدثنا خطاب بن عثمان) بفتح الخاء المعجمة وتشديد
الطاء المهملة وبعد الالف موحدة الفوزى بفتح الفاء وسكون الواو وكسر الزاى نسبة لقرية من قرى حمص
قال (حدثنا محمد بن حمير) بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وبعد التحتية المفتوحة راء الحمصى (عن ثابت بن
عجلان) بفتح العين وسكون الجيم الانصارى التابعى الحمصى أنه (قال سمعت سعيد بن جبير قال سمعت ابن عباس
رضى الله عنهما يقول مر النبى صلى الله عليه وسلم بعنز) بالنون والزاى قال فى القاموس الانثى من المعز (ميتة)
بتشديد التحتية (فقال ما على أهلها) حرج (لو انتفعوا باهابها) أى بعد الدبغ كما مر قال الزمخشرى فى الفائق
سمى اهابا لانه أهبة للحى وبناء للحماية على جسده كما قيل له مسك لامساكه ماوراءه وفيه دليل على انه يطهر
ظاهره وباطنه بالدباغ حتى يجوز استعماله فى الاشياء الرطبة وتجوز الصلاة فيه ولا فرق بين مأكول اللحم
وغيره واذا طهر بالدبغ هل يجوز أكله فيه ثلاثة أوجه أصحها لا يجوز بحال والثانى يجوز والثالث يجوز أكل
جلد مأكول اللحم لا غيره وهل يطهر الشعر الذى عليه تبعا للجلد فيه قولان أصحهما لا يطهر لان الدباغ لا يؤثر
فيه بخلاف الجلد * ورواة هذا الحديث خطاب ومحمد بن حمير وثابت الثلاثة ليس لهم فى البخارى الا هذا
الحديث الا محمد بن حمير فله حديث آخر مر فى الهجرة الى المدينة وفى كل من الثلاثة مقال لكنهم وثقوا فحديثهم
من المتابعات لا من الاصول والاصل فيه الحديث الذى قبله ويستفاد منه خروج الحديث عن الغرابة قاله
فى الفتح * (باب) حكم (المسك) بكسر الميم الطيب المعروف القطعة منه مسكة والجمع كعنب وحقيقة المسك
دم يجتمع فى سرة الغزال فى وقت معلوم من السنة بمنزلة المواد التى تنصب الى الاعضاء وهذه السرر جعلها الله
تعالى معدنا للمسك فاذا حصل ذلك الورم مرضت له الظباء الى أن يتكامل ويقال ان أهل التبت يضربون
لها أوتادا فى البرية تحتك بها لتسقط عندها وفى مشكل الوسيط لابن الصلاح عن ابن عقيل البغدادى ان النافجة
فى جوف الظبية كالانفحة فى الجدى وأنه سافر الى بلاد المشرق حتى حمل هذه الدابة الى بلاد المغرب لخلف
جرى فيها وعن على بن مهدى الطبرى احد أئمة أصحابنا أنها تلقيها من جوفها كما تلقى البيضة الدجاجة
والمشهور أنها ليست مودعة فى جوف الظبية بل هى خارجة ملتحمة فى سرتها ونقل عن القفال الشاشى
انها تدبغ بما فيها من المسك فتطهر كطهارة المدبوغات وذكر القزوينى أن دابة المسك تخرج من الماء
كالظباء فى وقت معلوم والناس يصيدون منها شيأ كثيرا فتذبح فيوجد فى سرتها دم وهو المسك
لا يوجد له هناك رائحة حتى يحمل الى غير ذلك الموضع من البلاد وقال فى القاموس المسك مقو للقلب
مشجع للسوداويين نافع للخفقان والرياح الغليظة فى الامعاء والسموم والسدد وفى مسلم من حديث أبى
سعيد مرفوعا المسك أطيب الطيب * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الواحد)
ابن زياد ولغير أبى الوقت وابن عساكر عن عبد الواحد قال (حدثنا عمارة بن القعقاع) بضم العين وتخفيف
الميم (عن أبى زرعة) هرم (بن عمرو بن جرير) بفتح الجيم (عن أبى هريرة) رضى الله عنه أنه (قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من مكلوم يكلم) بضم أوله وفتح اللام أى مجروح يجرح (فى الله) ولابى ذر عن الكشميهنى

قوله فان الدم وضع الخ
الذى فى خطه موضع
وكلاهما لايخلو عن تأمل
فتدبر اهـ

فى سبيل الله (الا جاء يوم القيامة وكلمه) بفتح الكاف وسكون اللام وجرحه (يدمى) بفتح أوله وثالثه من باب علم يعلم أى يسيل منه الدم (اللون لون دم والريح ريح مسك) تشبيه بليغ بحذف أداة التشبيه أى كريح مسك وليس مسكا حقيقة بخلاف اللون لون دم فانه لا حاجة فيه لتقدير كاف التشبيه لانه دم حقيقة * والحاصل انه يراد اظهار شرف الشهيد بدلالة جرحه على شهادته مع تغير وصف دمه فان الدم وضع ريحه أن يكون كريها وتغيره أيضا من النجاسة الى الطهارة وفى قوله فى الله اشارة الى أنه لا يدخل من قاتل دون ماله لانه يقصد صون ماله بداعية طبعه * وأجيب بأنه يمكن الاخلاص مع ارادة صون المال بأن لا يمحض القصد بالصون بل يقاتله على ارتكاب المعصية ممتثلا أمر الشارع بالدفع * وموضع الترجمة منه قوله ريح مسك وقال ابن المنير وجه استدلال البخارى بهذا الحديث على طهارة المسك وقوع تشبيه دم الشهيد لانه فى سياق التكريم والتعظيم فلو كان نجسا لكان من الخبائث ولم يحسن التمثيل به فى هذا المقام وقال الكرمانى وجه مناسبة الباب بالكتاب كون المسك فضلة الظبى وهو مما يصاد * وهذا الحديث سبق فى الجهاد * وبه قال (حدثنا محمد بن العلاء) بفتح العين والمد ابن كريب الكوفى قال (حدثنا ابو أسامة) حماد بن أسامة (عن بريد) بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا ابن عبد الله (عن) جده (ابى بردة) بضم الباء الموحدة وسكون الراء (عن) أبيه (ابى موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى (رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال مثل جليس الصالح) باضافة الموصوف الى صفته ولابى ذر وابن عساكر الجليس الصالح (و) الجليس (السوء) بفتح السين المهملة (كحامل المسك ونافخ الكير) بكسر الكاف وسكون التحتية قال فى القاموس زق ينفخ فيه الحداد (فحامل المسك اما ان يحذيك) بضم التحتية وسكون الحاء المهملة وكسر الذال المعجمة وبعد التحتية المفتوحة كاف يعطيك ويتحفك منه بشئ هبة (واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ الكير اما ان يحرق) بضم اوله من أحرق (ثيابك) بناره (واما ان تجد) منه (ريحا خبيثة) * وهذا الحديث مضى فى باب العطار من البيوع * (باب) حل اكل (الارنب) بفتح الهمزة قال فى القاموس معروف يكون للذكر والانثى أولها والخزز أى بمعجمات بوزن عمر للذكر الجمع ارانب واران * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن هشام بن زيد عن) جده (انس رضى الله عنه) أنه (قال انفجنا) بفتح الهمزة وسكون النون والجيم بينهما فاء مفتوحة وبعد الجيم نون فألف أى أثرنا وأزعجنا (ارنبا) لنصطاده (ونحن بمر الظهران) بفتح الميم وتشديد الراء والظهران بالظاء المعجمة بلفظ التثنية وهو من العلم المضاف والمضاف اليه فيتوجه الاعراب الى الاول وهو مر والثانى مجرور دائما بالاضافة وكونه بالالف أنه على صورة المثنى وليس مثنى حقيقة أو أنه جاء على لزوم المثنى الالف دائما وربما سمى باللفظ الاول فقط وهو مر وربما سمى بالثانى وهو الظهران فقط لان مر قرية ذات مياه ونخل وزروع وثمار والظهران اسم للوادى قال الدميرى هو حيوان يشبه العناق قصير اليدين طويل الرجلين عكس الزرافة يطأ على مؤخر قدميه يكون عاما ذكرا وعاما أنثى (فسعى القوم) خلفه ليصطادوه (فلغبوا) بفتح اللام وكسر الغين المعجمة وبفتحها أيضا مصححا عليه فى اليونينية وضم الموحدة ولابى ذر عن الكشميهنى فتعبوا بالمثناة الفوقية والعين المهملة بدل اللام والمعجمة وهو معنى الاول (فأخذتها) وفى الهبة فادركتها فأخذتها ولمسلم فسعيت حتى أدركتها (فجئت بها الى أبى طلحة) هو زوج أم أنس رضى الله عنهم (فذبحها فبعث بوركيها أو قال بفخذيها) بالتثنية فيهما والشك من الراوى (الى النبى صلى الله عليه وسلم) وفى رواية أبى داود أن المبعوث معه ذلك هو أنس (فقبلها) أى الهدية زاد فى الهبة وأكل منه وهو مذهب الائمة الاربعة وحكى عن عبد الله بن عمرو بن العاص وابن أبى ليلى الكراهة وحديث الباب حجة للجمهور فى الاباحة والحديث مر فى الهبة * (باب) حل أكل (الضب) بفتح الضاد المعجمة وتشديد الموحدة حيوان برى يشبه الورل ولحمه فيما قيل يذهب العطش * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا عبد العزيز بن مسلم) القسملى البصرى قال (حدثنا عبد الله بن دينار) المدنى مولى ابن عمر (قال سمعت ابن عمر رضى الله عنهما يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم) وقد سئل عن حكم اكل الضب (الضب لست آكله ولا أحرمه) وعند ابن ماجه من حديث خزيمة بن جزء قلت يا رسول الله ما تقول فى الضب فقال لا آكله ولا أحرمه قال فقلت فانى آكل مالم تحرمه وسنده ضعيف وعند مسلم والنسائى من حديث أبى سعيد قال رجل يا رسول الله انا بارض مضبة فما تأمرنا قال ذكر لى أن أمة من بنى اسرائيل مسخت فلم يأمر ولم ينه وفى مسلم

كلوه فانه حلال ولكنه ليس من طعامي فكل هذه الروايات صريحة في الاباحة فيحل أكله بالاجماع ولا يكره عندنا خلافا لبعض أصحاب أبي حنيفة وحكى القاضي عياض تحريمه عن قوم قال النووي ما أظنه يصح عن أحد * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبي (عن مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهري (عن أبي امامة ابن سهل) الانصاري قال في الفتح له رؤية ولابيه صحبة (عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما عن خالد بن الوليد أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة) خالته أم المؤمنين رضي الله عنها (فأتي) بضم الهمزة صلى الله عليه وسلم (بضب محنوذ) بحاء مهملة ساكنة بعد فتحة ثم نون مضمومة آخره ذال معجمة مشوي بالحجارة المحماة (فأهوى اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده) أي أمال يده اليه ليأخذه فيأكله (فقال بعض النسوة) هي ميمونة كما عند الطبراني وبقية النسوة لم يسمين (اخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن يأكل) منه (فقالوا) وفي رواية فقلن (هو ضب يا رسول الله فرفع يده) الكريمة قال خالد (فقلت أحرام هو يا رسول الله فقال لا ولكن لم يكن) موجودا (بارض قومي) مكة أصلا أو لم يكن مشهورا كثيرا فيها فلم يأكلوه وفي رواية يزيد بن الاصم عند مسلم هذا لحم لم آكله قط (فأجدني أعافه) أكرهه والفاء للسببية (قال خالد) المذكور رضي الله عنه (فاجتررته) بالجيم الساكنة والراء المكررة أي جررته (فأكلته ورسول الله) أي والحال أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم ينظر) الي وهو يدل على حله وأصرح منه رواية كلوه فانه حلال * وحديث الباب مر في الاطعمة * هذا (باب) بالتنوين (اذا وقعت الفأرة) بالهمز الساكن واحد الفأر (في السمن الجامد أو الذائب) أو غيره من الادهان والاعسال ونحوهما هل يفترق الحكم ام لا وفأرة البيوت حيوان مؤذ زائد في الفساد وهي الفويسقة التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتلها في الحل والحرم وسميت بذلك لخروجها من جحرها على الناس وأصل الفسق الجور والخروج عن الاستقامة وسميت بعض الحيوانات فواسق على الاستعارة لخبثهن وقيل لخروجهن عن الحرمة في الحل والحرم ولان الفأرة أبدت جورها الخبيث في قطع حبال سفينة نوح والفأر عظيم الحيل كثير الاذى يقرض الثياب والكتب ويأكل الحبوب والزرع والمائعات ويرمي فيها بعره ليفسدها وهي تعادي العقرب فاذا جعلت فأرة وعقربا في قارورة فانه يقع بينهما قتال عجيب لان العقرب تلدغ الفأرة والفأرة تحتال على أن تقبض ابرتها والعقرب لا تمكنها من ذلك وتضربها فان قبضت الفأرة على ابرتها غلبتها وان ضربتها العقرب كثيرا أهلكتها ومن الفأر صنف يحب الدراهم والدنانير يسرقها ويلعب بها وكثيرا ما يخرجها من بيته ويلعب بها ويرقص عليها ثم يردها الى بيته واحدا واحدا فاذا أقفر البيت من الادم لم يألفه الفأر وقال أنس بن أبي اياس وقفت عجوز على قيس فقالت أشكو اليك قلة الفأر فقال ما ألطف ما سألت تذكر أن بيتها أقفر من الادم فأكثرها يا غلام نقله الزين عبد الرحمن بن داود القادري الحنبلي في كتابه نزهة الافكار في خواص الحيوان والنبات والاحجار * وبه قال (حدثنا الحميدي) عبد الله بن الزبير المكي قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا الزهري) محمد بن مسلم بن شهاب (قال أخبرني) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (انه سمع ابن عباس) رضي الله عنهما (يحدثه) باثبات هاء الضمير في الفرع كأصله وغيرهما (عن ميمونة) بنت الحارث أم المؤمنين رضي الله عنها (ان فأرة وقعت في سمن فماتت) فيه (فسئل النبي صلى الله عليه وسلم عنها) أنجست السمن فيمتنع أكله أم لا (فقال ألقوها) بعد استخراجها من السمن (وما حولها) منه (وكلوه) أي السمن الباقي * وهذا يدل على أن السمن كان جامدا لانه لا يمكن طرح ما حولها من المائع الذائب اذ أنه عند الحركة يختلط وفي مسند اسحاق ابن راهويه ومن طريقه ابن حبان ان كان جامدا فألقوها وما حولها وكلوه وان كان ذائبا فلا تقربوه * وهذه الزيادة في رواية ابن عيينة غريبة كما قاله الحافظ ابن حجر قال علي بن المديني شيخ المؤلف في علله (قيل لسفيان) ابن عيينة (فان معمرا يحدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة) رضي الله عنه (قال) سفيان بن عيينة (ما سمعت الزهري يقول الا عن عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله المذكور قبل (عن ابن عباس عن ميمونة) رضي الله عنها (عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته) أي الحديث (منه) من الزهري (مرارا) من طريق ميمونة فقط * وهذا وصله أبو داود عن الحسن بن علي الحلواني وأحمد بن صالح كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر المذكور باسناده وعند الاسماعيلي عن جعفر الفريابي عن علي بن المديني قال سفيان كم سمعناه من

الزهري

الزهرى بعمده ويديه * وهذا الحديث قد سبق فى باب ما يقع من النجاسات فى السمن والماء من كتاب الطهارة * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى (عن يونس) بن يزيد الايلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن الدابة) أى عن حكم الدابة (تموت فى الزيت والسمن وهو جامد أو غير جامد) من غير فرق بين السمن وغيره ولا بين الجامد منه والذائب (الفأرة) بدل من الدابة أو عطف بيان لها (أو غيرها) عطف على المجرور هل ينجس الكل أم لا (قال) الزهرى (بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بفأرة ماتت فى سمن فامر بما قرب منها) من الفأرة (فطرح ثم اكل ما بقى من السمن (عن حديث عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود والجار والمجرور يتعلق بقوله بلغنا اى بلغنا عن حديث عبيد الله * وهذا بلاغ صورته صورة المرسل أو الموقوف لكنه مذكور بالاسناد المرفوع أولا وآخرا قال فى الفتح ولم يظهر لنا هل فيه ميمونة أولا واستدل بهذا الحديث لاحدى الروايتين عن أحمد أن المائع اذا حلت فيه النجاسة لا ينجس الا بالتغير وهو اختيار البخارى وقول ابن نافع من المالكية وفرّق الجمهور بين الجامد والمائع عملا بالتفصيل السابق ولم يرد فى طريق صحيح تحديد ما يلقى نعم اخرج ابن أبى شيبة من مرسل عطاء بن يسار بسند جيد أنه يكون قدر الكف واستدل بقوله فى الرواية المفصلة وان كان مائعا فلا تقربوه على انه لا يجوز الانتفاع به فى شئ فيحتاج من أجاز الانتفاع به فى غير الاكل كالشافعية أو بيعه كالحنفية الى الجواب عن الحديث واحتج المجوزون بحديث ابن عمر عند البيهقى ان كان السمن مائعا انتفعوا به ولا تأكلوه وحديث ابن عمر فى فأرة وقعت فى زيت استصبحوا به وادهنوا به * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسى قال (حدثنا مالك) امام دار الهجرة (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (عن ابن عباس عن ميمونة رضى الله عنهم) أنها (قالت سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن) حكم (فأرة سقطت فى سمن) وماتت فيه هل ينجس فلا يؤكل (فقال) صلى الله عليه وسلم (ألقوها) أى الفأرة (وما حولها) من السمن (وكلوه) أى سائر السمن والمشهور جواز الاستصباح بما حولها لكن يكره وقيل لا يجوز لقوله تعالى والرجز فاهجر * وكل هذا فى غير المساجد أما المساجد فلا يستصبح به فيها جزما ويجوز أن يتخذ صابونا يغسل به ولا يباع وقال الظاهرية لا يجوز بيع السمن ولا الانتفاع به ويجوز بيع الزيت والخل والعسل وجميع المائعات لان النهى انما ورد فى السمن دون غيره ويحرم أكل جميع أنواع الفار ويكره أكل سؤره وكان الزهرى يقول ان أكل سؤره يورث النسيان * (باب) النهى عن (الوسم) بفتح الواو وسكون السين (والعلم) بفتح العين واللام (فى الصورة) أى فى وجه الحيوان ليتميز عن غيره وفى بعض النسخ الوشم بالمعجمة وهو بمعنى الذى بالمهملة أو بالمهملة فى الوجه وبالمعجمة فى سائر الجسد * وبه قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين (ابن موسى) بن باذام الكوفى (عن حنظلة) بن سفيان الجمحى (عن سالم عن ابن عمر) رضى الله عنهما (انه كره ان تعلم الصورة) بضم المثناة الفوقية وسكون العين المهملة وفتح اللام أى تجعل فيها علامة وللكشميهنى الصور بفتح الواو وبلا هاء بصيغة الجمع وفى مسلم مرّ النبى صلى الله عليه وسلم بحمار قد وسم فى وجهه فقال لعن الله من فعل هذا لا يسم أحد الوجه ولا يضربن أحد الوجه وانما كره لشرف الوجه ولحصول الشين فيه وتغيير خلق الله فلو كان فى غيره للتمييز فلا بأس به (وقال ابن عمر) رضى الله عنهما بالسند السابق (نهى النبى صلى الله عليه وسلم) نهى تحريم (أن تضرب) بضم اوله وفتح ثالثه أى الصورة فان قلت ما الحكمة فى تقديم الموقوف على المرفوع أجيب استدلالا على الكراهة التى ذكرها لانه اذا ثبت النهى عن الضرب يكون المنع من الوسم أولى لما لا يخفى (تابعه) أى تابع عبيد الله بن موسى (قتيبة) بن سعيد فى روايته عن حنظلة عن سالم فقال (حدثنا العنقزى) بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح القاف بعدها زاى مكسورة نسبة الى بيع العنقز وهو المرزنجوش نبت طيب الريح عمرو بن محمد الكوفى (عن حنظلة) الجمحى أى عن سالم عن أبيه (وقال) منبها على ما حذف فى الاولى (تضرب الصورة) وللمستملى الصور * وبه قال (حدثنا أبو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن هشام بن زيد عن) جده (انس) رضى الله عنه أنه (قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم بأخ لى) من أمى اسمه عبد الله بن أبى طلحة (يحنكه وهو) صلى الله عليه وسلم (فى مربد له) بكسر الميم وفتح الموحدة بينهما راء ساكنة موضع الابل فاطلاقه على موضع الغنم مجازا أو أدخلها عند الابل (فرأيته يسم) بالسين المهملة يكوى (شاة) من الغنم ولابن عساكر وأبى ذر عن الكشميهنى شاء

بالهمزة من غير تأنيث قال شعبة (حسبته) أى حسبت هشاما (قال) يسمها (فى آذانها) والتصريح بأن القائل
حسبته شعبة والضمير فيه لهشام وقع فى مسلم وفى الحديث حجة للجمهور فى جواز وسم البهائم بالكى خلافا
للحنفية لتمسكهم بعموم النهى عن التعذيب بالنار وقال بعضهم بالنسخ * وهذا الحديث أخرجه مسلم وابن
ماجه فى اللباس وأبو داود فى الجهاد * هذا (باب) بالتنوين (اذا اصاب قوم) ولابن عساكر القوم (غنيمة)
بفتح المعجمة من الكفار (فذبح بعضهم) قبل القسمة (غنما وابلا بغير أمر أصحابه لم تؤكل لحديث رافع) هو ابن
خديج (عن النبى صلى الله عليه وسلم) المذكور موصولا فى باب التسمية على الذبيحة المتضمن لذبحهم من غنم
الغنيمة قبل القسمة وأنهم أغلوه فى القدور وأنه صلى الله عليه وسلم أمر بالقدور فأكفئت عقوبة لهم (وقال
طاوس) هو ابن كيسان اليمانى (وعكرمة) مولى ابن عباس مما وصله عنهما عبد الرزاق (فى ذبيحة السارق
اطرحوه) أى مذبوحه فلا تأكلوه لانه حرام وظاهره أن مذهبهما عدم جواز ذبح من ليس له ولاية الذبح بملك
أو وكالة ونحوهما * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا ابو الاحوص) بهمزة مفتوحة
فحاء مهملة ساكنة فواو مفتوحة بعدها صاد مهملة سلام الحنفى الكوفى قال (حدثنا سعيد بن مسروق)
والد سفيان الثورى (عن عباية بن رفاعة) بضم العين وتخفيف الموحدة (عن أبيه عن جده رافع بن خديج)
أنه (قال قلت للنبى صلى الله عليه وسلم اننا) بنونين ولابى ذر وابن عساكر انا (نلقى العدو غدا وليس معنا مدى)
بضم الميم وتنوين الدال المهملة مخففة جمع مدية سكين نحر بها ما نغنمه وكأنه استشعر النصر والظفر والغنيمة
التى يذبحون منها اما باخباره صلى الله عليه وسلم اياهم بذلك أو بما وقع فى نفوسهم من نصرة المسلمين على عادتهم
(فقال) صلى الله عليه وسلم (ما انهر الدم) أساله (وذكر اسم الله) عليه (فكلوا) ولابى ذر عن الكشميهنى فكلوه
(مالم يكن) أى المذبوح به (سن ولا ظفر وسأحدثكم عن) علة (ذلك) وحكمته لتتفقهوا (أما السن فعظم)
وهو ينجس بدم المذبوح وقد نهيتم عن تنجيس العظام فى الاستنجاء لكونها زاد اخوانكم من الجن (وأما الظفر
فمدى الحبشة) وهم كفار وقد نهيتم عن التشبه بهم والالف واللام فى الظفر للجنس فلذا وصفها بالجمع كقول
العرب أهلك الناس الدرهم البيض والدينار الصفر والحبشة جنس من السودان معروف وقوله وسأحدثكم
عن ذلك الى آخره اختلف فيه هل هو مدرج أو مرفوع جزم النووى بأنه مرفوع وقال ابن القطان مدرج من
قول رافع بن خديج ورجح الحافظ ابن حجر الاول (وتقدم سرعان الناس فأصابوا من الغنائم) ولابى ذر وابن
عساكر المغانم (والنبى صلى الله عليه وسلم فى آخر الناس) سيرا (فنصبوا قدورا) فيها لحم مما ذبحوه من الغنيمة
(فأمر بها) صلى الله عليه وسلم لما رآها أن تكفأ (فأكفئت) أى قلبت وأفرغ ما فيها عقوبة لهم (وقسم) عليه
السلام (بينهم) ما غنموه (وعدل بعيرا) قابله (بعشر شياه) لنفاسة الابل حينئذ أو عزتها وكثرة الغنم أو كانت
هزيلة بحيث كان قيمة البعير عشر شياه (ثم ند) نفر (منها) من الابل التى قسمت (بعير من أوائل القوم ولم يكن
معهم) مع الذين فى الاوائل (خيل) ومع الآخرين قليلة زاد فى الرواية السابقة فى باب التسمية فطلبوه فأعياهم
(فرماه رجل) لم أقف على اسمه (بسهم فحبسه الله) بسبب رميه بأن اصابه فوقف (فقال) صلى الله عليه وسلم
(ان لهذه البهائم) من الابل (اوابد) بالهمزة المفتوحة والواو وبعد الالف موحدة فدال مهملة (كأوابد
الوحش) أى نفارا كنفار الوحش (فما فعل منها هذا) الفعل وهو النفار ولم تقدروا عليه (فافعلوا) به (مثل
هذا) وكلوه فانه له ذكاة * هذا (باب) بالتنوين (اذا ند) أى نفر هاربا (بعير) كائن (لقوم فرماه بعضهم بسهم
فقتله فأراد) بالفاء ولابى ذر وابن عساكر وأراد (صلاحهم) أى صلاح القوم أصحاب البعير لا افساده
عليهم ولابى ذر عن الكشميهنى صلاحه بالافراد أى صلاح البعير وكلاهما بغير همز وفى الفتح اصلاحهم
واصلاحه بالهمزة فيهما ونسب تركها للكريمة والذى فى اليونينية اصلاحهم بالهمزة (فهو) أى ذلك الفعل
(جائز) أكله ولا يلزمه بقتله شئ (لخبر رافع) الآتى (عن النبى صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر
حدثنى بالافراد (محمد بن سلام) وسقط لفظ محمد لغير أبى ذر قال (اخبرنا عمر بن عبيد) بضم العين فيهما من غير
اضافة الثانى (الطنافسى) بضم الطاء المهملة وبفتحها فى اليونينية وكسر الفاء نسبة الى بيع الطنافس
أو اتخاذها بسط لها خمل (عن سعيد بن مسروق) والد سفيان الثورى (عن عباية بن رفاعة) ولابن عساكر ابن
رافع فنسبه الى جده (عن جده رافع بن خديج رضى الله عنه) سقط ابن خديج لابى ذر أنه قال كنا مع النبى
صلى الله عليه وسلم فى سفر) بذى الحليفة من تهامة بالقرب من ذات عرق بين الطائف ومكة كما مر فى باب

* قوله اصحابه كذا بخطه والذى فى الفروع المعتمدة والمزى أصحابهم بالجمع اه

قوله مالم يكن سن ولا ظفر هو هكذا فى النسخ بصورة المرفوع ولعله رسم على لغة ربيعة فتأمل اه

قوله فلذا وصفها بالجمع الاولى أن يقول فلذا اخبر عنها بالجمع كما هو واضح الا أن يقال ان الخبر وصف فى المعنى وبذلك يتم التنظير بقوله كقول العرب الخ فتدبر اه

التسمية (فند بعير من الابل) لقوم (قال فرماه رجل) لم أعرف اسمه (بسهم فحبسه قال ثم قال) صلى الله عليه وسلم (ان لها) أى الابل (اوابد كاوابد الوحش) نفرات كنفراتها (فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا) فانه له ذكاة (قال) رافع (قلت يارسول الله انا نكون فى المغازى والاسفار فنريد أن نذبح فلا يكون) معنا (مدى) جمع مدية سكين نذبح بها (قال) صلى الله عليه وسلم (ارن) بهمزة مفتوحة فراء مكسورة فنون ساكنة أى أهلك الذى تذبحه ولابى ذروابن عساكر أرنى بكسر الراء واسكانها وبعد النون تحتية أى انظر (ما انهر الدم) بالهمزة (أو قال) (نهر) بغير همز والصواب بالهمز والشك من الراوى ولغير أبى ذر ما نهر أو أنهر الدم (وذكر اسم الله) عليه (فكل غير السن والظفر فان السن عظم والظفر مدى الحبشة) فيه أن ذبح غير المالك اذا وقع بطريق الاصلاح للمالك خشية أن تفوت عليه المنفعة ليس بفاسد قاله ابن المنير * والحديث قد مر فى باب ما ند من البهائم *

(باب) جواز (اكل المضطر) من الميتة (لقوله تعالى) ولابى ذر اذا اكل المضطر لقول الله تعالى (يا ايها الذين آمنوا كلوا) أمر اباحة (من طيبات ما رزقناكم) من مستلذاته أو من حلاله (واشكروا الله) الذى رزقكموها (ان كنتم اياه تعبدون) ان صح انكم تخصونه بالعبادة وتقرون انه مولى النعم * ثم بين المحرم فقال (انما حرم عليكم الميتة) وهى كل ما فارقه الروح من غير ذكاة مما يذبح وانما لاثبات المذكور ونفى ما عداه أى ما حرم عليكم الا الميتة (والدم) يعنى السائل وقد حلت الميتتان والدمان بالحديث (ولحم الخنزير) يعنى الخنزير بجميع اجزائه وخص اللحم لانه المقصود بالاكل (وما أهل به لغير الله) أى ذبح للاصنام (فمن اضطر) ألجئ (غير) حال أى فاكل غير (باغ) للذة وشهوة (ولا عاد) متعد مقدار الحاجة (فلا اثم عليه) أى فيباح له قدر ما يقع به القوام وتبقى معه الحياة دون ما فيه حصول الشبع لان الاباحة للاضطرار فيتقدر بقدر ما يندفع به الضرر والاصح انه يلزمه الاكل فان توقع حلالا عن قرب لم يجز غير سد الرمق وان لم يتوقع الحلال فقيل يجوز له الشبع والاظهر سد الرمق فقط الا أن يخاف تلفا ان اقتصر عليه فيجب عليه أن يشبع وله اكل آدمى ميت وقتل مرتد وحربى بالغ واكلهما لانهما غير معصومين وحد الاضطرار أن يصل به الجوع الى حد الاهلاك أو الى مرض يفضى اليه وهذا قول الجمهور قال سيدى عبد الله بن أبى جمرة نفعنى الله ببركاته الحكمة فى ذلك أن فى الميتة سمية شديدة فلو أكلها ابتداء لأهلكته فشرع له أن يجوع ليصير فى بدنه بالجوع سمية هى أشد من سمية الميتة فاذا اكل منها حينئذ لا يتضرر قال فى الفتح وهذا ان ثبت حسن بالغ فى الحسن وسقط قوله واشكروا الى آخره فى رواية أبى ذر وقال بعد ما رزقناكم الى فلا اثم عليه (وقال) تعالى (فمن اضطر) متصل بذكر المحرمات المذكورات قبل أى فمن اضطر الى الميتة أو الى غيرها (فى مخمصة) مجاعة (غير) حال (متجانف لاثم) مائل الى اثم أى غير متجاوز سد الرمق (فان الله غفور) لا يؤاخذ بذلك (رحيم) باباحة المحظور للمعذور (وقوله) بالجر عطفا على المجرور السابق أو بالرفع على الاستئناف (فكلوا مما ذكر اسم الله عليه) دون ما ذكر عليه اسم غيره من آلهتكم (ان كنتم باياته مؤمنين وما لكم أن لا تاكلوا) ما استفهامية فى موضع رفع بالابتداء ولكم الخبر أى وأى غرض لكم فى أن لا تاكلوا (مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم) بين لكم (ما حرم عليكم) مما لم يحرم بقوله حرمت عليكم الميتة (الا ما اضطررتم اليه) مما حرم عليكم فانه حلال لكم فى حال الضرورة أى شدة المجاعة الى أكله (وان كثيرا ليضلون باهوائهم بغير علم) أى يضلون فيحرمون ويحللون باهوائهم وشهواتهم من غير تعلق بشريعة (ان ربك هو أعلم بالمعتدين) بالمجاوزين من الحق الى الباطل وسقط من قوله مما ذكر اسم الله عليه الى آخره لابن عساكر وقال بعد قوله تاكلوا الآية وسقط لابى ذر من قوله وما لكم الى آخر بالمعتدين (وقوله جل وعلا قل لا اجد فيما أوحى الى محرما على طاعم يطعمه) أى آكل يأكله ومحرما نصب صفة لموصوف محذوف حذف لدلالة قوله على طاعم يطعمه أى لا أجد طعاما محرما وعلى طاعم متعلق بمحرما ويطعمه فى موضع جر صفة لطاعم (الا أن يكون) ذلك المحرم وقدره أبو البقاء ومكى وغيرهما الا أن يكون المأكول أو ذلك (ميتة او دما مسفوحا) صفة لدم والسفح الصب وهو ما خرج من الحيوانات وهى أحياء أو من الاوداج عند الذبح فلا يدخل الكبد والطحال لانهما جامدان وقد جاء الشرع باباحتهما ولا ما اختلط باللحم من الدم لانه غير سائل (او لحم خنزير فانه رجس) نجس حرام والهاء فى فانه الظاهر عودها على لحم المضاف لخنزير وقال ابن حزم على خنزير لانه أقرب مذكور ورجح الاول بان اللحم هو المحدث عنه والخنزير جاء بعرضية الاضافة اليه ألا ترى انك

اذا قلت رأيت غلام زيد فأكرمته أن الهاء تعود على الغلام لانه المحدث عنه المقصود بالاخبار عنه لا على زيد لانه غير مقصود ورجح الثانى بان التحريم المضاف للخنزير ليس مختصا بلحمه بل شحمه وشعره وعظمه كذلك فاذا أعدنا الضمير على خنزير كان وافيا بهذا المقصود واذا أعدناه على لحم لم يكن فى الآية تعرض لتحريم ما عدا اللحم مما ذكر وأجيب بأنه انما ذكر اللحم دون غيره وان كان غيره مقصودا بالتحريم لانه أهم ما فيه واكثر ما يقصد فيه اللحم كغيره من الحيوانات وعلى هذا فلا مفهوم لتخصيص اللحم بالذكر ولو سلم فانه يكون من باب مفهوم اللقب وهو ضعيف جدا وقوله فانه رجس اما على المبالغة بأن جعل نفس الرجس أو على حذف مضاف (أو فسقا) عطف على المنصوب السابق وقوله فانه رجس اعتراض بين المعطوف والمعطوف عليه (أهل لغير الله به) فى موضع نصب صفة لفسقا أى رفع الصوت على ذبحه باسم غير اسم الله وسمى بالفسق لتوغله فى باب الفسق (فمن اضطر) فمن دعته الضرورة الى اكل شئ من هذه المحرمات (غير باغ) على مضطر مثله تارك لمواساته (ولا عاد) متجاوز قدر حاجته من تناوله (فان ربك غفور رحيم) لا يؤاخذه وسقط لابى ذر وابن عساكر من قوله طاعم الى آخره وقالا بعد قوله محرما الى أو دما مسفوحا (قال ابن عباس) مما وصله الطبرى فى تفسير مسفوحا أى (مهراقا وقال) جل وعلا (فكلوا مما رزقكم الله) على يدى محمد صلى الله عليه وسلم (حلالا طيبا) بدلا عما كنتم تأكلونه حراما خبيثا من الاموال المأخوذة بالغارات والغصوب وخبائث الكسوب (واشكروا نعمة الله ان كنتم اياه تعبدون انما حرم عليكم الميتة) وهى ما فارقه الروح من غير ذكاة مما يذبح (والدم) السائل (ولحم الخنزير) بجميع أجزائه (وما أهل لغير الله به) ذبح للاصنام فذكر عليه غير اسم الله (فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان الله غفور رحيم) وسقط قوله واشكروا الى آخر قوله لغير الله به وهذه آية النحل وثبتت هنا لكريمة ولم يذكر المؤلف فى هذا الباب حديثا اكتفاء بالنصوص القرآنية أو بيض له ليجد حديثا على شرطه فيثبته فيه فلم يجده

(بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب الأضاحى) بفتح الهمزة جمع أضحية بضمها وتكسر مع تخفيف الياء وتشديدها وتحذف فتفتح الضاد وتكسر اسم لما يذبح من النعم تقربا الى الله تعالى من يوم العيد الى آخر ايام التشريق قال عياض سميت بذلك لانها تفعل فى الضحى وهو ارتفاع النهار فسميت بزمن فعلها * (باب سنة الاضحية) من اضافة الصفة الى الموصوف ولابن عساكر فى نسخة الاضحية سنة (وقال ابن عمر) رضى الله عنهما فيما وصله حماد بن سلمة فى مصنفه بسند جيد (هى سنة ومعروف) بين الناس اذا رأوه لا ينكرونه والجمهور أنها سنة مؤكدة على الكفاية وفى وجه للشافعية انها من فروض الكفاية وقال صاحب الهداية من السادة الحنفية واجبة على كل مسلم مقيم موسر فى يوم الاضحى عن نفسه وعن ولده الصغار أما الوجوب فقول أبى حنيفة ومحمد وزفر والحسن واحدى الروايتين عن أبى يوسف وقال الشيخ خليل من المالكية المشهور أنها سنة وقال المرداوى من الحنابلة وتسن التضحية لمسلم ولو مكاتبا باذن سيده الا النبى صلى الله عليه وسلم فكانت واجبة عليه قال ابن حجر وأقرب ما تمسك به للوجوب حديث أبى هريرة رفعه من وجد سعة فلم يضح فلا يقربن مصلانا أخرجه ابن ماجه ورجاله ثقات لكنه اختلف فى رفعه ووقفه والموقوف أشبه بالصواب قاله الطحاوى وغيره ومع ذلك فليس صريحا فى الايجاب وفى حديث مخنف بن سليم رفعه على كل أهل بيت أضحية أخرجه أحمد والاربعة بسند قوى ولا حجة فيه لان الصيغة ليست صريحة فى الوجوب المطلق وقد ذكر معها العتيرة وليست واجبة عند من قال بوجوب الاضحية وحديث ابن عباس كتب على النحر ولم يكتب عليكم المروى عند أحمد وأبى يعلى والطبرانى والدارقطنى الدال على أن الوجوب من الخصائص النبوية ضعيف وتساهل الحاكم فصححه * وبه قال (حدثنا) بصيغة الجمع ولابى ذر حدثنى (محمد بن بشار) العبدى الملقب ببندار قال (حدثنا غندر) محمد بن جعفر البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن زبيد الايامى) بهمزة قبل التحتية المخففة ولابى ذر وابن عساكر اليامى باسقاط الهمزة (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن البراء) بن عازب (رضى الله عنه) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم) يوم عيد الاضحى (ان اول ما نبدأ به فى يومنا هذا نصلى) صلاة العيد بحذف أن قبل نصلى قال فى الكواكب هو نحو تسمع بالمعيدى خير من أن تراه فى تقدير أن أو تنزيل الفعل منزلة المصدر انتهى وفى رواية أبى ذر أن نصلى فلا يحتاج الى تقدير (ثم نرجع) من المصلى الى المنزل (فننحر) ما من شأنه أن ينحر ونذبح ما من شأنه أن يذبح من الاضحية (من فعله) أى تأخير النحر عن الصلاة

قوله وسقط أى لابى ذر كما يفهم من الفرع المزى وغيره وهو ساقط من قلم الشارح اهـ

(فقد أصاب سنتنا) طريقتنا (ومن ذبح) أضحيته (قبل) أى قبل الصلاة (فانما هو) أى المذبوح (لحم قدمه لاهله ليس من النسك فى شئ) أى ليس من العبادة فلا ثواب فيها بل هى لحم ينتفع به أهله (فقام ابو بردة) بضم الموحدة وسكون الراء هانئ (بن نيار) بكسر النون وتخفيف التحتية البلوى (وقد ذبح) قبل الصلاة (فقال) يارسول الله (ان عندى جذعة) من المعز (فقال) صلى الله عليه وسلم (اذبحها وان تجزى) بفتح الفوقية بدون همز (عن احد بعدك) أى وانما يجزى الثنى والثنية من المعز وهو ما دخل فى السنة الثالثة والطاعن فى الثانية هو الجذع والجذعة ويجزى الضأن منه روى أحمد حديث ضحوا بالجذع من الضأن فانه جائز ولابن ماجه نحوه واختلف القائلون باجزاء الجذع من الضأن وهم الجمهور فى سنه فقيل ما اكمل سنة ودخل فى الثانية وهو الاصح عند الشافعية والاشهر عند أهل اللغة وقيل نصف سنة وهو قول الحنفية والحنابلة وقيل سبعة أشهر حكاه صاحب الهداية من الحنفية عن الزعفرانى وقيل ستة أو سبعة حكاه الترمذى عن وكيع واجزاء جذع المعز خصوصية لابى بردة ثم وردت الرخصة لغيره عقبة بن عامر وغيره كما سيأتى ان شاء الله تعالى قريبا (قال مطرف) هو ابن طريف بالطاء المهملة المفتوحة آخره فاء بوزن عظيم الحارثى بالمثلثة مما سبق موصولا فى العيدين ويأتى ان شاء الله تعالى (عن عامر) الشعبى (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه (قال النبى صلى الله عليه وسلم من ذبح بعد الصلاة) أى صلاة العيد (تم نسكه وأصاب سنة المسلمين) طريقتهم * وبه قال (حدثنا مسدد) يعنى ابن مسرهد قال (حدثنا اسماعيل) بن علية (عن أيوب) السختيانى (عن محمد) يعنى ابن سيرين (عن انس بن مالك رضى الله عنه) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من ذبح قبل الصلاة) أى قبل مضى وقت صلاة العيد وما يتعلق بها من الخطبة والا فوقت الصلاة الى الزوال (فانما ذبح) اضحيته ولابى ذر وابن عساكر يذبح (لنفسه) لحما يأكله لا ثواب له فيه (ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين) * وهذا الحديث قد سبق فى صلاة العيدين * (باب قسمة الامام الاضاحى بين الناس) بنفسه أو بأمره * وبه قال (حدثنا معاذ بن فضالة) بفتح الفاء والضاد المعجمة المخففة أبو زيد الزهرانى الطفاوى قال (حدثنا هشام) الدستوائى (عن يحيى) بن أبى كثير الطائى مولاهم أبى نصر اليمانى الثبت لكنه يدلس ويرسل لكن رواية مسلم من طريق معاوية بن سلام عن يحيى اخبرنى بعجة ازالت ما يخشى من تدليسه (عن بعجة) بفتح الموحدة والجيم بينهما عين مهملة ساكنة ابن عبد الله (الجهنى) تابعى ليس له فى البخارى الا هذا (عن عقبة بن عامر الجهنى) رضى الله عنه أنه (قال قسم النبى صلى الله عليه وسلم بين اصحابه ضحايا) وكان الذى باشر القسمة عقبة بن عامر المذكور كما سيأتى ان شاء الله تعالى (فصارت) أى حصلت (لعقبة) بن عامر (جذعة) من المعز قال عقبة (فقلت يارسول الله صارت جذعة) ولابى ذر لى جذعة (قال) صلى الله عليه وسلم (ضح بها) ولم يقل ولن تجزى عن أحد بعدك كما قال لابى بردة * (باب) حكم (الاضحية للمسافر والنساء) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة ولم يسمع مسدد من سفيان الثورى (عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه) القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق رضى الله عنهم (عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عليها وحاضت بسرف) بفتح السين المهملة وكسر الراء موضع خارج مكة (قبل ان تدخل مكة وهى) والحال انها (تبكى فقال لها) صلى الله عليه وسلم (مالك) تبكين (انفست) بفتح النون وكسر الفاء وضبطه الاصيلى أنفست بضم النون أى حضت وقيل بالفتح الحيض وبالفتح والضم النفاس (قالت نعم) نفست (قال) عليه الصلاة والسلام يسليها (ان هذا) الحيض (امر كتبه الله على بنات آدم) فلست بمختصة به (فاقضى ما يقضى الحاج) فافعلى ما يفعل الحاج من المناسك (غير أن لا تطوفى بالبيت) لانه كالصلاة لا يصح الا بطهارة كاملة ثم قال بصحته بعد انقطاع الدم من غير غسل الحنفية لكن يجب عليها بدنة عندهم ولا زائدة أى غير أن تطوفى قالت عائشة (فلما كنا بمنى اتيت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ازواجه) رضى الله عنهن (بالبقر) أى باذنهن لان تضحية الانسان عن غيره لا تصح الا باذنه * وهذا الحديث قد مر فى الحيض * (باب ما يشتهى) بضم اوله وفتح رابعه (من اللحم يوم النحر) وما موصولة أو مصدرية * وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل قال (اخبرنا ابن علية) اسماعيل بن ابراهيم وعلية أمه (عن ايوب) السختيانى (عن ابن سيرين) محمد (عن أنس بن مالك) رضى الله عنه أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم يوم النحر) لاصحابه (من كان) منكم (ذبح) اضحيته (قبل الصلاة فليعد) فانها ليست نسكا (فقام رجل)

* قوله أو مصدرية انظره مع قوله من اللحم فانه ربما عين كونها موصولة تأمل اه

هو أبو بردة بن نيار (فقال يا رسول الله ان هذا يوم يشتهى فيه اللحم) للالتذاذ به فيه ولان العادة جرت فيه بكثرة الذبح فالنفس تتشوف له ولا يقدح فيه قول عمر لجابر بن عبد الله لما رأى معه لحما فقال له ما هذا قال قرمنا الى اللحم فقال له أين تذهب هذه الآية اذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا واستمتعتم بها لان يوم النحر مخصوص بأكله قال الله تعالى ليذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الانعام فكلوا منها وبه استدل من قال بوجوب الاكل من الاضاحى وهو قول غريب والذى عليه الجمهور أنه من باب الرخصة أو الاستحباب (وذكر) أبو بردة (جيرانه) وعند مسلم عن عاصم وانى عجلت فيه نسيكتى لاطعم أهلى وجيرانى وأهل دارى (وعندى جذعة من المعز (خير من شاتى لحم) بالتثنية من المعز (فرخص له) صلى الله عليه وسلم (فى ذلك) قال انس (فلا ادرى ابلغت الرخصة من سواه) من الناس (ام لا) فيكون مختصا بذلك ولعل أنسا لم يبلغه قوله صلى الله عليه وسلم لن تجزى عن أحد بعدك (ثم انكفأ) بالهمز أى مال ورجع (النبى صلى الله عليه وسلم) عن مكان الخطبة الى مكان الذبح (الى كبشين) تثنية كبش وهو ذكر الضان (فذبحهما وقام الناس الى غنيمة) بضم الغين المعجمة وفتح النون مصغرا (فتوزعوها) بالزاى المعجمة من التوزيع أى تفرقوها (او قال فتجزعوها) بالجيم والزاى من الجزع أى اقتسموها حصصا كل واحد حصة من الغنم بغير ذبح وليس المراد أن كل واحد أخذ قطعة من اللحم والشك من الراوى * والحديث سبق فى باب الاكل يوم النحر من كتاب العيدين * (باب من قال الاضحى يوم النحر) فقط دون ايام التشريق ويوم نصب على الظرفية ولابى ذر رفع واختصاص النحر باليوم العاشر قول حميد بن عبد الرحمن ومحمد بن سيرين وداود الظاهرى * وبه قال (حدثنا محمد بن سلام) قال (حدثنا ولابى ذر أخبرنا (عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفى قال (حدثنا ايوب) السختيانى (عن محمد) هو ابن سيرين (عن ابن ابى بكرة) عبد الرحمن (عن) ابيه (ابى بكرة) نفيع بن الحارث (رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال الزمان) ولابى ذر ان الزمان (قد استدار) استدارة (كهيئته) مثل حالته (يوم خلق الله السموات والارض) روى انهم كانوا ينسئون الحج فى كل عامين من شهر الى شهر آخر ويجعلون الشهر الذى أنسأوا فيه ملغى فتكون تلك السنة ثلاثة عشر شهرا ويتركون العام الثانى على ما كان عليه الاول فلا يزالون كذلك الى خمس وعشرين سنة ثم يستدير حينئذ الشهر الذى بدئ منه وكانت السنة التى حج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع هى السنة التى وصل ذو الحجة الى موضعه فقال صلى الله عليه وسلم فى خطبته ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والارض أى ان الله تعالى قد أدحض امر النسىء فان حساب السنة قد استقام ورجع الى الاصل الموضوع له (السنة اثنا عشر شهرا) تأكيد فى ابطال أمر النسىء وان أحكام الشرع تبنى على الشهور القمرية المحسوبة بالاهلة دون الشمسية (منها اربعة حرم) لعظم حرمتها (ثلاث متواليات) حذف التاء من العدد باعتبار أن الشهر الذى هو واحد الاشهر بمعنى الليالى فاعتبر لذلك تأنيثه ولابن عساكر ثلاثة متواليات (ذو القعدة) للقعود فيه عن القتال (وذو الحجة) للحج (والمحرم) لتحريم القتال فيه (و) واحد فرد وهو (رجب مضر) اضيف اليها لانها كانت تحافظ على تحريمه اشد من محافظة سائر العرب ولم يكن يستحله أحد من العرب وسمى رجبا لترجيب العرب اياه (الذى بين جمادى) بضم الجيم وفتح الدال المهملة (وشعبان) ذكره تأكيدا وازاحة للريب الحادث فيه من النسىء (اى شهر هذا) قال القاضى البيضاوى يريد تذكارهم حرمة الشهر وتقريرها فى نفوسهم ليبنى عليها ما أراد تقريره وقولهم (قلنا الله ورسوله اعلم) مراعاة للادب وتحرزا عن التقدم بين يدى الله ورسوله وتوقفا فيما لا يعلم الغرض من السؤال عنه (فسكت صلى الله عليه وسلم (حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال أليس ذا الحجة) ولابن عساكر وأبى ذر عن الحموى والمستملى ذو الحجة (قلنا بلى قال اى بلد هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال أليس البلدة) بسكون اللام مكة التى جعلها الله تعالى حرما قال التوربشتى وجه تسميتها بالبلدة وهى تقع على سائر البلدان انها الجامعة للخير المستحقة أن تسمى بهذا الاسم لتفوقها سائر مسميات اجناسها تفوق الكعبة فى تسميتها بالبيت سائر مسميات اجناسها حتى كأنها هى المحل المستحق للاقامة به (قلنا بلى) يا رسول الله (قال) عليه الصلاة والسلام (فأى يوم هذا قلنا الله ورسوله أعلم فسكت) صلى الله عليه وسلم (حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر) الذى تنحر فيه الاضاحى فى سائر الاقطار والهدايا بمنى (قلنا بلى) وتمسك به من خص النحر بيوم العيد ووجهه أنه عليه الصلاة والسلام أضاف

هذا اليوم الى جنس النحر لان اللام هنا جنسية فتعم فلا يبقى نحر الا فى ذلك اليوم لكن قال القرطبى التمسك
باضافة النحر الى اليوم الاول ضعيف مع قوله تعالى ليذكروا اسم الله فى ايام معلومات على مارزقهم من بهيمة
الانعام انتهى وأجاب الجمهور بأن المراد النحر الكامل الفضل والالف واللام كثيرا ما تستعمل للكمال نحو
ولكن البر وانما الشديد الذى يملك نفسه ولذا قيل اليوم الاول أفضل الايام وقال المالكية أيام النحر ثلاثة
مبدأها يوم النحر بعد صلاة الامام وذبحه فى المصلى وعند الشافعية آخر وقتها غروب الشمس من آخر أيام
التشريق لحديث فى كل ايام التشريق ذبح رواه ابن حبان وقال أبو حنيفة وأحمد يومان بعد النحر كقول
المالكية (قال) صلى الله عليه وسلم (فان دماءكم وأموالكم قال محمد) هو ابن سيرين (وأحسبه) اى
وأحسب ابن أبى بكرة (قال) فى حديثه (واعراضكم) قال التوربشتى انفسكم وأحسابكم فان العرض يقال
للنسب والحسب يقال فلان نقى العرض أى برىء أن يعاب وتعقب بانه لو كان المراد من الاعراض النفوس
لكان تكرارا لان ذكر الدماء كاف اذ المراد بها النفوس وقال الطيبى الظاهر أن المراد الاخلاق النفسانية
فالمراد هنا الاخلاق ثم قال والتحقيق ما فى النهاية أن العرض موضع المدح والذم من الانسان ولذا قيل العرض
النفس اطلاقا للمحل على الحال (عليكم حرام كحرمة يومكم هذا) يوم النحر (فى بلدكم هذا) مكة (فى شهركم هذا)
ذى الحجة وسقط لفظ هذا لابى ذر وابن عساكر (وستلقون ربكم) يوم القيامة (فيسألكم عن اعمالكم) فيجازيكم
عليها (ألا) بالتخفيف (فلا ترجعوا بعدى ضلالا) بضم الضاد المعجمة وتشديد اللام الاولى جمع ضال (يضرب
بعضكم رقاب بعض ألا) بالتخفيف (ليبلغ الشاهد الغائب) ماذكر (فلعل بعض من يبلغه) بفتح التحتية وسكون
الموحدة (أن يكون اوعى) بالواو الساكنة بعد الهمزة المفتوحة ولابى ذر عن الحموى والمستملى ارعى بالراء
بدل الواو (له) للذى ذكر (من بعض من سمعه) منى (وكان) بالواو ولابى ذر وابن عساكر فكان (محمد) أى ابن
سيرين (اذا ذكره) ولابى ذر عن الكشميهنى ذكر بحذف الضمير المنصوب (قال صدق النبى صلى الله عليه وسلم
ثم قال) النبى صلى الله عليه وسلم (ألا) بتخفيف اللام (هل بلغت ألا هل بلغت) زاد أبو ذر عن المستملى مرتين
وهو من الحديث فصل بينه الراوى وبين ما قبله بقوله وكان محمد اذا ذكره قال صدق النبى صلى الله عليه وسلم *
وهذا الحديث تقدم فى العلم والحج وتفسير براءة مفرقا * (باب) بيان كون (الاضحى والمنحر بالمصلى) موضع
صلاة العيد لئلا يذبح أحد قبل الامام فيذبحوا بعده بيقين مع ما فيه من تعليمهم صفة الذبح وفى بعض النسخ
والنحر بغير ميم * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن ابى بكر المقدمى) بتشديد الدال المهملة
المفتوحة بعد القاف قال (حدثنا خالد بن الحارث) الهجيمى بالجيم والميم مصغرا قال (حدثنا عبيد الله)
بضم العين ابن عمر العمرى (عن نافع) مولى ابن عمر (قال كان عبد الله) بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما
(ينحر فى المنحر قال عبيد الله) العمرى (يعنى منحر النبى صلى الله عليه وسلم) * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير)
بضم الموحدة وفتح الكاف قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن كثير بن فرقد) بالمثلثة وفرقد بفتح الفاء
وسكون الراء وفتح القاف بعدها دال مهملة (عن نافع ان ابن عمر رضى الله عنهما أخبره قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلى) بعد أن يصلى العيد وهو مذهب مالك أن الامام يبرز أضحيته للمصلى
فيذبح به كما قاله السفاقسى والحديث الاول موقوف والثانى مرفوع وهو اختلاف على نافع قاله ابن حجر *
هذا (باب) بالتنوين (فى اضحية النبى صلى الله عليه وسلم بكبشين) من الضأن (أقرنين) لكل واحد منهما
قرنان معتدلان ولابى ذر وابن عساكر باب ضحية النبى صلى الله عليه وسلم الى آخره (ويذكر) بضم اوله وفتح
الكاف فى صفة الكبشين (سمينين) أخرجه أبو عوانة بن محمد عن شعبة عن قتادة عن انس (وقال يحيى بن سعيد)
الانصارى مما وصله أبو نعيم فى مستخرجه (سمعت ابا امامة بن سهل) بسكون الهاء (قال كنا نسمن الاضحية
بالمدينة وكان المسلمون يسمنون) بها أيضا * وبه قال (حدثنا آدم بن ابى اياس) سقط لابى ذر لفظ ابن ابى اياس
قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه قال
كان النبى صلى الله عليه وسلم يضحى بكبشين) قال فى المصابيح هذا يدل على أن تلك عادته عليه الصلاة والسلام
فيكون دليلا للمالكية على أفضلية الضأن فى الضحايا ضرورة أن النبى صلى الله عليه وسلم لا يواظب الا على
ما هو الافضل لكن من نظر الى كثرة اللحم كامامنا الشافعى قال الافضل الابل ثم البقر وقد أخرج البيهقى

عن ابن عمر كان النبى صلى الله عليه وسلم يضحى بالجزور أحيانا وبالكبش اذا لم يجد جزورا لكن فى سنده عبد الله
ابن نافع وفيه مقال فلو سلم كان نصا فى موضع النزاع قال أنس (وأنا أضحى بكبشين) اقتداء به صلى الله عليه
وسلم * وهذا الحديث من افراده * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) سقط بن سعيد لابى ذر قال (حدثنا عبد
الوهاب) بن عبد المجيد الثقفى (عن ايوب) السختيانى ولابى ذر حدثنا أيوب (عن ابى قلابة) بكسر القاف عبد
الله بن زيد الجرمى (عن انس) رضى الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انكفأ) بالهمزة بعد الفاء رجع
(الى كبشين اقرنين) تثنية اقرن وهو الكبير القرن (أملحين) بالحاء المهملة تثنية أملح وهو الذى يخالط سواده
بياض والبياض أكثر وقال الاصمعى هو الاغبر وقال ابن الاعرابى الابيض الخالص وبه تمسك الشافعية
فى تفضيل الابيض فى الاضحية أو هو الذى ينظر فى سواد ويأكل فى سواد ويبرك فى سواد أى أن مواضع هذه
منه سود وما عدا ذلك أبيض واختار ذلك لحسن منظره وشحمه وطيب لحمه لانه نوع يتميز عن جنسه (فذبحهما)
صلى الله عليه وسلم (بيده) الشريفة وفيه أن الذكر فى الاضحية أفضل من الانثى وهو قول أحمد وحكى الرافعى
فيه قولين عن الشافعى أحدهما عن نصه فى البويطى الذكر لان لحمه أطيب وهذا هو الاصح والثانى أن الانثى
اولى قال الرافعى وانما يذكر ذلك فى جزاء الصيد عند التقويم والانثى اكثر قيمة فلا تفدى بالذكر أو أراد الانثى
التى لم تلد وفيه استحباب التضحية بالاقرن وأنه أفضل من الاجم الذى لا قرن له وذبح أضحيته بيده اذا كان
يحسن الذبح (تابعه) أى تابع عبد الرحمن (وهيب) بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد البصرى فى روايته (عن
ايوب) السختيانى عن أبى قلابة عن أنس وهذه المتابعة ذكرها الاسماعيلى (وقال اسماعيل) ابن علية مما
يأتى موصولا قريبا عند المؤلف (وحاتم بن وردان) بالحاء المهملة مما وصله مسلم من طريقه (عن ايوب)
السختيانى (عن ابن سيرين) محمد (عن انس) رضى الله عنه فخالفا عبد الوهاب الثقفى فى شيخ ايوب ووقع
فى رواية أبى ذر تأخير متابعة وهيب عن قوله وقال اسماعيل وعند الباقين تقديم متابعة وهيب قال فى الفتح
وهو الصواب لان وهيبا انما رواه عن ايوب عن أبى قلابة متابعا لعبد الوهاب الثقفى * وبه قال (حدثنا عمرو
ابن خالد) بفتح العين الحرانى سكن مصر قال (حدثنا الليث) بن سعد (عن يزيد) بن أبى حبيب المصرى (عن
ابى الخير) مرثد بن عبد الله اليزنى (عن عقبة بن عامر) الجهنى رضى الله عنه (ان النبى صلى الله عليه وسلم
اعطاه غنما) يطلق على الضأن والمعز (يقسمها على صحابته) صلى الله عليه وسلم أو صحابة عقبة (ضحايا) من ماله
عليه الصلاة والسلام أو من الفىء فقسمها (فبقى) منها (عتود) بفتح العين المهملة وضم المثناة الفوقية الخفيفة
ما قوى ورعى من أولاد المعز وأتى عليه حول أو العتود الجذع من المعز ابن خمسة اشهر وفى المحكم العتود
الجذع الذى استكرش وقيل الذى بلغ السفاد (فذكره) عقبة (للنبى صلى الله عليه وسلم فقال) له عليه
السلام (ضح انت به) ولابى ذر ضح به أنت وسقط لفظ به لابن عساكر زاد البيهقى فى روايته من طريق يحيى بن
بكير عن الليث ولا رخصة لاحد فيها بعدك * وحديث الباب سبق فى الوكالة بهذا الاسناد والمتن وفى الشركة
أيضا فى باب قسمة الغنائم والعدل فيها * (باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لابى بردة) بن نيار (ضح بالجذع من
المعز ولن تجزى عن احد بعدك) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا خالد بن عبد الله)
الطحان الواسطى قال (حدثنا مطرف) بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المهملة المشددة بعدها فاء
ابن طريف الكوفى (عن عامر) الشعبى (عن البراء بن عازب رضى الله عنهما) سقط لابى ذر ابن عازب أنه (قال
ضحى خال لى يقال له أبو بردة) هانئ بن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية ابن عمرو بن عبيد البلوى من حلفاء
الانصار أى ذبح أضحيته (قبل الصلاة) أى صلاة العيد فالالف واللام للعهد (فقال له رسول الله صلى الله
عليه وسلم شاتك) التى ذبحتها قبل صلاة العيد (شاة لحم) ليست أضحية ولا ثواب فيها واستشكلت هذه الاضافة
بأن الاضافة اما معنوية مقدرة بمن كخاتم حديد أو باللام كغلام زيد أو بفى كضرب اليوم أى ضرب فى اليوم
واما لفظية صفة مضافة الى معمولها كضارب زيد وحسن الوجه ولا يصح شئ منها فى شاة لحم وأجيب بان
الاضافة بتقدير محذوف أى شاة طعام لحم أى لا طعام نسك أو ما أشبه ذلك يعنى شاة لحم غير نسك فهى مضافة
الى محذوف اقيم المضاف اليه مقامه (فقال) أبو بردة (يا رسول الله ان عندى داجنا) بالجيم والنون الذى
يألف البيوت لا سن لها معينا (جذعة) بالجيم والذال المعجمة بالنصب عطف بيان لداجنا (من المعز) وهو الذى

لم يطعن فى الثالثة (قال) صلى الله عليه وسلم (اذبحها) عن اضحيتك خصوصية لك (ولن تصلح) اضحية ولابى ذر وابن عساكر ولا تصلح (لغيرك ثم قال) عليه الصلاة والسلام (من ذبح قبل الصلاة) أى صلاة العيد (فانما يذبح لنفسه) لحما يأكله ليس بنسك (ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه وأصاب سنة المسلمين * تابعه) أى تابع مطرفا (عبيدة) بضم العين مصغرا ابن معتب بتشديد المثناة الفوقية المكسورة الضبى فى روايته (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (و) تابعه أيضا عن (ابراهيم) النخعى عن البراء وهو منقطع لان ابراهيم لم يلق أحدا من الصحابة (وتابعه) أى تابع عبيدة (وكيع) بفتح الواو وكسر الكاف (عن حريث) بضم الحاء المهملة آخره مثلثة مصغرا ابن أبى مطر الاسدى الكوفى الحناط بالمهملة والنون (عن الشعبى) عامر وهذا وصله أبو الشيخ بن حبان فى كتاب الاضاحى من طريق سهل بن عثمان العسكرى عن وكيع (وقال عاصم) هو ابن سليمان الاحول مما وصله مسلم (وداود) بن أبى هند مما وصله مسلم أيضا (عن الشعبى) عامر عن البراء عن النبى صلى الله عليه وسلم الحديث وقال فيه (عندى عناق لبن) بفتح العين المهملة وتخفيف النون الانثى من ولد المعز وأضافها الى اللبن اشارة الى صغرها وأنها قريبة من الرضاع (وقال زبيد) بضم الزاى وفتح الموحدة ابن الحارث اليامى مما وصله المؤلف أول الاضاحى (وفراس) بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى الكوفى مما وصله البخارى أيضا فى باب من ذبح قبل الصلاة أعاد (عن الشعبى) عن البراء وقال (عندى جذعة وقال ابو الاحوص) سلام بن سليم الحنفى الكوفى (حدثنا منصور) هو ابن المعتمر مما وصله المؤلف من الوجه المذكور عنه عن الشعبى عن البراء فى العيدين وقال (عناق جذعة) بالتنوين فيهما فالثانى عطف بيان (وقال ابن عون) عبد الله واسم جده ارطبان فى روايته عن الشعبى عن البراء مما وصله المؤلف فى الايمان والنذور (عناق جذع) بتنوينهما (عناق لبن) بالاضافة فالاول كلفظ منصور لكن بلا تأنيث جذعة والثانية كعاصم * وبه قال (حدثنا) ولغير أبى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن بشار) بالمعجمة المشددة بعد الموحدة العبدى قال (حدثنا محمد بن جعفر) هو غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سلمة ابن كهيل (عن ابى جحيفة) بالجيم المضمومة والحاء المهملة المفتوحة وهب بن عبد الله بن مسلم العامرى السوائى الصحابى توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لم يبلغ الحلم (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه انه (قال ذبح ابو بردة) بن نيار (قبل الصلاة) أى صلاة العيد (فقال له النبى صلى الله عليه وسلم ابدلها) بكسر الدال وسكون اللام أى اذبح مكانها اخرى (قال) يارسول الله (ليس عندى الا جذعة قال شعبة) بن الحجاج (وأحسبه) أى أبا بردة (قال هى) أى الجذعة (خير من مسنة) لطيب لحمها ونفعها للآكلين لسمنها ونفاستها وقال أهل اللغة المسن الذى يلقى سنه ويكون فى ذات الخف فى السنة السادسة وفى الظلف والحافر فى السنة الثالثة وقال ابن فارس اذا دخل ولد الشاة فى السنة الثالثة فهو ثنى ومسن (قال) صلى الله عليه وسلم (اجعلها) أى الجذعة (مكانها) أى مكان المسنة خصوصية لك (ولن تجزى) بفتح الفوقية بغير همزة وقال ابن برى الفقهاء يقولون لا يجزئ بالضم والهمزة فى موضع لا يقضى والصواب الفتح بلا همز ويجوز الضم والهمز بمعنى الكفاية وفى الاساس للزمخشرى بنو تميم تقول البدنة تجزى عن سبعة بضم أوله وأهل الحجاز تجزى بفتح أوله وبهما قرئ لا تجزى نفس عن نفس ولن حرف نصب لنفى المستقبل وهل هى مركبة أو بسيطة ولا تقتضى تأبيد النفى خلافا للزمخشرى أى ان تقضى (عن أحد بعدك) وظاهره الخصوصية لابى بردة باجزاء الجذع من المعز فى الاضحية لكن وقع فى غير ما حديث التصريح بنظيره لغيره كحديث عقبة السابق وقوله ولا رخصة فيها لاحد بعدك وفى كل منهما صيغة عموم فايهما تقدم على الآخر اقتضى انتفاء الوقوع للثانى فيحتمل ضد وذلك لكل منهما فى وقت واحد أو أن خصوصية الاول نسخت بثبوت الخصوصية للثانى وذكر بعضهم أن الذين ثبتت لهم الرخصة أربعة أو خمسة لكن ليس التصريح بالنفى الا فى قصة أبى بردة فى الصحيحين وفى قصة عقبة بن عامر فى البيهقى ولم يشاركهما أحد فى ذلك نعم وقعت المشاركة فى مطلق الاجزاء لا فى خصوص منع الغير لزيد بن خالد رواه أبو داود وأحمد وصححه ابن حبان ولعويمر بن أشقر رواه ابن حبان فى صحيحه وابن ماجه ولسعد بن أبى وقاص رواه الطبرانى فى الاوسط من حديث ابن عباس وفى حديث أبى هريرة المروى عند أبى يعلى والحاكم ان رجلا قال يارسول الله هذا جذع من الضأن مهزول وهذا جذع من المعز سمين أو هو

قوله العسكرى هكذا فى عدة نسخ وفى بعضها اليشكرى فليحرر اه

خيرهما أفاضحي به قال ضح به فان الله الخير وفى سنده ضعف (وقال حاتم بن وردان) بالحاء المهملة أبو صالح
البصرى فيما وصله مسلم (عن ايوب) السختيانى (عن محمد) أى ابن سيرين (عن انس) رضى الله عنه (عن النبى
صلى الله عليه وسلم) الحديث (وقال) فيه (عناق جذعة) بتنوينهما والعطف للبيان * (باب من ذبح الاضاحى
بيده) * وبه قال (حدثنا آدم بن ابى اياس) سقط لابى ذر ابن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال
(حدثنا قتادة) بن دعامة (عن انس) رضى الله عنه انه (قال ضحى النبى صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين)
زاد فى الرواية السابقة واللاحقة اقرنين (فرأيته) حال كونه (واضعا قدمه) الشريفة (على صفاحهما) بكسر
الصاد المهملة وجمع وان كان وضعه صلى الله عليه وسلم قدمه انما كان على صفحتيهما اما باعتبار أن الصفحتين
من كل واحد فى الحقيقة موضوع عليهما القدم المبارك لان احداهما مما يلى الاخرى مما يلى الرجل أو هو من
باب قطعت رؤس الكبشين وقال فى الفتح والصفاح الجوانب والمراد الجانب الواحد من وجه الاضحية
وانما ثنى اشارة الى أنه فعل ذلك فى كل منهما فهو من اضافة الجمع الى المثنى بارادة التوزيع (يسمى) أى واضعا
قدمه على صفاحهما حال كونه يسمى الله تعالى (ويكبر فذبحهما بيده) ففيه مشروعية ذبح الاضحية بيده ان
كان يحسن ذلك لان الذبح عبادة والعبادة افضلها أن يباشرها بنفسه ووضع الرجل على صفحة عنقها اليمنى
ليكون اثبت له وأمكن لئلا تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه من اكمال الذبح أو تنجسه * وهذا الحديث رواه مسلم
فى الذبائح وكذا النساءى ورواه ابن ماجه فى الاضاحى * (باب من ذبح ضحية غيره) باذنه (وأعان رجل ابن
عمر) رضى الله عنهما (فى) نحر (بدنته) بمنى وهى باركة معقولة وصله عبد الرزاق واذا كانت الاستعانة مشروعة
التحقت بها الاستنابة (وأمر أبو موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى (بناته ان يضحين بايديهن) وصله فى
المستدرك بلفظ كان يأمر بناته أن يذبحن نسائكهن بأيديهن انتهى ومذهب الشافعية ان الاولى للمرأة أن
توكل فى ذبح اضحيتها وقوله وأمر الى آخره ثابت فى رواية الكشميهنى والمستملى * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن
سعيد قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه) القاسم بن محمد بن أبى بكر التيمى (عن
عائشة رضى الله عنها) انها (قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بسرف) بفتح السين المهملة وكسر
الراء بعدها فاء موضع قرب مكة قبل أن ادخلها (وأنا ابكى فقال مالك أنفست) بفتح الهمزة والنون وكسر
الفاء وسكون السين المهملة أحضت من النفس وهو الدم وفرقوا بين الحيض والنفاس فقالوا بفتح النون
فى الحيض وفى الولادة بضمها وحكى الضم فيهما وثبت فى روايتنا بالوجهين (قلت نعم قال) صلى الله عليه وسلم
(هذا أمر كتبه الله على بنات آدم) فى حديث ابن مسعود عند عبد الرزاق باسناد صحيح قال كان الرجال
والنساء فى بنى اسراءيل يصلون جميعا فكانت المرأة تتشوف للرجل فألقى الله عليهن الحيض ومنعهن المساجد
وحديث الباب شامل لجميع بنات آدم فيتناول الاسراءيليات ومن قبلهن أو بنات آدم عام اريد به
الخصوص (اقضى ما يقضى الحاج) من المناسك والمراد بالقضاء هنا الاداء أى ما يؤدى الحاج (غير أن لا تطوفى
بالبيت) حتى تطهرى طهارة كاملة بانقطاع الحيض والاغتسال (وضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن نسائه بالبقر) وفى رواية يونس عن الزهرى عند النساءى وأبى داود وغيرهما عن عمرة عن عائشة
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحر عن أزواجه بقرة واحدة لكن قال اسماعيل القاضى تفرد به يونس
وخالفه غيره انتهى ويونس ثقة حافظ وقد تابعه معمر عند النساءى أيضا ولفظه اصرح من لفظ يونس
قال ماذبح عن آل محمد فى حجة الوداع الابقرة واستدل بالحديث على أن الانسان قد يلحقه من عمل غيره
ما يعمله عنه بغير أمره ولا علمه وتعقب باحتمال الاستئذان * (باب) وقت (الذبح بعد الصلاة) * وبه قال
(حدثنا حجاج بن المنهال) أبو محمد السلمى الانماطى البرسانى البصرى ولابى ذر ابن منهال قال (حدثنا
شعبة) بن الحجاج (قال اخبرنى) بالافراد (زبيد) اليامى (قال سمعت الشعبى) عامر بن شراحيل (عن البراء
رضى الله عنه) أنه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يخطب فقال ان اول ما نبدأ به من يومنا هذا
أن نصلى) صلاة العيد وسقط للكشميهنى لفظ به (ثم نرجع) من المصلى (فننحر) الاضحية (فمن فعل هذا فقد
اصاب سنتنا) أى طريقتنا (ومن نحر) أى قبل الصلاة (فانما هو لحم يقدمه لاهله ليس من النسك فى شئ)
ولا ثواب له (فقال ابو بردة) بن نيار (يارسول الله ذبحت قبل أن اصلى وعندى جذعة خير من مسنة فقال)

صلى الله عليه وسلم (اجعلها مكانها ولن تجزى) بفتح الفوقية بلا همز قال بعضهم وهو الذى فى جميع الطرق والروايات وليس المراد بالقضاء هنا معناه الاصطلاحى بل مطلق الفعل (او) قال (توفى) بضم الفوقية وسكون الواو (عن أحد بعدك) والشك من الراوى واختلف فى وقت الاضحية فعند الشافعية بمضى قدر صلاة العيد وخطبتها من طلوع الشمس يوم النحر سواء صلى أم لا مقيما بالامصار أم لا لقوله صلى الله عليه وسلم اول مانبدأ به أن نصلى ثم نرجع فننحر الى آخره وقوله فى الرواية السابقة من ذبح بعد الصلاة وهو أعم من صلاة الامام وغيره ولا يشترط فعل الصلاة اتفاقا لصحة التضحية فدل على أن المراد بها وقتها وعند الحنفية وقتها فى حق أهل الامصار بعد صلاة الامام وخطبته وفى حق غيرهم بعد طلوع الفجر وعند المالكية بعد فراغ الامام من الصلاة والخطبة والذبح وعند الحنابلة لا يجوز قبل صلاة الامام ويجوز بعدها قبل ذبحه * (باب من ذبح أضحيته (قبل الصلاة اعاد) الذبح * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا اسماعيل بن ابراهيم) وهو ابن علية نسبة الى أمه الاسدى البصرى (عن ايوب) السختيانى (عن محمد) هو ابن سيرين (عن انس) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال من ذبح) أضحيته (قبل الصلاة فليعد) أى الذبح (فقال رجل) هو أبو بردة يارسول الله (هذا يوم يشتهى فيه اللحم) لما جرت العادة فيه من كثرة الذبح فتتشوف النفس له وتلتذ باكله (وذكر هنة) بفتح الهاء والنون المخففة حاجة (من جيرانه) لجيرانه الى اللحم وفقرهم وثبت قوله هنة لابن عساكر وأبى ذر عن الكشميهنى (فكان النبى صلى الله عليه وسلم) بتشديد النون (عذره) بتخفيف الذال المعجمة أى قبل عذره لكنه لم يجعل ذلك كافيا فى مشروعية الاضحية ولذا أمره بالاعادة (وعندى جذعة) من المعز عطف على قول أبى بردة الذى ذكر الراوى عنه أنه ذكر هنة من جيرانه والتقدير هذا يوم يشتهى فيه اللحم ولجيرانى حاجة فذبحت قبل الصلاة وعندى جذعة (خير من شاتين) لطيبها سمنا ونفاسة فان قلت كيف تكون واحدة خيرا من أضحيتين بل العكس أولى كما فى صورة الاعتاق فان اعتاق الرقبتين خير من اعتاق واحدة ولو كانت أنفس منهما أجيب بان المقصود من الضحايا طيب اللحم وكثرته فشاة سمينة أفضل من هزيلتين وأما العتق فالمقصود منه التقرب الى الله تعالى بفك الرقبة فيكون عتق الاثنين أفضل من عتق الواحدة نعم ان عرض للواحد وصف يقتضى رفعته على غيره كالعلم وأنواع الفضل المتعدى فذهب بعض المحققين الى أنه افضل لعموم نفعه للمسلمين (فرخص له النبى صلى الله عليه وسلم) فى الاضحية بجذعة المعز وسقط قوله النبى الى آخره لابى ذر وقال انس (فلا ادرى بلغت الرخصة) أى من سواه من الناس ولابى ذر أبلغت الرخصة (أم لا ثم انكفأ) بالهمز أى رجع صلى الله عليه وسلم (الى كبشين يعنى فذبحهما) بيده الكريمة (ثم انكفأ) رجع (الناس الى غنيمة) بضم الغين المعجمة وفتح النون (فذبحوها) * وهذا الحديث سبق فى باب مايشتهى من اللحم * وبه قال (حدثنا آدم) بن ابى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا الاسود بن قيس) العبدى قال (سمعت جندب بن سفيان) بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله بن سفيان (البجلى) بفتح الموحدة والجيم (قال شهدت النبى صلى الله عليه وسلم يوم النحر) يخطب (فقال) ولابى ذر قال (من ذبح قبل أن يصلى) من شرطية موضعها رفع بالابتداء (فليعد مكانها اخرى) الفاء جواب الشرط واللام لام الامر واخرى صفة لمحذوف تقديره شاة أخرى وأخرى تأنيث آخر (ومن لم يذبح) قبل الصلاة (فليذبح) قائلا بسم الله للتبرك أو للوجوب ولم لنفى الزمان الماضى المنقطع من زمان الحال والجواب جاء مستقبلا على قاعدته ويذبح مجزوم بلم لا بمن لان لم لا تدخل الا على الفعل المستقبل ومن تدخل على الماضى وذهب بعضهم الى أن التنازع يقع فى سائر العوامل والصحيح الاول وقد استدل بهذا الامر فى قوله فليعد مكانها أخرى من قال بوجوب الاضحية وهو معارض بالادلة الدالة على عدم الوجوب فيحمل الامر على الندب * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) المنقرى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح (عن فراس) بكسر الفاء وتخفيف الراء وبعد الالف سين مهملة ابن يحيى (عن عامر) الشعبى (عن البراء) بن عازب رضى الله عنه أنه (قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال من صلى صلاتنا) أى مثل صلاتنا فهو على حذف مضاف نعت لمصدر محذوف (واستقبل قبلتنا فلا يذبح) أضحيته (حتى ينصرف) بتحتية فنون ولابى ذر تنصرف بنونين يعنى عليه الصلاة والسلام من صلاة العيد (فقام ابو بردة بن نيار فقال يارسول الله فعلت) الذبح قبل الصلاة (فقال) صلى الله عليه وسلم

(هو) أى الذى ذبحته وللكشميهنى هذا (شئ عجلته) لاهلك ليس من النسك (قال) أبو بردة يارسول الله (فان
عندى جذعة) من المعز (هى خير من مسنتين) تثنية مسنة قال الداودى التى سقطت اسنانها وقال
الجوهرى يكون ذلك فى الظلف والحافر فى السنة الثالثة وفى الخف فى السادسة (آذبحها) بهمزة استفهام
ممدودة (قال) صلى الله عليه وسلم (نعم) اذبحها ثم لاتجزى بفتح الفوقية بلاهمز (عن احد بعدك) * سبق مافيه
قريبا (قال عامر) الشعبى (هى) يعنى الجذعة (خير نسيكته) بالافراد ولابى ذر نسيكتيه بالتثنية فان قلت خير
أفعل تفضيل وهو يقتضى الشركة والاولى لم تكن نسيكة أجيب بأن الاولى وان وقعت شاة لحم غير أضحية
لكن له فيها ثواب لكونه قاصدا جبر الجيران فهى أيضا عبادة أو صورتها صورة النسيكة لانه ذبحها فى وقتها وقال
فى الفتح ضم الحقيقة الى المجاز بلفظ واحد فان النسيكة هى التى أجزأت عنه وهى الثانية والاولى لم تجزعنه
لكن أطلق عليها نسيكة لانه نحرها على أنها نسيكة * (باب وضع القدم على صفح الذبيحة) * وبه قال (حدثنا
حجاج بن منهال) الانماطى قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى الشيبانى البصرى (عن قتادة) قال (حدثنا
أنس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يضحى بكبشين) من الضان (املحين) يشوب بياضهما
سواد أو حمرة (أقرنين) لكل منهما قرنان (ووضع) ولابى ذر وابن عساكر ويضع (رجله على صفحتهما) أى
صفحة عنقهما ليكون اثبت له وأمكن للذبح وعدم اضطراب الذبيحة فيستحب أن يضع الذابح رجله على صفحة
عنق الذبيحة اليمنى بعد اضجاعها على الجانب الايسر لانه أسهل فى أخذ السكين وامساك رأس الذبيحة باليسار
ويذبحهما بيده الشريفة صلوات الله وسلامه عليه * (باب) مشروعية (التكبير عند الذبح) للاضحية * وبه
قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد البغلانى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح (عن قتادة) بن دعامة (عن انس)
رضى الله عنه أنه (قال ضحى النبى صلى الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده وسمى) الله (وكبر) ه
(ووضع رجله) المكرمة (على صفاحهما) بالتثنية وصفحة كل شئ وجهه وناحيته قال النووى فى الاذكار
واذا كان معه أى الحاج هدى فنحره أو ذبحه استحب أن يقول عند النحر والذبح بسم الله والله أكبر اللهم صل
على محمد وعلى آله وصحبه وسلم اللهم منك واليك اللهم تقبل منى أو تقبل من فلان ان كان ذبحه عن غيره انتهى
وعند الطحاوى من حديث جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بكبشين أملحين عظيمين موجوأين
فاضجع أحدهما وقال بسم الله والله أكبر اللهم عن محمد وآل محمد ثم أضجع الآخر فقال اللهم عن محمد وعن
أمته من شهد لك بالتوحيد وشهد لى بالبلاغ وهو حديث حسن وعند الطبرانى فى الدعاء عن عائشة قال
ياعائشة هلمى المدية ثم قال اشحذيها ففعلت فأخذها فأضجعه وقال بسم الله اللهم تقبل من محمد ومن أمة محمد
فضحى به وهو حديث صحيح أخرجه مسلم وقال الشافعى فيما رويناه عنه والتسمية فى الذبيحة بسم الله ومازاد
بعد ذلك من ذكر الله فهو خير ولا أكره أن يقول فيها صلى الله على محمد بل أحب ذلك وأحب أن يكثر الصلاة
عليه لان ذكر الله والصلاة على محمد عبادة يؤجر عليها وكأنه أشار الى الرد على من كره ذلك عند الذبح واستند الى
حديث منقطع السند تفرد به كذاب أورده البيهقى * هذا (باب) بالتنوين (اذا بعث) الرجل (بهديه)
بسكون الدال المهملة الذى يهديه من النعم الى الحرم (ليذبح) به (لم يحرم عليه شئ) مما يحرم على المحرم * وبه
قال (حدثنا أحمد بن محمد) السمسار المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا اسماعيل)
ابن أبى خالد (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن مسروق) هو ابن الاجدع الهمدانى أحد الاعلام (انه
اتى عائشة) رضى الله عنها (فقال لها يا أم المؤمنين ان رجلا) هو زياد بن أبى سفيان (يبعث بالهدى الى الكعبة
ويجلس فى المصر) الذى هو فيه (فيوصى) الذى يبعثها معه (ان تقلد) بالفوقية المضمومة واللام المشددة
المفتوحة مبنيا للمفعول (بدنته) مفعول ناب عن الفاعل والتقليد أن يعلق فى عنقها شئ ليعلم انها هدى
(فلا يزال) ذلك الرجل المفسر بأنه زياد (من ذلك اليوم) الذى بعث بها فيه (محرما) بمصره (حتى يحل الناس)
من احرامهم (قال) مسروق (فسمعت تصفيقها) بالصاد وهو ضرب احدى اليدين على الاخرى ليسمع صوتها
وفعلت ذلك تعجبا أو تأسفا على وقوع ذلك ولابى ذر تسفيقها (من وراء الحجاب فقالت لقد كنت افتل) بكسر
المثناة الفوقية (قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيبعث هديه) مقلدا (الى الكعبة فما يحرم عليه
شئ) مما حل للرجال) ولابى ذر عن الكشميهنى للرجل (من اهله حتى يرجع الناس) وفيه رد على من قال
ان من بعث بهديه الى الحرم لزمه الاحرام اذا قلده ويجتنب ما يجتنبه الحاج حتى ينحر هديه وهو مروى عن

ابن

ابن عباس وابن عمر وبه قال عطاء بن أبي رباح لكن أئمة الفتوى على خلافه * وهذا الحديث سبق في باب
تقليد الغنم من كتاب الحج * (باب ما يؤكل من لحوم الاضاحى) من غير تقييد (وما يتزود منها) للسفر يتزود بضم
أوله مبنيا للمفعول * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (قال عمرو)
بفتح العين ابن دينار (أخبرنى) بالافراد (عطاء) هو ابن أبي رباح أنه (سمع جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى
الله عنهما قال كنا نتزود لحوم الاضاحى على عهد النبي صلى الله عليه وسلم) على زمانه (الى المدينة) وهذه
الصيغة لها حكم الرفع (وقال) سفيان (غير مرة) وللكشميهنى وقال غيره مرة (لحوم الهدى) بدل لحوم الاضاحى
* والحديث سبق في الجهاد * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبي اويس (قال حدثنى) بالافراد (سليمان)
ابن بلال (عن يحيى بن سعيد) الانصارى (عن القاسم) بن محمد بن أبي بكر الصديق رضى الله عنهم (ان ابن
خباب) بالخاء المعجمة المفتوحة وتشديد الباء الموحدة الاولى عبد الله الانصارى التابعى (أخبره انه سمع
أبا سعيد) سعد بن مالك الخدرى الانصارى رضى الله عنه (يحدث انه كان غائبا) في سفر (فقدم) منه (فقدم
اليه لحم) بفتح القاف في الاولى وتخفيف الدال وضمها والتخفيف في الثانية أى وضع بين يديه لحم (قال وهذا)
ولابى ذر قالوا هذا (من لحم ضحايانا فقال) لهم (أخروه لا أذوقه) لا آكل منه وعند أحمد أن امرأته قالت له انه
رخص فيه (قال) أبو سعيد (ثم قمت فخرجت) من البيت (حتى آتى) بفتح الهمزة ممدودة وكسر الفوقية (أخى
أباقتادة) وصوابه أخى قتادة وهو ابن النعمان الظفرى (وكان أخاه لامه) انيسة ابنة أبي خارجة عمرو بن قيس
ابن مالك من بنى عدى بن النجار (وكان بدريا فذكرت ذلك له فقال) لى (انه قد حدث بعدك أمر) ناقض لحرمة
أكل لحوم الاضاحى بعد ثلاثة ايام * ورجال هذا الحديث مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين يحيى والقاسم
وشيخه وصحابيان أبو سعيد وقتادة * وبه قال (حدثنا أبو عاصم) الضحاك النبيل (عن يزيد بن أبي عبيد) بضم
العين (عن سلمة بن الاكوع) أنه (قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ضحى منكم فلا يصبحن) بالصاد المهملة
الساكنة والموحدة المكسورة (بعد ثالثة) من الليالى من وقت التضحية (وفى بيته) ولابى ذر وبقى في بيته
(منه) من الذى ضحى به (شئ) من لحمه (فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا العام الماضى) من
ترك الادخار قال ابن المنير وكأنهم فهموا أن النهى ذلك العام كان على سبب خاص وهو الرأفة واذا ورد العام
على سبب خاص حاك في النفس من عمومه وخصوصه اشكال فلما كان مظنة الاختصاص عاودوا السؤال
فبين لهم صلى الله عليه وسلم أنه خاص بذلك السبب ويشبه أن يستدل بهذا من يقول ان العام يضعف عمومه
بالسبب فلا يبقى على اصالته ولا ينتهى به الى التخصيص ألا ترى انهم لو اعتقدوا بقاء العموم على اصالته لما سألوا
ولو اعتقدوا الخصوص أيضا لما سألوا فسؤالهم يدل على أنه ذو شأنين وهذا اختيار الامام الجوينى (قال)
صلى الله عليه وسلم لهم (كلوا وأطعموا) بهمزة قطع وكسر العين المهملة (وادخروا) بالدال المهملة المشددة
(فان ذلك العام) الواقع فيه النهى (كان بالناس جهد) بفتح الجيم أى مشقة (فأردت أن تعينوا) الفقراء (فيها)
للمشقة المفهومة من الجهد والامر في قوله كلوا وأطعموا للاباحة * وهذا الحديث ثالث عشر من ثلاثيات
البخارى * وبه قال (حدثنا اسماعيل بن عبد الله) الاويسى (قال حدثنى) بالافراد (أخى) أبو بكر عبد الحميد
(عن سليمان) بن بلال (عن يحيى بن سعيد) الانصارى (عن عمرة بنت عبد الرحمن) بفتح العين وسكون الميم (عن
عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت الضحية) بفتح الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة (كنا نملح) بضم النون
وتشديد اللام مكسورة (منه) من لحم الضحية ولابى ذر عن الكشميهنى منها (فنقدم) بفتح النون وسكون
القاف (به) باللحم المملوح (الى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقال) صلى الله عليه وسلم (لا تأكلوا) منه
(الا ثلاثة ايام) من يوم ذبحه قالت عائشة (وليست بعزيمة) أى ليس النهى للتحريم ولا ترك الاكل بعد الثلاث
واجبا (ولكن أراد) صلى الله عليه وسلم (أن يطعم) الاغنياء المحتاجين (منه والله أعلم) بمراد نبيه صلى الله عليه
وسلم * وهذا الحديث من افراده * وبه قال (حدثنا حبان بن موسى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة
أبو محمد السلمى المروزى قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى (قال أخبرنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع
يونس) بن يزيد الايلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب انه (قال حدثنى) بالافراد (أبو عبيد) بضم العين
سعد بن عبيد (مولى ابن أزهر) عبد الرحمن ابن أخى عبد الرحمن بن عوف (أنه شهد العيد يوم الاضحى مع عمر

قوله والتخفيف فى الثانية كذا بخطه وصوابه كما فى الكرمانى والبرماوى والتشديد فى الثانية اه

قوله للمشقة لعل الاصل الضمير للمشقة فسقط لفظ الضمير من قلم الشارح أو الناسخ تأمل اه

ابن الخطاب رضى الله عنه فصلى قبل الخطبة) صلاة العيد (ثم خطب الناس فقال) فى خطبته (يا ايها الناس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين العيدين اما احدهما فيوم فطركم من صيامكم)
رمضان (وأما الآخر فيوم تأكلون) فيه (نسككم) بضم النون والسين أضحيتكم ولابى ذر من نسككم
فزاد حرف الجر (قال ابو عبيد) مولى ابن أزهر بالسند السابق (ثم شهدت مع) ولابى ذر شهدت العيد مع
(عثمان بن عفان) واللام فى العيد للعهد (فكان) بالفاء ولابى ذر وابن عساكر وكان (ذلك يوم الجمعة فصلى قبل
الخطبة ثم خطب فقال يا ايها الناس ان هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان) يوم الاضحى ويوم الجمعة (فمن احب
ان ينتظر الجمعة من أهل العوالى فلينتظر) ها حتى يصليها (ومن احب ان يرجع) الى منزله من العوالى (فقد
اذنت له) ليس فيه التصريح بعدم العود الى المسجد لصلاة الجمعة حتى يستدل به على سقوطها عمن صلى العيد
اذا وافق العيد يوم الجمعة ثم يحتمل انهم لم يكونوا ممن تجب عليهم الجمعة لبعد منازلهم عن الجمعة (قال ابو عبيد)
بالسند السابق أيضا (ثم شهدته) أى عيد الاضحى (مع على بن ابى طالب) رضى الله عنه (فصلى قبل الخطبة
ثم خطب الناس فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاكم ان تاكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث) زاد عبد
الرزاق فلا تاكلوها بعدها (وعن معمر) هو ابن راشد بالسند السابق (عن الزهرى عن ابى عبيد نحوه)
ورواه امامنا الشافعى فى الام بلفظ نهاكم أن تأكلوا من لحوم نسككم فوق ثلاث وقد حكى البيهقى عن
الشافعى أن النهى عن اكل لحوم الاضاحى فوق ثلاث كان فى الاصل للتنزيه قال وهو كالامر فى قوله تعالى
فكلوا منها وأطعموا القانع وحكاه الرافعى عن أبى على الطبرى احتمالا قال المهلب انه الصحيح لقول عائشة
وليس بعزيمة والله أعلم وقال الرافعى لا يحرم اليوم بحال وتبعه النووى فى شرح المهذب وحكى فى شرح مسلم
عن الجمهور أنه من نسخ السنة بالسنة قال والصحيح نسخ النهى مطلقا وانه لم يبق تحريم ولا كراهة * وبه قال
(حدثنا) بالجمع ولابى ذر بالافراد (محمد بن عبد الرحيم) المعروف بصاعقة قال (اخبرنا يعقوب بن ابراهيم بن
سعد) الزهرى أبو يوسف (عن ابن اخى ابن شهاب) محمد بن عبد الله بن مسلم (عن عمه ابن شهاب) محمد بن مسلم
(عن سالم عن) أبيه (عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أنه قال (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا من
الاضاحى ثلاثا) أى ثلاثة ايام (وكان عبد الله يأكل) الخبز (بالزيت حين ينفر) بكسر الفاء (من منى من اجل
لحوم الهدى) احترازا عنها ولابن عساكر وأبى ذر عن الكشميهنى حتى ينفر بدل قوله حين وهو تصحيف اذ هو
يفسد المعنى لان المراد أنه كان لا يأكل من لحم الاضحية بعد ثلاث منى بل يأتدم بالزيت تمسكا بالامر المذكور
وهذا اما أن يكون منسوخا أو محمولا على انه لم يبلغه الاذن بعد النهى وهذا الحديث من افراده

(بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب الاشربة) جمع شراب كأطعمة وطعام اسم لما يشرب وليس مصدرا لان المصدر *
هو الشرب بتثليث الشين (وقول الله تعالى) بالخفض على العطف وبالرفع على الاستئناف (انما الخمر) وهو
المعتصر من العنب اذا غلى وقذف بالزبد ويطلق على ما غلى وقذف بالزبد من غير ماء العنب مجازا وفى تسميتها خمرا
اربعة اقوال لانها تخمر العقل أى تستره أو لانها تغطى حتى تدرك وتشتد أو من المخالطة لانها تخامر العقل أى
تخالطه أو من الترك لانها تترك حتى تدرك ومنه اختمر العجين أى بلغ ادراكه (والميسر) القمار مفعل من اليسر
وهو السهولة لان أخذه سهل من غير كد (والانصاب) الاصنام لانها تنصب فتعبد (والازلام) القداح كانوا
اذا ارادوا امرا عمدوا الى قداح ثلاثة مكتوب على واحد منها أمرنى ربى وعلى الآخر نهانى ربى والثالث غفل
فان خرج الامر مضى لحاجته وان خرج النهى امسك وان خرج الغفل اعاده (رجس) خبر عن المذكورات
واستشكل من حيث أخبر عن جمع بمفرد وأجاب الزمخشرى بانه على حذف مضاف أى انما شأن الخمر وكذا وكذا
قال ابو حيان ولا حاجة الى هذا بل الحكم على هذه الاربعة أنفسها أنها رجس أبلغ من تقدير هذا المضاف كقوله
انما المشركون نجس والرجس الشئ القذر أو النجس أو الخبيث (من عمل الشيطان) فى موضع رفع صفة لرجس
ولما كان يحمل على فعل ما ذكر كان كأنه عمله والضمير فى (فاجتنبوه) يعود الى الرجس أو الى عمل الشيطان
أو الى المذكور أو الى المضاف المحذوف كأنه قيل انما تعاطى الخمر والميسر (لعلكم تفلحون) اكد تحريم الخمر
والميسر من وجوه حيث صدر الجملة بانما وقرنهما بعبادة الاصنام ومنه الحديث شارب الخمر كعابد الوثن
وجعلهما رجسا من عمل الشيطان ولا يأتى منه الا الشر البحت وأمر بالاجتناب وجعل الاجتناب من الفلاح

قوله أو من المخالطة وكذا قوله من الترك لا يخفى ما فيه من المسامحة اهـ

واذا

واذا كان الاجتناب فلاحا كان الارتكاب خسارا والامر بالاجتناب للوجوب وما وجب اجتنابه حرم تناوله وسقط لابى ذر قوله من عمل الشيطان الى آخره وقال بعد قوله رجس الآية * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) سقط لابى ذر عبد الله (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر فى الدنيا ثم لم يتب منها) من شربها (حرمها) بضم الحاء المهملة وكسر الراء مخففة من الحرمان أى حرم شربها (فى الآخرة) ولمسلم من طريق أيوب عن نافع فمات وهو مدمنها لم يشربها فى الآخرة وظاهره عدم دخوله الجنة ضرورة أن الخمر شراب أهلها فاذا حرم شربها دل على أنه لا يدخلها ولانه ان حرمها عقوبة له لزم وقوع الهم والحزن له والجنة لا هم فيها ولا حزن وحمله ابن عبد البر على أنه لا يدخلها ولا يشرب الخمر فيها الا ان عفا الله عنه كما فى بقية الكبائر وهو فى المشيئة فالمعنى جزاؤه فى الآخرة أن يحرمها لحرمانه دخول الجنة الا ان عفا الله عنه وجائز أن يدخل الجنة بالعفو ثم لا يشرب فيها خمرا ولا تشتهيها نفسه وان علم بوجوده فيها ويدل له حديث أبى سعيد المروى عند الطيالسى وصححه ابن حبان مرفوعا من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة وان دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو وفرق بعضهم بين من يشربها مستحلا لها ومن يشربها عالما بتحريمها فالاول لا يشربها أبدا لانه لا يدخل الجنة والثانى هو الذى اختلف فيه فقيل انه يحرم شربها مدة ولو فى حال تعذيبه ان عذب أو المعنى ان ذلك جزاؤه ان جوزى وقال النووى قيل يدخل الجنة ويحرم شربها فانها من فاخر أشربة الجنة فيحرمها هذا العاصى لشربها فى الدنيا قيل انه ينسى شهوتها فيكون هذا نقصا عظيما لحرمانه أشرف نعيم الجنة وقال القرطبى لا يبالى بعدم شربها ولا يحسد من يشربها فيكون حاله كحال أهل المنازل فى الخفض والرفع فكما لا يشتهى منزلة من هو أرفع منه كذلك لا يشتهى الخمر فى الجنة وليس ذلك بضار له * وفى الحديث من الفوائد أن التوبة تكفر المعاصى * وقد أخرج الحديث مسلم فى الاشربة والنسائى فيه وفى الوليمة * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه قال (اخبرنى) بالافراد (سعيد بن المسيب انه سمع اباهريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى) بضم الهمزة (ليلة اسرى به) بضم الهمزة ايضا (بايلياء) بكسر الهمزة وسكون التحتية وكسر اللام وفتح التحتية الخفيفة بعدها همزة ممدودا مدينة بيت المقدس (بقدحين من خمر ولبن فنظر) صلى الله عليه وسلم (اليهما ثم اخذ اللبن فقال له) (جبريل) عليه السلام (الحمد لله الذى هداك للفطرة) أى فطرة الاسلام والاستقامة (ولو) ضبب على الواو الاولى من قوله ولو ابن عساكر (أخذت الخمر غوت) ضلت (امتك) قال فى المصابيح لا يفهم من عدوله صلى الله عليه وسلم عن اناء الخمر حينئذ أن الخمر كانت محرمة فان حديث الاسراء كان بمكة وتحريم الخمر بالمدينة وانما تفرس فيها صلى الله عليه وسلم انها ستحرم فتركها من ذلك الوقت وعدل عنها ولو كانت محرمة حينئذ لم يتصور أن يخير بين مباح وحرام لكن قد يقال اذا كانت مباحة فهى حينئذ متساوية لكن الرجحان مناف للاباحة قال ابن المنير لا اشكال فى افتراق مباحين مشتركين فى أصل الاباحة أحدهما تستمر اباحته والآخر تنقطع قال الدمامينى فيه نظر اذ هما فى حال الاباحة سواء وبعد تحريم أحدهما افترقا فافتراقهما فى حال انقطاع اباحة أحدهما لا يقتضى افتراقهما حال ثبوت الاباحة وعدم انقطاعها وقال الحافظ أبو الفضل بن حجر ويحتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم نفر منها لكونه لم يعتد شربها فوافق بطبعه ما سيقع من تحريمها بعد حفظا من الله له ورعاية واختار اللبن لكونه مألوفا له لا طيبا طاهرا سائغا للشاربين سليم العاقبة بخلاف الخمر فى جميع ما ذكر (تابعه) أى تابع شعيبا فى روايته عن الزهرى (معمر) هو ابن راشد فيما وصله المؤلف فى قصة موسى من أحاديث الانبياء (وابن الهاد) هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثى فيما وصله النسائى من طريق الليث عنه عن عبد الوهاب بن بخت عن ابن شهاب (وعثمان بن عمر) بضم العين ابن موسى بن عبيد الله بن معمر التيمى فيما وصله تمام الرازى فى فوائده من طريق ابراهيم بن المنذر عن عثمان بن عمر (والزبيدى) بضم الزاى وفتح الموحدة وبالدال المهملة المكسورة محمد بن الوليد بن عامر أبو الهذيل الشامى الحمصى فيما وصله النسائى من طريق محمد بن حرب عنه أربعتهم (عن الزهرى) بسنده لكن ليس فى موصول معمر ذكر ايلياء وفيه اشرب أيهما شئت وكذا رواية الزبيدى * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدى (قال حدثنا هشام)

الدستوائى قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله عنه) أنه (قال سمعت من رسول الله) ولابى ذر
وابن عساكر سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم حديثا لا يحدثكم به) أحد (غيرى) يحتمل انه كان يعلم أنه
لم يسمعه من النبى صلى الله عليه وسلم الا من كان قد مات فانفرد هو بذلك وقد سبق فى العلم أنه قال ذلك لاهل
البصرة فانه كان آخر من مات بها من الصحابة (قال من اشراط الساعة) أى من علاماتها (ان يظهر الجهل
ويقل العلم) بموت أكثر العلماء وبذلك يظهر الجهل (ويظهر الزنا) بالقصر على لغة الحجاز (وتشرب الخمر) ظاهرا
علانية وتشرب بضم الفوقية مبنيا للمفعول ولابى ذر عن المستملى وشرب الخمر باسقاط الفوقية وضم الشين
المعجمة وسكون الراء مضافا للخمر قال ابن حجر ورواية الجماعة أولى للمشاكلة (ويقل الرجال) لكثرة الحروب
والقتال (وتكثر النساء حتى) أى الى أن (يكون لخمسين) ولابن عساكر خمسين باسقاط اللام ولابى ذر عن
الكشميهنى حتى يقوم خمسون (امرأة قيمهن) الذى يقوم عليهن (رجل واحد) وهذا الحديث سبق فى كتاب
العلم * وبه قال (حدثنا احمد بن صالح) أبو جعفر المصرى قال (حدثنا ابن وهب) عبد الله (قال اخبرنى) بالافراد
(يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى أنه (قال سمعت اباسلمة بن عبد الرحمن) بن عوف
(وابن المسيب) بفتح التحتية المشددة سعيدا (يقولان قال أبو هريرة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه
وسلم قال لا يزنى حين يزنى وهو مؤمن) كامل بحذف الفاعل أى لا يزنى الزانى كما فى الرواية الاخرى فى المظالم
وهى هنا رواية ابن عساكر وأبى ذر عن الكشميهنى واستدل به ابن مالك على جواز حذف الفاعل وفيه كلام
سبق فى المظالم ويأتى ان شاء الله تعالى فى كتاب الحدود (ولا يشرب الخمر) شاربها (حين يشربها وهو مؤمن
ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن) قال المظهرى أى لا يكون كاملا فى الايمان حال كونه زانيا أو لفظه
لفظ الخبر ومعناه النهى والوجه الاول أوجه وحمله الخطابى على المستحل وقال شارح المشكاة يمكن أن يقال
المراد بالايمان المنفى الحياء كما روى أن الحياء شعبة من الايمان أى لا يزنى الزانى حين يزنى وهو يستحى من الله
تعالى لانه لو استحى من الله تعالى واعتقد أنه حاضر شاهد بحاله لم يرتكب هذا الفعل الشنيع ويحتمل أن يكون
من باب التغليظ والتشديد كقوله تعالى ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر يعنى هذه
الخصال ليست من خصال المؤمنين لانها منافية لحالهم فلا ينبغى أن يتصفوا بها بل هى من أوصاف الكافرين
وينصره قول الحسن وأبى جعفر الطبرى ان المعنى ينزع منه اسم المدح الذى يسمى به أولياؤه المؤمنون
ويستحق اسم الذم فيقال زان وسارق * (قال ابن شهاب) الزهرى بالسند السابق (واخبرنى) بالافراد
(عبد الملك بن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام ان) أباعبد الملك المذكور (ابابكر كان يحدثه عن
أبى هريرة) رضى الله عنه (ثم يقول كان ابو بكر) هو ابن عبد الرحمن المذكور (يلحق) بضم التحتية وسكون
اللام وكسر المهملة بعدها قاف يزيد فى حديث أبى هريرة (معهن) مع المذكورات الزنا وشرب الخمر والسرقة
(ولا ينتهب) الناهب من مال الغير قهرا (نهبة) بضم النون وسكون الهاء (ذات شرف) قدر خطير والنهبة
بالفتح المصدر وبالضم المال الذى انتهبه الجيش (يرفع الناس اليه) الى الناهب (ابصارهم فيها) فى تلك النهبة
(حين ينتهبها وهو مؤمن) اذ هو ظلم عظيم لا يليق بحال المؤمن * هذا (باب) بالتنوين (الخمر) وفى نسخة ان
الخمر (من العنب) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى (الحسن بن صباح) بالصاد المهملة والموحدة
المشددة آخره حاء مهملة البزار بالزاى ثم الراء الواسطى قال (حدثنا محمد بن سابق) الكوفى نزيل بغداد من
شيوخ البخارى روى عنه بالواسطة قال (حدثنا مالك هو ابن مغول) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح
الواو وبعدها لام البجلى بالموحدة والجيم المفتوحتين (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما)
أنه (قال لقد حرمت الخمر) المأخوذ من العنب (وما بالمدينة منها شئ) لقلة الاعناب ونفى ابن عمر محمول على
ما علم أو على المبالغة من أجل قلتها يومئذ بالمدينة فاطلق النفى كما يقال فلان ليس بشئ مبالغة * وبه قال
(حدثنا احمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس التميمى اليربوعى الكوفى قال (حدثنا ابو شهاب
عبد ربه بن نافع) الحناط بالحاء المهملة والنون المشددة (عن يونس) بن عبيد البصرى (عن ثابت البنانى)
بضم الموحدة نسبة الى بنانة زوجة سعد بن لؤى بن غالب (عن انس) رضى الله عنه أنه (قال حرمت علينا
الخمر حين حرمت وما نجد يعنى بالمدينة خمر الاعناب الا قليلا وعامة) أصل (خمرنا) أى النبيذ الذى سيصير

خمرا (البسر) بضم الموحدة وسكون المهملة (والتمر) وسقط قوله يعنى بالمدينة لابن عساكر * وبه قال (حدثنا
مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن ابى حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد
التحتية آخره نون يحيى بن سعيد التيمى الكوفى قال (حدثنا عامر) الشعبى (عن ابن عمر رضى الله عنهما)
أنه (قال قام عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (على المنبر) النبوى (فقال اما بعد) تستعمل فى الخطب وأوائل
الكتب وقيل انها فصل الخطاب المذكور فى القرآن (نزل) القياس أن يكون جواب أما بعد بالفاء ولا تحذف
بعدها فى غير قول حذف معها نحو فاما الذين اسودت وجوههم أكفرتم أى فيقال لهم اكفرتم الا فى ضرورة
شعر أو ندور كقوله عليه الصلاة والسلام أما بعد ما بال رجال (تحريم الخمر) تاسع شوال سنة ثلاث أو أربع
والخمر مصدر مضاف الى مفعوله (وهى) أى والحال انها (من خمسة العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير)
العنب وما عطف عليه بدل من قوله خمسة وكان نزول تحريم الخمر مما وافق عمر فيه حكم ربه جل وعلا كما رواه
أبو داود والنسائى عنه (والخمر ما خامر العقل) أى غطاه وهو مجاز من باب تشبيه المعنوى بالمحسوس
والعقل هو آلة التمييز فلذلك يحرم ما يغطيه ويستره اذ بذلك يزول الادراك المطلوب من العباد ليقوموا بحقوقه
تعالى * هذا (باب) بالتنوين (نزل تحريم الخمر وهى) أى والحال أن الخمر كان يصنع (من البسر والتمر) واطلاق
الخمر على غير ما يتخذ من العنب مجاز وقيل هو حقيقة لظاهر الاحاديث وفى مسلم من حديث ابن عمر مرفوعا
كل مسكر خمر وكل مسكر حرام وفى رواية كل مسكر خمر وكل خمر حرام * وبه قال (حدثنا اسماعيل بن عبد الله)
وكنية عبد الله أبو أويس ابن عبد الله بن أبى أويس بن أبى عامر الاصبحى حليف عثمان بن عبيد الله أخى طلحة
ابن عبيد الله التيمى القرشى وهو ابن أخت مالك بن أنس الامام وصهره على ابنته (قال حدثنى) بالافراد
(مالك بن انس) الامام (عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن) عمه (انس بن مالك رضى الله عنه) أنه (قال
كنت اسقى اباعبيدة) عامر بن الجراح أحد العشرة (وأباطلحة) زيد بن سهل الانصارى زوج أم أنس (وأبى
ابن كعب) سيد القراء وكبير الانصار وعالمهم (من) خمر متخذ من (فضيخ زهو) بفتح الفاء وكسر الضاد المعجمة
وبعد التحتية الساكنة خاء معجمة من الفضخ وهو الشدخ وزهو بفتح الزاى وسكون الهاء بعدها واو أى
مشدوخ بسر صب عليه ماء وترك حتى يغلى يؤخذ من بسر (وتمر) كليهما وظاهر هذا يؤيد هذا القول الاخير
وعند مسلم من طريق قتادة عن أنس اسقيهم من مزادة فيها خليط بسر وتمر وزاد حميد عن أنس عند الامام أحمد
بعد قوله أسقيهم حتى كاد الشراب يأخذ فيهم ولابن أبى عاصم حتى مالت رؤسهم (فجاءهم آت) لم أعرف اسمه
(فقال ان الخمر قد حرمت فقال أبو طلحة) زوج أم أنس (قم يا انس فأهرقها فأهرقتها) أى فصبها فصببتها
ولابى ذر فهرقها فهرقتها باسقاط الهمزة فيهما وفتح الهاء وكسر الراء فى الاول وفتحها فى الثانى والاصل أرقها
فابدلت الهمزة هاء وتستعمل بالهمزة والهاء معا وهو نادر * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فى خبر
الواحد ومسلم فى الاشربة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد بن مسربل الاسدى البصرى الحافظ
قال (حدثنا معتمر عن ابيه) سليمان بن طرخان البصرى أنه (قال سمعت انسا) رضى الله عنه (قال كنت
قائما على الحى) واحد أحياء العرب (اسقيهم عمومتى) جمع عم ولمسلم انى لقائم على الحى على عمومتى أسقيهم
(وأنا اصغرهم الفضيخ) الخمر المتخذ من البسر المشدوخ (فقيل حرمت الخمر فقالوا أكفئها) بفتح الهمزة
فى الفرع وأصله وفى غيرهما بكسرها وسكون الكاف وكسر الفاء بعدها همزة ساكنة (فكفأناها) بحذف
ضمير المفعول ولابى ذر فكفأتها بفوقية بعد الهمزة أى أرقها فأرقتها قال سليمان بن طرخان (قلت لانس ما
كان (شرابهم قال رطب وبسر) أى خمر متخذ منهما (فقال ابو بكر بن انس وكانت) أى الفضيخ (خمرهم) زاد
مسلم من هذا الوجه يومئذ (فلم ينكر انس) مقالة ابنه أبى بكر وكان أنسا حينئذ لم يحدثهم بهذه الزيادة نسيانا
أو اختصارا فذكره ابنه أبو بكر بها فلم ينكرها * قال سليمان أيضا بالسند السابق (وحدثنى) بالافراد (بعض
اصحابى انه سمع انسا) ولابى ذر أنس بن مالك (يقول كانت) خمرة الفضيخ (خمرهم يومئذ) وأما المبهم فى قوله
بعض أصحابى فقال الحافظ ابن حجر يحتمل أن يكون بكر بن عبد الله المزنى فان روايته آخر الباب تومئ الى ذلك
وأن يكون قتادة كما هو بعد أبواب من طريقه عن أنس بلفظ وانا نعدها يومئذ الخمر وفيه أن الخمر اسم جنس لكل
ما يسكر سواء كانت من العنب أو غيره * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن ابى بكر المقدمى)
بفتح الدال المهملة المشددة قال (حدثنا يوسف ابو معشر) هو ابن يزيد (البراء) بفتح الموحدة والراء المشددة

قوله وانه لغم كله اغطه ولعله وعكس

محدودا كان يبرى السهام بصرى ليس له فى البخارى سوى هذا الحديث وآخر فى الطب (قال سمعت سعيد بن عبيد الله) بضم العين ابن جبير بضم الجيم وفتح الموحدة ابن حية بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية (قال حدثنى) بالافراد (بكر بن عبد الله) بسكون الكاف المزنى البصرى (ان انس بن مالك حدثهم ان الخمر حرمت) بضم الحاء مبنيا للمفعول (والخمر يومئذ) الواو للحال أى والحال أن الخمر يوم التحريم (البسر والتمر) أى متخذة منهما كذا أطلق الجمهور على جميع الانبذة خمرا وهو حقيقة فى الجميع سواء كان من عنب أو غيره ومن قال انه حقيقة فى ماء العنب مجاز فى غيره يلزمه جواز استعمال اللفظ الواحد فى حقيقته ومجازه والكوفيون لا يقولون بذلك من حيث الشرع * وهذا الحديث أخرجه المؤلف فى الطب * هذا (باب) بالتنوين (الخمر يتخذ (من العسل وهو البتع) بكسر الموحدة وتفتح وسكون الفوقية وقد تحرك آخره عين مهملة لغة يمانية (وقال معن) بفتح الميم وسكون العين ابن عيسى القزاز بالقاف وتشديد الزاى الاولى مما ذكره فى الموطأ عن مالك (سألت مالك بن انس) الامام (عن الفقاع) بضم الفاء وتشديد القاف آخره عين مهملة الشراب المعروف المتخذ من الزبيب ما حكم شربه (فقال) مجيبا له (اذا لم يسكر فلا بأس به) ومفهومه اذا أسكر حرم (وقال ابن الدراوردى) عبد العزيز بن محمد (سألنا عنه) أى عن الفقاع أيجوز شربه أم لا قال الحافظ ابن حجر ولم أعرف الذين سألهم ابن الدراوردى لكن الظاهر أنهم فقهاء المدينة فى زمنه وهو قد شارك مالكا فى لقاء أكثر مشايخه المدنيين (فقالوا) اذا كان (لا يسكر لا بأس به) * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) امام دار الهجرة (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن ابى سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان عائشة) رضى الله عنها (قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم) ولابى ذر عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل (عن البتع) عن حكم جنسه لا عن مقداره وكان أهل المدينة يشربونه قال فى الفتح ولم أقف على اسم السائل صريحا لكنى أظنه أبا موسى الاشعرى لما فى المغازى عن أبى موسى أنه صلى الله عليه وسلم بعثه الى اليمن فسأل عن أشربة تصنع بها فقال ماهى قال البتع والمزر (فقال) صلى الله عليه وسلم (كل شراب أسكر فهو حرام) ولو لم يسكر المتناول بالقدر الذى تناوله منه وعند أبى داود والنساءى وصححه ابن حبان عن جابر قال صلى الله عليه وسلم ما اسكر كثيره فقليله حرام وفى ذلك جواز القياس باطراد العلة وعلى هذا فيحرم جميع الانبذة المسكرة وبذلك قال الشافعية والمالكية والحنابلة والجمهور وقال أبو المظفر السمعانى وقياس النبيذ على الخمر بعلة الاسكار والاطراب من أجلى الأقيسة وأوضحها والمفاسد التى توجد فى الخمر توجد فى النبيذ وقال الحنفية نقيع التمر والزبيب وغيرهما من الانبذة اذا غلى واشتد حرم ولا يحد شاربه حتى يسكر ولا يكفر مستحله وأما الذى من ماء العنب فحرام ويكفر مستحله لثبوت حرمته بدليل قطعى ويحد شاربه وقد ثبتت الاخبار عن النبى صلى الله عليه وسلم فى تحريم المسكر وقد قال عبد الله بن المبارك لا يصح فى حل النبيذ الذى يسكر كثيره عن الصحابة ولا عن التابعين شئ الا عن ابراهيم النخعى ويدخل فى قوله كل مسكر حرام حشيشة الفقراء وغيرها وقد جزم النووى وغيره بأنها مسكرة وفى معنى شرب الخمر أكلها بان كان ثخينا أو أكله بخبز اوطبخ به لحما وأكل مرقه فخرج به أكل اللحم المطبوخ به لذهاب العين منه وكذا الاحتقان به والاسعاط * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم ابن شهاب (قال اخبرنى) بالافراد (ابو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (أن عائشة رضى الله عنها قالت سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البتع وهو نبيذ العسل) بالذال المعجمة ولابى ذر عن الكشميهنى وهو شراب العسل (وكان اهل اليمن يشربونه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل شراب أسكر فهو حرام) وقد ورد لفظ هذا ومعناه من طرق عن أكثر من ثلاثين من الصحابة مضمونها أن المسكر لا يحل تناوله ويكفى ذلك فى الرد على المخالف وأما ما احتجوا به من حديث ابن عباس عند النساءى برجال ثقات مرفوعا حرمت الخمر قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب فاختلف فى وصله وانقطاعه وفى رفعه ووقفه وعلى تقدير صحته فقد رجح الامام أحمد وغيره ان الرواية فيه بلفظ والمسكر بالميم وسكون السين لا السكر بضم السين أو بفتحتين وعلى تقدير ثبوتها فهو حديث فرد ولفظه محتمل فكيف يعارض عموم تلك الاحاديث مع صحتها وكثرتها * (وعن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب بالاسناد السابق أنه (قال حدثنى) بالافراد (انس بن مالك) رضى الله عنه وسقط ابن مالك لابى ذر (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تنتبذوا فى الدباء ولا فى المزفت)

قال

قال الزهرى (وكان ابوهريرة يلحق معهما الحنتم) بالحاء المهملة والمثناة الفوقية (والنقير) وعند مسلم من
طريق زاذان قال سألت ابن عمر عن الاوعية فقلت أخبرناه بلغتكم وفسره لنا بلغتنا فقال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن الحنتمة وهى الجرة وعن الدباء وهى القرعة وعن النقير وهى أصل النخلة تنقر وعن المزفت وهو
المقير وليس المراد أن اباهريرة يلحق الحنتم والنقير من قبل نفسه وانه رأى رآه بل المراد أنه يلحقهما فى روايته
عن النبى صلى الله عليه وسلم فهو مرفوع * (باب ماجاء فى ان الخمر ماخامر العقل من الشراب) وبه قال
(حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (احمد بن ابى رجاء) بالجيم ابن عبد الله بن أيوب أبو الوليد الحنفى الهروى قال
(حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن ابى حيان) بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية يحيى بن سعيد (التيمى
عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن ابن عمر رضى الله عنهما) أنه (قال خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله
عليه وسلم) بحضرة اكابر الصحابة (فقال) فى خطبته (انه قد نزل تحريم الخمر) فى قوله فى آية المائدة يا أيها الذين
آمنوا انما الخمر والميسر الآية (وهى) أى نزل تحريم الخمر والحال انها تصنع (من خمسة اشياء العنب والتمر
والحنطة والشعير والعسل) ولم ينكر أحد عليه فله حكم الرفع لانه خبر صحابى شهد التنزيل وقد أخرج اصحاب
السنن الاربعة وصححه ابن حبان من وجهين عن الشعبى ان النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الخمر من العصير والزبيب والتمر والحنطة والشعير والذرة فهذا صريح فى الرفع وقوله (والخمر)
الذى حرمه الشارع هو (ماخامر العقل) أى ستره وكل مايستره حرم تناوله لما يلزم عليه من فساد العبادة
المطلوبة من العبد والجملة مستأنفة لا محل لها وما موصولة مرفوعة على الخبر (وثلاث) من المسائل (وددت)
بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية تمنيت (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يفارقنا) من الدنيا (حتى يعهد
الينا عهدا) يبين لنا حكمها لانه أبعد من محذور الاجتهاد ولو كان مأجورا عليه (الجد) هل يحجب الاخ
أو يحجب به أو يقاسمه فاختلفوا فيه اختلافا كثيرا وقد روى ان عمر قضى فيه بقضايا مختلفة كما سيأتى ان شاء
الله تعالى فى الفرائض بعون الله تعالى (والكلالة) بفتح الكاف واللام المخففة من لا ولد له ولا والد له أو بنو
العم الاباعد أو غير ذلك (وأبواب من ابواب الربا) أى ربا الفضل لان ربا النسيئة متفق عليه بينهم رضى الله
عنهم ورفع الجد وتاليه بتقدير مبتدأ أى هى الجد (قال) أبو حيان التيمى (قلت يا ابا عمرو) بفتح العين يعنى
عامرا الشعبى ناداه بكنيته (فشئ يصنع بالسند) بكسر السين المهملة وسكون النون بلاد قرب الهند (من
الرز) ولابى ذر من الارز بهمزة مضمومة وسكون الراء وقوله شئ مبتدأ لانه تخصص بالصفة وهى قوله يصنع
وخبره محذوف تقديره ماحكمه وثلاث فاعل بفعل محذوف أى هن ثلاث خصال وسقطت العلامة فى العدد
لانه عدد مؤنث ويجوز النصب على المفعول أى اذكر ثلاثا (قال) الشعبى (ذاك) الخمر المتخذ من الارز (لم يكن
على عهد النبى صلى الله عليه وسلم أو قال على عهد عمر) بضم العين أى زمنهما ولو كان لنهى عنه لانه قد عمم
الاشربة كلها فقال الخمر ماخامر العقل والشك من الراوى (وقال حجاج) هو ابن منهال شيخ المؤلف مما وصله
عبد العزيز البغوى فى مسنده (عن حماد) أى ابن ابى سلمة (عن ابى حيان) المذكور بهذا السند والمتن
فذكر (مكان العنب) المذكور فى الرواية السابقة (الزبيب وليس فيه سؤال ابى حيان الاخير وجواب الشعبى
* وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) الحوضى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الله بن ابى السفر) سعيد
الهمدانى الكوفى (عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن ابن عمر عن عمر) رضى الله عنهما أنه (قال الخمر
تصنع) بالفوقية المضمومة وفى اليونينية بالتحتية (من خمسة من الزبيب والتمر والحنطة والشعير والعسل) قال
الخطابى وانما عد عمر هذه الخمسة المذكورة لاشتهار أسمائها فى زمانه ولم تكن كلها توجد بالمدينة الوجود
العام فان الحنطة كانت بها عزيزة وكذا العسل بل كان أعز فعد عمر ماعرف منها وجعل ما فى معناها ما يتخذ
من الارز وغيره خمرا اذ يعمها مخامر العقل * (باب ماجاء) من الوعيد (فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه)
ذكر الخمر باعتبار الشراب والافالخمر مؤنث سماعى (وقال هشام بن عمار) أبو الوليد السلمى الدمشقى المقرئ
راوى قراءة ابن عامر من شيوخ البخارى وعبر بالقول دون التحديث وغيره لانه وقع له مذاكرة (حدثنا
صدقة بن خالد) القرشى الاموى أبو العباس الدمشقى قال (حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر) الازدى قال
حدثنا عطية بن قيس) الشامى (الكلابى) بكسر الكاف والموحدة التابعى قال (حدثنى) بالافراد

(عبد الرحمن بن غنم) بفتح الغين المعجمة وسكون النون ابن كريب بن هانئ (الاشعرى) مختلف فى صحبته (قال حدثنى) بالافراد (ابو عامر او أبو مالك الاشعرى) بالشك وعند أبى داود حدثنى أبو مالك بغير شك والشك فى اسم الصحابى لا يضر وقال البخارى فى تاريخه بعد أن رواه على الشك أيضا وانما يعرف هذا عن أبى مالك الاشعرى انتهى واختلف فى اسمه فقيل عبد الله بن هانئ وقيل عبد الله بن وهب وقيل عبيد بن وهب سكن الشام وليس بعم أبى موسى الاشعرى اذ ذاك قتل ايام حنين فى الزمن النبوى وهذا بقى الى زمن عبد الملك بن مروان (والله ما كذبنى) بتخفيف المعجمة وهو مبالغة فى كمال صدقه أنه (سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول ليكونن من امتى اقوام يستحلون الحر) بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء المفتوحة الفرج أى يستحلون الزنا وحكى القاضى عياض تشديد الراء وهو كذلك فى الفرع أيضا والصواب كما فى الفتح التخفيف (و) يستحلون (الحرير و) يستحلون (الخمر) شربا أى يعتقدون حلها أو هو مجاز عن الاسترسال فى شربها كالاسترسال فى الحلال (و) يستحلون (المعازف) بفتح الميم والعين المهملة وبعد الالف زاى مكسورة ففاء جمع معزفة آلات الملاهى أوهى الغناء وفى الصحاح هى آلات اللهو وقيل أصوات الملاهى وقال فى القاموس والمعازف الملاهى كالعود والطنبور الواحد عزف أو معزف كمنبر ومكنسة والعازف اللاعب بها والمغنى وفى حواشى الدمياطى انها الدفوف وغيرها مما يضرب به وعند الامام أحمد وابن أبى شيبة والبخارى فى تاريخه من طريق مالك ابن أبى مريم عن عبد الرحمن بن غنم عن أبى مالك الاشعرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشربن أناس من أمتى الخمر يسمونها بغير اسمها تغدو وعليهم القيان وتروح عليهم المعازف (ولينزلن) بفتح اللام والتحتية وكسر الزاى (اقوام الى جنب علم) بفتح الجيم وسكون النون وعلم بفتحتين جبل عال أو رأس جبل (يروح عليهم) أى الراعى (بسارحة لهم) بمهملتين بغنم تسرح بالغداة الى رعيها وتروح أى ترجع بالعشى الى مألفها (يأتيهم لحاجة) قال الحافظ ابن حجر كذا فيه بحذف الفاعل قال الكرمانى التقدير الآتى أو الراعى أو المحتاج قال الحافظ ابن حجر وقع عند الاسماعيلى يأتيهم طالب حاجة قال فتعين بعض المقدرات انتهى قلت وفى الفرع كاصله يعنى الفقير لحاجة لكن على قوله يعنى الفقير علامة السقوط لابى ذر (فيقول) ولابى ذر فيقولون (ارجع الينا غدا فيبيتهم الله) من التبييت وهو هجوم العدو ليلا والمراد يهلكهم الله ليلا (ويضع العلم) أى يوقع الجبل عليهم فيهلكهم ويمسخ آخرين) أى يجعل صور آخرين من لم يهلك من البيات المذكور (قردة وخنازير الى يوم القيامة) اى الى مثل صورها حقيقة كما وقع لبعض الامم السابقة أو هو كناية عن تبدل اخلاقهم والاول أليق بالسياق وفيه كما قال الخطابى بيان أن المسخ يكون فى هذه الامة لكن قال بعضهم ان المراد مسخ القلوب ● ومطابقة الجزء الاول من الترجمة للحديث ظاهرة وأما الجزء الثانى ففى حديث مالك بن أبى مريم المذكور ليشربن أناس من أمتى الخمر يسمونها بغير اسمها كما هو عادة المؤلف رحمه الله فى الاشارة بالترجمة الى حديث لم يكن على شرطه وقال فى الكواكب أو لعل نظر المؤلف الى لفظ من أمتى اذ فيه دليل على انهم استحلوها بالتأويل اذ لو لم يكن بالتأويل لكان كفرا وخروجا عن أمته لان تحريم الخمر معلوم من الدين بالضرورة وقيل يحتمل أن يقال ان الاستحلال لم يقع بعد وسيقع وأن يقال انه مثل استحلال نكاح المتعة واستحلال بعض الانبذة أى المسكرة انتهى ● ورجال حديث الباب كلهم شاميون ●

(باب) حكم (الانتباذ) أى اتخاذ النبيذ (فى الاوعية والتور) بفتح المثناة الفوقية اناء من حجارة أو نحاس أو خشب أو قدح كبير كالقدر أو الطست وعطفه على سابقه من عطف الخاص على العام ● وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البغلانى وسقط ابن سعيد لابى ذر قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن) الفارسى المدنى نزيل الاسكندرية (عن ابى حازم) سلمة بن دينار أنه (قال سمعت سهلا) هو ابن سعد الانصارى المدنى آخر من مات بالمدينة من الصحابة (يقول اتى) بفتح الهمزة والفوقية (ابو أسيد) بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة (الساعدى) رضى الله عنه (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عرسه) بضم العين والراء فى الفرع وأصله (فكانت امرأته) أم أسيد سلامة بنت وهب بن سلامة وقوله فكانت بالفاء ولابى ذر وكانت امرأته (خادمهم) والخادم بغير فوقية يطلق على الذكر والانثى (وهى العروس قال) أى سهل (اتدرون ماسقت) بسكون المثناة الفوقية من غير تحتية أى المرأة ولابى ذر عن الكشميهنى قالت أى المرأة أتدرون ماسقيت (رسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت) بسكون العين وضم الفوقية ولغير الكشميهنى أنقعت أى قال سهل أنقعت المرأة (له) صلى الله عليه وسلم (تمرات

من الليل فى تور) زاد فى الوليمة من حجارة أى لا من غيرها وعند ابن أبى شيبة فى رواية أشعث عن أبى الزبير عن
جابر كان النبى صلى الله عليه وسلم ينبذ له فى سقاء فاذا لم يكن سقاء ينبذ له فى تور قال أشعث والتور من لحاء الشجر
وعند مسلم عن عائشة كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى سقاء نوكى أعلاه فيشربه عشاء وننبذه عشاء
فيشربه غدوة ولابى داود من وجه آخر عن عائشة انها كانت تنبذ للنبى صلى الله عليه وسلم غدوة فاذا كان من
العشى تعشى فشرب على عشائه فان فضل شئ صبته ثم ينبذ له بالليل فاذا اصبح وتغدى شرب على غدائه قالت
نغسل السقاء غدوة وعشية * وحديث الباب سبق فى باب قيام المرأة على الرجال من كتاب النكاح * (باب
ترخيص النبى صلى الله عليه وسلم) فى الانتباذ (فى الاوعية والظروف بعد النهى) عن الانتباذ فيها وعطف
الظروف على سابقها من عطف الخاص على العام * وبه قال (حدثنا يوسف بن موسى) بن راشد القطان
الكوفى قال (حدثنا محمد بن عبد الله ابو احمد الزبيرى) بضم الزاى نسبة الى زبير أحد اجداده قال
(حدثنا سفيان) الثورى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن سالم) هو ابن أبى الجعد (عن جابر) الانصارى
رضى الله عنه) انه (قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن) الانتباذ فى (الظروف فقالت الانصار انه
لا بد لنا منها) من الظروف (قال) صلى الله عليه وسلم اذا كان لا بد لكم منها (فلا) ينهى عن الانتباذ فيها (اذا)
فالنهى كان قد ورد على تقدير عدم الاحتياج ويحتمل أن يكون الحكم فى هذه المسئلة مفوضا لرأيه صلى الله عليه
وسلم أو أوحى اليه فى الحال بسرعة وعند أبى يعلى وصححه ابن حبان من حديث الاشج العصرى أنه صلى الله
عليه وسلم قال لهم مالى أرى وجوهكم قد تغيرت قالوا نحن بأرض وخمة وكنا نتخذ من هذه الانبذة ما يقطع
اللحمان فى بطوننا فلما نهيتنا عن الظروف فذلك الذى ترى فى وجوهنا فقال صلى الله عليه وسلم ان الظروف
لا تحل ولا تحرم ولكن كل مسكر حرام (وقال لى خليفة) بن خياط شيخ المؤلف مما رواه عنه مذاكرة (حدثنا)
ولابى ذر حدثنى بالافراد (يحيى بن سعيد) القطان قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن منصور) هو ابن المعتمر
(عن سالم بن ابى الجعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة رافع الاشجعى الكوفى (عن جابر) أى الانصارى
رضى الله عنه (بهذا) الحديث المذكور وقوله عن جابر ثابت لابى ذر وابن عساكر * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر
حدثنى بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (بهذا) الحديث السابق (وقال)
أى سفيان (فيه لما نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن) الانتباذ فى (الاوعية) * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله)
المدينى وسقط لابى ذر ابن عبد الله قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن سليمان بن ابى مسلم الاحول عن مجاهد)
هو ابن جبر (عن ابى عياض) بكسر العين وتخفيف التحتية عمرو بن الاسود أو قيس بن ثعلبة وقيل غير ذلك ورجح
الاول ابن عبد البر (عن عبد الله بن عمرو) بفتح العين ابن العاصى (رضى الله عنهما) انه قال (لما نهى النبى
صلى الله عليه وسلم عن) الانتباذ فى (الاسقية) كذا وقع فى هذه الرواية والرواية الراجحة بلفظ الاوعية وعبد الله
ابن محمد عن سفيان السابقة وهى مؤخرة فى رواية غير أبى ذر وابن عساكر عن هذا الحديث وهو الاليق لما فيه من
الاشارة الى ترجيح الاوعية وهو الذى رواه اكثر أصحاب ابن عيينة عنه وحمل بعضهم رواية الاسقية على سقوط
اداة الاستثناء من الراوى والتقدير نهى عن الانتباذ الا فى الاسقية ولم ينه صلى الله عليه وسلم عن الاسقية وانما
نهى عن الظروف وأباح الانتباذ فى الاسقية لان الاسقية يتخللها الهواء من مسامها فلا يسرع اليها الفساد
كاسراعه الى غيرها من الجرار ونحوها مما نهى عن الانتباذ فيه وأيضا فالسقاء اذا نبذ فيه ثم ربط امنت شدة
الاسكار بما يشرب منه لانه متى تغير وصار مسكرا شق الجلد فما لم يشقه فهو غير مسكر بخلاف الاوعية لانها قد
يصير النبيذ فيها مسكرا ولا يعلم به ويجوز أن يكون قوله نهى عن الاسقية أى عن الاوعية واختصاص اسم
الاسقية بما يتخذ من الادم انما هو بالعرف فاطلاق السقاء على كل ما يستقى منه جائز وحينئذ فلا غلط فى الرواية
ولا سقط (قيل للنبى صلى الله عليه وسلم ليس كل الناس يجد سقاء) أى وعاء وفى رواية زياد بن فياض أن قائل
ذلك اعرابى (فرخص لهم) صلى الله عليه وسلم فى الانتباذ (فى الجر) بفتح الجيم وتشديد الراء جمع جرة اناء يتخذ
من فخار (غير المزفت) لانه اسرع فى التخمير * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الاشربة وكذا ابو داود والنسائى
وزاد فى الوليمة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان)
الثورى أو ابن عيينة أنه قال (حدثنى) بالافراد (سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) بن يزيد (التيمى)

العابد (عن الحرث بن سويد) التيمي أيضا (عن على رضى الله عنه) أنه (قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن)
الانتباذ فى (الدباء) القرع (و) عن الانتباذ فى (المزفت) من الجرار * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى
(عثمان) بن أبى شيبة قال (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان بن مهران عن على
ابن أبى طالب (بهذا) الحديث السابق * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عثمان) بن أبى شيبة قال (حدثنا جرير)
هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى أنه قال (قلت للاسود) بن يزيد (هل سألت
عائشة ام المؤمنين) رضى الله عنها (عما يكره أن ينتبذ فيه) من الاوعية (فقال) الاسود (نعم) سألتها (قلت)
لها (يا ام المؤمنين عما) بألف بعد الميم المشددة ولابى ذر عن الكشميهنى عم باسقاطها (نهى النبى صلى الله
عليه وسلم أن ينتبذ فيه) من الاوعية (قالت نهانا) صلى الله عليه وسلم (فى ذلك اهل البيت) بنصب أهل على
الاختصاص أو على البدل من الضمير وثبت قوله فى ذلك لغير أبى ذر ولابن عساكر نهينا بضم النون وكسر الهاء
وتحتية ساكنة بدل الالف (أن ننتبذ فى الدباء والمزفت) قال ابراهيم النخعى (قلت اما) بالتخفيف (ذكرت الجر)
بفتح الراء وكسر المثناة الفوقية فى اليونينية وفى الفرع بسكون الراء ولعله سبق قلم (والحنتم) بفتح الحاء
المهملة وسكون النون (قال) الاسود لابراهيم (انما احدثك ماسمعت) أى من عائشة (احدث مالم اسمع)
استفهام انكارى سقطت منه الاداة ولابى ذر عن الكشميهنى أفأحدث وله عن الحموى والمستملى أفنحدث
بنون الجمع بدل الهمزة وعند الاسماعيلى أفأحدثك مالم أسمع * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الاشربة
وكذا النسائى فيه وفى الوليمة * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) أبو سلمة التبوذكى الحافظ قال (حدثنا
عبد الواحد) بن زياد البصرى قال (حدثنا الشيبانى) بفتح الشين المعجمة سليمان بن أبى سليمان فيروز (قال
سمعت عبد الله بن ابى اوفى) علقمة الاسلمى (رضى الله عنهما قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن) الانتباذ فى
(الجر الاخضر) وعند ابن ابى شيبة عن أنس انها جرار مقيرة الاجواف يؤتى بها من مصر وزاد بعضهم عن عائشة
اعناقها فى جنوبها وعن عطاء متخذة من طين ودم وشعر قال الشيبانى (قلت) لعبد الله بن أبى اوفى (أنشرب فى
الجر الابيض قال) ابن أبى أوفى (لا) تشربوا فيها لان الحكم فيها كالاخضر وحينئذ فالوصف بالخضرة لامفهوم
له فذكرها لبيان الواقع لا للاحتراز والحكم منوط بالاسكار والآنية لاتحرم ولا تحلل * وهذا الحديث
أخرجه النسائى فى الاشربة أيضا * (باب) جواز شرب (نقيع التمر ما) وفى نسخة اذا (لم يسكر) فان اسكر
حرم * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير الحافظ أبو زكريا المخزومى مولاهم المصرى
قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارى) بالقاف والراء والتحتية المشددة نسبة الى القارة قبيلة (عن ابى
حازم) سلمة بن دينار أنه (قال سمعت سهل بن سعد الساعدى) ثبت لفظ الساعدى لابى ذر (ان ابا اسيد) بضم
الهمزة وفتح السين المهملة مالك بن ربيعة (الساعدى دعا النبى صلى الله عليه وسلم لعرسه) بضم العين وبالراء
المهملتين (فكانت امرأته) أم أسيد سلامة (خادمهم) بغير فوقية بعد الميم (يومئذ وهى العروس فقالت)
أم أسيد (ما) ولابى ذر عن الكشميهنى هل (تدرون ما انقعت) بسكون العين (لرسول الله صلى الله عليه
وسلم أنقعت له تمرات من الليل فى تور) قال فى الفتح وتقييده فى الترجمة بمالم يسكر مع أن الحديث لا تعرض
فيه للسكر لا اثباتا ولا نفيا من جهة أن المدة التى ذكرها سهل وهى من الليل الى النهار لا يحصل فيها التغير جملة
وفى حديث ابن عباس عند مسلم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينبذ له أول الليل فيشربه اذا أصبح
يومه ذلك والليلة التى تجىء والغد والليلة الاخرى والغد الى العصر فان بقى شىء منه اسقاه الخادم أو أمر به
فصب قال المظهرى وانما لم يشربه لانه كان رديئا ولم يبلغ حد الاسكار فاذا بلغ صبه وهو يدل على جواز
شرب المنبوذ مالم يكن مسكرا وعلى جواز أن يطعم السيد مملوكه طعاما أسفل ويطعم هو أعلى ولا يخالف
هذا حديث عائشة ننبذه غدوة فيشربه عشيا لان الشرب فى يوم لا يمنع من الزيادة أو لعل حديث عائشة
كان فى زمان الحر حيث يخشى فساده وحديث ابن عباس فى زمان يؤمن فيه التغير قبل الثلاث وقال
النووى هو على اختلاف حالين ان ظهر فيه شدة صبه وان لم يظهر شدة سقاه الخدم لئلا يكون فيه اضاعة
مال وانما تركه هو تنزها * وهذا الحديث قدمر قريبا فى باب الانتباذ * (باب الباذق) بفتح الباء والمعجمة بينهما
ألف وآخره قاف وقال فى القاموس بكسر الذال وفتحها ماطبخ من عصير العنب أدنى طبخة فصار شديدا وقال
الجواليقى أصله باذه وهو أن يطبخ العصير حتى يصير مثل طلاء الابل وقال ابن قرقول المطبوخ من عصير

العنب اذا أسكر أو اذا طبخ بعد أن اشتد وقال فى المحكم هو من أسماء الخمر (و) ذكر (من نهى عن كل مسكر من الاشربة) لحديث كل مسكر حرام (ورأى عمر) بن الخطاب مما أخرجه مالك فى الموطأ (وابو عبيدة) بن الجراح (ومعاذ) هو ابن جبل مما وصله عنهما أبو مسلم الكجى وسعيد بن منصور وابن أبى شيبة (شرب الطلاء) أى رأوا جواز شربه اذا طبخ فصار (على الثلث) وذهب ثلثاه وقد صرح بعضهم بأن المحذور منه السكر فتى اسكر حرم (وشرب البراء) بن عازب مما أخرجه ابن أبى شيبة (وابو جحيفة) وهب بن عبد الله مما أخرجه ابن أبى شيبة أيضا الطلاء اذا طبخ فصار (على النصف وقال ابن عباس) رضى الله عنهما فيما وصله النسائى لرجل سأله عن العصير (اشرب العصير مادام طريا) زاد النسائى قال انى طبخت شرابا وفى نفسى منه شئ قال كنت شاربه قبل أن تطبخه قال لا قال فان النار لا تحل شيأ قد حرم وهذا تقييد لما أطلق فى الآثار الماضية وهو أن الذى يطبخ انما هو العصير الطرى قبل أن يتخمر أما لو صار خمرا فطبخ فان الطبخ لا يطهره ولا يحله الا على رأى من يجيز تخليل الخمر والجمهور على خلافه (وقال عمر) بن الخطاب رضى الله عنه مما وصله مالك (وجدت من عبيد الله) بضم العين ابن عمر بن الخطاب (ريح شراب) فزعم أنه شرب الطلاء (وانا سائل عنه فان كان يسكر جلدته) فسأل عنه فوجده مسكرا فجلده بعد أن أقر أو بالبينة * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدى البصرى قال (اخبرنا سفيان) الثورى (عن ابى الجويرية) بضم الجيم مصغرا حطان بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين وبعد الالف نون ابن خفاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء الاولى الجرمى بالجيم والراء (قال سألت ابن عباس) رضى الله عنهما (عن الباذق) قيل وكان اول من صنعه وسماه بنو أمية لينقلوه عن اسم الخمر (فقال سبق محمد) صلى الله عليه وسلم (الباذق فما اسكر فهو حرام) والباذق بالنصب على المفعولية أى سبق حكمه صلى الله عليه وسلم بتحريم الخمر تسميتهم اياها بالباذق حيث قال ما أسكر فهو حرام فليس التحريم منوطا بمجرد الاسم حتى يكون تغييره مغيرا للحكم وانما الاعتبار بالاسكار فان وجد فالتحريم ثابت سواء سمى المسكر باسمه الذى كان أو غير الى اسم آخر وقال الحافظ أبو ذر مما رأيته فى هامش اليونينية ان الاسم حدث بعد الاسلام ونقل فى الفتح عن أبى الليث السمرقندى انه قال شارب المطبوخ اذا كان يسكر أعظم ذنبا من شارب الخمر لان شارب الخمر يشربها وهو يعلم أنه عاص بشربها وشارب المطبوخ يشرب المسكر ويراه حلالا وقد قام الاجماع على أن قليل الخمر وكثيره حرام ومن استحل ما هو حرام بالاجماع كفر (قال) أبو الجويرية الباذق هو (الشراب الحلال الطيب) لانه عصير العنب الحلال الطيب (قال) ابن عباس اشرب الحلال الطيب فانه (ليس بعد الحلال الطيب الا الحرام الخبيث) حيث تغير عن حالته الاولى الى الخمرية * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (عبد الله بن ابى شيبة) ولابى ذر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن اسامة قال (حدثنا هشام بن عروة عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء) بفتح الحاء المهملة وبالمد ما دخلته الصنعة جامعا بين الحلاوة والدسومة (والعسل) قال الخطابى وليس حبه صلى الله عليه وسلم لهما على معنى كثرة التشهى لهما وانما انه اذا قدما نال منهما نيلا صالحا وقال فى الكواكب ومناسبة الحديث للباب بيان أن العصير المطبوخ اذا لم يكن مسكرا فهو حلال كما أن الحلواء تطبخ وتنعقد والعسل يمزج بالماء فيشرب فى ساعته ولا شك فى طيبه وحله * وهذا الحديث سبق فى باب الحلواء والعسل من الاطعمة * (باب من رأى أن لا يخلط) بفتح التحتية وكسر اللام (البسر والتمر) بالنصب على المفعولية (اذا كان) خلطهما (مسكرا) قال ابن بطال قوله اذا كان مسكرا خطأ لان النهى عن الخليطين عام وان لم يسكر كثيرهما لسرعة سريان الاسكار اليهما من حيث لا يشعر صاحبه به فليس النهى عن الخليطين لانهما يسكران حالا بل لانهما يسكران مآلا فانهما اذا كانا مسكرين فى الحال لا خلاف فى النهى عنهما قال الكرمانى فعلى هذا فليس هو خطأ بل يكون أطلق على سبيل المجاز وهو استعمال مشهور وأجاب ابن المنير بأن ذلك لا يرد على البخارى اما لانه كان يرى جواز الخليطين قبل الاسكار واما لانه ترجم على ما يطابق الحديث الاول وهو حديث أنس المذكور فى الباب فانه لا شك أن الذى كان يسقيه للقوم حينئذ كان مسكرا ولهذا دخل عندهم فى عموم تحريم الخمر حتى قال أنس وانا لنعدها يومئذ الخمر فدل على أنه كان مسكرا قال وأما قوله وأن لا يجعل ادامين فى ادام فيطابق حديث جابر وأبى قتادة ويكون النهى معللا بعلل مستقلة اما تحقق اسكار الخمر الكثير واما توقع الاسكار بالخلط سريعا واما الاسراف

والشره والتعليل بالاسراف مبين فى حديث النهى عن قران التمر وقال ابن حجر والذى يظهر لى أن مراد البخارى
بهذه الترجمة الرد على من أول النهى عن الخليط بأحد تأويلين أحدهما حمل الخليط على المخلوط وهو أن يكون
نبيذ تمر وحده مثلا قد اشتد ونبيذ زبيب وحده مثلا قد اشتد فيخلطان ليصيرا خلا فيكون النهى من أجل
تعمد التخليل وهذا مطابق للترجمة من غير كلفة ثانيهما أن تكون علة النهى عن الخلط الاسراف فيكون كالنهى
عن الجمع بين الادمين وأما قوله (وان لا يجعل ادامين فى ادام) بكسر الهمزة فيهما فيوافق حديث جابر
نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والرطب وقول أبى قتادة نهى أن يجمع الى آخره
فيكون النهى معللا بعلل مستقلة اما تحقق اسكار الخمر الكثير واما توقع الاسكار بالاختلاط سريعا واما
الاسراف والتعليل بالاسراف مبين فى حديث النهى عن قران التمر هذا والتمر كان من نوع واحد فكيف بالتعدد
وقد تحرج عمر رضى الله عنه من الجمع بين ادامين فروى أنه كان كثيرا ما يسأل حذيفة هل عده رسول الله صلى
الله عليه وسلم فى المنافقين فيقول لا فيقول هل رأيت فى شيأ من خلال النفاق فيقول لا الا واحدة قال وما هى
قال رأيتك جمعت بين ادامين على مائدة ملح وزيت وكنا نعد هذا نفاقا فقال عمر لله على أن لا أجمع بينهما فكان
لا يأكل الا بزيت خاصة أو بملح خاصة وهذا انما هو طلب للمعالى من الزهد والتقلل والا فلا خلاف أن الجمع
بينهما مباح بشرطه * وبه قال (حدثنا مسلم) هو ابن ابراهيم الازدى قال (حدثنا هشام) الدستوائى قال
(حدثنا قتادة) بن دعامة (عن انس) رضى الله عنه أنه (قال انى لاسقى) بفتح الهمزة وكسر القاف (اباطلحة)
زوج أم انس (وابادجانة) بضم الدال وتخفيف الجيم سماكا الانصارى الساعدى (وسهيل بن البيضاء) بضم
السين مصغرا (خليط بسر وتمر) أى خمرا متخذا من خليطهما (اذ حرمت الخمر) حرمها الله تعالى بما أنزل على
رسوله صلى الله عليه وسلم (فقذفتها) بالذال المعجمة (وانا ساقيهم واصغرهم وانا) بكسر الهمزة وتشديد النون
(نعدها يومئذ الخمر) * وهذا الحديث سبق قريبا (وقال عمرو بن الحارث) بفتح العين المهملة (حدثنا قتادة)
ابن دعامة أنه (سمع انسا) رضى الله عنه وهذا وصله مسلم والبيهقى وفائدته بيان سماع قتادة لان الرواية
المتقدمة بالعنعنة * وبه قال (حدثنا ابو عاصم) الضحاك بن مخلد النبيل (عن ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز
أنه قال (اخبرنى) بالافراد (عطاء) هو ابن أبى رباح (أنه سمع جابرا) الانصارى رضى الله عنه (يقول نهى النبى
صلى الله عليه وسلم) نهى تنزيه وعن بعض المالكية نهى تحريم (عن) الجمع بين (الزبيب والتمر و) عن الجمع بين
(البسر والرطب) تنبيذا لان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل أن يشتد فيظن الشارب أنه لم يبلغ حد
الاسكار ويكون قد بلغه * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الاشربة والنسائى فيه وفى الوليمة * وبه قال
(حدثنا مسلم) هو ابن ابراهيم قال (حدثنا هشام) الدستوائى قال (اخبرنا يحيى بن ابى كثير) بالمثلثة (عن
عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه) أبى قتادة الحارث بن ربعى الانصارى أنه (قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم أن
يجمع بين التمر) بالفوقية وسكون الميم (والزهو) وهو البسر الملون (و) بين (التمر والزبيب) لان أحدهما
يشتد به الآخر فيسرع الاسكار (ولينبذ) بسكون اللام وفتح الموحدة مبنيا للمفعول (كل واحد منهما)
اى من كل اثنين منهما فيكون الجمع بين الاكثر بطريق الاولى (على حدة) بكسر الحاء وفتح الدال المخففة
المهملتين بعدها هاء أى وحده ولابى ذر عن الكشميهنى على حدته وفى حديث أبى سعيد عند مسلم من شرب
منكم النبيذ فليشربه زبيبا فردا أو تمرا فردا او بسرا فردا وهل اذا خلط نبيذ البسر الذى لم يشتد مع نبيذ التمر
الذى لم يشتد يمتنع او يختص النهى عن الخلط عند الاشتداد فقال الجمهور لا فرق ولو لم يسكر وقال الكوفيون
بالحل ولا خلاف أن العسل باللبن ليس بخليطين لان اللبن لا ينبذ واختلف فى الخليطين للتخليل * وهذا الحديث
أخرجه مسلم فى الاشربة وكذا أبو داود وأخرجه النسائى فى الوليمة وابن ماجه فى الاشربة * (باب) جواز
(شرب اللبن) وهو بمفرده غير مسكر نعم قد يقع نادرا بصفة تحدث فيه وحينئذ فيحرم شربه ان علم ذهاب عقله به
وفى حديث ابن سيرين عند سعيد بن منصور أنه سمع ابن عمر يسأل عن الاشربة فقال ان اهل كذا يتخذون من
كذا وكذا خمرا حتى عد خمسة أشربة لم أحفظ منها الا العسل والشعير واللبن قال فكنت أهاب أن أحدث باللبن
حتى أنبئت أنه بأرمينية يصنع شراب من اللبن لا يلبث صاحبه أن يصرع قاله فى الفتح (وقول الله تعالى) ولابى
ذر عز وجل (من بين فرث ودم لبنا خالصا) أى يخلق اللبن وسطا بين الفرث والدم يكتنفانه وبينه وبينهما برزخ
لا يبغى أحدهما عليه بلون ولا طعم ولا رائحة بل هو خالص من ذلك كله قيل اذا أكلت البهيمة العلف فاستقر فى
كرشها طبخته فكان أسفله فرثا وأوسطه لبنا وأعلاه دما والكبد مسلطة على هذه الاصناف الثلاثة تقسمها

فتجرى الدم فى العروق واللبن فى الضروع وتبقى الفرث فى الكرش ثم ينحدر وفى ذلك عبرة لمن اعتبر وسئل شقيق عن الاخلاص فقال الاخلاص تمييز العمل من العيوب كتمييز اللبن من بين فرث ودم (سائغا للشاربين) سهل المرور فى الحلق ويقال لم يغص أحد باللبن قط ومن الاولى للتبعيض لان اللبن بعض ما فى بطونها والثانية لابتداء الغاية وسقط قوله لبنا خالصا الابى ذر * وبه قال (حدثنا عبدان) اسمه عبد الله بن عثمان المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا يونس) بن يزيد الايلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال أتى) بضم الهمزة وكسر الفوقية (رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به) الى بيت المقدس (بقدح لبن وقدح خمر) زاد فى أول كتاب الاشربة فنظر اليهما ثم اخذ اللبن فقال جبريل الحمد لله الذى هداك للفطرة ولو أخذت الخمر غوت أمتك وبذلك تتم المطابقة بين الترجمة والحديث على مالا يخفى * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير أنه (سمع سفيان) بن عيينة يقول (اخبرنا سالم أبو النضر) بالنون المفتوحة والضاد المعجمة (انه سمع عميرا) بضم العين وفتح الميم (مولى ام الفضل) زوج العباس بن عبد المطلب يحدث عن ام الفضل) رضى الله عنها أنها (قالت شك الناس فى صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفة) بعرفة (فارسلت) بسكون اللام وضم الفوقية (اليه) صلى الله عليه وسلم (باناء) ولابى ذر فارسلت اليه ام الفضل باناء (فيه لبن فشرب) منه صلى الله عليه وسلم قال الحميدى (فكان) ولغير أبى ذر وكان (سفيان ابن عيينة (ربما قال شك الناس فى صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عرفه) سقط لابى ذر يوم عرفة (فارسلت اليه) صلوات الله وسلامه عليه (ام الفضل) أى باناء فيه لبن (فاذا وقف) بضم الواو وبعدها قاف مشددة ولابى ذر ووقف (عليه) بزيادة واو ساكنة بعد الواو المضمومة أى كان اذا أرسل الحديث فلم يقل فى اسناده عن أم الفضل فاذا سئل عنه هل هو موصول أو مرسل (قال هو عن أم الفضل) فهو فى قوة قوله هو موصول والحديث تقدم فى الحج والصوم * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد البلخى قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان بن مهران الكوفى (عن ابى صالح) ذكوان (وابى سفيان) طلحة بن نافع القرشى كلاهما (عن جابر بن عبد الله) الانصارى رضى الله عنهما أنه (قال جاء ابو حميد) بضم الحاء مصغرا عبد الرحمن الساعدى (بقدح من لبن) ليس مخمرا (من النقيع) بفتح النون وكسر القاف وبعد التحتية الساكنة عين مهملة موضع بوادى العقيق حماه صلى الله عليه وسلم لرعى النعم كان يستنقع فيه الماء أى يجتمع وقيل هو غيره (فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الا) بفتح الهمزة وتشديد اللام أى هلا (خمرته) بخاء معجمة وميم مشددة مفتوحتين غطيته (ولو أن تعرض) بفتح الفوقية وضم الراء اى ولو أن تنصب (عليه عودا) عرضا قيل والحكمة فى الاكتفاء بذلك اقترانه بالتسمية فيكون العرض علامة على التسمية فلا يقربه الشيطان * وهذا الحديث اخرجه مسلم فى الاشربة أيضا * وبه قال (حدثنا عمر بن حفص) بضم العين قال (حدثنا ابى) حفص بن غياث قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (قال سمعت اباصالح) ذكوان (يذكر أراه) بضم الهمزة (عن جابر رضى الله عنه) أنه (قال جاء ابو حميد رجل من الانصار من النقيع باناء من لبن الى النبى صلى الله عليه وسلم) غير مخمر (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) له (ألا) أى هلا (خمرته) غطيته صيانة من الشيطان اذ أنه لا يكشف غطاء ومن الوباء الذى قيل انه ينزل فى ليلة من السماء ومن النجاسة والقاذورات والحشرات ونحوها (ولو أن تعرض عليه عودا) عرضا الاطولا قال الاعمش (وحدثنى) بالافراد (ابو سفيان) طلحة بن نافع (عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم بهذا) الحديث وأخرجه الاسماعيلى عن حفص بن غياث عن الاعمش عن أبى سفيان عن جابر وعن أبى صالح عن أبى هريرة والمحفوظ عن جابر ويأتى ان شاء الله تعالى بقوة الله الكلام على حكم تغطية الاناء قريبا * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمود) هو ابن غيلان قال (اخبرنا النضر) بالنون المفتوحة والمعجمة الساكنة ابن شميل قال (اخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى اسحاق) عمرو السبيعى أنه (قال سمعت البراء ابن عازب (رضى الله عنه قال قدم النبى صلى الله عليه وسلم من مكة) لما هاجر منها الى المدينة (وابو بكر الصديق رضى الله عنه (معه قال ابو بكر مررنا) فى طريقنا (براع وقد) أى والحال أنه قد (عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر رضى الله عنه فحلبت كثبة) بضم الكاف وسكون المثلثة بعدها موحدة مفتوحة قطعة من اللبن أو ملء القدح أو قدر حلبة ناقة (من لبن فى قدح) وفى الهجرة أنه أمر الراعى فحلب فنسب الحلب لنفسه هنا على طريق المجاز (فشرب) صلى الله عليه وسلم منه (حتى رضيت) أى علمت أنه شبع

(وأتانا) ولابى ذروابن عساكر واتاه أى النبى صلى الله عليه وسلم (سراقة بن جعشم) بضم الجيم وسكون العين المهملة وضم الشين المعجمة الكنانى بنونين المدلجى أسلم آخرا (على فرس فدعا عليه) النبى صلى الله عليه وسلم (فطلب اليه) صلوات الله وسلامه عليه (سراقة أن لايدعو عليه وان يرجع ففعل النبى صلى الله عليه وسلم) أى فلم يدع عليه * وهذا الحديث سبق فى الهجرة * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن ابى حمزة قال (حدثنا ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن عبد الرحمن) بن هرمز الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الصدقة اللقحة) بكسر اللام وتفتح وسكون القاف وبالحاء المهملة الناقة الحلوب (الصفى) بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد التحتية الكثيرة اللبن أى مصطفاة مختارة وفعيل اذا كان بمعنى مفعول يستوى فيه المذكر والمؤنث (منحة) بكسر الميم وسكون النون وفتح الحاء المهملة نصب على التمييز عطية تعطيها غيرك ليحتلبها ثم يردها اليك ونعم الصدقة (الشاة الصفى منحة) تعطيها غيرك ليحتلبها (تغدو) اول النهار (بإناء) من اللبن (وتروح) آخره (بآخر) بالمد وفيه اشارة الى أن المستعير لا يستأصل لبنها قاله فى الفتح * والحديث سبق فى باب فضل المنحة من العارية * وبه قال (حدثنا ابو عاصم) الضحاك النبيل بن مخلد (عن الاوزاعى) عبد الرحمن (عن ابن شهاب) الزهرى (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله ابن عتبة بن مسعود (عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض) منه (وقال ان له) اى اللبن (دسما) بفتحتين بيان لعلة المضمضة منه (وقال ابراهيم بن طهمان) بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروى مما وصله ابو عوانة والاسماعيلى والطبرانى فى معجمه الصغير من طريقه (عن شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة السدوسى (عن انس بن مالك) رضى الله عنه أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رفعت) بسكون العين المهملة وضم الفوقية وللحموى والكشميهنى دفعت بالدال المهملة بدل الراء (الى السدرة) جار ومجرور وقال فى الفتح رفعت كذا للاكثر بضم الراء وكسر الفاء وفتح العين المهملة وسكون المثناة على البناء للمجهول والى بتشديد التحتية والسدرة مرفوعة وللمستملى دفعت بدال بدل الراء وسكون العين وضم المثناة بنسبة الفعل الى المتكلم والى حرف جر والمراد سدرة المنتهى وسميت بذلك لان علم الملائكة ينتهى اليها ولم يجاوزها أحد الا سيدنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم وعن ابن مسعود وسميت بذلك لكونها ينتهى اليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من امر الله تعالى ومعنى الرفع تقريب الشئ وكأنه أراد أن سدرة المنتهى استبينت له بنعوتها كل الاستبانة حتى اطلع عليها كل الاطلاع بمثابة الشئ المقرب اليه (فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فاما) النهران (الظاهران ف) هما (النيل) وهو نهر مصر (والفرات) بضم الفاء والمثناة الفوقية المجرورة وهو نهر الكوفة وأصله من اطراف ارمينية (واما) النهران (الباطنان فنهران فى الجنة) وهما فيما قاله مقاتل السلسبيل والكوثر والظاهر أن النيل والفرات يخرجان من اصلها ثم يسيران حيث أراد الله ثم يخرجان من الارض ويسيران فيها وهذا لا يمنعه شرع ولا عقل وهو ظاهر الحديث فوجب المصير اليه (فأتيت) بفاء فهمزة مضمومة ولابى الوقت وأتيت بالواو بدل الفاء (بثلاثة اقداح) ومفهوم العدد لا اعتبار له فلا منافاة بين قوله هنا بثلاثة وقوله فى السابق قدحان وأيضا فالقدحان قبل رفعه الى السدرة وهو فى بيت المقدس والثلاثة بعده وهو عند السدرة أحدها (قدح فيه لبن و) الثانى (قدح فيه عسل و) الثالث (قدح فيه خمر فأخذت الذى فيه اللبن فشربت فقيل لى اصبت الفطرة) اى علامة الاسلام والاستقامة (انت) تأكيد للضمير الذى فى أصبت (و) لتصب (امتك) قال ابن المنير ذكر السر فى عدوله عن الخمر ولم يذكره فى عدوله عن العسل وظاهره تفضيل اللبن على العسل لانه الايسر والانفع وهو بمجرده قوت وليس من الطيبات التى تدخل فى السرف بوجه وهو أقرب الى الزهد فكأنه ترك العسل الذى هو حلال لانه من اللذائذ التى يخشى على صاحبها أن يندرج فى قوله عز وجل أذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا واما اللبن فلا شبهة فيه ولا منافاة بينه وبين الورع بوجه وأما ما ورد من محبته صلى الله عليه وسلم للعسل فعلى وجه الاقتصاد فى تناوله لانه جعله ديدنا والنبى صلى الله عليه وسلم مشرع يفعل ما يجوز للبيان (وقال هشام) الدستوائى (وسعيد) هو ابن أبى عروبة فيما وصله المؤلف عنهما فى باب ذكر الملائكة من كتاب بدء الخلق (وهمام) بتشديد الميم الاولى ابن يحيى كلهم (عن قتادة) بن دعامة (عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الانهار) أى أتفقوا من متن الحديث على ذكر الانهار (نحوه) أى نحو المذكور فى الحديث السابق (ولم يذكروا) هؤلاء فى روايتهم

ولابى ذرعن الكشميهنى ولم يذكر أى هشام (ثلاثة اقداح * باب استعذاب الماء) أى طلب الماء الحلو * وبه قال (حدثنا عبدالله بن مسلمة) بن قعنب القعنبى الحارثى احد الاعلام (عن مالك) امام الائمة (عن اسحاق ابن عبدالله) بن أبى طلحة (انه سمع) عمه (انس بن مالك) رضى الله عنه (يقول كان ابو طلحة) زيد الانصارى (اكثر أنصارى بالمدينة مالا) نصب على التمييز (من نخل) الجار للبيان (وكان احب ماله اليه بيرحاء) برفع الراء اسم كان وأحب نصب خبرها أو أحب اسمها وبيرخبرها وحاء بالهمز والمد ولابى ذر بالقصر واختلف فى فتح الموحدة وكسرها وهل بعدها همزة ساكنة أو تحتية أو غير ذلك مما سبق فى الزكاة فارجع اليه ان أردته ففيه ما يكفى ويشفى وفى الفائق انها فيعلى من البراح وهى الارض الظاهرة (وكانت مستقبل المسجد) وفى رواية ابى ذر كالزكاة مستقبلة المسجد (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب) بالجر صفة للمجرور (قال انس) رضى الله عنه (فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله) عز وجل (يقول لن تنالوا البر) اى لن تكونوا أبرارا محسنين فكأنه جعل البر شيأ متنا ولا مبالغة (حتى تنفقوا مما تحبون وان أحب مالى) بالافراد (الى بيرحاء) ولابى ذر بيرحى بالقصر (وانها صدقة لله ارجو برها) خيرها (وذخرها) بضم الذال وسكون الخاء المعجمتين اى أقدمها فأدخرها لاجدها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ) فيه لغتان اسكان الخاء وكسرها منونة كلمة يقولها المتعجب من الشئ وعند المدح والرضا بالشئ وقد تكرر للمبالغة فيقال بخ بخ (ذلك مال رابح) بالموحدة ذو ربح (او قال (رايح) بالتحتية بدل الموحدة من الرواح نقيض الغدو أى قريب الفائدة يصل نفعه الى صاحبه (شك عبدالله) بن مسلمة (وقد سمعت ماقلت وانى ارى أن تجعلها فى الاقربين) فان افضل البر ما أولى الى الاقرباء (فقال ابو طلحة أفعل) برفع اللام ذلك (يا رسول الله فقسمها ابو طلحة فى اقاربه وفى بنى عمه) من باب عطف الخاص على العام (وقال اسماعيل) بن ابى اويس مما وصله فى التفسير (ويحيى بن يحيى) ابو زكريا التميمى الحنظلى مما وصله فى الوصايا كلاهما عن مالك (رايح) بالمثناة التحتية من الرواح * ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ويشرب من ماء فيها طيب وفى حديث عائشة عند أبى داود كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت السقيا بضم السين المهملة وبالقاف والتحتية عين بينها وبين المدينة يومان فاستعذاب الماء لا ينافى الزهد ولا يدخل فى الترفه المذموم نعم كره مالك رحمه الله تطييب الماء بنحو المسك لما فيه من السرف * وهذا الحديث سبق فى الزكاة والوصايا والوكالة والتفسير * (باب شوب اللبن بالماء) بفتح المعجمة وسكون الواو أى خلط اللبن بالماء ولابى ذرعن الحموى والمستملى شرب بضم الشين والراء الساكنة بدل الواو أى شرب اللبن ممزوجا بالماء البارد كسر الحرارته عقب حلبه مع شدة حر القطر * وبه قال (حدثنا عبدان) عبدالله بن عثمان المروزى قال (اخبرنا عبدالله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا يونس) بن يزيد الايلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم (قال اخبرنى) بالافراد (انس بن مالك رضى الله عنه انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا وأتى داره) اى دار أنس والجملة حالية اى رآه حين أتى داره (فحلبت شاة فشبت) بضم الشين المعجمة اى خلطت (لرسول الله صلى الله عليه وسلم) اللبن الذى حلبته بماء (من البئر) ليبرد (فتناول) صلى الله عليه وسلم (القدح فشرب) منه (وعن يساره ابو بكر) الصديق (وعن يمينه اعرابى) زاد فى رواية ابى طوالة السابقة فى الهبة وعمر تجاهه وفى الشرب من طريق شعيب عن الزهرى فى هذا الحديث فقال عمر وخاف أن يعطيه الاعرابى أعط أبا بكر وفى رواية أبى طوالة فقال عمر هذا ابو بكر (فأعطى) عليه الصلاة والسلام (الاعرابى فضله) اى اللبن الذى فضل منه بعد شربه (ثم قال) ولابى ذرعن الكشميهنى وقال بالواو بدل ثم قدموا (الايمن فالايمن) أو النصب على الحال أى اشربوا مترتبين على هذا النمط ويجوز الرفع أى الايمن مقدم أو أحق بالشرب من غيره وفى الحديث أن السنة تقديم الايمن وان كان مفضولا ولا يلزم من ذلك حط رتبة الفاضل ولعل عمر رضى الله عنه كان احتمل عنده أنه صلى الله عليه وسلم يقدم أبا بكر فيكون سنة فى تقديم الافضل فى الشرب على الايمن فلذا ذكر أبا بكر فبين له صلى الله عليه وسلم أن السنة تقديم الايمن على الافضل * وهذا الحديث سبق فى الهبة * وبه قال (حدثنا عبدالله بن محمد) المسندى الجعفى قال (حدثنا ابو عامر) عبد الملك العقدى بفتح العين المهملة والقاف قال (حدثنا فليح بن سليمان) بفاء مضمومة آخره مهملة وضم السين مصغرا بن العدوى

ولاهم المدنى (عن سعيد بن الحرث) الانصارى قاضى المدينة (عن جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار) قيل هو أبو الهيثم بن التيهان الانصارى (ومعه صاحب له) هو أبو بكر الصديق رضى الله عنه (فقال له) اى للرجل الانصارى الذى دخل عليه (النبى صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات هذه الليلة فى شنة) بفتح الشين المعجمة والنون المشددة قربة خلقة فاسقنا منها (والا كرعنا) بفتح الراء وتكسر شربنا من غير اناء ولا كف بل بالفم (قال) جابر (والرجل) الانصارى (يحول الماء فى حائطه) ينقله من عمق البئر الى ظاهرها أو يجرى الماء من جانب الى جانب من بستانه ليعم اشجاره بالسقى (قال) جابر (فقال الرجل) الانصارى وسقط لابن عساكر لفظ الرجل (يارسول الله عندى ماء بائت فانطلق) بكسر اللام وسكون القاف (الى العريش) المسقف من البستان بالاغصان واكثر ما يكون فى الكروم (قال فانطلق) الرجل الانصارى (بهما) بالنبى صلى الله عليه وسلم وبالصديق رضى الله عنه الى العريش (فسكب فى قدح) ماء (ثم حلب عليه) لبنا (من داجن له) بالجيم والنون شاة تألف البيوت (قال) جابر (فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب الرجل الذى جاء معه) وهو أبو بكر الصديق رضى الله عنه * وهذا الحديث أخرجه أبو داود وابن ماجه فى الاشربة * (باب شراب الحلواء) بالمد للمستملى وبالقصر لغيره لغتان (و) شراب (العسل) وليس المراد بقوله شراب الحلواء الحلواء المعهودة المعقودة بالنار بل كل حلواء تشرب من نقيع حلو وغيره مما يشبهه وقوله الحلواء شامل للعسل فذكره بعدها من التخصيص بعد التعميم (وقال الزهرى) محمد بن مسلم فيما وصله عبد الرزاق (لا يحل شرب بول الناس لشدة) اى لضرورة عطش ونحوه (تنزل لانه) اى البول (رجس) نجس (قال الله تعالى احل لكم الطيبات) وقال عز وجل ويحرم عليهم الخبائث والرجس من جملة الخبائث وأورد عليه جواز أكل الميتة عند الشدة وهى رجس وقد جوز شرب البول للتداوى وأجيب باحتمال أن يكون الزهرى يرى أن القياس لا يدخل الرخص فان الرخصة قد وردت فى الميتة لا فى البول وفى شعب البيهقى أن الزهرى كان يصوم يوم عاشوراء فى السفر فقيل له أنت تفطر فى رمضان فى السفر فقال ان الله عز وجل قال فى رمضان فعدة من أيام أخر وليس ذلك لعاشوراء (وقال ابن مسعود) عبد الله (فى السكر) بفتح السين المهملة والكاف بعدها راء الخمر بلغة العجم وفى فوائد على بن حرب الطائى عن سفيان بن عيينة عن منصور أخرجه ابن أبى شيبة بسند صحيح على شرط الشيخين عن جرير عن منصور عن أبى وائل قال اشتكى رجل منا يقال له خثيم بن العداء داء ببطنه يقال له الصفر فنعت له السكر فأرسل الى ابن مسعود يسأله فقال (ان الله لم يجعل شفاءكم فيما) ولابى ذر بما (حرم عليكم) فان قلت قد جوزوا اساغة اللقمة بالجرعة من الخمر فلم لم يجوزوا التداوى به وأى فرق بينهما أجيب بأن الاساغة يتحقق بها المراد بخلاف الشفاء فانه غير محقق كما لا يخفى وقد قال بعضهم ان المنافع فى الخمر قبل التحريم سلبت بعده فتحريمها مجزوم به وكونها دواء مشكوك فيه بل الراجح انها ليست بدواء باطلاق الحديث نعم يجوز تناولها فى صورة واحدة وهى ما اذا اضطر الى ازالة عقله لقطع عضو من الاكلة والعياذ بالله تعالى فقد خرجه الرافعى على الخلاف فى جواز التداوى بالخمر وصحح النووى هنا الجواز وهو المنصوص قال فى الفتح وينبغى أن يكون محله فيما اذا تعين ذلك طريقا الى سلامة بقية الاعضاء ولم يجد مرقدا غيرها فان قلت ما وجه المطابقة بين الترجمة والاثرين أجاب ابن المنير بأنه ترجم على شئ وأعقبه بضده قال وبضدها تتبين الاشياء ثم عاد الى ما يطابق الترجمة نصا ويحتمل أن يكون مراده بقول الزهرى الاشارة بقوله تعالى أحل لكم الطيبات الى أن الحلواء والعسل من الطيبات فهما حلال وبقول ابن مسعود الاشارة الى قوله تعالى فيه شفاء للناس فدل الامتنان به على حله فلم يجعل الله الشفاء فيما حرم * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا أبو أسامة) حماد بن أسامة قال (اخبرنى) بالافراد (هشام عن أبيه) عروة بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يحبه الحلواء) بالمد ويجوز القصر (والعسل) قال النووى المراد بالحلواء فى هذا الحديث كل شئ حلو وذكر العسل بعدها للتنبيه على شرفه ومزيته وفى شعب البيهقى عن أبى سليمان الدارانى قول عائشة كان يحب الحلواء ليس على معنى كثرة التشهى لها وشدة نزاع النفس اليها وتأنق الصنعة فى اتخاذها كفعل أهل الترف والشره وانما كان اذا قدمت اليه نال منها نيلا جيدا فيعلم بذلك انها تعجبه قاله فى الفتح * وهذا الحديث قد مر فى كتاب الاطعمة * (باب) حكم

(الشرب) حال كون الشارب (قائما)* وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا مسعر) بكسر
الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين آخره راء ابن كدام الكوفى (عن عبد الملك بن ميسرة) ضد الميمنة الزراد
(عن النزال) بالنون والزاى المشددة المفتوحتين أنه (قال اتى على رضى الله عنه) بفتح الهمزة ولابى ذر أتى
بضمها وكسر تاليها (على باب الرحبة) بفتح الراء والحاء المهملة والموحدة أى رحبة المسجد والمراد مسجد
الكوفة ولابى ذر زيادة بماء (فشرب) منه حال كونه (قائما فقال ان ناسا يكره احدهم ان يشرب) أى بأن
وأن مصدرية أى يكره الشرب (وهو قائم) أى فى حالة القيام (وانى رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فعل كما
رأيتمونى فعلت) من الشرب قائما* وهذا الحديث أخرجه أبو داود فى الاشربة والنسائى فى الطهارة* وبه
قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا عبد الملك بن ميسرة) قال (سمعت
النزال بن سبرة) بفتح السين المهملة وسكون الموحدة بعدها راء فهاء (يحدث عن على رضى الله عنه انه صلى
الظهر ثم قعد فى حوائج الناس) جمع حاجة على غير قياس قال فى القاموس الجمع حاج وحاجات وحوج وحوائج
غير قياس أو مولدة أو كأنهم جمعوا حائجة (فى رحبة الكوفة) قال فى القاموس ورحبة المكان وتسكن
ساحته ومتسعه (حتى حضرت صلاة العصر ثم اتى) بضم الهمزة (بماء فشرب وغسل وجهه ويديه وذكر رأسه
ورجليه) زاد النسائى من طرق عن شعبة وهذا وضوء من لم يحدث وهى على شرط الصحيح (ثم قام فشرب
فضله) أى فضل الماء الذى توضأ منه (وهو قائم ثم قال ان ناسا يكرهون الشرب قائما) أى يكرهون أن يشرب
كل منهم قائما ولابى ذر عن الكشميهنى قياما وهى واضحة (وان النبى صلى الله عليه وسلم صنع مثل ما صنعت)
من شرب فضل الوضوء قائما* وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) الثورى أو ابن
عيينة ورجح الاول فى الفتح وجزم به المزى لانه أشهر بصحبته واكثر رواية عنه من ابن عيينة (عن عاصم الاحول
عن الشعبى) عامر بن شراحيل (عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه (قال شرب النبى صلى الله عليه وسلم)
حال كونه (قائما من زمزم) وقد كان صلى الله عليه وسلم طاف على بعيره ثم أناخه بعد طوافه فصلى ركعتين
ثم شرب اذ ذاك من زمزم قبل أن يعود الى بعيره واستدل بهذه الاحاديث على جواز الشرب قائما وهو مذهب
الجمهور وكرهه قوم لحديث أنس عند مسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم زجر عن الشرب قائما وحديث أبى هريرة
فى مسلم أيضا لا يشربن أحدكم قائما فمن نسى فليستقئ وعند أحمد من حديثه أنه صلى الله عليه وسلم رأى رجلا
يشرب قائما فقال قه قال لمه قال أيسرك أن يشرب معك الهر قال لا قال قد شرب معك من هو شر منه الشيطان
لكنهم حملوا النهى على الاستحباب والحث على ما هو أولى واكمل وذلك لان فى الشرب قائما ضررا فكره من
اجله لانه يحرك خلطا يكون القئ دواءه وقوله فى الحديث فمن نسى لا مفهوم له بل يستحب ذلك للعامد أيضا
بطريق الاولى وقد سلك الائمة فى هذه الاحاديث مسالك احسنها حمل احاديث النهى على كراهة التنزيه وأحاديث
الجواز على بيانه وقيل النهى انما هو من جهة الطب مخافة وقوع ضرر به فان الشرب قاعدا أمكن وأبعد من
السرف وحصول وجع الكبد والحلق وقد لا يأمن منه من شرب قائما على ما لا يخفى* (باب) حكم (من شرب
وهو) أى والحال انه (واقف على بعيره) استشكل قوله واقف على بعيره لان الراكب على البعير قاعد لا قائم
وأجيب بأن الراكب من حيث كونه سائرا يشبه القائم ومن حيث كونه مستقرا على الدابة يشبه القاعد
فمراده بيان حكم هذه الحالة هل تدخل تحت النهى أم لا* وبه قال (حدثنا مالك بن اسماعيل) أبو غسان النهدى
قال (حدثنا عبد العزيز بن ابى سلمة) الماجشون واسم أبى سلمة دينار وهو جد عبد العزيز لانه ابن عبد الله بن
أبى سلمة (قال اخبرنا ابو النضر) بالضاد المعجمة سالم بن أبى أمية مولى عمر بن عبد الله (عن عمير) بضم العين وفتح
الميم مصغرا (مولى ابن عباس عن ام الفضل) لبابة (بنت الحرث انها ارسلت الى النبى صلى الله عليه وسلم بقدح
لبن وهو واقف عشية عرفة فاخذ) صلى الله عليه وسلم (بيده) الكريمة القدح (فشربه) ولابى ذر وابن عساكر
فاخذه وشربه (زاد مالك) الامام فى روايته (عن ابى النضر) سالم (على بعيره) تابع عبد العزيز بن أبى سلمة على
روايته هذا الحديث عن أبى النضر وقال شرب وهو واقف على بعيره* وهذا الحديث قد سبق فى الحج والله أعلم*
(باب الايمن فالايمن فى الشرب) ماء وغيره ونصب الايمن بفعل مقدر وهو الذى على يمين الشارب* وبه قال
(حدثنا اسماعيل) بن أبى اويس قال (حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهرى (عن انس
ابن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى) بضم الهمزة (بلبن قد شيب) بكسر الشين المعجمة

وأصل شيب شوب قلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها أى مزج (بماء وعن يمينه اعرابى) لم أقف على اسمه (وعن شماله ابو بكر) الصديق رضى الله عنه (فشرب) صلى الله عليه وسلم منه (ثم اعطى الاعرابى) قبل أبى بكر (وقال) قدموا (الايمن فالايمن) وقد كان صلى الله عليه وسلم يحب التيامن فى الاكل والشرب وجميع الامور لما شرف الله به أهل اليمين وقيل ان الاعرابى كان من كبراء قومه فلذا اجلس عن يمينه عليه الصلاة والسلام * وهذا الحديث سبق مرارا * هذا (باب) بالتنوين (هل يستأذن الرجل من) أى هل يطلب الاذن من الذى هو جالس (عن يمينه فى الشرب ليعطى الاكبر) * وبه قال (حدثنا اسماعيل) الاويسى قال (حدثنى) بالافراد (مالك) هو ابن انس الامام (عن ابى حازم بن دينار) سلمة (عن سهل بن سعد) الساعدى (رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام) هو ابن عباس (وعن يساره الاشياخ) خالد بن الوليد وغيره (فقال) صلى الله عليه وسلم (للغلام اتاذن لى ان اعطى هؤلاء) الذين على اليسار (فقال الغلام) له (والله يارسول الله لا اوثر بنصيبى منك احدا قال) سهل (فتله) بفتح الفوقية واللام المشددة أى وضعه (رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يده) فى يد ابن عباس وفيه بيان استحباب التيامن فى كل ما كان من انواع الاكرام وأن الايمن فى الشرب ونحوه يقدم وان كان صغيرا أو مفضولا وأما تقديم الافاضل والكبار فهو عند التساوى فى باقى الاوصاف * (باب الكرع فى الحوض) بسكون الراء أى تناول الماء بالفم من الحوض بغير اناء ولا كف * وبه قال (حدثنا يحيى بن صالح) الجمصى الحافظ الفقيه قال (حدثنا فليح بن سليمان) العدوى مولاهم المدنى (عن سعيد بن الحرث) قاضى المدينة (عن جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من الانصار) سبق فيما قيل انه أبو الهيثم بن التيهان بستانه (ومعه) عليه الصلاة والسلام (صاحب له) وهو أبو بكر رضى الله عنه (فسلم النبى صلى الله عليه وسلم وصاحبه) أبو بكر عليه (فرد الرجل) الانصارى عليهما (فقال يارسول الله بأبى أنت وأمى) أى مفدى بأبى وأمى (وهى) أى الساعة التى أتيت فيها (ساعة حارة وهو) أى والحال أن الرجل (يحول فى حائط له يعنى الماء) من قعر البئر الى ظاهرها (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) للرجل (ان كان عندك ماء بات فى شنة) بفتح المعجمة قربة خلقة (والا كرعنا) شربنا بفينا (والرجل) أى والحال أن الرجل (يحول الماء فى حائط) يجريه من جانب الى جانب فى بستانه (فقال الرجل يارسول الله عندى ماء بات) وللكشميهنى بائت (فى شنة فانطلق) بفتحات النبى صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر (الى العريش) موضع مظلل عليه فى البستان بخشب وثمام (فسكب) الرجل (فى قدح ماء ثم حلب عليه) لبنا (من) شاة (داجن له) وهى التى تألف البيوت (فشرب النبى صلى الله عليه وسلم ثم أعاد فشرب الرجل الذى جاء معه) وهو أبو بكر رضى الله عنه ولاحمد وسقى صاحبه فان قلت ما المطابقة بين الترجمة والحديث أجيب من جهة أن جابرا أعاد قوله وهو يحول الماء فى أثناء مخاطبة النبى صلى الله عليه وسلم للرجل مرتين وان كان الظاهر أنه كان ينقله من أسفل البئر الى أعلاها فكأنه كان هناك حوض يجمعه فيه ثم يحوله من جانب الى جانب • وهذا الحديث سبق قريبا فى باب شوب اللبن بالماء * (باب خدمة الصغار الكبار) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا معتمر عن ابيه) سليمان أنه (قال سمعت انسا رضى الله عنه قال كنت قائما على الحى اسقيهم) بالحاء المهملة والتحتية المشددة واحد أحياء العرب (عمومتى) جمع عم (وأنا اصغرهم الفضيخ) بالمعجمتين أى الخمر المتخذ من البسر المشدوخ (فقيل حرمت الخمر) بضم الحاء المهملة مبنيا للمفعول (فقالوا اكفئها) بكسر الهمزة هنا فى الفرع كأصله وكسر الفاء بعدها همزة ساكنة (فكفأنا) بحذف ضمير المفعول ولابى ذر عن الكشميهنى فكفأناها قال سليمان (قلت لانس ما) كان (شرابهم قال رطب وبسر) أى خمر متخذ منهما (فقال ابو بكر بن أنس وكانت خمرهم) يومئذ (فلم ينكر انس) ذلك قال بكر بن عبد الله المزنى أو قتادة (وحدثنى) بالافراد (بعض اصحابى انه سمع انسا) رضى الله عنه (يقول كانت) خمرة الفضيخ (خمرهم يومئذ) * وهذا الحديث سبق فى باب نزل تحريم الخمر وهى من البسر والتمر أوائل كتاب الاشربة وهو ظاهر فيما ترجم له هنا * (باب تغطية الاناء) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (اسحاق بن منصور) الكوسج أبو يعقوب المروزى قال (اخبرنا روح بن عبادة) بفتح الراء فى الاول وضم العين وتخفيف الموحدة فى الثانى قال (اخبرنا ابن جريج)

عبد الملك بن عبد العزيز (قال اخبرنى) بالافراد (عطاء) هو ابن أبى رباح (انه سمع جابر بن عبد الله) الانصارى رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل) بكسر الجيم فى الفرع كأصله وتضم طائفة من الليل وأراد به ههنا الطائفة الاولى منه عند ابتداء فحمة العشاء (أو أمسيتم) شك من الراوى أى دخلتم فى المساء (فكفوا) بضم الكاف والفاء المشددة امنعوا (صبيانكم) من الخروج حينئذ (فان الشياطين تنتشر) تذهب وتجيء (حينئذ) فربما يحصل لهم ايذاء منهم من صرع أو غيره (فاذا ذهب ساعة من الليل فحلوهم) بضم الحاء المهملة واللام المشددة (وأغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فان الشيطان) بالافراد ولابى ذر عن الحموى والمستملى فخلوهم بالخاء المعجمة المفتوحة واللام المشددة فان الشياطين بالجمع (لا يفتح بابا مغلقا) اذا ذكر اسم الله عليه (وأوكوا) بضم الكاف وسكون الواو وبلا همز (قربكم) شدوا رؤسها بالوكاء (واذكروا اسم الله) عند ذلك (وخمروا) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الميم مكسورة غطوا (آنيتكم واذكروا اسم الله) عند تغطيتها (ولو أن تعرضوا) بضم الراء (عليها) على الآنية ولابى ذر عن الحموى والمستملى عليه اى الاناء (شيأ) وجواب لو محذوف أى لو خمرتموها بشيء نحو العود وذكرتم اسم الله عليها لكان كافيا والمقصود ذكر اسم الله تعالى مع كل فعل صيانة عن الشيطان والوباء والحشرات والهوام على ما ورد بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شيء فى الارض ولا فى السماء (وأطفئوا مصابيحكم) بكسر الفاء بعدها همزة مضمومة فان الفارة ربما تضرم عليكم البيوت بالنار * وفى هذا الحديث جملة من الآداب من جلب المصالح ودفع المضار من كف الصبيان وغلق الابواب وايكاء القرب وغير ذلك مما لا يخفى * وهذا الحديث سبق فى صفة ابليس * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا همام) بفتح الهاء والميم المشددة ابن يحيى (عن عطاء) هو ابن أبى رباح (عن جابر) الانصارى رضى الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أطفئوا المصابيح اذا رقدتم) خوف الفويسقة أن تضرم على أهل البيت بيتهم وفى حديث ابن عباس عند أبى داود جاءت فأرة فأخذت تجر الفتيلة فجاءت بها فألقتها بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخمرة التى كان قاعدا عليها فأحرقت منها موضع درهم وفى الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا النار فى بيوتكم حين تنامون قال النووى هذا عام يدخل فيه نار السراج وغيرها وأما القناديل المعلقة فى المساجد وغيرها فان خيف حريق بسببها دخلت فى الامر بالاطفاء وان أمن ذلك كما هو الغالب فالظاهر أنه لا بأس بها لانتفاء العلة التى علل بها صلى الله عليه وسلم واذا انتفت العلة زال المنع (وغلقوا) بتشديد اللام المكسورة ولابى ذر وأغلقوا (الابواب وأوكوا الاسقية) بلا همز بعد الكاف المضمومة (وخمروا) بالخاء المعجمة غطوا (الطعام والشراب وأحسبه) صلى الله عليه وسلم (قال ولو) أن تخمروها (بعود تعرضه عليه) على الاناء فانه كاف فى ذلك مع التسمية قال فى شرح المشكاة يقال عرضت العود على الاناء اعرضه بكسر الراء فى قول عامة الناس الا الاصمعى فانه قال اعرضه مضمومة الراء فى هذا خاصة والمعنى هلا تغطيه بغطاء فان لم تفعل فلا أقل من أن تعرض عليه شيأ * (باب اختناث الاسقية) المتخذة من الادم والاختناث بالخاء المعجمة الساكنة والفوقية المكسورة وبعد النون ألف فمثلثة افتعال من الخنث وهو الانطواء والتكسر والانثناء * وبه قال (حدثنا آدم) بن ابى اياس قال (حدثنا ابن أبى ذئب) محمد بن عبد الرحمن فقيه أهل المدينة (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (عن أبى سعيد) سعد بن مالك (الخدرى رضى الله عنه) أنه (قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية يعنى أن تكسر) أى تثنى (افواهها فيشرب منها) وليس المراد كسرها حقيقة ولا ابانتها وفى رواية أبى النضر عن ابن أبى ذئب عند أحمد حذف يعنى وحينئذ فالتفسير مدرج فى الحديث * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الاشربة وكذا أبو داود والترمذى وابن ماجه * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا يونس) بن يزيد الايلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال حدثنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين وفتح الموحدة (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (انه سمع أبا سعيد الخدرى) رضى الله عنه (يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى) نهى ارشاد (عن اختناث الاسقية قال عبد الله) بن المبارك (قال معمر) هو ابن راشد (او غيره) أى غير معمر (هو) أى الاختناث (الشرب من افواهها) قال فى القاموس الفاه والفوه بالضم والفيه بالكسر والفم سواء الجمع أفواه وأفمام ولا واحد لها

لان فما أصله فوه حذفت الهاء كما حذفت من سنة وبقيت الواو طرفا متحركة فوجب ابدالها ألفا لانفتاح ماقبلها فبقى فأ ولا يكون الاسم على حرفين أحدهما التنوين فابدل مكانها حرف جلد مشاكل لها وهو الميم لانهما شفهيتان وفى الميم هوى فى الفم يضارع امتداد الواو ويقال فى تثنيته فمان وفموان وفميان والاخيران نادران انتهى وعند مسلم من طريق وهب بن يونس عن ابن شهاب نهى عن اختناث الاسقية أن يشرب من افواهها وقد جزم الخطابى أن تفسير الاختناث من قول الزهرى ويحمل تفسير المطلق وهو الشرب من أفواهها على المقيد بكسر فمها أو قلب رأسها * (باب الشرب من فم السقاء) بتخفيف الميم وقد تشدد وفى نسخة من فى السقاء بالياء بدل الميم * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا ايوب) بن تميمة السختيانى (قال قال لنا عكرمة) مولى ابن عباس وعند الحميدى عن سفيان حدثنا ايوب السختيانى اخبرنا عكرمة (ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام (اخبركم باشياء قصار) فقلنا اخبرنا فقال (حدثنا بها) أى بالاشياء (ابوهريرة) رضى الله عنه (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم القربة أو السقا) لان جريان الماء دفعة وانصبابه فى المعدة يضربها أو لانه ربما يغير رائحتها بنفسه وربما يكون فيها حية أو شئ من الهوام لايراه الشارب فيدخل جوفه وعند ابن ماجه والحاكم ان رجلا قام من الليل الى السقاء فاختنثه فخرجت منه حية وان ذلك بعد نهيه صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية (و) نهى (ان يمنع الشخص (جاره أن يغرز خشبه) بالهاء على الجمع ولابى ذر خشبة بالفوقية على الافراد (فى داره) ولابى ذر فى جداره وهو محمول على الاستحباب وقال ألا اخبركم باشياء بصيغة الجمع ولم يذكر الا شيئين فيحتمل أن يكون أخبر بالثالث فاختصره الراوى ويؤيده أن الامام احمد زاد فى الحديث المذكور النهى عن الشرب قائما * وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه فى الاشربة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا اسماعيل) ابن علية قال (اخبرنا ايوب) السختيانى (عن عكرمة عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه قال (نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان يشرب) بضم أوله وفتح ثالثه (من فى السقاء) قال فى القاموس السقاء ككساء جلد السخلة اذا أجذع يكون للماء واللبن الجمع اسقية واسقيات والنهى للتنزيه وماذكر من انه لا يؤمن من دخول شئ من الهوام مع الماء فى جوف الشارب من السقاء وهو لا يشعر يقتضى انه لو ملأ السقاء وهو يشاهد الماء الداخل وأحكم ربطه ثم شرب منه بعد لا يتناوله النهى ومارورى فى حديث عائشة بسند قوى عند الحاكم بلفظ نهى أن يشرب من فى السقاء لان ذلك ينتنه يقتضى أن يكون النهى خاصا بمن شرب فيتنفس داخله أو باشر بفمه باطن السقاء فلو صب من فم السقاء داخل فمه من غير مماسة فلا * وبه قال (حدثنا مسدد) قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى وفتح الراء آخره عين مهملة مصغرا قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فى السقاء) وقد قيل فى علة ذلك زيادة على ماسبق انه ربما يغلبه الماء فينصب منه اكثر من حاجته فيبتل ثيابه وربما فسد الوعاء ويتقذره غيره لما يخالط الماء من ريق الشارب فيؤول الى اضاعة المال قال ابن العربى واحدة مما ذكر تكفى فى ثبوت الكراهة ومجموعها يقوى الكراهة جدا وقال ابن أبى جمرة الذى يقتضيه الفقه انه لا يبعد أن يكون النهى بمجموع هذه الامور وفيها مايقتضى الكراهة ومايقتضى التحريم والقاعدة فى مثل ذلك ترجيح القول بالتحريم انتهى وقول النووى يؤيد كون النهى للتنزيه أحاديث الرخصة فى ذلك تعقبه فى الفتح بأنه لم ير فى شئ من الاحاديث المرفوعة مايدل على الجواز الا من فعله صلى الله عليه وسلم وأحاديث النهى كلها من قوله فهى ارجح اذا نظرنا الى علة النهى عن ذلك فان جميع ماذكروه فى ذلك يقتضى انه مأمون منه صلى الله عليه وسلم أما أولا فلعصمته وطيب نكهته واما خوف دخول شئ من الهوام فى الجوف فقد سبق مافيه * وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه فى الاشربة * (باب التنفس) أى حكمه ولابى ذر باب النهى عن التنفس (فى الاناء) * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا شيبان) بالشين المعجمة ابن عبد الرحمن النحوى (عن يحيى) بن أبى كثير (عن عبد الله بن أبى قتادة عن ابيه) أبى قتادة الحارث بن ربعى الانصارى رضى الله عنه أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا شرب احدكم) ماء أو غيره (فلا يتنفس فى) داخل (الاناء) خوف ماذكره من تقذر فى الباب السابق فلو كان وحده أو مع من لا يتقذر منه فلا بأس به (واذا بال احدكم فلا يمسح ذكره) ولا دبره (بيمينه واذا تمسح أحدكم فلا

قوله أما أولا الخ انظر مقابله ولعل الاولى أن يقول واما ثانيا فلطيب نكهته فليتأمل اهـ

يتمسح

يتمسح بيمينه) تشريفا لليمين عن مماسة ما فيه اذى والنهى للتنزيه عند الجمهور ومباحث ذلك مرت فى باب النهى عن الاستنجاء باليمين فى الطهارة * (باب الشرب بنفسين او ثلاثة) * وبه قال (حدثنا ابو عاصم) الضحاك بن مخلد النبيل (وأبو نعيم) الفضل بن دكين (قالا حدثنا عزرة) بفتح العين المهملة وسكون الزاى بعدها راء فهاء تانيث (ابن ثابت) التابعى الصغير الانصارى الاصل المدنى نزيل البصرة (قال اخبرنى) بالافراد (ثمامة بن عبد الله) بضم المثلثة وتخفيف الميم ابن أنس (قال كان انس) أى جده رضى الله عنه (يتنفس فى) الشرب من (الاناء مرتين أو ثلاثا) بأن يبين الاناء عن فمه ثم يتنفس خارجه ثم ليعد ولا يجعل نفسه داخل الاناء لانه قد يقع منه شئ من الريق فيعافه الشارب وأو للتنويع أو للشك من الراوى وفى حديث ابن عباس رفعه بسند ضعيف عند الترمذى لا تشربوا واحدة كما يشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث ولم يقل أو (وزعم ان النبى صلى الله عليه وسلم) اى قال (كان يتنفس ثلاثا) ولمسلم والسنن من طريق عاصم هو أروى وأمرأ وأبرأ اى اكثر ريا وأمرأ بالميم صار مريئا وأبرأ بالهمز أى يبرئ من الاذى والعطش فهو أقمع للعطش وأقوى على الهضم وأقل أثرا فى برد المعدة وضعف الاعصاب وفى حديث أبى هريرة المروى فى الاوسط للطبرانى بسند حسن ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يشرب فى ثلاثة أنفاس اذا أدنى الاناء الى فيه سمى الله فاذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاثا * وحديث الباب أخرجه مسلم والترمذى وابن ماجه فى الاشربة والنساءى فى الوليمة * (باب) حكم (الشرب فى آنية الذهب) * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) الحوضى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الحكم) بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا (عن ابن ابى ليلى) عبد الرحمن أنه (قال كان حذيفة) بن اليمان (بالمدائن) مدينة عظيمة على دجلة بينها وبين بغداد سبعة فراسخ بها ايوان كسرى (فاستسقى) طلب ماء ليشرب (فاتاه دهقان) بكسر الدال المهملة وسكون الهاء وفتح القاف وبعد الالف نون كبير القرية بالفارسية ولم أقف على اسمه (بقدح فضة) بالاضافة (فرماه به) فكسره (فقال) معتذرا لمن حضره (انى لم أرمه الا انى نهيته) أن يسقينى فيه (فلم ينته وان النبى صلى الله عليه وسلم نهانا) نهى تحريم (عن) استعمال (الحرير والديباج) فى اللبس والديباج ثياب متخذة من ابريسم فارسى معرب (و) عن (الشرب فى آنية الذهب والفضة) وعند أحمد من طريق مجاهد عن ابن أبى ليلى نهى أن يشرب فى آنية الذهب والفضة وأن يؤكل فيها (وقال) صلى الله عليه وسلم (هن) بنون مشددة ولابى داود هى ولمسلم هو أى ماذكر (لهم) اى للكفار كما يدل عليه السياق (فى الدنيا) يستعملونها مخالفة للمسلمين (وهى لكم) معاشر المؤمنين تستعملونها (فى الآخرة) مكافأة لكم على تركها فى الدنيا ويمنعها اولئك جزاء لهم على معصيتهم باستعمالها كذا قرره الاسماعيلى * وهذا الحديث مر فى باب الاكل فى اناء مفضض من كتاب الاطعمة * (باب) حكم استعمال (آنية الفضة) * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) أبو موسى العنزى الحافظ قال (حدثنا ابن أبى عدى) محمد واسم أبى عدى ابراهيم البصرى (عن ابن عون) عبد الله (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابن أبى ليلى) عبد الرحمن أنه (قال خرجنا مع حذيفة) بن اليمان زاد الاسماعيلى الى بعض السواد فاستسقى فاتاه دهقان باناء من فضة فرماه به فى وجهه قال فقلنا اسكتوا فانا ان سألناه لم يحدثنا قال فسكتنا فلما كان بعد ذلك قال اتدرون لم رميته بهذا فى وجهه قلنا لا قال ذاك انى كنت نهيته قال (وذكر النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا تشربوا فى آنية الذهب والفضة) ويقاس بالشرب والاكل غيرهما وانما خصا بالذكر لغلبتهما وهل حرم الذهب والفضة لعينهما أو للسرف أو للخيلاء قولان الجديد انهما لعينهما وقد يعللون بالثانى فالوجه مراعاة كل منهما فى الاخر شرطا ليصح الحكم فى المموه والمغشى بنحاس وليفارق الضعيف المعلل بالثانى فى المموه وفهم من حرمتهما حرمة الاستئجار لفعلهما وأخذ الاجرة على صنعتهما وعدم الغرم على كاسر ذلك كآلات الملاهى ومن التقييد بالذهب والفضة حل غيرهما ولو من جوهر نفيس كياقوت لانتفاء علة التحريم (ولا تلبسوا الحرير والديباج فانها) اى جميع ما نهى عنه (لهم فى الدنيا) يتعلق قوله لهم بخبر ان والضمير يعود على المشركين أو على من عصى بها من المؤمنين فانه لا ينعم بها فى الآخرة وان دخل الجنة ولكم (فى الآخرة) أى الاختصاص بها لمن اجتنبها فى الدنيا * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى اويس (قال حدثنى) بالتوحيد (مالك بن انس) الاصبحى الامام (عن نافع) مولى ابن عمر (عن زيد بن عبد الله بن عمر) التابعى الثقة (عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق) رضى الله عنه (عن) خالته (ام سلمة) هند بنت أبى أمية رضى

الله عنها (زوج النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الذى يشرب فى اناء الفضة) ولابى ذر فى آنية الفضة ولمسلم من طريق عثمان بن مرة عن عبد الله بن عبد الرحمن من شرب من اناء ذهب أو فضة وله أيضا من رواية على بن مسهر عن عبيد الله بن عمر العمرى عن نافع ان الذى يأكل أو يشرب فى آنية الذهب والفضة لكن تفرد على بن مسهر بقوله يأكل (انما يجرجر فى بطنه نار جهنم) بضم التحتية وفتح الجيم الاولى وكسر الثانية بينهما راء ساكنة وآخره راء أيضا صوت تردد البعير فى حنجرته اذا هاج وصب الماء فى الحلق كالتجرجر والتجرجر أن يجرعه جرعا متداركا جرجر الشراب وجرجره سقاه على تلك الصفة وقول النووى اتفقوا على كسر الجيم الثانية من يجرجر تعقب بأن الموفق بن حمزة فى كلامه على المهذب حكى فتحها وحكى الوجهين ابن الفركاح وابن مالك فى شواهد التوضيح وتعقب بانه لا يعرف أن أحدا من الحفاظ رواه مبنيا للمفعول ويبعد اتفاق الحفاظ قديما وحديثا على ترك رواية ثابتة قال وأيضا فاسناده الى الفاعل هو الاصل والى المفعول فرع فلا يصار اليه بغير فائدة وقوله نار جهنم بنصب نار فى الفرع على أن الجرجرة بمعنى الصب أو التجرع فالشارب هو الفاعل والنار مفعوله وجاء الرفع على الفاعلية على أن الجرجرة هى التى تصوت فى البطن والاشهر الاول وقال فى شرح المشكاة وأما الرفع فمجاز لان جهنم فى الحقيقة لا تجرجر فى جوفه والجرجرة صوت البعير عند الضجر ولكنه جعل صوت تجرع الانسان للماء فى هذه الاوانى المخصوصة لوقوع النهى عنها واستحقاق العقاب على استعمالها كجرجرة نار جهنم فى بطنه من طريق المجاز وقد يجعل يجرجر بمعنى يصب ويكون نار جهنم منصوبا على أن ما كافة أو مرفوعا على انه خبران واسمها ما الموصولة ولا تجعل حينئذ كافة وفى الحديث حرمة استعمال الذهب والفضة فى الاكل والشرب والطهارة والاكل بملعقة من أحدهما والتجمر بمجمرة والبول فى الاناء وحرمة الزينة به واتخاذه ولا فرق فى ذلك بين الرجل والمرأة وانما فرق بينهما فى التحلى لما يقصد فيها من الزينة للزوج ولا فى الاناء بين الكبير والصغير ولو بقدر الضبة الجائزة كاناء الغالية وخرج بالتقييد بالاستعمال والزينة والاتخاذ حل شم رائحة مجمرة الذهب والفضة من بعد قال فى المجموع أن يكون بعدها بحيث لا يعد متطيبا بها فان جمر بها ثيابه أو بيته حرم وان ابتلى بطعام فيهما فليخرجه الى اناء آخر من غيرهما أو بدهن فى اناء من احدهما فليصبه فى يده اليسرى ويستعمله * ورجال هذا الحديث كلهم مدنيون وأخرجه مسلم فى الاطعمة والنسائى فى الوليمة وابن ماجه فى الاشربة * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن الاشعث) ولابى ذر عن أشعث (بن سليم) بضم السين مصغرا (عن معاوية بن سويد بن مقرن) بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون (عن البراء بن عازب) رضى الله عنه أنه (قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع) اى بسبع خصال أو نحوه فمميز العدد محذوف ومنها ما هو للايجاب وما هو للندب لا يقال ان ذلك من استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه لان ذلك انما هو فى صيغة افعل أما لفظ الامر فيطلق عليهما حقيقة على المرجح لانه حقيقة فى القول المخصوص (ونهانا عن سبع امرنا) بدل من أمرنا الاول (بعيادة المريض) مصدر مضاف الى مفعوله والاصل فى عيادة عوادة لانه من عاده يعوده فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها من مادة العود وهو الرجوع الى الشئ بعد الانصراف عنه اما بالذات أو بالقول أو بالعزم وقد يطلق العود على الطريق القديم فان أخذ من الاول فقد يشعر بتكرار العيادة وان أخذ من الثانى بعد نقله عرفا الى الطريق لم يدل على ذلك قاله فى شرح الالمام (واتباع الجنازة) بتشديد المثناة الفوقية (وتشميت العاطس) بالشين المعجمة فى الاولى بأن يقول له يرحمك الله اذا حمد الله (واجابة الداعى) الى الوليمة أو غيرها (وافشاء السلام) انتشاره وظهوره (ونصر المظلوم) اعانته سواء كان مسلما أو ذميا وكفه عن الظلم (وابرار المقسم) بكسر الهمزة فى الاول وضم الميم وكسر السين بينهما قاف ساكنة آخره ميم مصدر مضاف الى المفعول كالسوابق وهى اتباع الجنازة وما بعدها والمعنى ابرار يمين المقسم ولابى ذر وابرار القسم بفتح القاف والسين بغير ميم قبل القاف الحلف وهو مصدر محذوف الزوائد لان الاصل أقسم اقساما ويحتمل أن يكون المراد ابرار الانسان قسم نفسه بأن يفى بمقتضى يمينه أو ابرار قسم غيره بأن لا يحنثه (ونهانا عن لبس (خواتيم الذهب) جمع خاتم بكسر التاء وفتحها وخيتام وخاتام أربع لغات (وعن الشرب فى الفضة أو قال آنية الفضة) فى آنية الذهب أولى والشك من الراوى وذكر الشرب ليس قيدا بل خرج مخرج الغالب (وعن) استعمال (المياثر) بفتح الميم والتحتية

قوله وكفه عن الظلم لعل الاولى وكف الظلم عنه تأمل اه

وبعد الالف مثلثة مكسورة فراء جمع ميثرة بكسر الميم وسكون التحتية من غير همز والاصل موثرة بالواو المكسور ماقبلها فقلبت ياء لسكونها بعد الكسر لانها من الوثار وهو الفراش الوطئ وهو من مراكب العجم يعمل من حرير أو ديباج ويتخذ كالفراش الصغير ويحشى بقطن أو صوف يجعلها فوق الرحل والسرج (و) عن استعمال ثياب (القسى) بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة وتشديد التحتية أيضا نسبة الى قرية على ساحل بحر مصر قريبة من تنيس يعمل بها ثياب من كتان مخلوط بحرير وفى البخارى فيها حرير أمثال الاترج وفى أبى داود عن على رضى الله عنه انها ثياب من الشام أو من مصر يصنع فيها امثال الاترج قال النووى ان كان حريرها اكثر فالنهى للتحريم والا فللتنزيه (وعن لبس الحرير) بضم اللام (والديباج) بكسر الدال وتفتح آخره جيم ماغلظ وثخن من ثياب الحرير (والاستبرق) بكسر الهمزة غليظ الديباج فارسى معرب قاله الجواليقى وذكره بعد الديباج من ذكر الخاص بعد العام أو أريد به مارق من الديباج ليقابل ماغلظ منه فهو من التعبير عن الخاص بالعام واعلم أن هذه المنهيات كلها للتحريم بخلاف الاوامر * وهذا الحديث قدمر فى أوائل الجنائز فى باب الامر باتباع الجنائز * (باب) جواز (الشرب فى الاقداح) * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن عباس) بفتح العين وسكون الميم فى الاول وبالموحدة المشددة والسين المهملة فى الثانى البصرى قال (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن سالم ابى النضر) بفتح النون وسكون الضاد المعجمة مولى عمر بن عبيد الله (عن عمير) بضم العين مصغرا (مولى ام الفضل عن ام الفضل) لبابة ام عبد الله بن عباس رضى الله عنهم (انهم شكوا فى صوم النبى صلى الله عليه وسلم يوم عرفة) وهو بعرفة (فبعث) بضم الموحدة وكسر العين مبنيا للمفعول وفى الحج من طريق سفيان عن الزهرى عن سالم أبى النضر فبعثت بسكون المثلثة وفى رواية فبعثت بسكون آخره اى لبابة (اليه) صلى الله عليه وسلم (بقدح من لبن فشربه) * وهذا الحديث سبق فى الحج والصوم * (باب الشرب من قدح النبى صلى الله عليه وسلم و) الشرب من (آنيته) وهو من عطف العام على الخاص للتبرك به (وقال ابو بردة) عامر بن أبى موسى الاشعرى مما وصله مطولا فى كتاب الاعتصام (قال لى عبد الله بن سلام) بتخفيف اللام الصحابى المشهور رضى الله عنه (ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام للعرض (اسقيك فى قدح شرب النبى صلى الله عليه وسلم فيه) * وبه قال (حدثنا سعيد بن ابى مريم) سالم الجمحى مولاهم المصرى ونسبه لجده واسم ابيه محمد بن الحكم بن أبى مريم (قال حدثنا ابو غسان) بالغين المعجمة المفتوحة والسين المهملة المشددة محمد بن مطرف بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الراء المكسورة بعدها فاء قال (حدثنى) بالافراد (ابو حازم) بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار (عن سهل بن سعد) الساعدى (رضى الله عنه) أنه (قال ذكر) بضم المعجمة وكسر الكاف (للنبى صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب) هى الجونية بضم الجيم وسكون الواو وكسر النون واسمها فيما قيل أميمة فأراد أن يتزوجها (فأمر أبا أسيد) بضم الهمزة وفتح المهملة مالك بن ربيعة (الساعدى) رضى الله عنهما (ان يرسل اليها) من يأت بها (فأرسل اليها فقدمت فنزلت فى أجم بنى ساعدة) بضم الهمزة والجيم بناء يشبه القصر وهو من حصون المدينة (فخرج النبى صلى الله عليه وسلم حتى جاءها فدخل عليها) الأجم (فاذا امرأة منكسة) بكسر الكاف المشددة (رأسها فلما كلمها النبى صلى الله عليه وسلم) وفى كتاب الطلاق قال هبى نفسك لى (قالت) لشقائها (اعوذ بالله منك فقال) صلى الله عليه وسلم (قد أعذتك منى) ألحقى بأهلك (فقالوا لها أتدرين من هذا قالت لا قالوا هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ليخطبك قالت كنت انا اشقى من ذلك) يعنى لما فاتها من التزوج به صلى الله عليه وسلم (فاقبل النبى صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس فى سقيفة بنى ساعدة) موضع المبايعة بالخلافة لابى بكر الصديق رضى الله عنه (هو وأصحابه ثم قال صلى الله عليه وسلم (اسقنا يا سهل) قال سهل (فخرجت لهم بهذا القدح) وللاصيلى وأبى ذر عن الحموى والمستملى فأخرجت لهم هذا القدح (فأسقيتهم فيه) قال ابو حازم (فأخرج لنا سهل ذلك القدح) الذى شرب منه صلى الله عليه وسلم (فشربنا منه) تبركا به صلى الله عليه وسلم (قال ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك) لما كان اميرا بالمدينة زادها الله شرفا ورزقنى الوفاة بها فى عافية بلا محنة من سهل (فوهبه له) قال فى الفتح وليست الهبة حقيقة بل من جهة الاختصاص * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الاشربة * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (الحسن بن مدرك) بفتح الحاء فى الاول وضم الميم وكسر الراء فى الثانى الطحان

ابو على البصرى الحافظ قال (حدثنى) بالافراد (يحيى بن حماد) الشيبانى مولاهم ختن ابى عوانة قال
(اخبرنا ابو عوانة) الوضاح (عن عاصم الاحول) بن سليمان أبى عبد الرحمن البصرى الحافظ أنه (قال رأيت
قدح النبى صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك) رضى الله عنه وفى مختصر البخارى للقرطبى ان فى بعض
النسخ القديمة من البخارى قال أبو عبد الله البخارى رأيت هذا القدح بالبصرة وشربت فيه وكان اشترى من
ميراث النضر بن أنس بثمانى مائة ألف (وكان قد انصدع) أى انشق (فسلسله) صلى الله عليه وسلم أو أنس أى
وصل بعضه ببعض (بفضة قال) عاصم (وهو قدح جيد عريض) ليس بمتطاول بل طوله أقصر من عمقه (من
خشب (نضار) بنون مضمومة ومعجمة مخففة والنضار الخالص من كل شئ وقد قيل انه عود أصفر يشبه لون
الذهب وقيل انه من الاثل وقيل من شجر النبع (قال) عاصم (قال انس) رضى الله عنه (لقد سقيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم فى هذا القدح اكثر من كذا وكذا) ولمسلم من طريق ثابت عن أنس لقد سقيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم بقدحى هذا الشراب كله العسل والنبيذ والماء واللبن (قال) عاصم (وقال ابن سيرين)
محمد (انه كان فيه) فى القدح (حلقة من حديد) بسكون اللام كاللاحقة (فأراد أنس ان يجعل مكانها حلقة من
ذهب او فضة) بالشك من الراوى أو هو تردد من أنس عند ارادة ذلك (فقال له ابو طلحة) زيد بن سهل الانصارى
زوج أم أنس (لا تغيرن شيأ صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه) وقوله تغيرن بفتح الراء ونون التوكيد
الثقيلة ولابى ذر عن الكشميهنى لا تغير بصيغة النهى من غير تأكيد وفى الحديث جواز اتخاذ ضبة الفضة
والسلسلة والحلقة ايضا مما اختلف فيه ومنع ذلك مطلقا جماعة من الصحابة والتابعين وهو قول مالك والليث
وعن مالك يجوز من الفضة اذا كان يسيرا وكرهه الشافعى قال لئلا يكون شاربا على فضة وأخذ بعضهم أن
الكراهة تختص بما اذا كانت الفضة موضع الشرب وبذلك صرح الحنفية وقال به احمد والذى تقرر عند الشافعية
تحريم ضبة الفضة اذا كانت كبيرة للزينة وجوازها اذا كانت صغيرة لحاجة أو صغيرة لزينة أو كبيرة لحاجة
وتحريم ضبة الذهب مطلقا وأصل ضبة الاناء ما يصلح بها خلله من صفيحة أو غيرها واطلاقها على ما هو للزينة
توسع ومرجع الكبيرة والصغيرة العرف على الاصح وقيل وهو الاشهر الكبيرة ما تستوعب جانبا من الاناء كشفة
وأذن والصغيرة دون ذلك فان شك فى الكبر فالاصل الاباحة قاله فى شرح المهذب والمراد بالحاجة غرض الاصلاح
دون التزيين ولا يعتبر العجز عن غير الذهب والفضة لان العجز عن غيرهما يبيح استعمال الاناء الذى كله ذهب
أو فضة فضلا عن المضبب * وهذا الحديث قد سبق منه قطعة فى باب ما جاء فى درع النبى صلى الله عليه وسلم من
كتاب الجهاد * (باب شرب البركة والماء المبارك) قال العينى أراد بالبركة الماء وقال المهلب فيما نقله عنه فى فتح
البارى سمى الماء بركة لان الشئ اذا كان مباركا فيه سمى بركة وزاد الكرمانى فقال كما قال أيوب لا غنى لى عن
بركتك فسمى الذهب بركة * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخى قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن
الاعمش) سليمان بن مهران (قال حدثنى) بالافراد (سالم بن ابى الجعد) الاشجعى مولاهم الكوفى (عن جابر
ابن عبد الله رضى الله عنهما هذا الحديث) قال الكرمانى أشار الى الذى بعده (قال قد رأيتنى) اى رأيت
نفسى (مع النبى صلى الله عليه وسلم وقد) أى والحال أن قد (حضرت العصر) أى صلاتها (وليس معنا ماء غير
فضلة فجعل) ما فضل (فى اناء فأتى النبى صلى الله عليه وسلم به) بضم همزة فأتى وكسر الفوقية (فأدخل يده
الكريمة (فيه وفرج اصابعه ثم قال حى على أهل الوضوء) بفتح الواو (البركة من الله) أى هذا الذى ترونه
من زيادة الماء انما هو من فضل الله وبركته ليس منى وهو الموجد للاشياء لا غيره وللنسفى على الوضوء باسقاط
لفظ أهل قال فى الفتح والعمدة والتنقيح وهو أصوب كما فى الحديث الآخر حى على الطهور المبارك وتعقبه
فى المصابيح فقال كل صواب فان حى بمعنى أقبل فان كان المخاطب المأمور بالاقبال هو الذى يريد به الطهور كان
سقوط أهل صوابا أى أقبل ايها المريد للتطهر على الماء الطهور وان جعلنا المخاطب هو الماء الذى أراد النبى
صلى الله عليه وسلم انبعاثه وتفجره من بين أصابعه نزله منزلة المخاطب تجوزا فاثبات أهل صواب أى أقبل ايها
الماء الطهور على أهل الوضوء ووجه القاضى هذه الرواية بأن يكون اهل منصوبا على النداء بحذف حرف النداء
كأنه قال حى على الوضوء المبارك يا أهل الوضوء لكن يلزم عليه حذف المجرور وبقاء حرف الجر غير داخل
فى اللفظ على معموله وهو باطل ولا أعلم احدا اجازه وقيل الصواب حى هلا على الوضوء المبارك فتحرفت لفظة اهل

وحوّلت عن مكانها وحىّ اسم فعل للامر بالاسراع وتفتح لسكون ماقبلها وهلا بتخفيف اللام وتنوينها كلمة استعجال وقال الكرمانى وفى بعضها حىّ على بتشديد الياء وأهل الوضوء منادى محذوف منه حرف النداء قال جابر (فلقد رأيت الماء يتفجر من بين اصابعه) من نفسها أو من بينها الا من نفسها وكلاهما معجزة عظيمة والاول أقعد فى المعجزة كما لا يخفى (فتوضأ الناس) من ذلك الماء (وشربوا) منه قال جابر (فجعلت لا آلو ما جعلت فى بطنى منه فعلمت انه بركة) آلو بالمد وتخفيف اللام المضمومة اى لا اقصر والمعنى انه جعل يستكثر من شربه من ذلك الماء لاجل البركة وشرب البركة يغتفر فيه الاكثار لا كالشرب المعتاد الذى ورد أن يجعل له الثلث فلاجل ذلك اكثر وان كان فوق الرى قال سالم بن أبى الجعد (قلت لجابر كم كنتم يومئذ قال ألفا) أى كنا ألفا (وأربعمائة) وللاكثرين كما فى الفتح وغيره ألف بالرفع اى ونحن يومئذ ألف (تابعه) اى تابع سالما (عمرو بن دينار عن جابر) وثبت ابن دينار لابى الوقت وهذه المتابعة وصلها المؤلف فى سورة الفتح مختصرا بلفظ كنا يوم الحديبية ألفا وأربعمائة قال الحافظ ابن حجر وهذا القدر هو مقصوده بالمتابعة لا جميع سياق الحديث (وقال حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين فيما وصله المؤلف فى المغازى (وعمرو بن مرة) بفتح العين ومرة بضم الميم وتشديد الراء المفتوحة الجهنى فيما وصله مسلم واحمد كلاهما (عن سالم) هو ابن أبى الجعد (عن جابر خمس عشرة مائة وتابعه) أيضا (سعيد بن المسيب عن جابر) قال الكرمانى فان قلت القياس أن يقال ألف وخمسمائة وأجاب بأنه أراد الاشارة الى عدد الفرق وأن كل فرقة مائة وفى التفصيل زيادة تقرير لكثرة الشاربين فهو أقوى فى بيان كونه خارقا للعادة كما أن خروج الماء من اللحم أخرق لها من خروجه من الحجر الذى ضرب به موسى عليه السلام

هذا آخر الربع الثالث من صحيح البخارى فيما ضبطه المعتنون بشأن البخارى فيما نقله فى الكواكب الدرارى

(بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب المرضى والطب * باب ما جاء فى كفارة المرض) ولابى ذر كما فى الفرع كتاب المرضى وقال فى الفتح كتاب المرضى باب ما جاء فى كفارة المرض كذا لهم الا أن البسملة سقطت لابى ذر وخالفهم النسفى فلم يفرد كتاب المرضى من كتاب الطب بل صدر بكتاب الطب ثم بسمل ثم ذكر باب ما جاء فى كفارة المرض واستمر على ذلك الى آخر كتاب الطب ولكل وجه والمرضى جمع مريض والمرض خروج الجسم عن المجرى الطبيعى ويعبر عنه بأنه حالة تصدر بها الافعال خارجة عن الموضوع لها غير سليمة والكفارة صيغة مبالغة من الكفر وهو التغطية ومعناه أن ذنوب المؤمن تتغطى بما يقع له من ألم المرض وقوله كفارة المرض هو من الاضافة الى الفاعل وأسند التكفير للمرض لكونه سببه وقال فى الكواكب الاضافة بيانية نحو شجر الاراك اى كفارة هى مرض او الاضافة بمعنى فى كأن المرض ظرف للكفارة بل هو من باب اضافة الصفة الى الموصوف وبهذا يجاب عن استشكال أن المرض ليست له كفارة بل هو الكفارة نفسها لغيره (وقول الله تعالى) فى سورة النساء (من يعمل سوءا يجز به) استدل بهذه الآية المعتزلة على انه تعالى لا يعفو عن شئ من السيئات وأجيب بأنه يجوز أن يكون المراد من هذا ما يصل للانسان فى الدنيا من الهموم والآلام والاسقام ويدل له آية والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا وقد روى انه لما نزلت هذه الآية قال أبو بكر الصديق كيف الفلاح بعد هذه الآية فقال صلى الله عليه وسلم غفر الله لك يا أبا بكر ألست تمرض ألست تنصب ألست تحزن ألست تصيبك اللأواء قال بلى قال فهو ما تجزون به رواه احمد وعبد بن حميد وصححه الحاكم ورواه غيرهم ايضا وعند أحمد والبيهقى وحسنه الترمذى عن آمنة بنت عبد الله قالت سألت عائشة عن هذه الآية من يعمل سوءا يجز به فقالت سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة هذه مبايعة الله العبد بما يصيبه من الهم والحزن والنكبة حتى البضاعة يضعها فى كمه فيفقدها فيفزع لها فيجدها تحت ضبنه حتى ان العبد ليخرج من ذنوبه كما يخرج التبر الاحمر من الكير * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع الحمصى قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه (قال أخبرنى) بالافراد (عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم) انها (قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مصيبة تصيب المسلم) واحدة المصائب وهى كل ما يؤذى ويصيب يقال اصابة ومصابة ومصابا والمصوبة بضم الصاد مثل المصيبة وأجمعت العرب على همز المصائب وأصله الواو وكأنهم شبهوا الاصلى بالزائد ويجمع على مصاوب وهو الاصل وقوله مصيبة

تصيب من التجانس المغاير اذ احدى كلمتى المادة اسم والاخرى فعل ومثله أزفت الآزفة (الا كفر الله بها عنه من سيئاته (حتى الشوكة يشاكها) جوّز أبو البقاء فيه أوجه الاعراب فالجر على أن حتى جارة بمعنى الى والنصب بفعل محذوف أى حتى يجد الشوكة والرفع عطفا على الضمير فى تصيب وقوله يشاكها بضم أوّله أى يشوكه غيره بها ففيه وصل الفعل لانّ الاصل يشاك بها * وهذا الحديث أخرجه مسلم وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا عبد الملك بن عمرو) بكسر اللام وفتح العين أبو عامر العقدى قال (حدثنا زهير بن محمد) أبو المنذر التميمى تكلم فى حفظه لكن رواية المصريين عنه صحيحة بخلاف رواية الشاميين ولم يخرج له المؤلف الا هذا الحديث وآخر وتابعه على الاول الوليد بن كثير كما فى مسلم (عن محمد بن عمرو بن حلحلة) بحاءين مهملتين مفتوحتين ولامين الاولى ساكنة (عن عطاء بن يسار) بالسين المهملة المخففة بعد التحتية (عن أبى سعيد) سعد بن مالك (الخدرى وعن ابى هريرة) عبد الرحمن بن صخر رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما يصيب المسلم من نصب) تعب (ولا وصب) مرض أو مرض دائم ملازم (ولا هم) بفتح الهاء وتشديد الميم (ولا حزن) بفتحتين ولغير أبى ذر ولا حزن بضم فسكون قال فى الفتح هما من امراض الباطن ولذلك ساغ عطفهما على الوصب انتهى وقيل الهم يختص بما هو آت والحزن بما مضى (ولا اذى) يلحقه من تعدى الغير عليه (ولا غم) بالغين المعجمة وهو ما يضيق على القلب وقيل ان الهم ينشأ عن الفكر فيما يتوقع حصوله مما يتأذى به والحزن يحدث لفقد ما يشق على المرء فقده والغم كرب يحدث للقلب بسبب ما حصل وقال المظهرى الغم الحزن الذى يغم الرجل أى يصيره بحيث يقرب أن يغمى عليه والحزن أسهل منه (حتى الشوكة يشاكها) قال السفاقسى حقيقة قوله يشاكها أن يدخلها غيره فى جسده يقال شكته أشوكه قال الاصمعى ويقال شاكتنى تشوكنى اذا دخلت هى ولو كان المراد هذا القيل تشوكه ولكن جعلها هى مفعولة وهذا يردّه ما فى مسلم من رواية هشام بن عروة ولا يصيب المؤمن شوكة فأضاف الفعل اليها وهو الحقيقة ولكنه لا يمنع ارادة المعنى الاعم وهو أن تدخل هى بغير ادخال احد أو بفعل أحد (الا كفر الله بها من خطاياه) ولابن حبان الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وفيه حصول الثواب ورفع العقاب وفى حديث عائشة عند الطبرانى فى الاوسط بسند جيد من وجه آخر ما ضرب على مؤمن عرق الا حط الله به عنه خطيئة وكتب له به حسنة ورفع له درجة وفى حديث عائشة عند الامام احمد وصححه أبو عوانة والحاكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وجع فجعل يتقلب على فراشه ويشتكى فقالت له عائشة لو صنع هذا بعضنا لوجدت عليه فقال ان الصالحين يشدد عليهم وانه لا يصيب المؤمن نكبة تشوكه الحديث وفيه ردّ على قول القائل ان الثواب والعقاب انما هو على الكسب والمصائب ليست منه بل الاجر على الصبر عليها والرضى بها فان الاحاديث الصحيحة صريحة فى ثبوت الثواب بمجرد حصولها وأما الصبر والرضى فقدر زائد لكن الثواب عليه زيادة على ثواب المصيبة * وحديث الباب أخرجه مسلم فى الادب والترمذى فى الجنائز * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى (عن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف (عن عبد الله بن كعب عن أبيه) كعب بن مالك الانصارى (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال مثل المؤمن كالخامة) بالخاء المعجمة والميم المخففة الطاقة الغضة الطرية اللينة (من الزرع) والالف فى الخامة منقلبة عن واو (تفيئها) تميلها (الريح مرة وتعدلها) بفتح الفوقية وسكون العين المهملة (مرة) ووجه التشبيه أن المؤمن من حيث انه جاءه أمر الله انطاع له ورضى به فان جاءه خير فرح به وشكر وان وقع به مكروه صبر ورجا فيه الاجر فاذا اندفع عنه اعتدل شاكرا قاله المهلب والناس فى ذلك على أقسام منهم من ينظر الى أجر البلاء فيهون عليه البلاء ومنهم من يرى أن هذا من تصرف المالك فى ملكه فيسلم ولا يعترض ومنهم من تشغله المحبة عن طلب رفع البلاء وهذا أرفع من سابقه ومنهم من يتلذذ به وهذا أرفع الاقسام قاله أبو الفرج ابن الجوزى وقال الزمخشرى فى الفايق قوله من الزرع صفة للخامة لانّ التعريف فى الخامة للجنس وتفيئها يجوز أن يكون صفة أخرى للخامة وأن يكون حالا من الضمير المتحوّل الى الجار والمجرور وهذا التشبيه يجوز أن يكون تمثيليا فيتوهم للمشبه ما للمشبه به وأن يكون معقولا بان تؤخذ الزبدة من المجموع وفيه اشارة الى أن المؤمن ينبغى له أن يرى نفسه فى الدنيا عارية معزولة عن استيفاء اللذات والشهوات معروضة للحوادث

والمصيبات مخلوقة للآخرة لانها جنته ودار خلوده (ومثل المنافق كالارزة) بفتح الهمزة والزاى بينهما راء ساكنة نبات ليس فى ارض العرب ولا ينبت فى السباخ بل يطول طولا شديدا ويغلظ حتى لو أن عشرين نفسا أمسك بعضهم بيد بعض لم يقدروا على أن يحضنوها وقيل هو ذكر الصنوبر وانه لا يحمل شيأ وانما يستخرج من اغصانه الزفت ولا يحركه هبوب الريح (لا تزال حتى يكون انجعافها) بسكون النون وكسر الجيم وفتح العين المهملة وبعد الالف فاء انقلاعها أو انكسارها من وسطها (مرة واحدة) ووجه التشبيه أن المنافق لا يتفقده الله باختياره بل يجعل له التيسير فى الدنيا ليتعسر عليه الحال فى المعاد حتى اذا أراد الله اهلاكه قصمه فيكون موته أشد عذابا عليه وأكثر ألما فى خروج نفسه * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى التوبة والنساءى فى الطب (وقال زكريا) بن أبى زائدة فيما وصله مسلم (حدثنى) بالافراد (سعد) هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابن كعب) عبد الله (عن ابيه كعب) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) وفائدة هذا التصريح بالتحديث عن سعد وفى رواية سفيان الاولى تسمية ابن كعب المبهم فى هذا التعليق لكن فى مسلم عن سفيان تسمية عبد الرحمن بن كعب ولعل هذا هو السر فى ابهامه فى رواية زكريا قاله فى الفتح * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن المنذر) أبو اسحاق الحزامى (قال حدثنى) بالتوحيد (محمد بن فليح قال حدثنى) بالافراد (ابى فليح بن سليمان (عن هلال بن على) من بنى عامر بن لؤى بالولاء وليس من أنفسهم مدنى تابعى صغير موثق (عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن) فى الرضا بالقضاء وشكره على السراء والضراء (كمثل الخامة من الزرع) صفة لخامة وهى اول ما تنبت على ساق واحد (من حيث أتتها الريح كفأتها) بفتح الكاف والفاء والهمزة وسكون الفوقية أمالتها (فاذا اعتدلت تكفأ) بفتح الفوقية والكاف والفاء المشددة بعدها همزة أى تنقلب (بالبلاء) قال الكرمانى فان قلت البلاء انما يستعمل بالمؤمن فالمناسب أن يقال بالريح اى اذا اعتدلت تكفأ بالريح كما يتكفأ المؤمن بالبلاء وأجاب بأن الريح ايضا بلاء بالنسبة الى الخامة أو أنه لما شبه المؤمن بالخامة أثبت للمشبه به ما هو من خواص المشبه انتهى وقال فى الفتح ويحتمل أن يكون جواب اذا محذوفا اى فاذا اعتدلت الريح استقامت الخامة ويكون قوله بعد ذلك تكفأ بالبلاء رجوعا الى وصف المسلم قال ويؤيده ما فى كتاب التوحيد عن محمد بن سنان بلفظ فاذا سكنت اعتدلت وكذا المؤمن يكفأ بالبلاء (والفاجر كالارزة) بفتح الهمزة وسكون الراء وفتحها (صماء) اى صلبة شديدة من غير تجويف (معتدلة حتى يقصمها الله) تعالى بالقاف اى يكسرها (اذا شاء) فيكون موته أشد عذابا عليه وأكثر ألما فى خروج نفسه من المؤمن المبتلى بالبلاء المثاب عليه وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى صعصعة) المازنى انه (قال سمعت سعيد بن يسار ابا الحباب) بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة من علماء المدينة (يقول سمعت اباهريرة) رضى الله عنه (يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه) بضم التحتية وكسر الصاد المهملة وعليه عامة المحدثين وقال أبو الفرج بن الجوزى يجعلون الفعل لله اى يبتليه بالمصائب ليثيبه عليها قال ابن الجوزى وسمعت ابن الخشاب يقرؤه بفتحها وهو أحسن وأليق قال الطيبى انه أليق بالادب لقوله تعالى واذا مرضت فهو يشفين ويشهد للاول ما أخرجه أحمد عن محمود بن لبيد رفعه بسند رواته ثقات الا انه اختلف فى سماع محمود بن لبيد من النبى صلى الله عليه وسلم ولفظه اذا أحب الله قوما ابتلاهم فمن صبر فله الصبر ومن جزع فله الجزع ومعنى حديث الباب كما قال المظهرى من يرد الله به خيرا أوصل اليه مصيبة ليطهره بها من الذنوب وليرفع درجته * وفى هذه الاحاديث بشرى عظيمة لكل مؤمن لان الآدمى لا ينفك غالبا من ألم بسبب مرض أو هم أو نحو ذلك * وحديث الباب أخرجه النساءى فى الطب * (باب ما جاء فى شدة المرض) من الفضل * وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن الاعمش) سليمان قال المؤلف (وحدثنى) بالافراد (بشر بن محمد) أبو محمد السختيانى المروزى قال (اخبرنا عبد الله) قال (اخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن الاعمش) سليمان (عن أبى وائل) شقيق بن سلمة (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت ما رأيت احدا اشد عليه الوجع) أى المرض ٩ والعرب تسمى كل وجع مرضا ولابى ذر الوجع عليه أشد (من رسول الله صلى الله عليه وسلم) والوجع على الرواية الثانية رفع مبتدأ

* ٩ قوله والعرب الخ لعل الانسب بتفسيره الوجع بالمرض أن يقلب العبارة بان يقول والعرب تسمى كل مرض وجعا وهو الذى تشعر به عبارة المصباح حيث قال ويقع الوجع على كل مرض تامل اه

وخبره أشد الى آخره والجملة بمنزلة المفعول الثانى لرأيت لانها من داخل المبتدأ أو الخبر قد يكون جملة ومن زائدة والمعنى ما رأيت احدا أشد وجعا من رسول الله صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الأدب والنساءى فى الطب وأبو داود وابن ماجه فى الجنائز * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابى قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن الاعمش) سليمان بن مهران الكوفى (عن ابراهيم التيمى) الكوفى (عن الحرث بن سويد عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) انه (قال أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه وهو) اى والحال أنه (يوعك) بفتح العين المهملة (وعكا شديدا) بسكونها وفتحها الحمى او ألمها أو ارعادها (وقلت) ولابى ذر والاصيلى فقلت يا رسول الله (انك لتوعك وعكا شديدا قلت ان ذلك) أى تضاعف الحمى (بأن لك اجرين قال صلى الله عليه وسلم (اجل) بفتح الهمزة والجيم وتسكين اللام مخففة نعم (ما من مسلم يصيبه اذى الاحات الله) بالحاء المهملة المفتوحة بعدها ألف ففوقية مشددة وأصله تحاتت بتاءين فأدغمت الاولى فى الثانية الانثر الله (عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر) وهو كناية عن اذهاب الخطايا شبه حالة المريض واصابة المرض جسده ثم محو السيئات عنه سريعا بحالة الشجر وهبوب الرياح الخريفية وتناثر الاوراق منها وتجردها عنها فهو تشبيه تمثيل لانتزاع الامور المتوهمة فى المشبه من المشبه به فوجه التشبيه الازالة الكلية على سبيل السرعة لا الكمال والنقصان لان ازالة الذنوب عن الانسان سبب كماله وازالة الاوراق عن الشجر سبب نقصانها قاله فى شرح المشكاة * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الطب * هذا (باب) بالتنوين (اشد الناس بلاء الانبياء) صلوات الله وسلامه عليهم لما خصوا به من قوة اليقين ليكمل لهم الثواب ويعمهم الخير (ثم الاول فالاول) فى الفضل وللمستملى ثم الامثل فالامثل يعبر به عن الاشبه بالفضل والاقرب الى الخير وأماثل القوم خيارهم وثم فيه للتراخى فى الرتبة والفاء للتعاقب على سبيل التوالى تنزلا من الاعلى الى الاسفل وفى الفتح ان الامثل فالامثل رواية الاكثر والاول فالاول رواية النسفى قال وجمعهما المستملى * وبه قال (حدثنا عبدان) عبد الله بن عثمان (عن ابى حمزة) بالحاء المهملة والزاى محمد بن ميمون السكرى بضم السين المهملة وتشديد الكاف (عن الاعمش) سليمان ابن مهران (عن ابراهيم التيمى عن الحرث بن سويد عن عبد الله) بن مسعود أنه (قال دخلت على رسول الله) ولابوى الوقت وذر على النبى (صلى الله عليه وسلم وهو يوعك) الواو للحال (فقلت يا رسول الله انك توعك) ولابى ذر لتوعك (وعكا شديدا قال اجل) نعم (انى أوعك كما يوعك) أحم كما يحم (رجلان منكم) قال ابن مسعود (قلت ذلك) التضاعف (أن) ولابى ذر بان (لك أجرين قال) عليه الصلاة والسلام (أجل) نعم (ذلك) التضاعف (كذلك ما من مسلم يصيبه اذى شوكة) بالتنكير للتقليل لا للجنس ليصح ترتب قوله (فما فوقها) ودونها فى العظم والحقارة عليه بالفاء وهو يحتمل وجهين فوقها فى العظم ودونها فى الحقارة وعكس ذلك قاله فى الفتح كالكواكب (الا كفر الله بها سيئاته كما تحط الشجرة ورقها) وفى حديث سعد بن أبى وقاص عند الدارمى والنساءى فى الكبير وصححه الترمذى وابن حبان حتى يمشى على الارض وما عليه خطيئة فان قلت ما المطابقة بين الحديث والترجمة أجيب بأن يقاس سائر الانبياء على نبينا صلى الله عليه وسلم ويلحق الاولياء بهم لقربهم منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم وأما العلة فيه فهى أن البلاء فى مقابلة النعمة فمن كانت نعمة الله عليه أكثر كان بلاؤه أشد ولذا ضوعف حد الحر على العبد وقيل لامهات المؤمنين من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين قاله فى الفتح كالكرمانى * (باب وجوب عيادة المريض) اصل عيادة عوادة بالواو فقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها ويقال عدت المريض أعوده عيادة اذا زرته وسألت عن حاله * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) أبو رجاء البلخى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن أبى وائل) شقيق بن سلمة (عن أبى موسى) عبد الله بن قيس (الاشعرى) رضى الله تعالى عنه أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعموا الجائع وعودوا المريض) فى كل مرض وفى كل زمن من غير تقييد بوقت وعند أبى داود وصححه الحاكم من حديث زيد بن أرقم قال عادنى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان بعينى وحينئذ فاستثناء بعضهم من العموم عيادة الارمد معللا بان العائد يرى ما لا يراه الارمد متعقب بانه قد يتأتى مثل ذلك فى بقية الامراض كالمغمى عليه والاستدلال للمنع بحديث البيهقى والطبرانى مرفوعا ثلاثة ليس لهم عيادة العين والدمل والضرس ضعيف لان البيهقى صحح انه موقوف على يحيى بن أبى كثير وجزم

قوله لانها من داخل المبتدأ الخ هكذا فى النسخ ولعل معناه انها من متعلقات المبتدأ أو هو أحد اى انها فى الاصل قبل دخول الناسخ كانت خبرا عنه فلما دخل الناسخ وهو رأى صار المبتدأ مفعوله الاول وخبره الذى هو الجملة المذكورة فى محل المفعول الثانى وأما قوله ومن زائدة فغير ظاهر فتدبر اه

قوله قلت ان ذلك هكذا فى نسخ الشارح التى بيدى وهو كما تراه غير ملتئم بما قبله ثم رأيت فى متن صحيح بعد قوله انك لتوعك وعكا شديدا * ما نصه قال أجل انى اوعك كما يوعك رجلان منكم قلت ان ذلك الخ فلعله سقط من قلم الشارح أو النساخ وليحرر اه

الغزالى فى الاحياء بأن المريض لايعاد الابعد ثلاث مستند الحديث أنس عند ابن ماجه كان النبى صلى الله
عليه وسلم لايعود مريضا الابعد ثلاث تعقب بأن الحديث ضعيف جدا لانه تفرد به مسلمة بن على وهو متروك
وسئل عنه أبو حاتم فقال حديث باطل لكن للحديث شاهد من حديث أبى هريرة عند الطبرانى فى الاوسط
وفيه راو متروك أيضا قاله فى الفتح وقال شيخنا الشمس السخاوى وللحديث أيضا طرق أخرى بمجموعها
يقوى ولهذا أخذ به النعمان بن أبى عياش الزرقى أحد التابعين من فضلاء أبناء الصحابة فقال عيادة المريض
بعد ثلاث والاعمش ولفظه كنا نقعد فى المجلس فاذا فقدنا الرجل ثلاثة ايام سالنا عنه فان كان مريضا عدناه *
وهذا يشعر بعدم انفراده وليس فى صريح الاحاديث مايخالفه ومن آداب العيادة عدم تطويل الجلوس
فربما يشق على المريض أو على أهله (وفكوا العانى) بالعين المهملة والنون المكسورة المخففة أى خلصوا الاسير
بالفداء واطلاق المؤلف وجوب العيادة عملا بظاهر الامر فى الحديث ونقل النووى الاجماع على عدم الوجوب
يعنى على الاعيان فقد يجب على الكفاية كاطعام الجائع وفك الاسير * وسيكون لنا عودة ان شاء الله تعالى
بعونه وقوته الى زيادة المبحث فى ذلك * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) الحوضى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج
(قال اخبرنى) بالافراد (أشعث بن سليم) بالشين المعجمة والعين المهملة بعدها مثلثة فى الاول وضم السين المهملة
فى الثانى مصغرا (قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن) بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة بعدها
نون (عن البراء بن عازب رضى الله عنهما) أنه (قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع)
بحذف مميز العدد فى الموضعين أى خصال (نهانا عن لبس (خاتم الذهب) للرجال (و) عن (لبس الحرير) للرجال
(والديباج) بكسر الدال وتفتح اعجمى معرب جمعه ديابيج وهو ماغلظ وثخن من ثياب الحرير (والاستبرق)
بهمزة قطع مكسورة غليظ الديباج (وعن القسى) بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة ثياب تنسب الى
القس قرية بساحل بحر مصر وقيل الاصل ثياب القز والاصل القزى فأبدلت الزاى سينا وفى أبى داود انها ثياب
من الشأم أو من مصر مضلعة فيها امثال الاترج (و) نهى عليه الصلاة والسلام عن استعمال (الميثرة) بكسر الميم
وسكون التحتية وفتح المثلثة بلاهمز وقال النووى بالهمزة وفى رواية المياثر الحمر وهى وطاء كانت النساء تصنعه
لازواجهن فى السروج يكون من الحرير والديباج وغيرهما والنهى واقع على ماهو من الحرير (وامرنا) صلى الله
عليه وسلم (أن نتبع الجنائز) بنون وموحدة مفتوحتين بينهما فوقية ساكنة (ونعود المريض) يقال عاد المريض
اذا زاره وهذا على الاكثر فى الاستعمال أن يقال فى المريض عاد وفى الصحيح زار (ونفشى السلام) بضم النون
وسكون الفاء وكسر المعجمة اى ننشره ونظهره ونعم به من عرفنا ومن لم نعرف والامر للندب * (باب عيادة المغمى *
عليه) اى الذى يصيبه غشى يتعطل معه جل قوته الحساسة لضعف القلب واجتماع الروح كله اليه * وبه قال
(حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن ابن المنكدر) هو محمد بن المنكدر بن عبد
الله المدنى أنه (سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنهما يقول مرضت مرضا فاتانى النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى
وأبو بكر) الصديق رضى الله عنه فى عام حجة الوداع (وهما ماشيان فوجدانى أغمى على) وفى سورة النساء
لا أعقل شيأ (فتوضأ النبى صلى الله عليه وسلم ثم صب وضوءه) أى الماء الذى توضأ به (على فافقت) من ذلك
الاغماء (فاذا النبى صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله كيف اصنع فى مالى كيف اقضى فى مالى فلم يجبنى بشئ
حتى نزلت آية الميراث) وسبق فى التفسير من طريق ابن جريج انها يوصيكم الله فى أولادكم وان الدمياطى قال
انه وهم وان الذى نزل فى جابر آية الكلالة كما رواه شعبة والثورى وما فى ذلك من البحث وقول ابن المنير ان
فائدة الترجمة انه لا يعتقد أن عيادة المريض المغمى عليه ساقطة الفائدة لكونه لايعلم بعائده لكن ليس فى حديث
جابر التصريح بانهما علما أنه مغمى عليه قبل عيادته فلعله وافق حضورهما تعقبه فى الفتح بان الظاهر من السياق
وقوع ذلك حال مجيئهما وقبل دخولهما عليه ومجرد علم المريض بعائده لاتتوقف مشروعية العيادة عليه لان
وراء ذلك جبر خاطر أهله ومايرجى من بركة دعاء العائد ووضع يده على المريض والمسح على جسده والنفث
عليه عند التعويذ * (باب فضل من يصرع من الريح) بسبب انحباسها من شدة تعرض فى بطون الدماغ *
ومجارى الاعصاب المتحركة فتمنع الاعضاء الرئيسة عن انفعالها منعا غير تام أو بخار ردىء يرتفع اليه من
بعض الاعضاء وربما يكون معه تشنج فى الاعضاء فلايبقى الشخص معه منتصبا بل يسقط ويقذف بالزبد

لغلظ الرطوبة وقد يكون الصرع من النفوس الخبيثة الجنية لاستحسان تلك الصورة الانسية أولمجرد ايقاع
الاذية * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) هو ابن سعيد القطان (عن عمران) بن مسلم
(ابى بكر) البصرى التابعى الصغير انه (قال حدثنى) بالتوحيد (عطاء بن ابى رباح قال قال لى ابن عباس
رضى الله عنهما (ألا أريك امرأة من اهل الجنة قلت بلى قال هذه المرأة السوداء) اسمها سعيرة بالمهملات
الاسدية كما فى تفسير ابن مردويه عند المستغفرى فى كتاب الصحابة وأخرجه أبو موسى فى الذيل (اتت النبى
صلى الله عليه وسلم فقالت) ولابى ذر عن الحموى والمستملى قالت المرأة (انى اصرع وانى اتكشف) بفتح الفوقية
والشين المعجمة المشددة ولابى ذر أنكشف بالنون الساكنة بدل الفوقية وكسر المعجمة مخففة (فادع الله لى
أن يشفينى من ذلك الصرع (قال) صلى الله عليه وسلم مخيرا لها (ان شئت صبرت) على ذلك (ولك الجنة وان شئت
دعوت الله أن يعافيك فقالت أصبر) يا رسول الله (فقالت انى اتكشف) بالفوقية وتشديد المعجمة المفتوحة
ولابى ذر أنكشف بالنون الساكنة وكسر المعجمة (فادع الله) زاد أبو ذر عن الكشميهنى لى (أن لا أتكشف)
ولابى ذر أن لا أنكشف (فدعا لها) صلى الله عليه وسلم قال ابن القيم فى الهدى النبوى من حدث له الصرع وله
خمس وعشرون سنة وخصوصا بسبب دماغى أيس من برئه وكذلك اذا استمر به الى هذا السن قال فهذه المرأة
التى جاء فى الحديث انها كانت تصرع وتنكشف يجوز أن يكون صرعها من هذا النوع فوعدها صلى الله عليه
وسلم بصبرها على هذا المرض بالجنة * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الادب والنساءى فى الطب * وبه قال
(حدثنا محمد) هو ابن سلام قال (أخبرنا مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد (عن ابن
جريج) عبد الملك أنه قال (أخبرنى) بالافراد (عطاء) هو ابن ابى رباح (انه رأى ام زفر) بضم الزاى وفتح الفاء
بعدها راء (تلك امرأة طويلة سوداء على ستر الكعبة) بكسر السين أى جالسة عليه معتمدة وفى حديث ابن عباس
عند البزار أنها قالت انى أخاف الخبيث أن يجردنى فدعا لها فكانت اذا خشيت أن يأتيها تأتى أستار الكعبة
فتتعلق بها وذكر ابن سعد وعبد الغنى فى المبهمات من طريق الزبير أن هذه المرأة هى ماشطة خديجة التى كانت
تتعاهد النبى صلى الله عليه وسلم بالزيارة قال الكرمانى وأم زفر كنية تلك المرأة المصروعة انتهى لكن الذى
يفهم من كلام الذهبى فى تجريده أن أم زفر غير السوداء المذكورة لانه ذكر كل واحدة منهما فى باب * (باب *
فضل من ذهب بصره) * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) أبو محمد الدمشقى ثم التنيسى الكلاعى الحافظ
قال (حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (الليث) بن سعد الامام (قال حدثنى) بالافراد (ابن الهاد) هو يزيد بن عبد الله
ابن أسامة الليثى (عن عمرو) بفتح العين (مولى المطلب) بن عبد الله بن حنطب (عن أنس بن مالك رضى الله
عنه) أنه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان الله) تعالى (قال اذا ابتليت عبدى) المؤمن (بحبيبتيه
بالتثنية أى محبوبتيه اذ هما أحب أعضاء الانسان اليه لما يحصل له بفقدهما من الاسف على فوات رؤية ما يريد
رؤيته من خير فيسر به أو شر فيجتنبه (فصبر) مستحضرا ما وعد الله به الصابرين من الثواب لا أن يصبر مجردا
عن ذلك لان الاعمال بالنيات زاد الترمذى واحتسب (عوضته منهما الجنة) وهى أعظم العوض لان الالتذاذ
بالبصر يفنى بفناء الدنيا والالتذاذ بالجنة باق ببقائها وفى حديث أبى امامة فى الادب المفرد للمؤلف اذا أخذت
كريمتيك فصبرت عند الصدمة واحتسبت قال فى الفتح فأشار الى أن الصبر النافع هو ما يكون فى أول وقوع
البلاء فيفوض ويسلم والا فمتى ضجر وقلق فى أول وهلة ثم يئس فصبر لا يحصل له الغرض المذكور قال أنس (يريد)
بقوله حبيبتيه (عينيه تابعه) أى تابع عمرا مولى المطلب (أشعث بن جابر) نسبة لجده واسم أبيه عبد الله البصرى
الحدانى بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وبعد الالف نون مكسورة تكلم فيه وقال الدارقطنى يعتبر به وليس
له فى البخارى الا هذا الموضع مما وصله أحمد (و) تابعه أيضا (أبو ظلال) بكسر المعجمة وتخفيف اللام ولابى
ذر وأبو ظلال بن هلال كذا فى الاصل والصواب حذف ابن فأبو ظلال اسمه هلال قاله فى الفتح * وهذا
وصله عبد بن حميد (عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم) ولفظ الاول قال ربكم من أذهبت كريمتيه ثم صبر
واحتسب كان ثوابه الجنة * والثانى ما لمن أخذت كريمتيه عندى جزاء الا الجنة * (باب عيادة النساء الرجال) *
ولو كانوا أجانب بالشرط المعتبر (وعادت أم الدرداء) زوجة أبى الدرداء الصغرى واسمها هجيمة رجلا
من أهل المسجد من الانصار) وقول الكرمانى الظاهر انها أم الدرداء الكبرى تعقبه فى الفتح بأن الاثر

المذكور

المذكور أخرجه المؤلف فى الادب المفرد من طريق الحرث بن عبيد وهو شامى تابعى صغير لم يلحق أم الدرداء الكبرى واسمها خيرة فانها ماتت فى خلافة عثمان قبل موت أبى الدرداء ولفظه قال رأيت أم الدرداء على راحلة أعواد ليس لها غشاء تعود رجلا من الانصار فى المسجد وأما الصغرى فماتت سنة احدى وثمانين بعد الكبرى بنحو خمسين سنة * وبه قال (حدثنا قتيبه) بن سعيد (عن مالك) الامام (عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة) رضى الله عنها (انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة) مهاجرا (وعك) بضم الواو أى اصابه الوعك والمراد به الحمى (ابو بكر) الصديق (وبلال) المؤذن (رضى الله عنهما قالت عائشة (فدخلت عليهما فقلت) لابى بكر (يا ابت كيف تجدك) أى تجد نفسك (ويا بلال كيف تجدك قالت وكان ابو بكر) رضى الله عنه (اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح) بفتح الموحدة مقول له (فى اهله *) أنعم صباحا (والموت أدنى) أقرب (من شراك نعله *) بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء سير النعل على وجهها وزاد ابن اسحاق فى روايته عن هشام وعمر بن عبد الله بن عروة جميعا عن عروة عن عائشة عقب قول أبيها والله ما يدرى أبى ما يقول قالت ثم دنوت الى عامر بن فهيرة وذلك قبل أن يضرب علينا الحجاب فقلت كيف تجدك يا عامر فقال

قد وجدت الموت قبل ذوقه * كل امرئ مجاهد بطوقه * كالثور يحمى جسمه بروقه

(وكان بلال اذا اقلعت) أى زالت (عنه) الحمى (يقول ألا) بالتخفيف (ليت شعرى هل ابيتن ليلة * بواد) بوادى مكة (وحولى اذخر) بكسر الهمزة وسكون الذال وكسر الخاء المعجمتين آخره راء النبت الطيب الرائحة المعروف (وجليل *) بالجيم وهو نبت ضعيف (وهل اردن يوما مياه) بالهاء المفتوحة (مجنة *) بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون ولابى ذر بفتح الميم وكسر الجيم موضع على اميال من مكة كان به سوق فى الجاهلية (وهل يبدون) تظهرن (لى شامة) بشين معجمة وتخفيف الميم (وطفيل *) بالطاء المهملة المفتوحة والفاء المكسورة جبلان بقرب مكة وصوب الخطابى انهما عينان وفى صحاح الجوهرى ما يقتضى ان الشعر المذكور ليس لبلال فانه قال كان بلال يتمثل * ومطابقة الحديث للترجمة فى قول عائشة فدخلت عليهما لان دخولها عليهما كان لعيادتهما وهما متوعكان قال فى الفتح واعترض عليه بأن ذلك قبل الحجاب قطعا وزاد فى بعض طرقه وذلك قبل الحجاب وأجيب بأن ذلك لا يضره فيما ترجم له فى عيادة المرأة الرجل فانه يجوز بشرط التستر والذى يجمع الامرين ما قبل الحجاب وما بعده الامن من الفتنة (قالت عائشة) رضى الله عنها (فجئت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته) بخبر أبى بكر وبلال وقولهما وزاد ابن اسحاق فى روايته المذكورة أنها قالت يا رسول الله انهم ليهذون وما يعقلون من شدة الحمى (فقال) صلى الله عليه وسلم (اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او أشد) وقد أجيبت دعوته صلى الله عليه وسلم حتى كان يحرك دابته اذا رآها من حبها (اللهم وصححها وبارك لنا فى مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة) بالجيم المضمومة والحاء المهملة الساكنة بعدها فاء ميقات أهل الشام وكان اسمها مهيعة * وهذا الحديث قد سبق فى باب مقدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة * (باب عيادة الصبيان) مصدر مضاف لمفعوله أى عيادة الرجال الصبيان * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) الانماطى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال اخبرنى) بالافراد (عاصم) هو ابن سليمان (قال سمعت اباعثمان) عبد الرحمن بن مل النهدى بفتح النون (عن اسامة بن زيد رضى الله عنهما ان ابنة) وللكشميهنى ان بنتا (للنبى صلى الله عليه وسلم) هى زينب (ارسلت اليه وهو) أى والحال أن اسامة (مع النبى صلى الله عليه وسلم وسعد) بسكون العين ابن عبادة (وأبى) بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ابن كعب (نحسب) أى نظن أن أبيا كان معه وفى كتاب النذور ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم اسامة وسعد وأبى على الشك (ان ابنتى) وفى نسخة ان بنتى (قد حضرت) بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة أى حضرها الموت (فاشهدنا) بهمزة وصل وفتح الهاء أى احضر الينا (فأرسل اليها السلام ويقول) لها (ان لله ما اخذ وما اعطى وكل شئ عنده مسمى) أى الى أجل (فلتحتسب) أى فلتطلب الاجر من عند الله تعالى (ولتصبر فأرسلت تقسم عليه) أن يحضر (فقام النبى صلى الله عليه وسلم وقمنا) معه (فرفع الصبى) بضم الراء مبنيا للمفعول (فى حجر النبى صلى الله عليه وسلم) بفتح الحاء المهملة وتكسر (ونفسه) بسكون الفاء (تقعقع) تضطرب وتتحرك ويسمع لها صوت (ففاضت عينا النبى صلى الله عليه وسلم) بالدموع (فقال له سعد) مستغربا منه صدوره لانه خلاف ما يعهده منه من مقاومة

المصيبة بالصبر (ماهذا يارسول الله قال) صلى الله عليه وسلم مجيباله (هذه) الحال التى شاهدتهامنى ياسعد (رحمة
ورقة ولابى ذر عن الحموى والمستملى هذه الرحمة أى أثر الرحمة التى (وضعها الله فى قلوب من شاء من عباده)
لاما توهمت من الجزع وقلة الصبر (ولا يرحم الله من عباده الا الرحماء) يعنى هذا تخلق بخلق الله ولا يرحم الله من
عباده الا من اتصف باخلاقه ويرحم عباده ومن فى قوله من عباده بيانية * وقد مر هذا الحديث فى الجنائز *
(باب عيادة الاعراب) بفتح الهمزة وهم سكان البادية * وبه قال (حدثنا معلى بن اسد) العمى أبو الهيثم أخو بهز
ابن أسد البصرى قال (حدثنا عبد العزيز بن مختار) البصرى الدباغ قال (حدثنا خالد) الحذاء (عن عكرمة عن ابن
عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابى) اسمه قيس بن أبى حازم حال كونه (يعوده
قال) ابن عباس (وكان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخل على مريض) حال كونه (يعوده فقال له لا بأس
عليك هو (طهور) لك من ذنوبك اى مطهر لك (ان شاء الله تعالى) دعاء لا خبر (قال) الاعرابى (قلت) أى أقلت
يخاطب النبى صلى الله عليه وسلم (طهور كلا) أى ليس بطهور (بل هى حمى) ولابى ذر هو أى المرض حمى
(تفور) أى يظهر حرها وغليانها او وهجها (او تثور) بالفوقية والمثلثة والشك من الراوى (على شيخ كبير تزيره)
بضم الفوقية (القبور) نصب مفعول ثان والهاء فى تزيره أول والمعنى تبعثه الى القبور (فقال النبى صلى الله
عليه وسلم فنعم اذا) الفاء مرتبة على محذوف واذا جواب وجزاء ونعم تقرير لما قال أى اذا أبيت كان كما ظننت
وقال فى شرح المشكاة يعنى أرشدتك بقولى لا بأس عليك أى ان الحمى تطهرك وتنقى ذنوبك فاصبر واشكر الله
عليها فأبيت الا اليأس والكفران فكان كما زعمت وما اكتفيت بذلك بل رددت نعمة الله عليه قاله غضبا عليه
وقال ابن التين يحتمل أن يكون دعاء عليه وأن يكون خبرا عما يؤول اليه أمره وقال غيره يحتمل أن يكون صلى
الله عليه وسلم علم انه سيموت من ذلك المرض فدعا له بأن تكون الحمى طهرة لذنوبه فاصبح ميتا * وهذا الحديث
سبق فى علامات النبوة بالاسناد والمتن * (باب عيادة المشرك) اذا رجى أن يجيب الى الاسلام أو لمصلحة غير
ذلك * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الامام أبو أيوب الواشحى البصرى قاضى مكة قال (حدثنا حماد بن زيد)
اسم جده درهم (عن ثابت) البنانى (عن انس رضى الله عنه ان غلاما ليهود) لم يقف الحافظ ابن حجر على اسمه
نعم نقل عن ابن بشكوال ان صاحب العتبية حكى عن ابن زياد أن اسمه عبدوس قال وهو غريب ما وجدته
عن غيره (كان يخدم النبى صلى الله عليه وسلم فمرض فأتاه النبى صلى الله عليه وسلم يعوده فقال) له عليه الصلاة
والسلام (اسلم) بكسر اللام (فاسلم) بفتحها زاد النسائى فقال أشهد أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله
وحديث الباب سبق فى الجنائز فى باب اذا أسلم الصبى فمات (وقال سعيد بن المسيب) مما وصله المؤلف فى تفسير
سورة القصص (عن ابيه) المسيب بن حزن الصحابى ممن بايع تحت الشجرة (لما حضر ابو طالب) عبد مناف أى
حضرته علامة الموت وحضر بضم الحاء المهملة وكسر المعجمة (جاءه النبى صلى الله عليه وسلم) * والمطابقة
ظاهرة وسبق ببراءة * هذا (باب) بالتنوين (اذا عاد) الناس (مريضا فحضرت الصلاة فصلى) المريض (بهم)
بمن عاده (جماعة) * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (محمد بن المثنى) أبو موسى العنزى الحافظ قال
(حدثنى يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا هشام قال اخبرنى) بالتوحيد (أبى) عروة بن الزبير (عن عائشة
رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عليه ناس) من أصحابه (يعودونه فى مرضه فصلى بهم) حال
كونه (جالسا) فى مشربته وكان صلى الله عليه وسلم قد سقط عن فرسه فانفك قدمه فعجز عن الصلاة بالناس
فى المسجد وعند ابن حبان أن هذه القصة كانت فى الحجة سنة خمس وقد سمى فى الاحاديث ممن صلى خلفه حينئذ
أنس عند الاسماعيلى وأبو بكر كما فى حديث جابر وعمر كما فى رواية الحسن مرسلا عند عبد الرزاق (فجعلوا
يصلون) حال كونهم (قياما فاشار) صلوات الله وسلامه عليه (اليهم ان اجلسوا فلما فرغ) من الصلاة (قال)
صلى الله عليه وسلم لهم (ان الامام ليؤتم به) بفتح اللام فى الفرع وهى لام التوكيد ويؤتم رفع (فاذا ركع
فاركعوا واذا رفع) رأسه (فارفعوا) رؤسكم (وان صلى) حال كونه (جالسا فصلوا جلوسا) أى جالسين
(قال ابو عبد الله) المؤلف (قال الحميدى) عبد الله بن الزبير (هذا الحديث منسوخ) منه قعودهم معه فقط
(لان النبى صلى الله عليه وسلم آخر ما صلى صلى قاعدا والناس خلفه قيام) يصلون * وهذا الحديث سبق
فى الصلاة * (باب وضع اليد) أى يد العائد (على المريض) تأنيسا وتعرفا لشدة مرضه ليدعو له بالعافية

ويرقيه أو يصف له ما يناسب ان كان عارفا بالطب * وبه قال (حدثنا المكى بن ابراهيم) الحنظلى البلخى قال (اخبرنا الجعيد) بضم الجيم وفتح العين المهملة مصغرا ابن عبد الرحمن الكندى (عن عائشة بنت سعد) بسكون العين (ان اباها) سعد بن أبى وقاص (قال تشكيت) من باب التفعل الدال على المبالغة (بمكة شكوا) بالتنوين (شديدا) بالتذكير على ارادة المرض ولابى ذر عن الكشميهنى شكوى بلا تنوين شديدة بتاء التأنيث قال عياض شكوى مقصور والشكو المرض يعنى بسكون الكاف وضم الواو ويقال منه شكا يشكو واشتكى شكاية وشكاوة وشكوى قال أبو على والتنوين ردىء جدا (فجاءنى النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى) عام حجة الوداع بمكة (فقلت) له (يا نبى الله انى) اذا مت (اترك مالا وانى لم اترك الا ابنة واحدة) هى أم الحكم الكبرى والمراد بالحصر حصر خاص فانه كان له ورثة بالتعصيب من بنى عمه فالتقدير ولا يرثنى من الاولاد الا ابنة لى (فأوصى) وللكشميهنى أفأوصى (بثلثى مالى) بالتثنية (واترك الثلث فقال) عليه الصلاة والسلام (لا) توص بكل الثلثين (فقلت) يا رسول الله (فأوصى بالنصف واترك النصف قال) عليه الصلاة والسلام (لا قلت فأوصى بالثلث وأترك لها الثلثين قال) عليه الصلاة والسلام (الثلث) أوص به (والثلث كثير) وقد كان سعد له حينئذ عصبات وزوجات وحينئذ فيتعين تأويل ذلك فيكون فيه حذف تقديره وأترك لها الثلثين أى ولغيرها من الورثة وخصها بالذكر لتقدمها عنده (ثم وضع) صلى الله عليه وسلم (يده على جبهته) أى جبهة سعد ولابى ذر عن الكشميهنى على جبهتى (ثم مسح يده على وجهى وبطنى ثم قال اللهم اشف سعدا وأتمم له هجرته) فلا تمته فى الموضع الذى هاجر منه وتركه لله تعالى (فما زلت اجد برده) برد يده الكريمة (على كبدى) وذكر باعتبار العضو أو المسح (فيما يخال الى) بضم التحتية بعدها خاء معجمة قال فى الحكم خال الشىء يخاله ظنه وتخيله ظنه (حتى الساعة) جر بحتى أى الى الساعة * والمطابقة ظاهرة والحديث يأتى قريبا ان شاء الله تعالى فى باب قول المريض انى وجع * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن الاعمش) سليمان (عن ابراهيم التيمى عن الحرث بن سويد) أنه (قال قال عبد الله بن مسعود) رضى الله عنه (دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو) أى والحال أنه (يوعك وعكا شديدا) بسكون العين اى يحم حمى شديدة وثبت قوله وعكا شديدا لابى ذر (فمسسته) بكسر السين المهملة الاولى وسكون الثانية (بيدى فقلت يا رسول الله انك توعك) ولابى ذر لتوعك (وعكا شديدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل) اى نعم (انى اوعك) بضم الهمزة وفتح العين (كما يوعك رجلان منكم فقلت ذلك) الوعك الشديد (أن لك اجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجل) يعنى نعم زنة ومعنى (ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصيبه اذى مرض) ولابى ذر من مرض (فما سواه) كالحزن والهم (الا حط الله سيئاته كما تحط الشجرة ورقها) أى تلقيه وفى حديث أبى هريرة عند الامام احمد وابن أبى شيبة لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يلقى الله وليس عليه خطيئة * وحديث الباب سبق قريبا *

(باب ما يقال للمريض) عند العيادة (وما يجيب) المريض * وبه قال (حدثنا قبيصة) بفتح القاف ابن عقبة قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن الاعمش) سليمان بن مهران الكوفى (عن ابراهيم) بن يزيد (التيمى) العابد (عن الحرث ابن سويد) التيمى (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) أنه (قال أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فى مرضه فمسسته وهو) أى والحال أنه (يوعك وعكا شديدا فقلت) يا رسول الله (انك لتوعك وعكا شديدا وذلك ان لك اجرين قال) عليه الصلاة والسلام (اجل) بسكون اللام مخففة نعم (وما من) شخص (مسلم يصيبه اذى) بالذال المعجمة منونا (الا حاتت) بمثناتين وفى رواية بادغام الاولى فى الثانية والمعنى فتت (عنه خطاياه كما تحات) بتشديد الفوقية مفتوحة مع المد (ورق الشجر) والمراد اذهاب الخطايا وظاهره التعميم لكن الجمهور خصوا ذلك بالصغائر لحديث الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان كفارة لما بينهن ما اجتنبت الكبائر فحملوا المطلقات الواردة فى التكفير على هذا المقيد * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر حدثنى (اسحاق) بن شاهين الواسطى قال (حدثنا خالد بن عبد الله) الطحان (عن خالد) الحذاء (عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على رجل) من الاعراب (يعوده) قال فى المقدمة وقع فى ربيع الابرار أن اسم هذا الاعرابى قيس بن أبى حازم فان صح فهو متفق مع التابعى الكبير المخضرم والا فهو وهم (فقال صلى الله عليه وسلم) له (لا باس) عليك (طهور) مطهر لك من ذنوبك (ان شاء الله) فيه استحباب مخاطبة العائد للعليل

بما يسليه من ألمه ويذكره بالكفارة لذنوبه والتطهير لا تمامه وفى حديث ابن عباس عند الترمذى وابن ماجه رفعه اذا دخلتم على المريض فنفسوا له فى الاجل فان ذلك لا يرد شيأ وهو يطيب نفس المريض وفى سنده لين والمعنى أطمعوه فى الحياة اذ فيه تنفيس لما فيه من الكرب وطمأنينة القلب (فقال) الرجل (كلا) ليس بطهور (بل هى حمى تفور) تغلى ويظهر حرها (على شيخ كبير كيما) بفتح الكاف وسكون التحتية بعدها ميم فألف ولابى ذر عن الكشميهنى حتى (تزيره القبور) اى تبعثه الى المقبرة بالموت (فقال النبى صلى الله عليه وسلم) له (فنعم اذا) بالتنوين اى اذا أبيت كان كما زعمت * وهذا الحديث سبق قريبا فى باب عيادة الاعراب * (باب عيادة المريض راكبا وماشيا وردفا) بكسر الراء وسكون الدال أى مرتدفا لغيره (على الحمار) * وبه قال (حدثنى) بالافراد (يحيى بن بكير) بضم الموحدة مصغرا قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد الايلى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن عروة) بن الزبير بن العوام (أن أسامة بن زيد) رضى الله عنهما (اخبره أن النبى صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف) بكسر الهمزة وتخفيف الكاف كالبرذعة ونحوها لذوات الحوافر (على قطيفة) بالقاف المفتوحة والطاء المكسورة وبعد التحتية الساكنة فاء كساء (فدكية) بفتح الفاء والدال المهملة وبالكاف المكسورة نسبة الى فدك القرية المشهورة لانها صنعت فيها والحاصل أن الاكاف على الحمار والقطيفة فوق الاكاف والنبى صلى الله عليه وسلم فوق القطيفة (واردف اسامة) بن زيد (وراءه) على الحمار حال كونه (يعود سعد بن عبادة) الانصارى زاد فى سورة آل عمران فى بنى الحرث بن الخزرج (قبل وقعة بدر فسار) عليه الصلاة والسلام (حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبى) بالتنوين (ابن سلول) رفع صفة لعبد الله لا لابى لان سلول اسم ام عبد الله غير منصرف فالالف فى ابن ثابت على ما لا يخفى (وذلك قبل أن يسلم) بضم التحتية وسكون المهملة أى يظهر الاسلام (عبد الله) بن أبى ولم يسلم قط (وفى المجلس اخلاط) بالخاء المعجمة الساكنة انواع (من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان) بالمثلثة والجر بدلا من المشركين (واليهود) عطف على المشركين أو على عبدة الاوثان لانهم قد قالوا عزير ابن الله (وفى المجلس) من المسلمين بل من السابقين الى الاسلام (عبد الله بن رواحة) الانصارى (فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة) اى غبار الدابة التى عليها صلى الله عليه وسلم (خمر) بالخاء المعجمة والميم المشددة المفتوحتين آخره راء أى غطى (عبد الله بن ابى انفه بردائه قال) وفى آل عمران ثم قال (لا تغبروا علينا) بالباء الموحدة فى تغبروا (فسلم النبى صلى الله عليه وسلم ووقف ونزل) عن الحمار (فدعاهم الى الله فقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله بن ابى يا ايها المرء انه لا احسن مما تقول) أى ان ما تقول حسن قاله استهزاء قاتله الله ولابى ذر عن الكشميهنى لا أحسن ما تقول بضم الهمزة وكسر السين بصيغة فعل المتكلم والتالى مفعوله (ان كان حقا فلا تؤذنا به) بحذف حرف العلة للجزم بلا (فى مجلسنا) بالافراد ولابى ذر فى مجالسنا (وارجع الى رحلك) بفتح الراء وسكون الحاء المهملة الى منزلك (فمن جاءك منا فاقصص عليه قال ابن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به) بهمزة وصل وفتح الشين المعجمة (فى مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون) بالمثلثة بعد الفوقية قاربوا أن يثب بعضهم على بعض فيقتتلوا (فلم يزل النبى) ولابى ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا) بالمثناة الفوقية من السكوت ضد الكلام ولابى ذر عن الحموى والكشميهنى سكنوا بالنون من السكون ضد الحركة (فركب النبى صلى الله عليه وسلم دابته حتى دخل على سعد بن عبادة) رضى الله عنه يعوده (فقال) صلى الله عليه وسلم (له أى سعد ألم تسمع ما قال) لى (ابو حباب) بضم الحاء المهملة وتخفيف الموحدة الاولى (يريد عبد الله ابن ابى) اذ هى كنيته (قال سعد يا رسول الله اعف عنه واصفح فلقد اعطاك الله ما اعطاك ولقد اجتمع اهل هذه البحيرة) بضم الموحدة وفتح الحاء المهملة واسكان التحتية البلدة (ان) ولابى ذر عن الكشميهنى على أن (يتوجوه) بتاج الملك (فيعصبوه) بعصابة السيادة (فلما رد ذلك) بضم الراء وتشديد الدال (بالحق الذى اعطاك الله (شرق) بفتح المعجمة وكسر الراء غص عبد الله بن أبى (بذلك) الحق الذى اعطاك الله (فذلك) الحق (الذى اتيت به (فعل به ما رأيت) من فعله وقوله القبيح زاد فى آل عمران فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر بالافراد (عمرو بن عباس) بفتح العين وسكون الميم وعباس بالموحدة والسين المهملة ابو عثمان البصرى قال (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدى العنبرى البصرى قال (حدثنا سفيان)

ابن عيينة (عن محمد هو ابن المنكدر عن جابر) هو ابن عبد الله الانصارى (رضى الله عنه) وعن أبيه انه (قال
جاءنى النبى صلى الله عليه وسلم يعودنى ليس براكب بغل) باضافة راكب لتاليه (ولا) راكب (برذون)
بكسر الموحدة وفتح الذال المعجمة نوع من الخيل ومفهومه أنه كان ماشيا فيطابق بعض ماترجم له * وهذا
الحديث أخرجه أيضا فى الفرائض وكذا أبو داود والترمذى وزاد فاخرجه فى التفسير أيضا * (باب) جواز
(قول المريض انى وجع) بفتح الواو وكسر الجيم ولابى ذر باب مارخص للمريض أن يقول انى وجع (او) قوله
(وارأساه) وهو تفجع على الرأس من شدة صداعه (او اشتد) أى أو قوله اشتد (بى الوجع و) باب (قول ايوب
عليه السلام انى مسنى الضر) الضر بالفتح الضرر فى كل شئ وبالضم الضرر فى النفس من مرض أو هزال
(وانت ارحم الراحمين) ألطف فى السؤال حيث ذكر نفسه بما يوجب الرحمة وذكر ربه بغاية الرحمة ولم يصرح
بالمطلوب فكأنه قال أنت أهل أن ترحم وأيوب أهل أن يرحم فارحمه واكشف عنه الضر الذى مسه وقال
الطيبى لم يقل ارحم ضرى ليعم ويشمل ويشعر بالتعليل ولذلك استجيب له وروى عن أنس أخبر أيوب عن ضعفه
حين لم يقدر على النهوض الى الصلاة ولم يشكه وكيف يشكو من قيل له انا وجدناه صابرا نعم العبد وقيل انما
اشتكى اليه تلذذا بالنجوى لا انه تضرر بالشكوى والشكاية اليه غاية القرب والشكاية منه غاية البعد وقد
استشكل ايراد المؤلف لهذه الآية هنا اذ انها لاتناسب الترجمة لان أيوب انما قال ذلك داعيا ولم يذكره للمخلوقين
وأجيب باحتمال انه أشار الى أن مطلق الشكوى لا تمتنع ردا على من زعم ان الدعاء بكشف البلاء يقدح فى الرضا
فنبه على أن الطلب منه تعالى ليس ممنوعا بل زيادة عبادة فلا يثبت مثل ذلك عن المعصوم وأثنى عليه بذلك
وأثبت له اسم الصبر مع ذلك فلعل مراد المؤلف أن الذى يجوز من الشكوى ما كان على طريق الطلب من الله
تعالى * وبه قال (حدثنا قبيصة) بن عقبة قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن ابن أبى نجيح) عبد الله (وايوب)
السختيانى كلاهما (عن مجاهد) المفسر (عن عبد الرحمن بن أبى ليلى) الانصارى عالم الكوفة (عن كعب بن
عجرة) بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء من اصحاب الشجرة (رضى الله عنه) أنه (قال مر بى النبى صلى
الله عليه وسلم وأنا اوقد تحت القدر) زاد فى المغازى والقمل يتناثر على رأسى (فقال) صلى الله عليه وسلم
(أيؤذيك هوام رأسك) بفتح الهاء والواو وبعد الالف ميم مشددة جمع هامة بتشديدها اسم للحشرات لانها تهم
أى تدب واذا أضيفت الى الرأس اختصت بالقمل فكانه قال أيؤذيك قمل رأسك (قلت نعم) يارسول الله يؤذينى
(فدعا) صلى الله عليه وسلم (الحلاق فحلقه) أى حلق شعر رأسى (ثم امرنى بالفداء) وفى الحج فقال احلق رأسك
وصم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين أو انسك بشاة وفى باب النسك شاة من باب الحج فامره أن يحلق
وهو بالحديبية ولم يتبين لهم انهم يحلون * ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله أيؤذيك هوام رأسك قلت نعم وليس
اخباره بايذائها له شكوى بل لبيان الواقع والاسترشاد لما فيه نفعه * وبه قال (حدثنا يحيى بن يحيى ابو زكريا)
التميمى الحنظلى النيسابورى قال (اخبرنا سليمان بن بلال) أبو محمد مولى الصديق الثقة الامام (عن يحيى بن
سعيد) الانصارى أنه (قال سمعت القاسم بن محمد) أى ابن أبى بكر الصديق رضى الله عنهم أنه (قال قالت
عائشة) رضى الله عنها (وارأساه) روى الامام أحمد والنسائى وابن ماجه من طريق عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة عن عائشة رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من جنازة من البقيع فوجدنى وأنا أجد صداعا فى رأسى
وأنا أقول وارأساه قال الطيبى ندبت نفسها وأشارت الى الموت (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذاك)
بكسر الكاف (لو كان) أى ان حصل موتك (وانا حى فاستغفر لك وأدعو لك) بكسر الكاف فيهما أيضا
(فقالت عائشة واثكلياه) بضم المثلثة وسكون الكاف وكسر اللام مصححا عليها فى الفرع بعدها تحتية مخففة
فألف فهاء ندبة وفى بعض الاصول بفتح اللام ولم يذكر الحافظ ابن حجر غيرها وتعقبه العينى فقال ليس كذلك
لان ثكلياه اما أن يكون مصدرا أو صفة للمرأة التى فقدت ولدها فان كان مصدرا فالثاء مضمومة واللام
مكسورة وان كان اسما فالثاء مفتوحة واللام كذلك قال فى القاموس الثكل بالضم الموت والهلاك وفقدان
الحبيب أو الولد انتهى وليست حقيقته مرادة هنا بل هو كلام يجرى على ألسنتهم عند حصول المصيبة أو توقعها
(والله انى لاظنك) أى من قوله لها لو مت قبلى (تحب موتى ولو كان ذاك) أى موتى ولابى ذر عن الحموى
والمستملى ذلك بلام بعد المعجمة (لظللت) بفتح اللام والظاء المعجمة بعدها لام مكسورة فأخرى ساكنة (آخر

يومك) من موتى (معرسا) بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر الراء المشددة بعدها سين مهملة اسم فاعل وبسكون العين وتخفيف الراء من أعرس بامرأته اذا بنى بها أو غشيها (ببعض ازواجك) ونسيتنى (فقال النبى صلى الله عليه وسلم اناوارأساه) كذا فى الفرع وفى غيره من الاصول المعتمدة التى وقفت عليها بل أناوارأساه باثبات بل الاضرابية أى دعى ذكر ماتجدينه من وجع رأسك واشتغلى بى فانك لاتموتين فى هذه الايام بل تعيشين بعدى علم ذلك بالوحى ثم قال صلى الله عليه وسلم (لقد هممت أو) قال (اردت) بالشك من الراوى (ان ارسل الى أبى بكر) الصديق (وابنه وأعهد) بفتح الهمزة والنصب عطفا على المنصوب السابق أوصى بالخلافة لابى بكر كراهة (ان يقول القائلون) الخلافة لفلان أو لفلان أو يقول واحد منهم الخلافة لى وأن مصدرية والمقول محذوف (أو يتمنى المتمنون) الخلافة فأعينه قطعا للنزاع وقد أراد الله أن لا يعهد ليؤجر المسلمون على الاجتهاد والمتمنون بضم النون جمع متمن بكسرها وقال السفاقسى ضبط قوله المتمنون بفتح النون وانما هو بضمها لان الاصل المتمنيون على زنة المتطهرون فاستثقلت الضمة على الياء فحذفت فاجتمع ساكنان الياء والواو فحذفت الياء كذلك وضمت النون لاجل الواو اذ لا يصح واو قبلها كسرة قال العينى فتح النون هو الصواب وهو الاصل كما فى قوله المسمون اذ لا يقال فيه بضم الميم وتشبيه القائل المذكور المتمنون بالمتطهرون غير مستقيم لان هذا صحيح وذاك معتل اللام وكل هذا عجز وقصور عن قواعد علم الصرف (ثم قلت يأبى الله) الا خلافة أبى بكر (ويدفع المؤمنون) خلافة غيره لاستخلافى له فى الامامة الصغرى (او) قال صلى الله عليه وسلم (يدفع الله) خلافة غيره (ويأبى المؤمنون) الا خلافته فالشك من الراوى فى التقديم والتأخير وفائدة احضار ابن الصديق معه فى العهد بالخلافة ولم يكن له فيها دخل قال فى الكواكب لان المقام مقام استمالة قلب عائشة يعنى كما أن الامر مفوض الى أبيك كذلك الائتمار فى ذلك بحضرة أخيك فاقاربك هم أهل مشورتى * وهذا الحديث أخرجه البخارى أيضا فى الاحكام * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسماعيل المنقرى قال (حدثنا عبد العزيز بن مسلم) القسملى البصرى ثقة عابد يعد من الابدال قال (حدثنا سليمان) بن مهران الاعمش (عن ابراهيم) بن يزيد (التيمى) العابد (عن الحرث بن سويد) التيمى (عن ابن مسعود) عبد الله (رضى الله عنه) أنه (قال دخلت على النبى صلى الله عليه وسلم وهو يوعك) بفتح العين يحم (فمسسته) بكسر المهملة الاولى وسكون الاخرى ولابى ذر عن الحموى والمستملى فسمعته بدل قوله فمسسته أى فسمعت أنينه ففيه حذف لكن قال الحافظ ابن حجر انها تحريف وزاد الكشميهنى بعد فمسسته بيدى (فقلت) يارسول الله (انك لتوعك وعكا شديدا قال اجل) بفتح الجيم وسكون اللام مخففة أى نعم (كما يوعك رجلان منكم) لانه كالانبياء مخصوص (بكمال) الصبر (قال) ابن مسعود قلت ذلك التضاعف (لك اجران قال) صلى الله عليه وسلم (نعم) فالبلاء فى مقابلة النعمة فمن كانت نعم الله عليه اكثر كان بلاؤه أشد ثم قال عليه الصلاة والسلام (مامن مسلم يصيبه أذى مرض) رفع بدل من سابقه (فما سواه) كالهم يهمه (الاحط الله سيئاته) من الصغائر والكبائر حدث عن الكريم بما شئت (كما تحط الشجرة ورقها) فى زمن الخريف لانها حينئذ يتجرد عنها سريعا لجفافها وكثرة هبوب الرياح * وهذا الحديث سبق قريبا غير مرة * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) المنقرى قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة) بفتح اللام الماجشون التيمى مولاهم المدنى قال (اخبرنا الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عامر بن سعد) بسكون العين (عن ابيه) سعد بن أبى وقاص أحد العشرة المبشرة بالجنة أنه (قال جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم) حال كونه (يعودنى من وجع) أى بسبب وجع أو لاجل وجع (اشتد بى زمن حجة الوداع) بمكة (فقلت يارسول الله (بلغ بى من الوجع ماترى) يصح على مذهب ابن مالك والكوفيين أن تكون من زائدة فى الاثبات أى بلغ بى الوجع ماترى وفى التنزيل وقد بلغنى الكبر وقد بلغت من الكبر والرؤية بصرية مفعولها هو العائد على ما ومتى جعلنا الفاعل ما وصلتها كان التقدير بلغ بى ماتراه ويحتمل أن يكون الفاعل محذوفا يدل عليه قوله من الوجع والتقدير بلغ بى جهد من الوجع ثم حذف الموصوف وأقام الصفة مقامه قال ابن مالك وهذا الحذف يكثر قبل من لدلالتها على التبعيض ومنه قوله تعالى ولقد جاءك من نبأ المرسلين أى ولقد جاءك نبأ من نبأ المرسلين (وانا ذو مال) ٩ فى موضع الحال من ضمير النبى فى ترى والرابط واو الحال أو من فاعل اشتد والجملة مستأنفة لا محل لها من الاعراب (ولا يرثنى) بالفرض (الا ابنة لى) هى ام الحكم الكبرى

٩ قوله فى موضع الحال من ضمير النبى الخ هكذا فى النسخ ولا يخفى ما فيه من التكلف والظاهر انها على احتمال الحالية تكون حالا من ياء المتكلم فى قوله بلغ بى وقوله والجملة مستأنفة لعل الاصل أو الجملة الخ باولا بالواو فيكون احتمالا اخر تأمل اه

(أفأتصدق بثلثي مالي) الهمزة للاستفهام والفعل معها مستفهم عنه والفاء عاطفة وقيل زائدة وكان حقها التقديم لكن عارضها الاستفهام وله صدر الكلام (قال) صلى الله عليه وسلم (لا) حرف جواب وهي بمعناها تسد مسد الجملة أي لا تتصدق بكل الثلثين قال سعد (قلت بالشطر) بالجار والمراد به النصف كما في الرواية الاخرى ولابي ذر فالشطر بالفاء بدل الموحدة رفع على الابتداء والخبر محذوف أي فالشطر أتصدق به (قال) صلى الله عليه وسلم (لا) قال سعد (قلت الثلث قال) عليه الصلاة والسلام (الثلث كثير) ولابي ذر قال لا الثلث والثلث كثير فاسقط قلت وقال وزادوا الثلث أي الثلث تصدق به والثلث كثير مبتدأ وخبر (أن تدع ورثتك اغنياء خير من أن تذرهم عالة) ولابي ذر عن الكشميهني انك أن تذر بالذال المعجمة وهمزة ان مفتوحة على الروايتين فهي مصدرية ناصبة للفعل والموضع رفع بالابتداء وخير خبره والجملة خبران من قوله انك ويجوز كسران فهي حرف شرط فالفعل بعدها مجزوم وحينئذ فجواب الشرط محذوف أي فهو خير فيكون قد حذف المبتدأ مقرونا بالفاء وأبقى الخبر قال ابن مالك وهذا فيما زعم النحويون مخصوص بالضرورة وليس كذلك بل كثر استعماله في الشعر وقل في غيره فمن وروده في غير الشعر قراءة طاوس ويسألونك عن اليتامى قل أصلح لهم خير أي فهو خير قال وهذا وان لم يصرح فيه باداة الشرط فان الامر مضمن معنى الشرط فكان ذلك بمنزلة التصريح بها في استحقاق الجواب واستحقاق اقترانه بالفاء لكونه جملة اسمية ومن خص هذا الحذف بالشعر حاد عن التحقيق وضيق حيث لا تضييق وقوله عالة بتخفيف اللام جمع عائل وهو الفقير أي أن تتركهم اغنياء خير من أن تتركهم فقراء حال كونهم (يتكففون الناس) يبسطون اليهم اكفهم بالسؤال (ولن تنفق نفقة تبتغي) تطلب (بها وجه الله) ثوابه ونفقة هنا بمعنى منفقا والمنفق اسم مفعول كالخلق بمعنى المخلوق (الا اجرت عليها) بضم الهمزة مبنيا لما لم يسم فاعله أي اعطاك الله بها أجرا (حتى ما تجعل في في امرأتك) أي فمها ففي الاولى حرف والثانية اسم وحتى للغاية وهي هنا داخلة على الاسم وهو ما الموصولة وصلتها والتقدير حتى الذي تجعله ويجوز أن تكون حرف ابتداء فتكون الصلة والموصول في موضع رفع بالابتداء والخبر محذوف والتقدير حتى الذي تجعله في في امرأتك تؤجر عليه وخص الزوجة بالذكر لعود منفعتها التي هي سبب الانفاق عليه والمعنى أن المباح يصير طاعة مثابة اذا قصد به وجه الله تعالى * وهذا الحديث سبق في كتاب الوصايا * (باب قول المريض) لمن عنده (قوموا عني) اذا وقع منهم ما يقتضي ذلك * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (ابراهيم بن موسى) الرازي الفراء الحافظ قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (هشام) هو ابن يوسف الصنعاني (عن معمر) هو ابن راشد قال المؤلف (ح وحدثني) بالواو الثابتة لابي ذر وبالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام ابن نافع الحافظ أبو بكر الصنعاني أحد الاعلام قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد المذكور (عن الزهري) محمد ابن مسلم بن شهاب (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (عن ابن عباس رضي الله عنهما) أنه (قال لما حضر) بضم الحاء المهملة وكسر الضاد المعجمة (رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي جاءه اجله (وفي البيت رجال فيهم) ولابي ذر عن الكشميهني منهم بالميم والنون بدل الفاء والياء (عمر بن الخطاب) رضي الله عنه (قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم) استشكل بأن المناسب أن يقول هلموا بالجمع وأجيب بانها وقعت على لغة الحجازيين يستوي فيها الجمع والمفرد قال تعالى والقائلين لاخوانهم هلم الينا أي تعالوا (اكتب) بالجزم جواب الامر ويجوز الرفع على الاستئناف أي آمر من يكتب (لكم كتابا) فيه استخلاف أبي بكر بعدي أو فيه مهمات الاحكام (لا تضلوا بعده) ولا ترتابوا لحصول الاتفاق على المنصوص عليه ولا تضلوا نفي حذفت نونه لانه بدل من جواب الامر وقد جوز بعضهم تعدد جواب الامر من غير حرف العطف (فقال عمر) رضي الله عنه (أن النبي صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع) فلا تشقوا عليه باملاء الكتاب المقتضي للتطويل مع شدة الوجع (وعندكم القرآن) فيه تبيان كل شيء (حسبنا) يكفينا (كتاب الله) المنزل فيه ما فرطنا في الكتاب من شيء واليوم اكملت لكم دينكم فلا تقع واقعة الى يوم القيامة الا وفي القرآن والسنة بيانها نصا أو دلالة وهذا من دقيق نظر عمر فانظر كيف اقتصر رضي الله عنه على ما سبق بيانه تخفيفا عليه صلى الله عليه وسلم ولئلا ينسد باب الاجتهاد والاستنباط وفي تركه صلى الله عليه وسلم الانكار على عمر دليل على استصواب رأيه (فاختلف اهل البيت) النبوي (فاختصموا منهم من يقول) امتثالا لامره ولما فيه من زيادة الايضاح (قربوا) ادوات الكتابة

(يكتب لكم النبى صلى الله عليه وسلم) بجزم يكتب جواب الامر (كتابا لن تضلوا بعده) قال الجوهرى الضلالة ضد الرشاد (ومنهم من يقول ما قال عمر) انه صلى الله عليه وسلم قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله وكانهم فهموا من قرينة قامت عندهم أن أمره صلى الله عليه وسلم بذلك لم يكن للوجوب بل هو الى اختيارهم فلذا اختلفوا بحسب اجتهادهم (فلما اكثروا اللغو والاختلاف عند النبى صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا) زاد فى العلم عنى وبها تحصل المطابقة (قال عبيد الله) بن عبد الله السابق فى السند (وكان ابن عباس) عند تحديثه بهذا الحديث (يقول ان الرزية كل الرزية) ان المصيبة كل المصيبة (ما حال) أى الذى حجز (بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم) بفتح اللام والمعجمة واللغط الصوت والجلبة أى ان الاختلاف كان سببا لترك كتابة الكتاب ووقع فى كتاب العلم فخرج ابن عباس يقول ان الرزية وظاهره أن ابن عباس كان معهم وانه فى تلك الحالة خرج قائلا هذه المقالة وليس كذلك بل المراد انه خرج من المكان الذى كان به وهو يقول ذلك ويؤيد ذلك رواية أبى نعيم فى المستخرج قال عبيد الله فسمعت ابن عباس يقول الى آخره وعبيد الله تابعى من الطبقة الثانية لم يدرك القصة فى وقتها لانه ولد بعد النبى صلى الله عليه وسلم بمدة طويلة ثم سمعها من ابن عباس بعد ذلك بمدة أخرى وكان الاولى ذكر هذا فى محله من كتاب العلم لكن منع منه حصول ذهول عنه وقد وقع فى الاشارة المفهمة ثم والله الموفق

* (باب من ذهب بالصبى المريض) الى الصالحين (ليدعى) بكسر اللام وضم التحتية وسكون الدال وفتح العين وللكشميهنى ليدعو (له) بفتح التحتية وضم العين بعدها واو مفتوحة * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن حمزة) بالحاء المهملة والزاى المعجمة أبو اسحاق الزبيدى الاسدى قال (حدثنا حاتم) بالحاء المهملة (هو ابن اسماعيل) الكوفى سكن المدينة (عن الجعيد) بضم الجيم وفتح العين مصغرا ابن عبد الرحمن الكندى أنه (قال سمعت السائب) بن يزيد الصحابى ابن الصحابى (يقول ذهبت خالتى) لم تسم (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن اختى) علبة بضم العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة مفتوحة بنت شريح (وجع) بفتح الواو وكسر الجيم قال السائب (فمسح) صلى الله عليه وسلم (رأسى) بيده المباركة (ودعالى بالبركة ثم توضأ فشربت من وضوئه) بفتح الواو الماء الذى توضأ به تبركا (وقمت خلف ظهره) عليه الصلاة والسلام (فنظرت الى خاتم النبوة بين كتفيه) وسقط لابى ذر لفظ النبوة (مثل زر الحجلة) بيت كالقبة يزين للعروس ذات عرى وأوتاد ويعرف بالبشخانة * والمطابقة واضحة ومر الحديث فى الطهارة وفى المناقب النبوية عند ذكر خاتم النبوة ويأتى ان شاء الله تعالى فى كتاب الدعوات بعون الله وقوته * (باب) منع (تمنى) ولابى ذر عن الكشميهنى باب نهى تمنى (المريض الموت) لشدة مرضه * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا ثابت البنانى) بضم الموحدة (عن انس بن مالك رضى الله عنه) أنه قال (قال النبى صلى الله عليه وسلم) يخاطب الصحابة والمراد هم ومن بعدهم من المسلمين عموما (لا يتمنين أحدكم الموت من ضر) من مرض أو غيره (اصابه) وفى رواية أبى هريرة لا يتمنى بياء ثابتة خطا فى كتب الحديث فلعله نهى ورد على صيغة الخبر والمراد منه لا يتمن فاجرى مجرى الصحيح وقال البيضاوى هو نهى اخرج فى صورة النفى للتأكيد انتهى قال فى شرح المشكاة وهذا اولى لقوله تعالى الزانى لا ينكح الا زانية قال فى الكشاف عن عمرو بن عبيد لا ينكح بالجزم على النهى والمرفوع أيضا فيه معنى النهى ولكن ابلغ واكد كما أن رحمك الله ويرحمك الله أبلغ من ليرحمك الله قال الطيبى وانما كان ابلغ لانه قدر أن المنهى حين ورد النهى عليه انتهى عن المنهى عنه وهو يخبر عن انتهائه ولو ترك على النهى المحض ما كان أبلغ كأنه يقول لا ينبغى للمؤمن المتزود للآخرة والساعى فى ازدياد ما يثاب عليه من العمل الصالح أن يتمنى ما يمنعه عن السلوك بطريق الله وعليه قوله خياركم من طال عمره وحسن عمله لان من شأنه الازدياد والترقى من حال الى حال ومن مقام الى مقام حتى ينتهى الى مقام القرب كيف يطلب القطع عن محبوبه انتهى ولابن حبان لا يتمنى أحدكم الموت لضر نزل به فى الدنيا الحديث فلو كان الضرر للاخرى بأن خشى فتنة فى دينه لم يدخل فى النهى وقد قال عمر بن الخطاب كما فى الموطأ اللهم كبرت سنى وضعفت قوتى وانتشرت رعيتى فاقبضنى اليك غير مضيع ولا مفرط وعند أبى داود من حديث معاذ مرفوعا فاذا أردت بقوم فتنة فتوفنى اليك غير مفتون (فان كان) المريض (لا بد فاعلا) ما ذكر من تمنى الموت (فليقل اللهم احينى) بهمزة قطع (ما كانت

الحياة خيرا لى وتوفنى اذا) ولابى ذر عن الكشميهنى ما (كانت الوفاة خيرا لى) وهذا نوع تفويض وتسليم للقضاء بخلاف الاول المطلق فان فيه نوع اعتراض ومراغمة للقدر المحتوم والامر فى قوله فليقل لمطلق الاذن لا للوجوب أو الاستحباب لان الامر بعد الحظر لا يبقى على حقيقته * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الدعوات * وبه قال (حدثنا آدم) بن ابى اياس (قال حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن اسماعيل بن ابى خالد) اسمه سعيد وقيل هرمز الاحمسى مولاهم البجلى (عن قيس بن ابى حازم) البجلى الكوفى المخضرم أنه (قال دخلنا على خباب) بفتح الخاء المعجمة والموحدة الاولى المشددة بن الارت (نعوده وقد اكتوى) فى بطنه (سبع كيات فقال ان اصحابنا الذين سلفوا) أى ماتوا فى حياته صلى الله عليه وسلم (مضوا) ماتوا (ولم تنقصهم الدنيا) من اجورهم شيأ فلم يستعجلوا ما فيها بل صارت مدخرة لهم فى الآخرة وقال الكرمانى أى لم تجعلهم الدنيا من اهل النقصان بسبب اشتغالهم بها أى لم يطلبوا الدنيا ولم يحصلوها حتى يلزم بسببه فيهم نقصان اذ الاشتغال بها اشتغال عن الآخرة قال الشاعر

ما استكمل المرء من أطرافه طرفا * الا تخرمه النقصان من طرف

(وانا اصبنا ما لا نجد له موضعا) نصرفه فيه (الا التراب) يعنى البنيان وعند أحمد فى هذا الحديث بعد قوله الا التراب وكان يبنى حائطا له (ولولا ان النبى صلى الله عليه وسلم نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به) أى على نفسى قال ذلك لانه ابتلى فى جسده ابتلاء شديدا وهو أخص من تمنيه فكل دعاء تمن من غير عكس ومن ثم ادخله فى الترجمة قال قيس (ثم اتيناه) أى أتينا خبابا (مرة أخرى وهو يبنى حائطا له فقال ان المسلم يؤجر) ولابى ذر ليؤجر (فى كل شئ ينفقه الا فى شئ يجعله فى هذا التراب) أى فى البنيان الزائد على الحاجة وتكرار المجئ ثبت فى رواية شعبة وهو أحفظ فزيادته مقبولة والظاهر أن قصة بناء الحائط كانت سببا لقوله وانا أصبنا من الدنيا الخ * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا فى الدعوات والرقاق ومسلم فى الدعوات والنسائى فى الجنائز * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه قال (اخبرنى) بالافراد (ابو عبيد) بضم العين وفتح الموحدة من غير اضافة لشئ اسمه سعد بن عبيد الزهرى (مولى عبد الرحمن) بن أزهر (بن عوف) ابن أخى عبد الرحمن بن عوف الزهرى (ان ابا هريرة) رضى الله عنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يدخل احدا عمله الجنة) واستشكل بقوله تعالى وتلك الجنة التى أورثتموها بما كنتم تعملون وأجيب بأن محمل الآية على أن الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال لان درجات الجنة متفاوتة بحسب تفاوت الاعمال وأن محمل الحديث على اصل دخول الجنة فان قلت ان قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون صريح بأن دخول الجنة أيضا بالاعمال أجيب بأنه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون فليس المراد أصل الدخول أو المراد ادخلوها بما كنتم تعملون مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم لان اقتسام منازل الجنة برحمته وكذا أصل دخولها حيث ألهم العاملين ما نالوا به ذلك ولا يخلو شئ من مجازاته لعباده من رحمته وفضله لا اله الا هو له الحمد (قالوا ولا انت يا رسول الله) لا يدخلك عملك مع عظم قدره (قال) عليه الصلاة والسلام (ولا انا الا أن يتغمدنى الله بفضل ورحمة) وللمستملى بفضل رحمته باضافة بفضل للاحقها أى يلبسنيها ويسترنى بها مأخوذ من غمد السيف وأغمدته ألبسته غمده وغشيته به وفى رواية سهيل الا أن يتداركنى الله برحمته وفى رواية ابن عون عند مسلم بمغفرة ورحمة وقال ابن عون بيده هكذا وأشار على رأسه قال فى الفتح وكأنه أراد تفسير معنى يتغمدنى وعند مسلم من حديث جابر لا يدخل أحدا منكم عمله الجنة ولا يجيره من النار ولا أنا الا برحمة من الله (فسددوا) بالسين المهملة أى اقصدوا السداد أى الصواب (وقاربوا) أى لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم فى العبادة لئلا يفضى بكم ذلك الى الملالة فتتركوا العمل فتفرطوا وفى رواية بشر بن سعيد عن أبى هريرة عند مسلم ولكن سددوا ومعنى الاستدراك أنه قد يفهم من نفى المذكور نفى فائدة العمل فكأنه قيل بل له فائدة وهى أن العمل علامة على وجود الرحمة التى تدخل العامل فاعملوا واقصدوا بعملكم الصواب أى اتباع السنة من الاخلاص وغيره ليقبل عملكم فتنزل عليكم الرحمة وللحموى والمستملى وقربوا بتشديد الراء من غير ألف (ولا يتمنين) بتحتية بعد النون آخره نون توكيد لفظ نفى

يعنى النهى وللكشميهنى ولا يتمن بحذف التحتية والنون بلفظ النهى (احدكم الموت) زاد فى رواية همام عن أبى
هريرة ولا يدع به من قبل أن يأتيه وهو قيد فى الصورتين ومفهومه أنه اذا دخل به لا يمنع من تمنيه رضا بقضاء
الله ولا من طلبه لذلك (اما) أن يكون (محسنا فلعله أن يزداد خيرا واما) أن يكون (مسيئا فلعله أن يستعتب)
ولا من طلبه اه
يطلب العتبى وهو الارضاء أى يطلب رضا الله بالتوبة ورد المظالم وتدارك الفائت ولعل فى الموضعين للرجاء
المجرد من التعليل واكثر مجيئها فى الرجاء اذا كان معه تعليل نحو واتقوا الله لعلكم تفلحون * وهذا الحديث
أخرجه مسلم الى قوله فسددوا بطرق مختلفة ومقصود البخارى منه هنا قوله ولا يتمنين الى اخره وماقبله ذكره
استطرادا لاقصدا * وبه قال (حدثنا عبد الله بن ابى شيبة) هو عبد الله بن محمد بن أبى شيبة الحافظ أبو بكر العبسى
مولاهم الكوفى صاحب التصانيف قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن اسامة (عن هشام) هو ابن عروة (عن عباد
ابن عبد الله) بفتح العين والموحدة المشددة (ابن الزبير) بن العوام أنه (قال سمعت عائشة رضى الله عنها قالت
سمعت النبى صلى الله عليه وسلم) فى مرض موته (وهو مستند الى) بتشديد التحتية والجملة حالية (يقول
اللهم اغفرلى وارحمنى) بهمزتى وصل فيهما (والحقنى) بهمزة قطع (بالرفيق) زاد فى رواية الاعلى والمراد الملائكة
أصحاب الملأ الاعلى وهذا قاله صلى الله عليه وسلم بعد أن تحقق الوفاة حينئذ لما رأى من الملائكة المبشرة له بكمال
الدرجة الرفيعة وغير ذلك وليس نبى يقبض حتى يخير والنهى مختص بالحالة التى قبل الموت كما سبق فى رواية همام
عن أبى هريرة قال فى الفتح ولهذه النكتة عقب البخارى حديث أبى هريرة بحديث عائشة رضى الله عنها اللهم
اغفرلى وارحمنى الى آخره قال فلله در البخارى ما اكثر استحضاره وايثاره الاخفى على الاجلى تشحيذا
للاذهان قال وقد خفى صنيعه هذا على من جعل حديث عائشة فى الباب معارضا لاحاديث الباب أو ناسخا لها
والله الموفق والمعين على ما بقى فى عافية بلا محنة * وهذا الحديث مضى فى المغازى فى باب مرض النبى صلى الله
عليه وسلم * (باب دعاء العائد للمريض) بالشفاء ونحوه عند دخوله عليه (وقالت عائشة بنت سعد) بسكون العين
مما سبق موصولا فى باب وضع اليد على المريض (عن ابيها) سعد بن أبى وقاص (قال النبى صلى الله عليه وسلم
اللهم اشف سعدا) ثبت لابى ذر قوله قال النبى صلى الله عليه وسلم وسقط لغيره لكنه قال بعد قوله اللهم اشف سعدا
قاله النبى صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح
(عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة) رضى الله عنها
(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اتى مريضا) يعوده (او أتى به) بالمريض (اليه) صلى الله عليه وسلم
والشك من الراوى (قال عليه الصلاة والسلام اذهب الباس رب الناس) منادى حذفت منه الاداة والبأس
بالهمزة حذفت منه للمناسبة (اشف وأنت الشافى) بالواو ولابى ذر (لا شفاء الا شفاؤك) قال فى شرح المشكاة
خرج مخرج الحصر تأكيدا لقوله أنت الشافى لأن خبر المبتدأ اذا كان معرفا باللام أفاد الحصر لان تدبير
الطبيب ونفع الدواء لا ينجع فى المريض اذا لم يقدر الله تعالى الشفاء (شفاء لا يغادر سقما) بفتح السين
والقاف أو بضم السين وسكون القاف وهو تكميل لقوله اشف والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول
المطلق والتنكير فى سقما للتقليل وفائدة قوله لا يغادر أنه قد يحصل الشفاء من ذلك المرض فيخلفه مرض
آخر يتولد منه مثلا فكان عليه الصلاة والسلام يدعو للمريض بالشفاء المطلق لا بمطلق الشفاء *
وهذا الحديث أخرجه البخارى أيضا ومسلم فى الطب والنسائى فيه وفى اليوم والليلة (قال عمرو بن ابى قيس)
بفتح العين الرازى الكوفى الاصل ولا يعلم اسم أبيه مما وصله أبو العباس بن أبى نجيح فى فوائده من رواية
محمد بن سعيد بن سابق القزوينى عنه (وابراهيم بن طهمان) بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء
مما وصله الاسماعيلى من رواية محمد بن سابق التميمى الكوفى نزيل بغداد كلاهما (عن منصور عن ابراهيم
وابى الضحى) مسلم بن صبيح (اذا اتى بالمريض) بضم همزة أتى مبنيا للمجهول ولابى ذر عن الحموى والمستملى
اذا اتى المريض بفتح الهمزة والفوقية واسقاط الجار (وقال جرير) هو ابن عبد الحميد مما وصله ابن ماجه (عن
منصور عن ابى الضحى) وحده (وقال اذا اتى) بفتح الهمزة (مريضا * باب وضوء العائد للمريض) اذا كان ممن
يتبرك به * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن بشار) المشهور ببندار قال (حدثنا غندر) محمد
ابن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن محمد بن المنكدر) أنه (قال سمعت جابر بن عبد الله) الانصارى

رضى الله

(رضى الله عنهما قال دخل على النبى صلى الله عليه وسلم وانا) والحال انى (مريض فتوضأ) الوضوء الشرعى (وصب على) ماتقاطر من ماء وضوئه (اوقال صبوا عليه) ذلك الماء (فعقلت) بفتح العين والقاف فأفقت من اغمائى (فقلت يارسول الله لايرثنى الا كلالة) أى ماعدا الولد والوالد (فكيف الميراث فنزلت آية الفرائض) يوصيكم الله فى اولادكم وفيه أن وضوء العائد للمريض اذا كان اماما فى الخير يتبرك به وأن صبه مما يرجى نفعه وقيل كان مرض جابر الحمى المأمور بابرادها بالماء وصفة ذلك أن يتوضأ الرجل المرجو خيره وبركته ويصب فضل وضوئه عليه قاله ابن بطال وغيره * وهذا الحديث سبق قريبا فى عيادة المغمى عليه * (باب من دعا برفع الوباء) بالمد ويقصر هو الطاعون والمرض العام (والحمى) بالقصر المرض المعروف * وبه قال (حدثنا اسماعيل ابن أبى أويس قال (حدثنى) بالافراد (مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم) المدينة مهاجرا (وعك) أى حم (ابو بكر) الصديق (وبلال) المؤذن (قالت فدخلت عليهما) اعودهما (فقلت ياابت كيف تجدك) أى تجد نفسك (ويابلال كيف تجدك قالت) رضى الله عنها (وكان ابو بكر) رضى الله عنه (اذا اخذته الحمى يقول كل امرئ مصبح) مقول له (فى اهله * أنعم صباحا (والموت أدنى) أى أقرب اليه (من شراك نعله *) السير الذى عليها (وكان بلال اذا اقلع) بضم الهمزة وكسر اللام ازيل (عنه) ألم الحمى (يرفع عقيرته) بالقاف المكسورة بعد العين المهملة المفتوحة صوته (فيقول ألا ليت شعرى) بفتح همزة ألا وتخفيف لامها (هل أبيتن ليلة * بواد) يعنى وادى مكة (وحولى اذخر) النبت المعروف الطيب العرف وهو بالمعجمتين الساكنة ثم المكسورة (وجليل *) نبت ضعيف وهو بالجيم (وهل اردن يوما مياه مجنة *) بكسر الميم وفتح الجيم موضع كان به سوق للجاهلية (وهل يبدون) يظهرن (لى شامة) بالمعجمة وتخفيف الميم (وطفيل *) بالمهملة بعدها فاء عينان أو جبلان بقرب مكة (قال) عروة (قالت عائشة فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته) بخبرهما (فقال) صلى الله عليه وسلم (اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة اواشد وصححها وبارك لنا فى صاعها ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة) وهى مهيعة وكان أهلها يهود شديدى الايذاء للمؤمنين فلذلك دعا عليهم بظهور الحمى فيهم واعدامها من اهل المدينة * ولم يذكر فى هذا الحديث لفظ الوباء الذى ترجم به وأجيب بأنه أشار الى ماوقع فى بعض طرقه كما سبق فى أواخر الحج بلفظ قالت عائشة رضى الله عنها فقدمنا المدينة وهى أوبأ أرض الله واستشكل أيضا الدعاء برفع الوباء لانه يتضمن الدعاء برفع الموت والموت حتم مقضى فيكون ذلك عبثا واجيب بأنه لاينافى التعبد بالدعاء لانه قد يكون من جملة الاسباب فى طول العمر اورفع المرض

(بسم الله الرحمن الرحيم) كذا لابى ذر (كتاب الطب) بتثليث الطاء المهملة قال فى القاموس علاج الجسم والنفس يطب ويطب والرفق والسحر وبالكسر الشهوة والارادة والشأن والعادة وبالفتح الماهر الحاذق بعمله كالطبيب وقال الزمخشرى فى الاساس جاء فلان يستطب لوجعه أى يستوصف الطبيب قال

لكل داء دواء يستطب به * الا الحماقة أعيت من يداويها

وهذا طباب هذه العلة أى ما اطب به ومن المجاز أنا طب بهذا الامر عالم به وفلان مطبوب مسحور انتهى وقال آخر يقال فلان استطب تعانى الطب ونقل أهل اللغة انه بالكسر يقال بالاشتراك للمداوى وللتداوى وللداء فهو من الاضداد والطبيب الحاذق فى كل شئ وخص به المعالج به فى العرف لكن كره تسميته بذلك لقوله صلى الله عليه وسلم انت رفيق والله الطبيب أى انت ترفق بالمريض والله الذى يبرئه ويعافيه وترجم له أبو نعيم كراهية ان يسمى الطبيب الله * والطب نوعان * طب القلوب ومعالجتها بما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم عن الله * وطب الابدان وهو المراد به هنا ومنه ماجاء عن الشارع صلوات الله وسلامه عليه ومنه ماجاء عن غيره واكثره عن التجربة وهو قسمان مالا يحتاج الى فكر ونظر كدفع الجوع والعطش ومايحتاج اليهما كدفع مايحدث فى البدن مما يخرجه عن الاعتدال مما تفصيله فى كتب القوم فلا نطيل بذكره وفى كتابى المواهب اللدنية جملة منه وقد زاد الصغانى فى نسخته كما نبه عليه فى الفتح بعد قوله كتاب الطب والادوية * هذا (باب) بالتنوين وسقط لفظ باب لابى ذر وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله لم ار لفظ باب فى نسخ الصحيح الا للنسفى (ما انزل الله داء) أى مرضا وجمعه ادواء (الا انزل له شفاء) أى دواء وجمعه أشفية وجمع الجمع اشاف وشفاه يشفيه برأه وطلب له الشفاء كاشفاه * وبه قال

(حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن المثنى) بن عبيد أبو موسى العنزى الزمن البصرى قال (حدثنا ابو احمد) محمد بن عبد الله (الزبيرى) بضم الزاى وفتح الموحدة نسبة لجده أسدى من بنى أسد بن خزيمة وقد يشتبه بمن ينسب الى الزبير بن العوام لكونهم من بنى أسد بن عبد العزى قال (حدثنا عمرو بن سعيد بن ابى حسين) بضم الحاء وفتح السين وعمرو بفتح العين وسعيد بكسرها النوفلى القرشى المكى قال (حدثنا عطاء بن ابى رباح) بالراء والموحدة المفتوحتين (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما انزل الله داء) وللاسماعيلى من داء فالجار زائد (الا أنزل له شفاء) قال فى الكواكب ما اصاب الله احدا بداء الا قدر له دواء او المراد بانزاله انزال الملائكة الموكلين بمباشرة مخلوقات الارض من الدواء والداء انتهى فعلى الاول المراد بالانزال التقدير وعلى الثانى انزال علم ذلك على لسان الملك للنبى مثلا أو الهام بغيره ولاحمد والبخارى فى الادب المفرد وصححه الترمذى وابن خزيمة والحاكم من حديث اسامة بن شريك تداووا يا عباد الله فان الله لم يضع داء الا وضع له شفاء الا داء واحدا الهرم وفى لفظ الا السام بمهملة مخففة يعنى الموت وزاد النساءى من حديث ابن مسعود فتداووا ولمسلم من حديث جابر رفعه لكل داء دواء فاذا أصيب دواء الداء برأ باذن الله ومفهومه أن الدواء اذا جاوز الحد فى الكيفية أو الكمية لا ينجع بل ربما أحدث داء آخر ولابى داود عن البراء رفعه ولا تداووا بحرام الحديث فلا يجوز التداوى بالحرام وزاد فى رواية أبى عبد الرحمن السلمى عن ابن مسعود عند النساءى وصححه ابن حبان والحاكم فى اخره علمه من علمه وجهله من جهله وفيه أن بعض الادوية لا يعلمها كل أحد وفيه أن التداوى لا ينافى التوكل لمن اعتقد أنها تبرئ باذن الله تعالى وبتقديره لا بذاتها وأن الدواء قد ينقلب داء اذا أراد الله ذلك كما أشار اليه فى حديث جابر بقوله باذن الله * والحديث أخرجه النساءى فى الطب وابن ماجه فيه أيضا * هذا (باب) بالتنوين (هل يداوى الرجل المرأة والمرأة الرجل) * وبه قال (حدثنا قتيبة ابن سعيد) سقط ابن سعيد لابى ذر قال (حدثنا بشر بن المفضل) بكسر الموحدة وسكون المعجمة والمفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة (عن خالد بن ذكوان) بفتح المعجمة المدنى (عن ربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وكسر التحتية المشددة (بنت معوذ) بكسر الواو المشددة بعدها معجمة (ابن عفراء) بفتح العين المهملة وسكون الفاء بعدها راء ممدودا أنها (قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسقى القوم ونخدمهم ونرد القتلى والجرحى الى المدينة) سبق فى باب مداواة النساء الجرحى فى الغزو من كتاب الجهاد هذا الحديث بلفظ ونداوى الجرحى ونرد القتلى وبه تحصل المطابقة لان حديث الباب ليس فيه ذكر المداواة نعم يحتمل أن يدخل فى عموم قوله ونخدمهم وأما مداواة الرجل المرأة فبالقياس واستشكل مباشرة المرأة الرجل بالمداواة وأجيب باحتمال أن تكون المداواة لمحرم أو زوج وأما الاجانب فتجوز عند الضرورة بقدر ما يحتاج اليه من اللمس والنظر * وهذا الحديث سبق فى باب مداواة النساء الجرحى فى الغزو من الجهاد * هذا (باب) بالتنوين (الشفاء) من الداء كائن (فى ثلاث) ولفظ باب وتاليه ثابت للحموى وقال الحافظ ابن حجر سقطت الترجمة للنسفى ولفظ باب للسرخسى * وبه قال (حدثنى) بالافراد (الحسين) هو ابن محمد بن زياد النيسابورى القبانى بقى بعد البخارى ثلاثا وثلاثين سنة وجزم الحاكم انه الحسين بن يحيى بن جعفر البيكندى قال (حدثنا احمد بن منيع) بفتح الميم وكسر النون بعدها تحتية ساكنة فعين مهملة ابن عبد الرحمن الحافظ أبو جعفر الاصم البغوى صاحب المسند قال (حدثنا مروان ابن شجاع) الجزرى قال (حدثنا سالم الافطس) بن عجلان الحرانى الاموى مولاهم (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما) موقوفا أنه (قال الشفاء فى ثلاث شربة عسل) يسهل الاخلاط البلغمية وقوله شربة بالخفض بدل من سابقه (وشرطة محجم) يتفرغ بها الدم الذى هو أعظم الاخلاط عند هيجانه لتبريد المزاج والمحجم بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الجيم الآلة التى يجمع فيها دم الحجامة عند المص ويراد به هنا الحديدة التى يشرط بها موضع الحجامة يقال شرط الحاجم اذا ضرب موضع الحجامة لاخراج الدم وقد يتناول الفصد وأيضا الحجامة فى البلاد الحارة أنفع من الفصد والفصد فى البلاد التى ليست بحارة أنجع من الحجم (وكية نار) تستعمل فى الخلط الباغى الذى لا تنحسم مادته الا به وآخر الدواء الكى وكية مضافة لتاليها (وانهى امتى) نهى تنزيه (عن الكى) لما فيه من الالم الشديد والخطر العظيم ولانهم كانوا يرون انه يحسم الداء بطبعه فيبادرون اليه قبل حصول الاضطرار اليه فيستعجلون بتعذيب الكى لامر مظنون فنهى صلى الله عليه وسلم أمته عنه لذلك وأباح

استعماله على جهة طلب الشفاء من الله تعالى والترجي للبرء (رفع) ابن عباس (الحديث) الى النبي صلى الله عليه وسلم وهذا مع قوله وأنهى أمتى يدل على ان الحديث غير موقوف على ابن عباس وقد صرح برفعه فى الحديث اللاحق ولم يكتف به عن السابق لتصريحه فيه بقول مروان حدثنى سالم اذ هو فى اللاحقة بالعنعنة * وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه (ورواه القمى) بضم القاف وتشديد الميم مكسورة يعقوب بن عبد الله بن سعد بن مالك بن هانئ بن عامر بن أبى عامر الاشعرى من أهل قم مدينة عظيمة حصينة فى عراق العجم وأهلها شيعة مما وصله البزار (عن ليث) هو ابن سعد الامام (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابن عباس) رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم فى العسل والحجم) بفتح الحاء وسكون الجيم ولابى ذر عن الكشميهنى والحجامة ولم يذكر الكى * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن عبد الرحيم) صاعقة قال (اخبرنا سريج بن يونس) بالسين المهملة المضمومة والراء المفتوحة بعدها تحتية ساكنة فجيم (ابو الحرث) البغدادى قال (حدثنا مروان ابن شجاع) الجزرى (عن سالم الافطس) الاموى مولاهم (عن سعيد بن جبير عن ابن عباس) رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال الشفاء فى ثلاثة) اى فى ثلاثة أشياء (فى شرطة محجم او شربة عسل) قيل ليس المراد الشرب على الخصوص بل استعماله فى الجملة فيما يصلح استعماله فيه فانه يدخل فى المعجونات المسهلة ليحفظ على تلك الادوية فعلها فيسهل الاخلاط التى فى البدن (او كية بنار) وليس المراد حصر الشفاء فى الثلاثة فقد يكون الشفاء فى غيرها وانما نبه به على اصول العلاج لان الامراض تكون دموية وصفراوية وبلغمية وسوداوية فالدموية باخراج الدم وخص الحجم بالذكر لكثرة استعمال العرب له وبقيتها بالمسهل الملائم لكل خلط منها وأما الكى فيكون اخيرا لما ذكرنا (وانهى امتى عن الكى) قال الشيخ عبد الله بن أبى جمرة ما حاصله علم من مجموع كلامه فى الكى أن فيه نفعا ومضرة فلما نهى عنه علم أن جانب المضرة فيه أغلب قال وقريب منه اخبار الله تعالى أن فى الخمر منافع ثم حرمها لان المضار التى فيها أعظم من المنافع وقد أبدى فى المصابيح سؤالا وهو فان قلت المبدل منه هو ثلاثة من قوله الشفاء فى ثلاثة والبدل أحد ثلاثة لوجود العطف بأو فما وجهه وأجاب بأنه على حذف مضاف أى الشفاء فى احد ثلاثة فليس المبدل منه والبدل مختلفين بالتعدد والوحدة بل هما متفقان بهذا التقدير كما قالوه فى قول الشاعر

وقالوا لنا ثنتان لا بد منهما * صدور رماح أشرعت أو سلاسل

اى لنا احدى خصلتين مبهمتين * (باب الدواء بالعسل) وهو لعاب النحل أو طل خفى يقع على الزهر وغيره فتلقطه النحل وقيل بخار يصعد فينضج فى الجو فيستحيل ويغلظ فى الليل ويقع عسلا فتجتنيه النحل وتتغذى به فاذا شبعت جنت منه مرة أخرى ثم تذهب به الى بيوتها وتضعه هناك لانها تدخر لنفسها غذاءها فهو العسل وقيل انها تأكل من الازهار الطيبة والاوراق العطرة فيقلب الله تعالى تلك الاجسام فى داخل أبدانها عسلا ثم انها تقىء ذلك فهو العسل وجمعه أعسال وعسل وعسول وعسلان والعاسل والعسال مشتاره من موضعه وللعسل أسماء ذكرها ومنافعها المجد الشيرازى مؤلف القاموس فى مؤلف فى استقصائها طول يخرجنا عن الاختصار وأصلحه الربيعى ثم الصيفى وأما الشتائى فردىء وما يؤخذ من الجبال والشجر أجود مما يؤخذ من الخلايا وهو بحسب مرعاه ومن العجيب أن النحلة تأكل من جميع الازهار ولا يخرج منها الا حلو امع أن أكثر ما تجتنيه مر * وطبع العسل حار يابس فى الدرجة الثانية جلاء للاوساخ التى فى العروق والمعا وغيرها محلل للرطوبات أكلا وطلاء نافع للمشايخ ولاصحاب البلغم ولمن كان مزاجه باردا رطبا فالمبرود يستعمله وحده لدفع البرد والمحرور مع غيره لدفع الحرارة وهو جيد للحفظ يقوى البدن ويحفظ صحته ويسمنه ويقوى الانعاظ ويزيد فى الباءة للمبرودين والتغرغر به ينقى الخوانيق وينفع من الفالج واللقوة والاوجاع الباردة الحادثة فى جميع البدن من الرطوبات واستعماله على الريق يذهب البلغم ويغسل خمل المعدة ويقويها ويسخنها اسخانا معتدلا ويبيض الاسنان استنانا ويحفظ صحتها والتلطخ به يقتل القمل ويطول الشعر وينفع للبواسير ويحفظ اللحم ثلاثة أشهر وخواصه كثيرة ٩ (و) يكفيه فضلا (قول الله تعالى فيه) أى فى العسل (شفاء للناس) من ادواء تعرض لهم قيل ولو قال فيه الشفاء للناس لكان دواء لكل داء لكنه قال فيه شفاء للناس أى يصلح لكل احد من ادواء باردة فانه حار والشىء يداوى بضده وقول مجاهد بن جبر فيه أى فى القرآن قول صحيح فى نفسه لكن ليس هو الظاهر من سياق الآية

قوله فعلها هكذا فى بعض النسخ وفى بعضها قواها اه

٩ قوله ويكفيه فضلا قول الخ فيه تغيير لاعراب المتن اللهم الا أن يقرأ قوله وقول الله بالرفع عطفا على باب تأمل اه

لانها انما ذكر فيها العسل ولم يتابع مجاهد على قوله هذا وقال الحافظ ابن كثير وروينا عن على بن أبى طالب أنه قال اذا أراد أحدكم الشفاء فليكتب آية من كتاب الله فى صحفة وليغسلها بماء السماء وليأخذ من امرأته درهما عن طيب نفس منها فليشتر به عسلا فليشربه لذلك فانه شفاء رواه ابن أبى حاتم فى تفسيره بسند حسن بلفظ اذا اشتكى احدكم فليستوهب من امرأته من صداقها فليشتر به عسلا ثم يأخذ ماء السماء فيجمع هنيأ مريأ شفاء مباركا * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن اسامة قال (اخبرنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع (هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يعجبه الحلواء) بالمد (والعسل) وقد دخل فى قولها الحلواء العسل وانما ثنت به على انفراده لشرفه كقوله تعالى وملائكته ورسله وجبريل وميكال فما خلق الله تعالى لنا فى معناه أفضل منه ولا مثله ولا قريبا منه لانه غذاء من الاغذية وشراب من الاشربة ودواء من الادوية وحلو من الحلوى وطلاء من الاطلية ومفرح من المفرحات فان قلت ما مناسبة الحديث للترجمة أجيب بأن الاعجاب أعم من أن يكون على سبيل الدواء او الغذاء فتؤخذ المناسبة بذلك * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل) حنظلة بن أبى عامر الاوسى الانصارى (عن عاصم بن عمر بن قتادة) بضم العين التابعى الصغير أنه (قال سمعت جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول ان كان فى شئ من ادويتكم او يكون فى شئ من ادويتكم خير ففى شرطة محجم) والشك من الراوى قال السفاقسى قوله أو يكون صوابه أو يكن لانه معطوف على مجزوم فيكون مجزوما وما قال الحافظ ابن حجر وقع فى رواية أحمد ان كان أو يكن فلعل الراوى اشبع الضمة فظن السامع أن فيها واوا فأثبتها ويحتمل أن يكون التقدير ان كان فى شئ أو ان كان يكون فى شئ فيكون التردد لاثبات لفظ يكون وعدمها (اوشربة عسل) وعند أبى نعيم فى الطب من حديث أبى هريرة وابن ماجه من حديث جابر بسند ضعيف عند هما رفعاه من لعق العسل ثلاث غدوات فى كل شهر لم يصبه عظيم بلاء (اولذعة) بذال معجمة ساكنة فعين مهملة مفتوحة حرق (بنار) حال كونه يتحقق أنها (توافق الداء) فتزيله فلا يشرع الكى عند ظن ذلك لما فيه من الخطر (وما احب ان اكتوى) هو مثل تركه اكله الضب مع تقريره اكله على مائدته واعتذاره بأنه يعافه * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر بالافراد (عياش بن الوليد) بالمثناة التحتية وشين معجمة النرسى بنون مفتوحة وراء ساكنة وسين مهملة قال (حدثنا عبد الاعلى) بن عبد الاعلى السامى بالمهملة قال (حدثنا سعيد) بن أبى عروبة (عن قتادة) بن دعامة (عن أبى المتوكل) الناجى بالنون والجيم (عن أبى سعيد) سعد الخدرى (ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال) يارسول الله (اخى) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسم واحد منهما (يشتكى بطنه) من اسهال حصل له من تخمة اصابته ولمسلم قد عرب بطنه بعين مهملة وراء مكسورة فموحدة أى فسد هضمه واعتلت معدته وفى باب العذرة فاستطلق بطنه أى كثر خروج ما فيه يريد الاسهال (فقال صلى الله عليه وسلم اسقه عسلا) صرفا أو ممزوجا فسقاه فلم يبرأ (ثم اتى) الرجل النبى صلى الله عليه وسلم ولابى ذر ثم أتاه (الثانية) فقال انى سقيته فلم يزدد الا استطلاقا (فقال) صلى الله عليه وسلم (اسقه عسلا) ليدفع الفضول المجتمعة من نواحى معدته ومعاه بما فيه من الجلاء ودفع الفضول فسقاه فلم يبرأ لكونه غير مقاوم للداء فى الكمية (ثم اتاه الثالثة) فقال انى سقيته فلم يبرأ (فقال) صلى الله عليه وسلم (اسقه عسلا) وقوله ثم أتاه الثالثة الى آخره ثابت لابى ذر (ثم اتاه فقال فعلت) فلم يبرأ (فقال) صلى الله عليه وسلم (صدق الله) حيث قال فيه شفاء للناس (وكذب بطن اخيك) اذ لم يصلح لقبول الشفاء بل زل عنه قال بعضهم فيه أن الكذب قد يطلق على عدم المطابقة فى غير الخبر قال فى المصابيح وهو على سبيل الاستعارة التبعية وفيه اشارة الى تحقيق نفع هذا الدواء (اسقه عسلا فسقاه) فى الرابعة (فبرأ) بفتح الراء لانه لما تكرر استعمال الدواء قاوم الداء فأذهبه فاعتبار مقادير الادوية وكيفياتها ومقدار قوة المرض والمريض من اكبر قواعد الطب قال فى زاد المعاد وليس طبه صلى الله عليه وسلم كطب الاطباء فان طبه عليه الصلاة والسلام متيقن قطعى الهى صادر عن الوحى ومشكاة النبوة وكمال العقل وطب غيره حدس وظنون وتجارب * وهذا الحديث أخرجه البخارى ومسلم فى الطب وكذا الترمذى والنساءى * (باب الدواء بالبان الابل) فى المرض الذى تصلح له * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدى قال (حدثنا سلام بن مسكين ابو روح البصرى) قال (حدثنا ثابت) البنانى (عن انس) رضى الله عنه (ان ناسا) زاد الاسماعيلى فى رواية بهز بن

أسد عن سلام من اهل الحجاز وسبق فى الطهارة انهم من عكل أو عرينة بالشك وكانوا ثمانية أربعة من عكل وثلاثة من عرينة والرابع تابعا لهم (كان بهم سقم) بفتح السين والقاف وجع فى بطونهم (قالوا يا رسول الله آونا) بمد الهمزة وكسر الواو أنزلنا فى مأوى (وأطعمنا) بفتح الهمزة وكسر العين فآواهم صلى الله عليه وسلم وأطعمهم (فلما صحوا قالوا ان المدينة وخمة) وكان السقم الذى كان بهم من الجوع أو من التعب فلما زال عنهم خافوا من وخم المدينة اما لكونهم أهل ريف فلم يعتادوا الحضر أو لما كان فى المدينة من الحمى (فأنزلهم) صلى الله عليه وسلم (الحرة) بفتح الحاء المهملة والراء المشددة وهى أرض ذات حجارة سود بالمدينة (فى ذود له) بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبعدها مهملة وكان خمس عشرة (فقال) لهم عليه الصلاة والسلام (اشربوا من ألبانها) فشربوا (فلما صحوا) من ذلك الداء (قتلوا راعى النبى صلى الله عليه وسلم) يسارا النوبى (واستاقوا ذوده فبعث) صلى الله عليه وسلم (فى آثارهم) بمد الهمزة عشرين وأمر عليهم كرز بن جابر أو سعيد بن زيد فأخذوا (فقطع) عليه الصلاة والسلام (أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم) بتخفيف الميم وبالراء أى كحلها بالمسامير المحماة ولابى ذر عن الكشميهنى وسمل باللام أى فقأها بحديدة محماة وكانوا قد قطعوا يد الراعى ورجله وغرزوا الشوك فى لسانه وعينيه حتى مات كذا عند أبى سعد وفى مسلم أنهم ارتدوا واسناد الفعل اليه صلى الله عليه وسلم مجاز قال أنس (فرأيت الرجل منهم يكدم الارض بلسانه) زاد بهز فى روايته مما يجد من الغم والوجع وعند أبى عوانة فى صحيحه يعض الارض ليجد بردها مما يجد من الحر والشدة (حتى يموت) وبالسند السابق (قال سلام) المذكور (فبلغنى ان الحجاج) بن يوسف الامير المشهور (قال لانس حدثنى) بكسر الدال والافراد (بأشد عقوبة عاقبه النبى صلى الله عليه وسلم) ذكر عاقبه باعتبار العقاب (فحدثه) أنس (بهذا) الحديث (فبلغ الحسن) البصرى (فقال وددت أنه لم يحدثه بهذا) الحديث لانه كان ظالما يتمسك فى الظلم بأدنى شئ وفى رواية بهز فوالله ما انتهى الحجاج حتى قام بها على المنبر فقال حدثنا أنس فذكره وقال قطع النبى صلى الله عليه وسلم الايدى والارجل وسمر الاعين فى معصية الله أفلا نفعل نحو ذلك فى معصية الله وسقط لغير الكشميهنى بهذا * (باب الدواء بأبوال الابل) لذرب البطن * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى بن دينار (عن قتادة) بن دعامة (عن أنس رضى الله عنه أن ناسا) من عرينة (اجتووا فى المدينة) حصل لهم فيها الجوى وفى رواية أبى قلابة عن أنس اجتووا المدينة فأسقط الجار أى استوخموها (فأمرهم النبى صلى الله عليه وسلم ان يلحقوا براعيه) يسار النوبى (يعنى الابل) ولمسلم من هذا الوجه أن يلحقوا براعى الابل (فيشربوا من ألبانها وأبوالها) للتداوى ويحتمل أن يكون قبل نزول التحريم واستدل بظاهره من قال من الائمة ما أكل لحمه فبوله طاهر ومباحثه سبقت فى الطهارة (فلحقوا براعيه) عليه الصلاة والسلام يسار (فشربوا من ألبانها وأبوالها حتى صلحت أبدانهم) بفتح اللام ولابى ذر عن الكشميهنى حتى صحت باسقاط اللام وتشديد الحاء (فقتلوا الراعى وساقوا الابل فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم) ذلك (فبعث فى طلبهم) كرز بن جابر فى عشرين فأدركوهم فأخذوهم (فجئ بهم) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم) أى امر من فعل بهم ذلك (قال قتادة) ابن دعامة بالاسناد المتقدم (فحدثنى) بالافراد (محمد بن سيرين أن ذلك) المذكور من سمر أعينهم (كان قبل أن تنزل الحدود) بفتح الفوقية وكسر الزاى وهذا معارض بقول أنس المروى فى مسلم من طريق سليمان التيمى انما سملهم النبى صلى الله عليه وسلم لانهم سملوا أعين الرعاة * ومبحث ذلك يأتى ان شاء الله تعالى فى كتاب الديات بعون الله وقوته * والحديث أخرجه أيضا فى الحدود * (باب) ذكر (الحبة السوداء) ومنافعها * وبه قال (حدثنا عبد الله) أبو بكر (بن أبى شيبة) نسبه لجده واسم أبيه محمد واسم أبى شيبة ابراهيم بن عثمان العبسى الكوفى قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين ابن موسى الكوفى من كبار مشايخ البخارى روى عنه هنا بالواسطة قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس بن أبى اسحاق السبيعى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن خالد بن سعد) مولى أبى مسعود البدرى الانصارى أنه (قال خرجنا ومعنا غالب بن أبجر) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وفتح الجيم بعدها راء غير منصرف الصحابى (فمرض) غالب (فى الطريق فقدمنا المدينة وهو مريض فعاده ابن أبى عتيق) عبد الله ابن محمد بن عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق وأبو عتيق كنية أبيه محمد (فقال لنا) عبد الله بن محمد (عليكم بهذه الحبيبة السوداء) بضم الحاء المهملة وفتح الموحدة مصغرا ولابى ذر عن الحموى والمستملى السويداء بضم السين

مصغرا (فخذوا منها خمسا) من حباتها (أو سبعا فاسحقوها ثم اقطروها فى انفه بقطرات زيت فى هذا الجانب
وفى هذا الجانب) من الانف وقد ذكر الاطباء فى علاج الزكام العارض معه عطاس كثيرأنها تغلى الحبة السوداء
ثم تدق ناعما ثم تنقع فى زيت ثم يقطر منها فى الانف ثلاث قطرات فلعل غالب بن أبجر كان مزكوما فلذا وصفه ابن
أبى عتيق له ثم استدل بقوله (فان عائشة) رضى الله عنها (حدثتنى) بالافراد (أنها سمعت النبى صلى الله عليه
وسلم يقول ان هذه الحبة السوداء شفاء) ولابى ذر عن الكشميهنى ان فى هذه الحبة السوداء شفاء (من كل داء)
يحدث من الرطوبة والبرودة ونحوها من الامراض الباردة أما الحارة فلا لكن قد تدخل فى بعض الامراض
الحارة اليابسة بالعرض فتوصل قوى الادوية الرطبة الباردة اليها بسرعة تنفيذها واستعمال الحار فى بعض
الامراض الحارة لخاصية فيه لايستنكر كالعنزروت فانه حار ويستعمل فى أدوية الرمد المركبة مع أن الرمد
ورم حار باتفاق الاطباء وقد قال أئمة الطب كابن البيطار ان طبع الحبة السوداء حار يابس وهى مذهبة للنفخ
نافعة من حمى الربع والبلغم مفتحة للسدد والريح مجففة لبلة المعدة واذا دقت وعجنت بالعسل وشربت بالماء الحار
أذابت الحصى وأدرت البول والطمث وفيها جلاء وتقطيع واذا نقع منها سبع حبات فى لبن امرأة وسعط به
صاحب اليرقان افادت واذا شرب منها وزن مثقال بماء أفاد من ضيق النفس والضماد بها ينفع من الصداع
البارد وقال ابن أبى جمرة تكلم ناس فى هذا الحديث وخصوا عمومه وردوه الى قول أهل الطب والتجربة
ولا خلاف بغلط قائل ذلك لانا اذا صدقنا أهل الطب ومدار علمهم غالبا انما هو على التجربة التى بناؤها على ظن
غالب فتصديق من لا ينطق عن الهوى أولى بالقبول من كلامهم انتهى وقال فى الكواكب يحتمل ارادة العموم
بأن يكون شفاء للجميع لكن بشرط تركبه مع غيره ولا محذور فيه بل يجب ارادة العموم لان الاستثناء معيار
جواز العموم وأما وقوع الاستثناء فهو معيار وقوع العموم فهو أمر ممكن وقد أخبر الصادق عنه واللفظ عام
بدليل الاستثناء فيجب القول به وحينئذ فينفع من جميع الادواء (الا من السام) بالمهملة وتخفيف الميم (قلت وما
السام قال الموت) قال فى الفتح لم أعرف السائل ولا القائل وأظن السائل خالد بن سعد والمجيب ابن أبى عتيق *
وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه * وبه قال (حدثنا يحيى بن بكير) الحافظ أبو زكريا المخزومى مولاهم المصرى واسم
أبيه عبد الله ونسبه المؤلف لجده لشهرته به قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين ابن خالد
(عن ابن شهاب) الزهرى أنه (قال أخبرنى) بالافراد (أبو سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (وسعيد بن المسيب) بن
حزن الامام أحد الاعلام وسيد التابعين (ان أبا هريرة) رضى الله عنه (اخبرهما انه سمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول فى الحبة السوداء شفاء من كل داء) حدث من برد أو أعم على مامر (الا السام قال ابن شهاب) محمد بن
مسلم بن شهاب الزهرى بالسند المذكور (والسام الموت) وفيه أن الموت داء من الادواء قال * وداء الموت ليس
له دواء * (والحبة السوداء) هى (الشونيز) بالشين المعجمة المضمومة والواو الساكنة وبعد النون المكسورة تحتية
ساكنة فمعجمة قال فى القاموس الشينيز والشونيز والشونوز والشهنيز الحبة السوداء أو فارسى الاصل انتهى
ونقل ابراهيم الحربى فيما نقله عنه فى فتح البارى فى غريب الحديث عن الحسن البصرى أنها الخردل وفى الغريبين
للهروى أنها ثمرة البطم والاول أولى اذ منافعها اكثر من الخردل والبطم وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الطب
وكذا ابن ماجه * (باب التلبينة) وصنعها (للمريض) قال فى القاموس التلبين وبهاء حساء من نخالة ولبن وعسل
وقال أبو نعيم فى الطب هى دقيق بحت وقال غيره سميت تلبينة تشبيها لها باللبن فى بياضها ورقتها * وبه قال
(حدثنا) بالجمع ولابى ذر بالافراد (حبان بن موسى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة المروزى قال (أخبرنا
عبد الله) بن المبارك المروزى قال (أخبرنا يونس بن يزيد) الايلى (عن عقيل) بضم العين ابن خالد (عن ابن شهاب)
محمد بن مسلم الزهرى (عن عروة) بن الزبير بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها أنها كانت تأمر بالتلبين) أن يصنع
(للمريض) وعند الاسماعيلى بالتلبينة بزيادة الهاء (وللمحزون على) الشخص (الهالك) الميت وفى رواية الليث عن
عقيل أن عائشة كانت اذا مات الميت من أهلها اجتمع لذلك النساء ثم تفرقن امرت ببرمة تلبينة فطبخت ثم قالت
كلوا منها (وكانت تقول انى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان التلبينة تجم) بضم الفوقية وكسر الجيم
وتشديد الميم ويجوز فتح الفوقية وضم الجيم تريح (فؤاد المريض وتذهب) بفتح التاء والهاء فى الفرع (ببعض
الحزن) بضم الحاء وسكون الزاى أو بفتحهما والمراد بالفؤاد رأس المعدة فان فؤاد الحزين يضعف باستيلاء

اليبس على اعضائه وعلى معدته خاصة لتقليل الغذاء والحساء يرطبها ويغذيها ويفعل مثل ذلك بفؤاد المريض
لكن المريض كثيرا ما يجتمع فى معدته خلط مرارى أو بلغمى أو صديدى وهذا الحساء يجلو ذلك عن المعدة *
وسبق الحديث بالاطعمة * وبه قال (حدثنا فروة بن ابى المغراء) بفاء وواو مفتوحتين بينهما راء ساكنة والمغراء
بفتح الميم والراء بينهما معجمة ساكنة ممدودا الكندى قال (حدثنا على بن مسهر) بضم الميم وكسر الهاء بينهما مهملة
ساكنة قاضى الموصل (عن هشام) ولابى ذر حدثنا هشام (عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضى الله
عنها (انها كانت تأمر بالتلبينة) بزيادة هاء التأنيث أن تصنع للمريض والمحزون (وتقول هو) اى الحساء
(البغيض) بفتح الموحدة وكسر المعجمة المبغض للمريض (النافع) لمرضه كسائر الادوية مع زيادة ليبوسة ريقه*
وعند النسائى عن عائشة والذى نفس محمد بيده انها لتغسل باطن أحدكم كما يغسل أحدكم الوسخ عن وجهه
بالماء الحديث * (باب السعوط) بفتح السين المهملة قال فى القاموس سعطه الدواء كمنعه ونصره وأسعطه اياه
سعطة واحدة واسعاطة واحدة ادخله فى انفه فاستعط والسعوط كصبور ذلك الدواء والمسعط بالضم وكمنبر
ما يجعل فيه ويصب منه فى الانف * وبه قال (حدثنا معلى بن اسد) العمى أبو الهيثم الحافظ قال (حدثنا وهيب)
بضم الواو مصغرا ابن خالد الباهلى مولاهم الكرابيسى الحافظ (عن ابن طاوس) عبد الله (عن ابيه) طاوس
ابن كيسان الامام أبى عبد الرحمن اليمانى (عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه
(احتجم واعطى الحجام اجره واستعط) استعمل السعوط بأن استلقى على ظهره وجعل بين كتفيه ما يرفعهما
لينحدر رأسه الشريف وقطر فى انفه ما تداوى به ليصل الى دماغه ليخرج ما فيه من الداء بالعطاس * وسبق هذا
الحديث فى باب خراج الحجام من كتاب الاجارة * (باب السعوط) بضم السين فى الفرع (بالقسط الهندى) بضم*
القاف (و) القسط (البحرى) وهو الذى يجلب من اليمن ومنه ما يجلب من المغرب وزاد بعضهم ثالثا يسمى بالقسط
المر وهو كثير ببلاد الشام خصوصا بالسواحل قال فى نزهة الافكار وأجودها البحرى وخياره الابيض الخفيف
الطيب الرائحة وبعده الهندى وهو أسود خفيف وبعده الثالث وهو ثقيل ولونه كالخشب البقس ورائحته
ساطعة وأجود ذلك كله ما كان حديثا ممتلئا غير متأكل يلذع اللسان وكله دواء مبارك نافع (وهو الكست)
بالكاف المضمومة بدل القاف وبالفوقية بدل الطاء المهملة لقرب كل من المخرجين بالآخر (مثل الكافور
والقافور) بالكاف والقاف (مثل كشطت وقشطت) بالكاف والقاف أيضا أى (نزعت وقرأ عبد الله) بن مسعود
واذا السماء (قشطت) بالقاف بدل الكاف قال القرطبى وهذا من التعاقب بين الحرفين كقولهم عربى قح بالقاف
والكاف وثبت فى الفرع لابى ذر قوله وقشطت والواو فى قوله والبحرى * وبه قال (حدثنا صدقة بن الفضل)
المروزى الحافظ (قال اخبرنا ابن عيينة) سفيان أبو محمد الهلالى مولاهم الكوفى أحد الاعلام (قال سمعت
الزهرى) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين ابن عبد الله بن عتبة (عن ام قيس بنت محصن) بكسر الميم وفتح
الصاد المهملة بينهما حاء مهملة الاسدية من المهاجرات انها (قالت سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول عليكم
بهذا العود الهندى) اى استعملوه (فان فيه سبعة أشفية) اى ادوية جمع شفاء كدواء وأدوية وجمع الجمع أشاف
منها انه (يسعط به من العذرة) بضم العين وسكون الذال المعجمة وجع يأخذ الطفل فى حلقه يهيج من الدم أو فى
الخرم الذى بين الانف والحلق وهو سقوط اللهاة وقيل قرحة تخرج بين الانف والحلق تعرض للصبيان غالبا
عند طلوع العذرة وهى خمس كواكب تحت الشعرى أى العبور وتطلع وسط الحر وانما كان القسط نافعا للعذرة
لانه مجفف للرطوبات والعذرة دم يغلب عليه البلغم أو نفعه لها بالخاصية (ويلد به) بضم التحتية وفتح اللام يسقى
فى احد شقى الفم (من) وجع (ذات الجنب) والمراد به هنا ألم يعرض فى نواحى الجنب عن رياح غليظة تحتقن بين
الصفاقات فتحدث وجعا وقد ذكر فى هذا الحديث أن فى القسط سبعة أشفية ولم يذكر منها سوى اثنين فيحتمل
أن يكون اختصارا من الراوى قالت أم قيس (ودخلت على النبى صلى الله عليه وسلم بابن لى) صغير لم أقف على
اسمه (لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا) صلى الله عليه وسلم (بماء فرش عليه) ولم يغسله * ومر البحث فيه
فى الطهارة والحديث أخرجه المؤلف أيضا ومسلم فى الطب وكذا أبو داود والنسائى * هذا (باب) بالتنوين*
فى بيان (اى ساعة) اى زمان (يحتجم) ولابى ذر أية ساعة بزيادة تاء التأنيث فى اى كقراءة بأية ارض تموت
وهى لغة ضعيفة كما قالوا ايتهن فعل ذلك (واحتجم ابو موسى) عبد الله بن قيس الاشعرى (ليلا) قلا تعين

* قوله مع زيادة الخ اى مع زيادة نفعه ليبوسة ريق المريض فهو بذلك زائد فى النفع على سائر الادوية تأمل اه

* قوله فى بيان اى فيه تغيير اعراب المتن اه

الحجامة نهارا بل تجوز فى أى ساعة من ليل أو نهار * وسبق هذا التعليق موصولا فى الصيام * وبه قال (حدثنا أبو معمر) عبد الله بن عمرو المقعد البصرى قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد بن ذكوان التيمى مولاهم البصرى التنورى قال (حدثنا أيوب) السختيانى (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه (قال احتجم النبى صلى الله عليه وسلم وهو صائم) ومقتضاه انه احتجم نهارا والحاصل من هذا الحديث وسابقه المعلق أن الحجامة لا تتعين فى وقت بل تكون عند الاحتياج نعم وردت أحاديث فيها التعيين ففى حديث أبى هريرة مرفوعا من احتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين كان شفاء من كل داء رواه أبو داود لكنه من رواية سعيد بن عبد الرحمن الجمحى وقد وثقه الاكثر ولينه بعضهم من قبل حفظه وله شاهد من حديث ابن عباس عند أحمد والترمذى ورجاله ثقات لكنه معلول وشاهد آخر من حديث أنس عند ابن ماجه وسنده ضعيف وعند ابن ماجه من حديث ابن عمر رفعه فى اثنائه فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم الاثنين والثلاثاء واحتجموا يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد ورواه الدارقطنى فى الافراد من وجه آخر ضعيف وحكى أن رجلا احتجم يوم الاربعاء فأصابه مرض لكونه تهاون بالحديث وفى حديث أبى بكرة عند أبى داود أنه كان يكره الحجامة يوم الثلاثاء وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الثلاثاء يوم الدم وفيه ساعة لا يرقأ فيها وعند الاطباء أن انفع الحجامة ما يقع فى الساعة الثانية أو الثالثة وأن لا يقع عقب استفراغ من حمام أو جماع ولا عقب شبع ولا جوع وانها تفعل فى النصف الثانى من الشهر ثم فى الربع الثالث من ارباعه انفع من اوله وآخره لان الاخلاط فى أول الشهر تهيج وفى آخره تسكن فأولى ما يكون الاستفراغ فى اثنائه * (باب الحجم فى السفر والاحرام) عند الاحتياج اليه (قاله) أى الحجم فى حالة السفر وحالة الاحرام (ابن بحينة) بضم الموحدة وفتح المهملة وبعد التحتية الساكنة نون مفتوحة فهاء اسم أم عبد الله بن مالك الازدى (عن النبى صلى الله عليه وسلم) كما سيأتى موصولا ان شاء الله تعالى قريبا بعون الله * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا سفيان) بن عيينة الهلالى (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن طاوس) هو ابن كيسان (وعطاء) هو ابن أبى رباح كلاهما (عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه (قال احتجم النبى صلى الله عليه وسلم وهو محرم) ومقتضى الحجم فى حالة الاحرام أن يكون فى السفر فطابق الحديث الترجمة * وهذا الحديث قد سبق فى باب الحجامة للمحرم من الحج * (باب الحجامة من الداء) الحادث بالبدن * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى (قال اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى (قال اخبرنا حميد الطويل) ابو عبيدة البصرى مولى طلحة الطلحات (عن انس رضى الله عنه انه سئل عن اجر الحجام) ولاحمد عن يحيى القطان عن حميد عن كسب الحجام (فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه ابو طيبة) بفتح الطاء المهملة وسكون التحتية وبعد الموحدة تاء اسمه نافع على الصحيح وحكاية ابن عبد البر أنه دينار وهم وفيها بأن دينارا الحجام تابعى روى عن أبى طيبة وحديثه عند ابن منده لا أنه أبو طيبة نفسه وعند البغوى باسناد ضعيف أن اسمه ميسرة وقال العسكرى الصحيح انه لا يعرف اسمه (وأعطاه صاعين من طعام) أى تمر زاد فى البيوع ولو كان حراما لم يعطه (وكلم) صلى الله عليه وسلم (مواليه) هم بنو حارثة على الصحيح ومولاه منهم محيصة بن مسعود وانما جمع الموالى مجازا كما يقال بنو فلان قتلوا رجلا ويكون الفاعل منهم واحدا وحديث جابر أنه مولى بنى بياضة وهم فان مولى بنى بياضة آخر يقال له أبو هند أن يخففوا عنه من خراجه (يخففوا عنه وقال) صلى الله عليه وسلم بالسند المتقدم يخاطب اهل الحجاز ومن بلادهم حارة أو عاما (ان امثل ما تداويتم به) من هيجان الدم (الحجامة) لان دماء اهل الحجاز ومن فى معناهم رقيقة تميل الى ظاهر أجسادهم لجذب الحرارة الخارجة لها الى سطح البدن وهى تنقى سطح البدن اكثر من الفصد وقد تغنى عن كثير من الادوية قال فى زاد المعاد الحجامة فى الازمان الحارة والامكنة الحارة والابدان الحارة التى دم اصحابها فى غاية النضج أنفع والفصد بالعكس ولذا كانت الحجامة أنفع للصبيان ولمن لا يقوى على الفصد انتهى وقد أخرج أبو نعيم من حديث على رفعه خير الدواء الحجامة والفصد لكن فى سنده حسين بن عبد الله بن ضميرة كذبه مالك وغيره وعن ابن سيرين فيما أخرجه الطبرانى بسند صحيح اذا بلغ الرجل اربعين سنة لم يحتجم قال الطبرى وذلك انه يصير من حينئذ فى انتقاص من عمره وانحلال من قوى جسده فلا ينبغى أن يزيده وهنا باخراج الدم قال فى الفتح بعد أن ذكر ذلك وهو محمول على من لم تتعين حاجته اليه وعلى

قوله واحتجموا يوم الاربعاء الخ هكذا فى النسخ والذى فى ابن ماجه واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء الخ اه

من

من لم يعتمد به (و) امثل ماتداويتم به (القسط البحرى وقال) عليه الصلاة والسلام بالاسناد السابق (لا تعذبوا
صبيانكم بالغمز) بالعصر باليد (من العذرة) التى هى قرحة تخرج بين الانف والحلق كما مر مع غيره قريبا وكانت
المرأة تأخذ خرقة فتفتلها فتلا شديدا وتدخلها فى حلق الصبى وتعصر عليه فينفجر منه دم اسود وربما أقرحته
فحذرهم صلى الله عليه وسلم من ذلك وأرشدهم الى استعمال مافيه دواء ذلك من غير ألم فقال (وعليكم بالقسط)
فانه دواء للعذرة لا مشقة فيه وفى حديث جابر دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وعندها صبى
يسيل منخراه دما فقال ماهذا قالوا به العذرة أووجع فى رأسه قال ويلكن لا تقتلن أولادكن أيما امرأة أصاب
ولدها عذرة أووجع فى رأسه فلتأخذ قسطا هنديا فتحكه بماء ثم تسعطه اياه فأمرت عائشة وصنع ذلك بالصبى
فبرأ رواه أحمد وغيره * وبه قال (حدثنا سعيد بن تليد) هو سعيد بن عيسى بن تليد بفوقية مفتوحة وتحتية
ساكنة بينهما لام مكسورة الرعينى القتبانى بكسر القاف وسكون الفوقية وبعد الموحدة ألف فنون قال
(حدثنى) بالافراد (ابن وهب) عبد الله المصرى قال (أخبرنى) بالافراد (عمرو) بفتح العين ابن الحرث المصرى
(وغيره) قال فى الفتح يغلب على ظنى أنه ابن لهيعة (ان بكيرا) بضم الموحدة ابن عبد الله بن الاشج (حدثه ان
عاصم بن عمر بن قتادة) بن النعمان الظفرى (حدثه ان جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما عاد المقنع)
بضم الميم وفتح القاف والنون المشددة بعدها عين مهملة بن سنان التابعى قال الحافظ ابن حجر لا أعرفه الا فى
هذا الحديث (ثم قال) له (لا أبرح) لا أخرج من عندك (حتى تحتجم فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان فيه) فى الحجم (شفاء) من هيجان الدم * وهذا الحديث أخرجه البخارى أيضا فى الطب وكذا مسلم
والنسائى * (باب الحجامة على الرأس) * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى اويس قال (حدثنى) بالافراد
(سليمان) بن بلال (عن علقمة) بن أبى علقمة بلال المدنى مولى عائشة (انه سمع عبد الرحمن) بن هرمز (الاعرج
انه سمع عبد الله ابن بحينة) هو عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون المعجمة بعدها موحدة الازدى
حليف بنى طالب وبحينة أمه مطلبية من السابقين (يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم بلحى جمل)
بفتح اللام وسكون الحاء المهملة وكسر التحتية بالافراد ولابى ذر بلحيى بالتثنية وجمل بالجيم والميم المفتوحتين
اسم موضع أو بقعة معروفة وهى عقبة الجحفة على سبعة أميال من السقيا (من طريق مكة) وليس آلة للحجم
(وهو محرم) الجملة حالية (فى وسط رأسه) بفتح السين وتسكن (وقال الانصارى) محمد بن عبد الله بن المثنى
ابن عبد الله بن أنس بن مالك فيما وصله البيهقى (أخبرنا) ولابى ذر حدثنا (هشام بن حسان) الازدى مولاهم
الحافظ قال (حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم فى
رأسه) زاد البيهقى وهو محرم من صداع كان به أوداء * وحديث الباب سبق فى الحج * (باب الحجم) ولابى ذر
الحجامة (من الشقيقة و) من (الصداع) وسببه كما قال الاطباء أبخرة مرتفعة أو أخلاط حارة أو باردة
ترتفع الى الدماغ فان لم تجد منفذا أحدثت الصداع فان مال الى أحد شقى الرأس أحدث الشقيقة وان ملك
قنة الرأس أحدث دواء البيضة وذكر الصداع بعد الشقيقة من عطف العام على الخاص * وبه قال (حدثنى)
بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة قال (حدثنا ابن أبى عدى) محمد واسم أبى عدى ابراهيم
البصرى (عن هشام) هو ابن حسان (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه (قال
احتجم النبى صلى الله عليه وسلم فى رأسه وهو محرم من وجع كان به) وهو الشقيقة (بماء) أى فى منزل فيه ماء
(يقال له لحى جمل) بلفظ الافراد ولابى ذر بلفظ التثنية * وهذا الحديث أخرجه النسائى فى الطب (وقال محمد
ابن سواء) بالسين المهملة المفتوحة ممدودا ابن عنبر بالعين المهملة والنون الساكنة والموحدة المفتوحة
السدوسى البصرى فيما وصله الاسماعيلى (أخبرنا هشام) هو ابن حسان (عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم فى رأسه من شقيقة كانت به) ولاحمد من حديث بريدة انه صلى الله عليه
وسلم ربما أخذته الشقيقة فيمكث اليوم واليومين لا يخرج وقد كان صلى الله عليه وسلم يحتجم فى مواضع مختلفة
لاختلاف اسباب الحاجة اليها وفى حديث ابن عباس عند ابن عدى رفعه الحجامة فى الرأس تنفع من الجنون
والجذام والبرص والنعاس والصداع ووجع الضرس والعين وفى سنده عمر بن رباح متروك رماه الفلاس وغيره
بالكذب * وبه قال (حدثنا اسماعيل بن ابان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة الوراق الكوفى قال (حدثنا

ابن الغسيل) عبد الرحمن بن سليمان قال (حدثني) بالافراد (عاصم بن عمر) بضم العين ابن قتادة الظفري (عن جابر بن عبد الله) الانصاري رضي الله عنهما أنه (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شئ من ادويتكم خير ففي شربة عسل) يسهل الاخلاط البلغمية (او شرطة محجم) يستفرغ بها ما فسد من الدم وقد يتناول الفصد وخص الحجم بالذكر لكثرة استعمال العرب له وقال اهل الطب فصد الباسليق ينفع لحرارة الكبد والطحال والرئة ومن الشوصة وذات الجنب وسائر الامراض الدموية العارضة من اسفل الركبة الى الورك وفصد الاكحل ينفع من الامتلاء العارض في جميع البدن وفصد القيفال من علل الرأس والرقبة اذا كثر الدم وفصد الودجين لوجع الطحال ووجع الجنبين والحجامة على الكاهل تنفع من وجع المنكب والحلق وعلى الاخدعين من امراض الرأس والوجه والحلقوم وتنقي الرأس والحجامة على ظهر القدم من قروح الفخذين والساقين وانقطاع الطمث والحجامة على أسفل الصدر نافعة من دماميل الفخذ وبثوره والنقرس والبواسير (او لذعة) بذال معجمة وعين مهملة كية (من نار) توافق الداء وتزيله (وما احب ان اكتوي) لشدة ألمه وعظم خطره

قوله الباسليق هكذا في اكثر النسخ وفي بعضها الباسلقين وليحرر اه

* (باب الحلق) أي حلق شعر الرأس أو غيره (من الاذى) * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن ايوب) السختياني أنه (قال سمعت مجاهدا) هو ابن جبر المفسر (عن ابن أبي ليلى) عبد الرحمن (عن كعب بن عجرة) بضم العين المهملة وسكون الجيم وفتح الراء رضي الله عنه أنه (قال اتى على النبي صلى الله عليه وسلم زمن) عمرة (الحديبية وانا) أي والحال اني (اوقد تحت برمة والقمل يتناثر عن) ولابي ذر عن الحموي والمستملي على (رأسي فقال) صلى الله عليه وسلم لي (ايؤذيك هوامك) بتشديد الميم (قلت نعم) تؤذيني (قال) صلى الله عليه وسلم (فاحلق) بكسر اللام رأسك (وصم ثلاثة ايام او أطعم) بهمزة قطع وكسر العين (ستة) من المساكين لكل واحد نصف صاع (او انسك) بضم السين (نسيكة) بفتح النون وكسر السين قال تعالى فمن كان منكم مريضا أو به اذى من رأسه أي فحلق ففدية من صيام أو صدقة أو نسك * وهذا الحديث قد سبق في الحج في باب النسك شاة ووجه ادخاله هنا أن كل ما يتأذى به المؤمن وان قل أذاه يباح له ازالته وان كان محرما فمداواة أسقام الاجسام اولى قاله الكرماني وقال الحافظ ابن حجر وكأنه أورده عقب حديث الحجامة وسط الرأس للاشارة الى جواز حلق الشعر للمحرم لاجل الحجامة عند الحاجة اليها فيستنبط منه جواز حلق جميع الرأس للمحرم عند الحاجة انتهى (قال ايوب) السختياني (لا ادري بايتهن بدأ) * باب من اكتوى) لنفسه (او كوى غيره وفضل من لم يكتو) * وبه قال (حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك) الطيالسي قال (حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن) عبد الله بن حنظلة (الغسيل) الانصاري المدني قال (حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة) بن النعمان الاوسي الانصاري المدني (قال سمعت جابرا) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ان كان في شئ من ادويتكم شفاء) من الداء (ففي شرطة محجم) بكسر الميم وفتح الجيم بينهما مهملة ساكنة (او لذعة) بالمعجمة ثم المهملة كية (بنار وما احب ان اكتوي) وهل اكتوى صلى الله عليه وسلم قال الحافظ ابن حجر لم أرفي أثر صحيح انه صلى الله عليه وسلم اكتوى الا أن القرطبي نسب الى كتاب أدب النفوس للطبري انه صلى الله عليه وسلم اكتوى وذكره الحليمي بلفظ روي انه صلى الله عليه وسلم اكتوى للجرح الذي أصابه بأحد قال الحافظ الثابت في الصحيح كما سبق في غزوة احد أن فاطمة احرقت حصيرا فحشت به جرحه وليس هذا الكي المعهود وجزم السفاقسي بأنه اكتوى وعكسه ابن القيم في الهدي وفي حديث عمران بن حصين عند مسلم أنه قال كان يسلم على حتى اكتويت فتركت الكي فعاد وعند مسلم أيضا ان الذي كان انقطع عني رجع الي يعني تسليم الملائكة وعند احمد وأبي داود والترمذي عن عمران نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكي فاكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا والنهي محمول على الكراهة وعلى خلاف الاولى لما تقتضيه الاحاديث السابقة وغيرها أو انه خاص بعمران لانه كان به الباسور وهو موضع خطر فنهاه عن كيه فلما اشتد عليه كواه فلم ينجح وقوله في الترجمة وفضل من لم يكتو أخذه من قوله وما احب أن اكتوي وحاصل ما في ذلك أن الفعل يدل على الجواز وعدمه لا يدل على المنع بل يدل على أن الترك ارجح ولذا اثنى على تاركه والنهي عنه للتنزيه * وبه قال (حدثنا عمران بن ميسرة) ضد الميمنة ابو الحسن البصري قال (حدثنا ابن فضيل) محمد الضبي قال (حدثنا حصين) بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي (عن عامر) هو ابن شراحيل الشعبي (عن عمران بن حصين) الخزاعي من فضلاء الصحابة

(رضي

(رضى الله عنهما) أنه (قال لا رقية) بضم الراء وسكون القاف أى لا عوذة (الا من عين) بصيب العائن بها غيره اذا استحسنه عند رؤيته له فتضرر منه ذلك المرئى (أو) من (حمة) بالحاء المهملة وفتح الميم المخففة سم عقرب أو الابرة التى تضرب بها العقرب أو كل هامة ذات سم من حية أو عقرب واطلاقه على الابرة للمجاورة لان السم يخرج منها وأصلها حمو أوحمى بوزن سرد والهاء فيه عوض من الواو والياء المحذوفة وليس المراد نفى جواز الرقية فى غيرهما بل تجوز الرقية بذكر الله تعالى فى جميع الاوجاع فالمعنى لا رقية أولى وأنفع منهما كما تقول لا فتى الا على ولا سيف الا ذو الفقار (قال حصين بن عبد الرحمن (فذكرته) أى لا رقية الى آخره (لسعيد بن جبير فقال حدثنا ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت) بضم العين مبنيا للمفعول (على الامم) والامم رفع نائب عن الفاعل وعند الترمذى والنسائى من طريق عبثر بن القاسم بمهملة فموحدة ثم مثلثة بوزن جعفر فى روايته عن حصين بن عبد الرحمن أن ذلك كان ليلة الاسراء وهو محمول على القول بتعدد الاسراء وأنه وقع بالمدينة غير الذى وقع بمكة فعند البزار بسند صحيح قال اكثرنا الحديث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عدنا اليه قال عرضت على الانبياء الليلة بأممها (فجعل النبى) بالافراد (والنبيان) بالتثنية (يمرون معهم الرهط) مادون العشرة من الرجال أو الى الاربعين (والنبى) يمر (ليس معه أحد) ممن أخبرهم عن الله لعدم ايمانهم (حتى رفع لى) براء مضمومة وكسر الفاء (سواد عظيم) ضد البياض الشخص يرى من بعد وفى الرقاق سواد كثير بدل قوله هنا عظيم وأشار به الى أن المراد الجنس لا الواحد ولابى ذر عن الحموى والمستملى حتى وقع لى سواد عظيم بواو وقاف مفتوحتين بدل الراء والفاء والاول هو المحفوظ فى جميع طرق هذا الحديث كما قاله فى الفتح (قلت ماهذا) السواد الذى أراه (امتى هذه قيل هذا) ولابى ذر عن الكشميهنى بل هذا (موسى وقومه قيل انظر الى الافق) فنظرت اليه (فاذا سواد يملأ الافق ثم قيل لى انظر ههنا وههنا فى آفاق السماء) فنظرت (فاذا سواد قد ملأ الافق قيل هذه امتك) المؤمنون (ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفا بغير حساب) فان قلت قد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم قال انه يعرف أمته من بين الامم بأنهم غر محجلون فكيف ظن هنا انهم أمة موسى أجيب بأن الاشخاص التى رآها هنا فى الافق لا يدرك منها الا الكثرة من غير تمييز لاعيانهم لبعدهم وأما الاخرى فمحمولة على ما اذا قربوا منه كما لا يخفى (ثم دخل) صلى الله عليه وسلم حجرته (ولم يبين لهم) لاصحابه من السبعون ألفا الداخلون الجنة بغير حساب (فأفاض القوم) فى الحديث اندفعوا فيه وتناظروا عليه (وقالوا نحن الذين آمنا بالله تعالى (واتبعنا رسوله) صلى الله عليه وسلم (فنحن) معشر الصحابة (هم او) هم (أولادنا الذين ولدوا فى الاسلام فانا ولدنا فى الجاهلية فبلغ) ذلك القول (النبى صلى الله عليه وسلم فخرج) من حجرته (فقال) الذين يدخلون الجنة بغير حساب (هم الذين لا يسترقون) مطلقا أو لا يسترقون برقى الجاهلية (ولا يتطيرون) ولا يتشاءمون بالطيور ونحوها كما هو عادتهم قبل الاسلام (ولا يكتوون) يعتقدون أن الشفاء من الكى كما كان يعتقد أهل الجاهلية (وعلى ربهم يتوكلون) أى يفوضون اليه تعالى فى ترتيب المسببات على الاسباب أو يتركون الاسترقاء والطيرة والاكتواء فيكون من باب العام بعد الخاص لان كل واحد منها صفة خاصة من التوكل وهو أعم من ذلك وقول بعضهم لا يستحق اسم التوكل الامن لم يخالط قلبه خوف غير الله حتى لو هجم عليه الاسد لا ينزعج وحتى لا يسعى فى طلب الرزق لكون الله ضمنه له رده الجمهور وقالوا يحصل التوكل بأن يثق بوعد الله ويوقن بأن قضاءه واقع ولا يترك اتباع السنة فى ابتاع الرزق مما لابد له منه من مطعم ومشرب وتحرز من عدو باعداد السلاح واغلاق الباب لكنه مع ذلك لا يطمئن الى الاسباب بقلبه بل يعتقد أنها لا تجلب نفعا ولا تدفع ضرا بل السبب والمسبب فعله والكل بمشيئته لا اله الا هو فاذا وقع من المرء ركون الى السبب قدح فى توكله (فقال عكاشة بن محصن) بضم العين المهملة وتشديد الكاف وتخفف ومحصن بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين ثم نون وكان من أجمل الرجال وممن شهد بدرا (أمنهم أنا يارسول الله) بهمزة الاستفهام الاستخبارى وفى رواية الرقاق وغيرها ادع الله أن يجعلنى منهم وجمع بينهما بأنه سأل الدعاء أولا فدعا له ثم استفهم هل أجيب فقال أمنهم أنا (قال) صلى الله عليه وسلم (نعم) أنت منهم (فقام آخر) قال الخطيب هو سعد بن عبادة (فقال أمنهم انا يارسول الله (قال) صلى الله عليه وسلم (سبقك بها عكاشة) قال ذلك له حسما للمادة لانه لو قال نعم لاوشك أن يقول ثالث ورابع وهلم جرا وليس كل الناس يصلح لذلك * وهذا الحديث قد مر باختصار فى باب وفاة موسى عليه

الصلاة والسلام من أحاديث الانبياء وأخرجه أيضا فى الرقاق ومسلم فى الايمان والترمذى فى الزهد والنساءى
فى الطب * (باب الاثمد) بكسر الهمزة والميم بينهما مثلثة ساكنة آخره دال مهملة حجر يتخذ منه الكحل
(والكحل) بضم الكاف (من الرمد) أى بسبب الرمد وهو ورم حار يعرض فى الطبقة الملتحمة من العين وهو
بياضها الظاهر وسببه انصباب أحد الاخلاط أو أبخرة تصعد من المعدة الى الدماغ وعطف الكحل على الاثمد
يدل على أنه غيره فهو من عطف العام على الخاص (فيه) أى فى الباب حديث مرفوع (عن ام عطية) نسيبة
بنت كعب ولفظه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد فوق ثلاث الا على زوج فانها لا تكتحل
الحديث ليس فيه ذكر الاثمد فيحتمل أن يكون ذكره لكون العرب انما تكتحل غالبا به وفى حديث ابن عباس رفعه عند
الترمذى وحسنه واللفظ له وابن ماجه وصححه وابن حبان اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر * وبه
قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن شعبة) بن الحجاج أنه قال
(حدثنى) بالافراد (حميد بن نافع) بضم الحاء مصغرا الانصارى أبو أفلح المدنى (عن زينب عن) أمها (ام سلمة
رضى الله عنها ان امرأة) اسمها عاتكة كما عند الاسماعيلى من طرق كثيرة (توفى زوجها) المغيرة المخزومى كما عند
الاسماعيلى القاضى فى الاحكام (فاشتكت عينها فذكروها للنبى صلى الله عليه وسلم) وفى العدد جاءت امرأة
فقالت يا رسول الله ان ابنتى توفى عنها زوجها وقد اشتكت عينها الحديث والمرأة السائلة عاتكة بنت نعيم بن النحام
رواه أبو نعيم فى معرفة الصحابة ورواية الاسماعيلى أرجح لكثرة الطرق وحينئذ فلم تسم أمها والله تعالى أعلم
(وذكروا له) صلى الله عليه وسلم (الكحل وأنه يخاف على عينها) بضم ياء يخاف (فقال) صلى الله عليه وسلم
(لقد كانت احداكن) فى الجاهلية (تمكث فى بيتها فى شر أحلاسها) بفتح الهمزة وسكون الحاء وبالسين المهملتين
بينهما لام ألف فى شر الثياب التى تلبس (او) قال (فى احلاسها فى شر بيتها) سنة (فاذا مر كلب رمت بعرة) يعنى
أن مكثها هذه السنة اهون عندها من هذه البعرة ورميها (فلا) تكتحل (أربعة اشهر وعشرا) أى لا تكتحل حتى
يمضى أربعة أشهر وعشر ولا لنفى الجنس نحو لا غلام رجل وللكشميهنى فهلا أى فهلا تصبر على ترك الاكتحال
أربعة أشهر وعشرا وقد كانت تمكث سنة فى شر احلاسها * وهذا الحديث قد سبق فى باب الاكتحال للحادة من
الطلاق * (باب الجذام) بضم الجيم وفتح الذال المعجمة قال فى القاموس الاجذم المقطوع اليد والذاهب الانامل
والجذام كغراب علة تحدث من انتشار السوداء فى البدن فتفسد مزاج الاعضاء وهيئتها وربما انتهى الى
تأكل الاعضاء وسقوطها عن تقرح (وقال عفان) بن مسلم الصفار شيخ المؤلف يروى عنه بالواسطة كثيرا مما
وصله أبو نعيم من طريق أبى داود الطيالسى وأبى قتيبة مسلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان عنه
قال (حدثنا سليم بن حيان) بفتح السين المهملة وكسر اللام وحيان بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية المشددة
الهذلى البصرى قال (حدثنا سعيد بن ميناء) بكسر العين وميناء بكسر الميم وسكون التحتية وبعد النون ألف
ممدودا مولى البخترى الحجازى مكى أو مدنى أبو الوليد (قال سمعت اباهريرة) رضى الله عنه (يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى) بالعين المهملة والواو المفتوحتين بينهما دال مهملة ساكنة أى لا سراية للمرض
عن صاحبه الى غيره نفيا لما كانت الجاهلية تعتقده فى بعض الادواء انها تعدى بطبعها وهو خبر أريد به النهى
(ولا طيرة) بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية من التطير وهو التشاؤم كانوا يتشاءمون بالسوانح والبوارح وكان
ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه وأبطله ونهى عنه وأخبر أنه ليس له تأثير فى جلب نفع أو دفع ضر (ولا هامة)
بتخفيف الميم على الصحيح وحكى أبو زيد تشديدها كانوا يعتقدون أن عظام الميت تنقلب هامة تطير وقيل هى
البومة كانت اذا سقطت على دار أحدهم يرى انها ناعية له نفسه أو بعض أهله وقيل ان روح القتيل الذى
لا يؤخذ بثاره تصير هامة فتزقو وتقول اسقونى اسقونى فاذا أدرك بثاره طار (ولا صفر) هو تأخير المحرم الى صفر
وهو النسىء وفى سنن أبى داود عن محمد بن راشد أنهم كانوا يتشاءمون بدخول صفر أى لما يتوهمون أن فيه تكثر
الدواهى والفتن وقيل ان فى البطن حية تهيج عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانت العرب تراها أعدى من الجرب
فنفى صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله ولا صفر وزاد مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة
ولا نوء وزاد النساءى وابن حبان من حديث جابر ولا غول فالحاصل ستة وقد كانت العرب تزعم أن الغيلان
فى الفلوات وهى جنس من الشياطين تتراءى للناس وتتغول لهم تغولا أى تتلون تلونا فتضلهم عن الطريق

فيهلكهم

فتهلكهم فنفى النبي صلى الله عليه وسلم استطاعة الغول أن تضل أحدا وفى حديث لاغول ولكن السعالى والسعالى سحرة الجن اى ولكن فى الجن سحرة لهم تلبيس وتخييل وفى الحديث اذا تغولت الغيلان فبادروا بالاذان أى ادفعوا شرها بذكر الله فلم يرد بنفيها عدمها اذ كانت ثم زالت ببعثته صلى الله عليه وسلم قال الطيبى لا التى لنفى الجنس دخلت على المذكورات فنفت ذواتها وهى غير منفية فيتوجه النفى الى أوصافها وأحوالها التى هى مخالفة للشرع فان العدوى والصفر والهامة والتولة موجودة فالمنفى ما زعمت الجاهلية اثباته فان نفى الذات لارادة نفى الصفات أبلغ لانه من باب الكناية (وفر من المجذوم كما تفر) أى كفرارك (من الاسد) فما مصدرية واستشكل مع السابق واكله صلى الله عليه وسلم مع مجذوم وقال ثقة بالله وتوكلا عليه المروى فى

وأجيب بأن المراد بنفى العدوى أن شيأ لا يعدى بطبعه نفيا لما كانت الجاهلية تعتقده من أن الامراض تعدى بطبعها من غير اضافة الى الله تعالى كما سبق فأبطل صلى الله عليه وسلم اعتقادهم ذلك واكله مع المجذوم ليبين لهم أن الله تعالى هو الذى يمرض ويشفى ونهاهم عن الدنو من المجذوم ليبين أن هذا من الاسباب التى أجرى الله العادة بأنها تفضى الى مسبباتها ففى نهيه اثبات الاسباب وفى فعله اشارة الى انها لا تستقل بل الله هو الذى ان شاء سلبها قواها فلا تؤثر شيأ وان شاء أبقاها فأثرت وعلى هذا جرى اكثر الشافعية وقيل ان اثبات العدوى فى الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفى العدوى فيكون المعنى لا عدوى الا من الجذام والبرص والجرب مثلا قاله القاضى أبو بكر الباقلانى وقيل الامر بالفرار ليس من باب العدوى بل لامر طبيعى وهو انتقال الداء من جسد الى جسد بواسطة الملامسة والمخالطة وشم الرائحة فليس على طريق العدوى بل بتأثير الرائحة لانها تسقم من واظب اشتمامها ونحو ذلك قاله ابن قتيبة وهو قريب وقيل المراد بالفرار رعاية خاطر المجذوم لانه اذا رأى الصحيح البدن سليما من الآفة التى به عظمت مصيبته وحسرته واشتد أسفه على ما ابتلى به ونسى سائر ما أنعم الله عليه فيكون سببا لزيادة محنة أخيه المسلم وبلائه وقيل لا عدوى أصلا رأسا والامر بالفرار انما هو حسم للمادة وسد للذريعة لئلا يحدث للمخالط شئ من ذلك فيظن انه بسبب المخالطة فيثبت العدوى التى نفاها صلى الله عليه وسلم فأمر صلى الله عليه وسلم بتجنب ذلك شفقة منه ورحمة ويأتى مزيد لذلك ان شاء الله تعالى بعون الله * هذا (باب) بالتنوين (المن شفاء للعين) أى من داء العين والمن بفتح الميم وتشديد النون كل طل ينزل من السماء على شجر أو حجر ويحلو وينعقد عسلا ويجف جفاف الصمغ كالشيرخشت والترنجبين والمعروف بالمن ما وقع على شجر البلوط معتدل نافع للسعال الرطب والصدر والرئة وأطلق المؤلف على المن شفاء لان الحديث ورد أن الكمأة منه وفيها شفاء فاذا ثبت الوصف للفرع كان ثبوته للاصل أولى * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (محمد بن المثنى) أبو موسى العنزى الحافظ قال (حدثنا غندر) ولابى ذر محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك) بن عمير أنه (قال سمعت عمرو بن حريث) بفتح العين فى الاول وضم الحاء المهملة وفتح الراء آخره مثلثة مصغرا فى الثانى المخزومى له صحبة (قال سمعت سعيد بن زيد) أى ابن عمرو بن نفيل العدوى أحد العشرة المبشرة رضى الله عنهم (قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الكمأة) بفتح الكاف وسكون الميم بعدها همزة وتاء تأنيث قال فى القاموس الكمء نبات معروف وجمعه اكمؤ وكمأة أو هى اسم للجمع أو هى للواحد والكمء للجمع أو هى تكون واحدة وجمعا وقال غيره نبات لا ورق له ولا ساق توجد فى الفلوات من غير أن تزرع وهى كثيرة بأرض المغرب وتوجد بأرض الشام ومصر وأجودها ما كانت ارضه رملة قليلة الماء وأنواعها المشهورة ثلاثة أحدها ما يضرب لونه الى الحمرة وهى قتالة والثانى يضرب الى البياض وتسمى الفقع بفتح الفاء وكسرها وتسمى شحمة الارض والثالث الى الغبرة والسواد وهى التى تؤكل وهى بأنواعها باردة رطبة فى الدرجة الثانية تؤكل نيئة ومطبوخة باللحوم والادهان والافاويه ولما كانت الكمأة من النبات توجد عفوا من غير علاج ولا بذر قال صلى الله عليه وسلم الكمأة (من المن) أى الذى امتن الله به على عباده من غير مشقة وفى مسلم الكمأة من المن الذى انزل على بنى اسرائيل واستشكل بأن المنزل عليهم كان الترنجبين الساقط من السماء وهذا ينبت من الارض وأجيب باحتمال ان الذى أنزل عليهم كان أنواعا من الله تعالى عليهم بها من النبات ومن الطير الذى يسقط عليهم من غير اصطياد ومن الطل الساقط على الشجر والمن مصدر بمعنى المفعول أى ممنون به فلما لم يكن لهم فيه شائبة كسب كان منا محضا وان كانت نعم الله على عباده منا منه عليهم فالكمأة فرد من افراد المن (وماؤها

كذا بياض فى النسخ ولعله فى ابن ماجه ولفظ ابن ماجه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد مجذوم فأدخلها معه فى القصعة ثم قال كل ثقة بالله وتوكلا عليه اه

قوله او مخلوطا هكذا في النسخ ولعل فيه سقطا والاصل مجردا أو مخلوطا تأمل اه

شفاء للعين) من دائها أو مخلوطا بدواء كالكحل والتوتيا وقيل ان كان لتبريد ما فى العين من حرارة فماؤها مجردا شفاء
والا فمركبا وقال النووى والصحيح بل الصواب ان ماءها مجردا شفاء للعين مطلقا وقد جربت أنا وغيرى فى زماننا
عمن ذهب بصره فكحل عينه بماء الكمأة مجردا فشفى وعاد اليه بصره وهو الشيخ العدل الكمال الدمشقى صاحب
رواية فى الحديث وكان استعماله لها اعتقادا فى الحديث وتبركا به انتهى وقيل ان استعمالها يكون بعد شيها
واستقطار مائها لان النار تلطفه وتنضجه وتذيب فضلاته ورطوباته الرديئة وتبقى المنافع وقيل المراد بمائها الماء
الذى تجذب به من المطر وهو أول مطر ينزل الى الارض فتكون اضافة اقتران لا اضافة جزء قال فى زاد المعاد
وهذا أبعد الوجوه وأضعفها وفى الطب لابى نعيم عن ابن عباس مرفوعا ضحكت الجنة فأخرجت الكمأة ولابى
ذر عن المستملى من العين (قال شعبة) بن الحجاج بالاسناد السابق (واخبرنى) بالافراد (الحكم) بفتح الحاء المهملة
والكاف (بن عتيبة) بضم العين مصغرا أبو محمد الكندى الكوفى (عن الحسن) بفتح الحاء ابن عبد الله (العرنى)
بضم العين المهملة وفتح الراء بعدها نون الكوفى (عن عمرو بن حريث) القرشى المخزومى الصحابى الصغير المذكور
(عن سعيد بن زيد) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم قال شعبة) بن الحجاج (لما) بالتشديد (حدثنى)
بالافراد (به) بالحديث السابق (الحكم) بن عتيبة (لم أنكره من حديث عبد الملك) بن عمير قال الحافظ ابن حجر
كأنه أراد أن عبد الملك كبر وتغير حفظه فلما حدث به شعبة توقف فيه فلما تابعه الحكم بروايته ثبت عند شعبة فلم
ينكره وانتفى عنه التوقف فيه * (باب اللدود) بفتح اللام وبدالين مهملتين الاولى مضمومة بينهما واو ما يصب
من الدواء من أحد جانبى فم المريض * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا يحيى بن سعيد)
القطان قال (حدثنا سفيان) الثورى قال (حدثنى) بالافراد (موسى بن أبى عائشة) الكوفى (عن عبيد الله بن
عبد الله) بضم عين الاول ابن عتبة بن مسعود (عن ابن عباس وعائشة) رضى الله عنهم (أن أبا بكر) الصديق
رضى الله عنه قبل النبى صلى الله عليه وسلم وهو ميت) بعد أن كشف وجهه وأكب عليه (قال) عبيد الله
(وقالت عائشة لددناه) صلى الله عليه وسلم جعلنا الدواء فى جانب فمه بغير اختياره (فى مرضه) الذى مات فيه
(فجعل يشير الينا أن لا تلدونى فقلنا) هذا الامتناع (كراهية المريض للدواء) فكراهية رفع خبر مبتدأ محذوف
ولابى ذر كراهية بالنصب مفعولا له أى نهانا لكراهية الدواء ويجوز أن يكون مصدرا أى كرهه كراهية الدواء (فلما
أفاق) عليه الصلاة والسلام (قال ألم أنهكم أن تلدونى قلنا كراهية المريض للدواء فقال) عليه الصلاة والسلام
(لا يبقى فى البيت أحد) ممن تعاطى ذلك وغيره (الا لد) تأديبا لهم لئلا يعودوا وتأديب الذين لم يباشروا ذلك
لكونهم لم ينهوا الذين فعلوا بعد نهيه صلى الله عليه وسلم أن يلدوه (وأنا أنظر الا العباس) عمه (فانه لم يشهدكم)
حالة اللدود وانما أنكر التداوى لانه كان غير ملائم لدائه لانهم ظنوا أن به ذات الجنب فداووه بما يلائمها ولم يكن
به ذلك * والحديث قد مر فى باب مرض النبى صلى الله عليه وسلم ووفاته * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله)
المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه قال (أخبرنى) بالافراد (عبيد الله) بضم
العين (ابن عبد الله) بن عتبة وثبت ابن عبد الله لابى ذر (عن أم قيس) بنت محصن الاسدية أنها (قالت دخلت
بابن لى) قال الحافظ ابن حجر لم أعرف اسمه (على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اعلقت) بفتح الهمزة
وسكون العين المهملة وسكون القاف من الاعلاق (عليه) ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى عنه (من العذرة)
بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وجع الحلق من هيجان الدم وهو سقوط اللهاة وقيل غير ذلك كما مر
والعلاق هو أن تؤخذ خرقة فتفتل فتلا شديدا وتدخل فى انف الصبى ويطعن ذلك الموضع فينفجر منه دم اسود
ويدخل الاصبع فى حلقه ويرفع ذلك الموضع ويكبس (فقال) صلوات الله وسلامه عليه (على ما) باثبات ألف
ما الاستفهامية المجرورة وهو قليل ولابى ذر علام باسقاطها أى لاى شئ (تدغرن اولادكن) خطاب للنسوة
بفتح المثناة الفوقية وسكون الدال المهملة وفتح الغين المعجمة وسكون الراء ترفعن بأصابعكن فتؤلمن
الاولاد (بهذا العلاق) بكسر العين المهملة وضبطه فى التنقيح بفتحها ولابى ذر عن الحموى والمستملى
بهذا الاعلاق بهمزة مكسورة (عليكن بهذا العود الهندى) وهو الكست السابق قريبا (فان
فيه سبعة أشفية) أى أدوية (منها ذات الجنب يسعط) بضم أوله وفتح العين به (من العذرة
ويلد) به (من ذات الجنب) قال سفيان (فسمعت الزهرى يقول بين لنا) رسول الله صلى الله عليه وسلم

(اثنين) اللدود والسعوط (ولم يبين لنا خمسة) من السبعة وقد سبق من كلام الاطباء ما يؤخذ منه الخمسة الباقية قال على بن المدينى (قلت لسفيان فان معمرا) أى ابن راشد (يقول اعلقت عليه قال) سفيان (لم يحفظ اعلقت عليه (انما قال اعلقت عنه حفظته من فى الزهرى) أى من فيه (ووصف سفيان الغلام يحنك) بفتح النون مشددة (بالاصبع وأدخل سفيان فى حنكه انما يعنى رفع) بفتح الراء وسكون الفاء (حنكه باصبعه) لا تعليق شئ فيه (ولم يقل اعلقوا) بكسر اللام (عنه شيأ) * هذا (باب) بالتنوين بغير ترجمة * وبه قال (حدثنا بشر بن محمد) بكسر الموحدة وسكون المعجمة المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا معمر) بفتح الميمين وسكون العين بينهما ابن راشد (ويونس) بن يزيد الايلى قالا (قال الزهرى) محمد بن مسلم (اخبرنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم) فى مرض موته (واشتد به وجعه استأذن ازواجه فى أن يمرض فى بيتى) بضم التحتية وفتح الميم والراء المشددة من التمريض وهو تعاهد المريض (فأذن له) أزواجه فى ذلك (فخرج) صلى الله عليه وسلم (بين رجلين تخط رجلاه فى الارض) من الوجع (بين عباس) عمه (و) رجل (آخر) قال عبيد الله (فاخبرت ابن عباس) بقول عائشة (فقال هل تدرى من الرجل الآخر) الذى لم تسم عائشة قال عبيد الله (قلت لا قال) ابن عباس (هو على) وانما لم تذكره عائشة لانه لم يكن ملازما للنبى صلى الله عليه وسلم فى تلك الحالة من اولها الى آخرها فى بعض الروايات كما مر ذكر أسامة أو الفضل ابن العباس وثوبان وبريدة فتعدد من اتكأ عليه بتعدد خروجه (قالت عائشة) رضى الله عنها (فقال النبى صلى الله عليه وسلم بعد ما دخل بيتها واشتد به وجعه هريقوا) بهاء مفتوحة صبوا (على) ماء (من سبع قرب لم تحلل) بضم المثناة الفوقية وسكون الحاء المهملة وفتح اللام الاولى (اوكيتهن) جمع وكاء الخيط الذى تربط به القربة وقد ذكر فى حكمة السبع أن له خاصية فى دفع ضرر السم وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم قال هذا أوان انقطاع أبهرى من ذلك السم يريد سم الشاة التى اكل منها بخيبر (لعلى اعهد الى الناس) أى أوصى (قالت عائشة (فأجلسناه) صلى الله عليه وسلم (فى مخضب) بكسر الميم وسكون الخاء وفتح الضاد المعجمتين يعنى اجانة (لحفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم ثم طفقنا) بكسر الفاء جعلنا (نصب عليه) الماء (من تلك القرب) السبع (حتى جعل يشير الينا ان قد فعلتن) بنون النسوة ولابى ذر عن الحموى والمستملى فعلتم بالميم بدل النون وكلاهما صحيح باعتبار الانفس والاشخاص أو على التغليب (قالت) عائشة (وخرج) صلى الله عليه وسلم (الى الناس) المسجد (فصلى بهم وخطبهم) وفى نسخة فصلى بهم وخطبهم فقال كما عند الدارمى ان عبدا عرضت عليه الدنيا وزينتها فاختار الآخرة فلم يفطن لها غير أبى بكر فذرفت عيناه الحديث ومر فى الوفاة والغرض منه هنا كما فى الفتح قوله هريقوا على من سبع قرب لم تحلل أوكيتهن * (باب العذرة) وهى كما مر بضم المهملة وسكون المعجمة وجع الحلق ويسمى سقوط اللهاة بفتح اللام اللحمة التى فى أقصى الحلق والمراد وجعها سمى باسمها أو هو موضع قريب من اللهاة * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه (قال اخبرنى) بالافراد (عبيد الله بن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (ان ام قيس بنت محصن) بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين (الاسدية اسد خزيمة وكانت من المهاجرات الاول اللاتى بايعن النبى صلى الله عليه وسلم وهى اخت عكاشة) بن محصن (اخبرته انها اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم بابن لها قد) وللكشميهنى وقد بالواو (اعلقت عليه من العذرة) عالجته من وجع حلقه برفع حنكه باصبعها (فقال) لها (النبى صلى الله عليه وسلم على ما) بألف بعد الميم ولابى ذر والاصيلى علام بحذفها لاى شئ (تدغرن) بالدال المهملة والغين المعجمة خطاب للنسوة لم تغمزن حلوق (اولادكن بهذا العلاق) بكسر العين وفتحها المؤلم لهم (عليكم) ولابى ذر عن الكشميهنى عليكن بالنون بدل الميم وهما باعتبار الاشخاص والانفس كما مر مثله قريبا (بهذا العود الهندى فان فيه سبعة اشفية) أدوية (منها ذات الجنب) الالم العارض فيه من رياح غليظة مؤذية بين الصفاقات (يريد) عليه الصلاة والسلام بالعود الهندى (الكست) بالكاف المضمومة وسكون السين المهملة (وهو العود الهندى وقال يونس) بن يزيد الايلى فيما وصله مسلم (واسحق ابن راشد) الجزرى فيما يأتى ان شاء الله تعالى فى باب ذات الجنب (عن الزهرى علقت) بتشديد اللام من غير

قوله حلوق اولادكن فيه تغيير لاعراب المتن وهو معيب اه

همز (عليه) والصواب اعلقت بالهمز والاسم العلاق قال القاضى عياض وقع فى البخارى علقت وأعلقت والعلاق والاعلاق فى أخرى والكل بمعنى جاءت به الرواية لكن اهل اللغة انما يذكرون أعلقت والاعلاق رباعى

* (باب دواء المبطون) الذى يشتكى بطنه من الاسهال المفرط * وبه قال (حدثنا محمد بن بشار) بالشين المعجمة المشددة بعد الموحدة المعروف ببندار قال (حدثنا محمد بن جعفر) غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة الاكمه المفسر (عن ابى المتوكل) على بن داود الناجى بالنون والجيم (عن ابى سعيد) سعد ابن مالك الخدرى رضى الله عنه أنه (قال جاء رجل) لم أعرف اسمه (الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان اخى استطلق بطنه) بفتح التاء الفوقية واللام وبطنه رفع وضبطه فى الفتح مبنيا للمفعول أى تواتر اسهال بطنه (فقال) عليه الصلاة والسلام له (اسقه عسلا) فانه دواء لدفعه الفضول المجتمعة فى نواحى المعدة لما فيه من الجلاء ودفع الفضول التى تصيب المعدة من الاخلاط اللزجة المانعة من استقرار الغذاء فيها وللمعدة خمل كخمل المنشفة فاذا علقت بها الاخلاط اللزجة أفسدتها وأفسدت الغذاء الواصل اليها فكان دواؤها باستعمال ما يجلو تلك الاخلاط والعسل أقوى فعلا فى ذلك لا سيما ان مزج بالماء الحار وهذا الرجل كان استطلاق بطنه من هيضة حصلت له من الامتلاء وسوء الهضم (فسقاه) العسل فلم ينجع فأتى النبى صلى الله عليه وسلم (فقال انى سقيته العسل (فلم يزده الا استطلاقا) لجذبه الاخلاط الفاسدة وكونه أقل من كمية تلك الاخلاط فلم يدفعها بالكلية (فقال) صلى الله عليه وسلم (صدق الله) حيث قال فيه شفاء للناس (وكذب) أى أخطأ (بطن اخيك) حيث لم يحصل له الشفاء بالعسل فبقاء الداء انما هو لكثرة المادة الفاسدة ولذا أمره صلى الله عليه وسلم بمعاودة شرب العسل لاستفراغها فلما كرر ذلك برأ كما فى الرواية الاخرى انه سقاه الثانية والثالثة وعند أحمد فقال فى الرابعة اسقه عسلا قال فأظنه قال فسقاه فبرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الرابعة صدق الله وكذب بطن اخيك * والحديث أورده المؤلف هنا مختصرا ففيه حذف كما لا يخفى (تابعه) أى تابع محمد بن جعفر (النضر) بالنون والضاد المعجمة ابن شميل فى روايته (عن شعبة) بن الحجاج فيما وصله اسحق بن راهويه فى مسنده * هذا

(باب) بالتنوين (لا صفر) بالتحريك (وهو داء يأخذ البطن) زاد فى القاموس يصفر الوجه * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) الاويسى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين القرشى (عن صالح) بن كيسان (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى أنه قال (اخبرنى) بالافراد (ابو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (وغيره ان اباهريرة رضى الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى) نفى لما كانوا يعتقدونه من سراية المرض من صاحبه الى غيره (ولا صفر) نفى لما يعتقدونه من أنه داء بالباطن يعدى أو حية فى البطن تصيب الماشية والناس وهى تعدى أعدى من الجرب ورجح المؤلف هذا القول لاقترانه فى الحديث بالعدوى أو المراد الشهر المعروف كانوا يتشاءمون بدخوله أو هو داء فى البطن من الجوع أو من اجتماع الماء الذى يكون منه الاستسقاء (ولا هامة) بتخفيف الميم طائر وقيل هو البومة قالوا اذا سقطت على دار أحدهم وقعت فيها مصيبة وقيل غير ذلك مما مر (فقال اعرابى) لم يسم (يا رسول الله فما بال ابلى تكون فى الرمل كأنها الظباء) فى النشاط والقوة والسلامة من الداء والظباء بكسر الظاء المعجمة مهموز ممدود وفى الرمل خبر كان وكأنها الظباء حال من الضمير المستتر فى الخبر وهو تتميم لمعنى النقاوة وذلك لانها اذا كانت فى التراب ربما يلصق بها شئ منه (فيأتى البعير الأجرب فيدخل بينها فيجربها) بضم الياء وكسر الراء (فقال) صلى الله عليه وسلم رادا عليه ما يعتقده من العدوى (فمن اعدى الاول) وهذا جواب فى غاية البلاغة والرشاقة أى من أين جاء الجرب للذى أعدى بزعمهم فان أجابوا من بعير آخر لزم التسلسل أو بسبب آخر فليفصحوا به فان أجابوا بأن الذى فعله فى الاول هو الذى فعله فى الثانى ثبت المدعى وهو أن الذى فعل جميع ذلك هو القادر الخالق لا اله غيره ولا مؤثر سواه (رواه) أى الحديث المذكور (الزهرى) محمد بن مسلم (عن ابى سلمة وسنان بن ابى سنان) يزيد بن أمية كلاهما عن ابى هريرة وسيأتى رواية كل منهما ان شاء الله تعالى فى باب لا عدوى بعون الله وقوته * هذا (باب) ذكر دواء داء (ذات الجنب) الحادث فى نواحى الجنب من رياح غليظة تحتقن بين الصفاقات والعضل الذى فى الصدر والاضلاع * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد) بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلى النيسابورى الحافظ وقال الكرمانى هو محمد بن سلام وجزم بالاول الحافظ ابن حجر قال (اخبرنا عتاب بن بشير) بفتح العين المهملة

والفوقية

والفوقية المشددة وبعد الالف موحدة وبشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة الجزرى (عن اسحق) بن راشد
الجزرى (عن الزهرى) محمد بن مسلم (قال اخبرنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة
ابن مسعود (أن أم قيس بنت محصن) الاسدية ويقال ان اسمها آمنة (وكانت من المهاجرات الاول اللاتى)
وفى نسخة التى (بايعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى اخت عكاشة بن محصن أخبرته أنها أتت رسول الله
صلى الله عليه وسلم بابن لها وقد علقت) بتشديد اللام من غير همز ولابى ذر أعلقت (عليه من العذرة) أى رفعت
حنكه باصبعها فتفجرت الدم والهمزة فى اعلقت للازالة أى ازالت الا فة عنه (فقال) صلى الله عليه وسلم
(اتقوا الله على ما) بالالف بعد الميم (تدغرون اولادكم) بفتح التاء والغين وبعد الراء واو وأولادكم بميم بعد الكاف
خطاب لجمع الذكور وللحموئى والمستملى علام بغير ألف تدغرن بسكون الراء من غير واو وأولادكن بنون مثقلة
بدل الميم خطاب لجمع المؤنث أى تغمزن باصبعكن حلق اولادكن (بهذه الاعلاق) بفتح الهمزة قال ابن الاثير
والصواب الكسر مصدر أعلقت (عليكم بهذا العود الهندى فان فيه سبعة اشفية) من سبعة ادواء (منها ذات
الجنب) أى صاحبة الجنب ومعناه باليونانية ورم الجنب وهو من الامراض الخطرة لانه يحدث بين القلب
والكبد وهو من سئ الاسقام وينقسم قسمين حقيقى وغير حقيقى فالاول ورم حار يعرض فى الغشاء المستبطن
للاضلاع ويعرض منه خمسة اشياء الحمى والسعال والوجع الناخس وضيق النفس والنبض المنشارى والثانى
ألم يعرض فى نواحى الجنب عن رياح غليظة مؤذية تحتقن بين الصفاقات فتحدث وجعا قريبا من ذات الجنب
الحقيقى والعلاج المذكور فى هذا الحديث انما هو لهذا القسم الثانى لان العود الهندى هو الذى يداوى به
الريح الغليظ قال المسيحى العود حار يابس قابض يحبس البطن ويقوى الاعضاء الباطنة ويطرد الريح ويفتح
السدد ويذهب فضل الرطوبة قال ويجوز أن ينفع من ذات الجنب الحقيقى اذا كانت ناشئة عن مادة بلغمية
ولاسيما فى وقت انحطاط العلة وخص ذات الجنب بالذكر دون البواقى لانه أصعبها لانه قلما يسلم منه من ابتلى به
(يريد) بالعود الهندى (الكست) بالكاف المضمومة والمهملة الساكنة بعدها فوقية (يعنى القسط قال) الزهرى
(وهى لغة) فى القسط بالقاف وفيه لغة ثانية كسد وكسط بالدال والطاء المهملتين * وهذا الحديث قد مضى
قريبا فى باب اللدود * وبه قال (حدثنا عارم) بالعين والراء المهملتين بينهما ألف أبو النعمان محمد بن الفضل
السدوسى قال (حدثنا حماد) هو ابن زيد (قال قرئ) بضم القاف مبنيا للمفعول (على ايوب) السختيانى (من
كتب ابى قلابة) عبد الله بن زيد الجرمى بالجيم (منه) من المقروء (ما حدث به) أيوب عن أبى قلابة (ومنه ما قرئ
عليه وكان) بالواو ولابى ذر بالفاء (هذا فى الكتاب) المنسوب لابى قلابة (عن انس) هو ابن مالك وللكشميهنى وكان
قرأ الكتاب بدل قوله وكان هذا فى الكتاب قال فى الفتح وهو تصحيف وعند الاسماعيلى بعد قوله فى الكتاب غير
مسموع قال الحافظ ابن حجر ولم أر هذه اللفظة فى شئ من نسخ البخارى (أن اباطلحة) زيد بن سهل زوج والدة
أنس ام سليم (وأنس بن النضر) بالنون والضاد المعجمة عم أنس بن مالك بن النضر (كويا) أنسا من ذات الجنب
(وكواه ابو طلحة) زيد (بيده) أسند الفعل لابى طلحة وابن النضر لرضاهما به ثم اسنده لابى طلحة لمباشرته له بيده
(وقال عباد بن منصور) بفتح العين والموحدة المشددة الناجى بالنون والجيم مما وصله أبو يعلى (عن ايوب)
السختيانى (عن ابى قلابة) عبد الله (عن أنس بن مالك) رضى الله عنه أنه (قال أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاهل بيت من الانصار) هم آل عمرو بن حزم رواه مسلم (أن يرقوا) بأن يرقوا أى بالرقية فأن مصدرية (من
الحمة) بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم أى من السم (و) من وجع (الاذن) واستشكل هذا مع قوله السابق
لا رقية الا من عين أو حمة وأجيب باحتمال الرخصة بعد المنع أو أنه لا رقية انفع من رقية العين والحمة ولم يرد نفى الرقى
من غيرهما (قال انس كويت) بضم الكاف مبنيا للمفعول (من ذات الجنب ورسول الله صلى الله عليه وسلم حى)
يريد ولم ينكر عليه (وشهدنى ابو طلحة وأنس بن النضر وزيد بن ثابت وأبو طلحة كوانى) وفى هذا ايضاح لقوله ان
أباطلحة وأنس بن النضر كويا والتصريح بأن الكى كان لذات الجنب وليس لعباد بن منصور فى البخارى سوى
هذا الموضع المعلق وهو من كبار التابعين لكنه رمى بالقدر الا أنه لم يكن داعية * (باب حرق الحصير ليسد به) أى
برماده (الدم) أى مجارى الدم أو ضمن يسد معنى يقطع وهو الوجه وقال القاضى عياض والسفاقسى الصواب
احراق يعنى بالهمزة لان الفعل احرقته لا حرقته واجيب * وبه قال (حدثنى) بالافراد

* هكذا بيض له فى الاصل اه

ولابى ذر حدثنا (سعيد بن عفير) بضم العين وفتح الفاء مصغرا البصرى اسم أبيه كثير ونسبه لجده لشهرته به قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن القارى) بتشديد التحتية من غير همزة (عن ابى حازم) بالحاء المهملة والزاى سلمة ابن دينار (عن سهل بن سعد الساعدى) رضى الله عنه أنه (قال لما كسرت على رأس رسول الله) ولابى ذر النبى (صلى الله عليه وسلم البيضة) وهى قلنسوة من حديد (وأدمى وجهه) الشريف (وكسرت رباعيته) بفتح الراء وتخفيف الموحدة السن التى بين الثنيتين والناب (وكان على) رضى الله عنه (يختلف بالماء) أى يذهب ويجىء به (فى المجن) بكسر الميم وفتح الجيم وتشديد النون الترس (وجاءت فاطمة) الزهراء رضى الله عنها (تغسل عن وجهه) الشريف (الدم) ليجمد ببرد الماء (فلما رأت فاطمة عليها السلام الدم يزيد على الماء كثرة عمدت) بفتح الميم (الى حصير فأحرقتها) أى قطعة منها (وألصقتها على جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقأ الدم) بفاء وراء وقاف مفتوحات فهمزة أى فانقطع لان الرماد من شأنه القبض لما فيه من التجفيف * والحديث قد سبق فى غزوة أحد فى باب ما أصاب النبى صلى الله عليه وسلم من الجراح يوم أحد * هذا (باب) بالتنوين (الحمى من فيح جهنم) من سطوع حر جهنم وفورانها حقيقة أرسلت الى الدنيا نذيرا للجاحدين وبشيرا للمقرين لانها كفارة لذنوبهم أو من باب التشبيه شبه اشتعال حرارة الطبيعة فى كونها مذيبة للبدن ومعذبة له بنار جهنم ففيه تنبيه للنفوس على شدة حر جهنم أعاذنا الله منها ومن سائر المكاره بمنه وكرمه آمين والاول أولى قال الطيبى من ليست بيانية حتى يكون تشبيها كقوله حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر فهى اما ابتدائية أى الحمى نشأت وحصلت من فيح جهنم أو تبعيضية أى بعض منها قال ويدل على هذا التأويل ما فى الصحيح اشتكت النار الى ربها فقالت رب أكل بعضى بعضا فأذن لها بنفسين نفس فى الشتاء ونفس فى الصيف وكما أن حرارة الصيف أثر من فيحها كذلك الحمى والحمى حرارة غريبة تشتعل فى القلب وتنتشر منه بتوسط الروح والدم فى العروق الى جميع البدن وهى قسمان عرضية وهى الحادثة عن ورم أو حركة أو اصابة حرارة الشمس أو القبض الشديد ونحوها ومرضية وهى ثلاثة أنواع وتكون عن مادة ثم منها ما يسخن جميع البدن فان كان مبدأ تعلقها بالروح فهى حمى يوم لانها تقطع غالبا فى يوم ونهايتها الى ثلاث وان كان تعلقها بالاعضاء الاصلية فهى حمى دق وهى أخطرها وان كان تعلقها بالاخلاط سميت عفنية وهى بعدد الاخلاط الاربعة وتحت هذه الانواع المذكورة أصناف كثيرة بسبب الافراد والتركيب * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (يحيى بن سليمان) الجعفى الكوفى سكن مصر (قال حدثنى) بالافراد (ابن وهب) قال (حدثنى) بالافراد (مالك) امام دار الهجرة ابن أنس (عن نافع عن ابن عمر) عبد الله (رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) مرشدا لاهل الحجاز ومن والاهم ومن به الحمى الصفراوية أو العرضية (الحمى من فيح جهنم) بفتح الفاء وسكون التحتية بعدها حاء مهملة (فاطفئوها) بقطع الهمزة وكسر الفاء بعدها همزة مضمومة أمر باطفاء حرارتها (بالماء) شربا وغسل الاطراف زاد أبو هريرة فى حديثه عند ابن ماجه البارد وفى حديث ابن عباس عند الامام أحمد بماء زمزم ولفظ البخارى الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء أو بماء زمزم شك همام وتمسك به من قال ان ذكر ماء زمزم ليس قيدا لشك راويه فيه وتعقب بان أحمد رواه عن عفان عن همام بغير شك وأجيب على تقدير عدم الشك بأن الخطاب لاهل مكة خاصة لتيسر ماء زمزم عندهم وبأن الخطاب بمطلق الماء لغيرهم * وحديث الباب أخرجه مسلم والنسائى فى الطب (قال) نافع مولى ابن عمر بالاسناد السابق (وكان عبد الله) بن عمر رضى الله عنهما (يقول) فى الحمى اللهم (اكشف عنا الرجز) أى العذاب واستشكل طلبه كشفها مع ما فيها من الثواب وأجيب بأن طلبه ذلك لمشروعية الدعاء بالعافية اذ أنه سبحانه وتعالى قادر على تكفير سيئات عبده وتعظيم ثوابه من غير سبب شئ يشق عليه * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى (عن مالك) الامام (عن هشام) هو ابن عروة (عن) ابنة عمه وزوجته (فاطمة بنت المنذر) بن الزبير (أن أسماء بنت) ولابى ذر ابنة (ابى بكر) الصديق (رضى الله عنهما كانت اذا أتيت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (بالمرأة قد حمت) بضم الحاء وفتح الميم المشددة حال كونها (تدعو لها أخذت الماء فصبته بينها) بين المحمومة (وبين جيبها) بفتح الجيم وكسر الموحدة بينهما تحتية ساكنة وهو ما يكون منفرجا من الثوب كالطوق والكم (قالت) أسماء (وكان) ولابى ذر وقالت كان (رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرنا أن نبردها بالماء)

بفتح النون وضم الراء بينهما موحدة ساكنة ولابى ذر كما فى الفتح أن نبردها بضم ففتح فكسر مع تشديد وفيه كيفية التبريد المطلق فى الحديث السابق والصحابى ولاسيما أسماء بنت أبى بكر التى كانت ممن يلزم بيته صلى الله عليه وسلم أعلم بمراده صلى الله عليه وسلم من غيره ولعل هذا هو الحكمة فى سياق المؤلف حديثها عقب حديث ابن عمر المذكور فلله دره ما أدق نظره وأبدع ترتيبه رحمه الله وايانا وقد تبين أن المراد استعمال الماء على وجه مخصوص لا اغتسال جميع البدن وحينئذ فلم يبق للمعترض بأن المحموم اذا انغمس فى الماء أصابته الحمى فاحتقنت الحرارة فى باطن بدنه وربما أحدثت له مرضا مهلكا الامرض البدعة وأما حديث ثوبان رفعه اذا أصاب أحدكم الحمى وهى قطعة من النار فليطفئها عنه بالماء يستنقع فى نهر جار ويستقبل جريته وليقل بسم الله اللهم اشف عبدك وصدق رسولك بعد صلاة الصبح قبل طلوع الشمس ولينغمس فيه ثلاث غمسات ثلاثة أيام فان لم تبرأ فخمس والا فسبع والا فتسع فانها لا تكاد تجاوز تسعا باذن الله تعالى فقال الترمذى غريب وقال الحافظ ابن حجر فى سنده سعيد بن زرعة مختلف فيه انتهى وعلى تقدير ثبوته فهو شئ خارج عن قواعد الطب داخل فى قسم المعجزات الخارقة للعادة ألا ترى كيف قال فيه صدق رسولك وباذن الله وقد شوهد وجرب فوجد كما نطق به الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم قاله فى شرح المشكاة ويحتمل أن يكون لبعض الحميات دون بعض * وهذا الحديث أخرجه مسلم والنسائى والترمذى وابن ماجه فى الطب * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن المثنى) العنزى الحافظ قال (حدثنى يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا هشام) قال (اخبرنى) بالافراد (ابى) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال الحمى من فيح جهنم) سطوعها وفورانها من جهنم حقيقة أو أخرجه مخرج التمثيل والتشبيه أى كأنها نار جهنم فى حرها (فابردوها) بهمزة وصل وسكون الموحدة وضم الراء على المشهور وحكى كسرها يقال بردت الحمى أبردها بردا بوزن قتلتها أقتلها قتلا أى أسكنوا حرها (بالماء) * وهذا الحديث أخرجه مسلم * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا ابو الاحوص) سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفى الكوفى قال (حدثنا سعيد بن مسروق) والد سفيان الثورى (عن عباية بن رفاعة) بفتح العين والموحدة المخففة ورفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء (عن جده رافع بن خديج) بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وتسكين التحتية بعدها جيم الانصارى رضى الله عنه أنه (قال سمعت النبى) ولابى ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم يقول الحمى من فوح) بالواو الساكنة بعد الفاء المفتوحة آخره حاء مهملة ولابى ذر عن المستملى والكشميهنى من فيح (جهنم) بالياء بدل الواو وهما بمعنى كالفور بالراء بعد الواو (فابردوها بالماء) بهمزة الوصل وضم الراء وحكى القاضى عياض قطع الهمزة وكسر الراء فى لغة قال الجوهرى هى لغة رديئة * وهذا الحديث قد سبق فى صفة النار أعاذنا الله منها وأماتنا على الاسلام بمنه وكرمه آمين * (باب من خرج من ارض لا تلائمه) أى لا توافقه * وبه قال (حدثنا عبد الاعلى بن حماد) أبو يحيى الباهلى مولاهم النرسى قال (حدثنا يزيد بن زريع) أبو معاوية البصرى قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبى عروبة قال (حدثنا قتادة) بن دعامة ولابى ذر عن قتادة (ان انس بن مالك) رضى الله عنه (حدثهم ان ناسا اورجالا) بالشك من الراوى (من عكل) بضم العين وسكون الكاف (وعرينة) بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون التحتية بعدها نون قبيلتان (قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) فى سنة ست (وتكلموا بالاسلام وقالوا) ولابى ذر فقالوا (يانبى الله انا كنا اهل ضرع) أى أهل مواشى (ولم نكن اهل ريف) بكسر الراء أى أهل أرض فيها زرع (واستوخموا المدينة) يقال بلدة وخمة اذا لم توافق ساكنها (فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذود) ما بين الثلاثة الى العشرة وعند ابن سعد أن عدد لقاحه عليه الصلاة والسلام خمس عشرة (وبراع وامرهم ان يخرجوا فيه) فى الذود (فيشربوا من البانها) ألبان الابل (وابوالها) للتداوى أو كان قبل تحريم استعمال النجس فليس فيه دليل على اباحة استعماله فى حال الضرورة (فانطلقوا حتى كانوا ناحية الحرة) أرض ذات حجارة سود ظاهر المدينة (كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعى رسول الله صلى الله عليه وسلم) يسارا النوبى فقطعوا يده ورجله وغرزوا الشوك فى لسانه وعينيه حتى مات (واستاقوا الذود فبلغ النبى صلى الله عليه وسلم) ذلك (فبعث) عليه الصلاة والسلام (الطلب فى آثارهم) وكان المبعوثون عشرين وأميرهم كرز بن جابر فأدركوا هؤلاء القوم فاخذوا (وأمر بهم)

صلى الله عليه وسلم (فسمروا) أى كحلوا (اعينهم) بالمسامير المحماة (وقطعوا ايديهم) زاد فى الطهارة وغيرها وأرجلهم (وتركوا) بضم الفوقية مبنيا للمفعول (فى ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم) زاد فى الطهارة يستسقون فلا يسقون وذلك لارتدادهم والمرتد لا حرمة له كالكلب العقور * (باب ما يذكر فى) أمر (الطاعون) بوزن فاعول من الطعن عدلوا به عن أصله ووضعوه دالا على الموت العام كالوباء وفى تهذيب النووى هو بثر وورم مؤلم جدا يخرج مع لهب ويسود ما حوله أو يخضر أو يحمر حمرة شديدة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان وقىء ويخرج غالبا فى المراق والآباط وقد يخرج فى الأيدى والأصابع وسائر الجسد وقال ابن سينا وسببه دم ردىء يستحيل الى جوهر سمى يفسد العضو ويؤدى الى القلب كيفية رديئة فيحدث القىء والغثيان والغشى ولرداءته لا يقبل من الاعضاء الا ما كان أضعف بالطبع والطواعين تكثر عند الوباء فى البلاد الوبيئة ومن ثم أطلق على الطاعون وباء وبالعكس والوباء فساد جوهر الهواء الذى هو مادة الروح ومدده انتهى وحاصل هذا أنه ورم ينشأ عن هيجان الدم وانصباب الدم الى عضو فيفسده وأن غير ذلك من الامراض العامة الناشئة عن فساد الهواء يسمى طاعونا بطريق المجاز لاشتراكهما فى عموم المرض به وهذا لا يعارض حديث الطاعون وخز أعدائكم من الجن اذ يجوز أن ذلك يحدث عن الطعنة الباطنة فيحدث منها المادة السمية ويهيج الدم بسببها وانما لم تتعرض الاطباء لكونه من طعن الجن لانه أمر لا يدرك بالعقل وانما عرف من جهة الشارع فتكلموا فى ذلك بما اقتضته قواعدهم لكن فى وقوع الطاعون فى أعدل الفصول وأصح البلاد هواء وأطيبها ماء دلالة على أن الطاعون انما يكون من طعن الجن ولانه لو كان بسبب فساد الهواء لدام فى الارض ولان الهواء يفسد تارة ويصح أخرى والطاعون يذهب أحيانا ويجىء أحيانا على غير قياس ولا تجربة وربما جاء سنة على سنة وربما أبطأ سنين وأيضا لو كان من فساد الهواء لعم الناس والحيوان وربما يصيب الكثير من الناس ولا يصيب من هو بجانبهم ممن هو فى مثل مزاجهم وربما يصيب بعض أهل البيت الواحد ويسلم منه الآخرون منهم وأما ما يذكر من أنه وخز اخوانكم من الجن فقال ابن حجر انه لم يجده فى شىء من طرق الحديث المسندة لا فى الكتب المشهورة ولا الاجزاء المنثورة بعد التتبع الطويل البالغ وعزاه فى آكام المرجان لمسند أحمد والطبرانى وكتاب الطواعين لابن أبى الدنيا ولا وجود له فى واحد منها فان قلت فاذا كان الطعن من الجن فكيف يقع فى رمضان والشياطين تصفد فيه وتسلسل وأجيب باحتمال أنهم يطعنون قبل دخول رمضان ولم يظهر التأثير الا بعد دخوله وقيل غير ذلك * وبه قال (حدثنا حفص بن عمر) بن الحارث بن سخبرة الازدى أبو عمر الحوضى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال اخبرنى) بالافراد (حبيب بن ابى ثابت) قيس ويقال هند بن دينار الأسدى مولاهم أبو يحيى الكوفى (قال سمعت ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن أبى وقاص (قال سمعت اسامة بن زيد) هو ابن حارثة بن شراحيل الكلبى (يحدث سعدا) والد ابراهيم المذكور (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال اذا سمعتم بالطاعون) وقع (بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها) قال حبيب ابن أبى ثابت (فقلت) لابراهيم بن سعد (انت سمعته) أى سمعت أسامة (يحدث سعدا) أباك (ولا ينكره) أبوك (قال نعم) سمعته يحدثه وسعد لا ينكره وسقط قال نعم للحموى والمستملى * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الطب * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) أبو محمد الدمشقى ثم التنيسى الكلاعى الحافظ قال (اخبرنا مالك) هو ابن أنس امام الائمة (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب) ابن نفيل بن عبد العزى القرشى العدوى المدنى عامل الكوفة لعمر بن عبد العزيز (عن عبد الله بن عبد الله ابن الحارث بن نوفل) أبى يحيى الهاشمى المدنى الملقب ببة بموحدتين الثانية مشددة ومعناه الممتلئ البدن من النعمة (عن عبد الله بن عباس) رضى الله تعالى عنهما (ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه خرج الى الشام) فى ربيع الآخر سنة ثمانى عشرة كما فى الفتوح لسيف بن عمر يتفقد فيها احوال الرعية وكان الطاعون المسمى بطاعون عمواس بفتح العين المهملة والميم بعدها سين مهملة وسمى به لانه عم وآسى ووقع بها اولا فى المحرم وفى صفر ثم ارتفع فكتبوا الى عمر فخرج (حتى اذا كان بسرغ) بفتح السين المهملة وسكون الراء بعدها غين معجمة قرية بوادى تبوك قريبة من الشام يجوز فيها الصرف وعدمه وقيل هى مدينة افتتحها أبو عبيدة وهى واليرموك والجابية متصلات وبينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة (لقيه أمراء الاجناد ابو عبيدة) عامر بن عبد الله

وقيل

وقيل عبد الله بن عامر (بن الجراح) أحد العشرة (واصحابه) خالد بن الوليد وزيد بن أبى سفيان وشرحبيل ابن حسنة وعمرو بن العاص وكان عمر قسم الشام اجنادا الاردن جند وحمص جند ودمشق جند وفلسطين جند وقنسرين جند وجعل على كل جند أميرا (فاخبروه ان الوباء) أى الطاعون (قد وقع بارض الشام) وعند سيف انه أشد ما كان (قال ابن عباس) رضى الله عنهما (فقال) لى (عمر) رضى الله عنه (ادع لى المهاجرين الاولين) الذين صلوا الى القبلتين (فدعاهم فاستشارهم) فى القدوم أو الرجوع (واخبرهم ان الوباء) أى الطاعون (قد وقع بالشام فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجنا لامر ولا نرى أن ترجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس) أى بقية الصحابة قالوا ذلك تعظيما للصحابة كقوله * هم القوم كل القوم يا ام خالد * (واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم) عطف تفسيرى (ولا نرى أن تقدمهم) بضم الفوقية وسكون القاف وكسر الدال المهملة أى لا نرى أن تجعلهم قادمين (على هذا الوباء) أى الطاعون (فقال) عمر رضى الله عنه لهم (ارتفعوا عنى) وفى رواية يونس فامرهم فخرجوا عنه (ثم قال) عمر لى (ادع لى الانصار) قال ابن عباس (فدعوتهم) فحضروا عنده (فاستشارهم) فى ذلك (فسلكوا سبيل المهاجرين) فيما قالوا (واختلفوا) فى ذلك (كاختلافهم فقال) لهم (ارتفعوا عنى ثم قال) لى (ادع لى من كان ههنا من مشيخة قريش) قال فى القاموس الشيخ والشيخون من استبانت فيه السن أو من خمسين أو احدى وخمسين الى آخر عمره أو الى الثمانين الجمع شيوخ وشيوخ وأشياخ وشيخة وشيخة وشيخان ومشيخة ومشيخة يعنى بفتح الميم وكسر المعجمة ومشيوخاء ومشيخاء ومشايخ وتصغيره شييخ وشييخ وشويخ قليلة ولم يعرفها الجوهرى (من مهاجرة الفتح) بضم الميم وكسر الجيم الذين هاجروا الى المدينة عام الفتح أو مسلمة الفتح أو أطلق على من تحول الى المدينة بعد الفتح مهاجرا صورة وان كان حكمها بعد الفتح قد انقطع احترازا عن غيرهم ممن أقام بمكة ولم يهاجر أصلا قال ابن عباس رضى الله عنهما (فدعوتهم) فحضروا عنده (فلم يختلف منهم عليه رجلان فقالوا) له (نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء فنادى عمر فى الناس انى مصبح) بضم الميم وفتح الصاد المهملة وكسر الموحدة مشددة أى مسافر فى الصباح راكبا (على ظهر) أى على ظهر الراحلة راجعا الى المدينة (فاصبحوا) راكبين متأهبين للرجوع اليها (عليه) أى على الظهر (قال ابو عبيدة بن الجراح) لعمر رضى الله عنهما (أ) ترجع (فرارا من قدر الله فقال) له عمر (لو غيرك قالها يا ابا عبيدة) لأدبته لاعتراضه على فى مسألة اجتهادية اتفق عليها اكثر الناس من أهل الحل والعقد أو لكان أولى منك بذلك أو لم أتعجب منه ولكنى أتعجب منك مع علمك وفضلك كيف تقول هذا أو هى للتمنى فلا تحتاج لجواب والمعنى أن غيرك ممن لا فهم له اذا قال ذلك يعذر وقال الزركشى قوله لو غيرك قالها هو خلاف الجادة فان لو خاصة بالفعل وقد يليها اسم مرفوع معمول لمحذوف يفسره ما بعده كقولهم لو ذات سوار لطمتنى ومنه هذا انتهى * وهذا لفظ ابن هشام فى مغنيه واعترضه الشيخ تقى الدين الشمنى بانه لو قال كقوله بلفظ الافراد لكان أولى لان الذى قاله حاتم الطائى حيث لطمته جارية وهو مأسور فى بعض أحياء العرب ثم صار مثلا وذات السوار الحرة لان الاماء عند العرب لا تلبس السوار انتهى وقال فى المصابيح قول الزركشى ان لو خاصة بالفعل لا ينتج له مدعاه من كون التركيب على خلاف الجادة فانا اذا قدرنا ما بعد لو معمولا لمحذوف كانت لو باقية على اختصاصها بالفعل ثم قال فان قلت ان الزركشى يعنى خاصة بدخولها على الفعل الملفوظ به لا المقدر قلت يرد عليه حينئذ نحو قوله تعالى قل لو أنتم تملكون الى غير ذلك (نعم نفر من قدر الله الى قدر الله) أطلق عليه فرارا لشبهه به فى الصورة وان كان ليس فرارا شرعيا والمراد أن هجوم المرء على ما يهلكه منهى عنه ولو فعل لكان من قدر الله وتجنبه مما يؤذيه مشروع وقد يقدر الله وقوعه فيما فر منه فلو فعله أو تركه لكان من قدر الله (ارأيت) أى اخبرنى (لو كان لك ابل هبطت واديا له عدوتان) بضم العين وكسرها وسكون الدال المهملتين أى شاطئان وحافتان (احداهما خصبة) بالخاء المعجمة المفتوحة والصاد المهملة المكسورة بعدها موحدة (والاخرى جدبة) بفتح الجيم وسكون الدال المهملة (أليس ان رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله * قال ابن عباس رضى الله عنهما بالسند السابق (فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيبا فى بعض حاجته) لم يشهد معهم المشاورة المذكورة (فقال ان عندى فى هذا) الذى اختلفتم فيه (علما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به) أى بالطاعون (بارض فلا تقدموا عليه) ليكون

اسكن لانفسكم وأقطع لوساوس الشيطان (واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه) لئلا يكون معارضة للقدر فلو خرج لقصد آخر غير الفرار جاز (قال) ابن عباس (فحمد الله) تعالى (عمر) على موافقة اجتهاده واجتهاد معظم الصحابة حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (ثم انصرف) راجعا الى المدينة لانه احوط ولرجحانه بكثرة القائلين به مع موافقة اجتهاده للنص المروى عن الشارع صلى الله عليه وسلم * وفى اسناده هذا الحديث ثلاثة من التابعين فى نسق واحد وصحابيان وكلهم مدنيون وأخرجه مسلم فى الطب وأبو داود فى الجنائز والنساءى فى الطب * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى الحافظ قال (اخبرنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن عبد الله بن عامر) أى ابن ربيعة الاصغر ولد فى زمنه صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة وحفظ عنه وهو صغير وتوفى صلى الله عليه وسلم وهو ابن اربع سنين (ان عمر) رضى الله عنه (خرج الى الشام) لينظر فى أحوال رعيته الذين بها (فلما كان بسرغ) بفتح السين المهملة وسكون الراء بعدها معجمة بينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة (بلغه ان الوباء) أى الطاعون (قد وقع بالشام) فعزم على الرجوع بعد أن اجتهد ووافقه بعض الصحابة ممن معه على ذلك (فأخبره عبد الرحمن بن عوف) وكان متغيبا فى بعض حاجته (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به) أى بالطاعون ولابى ذر عن الكشميهنى انه (بارض فلا تقدموا عليه) لانه تهور واقدام على خطر (واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه) فانه فرار من القدر ولئلا تضيع المرضى لعدم من يتعهدهم والموتى ممن يجهزهم فالاول تأديب وتعليم والآخر تفويض وتسليم وفى الحديث جواز رجوع من أراد دخول بلد فعلم أن فيها الطاعون وأن ذلك ليس من الطيرة وانما هو من منع الالقاء الى التهلكة أو سد الذريعة لئلا يعتقد من يدخل الى الارض التى وقع بها أن لو دخلها وطعن العدوى المنهى عنها وقد زعم أن النهى عن ذلك انما هو للتنزيه وانه يجوز الاقدام عليه لمن قوى توكله وصح يقينه ونقل القاضى عياض وغيره جواز الخروج من الارض التى بها الطاعون من جماعة من الصحابة منهم أبو موسى الاشعرى والمغيرة بن شعبة ومن التابعين الاسود بن هلال ومسروق ومنهم من قال للتنزيه فيكره ولا يحرم وخالفهم جماعة فقالوا يحرم الخروج منها لظاهر النهى وهو الارجح عند الشافعية وغيرهم لثبوت الوعيد على ذلك فعند أحمد من حديث عائشة مرفوعا باسناد حسن قلت يا رسول الله فما الطاعون قال غدة كغدة البعير المقيم فيها كالشهيد والفار منها كالفار من الزحف وفصل بعضهم فى هذه المسألة تفصيلا جيدا فقال من خرج لقصد الفرار محضا فهذا يتناوله النهى لا محالة ومن خرج لحاجة متمحضة لا لقصد الفرار أصلا ويتصور ذلك فيمن تهيأ للرحيل من بلد كان بها الى بلد اقامته مثلا ولم يكن الطاعون وقع فاتفق وقوعه فى اثناء تجهيزه فهذا لم يقصد الفرار أصلا فلا يدخل فى النهى والثالث من عرضت له حاجة فأراد الخروج وانضم لذلك انه قصد الراحة من الاقامة بالبلد الذى به الطاعون فهذا محل النزاع * وهذا الحديث أخرجه مسلم * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) هو ابن أنس الامام (عن نعيم) بضم النون وفتح العين مصغرا ابن عبد الله القرشى المدنى (المجمر) بضم الميم الاولى وكسر الثانية بينهما جيم ساكنة آخره راء كان يجمر المسجد النبوى (عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل المدينة) طيبة (المسيح) الدجال الاعور (ولا الطاعون) لان كفار الجن وشياطينهم ممنوعون من دخولها ومن اتفق دخوله فيها لا يتمكن من طعن أحد منهم وقد عد عدم دخوله المدينة من خصائصها وهو من لوازم دعائه صلى الله عليه وسلم لها بالصحة وأما جزم ابن قتيبة فى المعارف والنووى فى الاذكار بأن الطاعون لم يدخل مكة أيضا فعارض بما نقله غير واحد بانه دخل مكة فى سنة سبع وأربعين وسبعمائة لكن وقع عند عمر بن شبة فى كتاب مكة عن شريح بن فليح عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم المدينة ومكة محفوفتان بالملائكة على كل نقب منهما ملك فلا يدخلهما الدجال ولا الطاعون ورجاله كما فى الفتح رجال الصحيح وحينئذ فالذى نقل انه وجد فى سنة سبع وأربعين وسبعمائة ليس كما ظن أو يقال انه لا يدخلهما من الطاعون مثل الذى يقع فى غيرهما كالجارف وعمواس ووقع فى أواخر كتاب الفتن من البخارى حديث أنس وفيه فيجد الملائكة يحرسونها يعنى المدينة فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى واختلفوا فى هذا الاستثناء فقيل للتبرك فيشملهما وقيل للتعليق وانه يختص بالطاعون وان مقتضاه جواز دخول الطاعون المدينة * وهذا الحديث سبق فى الحج * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل)

ابوسلمة التبوذكي الحافظ قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد العبدي مولاهم البصري قال (حدثنا عاصم) هو ابن سليمان الاحول قال (حدثتني) بتاء التأنيث والافراد (حفصة بنت سيرين) أم الهذيل البصرية الفقيهة مولاة أنس (قالت قال لي انس بن مالك رضي الله عنه يحيى) هو ابن سيرين أخو حفصة (بما مات) بألف بعد ميم بما ولابي ذر والاصيلي بم بحذفها وهي اللغة الشائعة ولمسلم يحيى بن أبي عمرة وهي كنية سيرين والمعنى بأي مرض مات أخوك يحيى (قلت) له مات (من الطاعون قال) أنس (قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون شهادة لكل مسلم) مات به لمشاركته للشهيد فيما كابده من الشدة * وقد مضى هذا الحديث في الجهاد وأخرجه مسلم في الطب * وبه قال (حدثنا ابو عاصم) الضحاك بن مخلد النبيل (عن مالك) الامام الاعظم (عن سمي) بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد التحتية مولى أبي بكر بن عبد الرحمن المخزومي (عن ابي صالح) ذكوان السمان (عن أبي هريرة) رضي الله عنه (عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال المبطون) الذي يموت بمرض البطن كالاستسقاء ونحوه (شهيد والمطعون) الذي يموت بالطاعون الذي هو وخز الجن (شهيد) أي يلحقان بالشهيد في بعض ما يناله من الكرامة للمكابدة من شدة الالم لا في سائر الاحكام والفضائل * وهذا الحديث مضى في الجهاد مطولا فزاد فيه الغرق وصاحب الهدم والمقتول في سبيل الله * (باب) ذكر (اجر الصابر في الطاعون) ولو لم يصبه * وبه قال (حدثنا اسحاق) هو ابن راهويه قال (اخبرنا حبان) بفتح المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال الباهلي البصري قال (حدثنا داود بن ابي الفرات) بضم الفاء وفتح الراء المخففة وبعد الالف فوقية عمرو بفتح العين الكندي المروزي قال (حدثنا عبد الله بن بريدة) بضم الموحدة وفتح الراء مصغرا الاسلمي التابعي البصري (عن يحيى بن يعمر) بفتح التحتية والميم بينهما عين مهملة ساكنة آخره راء المروزي قاضيها (عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم) رضي الله عنها (انها اخبرتنا) ولابي ذر أخبرته (انها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرها نبي الله صلى الله عليه وسلم انه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء) من كافر أو عاص كما في قصة آل فرعون وقصة أصحاب موسى مع بلعام ولابي ذر عن الكشميهني على من شاء بلفظ الماضي (فجعله الله رحمة للمؤمنين) من هذه الامة وزاد في حديث أبي عسيب عند أحمد ورجس على الكافر وهل يكون الطاعون رحمة وشهادة للعاصي من هذه الامة أو يختص بالمؤمن الكامل والمراد بالعاصي مرتكب الكبيرة الذي يهجم عليه الطاعون وهو مصر فانه يحتمل أن لا يلحق بدرجة الشهداء لشؤم ما كان متلبسا به لقوله تعالى أم حسب الذين اجترحوا السيئات أن نجعلهم كالذين آمنوا وعملوا الصالحات وفي حديث ابن عمر عند ابن ماجه والبيهقي ما يدل على أن الطاعون ينشأ عن ظهور الفاحشة ولفظه لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها الا فشا فيهم الطاعون والاوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم وفي اسناده خالد بن يزيد بن أبي مالك وثقه أحمد بن صالح وغيره وقال ابن حبان كان يخطئ كثيرا لكن له شاهد عن ابن عباس في الموطأ بلفظ ولا فشا الزنا في قوم الا كثر فيهم الموت الحديث قال في الفتح وفيه انقطاع فدل هذا وغيره مما روي في معناه أن الطاعون قد يقع عقوبة بسبب المعصية فكيف يكون شهادة ثم يحتمل أنه تحصل له درجة الشهادة لعموم الاحاديث في ذلك ولا يلزم المساواة بين الكامل والناقص في المنزلة لان درجات الشهادة متفاوتة انتهى ملخصا من الفتح (فليس من عبد) مسلم (يقع الطاعون) في مكان هو فيه (فيمكث في بلده) ولا يخرج من البلد التي وقع فيها الطاعون حال كونه (صابرا) وهو قادر على الخروج غير منزعج ولا قلق بل مسلما الامر الله راضيا بقضائه حال كونه (يعلم انه لن يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر الشهيد) فلو مكث قلقا متندما على الاقامة ظانا أنه لو خرج لما وقع به أصلا ورأسا فهذا لا يحصل له أجر الشهيد ولو مات بالطاعون قال في الفتح ويدخل تحته ثلاث صور من اتصف بذلك فوقع به الطاعون فمات به أو وقع به ولم يمت به أو لم يقع به أصلا ومات بغيره عاجلا أو آجلا ومفهوم الحديث أن من لم يتصف بالصفات المذكورة لا يكون شهيدا ولو وقع الطاعون ومات به فضلا عن أن يموت بغيره وذلك ينشأ عن شؤم الاعتراض الذي ينشأ عنه التضجر والتسخط لقدر الله وكراهة لقائه والتعبير بالمثلية في قوله مثل أجر الشهيد مع ثبوت التصريح بأن من مات بالطاعون كان شهيدا يحتمل أن من لم يمت من هؤلاء بالطاعون يكون له مثل أجر الشهيد وان لم يحصل له درجة الشهادة بعينها فان من اتصف بكونه شهيدا أعلى درجة ممن وعد بأنه يعطى مثل أجر الشهيد وفي مسند أحمد بسند حسن عن العرباض بن سارية مرفوعا

تختصم الشهداء والمتوفون على فرشهم الى ربنا عزوجل فى الذين ماتوا بالطاعون فيقول الشهداء قتلوا كما
قتلنا ويقول المتوفون على فرشهم اخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا فيقول ربنا تعالى انظروا الى جراحهم فان
اشبهت جراح المقتولين فانهم منهم ومعهم فاذا جراحهم قد أشبهت جراحهم ورواه النساءى عن عقبة بن عبد
مرفوعا تأتى الشهداء والمتوفون بالطاعون فتقول أصحاب الطاعون نحن شهداء فيقال انظروا فان كانت
جراحهم كجراح الشهداء تسيل دما كريح المسك فهم شهداء فيجدونهم كذلك رواه الطبرانى فى الكبير باسناد
لا بأس به فيه اسماعيل بن عياش روايته عن الشاميين مقبولة وهذا منها ويشهد له حديث العرباض قبله وفى ذلك
استواء شهيد الطاعون وشهيد المعركة (تابعه) أى تابع حبان بن هلال (النضر) بن شميل فى روايته (عن
داود) بن أبى الفرات فيما سبق موصولا فى ذكر بنى اسراءيل * (باب الرقى) بضم الراء وفتح القاف مقصورا
جمع رقية بسكون القاف أى التعويذ (بالقرآن والمعوذات) بكسر الواو المشددة الفلق والناس والاخلاص
من باب تسمية التغليب أو المراد المعوذتان وسائر العوذ كقل رب أعوذ بك من همزات الشياطين أو جمع اعتبارا
بان أقل الجمع اثنان وانما اجتزأ بهما لما اشتملتا عليه من جوامع الاستعاذة من المكروهات جملة وتفصيلا من
السحر والحسد وشر الشيطان ووسوسته وغير ذلك والعطف من عطف الخاص على العام أو المراد بالقرآن
بعضه لانه اسم جنس يصدق على بعضه أو المراد ما كان فيه التجاء الى الله تعالى * وبه قال (حدثنى) بالافراد
(ابراهيم بن موسى) بن يزيد الرازى الصغير قال (اخبرنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى عن معمر) هو ابن راشد
(عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه
وسلم كان ينفث) بضم الفاء وكسرها بعدها مثلثة أى ينفخ نفخا لطيفا أقل من التفل (على نفسه فى المرض
الذى مات فيه) كالمرض الذى قبله واستمر ذلك فلم ينسخ (بالمعوذات) وهذا هو الطب الروحانى واذا كان على
لسان الابرار حصل به الشفاء قال القاضى عياض فائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة أو الهواء الذى يماسه
الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر قالت عائشة (فلما ثقل) صلى الله عليه وسلم فى مرضه (كنت انفث
عليه) بفتح الهمزة وكسر الفاء (عليه) وللحموى والمستملى عنه (بهن) بالمعوذات (وأمسح) عليه (بيد نفسه لبركتها)
وللحموى والمستملى بيده نفسه بهاء الضمير بعد الدال وجر نفسه على البدل وضبطه فى الفتح أيضا بالنصب على
المفعولية وقال بعضهم اعله صلى الله عليه وسلم لما علم انه آخر مرضه وارتحاله عن قريب ترك ذلك قال معمر
بالسند السابق (فسألت الزهرى كيف ينفث قال كان ينفث) بكسر الفاء فيهما (على يديه ثم يمسح بهما وجهه)
وفيه جواز الرقية لكن بشروط أن تكون بكلام الله تعالى أو باسمائه وصفاته وباللسان العربى أو بما يعرف
معناه من غيره وان يعتقد أن الرقية غير مؤثرة بنفسها بل بتقدير الله عزوجل وقال الربيع سألت الشافعى عن
الرقية فقال لا بأس أن يرقى بكتاب الله عزوجل وبما يعرف من ذكر الله قلت أيرقى أهل الكتاب المسلمين قال نعم
اذا رقوا بما يعرف من كتاب الله وذكر الله وفى الموطأ ان أبا بكر قال لليهودية التى كانت ترقى عائشة ارقيها بكتاب
الله (وروى) ابن وهب عن مالك كراهية الرقية بالحديدة والملح وعقد الخيط والذى يكتب خاتم سليمان وقال
لم يكن ذلك من أمر الناس القديم * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الطب * (باب الرقى بفاتحة الكتاب ويذكر)
بضم التحتية وسكون المعجمة وفتح الكاف (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم)
انه أقر الذى رقى بالفاتحة على رقيته فنسبة ذلك اليه صلى الله عليه وسلم نسبة معنوية لا صريحة فلذلك أورده
المؤلف بصيغة التمريض * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة المثقلة بندار قال
(حدثنا غندر) ولابى ذر محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى بشر) بكسر الموحدة وسكون
المعجمة جعفر بن أبى وحشية واسمه اياس (عن ابى المتوكل) على بن داود الناجى بالنون والجيم السامى
بالمهملة نسبة لسام بن لؤى (عن ابى سعيد) سعد بن مالك (الخدرى رضى الله عنه أن ناسا من اصحاب
النبى صلى الله عليه وسلم) كانوا فى سرية وكانوا ثلاثين رجلا (أتوا على حى من أحياء العرب) لم يعين فاستقروهم
(فلم يقروهم) بفتح التحتية وسكون القاف من غير همز فلم يضيفوهم (فبينما) بالميم ولابى ذر فبينا (هم كذلك
اذ لدغ) بضم اللام وكسر الدال المهملة بعدها غين معجمة لسع (سيد أولئك) الحى أى ضربته العقرب بذنبها
ولم يسم السيد (فقالوا) للصحابة (هل معكم من دواء) ولابى ذر معكم دواء (اوراق فقالوا) لهم (انكم لم تقرونا)

قوله عن عقبة بن عبد هكذا فى بعض النسخ وفى بعضها عتبة بن عبد الله وليحرر اه

لم تضيفونا (ولا نفعل) الرقية (حتى تجعلوا لنا جعلا) بضم الجيم وسكون العين المهملة أجرا على ذلك (فجعلوا لهم قطيعا) طائفة (من الشاء) جمع شاة وكانت ثلاثين رأسا (فجعل) الراقى وهو أبو سعيد الخدرى أبهم نفسه فى هذه الرواية (يقرأ بأم القرآن) ولابى ذر عن الحموى والمستملى بالقرآن (ويجمع بزاقه) بالزاى فى فيه (ويتفل) بكسر الفاء ولابى ذر بضمها (فبرأ) سيد أولئك (فأتوا) هذا الحى (بالشاء) الثلاثين (فقالوا) أى الصحابة للراقى (لا نأخذه) أى القطيع (حتى نسأل النبى) ولابى ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عن حكمه قال فى المصابيح قد يقال انهم امتنعوا عن الرقية الا بجعل فلا يخلوا اما أن يكونوا عالمين بجواز ذلك أولا فان كانوا عالمين بالجواز فما وجه وقفهم أخذ الجعل على تعرف حكمه بالسؤال وان كانوا غير عالمين فكيف قدموا مع انه لا يجوز الاقدام على فعل شئ حتى يعلم حكم الله فيه وبعضهم ينقل الاجماع عليه فتأمله انتهى (فسألوه) بضمير النصب ولابى ذر عن الكشميهنى فسألوا بحذفه (فضحك) صلى الله عليه وسلم (وقال) لابى سعيد الذى رقى (وما أدراك انها) أى الفاتحة (رقية خذوها) أى الشاء فاقسموها (واضربوا لى معكم بسهم) * وهذا الحديث قد مر فى باب ما يعطى فى الرقية بفاتحة الكتاب فى الاجارة * (باب الشرط) بلفظ الافراد ولابى ذر الشروط (فى الرقية بقطيع من الغنم) * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (سيدان بن مضارب) بكسر السين وفتح الدال المهملتين بينهما تحتية ساكنة وبعد الالف نون ومضارب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبعد الالف راء فموحدة (أبو محمد الباهلى) مولاهم البصرى ويقال الكوفى تكلموا فيه لكن قواه أبو حاتم وغيره قال (حدثنا أبو معشر) بفتح الميم والشين المعجمة بينهما مهملة ساكنة آخره راء (يوسف بن يزيد البراء) بفتح الموحدة والراء المثقلة نسبة الى برى العود وكان عطارا ولغير أبى ذر البصرى هو صدوق قال ذلك لكونه صدوقا عنده ولذا اخرج له وكذا مسلم وهو تعديل منهما له ووثقه المقدمى وقال أبو حاتم يكتب حديثه لكن ضعفه ابن معين قال (حدثنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن الاخنس) بخاء معجمة ساكنة فنون مفتوحة فسين مهملة (أبو مالك) الخزاز بمعجمات النخعى الكوفى أبو مالك قال فى الفتح وثقه الائمة وشذ ابن حبان فقال فى الثقات يخطئ كثيرا (عن ابن أبى مليكة) هو عبد الله بن عبيد الله بن أبى مليكة واسمه زهير (عن ابن عباس) رضى الله تعالى عنهما (ان نفرا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم مروا بماء) أى بقوم نزول على ماء (فيهم لديغ) بدال مهملة وغين معجمة رجل ضربته العقرب (أو سليم) شك من الراوى وهو بمعنى الاول سمى به تفاؤلا من السلامة لكون غالب من يلدغ يعطب أو فعيل بمعنى مفعول لانه أسلم للعطب واستعمال اللدغ فى ضرب العقرب مجاز اذ الاصل انه الذى يضرب بفيه والذى يضرب بمؤخره يقال له لسع وبأسنانه نهس بالمهملة والمعجمة وبأنفه نكز بنون وكاف وزاى وبنابه نشط وقد يستعمل بعضها مكان بعض تجوزا (فعرض لهم) للصحابة (رجل من أهل الماء) لم أعرف اسمه (فقال) لهم (هل فيكم من راق ان فى) القوم النازلين على (الماء رجلا لديغا أو سليما فانطلق رجل منهم فقرأ) على اللديغ (بفاتحة الكتاب على شاء) اجرا له (فبرأ) الملدوغ وعند أبى داود والترمذى والنسائى من طريق خارجة بن الصلت ان عمه مر بقوم وعندهم رجل مجنون موثق بالحديد فقالوا انك جئت من عند هذا الرجل بخير فارق لنا هذا الرجل الحديث فهذه قصة غير السابقة لان الذى فى السابقة انه لدغ والراقى فى الاولى أبو سعيد كما وقع مصرحا به فى بعضها وفى الثانية عم خارجة فافترقا نعم حديث ابن عباس وحديث أبى سعيد فى قصة واحدة (فجاء) الذى رقى (بالشاء الى أصحابه فكرهوا) اخذ (ذلك) الاجر (وقالوا أخذت على كتاب الله اجرا حتى قدموا المدينة فقالوا يا رسول الله أخذ) فلان (على كتاب الله اجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما أخذتم عليه اجرا كتاب الله) واستدل به على جواز أخذ الاجرة على تعليم القرآن * (باب رقية) الذى يصاب بنظر (العين) * وبه قال (حدثنا محمد بن كثير) بالمثلثة العبدى البصرى قال (أخبرنا سفيان) الثورى قال (حدثنى) بالافراد (معبد بن خالد) بسكون العين وفتح الموحدة القاضى الكوفى التابعى قال (سمعت عبد الله بن شداد) بتشديد الدال المهملة الاولى ابن الهاد الليثى (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت امرنى رسول الله) ولابى ذر النبى (صلى الله عليه وسلم أو أمر) صلى الله عليه وسلم (ان يسترقى) بتحتية مضمومة وفتح القاف مبنيا للمفعول ولابى ذر أن نسترقى بنون مفتوحة بدل التحتية وكسر القاف أى نطلب الرقية ممن يعرفها (من العين) أى بسبب العين وذلك اذا نظر العيان لشئ باستحسان

مشوب بحسد يحصل للمنظور ضرر بعادة اجراها الله تعالى وهل ثم جواهر خفية تنبعث من عينه تصل الى
المعيون كاصابة السم من نظر الافعى ام هو أمر محتمل لا يقطع باثباته ولا نفيه قال ابن العربي والحق أن الله
تعالى يخلق عند نظر العائن اليه واعجابه به اذا شاء ماشاء من ألم أو هلكة وقد يصرفه قبل وقوعه بالرقية انتهى
وقد أخرج البزار بسند حسن عن جابر رفعه أكثر من يموت بعد قضاء الله وقدره بالنفس قال الراوي يعني بالعين
* وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن خالد) هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد الذهلي قال
(حدثنا محمد بن وهب) بن عطية السلمي (الدمشقي) قال (حدثنا محمد بن حرب) الابرش بالموحدة والراء
والشين المعجمة الحمصي قال (حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي) بضم الزاي وفتح الموحدة قال (اخبرنا الزهري)
محمد بن مسلم (عن عروة بن الزبير عن زينب ابنة) ولابي ذر بنت (ابي سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلى
الله عليه وسلم رأى في بيتها جارية) لم تسم (في وجهها سفعة) بفتح السين المهملة وتضم وسكون الفاء بعدها
عين مهملة سواد أو حمرة يعلوها سواد أو صفرة والمراد هنا أن السفعة أدركتها من قبل النظرة (فقال) صلى الله
عليه وسلم (استرقوا لها) بسكون الراء اطلبوا لها من يرقيها (فان بها النظرة) بفتح النون وسكون المعجمة أي
اصابتها العين أو عين الجن أو أن الشيطان أصابها قال الخطابي عيون الجن انفذ من الاسنة (وقال عقيل)
بضم العين وفتح القاف ابن خالد (عن الزهري) محمد بن مسلم أنه قال (أخبرني) بالافراد (عروة) بن الزبير
(عن النبي صلى الله عليه وسلم) قال في المقدمة ورواية عقيل مع ارسالها وقعت لنا في جزء من رواية أبي الفضل
ابن طاهر الحافظ وأخرجها الحاكم في المستدرك موصولة (تابعه) أي تابع محمد بن حرب فيما وصله الذهلي
في الزهريات (عبد الله) بفتح العين (ابن سالم) الحمصي (عن الزبيدي) محمد بن الوليد المذكور على وصل
الحديث ومتنه * هذا (باب) بالتنوين (العين حق) أي الاصابة بها من جملة ما تحقق من كونه لها تأثير
في النفوس * وبه قال (حدثني) بالافراد ولغير أبي ذر بالجمع (اسحق بن نصر) هو اسحق بن ابراهيم بن نصر
السعدي قال (حدثنا) ولابي ذر أخبرنا (عبد الرزاق) بن همام (عن معمر) هو ابن راشد (عن همام)
هو ابن منبه (عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم) أنه (قال العين حق) أي الاصابة بها
ثابتة موجودة وزاد مسلم من حديث ابن عباس ولو كان شئ سابق القدر لسبقته العين وهي كالمؤكدة لقوله
العين حق وفيها تنبيه على سرعة نفوذها وتأثيرها في الذات والمعنى لو فرض أن شيأ له قوة بحيث يسبق
القدر كان العين لكنها لا تسبق فكيف غيرها وفي الحديث رد على طائفة من المبتدعة حيث أنكروا اصابة
العين والدليل على فساد قولهم أن كل معنى لا يؤدي الى قلب حقيقة ولا افساد دليل فانه من مجوزات العقول
فاذا أخبر الشارع بوقوعه وجب اعتقاده ولا يجوز تكذيبه واختلف في القصاص فقال القرطبي لو أتلف
العائن شيأ ضمنه ولو قتل فعليه القصاص أو الدية اذا تكرر ذلك منه بحيث يصير عادة كالساحر عند من لا
يقتله كفرا وقال الشافعي لا قصاص ولا دية ولا كفارة لانه لا يقتل غالبا ولا يعد مهلكا ولان الحكم
انما يترتب على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس وبعض الاحوال مما لا ضبط فيه كيف ولم يقع منه
فعل أصلا انتهى وفي حديث أنس رفعه من رأى شيأ فاعجبه فقال ماشاء الله لا قوة الا بالله لم يضره رواه
البزار وابن السني (ونهى) صلى الله عليه وسلم نهي تحريم (عن الوشم) بفتح الواو وسكون المعجمة وهو
أن يغرز ابرة أو نحوها في موضع من البدن حتى يسيل الدم ثم يحشى ذلك الموضع بالكحل ونحوه فيخضر
وقال العيني الظاهر أن قوما سألوه صلى الله عليه وسلم عن العين وقوما عن الوشم في مجلس واحد فاجابهما
كذلك ويأتي ان شاء الله تعالى حكم الوشم في أواخر كتاب اللباس بعون الله وقوته * وهذا الحديث أخرجه
أيضا في اللباس ومسلم في الادب وأبو داود في الطب * (باب) مشروعية (رقية الحية والعقرب) * وبه قال
(حدثنا موسى بن اسمعيل) أبو سلمة التبوذكي الحافظ قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا
سليمان) بن فيروز أبو اسحق (الشيباني) بفتح المعجمة وسكون التحتية بعدها موحدة الكوفي الحافظ
قال (حدثنا عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه) الاسود بن يزيد النخعي أنه (قال سألت عائشة) رضي الله
عنها (عن الرقية من الحمة) بضم الحاء المهملة وفتح الميم المخففة وأصلها حمي أو حمو بوزن صرد والهاء
فيها عوض من الواو أو الياء المحذوفة وهي السم وتطلق على ابرة العقرب للمجاورة لان السم يخرج منها
(فقالت) رضي الله عنها (رخص النبي صلى الله عليه وسلم الرقية) وللاصيلي وأبي ذر عن الكشميهني

فى الرقية (من كل ذى حمة) ذى سموم قال فى الفتح ووقع فى رواية أبى الاحوص عن الشيبانى بسنده رخص فى الرقية من الحية والعقرب انتهى والرخصة انما تكون بعد النهى وكان صلى الله عليه وسلم نهاهم عن الرقى لما عسى أن يكون منها من ألفاظ الجاهلية فانتهوا عنها ثم رخص لهم اذا عريت عن ذلك وفى حديث أبى هريرة جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله مالقيت من عقرب لدغتنى البارحة فقال أما انك لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك ان شاء الله رواه أصحاب السنن وقال ابن عبد البر فى التمهيد عن سعيد بن المسيب قال بلغنى أن من قال حين يمسى سلام على نوح فى العالمين لم يلدغه عقرب وذكر أبو القاسم القشيرى فى تفسيره أن فى بعض التفاسير أن الحية والعقرب أتيا نوحا فقالتا احملنا فقال نوح لا أحملكما فانكما سبب الضرر فقالتا احملنا ونحن نضمن لك أن لا نضر أحدا ذكرك * (باب رقية النبى صلى الله عليه وسلم) التى كان يرقى بها * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد (عن عبد العزيز) بن صهيب أنه (قال دخلت انا وثابت) البنانى (على انس بن مالك) رضى الله عنه (فقال ثابت لانس (يا أبا حمزة اشتكيت) بضم التاء أى مرضت (فقال) له (أنس ألا) بتخفيف اللام للعرض والتنبيه (ارقيك) بفتح الهمزة (برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) ثابت (بلى قال) أنس (اللهم رب الناس مذهب الباس) بضم الميم وكسر الهاء والباس بغير همز للمواخاة وفى الفرع بالهمزة على الاصل (اشف انت الشافى) فيه جواز تسمية الله تعالى بما ليس فى القرآن اذا كان له أصل فيه قال تعالى واذا مرضت فهو يشفين وان لا يوهم نقصا (لا شافى الا أنت) فلا ينجع الدواء الا بتقديرك (شفاء) نصب على أنه مصدر اشف ويجوز الرفع خبر مبتدأ محذوف أى الشفاء المطلوب (لا يغادر) بالغين المعجمة لا يترك (سقما) بفتحتين ويجوز ضم ثم اسكان لغتان والجملة صفة لقوله شفاء * وهذا الحديث أخرجه أبو داود فى الطب والترمذى فى الجنائز والنسائى فى اليوم والليلة * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر بالافراد (عمرو بن على) بفتح العين وسكون الميم الفلاس الصيرفى البصرى أبو حفص أحد الاعلام قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان قال (حدثنا سفيان) الثورى قال (حدثنى) بالافراد (سليمان) بن مهران الاعمش (عن مسلم) بن صبيح الهمدانى العطار قال فى الفتح هو أبو الضحى مشهور بكنيته أكثر من اسمه قال وجوز الكرمانى أن يكون مسلم بن عمران لكونه يروى عن مسروق ويروى الاعمش عنه قال ابن حجر وهو تجويز عقلى محض يمجه سمع المحدث على انى لم أر لمسلم بن عمران البطين رواية عن مسروق وان كانت ممكنة وهذا الحديث انما هو من رواية الاعمش عن أبى الضحى عن مسروق وقد أخرج مسلم من رواية جرير عن الاعمش عن أبى الضحى عن مسروق به ثم أخرجه من رواية هشيم ومن رواية شعبة ومن رواية يحيى القطان عن الثورى كلهم عن الاعمش قال باسناد جرير فوضح أن مسلما المذكور فى رواية البخارى هو أبو الضحى فانه أخرجه من رواية يحيى القطان وغايته أن بعض الرواة عن يحيى سماه وبعضهم كناه انتهى وتعقبه العينى فقال هذا الذى قاله يمجه سمع كل أحد ودعواه انه لم ير لمسلم بن عمران رواية عن مسروق باطلة لان غيره أثبتها فكيف يدعى هذا المدعى بدعواه الفاسدة ردا على من سبقه فى شرح هذا الحديث مشنعا عليه بسوء أدب قل كل يعمل على شاكلته انتهى وأجاب فى انتقاض الاعتراض بقوله سبحان من خذل هذا المعترض حتى يعيب ما وقع فيه وأعجب ما يسمع أن هذا المعترض قال فى باب مسح الراقى الوجع بيده حين أورد المصنف الحديث المذكور عن سفيان عن الاعمش بالسند المذكور عن سفيان هو الثورى والاعمش هو سليمان ومسلم هو أبو الضحى فذكر لفظ أحمد بن حجر بعينه ونسى ما قيل عن الكرمانى ثم وليس بينهما سوى باب واحد يأتى ان شاء الله تعالى (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يعوذ بعض اهله) قال فى الفتح لم أقف على تعيينه (يمسح بيده اليمنى) على موضع الوجع تفاؤلا لزوال الوجع كما قاله الطبرى (ويقول اللهم رب الناس أذهب الباس) بالهمز فى فرع اليونينية والمشهور حذفه ليناسب سابقه (واشفه) بكسر الهاء أى العليل (وأنت الشافى) باثبات الواو فى الكلمتين للحموى والمستملى وحذفها فيهما للكشميهنى (لا شفاء) بالمد مبنى على الفتح حاصل لنا أو للمريض (الا شفاؤك) بدل من موضع لا شفاء وقال فى المصابيح الكلام فى اعرابه كالكلام فى قولنا لا اله الا الله ولا يخفى انه بحسب صدر الكلام نفى لكل اله سواه تعالى وبحسب الاستثناء اثبات له ولالوهيته لان الاستثناء من النفى اثبات لا سيما اذا كان بدلا فانه

يكون هو المقصود بالنسبة ولهذا كان البدل الذى هو المختار فى كل كلام تام غير موجب بمنزلة الواجب فى هذه الكلمة الشريفة حتى لا يكاد يستعمل لا اله الا الله بالنصب ولا اله الا اياه فان قيل كيف يصح مع أن البدل هو المقصود والنسبة الى المبدل منه سلبية فالجواب انه انما وقعت النسبة الى البدل بعد النقض بالا فالبدل هو المقصود بالنفى المعتبر فى المبدل منه لكن بعد نقضه ونقض النفى اثبات انتهى (شفاء) أى اشف شفاء (لا يغادر) لا يترك (سقما) والتنوين للتقليل (قال سفيان) الثورى بالسند السابق (حدثنا به) بهذا الحديث (منصورا) يعنى ابن المعتمر (فحدثنى) بالافراد (عن ابراهيم) النخعى (عن مسروق) أى ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها (نحوه) أى نحو متن الحديث السابق * وهذا الحديث الاول أخرجه مسلم فى الطب وكذا النساءى وفى اليوم والليلة * وبه قال (حدثنى) بالافراد (احمد بن ابى رجاء) بالجيم والمد واسمه عبد الله الحنفى الهروى قال (حدثنا النضر) بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة ابن شميل بالمعجمة المضمومة (عن هشام ابن عروة) انه (قال اخبرنى) بالافراد (ابى) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقى) بضم التحتية وكسر القاف حال كونه (يقول امسح) أى أزل (الباس رب الناس بيدك الشفاء) لا بيد غيرك (لا كاشف له) للداء (الا انت) * والحديث من افراده * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله المدينى) قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال حدثنى) بالافراد (عبد ربه) باضافة عبد لربه (ابن سعيد) بكسر العين الانصارى (عن عمرة) بفتح العين وسكون الميم بنت عبد الرحمن التابعية (عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض) ولمسلم عن أبى عمرو عن سفيان كان اذا اشتكى الانسان أو كانت به قرحة أو جرح قال النبى صلى الله عليه وسلم باصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها (بسم الله هذه (تربة ارضنا) المدينة خاصة لبركتها أو كل أرض (بريقة بعضنا) ولابى ذر وريقة بالواو بدل الموحدة (يشفى سقيمنا) بضم التحتية وفتح الفاء سقيمنا رفع نائب عن الفاعل ولابى ذر عن الكشميهنى يشفى بفتح أوله وكسر الفاء سقيمنا نصب على المفعولية والفاعل مقدر وزاد فى غير رواية أبى ذر باذن ربنا قال النووى كان صلى الله عليه وسلم يأخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ثم يضعها على التراب فيعلق بها منه فيمسح بها على الموضع الجريح والعليل ويتلفظ بهذه الكلمات فى حال المسح وقال القاضى البيضاوى قد شهدت المباحث الطبية على أن الريق له مدخل فى النضج وتعديل المزاج ولتراب الموطن تأثير فى حفظ المزاج الاصلى ودفع نكاية المضرات والمرض وللرقى والعزائم آثار عجيبة تتقاعد العقول عن الوصول الى كنهها وقوله فى حديث مسلم باصبعه فى موضع الحال من فاعل قال وتربة ارضنا خبر مبتدأ محذوف أى هذه والباء متعلقة بمحذوف هو خبر ثان وقال الطيبى فى شرح المشكاة اضافة تربة ارضنا وريقة بعضنا تدل على الاختصاص وأن تلك التربة والريقة مختصتان بمكان شريف يتبرك به بل بذى نفس شريفة قدسية طاهرة زكية عن أوصاف الذنوب وأوسام الآثام فلما تبرك باسم الله السامى ونطق به ضم اليه تلك التربة والريقة وسيلة الى المطلوب ويعضده أنه صلى الله عليه وسلم بزق فى عين على رضى الله عنه فبرأ من الرمد وفى بئر الحديبية فامتلأت ماء * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا بالجمع (صدقة بن الفضل) المروزى قال (اخبرنا ابن عيينة) سفيان (عن عبد ربه بن سعيد) الانصارى (عن عمرة) بنت عبد الرحمن (عن عائشة) رضى الله عنها أنها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى الرقية) للمريض (بسم الله تربة ارضنا وريقة بعضنا يشفى) بضم أوله وفتح ثالثه (سقيمنا باذن ربنا) قال التوربشتى الذى يسبق الى الفهم من صيغة ذلك ومن قوله تربة ارضنا اشارة الى فطرة آدم وريقة بعضنا الى النطفة التى خلق منها الانسان فكأنه يتضرع بلسان الحال ويعرض بفحوى المقال انك اخترعت الاصل الاول من طين ثم أبدعت بنيه من ماء مهين فهين عليك أن تشفى من كانت هذه نشأته * (باب النفث فى الرقية) بفتح النون وسكون الفاء بعدها مثلثة وهو كالنفخ وأقل من التفل معه ريق قليل أو بلا ريق * وبه قال (حدثنا خالد بن مخلد) قال (حدثنا سليمان) بن بلال أبو محمد مولى الصديق (عن يحيى بن سعيد) الانصارى أنه (قال سمعت اباسلمة) بن عبد الرحمن ابن عوف (قال سمعت اباقتادة) الحرث بن ربعى وقيل النعمان الانصارى فارس النبى صلى الله عليه وسلم (يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا) الصالحة التى لا تخليط فيها يراها النائم (من الله) يبشر بها عبده (والحلم) بسكون اللام وتضم وهو ما يراه من الشر وما يحصل له من الفزع (من الشيطان) ليحزن الذين آمنوا والاصل استعمال ذلك فيما يرى لكن غلبت الرؤيا على الخبر والحلم على ضده والله تعالى خالق كل منهما

قوله امسح هكذا بالسين المهملة فى اكثر النسخ وفى بعضها امح بدونها فليحرر اهـ

فاضافة المحبوبة الى الله تعالى اضافة تشريف واضافة المكروهة الى الشيطان لانه يرضاها ويسربها أو لحضوره عندها فهى اضافة مجازية (فاذا رأى احدكم) فى منامه (شيأ يكرهه) فهو من الشيطان (فلينفث) بكسر الفاء (حين يستيقظ) من نومه (ثلاث مرات) فى جهة يساره (ويتعوذ) بالله (من شرها فانها لاتضره) لان مافعله من التعوذ والنفث سبب للسلامة من المكروه المترتب عليها كالصدقة تكون سببا لرفع البلاء وفى النفث اشارة لطرد الشيطان الذى حضر رؤياه المكروهة وتحقيرله واستقذار لفعله (وقال ابو سلمة) بالاسناد السابق (وان) بالواو ولابى ذر عن الحموى والمستملى فان (كنت لارى الرؤيا اثقل علىّ من الجبل) يعنى لما يخاف من شرها (فما هو الا ان سمعت هذا الحديث فما اباليها) * والحديث أخرجه المؤلف أيضا فى التعبير ومسلم وأبو داود والنساءى فى الرؤيا وابن ماجه فى الديات * وبه قال (حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) بن يحيى ابن بحر بن اويس بن سعد (الاويسى) أبو القاسم القرشى المدنى قال (حدثنا سليمان) بن بلال (عن يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى محمد بن مسلم (عن عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كان رسول الله) ولابى ذر كان النبى (صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه نفث فى كفيه بقل هو الله احد وبالمعوذتين جميعا) أى نفث حال قراءته لهن (ثم يمسح بهما) بكفيه (وجهه وما بلغت يداه من جسده) وفى رواية الفضل بن فضالة عن عقيل يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده (قالت عائشة) رضى الله عنها بالسند السابق (فلما اشتكى) صلوات وسلامه عليه وجعه الذى توفى فيه (كان يأمرنى أن افعل ذلك) النفث والقراءة والمسح (به) وفيه انه كان يفعل ذلك فى الحالتين المذكورتين (قال يونس) بن يزيد بالسند السابق (كنت ارى ابن شهاب) الزهرى (يصنع ذلك اذا أوى الى فراشه) * وهذا الحديث سبق فى المغازى وأخرجه مسلم فى الطب * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا ابو عوانة) الوضاح اليشكرى (عن ابى بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية اليشكرى البصرى (عن ابى المتوكل) على ابن داود الناجى بالنون والجيم (عن ابى سعيد) الخدرى رضى الله عنه (ان رهطا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلقوا فى سفرة سافروها) وكانوا ثلاثين رجلا (حتى نزلوا بحى من احياء العرب) بفتح الهمزة بطن من بطونهم (فاستضافوهم) طلبوا منهم الضيافة (فأبوا أن يضيفوهم فلدغ) بضم اللام وكسر الدال المهملة بعدها معجمة فلسع (سيد ذلك الحى) بعقرب ولم يسم السيد (فسعوا له بكل شئ) مما يداوى (لا ينفعه شئ فقال بعضهم) بعض الحى (لو اتيتم هولاء الرهط الذين قد نزلوا بكم لعله أن يكون عند بعضهم شئ) مما ينفع صاحبكم (فأتوهم فقالوا) لهم (يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ فسعينا له بكل شئ لا ينفعه شئ فهل عند أحد منكم شئ فقال بعضهم) هو أبو سعيد الخدرى (نعم والله انى لراق ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما انا براق لكم) سيدكم (حتى تجعلوا لنا جعلا) على ذلك (فصالحوهم على قطيع من الغنم) عدته ثلاثون شاة (فانطلق) أبو سعيد معهم اليه (فجعل يتفل) بكسر الفاء ولابى ذر بضمها (ويقرأ الحمد لله رب العالمين) سقط لابى ذر رب العالمين ويمسح عليه فبرأ (حتى لكانما انشط) بضم النون وكسر المعجمة حل (من عقال) بكسر العين من حبل كان مشدودا به قال فى القاموس نشط الحبل وأنشطه حله (فانطلق يمشى) حال كونه (ما به قلبة) بفتحات ما به علة يقلب على الفراش لاجلها (قال فاوفوهم جعلهم الذى صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا) هذه الغنم بيننا (فقال الذى رقى) بفتح الراء والقاف وهو أبو سعيد (لا تفعلوا) ذلك (حتى نأتى) ولابى ذر عن الحموى والمستملى تأتوا (رسول الله صلى الله عليه وسلم فنذكر له الذى كان) من شأننا (فننظر ما يأمرنا) به (فقدموا) بكسر الدال مخففة (على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له) ذلك (فقال) صلى الله عليه وسلم لابى سعيد (وما يدريك أنها) أى الفاتحة (رقية أصبتم اقسموا) ذلك بينكم (واضربوا لى معكم بسهم) وللكشميهنى معهم بالهاء بدل الكاف قاله صلى الله عليه وسلم تطييبا لقلوبهم ومبالغة فى تعريفهم حله والا فذلك ملك للراقى * وهذا الحديث سبق قريبا * (باب مسح الراقى) الذى يرقى (الوجع بيده اليمنى) * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع (عبد الله بن ابى شيبة) هو أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة ابراهيم العبسى الكوفى (قال حدثنا يحيى) ابن سعيد القطان (عن سفيان) الثورى (عن الاعمش) سليمان بن مهران (عن مسلم) أبى الضحى (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يعوذ بعضهم) أى بعض أهله كما فى الاخرى السابقة حال كونه (يمسحه بيمينه) يقول (أذهب الباس) بالهمز فى الفرع (رب الناس

واشف انت الشافى) بياء بعد الفاء ولابى ذر باسقاطها (لاشفاء) بالهمز لنا (الاشفاؤك) قال الطيبى خرج مخرج
الحصر بالابتدا كقوله أنت الشافى لان خبر المبتدأ اذا كان معرفا باللام أفاد الحصر لان تدبير الطبيب ونفع
الدواء لاينجع فى المريض الا بتقديره تعالى (شفاء لايغادر) لايترك (سقما) تكميل لقوله اشف والجملتان
معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق قال سفيان (فذكرته) أى الحديث (لمنصور) هو ابن المعتمر (فحدثنى)
بالافراد (عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها بنحوه) بنحو الحديث * هذا (باب) بالتنوين (فى)
حكم (المرأة ترقى الرجل) بفتح التاء وكسر القاف * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد الجعفى) بضم
الجيم وسكون العين المهملة وكسر الفاء المسندى قال (حدثنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى قال (أخبرنا
معمر) بميمين بينهما عين مهملة ساكنة ابن راشد الازدى مولاهم عالم اليمن (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن
عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه فى مرضه الذى
قبض فيه بالمعوذات) الاخلاص وتالييها وكان الاصل أن يقول بالمعوذتين لكنه يحتمل أن يكون من باب
التغليب أو أجرى التثنية مجرى الجمع (فلما ثقل) عليه الوجع (كنت انا انفث عليه بهن وأمسح بيد نفسه) عليه
(لبركتها) قال معمر (فسألت ابن شهاب كيف كان) رسول الله صلى الله عليه وسلم (ينفث قال) كان (ينفث على
يديه ثم يمسح بهما وجهه) * وهذا الحديث سبق فى باب الرقى بالقرآن والمعوذات ومطابقته لما ترجم به واضحة *
(باب من لم يرق) بفتح اوله وكسر القاف * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا حصين بن نمير)
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين وضم النون وفتح الميم مصغرا الواسطى الضرير (عن حصين بن عبد الرحمن) بضم
الحاء وفتح الصاد مصغرا أيضا الكوفى (عن سعيد بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة الوالبى مولاهم أبى محمد
أحد الاعلام (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال خرج علينا النبى) ولابى ذر رسول الله (صلى الله
عليه وسلم يوما فقال عرضت) بضم العين وكسر الراء (على الامم) فى منامى (فجعل يمر النبى معه) ولابى ذر وابن
عساكر ومعه (الرجل والنبى معه الرجلان والنبى معه الرهط) وهو مادون العشرة من الرجال أو الى الاربعين
(والنبى ليس معه أحد ورأيت سوادا كثيرا) اشخاصا كثيرة من بعد (سد) السواد (الافق) وفى باب من
اكتوى حتى رفع لى سواد عظيم (فرجوت أن تكون امتى فقيل هذا موسى وقومه ثم قيل لى انظر فرأيت سوادا
كثيرا سد الافق فقيل لى انظر هكذا وهكذا) فنظرت (فرأيت سوادا كثيرا سد الافق فقيل) لى (هؤلاء أمتك
الذين آمنوا بك (ومع هؤلاء سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب فتفرق الناس ولم يبين لهم) عليه الصلاة
والسلام الداخلين بغير حساب (فتذاكر أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا اما نحن فولدنا فى الشرك ولكنا
آمنا بالله ورسوله ولكن هؤلاء هم ابناؤنا) الذين ولدوا فى الاسلام (فبلغ) قولهم (النبى صلى الله عليه وسلم فقال)
الداخلون الجنة بغير حساب (هم الذين لا يتطيرون) لايتشاءمون بالطيور كالجاهلية (ولا يكتوون) معتقدى
الشفاء فى الكى كالجاهلية (ولا يسترقون) مطلقا حسما للمادة لان فاعلها لا يأمن أن يكل نفسه اليها والا فالرقية
فى ذاتها ليست ممنوعة وانما منع منها ما كان شركا أو احتمله (وعلى ربهم يتوكلون) أى يفوضون اليه تعالى فى
ترتيب الاسباب على المسببات أو يتركون ذلك مطلقا على ظاهر اللفظ قال ابن الاثير وهذا من صفة الاولياء
المعرضين عن الدنيا وأسبابها وعلائقها وهم خواص الاولياء ولا يرد على هذا وقوع ذلك من النبى صلى الله عليه
وسلم فعلا وأمرا لانه كان فى أعلى مقامات العرفان ودرجات التوكل وكان ذلك منه للتشريع وبيان الجواز
ولا ينقص ذلك من توكله لانه كان كامل التوكل يقينا فلا يؤثر فيه تعاطى الاسباب شيأ بخلاف غيره (فقام
عكاشة بن محصن) بكسر الميم وسكون الحاء وفتح الصاد المهملتين آخره نون وعكاشة بضم العين المهملة وتشديد
الكاف وتخفف وبعد الالف شين معجمة مفتوحة مخففة البدرى (فقال أمنهم انا يا رسول الله قال) صلى الله عليه
وسلم (نعم) أنت منهم (فقام آخر) قيل هو سعد بن عبادة (فقال امنهم انا) يا رسول الله (فقال) صلى الله عليه وسلم
(سبقك بها عكاشة) قال ذلك عليه الصلاة والسلام حسما للمادة وقول الزركشى قيل كانت ساعة اجابة وهو
الاشبه لئلا يتسلسل الامر تعقبه فى المصابيح فى قوله انها ساعة اجابة فقال انما يحسن فى الحديث الذى فيه
فادع الله أن يجعلنى منهم وأما هنا فلا يحسن ذلك اذ الذى هنا انما هو استفهام وجواب عنه وليس هنا ذكر
للدعاء وفى حديث رفاعة الجهنى عند أحمد وصححه ابن حبان وعدنى أن يدخل الجنة من أمتى سبعين ألفا بغير

حساب وانى لارجو أن لايدخلوها حتى تبوّؤا أنتم ومن صلح من أزواجكم وذرياتكم مساكن الجنة وهو يدل على أن مزية السبعين بالدخول بغير حساب لايستلزم أفضليتهم على غيرهم بل فيمن يحاسب فى الجملة من هو أفضل منهم ومن يتأخر عن الدخول ممن تحققت نجاته وعرف مقامه من الجنة ليشفع فى غيره من هو أفضل منهم

*(باب الطيرة) بكسر الطاء المهملة وفتح التحتية التشاؤم بالشئ وأصل ذلك انهم كانوا فى الجاهلية اذا خرج أحدهم لحاجة فان رأى الطير طار عن يمينه تيمن به واستمر وان طار عن يساره تشاءم به ورجع وربما كانوا يهيجون الطير ليطير فيعتمدون ذلك ويصح معهم فى الغالب لتزين الشيطان لهم ذلك وبقيت بقايا من ذلك فى كثير من المسلمين فنهى الشرع عن ذلك وفى حديث اسماعيل بن أمية عند عبد الرزاق عن النبى صلى الله عليه وسلم ثلاثة لايسلم منهن أحد الطيرة والظن والحسد فاذا تطيرت فلا ترجع واذا حسدت فلا تبغ واذا ظننت فلا تحقق وهذا كما فى الفتح مرسل أو معضل لكن له شاهد من حديث أبى هريرة أخرجه البيهقى فى الشعب وفى حديث أبى هريرة بسند لين عند ابن عدى مرفوعا اذا تطيرتم فامضوا وعلى الله فتوكلوا وفى حديث بن عمر موقوفا من عرض له من هذه الطيرة شئ فليقل اللهم لاطير الاطيرك ولاخير الاخيرك ولا اله غيرك رواه البيهقى فى الشعب

*وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا عثمان بن عمر) بن فارس البصرى قال (حدثنا يونس) بن يزيد الايلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن سالم) أى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاعدوى) هى هنا مجاوزة العلة من صاحبها الى غيره يقال أعدى فلان فلانا من علة به وذلك على مايذهب اليه المتطببة فى الجذام والبرص والجدرى والحصبة والبخر والرمد والامراض الوبائية والاكثرون على أن المراد نفى ذلك وابطاله على مايدل عليه ظاهر الحديث (ولاطيرة) فى القاموس والطيرة والطيرة والطورة مايتشاءم به من الفأل الردىء انتهى ولما نفى الطيرة بطريق العموم كما نفى العدوى أثبت الشؤم فى ثلاثة فقال (والشؤم) بالهمزة الساكنة ضد اليمن (فى ثلاث) وعند أبى داود من حديث سعد بن أبى وقاص وان كانت الطيرة فى شئ وقال الخطابى وكثيرون هو فى معنى الاستثناء من الطيرة أى الطيرة منهى عنها الا فى هذه الاشياء قال الطيبى يحتمل أن يكون الاستثناء على حقيقته وتكون هذه الاشياء خارجة عن حكم المستثنى منه أى الشؤم ليس الا فى هذه الاشياء كما فى مسلم انما الشؤم فى ثلاثة (فى المرأة) بأن لاتلد وأن تكون لسناء (والدار) بأن تكون ضيقة سيئة الجيران (والدابة) بأن لايغزى عليها وقال القاضى تعقيب قوله ولاطيرة بهذه الشرطية أى فى رواية وان كانت الطيرة يدل على أن الشؤم أيضا منفى عنها والمعنى أن الشؤم لو كان له وجود فى شئ لكان فى هذه الاشياء فانها أقبل الاشياء لها لكن لاوجود لها فيها فلا وجود لها أصلا انتهى قال فى شرح المشكاة فعلى هذا فالشؤم فى الاحاديث المستشهد بها محمول على الكراهية التى سببها مافى هذه الاشياء من مخالفة الشرع انتهى ويحتمل أن يكون المراد عدم موافقتها له طبعا ويؤيده مافى شرح السنة كأنه يقول ان كان لاحدكم دار يكره سكناها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس لاتعجبه فليفارقها بأن ينتقل عن الدار ويطلق المرأة ويبيع الفرس حتى يزول عنه مايجد فى نفسه من الكراهة كما قال صلى الله عليه وسلم فى جواب من قال يارسول الله انا كنا فى دار كثير فيها عددنا الخ ذروها فانها ذميمة فأمرهم بالتحول عنها لانهم كانوا فيها على استثقال واستيحاش فأمرهم صلى الله عليه وسلم بالانتقال عنها ليزول عنهم مايجدون من الكراهة لانه سبب فى ذلك انتهى *وحديث الباب أخرجه النسائى فى عشرة النساء

*وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه قال (أخبرنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (أن أبا هريرة) رضى الله عنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاطيرة وخيرها) أى خير الطيرة (الفأل) بالهمز الساكن بعد الفاء قال فى القاموس الفأل ضد الطيرة ويستعمل فى الخير والشر (قالوا وما الفأل قال الكلمة الصالحة يسمعها أحدكم) كالمريض يسمع ياسالم وطالب الحاجة ياواجد وفى حديث عروة بن عامر عند أبى داود قال ذكرت الطيرة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال خيرها الفأل ولاترد مسلما فاذا رأى أحدكم مايكره فليقل اللهم لايأتى بالحسنات الا أنت ولايدفع السيئات الا أنت ولاحول ولاقوة الا بالله *وبقية مباحث الحديث تأتى فى الباب التالى ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته *(باب الفأل) بالهمز كما مر وقد يسهل والجمع فؤول

بالهمز أيضا * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (اخبرنا هشام) هو
ابن يوسف الصنعانى قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين
(ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا طيرة
وخيرها الفأل) قال فى شرح المشكاة فالضمير المؤنث راجع الى الطيرة وقد علم أنه لا خير فيها فهو كقوله تعالى
أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا فهذا مبنى على زعمهم وهو من ارخاء العنان فى المخادعة بان يجرى الكلام
على زعم الخصم حتى لا يشمئز عن التفكر فيه فاذا تفكر أنصف وقبل الحق أو هو من باب قولهم الصيف أحر من
الشتاء أى الفأل فى بابه أبلغ من الطيرة فى بابها انتهى والاضافة فى قوله وخيرها الفأل مشعرة بأن الفأل من
جملة الطيرة على ما لا يخفى وقول صاحب الكواكب انه ليس كذلك بل هى اضافة توضيح مردود بحديث
حابس التميمى عند الترمذى أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول العين حق وأصدق الطيرة الفأل ففيه
التصريح بأن الفأل من جملة الطيرة لكنه يستثنى وقد قال أهل اللغة الطيرة تستعمل فى الخير والشر نعم المشهور
استعمال الطيرة فى المكروه قال تعالى انا تطيرنا أى تشاءمنا وقال طائركم معكم أى سبب شؤمكم معكم والفأل
فى المحبوب وربما يكون فى مكروه (قال وما الفأل يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم) وفى حديث
أنس عند الترمذى وصححه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا خرج لحاجة يعجبه أن يسمع يا نجيح يا راشد وفى
حديث بريدة عند أبى داود بسند حسن ان النبى صلى الله عليه وسلم كان لا يتطير من شئ وكان اذا بعث غلاما
يسأله عن اسمه فاذا أعجبه فرح وان كرهه رئى كراهية ذلك فى وجهه * وحديث الباب أخرجه مسلم فى الطب *
وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الفراهيدى قال (حدثنا هشام) الدستوائى (عن قتادة) بن دعامة ولابى ذر
حدثنا قتادة (عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا عدوى ولا طيرة) مشتقة من
الطير اذ كان أكثر تطير الجاهلية ناشئا عنه كما مر (ويعجبنى الفأل الصالح) لانه حسن ظن بالله تعالى (الكلمة
الحسنة) بيان لقوله الفأل الصالح قال فى الكواكب وقد جعل الله تعالى فى الفطرة محبة ذلك كما جعل فيها
الارتياح بالمنظر الانيق والماء الصافى وان لم يشرب منه ويستعمله * وهذا الحديث أخرجه أبو داود وأخرجه
الترمذى فى السير * هذا (باب) بالتنوين (لا هامة) بتخفيف الميم على الافصح وحكى أبو زيد تشديدها * وبه قال
(حدثنى محمد بن الحكم) بفتحتين المروزى وقيل هو محمد بن عبدة بن الحكم أبو عبد الله الاحول المروزى قال
(حدثنا) ولابى ذر أخبرنا (النضر) بالضاد المعجمة ابن شميل قال (اخبرنا اسرائيل) بن يونس بن ابى اسحاق السبيعى
قال (اخبرنا ابو حصين) بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدى (عن ابى صالح) ذكوان الزيات
(عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا عدوى ولا طيرة ولا هامة) طائر قيل هى
البومة يتشاءمون به وقيل كانوا يزعمون أن عظام الميت تصير هامة تطير وقيل ان روحه تنقلب هامة وهذا تفسير
أكثر العلماء (ولا صفر) وهو فيما قيل دابة تهيج عند الجوع وربما قتلت صاحبها وكانوا يعتقدون انها أعدى من
الجرب وهذا ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله فى حديثه المروى عنده فتعين المصير اليه وقال البيضاوى هو نفى
لما يتوهم أن شهر صفر تكثر فيه الدواهى * وهذا الحديث من افراده * (باب الكهانة) بفتح الكاف وكسرها
مصدر كهن والكاهن الذى يتعاطى الخبر فى مستقبل الزمن ويدعى معرفة الاسرار وقد كان فى العرب كهنة
كشق وسطيح ونحوهما فمنهم من كان يزعم أن له تابعا من الجن يلقى اليه الاخبار ومنهم من يزعم أنه يعرف الامور
بمقدمات وأسباب يستدل بها على مواقعها من كلام من يسأله أو فعله أو حاله وهذا يخصونه باسم العراف
كالذى يدعى معرفة الشئ المسروق ومكان الضالة ونحوهما وقال الخطابى الكهنة قوم لهم اذهان حادة ونفوس
شريرة وطباع نارية فألفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب فى هذه الامور وساعدتهم بكل ما تصل قدرتهم اليه
* وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) بضم العين المهملة وفتح الفاء آخره راء مصغرا وهو سعيد بن كثير بن عفير قال
(حدثنا الليث) بن سعد الامام قال (حدثنى) بالافراد (عبد الرحمن بن خالد) أمير مصر (عن ابن شهاب) محمد بن
مسلم (عن ابى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابى هريرة) رضى الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قضى فى امرأتين من هذيل) بضم الهاء وفتح الذال المعجمة ابن مدركة بن الياس (اقتتلتا فرمت احداهما) وهى
أم عفيف بنت مسروح (الاخرى) وهى مليكة بنت عويمر (بحجر فاصاب) الحجر (بطنها وهى حامل فقتلت ولدها

الذى فى بطنها فاختصموا الى النبى صلى الله عليه وسلم) بلفظ الجمع كقوله تعالى هذان خصمان اختصموا
(فقضى) عليه الصلاة والسلام (ان دية ما فى بطنها) ولو أنثى أو خنثى أو ناقص الاعضاء اذا علمنا بوجوده فى
بطن أمه (غرة) بضم الغين المعجمة وتشديد الراء منونا بياض فى الوجه عبر به عن الجسد كله اطلاقا للجزء على
الكل (عبد أو أمة) بدل من غرة ورواه بعضهم بالاضافة البيانية والاول أقيس وأصوب لانه حينئذ يكون من
اضافة الشئ الى نفسه ولا تجوز الا بتأويل كما ورد قليلا وأو للتقسيم لا للشك (فقال ولى المرأة التى غرمت) بفتح
المعجمة وكسر الراء أى التى قضى عليها بالغرة ووليها هو زوجها حمل بفتح الحاء المهملة والميم المخففة ابن مالك بن
النابغة الهذلى الصحابى والغرة متى وجبت فهى على العاقلة ولابى ذر التى غرمت بضم المعجمة وكسر الراء مشددة
(كيف اغرم يا رسول الله من لا شرب ولا اكل) قال ابو عثمان بن جنى أى لم يأكل أقام الماضى مقام المضارع
(ولا نطق ولا استهل) ولا صاح عند الولادة (فمثل ذلك بطل) بموحدة وطاء مهملة مفتوحتين وتخفيف اللام من
البطلان ولابن عساكر وأبى ذر عن الحموى والمستملى يطل بتحتية بدل الموحدة وتشديد اللام أى يهدر يقال دم
فلان هدر اذا ترك الطلب بثاره وطل الدم بضم الطاء وبفتحها (فقال النبى صلى الله عليه وسلم انما هذا) حمل (من
اخوان الكهان) لمشابهة كلامه كلامهم زاد مسلم من أجل سجعه الذى سجع ففيه ذم الكهان ومن تشبه بهم
فى ألفاظهم حيث كانوا يستعملونه فى الباطل كسجع حمل يريد به ابطال حكم الشرع ولم يعاقبه صلى الله عليه وسلم
لانه كان مأمورا بالصفح عن الجاهلين * وهذا الحديث من افراده * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد البلخى
(عن مالك) الامام (عن ابن شهاب) الزهرى (عن ابى سلمة) بن عبد الرحمن (عن ابى هريرة رضى الله عنه ان
امرأتين رمت احداهما الاخرى بحجر) وعند أحمد من طريق عمرو بن تميم عن عويمر عن أبيه عن جده قال
كانت أختى مليكة وامرأة منا يقال لها أم عفيف بنت مسروح تحت حمل بن مالك بن النابغة فضربت أم عفيف
مليكة وسقط لابن عساكر وأبى ذر عن الكشميهنى بحجر (فطرحت جنينها فقضى فيه النبى صلى الله عليه وسلم
بغرة) بالتنوين (عبد أو وليدة) بالجر فيهما بدلا من بغرة والمراد العبد والامة ولو كانا أسودين وان كان
الاصل فى الغرة البياض فى الوجه كما توسعوا فى اطلاقها على الجسد كله كما قالوا أعتق رقبة لكن قال أبو عمرو
ابن العلاء القارى المراد الابيض لا الاسود قال ولولا أنه صلى الله عليه وسلم أراد بالغرة معنى زائدا على شخص
العبد والامة لما ذكرها قال النووى وهو خلاف ما اتفق عليه الفقهاء من اجزاء الغرة السوداء والبيضاء
قال أهل اللغة الغرة عند العرب أنفس الشئ وأطلقت هنا على الانسان لان الله تعالى خلقه فى أحسن تقويم
فهو من أنفس المخلوقات (وعن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى بالسند السابق (عن سعيد بن المسيب ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى الجنين) حال كونه (يقتل فى بطن امه بغرة عبد أو وليدة فقال الذى قضى
عليه) بضم القاف وكسر المعجمة وفى السابقة فقال ولى المرأة التى غرمت (كيف اغرم ما) ولابى ذر عن الحموى
والمستملى من (لا أكل ولا شرب ولا نطق ولا استهل) أى ولا صرخ (ومثل ذلك بطل) بالموحدة ولابن عساكر
يطل بتحتية مضمومة يهدر ولا يجب فيه شئ ويطل بالتحتية من الافعال التى لا تستعمل الا مبنية للمفعول لكن
قال المنذرى واكثر الروايات بطل أى بالموحدة وان كان الخطابى رجح الاخرى (فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما هذا) يعنى ولى المرأة (من اخوان الكهان) شبهه بالاخوان لان الاخوة تقتضى المشابهة وذمه حيث
أراد بسجعه رفع ما أوجبه صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث مرسل * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى
بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا ابن عيينة) سفيان (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب
(عن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث) بن هشام بن المغيرة المخزومى أحد الفقهاء السبعة (عن ابى مسعود)
عقبة البدرى الانصارى الكوفى رضى الله عنه أنه (قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن) تناول (ثمن الكلب)
أو عن أن يكون للكلب ثمن سواء كان معلما أم لا وأما حكاية القمولى فى الجواهر وجها فى بيع الكلب المقتنى
فغريب وسماه ثمنا باعتبار الصورة (و) عن (مهر البغى) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية الزانية
وهو فعول من البغاء فادغمت الواو فى الياء ولا يجوز عندهم أن يكون على فعيل لان فعيلا بمعنى فاعل يكون
بالهاء فى المؤنث ككريمة وانما يكون بغير هاء اذا كان بمعنى مفعول كامرأة جريح وقتيل وسمى ما يعطى على
الزنا مهرا مجازا كما فى ثمن الكلب من مجاز التشبيه أو أطلق عليه ذلك بالمعنى اللغوى (و) عن (حلوان الكاهن)

بضم الحاء المهملة وسكون اللام قال الهروى أصله من الحلاوة شبه به لانه يأخذ ما يعطاه على كهانته سهلا من غير كلفة قال الماوردى فى الاحكام السلطانية ويمنع المحتسب من يكتسب بالكهانة واللهو ويؤدب الآخذ والمعطى * وهذا الحديث قد سبق فى باب ثمن الكلب من البيع * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا هشام بن يوسف) الصنعانى قال (اخبرنا معمر) بفتح الميمين وسكون العين ابن راشد عالم اليمن (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن يحيى بن عروة بن الزبير) بن العوام وثبت لابى ذر ابن الزبير (عن) أبيه عروة عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناس) ولابى ذر عن الكشميهنى سأل ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم (عن الكهان) وفى مسلم تسمية من سأل عن ذلك معاوية بن الحكم السلمى ولفظه قلت يارسول الله امورا كنا نصنعها فى الجاهلية كنا نأتى الكهان الحديث (فقال) صلى الله عليه وسلم (ليس) قولهم (بشئ) يعتمد عليه (فقالوا) مستشكلين عموم قوله ليس بشئ اذ مفهومه انهم لا يصدقون أصلا (يارسول الله انهم يحدثونا) ولابى ذر يحدثوننا (احيانا بشئ) من الغيب (فيكون) ما يحدثونا به (حقا) أى واقعا ثابتا (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها) بفتح الطاء لا بكسرها على المشهور أى يأخذها الكاهن (من الجنى) بسرعة وسقطت لفظة من لابن عساكر أى يخطفها الجنى من الملائكة وفى رواية الكشميهنى كما فى الفتح يحفظها بحاء مهملة ساكنة ففاء مفتوحة فظاء معجمة من الحفظ والاول هو المعروف (فيقرها) بضم التحتية وكسر القاف وتشديد الراء أى يصبها أو يلقيها بصوت (فى اذن وليه) الذى يواليه وهو الكاهن وغيره ممن يوالى الجن (فيخلطون معها) مع الكلمة التى يحفظونها من الملائكة (مائة كذبة) بفتح الكاف وسكون المعجمة فربما أصاب نادرا وأخطأ غالبا فلا تغتر بصدقهم فى بعض الامور وعن ابن عباس قال حدثنى رجال من الانصار انهم بينا هم جلوس ليلا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ رمى بنجم فاستنار فقال ما كنتم تقولون اذا رمى مثل هذا فى الجاهلية قالوا كنا نقول ولد الليلة رجل عظيم أو مات رجل عظيم فقال فانها لا يرمى بها الموت أحد ولا لحياته ولكن ربنا تعالى اذا قضى أمرا سبح حملة العرش ثم يسبح الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح الى أهل السماء الدنيا فيقولون ماذا قال ربكم فيخبرونهم حتى يصل الى السماء الدنيا فيسترق منه الجنى فما جاؤا به على وجهه فهو حق ولكنهم يزيدون فيه وينقصون رواه مسلم وفيه بيان توصل الجن الى الاختطاف وقد انقطعت الكهانة بالبعثة المحمدية لكن بقى من يتشبه بهم وثبت النهى عن اتيانهم فلا يحل اتيانهم ولا تصديقهم * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الطب (قال على) هو ابن المدينى (قال عبد الرزاق) بن همام (مرسل الكلمة من الحق) أى أن عبد الرزاق كان يرسل هذا القدر من الحديث (ثم) قال على بن المدينى (بلغنى انه) أى عبد الرزاق (اسنده) الى عائشة (بعده) ولابى ذر وابن عساكر بعد أى بعد ذلك وقد أخرجه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق موصولا كرواية هشام بن يوسف عن معمر والاختطاف المذكور فى الحديث مستعار للكلام من فعل الطير كما قال تعالى فتخطفه الطير * (باب السحر) بكسر السين وسكون الحاء المهملتين وهو أمر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة لا تتعذر معارضته واختلف هل له حقيقة أم لا والصحيح وهو الذى عليه الجمهور أن له حقيقة وعلى هذا فهل له تأثير فقط بحيث يغير المزاج فيكون نوعا من الامراض أو ينتهى الى الاحالة بحيث يصير الجماد حيوانا مثلا وعكسه فالذى عليه الجمهور هو الاول وفرقوا بين المعجزة والكرامة والسحر بأن السحر يكون بمعاناة أحوال وأفعال حتى يتم للساحر ما يريد والكرامة لا تحتاج الى ذلك بل انما تقع غالبا اتفاقا وأما المعجزة فتمتاز عن الكرامة بالتحدى وقال القرطبى الحق أن لبعض أصناف السحر تأثيرا فى القلوب كالحب والبغض والقاء الخير والشر وفى الابدان كالالم والسقم وانما المنكر أن الجماد ينقلب حيوانا أو عكسه بسحر الساحر (وقول الله تعالى) بالجر عطفا على المجرور السابق (ولكن الشياطين كفروا) باستعمال السحر وتدوينه (يعلمون الناس السحر) أى كفروا معلمين الناس السحر قاصدين به اغواءهم واضلالهم والواو فى ولكن عاطفة جملة الاستدراك على ما قبلها (وما انزل على الملكين) ما موصول بمعنى الذى فى موضع نصب عطفا على السحر أى يعلمون الناس السحر والمنزل على الملكين أو عطفا على ما تتلو الشياطين اى واتبعوا ما تتلو الشياطين وما أنزل على الملكين وعلى هذا فما بينهما اعتراض أو ما نفى والجملة معطوفة على الجملة المنفية قبلها وهى وما كفر سليمان أى وما أنزل على الملكين اباحة السحر قال القرطبى ما نفى والواو للعطف على قوله تعالى وما كفر والتقدير وما أنزل على الملكين

ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر (ببابل) اسم ارض وهى بابل العراق وسميت بذلك لتبلبل الالسن بها عند سقوط صرح نمرود وقيل ان الله تعالى أمر ريحا بحشرهم بهذه الارض فلم يدر أحدهم ما يقول الآخر ثم فرقهم الريح فى البلاد فتكلم كل أحد بلغته وهو متعلق بأنزل والباء بمعنى فى أى فى بابل ويجوز أن يكون فى محل نصب على الحال من الملكين أو من الضمير فى أنزل فيتعلق بمحذوف (هاروت وماروت) بدل من الملكين وجرا بالفتحة لانهما لا ينصرفان للعجمة والعلمية أو عطف بيان (وما يعلمان) هاروت وماروت (من احد) الظاهر انه الملازم للنفى وهمزته اصل بنفسها واجاز أبو البقاء أن يكون بمعنى واحد فتكون همزته بدلا من واو (حتى يقولا) حتى ينبهاه وينصحاه ويقولا له (انما نحن فتنة فلا تكفر) أى ابتلاء واختبار من الله تعالى ليتميز المطيع من العاصى كقولك فتنت الذهب بالنار اذا عرضته عليها ليتميز الخالص من المشوب (فيتعلمون) عطف على وما يعلمان والضمير فى يتعلمون لما دل عليه من أحد أى فيتعلم الناس (منهما) من الملكين (ما) اى الذى (يفرقون به بين المرء وزوجه) وهو علم السحر الذى يكون سببا فى التفريق بين الزوجين بأن يحدث الله عنده النشوز والخلاف ابتلاء منه وللسحر حقيقة عند اهل السنة وعند المعتزلة هو تخييل وتمويه وقيل التفريق انما يكون بأن يعتقد أن ذلك السحر مؤثر فى هذا التفريق فيصير كافرا واذا صار كافرا بانت منه زوجته (وماهم بضارين به) بالسحر (من احد الا باذن الله) ما حجازية فهم اسمها وبضارين خبرها والباء زائدة فهو فى محل نصب أو تميمية فهم مبتدأ وبضارين خبره والباء زائدة أيضا فهو فى محل رفع والضمير فيه عائد على السحرة العائد عليهم ضمير فيتعلمون أو على اليهود العائد عليهم ضمير واتبعوا أو يعود على الشياطين والضمير فى به يعود على ما فى قوله ما يفرقون به وقوله الا باذن الله استثناء مفرغ من اعم الاحوال فهو فى موضع نصب على الحال وصاحبه الفاعل المستكن فى بضارين أو المفعول وهو أحد لجواز مجئ الحال من النكرة لاعتمادها على النفى أو الهاء فى به اى بالسحر والتقدير وما يضرون أحدا بالسحر الا ومعه علم الله أو مقرونا باذن الله ونحو ذلك فان قلت الاذن حقيقة فى الامر والله لا يأمر بالسحر لانه ذمهم عليه ولو أمرهم به لما جاز أن يذمهم عليه أجيب بأن المراد منه التخلية يعنى اذا سحر الانسان فان شاء الله منعه منه وان شاء خلى بينه وبين ضرر السحر أو المراد الا بعلم الله ومنه سمى الاذان لانه اعلام بدخول الوقت أو ان الضرر الحاصل عند فعل السحر انما يحصل بخلق الله (ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم) فى الآخرة لانهم يقصدون الشر (ولقد علموا) هؤلاء اليهود (لمن اشتراه ما له فى الآخرة من خلاق) من نصيب واستعير لفظ الشرا لوجهين * أحدهما انهم لما نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم وأقبلوا على التمسك بما تتلوا الشياطين فكأنهم اشتروا السحر بكتاب الله * وثانيهما أن الملكين انما قصدا بتعليم السحر الاحتراز عنه وهؤلاء أبدلوا ذلك الاحتراز بالوصول الى منافع الدنيا وسقط فى رواية أبى ذر وما يعلمان الى آخره وقال بعد قوله وماروت الآية وقال فى رواية ابن عساكر الى قوله من خلاق واختلف فى المراد بالآية فقيل ان قوله واتبعوا هم اليهود الذين كانوا زمن نبينا صلى الله عليه وسلم وقيل هم الذين كانوا فى زمن سليمان عليه الصلاة والسلام من السحرة لان اكثر اليهود ينكرون نبوة سليمان عليه السلام ويعدونه من جملة ملوك الدنيا وهؤلاء ربما اعتقدوا فيه انه انما وجد الملك العظيم بسبب السحر وقيل انه يتناول الكل وهو أولى واختلف فى المراد بالشياطين فقيل شياطين الانس وقيل هم شياطين الانس والجن قال السدى ان الشياطين كانوا يسترقون السمع ويضمون الى ما سمعوا اكاذيب يلقونها الى الكهنة فدونوها فى الكتب وعلموها الناس وفشا ذلك فى زمن سليمان فقالوا ان الجن تعلم الغيب وكانوا يقولون هذا علم سليمان وما تم ملكه الا بهذا العلم وبه سخر الجن والانس والطير والريح التى تجرى بامره وأما القائلون بأنهم شياطين الانس فقالوا روى ان سليمان عليه الصلاة والسلام كان قد دفن كثيرا من العلوم التى خصه الله بها تحت سرير ملكه خوفا على انه ان هلك الظاهر يبقى ذلك المدفون فلما مضت مدة على ذلك توصل قوم من المنافقين الى ان كتبوا فى خلال ذلك اشياء من السحر تناسب تلك الاشياء من بعض الوجوه ثم بعد موته واطلاع الناس على تلك الكتب أوهموا الناس انه من عمل سليمان وانه انما وصل الى ما وصل بسبب هذه الاشياء وانما أضافوا السحر لسليمان تفخيما لشأنه وترغيبا للقوم فى قبول ذلك وقيل انه تعالى لما سخر الجن لسليمان وكان يخالطهم ويستفيد منهم اسرارا عجيبة غلب على الظنون أنه عليه الصلاة والسلام استفاد السحر منهم فقوله تعالى وما كفر سليمان تنزيه له عليه السلام عن الكفر وروى ان بعض الاحبار

من اليهود قال ألا تعجبون من محمد يزعم أن سليمان كان نبيا وما كان الا ساحرا فانزل الله هذه الآية قاله فى اللباب
(وقوله تعالى) بالجر عطفا على المجرور السابق (ولا يفلح الساحر) اى هذا الجنس (حيث أتى) اينما كان وقال
الراغب حيث عبارة عن مكان مبهم يشرح بالجملة التى بعده كقوله تعالى وحيث ما كنتم ومن حيث خرجت
(وقوله) عزوجل (أفتأتون السحر وانتم تبصرون) اى أنهم كانوا يعتقدون أن الرسول لا يكون الا ملكا وأن
كل من ادعى الرسالة من البشر وجاء بالمعجزة فهو ساحر ومعجزته سحر ولذا قال قائلهم منكرا على من اتبعه
أفتأتون السحر أى أفتتبعونه حتى تصيروا كمن اتبع السحر وهو يعلم أنه سحر (وقوله) تعالى (يخيل اليه) الى
موسى (من سحرهم انها) اى العصا (تسعى) لانهم أودعوها من الزئبق ما كانت تتحرك بسببه وتضطرب وتمتد
بحيث يخيل للناظرين انها تسعى باختيارها وانما كانت حيلة وكانوا جما غفيرا وجمعا كثيرا فألقى كل منهم عصا
وحبلا حتى صار الوادى ملآن حيات يركب بعضها بعضا ولا حجة فيها للقائل ان السحر تخييل لانها وردت
فى هذه القصة وكان سحرهم كذلك ولا يلزم منه أن جميع انواع السحر تخييل (وقوله) تعالى (ومن شر النفاثات
فى العقد والنفاثات) النساء (السواحر) أو النفوس أو الجماعات اللاتى يعقدن عقدا فى خيوط وينفثن عليها
ويرقين وفيه دليل على بطلان قول المعتزلة فى انكار تحقق السحر وقوله تعالى فى سورة المؤمنون (تسحرون) أى
(تعمون) بضم اوله وفتح الميم وقال ابن عطية السحر هنا مستعار لما وقع منهم من التخليط ووضع الشئ فى غير
موضعه * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (ابراهيم بن موسى) الرازى الفراء الحافظ قال (اخبرنا
عيسى بن يونس) بن أبى اسحاق السبيعى أحد الاعلام فى الحفظ والعبادة (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير
(عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من بنى زريق) بضم الزاى
وفتح الراء آخره قاف (يقال له لبيد بن الاعصم) بفتح اللام وكسر الموحدة والاعصم بالعين والصاد المهملتين
بوزن الاحمر وفى مسلم أنه يهودى من بنى زريق (حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه انه كان
يفعل الشئ وما فعله) ثبت قوله أنه كان فى رواية أبى ذر وفى رواية ابن عيينة فى الباب التالى كان يرى أنه يأتى
النساء ولا يأتيهن وحينئذ فلا تمسك لبعض المبتدعة بقوله انه يخيل اليه أنه يفعل الشئ وما فعله الزاعم أن
الحديث باطل لاحتمال أن يخيل اليه أنه رأى جبريل وليس هو ثمة وأنه يوحى اليه بشئ ولم يوح اليه بشئ قال
المأزرى وهذا كله مردود فقد قام الدليل على صدقه عليه الصلاة والسلام فيما يبلغه عن الله وعلى عصمته
فى التبليغ فما حصل له من ضرر السحر ليس نقصا فيما يتعلق بالتبليغ بل هو من جنس ما يجوز عليه من سائر
الامراض (حتى اذا كان ذات يوم أو ذات ليلة) من اضافة المسمى الى الاسم أو ذات مقحمة للتأكيد والشك
من الراوى (وهو عندى لكنه دعا ودعا) اى لكنه لم يكن مشتغلا بى بل بالدعاء والمستدرك منه هو قوله وهو
عندى أو قوله كان يخيل اليه أى كان السحر اثر فى بدنه لا فى عقله وفهمه بحيث انه توجه الى الله تعالى ودعا على
الوضع الصحيح والقانون المستقيم قاله فى الكواكب الدرارى (ثم قال) صلى الله عليه وسلم (يا عائشة أشعرت)
أى أعلمت (ان الله أفتانى فيما استفتيته فيه) أى اجابنى فيما دعوته أو المعنى أجابنى عما سألته عنه لان دعاءه كان
أن يطلعه على حقيقة ما هو فيه لما اشتبه عليه من الامر (اتانى رجلان) اى ملكان كما عند الطبرانى وعند ابن
سعد فى رواية منقطعة أنهما جبريل وميكائيل (فقعد أحدهما عند رأسى والآخر عند رجلى) جزم الدمياطى فى
سيرته بأن الذى قعد عند رأسه جبريل (فقال أحدهما) وهو جبريل أو ميكائيل قيل وهو أصوب (لصاحبه
ما وجع الرجل) اى النبى صلى الله عليه وسلم (فقال مطبوب) بالطاء المهملة الساكنة والباءين الموحدتين اى
مسحور قيل كنوا عن السحر بالطب تفاؤلا كما قالوا اللديغ سليم (قال من طبه) من سحره (قال) طبه (لبيد بن
الاعصم قال فى اى شئ) طبه (قال فى مشط) بضم الميم وسكون المعجمة الآلة التى يسرح بها شعر الرأس واللحية
(ومشاطة) بضم الميم وفتح المعجمة مخففة وبعد الالف طاء مهملة ما يخرج من الشعر عند التسريح وفى حديث
ابن عباس من شعر رأسه ومن أسنان مشطه ورواه البيهقى (وجف طلع نخلة) بضم الجيم وتشديد الفاء الغشاء
الذى يكون على الطلع ويطلق على الذكر والانثى فلذا قيده بقوله (ذكر) بالتنوين كنخلة على أن لفظ ذكر صفة
لجف وللمستملى وجب بالموحدة بدل الفاء وهما بمعنى واحد وقال القرطبى انه بالموحدة داخل الطلعة اذا
خرج منها الكفرى قاله شمر وللكشميهنى وجف بالفاء طلعة بتاء تأنيث منونة (قال وأين هو قال فى بئر ذروان)

بفتح المعجمة وسكون الراء ولمسلم من رواية ابن نمير فى بئر ذى أروان بالهمزة وصوبه أبو عبيد البكرى (فأتاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ناس من أصحابه) وعند ابن سعد من حديث ابن عباس فبعث الى على وعمار فأمرهما أن يأتيا البئر وعنده أيضا فى مرسل عمران بن الحكم فدعا جبير بن اياس الزرقى وهو ممن شهد بدرا فدله على موضعه فى بئر ذروان فاستخرجه قال ويقال ان الذى استخرجه قيس بن محصن الزرقى قال فى الفتح ويجمع بأنه أعان جبيرا على ذلك وباشر بنفسه فنسب اليه وان النبى صلى الله عليه وسلم وجههم أولا ثم توجه فشاهدها بنفسه (فجاء) صلى الله عليه وسلم بعد أن رجع الى عائشة (فقال يا عائشة كأن ماءها نقاعة الحناء) بضم النون وتخفيف القاف والحناء بكسر الحاء المهملة والمد يعنى أن ماء البئر أحمر كالذى ينقع فيه الحناء يعنى أنه تغير لرداءته أو لما خالطه مما ألقى فيه (وكأن رؤس نخلها رؤس الشياطين) فى التناهى فى كراهتها وقبح منظرها وقيل الشياطين حيات عرفاء قبيحة المنظر هائلة جدا قالت عائشة (قلت يا رسول الله أفلا استخرجته قال) لا (قد عافانى الله) منه (فكرهت ان أثور) بضم الهمزة وفتح المثلثة وكسر الواو المشددة (على الناس فيه) وللكشميهنى منه (شرا) من تذكير المنافقين السحر وتعلمه ونحو ذلك فيؤذون المؤمنين وهو من باب ترك المصلحة خوف المفسدة (فأمر بها) صلى الله عليه وسلم بالبئر (فدفنت تابعه) أى تابع عيسى بن يونس (أبو أسامة) حماد بن أسامة فيما وصله المؤلف بعد بابين (وأبو ضمرة) بالضاد المعجمة المفتوحة واسكان الميم بعدها راء أنس بن عياض الليثى المدنى فيما وصله المؤلف فى الدعوات (وابن أبى الزناد) عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان قال فى فتح البارى ولم أعرف من وصلها الثلاثة (عن هشام) أى ابن عروة وعند ابن عساكر زيادة ومشط ومشاقة أى بالقاف (وقال الليث) بن سعد الامام مما سبق فى بدء الخلق (وابن عيينة) سفيان مما وصله بعد باب (عن هشام فى مشط ومشاقة) بالقاف بدل الطاء (يقال) ولأبى ذر ويقال (المشاطة) بالطاء (ما يخرج من الشعر اذا مشط) بضم الميم وكسر المعجمة أى سرح شعر الرأس أو اللحية بالمشط (والمشاقة) بالقاف (من مشاقة الكتان) عند تسريحه * هذا (باب) بالتنوين (الشرك) بالله (والسحر من الموبقات) أى المهلكات * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولأبى ذر بالجمع (عبد العزيز بن عبد الله) الاويسى قال (حدثنى) بالافراد ولأبى ذر بالجمع (سليمان) بن بلال (عن ثور بن زيد) الديلى المدنى (عن أبى الغيث) بالمعجمة والمثلثة سالم مولى عبد الله ابن مطيع (عن أبى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر) بالرفع خبر مبتدا محذوف أو عكسه أى منهن الشرك أو الاول الشرك بالله والثانى السحر وبالنصب فيهما لأبى ذر على البدل قال فى المصابيح فان قلت المبدل منه جمع فكيف يبدل منه اثنان قلت على تقدير وأخواتهما * وقد سبق هذا الحديث فى كتاب الوصايا بلفظ اجتنبوا السبع الموبقات الشرك بالله والسحر وقتل النفس التى حرم الله الا بالحق وأكل الربا والتولى يوم الزحف وقذف المحصنات فاختصره هنا قيل واقتصر منها على اثنين تأكيد الامرهما * هذا (باب) بالتنوين (هل يستخرج السحر) من الموضع الذى وضع فيه (وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل به طب) بكسر الطاء المهملة وتشديد الموحدة سحر (أو) باسكان الواو (يؤخذ) بفتح الهمزة والخاء المعجمة المشددة بعدها معجمة أى يحبس (عن امرأته) فلا يصل الى جماعها والأخذة بضم الهمزة هى الكلام الذى يقوله الساحر وقيل هى خرزة يرقى عليها أو هى الرقية نفسها (أيحل عنه) بهمزة الاستفهام وضم التحتية وفتح الحاء وتشديد اللام (أو ينشر) بضم التحتية وسكون النون وفتح الشين المعجمة فى الفرع مصلحة على كشط وضبط فى غيره بفتح النون وتشديد المعجمة من النشرة وهى ضرب من العلاج يعالج به من يظن أن به سحرا أو مسا من الجن قيل لها ذلك لأنه يكشف بها عنه ما خالطه من الداء قال الكرمانى وكلمة أو يحتمل أن تكون شكا أو نوعا شبيها باللف والنشر بأن يكون الحل فى مقابلة الطب والتنشير فى مقابلة التأخيذ (قال) ابن المسيب (لا بأس به انما يريدون به الاصلاح فأما ما ينفع فلم ينه عنه) بضم التحتية وفتح الهاء وهذا وصله أبو بكر الاثرم فى كتاب السنن من طريق أبان العطار عن قتادة مثله ومن طريق هشام الدستوائى عن قتادة بلفظ يلتمس من يداويه فقال انما نهى الله عما يضره ولم ينه عما ينفعه وفى حديث جابر عند مسلم مرفوعا من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل وفى كتب وهب بن منبه أن يأخذ سبع ورقات من سدر أخضر فيدقها بين حجرين ثم يضربها بالماء ويقرأ آية الكرسى وذوات قل ثم يحسو منه ثلاث حسوات ثم يغتسل به فانه

يذهب عنه ما كان به وهو جيد للرجل اذا احتبس عن أهله * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد)
المسندى (قال سمعت ابن عيينة) سفيان (يقول اول من حدثنا به ابن جريج) عبد الملك (يقول حدثنى)
بالافراد (آل عروة عن عروة) بن الزبير (فسألت هشاما عنه) أى عن الحديث (فحدثنا عن ابيه) عروة (عن
عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سحر) مبنى للمفعول (حتى كان يرى)
ولابى ذر يرى بضم الياء يظن (انه يأتى النساء ولا يأتيهن) اى وطئ زوجاته ولم يكن وطئهن وفى رواية الحميدى
انه كان يأتى أهله ولا يأتيهم وفى رواية ابى ضمرة عند الاسماعيلى انه صلى الله عليه وسلم أقام أربعين وفى رواية
وهيب عن هشام عند أحمد ستة اشهر وجمع بأن ستة الاشهر من ابتداء تغير مزاجه والاربعين يوما من
استحكامه لكن فى جامع معمر عن الزهرى انه لبث سنة واسناده صحيح قال ابن حجر فهو المعتمد (قال سفيان) بن
عيينة بالسند السابق (وهذا) النوع المذكور هنا (اشد ما يكون من السحر اذا كان كذا فقال) صلى الله عليه
وسلم (يا عائشة اعلمت ان الله قد أفتانى فيما استفتيته فيه) وفى رواية عمرة عن عائشة عند البيهقى ان الله انبأنى
بمرضى اى اخبرنى (اتانى رجلان) هما جبريل وميكائيل (فقعد احدهما عند رأسى) وهو جبريل (والآخر عند
رجلى) بتشديد التحتية وهو ميكائيل (فقال الذى عند رأسى للآخر) وللحميدى فقال الذى عند رجلى للذى
عند رأسى قال ابن حجر وكأنها أصوب (ما بال الرجل قال مطبوب) أى مسحور (قال ومن طبه قال لبيد بن
أعصم) بهمزة مفتوحة فعين ساكنة (رجل من بنى زريق حليف ليهود كان منافقا) وسبق فى مسلم انه كان كافرا
وجمع بينهما بان من أطلق انه يهودى نظر الى ما فى نفس الامر ومن أطلق عليه منافقا نظر الى ظاهر أمره وحكى
عياض فى الشفاء انه كان أسلم وعند ابن سعد عن الواقدى من مرسل عمر بن الحكم لما رجع رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الحديبية فى ذى الحجة ودخل المحرم من سنة سبع جاء رؤساء اليهود الى لبيد بن اعصم وكان حليفا فى
بنى زريق وكان ساحرا فقالوا له أنت اسحرنا وقد سحرنا محمدا فلم نصنع شيأ ونحن نجعل لك جعلا على ان تسحره لنا
سحرا ينكأ فجعلوا له ثلاثة دنانير (قال وفيم) سحره (قال فى مشط ومشاقة) بالقاف (قال واين قال فى جف طلعة)
باضافة جف لطلعة وتنوينها (ذكر) بالتنوين صفة لجف وهو وعاء الطلع (تحت رعوفة) ولابى ذر عن الكشميهنى
راعوفة بزيادة ألف بعد الراء قال فى الفتح وهو كذلك لاكثر الرواة وعكس ابن التين وهى حجر يترك فى البئر عند
الحفر ثابت لا يستطاع قلعه يقوم عليه المستقى وقيل حجر على رأس البئر يستقى عليه المستقى وقيل حجر بارز من طيها
يقف عليه المستقى والناظر فيها وقيل فى اسفل البئر يجلس عليه الذى ينظفها لا يمكن قلعه لصلابته (فى بئر ذروان
قالت) عائشة رضى الله عنها (فاتى النبى صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه) وفى رواية ابن نمير قالت أفلا
أخرجته قال لا وفى باب السحر من طريق عيسى بن يونس أفلا استخرجته قال قد عافانى الله قال ابن بطال فيما
ذكره عنه فى فتح البارى عن المهلب وقد اختلف الرواة على هشام فى اخراج السحر المذكور فأثبته سفيان وجعل
سؤال عائشة عن النشرة ونفاه عيسى بن يونس وجعل سؤالها عن الاستخراج ولم يذكر الجواب وصرح به ابو اسامة
قال والنظر يقتضى ترجيح رواية سفيان لتقدمه فى الضبط ويؤيده أن النشرة لم تقع فى رواية أبى اسامة والزيادة من
سفيان مقبولة لانه اثبتهم ولا سيما انه كرر استخراج السحر فى روايته مرتين يعنى بالمرة الاخرى فى قوله قال فاستخرج
فبعد من الوهم وزاد ذكر النشرة وجعل جوابه صلى الله عليه وسلم عنها بلا عن الاستخراج المنفى فى رواية
أبى اسامة غير الاستخراج المثبت فى رواية سفيان فالمثبت هو استخراج الجف والمنفى استخراج ما حواه قال وكأن
السر فى ذلك ان لا يراه الناس فيتعلمه من أراد السحر انتهى وفى حديث عمرة عن عائشة من الزيادة انه وجد فى
الطلعة تمثالا من شمع تمثال رسول الله صلى الله عليه وسلم واذا فيه ابر مغروزة واذا وتر فيه احدى عشرة عقدة
فنزل جبريل بالمعوذتين وكلما قرأ آية انحلت عقدة وكلما نزع ابرة وجد لها ألما ثم يجد بعدها راحة (فقال) صلى
الله عليه وسلم لعائشة (هذه البئر التى اريتها) بهمزة مضمومة فراء مكسورة وللكشميهنى رأيتها براء فهمزة
مفتوحتين (وكأن ماءها نقاعة الحناء) فى حمرة لونه وعند ابن سعد وصححه الحاكم من حديث زيد بن ارقم فوجدوا
الماء اخضر (وكأن نخلها) اى نخل البستان الذى هى فيه (رؤس الشياطين) وفى رواية عمرة عن عائشة فاذا
نخلها الذى يشرب من مائها قد التوى سعفه كأنه رؤس الشياطين أى فى قبح منظرها أو الحيات اذ العرب تسمى
بعض الحيات شيطانا وهو ثعبان قبيح الوجه (قال) صلى الله عليه وسلم (فاستخرج) بضم التاء وكسر الراء

من

من البئر (قالت) عائشة رضى الله عنها (فقلت) له صلى الله عليه وسلم (افلا أى تنشرت) وسقطت لفظة أى فى بعض النسخ والنشرة الرقية التى يحل بها عقد الرجل عن مباشرة امرأته (فقال اما) بالتخفيف (والله) جر بواو القسم ولابن عساكر وأبوى الوقت وذر أما الله بتشديد الميم وحذف الواو والرفع (فقد شفانى) أى من ذلك السحر (واكره أن أثير على احد من الناس شرا * باب السحر) لم يذكر هذا الباب وترجمته عند بعضهم قال فى الفتح وهو الصواب لان الترجمة بعينها قد تقدمت قبل بابين ولا يعهد ذلك للبخارى الا نادرا عند بعضهم * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبيد بن اسماعيل) بضم العين من غير اضافة لشئ الهبارى قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن أسامة (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها أنها (قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه) أى يظهر له من نشاطه وسابق عادته (انه يفعل الشئ) وللكشميهنى فعل الشئ بلفظ الماضى (وما فعله) أى جامع نساءه وما جامعهن فاذا دنا منهن أخذه السحر فلم يتمكن من ذلك والى هنا اختصر الحموى وزاد الكشميهنى والمستملى (حتى اذا كان ذات يوم) وفى الرواية السابقة أو ذات ليلة بالشك قال فى الفتح والشك من عيسى بن يونس راويه هناك قال هذا من نوادر ما وقع فى البخارى بأن يخرج الحديث تاما باسناد واحد بلفظين (وهو عندى دعا الله ودعاه ثم قال) عليه الصلاة والسلام (أشعرت) أى أعلمت (يا عائشة ان الله قد أفتانى فيما استفتيته فيه قلت وماذا اك يا رسول الله قال جاءنى رجلان) هما جبريل وميكائيل (فجلس أحدهما عند رأسى والآخر عند رجلى) بالتثنية (ثم قال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل) يعنى النبى صلى الله عليه وسلم (قال مطبوب) أى مسحور قال القرطبى انما قيل للسحر طب لان اصل الطب الحذق بالشئ والتفطن له فلما كان كل من علاج المرض والسحر انما يأتى عن فطنة وحذق أطلق على كل منهما هذا الاسم (قال ومن طبه قال لبيد بن الأعصم اليهودى من بنى زريق قال فيماذا قال فى مشط ومشاطة) بالطاء المهملة (وجف طلعة) بالاضافة وتنوين طلعة ولابى ذر عن المستملى وجب طلعة بالموحدة بدل الفاء (ذكر) صفة لجف بالفاء او بالباء (قال فأين هو قال فى بئر ذى أروان) بفتح الهمزة وسكون الراء وسقط لابى ذر لفظة ذى فعلى الاول فهو من اضافة الشئ لنفسه قيل والاصل اروان ثم لكثرة الاستعمال سهلت الهمزة فصارت ذروان بالذال المعجمة بدل الهمزة (قال فذهب النبى صلى الله عليه وسلم فى اناس من اصحابه الى البئر) سبق ذكر من حضر ذلك منهم رضى الله عنهم (فنظر اليها) عليه الصلاة والسلام (وعليها نخل ثم رجع الى عائشة فقال والله لكان ماءها نقاعة الحناء ولكان نخلها) فى بشاعة منظرها وخبثها (رؤس الشياطين قلت يا رسول الله أفأخرجته) أى صورة ما فى الجب من المشط والمشاطة وما ربط به (قال لا) فهو مستخرج من البئر غير مستخرج من الجف جمعا بين النفى والاثبات فى الحديثين (أما) بالتشديد (انا فقد عافانى الله) منه (وشفانى وخشيت أن أثور على الناس منه شرا) باستخراجه من الجف لئلا يروه فيتعلموه ان أرادوا استعمال السحر (وامر) عليه الصلاة والسلام (بها) بالبئر (فدفنت) وعند أبى عبيد من مرسل عبد الرحمن بن أبى ليلى احتجم النبى صلى الله عليه وسلم على رأسه بقرن يعنى حين طب قال أبو عبيد قال ابن القيم بنى النبى صلى الله عليه وسلم الامر اولا على انه مرض وأنه عن مادة سالت الى الدماغ وغلبت على البطن المقدم منه فغيرت مزاجه فرأى الحجامة لذلك مناسبة فلما أوحى اليه أنه سحر عدل الى العلاج المناسب له وهو استخراجه قال ويحتمل أن مادة السحر انتهت الى احدى قوى الرأس حتى صار يخيل اليه ما ذكر فان السحر قد يكون من تأثير الارواح الخبيثة وقد يكون انفعال الطبيعة وهو أشد السحر واستعمال الحجم لهذا الثانى نافع لانه اذا هيج الاخلاط وظهر أثره فى عضو كان استفراغ المادة الخبيثة نافعا فى ذلك وقال الحافظ ابن حجر سلك النبى صلى الله عليه وسلم فى هذه القصة مسلكى التفويض وتعاطى الاسباب ففى أول الامر فوض وأسلم لامر ربه واحتسب الاجر فى صبره على بلائه ثم لما تمادى ذلك وخشى من تماديه أن يضعفه عن فنون عبادته جنح الى التداوى ثم الى الدعاء وكل من المقامين غاية فى الكمال * هذا (باب) بالتنوين (ان من البيان سحرا) بالنصب وللاصيلى وابن عساكر وأبوى الوقت وذر عن الكشميهنى سحر بالرفع وللحموى والمستملى السحر بالالف واللام * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) الدمشقى ثم التنيسى الكلاعى الحافظ قال (أخبرنا مالك) الامام (عن زيد ابن اسلم) الفقيه العدوى (عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما انه قدم رجلان) قيل هما الزبرقان بكسر الزاى

والراء بينهما موحدة ساكنة وبالقاف وهو من اسماء القمر لقب به لحسنه واسم أبيه بدر بن امرئ القيس بن خلف والآخر عمرو بن الاهيم واسم الاهيم سنان يجتمع مع الزبرقان فى كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم فهما تميميان قدما فى وفد تميم على النبى صلى الله عليه وسلم سنة تسع من الهجرة (من المشرق) أى من جهة المشرق وكانت سكنى بنى تميم من جهة العراق وهى فى شرق المدينة (فخطبا) فى دلائل النبوة للبيهقى من طريق مقسم عن ابن عباس جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الزبرقان بن بدر وعمرو بن الاهيم وقيس بن عاصم ففخر الزبرقان فقال يارسول الله انا سيد بنى تميم والمطاع فيهم والمجاب أمنعهم من الظلم وآخذ منهم بحقوقهم وهذا يعلم ذلك يعنى عمرو بن الاهيم فقال عمرو انه لشديد العارضة مانع لجانبه مطاع فى اذينه فقال الزبرقان والله يارسول الله لقد علم منى غير ما قال وما منعه أن يتكلم الا الحسد فقال عمرو انا احسدك والله يارسول الله انه لئيم الخال خبيث المال احمق الوالد مضيع فى العشيرة والله يارسول الله لقد صدقت فى الاولى وما كذبت فى الاخرى ولكنى رجل اذا رضيت قلت احسن ما علمت وان غضبت قلت أقبح ما وجدت (فعجب الناس) منهما (لبيانهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من البيان) الذى هو اظهار المقصود بأبلغ لفظ وهو من الفهم وذكاء القلب واصل البيان الكشف والظهور (لسحرا أو) قال عليه الصلاة والسلام (ان بعض البيان سحر) شك من الراوى فمن للتبعيض كما صرح به وقال فى شرح السنة اختلف فى تأويله فحمله قوم على الذم لانه ذم الكلام فى التصنع والتكلف فى تحسينه ليروق للسامعين وليستميل به قلوبهم كما يفعل السحر حيث يحول الشئ عن حقيقته ويصرفه عن جهته فيلوح للناظر فى غير معرض فكذلك المتكلم قد يحيل الشئ عن ظاهره ببيانه ويزيله عن موضعه بلسانه ارادة التلبيس على السامع اوان من البيان ما يكسب صاحبه من الاثم ما يكتسبه الساحر بسحره أو هو الرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بحجته من صاحب الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق وشاهده قوله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون الى ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضى له على نحو ما اسمع منه فمن قضيت له بشئ من حق أخيه فلا يأخذه الحديث وذهب آخرون الى أن المراد منه مدح البيان والحث على تحسين الكلام وتحبير الالفاظ وروى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله ان رجلا طلب اليه حاجة كان يتعذر عليه اسعافه بها فاستمال قلبه بالكلام ثم أنجزها له ثم قال هذا هو السحر الحلال والاحسن كما قال الخطابى ان هذا الحديث ليس ذما للبيان ولا مدحا له لقوله من البيان فأتى بلفظ من التبعيضية وبالتصريح أيضا به وقد اتفق على مدح الايجاز والاتيان بالمعانى الكثيرة بالالفاظ اليسيرة وقال فى شرح المشكاة والحق أن الكلام اذا كان ذا وجهين يختلف بحسب المغزى والمقاصد لان مورد المثل على ما روى عنه صلى الله عليه وسلم فى قصة الزبرقان وعمرو وكان استحسانا لكن تعقب فى الفتح القول بان الرجلين المذكورين فى حديث الباب هما الزبرقان وعمرو وقال بعد ماذكر ما سبق من قولهما وهذا لا يلزم منه أن يكوناهما المراد بحديث ابن عمر فان المتكلم انما هو عمرو بن الاهيم وحده وكان كلامه فى مراجعة الزبرقان فلا يصح نسبة الخطبة اليهما الا على طريقة التجوز وفى جامع عبد الرزاق من مسند مجاهد قال خطب النبى صلى الله عليه وسلم خطبة فى بعض الامر ثم قام أبو بكر فخطب خطبة دونها ثم قام عمر فخطب خطبة دون خطبة أبى بكر ثم قام شاب فاستأذن النبى صلى الله عليه وسلم فى الخطبة فأذن له فطول الخطبة فلم يزل يخطب حتى قال له النبى صلى الله عليه وسلم هنية أو كما قال النبى صلى الله عليه وسلم ثم قال ان الله لم يبعث نبيا الا مبلغا وان تشقيق الكلام من الشيطان وان من البيان لسحرا أو من البيان سحر قال شيخنا الحافظ أبو الخير السخاوى فهذه خلاف القصة الاخرى جزما * وهذا الحديث سبق فى النكاح فى باب الخطبة واخرجه أبو داود فى الادب والترمذى فى أبواب البر ورواه اكثر رواة الموطأ مرسلا ليس فيه ابن عمر * (باب الدواء بالعجوة) وهى ضرب من أجود تمر المدينة وقال القزاز انه مما غرسه النبى صلى الله عليه وسلم بيده بالمدينة (للسحر) أى لاجل دفع السحر وتبطيله * وبه قال (حدثنا على) هو ابن عبد الله المدينى كما جزم به أبو نعيم فى المستخرج والمزى فى الاطراف وقال الكرمانى فى الكواكب الدرارى انه فى بعض النسخ على بن سلمة بفتح اللام اللبقى بفتح الموحدة وبالقاف قال فى الفتح وما عرفت سلفه فيه وقال العينى غرضه أى فى الفتح التشنيع على الكرمانى بغير وجه لانه ما ادعى فيه جزما انه ابن سلمة وانما نقله عن نسخة هكذا ولو لم تكن النسخة معتبرة لما نقله منها وأجاب فى انتقاض الاعتراض بأنه أى الكرمانى لو كانت معتمدة عنده ما ابهمها فانه ينقل من

قوله من الاثم هكذا فى بعض النسخ وفى أخرى من الاشياء

نسخة الفربري تارة ومن نسخة الصغاني تارة ونحوهما واذا دار الامر بين ما جزم به أبو نعيم ومن تبعه وبين
نسخة مجهولة أيهما يعتمد عليه انتهى وقال الحافظ ابن حجر في تقريبه على بن سلمة اللبقي يقال ان البخاري روى
عنه فذكره بصيغة التمريض وقد ذكر في المقدمة انه في الشفعة وتفسير سورة الفتح حدثنا على حدثنا شبابة
وعلى هذا نسبه ابو ذر في روايته عن المستملي في الموضعين على بن سلمة وهو اللبقي وفي تفسير المائدة وباب الدعاء
في الصلاة من كتاب الدعوات حدثنا على حدثنا مالك بن سعير وعلى هذا هو ابن سلمة اللبقي انتهى وذكره ابن
خلفون في مشايخ البخاري وقال الذهبي في تهذيب التهذيب قال أبو الوليد الفقيه سمعت أبا الحسن الزهري
يقول حضرت محمد بن اسماعيل وسئل عن على بن سلمة فقال ثقة وقد مضيت معه سمعنا منه قال (حدثنا مروان)
ابن معاوية الفزاري قال (اخبرنا هاشم) هو ابن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص قال (اخبرنا عامر بن سعد) هو ابن
عمه عامر بن سعد بن أبي وقاص احد العشرة (عن ابيه) سعد بن أبي وقاص (رضى الله عنه) أنه (قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم من اصطبح) أي من اكل صباحا (كل يوم تمرات) بالتنوين (عجوة) بالنصب عطف بيان أو صفة
لتمرات ولابي ذر تمرات عجوة باضافة تمرات لعجوة كثياب خز (لم يضره سم) بضم السين وفتحها (ولا سحر ذلك اليوم
الى الليل) ومفهومه أن السر الذي في اكل العجوة من دفع ضرر السم والسحر يرتفع اذا دخل الليل في حق من
تناوله من أول النهار قال في الفتح ولم أقف في شئ من الطرق على حكم من تناول ذلك أول الليل هل يكون كمن
تناوله أول النهار حتى يدفع عنه ضرر السم والسحر الى الصباح قال والذي يظهر خصوصية ذلك بالتناول أول
النهار لانه حينئذ يكون الغالب أن تناوله يقع على الريق فيحتمل أن يلتحق به من تناوله أول الليل على الريق
كالصائم انتهى قال تلميذه شيخنا الحافظ السخاوي وقع في حديث الباب من طريق رواية فليح عن عامر فانه قال
واظنه وان اكلها حين يمسى لم يضره شئ حتى يصبح رواه أحمد في مسنده لكن وقع عند الطبراني في الاوسط من
حديث أبي طوالة عن أنس عن عائشة مرفوعا من اكل سبع تمرات من عجوة المدينة في كل يوم الحديث قال ومن
اكلهن ليلا لم يضره (وقال غيره) أي غير على شيخ المؤلف وكأنه أراد جمعه (سبع تمرات) والمطلق في الاول يحمل
على المقيد * وبه قال (حدثنا) ولابي ذر حدثني بالافراد (اسحاق بن منصور) المروزي قال (اخبرنا ابو اسامة)
حماد بن اسامة قال (حدثنا هاشم بن هاشم) أي ابن عتبة بن أبي وقاص (قال سمعت عامر بن سعد) يقول (سمعت
سعدا رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح) بفوقية مفتوحة وبعد الصاد
المهملة موحدة مشددة وأصل الصبوح والاصطباح تناول الشراب صبحا ثم استعمل في الاكل أي من اكل
في الصباح زاد في الاولى كل يوم (سبع تمرات) بالتنوين (عجوة) عطف بيان أو صفة ولابي ذر باضافة تمرات لتاليها
وهو منصوب على ما لا يخفى ولابي ذر عن الكشميهني بسبع تمرات بزيادة الموحدة الجارة في سبع عجوة جر عطف
بيان أو صفة كما هو واضح وزاد في رواية أبي ضمرة من تمر العالية والعالية القرى التي في الجهة المتعالية من
المدينة وهي جهة نجد (لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر) ولمسلم عن عائشة في عجوة العالية شفاء من أول البكرة
وفي النسائي من حديث جابر رفعه العجوة من الجنة وهي شفاء من السم ببركة دعوته صلى الله عليه وسلم لتمر
المدينة لا لخاصية في التمر قال الخطابي ووصف عائشة ذلك بعده صلى الله عليه وسلم يرد قول من قال ان ذلك
خاص بزمانه صلى الله عليه وسلم نعم من جربه وصح معه عرف استمراره والا فهو مخصوص بذلك الزمان وأما
التخصيص بالسبع فقال النووي لا يعقل معناه كاعداد الصلوات ونصب الزكاة وقال القرطبي ان الشفاء بالعجوة
من باب الخواص التي لا تدرك بقياس ظني قال ومن ائمتنا من تكلف لذلك فقال ان السموم انما تقتل لافراط
برودتها فاذا دام على التصبح بالعجوة تحكمت فيه الحرارة وأعانتها الحرارة الغريزية فقاوم ذلك برودة السم ما لم
يستحكم لكن هذا يلزم منه رفع خصوصية عجوة المدينة بل خصوصية العجوة مطلقا بل خصوصية التمر فان
في الادوية الحارة ما هو أولى من التمر وتخصيص السبع لا يعلمه الا الله ومن أطلعه الله عليه وقول ابن القيم انه
اذا اديم اكل العجوة على الريق يخفف مادة الدود ويضعفه أو يقتله فيه اشارة الى أن المراد نوع خاص من السم
لكن سياق الحديث يقتضي التعميم لانه نكرة في سياق النفي ويبقى القول في السحر فالمصير الى أن ذلك من سر
دعائه صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة ولكونه غرسه بيده الشريفة اولى * هذا (باب) بالتنوين (لا هامة) بتخفيف
الميم على المشهور * وبه قال (حدثني) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندي قال (حدثنا هشام بن يوسف)

قوله وكأنه أراد جمعه هكذا في عدة نسخ ولعل فيه تحريفا فلينظر بتأمل اهـ

*

الصنعانى قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن ابى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لاعدوى) أى لا تجاوز العلة من صاحبها الى غيره (ولا صفر) داء يأخذ فى البطن يزعمون أنه يعدى وقيل غير ذلك مما سبق (ولا هامة) بتخفيف الميم لا تشاءم بالبومة ولا حياة لهامة الموتى اذ كانوا يزعمون أن عظم الميتة يصير هامة ويحيى ويطير (فقال اعرابى) لم أعرف اسمه (يارسول الله فما بال الابل تكون فى الرمل كأنها الظباء) بكسر المعجمة وبعدها موحدة فهمزة ممدودا جمع ظبى أى فى النشاط والقوة والسلامة وصفاء بدنها وكأنها حال من الضمير المستتر فى خبر كان (فيخالطها البعير الاجرب فيجربها) بضم أوله أى يكون سببا لوقوع الجرب بها كانوا يعتقدون أن المريض اذا دخل على الاصحاء امرضهم فنفى صلى الله عليه وسلم ذلك وأبطله فلما أورد الاعرابى الشبهة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) له (فمن اعدى) البعير (الاول) اى ممن سرى اليه الجرب فان قالوا من بعير آخر لزم التسلسل أو قالوا بسبب آخر فعليهم أن يبينوه وان قالوا الفاعل فى الاول هو الفاعل فى الثانى ثبت المدعى وهو أن الذى فعل ذلك بالجميع هو الله فالجواب فى غاية الرشاقة والبلاغة (وعن ابى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف بالسند السابق أنه (سمع اباهريرة) رضى الله عنه (بعد) أى بعد أن سمع منه لاعدوى الخ (يقول قال النبى) ولابى ذر قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم لايوردن) بكسر الراء ونون التاكيد الثقيلة (ممرض) بضم الميم الاولى وسكون الثانية وكسر الراء بعدها ضاد معجمة الذى له ابل مرضى (على مصح) بضم الميم وكسر الصاد المهملة بعدها حاء مهملة أيضا من له ابل صحاح لايوردن ابله المريضة على ابل غيره الصحيحة وجمع ابن بطال بين هذا والسابق فقال لاعدوى اعلام بأنها لاحقيقة لها وأما النهى فلئلا يتوهم المصح أن مرضها حدث من اجل ورود المريض عليها فيكون داخلا بتوهمه ذلك فى تصحيح ما أبطله النبى صلى الله عليه وسلم وقيل غير ذلك (وانكر ابوهريرة حديث الاول) قال فى الفتح بالاضافة كمسجد الجامع ولابى ذرعن المستملى والكشميهنى الحديث الاول ولمسلم من رواية يونس عن الزهرى عن أبى سلمة كان أبو هريرة يحدثهما كليهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله لاعدوى (قلنا) ولابى ذر وقلنا (ألم تحدث انه لاعدوى) وفى رواية يونس بن ابى ذباب بضم المعجمة بعدها موحدتان بينهما ألف وهو ابن عم أبى هريرة قد كنت أسمعك يا اباهريرة تحدثنا بهذا الحديث لاعدوى فأبى أن يعرف ذلك وعند الاسماعيلى من رواية شعيب فقال الحرث انك حدثتنا فذكره قال فانكر أبو هريرة وغضب وقال لم أحدثك ماتقول (فرطن) تكلم (با) اللغة (الحبشية) بما لايفهم وقال العينى لا رطانة بالحبشية هنا حقيقة وانما هو غضب فتكلم بما لا يفهم (قال أبو سلمة) بن عبد الرحمن (فما رأيته) اى أبا هريرة وللكشميهنى رأيناه (نسى حديثا غيره) وفى رواية يونس قال أبو سلمة لقد كان يحدثنا به فما أدرى أنسى أبو هريرة أم نسخ أحد القولين الآخر وقال السفاقسى لعل هذا من الاحاديث التى سمعها قبل بسط ردائه ثم ضمه اليه عند فراغ النبى صلى الله عليه وسلم من مقالته فى الحديث المشهور * هذا (باب) بالتنوين (لا عدوى) * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) الانصارى الحافظ نسبه لجده عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء واسم أبيه كثير بالمثلثة ابن عفير (قال حدثنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع (ابن وهب) عبد الله (عن يونس) ابن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى أنه (قال اخبرنى) بالافراد (سالم بن عبد الله و) أخوه (حمزة ان) أباهما (عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عدوى) لاسراية (ولا طيرة) ولا تشاؤم نفى أولا بطريق العموم ثم أثبت فقال (انما الشؤم) بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تبدل واوا (فى ثلاث) متعلق بمحذوف تقديره كائن وفى نسخة فى الثلاث (فى الفرس والمرأة والدار) قال ابن العربى الحصر هنا بالنسبة الى العادة لا بالنسبة الى الخلقة انتهى وقد رواه مالك وسفيان وسائر الرواة بحذف اداة الحصر نعم فى رواية عثمان بن عمر لاعدوى ولا طيرة وانما الشؤم فى ثلاث قال مسلم لم يذكر أحد فى حديث ابن عمر لاعدوى الا عثمان بن عمر قال الحافظ ابن حجر ومثله فى حديث سعد بن أبى وقاص عند أبى داود لكن قال فيه وان تكن الطيرة فى شئ الحديث والطيرة والشؤم بمعنى واحد وقال عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر سمعت من فسر هذا الحديث يقول شؤم المرأة اذا كانت غير ولود وشؤم الفرس اذا لم يغز عليها وشؤم الدار جار السوء وفيما اختاره الحافظ أبو الطاهر احمد السلفى من الطيوريات من حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال اذا كان الفرس حرونا فهو مشؤم واذا كانت المرأة قد عرفت زوجا قبل زوجها فحنت الى الزوج الاول فهى مشؤمة واذا كانت الدار بعيدة عن المسجد لا يسمع فيها الاذان والاقامة فهى مشؤمة واذا كن بغير هذا الوصف فهن مباركات وأخرجه الدمياطى فى كتاب الخيل واسناده ضعيف وفى حديث حكيم بن معاوية عند الترمذى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا شؤم وقد يكون اليمن فى المرأة والدار والفرس وهذا كما قال فى الفتح فى اسناده ضعف مع مخالفته للاحاديث الصحيحة * وهذا الحديث قد مر فى باب لا طيرة * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه (قال حدثنى) بالافراد (ابو سلمة بن عبد الرحمن) بن عوف (ان أبا هريرة) رضى الله عنه (قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) ولابى ذر وابن عساكر يقول (لا عدوى قال ابو سلمة بن عبد الرحمن) بالسند السابق (سمعت ابا هريرة) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لا توردوا) بالفوقية وصيغة الجمع (الممرض) بكسر الراء فى الفرع وفى غيره الممرض بفتحها أى من الابل (على المصح) منها فربما يصاب بذلك المرض فيقول الذى أورده لو أنى ما أوردته عليه لم يصبه من هذا المرض شئ والواقع أنه لو لم يورده لاصابه لان الله تعالى قدره فنهى عن ايراده لهذه العلة التى لا يؤمن غالبا من وقوعها فى قلب المرء وهو كنحو قوله صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد وان كنا نعتقد أن الجذام لا يعدى لكنا نجد فى أنفسنا نفرة وكراهية لمخالطته ولابى ذر والاصيلى وابن عساكر لا يورد بالمثناة التحتية وكسر الراء فى الفرع وفى غيره لا يورد بفتحها مبنيا للمفعول الممرض رفع نائب عن الفاعل (وعن الزهرى) بالسند السابق أنه (قال اخبرنى) بالافراد (سنان ابن ابى سنان) بكسر السين المهملة وتخفيف النون فيهما واسم ابى سنان يزيد بن أبى امية (الدؤلى) بضم الدال المهملة بعدها همزة مفتوحة نسبة الى الدئل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة (ان ابا هريرة رضى الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا عدوى) يعنى ان المرض لا يتعدى من صاحبه الى من يقاربه من الاصحاء فيمرض لذلك ودخول النسخ فى هذا كما تخيله بعضهم لا معنى له فان قوله لا عدوى خبر محض لا يمكن نسخه الا ان يقال هو نهى عن اعتقاد العدوى لا نفى لها (فقام اعرابى) لم أعرف اسمه (فقال) يا رسول الله (أرأيت) أخبرنى (الابل تكون فى الرمال امثال الظباء) فى الصحة والحسن والقوة (فيأتيه) بضمير المذكر ولابى ذر عن الكشميهنى فيأتيها (البعير الاجرب) فيخالطها (فتجرب) لذلك (قال النبى صلى الله عليه وسلم فمن اعدى) البعير (الاول) مراده صلى الله عليه وسلم أن الاول لم يجرب بالعدوى بل بقضاء الله وقدره فكذلك الثانى وما بعده وزاد فى حديث ابن مسعود عند الامام احمد بعد قوله فمن أجرب الاول ان الله خلق كل نفس وكتب حالها ومصابها ورزقها الحديث فأخبر صلى الله عليه وسلم ان ذلك كله بقضاء الله وقدره كما دل عليه قوله تعالى ما أصاب من مصيبة فى الارض ولا فى أنفسكم الا فى كتاب الآية وأما النهى عن ايراد الممرض فمن باب اجتناب الاسباب التى خلقها الله تعالى وجعلها اسبابا للهلاك او الاذى والعبد مأمور باتقاء اسباب البلاء اذا كان فى عافية منها وفى حديث مرسل عند ابى داود ان النبى صلى الله عليه وسلم مر بحائط مائل فقال اخاف موت الفوات * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) المعروف ببندار قال (حدثنا محمد بن جعفر) المعروف بغندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال سمعت قتادة) بن دعامة (عن انس بن مالك رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) انه (قال لا عدوى) نهى لما يعتقده اهل الجاهلية من ان هذه الامراض تعدى بطبعها من غير اعتقاد تقدير الله لذلك (ولا طيرة) وهى من اعمال اهل الشرك والكفر فقد حكاه الله تعالى عن قوم فرعون وقوم صالح واصحاب القرية التى جاءها المرسلون وورد من ردته الطيرة عن امر يريده فقد قارف الشرك وفى حديث ابن مسعود مرفوعا الطيرة من الشرك وما منا الا من تطير ولكن الله يذهبه بالتوكل والمشروع اجتناب ما ظهر منها واتقاؤه بقدر ما وردت الشريعة كاتقاء المجذوم واما ما خفى منها فلا يشرع اتقاؤه واجتنابه فانه من الطيرة المنهى عنها وفى حديث مرسل عند ابى داود ان النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس عبد الا يدخل قلبه طيرة فاذا احس بذلك فليقل انا عبد الله ما شاء الله لا قوة الا بالله لا يأتى بالحسنات الا الله ولا يذهب بالسيئات الا الله اشهد ان الله على كل شئ قدير ثم يمضى لوجهه (ويعجبنى الفأل) بهمزة ساكنة كاللاحقة (قالوا وما الفأل) يا رسول الله (قال كلمة طيبة) يسمعها احدكم اذا خرج لحاجته كيا نجيح وما أشبه ذلك * وهذا الحديث

قد سبق قريبا فى باب الفال * (باب ما يذكر فى سم النبى صلى الله عليه وسلم) قال فى القاموس السم القاتل المعروف ويثلث الجمع سموم وسمام انتهى وهو هنا من اضافة المصدر لمفعوله وقول الكرمانى سم بالحركات الثلاث تعقبه العينى بأنه مصدر فلا تكون فيه السين مفتوحة جزما والحركات الثلاث انما تكون فى كونه اسما (رواه) أى سم النبى صلى الله عليه وسلم (عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها (عن النبى صلى الله عليه وسلم) وصله البزار وغيره وساقه المؤلف معلقا أيضا فى الوفاة النبوية بلفظ قال عروة قالت عائشة كان النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى مرضه الذى مات فيه يا عائشة ما أزال أجد ألم الطعام الذى اكلت بخيبر فهذا اوان انقطاع أبهرى من ذلك السم * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن سعيد بن ابى سعيد) كيسان المقبرى (عن ابى هريرة) رضى الله عنه (انه قال لما) بتشديد الميم (فتحت خيبر اهديت) بضم الهمزة مبنيا للمفعول كفتحت (لرسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سم) برفع شاة نائب الفاعل أهدتها زينب بنت الحرث امرأة سلام بن مشكم واكثرت السم فى الكتف والذراع لما بلغها ان ذلك أحب اعضاء الشاة اليه صلى الله عليه وسلم فتناول عليه الصلاة والسلام الكتف فنهز منها فلما ازدرد قال ان الشاة تخبرنى انها مسمومة (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعوا الى من كان ههنا من اليهود) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على تعيين المأمورين بذلك (فجمعوا له) بضم الجيم (فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم) لما اجتمعوا عنده (انى سائلكم عن شئ فهل انتم صادقىّ عنه) بكسر الدال والقاف وتشديد المثناة التحتية على القاعدة فى مثله لان أصله صادقوننى فاضيف لياء المتكلم فحذفت النون للاضافة فالتقى ساكنان واو الجمع وياء المتكلم فقلبت الواو ياء وادغمت الياء فى تاليها فصار صادقىّ بضم القاف وتشديد الياء ثم ابدلت ضمة القاف كسرة للياء فصار صادقىّ بكسر القاف وتشديد الياء ولابوى الوقت وذر والاصيلى وابن عساكر صادقونى بقاف مضمومة بعدها واو ساكنة فنون مكسورة وهى نون الوقاية وهى قد تلحق اسم الفاعل وافعل التفضيل والاسماء المعربة المضافة الى ياء المتكلم لتقيها خفاء الاعراب فلما منعت ذلك كانت كأصل مرفوض فنبهوا عليه فى بعض الاسماء المعربة المشابهة للفعل قاله ابن مالك (قالوا نعم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابوكم قالوا ابونا فلان) قال ابن حجر لم أعرفه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبتم بل ابوكم فلان) اى اسرائيل يعقوب بن ابراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه (فقالوا صدقت وبررت) بكسر الراء الاولى وحكى فتحها (فقال) عليه الصلاة والسلام لهم (هل انتم صادقىّ) ولابوى ذر والوقت والاصيلى وابن عساكر بالنون كما مر (عن شئ ان سألتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبناك) بتخفيف الذال المعجمة (عرفت كذبنا كما عرفته فى ابينا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من اهل النار قالوا نكون فيها) زمانا (يسيرا ثم تخلفونا فيها) بسكون الخاء المعجمة وضم اللام مخففة (فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اخسؤا فيها) اسكنوا فيها سكون ذلة وهوان (والله لا نخلفكم فيها ابدا) لا تخرجون منها ولا نقيم بعدكم فيها لان من دخلها من عصاة المسلمين يخرج منها وحينئذ فلا خلافة اصلا وعند الطبرانى من طريق عكرمة قال خاصمت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه فقالوا لن ندخل النار الا أربعين ليلة ويستخلفنا اليها قوم آخرون يعنون محمدا وأصحابه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على رؤسهم بل انتم خالدون مخلدون لا يخلفكم فيها أحد فانزل الله تعالى وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة الآية وقد ذكروا فى الايام المعدودة وجهين الاول أن لفظة الايام لا تضاف الا الى العشرة فما دونها ولا تضاف الى ما فوقها فيقال ايام خمسة وايام عشرة ولا يقال ايام احدى عشرة ويشكل على هذا قوله تعالى كتب عليكم الصيام الى أن قال اياما معدودات وهى ايام الشهر كله وهى أزيد من العشرة قال بعضهم واذا ثبت أن الايام محمولة على العشرة فما دونها فالاشبه انه الاقل او الاكثر لان من يقول ثلاثة يقول احمله على أقل الحقيقة فله وجه ومن يقول عشرة يقول احمله على الاكثر وله وجه وأما حمله على أقل من العشرة وازيد من الثلاثة فلا وجه له لانه ليس عدد أولى من عدد اللهم الا اذا جاءت فى تقديرها رواية صحيحة فحينئذ يجب القول بها وقد روى من طريق ابن اسحق عن سيف بن سليمان عن مجاهد عن ابن عباس ان اليهود كانوا يقولون هذه الدنيا سبعة آلاف سنة وانما نعذب بكل ألف سنة يوما فى النار وانما هى سبعة ايام فنزلت قال الحافظ ابن حجر وهذا سند حسن

وقال الحسن وأبو العالية قالت اليهود ان ربنا عتب علينا فى امر فأقسم ليعذبنا اربعين يوما ولن تمسنا النار
الا أربعين يوما تحلة القسم فكذبهم الله تعالى بما أنزل من هذه الآية وقالت طائفة ان اليهود قالوا ان فى التوراة
ان جهنم مسيرة أربعين سنة وانهم يقطعون فى كل يوم سنة حتى يكملوها وتذهب جهنم رواه الضحاك عن ابن
عباس (ثم قال) صلى الله عليه وسلم (لهم فهل) ولابى ذر هل (انتم صادقىّ) بتشديد الياء وللاربعة صادقونى
كما سبق (عن شئ ان سألتكم عنه قالوا) ولابى ذر فقالوا (نعم فقال هل جعلتم فى هذه الشاة سما فقالوا نعم فقال
ما حملكم على ذلك فقالوا اردنا ان كنت كذابا) بتشديد الذال المعجمة وللكشميهنى كاذبا بألف بعد الكاف
(نستريح) ولابى ذر وابن عساكر أن نستريح (منك وان كنت نبيا لم يضرك) وعند ابن سعد عن الواقدى
بأسانيده المتعددة أنها قالت قتلت أبى وزوجى وعمى وأخى ونلت من قومى فقلت ان كان نبيا فستخبره الذراع
وان كان ملكا استرحنا منه * واختلف هل قتلها صلى الله عليه وسلم أو تركها وقد سبق القول فى ذلك
فى موضعه من المغازى وعند السادة الحنفية انما تجب فيه الدية لا القصاص وقال الشافعى لو ضيف بمسموم
بسم يقتل غير مكلف كصبى ومجنون فمات بتناوله له فانه يوجب القود على المضيف لانه كالالجاء الى الاكل
سواء قال له هو مسموم أم لا أما المكلف فان علم حال ما تناوله فلا قود ولا دية لانه القاتل لنفسه بلا تغرير وان جهله
فخلاف والاظهر فى المنهاج كأصله وأصل الروضة انه لا قود لانه مختار باشر ما هلك به بغير الجاء وأنه تجب الدية
للتغرير وحكى ذلك الرافعى عن نقل الامام وغيره وحكى عن أبى اسحق وغيره ترجيح وجوب القود وقال
البلقينى وغيره انه مذهب الشافعى فانه رجحه فقال فى الام انه اشبههما وكغير المكلف فيما ذكر أعجمى يعتقد
وجوب طاعة آمره * وهذا الحديث قد سبق فى الجزية والمغازى * (باب شرب السم والدواء) أى والتداوى
(به وبما) بالموحدة ولابى ذر وابن عساكر وما (يخاف منه) بضم التحتية والعطف فى الرواية الاولى على قوله به
لاعادة الجار وفى الثانية على لفظ السم (و) الدواء (الخبيث) لنجاسته كالخمر ولحم الحيوان المحرم الاكل
أو لاستقذاره فتكون كراهته من جهة ادخال المشقة على النفس وشطب فى الفرع بالحمرة على قوله والخبيث
وقال فى المصابيح انها ثابتة فى رواية القابسى وأبى ذر ساقطة لغيرهما قال وذكرها الترمذى فى الحديث بلفظ
ونهى النبى صلى الله عليه وسلم عن الدواء بالخبيث قال البدر الدمامينى وهو حجة على الشافعية فى اجازتهم
التداوى بالنجس وقول الترمذى يعنى السم غير مسلم فاللفظ عام ولم يقم دليل على التخصيص بما ذكره انتهى قال
فى فتح البارى حمل الحديث على ما ورد فى بعض طرقه أولى وقد ورد فى آخر الحديث متصلا به يعنى السم قال
ولعل البخارى أشار فى الترجمة الى ذلك * وبه قال (حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب) الحجبى البصرى قال
(حدثنا خالد بن الحرث) بن سليمان أبو عثمان البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن سليمان) بن مهران
الاعمش أنه (قال سمعت ذكوان) أبا صالح السمان (يحدث عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه
وسلم) أنه (قال من تردّى) اى أسقط نفسه (من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردّى فيه خالدا مخلدا) بفتح
اللام المشدّدة (فيها ابدا) ان جازاه الله والخلود قد يراد به طول المقام (ومن تحسّى) بالحاء والسين المشددة
المهملتين تجرّع (سما فقتل نفسه) به (فسمه فى يده يتحساه) يتجرّعه (فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل
نفسه بحديدة فحديدته فى يده يجأ) بفتح التحتية والجيم المخففة وبالهمز وقال العينى وبعد الألف همزة وقال
فى القاموس وجأه باليد والسكين كوضعه ضربه كتوجأه وقال فى المصابيح هو مضارع وجأ مثل وهب يهب
قال العينى أصله يوجئ حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة ثم فتحت الجيم لاجل الهمزة وقول السفاقسى
ان رواية أبى الحسن يجأ بضم أوله قال العينى لا وجه له وانما يبنى للمجهول باعادة الواو فيقال يوجأ أى يطعن
(بها فى بطنه فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا) أى مكثا طويلا أو هو فى حق كافر بعينه كما قاله السفاقسى
واستبعده الحافظ ابن حجر * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الايمان والترمذى فى الطب والنسائى فى الجنائز
* وبه قال (حدثنا) ولابى ذر بالافراد (محمد بن سلام) البيكندى الحافظ وسقط لغير أبى ذر ابن سلام قال
(اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (احمد بن بشير) بفتح الموحدة وكسر المعجمة (ابو بكر) الكوفى مولى عمرو بن حريث له
أوهام المخزومى وليس له عند البخارى الا هذا الموضع قال (اخبرنا هاشم بن هاشم) هو ابن عتبة بن أبى وقاص
الزهرى الوقاصى (قال اخبرنى) بالافراد (عامر بن سعد) بسكون العين (قال سمعت ابى) سعد بن أبى وقاص

رضى الله عنه (يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اصطبح بسبع تمرات) بالتنوين (عجوة)
بالجر عطف بيان أو نصب على الحال أى من اكلها فى الصباح زاد فى باب الدواء بالعجوة للسحر كل يوم
(لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر) زاد فى الباب المذكور الى الليل وقيده هنا بالسبع وفى رواية أبى ضمرة من تمر
العالية فقيده بالمكان أيضا وفى مسلم فى عجوة العالية شفاء * وسبق هذا الحديث قريبا * (باب ألبان الأتن)
بضم الهمزة والمثناة الفوقية الحمارة والاتانة قليلة والجمع آتن وأتن وأتن بمد الاولى وضم الثانية مع سكون
الفوقية وضمها فى الثالثة * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا سفيان) بن
عيينة (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن أبى ادريس) عائذ الله (الخولانى) بالخاء المعجمة المفتوحة والواو
الساكنة (عن أبى ثعلبة) بالمثلثة المفتوحة والمهملة الساكنة جرهم بالجيم المضمومة والراء الساكنة (الخشنى)
بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين وكسر النون الصحابى (رضى الله عنه) أنه (قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم)
نهى تحريم (عن اكل كل ذى ناب من السبع) يتقوى بنابه ويصطاد به ولابى ذر عن الكشميهنى من السباع
بلفظ الجمع فرواية الافراد للجنس (قال الزهرى) بالسند السابق (ولم اسمعه) اى الحديث المذكور (حتى اتيت
الشام وزاد الليث) بن سعد الامام مما وصله الذهلى فى الزهريات وذكره أبو نعيم فى مستخرجه من طريق أبى
ضمرة أنس بن عياض قال (حدثنى) بالافراد (يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى محمد بن مسلم
(قال) ابن شهاب (وسألته) أى وسألت أبا ادريس والجملة حالية (هل نتوضأ او نشرب ألبان الأتن) ونوع من
تنازع الفعلين (او مرارة السبع او أبوال الابل قال) أبو ادريس (قد كان المسلمون يتداوون بها) أى بابوال
الابل (فلا يرون بذلك) التداوى (بأسا فأما ألبان الأتن فقد بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن)
اكل (لحومها) لاستخباثها (ولم يبلغنا عن ألبانها امر ولا نهى) نعم حرمه اكثر اهل العلم ورخص فيه عطاء
وطاوس والزهرى والاول أصح لان حكم الالبان حكم اللحم لانه متولد منه (واما مرارة السبع قال ابن
شهاب اخبرنى) ولابى ذر حدثنى بالافراد فى الروايتين (ابو ادريس) عائذ الله (الخولانى ان ابا ثعلبة) جرهما
(الخشنى اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل كل ذى ناب) يتقوى بنابه (من السبع)
بالافراد على ارادة الجنس ولابى ذر وابن عساكر السباع بالجمع واللفظ عام فيعم جميع أجزائه مرارته وغيرها
وقد أفاد الحافظ عبد العظيم المنذرى رحمه الله أن اكل لحوم الحمر الاهلية نسخ مرتين وكذا نكاح المتعة
والقبلة والله أعلم * وهذا الحديث مضى فى الذبائح فى باب اكل كل ذى ناب من السباع * هذا (باب)
بالتنوين (اذا وقع الذباب فى الاناء) والذباب بالذال المعجمة والواحدة بهاء والجمع أذبة وذبان بالكسر وذب
بالضم قاله فى القاموس وروينا فى مسند أبى يعلى الموصلى من حديث أنس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال
عمر الذباب أربعون ليلة والذباب كله فى النار الا النحل قيل كونه فى النار ليس بعذاب له بل ليعذب به اهل النار
بوقوعه عليهم وهو أجهل الخلق لانه يلقى نفسه فى الهلكة ويتولد من العفونة ولم يخلق له أجفان لصغر حدقته
ومن شأن الجفن أن يصقل مرآة الحدقة من الغبار فجعل الله تعالى له يدين يصقل بهما مرآة حدقته فلذا تراه
أبدا يمسح بيديه عينيه ومن الحكمة فى ايجادها مذلة الجبابرة قيل لولا هى لجافت الدنيا ورجيعها يقع على
الاسود أبيض وبالعكس * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا اسماعيل بن جعفر) المدنى (عن عتبة
ابن مسلم) أبى عتبة (مولى بنى تيم) بفتح الفوقية وسكون التحتية (عن عبيد بن حنين) بتصغيرهما من غير اضافة
لشئ (مولى بنى زريق) بتقديم الزاى المضمومة على الراء مصغرا (عن أبى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب فى اناء احدكم) وعند النسائى وابن ماجه وصححه ابن حبان عن أبى
سعيد اذا وقع فى الطعام وفى بدء الخلق من البخارى بلفظ شراب والأولى أشمل منهما (فليغمسه كله) فيما وقع
فيه (ثم ليطرحه) بعد استخراجه من الاناء (فان فى احد جناحيه شفاء) أى الأيمن لانه يتقى بالأيسر ولابى ذر
احدى بتأنيثه باعتبار اليد لكن جزم الصنعانى بأنه لا يؤنث وصوب الاول (وفى الآخر داء) وعند ابن حبان
فى صحيحه من طريق سعيد المقبرى عن أبى هريرة أنه يقدم السم ويؤخر الشفاء ففيه تفسير الداء الواقع
فى حديث الباب واستفيد من الحديث أنه اذا وقع فى الماء لا ينجسه فانه يموت فيه وهذا هو المشهور * وهذا
الحديث قد سبق فى بدء الخلق والله الموفق

* قوله الحمارة هكذا فى النسخ ولعله سقط من العبارة شئ والاصل بعد قوله والمثناة الفوقية جمع أتان والاتان الحمارة الخ تأمل اه

(بسم الله الرحمن الرحيم * كتاب اللباس) بكسر اللام قال فى القاموس اللباس واللبوس واللبس بالكسر والملبس كمقعد ومنبر ما يلبس * (باب قول الله تعالى) وسقط لابى ذر لفظ باب وزاد قبل قول الله واوعطفا على اللباس (قل من حرم زينة الله) من الثياب وكل ما يتجمل به (التى اخرج) أصلها (لعباده) من الارض كالقطن ومن الدود كالقز والاستفهام للتوبيخ والانكار واذا كان للانكار فلا جواب له اذ لا يراد به استعلام ولذا نسب مكى الى الوهم فى زعمه أن قوله قل هى للذين آمنوا الى آخره جوابه ولولا النص الوارد فى تحريم الذهب والابريسم على الرجال لكان داخلا تحت عمومها (وقال النبى صلى الله عليه وسلم) فيما وصله ابو داود الطيالسى والحارث بن أبى أسامة فى مسنديهما من طريق همام بن يحيى عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده به وهو من الاحاديث التى لم توجد فى البخارى الا معلقة (كلوا واشربوا والبسوا) بهمزة وصل وفتح الموحدة (وتصدقوا فى غير اسراف) مجاوزة حد (ولا مخيلة) بالخاء المعجمة بوزن عظيمة من غير تكبر ولم يقع الاستثناء فى رواية الطيالسى وليس فى رواية الحارث وتصدقوا وزاد فى آخره فان الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده ونقل فى فتح البارى عن الموفق عبد اللطيف البغدادى أن هذا الحديث جامع لفضائل تدبير الانسان نفسه وفيه تدبير صالح النفس والجسد دنيا وأخرى لان السرف يضر بالجسد وبالمعيشة فيؤدى الى الاتلاف ويضر بالنفس اذ كانت تابعة الجسد فى أكثر الاحوال والمخيلة تضر بالنفس حيث تكسبها العجب وتضر بالآخرة حيث تكسب الاثم وبالدنيا حيث تكسب المقت من الناس انتهى وهذا التعليق ثبت للحموى والكشميهنى كما فى الفرع وقال فى الفتح انه ثبت للمستملى والسرخسى وسقط للباقين وكذا حكم قوله (وقال ابن عباس) فيما وصله ابن أبى شيبة فى مصنفه (كل ما شئت) من المباحات (والبس ما شئت) من المباحات (ما أخطأتك) بفتح الخاء المعجمة وكسر الطاء المهملة بعدها همزة مفتوحة ففوقية ساكنة ما دامت تجاوزك (اثنتان سرف أو مخيلة) وأو بمعنى الواو * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن أبى اويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) الامام ابن أنس (عن نافع) مولى ابن عمر (وعبد الله بن دينار) المدنى مولى ابن عمر أيضا (وزيد بن اسلم) الفقيه العمرى (يخبرونه) أى الثلاثة يخبرون مالكا (عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله) نظر رحمة (الى من جر ثوبه) ازارا أورداء اوقميصا أو سراويل أو غيرها مما يسمى ثوبا حال كون جر الثوب (خيلاء) بضم المعجمة وفتح التحتية كبرا وعجبا * وهذا عام يتناول الرجال والنساء لكن زاد النسائى والترمذى وصححه متصلا بهذا الحديث فقالت أم سلمة فكيف تصنع النساء بذيولهن فقال يرخين شبرا فقالت اذن تنكشف أقدامهن قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه وعند أبى داود عن ابن عمر قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لامهات المؤمنين شبرا ثم استزدنه فزادهن شبرا فكن يرسلن الينا فنذرع لهن ذراعا فقيه قدر الذراع المأذون فيه وانه شبران بشبر اليد المعتدلة * وهذا الحديث أخرجه مسلم والترمذى فى اللباس * (باب من جر ازاره من غير خيلاء) لا بأس به * وبه قال (حدثنا احمد بن يونس) اليربوعى نسبه لجده واسم أبيه عبد الله قال (حدثنا زهير) بضم الزاى وفتح الهاء مصغرا ابن معاوية قال (حدثنا موسى بن عقبة) الامام فى المغازى (عن سالم ابن عبد الله عن أبيه رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال من جر ثوبه خيلاء) بالمد تكبرا (لم ينظر الله اليه) أى لا يرحمه (يوم القيامة قال) ولابى ذر فقال (أبو بكر) الصديق رضى الله عنه (يا رسول الله ان احد شقى) بكسر المعجمة وفتح القاف مشددة وسكون التحتية بلفظ التثنية اى أحد جانبى (ازارى يسترخى) الى حقوى وانما كان يسترخى لنحافة بدنه رضى الله عنه ولابى ذر وابن عساكر شق بالافراد (الا أن اتعاهد ذلك منه) فلا يسترخى لانه كلما كاد يسترخى شده (فقال النبى صلى الله عليه وسلم لست) يا أبا بكر (ممن يصنعه خيلاء) فلا حرج على من جر ازاره بغير قصد مطلقا * وهذا الحديث مر فى فضائل أبى بكر * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) هو ابن سلام البيكندى أو هو ابن المثنى قال (أخبرنا عبد الاعلى) السامى بالسين المهملة البصرى بالموحدة (عن يونس) بن عبيد الله أحد أئمة البصرة (عن الحسن) البصرى (عن أبى بكرة) نفيع بن الحارث الثقفى (رضى الله عنه) أنه (قال خسفت الشمس) بفتح الخاء المعجمة والمهملة (ونحن عند النبى صلى الله عليه وسلم فقام) حال كونه (يجر ثوبه) حال كونه (مستعجلا حتى اتى المسجد وثاب الناس) بالمثلثة والموحدة رجعوا الى المسجد بعد أن خرجوا منه (فصلى) بهم (ركعتين) وزاد النسائى كما تصلون وحمله البيهقى وابن حبان على أن

المعنى كما تصلون فى الكسوف لان أبا بكرة خاطب به أهل البصرة وقد كان ابن عباس علمهم انها ركعتان فى كل ركعة ركوعان وفيه بحث سبق فى صلاة الكسوف (فجلى) بضم الجيم وكسر اللام مشددة فكشف (عنها) عن الشمس (ثم اقبل) صلى الله عليه وسلم (علينا وقال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله) الدالة على وحدانيته وربوبيته (فاذا رأيتم منها) من الآيات (شيأ) اومن الكسفة وفى رواية فى كتاب الكسوف فاذا رأيتموهما بالتثنية أى الشمس والقمر (فصلوا وادعوا الله حتى يكشفها) أى الكسفة * ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله فقام يجر ثوبه مستعجلا فان فيه أن الجر اذا كان بسبب الاسراع لايدخل فى النهى فيشعر بأن النهى يختص بما كان للخيلاء فلاذم الامن قصد الخيلاء لكنه لاحجة فيه لمن اجاز لبس القميص الذى يجر لطوله اذا خلا عن الخيلاء * وهذا الحديث سبق فى كتاب الكسوف فى أول ابوابه * (باب التشمير فى الثياب) بالشين المعجمة الساكنة وبعد الميم المكسورة تحتية ساكنة وهو رفع أسفل الثوب * وبه قال (حدثنى) بالافراد (اسحق) هو ابن راهويه كما جزم به أبو نعيم فى مستخرجه وحكاه فى الفتح وأقره عليه قال (اخبرنا ابن شميل) بضم الشين المعجمة مصغرا النضر بالضاد المعجمة قال (اخبرنا عمر) بضم العين (ابن ابى زائدة) الهمدانى بسكون الميم الكوفى أخو زكريا بن أبى زائدة قال (اخبرنا عون بن ابى جحيفة عن ابيه ابى جحيفة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة واسمه وهب ابن عبد الله رضى الله عنه (قال فرأيت) معطوف على محذوف اختصره المؤلف هنا وساقه مطولا فى أوائل الصلاة وأوله رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قبة من ادم الحديث وفيه ثم رأيت ولابى ذر رأيت (بلالا جاء بعنزة) بفتح العين المهملة والنون والزاى أطول من العصا وأقصر من الرمح فيها زج (فركزها ثم اقام الصلاة فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فى حلة) بضم الحاء المهملة وتشديد اللام ازار ورداء أوغيره ولا تكون حلة الامن ثوبين أوثوب له بطانة والجمع حلل وحلال أى خرج حال كونه (مشمرا) أسفل الحلة عن ساقيه فالنهى عن كف الثوب فى الصلاة محله فى غير ذيل الازار (فصلى ركعتين الى العنزة ورأيت الناس والدواب يمرون بين يديه) صلى الله عليه وسلم (من وراء العنزة) * هذا (باب) بالتنوين (ما اسفل من الكعبين) من الازار والقميص وغيرهما (فهو فى النار) * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا سعيد بن ابى سعيد المقبرى) عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال ما اسفل من الكعبين) من الرجل (من الازار ففى النار) وما موصولة فى محل رفع على انها مبتدأ وفى النار الخبر وأسفل خبر مبتدا محذوف وهو العائد على الموصول اى ماهو أسفل وحذف العائد لطول الصلة أو المحذوف كان وأسفل نصب خبر كان ومن الاولى لابتداء الغاية والثانية لبيان الجنس والمراد كما قاله الخطابى أن الموضع الذى يناله الازار من أسفل الكعبين فى النار فكنى بالثوب عن لابسه والمعنى أن الذى دون الكعبين من القدم يعذب عقوبة فهو من تسمية الشئ باسم ما جاوره أوحل فيه فمن بيانية أوالمراد الشخص نفسه فتكون سببية لكن فى حديث ابن عمر عند الطبرانى قال رآنى النبى صلى الله عليه وسلم اسبلت ازارى فقال يا ابن عمر كل شئ لمس الارض من الثياب فى النار وحينئذ فلا مانع من حمل حديث الباب على ظاهره فيكون من وادى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم * وهذا الاطلاق محمول على ما ورد من قيد الخيلاء وقد نص الشافعى رحمه الله على أن التحريم مخصوص بالخيلاء فان لم يكن للخيلاء كره للتنزيه وقال فى فتح البارى قوله فى النار وقع فى رواية النسائى من طريق أبى يعقوب وهو عبد الرحمن بن يعقوب سمعت أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تحت الكعبين من الازار ففى النار بزيادة فاء قال وكأنها دخلت لتضمين ما معنى الشرط أى مادون الكعبين من قدم صاحب الازار المسبل فهو فى النار عقوبة له انتهى قلت فى فرع اليونينية الاصل المعتمد من اصول صحيح البخارى ففى بزيادة الفاء وفى الهامش فى بغير فاء مرقوم عليها علامة أبى ذر والله أعلم * (باب من جر ثوبه من الخيلاء) أى لاجلها فمن تعليلية * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (اخبرنا مالك) الامام (عن ابى الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن ابى هريرة) رضى الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله) نظر رحمة (يوم القيامة الى من جر ازاره) أو قميصه أو نحوهما (بطرا) بموحدة وطاء مهملة مفتوحتين مصدر أى تكبرا وبكسر الطاء فالنصب على الحال * وبه قال (حدثنا ادم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا محمد بن زياد) القرشى الجمحى مولاهم (قال سمعت أباهريرة) رضى الله عنه (يقول قال النبى) ولابى ذر رسول الله صلى الله عليه وسلم

(او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم) قال الحافظ ابن حجر الشك من آدم شيخ البخارى (بينما) بالميم (رجل)
جزم الكلاباذى بأنه قارون وكذا قاله الجوهرى فى صحاحه وذكر السهيلى فى مبهمات القرآن فى سورة
الصافات عن الطبرانى ان قائل ابنوا له بنيانا اسمه الهيزن رجل من أعراب فارس قال وهو الذى جاء
فى الحديث بينما رجل (يمشى فى حلة) ازار ورداء (تعجبه نفسه) واعجاب المرء بنفسه كما قال القرطبى هو
ملاحظته لها بعين الكمال مع نسيان نعمة الله فان احتقر غيره مع ذلك فهو الكبر المذموم (مرجل) بكسر الجيم
المشددة مسرح (جمته) بضم الجيم وتشديد الميم مجتمع شعر رأسه المتدلى منها الى المنكبين فأكثر وهو اكبر من
الوفرة (اذ خسف الله به فهو يتجلجل) بجيمين مفتوحتين ولامين اولاهما ساكنة أى يتحرك أو يسوخ فى الارض
مع اضطراب شديد ويندفع من شق الى شق (الى يوم القيامة) وعند الحرث بن أبى أسامة من حديث ابن عباس
وأبى هريرة بسند ضعيف جدا عن النبى صلى الله عليه وسلم من لبس ثوبا جديدا فاختال فيه خسف به من
شفير جهنم فيتجلجل فيها لان قارون لبس حلة فاختال فيها فخسف به الارض فهو يتجلجل فيها الى يوم القيامة
وفى تاريخ الطبرى عن قتادة قال ذكر لنا أنه يخسف بقارون كل يوم قامة وأنه يتجلجل فيها لا يبلغ قعرها الى يوم
القيامة والحاصل أن هذا حكاية عن وقوعه فى الامم السابقة وفى مسلم من طريق أبى رافع عن أبى هريرة زيادة
ممن كان قبلكم وكذا أخرجه المؤلف فى ذكر بنى اسرائيل وأما ما أخرجه أبو يعلى من طريق كريب قال كنت
أقود ابن عباس فقال حدثنى العباس قال بينما أنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ أقبل رجل يتبختر بين ثوبين
الحديث فهو ظاهر فى أنه وقع فى زمنه صلى الله عليه وسلم فسنده ضعيف ولئن سلمنا ثبوته فيحتمل التعدد وحكى
القاضى عياض أنه روى يتجلل بجيم واحدة ولام ثقيلة وهو بمعنى يتغطى أى تغطيه الارض انتهى والذى فى
الفرع يتجلل كما حكاه عياض وفى هامشه يتجلجل بجيمين ولامين من غير خط الاصل وقد ذكر فى فتح البارى نكتة
لطيفة وهى أن مقتضى هذا الحديث أن الارض لا تأكل جسد هذا الرجل فيمكن أن يلغز به فيقال كافر لا يبلى
جسده بعد الموت * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى اللباس أيضا * وبه قال (حدثنا سعيد بن عفير) هو سعيد بن
كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء الحافظ (قال حدثنى) بالافراد (الليث) بن سعد الامام (قال حدثنى)
بالافراد أيضا (عبد الرحمن بن خالد) أمير مصر (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن سالم بن عبد الله
ان اباه) عبد الله بن عمر بن الخطاب (حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا) بغير ميم (رجل يجر ازاره
من الخيلاء (خسف) بضم الخاء المعجمة وكسر السين المهملة ولابى ذر عن الكشميهنى اذ خسف
(به فهو يتجلجل) بجيمين ولامين (فى الارض الى يوم القيامة) وحكى أن فى بعض الروايات يتخلخل بخاءين معجمتين
قال فى الفتح وهو تصحيف وسبق الحديث فى ذكر بنى اسرائيل (تابعه) أى تابع عبد الرحمن بن خالد (يونس)
ابن يزيد الايلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم وسبق موصولا فى أواخر ذكر بنى اسرائيل (ولم يرفعه) أى الحديث
الى النبى صلى الله عليه وسلم (شعيب) هو ابن أبى حمزة عن الزهرى (عن ابى هريرة) وهذه وصلها الاسماعيلى
من طريق أبى اليمان عن ثمامة بلفظ جر ازاره مسبلا من الخيلاء ولابى ذر وأبى الوقت وابن عساكر والاصيلى
عن الزهرى وهى واضحة * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عبد الله بن محمد) أبو جعفر الجعفى البخارى المسندى
قال (حدثنا وهب بن جرير) هو أبو العباس الازدى البصرى الحافظ قال (اخبرنا) ولابى ذر حدثنا (ابى) جرير
ابن حازم بن زيد الازدى (عن عمه جرير بن زيد) أبى سلمة البصرى (قال كنت مع سالم بن عبد الله بن عمر) بن زيد
الازدى (على باب داره فقال) بالفاء ولابى ذر وقال بالواو (سمعت اباهريرة) رضى الله عنه وهو (سمع النبى صلى
الله عليه وسلم نحوه) أى نحو الحديث السابق وليس لجرير بن زيد فى البخارى سوى هذا الحديث وقد خالف فيه
الزهرى وغيره فان الزهرى يقول عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال المزى فى أطرافه
وهو المحفوظ انتهى وتعقبه الحافظ ابن حجر فى النكت بأن قوله المحفوظ يقتضى أن تكون الرواية شاذة وليس كذلك
فان البخارى رجح عنده انه عن سالم على الوجهين عن ابيه وعن أبى هريرة فالقرينة المرجحة لروايته عن ابيه أن
الزهرى أحفظ وأعرف بحديث سالم من جرير والقرينة المرجحة لرواية جرير بن زيد القصة التى وقعت فى روايته
وخلت عنها رواية الزهرى فقد قالوا ان الخبر اذا كانت فيه لراويه قصة دل ذلك على انه ضبط * وبه قال (حدثنا)
بالجمع ولابى ذر بالافراد (مطر بن الفضل) المروزى قال (حدثنا شبابة) بتخفيف الموحدتين أوله معجمة ابن سوار

الفزارى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال لقيت محارب بن دثار) بالمثلثة المخففة بعد المهملة وبعد الالف راء حال كونه راكبا (على فرس وهو يأتى مكانه الذى يقضى) يحكم (فيه) بين الناس بالكوفة وكان قاضيها (فسألته عن هذا الحديث فحدثنى) بالافراد (فقال) بالفاء قبل القاف وسقطت لابى ذر (سمعت عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) سقط عبد الله لابى ذر (يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه مخيلة) بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة وسكون التحتية أى كبرا وعجبا ولابوى الوقت وذر من مخيلة (لم ينظر الله اليه) أى لا يرحمه فالنظر اذا اضيف الى الله كان مجازا واذا اضيف الى المخلوق كان كناية وقال الحافظ الزين العراقى عبر عن المعنى الكائن عند النظر بالنظر لان من نظر الى متواضع رحمه ومن نظر الى متكبر مقته فالرحمة والمقت مسببان عن النظر (يوم القيامة) فيه الاشارة الى أن يوم القيامة محل الرحمة المستمرة بخلاف رحمة الدنيا فانها قد تنقطع بما يتجدد من الحوادث قال شعبة (فقلت لمحارب أذكر) عبد الله بن عمر فى حديثه (ازاره قال ما خص) عبد الله (ازارا ولا قميصا) بل عبر بالثوب الشامل للازار والقميص وغيرهما وفى حديث عبد الله بن عمر عن أبيه من طريق سالم عند أبى داود والنسائى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الاسبال فى الازار والقميص والعمامة الحديث وقد جرت عادة العرب بارخاء العذبات فما زاد على العادة فى ذلك فهو من الاسبال وكذا تطويل الاكمام اذا مست الارض وقد حدث للناس اصطلاح بتطويلها للتمييز ومهما كان من ذلك للخيلاء أو وصل الى جر الذيل الممنوع فحرام (تابعه) أى تابع محارب بن دثار على التعبير بالازار (جبلة بن سحيم) بفتح الجيم والموحدة وسحيم بضم السين وفتح الحاء المهملتين مصغرا مما وصله النسائى (وزيد بن اسلم) مما وصله مسلم (وزيد بن عبد الله) بن عمر بن الخطاب مما لم يقف عليه الحافظ ابن حجر موصولا (عن ابن عمر) رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم) ولفظ النسائى من جر ثوبا من ثيابه من مخيلة فان الله لا ينظر اليه ولم يسق مسلم لفظه (وقال الليث) بن سعد الامام مما وصله مسلم (عن نافع عن ابن عمر) رضى الله عنهما (مثله) مثل الحديث المذكور ولم يذكر مسلم لفظه بل قال مثل حديث مالك وذكره النسائى بلفظ الثوب وسقط لابى ذر قوله عن ابن عمر (وتابعه) أى وتابع نافعا فى روايته بلفظ الثوب (موسى بن عقبة) الاسدى فيما وصله فى اول أبواب اللباس (وعمر بن محمد) أى ابن زيد بن عبد الله بن عمر مما وصله مسلم (وقدامة بن موسى) بن عمر بن قدامة الجمحى المدنى التابعى الصغير مما وصله ابو عوانة (عن سالم عن ابن عمر) رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء) وثبت قوله خيلاء فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى * (باب) حكم لبس (الازار المهدب) بضم الميم وفتح الهاء والدال المهملة المشددة بعدها موحدة أى الذى له هدب وهى اطراف من سدى بغير لحمة (ويذكر) بضم اوله وفتح ثالثه (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (و) عن (ابى بكر بن محمد) أى ابن عمرو بن حزم الانصارى (و) عن (حمزة ابن أبى اسيد) بضم الهمزة وفتح المهملة الساعدى (و) عن (معاوية بن عبد الله بن جعفر) أى ابن أبى طالب (انهم) أى الاربعة (لبسوا ثيابا مهدبة) وأثر حمزة بن أبى اسيد وصله ابن سعد وبقيتها لم يقف عليها الحافظ ابن حجر موصولة * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (اخبرنى) بالافراد (عروة بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت جاءت امرأة رفاعة القرظى رسول الله صلى الله عليه وسلم) بالقاف المضمومة وفتح الراء والمعجمة المشالة وهو رفاعة بن سموال بكسر السين المهملة وقيل رفاعة بن رفاعة خال صفية أم المؤمنين رضى الله عنها واسم امرأته تميمة بنت وهب وقيل غير ذلك مما سبق (وأنا جالسة وعنده ابو بكر) الصديق رضى الله عنه جملة حالية (فقالت يا رسول الله انى كنت تحت رفاعة فطلقنى فبت طلاقى) بمثناة فوقية مشددة أى طلقنى ثلاثا ويحتمل أن يكون فى دفعة وأن يكون فى دفعات أى اكمل الثلاث والبت القطع فهو قاطع للوصلة بين الزوجين (فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير) بفتح الزاى وبعد الموحدة المكسورة ياء تحتية ساكنة آخره راء مهملة (وانه والله ما معه يا رسول الله الا مثل هذه الهدبة) سقطت لفظة هذه لابى ذر (وأخذت هدبة من جلبابها) بكسر الجيم وسكون اللام وبموحدتين بينهما ألف قال النضر هو ثوب أقصر من الخمار وأعرض منه وهو المقنعة (فسمع خالد بن سعيد) هو ابن العاص بن أمية بن عبد شمس الاموى اسلم قديما وهاجر الى الحبشة واستشهد فى آخر خلافة أبى بكر (قولها) ما معه يا رسول الله الا مثل هذه الهدبة (وهو بالباب) الشريف النبوى

(لم يؤذن له) فى الدخول (قالت) عائشة رضى الله عنها (فقال خالد يا ابا بكر الا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلا والله ما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم) وهو دون الضحك (فقال لها
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلك تريدين ان ترجعى) أى الرجوع (الى) زوجك الاول (رفاعة) استفهام
توبيخ (لا) يجوز لك الرجوع اليه (حتى يذوق) عبد الرحمن بن الزبير (عسيلتك وتذوقى عسيلته) كناية عن
الجماع فشبه لذته بلذة العسل وحلاوته وقد روى عن عائشة مرفوعا العسيلة هى الجماع وانما صغر اشارة
الى أن القدر القليل يحصل به الحل قال الزهرى (فصار) ماذكر فى هذه القصة (سنة) أى شريعة (بعد)
بالبناء على الضم فلا تحل المطلقة ثلاثا للذى طلقها الا بعد جماع زوج آخر وقوله فصار قال فى الفتح هو من قول
الزهرى فيما احسب ومفهوم قول صاحب العدة فى شرح العمدة انه من قول عائشة حيث قال عقب فصار
سنة اذا قال الصحابى من السنة حمل عند الجمهور من الاصوليين والمحدثين على رفعه الى النبى صلى الله عليه
وسلم ولابى ذر عن الحموى والمستملى بعده بالضمير * ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله مثل هذه الهدبة * وهذا
الحديث سبق فى باب من أجاز الطلاق الثلاث من كتاب الطلاق * (باب الاردية) جمع رداء بالمد ما يجعل من
الثياب على العاتق أو بين الكتفين (وقال انس) رضى الله عنه (جبذ اعرابى رداء النبى صلى الله عليه وسلم)
وهذا طرف من حديث موصول يأتى ان شاء الله تعالى بمنه وعونه فى باب البرود والحبرة * وبه قال (حدثنا
عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكى المروزى الحافظ قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى
قال (أخبرنا يونس) بن يزيد الايلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه قال (أخبرنى) بالافراد (على بن حسين)
زين العابدين الهاشمى (ان) أباه (حسين بن على) سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته استشهد
يوم عاشوراء سنة احدى وستين وله ست وخمسون سنة رضى الله عنه (أخبره ان) أباه (عليا رضى الله عنه)
ولابى ذر عنهم (قال فدعا) هو عطف على محذوف سبق ذكره فى باب فرض الخمس وهو قول على كان لى شارف
من نصيبى من المغنم يوم بدر وكان النبى صلى الله عليه وسلم أعطانى شارفا من الخمس الحديث وفيه ان حمزة بن عبد
المطلب جب اسنمتهما وبقر خواصرهما وانه أخبر النبى صلى الله عليه وسلم فدعا (النبى صلى الله عليه وسلم بردائه
فارتدى به) وسقط لغير ابى ذر فارتدى به (ثم انطلق) عليه الصلاة والسلام حال كونه (يمشى واتبعته انا وزيد
ابن حارثة حتى جاء البيت الذى فيه حمزة فاستأذن) صلى الله عليه وسلم (فاذن لهم) حمزة وللحموى والمستملى
فاذنوا حمزة ومن معه والمراد من الحديث قوله فدعا النبى صلى الله عليه وسلم بردائه وقد سبق مطولا فى الخمس
* (باب لبس القميص) لبس بحادث وان شاع فى العرب لبس الازار والرداء (وقول الله تعالى حكاية) ولابى ذر
وقال الله تعالى (عن يوسف اذهبوا بقميصى هذا) وفى نسخة واذهبوا بالواو والاول هو الذى فى القرآن
(فالقوه على وجه أبى يأت بصيرا) أى يصير بصيرا أو يأت الى وهو بصير وقد روى ان يهودا قال أنا احمل قميص
الشفاء كما ذهبت بقميص الجفاء وانه حمله وهو حاف حاسر من مصر الى كنعان وبينهما ثمانون فرسخا وأشار المصنف
بذكر هذه الآية الى أن القميص قديم وسقط قوله يأت بصيرا لابى ذر * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال
(حدثنا حماد) هو ابن زيد (عن ايوب) السختيانى (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما
ان رجلا) لم يسم (قال يا رسول الله ما يلبس) الرجل (المحرم) مبتدأ وخبر المبتدأ اسم الاستفهام والخبر فى جملة
يلبس أى أى شئ يلبس المحرم والالف واللام فى المحرم للجنس ومن فى من الثياب لبيان الجنس (من الثياب فقال
النبى صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم القميص) بكسر الميم بالافراد قال فى القاموس القميص وقد يؤنث
معروف ولا يكون الا من قطن وأما من صوف فلا الجمع قمص وأقمصة وقمصان وقد كان طريق الجواب يلبس كذا
لكنه صلى الله عليه وسلم عدل عنه فصاحة وبلاغة لان ما لا يلبس المحرم ينحصر فيما ذكره فتحصل الفائدة للسائل
وما يلبسه لا ينحصر فعدل لهذا المعنى فجملة لا يلبس معمولة للقول ولا ناهية والفعل مجزوم فالسين مكسورة
لالتقاء الساكنين ويجوز أن تكون لا نافية والمعنى على النهى والسين مرفوعة وهو الذى فى الفرع فيكون خبرا
فى معنى النهى (ولا السراويل) قال سيبويه سراويل واحدة وهى أعجمية عربت فاشبهت من كلامهم ما لا ينصرف
فى معرفة ولا نكرة وهى مصروفة فى النكرة وان سميت بها رجلا لم تصرفها وكذلك ان حقرتها اسم رجل لانها
مؤنث على اكثر من ثلاثة أحرف ومن النحويين من لا يصرفه أيضا فى النكرة ويزعم أنه جمع سروال أو سروالة

وينشد عليه من اللؤم سروالة * فليس يرق لمستعطف

ويحتج من ترك صرفه بقوله فتى فارسى فى سراويل رامح قال فى الصحاح والعمل على القول الاول والثانى أقوى وقال فى القاموس السراويل فارسية معربة وقد يذكر الجمع سراويلات أوجمع سروال وسروالة أوسرويل بكسرهنّ وليس فى الكلام فعويل والسراوين بالنون لغة والشروال بالشين المعجمة لغة وهو منصوب عطفا على القميص (ولا البرنس) وهو كل ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعة أوجبة (ولا الخفين لاان لايجد النعلين فليلبس) بلام ساكنة بعد الفاء وفى رواية الكشميهنى اسقاطها (ماهو اسفل من الكعبين) وفى الحج فليلبس الخفين وليقطعهما أسفل من الكعبين وكذا فى باب البرانس وغيره * وبه قال (حدثنا عبد الله بن محمد) المسندى قال (اخبرنا ابن عيينة) سفيان (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار أنه (سمع جابر بن عبد الله) الانصارى (رضى الله عنهما قال اتى النبى صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابىّ) ابن سلول المنافق (بعد ما) مات و(ادخل قبره فأمر) عليه الصلاة والسلام (به فأخرج) من قبره (ووضع) بضم الواو الثانية وكسر المعجمة (على ركبتيه) الشريفتين ولابى ذر عن الحموى والمستملى على ركبته بالافراد (ونفث عليه من ريقه وألبسه قميصه والله اعلم) بالواو ولابى ذر بالفاء بدله اى الله أعلم بسبب الباسه صلى الله عليه وسلم اياه قميصه وفى الحج وكان عبد الله المذكور كسا العباس قميصا فيرون انه صلى الله عليه وسلم ألبس عبد الله قميصه مكافأة لما صنع أى مع عمه فجازاه من جنس فعله * وبه قال (حدثنا صدقة) بن الفضل قال (اخبرنا يحيى ابن سعيد) القطان (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمرى أنه (قال اخبرنى) بالافراد (نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر) رضى الله عنهما أنه (قال لما توفى عبد الله بن ابىّ) بن سلول المنافق (جاء ابنه) عبد الله وكان من فضلاء الصحابة ومخلصيهم رضى الله عنه (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله اعطنى قميصك اكفنه) بالجزم على الجواب أى اكفن أبى (فيه وصل عليه) صلاتك على الميت (واستغفر له فاعطاه) صلى الله عليه وسلم (قميصه وقال له اذا فرغت) وزاد أبو ذر عن المستملى (منه) أى من جهازه (فآذنا) بمد الهمزة وكسر المعجمة وتشديد النون أعلمنا (فلما فرغ) عبد الله من جهازه (آذنه به) وسقط به لغير أبى ذر (فجاء) صلوات الله وسلامه عليه (ليصلى عليه فجذبه عمر) بن الخطاب رضى الله عنه ليكفه عن الصلاة عليه (فقال) يارسول الله (أليس قد نهاك الله ان تصلى على المنافقين فقال) جلّ وعلا (استغفر لهم اولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم) فهم رضى الله عنه النهى من التسوية بين الاستغفار وعدمه فى النفع والصلاة على الميت المشرك استغفار له وهو منهى عنه فتكون الصلاة عليه منهيا عنها وفى سورة التوبة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اخبرنى الله تعالى فقال استغفر لهم أولا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة وسأزيد على السبعين فقال انه منافق فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما فعل ذلك اجراء له على ظاهر حكم الاسلام واستئلافا لقومه مع انه لم يقع نهى صريح وروى انه أسلم الف من الخزرج لما رأوه يطلب التبرك بثوب النبى صلى الله عليه وسلم رواه الطبرى (فنزلت ولا تصلّ على احد منهم) من المنافقين صلاة الجنازة (مات) صفة لاحد (ابدا) ظرف لتصلّ وكان صلى الله عليه وسلم اذا دفن الميت وقف على قبره ودعا له فقيل (ولا تقم على قبره فترك) صلى الله عليه وسلم (الصلاة عليهم) على المنافقين وثبت ولا تقم على قبره لابى ذر * وسبق الحديث بسورة التوبة ومطابقته لما ترجم له هنا فى قوله اعطنى قميصك *

(باب جيب القميص) الذى يقوّر (من عند الصدر) ليخرج منه الرأس (وغيره) بالجر عطفا على القميص * وبه قال (حدثنا) بالجمع ولابى ذر بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا ابو عامر) عبد الملك العقدى قال (حدثنا ابراهيم بن نافع) المخزومى (عن الحسن) بن مسلم بن يناق المكى (عن طاوس) اليمانى ابن كيسان أبى عبد الرحمن الحميرى مولاهم الفارسى قيل اسمه ذكوان ولقبه طاوس (عن ابى هريرة) رضى الله عنه أنه (قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل) الذى هو ضد الكريم (و) مثل (المتصدق) الذى يعطى الفقير من ماله فى ذات الله (كمثل رجلين عليهما جبتان) بضم الجيم وتشديد الموحدة تثنية جبة اللباس المعروف (من حديد قد اضطرت ايديهما) بفتح الطاء ونصب التحتية الثانية من أيديهما عند أبى ذر على المفعولية ولغيره بضم الطاء وسكون التحتية مرفوع

نائب عن الفاعل (الى ثديهما) بضم المثلثة وكسر المهملة وتشديد التحتية جمع ثدى (وتراقيهما)
بالقاف جمع ترقوة وهو العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق (فجعل) أى طفق (المتصدق كلما تصدق بصدقة
انبسطت عنه) أى انتشرت عنه الجبة (حتى تغشى) بضم الفوقية وفتح الغين وكسر الشين المشددة المعجمتين
كذا لابى ذر ولغيره بفتح الفوقية وسكون الغين وفتح الشين تغطى (أنامله) رؤس أصابع رجليه (وتعفو أثره)
بفتح الهمزة والمثلثة أى أثر مشيه لسبوغها (وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت) بالقاف واللام المخففة
والصاد المهملة المفتوحات أى تأخرت وانضمت وارتفعت (وأخذت كل حلقة) بسكون اللام من الجبة
(بمكانها قال ابو هريرة) رضى الله عنه (فانا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بأصبعه) ولابى ذر
بالتثنية (هكذا فى جيبه) بفتح الجيم بعدها تحتية ساكنة فوحدة وهو موافق لما ترجم به ولابى ذر عن الكشميهنى
جبته بضم الجيم بعدها موحدة مشددة فمثناة فوقية فضمير والاولى أوجه وفيه التعبير بالقول عن الفعل
(فلو رأيته يوسعها ولا تتوسع) لتعجبت وسقطت احدى تاءى تتوسع لابى ذر (تابعه) أى تابع الحسن بن مسلم
(ابن طاوس) عبد الله (عن ابيه) يعنى عن أبى هريرة فيما سبق موصولا فى باب مثل المتصدق والبخيل من
الزكاة (و) تابعه أيضا (ابو الزناد) عبد الله بن ذكوان فيما وصله فى الباب المذكور (عن الاعرج) عبد الرحمن
ابن هرمز عن أبى هريرة (فى الجبتين) بالباء الموحدة وصحح عليها فى الفرع (وقال حنظلة) بن أبى سفيان المكى
فيما سبق فى الزكاة أيضا (سمعت طاووسا يقول سمعت اباهريرة يقول جبتان) بالموحدة أيضا وفى اليونينية
بالنون عند أبى ذر (وقال جعفر) أى ابن ربيعة ولابى ذر جعفر بن حيان بالحاء المهملة المفتوحة والتحتية
المشددة العطاردى قال ابن حجر الحافظ كالغسانى وهو خطأ والصواب ابن ربيعة (عن الاعرج) عبد الرحمن
(جنتان) بضم الجيم بعدها نون تثنية جنة وهى الوقاية قال الطيبى وهو أنسب لان الدرع لا يسمى جبة
بالموحدة بل بالنون وأوقع المتصدق مقابلا للبخيل والمقابل الحقيقى السخى ايذانا بأن السخاء ما امر به الشرع
وندب اليه من الانفاق لا ما يتعاناه المبذرون وخص المشبه بهما بلبس الجنتين من الحديد اعلاما بأن القبض
والشح من جبلة الانسان وخلقته وأن السخاء من عطاء الله وتوفيقه يمنحه من يشاء من عباده المفلحين وخص
اليد بالذكر لان السخى والبخيل يوصفان ببسط اليد وقبضها فاذا أريد المبالغة فى البخل قيل مغلولة يده الى عنقه
وثديه وتراقيه وانما عدل عن الغل الى الدرع لتصور معنى الانبساط والتقلص والاسلوب من التشبيه المفرق
شبه السخى الموفق اذا قصد التصدق يسهل عليه ويطاوعه قلبه بمن عليه الدرع ويده تحت الدرع فاذا اراد أن
يخرجهما منها وينزعها يسهل عليه والبخيل على عكسه * والحديث سبق فى الزكاة * (باب من لبس جبة ضيقة
الكمين فى السفر) لاحتياج المسافر الى ذلك * وبه قال (حدثنا قيس بن حفص) الدارمى البصرى قال
حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا الاعمش) سليمان الكوفى (قال حدثنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع
(ابو الضحى) مسلم بن صبيح (قال حدثنى) بالافراد (مسروق) هو ابن الاجدع بن مالك الهمدانى الوادعى
الكوفى (قال حدثنى) بالتوحيد أيضا (المغيرة بن شعبة) بن أبى عامر بن مسعود الثقفى أسلم عام الخندق وشهد
الحديبية وتوفى بالكوفة سنة خمسين رضى الله عنه وأل فى المغيرة للمح الصفة وبها صار المغيرة منصرفا وشعبة
لا ينصرف للعلمية والتأنيث (قال انطلق النبى صلى الله عليه وسلم لحاجته) وكان فى غزوة تبوك (ثم اقبل)
بعد فراغه (فتلقيته) وللحموى والكشميهنى فلقيته بلام بعد الفاء واسقاط الفوقية وكسر القاف (بماء فتوضأ)
وفى كتاب الوضوء وان مغيرة جعل يصب عليه وهو يتوضأ (وعليه جبة شامية) بتشديد التحتية وتخفف
(فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه من كميه) بالتثنية فيهما (فكانا ضيقين فاخرج يديه من تحت
الجبة) ولابوى ذر والوقت وابن عساكر والاصيلى من تحت بدنه بفتح الموحدة والدال المهملة بعدها نون أى
جبته والبدن درع ضيقة الكمين وقال فى القاموس الدرع الضيقة (فغسلهما ومسح برأسه وعلى خفيه) *
والحديث سبق فى الوضوء ومطابقته لما ترجم له هنا واضحة * (باب لبس جبة الصوف فى الغزو) وسقط
قوله لبس لغير أبى ذر * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا زكريا) بن أبى زائدة (عن عامر)
الشعبى (عن عروة بن المغيرة عن أبيه) المغيرة بن شعبة (رضى الله عنه) أنه (قال كنت مع النبى
صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فى سفر) فى غزوة تبوك (فقال) لى (امعك ماء قلت نعم فنزل) صلى الله عليه وسلم

(عن راحلته فمشى حتى توارى) احتجب (عنى فى سواد الليل ثم جاء فأفرغت عليه الاداوة) أى ما فيها من الماء
(فغسل وجهه ويديه وعليه جبة من صوف فلم يستطع أن يخرج ذراعيه منها) لضيق كميها (حتى
اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه ثم مسح برأسه) بياء الالصاق (ثم اهويت) أى مددت يدى (لانزع
خفيه) بكسر الزاى واللام لام كى والفعل بعدها منصوب باضمار أن بعدها (فقال دعهما) أى الخفين
(فانى ادخلتهما) اى الرجلين حال كونهما (طاهرتين) والفاء فى قوله فانى سببية والاصل اننى بنونين حذفت
الاولى وسكنت الثانية وأدغمت فى الثالثة وقيل حذفت الثانية ورجحه أبو البقاء بحذفها فى ان الخفيفة وقيل
حذفت الثالثة (فمسح عليهما) فيه اضمار تقديره وأحدث فمسح عليهما الان وقت جواز المسح بعد الحدث
ولا يجوز قبله لانه على طهارة الغسل * والحديث سبق فى كتاب الوضوء * (باب القباء) بفتح القاف والموحدة
المخففة ممدودا قال فى القاموس والقبوة انضمام ما بين الشفتين ومنه القباء من الثياب الجمع أقبية انتهى وهو
فارسى معرب وقيل عربى (وفروج حرير) بفتح الفاء وضم الراء المشددة بعدها واو فجيم مجرور عطف على
سابقه مضاف لتاليه (وهو) أى فروج الحرير (القباء ويقال) الفروج (هو الذى له شق من خلفه) بفتح
الشين المعجمة وضم القاف منونة مشددة ولابى ذرعن الحموى والمستملى الذى شق من خلفه بضم الشين وفتح
القاف قال فى القاموس والفروج قباء شق من خلفه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) وسقط ابن سعيد لابى ذر
قال (حدثنا) ولابى ذر بالافراد (الليث) بن سعد الامام (عن ابن أبى مليكة) عبد الله (عن المسور) بكسر الميم
وسكون المهملة له صحبة وكان فقيها ولد بعد الهجرة بسنتين (ابن مخرمة) بفتح الميمين بينهما معجمة ساكنة ثم راء
مفتوحة ابن نوفل الزهرى شهد حنينا وأسلم يوم الفتح (انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) سقط لفظ انه
لغير أبى ذر (أقبية) جمع قباء (ولم يعط) أبى (مخرمة) منها (شيأ) حينئذ وفى رواية حماد بن زيد فى الخمس
اهديت للنبى صلى الله عليه وسلم أقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها فى ناس من أصحابه وعزل منها واحدا
لمخرمة (فقال مخرمة يا بنى انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) زاد حاتم بن وردان فى الشهادات عسى
أن يعطينا منها شيأ (فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لى قال فدعوته) صلى الله عليه وسلم (له فخرج اليه
وعليه قباء منها) حمله بعضهم على أنه كان قبل النهى عن استعمال الحرير أو أنه صلى الله عليه وسلم لم يقصد لبسه
انما نشره على اكتافه ليراه مخرمة كله أو نشره على يديه وحينئذ فقوله وعليه من اطلاق الكل على البعض
وفى رواية حاتم فخرج ومعه قباء وهو يريه محاسنه (فقال خبأت هذا لك قال) المسور (فنظر اليه) مخرمة
(فقال) أى النبى صلى الله عليه وسلم كما جزم به الداودى أو مخرمة كما رجحه الحافظ ابن حجر (رضى مخرمة)
ومناسبة الحديث للترجمة واضحة وقد سبق فى باب كيف يقبض العبد والمتاع من كتاب الهبة * وبه قال
(حدثنا قتيبة بن سعيد) البلخى وسقط لابى ذر ابن سعيد قال (حدثنا الليث) بن سعد (عن يزيد بن أبى حبيب)
اسمه سويد المصرى (عن أبى الخير) مرثد بن عبد الله اليزنى (عن عقبة بن عامر) الجهنى (رضى الله عنه انه
قال أهدى) بضم الهمزة وكسر الدال المهملة (لرسول الله صلى الله عليه وسلم فروج حرير) بالاضافة (فلبسه)
لكونه كان حلالا (ثم صلى فيه) زاد احمد من طريق ابن اسحاق وعبد الحميد ثم صلى فيه المغرب (ثم انصرف)
من صلاته بأن سلم بعد فراغه (فنزعه) أى الفروج (نزعا شديدا) مخالفا العادته فى الرفق (كالكاره له) لوقوع
تحريمه حينئذ (ثم قال لا ينبغى هذا) الحرير (للمتقين) فيتناول اللبس وغيره من الاستعمال كالافتراش والمراد
بالاشارة اللبس وأما المتقون فهم المؤمنون الذين وقوا أنفسهم من الخلود فى النار وهذا مقام العموم والناس
فيه على درجات ومقام الخصوص مقام الاحسان والمراد هنا الاول وهذه القصة كانت مبدأ تحريم لبس الحرير
والراجح أن النساء لا يدخلن فى لفظ هذا الحديث ودخولهن بطريق التغليب مجاز يمنع منه ورود الادلة
الصريحة على اباحته لهن وأما الصبيان فلا يحرم عليهم لانهم لا يوصفون بالتقوى لانهم غير مكلفين وهذا
ما صححه الرافعى فى المحرر والنووى فى نكته وصحح الرافعى فى شرحيه تحريمه بعد السبع لئلا يعتاده وفى المجموع
ولو ضبط بالتمييز على هذا كان حسنا وصحح ابن الصلاح تحريمه مطلقا لظاهر خبر هذان حرام على ذكور أمتى
قال فى المجموع ومحل الخلاف فى غير يوم العيد أما فيه فيحل تزيينهم به وبالذهب والفضة قطعا لانه يوم زينة وليس
على الصبى تعبد وتعبيرهم بالطفل أو الصبى يخرج المجنون وتعليلهم يدخله وفاقا كما صرح به الغزالى (تابعه)

أى تابع قتيبة بن سعيد فى روايته عن الليث (عبد الله بن يوسف) التنيسى شيخ المؤلف (عن الليث) بن سعد الامام فيما سبق مسندا فى باب من صلى فى فروج حرير ثم نزعه من كتاب الصلاة (وقال غيره) غير عبد الله بن يوسف فيما وصله أحمد عن حجاج بن محمد ومسلم والنسائى عن قتيبة والحرث عن يونس بن محمد المؤدب كلهم عن الليث بلفظ (فروج حرير) بالتنوين فيهما وحكى ضم الفاء وتخفيف الراء وقال السفاقسى والفتح أوجه لان فعولا لم يرد الا فى سبوح قدوس وفروخ يعنى الفرخ من الدجاج لكن قال فى الفتح ان الضم يحكى عن أبى العلاء المعرى * وحديث الباب سبق فى الصلاة * (باب البرانس) بفتح الموحدة وكسر النون جمع برنس بضم الموحدة والنون قال فى القاموس قلنسوة طويلة كان النساء فى صدر الاسلام يلبسنها أو كل ثوب رأسه منه وبالسند الى البخارى قال (وقال لى مسدد) فى المذاكرة وهو موصول لتصريحه بقوله لى نعم سقطت هذه اللفظة فى رواية النسفى فيكون معلقا وقد وصله مسدد فى مسنده ورواه معاذ بن المثنى عن مسدد قال (حدثنا معتمر قال سمعت ابى) سليمان بن طرخان التيمى (قال رأيت على انس) رضى الله عنه (برنسا اصفر من خز) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الزاى ما غلظ من الديباج وأصله من وبر الارنب ويقال لذكر الارنب خز بوزن عمر قال فى الفتح قال فى القاموس ومنه اشتق الخز وقال فى الكواكب هو المنسوج من الابريسم والصوف وقال غيره حرير يخلط بوبر ونحوه وقال ابن العربى ما احد نوعيه السدى أو اللحمة حرير والآخر سواه وقد لبسه جماعة من الصحابة منهم أبو بكر الصديق وابن عباس والتابعين منهم ابن ابى ليلى وغيره وسئل عنه مالك فقال لا بأس به وقد كرهه آخرون لكونه يشبه لباس النصارى منهم ابن عمر وسالم وابن جبير * وبه قال (حدثنا اسماعيل) بن ابى اويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) الامام (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر) رضى الله عنهما (ان رجلا) لم يسم (قال يا رسول الله ما يلبس) الرجل (المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا) أيها المحرمون (القمص) بالجمع (ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس) وفى المطالع حكاية انها نوع من الطيالسة (ولا الخفاف) بكسر الخاء المعجمة جمع خف وهو معروف ويجمع على أخفاف (الا احد لا يجد النعلين فليلبس خفين وليقطعهما) حتى يكونا (أسفل من الكعبين ولا تلبسوا من الثياب شيأ مسه) وفى نسخة ما مسه (زعفران) ولابى ذر عن الحموى والمستملى الزعفران بالتعريف (ولا ورس) بفتح الواو وسكون الراء بعدها سين مهملة وهو كما فى القاموس نبات كالسمسم ليس الا باليمن يزرع فيبقى عشرين سنة نافع للكلف طلاء والبهق شربا ولبس الثوب المورس مقو على الباءة * وهذا الحديث سبق فى باب ما لا يلبس المحرم من الثياب فى الحج * (باب السراويل) * وبه قال (حدثنا أبو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن عمرو) بفتح العين ابن دينار (عن جابر بن زيد) أبى الشعثاء الازدى البصرى (عن ابن عباس) رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال) فى المحرم (من لم يجد ازارا فليلبس) بفتح الموحدة (سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين) * وهذا الحديث قد سبق فى الحج * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) أبو سلمة المنقرى البصرى قال (حدثنا جويرية) بن أسماء (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله) بن عمر رضى الله عنهما أنه (قال قام رجل) لم يسم (فقال يا رسول الله ما تأمرنا ان نلبس اذا احرمنا قال) صلى الله عليه وسلم (لا تلبسوا القميص والسراويل) بلفظ الافراد فيهما ولابى ذر عن الكشميهنى القمص والسراويلات بالجمع فيهما (والعمائم والبرانس والخفاف الا ان يكون رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين اسفل من الكعبين) أسفل ظرف ومن لابتداء الغاية أى فليقطعهما من جهة ما سفل من الكعبين والامر فى قوله فليلبس للاباحة قال فى الكواكب سئل صلى الله عليه وسلم عما يجوز لبسه فأجاب بعد ما لا يجوز لبسه ليدل بالالتزام من طريق المفهوم على ما يجوز وانما عدل عن الجواب الصريح اليه لانه أخصر وأحصر فان ما يحرم أقل وأضبط مما يحل أو لان السؤال كان من حقه أن يكون عما لا يلبس لان الحكم العارض المحتاج الى البيان هو الحرمة وأما جواز ما يلبس فثابت بالاصل والمطابقة للترجمة فى قوله السراويل كما لا يخفى وفى حديث أبى هريرة مرفوعا عند أبى نعيم الاصبهانى ان اول من لبس السراويل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم قيل وكذا اول من يكسى يوم القيامة كما فى الصحيحين عن ابن عباس وفيه استحباب لبس السراويل وفى حديث ابن مسعود عند الترمذى مرفوعا كان على موسى عليه الصلاة والسلام يوم كلمه ربه كساء صوف وكمة صوف وجبة صوف وسراويل صوف وكانت نعلاه من

جلد حمار ميت والكمة القلنسوة الصغيرة وفى السنن الاربعة وصححه ابن حبان من حديث سويد بن قيس أنه
صلى الله عليه وسلم اشترى من رجل سراويل وعند أبى يعلى والطبرانى فى الاوسط من حديث أبى هريرة دخلت
يوما السوق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس الى البزازين فاشترى سراويل بأربعة دراهم الحديث وفيه
فقلت يارسول الله انك لتلبس السراويل قال أجل فى السفر والحضر والليل والنهار فانى أمرت بالستر وفيه
يوسف بن زياد البصرى وهو ضعيف (ولا تلبسوا شيأ من الثياب مسه زعفران ولا ورس) وجمع الزعفران
زعافر كترجمان وتراجم * (باب العمائم) ولابى ذر باب بالتنوين فى العمائم جمع عمامة وهى ما يلف على الرأس *
وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال سمعت الزهرى) محمد بن مسلم بن
شهاب (قال اخبرنى) بالافراد (سالم عن ابيه) عبد الله بن عمر رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه
(قال لا يلبس المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس) بالافراد فيها كلها (ولا ثوبا مسه زعفران
ولا ورس ولا الخفين الا لمن لم يجد النعلين فان لم يجدهما فليقطعهما اسفل من الكعبين) وليس ذكر الزعفران
والورس للتقييد بل لانهما الغالب فيما يصنع للزينة والترفه فيلحق بهما ما فى معناهما * والمطابقة فى قوله
ولا العمامة ولم يذكر البخارى فى العمامة شيأ ولعله لم يثبت عنده شئ على شرطه فيها وعند أبى داود والترمذى
عن ركانة رفعه فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم وعن أبى عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اعتم
سدل عمامته بين كتفيه رواه الترمذى وعند ابن أبى شيبة من حديث
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن بن عوف بعمامة سوداء من قطن وأفضل له من بين يديه مثل
هذه وفى رواية نافع عن ابن عمر قال عمم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عوف بعمامة وأرخاها من خلفه قدر
أربع أصابع وقال هكذا فاعتم وفى حديث الحسن بن على عند أبى داود أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم على
المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفها بين كتفيه وفى الترمذى عن ابن عمر رضى الله عنهما كان النبى صلى
الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه وهل ترخى من الجانب الأيسر أو الأيمن قال الحافظ الزين
العراقى المشروع من الأيسر ولم أر ما يدل على تعيين الأيمن الا فى حديث أبى امامة بسند فيه ضعف عند
الطبرانى فى الكبير قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولى واليا حتى يعممه ويرخى لها من الجانب
الأيمن نحو الاذن قال الحافظ وعلى تقدير ثبوته فلعله كان يرخيها من الجانب الأيمن ثم يردها من الجانب
الايسر الا أنه شعار الامامية وهل المراد بالسدل سدل الطرف الأسفل حتى يكون عذبة أو الأعلى فيغرزها
ويرسل منها شيأ خلفه يحتمل الأمرين ولم أر التصريح بكون المرخى من العمامة عذبة الا فى حديث عبد الاعلى
ابن عدى عند أبى نعيم فى معرفة الصحابة أنه صلى الله عليه وسلم دعا على بن أبى طالب رضى الله عنه يوم غدير خم
فعممه وأرخى عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا فان العمائم سيما الاسلام وهى حاجز بين المسلمين
والمشركين والعذبة الطرف كعذبة السوط واللسان أى طرفهما فالطرف الاعلى يسمى عذبة من حيث اللغة
وان كان مخالفا للاصطلاح العرفى الآن وفى بعض طرق حديث ابن عمر ما يقتضى أن الذى كان يرسله بين كتفيه
من الطرف الاعلى أخرجه أبو الشيخ وغيره من حديث ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم كان يدير كور العمامة على
رأسه ويغرزها من ورائه ويرخى لها ذؤابة بين كتفيه وفى كتابى المواهب اللدنية مزيد لذلك وبالله التوفيق
والمستعان * (باب التقنع) بفتح الفوقية والقاف وضم النون مشددة بعدها عين مهملة وهو تغطية الرأس قاله
الكرمانى وزاد فى الفتح واكثر الوجه برداء أو غيره (وقال ابن عباس) رضى الله عنهما مما سبق موصولا مطولا
فى مناقب الانصار وغيره (خرج النبى صلى الله عليه وسلم وعليه عصابة دسماء) بفتح الدال وسكون السين
المهملتين ممدودة أى سوداء (وقال انس) رضى الله عنه مما يأتى موصولا مطولا فى هذا الباب ان شاء الله تعالى
(عصب النبى صلى الله عليه وسلم) بتخفيف الصاد المهملة (على رأسه حاشية برد) أى جانبه وتعقب الاسماعيلى
المصنف بأن ما ذكره من العصابة لا يدخل فى التقنع اذ التقنع تغطية الرأس والعصابة شد الخرقة على ما أحاط
بالعمامة وأجاب فى فتح البارى بأن الجامع بينهما وضع شئ زائد على الرأس فوق العمامة وتعقبه العينى بأن
قوله زائد لا فائدة فيه وكذا قوله فوق العمامة لانه يلزم منه انها اذا كانت تحت العمامة لا تسمى عصابة وبأن
قول الاسماعيلى فى أصل الاعتراض والعصابة شد الخرقة على ما أحاط بالعمامة ليس كذلك بل العصب شد

كتاب اللباس

الرأس

الرأس بخرقة مطلقا وقد ذكر فى الاقتصاص ذلك ولم يجب عنه * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (ابراهيم بن موسى) التميمى الفراء الصغير قال (اخبرنا هشام) هو ابن يوسف (عن معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت هاجر الى الحبشة رجال) ولابى ذر هاجر ناس الى الحبشة (من المسلمين وتجهز ابو بكر) الصديق رضى الله عنه حال كونه (مهاجرا فقال له) (النبى صلى الله عليه وسلم على رسلك) بكسر الراء وسكون السين المهملة على هينتك أى اتئد (فانى ارجو أن يؤذن لى) فى الهجرة (فقال) ولابى ذر قال (ابو بكر أو ترجوه) بهمزة الاستفهام الاستخبارى وفتح الواو أى اترجو الاذن فى الهجرة مفدى (بأبى انت قال) صلى الله عليه وسلم (نعم) ارجوه (فحبس ابو بكر) رضى الله عنه (نفسه على النبى صلى الله عليه وسلم لصحبته) فلم يهاجر حينئذ (وعلف راحلتين) تثنية راحلة وهى من الابل القوى على الاسفار والاحمال لما فيها من النجابة وتمام الخلق وحسن المنظر والذكر والانثى فى ذلك سواء والهاء للمبالغة (كانتا عنده ورق السمر) بفتح السين وضم الميم شجر الطلح (أربعة اشهر قال عروة) بالسند السابق (قالت عائشة) رضى الله عنها (فبينما) بالميم (نحن يوما جلوس) جالسون (فى بيتنا فى نحر الظهيرة) بالنون المفتوحة وسكون الحاء المهملة والظهيرة بفتح الظاء المعجمة وكسر الهاء أى أول الهاجرة (فقال قائل لابى بكر) رضى الله عنه (هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم) حال كونه (مقبلا متقنعا) أى مغطيا رأسه (فى ساعة لم يكن) عليه الصلاة والسلام (يأتينا فيها قال أبو بكر) رضى الله عنه (فدا) منون بغير همز (له) أفديه (بأبى وامى) ولابى ذر عن الحموى والمستملى مصححا عليه فى الفرع لك بكاف الخطاب أبى وأمى (والله ان جاء به فى هذه الساعة الالامر) بكسر اللام أى لاجل أمر فان نافية ولغير الكشميهنى لامر بفتح اللام والرفع فاللام للتأكيد وان مخففة من الثقيلة (فجاء النبى صلى الله عليه وسلم فاستأذن) فى الدخول (فاذن له) أبو بكر رضى الله عنه (فدخل فقال حين دخل لابى بكر أخرج) بفتح الهمزة وكسر الراء (من عندك) فى موضع نصب على المفعولية (قال) أبو بكر رضى الله عنه (انما هم اهلك) وكان صلى الله عليه وسلم قد عقد على عائشة رضى الله عنها (بأبى) افديك (انت يارسول الله قال) صلى الله عليه وسلم (فانى قد اذن لى فى الخروج) من مكة الى المدينة (قال) ابو بكر رضى الله عنه (فالصحبة) أى أطلب الصحبة ولغير أبى ذر فالصحبة بالرفع أى فالصحبة أرجوها لى أفديك (بابى انت) زاد أبو ذر وأمى (يارسول الله قال) عليه الصلاة والسلام (نعم قال) أبو بكر (فخذ بأبى) افديك (انت يارسول الله احدى راحلتى هاتين قال النبى صلى الله عليه وسلم) آخذها (بالثمن قالت) عائشة رضى الله عنها (فجهزناهما احث الجهاز) بفتح الجيم أى أسرعه ولابى ذر عن الكشميهنى أحب بالموحدة بدل المثلثة قال الحافظ ابن حجر وأظنه تصحيفا (ووضعنا) بضاد معجمة بعدها عين مهملة ولابى ذر وصنعنا بصاد مهملة فنون مفتوحتين فعين (لهما سفرة) بضم السين المهملة وسكون الفاء يأكلان عليها (فى جراب) بكسر الجيم (فقطعت اسماء بنت ابى بكر) رضى الله عنها (قطعة من نطاقها) بكسر النون قال فى القاموس شقة تلبسها المرأة وتشد وسطها فترسل الاعلى على الاسفل الى لارض والاسفل ينجر على الارض ليس لها حجزة ولا نيفق ولا ساقان وانتطقت لبستها (فاوكت) شدت ولابى ذر فأوكأت بزيادة همزة بعد الكاف (به) بما قطعته من نطاقها (الجراب ولذلك كانت تسمى ذات النطاق) بالافراد ولابى ذر عن الحموى والمستملى ذات النطاقين بالتثنية قال فى القاموس لانها شقت نطاقها فجعلت واحدة لسفرة رسول الله صلى الله عليه وسلم والاخرى عصاما لقربته وكذا قال الكرمانى وزاد أو لانها جعلته نطاقين نطاقا للجراب وآخر لنفسها (ثم لحق النبى صلى الله عليه وسلم وابو بكر) رضى الله عنه (بغار فى جبل يقال له ثور) بالمثلثة المفتوحة وواو ساكنة فراء (فمكث) صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضى الله عنه (فيه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن أبى بكر) شقيق اسماء بنت أبى بكر (وهو غلام شاب لقن) بفتح اللام وكسر القاف بعدها نون سريع الفهم (ثقف) بفتح المثلثة وكسر القاف بعدها فاء حاذق فطن (فيرحل) بالراء والحاء المهملة (من عندهما سحرا) وقال الكرمانى وفى بعضها فيدخل بالدال المهملة والخاء المعجمة أى مكة متوجها اليها من عندهما سحرا (فيصبح مع قريش بمكة كبائت) معهم بمكة (فلا يسمع) منهم (امرا يكادان) بضم التحتية أى يمكران (به الا وعاه) حفظه وضبطه (حتى يأتيهما بخبر ذلك) الذى سمع منهم من الكيد الذى يريدون فعله (حين يختلط الظلام ويرعى عليهما) صلى الله وسلم عليهما (عامر بن فهيرة) بضم الفاء وفتح الهاء وسكون التحتية بعدها راء (مولى أبى بكر) رضى الله عنهما وكان

عامر أحد السابقين الى الاسلام ممن عذب فى الله (منحة من غنم) بكسر الميم وسكون النون بعدها حاء مهملة شاة يعطيها الرجل غيره ليحلبها ثم يردها اليه (فيريحها) بالحاء المهملة فيردها الى المراح (عليهما) ولابى ذر عن الحموى والمستملى فيريحه بتذكير الضمير أى يريح الذى يرعاه على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر رضى الله عنه (حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان فى رسلها) بكسر الراء وسكون السين المهملة أى لبن المنحة (حتى ينعق) بتحتية مفتوحة فنون ساكنة فعين مهملة فقاف أى يصيح (بها) بالمنحة ولابى ذر عن الحموى والمستملى رسلهما وبهما بالتثنية فيهما (عامر بن فهيرة بغلس) فى ظلمة آخر الليل (يفعل ذلك كل ليلة من تلك الليالى الثلاث) * ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله متقنعا وسبق بهذا الاسناد مختصرا فى باب استئجار المشركين عند الضرورة من كتاب الاجارة ومطولا جدا فى باب هجرة النبى صلى الله عليه وسلم لكن عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل * (باب المغفر) بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء بعدها راء قال فى القاموس زرد من الدروع يلبس تحت القلنسوة أو حلق يتقنع بها المتسلح * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا مالك) امام الائمة الاصبحى رحمه الله تعالى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل عام الفتح) ولابى ذر عن الكشميهنى دخل مكة عام الفتح (وعلى رأسه) الشريف (المغفر) الواو فى وعلى للحال وفى حديث جابر أنه دخل وعلى رأسه عمامة سوداء وجمع بينهما باحتمال ان أحدهما كان فوق الاخر أو دخل أولا وعليه المغفر ثم نزعه ولبس العمامة السوداء فى بقية دخوله والله أعلم * وهذا الحديث سبق فى الحج والجهاد * (باب البرود) بضم الموحدة جمع برد بضم فسكون قال فى القاموس البرد بالضم ثوب مخطط الجمع ابراد وابرد وبرود واكسية يلتحف بها الواحدة بهاء (والحبرة) بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة بعدها راء كعنبة ضرب من برود اليمن الجمع حبر وحبرات وبائعها حبرى لاحمار قاله المجد الشيرازى (والشملة) بفتح الشين المعجمة وسكون الميم كساء دون القطيفة يشتمل به (وقال خباب) بخاء معجمة مفتوحة فموحدتين الاولى مشددة بينهما ألف ابن الارت رضى الله عنه فيما مر موصولا مطولا فى باب مالقى النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه بمكة (شكونا الى النبى صلى الله عليه وسلم) من المشركين وأذاهم (وهو متوسد بردة له) الحديث * وبه قال (حدثنا اسماعيل بن عبد الله) بن أبى أويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) هو ابن أنس الامام (عن اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة عن) عمه (انس ابن مالك) رضى الله عنه أنه (قال كنت امشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد نجرانى) بنون مفتوحة فجيم ساكنة فراء مفتوحة وبعد الالف نون فياء نسبة لبلدة باليمن (غليظ الحاشية) وفى رواية الاوزاعى رداء (فأدركه اعرابى) لم يسم (فجبذه) بتقديم الموحدة على المعجمة (بردائه) قال فى التنقيح صوابه ببرده لقوله اوله عليه برد نجرانى غليظ الحاشية وهذا لايسمى رداء وتعقبه فى المصابيح فقال ما أدرى ما الذى يمنع من انه كان عليه صلى الله عليه وسلم برد ارتدى به فأطلق عليه الرداء بهذا الاعتبار انتهى وقد سبق ان فى رواية الاوزاعى رداء (جبذة شديدة حتى نظرت الى صفحة) الى جانب (عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لى من مال الله الذى عندك فالتفت اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له بعطاء) ولابى ذر عن الكشميهنى بالعطاء * ومطابقته للترجمة فى قوله برد نجرانى ومضى فى الخمس ويأتى فى الادب ان شاء الله تعالى بعونه * وبه قال (حدثنا قتيبة بن سعيد) قال (حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن) بن عبد الله بن عبد القارى بتشديد التحتية نسبة للقارة مدنى سكن الاسكندرية (عن ابى حازم) سلمة ابن دينار (عن سهل بن سعد) الساعدى رضى الله عنه أنه (قال جاءت امرأة) قال الحافظ ابن حجر لم أعرف اسم المرأة (ببردة) بهاء تأنيث آخرها (قال سهل) لابى حازم أو لغيره (هل تدرى) ولابى ذر تدرون (ما البردة) زاد فى الجنائز قالوا الشملة (قال) سهل (نعم هى الشملة منسوج فى حاشيتها) قال فى الكواكب يعنى كان لها حاشية وفى نسجها مخالفة لنسج أصلها لونا ودقة ورقة وفى الجنائز منسوج فيها حاشيتها قالوا ومعناه انها لم تقطع من ثوب فتكون بلا حاشية (قالت يارسول الله انى نسجت هذه) البردة (بيدى اكسوكها) وفى الجنائز لاكسوكها (فاخذها رسول الله صلى الله عليه وسلم) حال كونه (محتاجا اليها فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وانها لازاره) ولابى ذر عن الحموى والمستملى ازاره باسقاط اللام (فجسها) بالجيم بلا نون

أى مسها بيده وفى نسخة باليونينية مصححا عليها ونسبها فى المصابيح للجرجانى فحسنها بالحاء المهملة والنون بعد السين وصفها بالحسن (رجل من القوم) هو عبد الرحمن بن عوف كما عند الطبرانى (فقال يارسول الله اكسنيها قال) صلى الله عليه وسلم (نعم فجلس ماشاء الله فى المجلس ثم رجع) الى منزله (فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت) نفى للاحسان وعند الطبرانى من وجه آخر قال سهل فقلت له ما احسنت (سألتها اياه) صلى الله عليه وسلم (وقد عرفت انه لايرد سائلا) بل يعطيه مايطلبه (فقال الرجل والله ماسألتها الا لتكون كفنى يوم اموت قال سهل فكانت) أى البردة (كفنه) * ومر الحديث فى الجنائز فى باب من استعد الكفن * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال حدثنى) بالافراد (سعيد بن المسيب ان أبا هريرة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة من امتى زمرة) بضم الزاى وفتح الراء بينهما ميم ساكنة جماعة (هى سبعون ألفا تضىء وجوههم اضاءة القمر) أى كضوء القمر (فقام عكاشة بن محصن) بكسر الميم وسكون الحاء المهملة بعدها صاد مهملة مفتوحة فنون وعكاشة بتشديد الكاف وتخفف (الاسدى) حال كونه (يرفع نمرة عليه) بفتح النون بكسر الميم شملة فيها خطوط ملونة كأنها أخذت من جلد النمر لاشتراكهما وهذا موضع الترجمة (قال) ولابى ذر فقال (ادع الله لى يارسول الله ان يجعلنى منهم فقال) صلى الله عليه وسلم (اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار) هو سعد بن عبادة كما قاله الخطيب وفى قوله من الانصار رد على من قال انه كان من المنافقين وانه انما ترك الدعاء له لذلك (فقال يارسول الله ادع الله لى ان يجعلنى منهم فقال رسول الله) وفى نسخة النبى (صلى الله عليه وسلم سبقك) بالدعاء له (عكاشة) * وهذا الحديث سبق فى الطب وفى وفاة موسى * وبه قال (حدثنا عمرو ابن عاصم) بفتح العين وسكون الميم القيسى البصرى قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى (عن قتادة) بن دعامة (عن انس) رضى الله عنه (قال) قتادة (قلت له) أى لانس (اى الثياب كان احب الى النبى صلى الله عليه وسلم) زاد أبو ذر أن يلبسها (قال) انس (الحبرة) بكسر الحاء المهملة وفتح الموحدة بوزن عنبة برد يمانى يصنع من قطن وانما كانت أحب اليه صلى الله عليه وسلم لانها فيما قيل لونها أخضر وهو لباس أهل الجنة * وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود فى اللباس * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع (عبد الله بن ابى الاسود) حميد البصرى الحافظ قال (حدثنا معاذ) الدستوائى (قال حدثنى) بالافراد (ابى) هشام بن عبد الله (عن قتادة) ابن دعامة (عن انس بن مالك رضى الله عنه) أنه (قال كان احب الثياب الى النبى صلى الله عليه وسلم أن يلبسها الحبرة) خبر كان وأن يلبسها متعلق بأحب أى كان أحب الثياب لاجل اللبس الحبرة قال القرطبى سميت حبرة لانها تحبر أى تزين والتحبير التزيين والتحسين * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه (قال اخبرنى) بالافراد (ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين توفى سجى) بضم السين المهملة وكسر الجيم مشددة أى غطى (ببرد) بالتنوين (حبرة) صفة له * وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود فى الجنائز والنسائى فى الوفاة * (باب الاكسية والخمائص) جمع خميصة بالخاء المعجمة والصاد المهملة كساء من صوف اسود أو خز مربعة لها اعلام * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع (يحيى بن بكير) هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومى ونسبه لجده لشهرته به قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن عقيل) بضم العين وفتح القاف ابن خالد (عن ابن شهاب) الزهرى أنه (قال اخبرنى) بالافراد (عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (ان عائشة وعبد الله بن عباس رضى الله عنهم قالا لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم) مرض الموت ونزل بفتحتين وفى غير الفرع بضم اوله مبنيا للمجهول (طفق) بكسر الفاء جعل (يطرح خميصة له على وجهه) الكريم من الحمى (فاذا اغتم) باحتباس نفسه (كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك) الواو للحال (لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد) حال كونه صلى الله عليه وسلم (يحذر) أمته (ما صنعوا) من اتخاذ قبور أنبيائهم مساجد لانه بالتدريج يصير مثل عبادة الاصنام * والحديث سبق فى الجنائز * وبه قال (حدثنا موسى بن اسماعيل) التبوذكى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) هو ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم (عن عروة) بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها أنها

(قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خميصة لها اعلام فنظر) صلى الله عليه وسلم (الى اعلامها نظرة فلما
سلم) من صلاته (قال اذهبوا بخميصتى هذه الى ابى جهم) بفتح الجيم وسكون الهاء (فانها) أى الخميصة (ألهتنى)
أى شغلتنى (آنفا) بمد الهمزة وكسر النون بعدها فاء أى قريبا (عن صلاتى) وفى الموطأ فانى نظرت الى علمها
فى الصلاة فكاد يفتننى فيحمل قوله هنا ألهتنى على قوله فكاد والاطلاق للمبالغة فى القرب لا لتحقق وقوع
الالهاء وهو تشريع لترك كل شاغل وارساله بها لابى جهم لينتفع بها الا ليصلى فيها فهو كارساله الحلة لعمر * وسبق
مزيدلهذا فى الصلاة (وائتونى بانبجانية ابى جهم بن حذيفة بن غانم من بنى عدى بن كعب) القرشى والانبجانية
بهمزة مفتوحة فنون ساكنة فموحدة مكسورة فجيم مفتوحة مخففة فألف وبعد النون التحتية مشددة كساء
غليظ لا علم له قال الحافظ ابن حجر وانتهى آخر الحديث عند قوله بانبجانية أبى جهم وبقيته نسبه مدرج فى الخبر
من كلام ابن شهاب * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا اسماعيل) بن علية قال (حدثنا
ايوب) السختيانى (عن حميد بن هلال) بضم الحاء المهملة مصغرا الاسدى البصرى (عن ابى بردة) بضم
الموحدة وسكون الراء ابن أبى موسى قاضى الكوفة الحارث وقيل عامر أنه (قال اخرجت الينا عائشة
رضى الله عنها (كساء وازارا غليظا) وفى الخمس ازارا مما يصنع باليمن وكساء من هذه التى يدعونها الملبدة
والملبدة اسم مفعول من التلبيد أى مرقعا يقال لبدت القميص ألبده ولبدته ويقال للخرقة التى يرقع بها صدر
القميص اللبدة كالقبيلة التى يرقع بها قبه كذا فى القاموس وقيل الملبد الذى ثخن وسطه وصفق حتى صار يشبه
اللبد (قالت) عائشة (قبض روح النبى) ولابى ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم فى هذين) الكساء والازار
وفيه بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الزهد فى الدنيا والاعراض عن متاعها وملاذها فيا طوبى لمن
اقتدى به صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث سبق فى الخمس * (باب اشتمال الصماء) بالصاد المهملة والميم
المشددة المفتوحتين ممدودا قال فى القاموس أن يرد الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الايسر ثم
يرده ثانية من خلفه على يده اليمنى فعاتقه الايمن فيغطيهما جميعا أو الاشتمال بثوب واحد ليس عليه غيره ثم يرفعه
من أحد جانبيه فيضعه على منكبه فيبدو منه فرجه * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بالموحدة
وتشديد المعجمة ابن عثمان العبدى مولاهم الحافظ بندار قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفى لا ابن
عطاء لانه لم يذكر أحد عبد الوهاب بن عطاء فى رجال البخارى وليس لعبد الوهاب بن عطاء رواية فيه قال (حدثنا
عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمرى (عن خبيب) بضم الخاء المعجمة وفتح الموحدة الاولى مصغرا ابن عبد
الرحمن الانصارى (عن حفص بن عاصم) أى ابن عمر بن الخطاب (عن ابى هريرة) رضى الله عنه أنه قال نهى
النبى صلى الله عليه وسلم) نهى تحريم (عن الملامسة) بأن يلمس ثوبا مطويا أو فى ظلمة ثم يشتريه على أن لا خيار له
اذا رآه اكتفاء بلمسه عن رؤيته أو يقول اذا لمسته فقد بعتك اكتفاء بلمسه عن الصيغة أو يبيعه شيأ على أنه متى
لمسه لزم البيع وانقطع الخيار اكتفاء بلمسه عن الالزام بتفرق أو تخاير (و) عن (المنابذة) بالمعجمة بأن ينبذ كل
منهما ثوبه على أن كلا منهما مقابل بالآخر ولا خيار لهما اذا عرف الطول والعرض وكذا لو نبذه اليه بثمن معلوم
اكتفاء بذلك عن الصيغة والبطلان فيها وفى الملامسة من حيث المعنى لعدم الرؤية أو عدم الصيغة أو الشرط
الفاسد (وعن صلاتين) نفلا (بعد) صلاة فرض (الفجر حتى ترتفع الشمس) كرمح (وبعد) صلاة (العصر حتى
تغيب الشمس) الا صلاة لها سبب متقدم أو مقارن كفائتة فرض أو نفل وصلاة جنازة وكسوف واستسقاء
وتحية وسجدة تلاوة أو شكر فلا يكره فيهما (وان يحتبى) بأن يقعد على أليتيه وينصب ساقيه ويحتوى (بالثوب
الواحد ليس على فرجه منه شئ بينه وبين السماء وأن يشتمل الصماء) * وهذا الحديث سبق فى الصلاة * وبه
قال (حدثنا يحيى بن بكير) الحافظ أبو زكريا المخزومى مولاهم المصرى ونسبه لجده لشهرته به واسم أبيه عبد
الله قال (حدثنا الليث) بن سعد (عن يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى أنه (قال
أخبرنى) بالافراد (عامر بن سعد) بسكون العين ابن أبى وقاص (ان اباسعيد) سعد بن مالك (الخدرى) رضى
الله عنه (قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين) بكسر اللام وسكون الموحدة (وعن بيعتين) بفتح
الموحدة (نهى عن الملامسة و) عن (المنابذة فى البيع والملامسة لمس الرجل ثوب الآخر بيده بالليل او بالنهار
ولا يقلبه الا بذلك) (بغير لام فلا ينشره ولا ينظر اليه بل أقام اللمس مقام النظر والمنابذة ان ينبذ) بكسر الموحدة

يرمى (الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ الآخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر) للثوب (ولا تراض) أى لفظ يدل عليه وهو الايجاب والقبول قال الكرمانى والظاهر أن تفسيرها تين البيعتين بما ذكر ادراج من الزهرى (واللبستين) بكسر اللام والجر ولابى ذر واللبستان بالرفع (اشتمال الصماء) بتشديد الميم (والصماء ان يجعل الرجل (ثوبه على احد عاتقيه فيبدو) أى يظهر (احد شقيه ليس عليه ثوب) غيره (واللبسة الاخرى احتباؤه) بأن يجمع ظهره وساقيه (بثوبه وهو جالس) على أليتيه وساقاه منصوبتان (ليس على فرجه منه) أى من الثوب (شئ) * وهذا الحديث سبق فى باب بيع الملامسة من كتاب البيوع مختصرا * (باب الاحتباء فى ثوب واحد) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر بالافراد (اسماعيل) بن أبى اويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك) هو الامام عن ابى الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن ابى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال نهى رسول الله) ولابى ذر النبى (صلى الله عليه وسلم عن لبستين أن يحتبى الرجل فى الثوب الواحد ليس على فرجه منه شئ) لانه اذا لم يكن عليه الا ثوب واحد ربما يتحرك فتبدو عورته (وأن يشتمل بالثوب الواحد ليس على احد شقيه) بكسر الشين المعجمة منه شئ وليس عليه ثوب غيره فتنكشف عورته (وعن الملامسة) قال الشافعى هى أن يأتى بثوب مطوى أو فى ظلمة فيلمسه المستام فيقول لصاحبه بعتنيكه بكذا بشرط أن يقوم لمسك مقام نظره أى الثوب ولا تراضى (و) عن (المنابذة) بأن يقول الرجل لصاحبه انبذ الى الثوب أو أنبذه اليك فيجب البيع من غير تقليب للمبيع ولا عقد * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) هو ابن سلام (قال اخبرنى) بالافراد (مخلد) بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن يزيد من الزيادة الحرانى (قال اخبرنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز (قال اخبرنى) بالافراد (ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله عن ابى سعيد الخدرى) رضى الله عنه (ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء) قال المظهرى أى نهى أن يشتمل الرجل على صورة الصماء وانما قيل له ذلك لانه يسد على يديه ورجليه المنافذ كلها كالصخرة الصماء التى ليس فيها خرق ولا صدع وقد سبق قريبا فى الباب السابق تعريفه عند الفقهاء وغيرهم فتأمله (و) نهى أيضا (أن يحتبى الرجل فى الثوب الواحد ليس على فرجه منه شئ * باب الخميصة السوداء) بالخاء المعجمة المفتوحة وبعد الميم المكسورة والتحتية الساكنة صاد مهملة ثوب من حرير أو صوف معلم أو كساء مربع له علمان أو كساء رقيق من أى لون كان او لا تكون خميصة الا اذا كانت سوداء معلمة * وبه قال (حدثنا ابو نعيم حدثنا اسحاق بن سعيد عن ابيه سعيد بن فلان) كذا بابهام والد سعيد وفى الفرع هو عمرو ورقم عليه علامة السقوط لابى ذر وعند أبى نعيم فى مستخرجه من طريق أبى خيثمة زهير بن حرب عن الفضل بن دكين حدثنا اسحاق بن عمرو (بن سعيد بن العاص عن أم خالد) أمة بفتح الهمزة والميم مخففا أى ابن الزبير بن العوام (بنت خالد) أى ابن سعيد بن العاص أنها (قالت أتى النبى) بضم الهمزة مبنيا للمفعول (صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء صغيرة) قال فى الفتح لم أقف على تعيين الجهة التى حضرت منها الثياب المذكورة (فقال) صلى الله عليه وسلم (من ترون) بفتح التاء والراء (نكسو) ولابوى ذر والوقت وابن عساكر والاصيلى أن نكسو (هذه) الخميصة (فسكت القوم) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على تعيين أسمائهم (قال) ولابى ذر فقال (ائتونى بأم خالد فأتى بها) حال كونها (تحمل) بضم الهمزة والفوقية بالبناء للمفعول فيهما وانما حملت لصغرها حينئذ وفيه التفات ولابى ذر عن الكشميهنى تحتمل بفوقية قبل الميم (فأخذ) عليه الصلاة والسلام (الخميصة بيده فألبسها) أم خالد (وقال) لها (أبلى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام أمر بالابلاء (وأخلقى) بفتح الهمزة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها قاف وهى بمعنى الاولى دعاء لها بطول البقاء أى أنها تطول حياتها حتى تبلى الثوب وتخلقه ولابى زيد المروزى عن الفربرى واخلفى بالفاء بدل القاف وهى أوجه اذ الابلاء والاخلاق بمعنى والعطف لتغاير اللفظين ورواية الفاء تفيد معنى زائدا لانها ان أبلت الثوب أخلفت غيره (وكان فيها) أى فى الخميصة (علم اخضر أو أصفر) بالشك من الراوى فى رواية ابن سعد أحمر بدل أخضر (فقال) صلى الله عليه وسلم (يا أم خالد هذا) أى علم الخميصة (سناه) بفتح السين المهملة والنون وبعد الالف هاء ساكنة قالت أم خالد كما عند ابن سعد (وسناه بالحبشية حسن) وكلمها عليه الصلاة والسلام بلسان الحبشة لانها ولدت بأرض الحبشة وسقط لابى ذر قوله حسن * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن المثنى) أبو موسى العنزى الحافظ

قال حدثنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع (ابن ابى عدى) محمد (عن ابن عون) عبد الله (عن محمد) هو ابن سيرين (عن انس رضى الله عنه) أنه (قال لما ولدت ام سليم) بضم السين وفتح اللام زوج أبى طلحة وأم انس (قالت لى يا انس انظر هذا الغلام فلا يصيبن شيأ) ينزل فى جوفه (حتى تغدو به الى النبى صلى الله عليه وسلم يحنكه) بأن يدلك حنكه بالتمر (فغدوت به) الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (فاذا هو فى حائط) بستان (وعليه خميصة حريثية) بالحاء المهملة المضمومة والمثلثة مصغرا آخره هاء تأنيث منسوبة الى حريث رجل من قضاعة وعند ابن السكن خيبرية بالخاء المعجمة والموحدة نسبة الى خيبر البلد المعروف ولبعضهم فى روايات مسلم جونية بجيم مفتوحة وواو ساكنة بعدها نون نسبة الى بنى الجون أو الى لونها من السواد أو الحمرة أو البياض قال فى الفتح والذى يطابق الترجمة الجونية فان الاشهر فيه أنه الاسود وطرق الحديث يفسر بعضها بعضا فيكون لونها اسود وهى منسوبة الى صانعها (وهو) عليه الصلاة والسلام (يسم الظهر) أى يعلم الابل بالكى (الذى قدم عليه فى) زمان (الفتح) ليتميز عن غيره * (باب ثياب الخضر) باضافة ثياب لما بعدها ولابى ذر عن الكشميهنى الثياب الخضر على الوصف * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر بالافراد (محمد بن بشار) ابو بكر العبدى مولاهم الحافظ بندار قال (حدثنا عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفى قال (اخبرنا ايوب) السختيانى (عن عكرمة) مولى ابن عباس (ان رفاعة طلق امرأته) تميمة بنت وهب (فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير) بفتح الزاى وكسر الموحدة (القرظى) بضم القاف والظاء المعجمة من بنى قريظة (قالت عائشة وعليها خمار أخضر فشكت اليها) الى عائشة من زوجها عبد الرحمن (وأرتها خضرة بجلدها) من اثر ضربه لها وفيه التفات أو تجريد (فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال عكرمة (والنساء ينصر بعضهن بعضا) اعتراض بين السابق وبين قوله (قالت عائشة) يا رسول الله (ما رأيت مثل ما يلقى المؤمنات) من المشقاق (لجلدها اشد خضرة من ثوبها) الخمار الاخضر الذى عليها (قال) عكرمة (وسمع) زوجها (انها قد أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم) تشكوه (فجاء) الى النبى صلى الله عليه وسلم (ومعه ابنان له من غيرها) لم يسميا وفى رواية وهيب فى فوائد ابن السماك بنون والواو فى ومعه للحال (قالت) أى تميمة (والله) يا رسول الله (مالى اليه من ذنب) يكون سببا لضربه لى (الا ان ما معه) من آلة الجماع (ليس باغنى عنى من هذه) الهدبة أى ليس دافعا عنى شهوتى لقصور آلته أو استرخائها عن المجامعة كهذه الهدبة (وأخذت هدبة من ثوبها فقال) زوجها عبد الرحمن (كذبت والله يا رسول الله انى لانفضها نفض الاديم) أى كنفض الاديم وهو كناية عن كمال قوة الجماع (ولكنها ناشز) بحذف التاء كحائض لانها من خصائص النساء فلا حاجة الى التاء الفارقة (تريد رفاعة فقال) لها (رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كان) الامر (ذلك لم تحلى له أو لم تصلحى) ولابى ذر عن الكشميهنى لا تحلين له أو لا تصلحين (له) لرفاعة والشك من الراوى (حتى يذوق عبد الرحمن (من عسيلتك) شبه لذة الجماع بذوق العسيلة فاستعار لها ذوقا وأنث لارادة قطعة من العسل اذ العسل فى الاصل يذكر ويؤنث والمراد الجماع سواء أنزل أو لم ينزل ولم يمن لا كما قاله الاخفش وأنشد

لولا فوارس من قيس وأسرتهم * يوم الصليفاء لم يوفون بالجار

(قال) عكرمة (وأبصر) عليه الصلاة والسلام (معه) أى مع عبد الرحمن (ابنين) زاد أبو ذر له (فقال) له مستفهما أ(بنوك هؤلاء) بلفظ الجمع ففيه اطلاق لفظ الجمع على الاثنين لكن سبق فى رواية وهيب بلفظ بنون (قال) عبد الرحمن (نعم قال) عليه الصلاة والسلام لها (هذا الذى تزعمين ما تزعمين) من عنته (فوالله لهم) أى أولاده (أشبه به) فى الخلق (من الغراب بالغراب) * ومطابقة الحديث لما ترجم فى قوله وعليها خمار أخضر * (باب الثياب البيض) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (اسحاق بن ابراهيم) بن راهويه (الحنظلى) بالحاء المهملة والظاء المعجمة المفتوحتين بينهما نون ساكنة قال (اخبرنا محمد بن بشر) بالموحدة والمعجمة العبدى قال (حدثنا مسعر) بكسر الميم وبالسين الساكنة والعين المفتوحة المهملتين آخره راء ابن كدام الكوفى (عن سعد بن ابراهيم عن ابيه) ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف (عن سعد) بن أبى وقاص أنه (قال رأيت بشمال النبى صلى الله عليه وسلم ويمينه) ملكين تشكلا بشكل (رجلين) وهما جبريل وميكائيل وقول الكرمانى أو اسرافيل تعقبه فى الفتح بأن زاعم ذلك لم يصب كذا قال ولم يذكر لتعيين ميكائيل دون اسرافيل مستندا هنا فالله أعلم (عليهما ثياب بيض يوم) وقعة (احد ما رأيتهما قبل ولا بعد) بالبناء على الضم فيهما لقطعهما عن

الاضافة أى قبل ذلك ولا بعده ومراده من الحديث قوله ثياب بيض وأن البياض كان لباس الملائكة الذين نصروه صلى الله عليه وسلم يوم أحد وغيره واكتفى بذلك لكونه فيما يظهر لم يثبت عنده على شرطه فى ذلك شئ صريح وفى حديث سمرة المروى عند الامام أحمد والسنن وصححه الحاكم مرفوعا عليكم بالثياب البيض فالبسوها فانها أطيب وأطهر وكفنوا فيها موتاكم قال فى شرح المشكاة وانما كانت أطهر لان البيض اكثر تأثرا من الثياب الملونة فتكون البيض اكثر غسلا منها * وحديث الباب سبق فى غزوة أحد * وبه قال (حدثنا ابو معمر) بفتح الميمين وسكون العين المهملة بينهما عبد الله بن عمرو بن ابى الحجاج المقعد البصرى قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد بن ذكوان التيمى مولاهم البصرى التنورى (عن الحسين) بضم الحاء ابن ذكوان المعلم البصرى الثقة (عن عبد الله بن بريدة) بضم الموحدة ابن الحصيب الاسلمى التابعى قاضى مرو وعالمها (عن يحيى ابن يعمر) بفتح التحتية والميم بينهما مهملة ساكنة قاضى مرو التابعى (حدثه ان ابا الاسود الديلى) بكسر الدال المهملة بعدها تحتية ساكنة ولابى ذر الدؤلى بضم الدال بعدها همزة مفتوحة التابعى الكبير قاضى البصرة (حدثه ان اباذر) جندب بن جنادة (رضى الله عنه حدثه قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نائم ثم اتيته وقد استيقظ) قال الكرمانى وفائدة ذكر الثوب والنوم تقرير التثبت والاتقان فيما يرويه فى آذان السامعين ليتمكن فى قلوبهم (فقال) صلى الله عليه وسلم (ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة) قال ابو ذر (قلت) يا رسول الله (وان زنى وان سرق قال) صلى الله عليه وسلم (وان زنى وان سرق) لان الكبيرة لا تسلب اسم الايمان ولا تحبط الطاعة ولا تخلد صاحبها فى النار بل عاقبته أن يدخل الجنة قال أبو ذر (قلت وان زنى وان سرق قال) صلوات الله عليه وسلامه (وان زنى وان سرق) قال أبو ذر (قلت وان زنى وان سرق قال) عليه الصلاة والسلام (وان زنى وان سرق على رغم انف ابى ذر) من رغم اذا لصق بالرغام وهو التراب ويستعمل مجازا بمعنى كره أو ذل اطلاقا لاسم السبب على المسبب وتكرير أبى ذر قوله وان زنى وان سرق استعظاما لشأن الدخول مع اقتراف الكبائر وتعجبه من ذلك وتكرير النبى صلى الله عليه وسلم ذلك لانكاره استعظامه وتحجيره واسعا فان رحمة الله تعالى واسعة (وكان ابو ذر اذا حدث بهذا) الحديث (قال) ولابى ذر يقول بلفظ المضارع (وان رغم) بكسر المعجمة وتفتح ذل (انف ابى ذر) وأبدى صاحب الكواكب سؤالا فقال فان قلت مفهوم الشرط ان من لم يزن لم يدخل الجنة وأجاب بأن هذا الشرط للمبالغة والدخول له بالطريق الاولى نحو نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه (قال ابو عبد الله) المصنف مفسرا للحديث (هذا) الذى قاله صلى الله عليه وسلم وهو ما من عبد قال لا اله الا الله الخ انما يكون (عند الموت او قبله اذا تاب) من الذنوب (وندم) عليها (وقال لا اله الا الله غفر له) وأدخل الجنة قال السفاقسى وهذا الذى قاله مخالف لظاهر الحديث اذ لو كانت التوبة شرطا لم يقل وان زنى وان سرق والحديث على ظاهره أنه اذا مات مسلما دخل الجنة قبل النار أو بعدها وهذا فى حقوق الله تعالى باتفاق أهل السنة أما حقوق العباد فلا بد من ردها عند الاكثر أو أن الله تعالى يرضى صاحب الحق بما شاء وأما من مات مصرا على الذنب من غير توبة فمذهب أهل السنة أنه فى مشيئة الله ان شاء عاقبه وان شاء عفا عنه لا يسأل عما يفعل أسأله العفو والعافية وأستعيذ بوجهه الكريم من النار انه جواد كريم رؤف رحيم * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الايمان * (باب لبس الحرير و) حكم (افتراشه للرجال وقدر ما يجوز) استعماله (منه) فى بعض الثياب وثبت قوله وافتراشه فى فرع اليونينية لكن مرقوم عليه علامة السقوط لابى ذر وهو أولى لانه ترجم للافتراش ترجمة مستقلة بعد أبواب وقول الحافظ ابن حجر انه وقع فى شرح ابن بطال ومستخرج أبى نعيم زيادة افتراشه فى الترجمة قد يفهم أنه ساقط فى رواية البخارى فالله أعلم * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا قتادة) بن دعامة (قال سمعت ابا عثمان) عبد الرحمن بن مل (النهدى) بفتح النون وسكون الهاء قال سليمان التيمى انى لاحسبه كان لا يصيب ذنبا ليله قائم ونهاره صائم كان يصلى حتى يغشى عليه (قال اتانا كتاب عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (ونحن مع عتبة بن فرقد) بضم العين المهملة وسكون الفوقية وفتح الموحدة وفرقد بفتح الفاء والقاف بينهما راء ساكنة آخره دال مهملة السلمى الصحابى الكوفى وكان أمير العمر فى فتح بلاد الجزيرة (بأذربيجان) بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة جيم فألف

فنون قال القاضي وضبطه الاصيلي والمهلب بمد الهمزة قال وضبطناه عن عبد الله بن سليمان بفتحها وحكى
السفاقسي كسر الهمزة اقليم معروف (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن) لبس (الحرير) نهى تحريم
على الرجال وعلة التحريم اما الفخر والخيلاء أو كونه ثوب رفاهية وزينة يليق بالنساء لا الرجال أو التشبه
بالمشركين أو السرف وقد حكى القاضي عياض أن الاجماع انعقد بعد ابن الزبير وموافقيه على تحريم الحرير
على الرجال (الا هكذا واشار) صلى الله عليه وسلم (باصبعيه اللتين تليان الابهام) وهما السبابة والوسطى
(قال) أبو عثمان النهدي (فيما علمنا) أي الذي حصل في علمنا (انه يعني) بالاستثناء في قوله الا هكذا (الاعلام)
بفتح الهمزة جمع علم مما جوز من التطريف والتطريز ورواية أبي عثمان النهدي لهذا الحديث عن عمر بطريق
الوجادة أو بواسطة المكتوب اليه وهو عتبة بن فرقد قال الدارقطني وهذا الحديث أصل في جواز الرواية
بالمكاتبة عند الشيخين وذلك معدود عندهم في المتصل * وهذا الحديث أخرجه المؤلف أيضا وأبو داود
وأخرجه النسائي في الزينة وابن ماجه في الجهاد واللباس * وبه قال (حدثنا احمد بن يونس) نسبه لجده
لشهرته به واسم أبيه عبد الله قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية أبو خيثمة الجعفي الكوفي الحافظ قال (حدثنا
عاصم) هو ابن سليمان الاحول (عن ابي عثمان) عبد الرحمن النهدي أنه (قال كتب الينا) ولابي ذر عن الكشميهني
اليه أي الى عتبة بن فرقد لانه الامير الذي يخاطب وكتب اليهم كلهم بالحكم فالروايتان صواب (عمر) رضي الله
عنه (ونحن بأذربيجان ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس الحرير الا هكذا وصف) بتشديد الفاء ولابي ذر
ووصف بزيادة واو مع التخفيف (لنا النبي صلى الله عليه وسلم أصبعيه ورفع زهير الوسطى والسبابة) زاد مسلم
وضمهما * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن التيمي) سليمان
ابن طرخان (عن ابي عثمان) النهدي أنه (قال كنا مع عتبة) بن فرقد بأذربيجان (فكتب اليه عمر) بن الخطاب
(رضي الله عنه) لما بعث اليه عتبة مع غلام له بسلال فيها خبيص فقال له عمر لما رآه أيشبع المسلمون في رحالهم
من هذا قال لا فقال عمر لا أريده وكتب الى عتبة انه ليس من كدك ولا كد أبيك فأشبع المسلمين في رحالهم مما
تشبع منه في رحلك واياكم والتنعم وزي أهل الشرك ولبوس الحرير والحديث رواه مسلم وأبو عوانة لكن
انفرد أبو عوانة عن مسلم بذكر بعث الخبيص وفيه أنه كتب له (ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يلبس
الحرير) بضم التحتية مبنيا للمفعول وللكشميهني لا يلبس بفتحها للفاعل أي لا يلبس الرجل الحرير (في الدنيا
ألا لم يلبس) بالبناء للمجهول وللكشميهني مبني للفاعل (منه شئ في الآخرة) وفي رواية غير الكشميهني تأخير
منه بعد قوله الآخرة وللمستملي هنا وأشار أبو عثمان أي النهدي بأصبعه المسبحة والوسطى وذلك غير مخالف
لما في رواية عاصم من أن النبي صلى الله عليه وسلم اشار لانه لما أشار صلى الله عليه وسلم أولا نقله عنه عمر ثم بين
بعض الرواة صفة الاشارة * وبه قال (حدثنا الحسن بن عمر) بن شقيق الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء أبو علي
البلخي كما جزم به الكلاباذي قال (حدثنا معتمر) قال (حدثنا ابي) سليمان التيمي قال (حدثنا ابو عثمان)
النهدي (وأشار أبو عثمان بأصبعيه المسبحة والوسطى) فني رواية الحموي والكشميهني تأخير قوله وأشار
وعند المستملي تقديمها كما مر والحاصل انما زاد في هذه الرواية الاشارة وتسمية الاصبعين على الرواية التي قبلها
* وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) ابو أيوب الواشحي البصري قاضي مكة قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج
(عن الحكم) بن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية مصغرا (عن ابن ابي ليلى) عبد الرحمن أنه (قال كان حذيفة)
ابن اليمان (بالمدائن) اسم مدينة كانت دار مملكة الاكاسرة (فاستسقى) طلب ماء يشربه (فأتاه دهقان)
بكسر الدال المهملة وتضم وسكون الهاء وبعد القاف ألف فنون زعيم الفلاحين أو زعيم القرية (بماء في اناء من
فضة فرماه به) أي رمى الدهقان بالاناء (وقال) معتذرا لمن حضر (اني لم ارمه) به (الا اني نهيته) أن يسقيني فيه
(فلم ينته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب والفضة والحرير والديباج) ما غلظ وثخن من ثياب الحرير (هي)
أي الثلاثة لهم أي شعار وزي للكفار (في الدنيا) وليس المراد الاذن لهم فيها اذ هم مكلفون (ولكم) أيها المؤمنون
(في الآخرة) مكافأة لكم على تركها في الدنيا * وهذا الحديث سبق في كتاب الاشربة * وبه قال (حدثنا آدم)
ابن أبي اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب) البناني الاعمى (قال سمعت انس
ابن مالك) رضي الله عنه (قال شعبة) بن الحجاج (فقلت) لعبد العزيز بن صهيب مستفهما (أ) رواه انس (عن

النبي

النبى صلى الله عليه وسلم فقال) عبد العزيز حال كونه غضب غضبا (شديدا) من سؤال شعبة (عن النبى صلى الله عليه وسلم) يعنى لا حاجة الى هذا السؤال اذ القرينة او السياق مشعر بذلك كذا قرره فى الكواكب قال الحافظ ابن حجر ووجهه غير وجيه قال ويحتمل أن يكون تقريرا لكونه مرفوعا أى انما حفظه حفظا شديدا ويحتمل أن يكون انكارا أى جزمى برفعه عن النبى صلى الله عليه وسلم يقع شديدا على انتهى ورأيت فى حاشية الفرع قال الحافظ أبوذر رحمه الله يعنى أن رفعه شديد وهو يؤيد الاحتمال الاخير (فقال) ولابى ذر قال (من لبس الحرير) أى من الرجال (فى الدنيا فلن يلبسه فى الآخرة) لما حصل له به من التنعم فى الدنيا وقد قيل انه محمول على الزجر واستبعد وقيل على المستحل للبسه وقال القاضى عياض يحتمل أن يراد به كفار ملوك الامم أو الفعل يقتضى ذلك وقد يتخلف لمقتض كالتوبة والحسنات التى توازن والمصائب التى تكفر وشفاعة من يؤذن له فى الشفاعة أو يمنع منه بعد دخوله الجنة لكن ينسيه الله ويشغله عنه أبدا ويرضيه بحيث لا يجد ألما بتركه ولا رؤية نقص فى نفسه اذ الجنة لا ألم فيها ولا حزن ولذلك نظائر كثيرة تؤول كذلك وأعم من ذلك كله عفو أرحم الراحمين * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا حماد بن زيد) أى ابن درهم الازدى أحد الاعلام (عن ثابت) البنانى (قال سمعت ابن الزبير) عبد الله حال كونه (يخطب) زاد النساءى وهو على المنبر يقول قال محمد صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير فى الدنيا (لم يلبسه فى الآخرة) بالميم ولابى ذر عن الكشميهنى لن بالنون قال فى الفتح وهو أصح فى النفى وهذا الحديث من مرسل ابن الزبير وقد تبين من الروايتين الآتيتين ان شاء الله تعالى أن ابن الزبير انما حمله عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم * وهذا الحديث قد أخرجه النساءى فى الزينة وفى التفسير * وبه قال (حدثنا على بن الجعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة بعدها دال مهملة ابن عبيد الجوهرى البغدادى قال (اخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى ذبيان) بضم الذال المعجمة وكسرها وسكون الموحدة بعدها تحتية فألف فنون (خليفة بن كعب) التميمى البصرى وليس له فى البخارى الا هذا وقد وثقه النساءى أنه (قال سمعت ابن الزبير) عبد الله (يقول سمعت عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (يقول قال النبى صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير فى الدنيا) من الرجال مستحلا له (لم يلبسه فى الآخرة) أو المراد لم يلبسه فى الآخرة مدة عقابه اذا عوقب على معصيته بارتكاب النهى عن لبسه أو غير ذلك مما سبق قريبا وزاد النساءى فى آخر الحديث من طريق جعفر بن ميمون ما يبين أنه مدرج من قول ابن الزبير ومن لم يلبسه فى الآخر لم يدخل الجنة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير وأخرجه أحمد والنساءى وصححه الحاكم من طريق داود السراج عن أبى سعيد بعد قوله لم يلبسه فى الآخرة وان دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو قال الحافظ ابن حجر وهذا يحتمل أن يكون أيضا مدرجا وعلى تقدير أن يكون الرفع محفوظا فهو من العام المخصوص بالمكلفين من الرجال للادلة الاخرى بجوازه للنساء قال البخارى (وقال لنا ابو معمر) بميمين مفتوحتين بينهما عين مهملة ساكنة عبد الله بن عمرو بن الحجاج فى حالة المذاكرة وسقط لفظ لنا لابى ذر (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد (عن يزيد) من الزيادة الضبعى المعروف بالرشك بكسر الراء وسكون الشين المعجمة بعدها كاف معناه القسام كان يقسم الدور (قالت معاذة) بنت عبد الله العدوية (أخبرتنى) بالافراد (ام عمرو) بفتح العين (بنت عبد الله ابن الزبير) كما جزم به الكلاباذى قالت (سمعت عبد الله بن الزبير) يقول انه (سمع عمر) رضى الله عنه يقول (سمع النبى صلى الله عليه وسلم) يقول (نحوه) أى نحو الحديث السابق وثبت قوله نحوه فى رواية أبى ذر وحده * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع (محمد بن بشار) المعروف ببندار قال (حدثنا عثمان بن عمر) بن فارس البصرى قال (حدثنا على بن المبارك) الهمدانى الموثق وليس له فى البخارى الا هذا وهو متابعة وآخر فى باب نقض الصور (عن يحيى بن ابى كثير) بالمثلثة (عن عمران بن حطان) بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين السدوسى وكان خارجيا مدح ابن ملجم قاتل على بن أبى طالب لكن وثق أنه (قال سألت عائشة) رضى الله عنها (عن) استعمال (الحرير فقالت ائت ابن عباس فسله قال) عمران فأتيته (فسألته فقال لى سل ابن عمر قال فسألت ابن عمر فقال اخبرنى) بالافراد (ابو حفص يعنى) أباه (عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما يلبس الحرير فى الدنيا من لا خلاق له فى الآخرة) أى لا حظ له فى نعيمها أو لا حظ له فى اعتقاد أمر الآخرة أو لا نصيب له من لبس الحرير فيكون كناية عن عدم دخول الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير أما فى حق الكافر

فظاهر وأما فى المؤمن فعلى سبيل التغليظ قال عمران بن حطان (فقلت صدق وما كذب ابو حفص) عمر (على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال عبد الله بن رجاء) بالجيم الغدانى بضم المعجمة وتخفيف المهملة شيخ البخارى (حدثنا جرير) بالجيم المفتوحة وكسر الراء الاولى ولابى ذر حرب بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الراء بعدها موحدة بدل جرير قال فى الفتح وحرب هو ابن شداد (عن يحيى) بن أبى كثير أنه قال (حدثنى) بالافراد (عمران ابن حطان (وقص الحديث) موصولا كما فى النسائى عن عمرو بن منصور عن عبد الله بن رجاء عن حرب بن شداد بلفظ من لبس الحرير فى الدنيا فلا خلاق له فى الآخرة وأراد البخارى بسياق هذه الرواية تصريح يحيى بتحديث عمران له بهذا الحديث * (باب مس الحرير) ولابى ذر من مس الحرير (من غير لبس) بضم اللام (ويروى) مبنى للمجهول (فيه) فى مس الحرير (عن الزبيدى) بضم الزاى محمد بن الوليد أبى الهذيل القاضى الحمصى (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن انس عن النبى صلى الله عليه وسلم) وهذا وصله الطبرانى فى الكبير وتمام فى فوائده وقول المزى فى أطرافه ان المؤلف أراد حديث أبى داود والنسائى بلفظ انه رأى على ام كلثوم بنت النبى صلى الله عليه وسلم برد اسيراء تعقبه فى الفتح فقال وليس هذا مراد البخارى والرؤية لا يقال لها مس وأيضا فلو كان هذا الحديث مراده لجزم به لانه صحيح عنده على شرطه وقد أخرجه فى باب الحرير للنساء من رواية شعيب عن الزهرى كما سيأتى ان شاء الله تعالى * وبه قال (حدثنا عبيد الله) بضم العين (ابن موسى) العبسى الحافظ أحد الاعلام على تشيعه وبدعته (عن اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابى اسحق) عمرو السبيعى (عن البراء) بن عازب (رضى الله عنه) أنه (قال اهدى للنبى صلى الله عليه وسلم ثوب حرير) باضافة ثوب لتاليه أهداه له صاحب دومة (فجعلنا نلمسه) بضم الميم مصححا عليه فى الفرع ولابى ذر بفتحها وكسرها وجزم فى المحكم بالضم فى المضارع ولم يذكر غيره (ونتعجب منه فقال النبى صلى الله عليه وسلم اتعجبون من هذا) الثوب (قلنا نعم قال) صلى الله عليه وسلم (مناديل سعد بن معاذ فى الجنة خير من هذا) الثوب قال الخطابى انما ضرب المثل بالمناديل لانها ليست من علية الثياب بل هى تبتذل فى أنواع من المرافق فيمسح بها الايدى وينفض بها الغبار عن البدن وغير ذلك فصار سبيلها سبيل الخادم وسائر الثياب سبيل المخدوم فاذا كان أدناها كذلك فما ظنك بعليتها وفى الكواكب وخص سعد الكونه سيد الانصار فلعل اللامسين كانوا أنصارا أو كان سعد يحب المناديل * وهذا الحديث مر فى باب مناقب سعد * (باب) حكم (افتراش الحرير) حلا وحرمة (وقال عبيدة) بفتح العين ابن عمرو بفتح العين السلمانى بسكون اللام فيما وصله الحرث بن أبى أسامة من طريق محمد بن سيرين (هو) أى افتراش الحرير (كلبسه) * وبه قال (حدثنا على) هو ابن المدينى قال (حدثنا وهب بن جرير) بفتح الجيم وكسر الراء الاولى قال (حدثنا ابى) جرير بن حازم (قال سمعت ابن أبى نجيح) بفتح النون وكسر الجيم يسارا (عن مجاهد) هو ابن جبر (عن ابن ابى ليلى) عبد الرحمن (عن حذيفة) بن اليمان (رضى الله عنه) أنه (قال نهانا النبى صلى الله عليه وسلم) نهى تحريم (أن نشرب فى آنية الذهب والفضة وأن نأكل فيها و) نهانا صلى الله عليه وسلم أيضا (عن لبس الحرير والديباج) أعجمى معرب وهو ما غلظ من ثياب الحرير (وأن نجلس عليه) وقوله وأن نجلس عليه زيادة لم يروها الشيخان الا فى هذه الرواية وتمسك بها من قال بمنع الجلوس على الحرير نعم يحل الجلوس على الحرير بحائل كما فى الروضة وغيرها قال الاذرعى وصوره بعضهم بما اذا اتفق فى دعوة ونحوها أما اذا اتخذله حصيرا من حرير فالوجه التحريم وان بسط فوقها شيأ لما فيه من السرف واستعمال الحرير لا محالة انتهى والاوجه انه لا فرق كما اقتضاه كلام الاصحاب والتقييد فى الحديث بما ذكر من اللبس والجلوس جرى على الغالب فيحرم غيرهما من أنواع الاستعمال كستر وتدثر لحديث أبى داود باسناد صحيح أنه صلى الله عليه وسلم أخذ فى يمينه قطعة حرير وفى شماله قطعة ذهب وقال هذان حرام على ذكور أمتى حل لاناثهم وألحق بالذكور الخناثى احتياطا واستدل بحديث الباب على منع النساء افتراش الحرير وهو ضعيف لان خطاب الذكور لا يتناول المؤنث على الراجح * وهذا الحديث سبق فى الاطعمة والاشربة واللباس * (باب لبس) الثوب (القسى) بفتح القاف وكسر المهملة والتحتية المشددتين وقال أبو عبيد فى غريب الحديث أهل الحديث يكسرون القاف وأهل مصر يفتحونها نسبة الى بلدة على ساحل البحر يقال لها القس بالقرب من دمياط (وقال عاصم) هو ابن كليب مما وصله مسلم من طريق عبد الله بن ادريس

عن عاصم (عن ابى بردة) عامر بن أبى موسى عبد الله بن قيس الاشعرى أنه (قال قلت) ولابى ذر قلنا (لعلى) هو ابن أبى طالب لما قال نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس القسى وعن المياثر (ما القسية قال ثياب اتتنا من الشام أو من مصر) وفى مسلم من مصر والشام (مضلعة) فيها خطوط عريضة كالاضلاع (فيها حرير يخالطه غيره (فيها) ولابى ذر وفيها (امثال الاترنج) بضم الهمزة وسكون الفوقية والنون بينهما راء مهملة يعنى أن الاضلاع التى فيها غليظة (والميثرة) بكسر الميم بعدها تحتية ساكنة فمثلثة مفتوحة والمياثر من الوثار فقلبت الواو ياء فى المفرد لسكونها وانكسار ما قبلها وطاء (كانت النساء تصنعه) من الحرير والديباج (لبعولتهن) لازواجهن (مثل القطائف) جمع قطيفة وهى الكساء المخمل (يصفرنها) بكسر الفاء بعدها راء ساكنة كذا فى الفرع من الصفرة وقال فى الفتح وحكى عياض فى رواية يصغرنها وأظنه تصحيفا ولابى ذر مما فى هامش الفرع يصفونها بضم الصاد والفاء المشددة أى يجعلونها مصفوفة تحت السرج يوطئون بها تحت وقيل هى أغشية السروج وقيل هى كالفراش الصغير من حرير يحشى بقطن أو صوف يجعلها الراكب تحته فوق الرحل وقيل تكون من غير الحرير كالصوف والقطن فالنهى وارد على الغالب وهو الحرير ولا كراهة فى غيرها على الاصح والجمهور على جواز لبس ما خالطه الحرير اذا كان غير الحرير أكثر أو يستوى فيه الحرير وغيره لانه لا يسمى ثوب حرير (وقال جرير) هو ابن عبد الحميد فيما وصله ابراهيم الحربى فى غريب الحديث له عن عثمان بن أبى شيبة عنه (عن يزيد) من الزيادة ابن أبى زياد (فى حديثه) عن الحسن بن سهل (القسية ثياب مضلعة يجاء بها من مصر فيها الحرير والميثرة جلود السباع) قال النووى هو تفسير باطل مخالف لما أطبق عليه أهل الحديث وأجاب فى فتح البارى باحتمال أن تكون الميثرة وطاء صنعت من جلد ثم حشيت وضبط الدمياطى يزيد فى حاشية نسخته بالموحدة والراء مصغرا ووهمه الحافظ ابن حجر كما وهم الكرمانى فى قوله انه يزيد بن رومان وان جريرا هو ابن أبى حازم ثم قال وقد أخرج ابن ماجه أصل هذا الحديث من طريق على بن مسهر عن يزيد بن أبى زياد عن الحسن بن سهل عن ابن عمر (قال ابو عبد الله) البخارى (عاصم) المذكور روايته (اكثر) طرقا (واصح فى) تفسير (الميثرة) من تفسير جرير بجلود السباع وسقط قوله قال أبو عبد الله الخ عند أبى ذر * وبه قال (حدثنا محمد بن مقاتل) المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا سفيان) الثورى (عن اشعث) بالمعجمة والمثلثة بينهما عين مهملة (ابن أبى الشعثاء) سليم المحاربى قال (حدثنا معاوية بن سويد بن مقرن) بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء مشددة بعدها نون المزنى (عن ابن عازب) ولابى ذر عن البراء بن عازب أنه (قال نهانا) ولابى ذر عن المستملى نهى (النبى صلى الله عليه وسلم عن) استعمال (المياثر الحمر و) استعمال (القسى) ولابى ذر وعن القسى بفتح القاف وتشديد السين المهملة بعدها ياء نسبة وضبطه بعض المحدثين بكسر القاف وتخفيف السين قال الخطابى وهو غلط لان ذا الجمع قوس والقسى هو الذى يخالطه الحرير لا انه الحرير الصرف ومقتضاه تحريم لبس الثوب الذى خالطه الحرير وهو قول بعض الصحابة كابن عمر وبعض التابعين كابن سيرين والجمهور على خلافه كما مر * وهذا الحديث طرف من حديث يأتى ان شاء الله تعالى * (باب ما يرخص للرجال من الحرير للحكة) بكسر الحاء المهملة وتشديد الكاف نوع من الجرب أعاذنا الله منه ومن كل مكروه أى ما يرخص من استعمال الحرير لاجل الجرب وليس ذكر الحكة قيدا بل مثالا * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) هو ابن سلام كما فى رواية ابن السكن وجزم به المزى فى اطرافه قال (اخبرنا وكيع) هو ابن الجراح قال (اخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن انس) رضى الله عنه أنه (قال رخص النبى صلى الله عليه وسلم للزبير) بن العوام (وعبد الرحمن) بن عوف (فى لبس الحرير لحكة بهما) أى لاجل حكة حصلت بأبدانهما وفى رواية فى السفر لحكة أو وجع كان بهما وأرخص لهما فى لبسه للقمل رواها البخارى ومسلم والمعنى يقتضى عدم تقييد ذلك بالسفر وان ذكره الراوى حكاية للواقعة وقال السبكى الروايات فى الرخصة لعبد الرحمن والزبير يظهر أنها مرة واحدة اجتمع عليهما الحكة والقمل فى السفر وكان الحكة نشأت عن أثر القمل وحينئذ فقد يقال المقتضى للترخيص انما هو اجتماع الثلاثة وليس أحدها بمنزلتها فينبغى اقتصار الرخصة على مجموعها ولا يثبت فى بعضها الا بدليل ويجاب بعد تسليم ظهور انها مرة واحدة بمنع أن أحدها ليس بمنزلتها فى الحالة التى عهدنا اناطة الحكم بها نظر الافرادها فى القوة والضعف بل كثيرا ما تكون الحاجة فى أحدها لبعض الناس أقوى منها فى الثلاثة

لبعض آخر أمّا استعمالها لغير حاجة فى حق من ذكر فحرام كما مرّ ويلحق بما ذكر من الحكة وغيرها ما يقى من الحر
والبرد حيث لا يوجد غيره اذا خشى منهما الضرر ولو فى الحضر * وهذا الحديث مضى فى الجهاد وأخرجه
مسلم فى اللباس * (باب) جواز استعمال (الحرير للنساء) * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى البصرى
قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (ح) لتحويل السند قال البخارى (وحدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بندار
العبدى قال (حدثنا غندر) ولابى ذر محمد بن جعفر وهو اسم غندر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عبد الملك
ابن ميسرة) ضد الميمنة الهلالى (عن زيد بن وهب) الجهنى (عن على بن أبى طالب) رضى الله عنه أنه (قال
كسانى النبى صلى الله عليه وسلم حلة سيراء) بكسر السين المهملة وفتح التحتية والراء ممدودا وحلة منونة فسيراء
عطف بيان عليه أو صفة ولابى ذر بالاضافة قال عياض وبذلك ضبطناه عن متقنى شيوخنا وقال النووى انه
قول المحققين ومقتضى العربية وانه من اضافة الشئ الى صفته كثوب خز وقال الخليل ليس فى الكلام فعلاء
بكسر أوله سوى سيراء وحولاء وقال الاصمعى هى ثياب فيها خطوط من حرير أو قز وانما قيل لها سيراء لتسير
الخطوط فيها وفى الصحاح برد فيه خطوط صفر وقال الخليل ثوب مضلع بالحرير (فخرجت فيها) أى لبستها (فرأيت
الغضب فى وجهه) صلى الله عليه وسلم وزاد مسلم فى روايته عن ابى صالح فقال انى لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت
بها اليك لتشقها خمرا بين النساء قال على (فشققتها) أى قطعتها (بين نسائى) أى فرقتها عليهن أى على فاطمة
الزهراء وفاطمة بنت أسد بن هاشم والدة على وعند الطحاوى وفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب وكان المصنف
كما فى الفتح لم يثبت عنده الحديثان المشهوران فى تخصيص النهى بالرجال صريحا فاكتفى بما يدل على ذلك *
وهذا الحديث مرّ فى باب ما يكره لبسه فى الهبة * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى (قال حدثنى)
بالافراد (جويرية) بن اسماء الضبعى (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر أن) أباه (عمر) بن الخطاب
رضى الله عنه رأى حلة) بالتنوين (سيراء) عطف أو صفة أو باضافة حلة لسيراء كما مرّ قريبا (تباع) فى السوق
وكانت لعطارد التميمى كساه اياها كسرى (فقال يا رسول الله لو ابتعتها تلبسها) ولابى ذر عن الكشميهنى فلبستها
(للوفد) من العرب (اذا أتوك والجمعة) وعند النسائى فتجملت بها لوفود العرب اذا أتوك واذا خطبت الناس
يوم عيد أو غيره (قال) صلى الله عليه وسلم (انما يلبس هذه) وفى رواية جرير انما يلبس الحرير (من لا خلاق له)
زاد مالك فى روايته فى الآخرة أى من لا نصيب أو لا حظ له فى الآخرة (وان النبى صلى الله عليه وسلم بعث بعد
ذلك الى عمر حلة سيراء حرير) بالجر ولابى ذر حريرا بالنصب (كساها) صلى الله عليه وسلم (اياه) أى عمر والمراد
بقوله كساها اياه اى أعطاه ما يصلح أن يكون كسوة أو الاطلاق باعتبار ما فهم عمر من ذلك والا فقد ظهر من بقية
الحديث انه لم يبعث بها اليه ليلبسها (فقال عمر) يا رسول الله (كسوتنيها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت) من انه
انما يلبسها من لا خلاق له (فقال) صلى الله عليه وسلم (انما بعثت اليك) ايها (لتبيعها) فتنتفع بثمنها (أو تكسوها)
غيرك من نساء وغيرهن لكنه يحرم على الرجال فانحصر فى النساء وعند الطحاوى انى لم اكسكها لتلبسها انما
أعطيتكها لتلبسها النساء ولابى ذر لتكسوها بزيادة لام أولها وزاد مالك فكساها عمر أخا له مشركا وعند
النسائى أخاله من أمه وسماه ابن بشكوال عثمان بن حكيم وقال الدمياطى هو السلمى * وهذا الحديث سبق
فى الجمعة وأول العيدين * وبه قال (حدثنا أبو اليمان) الحكم بن نافع قال (أخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن
الزهرى) محمد بن مسلم (قال أخبرنى) بالافراد (أنس بن مالك) رضى الله عنه (انه رأى على ام كلثوم) بضم
الكاف وسكون اللام بعدها مثلثة (بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم) زوج عثمان بن عفان (برد حرير سيراء)
ولا يلزم من رؤية أنس الثوب على أم كلثوم رؤيتها فيحتمل انه رأى ذيل القميص مثلا أو كان ذلك قبل بلوغ
أنس أو قبل الحجاب واستدل به على جواز لبس الحرير للنساء وهذا الحديث أخرجه النسائى فى الزينة * (باب
ما كان النبى صلى الله عليه وسلم يتجوز) بالجيم من التجوز أى يتوسع (من اللباس والبسط) فلا يضيق بالاقتصار
على صنف بعينه ولابى ذر عن الكشميهنى يتحرى بحاء مهملة بعدها راء كذا فى الفرع وقال فى الفتح وتبعه العينى
بالجيم والزاى المفتوحة المشددة قال العينى وما أظنه صحيحا الا بالحاء المهملة والراء * وبه قال (حدثنا سليمان
ابن حرب) الواشحى قال (حدثنا حماد بن زيد) أى ابن درهم (عن يحيى بن سعيد) الانصارى (عن عبيد بن
حنين) بضم العين والحاء المهملتين مصغرين مولى زيد بن الخطاب (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال

لبثت سنة وأنا اريد أن اسأل عمر) بن الخطاب رضى الله عنه (عن المرأتين اللتين تظاهرتا على النبى صلى الله عليه وسلم) تعاونتا عليه بما كسبتاه من الافراط فى الغيرة وافشاء سره (فجعلت اهابه) زاد فى التفسير حتى خرج حاجا فخرجت معه فلما رجعنا وكنا ببعض الطريق (فنزل يوما منزلا) بمر الظهران (فدخل الاراك) لقضاء الحاجة (فلما خرج) بعد قضاء حاجته (سألته) عن ذلك (فقال) هما (عائشة وحفصة ثم قال) عمر رضى الله عنه (كنا فى الجاهلية لا نعد النساء شيأ فلما جاء الاسلام وذكرهن الله) بنحو قوله وعاشروهن بالمعروف (رأينا لهن بذلك) الذى ذكرهن الله ولابى ذر عن الحموى والمستملى بذاك بغير لام (علينا حقا من غير أن ندخلهن فى شئ من أمورنا وكان بينى وبين امرأتى كلام فأغلظت لى) بفتح الظاء المعجمة وسكون الفوقية (فقلت لها وانك لهناك) بكسر الكاف فيهما (قالت تقول هذا لى وابنتك) حفصة (تؤذى النبى) ولابى ذر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بمراجعتها له حتى يظل يومه غضبان فقال عمر رضى الله عنه (فأتيت حفصة فقلت لها انى أحذرك أن تعصى الله) من العصيان ولابى ذر أن تغضبى الله (ورسوله) بضم الفوقية وبالغين والضاد المعجمتين من الاغضاب (وتقدمت اليها) أولا قبل الدخول على غيرها (فى) قصة (أذاه) صلى الله عليه وسلم أو المعنى تقدمت فى أذى شخصها او ايلام بدنها بالضرب ونحوه (فأتيت ام سلمة) زوج النبى صلى الله عليه وسلم لقرابتى منها (فقلت لها) نحو ما قلته لحفصة (فقالت اعجب منك يا عمر قد دخلت فى أمورنا) وفى التفسير دخلت فى كل شئ (فلم يبق الا أن تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فرددت) بتشديد الدال الاولى وسكون الثانية من الترديد ولابى ذر عن الكشميهنى فردت بدال واحدة مشددة من الرد وفى التفسير فاخذتنى والله أخذا كسرتنى عن بعض ما كنت أجد (وكان رجل من الانصار) هو أوس بن خولى أو عتبان بن مالك (اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون) من أمر الوحى وغيره (واذا غبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهد) هو (اتانى بما يكون من) خبر (رسول الله صلى الله عليه وسلم) من الوحى وغيره (وكان من حول رسول الله صلى الله عليه وسلم) من الملوك ونحوهم (قد استقام له فلم يبق الا ملك غسان بالشام) وهو جبلة بن الايهم (كنا نخاف أن يأتينا) ليغزونا (فما شعرت الا بالانصارى) كذا لابى ذر عن الحموى والمستملى بتقديم الا على قوله بالانصارى وللكشميهنى فما شعرت بالانصارى الا (وهو يقول) بتأخيرها قال فى الكواكب فى جل النسخ أو فى كلها وهو يقول بدون كلمة الاستثناء ووجهه أن الا مقدرة والقرينة تدل عليها أو كلمة ما زائدة أى شعرت بالانصارى وهو يقول أو ما مصدرية ويقول مبتدأ خبره بالانصارى أى شعورى متلبس بالانصارى قائلا قوله أعظم وقال العينى الاحسن أن يقال ما مصدرية والتقدير شعورى بالانصارى حال كونه قائلا أعظم قال وقول الكرمانى ويقول مبتدأ فيه نظر لان الفعل لا يقع مبتدأ الا بالتأويل وقال فى الفتح ويحتمل أن تكون ما نافية على حالها بغير احتياج لحرف الاستثناء والمراد المبالغة فى نفى شعوره بكلام الانصارى من شدة ما دهمه من الخبر الذى أخبره به ويكون قد استثبته فيه مرة أخرى ولذلك نقله عنه لكن رواية الكشميهنى ترجح الاحتمال الاول وتوضح أن قول الكرمانى أو فى كلها ليس كذلك (انه) أى الشأن (قد حدث امر) بتخفيف الدال المهملة (قلت له وما هو اجاء الغسانى) بهمزة الاستفهام الاستخبارى (قال اعظم من ذلك طلق رسول الله) ولابى الوقت النبى (صلى الله عليه وسلم نساءه) وانما كان عنده أعظم لان فيه مفارقة رسول الله صلى الله عليه وسلم لحفصة ابنته مع ما فى ذلك من مشقته عليه السلام التى كانت سبب ذلك وعبر بالطلاق ظنا منه أن اعتزاله طلاق قال عمر رضى الله عنه (فجئت فاذا البكاء من حجرها كلها) ولابى ذر من حجرهن كلهن أى منازلهن رضى الله عنهن (واذا النبى صلى الله عليه وسلم قد صعد) بكسر العين ارتقى (فى مشربة) بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء غرفة (له وعلى باب المشربة وصيف) خادم لم يبلغ الحلم وفى التفسير غلام اسود وهو رباح (فأتيته فقلت استأذن لى) رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الدخول عليه فدخل فاستأذن (فأذن لى) عليه السلام (فدخلت) وثبت قوله فاذن لى فى رواية أبى ذر (فاذا النبى صلى الله عليه وسلم على حصير) ما بينه وبينه شئ (قد أثر) الحصير (فى جنبه وتحت رأسه مرفقة) بكسر الميم وسكون الراء وفتح الفاء والقاف (من ادم حشوها ليف) وهذا موضع الترجمة على ما لا يخفى (واذا اهب معلقة) بفتح الهمزة والهاء لابى ذر ولغيره بضمهما (وقرظ) بقاف وراء مفتوحتين وظاء معجمة ورق السلم الذى يدبغ به (فذكرت) له عليه الصلاة والسلام (الذى قلت لحفصة وام سلمة

قوله أو ما مصدرية الى قوله قال وقول الكرمانى لا يخفى ما فيه من السقامة والركاكة
اه

والذى ردت على ام سلمة فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم) تبسما من غير صوت (فلبث) عليه الصلاة
والسلام فى المشربة (تسعا وعشرين ليلة ثم نزل) من المشربة * وهذا الحديث سبق فى سورة التحريم من التفسير
* وبه قال (حدثنا) ولابى ذر حدثنى بالافراد (عبد الله بن محمد) المسندى قال (حدثنا هشام) هو ابن يوسف
الصنعانى قال (اخبرنا معمر) هو ابن راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب أنه قال (اخبرتنى) بالافراد
وتاء التأنيث (هند بنت الحرث عن ام سلمة) رضى الله عنها أنها (قالت استيقظ النبى صلى الله عليه وسلم من الليل
وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الليلة) ولابى ذر عن المستملى الليل (من الفتن) استفهام متضمن معنى التعجب
(ماذا انزل من الخزائن) كخزائن فارس والروم (من يوقظ) ينبه (صواحب الحجرات) يريد أمهات المؤمنين
رضى الله عنهن (كم من كاسية فى الدنيا) أثوابا رقيقة لا تمنع ادراك البشرة أو نفيسة (عارية) معاقبة (يوم
القيامة) بفضيحة التعرى أو عارية من الحسنات (قال الزهرى) بالسند السابق (وكانت هند) المذكورة (لها
ازرار) بفتح الهمزة وسكون الزاى بعدها راء مفتوحة فألف فراء ثانية (فى كميها بين اصابعها) فتزرها خشية
أن يبدو من جسدها شئ بسبب سعة كمها فتدخل فى قوله كاسية عارية * ومطابقة الحديث للترجمة من حيث
انه حذر من لباس رقيق الثياب الواصفة للجسد * وهذا الحديث سبق فى كتاب العلم * (باب ما يدعى لمن لبس
ثوبا جديدا) * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا اسحق بن سعيد بن
عمرو بن سعيد بن العاص) بفتح عين عمرو (قال حدثنى) بالافراد (ابى) سعيد بن عمرو (قال حدثتنى) بتاء
التأنيث والافراد (ام خالد) أى ابن الزبير بن العوام (بنت خالد) أى ابن سعيد بن العاص (قالت أتى) بضم
الهمزة وكسر الفوقية (رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء) بخاء معجمة وصاد مهملة
كساء من صوف له اعلام (قال) ولابى ذر فقال (من ترون نكسوها) ولابى ذر نكسو (هذه الخميصة) باسقاط
لفظ ها (فأسكت القوم) بضم الهمزة من الاسكات (قال) ولابى ذر فقال (ائتونى بام خالد) قالت (فاتى)
بضم الهمزة (بى النبى صلى الله عليه وسلم فألبسها) ولابى ذر فألبسنيها بنون مكسورة بعد السين فتحتية ساكنة
(بيده وقال أبلى) بفتح الهمزة وسكون الموحدة وكسر اللام من الابلاء (وأخلق) قالهما (مرتين) وأخلقى
بهمزة مفتوحة وسكون الخاء المعجمة وكسر اللام والقاف من الاخلاق ولابى ذر عن الحموى والمستملى وأخلفى
بالفاء بدل القاف يقال خلف الله لك مالا وأخلفه وهو الاشهر رباعى قالت (فجعل) صلى الله عليه وسلم (ينظر
الى علم الخميصة ويشير بيده الى ويقول يا أم خالد هذا) العلم (سنا) ولابى ذر ويا أم خالد هذا سنا (والسنا) بفتح
السين المهملة مقصورا (بلسان الحبشة الحسن قال اسحق) بن سعيد المذكور بالسند السابق (حدثتنى)
بالافراد والتأنيث (امرأة من أهلى) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها (انها رأته) أى الثوب المذكور بلفظ
الخميصة (على ام خالد) المذكورة وفى الباب من حديث ابن عمر عند النساءى وصححه ابن حبان وأبى سعيد عند
أبى داود والنساءى والترمذى وصححه وعمر عند ابن ماجه وصححه الحاكم ومعاذ بن أنس عند الترمذى وحسنه
وكأنها لم تثبت عند المؤلف * (باب التزعفر للرجال) فى الجسد وخرج بالرجال النساء ولابى ذر باب النهى عن
التزعفر للرجال * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد البصرى (عن
عبد العزيز) بن صهيب (عن انس) رضى الله عنه أنه (قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل)
وعند النساءى نهى عن التزعفر والمطلق محمول على المقيد وهل النهى لرائحته أو للونه * (باب) حكم (الثوب
المزعفر) أى المصبوغ بالزعفران * وبه قال (حدثنا ابو نعيم) الفضل بن دكين قال (حدثنا سفيان) بن عيينة
(عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهما) أنه (قال نهى النبى صلى الله عليه وسلم أن يلبس المحرم
بالحج أو العمرة أو بهما (ثوبا مصبوغا بورس) بفتح الواو وسكون الراء آخره سين مهملة نبت يصبغ به
(او بزعفران) ومفهومه جواز لبسهما لغير المحرم والمنصوص أنه يحرم على الرجل لبس المزعفر دون المعصفر
* وهذا الحديث مر فى الحج مطولا * (باب) حكم لبس (الثوب الاحمر) * وبه قال (حدثنا ابو الوليد)
هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن ابى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى أنه
(سمع البراء) بن عازب (رضى الله عنه يقول كان النبى صلى الله عليه وسلم مربوعا) بين الطويل والقصير
(وقد رأيته فى حلة حمراء ما رأيت شيأ احسن منه) وفى حديث هلال بن عامر عن أبيه رأيت النبى

قوله عليه لعل الاولى عنده أى عند الشافعي تأمل اه

صلى الله عليه وسلم يخطب بمنى على بعير وعليه برد أحمر رواه أبو داود باسناد حسن واختلف فى لبس الثياب المصبوغة أحمر بالعصفر أو غيره فأباحها جماعة من الصحابة والتابعين وبه قال الشافعي ومنعها آخرون مطلقا قال البيهقى والصواب تحريم المعصفر عليه أيضا للاحاديث الصحيحة التى لو بلغت الشافعي لقال بها وقد أوصانا بالعمل بالحديث الصحيح ذكر ذلك فى الروضة وقيل يكره لقصد الزينة والشهرة ويجوز فى المهنة والبيوت ونقل عن مالك وقيل يجوز لبس ماصبغ غزله ثم نسج ويمنع ماصبغ بعد النسج وقيل النهى خاص بما صبغ بالعصفر لورود النهى عنه وقيل المنع انما هو فى المصبوغ كله أما ما فيه لون آخر فلا وعلى ذلك تحمل الأحاديث الواردة فى الحلة الحمراء لان الحلل اليمانية غالبا تكون كذلك * (باب) حكم استعمال (الميثرة) بكسر الميم وسكون التحتية وفتح المثلثة (الحمراء) * وبه قال (حدثنا قبيصة) بن عقبة قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (عن اشعث) بن أبى الشعثاء (عن معاوية بن سويد بن مقرّن) بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة (عن البراء) بن عازب (رضى الله عنه) أنه (قال امرنا النبى صلى الله عليه وسلم بسبع) أى بسبع خصال فتمييز العدد محذوف (عيادة المريض) الاصل فى عيادة عوادة لانه من عاده يعوده فقلبت الواو ياء لانكسار ماقبلها والمرض يكون فى الجسم والقلب كالجهل والجبن والبخل والنفاق وغيرها من الرذائل واطلاق المرض على ذلك مجاز والمراد هنا الاول وهو الحقيقى (واتباع الجنائز) افتعال من تبع يتبع ويكون تارة بالجسم وتارة بالارتسام والائتمار ومن المحتمل لهما قوله تعالى هل أتبعك على أن تعلمنى مما علمت رشدا أى أتبعك بجسمى أو ألتزم ماتفعله واقتفى فيه أثرك والذى هنا يحتملهما أيضا وعلى ذلك ينبنى الخلاف فى أن الافضل المشى خلفها أو أمامها لانه ان كان أمامها فهو تابع لها معنى (وتشميت العاطس) بالشين المعجمة وتهمل وهو أن يقول للعاطس يرحمك الله وقيل التشميت مأخوذ من شماتة العدوّ وهو فرحه بما يسوء فاما أن يكون المراد هنا الدعاء له بان لا يكون فى حالة يشمت به فيها واما أن يكون انك اذا دعوت له بالرحمة فقد أدخلت على الشيطان مايسخطه ويسرّ العاطس بذلك فيكون شماتة بالشيطان وقيل غير ذلك والاربع الباقية من السبع اجابة الداعى وافشاء السلام ونصر المظلوم وابرار المقسم والامر المذكور المراد به المطلق فى الايجاب والندب لانّ بعضها ايجاب وبعضها ندب وليس ذلك من استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه لانّ ذاك انما هو فى صيغة افعل أمّا لفظ الامر فيطلق عليهما حقيقة على المرجح لانه حقيقة فى القول المخصوص فاتباع الجنائز فرض كفاية وكذا اجابة الداعى لوليمة النكاح * (ونهانا) صلى الله عليه وسلم وزاد أبو ذر عن سبع (عن لبس الحرير والديباج) مارق من ثياب الحرير وعطفه على الحرير ليفيد النهى عنه بخصوصه لانه صار جنسا مستقلا بنفسه (و) عن (القسى) بفتح القاف وتشديد السين المهملة مكسورة والتحتية والاصل القزى بالزاى بدل السين فأبدلت سينا والصواب تفسيرها بما فى مسلم عن على أنها ثياب مصبغة يؤتى بها من مصر والشام فيها شبه وفى البخارى حرير امثال الاترج وفى أبى داود من الشام أو مصر مصبغة فيها أمثال الاترج (والاستبرق ومياثر الحمر) ولابى ذر والمياثر الحمر وهذه المنهيات كلها للتحريم بخلاف الاوامر فانها على ماسبق والتقييد بالحمر لا اعتبار بمفهومه اذا كانت من الحرير والاثنان المكملان للسبع خواتم الذهب وأوانى الفضة * وهذا الحديث مرّ مختصرا فى باب لبس القسى ومطوّلا فى الجنائز * (باب النعال السبتية) بكسر السين المهملة وسكون الموحدة وكسر الفوقية وتشديد التحتية المدبوغة بالقرظ أو التى سبت ماعليها من الشعر أى حلق والنعال جمع نعل وهو ماوقيت به القدم وفى النهاية هى التى تسمى الآن تاسومة (وغيرها) أى وغير السبتية مما يشبهها وسقط قوله وغيرها لابى ذر * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى قال (حدثنا حماد) ولابى ذر حماد بن زيد (عن سعيد) هو ابن يزيد من الزيادة (ابى مسلمة) الازدى البصرى أنه (قال سألت أنسا) رضى الله عنه (اكان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى نعليه قال نعم) أى اذا لم يكن فيهما نجاسة * وهذا الحديث سبق فى الصلاة * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى أحد الاعلام (عن مالك) امام دار الهجرة (عن سعيد المقبرى) بضم الموحدة (عن عبيد بن جريج) بضم العين والجيم بالتصغير (انه قال لعبد الله بن عمر رضى الله عنهما رأيتك تصنع اربعا) أى أربع خصال (لم ار احدا من اصحابك) رضى الله عنهم (يصنعها) مجتمعة (قال ماهى يا ابن جريج قال رأيتك لا تمس من الاركان) الاربعة التى للبيت الحرام (الا) الركنين (اليمانيين) الركن الذى فيه الحجر الاسود والذى يليه من غير جهة الباب وهو من باب التغليب لانّ

قوله مارق الخ هكذا فى النسخ وقد سبق له فى باب افتراش الحرير انه فسره بما غلظ من ثياب الحرير فلينظر اه

الذى فيه الحجر الأسود عراقى (ورأيتك تلبس) بفتح الفوقية والموحدة (النعال السبتية ورأيتك تصبغ) ثوبك أو شعرك (بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة اهل الناس) أى رفعوا أصواتهم بالتلبية للاحرام (اذا رأوا الهلال) هلال ذى الحجة (ولم تهل انت) بضم الفوقية وكسر الهاء وتشديد اللام ولابى ذر تهلل بسكون الهاء ولام مكسورة بعدها أخرى مخففة (حتى كان يوم التروية) ثامن الحجة تهل انت (فقال له عبد الله بن عمر أما الاركان فانى لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس) منها (الا) الركنين (اليمانيين وأما النعال السبتية فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التى ليس فيها شعر ويتوضأ فيها فانا أحب أن ألبسها وأما الصفرة فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها) ثيابه لحديث أبى داود أو شعره لحديث السنن ورجح الاول وأجيب عن الثانى باحتمال انه كان يتطيب به لا أنه كان يصبغ به (فأنا أحب أن أصبغ بها وأما الاهلال فانى لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به راحلته) أى تستوى قائمة الى طريقه * وهذا الحديث سبق فى باب غسل الرجلين فى النعلين من الطهارة * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى الدمشقى الحافظ قال (أخبرنا مالك) الامام (عن عبد الله بن دينار) المدنى (عن) مولاه (عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) وسقط لابى ذر لفظ عبد الله أنه (قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران أو ورس) بفتح الواو وسكون الراء نبت باليمن قيل انه يزرع فى الارض سنة فيثبت فى الارض عشر سنين ينبت و يثمر ويقال ان الكركم عروقه وليس ذكرهما للتقييد بل لانهما الغالب فيما يصبغ للزينة والترفه فيلحق بهما ما فى معناهما والمعنى فى ذلك لانه طيب فيحرم كل طيب قاله الجمهور (وقال) صلى الله عليه وسلم (من لم يجد نعلين) فيه حذف ذكره فى الحج ولفظه لا يلبس القمص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرانس والخفاف الا أحد لا يجد نعلين (فليلبس خفين وليقطعهما) أى بشرط أن يقطعهما (اسفل من الكعبين) والامر هنا للاباحة * وبه قال (حدثنا محمد بن يوسف) الفريابى الضبى مولاهم قال (حدثنا سفيان) الثورى (عن عمرو ابن دينار) مولى قريش المكى (عن جابر بن زيد) أبى الشعثاء الأزدى الامام (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم من لم يكن له ازار فليلبس السراويل) أى فانه يجوز له لبسها ولا فدية عليه (ومن لم يكن له نعلان فليلبس خفين) زاد ابن عمر فى روايته السابقة وليقطعهما أسفل من الكعبين قال امامنا الشافعى رحمه الله قبلنا زيادته فى القطع كما قبلنا زيادة ابن عباس فى لبس السراويل اذا لم يجد ازارا ولم يروأنه يقطع من السراويل شيأ فقلنا بعمومه قال وكلاهما صادق وحافظ وليس زيادة احدهما على الآخر شيأ لم يروه الآخر اما عزب عنه واما شك فيه فلم يروه واما سكت عنه واما أداه فلم يروعنه انتهى ولا اعتبار بمن قال قطعهما فيه اضاعة مال لان الاضاعة انما تكون فيما لم يأذن فيه الشارع والزيادة من الثقة مقبولة وحمل المطلق على المقيد واجب على الاصح لا سيما مع اتحاد السبب * وسبق الحديث فى الحج * هذا (باب) بالتنوين (يبدأ) الرجل والمرأة (بالنعل اليمنى) لبسا ولابى ذر بضم المثناة التحتية من يبدأ مبنيا للمجهول * وبه قال (حدثنا حجاج ابن منهال) الانماطى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال اخبرنى) بالافراد (اشعث بن سليم) بالشين المعجمة الساكنة بعد الهمزة المفتوحة وبعد العين المهملة مثلثة قال (سمعت ابى) سليما بضم المهملة مصغرا الازدى المحاربى (يحدث عن مسروق) هو ابن الأجدع (عن عائشة رضى الله عنها) انها (قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب التيمن فى طهوره) بضم الطاء والمراد التطهير ولابى ذر بفتحها وهو ما يتطهر به كالماء (وترجله) أى تسريح شعره (وتنعله) أى لبسه النعل زاد فى روايه فى شأنه كله قال النووى وهذه قاعدة مستمرة فى الشرع وهى أن ما كان من باب التكريم والتشريف فيستحب باليمين وما كان بضد ذلك فيستحب فيه التياسر وذلك لكرامة اليمين وشرفها وقال فى شرح المشكاة قوله فى طهوره وترجله وتنعله بدل من قوله فى شأنه باعادة العامل ولعله صلى الله عليه وسلم انما بدأ بذكر الطهور لانه فتح لابواب الطاعات كلها فبذكره يستغنى عنها وثنى بذكر الترجل وهو متعلق بالرأس وثلث بالتنعل وهو مختص بالرجل ليشمل جميع الاعضاء والجوارح فيكون كبدل الكل من الكل انتهى ولم يقل وتطهره كما قال فى تنعله وترجله لانه أراد الطهور الخاص المتعلق بالعبادة ولو قال وتطهره كما قال فى تنعله وترجله لدخل فيه ازالة النجاسة وسائر النظافات بخلاف الاولين فانهما خاصان بما وضعا له من لبس النعل وترجيل الرأس * والحديث سبق فى باب التيمن والغسل * هذا (باب) بالتنوين اذا أراد الرجل نزع نعليه (ينزع نعل) الرجل (اليسرى) ولابى ذر نعله باثبات الضمير فاليسرى

صفة النعل * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) بن قعنب (عن مالك) الامام الاعظم (عن ابى الزناد) عبد الله ابن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا تنعل احدكم) أى لبس نعله (فليبدأ بـ) ـالرجل (اليمين) ولابى ذر عن الحموى والمستملى باليمنى أى بالنعل اليمنى (واذا نزع) ولابى ذر انتزع (فليبدأ بالشمال لتكن اليمنى أولهما تنعل وآخرهما تنزع) تنعل وتنزع مبنيا للمفعول وأولهما وآخرهما بالنصب خبر كان * وهذا الحديث أخرجه أبو داود والترمذى فى اللباس * هذا (باب) بالتنوين (لايمشى) الرجل (فى نعل واحد) ولابى ذر والاصيلى واحدة وتأنيث النعل غير حقيقى فيجوز فيه الوجهان * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى (عن مالك) الامام (عن ابى الزناد) عبد الله بن ذكوان (عن الاعرج) عبد الرحمن بن هرمز (عن أبى هريرة) رضى الله عنه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لايمشى احدكم فى نعل واحدة) لمشقة المشى حينئذ وخوف العثار مع سماجة الماشى فى الشكل وقبح منظره فى العيون أولانها مشية الشيطان (ليحفهما) بالحاء المهملة من الاحفاء أى ليجردهما (جميعا أو لينعلهما) بضم التحتية فى الفرع من أنعل وبه ضبطه النووى وردّه الزين العراقى فى شرح الترمذى بأن أهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وحكى كسرها وأجيب بان أهل اللغة قالوا أيضا أنعل رجله ألبسها نعلا وسقط قوله جميعا لغير أبى ذر ويقاس بما ذكر كل لباس شفع كالخفين واخراج اليدين من الكم والتردّى على أحد المنكبين ونحو ذلك * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى اللباس وكذا أبو داود والترمذى * هذا (باب) بالتنوين (قبالان) كائنان (فى نعل) أى فى كل فردة (ومن رأى قبالا واحدا واسعا) أى جائزا والقبال بكسر القاف وتخفيف الموحدة آخره لام هو الزمام وهو السير الذى يعقد فيه الشسع وهو أحد سيور النعل الذى يدخل بين أصبعى الرجل ويدخل طرفه فى الثقب الذى فى صدر النعل المشدود فى الزمام * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) الانماطى قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى العوذى ولابن السكن عن الفربرى هشام بدل همام قال فى الفتح والذى عند الجماعة أولى (عن قتادة) بن دعامة أنه قال (حدثنا انس رضى الله عنه ان نعل النبى صلى الله عليه وسلم كان لها قبالان) ولابى ذر عن الحموى والمستملى نعلى بالتثنية وكذا قوله لهما * وهذا الحديث أخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجه فى اللباس والنسائى فى الزينة * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد) هو ابن مقاتل قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك قال (اخبرنا عيسى بن طهمان) بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء البصرى نزيل الكوفة (قال خرج الينا انس بن مالك) رضى الله عنه (بنعلين) ولابى ذر أخرج بهمزة قبل الخاء نعلين باسقاط الموحدة (لهما قبالان) قال الكرمانى أى لكل واحد من نعل كل رجل قبال واحد (فقال ثابت البنانى هذه نعل النبى صلى الله عليه وسلم) لم يصرح ثابت بأن أنسا أخبره بذلك فصورته صورة الارسال لكن سبق الحديث فى الخمس من طريق أبى أحمد الزبيدى عن عيسى بن طهمان بلفظ أخرج الينا أنس نعلين جرداوين لهما قبالان فحدثنى ثابت البنانى بعد عن أنس انهما نعلا النبى صلى الله عليه وسلم قال فى فتح البارى وظهر بهذا أن رواية عيسى عن أنس اخراجه النعلين فقط وأن اضافتهما الى النبى صلى الله عليه وسلم من رواية عيسى عن ثابت عن انس وعادة البخارى اذا صحت الطريق موصولة لايمتنع من ايراد ما ظاهره الارسال اعتمادا على الموصول * (باب القبة الحمراء من ادم) بفتحتين جلد دبغ وصبغ بحمرة * وبه قال (حدثنا محمد بن عرعرة) ابن البرند بكسر الموحدة والراء وسكون النون السامى بالمهملة البصرى (قال حدثنى) بالافراد (عمر بن أبى زائدة) بضم العين (عن عون بن ابى جحيفة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفتح الفاء (عن ابيه) أبى جحيفة وهب بن عبد الله السوائى انه (قال اتيت النبى صلى الله عليه وسلم) وهو بالابطح فى حجة الوداع (وهو فى قبة حمراء من ادم) جلد (ورأيت بلالا) المؤذن (اخذ وضوء النبى صلى الله عليه وسلم) بفتح الواو الماء الذى توضأ به (والناس يبتدرون) يتسارعون ويتسابقون (الوضوء) الماء الذى توضأ به (فمن اصاب منه شيأ تمسح به) تبركا بالماء الذى مس اعضاءه الشريفة (ومن لم يصب منه شيأ اخذ من بلل يد صاحبه فتمسح به) * والحديث سبق فى باب الصلاة الى العنزة وباب السترة بمكة من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه قال (اخبرنى) بالافراد (انس بن مالك ح) مهملة لتحويل السند (وقال الليث) بن سعد الامام مما وصله الاسماعيلى من طريق

الرمادى حدثنا أبو صالح حدثنا الليث (حدثنى) بالافراد (يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم
الزهرى أنه (قال اخبرنى) بالافراد (انس بن مالك رضى الله عنه قال ارسل النبى صلى الله عليه وسلم الى
الانصار) لما بلغه انهم قالوا لما أفاء الله على رسوله ما أفاء من اموال هوازن وأنه طفق يعطى رجالا المائة من
الابل يغفر الله لرسوله يعطى قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهم (فجمعهم فى قبة من ادم) ولم يدع معهم
غيرهم الحديث السابق فى باب غزوة الطائف من غير هذا الوجه وهو فى الخمس باسناد حديث الباب بعينه وفيه
انه صلى الله عليه وسلم قال لهم أما ترضون أن يذهب الناس بالاموال وتذهبون بالنبى صلى الله عليه وسلم الى
رحالكم وفيه انهم قالوا قد رضينا والمراد منه هنا قوله فجمعهم فى قبة من ادم لكنه لا يدل على أن القبة حمراء
فهو كما قال فى الكواكب انما يدل لبعض الترجمة وكثيرا ما يفعل المصنف ذلك قال فى فتح البارى ويمكن أن يقال
لعله حمل المطلق على المقيد وذلك لقرب العهد فان القصة التى ذكرها أنس كانت فى غزوة حنين والتى ذكرها أبو
جحيفة كانت فى حجة الوداع وبينهما نحو سنتين فالظاهر أنها هى تلك القبة لانه صلى الله عليه وسلم ما كان يتأنق
فى مثل ذلك حتى يستبدل واذا وصفها أبو جحيفة بانها حمراء فى الوقت الثانى فلأن تكون حمرتها موجودة
فى الوقت الاول أولى انتهى * (باب الجلوس على الحصر) بضم الحاء والصاد المهملتين فى الفرع وفى غيره على
الحصير) بكسر الصاد ثم تحتية على الافراد وهو ما اتخذ من سعف وشبهه (ونحوه) ونحو الحصير مما يبسط وقدره
غير رفيع * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن ابى بكر) المقدمى قال (حدثنا معتمر) هو ابن
سليمان (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمرى (عن سعيد بن ابى سعيد) المقبرى (عن ابى سلمة بن عبد
الرحمن) بن عوف (عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يحتجر حصيرا) بالحاء المهملة
والجيم بينهما فوقية آخره راء أى يتخذه كالحجرة وللكشميهنى يحتجز بزاى أى يجعله حاجزا بينه وبين غيره (بالليل
فيصلى) زاد أبو ذر عن الكشميهنى عليه (ويبسطه بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون) بمثلثة وموحدة
بينهما واو يرجعون (الى النبى صلى الله عليه وسلم فيصلون بصلاته حتى كثروا فأقبل) صلى الله عليه وسلم على
الناس (فقال يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا) بفتح الميم وسابقها فى الفعلين
أى لا يقطع عنكم فضله حتى تتركوا سؤاله أو أطلق على سبيل المشاكلة (وان احب الاعمال الى الله ما دام) ولابى
ذر عن الكشميهنى ما داوم بزيادة واو بين الالف والميم زاد فى الايمان عليه صاحبه أى ما استمر فى حياة العامل
وزاد هنا على رواية الايمان (وان قل) لانه يستمر بخلاف الكثير الشاق * (باب المزرر بالذهب) من الثياب
(وقال الليث) بن سعد الامام فيما وصله الامام أحمد (حدثنى) بالافراد (ابن ابى مليكة) عبد الله (عن المسور)
بكسر الميم وسكون السين المهملة (ابن مخرمة) بفتح الميمين بينهما خاء معجمة ساكنة فراء مفتوحة (ان اباه مخرمة
قال له يا بنى انه بلغنى ان النبى صلى الله عليه وسلم قدمت عليه اقبية) جمع قباء جنس من الثياب ضيق من لباس
العجم (فهو يقسمها) على أصحابه (فاذهب بنا اليه) زاد فى الشهادات عسى أن يعطينا منها شيأ قال المسور
(فذهبنا فوجدنا النبى صلى الله عليه وسلم فى منزله فقال لى) أبى (يا بنى ادع لى النبى صلى الله عليه وسلم) قال
المسور (فاعظمت ذلك) أى قوله ادع لى النبى لان رفيع مقامه وشريف منزلته لا يقتضى ذلك (فقلت) لابى
(ادعو لك رسول الله) استفهام انكارى (فقال) مخرمة مجيبا له (يا بنى انه) عليه الصلاة والسلام (ليس بجبار)
قال المسور (فدعوته) صلى الله عليه وسلم (فخرج وعليه قباء من ديباج مزرر بالذهب) وهذا يحتمل أن يكون
قبل تحريم الحرير ويحتمل أن يكون بعده وحينئذ فيكون اعطاؤه له لينتفع به بأن يبيعه أو يكسوه للنساء ويكون
معنى قوله فخرج وعليه قباء أى على يده فيكون من اطلاق الكل على البعض (فقال يا مخرمة هذا خبأته لك
فأعطاه اياه) * وهذا الحديث سبق فى الهبة واللباس * (باب) حكم لبس (خواتيم الذهب) بتحتية ساكنة بعد
الفوقية جمع خاتم ويجمع على خواتم باسقاط التحتية وخياتيم بتحتية بدل الواو وباسقاط التحتية أيضا وفى الخاتم
لغات ثمانية تأتى ان شاء الله تعالى * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا
اشعث بن) ابى الشعثاء (سليم) بضم المهملة وفتح اللام المحاربى (قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن) المزنى
(قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنهما يقول نهانا النبى صلى الله عليه وسلم عن سبع) أى سبع خصال
(نهى) ولابى ذر نهانا (عن) لبس (خاتم الذهب او قال حلقة الذهب) بالشك من الراوى (وعن) استعمال

(والحرير) استعمال (الاستبرق) بكسر الهمزة غليظ الديباج فارسي معرب قاله الجواليقي ويصغر على أبيرق ويكسر على أبارق بحذف السين والتاء معا (والديباج) بكسر الدال المهملة قال ابن الاثير ثياب تتخذ من ابريسم فارسي معرب وقد تفتح داله ويجمع على ديابيج بموحدة وتحتيتين (والميثرة الحمراء) بالمثلثة مفرد مياثر والاصل في الميثرة الواو فقلبت ياء لسكونها وانكسار ما قبلها لانها من الوثار وهو الفراش الوطيء (والقسي) بفتح القاف وتشديد السين المهملة المكسورة ونقل الفاكهاني عن بعض شيوخه أن السين مبدلة من الزاي أي القزي نسبة الى القز (وآنية الفضة * وأمرنا بسبع) أي بسبع خصال (بعيادة المريض) مصدر مضاف الى مفعوله واصل عيادة عوادة لانه من عاد يعود فقلبت الواو ياء لكسرة العين (واتباع الجنائز) بالجمع مصدر مضاف الى مفعوله كالسابق واللاحق (وتشميت العاطس) بأن يقول للعاطس اذا حمد الله تعالى يرحمك الله (ورد السلام) اسم مصدر سلم تسليما مثل كلم تكليما أو كلاما (واجابة الداعي) الى الوليمة وتكون واجبة كوليمة العرس بالشروط المعروفة ومندوبة في غيرها (وابرار) يمين (المقسم) بضم الميم وكسر السين اسم فاعل من أقسم والامر للندب ان حمل على ابرار قسم الغير (ونصر المظلوم) اغاثته ومنعه من الظالم وهو فرض كفاية مع القدرة عليه * وهذا الحديث مر في الجنائز عن الوليد عن شعبة لكن بتقديم الاوامر على النواهي وسقوط المياثر من النواهي وقال فيه خاتم الذهب من غير شك وذكره في المظالم عن سعيد بن الربيع عن شعبة لم يذكر فيه المنهيات جملة وفي الطب عن حفص بن عمر عن شعبة وأسقط من النواهي آنية الفضة وذكر من الاوامر ثلاثة فقط اتباع الجنائز وعيادة المريض وافشاء السلام واختصر الباقي وقال فيه أيضا خاتم الذهب * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر بالجمع (محمد بن بشار) بالموحدة والمعجمة بندار العبدي قال (حدثنا غندر) ولابي ذر محمد بن جعفر بدل قوله غندر فصرح باسمه قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة السدوسي (عن النضر بن انس) بسكون الضاد المعجمة ابن مالك الانصاري (عن بشير بن نهيك) بفتح الموحدة في الاول والنون في الثاني وكسر ثانيهما السدوسي البصري (عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى) أي الرجال نهي تحريم (عن) لبس (خاتم الذهب) * وهذا الحديث أخرجه مسلم في اللباس والنسائي في الزينة * (وقال عمرو) بفتح العين ابن مرزوق الباهلي فيما وصله أبو عوانة في صحيحه عن أبي قلابة الرقاشي عن عمرو بن مرزوق (اخبرنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) أنه (سمع النضر) بن أنس انه (سمع بشيرا) عن أبي هريرة (مثله) أي مثل الحديث السابق وانما ذكر هذا لما فيه من بيان سماع قتادة من النضر وسماع النضر من بشير * وبه قال (حدثنا مسدد) بالمهملات ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى) بن سعيد القطان (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمري أنه (قال حدثني) بالافراد (نافع عن) مولاه (عبد الله) بن عمر (رضي الله عنه) وعن أبيه (ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب) أي أمر بصياغته فصيغ له أو وجده مصوغا فاتخذه ولبسه (وجعل فصه) بفتح الفاء على الافصح (مما يلي كفه) مؤنثة وانما سميت بذلك لانها تكف اي تدفع عن البدن وانما جعله مما يلي كفه لانه أبعد من الزهو والاعجاب ليقتدى به لكن لما لم يأمر بذلك جاز جعله في ظاهر الكف وقد عمل السلف بالوجهين (فاتخذه الناس) أي صاغوا خواتم مثل خاتمه عليه الصلاة والسلام (فرمى به) أي بخاتمه الشريف فرمى الناس بخواتيمهم (واتخذ) عليه الصلاة والسلام (خاتما من ورق) بكسر الراء (او) من (فضة) وهما بمعنى واحد والشك من الراوي وقد جاء عن جماعة من الصحابة لبس خاتم الذهب لكن الذي استقر عليه الاجماع بعد التحريم وقد قال صلى الله عليه وسلم في الذهب والحرير هذان حرامان على رجال أمتي حل لاناثها وفي حديث الباب حل استعمال الورق وعليه الاجماع * وهذا الحديث أخرجه مسلم في اللباس * (باب) جواز لبس (خاتم الفضة) * وبه قال (حدثنا يوسف بن موسى) بن راشد القطان الكوفي ثم البغدادي وهو من افراده قال (حدثنا ابو اسامة) حماد بن أسامة قال (حدثنا عبيد الله) العمري (عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب أو فضة) بالشك من الراوي (وجعل فصه مما يلي كفه) بالنصب وللكشميهني باطن كفه بألف قبل الطاء وللحموي والمستملي بطن باسقاطها وكفه بالخفض على الروايتين (ونقش فيه) أي وأمر أن ينقش في فصه (محمد رسول الله) بالرفع على الحكاية (فاتخذ الناس) خاتما (مثله) من ذهب أو فضة على صورة نقشه أو المراد مطلق الاتخاذ ورجح

العينى كونه من ذهب (فلما رآهم) عليه الصلاة والسلام (قد اتخذوها) أى الخواتم التى اتخذوها من ذهب
(رمى به) أى بخاتمه الشريف الذهب (وقال لا ألبسه ابدا) كراهة للمشاركة أو لما رأى من زهوهم بلبسه أو لكونه
من ذهب وكان حينئذ وقت تحريم لبس الذهب على الرجال (ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة
قال ابن عمر فلبس الخاتم بعد النبى صلى الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان) ولابى ذر بالواو بدل ثم فيهما
(حتى وقع من عثمان فى بئر أريس) بفتح الهمزة وكسر الراء فتحتية ساكنة فسين مهملة لا ينصرف على الاصح
حديقة بالقرب من مسجد قباء * هذا (باب) بالتنوين من غير ترجمة فهو كالفصل لسابقه وسقط لابى ذر
* وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى (عن مالك) امام الائمة (عن عبد الله بن دينار) المدنى (عن)
مولاه (عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أنه (قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس خاتما من ذهب
فنبذه) أى فطرحه (فقال لا ألبسه ابدا) لكونه حرم بعد (فنبذ الناس خواتيمهم) تبعا له * وهذا الحديث
رواه سفيان الثورى عن عبد الله بن دينار بأتم من هذا * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع (يحيى بن
بكير) بضم الموحدة مصغرا الحافظ المخزومى مولاهم المصرى ونسبه لجده لشهرته به واسم أبيه عبد الله
قال (حدثنا الليث) بن سعد (عن يونس) بن يزيد الايلى (عن ابن شهاب) الزهرى أنه (قال حدثنى) ولابى ذر
أخبرنى بالافراد فيهما (انس بن مالك رضى الله عنه أنه رأى فى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق
من فضة (يوما واحدا ثم ان الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم
خاتمه) لما رآهم اتخذوا خواتيم للزينة أو لكونهم شاركوه لكن المعروف أن الخاتم الذى طرحه انما كان خاتم
الذهب فقال عياض وتبعه النووى ان جميع اهل الحديث قالوا ان قوله من ورق وهم من ابن شهاب وقال
الكرمانى لا يجوز توهيم الراوى اذا أمكن الجمع وليس فى الحديث ان الخاتم المطروح كان من ورق بل هو مطلق
فيحمل على خاتم الذهب أو على ما نقش عليه نقش خاتمه أى الذى اتخذه ليختم به كتبه الى الملوك لئلا تفوت مصلحة
نقش اسمه بوقوع الاشتراك ويحصل الخلل فيكون طرحه له غضبا ممن تشبه به فى ذلك النقش (فطرح الناس
خواتيمهم) التى نقشوها على نقشه وحينئذ عاد صلى الله عليه وسلم فلبس خاتم الفضة واستمر الى أن مات فلبسه
سنة قال فى الروضة كأصلها ولو اتخذ خواتم كثيرة ليلبس الواحد منها بعد الواحد جاز على المذهب وفيه كما قال
الاذرعى وغيره رمز الى منع لبسه اكثر من خاتم جملة وهو ما ذكره المحب الطبرى تفقها وعلله بأن استعمال
الفضة حرام الا ما وردت الرخصة به ولم ترد الا فى خاتم واحد قال الاذرعى وهذا ينافيه قول الدارمى ويكره
للرجل لبس فوق خاتمين وقول الخوارزمى يجوز للرجل لبس زوج خاتم فى يده وفرد فى كل يد وزوج فى يد وفرد فى
أخرى وأن يلبس زوجين فى كل يد قال الصيدلانى لا يجوز الا للنساء قال وعلى قياسه لو تختم فى غير الخنصر ففى
حكمه وجهان قلت أصحهما التحريم للنهى الصحيح عنه ولما فيه من التشبه بالنساء انتهى والذى فى شرح
مسلم عدم التحريم وفيه والسنة للرجل جعل خاتمه فى الخنصر * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى اللباس (تابعه)
أى تابع يونس (ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فيما وصله مسلم وأحمد
وأبو داود (و) كذا تابعه (زياد) هو ابن سعد بن عبد الرحمن الخراسانى نزيل مكة ثم اليمن فيما وصله مسلم أيضا
(و) كذا (شعيب) هو ابن أبى حمزة مما وصله الاسماعيلى فى روايتهم (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب
وألفاظهم متقاربة (وقال ابن مسافر) عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمى المصرى والى مصر مولى الليث بن سعد
الامام فيما وصله الاسماعيلى (عن الزهرى ارى خاتما من ورق) بكسر الراء أى فضة وليس فى رواية الاسماعيلى
لفظ أرى قال فى الفتح فكأنها من البخارى * وهذا التعليق ساقط من رواية أبى ذر ثابت لغيره قال الحافظ ابن حجر
الا النسفى * (باب فص الخاتم) بفتح الفاء قال فى الصحاح والعامة تكسرها نعم أثبتها غيره لغة وزاد آخر ضمها وقال
به ابن مالك فى مثلثه * وبه قال (حدثنا عبدان) هو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة قال (اخبرنا يزيد بن زريع)
بضم الزاى مصغرا قال (اخبرنا حميد) الطويل (قال سئل انس) رضى الله عنه (هل اتخذ النبى
صلى الله عليه وسلم خاتما قال أخر) عليه الصلاة والسلام (ليلة صلاة العشاء الى شطر الليل) أى الى نصفه
(ثم اقبل علينا بوجهه) الكريم (فكأنى انظر الى وبيص خاتمه) بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد
التحتية الساكنة صاد مهملة بريقه ولمعانه (قال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم لم) بالميم

ولابى ذر عن الكشميهنى لن بالنون (تزالوافى) ثواب (صلاة ما) ولابوى ذر والوقت منذ (انتظرتموها) * وهذا الحديث سبق فى باب وقت العشاء الى نصف الليل من كتاب الصلاة * وبه قال (حدثنا اسحق) هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه قال (اخبرنا معتمر) هو ابن سليمان التيمى (قال سمعت حميدا) الطويل (يحدث عن انس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة) ولابى داود من طريق زهير بن معاوية عن حميد زيادة كله وأما حديث أبى داود والنساءى من طريق اياس بن الحرث بن معيقيب عن جده قال كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من حديد ملويا عليه فضة فيحمل على التعدد جمعا بين الروايتين (وكان فصه منه) وفى مسلم والسنن من طريق ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن أنس انه كان من ورق وكان فصه حبشيا حجرا من الحبشة جزعا أو عقيقا وحينئذ فيحمل على التعدد جمعا بينه وبين رواية الباب أو فصه منه لكن صياغته أو نقشه صياغة الحبشة (وقال يحيى بن ايوب) الغافقى المصرى مما ورد فى مسند حميد عن أنس للقاسم بن زكريا المطرز (حدثنى) بالافراد (حميد) الطويل أنه (سمع انسا) رضى الله عنه (عن النبى صلى الله عليه وسلم) ومراده بسياق هذا التعليق الاعلام بسماع حميد للحديث من أنس والله أعلم

*(باب خاتم الحديد) * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) القعنبى قال (حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم عن ابيه) ابى حازم بالحاء المهملة والزاى سلمة بن دينار الاعرج القاضى الزاهد (انه سمع سهلا) هو ابن عبد الله الانصارى (يقول جاءت امرأة) قيل هى خولة بنت حكيم وقيل أم شريك (الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت) يارسول الله (جئت أهب نفسى) لك أى اكون لك زوجة بلا مهر (فقامت) قياما أو زمنا (طويلا) فالموصوف محذوف وهو المفعول المطلق أو المفعول فيه (فنظر) اليها صلى الله عليه وسلم (وصوب) أى خفض رأسه (فلما طال مقامها) بضم الميم فى الفرع وقال العينى بفتحها أى قيامها (فقال رجل) لم يسم يارسول الله (زوجنيها) ولم يقل هبنيها لان من خصائص النبى صلى الله عليه وسلم انعقاد نكاحه من غير صداق حالا ولا مآلا لا بدخول ولا بموت وليس المراد حقيقة الهبة اذ الحر لا يملك نفسه وليس له فيها تصرف ببيع ولا هبة ولكونه من الخصائص عدل عن لفظ الهبة الى قوله زوجنيها (ان لم يكن لك بها حاجة) أى اذا لم لانه لا يظن بالصحابى أن يسأل فى مثل هذا الا بعد أن يكون علم بقرينة الحال انه لا حاجة له صلى الله عليه وسلم بها (قال) صلى الله عليه وسلم (عندك شئ تصدقها) بسكون الصاد المهملة أى تمهرها (قال لا) شئ عندى (قال) عليه الصلاة والسلام له (انظر) شيأ تصدقها اياه (فذهب) الرجل (ثم رجع فقال والله) يارسول الله (ان) أى ما (وجدت شيأ قال) عليه الصلاة والسلام (اذهب فالتمس) أى اطلب وحصل (ولو) كان الملتمس (خاتما من حديد) فأصدقها اياه أو فانه حسن أو جائز بحذف كان واسمها وجواب لو أيضا قيل وفى ذكر الحديد دلالة على جواز التختم به وتعقب بأنه لا يلزم من جواز الاتخاذ جواز اللبس فيحتمل انه أراد وجوده لتنتفع المرأة بقيمته (فذهب ثم رجع قال لا والله ولا خاتما من حديد) قال الزركشى بنصب خاتما عطفا على قوله التمس ولو خاتما أى ما وجدت شيأ ولا خاتما وتعقبه البدر الدمامينى فقال هذا كلام عجيب لا يحتاج رده الى ايضاح وانما خاتما معطوف على منصوب مقدر أى ما وجدت غير خاتم ولا خاتما (وعليه ازار ما عليه رداء فقال) يارسول الله (اصدقها) بضم الهمزة والقاف بينهما صاد ساكنة فدال مكسورة (ازارى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ازارك) رفع عن الابتداء وخبره جملة قوله (ان لبسته) أى المرأة (لم يكن عليك منه شئ وان لبسته) انت (لم يكن عليها منه شئ فتنحى الرجل فجلس فرآه النبى صلى الله عليه وسلم موليا فامر به فدعى فقال ما معك من القرآن قال سورة كذا وكذا لسور عددها) ولابى ذر عدها باسقاط الدال الثانية فى النساءى وأبى داود من حديث عطاء عن أبى هريرة البقرة أو التى تليها وفى الدارقطنى عن ابن مسعود البقرة وسور من المفصل ولتمام الرازى عن أبى امامة قال زوج النبى صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار على سبع سور وفى رواية أبى عمرو بن حيوة عن ابن عباس قال معى أربع سور أو خمس سور (قال) عليه الصلاة والسلام (قد ملكتكها بما معك من القرآن) بفتح الميم وكاف بين قال الدارقطنى انها وهم والصواب زوجتكها كما فى الرواية الاخرى وجمع النووى باحتمال صحة اللفظين ويكون جرى لفظ التزويج أولا ثم لفظ التمليك ثانيا أى لانه ملك عصمتها بالتزويج السابق ومطابقة الحديث للترجمة فى قوله ولو خاتما من حديد لكن لا دلالة فيه كما سبق وكانه لم يثبت عنده شئ من ذلك على شرطه قال النووى

ولا يكره لبس خاتم الرصاص والنحاس والحديد على الاصح لخبر الصحيحين التمس ولو خاتما من حديد وأما حديث
عبد الله بن بريدة عن أبيه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وعليه خاتم من شبه فقال مالى أجد منك ريح
الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالى أرى عليك حلية اهل النار فطرحه الحديث
وفى سنده أبو طيبة بالمهملة المفتوحة والموحدة تكلم فيه وضعفه النووى فى شرحى المهذب ومسلم
وفى كتاب الاحجار للتيفاشى خاتم الفولاذ مطردة للشيطان اذا لوى عليه فضة * وحديث الباب سبق فى النكاح
والله الموفق * (باب نقش الخاتم) وكيفيته * وبه قال (حدثنا عبد الاعلى) بن حماد قال (حدثنا يزيد بن زريع)
بضم الزاى وفتح الراء مصغرا قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبى عروبة (عن قتادة) بن دعامة (عن انس بن مالك
رضى الله عنه أن نبى الله صلى الله عليه وسلم أراد ان يكتب الى رهط) هو جمع لا واحد له ولابى ذر عن الحموى
والمستملى الى الرهط بالتعريف (او) قال الى (أناس من الاعاجم) والشك من الراوى (فقيل له) عليه الصلاة
والسلام وعند ابن سعد قالت قريش (انهم لا يقبلون) ولابى ذر لا يقرؤن (كتابا الا عليه خاتم فاتخذ النبى صلى الله
عليه وسلم خاتما من فضة نقشه) بسكون القاف (محمد رسول الله) وعند ابن سعد من مرسل ابن سيرين بسم الله
محمد رسول الله قال الحافظ ابن حجر ولم يتابع على هذه الزيادة فكان يطبع به على الكتب حفظا للاسرار أن تنتشر
وسياسة للتدبير أن لا ينخرم قال أنس (فكانى بوبيص) بفتح الواو وبعدها موحدة مكسورة فتحتية
ساكنة فصاد مهملة (او بصيص) بفتح الموحدة الثانية بعدها صادان مهملتان بينهما تحتية ساكنة أى ببريق
(الخاتم) وتلألؤه (فى اصبع النبى صلى الله عليه وسلم او فى كفه) بالشك فيهما من الراوى وقد ذكر عبد الرزاق
آثارا بجواز اتخاذ التماثيل فى الخواتم أضربنا عنها لانها ليست بصحيحة ولا فائدة فى ذكرها تامة والله الموفق
* والحديث أخرجه أبو داود فى الخاتم * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن سلام) البيكندى الحافظ قال
(اخبرنا عبد الله بن نمير) بضم النون وفتح الميم مصغرا الهمدانى (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمرى
(عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما) أنه (قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق) فضة
(وكان فى يده) صلى الله عليه وسلم (ثم كان بعد) اى بعد الوفاة النبوية (فى يد أبى بكر) رضى الله عنه زمن خلافته
(ثم كان بعد فى يد عمر) زمن خلافته (ثم كان بعد فى يد عثمان) فى خلافته (حتى وقع بعد فى بئر أريس) بالمدينة
(نقشه) بسكون القاف (محمد رسول الله) * والحديث سبق فى باب خاتم الفضة * (باب) لبس (الخاتم فى
الخنصر) دون غيرها من الاصابع والخنصر بكسر المعجمة وفتح المهملة وهذا الباب مؤخر بعد لاحقه فى اليونينية
* وبه قال (حدثنا ابو معمر) عبد الله بن عمرو المنقرى المقعد قال (حدثنا عبد الوارث) بن سعيد قال (حدثنا
عبد العزيز بن صهيب) البنانى الاعمى (عن انس رضى الله عنه) أنه (قال صنع النبى صلى الله عليه وسلم
ولابى ذر اصطنع بطاء مهملة مفتوحة بعد الصاد الساكنة افتعل من الصنع أى اتخذ فابدلت من تاء الافتعال
طاء لتقاربهما فى المخرج (خاتما قال انا اتخذنا خاتما) أى من فضة (ونقشنا) بفتح القاف وسكون المعجمة (فيه
نقشا) وهو محمد رسول الله (فلا ينقش) بالجزم على النهى ولابى ذر عن الكشميهنى فلا ينقشن بنون التوكيد
الثقيلة (عليه احد) وفى رواية ابن عمر لا ينقش احد على نقش خاتمى هذا وهو صفة لمصدر محذوف اى نقشا كائنا
على نقش خاتمى ومماثلا له قال النووى وسبب النهى أنه انما نقش على خاتمه محمد رسول الله ليختم به كتبه الى الملوك
فلو نقش غيره مثله لدخلت المفسدة وحصل الخلل وفات المقصود (قال) أنس (فانى لارى) بفتح الهمزة (بريقه
فى خنصره) قال النووى فى شرح مسلم السنة للرجل جعل خاتمه فى الخنصر
بفتح الموحدة وكسر الراء لمعانه (فى خنصره) قال النووى فى شرح مسلم السنة للرجل جعل خاتمه فى الخنصر
لانه ابعد من الامتهان فيما يتعاطى باليد لكونه طرفا ولانه لا يشغل اليد تناوله من اشغالها بخلاف غير الخنصر
ويكره له جعله فى الوسطى والسبابة للحديث وهى كراهة تنزيه * وحديث الباب أخرجه النسائى فى الزينة *
(باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشئ او ليكتب) أى أو لاجل ختم الكتاب الذى يكتب ويرسل (به الى اهل الكتاب
وغيرهم) وهذا الباب مقدم على سابقه فى اليونينية وسقط لفظ باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا آدم بن أبى اياس)
العسقلانى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن قتادة) بن دعامة (عن انس بن مالك رضى الله عنه) أنه (قال لما
اراد النبى صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى) اهل (الروم قيل له) سبق قريبا ان القائل له قريش (انهم لن
يقرؤا كتابك اذا لم يكن مختوما فاتخذ خاتما من فضة ونقشه) بسكون القاف ولابى ذر بفتحتين (محمد رسول الله)

قال

قوله فكأنما الخ هكذا
فى نسخ وفى أخرى
فكانى فليحرر اه

قال انس (فكأنما انظر الى بياضه فى يده) وقد تمسك بهذا الحديث من يقول بمنع لبس الخاتم الالذى سلطان مع
صريح حديث أبى ريحانة المروى فى مسند أحمد وأبى داود والنساى نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن لبس الخاتم الالذى سلطان واحتج القائل بالجواز بحديث أنس السابق واجيب عن حديث أبى ريحانة بان
مالكا ضعفه وعلى تقدير ثبوته فيحمل على أن لبسه لغير ذى سلطان خلاف الأولى لما فيه من التزين الذى
لا يليق بالرجال والادلة الدالة على الجواز صارفة للنهى عن التحريم والمراد بالسلطان من له سلطنة على شئ ما بحيث
يحتاج الى الختم عليه لا السلطان الاكبر خاصة أما لبس خاتم من فضة للزينة وكان مما لا يختم به فلا يدخل
فى النهى * (باب من جعل فص الخاتم) اذا لبسه (فى بطن كفه) ليعلم أنه لم يلبسه للزينة بل للختم ونحوه وسقط
لفظ باب لابى ذر * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) أبو سلمة التبوذكى الحافظ قال (حدثنا جويرية)
ابن اسامة (عن نافع) مولى ابن عمر (ان عبد الله) بن عمر بن الخطاب (حدثه ان النبى صلى الله عليه وسلم
اصطنع خاتما من ذهب) الاصل اصتنع بالمثناة الفوقية فلما جاورت التاء الصاد والتاء حرف مستفل والصاد
حرف مستعل مطبق منافر للفوقية أبدلوا منها حرفا مناسبا للصاد وكانت الطاء أولى من غيرها لانها من مخرج
الفوقية وان كانت الدال ايضا من ذلك المخرج لكن التاء الى الطاء أقرب منها الى الدال على ماهو مقرر عند النحاة
(ويجعل) ولابى ذر عن الكشميهنى وجعل (فصه) بفتح الفاء (فى بطن كفه اذا لبسه فاصطنع الناس خواتيم
من ذهب) ولابى ذر الخواتيم من ذهب (فرقى) بكسر القاف صعد صلى الله عليه وسلم (المنبر فحمد الله واثنى عليه
فقال) بعد ذلك (انى كنت اصطنعته) يعنى خاتم الذهب (وانى لا البسه) ابدا لكونه حرم حينئذ (فنبذه)
أى طرحه (فنبذ الناس) خواتيمهم جملة من فعل وفاعل حذف مفعوله للعلم به (قال جويرية) بن اسامة
المذكور بالسند السابق (ولا احسبه) أى ولا أحسب نافعا (الا قال) وجعله (فى يده اليمنى) أخرج
الاسماعيلى عن الحسين بن سفيان عن عبد الله بن محمد بن اسماء وابن سعد عن مسلم بن ابراهيم كلاهما عن جويرية
انه لبسه فى يده اليمنى ولم يشكا وأخرجه مسلم كذلك أيضا من طريق عقبة بن خالد عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر والترمذى وابن سعد من طريق موسى بن عقبة عن نافع بلفظ صنع النبى صلى الله عليه وسلم خاتما
من ذهب فتختم به فى يمينه ثم جلس على المنبر فقال انى كنت اتخذت هذا الخاتم فى يمينى ثم نبذه الحديث
وهذا صريح من لفظه صلى الله عليه وسلم دافع اللبس وموسى بن عقبة احد الثقات الاثبات والأفضل عند
الشافعية جعل الخاتم فى اليمين وجعل فصه من باطن كفه ولم يعين البخارى موضع الخاتم من أى اليدين
الا فى رواية جويرية هذه كما قاله الحافظ أبو ذر وقد جزم غيره كما مر باليمين وأما رواية محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى
عن نافع عن ابن عمر المروية عن ابن عدى ورواية عبد العزيز بن أبى رواد عن نافع عن ابن عمر كان صلى الله
عليه وسلم يتختم فى يساره فقال الحافظ انها شاذة ورواتها اقل عددا وألين حفظا ممن روى اليمين وورد عن جماعة
من الصحابة والتابعين من أهل المدينة وغيرهم التختم فى اليمين وجمع البيهقى بينهما بأن الذى لبسه فى اليمين هو خاتم
الذهب كما صرح به فى حديث ابن عمر والذى لبسه فى اليسار هو خاتم الفضة وقال البغوى فى شرح السنة انه تختم
اولا فى يمينه ثم تختم فى يساره وكان ذلك آخر الامرين ويترجح جعله فى اليمين مطلقا بأن اليسار آلة للاستنجاء
فيصان الخاتم اذا كان فى اليمين عن أن تصيبه النجاسة ونقل النووى الاجماع على الجواز ولا كرهة فيه عند
الشافعية وانما الخلاف عندهم فى الافضلية والله أعلم * (باب قول النبى صلى الله عليه وسلم لا ينقش) بفتح اوله
وضم القاف احد (على نقش خاتمه) وضبط فى الفتح ينقش بضم اوله * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال
(حدثنا حماد) هو ابن زيد بن درهم (عن عبد العزيز بن صهيب) البنانى الاعمى (عن انس بن مالك رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال انى اتخذت خاتما من ورق)
بكسر الراء فضة (ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقشن) بنون التوكيد الثقيلة (احد على نقشه) قال فى شرح
المشكاة على نقش خاتمى يجوز أن يكون حالا من الفاعل لانه نكرة فى سياق النفى أو صفة مصدر محذوف
أى نقشا كائنا على نقش خاتمى ومماثلا له وسبب النهى كما قاله النووى انه صلى الله عليه وسلم انما نقش على خاتمه
ذلك ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش غيره مثله لحصل الخلل * هذا (باب) بالتنوين (هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة
اسطر) قال فى الفتح انه الأولى لانه اذا كان سطرا واحدا يكون السطر مستطيلا لضرورة كثرة الاحرف

بخلاف ما اذا تعددت الاسطر فانه يكون مربعا أو مستديرا وكل منهما أولى من المستطيل * وبه قال (حدثنى)
بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد بن عبد الله الانصارى قال حدثنى) بالافراد (ابى) عبد الله بن المثنى بن عبد الله
ابن أنس (عن ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميم بعدها ألف فميم ثانية ابن عبد الله بن أنس عم عبد الله بن المثنى
الراوى عنه (عن انس ان أبا بكر رضى الله عنه لما استخلف كتب له) أى لانس مقادير الزكاة (وكان نقش الخاتم
ثلاثة أسطر محمد سطر ورسول سطر والله سطر) وفى رواية الاسماعيلى محمد سطر والسطر الثانى رسول والسطر
الثالث الله وهذا يرد قول بعضهم ان كتابته كانت من اسفل الى فوق حتى ان الجلالة فى أعلى الاسطر الثلاثة ومحمد
فى أسفلها وكذا قال الاسنوى وابن رجب ولفظه وروى ان أول الاسطر كان اسم الله ثم فى الثانى رسول
ثم فى الثالث محمد قال الحافظ ابن حجر ولم أر التصريح بذلك فى شئ من الاحاديث وظاهر السياق يدل على انه على
الكتابة المعتادة لكن ضرورة الاحتياج الى أن يختم به تقتضى ان تكون الاحرف المنقوشة مقلوبة ليخرج الختم
مستويا * وهذا الحديث أخرجه الترمذى فى اللباس أيضا (قال ابو عبد الله) البخارى (وزادنى أحمد) هو
الامام ابن حنبل كما جزم به المزى فى اطرافه وهو موصول بالسند السابق (حدثنا الانصارى) محمد بن عبد الله
(قال حدثنى) بالافراد (ابى) عبد الله بن المثنى (عن ثمامة) بن عبد الله (عن أنس) أنه (قال كان خاتم النبى
صلى الله عليه وسلم فى يده وفى يد أبى بكر بعده وفى يد عمر بعد أبى بكر فلما كان عثمان) فى الخلافة وكان الخاتم فى يده
ست سنين (جلس على بئر اريس) فى السنة السابعة من خلافته (قال فأخرج الخاتم فجعل يعبث به) بفتح
الموحدة بعدها مثلثة يحركه ويدخله ويخرجه (فسقط) من يده فى البئر (قال) أنس (فاختلفنا) فى الذهاب
والرجوع والنزول الى البئر والطلوع منها (ثلاثة أيام مع عثمان فنزح البئر فلم نجده) ولابى ذر فنزح أى عثمان
البئر فلم يجده ومن يومئذ انتقض أمر عثمان وخرج عليه الخارجون وكان ذلك مبتدأ الفتنة التى أفضت الى قتله
واتصلت الى آخر الزمان فكان فى هذا الخاتم النبوى من السر شئ مما كان فى خاتم سليمان عليه السلام لان
سليمان لما فقد خاتمه ذهب ملكه * (باب) حكم لبس (الخاتم للنساء وكان على عائشة) رضى الله عنها (خواتيم
ذهب) ولابى ذر الذهب أخرجه موصولا ابن سعد من طريق عمرو بن أبى عمرو مولى المطلب قال سألت القاسم
ابن محمد فقال لقد رأيت والله عائشة تلبس المعصفر وتلبس خواتيم الذهب * وبه قال (حدثنا ابو عاصم)
الضحاك بن مخلد النبيل قال (أخبرنا ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز قال (اخبرنا الحسن بن مسلم) بن يناق
المكى (عن طاوس) هو ابن كيسان الامام أبو عبد الرحمن اليمانى وكان اسمه فيما قيل ذكوان فلقب بطاوس
قاله ابن معين لانه كان طاوس القراء (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه قال (شهدت العيد) أى صلاة عيد
الفطر (مع النبى صلى الله عليه وسلم فصلى) حال كون صلاته (قبل الخطبة) ثبت قوله قبل لابى ذر عن
الكشميهنى وفى باب الخطبة بعد العيد زيادة وأبى بكر وعمر وعثمان فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة (قال أبو عبد
الله) البخارى (وزاد ابن وهب) عبد الله (عن ابن جريج) عبد الملك بسنده السابق (فأتى) النبى صلى الله
عليه وسلم (النساء) ومعه بلال (فأمرهن بالصدقة فجعلن يلقين الفتخ) بفتح الفاء والفوقية بعدها خاء معجمة
الحلق من الفضة لا فص فيها أو الكبار أو هى التى تلبسها النساء فى أصابع الرجلين (والخواتيم فى ثوب بلال)
رضى الله عنه * (باب) حكم لبس (القلائد) جمع قلادة (و) لبس (السخاب) بكسر السين المهملة وبعد الخاء
المعجمة ألف فموحدة (للنساء يعنى قلادة من طيب وسك) بضم السين المهملة وتشديد الكاف طيب معروف
يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل ولابى ذر عن الكشميهنى ومسك بميم مكسورة وسكون المهملة وتخفيف
الكاف * وبه قال (حدثنا محمد بن عرعرة) بن البرند قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عدى بن ثابت)
الانصارى (عن سعيد بن جبير) الوالبى مولاهم (عن ابن عباس رضى الله عنهما) انه (قال خرج النبى صلى الله
عليه وسلم) الى المصلى (يوم عيد فصلى ركعتين لم يصل قبل ولا بعد) نفلا (ثم أتى النساء فأمرهن بالصدقة)
لكونه رآهن اكثر أهل النار (فجعلت المرأة) منهن (تصدق) بحذف احدى التاءين (بخرصها) بضم الخاء
المعجمة وبعد الراء الساكنة صاد مهملة حلقتها الصغيرة التى تعلقها بأذنها (وسخابها) خيطا من خرز وفسره
البخارى هنا بأنه قلادة من طيب وسك أو مسك وسمى به لتصويت خرزه عند الحركة من السخب وهو اختلاط
الاصوات * (باب استعارة القلائد) * وبه قال (حدثنا) ولابى ذر بالافراد (اسحق بن ابرهيم) قال

(حدثنا عبدة) بفتح العين وسكون الموحدة ابن سليمان قال (حدثنا هشام بن عروة عن أبيه) عروة بن الزبير
ابن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت هلكت) أى ضاعت (قلادة لاسماء) ذات النطاقين
فى غزوة بنى المصطلق بالبيداء أو بذات الجيش (فبعث النبى صلى الله عليه وسلم فى طلبها رجالا) وفى التيمم رجلا
بالافراد وفسر بأنه أسيد بن حضير (فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء
فذكروا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فأنزل الله) تعالى (آية التيمم) يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة آية
سورة المائدة الى آخرها (زاد ابن نمير) بضم النون وفتح الميم واسمه عبد الله (عن هشام عن أبيه) عروة
(عن عائشة) أنها (استعارت) أى القلادة المذكورة (من) أختها (أسماء) وسبق ذلك فى التيمم وسقط
لابى ذر قوله عن أبيه عن عائشة * والحديث سبق فى باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا * (باب القرط) بضم القاف
وسكون الراء بعدها طاء مهملة ما تحلى به الاذن ذهبا كان أو فضة معه غيره من نحو لؤلؤ أولا وزاد أبو ذر للنساء
(وقال ابن عباس) فيما وصله المؤلف فى العيدين وغيره (أمرهن النبى صلى الله عليه وسلم بالصدقة فرأيتهن
يهوين) بفتح التحتية وقال العينى بضمها من الاهواء (الى آذانهن) ليأخذن الاقراط (وحلوقهن) ليأخذن
القلائد وتمسك به من جوز ثقب اذن المرأة ليجعل فيها القرط وغيره مما يجوز لها التزين به وتعقب بأنه لم يتعين وضعه
فى ثقب الاذن بل يجوز أن يعلق فى الرأس بسلسلة لطيفة حتى يحاذى الاذن سلمنا ولكن انما يؤخذ من ترك انكاره
عليهن ويجوز أن يكون الثقب قبل مجىء الشرع فيغتفر فى الدوام ما لا يغتفر فى الابتداء * وبه قال (حدثنا حجاج
ابن منهال) بكسر الميم وسكون النون الانماطى البصرى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (قال أخبرنى) بالافراد
(عدى) هو ابن ثابت الانصارى (قال سمعت سعيدا) هو ابن جبير (عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى
الله عليه وسلم صلى يوم العيد) ولابى ذر يوم عيد صلاته (ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما) شيأ من النوافل (ثم
أتى النساء ومعه بلال فأمرهن بالصدقة فجعلت المرأة تلقى) ترمى (قرطها) فى ثوب بلال * (باب السخاب
للصبيان) * وبه قال (حدثنى) ولابى ذر حدثنا بالجمع (اسحق بن ابراهيم) بن راهويه (الحنظلى) بالحاء المهملة
والظاء المعجمة المفتوحتين بينهما نون ساكنة المروزى الامام الحافظ قال (أخبرنا يحيى بن آدم) بن سليمان الكوفى
قال (حدثنا ورقاء بن عمر) بفتح الواو وسكون الراء بعدها قاف فهمزة ممدود او عمر بضم العين اليشكرى أبو بشر
الكوفى المدائنى (عن عبيد الله) بضم العين (ابن أبى يزيد) المكى (عن نافع بن جبير) بضم الجيم وفتح الموحدة
ابن مطعم (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سوق من اسواق
المدينة) هو سوق بنى قينقاع (فانصرف) عليه السلام (فانصرفت) معه (فقال أين) وفى البيع أثم ولابى ذر عن
الحموى والمستملى أى (لكع) بصيغة النداء ولكع بضم اللام وفتح الكاف بعدها عين مهملة من غير تنوين
ومعناه الصغير قالها (ثلاثا) أى (ادع) لى (الحسن بن على فقام الحسن بن على يمشى) بفتح الحاء فيهما
(وفى عنقه السخاب) بكسر المهملة وبالخاء المعجمة الخفيفة القلادة من طيب ليس فيها ذهب ولا فضة وهى من خرز
أو قرنفل (فقال النبى صلى الله عليه وسلم بيده هكذا) بسطها كما هو عادة من يريد المعانقة (فقال الحسن بيده
هكذا) بسطها (فالتزمه) النبى صلى الله عليه وسلم (فقال اللهم انى أحبه فأحبه) بفتح الهمزة وتشديد
الموحدة ولابى ذر فأحببه بسكون الحاء وكسر الموحدة الاولى وسكون الثانية من الاحباب أى اجعله محبوبا
(وأحب) بكسر الحاء وتشديد الموحدة (من يحبه قال أبو هريرة) رضى الله عنه (فما كان أحد أحب الى من
الحسن بن على) رضى الله عنهما (بعد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال) * وهذا الحديث سبق
فى باب ما ذكر فى الاسواق من البيع * (باب) ذم الرجال (المتشبهين بالنساء) فى اللباس والزينة كالمقانع والاساور
والقرط وكذا الكلام والمشى كالانخناث والتأنيث والتثنى والتكسر اذا لم يكن خلقة فان كان ذلك فى أصل
خلقته فانما يؤمر بتكلف تركه والادمان على ذلك بالتدريج (و) باب ذم النساء (المتشبهات بالرجال) فى الزى
وبعض الصفات ولغير أبى ذر باب بالتنوين المتشبهون والمتشبهات بالرفع فيهما بالواو والضمة * وبه قال (حدثنا
محمد بن بشار) العبدى المعروف ببندار قال (حدثنا غندر) ولابى ذر محمد بن جعفر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج
(عن قتادة) بن دعامة (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال لعن
رسول الله) ولابى ذر لعن النبى (صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال)

لاخراجه الشئ عن الصفة التى وضعها عليه أحكم الحاكمين كما ورد ذلك فى لعن الواصلات بقوله المغيرات خلق الله
* وهذا الحديث أخرجه أبو داود فى اللباس والترمذى فى الاستئذان وابن ماجه فى النكاح (تابعه) أى تابع
غندرا (عمرو) بفتح العين ابن مرزوق الباهلى البصرى فيما وصله أبو نعيم فى مستخرجه وكذا الطبرانى
فى الدعاء كما أفاده شيخنا الحافظ السخاوى (أخبرنا شعبة) بن الحجاج والله أعلم * (باب اخراج) الرجال
(المتشبهين بالنساء من البيوت) * وبه قال (حدثنا معاذ بن فضالة) بفتح الفاء البصرى قال (حدثنا هشام)
الدستوائى (عن يحيى) بن أبى كثير (عن عكرمة عن ابن عباس) رضى الله عنهما أنه (قال لعن النبى صلى الله
عليه وسلم المخنثين من الرجال) بفتح النون المشددة فى الفرع قال الكرمانى وهو المشهور وبالكسر القياس
وبالمثلثة مشتق من الانخناث وهو التثنى والتكسر فالمخنث هنا هو الذى فى كلامه لين وفى أعضائه تكسر
وليس له جارحة تقوم وهو فى عرف هذا الزمن من يلاط به (و) لعن صلى الله عليه وسلم (المترجلات) بكسر الجيم
المشددة المتكلفات التشبه بالرجال (من النساء) كحمل السيف والرمح والسحاق (وقال) عليه الصلاة والسلام
(اخرجوهم من بيوتكم) لئلا يفضى الامر بالتشبه الى تعاطى منكر كالسحاق (قال) ابن عباس رضى الله عنهما
(فاخرج النبى صلى الله عليه وسلم فلانا) هو أنجشة العبد الاسود الذى كان يتشبه بالنساء أخرجه الامام
أحمد والطبرانى وتمام فى فوائده من حديث واثلة ولابوى ذر والوقت فلانة بالتأنيث قال الحافظ ابن حجر
فان كان محفوظا فيكشف عن اسمها ثم قال وأما المرأة فهى بادية بنت غيلان (واخرج عمر) بن الخطاب
رضى الله عنه (فلانا) قال فى المقدمة هو ماتع بفوقية وقيل هدم * وهذا الحديث أخرجه البخارى أيضا
فى المحاربين والترمذى فى الاستئذان والنساى فى عشرة النساء * وبه قال (حدثنا مالك بن اسمعيل)
أبو غسان النهدى الحافظ قال (حدثنا زهير) هو ابن معاوية الجعفى قال (حدثنا هشام بن عروة ان) أباه
(عروة) بن الزبير (اخبره ان زينب ابنة) ولابى ذر بنت (ابى سلمة) عبد الله بن عبد الاسد (أخبرته ان) أمها (ام
سلمة) هند بنت أمية زوج النبى صلى الله عليه وسلم (أخبرتها أن النبى صلى الله عليه وسلم كان عندها وفى البيت
مخنث) بفتح النون وكسرها هو المؤنث من الرجال وان لم تعرف منه الفاحشة فان كان ذلك فيه خلقة فلا لوم عليه
وعليه ان يتكلف ازالة ذلك وان كان بقصد منه فهو المذموم كما مر قريبا واسم هذا المخنث هيت كما عند ابن حبان
وأبوى يعلى وعوانة وغيرهم وفى مغازى ابن اسحق ان اسمه ماتع بالفوقية وقيل بنون (فقال) المخنث (لعبد
الله اخى أم سلمة يا عبد الله ان فتح لكم غدا الطائف) بضم الفاء وكسر الفوقية من فتح ولابى ذر عن الكشميهنى
ان فتح الله لكم غدا الطائف (فانى أدلك على بنت غيلان) اسمها بادية بموحدة فالف فدال مهملة مكسورة فتحتية
أو بنون بدل التحتية واسم جدها سلمة (فانها تقبل بأربع وتدبر بثمان فقال النبى صلى الله عليه وسلم لا يدخلن
هؤلاء) المخنثون (عليكن) وفى رواية الحموى والمستملى عليكم بالميم ووجه بأنه جمع مع النساء المخاطبات من
يلوذ بهن من صبى ووصيف فجاز التغليب وأما قوله تقبل بأربع وتدبر بثمان فقال ابن حبيب عن مالك معناه أن
اعكانها ينعطف بعضها على بعض وهى فى بطنها أربع طبائق وتبلغ أطرافها الى خاصرتها فى كل جانب أربع
ولارادة العكن ذكر الأربع والثمان والا فلو أراد الاطراف لقال بثمانية (قال ابو عبد الله) البخارى (تقبل
بأربع وتدبر يعنى أربع عكن بطنها) جمع عكنة وهى الطى الذى فى البطن من السمن (فهى تقبل بهن) من كل
ناحية ثنتان (وقوله وتدبر بثمان يعنى اطراف هذه العكن الاربع لانها محيطة بالجنبين حتى لحقت وانما قال بثمان)
بالتذكير (ولم يقل بثمانية) بالتأنيث (وواحد الاطراف وهو) المميز (ذكر) أى مذكر (لانه لم يقل بثمانية اطراف)
أى لانه اذا لم يكن المميز مذكورا جاز فى العدد التذكير والتأنيث والحاصل أنه وصفها بأنها مملوءة البدن بحيث
يكون لبطنها عكن من سمنها * وهذا الحديث مر فى أواخر كتاب النكاح فى باب ما ينهى عن دخول المتشبهين
بالنساء * ولما فرغ المصنف من اللباس شرع يذكر ماله تعلق به من جهة الاشتراك فى الزينة وبدأ بالتراجم المتعلقة
بالشعور وما أشبهها فقال * (باب) استحباب (قص الشارب وكان ابن عمر) رضى الله عنهما (يحفى) بضم التحتية
وسكون المهملة وكسر الفاء يزيل (شاربه حتى ينظر) مضارع مبنى للمفعول من النظر (الى بياض الجلد)
لمبالغته فى استئصال الشعر * وهذا وصله الطحاوى (ويأخذ هذين يعنى بين الشارب واللحية) كذا وقع
فى تفسيره فى جامع رزين من طريق نافع عن ابن عمر وعند البيهقى نحوه وقال الكرمانى وهذين يعنى طرفى

الشفتين اللذين هما بين الشارب واللحية وملتقاهما كما هو العادة عند قص الشارب فى أن ينظف الزاويتان أيضا من الشعر قال ويحتمل أن يراد به طرفا العنفقة ولغير أبى ذر كما فى الفرع وغير النسفى كما فى الفتح وكان عمر وهو خطأ لان المعروف عن عمر أنه كان يوفر شاربه * وبه قال (حدثنا المكى) بن ابراهيم بن بشير الحنظلى البلخى (عن حنظلة) بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الظاء المعجمة واللام بعدها هاء ابن أبى هانئ سفيان واسمه الاسود بن عبد الرحمن الجمحى القرشى (عن نافع) مولى ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال البخارى بعد تحديثه عن المكى (قال أصحابنا) انهم رووه (عن المكى) عن حنظلة (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال من الفطرة) أى من السنة القديمة التى اختارها الانبياء عليهم الصلاة والسلام واتفقت عليها الشرائع فكأنها أمر جبلى فطروا عليه (قص الشارب) * وبه قال (حدثنا على) هو ابن عبد الله المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (حدثنا) أى قال سفيان حدثنا الزهرى فهو من تقديم الراوى على الصيغة (عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رواية) أى عن النبى صلى الله عليه وسلم فهو كقول الراوى يبلغ به النبى صلى الله عليه وسلم فهو كناية عن الرفع (الفطرة خمس أو خمس من الفطرة) بالشك قال ابن حجر وهو من سفيان ورواه أحمد خمس من الفطرة بغير شك وقوله خمس صفة موصوف محذوف أى خصال خمس ثم فسرها أو على الاضافة أى خمس خصال أو الجملة خبر مبتدا محذوف أى الذى شرع لكم خمس من الفطرة * أولها (الختان) بكسر الخاء المعجمة بعدها فوقية وهو قطع القلفة التى تغطى الحشفة من الرجل وقطع بعض الجلدة التى فى أعلى الفرج من المرأة كالنواة أو كعرف الديك ويسمى ختان الرجل اعذارا بالعين المهملة والذال المعجمة وختان المرأة خفضا بالخاء والضاد المعجمتين بينهما فاء * (و) ثانيها (الاستحداد) وهو استعمال الموسى فى حلق العانة كما وقع التصريح به فى رواية النسائى قال النووى والمراد بالعانة الشعر الذى فوق ذكر الرجل وحواليه وكذا الشعر الذى حوالى فرج المرأة ونقل عن أبى العباس بن سريج انه الشعر النابت حوالى حلقة الدبر قال أبو شامة ويستحب اماطة الشعر عن القبل والدبر بل هو عن الدبر أولى خوفا من أن يتعلق به شئ من الغائط فلا يزيله المستنجى الا بالماء ولا يتمكن من ازالته بالاستجمار * (و) ثالثها (نتف الابط) بكسر الهمزة وسكون الموحدة يبدأ باليمين استحبابا ويتأدى أصل السنة بالحلق لاسيما من يؤلمه النتف قال ابن دقيق العيد من نظر الى اللفظ وقف مع النتف ومن نظر الى المعنى أجازه بكل مزيل لكن تبين أن النتف مقصود من جهة المعنى لانه محل الرائحة الكريهة الناشئة من الوسخ المجتمع بالعرق فيه فيتلبد ويهيج فشرع النتف الذى يضعفه فتخف الرائحة بخلاف الحلق فانه يقوى الشعر ويهيجه فتكثر الرائحة لذلك * (و) رابعها (تقليم الاظفار) جمع ظفر بضم الظاء والفاء وتسكن ويأتى الكلام فى ذلك ان شاء الله تعالى فى الباب اللاحق * (و) خامسها (قص الشارب) وهو الشعر النابت على الشفة وهو عند النسائى بلفظ الحلق لكن أكثر الاحاديث بلفظ القص وعند النسائى من طريق سعيد المقبرى عن أبى هريرة بلفظ تقصير الشارب نعم فى حديث ابن عمر فى الباب التالى وأحفوا الشوارب وفى الباب الذى بعده أنهكوا الشوارب وفى مسلم جزوا الشوارب وهى تدل على أن المطلوب المبالغة فى الازالة لان الاحفاء الازالة والاستقصاء والانهاك المبالغة فى الازالة والجز قص الشعر الى أن يبلغ الجلد قال فى شرح المهذب وهو مذهب الشافعية وكان المزنى والربيع يفعلانه قال الطحاوى وما أظنهما أخذا ذلك الا عنه ونقل عن الامام أحمد بن حنبل وأبى حنيفة ومحمد وأبى يوسف واختاره النووى أنه يقصه حتى يبدو طرف الشفة ولا يحفيه من أصله ونقل ابن القاسم عن مالك أن احفاء الشارب مثلة وان المراد بالحديث المبالغة فى أخذ الشارب حتى يبدو طرف الشفة وقال أشهب سألت مالكا عمن يحفى شاربه فقال أرى أن يوجع ضربا وقوله الفطرة خمس ظاهره الحصر والحصر يكون حقيقيا ومجازيا فالحقيقى كقوله العالم فى البلد زيد اذا لم يكن فيها غيره ومن المجازى الدين النصيحة قاله ابن دقيق العيد ودلالة من على التبعيض فيه أى فى قوله أو خمس من الفطرة أظهر من دلالة الرواية الاولى على الحصر فليس الحصر مرادا هنا بدلالة حديث عائشة عند مسلم عشر من الفطرة فذكر الخمسة التى فى حديث الباب الا الختان وزاد اعفاء اللحية والسواك والمضمضة والاستنشاق وغسل البراجم والاستنجاء وعند أحمد وأبى داود وابن ماجه من حديث عمار بن ياسر مرفوعا زيادة الانتضاح وفى تفسير عبد الرزاق والطبرى من طريقه بسند صحيح عن طاوس عن ابن عباس فى قوله تعالى واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فأتمهن ذكر العشر وعند ابن أبى حاتم

من وجه آخر عن ابن عباس غسل الجمعة ولابى عوانة فى مستخرجه زيادة الاستنثار وهذه الخصال منها ماهو
واجب كالختان وماهو مندوب ولامانع من اقتران الواجب بغيره كما قال تعالى كلوا من ثمره اذا أثمر وآتوا حقه
يوم حصاده فايتاء الحق واجب والاكل مباح * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الطهارة وأبو داود والنسائى
وابن ماجه * (باب) سنة (تقليم الاظفار) تفعيل من القلم وهو القطع قال فى الصحاح قلمت ظفرى بالتخفيف
وقلمت أظفارى بالتشديد للتكثير والمبالغة * وبه قال (حدثنا أحمد بن أبى رجاء) بالجيم والمد واسمه عبد الله بن
أيوب الحنفى الهروى قال (حدثنا اسحق بن سليمان) الرازى (قال سمعت حنظلة) بن أبى سفيان الجمحى
(عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الفطرة) أى ثلاث (حلق العانة)
بالموسى وفى معناه الازالة بالنتف والنورة لكنه بالموسى أولى للرجل لتقويته للمحل بخلاف المرأة فان الاولى
لها النتف واستشكله الفاكهانى فان فيه ضررا على الزوج باسترخاء المحل باتفاق الاطباء انتهى وقد يؤيده
حديث جابر فى الصحيح اذا دخلت ليلا فلا تدخل على أهلك حتى تستحد المغيبة ولابن العربى هنا تفصيل جيد
فقال ان كانت شابة فالنتف فى حقها أولى لانه يربو مكان النتف وان كانت كهلة فالاولى الحلق لان النتف يرخى
المحل ولو قيل فى حقها بالتنوير مطلقا لما كان بعيدا او يجب عليها الازالة اذا طلب الزوج منها ذلك على الاصح
(وتقليم الاظفار) وهو ازالة ماطال منها عن اللحم بمقص أو سكين أو غيرهما من الآلة و يكره بالاسنان والمعنى
فيه أن الوسخ يجتمع تحته فيستقذر وقد ينتهى الى حد يمنع من وصول الماء الى مايجب غسله فى الطهارة وقد قطع
المتولى فيه بعدم صحة الوضوء وفى الاحياء العفو عنه لان غالب الاعراب كانوا لايتعاهدون ذلك ولم يروأنه عليه
السلام أمرهم باعادة الصلاة (وقص الشارب) واختلف هل السبالان وهما جانبا الشارب منه فقيل انهما منه
وأنه يشرع قصهما معه وقيل هما من جملة شعر اللحية * وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) هو ابن عبد الله بن يونس
اليربوعى التميمى الكوفى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين الزهرى العوفى أبو اسحق المدنى قال
(حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن سعيد بن المسيب) المخزومى أحد الاعلام (عن أبى هريرة رضى
الله عنه) أنه قال (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول الفطرة خمس) قال صاحب العدة مبتدأ وخبر والمراد
خصال الفطرة خمس أولا تقدير لانه جنس والجنس يجرى مجرى الجمع يقال أعجبنى الدينار الصفر والدرهم
البيض أو يكون على النسب أى الفطرة ذات خصال خمس (الختان) وهو قطع القلفة بالضم يقال ختن الصبى
يختنه ويختنه بكسر التاء وضمها ختنا باسكانها والاسم الختان والختانة وقد يطلق على موضع القطع ومنه
اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل (و) الثانى من الفطرة (الاستحداد) وهو حلق شعر العانة بالحديد وهو
الموسى كما مر (و) الثالث (قص الشارب) وسبق مافيه من البحث (و) الرابع (تقليم الاظفار) وانما جمع
الاظفار ووحد السابق لانها متعددة فى اليدين والرجلين ويستحب الاستقصاء فى ازالتها الى حد لايدخل منه
ضرر على الاصبع وجزم النووى فى شرح مسلم باستحباب البداءة بمسبحة اليمنى ثم الوسطى ثم البنصر ثم الخنصر
ثم الابهام وفى اليسرى يبدأ بخنصرها ثم بالبنصر الى الابهام وفى الرجلين بخنصر اليمنى الى الابهام وفى اليسرى
بابهامها الى الخنصر قال فى الفتح ولم يذكر للاستحباب مستندا قال وتوجيه البداءة باليمنى لحديث عائشة كان
يعجبه التيمن فى شأنه كله والبداءة بالمسبحة منها لكونها أشرف الاصابع لانها آلة التشهد وأما اتباعها بالوسطى
فلان غالب من يقلم أظفاره يقلمها من قبل ظهر الكف فتكون الوسطى جهة يمينه فيستمر الى أن يختم بالخنصر
ثم يكمل اليد بقص الابهام وأما اليسرى فاذا بدأ بالخنصر لزم أن يستمر على جهة اليمنى الى الابهام لكن يعكر
على هذا التوجيه ماذكره فى الرجلين الا أن يقال غالب من يقلم رجليه يقلمهما من جهة باطن القدمين فيستمر
التوجيه وذكر الدمياطى الحافظ أنه تلقى عن بعض المشايخ أن من قلم أظفاره مخالفا لم يصبه رمد وأنه جرب
ذلك خمسين سنة فلم يرمد لكن قال ابن دقيق العيد كل ذلك لا أصل له واحداث استحباب لادليل عليه وهو قبيح
عندى بالعالم ولم يثبت أيضا فى استحباب قصها يوم الخميس حديث صحيح والمختار أنه يختلف ذلك باختلاف
الاشخاص والاحوال والضابط الحاجة فى هذا وفى جميع الخصال المذكورة (و) الخامس (نتف الآباط)
بالجمع مقابلة الجمع من الناس أو يكون أوقع الجمع على التثنية كقوله تعالى اذ دخلوا على داود ففزع منهم قالوا
لاتخف خصمان ولابى ذر عن الحموى والمستملى الابط بالافراد والافضل النتف لاضعاف المنبت فان الابط
اذا قوى فيه الشعر وغلظ جرمه كان أفوح للرائحة الكريهة فناسب اضعافه بالنتف بخلاف العانة وقد سبق

هنه

مزيد لذلك * وبه قال (حدثنا محمد بن منهال) بكسر الميم وسكون النون البصرى الضرير الحافظ قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى وفتح الراء مصغرا الخياط أبو معاوية البصرى قال (حدثنا عمر بن محمد بن زيد) بضم العين وزيد ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب (عن نافع عن ابن عمر) رضى الله عنهما (عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال خالفوا المشركين) أى المجوس كما صرح به عند مسلم من حديث أبى هريرة (وفروا اللحى) بتشديد الفاء أى اتركوها موفرة واللحى بكسر اللام وتضم جمع لحية بالكسر فقط اسم لما ينبت على العارضين والذقن (وأحفوا الشوارب) بالحاء المهملة وقطع الهمزة المفتوحة من الرباعى وحكى ابن دريد حفا شاربه يحفوه من الثلاثى فعلى هذا فهى همزة وصل أى استقصوا قصها (وكان ابن عمر) هو موصول بالسند الى نافع (اذا حج أو اعتمر قبض على لحيته فما فضل) بفتح الفاء والضاد المعجمة كما فى الفرع ويجوز كسرها أى زاد على القبضة (أخذه) بالمقص أو نحوه وروى مثل ذلك عن أبى هريرة وفعله عمر رضى الله عنه برجل وعن الحسن البصرى يؤخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش وحملوا النهى على منع ما كانت الاعاجم تفعله من قصها وتخفيفها وقال عطاء ان الرجل لو ترك لحيته لا يتعرض لها حتى أفحش طولها وعرضها العرض نفسه لمن يستخف به وقال النووى المختار عدم التعرض لها بتقصير ولا غيره * وهذا الحديث لا تعلق له بما ترجم له كما لا يخفى ويمكن توجيهه بتعسف * (باب اعفاء اللحى) أى تركها من غير حلق ولا نتف ولا قص الكثير منها واعفاء من مزيد الثلاثى (عفوا) فى قوله تعالى فى الاعراف حتى عفوا معناه (كثروا وكثرت أموالهم) وقوله عفوا الخ ثابت لابى ذر فقط * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) هو ابن سلام قال (أخبرنا عبدة) بن سليمان قال (أخبرنا عبيد الله) بضم العين (ابن عمر) العمرى (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهكوا الشوارب) أى بالغوا فى قصها (وأعفوا اللحى) بفتح الهمزة والمصدر الاعفاء وهو توفير اللحية وتكبيرها وهو من اقامة السبب مقام المسبب لان حقيقة الاعفاء الترك وترك التعرض للحية يستلزم تكبيرها قاله ابن دقيق العيد * وهذا الحديث أخرجه مسلم بلفظ أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى وفيه أنواع من البديع الجناس والمطابقة والموازنة * (باب ما يذكر فى الشيب) هل يخضب أو يترك على حاله * وبه قال (حدثنا معلى ابن أسد) بضم الميم وفتح العين المهملة واللام المشددة العمى البصرى قال (حدثنا وهيب) بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد (عن أيوب) السختيانى (عن محمد بن سيرين) أنه (قال سألت أنسا) رضى الله عنه (أخضب النبى صلى الله عليه وسلم) بهمزة الاستفهام الاستخبارى أى أصبغ شعر لحيته الشريفة (قال لم يبلغ) النبى صلى الله عليه وسلم (الشيب الا قليلا) قيل تسع عشرة شعرة بيضاء وقيل عشرون وقيل خمس عشرة شعرة وقيل سبع عشرة أو ثمان عشرة * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى فضائل النبى صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) الواشحى الامام أبو أيوب البصرى قال (حدثنا حماد بن زيد) هو ابن درهم الامام أبو اسمعيل الازدى أحد الاعلام (عن ثابت) البنانى أنه (قال سئل أنس) السائل له محمد بن سيرين كما فى الحديث السابق (عن خضاب النبى صلى الله عليه وسلم) شعر لحيته (فقال) أنس (انه) صلى الله عليه وسلم (لم يبلغ ما يخضب) بفتح التحتية وكسر الضاد ولمسلم فقال لم يبلغ الخضاب (لو شئت أن أعد شمطاته) بفتحات أى الشعرات البيض التى كانت يجاورها غيرها من الشعر الاسود (فى لحيته) لفعلت * والحديث أخرجه مسلم فى فضائله صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا مالك بن اسمعيل) أبو غسان النهدى الحافظ قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس بن أبى اسحق السبيعى (عن عثمان بن عبد الله بن موهب) بفتح الميم والهاء بينهما واو ساكنة آخره موحدة التيمى مولى آل طلحة أنه (قال أرسلنى أهلى) آل طلحة أو امرأتى (الى أم سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم) سقط قوله زوج النبى الخ لغير أبى ذر (بقدح من ماء وقبض اسرائيل) بن يونس (ثلاث أصابع) اشارة الى صغر القدح كما فى الفتح (أو الى عدد ارسال عثمان الى أم سلمة) قاله الكرمانى واستبعده الحافظ ابن حجر ورجحه العينى بأن القدح اذا كان قدر ثلاث أصابع يكون صغيرا جدا فما يسع فيه من الماء حتى يرسل به وبأن التصرف بالاصابع غالبا يكون بالعدد (من قصة) بضم القاف وبالصاد المهملة المشددة (فيه) أى فى القدح (شعر من شعر النبى صلى الله عليه وسلم) وللكشميهنى كما فى الفرع فيها بالتأنيث يعنى القدح لانه اذا كان فيه ماء يسمى كأسا والكأس مؤنثة وعزا فى الفتح التذكير لرواية الكشميهنى وعند أبى زيد من فضة

بالفاء المكسورة والضاد المعجمة بيان لجنس القدح ويحتمل كما قال الكرمانى انه كان مموّها بفضة لا أنه كان كله
فضة خالصة وكانت أمّ سلمة تجيز استعمال الاناء الصغير فى الاكل والشرب كجماعة من العلماء قاله فى الفتح
وأما رواية القاف والمهملة فصفة للشعر على ما فى التركيب من القلاقة ومن ثم قال فى الكواكب عليك
بتوجيهه انتهى قال عثمان بن عبد الله بن موهب (وكان) الناس (اذا أصاب الانسان) منهم (عين) أى أصيب
بعين (أو) أصابه (شئ) من أى مرض كان (بعث اليها مخضبة فاطلعت) بسكون العين (فى الجلجل) كذا فى الفرع
بفتح الحاء المهملة وسكون الجيم مضبباً عليها وذكره فى فتح البارى بلفظ وقيل ان فى بعض الروايات بفتح الجيم
وسكون المهملة ففيه تقديم الجيم على الحاء المهملة عكس ما فى الفرع وفسر بالسقاء الضخم ولابى ذر
مما فى الفرع وغيره ونسبه فى الفتح للاكثر فى الجلجل بجيمين مضمومتين بينهما لام ساكنة وآخره أخرى يشبه
الجرس يوضع فيه ما يراد صيانته وهذه الرواية هى المناسبة هنا لانه اذا كان لصيانة الشعرات كما جزم به وكيع
فى مصنفه بعد ما رواه عن اسرائيل حيث قال كان جلجلا من فضة صيغ صونا لشعرات كانت عند أمّ سلمة
من شعر النبى صلى الله عليه وسلم كان المناسب لهن الظرف الصغير لا الضخم فالظاهر كما فى الفتح أن الرواية
الاولى تصحيف فقد وضح أن رواية من فضة أشبه وأولى من قوله من قصة بالقاف وان رواها الاكثر فيما قاله
ابن دحية لقوله بعد فاطلعت فى الجلجل (فرأيت شعرات حمرا) * وهذا موضع الترجمة لانه يدل على الشيب
والحاصل من معنى الحديث أنه كان عند أمّ سلمة شعرات من شعر النبى صلى الله عليه وسلم حمر فى شئ يشبه
الجلجل وكان الناس يستشفون بها من المرض فتارة يجعلونها فى قدح من ماء ويشربونه وتارة فى اجانة من الماء
فيجلسون فى الماء الذى فيه الجلجل الذى فيه شعره الشريف * وهذا الحديث أخرجه ابن ماجه فى اللباس
أيضا * وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) المنقرى قال (حدثنا سلام) بتشديد اللام اتفاقا ابن أبى مطيع
الخزاعى البصرى كما عليه الجمهور وصرح به ابن ماجه فى هذا الحديث من رواية يونس بن محمد عن سلام بن
أبى مطيع (عن عثمان بن عبد الله بن موهب) بفتح الميم والهاء التيمى أنه (قال دخلت على أمّ سلمة) رضى الله عنها
(فأخرجت الينا شعرا) ولابى ذر عن الكشميهنى شعرات (من شعر النبى صلى الله عليه وسلم مخضوبا) زاد يونس
بالحناء والكتم ولاحمد من طريق أبى معاوية شعرا أحمر مخضوبا بالحناء والكتم وهذا يجمع بينه وبين ما فى مسلم
من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أنه صلى الله عليه وسلم لم يخضب ولكن خضب أبو بكر وعمر بأن شعره
الشريف انما احمر لما خالطه من طيب فيه صفرة كما سبق موصولا فى باب صفته صلى الله عليه وسلم عن أنس أو
يقال المثبت للخضب حكى ما شاهده والنافى بالنظر الى الاكثر الاغلب من حاله الشريف قال البخارى بالسند
السابق اليه (وقال لنا أبو نعيم) الفضل بن دكين (حدثنا نصير بن أبى الاشعث) بضم النون وفتح الصاد المهملة
والاشعث بشين معجمة ومثلثة بينهما عين مهملة مفتوحة القرادى بالقاف المضمومة فالراء وبعد الالف دال
مهملة (عن ابن موهب) عثمان بن عبد الله نسبه لجده لشهرته به (ان أمّ سلمة) رضى الله عنها (أرته شعر النبى
صلى الله عليه وسلم أحمر) لكثرة ما كانت أمّ سلمة تطيبه اكراما له لان كثرة استعمال الطيب تغير سواده أولما
سبق قريبا وليس لنصير فى هذا الكتاب سوى هذا الحديث * (باب الخضاب) لشيب شعر الرأس واللحية بنحو
الحناء وهو من الزينة الملحقة باللباس * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله المكى الامام قال (حدثنا سفيان)
ابن عيينة قال (حدثنا الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن أبى سلمة) بن عبد الرحمن بن عوف (وسليمان بن
يسار) بالتحتية والمهملة (عن أبى هريرة رضى الله عنه) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم ان اليهود
والنصارى لا يصبغون) شيب لحاهم (فخالفوهم) واصبغوا شيب لحاكم بالصفرة أو الحمرة وفى السنن وصححه
الترمذى من حديث أبى ذر مرفوعا ان أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم وهو يحتمل أن يكون على
التعاقب والجمع والكتم بفتح الكاف والفوقية يخرج الصبغ أسود يميل الى الحمرة وصبغ الحناء أحمر فالجمع
بينهما يخرج الصبغ بين السواد والحمرة وأما الصبغ بالاسود البحت فممنوع لما ورد فى الحديث من الوعيد عليه
وأوّل من خضب به من العرب عبد المطلب وأما مطلقا ففرعون لعنه الله تعالى * وحديث الباب أخرجه مسلم
فى اللباس وأبو داود والنسائى والترمذى فى الزينة وابن ماجه * (باب الجعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة
بعدها دال مهملة أيضا * وبه قال (حدثنا اسمعيل) بن أبى أويس (قال حدثنى) بالافراد (مالك بن أنس) الامام

الاعظم (عن ربيعة) الرأى (بن ابى عبد الرحمن) فروخ مولى آل المنكدر فقيه المدينة (عن أنس بن مالك رضى الله عنه انه) اى أن ربيعة (سمعه) أى سمع أنسا (يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن) أى المفرط فى الطول (ولا بالقصير وليس بالابيض الامهق) أى خالص البياض الذى لاتشوبه حمرة ولاغيرها وقيل بياض فى زرقة يعنى كان نير البياض (وليس بالآدم وليس بالجعد) وهو المنقبض الشعر الذى يتجعد كهيئة الحبش والزنج (القطط) بفتح القاف والطاء الشديد الجعودة بحيث يتفلفل (ولا بالسبط) بفتح السين المهملة وكسر الموحدة وهو الذى يسترسل فلا يتكسر منه شئ كشعر الهنود يريد أن شعره كان بين الجعودة والسبوطة (بعثه الله على رأس أربعين سنة) أى آخرها فهو كقوله وتوفاه الله على رأس ستين وفى باب صفته صلى الله عليه وسلم انزل عليه وهو ابن أربعين وهذا انما يستقيم على القول بأنه بعث فى الشهر الذى ولد فيه وهو ربيع الاول لكن المشهور عند الجمهور انه بعث فى شهر رمضان فيكون له حين بعث أربعون سنة ونصف وحينئذ فمن قال أربعين ألغى الكسر (فأقام بمكة عشر سنين) يوحى اليه يقظة (وبالمدينة عشر سنين) كذلك (وتوفاه الله) صلى الله عليه وسلم (على رأس ستين) سنة قال فى شرح المشكاة مجاز قوله على رأس ستين كمجاز قولهم رأس آية أى آخرها وفى مسلم من وجه آخر عن أنس انه صلى الله عليه وسلم عاش ثلاثا وستين سنة وهو موافق لحديث عائشة وهو قول الجمهور وجمع بينه وبين حديث الباب بالغاء الكسر (وليس فى رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء) بل دون ذلك وأما ما عند الطبرانى من حديث الهيثم بن زهر ثلاثون شعرة عددا فاسناده ضعيف والمعتمد انهن دون العشرين وفى حديث ثابت عن أنس عند ابن سعد باسناد صحيح قال ما كان فى رأس النبى صلى الله عليه وسلم ولحيته الا سبع عشرة أو ثمانى عشرة * وحديث الباب سبق فى المناقب فى باب صفته صلى الله عليه وسلم * وبه قال (حدثنا مالك بن اسمعيل) أبو غسان النهدى الحافظ قال (حدثنا اسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابى اسحق) عمرو بن عبد الله السبيعى انه (قال سمعت البراء) بن عازب رضى الله عنه (يقول ما رأيت احدا أحسن فى حلة حمراء من النبى صلى الله عليه وسلم) واستدل به على جواز لبس الاحمر وأجيب بأنها لم تكن حمراء بحتا لا يخالطها غيرها بل هى بردان يمانيان منسوجان بخطوط حمر مع الاسود كسائر البرود اليمنية * ومباحث ذلك سبقت * قال البخارى (قال بعض أصحابى عن مالك) هو ابن اسمعيل شيخه المذكور والبعض المذكور هو يعقوب بن سفيان (ان جمته) بضم الجيم وتشديد الميم (لتضرب قريبا من منكبيه) أى شعر رأسه اذا تدلى يبلغ قريبا من منكبيه (قال ابو اسحق) عمرو السبيعى (سمعته) أى سمعت البراء (يحدثه) أى الحديث (غير مرة ما حدث به قط الا ضحك * تابعه) أى تابع أبا اسحق السبيعى (شعبة) ابن الحجاج ولابى ذر قال شعبة فيما وصله المؤلف فى باب صفة النبى صلى الله عليه وسلم من طريق شعبة عن أبى اسحق السبيعى عن البراء فقال (شعره يبلغ شحمة اذنه) بالافراد وجمع ابن بطال بينه وبين الاول بأنه اخبار عن وقتين فكان اذا غفل عن تقصير شعره بلغ قريب المنكبين واذا قصه لم يجاوز الاذنين وسبق فى المناقب أن فى رواية يوسف بن اسحق ما يجمع الروايتين ولفظه له شعر يبلغ شحمة اذنيه الى منكبيه وحاصله أن الطويل منه يصل الى المنكبين وغيره الى شحمة الاذن * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) أبو محمد الدمشقى ثم التنيسى الحافظ قال (اخبرنا مالك) امام دار الهجرة ابن أنس الاصبحى (عن نافع) مولى ابن عمر (عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ارانى) بضم الهمزة ولابى ذر أرانى بفتحها ذكره بلفظ المضارع مبالغة فى استحضار صورة الحال (الليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم) بالمد أسمر (كاحسن ما أنت راء من أدم الرجال) بضم الهمزة وسكون الدال (له لمة) بكسر اللام وتشديد الميم شعر جاوز شحمة الاذنين والم بالمنكبين (كاحسن ما أنت راء من اللمم) بكسر اللام (قد رجلها) أى سرحها (فهى تقطر ماء) من الماء الذى سرحها به أو هو استعارة كنى بها عن مزيد النظافة والنضارة حال كونه (متكئا على رجلين أو على عواتق رجلين) حال كونه (يطوف بالبيت) العتيق (فسألت) الملك (من هذا فقيل) هو (المسيح) عيسى (ابن مريم) عليهما السلام (واذا انا برجل جعد) بفتح الجيم وسكون العين المهملة شعره (قطط) بفتح القاف والطاء الاولى وتكسر شديد الجعودة (اعور العين اليمنى كأنها) أى عينه (عنبة طافية) بالتحتية بعد الفاء من غير همز أى بارزة من طفا الشئ يطفو اذا علا على غيره (فسألت من هذا فقيل المسيح الدجال) * وهذا الحديث

سبق فى أحاديث الانبياء * وبه قال (حدثنا اسحق) هو ابن منصور كما فى المقدمة أو ابن راهويه كما فى الشرح
قال (اخبرنا حبان) بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة ابن هلال أبو حبيب البصرى قال (حدثنا همام)
بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى العوذى بفتح العين المهملة وسكون الواو وكسر الذال المعجمة قال
(حدثنا قتادة) بن دعامة قال (حدثنا انس) ولابى ذر عن أنس (ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يضرب شعره
منكبيه) بفتح الميم وكسر الكاف والتثنية * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى فضائل النبى صلى الله عليه وسلم
* وبه قال (حدثنا موسى بن اسمعيل) التبوذكى الحافظ قال (حدثنا همام) هو ابن يحيى (عن قتادة) بن
دعامة قال (حدثنا انس) ولابى ذر عن أنس (كان يضرب شعر رأس النبى صلى الله عليه وسلم منكبيه) بالتثنية
والاختلاف الواقع فى قوله قال بعض أصحابى عن مالك ان جمته لتضرب قريبا من منكبيه وقول شعبة يبلغ
شحمة أذنيه وقوله يضرب شعره منكبيه هو باعتبار الاوقات والاحوال فتارة يتركه من غير تقصير فيبلغ منكبيه
وتارة يقصره فيبلغ شحمة اذنيه أو قريبا من منكبيه فاخبر كل واحد عما شاهده وعاينه * وبه قال (حدثنى)
بالافراد (عمرو بن على) بفتح العين أبو حفص الفلاس الصيرفى أحد الاعلام قال (حدثنا وهب بن جرير قال
حدثنى) بالافراد (ابى) جرير بفتح الجيم وكسر الراء ابن حازم الازدى (عن قتادة) بن دعامة قال (سألت انس
ابن مالك رضى الله عنه عن شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم
رجلا) بفتح الراء وكسر الجيم (ليس بالسبط) بفتح السين المهملة وكسر الموحدة (ولا الجعد) أى فيه تكسر يسير
فهو بين السبوطة والجعودة فقوله ليس بالسبط ولا الجعد كالتفسير لسابقه وكان (بين أذنيه وعاتقه) بالتثنية
فى الاول والافراد فى الثانى * وهذا الحديث أخرجه النساءى فى الزينة وابن ماجه فى اللباس بألفاظ
مختلفة * وبه قال (حدثنا مسلم) هو ابن ابراهيم الفراهيدى بالفاء قال (حدثنا جرير) هو ابن حازم (عن قتادة
عن انس) رضى الله عنه أنه (قال كان النبى صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين) أى غليظهما (لم أر بعده مثله
وكان شعر النبى صلى الله عليه وسلم رجلا) بكسر الجيم (لا جعد ولا سبط) بكسر الموحدة وبالبناء على الفتح
فيهما ولابى ذر لا جعدا ولا سبطا بالتنوين فيهما والجعد ضد السبط ويقال رجل الرجل شعره اذا مشطه يعنى
انه بين الجعودة والسبوطة وقدم قريبا * وبه قال (حدثنا ابو النعمان) محمد بن عارم بن الفضل السدوسى
قال (حدثنا جرير بن حازم) الازدى (عن قتادة عن أنس رضى الله عنه) أنه (قال كان النبى صلى الله عليه
وسلم ضخم اليدين والقدمين) ولابى ذر ضخم الرأس بدل اليدين وزاد غير أبى ذر حسن الوجه (لم ار قبله ولا بعده
مثله وكان بسط الكفين) بتقديم الموحدة على المهملة الساكنة أى مبسوطهما خلقة وصورة أو باسطهما
بالعطاء لكن قيل الاول أنسب بالمقام ولابى ذر عن الحموى والمستملى سبط بتقديم السين على الموحدة وهو
موافق لوصفهما باللين لكن نسب هذه الرواية فى الفتح للكشميهنى * وبه قال (حدثنى) بالافراد (عمرو بن على)
بفتح العين وسكون الميم أبو حفص الفلاس قال (حدثنا معاذ بن هانئ) بهمزة البصرى قال (حدثنا همام)
هو ابن يحيى قال (حدثنا قتادة عن انس بن مالك) رضى الله عنه (اوعن رجل عن ابى هريرة) قال فى فتح
البارى يحتمل أن يكون الرجل سعيد بن المسيب فقد أخرج ابن سعد من روايته عن أبى هريرة نحوه وقتادة
معروف بالرواية عن سعيد بن المسيب قال ولا تأثير لهذه الزيادة فى صحة الحديث لان الذين جزموا بكون
الحديث عن قتادة عن أنس أضبط وأتقن من معاذ بن هانئ وهم حبان بن هلال وموسى بن اسمعيل كما سبق
هنا وكذا جرير بن حازم كما مضى ومعمر كما سيأتى ان شاء الله تعالى حيث جزما به عن قتادة عن أنس ويحتمل أن
يكون عند قتادة من الوجهين (قال كان النبى صلى الله عليه وسلم ضخم القدمين حسن الوجه لم أر بعده مثله)
صلى الله عليه وسلم ولم يذكر فى هذا الحديث كسابقه ما فى الروايتين السابقتين من صفة الشعر الشريف
(وقال هشام) هو ابن يوسف الصنعانى قاضيها مما وصله الاسماعيلى (عن معمر) هو ابن راشد (عن قتادة عن
انس) فجزم معمر بأنه من رواية قتادة عن أنس (كان النبى صلى الله عليه وسلم شثن القدمين والكفين) بفتح
الشين المعجمة وسكون المثلثة بعدها نون غليظهما وغليظ الاصابع والراحة مع لين من غير خشونة كما قال انس
فيما سبق فى المناقب ما مسست حريرا ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم (وقال ابو هلال) محمد بن سليم
بضم السين الراسبى بالراء والمهملة والموحدة المكسورتين مما وصله البيهقى فى الدلائل (حدثنا قتادة عن
انس او جابر بن عبد الله) الانصارى رضى الله عنهما أنه قال (كان النبى صلى الله عليه وسلم ضخم الكفين

والقدمين لم أر بعده شبيهاله) بفتح الشين المعجمة وبعد الموحدة تحتية ساكنة أى مثلا وضبطه العينى بكسر المعجمة وسكون الموحدة أى مثلا ولا تأثير فى صحة الحديث بسبب شك أبى هلال وان كان صدوقا لانه ضعف من قبل حفظه لاسيما وقد بينت احدى روايات جرير بن حازم صحة الحديث بتصريح قتادة بسماعه له من أنس والظاهر أن البخارى رحمه الله قصد بذكر هذه الطريق بيان الاختلاف فيه على قتادة وأنه لا تأثير له ولا يقدح فى صحة الحديث فان قلت هذه الروايات الواردة فى صفة الكفين والقدمين لا تعلق لها بالترجمة أجيب بأنها كلها حديث واحد واختلفت رواته بالزيادة والنقص والغرض منه بالاصالة صفة الشعر وما عدا ذلك فبالتبع * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) العنزى الحافظ (قال حدثنى) بالافراد (ابن ابى عدى) هو محمد بن عثمان بن أبى عدى البصرى (عن ابن عون) عبد الله مولى عبد الله بن مغفل المزنى أحد الاعلام (عن مجاهد) هو ابن جبر مولى السائب بن أبى السائب المخزومى أنه (قال كنا عند ابن عباس رضى الله عنهما فذكروا الدجال) الاعور الكذاب (فقال) قائل (انه مكتوب بين عينيه كافر) للدلالة على كذبه دلالة قطعية بديهية يدركها كل أحد (وقال ابن عباس لم اسمعه) صلى الله عليه وسلم (قال ذاك) القول وهو أن الدجال مكتوب بين عينيه كافر (ولكنه) صلى الله عليه وسلم (قال أما) بتشديد الميم (ابراهيم) الخليل (فانظروا الى صاحبكم) يريد نفسه الشريفة أى انه شبيه بابراهيم صلى الله عليه وسلم (واما موسى فرجل آدم) بالمد أسمر (جعد) شعره راكب (على جمل أحمر مخطوم بخلبة) بضم المعجمة وسكون اللام وتضم حبل أجيد فتله من ليف أو قنب أو غير ذلك وقيل ليف المقل (كأنى انظر اليه) رؤيا حقيقة بأن جعل الله لروحه مثالا والانبياء أحياء عند ربهم يرزقون أو فى المنام وبه صرح موسى بن عقبة فى روايته عن نافع ورؤيا الانبياء وحى وحق (اذ انحدر) بحذف الالف بعد الذال المعجمة وهى لمجرد الظرفية ولابى ذر اذا انحدر (فى الوادى) أى وادى الازرق (يلبى) بالحج وموضع الترجمة قوله جعد وجواب الاعتراض الذى ابداه المهلب من أن الصواب عيسى بدل موسى محتجا بحياة عيسى وانه لم يمت بخلاف موسى سبق فى الحج فى باب التلبية اذا انحدر من الوادى * (باب التلبيد) وهو أن يجمع شعر الرأس بما يلصق بعضه ببعض كالخطمى والصمغ عند الاحرام حتى يصير كاللبد لئلا يتشعث ويقمل فى الاحرام * وبه قال (حدثنا ابو اليمان) الحكم بن نافع قال (اخبرنا شعيب) هو ابن أبى حمزة (عن الزهرى) محمد بن مسلم أنه (قال اخبرنى) بالافراد (سالم بن عبد الله ان) أباه (عبد الله بن عمر) رضى الله عنه (قال سمعت) ابى (عمر) بن الخطاب (رضى الله عنه يقول من ضفر) بفتح الضاد المعجمة الغير مشالة والفاء المخففة وتشدد بأن ادخل شعر رأسه بعضه فى بعض (فليحلق) شعر رأسه ولا يجزيه التقصير لانه فعل ما يشبه التلبيد الذى يرى عمر فيه تعيين الحلق (ولا تشبهوا) بحذف احدى التاءين (بالتلبيد) أى لا تضفروا شعوركم كالملبدين فانه مكروه فى غير الاحرام مندوب فيه (وكان ابن عمر) رضى الله عنهما (يقول لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ملبدا) ظاهره أن ابن عمر فهم عن أبيه انه كان يرى أن ترك التلبيد أولى فأخبر هو أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يفعله * وحديث ابن عمر هذا سبق فى باب من أهل ملبدا فى الحج * وبه قال (حدثنى) بالافراد (حبان بن موسى) بكسر الحاء المهملة وتشديد الموحدة (واحمد بن محمد) السمسار المروزى (قالا اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا يونس) بن يزيد الايلى (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سالم عن ابن عمر) ابيه (رضى الله عنهما) أنه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل) يرفع صوته بالتلبية حال كونه (ملبدا) شعر رأسه حال كونه (يقول لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك) أى اجابة بعد اجابة أو اجابة لازمة (ان الحمد والنعمة لك) بكسر الهمزة على الاستئناف وقد تفتح على التعليل والاول أجود لانه يقتضى أن تكون الاجابة مطلقة غير معللة وأن الحمد والنعمة لله على كل حال والفتح يدل على التعليل فكأنه يقول أجبتك لهذا السبب والاول أعم فهو أكثر فائدة والنعمة بالنصب ويجوز الرفع على الابتداء والخبر محذوف أى ان الحمد والنعمة مستقرة لك (والملك) بالنصب وقد يرفع أى والملك كذلك (لا شريك لك لا يزيد على هؤلاء الكلمات) * هذا والحديث سبق فى باب التلبية من كتاب الحج * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (اسمعيل) بن أبى اويس قال (حدثنى) بالافراد (مالك) امام دار الهجرة الاصبحى (عن نافع عن عبد الله بن عمر) رضى الله عنهما (عن حفصة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم) أنها (قالت) فى حجة الوداع (قلت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك قال) عليه الصلاة والسلام

(انى لبدت) شعر (رأسى) من احرامى (وقلدت هديى) أى علقت فى عنقه شيأ ليعلم انه هدى (فلا احل) من احرامى (حتى انحر) الهدى وانما حل الناس لانهم كانوا متمتعين وكان ذلك سببا لسرعة حلهم بخلاف من ساق الهدى فانه لايتحلل من العمرة حتى يحل بالحج ويفرغ منه لانه جعل العلة فى بقائه على احرامه كونه اهدى وأما كونه عليه الصلاة والسلام لبد رأسه فانه استعد من أول الامر بأن يدوم على الاحرام الى أن يبلغ الهدى محله اذ التلبيد انما يحتاج اليه من طال امد احرامه * والحديث قد مر فى باب التمتع والاقران من كتاب الحج * (باب الفرق) بفتح الفاء وسكون الراء بعدها قاف أى قسمة شعر الرأس فى المفرق وهو وسط الرأس * وبه قال (حدثنا احمد بن يونس) هو أحمد بن عبد الله بن يونس الكوفى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله) بن عتبة بن مسعود (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب) اليهود استئلافا لهم (فيما لم يؤمر فيه) بشئ (وكان أهل الكتاب يسدلون) بفتح التحتية وسكون السين وكسر الدال المهملتين أى يرسلون (اشعارهم) وضبطه الدمياطى فى حاشية الصحيح بالضم يقال سدل ثوبه يسدله بالضم أى ارخاه وشعر منسدل وكذا ضبطه المنذرى فى حاشية السنن كما نبه عليه شيخنا (وكان المشركون) عبدة الاوثان من قريش (يفرقون) بفتح التحتية وسكون الفاء وضم الراء (رؤسهم) يقسمون شعرها من وسطها (فسدل النبى صلى الله عليه وسلم ناصيته) موافقة لاهل الكتاب (ثم فرق بعد) وفى رواية معمر ثم أمر بالفرق ففرق فكان آخر الامرين وروى أن الصحابة رضى الله عنهم كان منهم من يفرق ومنهم من كان يسدل ولم يعب بعضهم على بعض وصح أنه صلى الله عليه وسلم كانت له لمة فان انفرقت فرقها والا تركها قال النووى الصحيح جواز الفرق والسدل وهذا الحديث سبق فى الهجرة * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى (وعبد الله ابن رجاء) ضد الخوف الغدانى البصرى (قالا حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن الحكم) بفتحتين ابن عتيبة بضم العين وفتح الفوقية (عن ابراهيم) النخعى (عن الاسود) ابن يزيد النخعى (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كانى انظر الى وبيص الطيب) بفتح الواو وكسر الموحدة وبعد التحتية الساكنة صاد مهملة بريق الطيب ولمعانه (فى مفارق النبى صلى الله عليه وسلم وهو محرم) جمع مفرق وجمع باعتبار أن كل جزء منه كأنه مفرق وكان استعماله لذلك قبل الاحرام (قال عبد الله) بن رجاء المذكور (فى مفرق النبى صلى الله عليه وسلم) بفتح الميم وكسر الراء والافراد على الاصل * (باب الذوائب) جمع ذؤابة بالذال المعجمة وهو ما يتدلى من شعر الرأس * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا الفضل بن عنبسة) بفتح العين المهملة وسكون النون وبعد الموحدة المفتوحة سين مهملة فهاء تأنيث الواسطى الخزاز بمعجمات قال (اخبرنا هشيم) هو ابن بشير بضم الهاء فى الاول وفتح الموحدة فى الثانى بوزن عظيم ابن القاسم بن دينار السلمى الواسطى قال (اخبرنا ابو بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة جعفر بن أبى وحشية اياس الواسطى (ح) مهملة للتحويل قال المؤلف (وحدثنا قتيبة) بن سعيد أبو رجاء البلخى قال (حدثنا هشيم عن ابى بشر عن سعيد بن جبير) الوالبى مولاهم (عن ابن عباس رضى الله عنهما قال بت ليلة عند ميمونة) ام المؤمنين (بنت الحرث خالتى) رضى الله عنها (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها فى ليلتها قال) ابن عباس رضى الله عنهما (فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل) تهجده (فقمت) أصلى خلفه (عن يساره قال) ابن عباس (فأخذ) صلى الله عليه وسلم (بذؤابتى) بالهمزة بيده الشريفة (فجعلنى عن يمينه) فيه تقريره صلى الله عليه وسلم على اتخاذ الذؤابة فان قلت الفضل بن عنبسة تكلم فيه فكيف أخرج له أجيب بأنه ثقة وانفراد ابن قانع بتضعيفه ليس بقادح وليس ابن قانع بمتقن واورد المؤلف الحديث من طريقه نازلا ثم أردفه بروايته عاليا عن هشيم لتصريح هشيم فيها بالاخبار ثم أردفه بروايته عاليا أيضا فقال بالسند اليه (حدثنا عمرو بن محمد) بفتح العين الناقد البغدادى شيخ مسلم أيضا قال (حدثنا هشيم) الواسطى المذكور قال (اخبرنا ابو بشر) جعفر (بهذا) الحديث (وقال بذؤابتى او برأسى) بالشك من الراوى وصرح هشيم فى هذا بالاخبار مع التعليق أيضا واستظهر بذلك على رواية الفضل المذكورة * وسبق الحديث فى باب السمر فى العلم

من كتاب العلم وفى الصلاة * (باب القزع) بفتح القاف والزاى بعدها عين مهملة والمراد به هنا ترك بعض الشعر وحلق بعضه تشبيها له بالسحاب المتفرق * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد) هو ابن سلام (قال اخبرنى) بالافراد (مخلد) بفتح الميم واللام بينهما خاء معجمة آخره دال مهملة ابن يزيد الحرانى (قال اخبرنى) بالافراد أيضا (ابن جريج) عبد الملك بن عبد العزيز قال (اخبرنى) بالافراد أيضا (عبيد الله بن حفص) بضم العين هو عبيد الله ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب (ان عمر بن نافع اخبره عن) أبيه (نافع مولى عبد الله انه سمع ابن عمر رضى الله عنهما يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القزع قال عبيد الله) بن حفص العمرى المذكور بالسند السابق (قلت) لعمر بن نافع (وما القزع) وعند مسلم من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر أخبرنى عمر بن نافع عن أبيه فذكر الحديث قال قلت لنافع وما القزع ففيه أن عبيد الله انما سأل نافعا (فأشار لنا عبيد الله) العمرى (قال) نافع (اذا حلق الصبى) ولابى ذر اذا حلق الصبى بضم الحاء مبنيا للمفعول والصبى رفع نائب الفاعل (وترك ههنا شعرة) ولابى ذر وترك ههنا شعر بضم التاء مبنيا للمفعول وشعر بحذف التاء رفع نائب عن الفاعل (وههنا) شعرة (وههنا) شعرة (فأشار لنا عبيد الله) الى تفسير ههنا الاولى (الى ناصيته) (و) الى الثانية والثالثة بقوله (جانبى رأسه قيل لعبيد الله) يحتمل أن يكون القائل ابن جريج وانه أبهم نفسه (فالجارية) أى الانثى (والغلام) والمراد به غالبا المراهق فى ذلك سواء (قال لا ادرى هكذا قال الصبى قال عبيد الله) بالسند المذكور (وعاودته) أى عاودت عمر بن نافع فى ذلك (فقال اما القصة) بضم القاف وتشديد الصاد المهملة المفتوحة وهى هنا شعر الصدغين (و) شعر (القفا للغلام فلا بأس بهما ولكن القزع) المكروه للتنزيه (أن يترك بناصيته شعر) بضم التحتية مبنيا للمفعول وشعر نائب الفاعل (وليس فى رأسه) شعر (غيره وكذلك شق رأسه) بسكون الشين المعجمة وفتحها (هذا وهذا) أى جانبيه ولافرق فى الكراهة بين الرجل والمرأة فليس ذكر الصبى قيدا وكرهه مالك فى الجارية والغلام ووجه الكراهة لما فيه من تشويه الخلق أو لانه زى الشيطان أو زى اليهود * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى اللباس وأبو داود فى الترجل والنسائى فى الزينة وابن ماجه فى اللباس * وبه قال (حدثنا مسلم بن ابراهيم) الازدى الفراهيدى بالفاء البصرى قال (حدثنا عبد الله بن المثنى بن عبد الله ابن انس بن مالك) الانصارى البصرى قال (حدثنا عبد الله بن دينار) المدنى مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع) نهى تنزيه نعم لا كراهة لمداواة ونحوها ولا بأس بحلق الرأس كله للتنظيف قاله فى الاحياء * (باب تطييب المرأة زوجها بيديها) بالتثنية * وبه قال (حدثنى) بالافراد (احمد بن محمد) السمسار المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (اخبرنا يحيى بن سعيد) الانصارى قال (اخبرنا عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه) القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق رضى الله عنه (عن عائشة) رضى الله عنها أنها (قالت طيبت النبى صلى الله عليه وسلم بيدى) بالافراد ولابى ذر بيدى بالتثنية (لحرمه) بضم الحاء المهملة وسكون الراء أى لاجل احرامه (وطيبته بمنى قبل أن يفيض) بضم الياء من الافاضة أى الطواف وهو عند التحلل الاول بعد رمى يوم النحر والحلق * وهذا الحديث أخرجه النسائى فى اللباس * (باب) حكم (الطيب) أو مشروعية الطيب (فى الرأس و) فى (اللحية) * وبه قال (حدثنا اسحق بن نصر) هو ابن ابراهيم بن نصر السعدى بفتح السين وسكون العين المهملتين أو بضم الاول وسكون المعجمة البخارى ونسبه لجده لشهرته به قال (حدثنا يحيى بن آدم) بن سليمان الاموى مولاهم الكوفى أبو زكريا الحافظ قال (حدثنا أسرائيل) بن يونس (عن) جده (ابى اسحق) بن عبد الله السبيعى (عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه) الاسود بن يزيد النخعى (عن عائشة) رضى الله عنها أنها (قالت كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأطيب ما يجد) صلى الله عليه وسلم ولابى ذر ما نجد بنون المتكلم ومعه غيره (حتى أجد وبيص الطيب) بالصاد المهملة بريقه ولمعانه (فى رأسه ولحيته) ويؤخذ منه كما قال ابن بطال أن طيب الرجال لا يكون فى الوجه بل فى الرأس واللحية بخلاف النساء ففى وجوههن لتزينهن بذلك ولا يتشبه الرجل بالنساء * وهذا الحديث أخرجه مسلم فى الحج وكذا النسائى * (باب) استحباب (الامتشاط) أى تسريح الشعر بالمشط * وبه قال (حدثنا آدم ابن ابى اياس) عبد الرحمن العسقلانى الخراسانى الاصل قال (حدثنا ابن ابى ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن الزهرى) محمد بن مسلم بن شهاب (عن سهل بن سعد) بسكون العين (أن رجلا) قيل هو الحكم

ابن أبي العاص بن أمية والد مروان (اطلع) بتشديد الطاء (من جحر) بضم الجيم وسكون الحاء المهملة من ثقب
فى دار النبى صلى الله عليه وسلم (والنبى) أى والحال أن النبى (صلى الله عليه وسلم يحك رأسه) بضم الحاء
المهملة وتشديد الكاف (بالمدرى) بكسر الميم وفتح الراء بينهما دال مهملة ساكنة مقصور عود تدخله المرأة
فى رأسها لتضم بعض شعرها الى بعض أو هو المشط أوله اسنان يسيرة أو عود أو حديدة كالخلال لها رأس محدد
أو خشبة على شكل سن من أسنان المشط لها ساعد يحك بها الكبير ما لا تصل اليه يده من جسده (فقال)
صلى الله عليه وسلم للرجل المذكور (لو علمت انك تنظر) أى الى ولابى ذر عن الحموى والمستملى تنتظر من الانتظار
والاولى أوجه (لطعنت) بفتح العين (بها) أى بالمدرى (فى عينك انما جعل الاذن) بضم الجيم مبنيا للمفعول
(من قبل الابصار) بكسر القاف وفتح الموحدة والابصار بفتح الهمزة وسكون الموحدة جمع بصر أى انما جعل
الشارع الاستئذان فى الدخول من جهة البصر أى لئلا يقع بصر أحدهم على عورة من فى الدار فلو رماه صاحب
الدار بنحو حصاة فأصابت عينه فعمى أو سرت الى نفسه فتلف فهدر * وهذا الحديث أخرجه أيضا فى الاستئذان
والديات ومسلم والترمذى فى الاستئذان والنسائى فى الديات * (باب ترجيل الحائض زوجها) أى تسريحها
شعره * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال (أخبرنا مالك) الامام (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم
ابن شهاب الزهرى (عن عروة بن الزبير) بن العوام (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كنت أرجل رأس
رسول الله) أى أسرح رأس رسول الله (صلى الله عليه وسلم وانا حائض) جملة اسمية حالية * وسبق الحديث
فى باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله من كتاب الحيض * وبه قال (حدثنا عبد الله بن يوسف) التنيسى قال
(أخبرنا مالك) الامام (عن هشام عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها (مثله) أى مثل الحديث
السابق * (باب) استحباب (الترجيل) بكسر الجيم بعدها تحتية ساكنة ولابى ذر زيادة والتيمن أى استحبابه
فى كل شئ الا ما استثنى * وبه قال (حدثنا ابو الوليد) هشام بن عبد الملك الطيالسى قال (حدثنا شعبة)
ابن الحجاج (عن أشعث) بهمزة مفتوحة فشين معجمة ساكنة بعدها عين مهملة فمثلثة (ابن سليم) بضم السين
(عن ابيه) سليم بن الاسود المحاربى الكوفى (عن مسروق) هو ابن الاجدع (عن عائشة) رضى الله عنها
(عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان يعجبه التيمن) بالرفع على الفاعلية أى يعجبه (ما) ولابى ذر عن المستملى
والكشميهنى بما (استطاع فى ترجله) بتشديد الجيم المضمومة أى تسريح شعره والتيمن فيه اما بالبداءة باليمنى
أو بالابتداء بالشق الايمن (ووضوئه) بضم الواو فكل ما كان من باب التكريم كدخول المسجد فباليمنى وما كان
بضده كدخول الخلاء فباليسرى كما مر والترجيل من النظافة المندوب اليها وحديث النهى عن الترجيل الا غبا
محمول على المبالغة فى الترفه والله الموفق والمستعان * (باب ما يذكر فى المسك) بكسر الميم وسكون المهملة * وبه
قال (حدثنى عبد الله بن محمد) الهمدانى قال (حدثنا هشام) هو ابن يوسف الصنعانى قال (أخبرنا معمر) هو ابن
راشد (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن ابن المسيب) سعيد (عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله
عليه وسلم) أنه (قال) أى عن الله تعالى أنه قال (كل عمل ابن آدم له الا الصوم فانه لى) من بين سائر الاعمال لانه
ليس فيه رياء والاضافة للتشريف أو لان الاستغناء عن الطعام وغيره من الشهوات من صفاته تعالى فلما تقرب
الصائم اليه عز وجل بما يوافق صفاته أضافه اليه وقيل غير ذلك (وانا أجزى به) بفتح الهمزة والله تعالى اذا تولى
شيأ بنفسه المقدسة دل على عظم ذلك الشئ وخطر قدره (ولخلوف) بفتح اللام وضم الخاء المعجمة ولابى ذر وخلوف
(فم الصائم) تغير رائحة فمه (أطيب) أى أقبل (عند الله من) قبول (ريح المسك) عندكم أو المضاف محذوف
اى عند ملائكة الله ويؤخذ منه أن الخلوف أعظم من دم الشهيد لان دم الشهيد شبه ريحه بريح المسك
والخلوف وصف بأنه أطيب ولا يلزم من ذلك أن يكون الصيام أفضل من الشهادة ولعل سبب ذلك النظر الى
أصل كل منهما فان أصل الخلوف طاهر وأصل الدم بخلافه فكان ما أصله طاهر أطيب ريحا قاله فى فتح البارى
وسبق فى الصيام مزيد لذلك * (باب ما يستحب من الطيب) وبه قال (حدثنا موسى) أى ابن اسمعيل التبوذكى
قال (حدثنا وهيب) بضم الواو وفتح الهاء ابن خالد قال (حدثنا هشام) هو ابن عروة (عن) أخيه (عثمان بن عروة
عن ابيه) عروة بن الزبير (عن عائشة رضى الله عنها) أنها (قالت كنت أطيب النبى صلى الله عليه وسلم عند احرامه
بأطيب ما أجد) وفى رواية أبى أسامة بأطيب ما أقدر عليه قبل أن يحرم ثم يحرم وعند مسلم من طريق القاسم

عن عائشة كنت أطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يحرم ويوم النحر قبل أن يطوف بطيب فيه مسك وعند مالك من حديث أبي سعيد رفعه قال المسك أطيب الطيب * وحديث الباب أخرجه مسلم والنسائى فى الحج * (باب من لم يرد الطيب) بفتح التحتية وضم الراء وتشديد الدال * وبه قال (حدثنا ابونعيم) الفضل ابن دكين قال (حدثنا عزرة بن ثابت) بفتح العين المهملة وسكون الزاى بعدها راء فهاء تأنيث ابن أبي زيد عمرو بن أخطب (الانصارى قال حدثنى) بالافراد (ثمامة) بضم المثلثة وتخفيف الميم (ابن عبد الله) بن أنس قاضى البصرة (عن) جده (انس رضى الله عنه أنه كان لايرد الطيب) اذا اهدى اليه (وزعم ان النبى صلى الله عليه وسلم) أى قال انه صلى الله عليه وسلم (كان لايرد الطيب) وعند الاسماعيلى من طريق وكيع عن عزرة بسند حديث الباب نحوه وزاد قال اذا عرض على أحدكم الطيب فلا يرده قال الحافظ ابن حجر رحمه الله وهذه الزيادة لم يصرح برفعها وعند أبي داود والنسائى وصححه ابن حبان من رواية الاعرج عن أبي هريرة رفعه من عرض عليه طيب فلا يرده فانه طيب الريح خفيف المحمل وأخرجه مسلم من هذا الوجه لكن وقع عنده ريحان بدل طيب والريحان كل بقلة لها رائحة طيبة وعند الترمذى من مرسل أبي عثمان النهدى اذا أعطى أحدكم الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة * وحديث الباب سبق فى الهبة * (باب الذريرة) بذال معجمة وراءين بينهما تحتية ساكنة نوع من الطيب مركب وقال النووى وغيره انها فتات قصب طيب يجاء بها من الهند * وبه قال (حدثنا عثمان بن الهيثم) المؤذن البصرى (أو) حدثنا (محمد) هو ابن يحيي الذهلى (عنه) أى عن عثمان بن الهيثم شك هل حدث عن عثمان بواسطة الذهلى أو بدونها وهذا غير قادح اذ عثمان من شيوخ البخارى وروى عنه عدة أحاديث بلا واسطة منها فى أواخر الحج وفى النكاح (عن ابن جريج) عبد الملك أنه قال (اخبرنى) بالافراد (عمر بن عبد الله بن عروة) بن الزبير ذكره ابن حبان فى اتباع التابعين من الثقات وهو قليل الحديث ليس له فى البخارى الا هذا الحديث أنه (سمع عروة) بن الزبير (والقاسم) بن محمد بن أبي بكر الصديق حال كونهما (يخبران عن عائشة) رضى الله عنها ولابى ذر عن الكشميهنى يقسمان ان عائشة (قالت طيبت رسول الله بيدى) بالتثنية (بذريرة) فيها مسك (فى حجة الوداع للحل) اى حين تحلل من احرامه (والاحرام) اى حين اراد أن يحرم والحديث أخرجه مسلم * (باب) ذم النساء (المتفلجات) اللاتى لم يخلق الله فيهن فلجا بل تعاطين احداثه (للحسن) اى لاجل الحسن والفلج تفريق مابين الثنايا والرباعيات بالمبرد ونحوه وقد تفعله الكبيرة توهم انها صغيرة * وبه قال (حدثنا عثمان) اى ابن ابى شيبة قال (حدثنا جرير) اى ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه ولابى ذر وقال عبد الله (لعن الله النساء (الواشمات) جمع واشمة من الوشم بالشين المعجمة وهو أن تغرز ابرة أو نحوها فى البدن حتى يسيل الدم ثم يحشى بالكحل أو النورة فيخضر (والمستوشمات) بكسر الشين المعجمة جمع مستوشمة وهى التى تطلب أن يفعل بها ذلك وهو حرام على الفاعلة والمفعول بها بدلالة اللعن عليه والموضع الذى وشم يصير نجسا لانحباس الدم فيه فان أمكن ازالته بالعلاج وجبت وان لم تمكن الا بالجرح فان خاف منه التلف أو فوات عضو أو منفعة أو شينا فاحشا فى عضو ظاهر لم تجب وتكفى التوبة فى سقوط الاثم وان لم يخف شيأ من ذلك لزمه ازالته وعصى بتأخيره (والمتنمصات) بضم الميم وفتح الفوقية والنون وتشديد الميم المكسورة وفتح الصاد المهملة وبعد الالف فوقية جمع متنمصة وهى التى تنتف الشعر من وجهها (والمتفلجات) جمع متفلجة التى تتكلف أن تفرق بين سنها من الثنايا والرباعيات (للحسن) اللام للتعليل والتنازع فيه بين الافعال المذكورة والاظهر تعلقه بالاخير ومفهومه ان المفعول لطلب الحسن هو الحرام فلو احتيج اليه لعلاج أو عيب فى السن ونحوه فلا بأس به والتعليل للعن وقوله (المغيرات) بكسر التحتية المشددة والغين المعجمة (خلق الله تعالى) صفة لازمة لمن فعل الثلاثة المذكورة وهو كالتعليل لوجوب اللعن المستدل به على الحرمة وفى باب المتنمصات الآتى بعد باب ان شاء الله تعالى فقالت أم يعقوب ما هذا فقال عبد الله (مالى لا العن من لعن النبى صلى الله عليه وسلم) ما استفهامية واستبعد قول الكرمانى أو نافية (وهو) ملعون (فى كتاب الله) عز وجل فى قوله تعالى فى سورة الحشر (وما آتاكم الرسول فخذوه) زاد فى الباب المذكور وما نهاكم عنه فانتهوا أى مهما أمركم به فافعلوه ومهما نهاكم عنه فاجتنبوه * وفى الحديث اشارة الى ان لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمات الخ

كلعن الله تعالى فيجب أن يؤخذ به * ورواة الحديث الى الصحابى كوفيون وسبق فى تفسير سورة الحشر
* (باب) ذم (وصل الشعر) أى الزيادة فيه بشعر آخر * وبه قال (حدثنا اسمعيل) أى ابن أبى أويس (قال
حدثنى) بالافراد (مالك) الامام ابن أنس (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن حميد بن عبد الرحمن)
بضم الحاء المهملة وفتح الميم (ابن عوف) الزهرى المدنى (انه سمع معاوية بن ابى سفيان عام حج وهو على المنبر)
بالمدينة الشريفة (وهو يقول وتناول قصة) بضم القاف وتشديد الصاد المهملة خصلة (من شعر كان) ذلك
الشعر (بيد حرسى) بفتح الحاء والراء وكسر السين المهملات آخره تحتية مشددة من خدمه الذين يحرسونه زاد
الطبرانى وجدت هذه عند اهلى وزعموا أن النساء يزدنه فى شعورهن وزاد سعيد بن المسيب فى روايته ما كنت
أرى يفعل ذلك الا اليهود (اين علماؤكم) أى ليساعدوه على انكار ذلك أو لينكر هو عليهم اهمالهم انكار ذلك
وعدم تغييرهم لذلك المنكر (سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه) القصة التى توصلها المرأة
بشعرها (ويقول) النبى صلى الله عليه وسلم (انما هلكت) ولمسلم فى رواية معمر انما عذب (بنو اسرائيل
حين اتخذ) مثل (هذه) القصة ووصلها بالشعر (نساؤهم) • وهذا الحديث أخرجه مسلم وأبو داود والترمذى
والنسائى * قال البخارى بالسند اليه (وقال ابن ابى شيبة) ابو بكر عبد الله بن محمد فيما وصله أبو نعيم فى مستخرجه
(حدثنا يونس بن محمد) المؤدب البغدادى قال (حدثنا فليح) بالفاء المضمومة وفتح اللام آخره مهملة واسمه
عبد الملك بن سليمان وفليح لقبه (عن زيد بن اسلم) مولى عمر بن الخطاب (عن عطاء بن يسار عن ابى هريرة رضى الله
عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم) أنه (قال لعن الله الواصلة) التى تصل الشعر بشعر آخر (والمستوصلة)
التى تطلب أن يفعل بها ذلك ويفعل بها (والواشمة) التى تغرز الابرة فى الجسد ثم يذر عليه كحل أو نحوه فيخضر
(والمستوشمة) التى تطلب فعله ويفعل بها • وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج
(عن عمرو بن مرة) بفتح العين الجملى بفتح الجيم والميم أحد الاعلام أنه قال (سمعت الحسن بن مسلم بن يناق) بفتح
التحتية والنون المشددة وبعد الالف قاف التابعى الصغير الكوفى (يحدث عن صفية بنت شيبة) بن عثمان
القرشى الحجبى (عن عائشة رضى الله عنها ان جارية من الانصار تزوجت) قال فى المقدمة لم اعرف اسمها (وانها
مرضت فتمعط) بفتح الفوقية والميم والعين المهملة المشددة والطاء المهملة أى تناثر وتساقط (شعرها) بسبب
ذلك المرض (فارادوا أن يصلوها) أى يصلوا شعرها بشعر آخر (فسألوا النبى صلى الله عليه وسلم) عن ذلك
(فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة) وهذا صريح فى حكاية ذلك عن الله عز وجل ان كان خبرا ويحتمل انه
دعاء منه صلى الله عليه وسلم على من فعل ذلك (تابعه) أى تابع شعبة (ابن اسحق) محمد (عن أبان بن صالح)
بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة القرشى (عن الحسن) بن مسلم بن يناق (عن صفية) بنت شيبة (عن عائشة)
رضى الله عنها وهذه المتابعة وصلها المحاملى فى اماليه من طريق الاصفهانيين عن ابن اسحق وبه قال (حدثنى)
بالافراد ولابى ذر حدثنا (احمد بن المقدام) بكسر الميم وسكون القاف وبعد الدال المهملة ألف فميم ابن سليمان
ابو الاشعث العجلى البصرى قال (حدثنا فضيل بن سليمان) بضم الفاء والسين مصغرين النميرى بضم النون
مصغرا البصرى تكلم فيه من قبل حفظه لكن تابعه وهيب بن خالد عن منصور عند مسلم وأبو معشر
البراء عند الطبرانى قال (حدثنا منصور بن عبد الرحمن) بن طلحة بن الحرث العبدرى الحجبى المكى ثقة اخطأ ابن
حزم فى تضعيفه قال (حدثتنى) بتاء التأنيث والافراد (أمى) صفية بنت شيبة (عن اسماء بنت ابى بكر) الصديق
(رضى الله عنهما ان امرأة) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها (جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت
يا رسول الله (انى انكحت ابنتى) لم يعرف الحافظ ابن حجر اسمها أيضا (ثم اصابها شكوى) أى مرض (فتمرق)
بفتح الفوقية والميم والراء المشددة من المروق أى خرج من موضعه أو من المرق وهو نتف الصوف ولابى ذر عن
الحموى والكشميهنى فتمزق بالزاى بدل الراء المهملة (رأسها) أى تمزق شعر رأسها أى تقطع (وزوجها يستحثنى)
أى يحضنى على دخوله (بها أفأصل رأسها) وللكشميهنى شعرها وعند الطبرانى من حديث محمد بن اسحق عن
فاطمة بنت المنذر فأصابتها الحصباء والجدرى فسقط شعرها وقد صحت وزوجها يستحثنا وليس على رأسها شعر
أفنجعل على رأسها شيئا نجملها به (فسب) بالسين المهملة والموحدة المشددة اى لعن كما فى الرواية الاخرى
(رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة) * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة)

ابن الحجاج (عن هشام بن عروة) بن الزبير (عن امرأته) بنت عمه (فاطمة) بنت المنذر بن الزبير بن العوام الاسدية (عن) جدتها (أسماء بنت أبى بكر) ذات النطاقين رضى الله عنها أنها (قالت لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة) ورواية الطبرى عن قيس بن أبى حازم بسند صحيح قال أى قيس دخلت مع أبى على أبى بكر الصديق فرأيت يد أسماء موشومة قد تدل على أنها ما سمعت الزيادة التى فى حديث ابن عمر وأبى هريرة الواشمة والمستوشمة وقال الطبرى كأنها كانت صنعت الوشم قبل النهى فاستمر فى يدها ولا يظن بها أنها فعلته بعد النهى وقال فى الفتح أو كانت بيدها جراحة فداوتها فبقى الاثر مثل الوشم فى يدها * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر بالجمع (محمد بن مقاتل) المروزى قال (اخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزى قال (أخبرنا عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمرى (عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة) لنفسها أو لغيرها (والمستوصلة) الطالبة ذلك المفعول بها (والواشمة) التى تشم نفسها أو غيرها (والمستوشمة) الطالبة ذلك المفعول بها (قال نافع الوشم فى اللثة) بكسر اللام وتخفيف المثلثة وأصلها اللثى فحذفت لام الكلمة وعوض عنها هاء التأنيث على غير قياس وهى ما على الاسنان من اللحم وليس مراد نافع الحصر فى اللثة بل قد يقع فيها * وهذا الحديث أخرجه الترمذى فى اللباس وقال حسن صحيح * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (حدثنا عمرو بن مرة) الجملى بفتح الجيم والميم قال (سمعت سعيد بن المسيب قال قدم معاوية) بن أبى سفيان (المدينة آخر قدمة) بفتح القاف وسكون الدال (قدمها) سنة احدى وخمسين (فخطبنا) على منبر المدينة (فأخرج كبة من شعر) بضم الكاف وتشديد الموحدة (قال ما كنت أرى أحدا يفعل هذا غير اليهود) ولمسلم من وجه آخر عن سعيد بن المسيب أن معاوية قال أيكم أحدث زى سوء (ان النبى صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعنى الواصلة) من النساء (فى الشعر) للزينة والزور الكذب والباطل وسمى صلى الله عليه وسلم وصل الشعر زورا لانه كذب وتغيير لخلق الله تعالى والاحاديث كما قال النووى صريحة فى تحريم الوصل مطلقا وهذا هو الظاهر المختار وقد فصله أصحابنا فقالوا ان وصلت بشعر آدمى فهو حرام بلا خلاف لانه يحرم الانتفاع بشعر الآدمى وسائر أجزائه لكرامته وأما الشعر الطاهر من غير الآدمى فان لم يكن لها زوج ولا سيد فهو حرام أيضا وان كان فثلاثة أوجه أصحها ان فعلته باذن الزوج أو السيد جاز وقال مالك والطبرى والاكثرون الوصل ممنوع بكل شئ شعر أو صوف أو خرق أو غيرها واحتجوا بالاحاديث وعند مسلم من رواية قتادة عن سعيد ينهى عن الزور قال قتادة يعنى ما يكثر به النساء أشعارهن من الخرق ويؤيده حديث جابر عند مسلم زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تصل المرأة بشعرها شيأ وذهب الليث ونقله ابو عبيد عن كثير من الفقهاء أن الممتنع من ذلك وصل الشعر بالشعر أما اذا وصلت بغيره من خرقة وغيرها فلا يدخل فى النهى وعن سعيد بن جبير مما روى فى سنن أبى داود قال لا بأس به بالقرامل وبه قال أحمد وكثير من العلماء وهو جمع قرمل بفتح القاف وسكون الراء نبات طويل الفروع لين والمراد به هنا خيوط الشعر من حرير أو صوف تعمل ضفائر تصل بها المرأة شعرها وذلك لما لا يخفى أنها مستعارة فلا يظن بها تغيير الصورة وكما يحرم على المرأة الزيادة فى شعر رأسها يحرم عليها حلقه لغير ضرورة * وهذا الحديث عليه رقم علامة السقوط لابى ذر فى الفرع * (باب) ذم النساء (المتنمصات) بالصاد المهملة جمع متنمصة قال القاضى عياض النامصة التى تنتف الشعر من وجهها ووجه غيرها والمتنمصة التى تطلب أن يفعل بها ذلك والنماص ازالة شعر الوجه بالمنقاش ويسمى المنقاش منماصا * وبه قال (حدثنا اسحق بن ابراهيم) ابن راهويه قال (أخبرنا جرير) هو ابن عبد الحميد (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) هو النخعى (عن علقمة) بن قيس النخعى أنه (قال لعن عبد الله) بن مسعود رضى الله عنه النساء (الواشمات) اللاتى يشمن أنفسهن أو غيرهن (و) النساء (المتنمصات) اللاتى يطلبن ذلك ويفعل بهن وقيل ان النماص مختص بازالة شعر الحاجبين لترققهما أو ليسويهما قال أبو داود وفى السنن النامصة التى تنقص الحاجب حتى ترقه فلو كانت مقرونة الحواجب فأزالت ما بينهما توهم البلج أو عكسه قال الطبرى لا يجوز وقال النووى يستثنى من النماص ما اذا نبت للمرأة لحية أو شارب أو عنفقة فلا يحرم ازالتها بل يستحب انتهى لكن قيده بعضهم بما اذا كان بعلم الزوج واذنه فحتى خلا عن ذلك منع للتدليس وقال بعض الحنابلة يجوز الحف والتحمير والنقش والتطريف

اذا كان بعلم الزوج لانه من الزينة (و) لعن ابن مسعود أيضا النساء (المتفلجات) اللاتى يطلبن تفريق ما بين الاسنان من الثنايا والرباعيات ويفعل ذلك بهن (للحسن) أى لاجل الحسن (المغيرات خلق الله فقالت أم يعقوب) وهى من بنى أسد بن خزيمة ولا يعرف اسمها (ما هذا) ولمسلم فبلغ ذلك امرأة من بنى أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن فأتته فقالت ما حديث بلغنى أنك لعنت الواشمات الى آخره (قال عبد الله) بن مسعود (ومالى لا ألعن من لعن رسول الله) صلى الله عليه وسلم (وفى كتاب الله) تعالى لعنه (قالت) أم يعقوب (والله لقد قرأت ما بين اللوحين) تريد الدفتين وفى مسلم عن عثمان ما بين لوحى المصحف وكانوا يكتبون المصحف فى رق ويجعلون له دفتين من خشب (فما وجدته) أى ما وجدت لعن المذكورات (قال) عبد الله (والله لئن قرأتيه لقد وجدتيه) اللام فى لئن موطئة للقسم والثانية لجواب القسم الذى سد مسد جواب الشرط والياء التحتية فى قرأتيه ووجدتيه تولدت من اشباع كسرة التاء الفوقية أى لو قرأتيه بالتدبر والتأمل عرفتيه من قوله عز وجل (وما آتاكم الرسول فخذوه) اذ فيه أن من لعنه النبى صلى الله عليه وسلم فالعنوه (وما نهاكم عنه فانتهوا) وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك ففاعله ظالم وقد قال تعالى ألا لعنة الله على الظالمين * وهذا الحديث سبق فى باب المتفلجات للحسن * (باب) ذم المرأة (الموصولة) * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (محمد) هو ابن سلام قال (حدثنا عبدة) بفتح العين المهملة وسكون الموحدة ابن سليمان (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمرى (عن نافع) مولى ابن عمر (عن ابن عمر رضى الله عنهما) أنه (قال لعن النبى صلى الله عليه وسلم الواصلة) التى تصل شعرها بشعر غيره (والمستوصلة) التى يفعل بها ذلك بطلبها (والواشمة والمستوشمة) * وسبق مباحث ذلك ويأتى مزيد له ان شاء الله تعالى * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله ابن الزبير المكى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا هشام) هو ابن عروة بن الزبير (انه سمع فاطمة بنت المنذر) بن الزبير (تقول سمعت أسماء) بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنهما (قالت سألت امرأة النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتى أصابتها الحصبة) بفتح الحاء وسكون الصاد المهملتين بعدها موحدة بثرات حمر تخرج فى الجسد متفرقة وهى نوع من الجدرى ولابى ذر عن الكشميهنى أصابها باسقاط المثناة الفوقية بالتذكير على ارادة الحب (فامرق) بهمزة وصل وميم مشددة وراء مفتوحة فقاف أصله انمرق فقلبت النون ميما وأدغمت فى لاحقتها من المروق أى خرج شعرها من موضعه وللحموى والكشميهنى فامزق كذلك لكن بالزاى بدل الراء أى تمزق وتقطع (شعرها وانى زوجتها) وزوجها يستحثنى على الدخول بها (أفأصل فيه) غيره (فقال) صلى الله عليه وسلم (لعن الله الواصلة والموصولة) * وقد سبق الحديث قريبا وقال الحافظ ابن حجر فى المقدمة لم أعرف أسماء الثلاثة المذكورين فى هذا الحديث * وبه قال (حدثنى) بالافراد ولابى ذر حدثنا (يوسف بن موسى) بن راشد القطان الكوفى نزيل الرى ثم بغداد قال (حدثنا الفضل بن دكين) بدال مهملة مضمومة وكاف مفتوحة وياء التصغير بعدها نون أبو نعيم شيخ البخارى حدث عنه كثيرا بغير واسطة وفى مواضع كثيرة بواسطة كما هنا قال فى فتح البارى وفى رواية المستملى الفضل بن زهير أى بدل ابن دكين وكذا البعض رواة الفربرى أيضا لكن شك فقال أو ابن دكين وجزم مرة أخرى بالفضل بن زهير انتهى ورأيت بهامش الفرع معزوا الى أصل اليونينية وقال أبو اسحق يعنى ابراهيم المستملى رأيت فى أصل عتيق سمع من الامام محمد بن اسمعيل يعنى البخارى حدثنى يوسف بن موسى عن الفضل بن دكين وكان فى أصل محمد ابن اسمعيل شئ فشك محمد بن يوسف يعنى الفربرى فى دكين أو زهير ثم قال زهير قال الكلاباذى وهو الفضل ابن دكين بن حماد بن زهير الملائى واسم دكين عمرو انتهى قال الغسانى فنسب مرة الى جد أبيه قال (حدثنا صخر بن جويرية) بفتح الصاد المهملة وسكون الخاء المعجمة بعدها راء وجويرية بضم الجيم مصغرا أبو نافع البصرى مولى بنى تميم أو بنى هلال (عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) أنه (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم او قال النبى صلى الله عليه وسلم) بالشك من الراوى (الواشمة والموتشمة) بضم الميم فواو ساكنة ففوقية مفتوحة فشين معجمة مكسورة (والواصلة والمستوصلة) بالسين بوزن المستفعلة وللنسائى من طريق محمد بن بشر عن عبيد الله الموتصلة وهى بمعناها قال ابن عمر (يعنى لعن النبى صلى الله عليه وسلم) هذه الاربعة وفى رواية أبى ذر قبل الواشمة لعن الله ومقتضاه نصب الاربعة على المفعولية كما لا يخفى لكن استشكل فى فتح البارى تفسير ابن عمر حيث قال يعنى لعن النبى بعد قوله لعن الله فقال لم يتجه لى هذا التفسير الا ان كان المراد

لعن الله على لسان نبيه أو لعن النبي صلى الله عليه وسلم للعن الله واعترضه بما خفي ولعله تحريف من ناسخ وسقط قوله يعني الخ في بعض النسخ وباسقاط الاول لا اشكال والله أعلم * وهذا الحديث أخرجه مسلم في اللباس * وبه قال (حدثني) بالافراد ولابي ذر حدثنا (محمد بن مقاتل) المروزي قال (أخبرنا عبد الله) بن المبارك المروزي قال (أخبرنا سفيان) الثوري (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن ابن مسعود) عبد الله (رضي الله عنه) أنه (قال لعن الله الواشمات والمستوشمات) بالسين المهملة الساكنة بعد الميم المضمومة وبعد الفوقية واو ساكنة ولابي ذر المتوشمات باسقاط السين المهملة وفتح الواو وتشديد المعجمة المكسورة (والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله) بكسر الياء التحتية (مالي) بغير واو قبل ما الاستفهامية (لا ألعن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ملعون في كتاب الله) عز وجل في قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه اذ معناه العنوا من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقع في هذه الرواية ذكر ما ترجم له فيحتمل انه أشار الى ما ورد في بعض طرقه من ذكر ذلك والله أعلم * (باب) ذم المرأة (الواشمة التي تشم * وبه قال (حدثني) بالافراد (يحيى) قال (حدثنا عبد الرزاق) بن همام بن نافع الحافظ أبو بكر الصنعاني قال العيني كالكرماني ويحيى اما ابن موسى أي البلخي السختياني المعروف بخت واما ابن جعفر يعني الازدي البيكندي الحافظ وقال الحافظ ابن حجر في المقدمة نسبه ابن السكن يحيى بن موسى قال وقد روى البخاري أيضا عن يحيى بن جعفر عن عبد الرزاق لكنه ينسبه ووجدته كذلك في موضعين في أول كتاب الاستئذان وفي قوله تعالى أنفقوا من طيبات ما كسبتم من كتاب البيوع والاول يروى عنه ولا ينسبه (عن معمر) هو ابن راشد (عن همام) بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منبه (عن أبي هريرة رضي الله عنه) أنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم العين حق) أي الاصابة بالعين حق لها تأثير (ونهى) صلى الله عليه وسلم (عن الوشم) بفتح الواو وسكون المعجمة وهو كما مر أن يغرز في العضو نحو ابرة فاذا سال الدم حشاه بنحو نورة فيخضر وقد يكون في اليد وغيرها وقد يفعل نقشا وقد يجعل دوائر وقد يكتب اسم المحبوب * والحديث سبق في الطب * وبه قال (حدثني) بالافراد (ابن بشار) بالموحدة والمعجمة المشددة محمد قال (حدثنا ابن مهدي) عبد الرحمن الحافظ أبو سعيد البصري قال (حدثنا سفيان) الثوري (قال) لقد (ذكرت لعبد الرحمن بن عابس) بالموحدة المكسورة والسين المهملة ابن ربيعة النخعي (حديث منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعي (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود رضي الله عنه (فقال سمعته من أم يعقوب) الاسدية (عن عبد الله) بن مسعود (مثل حديث منصور) أي ابن المعتمر * وبه قال (حدثنا سليمان بن حرب) أبو أيوب الواشحي قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عون بن أبي جحيفة) بضم الجيم وفتح الحاء المهملة السوائي بضم المهملة الكوفي (قال رأيت أبي) أبا جحيفة وهب بن عبد الله (فقال) وفي باب ثمن الكلب من كتاب البيع قال رأيت أبي اشترى حجاما فأمر بمحاجمه فكسرت فسألته عن ذلك فقال (ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الدم) أي عن أجرة الحجام فأطلق عليه الثمن تجوزا (و) عن (ثمن الكلب) مطلقا لنجاسته (و) لعن عليه السلام (آكل الربا وموكله) لانه يعين على أكل الحرام فهو شريك في الاثم كما انه شريك في الفعل (و) لعن (الواشمة والمستوشمة) لما فيه من تغيير خلق الله مع الغش * (باب) ذم المرأة (المستوشمة) الطالبة للوشم المفعول بها * وبه قال (حدثنا زهير بن حرب) أبو خيثمة النسائي الحافظ نزل بغداد وروى عنه مسلم أكثر من ألف حديث قال (حدثنا جرير) بفتح الجيم ابن عبد الحميد (عن عمارة) بن القعقاع (عن أبي زرعة) هرم أو عمرو أو عبد الله أو عبد الرحمن بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي (عن أبي هريرة) عبد الرحمن بن صخر الدوسي أنه (قال أتي) بضم الهمزة (عمر) رضي الله عنه (بامرأة تشم فقام فقال) لمن حضره من الصحابة (أنشدكم) بفتح الهمزة وضم المعجمة أي سألتكم (بالله من سمع من النبي صلى الله عليه وسلم) شيئا (في الوشم) فليخبرني به (فقال أبو هريرة فقمت فقلت يا أمير المؤمنين أنا سمعت) النبي صلى الله عليه وسلم يقول فيه (قال) عمر (ما سمعت قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تشمن) بفتح الفوقية وكسر المعجمة ٩ وفتح الميم وتشديد النون خطابا لجمع المؤنث بالنهي عن فعل الوشم (ولا تستوشمن) أي لا تطلبن ذلك * والحديث أخرجه النسائي في الزينة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يحيى بن سعيد) القطان عن

٩ قوله وفتح الميم وتشديد النون لعل الصواب وسكون الميم وتخفيف النون كما يؤذن به قوله خطابا الخ تأمل اهـ

عبيد الله بن عمر العمرى (قال (أخبرنى) بالافراد (نافع عن ابن عمر) أنه (قال لعن النبى صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة) * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) قال (حدثنا عبد الرحمن) بن مهدى (عن سفيان) الثورى (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن ابراهيم) النخعى (عن علقمة) بن قيس (عن عبد الله) بن مسعود (رضى الله عنه) أنه (قال لعن الله) النساء (الواشمات والمستوشمات) بالسين بعد الميم ولابى ذر والمتوشمات (و) النساء (المتنمصات) اللاتى يطلبن النماص أى ازالة شعر الوجه بالمنقاش (و) النساء (المتفلجات) بكسر اللام المشددة اسنانهن (للحسن) أى لاجل الحسن ولابى ذر عن المستملى بالحسن بالموحدة بدل اللام أى بسبب الحسن (المغيرات خلق الله) عز وجل (مالى لا ألعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى كتاب الله) عز وجل وما آتاكم الرسول فخذوه وسبب لعن المذكورات أن فعلهن تغيير لخلق الله وتزوير وتدليس وخداع ولو رخص فيه لاتخذه الناس وسيلة الى أنواع الفساد ولعله قد يدخل فى معناه صنعة الكيمياء فان من تعاطاها انما يروم أن يلحق الصنعة بالخلقة وكذلك كل مصنوع يشبه بمطبوع وهو باب عظيم من الفساد حكاه فى الكواكب * (باب) حكم (التصاوير) من جهة مباشرة صنعتها واستعمالها واتخاذها * وبه قال (حدثنا آدم) بن أبى اياس قال (حدثنا ابن أبى ذئب) محمد بن عبد الرحمن (عن الزهرى) محمد بن مسلم (عن عبيد الله) بضم العين (ابن عبد الله بن عتبة) بن مسعود (عن ابن عباس عن أبى طلحة) زيد بن سهل الانصارى (رضى الله عنهم) أنه (قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملائكة) الحفظة وغيرهم (بيتا فيه كلب) أو المراد ملائكة الوحى كجبريل واسرافيل لكن يلزم منه اقتصار النفى على عهده صلى الله عليه وسلم لان الوحى انقطع بعده وبانقطاعه ينقطع نزولهم فالمراد بالملائكة الذين ينزلون بالرحمة والمستغفرون للعبد أما الحفظة فانهم لا يفارقون المكلف فى كل حال كما جزم به الخطابى وغيره وأجاب عن الاول بجواز أن لا يدخلوا بأن يكونوا على باب البيت مثلا ويطلعهم الله تعالى على عمل العبد ويسمعهم قوله والمراد بالبيت المكان الذى يستقر فيه الانسان سواء كان بيتا أو خيمة أو غيرهما وظاهر قوله كلب العموم لانه نكرة فى سياق النفى واليه ذهب النووى والقرطبى واستثنى الخطابى وغيره الكلاب التى أذن الشارع فى اتخاذها وهى التى للصيد والزرع والماشية وسبب عدم الدخول قيل لنجاسة عين الكلب وعورض بأن الخنزير أشد نجاسة منه للنص الوارد فيه وقيل لكونه يكثر أكل النجاسات وعورض بأن السنور أيضا يكثر أكلها وقيل لكونه من الشياطين وعورض بأنه لا يخلو بيت من الشياطين ومع هذا لم يرد امتناع الملائكة من الدخول فى بيت فيه هرة ولا خنزير ولا غيرهما (ولا) تدخل الملائكة بيتا فيه (تصاوير) مما يشبه الحيوان ما لم تقطع رأسه أو يمتهن أو عام فى كل الصور وسبب الامتناع كونها معصية فاحشة اذ فيها مضاهاة لخلق الله وبعضها فى صورة ما يعبد من دون الله وفى بدء الخلق ولا صورة بالافراد وكان الاصل أن يقول لا تدخل بيتا فيه كلب وتصاوير بغير اعادة حرف النفى لكنه أعاده للاحتراز من توهم القصر فى عدم الدخول على اجتماع الكلب والصورة نحو قولك ما كلمت زيدا ولا عمرا اذ لو حذفت لا جاز أن يكون كلم أحدهما لان الواو للجمع فلما أعيد حرف النفى صار التقدير ولا تدخل الملائكة بيتا فيه تصاوير كما سبق * وهذا الحديث سبق فى بدء الخلق وفى المغازى وأخرجه مسلم فى اللباس * (وقال الليث) بن سعد بن عبد الرحمن الفهمى أبو الحرث المصرى الامام المشهور فيما وصله أبو نعيم فى مستخرجه (حدثنى) بالافراد (يونس) بن يزيد (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى أنه قال (أخبرنى) بالافراد (عبيد الله) بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أنه (سمع ابن عباس) يقول (سمعت أبا طلحة) يقول (سمعت النبى صلى الله عليه وسلم) ووجه ذكر هذا التعليق تصريح ابن شهاب وشيخه عبيد الله ومن فوقهما بالتحديث فى جميع الاسناد ووقع فى رواية الاوزاعى عن الزهرى عن عبيد الله عن أبى طلحة لم يذكر ابن عباس بينهما ورجح الدارقطنى رواية من أثبته قاله فى فتح البارى * (باب عذاب المصورين) الذين يصنعون الصور (يوم القيامة) * وبه قال (حدثنا الحميدى) عبد الله بن الزبير قال (حدثنا سفيان) بن عيينة قال (حدثنا الاعمش) سليمان بن مهران (عن مسلم) أبى الضحى بن صبيح بضم الصاد المهملة مصغرا الهمدانى الكوفى أنه (قال كنا مع مسروق) هو ابن الاجدع (فى دار يسار بن نمير) بالتحتية والمهملة المخففة ونمير بضم النون وفتح الميم المدنى الكوفى (فرأى) مسروق (فى صفته) بضم الصاد المهملة وتشديد الفاء (تماثيل) جمع تمثال بكسر الفوقية وبعد الميم الساكنة مثلثة وهو الصورة والمراد بها صورة

الحيوان وفى مسلم قال لى مسروق هذه تماثيل كسرى فقلت لا هذه تماثيل مريم (فقال سمعت عبد الله) يعنى ابن مسعود (قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم) حال كونه (يقول ان اشد الناس عذابا عند الله) أى فى حكم الله تعالى (يوم القيامة المصورون) الذين يصورون أشكال الحيوانات التى تعبد من دون الله فيحكونها بتخطيط أو تشكيل عالمين بالحرمة قاصدين ذلك لانهم يكفرون به فلا يبعد دخولهم مدخل آل فرعون أما من لا يقصد ذلك فانه يكون عاصيا بتصويره فقط كذا فى الفرع وفى عدة أصول معتمدة والذى فى فتح البارى ان أشد الناس عذابا عند الله المصورون باسقاط يوم القيامة قال ووقع فى رواية الحميدى فى مسنده عن سفيان يوم القيامة بدل قوله عند الله قال فلعل الحميدى حدث به على الوجهين بدليل ما وقع فى الترجمة أو لما حدث به البخارى حدث به بلفظ عند الله والترجمة مطابقة للفظ الذى فى حديث ابن عمر ثانى حديثى الباب انتهى وفى عمدة القارى للعلامة العينى ان أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون باسقاط عند الله وهو مطابق للترجمة وقال النووى قال العلماء تصوير الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لانه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد وسواء صنعه لما يمتهن أم لغيره وسواء كان فى ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو اناء أو حائط أو غيرها وأما تصوير ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام * وهذا الحديث أخرجه فى اللباس والنسائى فى الزينة * وبه قال (حدثنا ابراهيم بن المنذر) الاسدى الحزامى بالزاى قال (حدثنا انس بن عياض) أى ابن ضمرة أو عبد الرحمن الليثى أبو ضمرة المدنى (عن عبيد الله) بضم العين ابن عمر العمرى (عن نافع ان عبد الله بن عمر رضى الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذين يصنعون هذه الصور) الحيوانية قاصدين مضاهاة خلق الله (يعذبون يوم القيامة يقال لهم احيوا) بفتح الهمزة وضم التحتية أى تعذيبهم أن يقال لهم أحيوا (ما خلقتم) أمر تعجيز أى انفخوا الروح فى الصورة التى صورتموها وهم لا يقدرون على ذلك فيستمر تعذيبهم * وهذا الحديث أخرجه مسلم * (باب نقض الصور) بفتح النون وسكون القاف بعدها ضاد معجمة والصور بضم الصاد المهملة وفتح الواو وتغيير هيئتها بنحو كسرها * وبه قال (حدثنا معاذ بن فضالة) بفتح الفاء والضاد المعجمة الزهرانى أبو زيد البصرى قال (حدثنا هشام) هو ابن عبد الله الدستوائى (عن يحيى) بن كثير (عن عمران بن حطان) بكسر الحاء وتشديد الطاء المهملتين و بعد الالف نون السدوسى (ان عائشة رضى الله عنها حدثته ان النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن يترك فى بيته شيأ فيه تصاليب) أى تصاوير كصليب النصارى وقال فى الفتح التصاليب جمع صليب كأنهم سموا ما كانت فيه صورة الصليب تصليبا تسمية بالمصدر قال العينى على ما ذكره تكون التصاليب جمع تصليب لا جمع صليب ولابى ذر عن الكشميهنى تصاوير (الا نقضه) أى كسره وغير صورته * وهذا الحديث أخرجه أبو داود فى اللباس والنسائى فى الزينة * وبه قال (حدثنا موسى) بن اسمعيل المنقرى بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف أبو سلمة التبوذكى بفتح التاء وضم الموحدة وسكون الواو وفتح المعجمة قال (حدثنا عبد الواحد) بن زياد قال (حدثنا عمارة) بضم العين ابن القعقاع قال (حدثنا ابو زرعة) هرم بن عمرو (قال دخلت مع ابى هريرة رضى الله عنه (دارا بالمدينة) لمروان بن الحكم كما فى مسلم (فرأى فى اعلاها) أى فى سقف الدار رجلا (مصورا) بكسر الواو المشددة (يصور) بلفظ المضارع (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول) أى قال الله تعالى (ومن أظلم ممن ذهب) أى قصد (يخلق كخلقى) أى فعل الصورة وحدها الا من كل الوجوه اذ لا قدرة لاحد على خلق مثل خلقه تعالى فالتشبيه فى الصورة وحدها وظاهره يتناول ما له ظل وما ليس له ظل فلذا أنكر أبو هريرة رضى الله عنه ما نقش فى سقف الدار (فليخلقوا) فليوجدوا (حبة) من قمح زاد ابن فضيل وليخلقوا شعيرة وهو قرينة تدل على أن المراد هنا حبة من قمح (وليخلقوا ذرة) بفتح المعجمة وتشديد الراء نملة والمراد تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق حيوان وهو أشد وتارة بتكليفهم خلق جماد وهو أهون ومع ذلك لا قدرة لهم عليه (ثم دعا) أى طلب أبو هريرة (بتور) بموحدة مكسورة ففوقية مفتوحة وبعد الواو الساكنة راء اناء كطست (من ماء) فيه ماء فتوضأ منه (فغسل يديه) بالتثنية (حتى بلغ ابطه) بالافراد زاد الاسماعيلى وغسل رجليه حتى بلغ ركبتيه قال أبو زرعة (فقلت يا أبا هريرة أ) تبليغ الماء الى الابط (شئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) أبو هريرة التبليغ الى الابط (منتهى الحلية) فى الجنة والحلية التحجيل من أثر الوضوء أو من التحلية المذكورة فى قوله تعالى يحلون فيها من اساور من ذهب * (باب ما وطئ) بضم الواو

وكسر الطاء المهملة بالقدم (من التصاوير) أمثالها له * وبه قال (حدثنا على بن عبد الله) المدينى قال (حدثنا سفيان) بن عيينة (قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم وما بالمدينة يومئذ أفضل منه قال سمعت ابى) القاسم بن محمد بن ابى بكر الصديق (قال سمعت عائشة رضى الله عنها) تقول (قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر) هو غزوة تبوك كما فى البيهقى ولابى داود والنسائى غزوة تبوك أو خيبر على الشك (وقد سترت بقرام) بكسر الموحدة والقاف بعدها راء فألف فميم ستر فيه رقم ونقش (لى على) باب (سهوة لى) بفتح السين المهملة وسكون الهاء وفتح الواو وصفة فى جانب البيت أو كوة أو بيت صغير منحدر فى الارض كالخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع (فيها) قطعة (تماثيل) أى تصاوير (فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم هتكه) أى نزعه (وقال أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون) يشابهون (بخلق الله قالت) عائشة (فجعلناه وسادة أو وسادتين) أى مخدة أو مخدتين وسبق فى المظالم فاتخذت منه نمرقتين فكانتا فى البيت تجلس عليهما ولمسلم من طريق بكير بن الاشج فقطعته وسادتين فقال رجل فى المجلس يقال له ربيعة بن عطاء انا سمعت أبا محمد يريد القاسم بن محمد يذكر أن عائشة قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليهما قال ابن القاسم يعنى عبد الرحمن لا قال لكنى سمعته * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا عبد الله بن داود) الجرمى الهمدانى الكوفى ثم البصرى (عن هشام عن أبيه) عروة بن الزبير (عن عائشة) رضى الله عنها أنها (قالت قدم النبى صلى الله عليه وسلم من سفر وعلقت درنوكا) بضم الدال المهملة وسكون الراء وضم النون وبعد الواو كاف سترا له خمل (فيه تماثيل فأمرنى ان أنزعه) لان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة (فنزعته) قال النووى تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وأما اتخاذه فان كان معلقا على حائط سواء كان له ظل أم لا أو ثوبا ملبوسا أو عمامة أو نحو ذلك فهو حرام وأما الوسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام لكن هل يمنع دخول الملائكة أم لا وقد سبق قريبا أن المنع عام فى كل صورة وانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث قالت عائشة (وكنت اغتسل انا والنبى صلى الله عليه وسلم من اناء واحد) وليس للترجمة تعلق بقولها وكنت أغتسل الى آخره وقد ساقه المؤلف فى الطهارة مفردا والظاهر أنه تحمله على هذه الصفة فساقه هنا كذلك * (باب من كره القعود على الصور) بفتح الواو بلفظ الجمع ولابى ذر الصورة باسكانها على الافراد * وبه قال (حدثنا حجاج بن منهال) الانماطى أبو محمد السلمى مولاهم البصرى قال (حدثنا جويرية) بالجيم المضمومة ابن اسماء (عن نافع عن القاسم) بن محمد بن أبى بكر (عن عائشة رضى الله عنها انها اشترت نمرقة) بضم النون والراء وكسرهما وبضم النون وفتح الراء ثلاث لغات بينهما ميم ساكنة وبالقاف المفتوحة وسادة صغيرة (فيها تصاوير فقام النبى صلى الله عليه وسلم بالباب فلم يدخل) فعرفت الكراهية فى وجهه (فقلت أتوب الى الله) عز وجل (مما أذنبت) ولابى ذر فما أذنبت بالفاء والميم المخففة بدل مما بالميمين الاخيرة مشددة على الاستفهام (قال) عليه الصلاة والسلام (ما هذه النمرقة قالت) اشتريتها (لتجلس عليها وتوسدها) أصلها وتتوسدها بمثناتين فوقيتين حذفت احداهما للتخفيف (قال) عليه السلام (ان أصحاب هذه الصور) الذين يصنعونها ليضاهوا بها خلق الله (يعذبون يوم القيامة) بفتح ذال يعذبون (يقال لهم احيوا) بفتح الهمزة (ما خلقتم) ما صنعتم (وان الملائكة لا تدخل بيتا فيه الصور) بالجمع ولغير أبى ذر الصورة بالافراد ولم يذكر فى هذه الطريق استعماله صلى الله عليه وسلم النمرقة كما ذكر فيما سبق ووقع التصريح به فى مسلم قال فى الفتح فظاهره التعارض وقد يجاب بأنه لما قطع الستر وقع القطع فى وسط الصورة مثلا فخرجت عن هيئتها فلهذا صار يرتفق بها وقال العينى لا تعارض بينهما أصلا لان حديث الباب وحديث مسلم المذكور فيه فجعلته مرفقتين فكان يرتفق بهما فى البيت حديث واحد لكن البخارى لم يذكر هذه الزيادة والله أعلم * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا الليث) بن سعد الامام (عن بكير) بضم الموحدة وفتح الكاف ابن عبد الله بن الاشج بالمعجمة والجيم (عن بسر بن سعيد) بضم الموحدة وسكون المهملة وسعيد بكسر العين المدنى (عن زيد بن خالد) الجهنى الصحابى (عن ابى طلحة) زيد ابن سهل الانصارى (صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم) وصحبته مشهورة لكن الراوى ذكر ذلك تعظيما له واجلالا واستلذاذا وتبركا كأنه (قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الملائكة) الذين ينزلون بالرحمة (لا تدخل بيتا فيه الصورة) بالتعريف والافراد ولابى ذر عن الحموى والمستملى صورة بلفظ النكرة والافراد ولابى ذر عن الكشميهنى صور بلفظ النكرة والجمع * (قال بسر) أى ابن سعيد الراوى وبالسند المذكور

* قوله فيها تماثيل وفى بعض نسخ المتن فيه تماثيل وهو الاظهر وقول الشارح فيها قطعة تماثيل هكذا فى النسخ ولعل كلمة قطعة محرفة عن نقوشه أو رقومه والاصل أى فى نقوشه مثلا اه

(ثم اشتكى) أى مرض (زيد) أى ابن خالد المذكور (فعدناه فاذا على بابه ستر فيه صورة) بالافراد وللكشميهنى صور بالجمع قال بسر (فقلت لعبيد الله) بضم العين ابن الاسود الخولانى بفتح المعجمة وسكون الواو وبالنون (ربيب ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم) لانها كانت ربته وكان من مواليها ولم يكن ابن زوجها (ألم يخبرنا زيد عن الصور) بالجمع (يوم الاول) من باب اضافة الموصوف الى صفته والمراد به الوقت الماضى وللكشميهنى يوم أول باسقاط أل (فقال عبيد الله) بن الاسود (ألم تسمعه حين قال الارقما) أى نقشا (فى ثوب) زاد فى رواية عمرو بن الحرث قلت لا قال بلى قال النووى يجمع بين الاحاديث بأن المراد استثناء الرقم فى الثوب ما كانت الصورة فيه من غير ذوات الارواح كصورة الشجر ونحوها وقال ابن العربى حاصل ما فى اتخاذ الصورة أنها ان كانت ذات أجسام حرم بالاجماع وان كانت رقما فأربعة أقوال الجواز مطلقا لظاهر حديث الباب والمنع مطلقا حتى الرقم والتفصيل فان كانت الصورة باقية الهيئة قائمة الشكل حرم وان قطعت الرأس وتفرقت الاجزاء جاز قال وهذا هو الاصح والرابع ان كان مما يمتهن جاز وان كان معلقا فلا انتهى وهذا الاجماع محله فى غير لعب البنات * وهذا الحديث سبق فى بدء الخلق وأخرجه مسلم وأبو داود وأخرجه النساءى فى الزينة (وقال ابن وهب) عبد الله مما سبق موصولا فى بدء الخلق (اخبرنا عمرو) بفتح العين (هو ابن الحرث أنه (حدثه بكير) هو ابن عبد الله بن الاشج أنه (حدثه بسر) أى ابن سعيد (حدثه زيد) هو ابن خالد أنه قال (حدثه ابو طلحة) هو زيد بن سهل الانصارى (عن النبى صلى الله عليه وسلم * باب كراهية الصلاة فى التصاوير

* وبه قال (حدثنا عمران بن ميسرة) ضد الميمنة البصرى يقال له صاحب الاديم قال (حدثنا عبد الوارث) ابن سعيد بن ذكوان التنورى بفتح الفوقية وتشديد النون المضمومة البصرى قال (حدثنا عبد العزيز بن صهيب) بضم الصاد المهملة وفتح الهاء آخره موحدة البنانى بضم الموحدة ونونين بينهما ألف البصرى (عن انس رضى الله عنه) أنه (قال كان قرام) بكسر القاف ستر به نقوش فيها تصاوير (لعائشة سترت به جانب بيتها) وفى حديث عائشة عند مسلم أنها كان لها ثوب فيه تصاوير ممدود الى سهوة فكان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى اليها (فقال لها النبى صلى الله عليه وسلم أميطى) بهمزة مفتوحة فميم وطاء مهملة مكسورتين بينهما تحتية ساكنة ازيلى (عنى) قرامك (فانه لا تزال تصاويره) المرقومة فيه (تعرض لى) بفتح الفوقية وكسر الراء أى أنظر اليها وأنا (فى صلاتى) فتشغلنى وهذا تشريع واذا كانت الصور تلهى المصلى وهى مقابله فأولى اذا كان لابسها واستشكل هذا بحديث عائشة المذكور فيه أنه صلى الله عليه وسلم لم يدخل البيت الذى فيه الستر المصور أصلا وأجيب باحتمال أن يكون حديث عائشة كانت التصاوير فيه ذات أرواح وحديث الباب من غيرها * هذا (باب) بالتنوين (لا تدخل الملائكة) المرسلون بالرحمة المستغفرون للمؤمنين (بيتا فيه صورة) كصورة الحيوان من آدمى وغيره مالم تقطع رأسه أو يمتهن والمعنى فيه أن متخذها قد تشبه بالكفار لانهم يتخذون الصور فى بيوتهم يعظمونها فكرهت الملائكة ذلك فلم تدخل بيته هجراله لذلك قاله القرطبى * وبه قال (حدثنا يحيى بن سليمان) بن يحيى بن سعيد الجعفى أبو سعيد الكوفى نزيل مصر (قال حدثنى) بالافراد (ابن وهب قال حدثنى) بالافراد (عمر) بضم العين (هو ابن محمد) أى ابن زيد بن عبد الله بن عمر (عن) عم أبيه (سالم عن ابيه) عبد الله بن عمر أنه (قال وعد النبى صلى الله عليه وسلم جبريل) رفع على الفاعلية زادت عائشة فى روايتها عند مسلم فى ساعة يأتيه فيها (فراث) بالمثلثة أى ابطأ (عليه حتى اشتد على النبى صلى الله عليه وسلم) زاد فى حديث عائشة المذكور وقال ما يخلف الله وعده ولا رسله وفى حديث عائشة ثم التفت فاذا جرو كلب تحت سريره فقال يا عائشة متى دخل هذا الكلب فقالت والله ما دريت فأمر به فأخرج (فخرج النبى صلى الله عليه وسلم) من بيته (فلقيه فشكا اليه ما وجد) من ابطائه (فقال له) جبريل (انا) يعنى الملائكة (لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب) قال النووى الاظهر أنه عام فى كل صورة وكلب وانهم يمتنعون من الجميع لاطلاق الاحاديث ولان الجرو الذى كان فى بيت النبى صلى الله عليه وسلم تحت السرير كان له فيه عذر ظاهر لانه لم يعلم به ومع هذا امتنع جبريل عليه السلام من دخول البيت وعلله بالجرو انتهى وفى السنن من حديث أبى هريرة وصححه الحاكم والترمذى وابن حبان أتانى جبريل فقال أتيتك البارحة فلم يمنعنى أن أكون دخلت الا أنه كان على الباب تماثيل وكان فى البيت قرام ستر فيه تماثيل وكان فى البيت كلب فمر برأس التمثال

الذى فى البيت يقطع فيصير كهيئة الشجرة ومر بالستر فليقطع فيجعل منه وسادتان منبوذتان توطآن ومر بالكلب فليخرج ففعل النبى صلى الله عليه وسلم وفى رواية النسائى اما أن تقطع رؤسها أو تجعل بساطا يوطأ ففيه ترجيح القول بأن الصورة التى يمتنع الملائكة من دخول البيت لاجلها هى التى تكون باقية على هيئتها مرتفعة غير ممتهنة * وحديث الباب سبق فى بدء الخلق * (باب من لم يدخل بيتا فيه صورة) * وبه قال (حدثنا عبد الله بن مسلمة) بن قعنب الحارثى أحد الاعلام (عن مالك) هو ابن أنس امام الائمة (عن نافع عن القاسم ابن محمد) بن أبى بكر الصديق (عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة) بضم النون والراء وكسرهما وسادة صغيرة (فيها تصاوير فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت) عائشة رضى الله عنها (فى وجهه) صلى الله عليه وسلم (الكراهية قالت) ولابوى الوقت وذر وقالت (يا رسول الله أتوب الى الله والى رسوله ماذا اذنبت) قال فى شرح المشكاة فيه حسن أدب من الصديقة رضى الله عنها حيث قدمت التوبة قبل اطلاعها على الذنب ونحوه قوله تعالى عفا الله عنك لم أذنت لهم فقدم العفو تلطفا برسول الله صلى الله عليه وسلم كما قدمت التوبة على عرفان الذنب ومن ثم قالت ماذا أذنبت أى ما اطلعت على ذنب ومن ثم حسن قبوله (قال) صلى الله عليه وسلم (ما بال هذه النمرقة فقالت اشتريتها لتقعد عليها وتوسدها) بحذف احدى التاءين (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اصحاب هذه الصور) الذين يصنعونها يضاهون بها خلق الله (يعذبون يوم القيامة ويقال لهم) تبكيتا لهم (احيوا) بقطع الهمزة المفتوحة (ما خلقتم) ما صورتم والامر للتعجيز وفى دخول البيت الذى فيه الصورة وجهان الاكثرون على الكراهة وقال أبو محمد بالتحريم فلو كانت الصورة فى ممر الدار لا داخلها كما فى ظاهر الحمامات ودهاليزها لا يمتنع الدخول لان الصورة فى الممر ممتهنة وفى المجلس مكرمة والحاصل مما سبق كراهة صورة حيوان منقوشة على سقف أو جدار أو وسادة منصوبة أو ستر معلق أو ثوب ملبوس وانه يجوز ما على أرض أو بساط يداس أو مخدة يتكأ عليها أو مقطوع الرأس وصورة شجر والفرق أن ما يوطأ ويطرح مهان مبتذل والمنصوب مرتفع يشبه الاصنام وانه يحرم تصوير حيوان على الحيطان والسقوف والارض ونسج الثياب (وقال) النبى صلى الله عليه وسلم (ان البيت الذى فيه الصور لا تدخله الملائكة) فمن اتخذها عوقب بحرمان دخول الملائكة بيته وصلاتها عليه واستغفارها له * (باب من لعن المصور) بكسر الواو المشددة الذى يصنع الصورة يضاهى بها خلق الله * وبه قال (حدثنا محمد بن المثنى) العنزى قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن جعفر غندر) وثبت محمد بن جعفر لابى ذر قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج (عن عون بن ابى جحيفة) السوائى بضم السين المهملة الكوفى (عن ابيه) أبى جحيفة وهب بن عبد الله (انه اشترى غلاما حجاما) لم يسم زاد فى باب ثمن الكلب من كتاب البيع فأمر بمحاجمه فكسرت فسألته عن ذلك (فقال ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى) امته (عن) تناول (ثمن الدم و) عن تناول (ثمن الكلب) وسماه ثمنا باعتبار الصورة وهذا لا خلاف فيه عند الشافعية وأما حكاية القمولى فى الجواهر وجها فى بيع الكلب المقتنى فغريب (و) عن (كسب البغى) بفتح الموحدة وكسر المعجمة وتشديد التحتية ووزنه فعول لان أصله بغوى فلما اجتمعت الواو والياء وسبقت احداهما بالسكون قلبت الواو ياء وأدغمت فى التى تليها ولا يجوز عندهم على فعيل لان فعيلا بمعنى فاعل يكون بالهاء فى المؤنث كرحيمة وكريمة وانما يكون بغيرها اذا كان بمعنى مفعول كامرأة جريح وقتيل يقال بغت المرأة تبغى بغيا اذا زنت وزاد فى رواية وحلوان الكاهن وقوله نهى عن ثمن الكلب خبر ان وما بعده معطوف عليه وهل هو من باب عطف المفردات أو من باب عطف الجمل الاكثرون على انه من باب عطف المفردات فيكون كسب معطوفا على ثمن وحلوان معطوفا عليه وان كان من عطف الجمل يكون التقدير نهى عن ثمن الدم ونهى عن ثمن الكلب ونهى عن كسب البغى ونهى عن حلوان الكاهن وعلى هذا الخلاف ينبنى حكم العمل هل هو فيها كلها للعامل الاول أو لكل واحد من المعطوفات عامل يفسره الاول والتقدير نهى امته عن كذا فالمفعول محذوف وحرف الجر يتعلق بنهى (ولعن) صلى الله عليه وسلم (آكل الربا) آخذه (وموكله) مطعمه لانه يعين على اكل الحرام فهو شريك فى الاثم كما انه شريك فى الفعل (والواشمة والمستوشمة) لان ذلك من عمل الجاهلية وفيه تغيير لخلق الله (والمصور) للحيوان * وهذا الحديث سبق فى البيع فى باب ثمن الكلب *

هذا (باب) بالتنوين (من صور صورة) حيوانية (كلف) بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة (يوم القيامه أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ) * وبه قال (حدثنا عياش بن الوليد) بالتحتية المشددة والشين المعجمة آخره الرقام قال (حدثنا عبد الاعلى) بن عبد الاعلى قال (حدثنا سعيد) هو ابن أبي عروبة (قال سمعت النضر) بالنون المفتوحة والضاد المعجمة الساكنة (ابن أنس بن مالك يحدث قتادة) بن دعامة قال في فتح البارى كان سعيد بن أبي عروبة كثير الملازمة لقتادة فاتفق أن قتادة والنضر اجتمعا فحدث النضر قتادة فسمعه سعيد وهو معه ووقع في رواية المستملي وغيره يحدثه قتادة والضمير للحديث وقتادة نصب على المفعولية والفاعل النضر (قال) النضر (كنت عند ابن عباس) رضى الله عنهما (وهم يسألونه) أي يستفتونه وهو يجيبهم عما يستفتونه (ولا يذكر النبي صلى الله عليه وسلم) فيما يجيبهم أي لا يذكر الدليل من السنة (حتى سئل) لم يذكر ما سئل عنه نعم في مسلم عن النضر بن أنس بن مالك قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتى ولا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سأله رجل فقال انى رجل أصور هذه الصور فقال له ابن عباس ادنه فدنا الرجل (فقال) ابن عباس رضى الله عنهما (سمعت محمدا صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة) ذات روح (في الدنيا كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ) أبدا فهو معذب دائما لانه جعل غاية عذابه الى أن ينفخ في تلك الصورة الروح وأخبر أنه ليس بنافخ فيها وهذا يقتضى تخليده في النار وهذا في حق الذى يكفر بالتصوير أما في غيره وهو العاصى بفعل ذلك غير مستحل له ولا قاصد أن يعبد فيعذب عذابا يستحقه ثم يخلص منه وحينئذ يتعين تأويل الحديث على أن المراد به الزجر الشديد بالوعيد بعقاب الكافر ليكون أبلغ في الارتداع وظاهره غير مراد الا ان حمله على ماذكر أولى ولا تنافى بين قوله هنا كلف أن ينفخ وبين قوله ان الآخرة ليست دار تكليف فان المراد بالنفى في الثانى انها ليست دار تكليف عمل يترتب عليه ثواب أو عقاب فأما مثل هذا التكليف فليس بممتنع لانه نفسه عذاب نسأل الله العافية * (باب) جواز (الارتداف) وهو أن يركب الراكب شخصا خلفه (على الدابة) * وبه قال (حدثنا قتيبة) بن سعيد قال (حدثنا أبو صفوان) عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان الاموى (عن يونس بن يزيد) الايلى (عن ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن عروة) بن الزبير (عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار على اكاف) بهمزة مكسورة وتخفيف الكاف وبعد الالف فاء برذعة (عليه قطيفة) كساء له خمل (فدكية) بفتح الفاء والدال المهملة وكسر الكاف وتشديد التحتية المفتوحة صفة قطيفة نسبة الى فدك قرية بخيبر (وأردف أسامة) بن زيد بن الحرث (وراءه) ولم يظهر لى وجه دخول هذا الباب وما بعده في كتاب اللباس لكن قال في الكواكب الغرض منه الجلوس على لباس الدابة وان تعدد أشخاص الراكبين عليها والتصريح بلفظ القطيفة مشعر بذلك كذا قال فليتأمل * والحديث سبق طويلا في العلم والله الموفق * (باب) جواز ركوب الاشخاص (الثلاثة على الدابة) الواحدة * وبه قال (حدثنا مسدد) هو ابن مسرهد قال (حدثنا يزيد بن زريع) بضم الزاى وفتح الراء تصغير زرع أبو معاوية البصرى قال (حدثنا خالد) هو ابن مهران الحذاء (عن عكرمة) مولى ابن عباس (عن ابن عباس رضى الله عنهما) أنه (قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة) في الفتح (استقبله أغيلمة بنى عبد المطلب) بضم الهمزة وفتح المعجمة وسكون التحتية وكسر اللام بعدها ميم مفتوحة فهاء تأنيث جمع غلام على غير قياس والقياس غلمة وقال السفاقسى كأنهم صغروا أغلمة على القياس وان كانوا لم ينطقوا بأغلمة قال ونظيره أصيبية وأضافهم لعبد المطلب لانهم من ذريته (فحمل) صلى الله عليه وسلم (واحدا) منهم (بين يديه وآخر خلفه) هما الفضل وقثم ابنا العباس بن عبد المطلب كما عند المؤلف في الباب الآتى لكنه تردد في أيهما كان قدامه وكان حينئذ راكبا على ناقته كما رواه الطبرى في رواية ابن أبي مليكة عن ابن عباس وأما الاحاديث المذكور فيها النهى عن ركوب الثلاثة على الدابة فتكلم في سندها ولئن سلمنا الاحتجاج بها فيجمع بأن ما ورد فيه النهى محمول على ما اذا كانت الدابة غير مطيقة قال النووى مذهبنا ومذهب العلماء كافة جواز ركوب ثلاثة على الدابة اذا كانت مطيقة وقال الدميرى وأفاد الحافظ ابن منده أن الذين أردفهم النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة وثلاثون نفسا ولم يذكر منهم عقبة ابن عامر الجهنى ولم يذكر أحد من علماء الحديث والسير أن النبي صلى الله عليه وسلم أردفه * والحديث مضى

فى الحج فى باب استقبال الحاج القادمين * (باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه وقال بعضهم) هو عامر
الشعبى فيما أخرجه ابن أبى شيبة عنه (صاحب الدابة أحق بصدر الدابة الا أن يأذن له) وقد رواه على شرط
البخارى وله شواهد من حديث النعمان بن بشير عند الطبرانى وهذا التعليق ثبت فى رواية المستملى زاد فى الفتح
والنسفى * وبه قال (حدثنى) بالافراد (محمد بن بشار) بموحدة ومعجمة مشددة بندار العبدى قال (حدثنا
عبد الوهاب) بن عبد المجيد الثقفى (قال حدثنا أيوب) السختيانى قال (ذكر) بضم المعجمة وكسر الكاف
(الاشر الثلاثة) على الدابة (عند عكرمة) مولى ابن عباس رضى الله عنهما وقوله الاشر بالتعريف مع
الاضافة وحكمه حكم الحسن الوجه والضارب الرجل وفى الفرع التضبيب عليها ولابى ذر عن الكشميهنى
أشر باثبات الهمزة وحذف اللام وهى لغة فصيحة كما فى حديث عبد الله بن سلام أخيرنا وابن اخيرنا وللاصيلى
وأبى ذر عن المستملى شر وهى المشهورة والمراد بلفظ الاشر الشر لان أفعل التفضيل لا يستعمل على هذه
الصورة الا نادرا (فقال) عكرمة (قال ابن عباس) رضى الله عنهما (أتى) أى جاء (رسول الله صلى الله عليه
وسلم) مكة فى الفتح (وقد حمل قثم) بضم القاف وفتح المثلثة بعدها ميم ابن العباس (بين يديه و) أخاه (الفضل
خلفه أو) حمل (قثم خلفه والفضل بين يديه) على ناقته قال عكرمة يرد على من ذكر شر الثلاثة (فأيهم شر
أو أيهم خير) بالشك من الراوى ولابى ذر أشر أو أخير بزيادة همزة فيهما وحاصل المعنى أنهم ذكروا عند عكرمة
أن ركوب الثلاثة على الدابة شر وظلم وأن المقدم شر أو المؤخر فأنكر عكرمة ذلك مستدلا بفعله صلى الله عليه
وسلم اذ لا يجوز نسبة الظلم الى أحدهما لانهما ركبا بحمله صلى الله عليه وسلم اياهما * والحديث من افراده *
(باب) جواز (ارداف الرجل خلف الرجل) على الدابة وثبت قوله ارداف الخ لابى ذر * وبه قال (حدثنا هدبة
ابن خالد) بضم الهاء وسكون المهملة وفتح الموحدة ابن الاسود القيسى البصرى ويقال له هداب قال
(حدثنا همام) بتشديد الميم الاولى وفتح الهاء ابن يحيى البصرى قال (حدثنا قتادة) بن دعامة قال (حدثنا
أنس بن مالك) رضى الله عنه (عن معاذ بن جبل رضى الله عنه) أنه (قال بينا) بغير ميم (أنا رديف النبى
صلى الله عليه وسلم) الردف والرديف الراكب خلف الراكب باذنه وردف كل شئ مؤخره وأصله من الركوب
على الردف وهو العجز ولذا قيل للراكب الاصلى ركب صدر الدابة وردفت الرجل اذا ركبت وراءه وأردفته
اذا أركبته وراءك (ليس بينى وبينه الا آخرة الرحل) بفتح الهمزة الممدودة وكسر الخاء المعجمة وفتح الراء وهى
التى يستند اليها الراكب والرحل بسكون الحاء المهملة أصغر من القتب ومراده المبالغة فى شدة قربه اليه
ليكون أوقع فى نفس السامع فيضبط (فقال) صلى الله عليه وسلم (يا معاذ) زاد أبو ذر عن المستملى ابن جبل
(قلت لبيك رسول الله) وللكشميهنى يا رسول الله (وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله)
وللكشميهنى يا رسول الله (وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله) وللكشميهنى يا رسول
الله (وسعديك) التكرير لتأكيد الاهتمام بما يخبره به (قال هل تدرى ما حق الله على عباده قلت الله ورسوله
أعلم قال حق الله على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيأ ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل) سقط ابن جبل
لابى ذر (قلت لبيك رسول الله) وللكشميهنى يا رسول الله (وسعديك فقال هل تدرى ما حق العباد على الله
اذا فعلوه) أى حق الله تعالى وقوله حق العباد على الله هو من باب المشاكلة وهو نوع من أنواع البديع الذى
يحسن به الكلام أو المراد به أنه حق شرعى لا واجب بالعقل كما تقول المعتزلة وكأنه لما وعد به ووعده الصدق
صار حقا من هذه الجهة (قلت الله ورسوله أعلم قال حق العباد على الله) المفسر بما مر (أن لا يعذبهم) * وهذا
الحديث أخرجه المؤلف أيضا فى الرقاق والاستئذان ومسلم فى الايمان والنسائى فى اليوم والليلة * (باب)
جواز (ارداف المرأة خلف الرجل) على الدابة * وبه قال (حدثنا الحسن بن محمد بن صباح) بالصاد المهملة
المفتوحة والموحدة المشددة آخره حاء مهملة ولابى ذر الصباح بالتعريف البغدادى قال (حدثنا يحيى
ابن عباد) بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة الضبعى قال (حدثنا شعبة) بن الحجاج قال (أخبرنى يحيى بن أبى
اسحق) النحوى الحضرمى (قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه قال أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم من خيبر وانى لرديف أبى طلحة) زيد بن سهل الانصارى (وهو يسير وبعض نساء رسول الله صلى الله عليه
وسلم) وهى صفية بنت حيى أم المؤمنين (رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عثرت الناقة) التى عليها النبى

صلى الله عليه وسلم وصفية (فقلت المرأة) بالنصب أى احفظ المرأة ويجوز الرفع أى فقلت وقعت المرأة (فنزلت) بسكون اللام وضم الفوقية بلفظ المتكلم (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها) أى صفية (أمكم) ليذكرهم انها واجبة التعظيم (فشددت الرحل) وظاهره أن الذى قال ذلك وفعله أنس لكن مرّ فى أواخر الجهاد من وجه آخر عن يحيى بن أبى اسحق أن الذى فعل ذلك أبو طلحة وأن الذى قال المرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى رواية أخرى عن يحيى بن أبى اسحق نحو ذلك قال فى الفتح وهو المعتمد فان القصة واحدة ومخرج الحديث واحد واتفاق اثنين أولى من انفراد واحد لا سيما ان أنسا كان اذ ذاك يصغر عن تعاطى ذلك الامر ولكن لا يمتنع أن يساعد أبا طلحة أنس على ذلك فيمتنع الاشكال (وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما دنا) أى قرب (اورأى) بالشك ولابى ذر عن الحموى والمستملى ورأى (المدينة قال آيبون) أى راجعون (تائبون عابدون لربنا حامدون) يحتمل أن يتعلق قوله لربنا بسابقه ولاحقه * (باب الاستلقاء) على القفا (ووضع الرجل على الاخرى) * وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس) نسبه الى جده والا فاسم أبيه عبد الله الكوفى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن عباد بن تميم) المازنى الانصارى المدنى (عن عمه) عبد الله بن زيد الانصارى (انه أبصر النبى صلى الله عليه وسلم يضطجع) ولابى ذر عن الكشميهنى مضطجعا (فى المسجد رافعا احدى رجليه على الاخرى) زاد الاسماعيلى فى آخر الحديث وان أبا بكر كان يفعل ذلك وعمر وعثمان وتمسك بذلك جماعة وخالفهم آخرون فقالوا بالكراهة محتجين بحديث جابر عند مسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء فى ثوب واحد وأن يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على قفاه وأجيب بأنه منسوخ بفعله صلى الله عليه وسلم وفعل الخلفاء الثلاثة ولا يجوز أن يخفى عليهم النسخ ودلالة الاستلقاء المترجم له من الحديث من جهة أن رفع احدى الرجلين على الاخرى لا يتاتى الا عند الاستلقاء وستكون لنا عودة ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته الى مباحث هذا الحديث فى الاستئذان وأما وجه دخول هذه الترجمة فى اللباس فمن حيث ان الذى يفعل الاستلقاء لا يأمن الانكشاف لا سيما والاستلقاء يستدعى النوم والنائم لا يتحفظ فكأنه أشار الى أن من فعل ذلك ينبغى له أن يتحفظ لئلا ينكشف كذا قاله فى الفتح وفى الكرمانى نحوه * وهذا الحديث مرّ فى باب الاستلقاء فى المسجد من كتاب الصلاة وأخرجه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى والله الموفق * وهذا آخر كتاب اللباس * تم الجزء الثامن من شرح البخارى للعلامة القسطلانى رحمه الله تعالى ورضى عنه ويتلوه ان شاء الله تعالى الجزء التاسع أوله كتاب الادب

٤٩

٤

هذا الجزء خالص الكمرك

RES
MON-FOL
17

[illegible] ج ٨

صلى الله عليه وسلم وصفية (فقلت المرأة) بالنصب أى احفظ المرأة ويجوز الرفع أى فقلت وقعت المرأة
(فنزلت) بسكون اللام وضم الفوقية بلفظ المتكلم (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انها) أى صفية
(أمكم) ليذكرهم انها واجبة التعظيم (فشددت الرحل) وظاهره أن الذى قال ذلك وفعله أنس لكن مرّ
فى أواخر الجهاد من وجه آخر عن يحيى بن أبى اسحق أن الذى فعل ذلك أبو طلحة وأن الذى قال المرأة
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى رواية أخرى عن يحيى بن أبى اسحق نحو ذلك قال فى الفتح وهو المعتمد
فان القصة واحدة ومخرج الحديث واحد واتفاق اثنين أولى من انفراد واحد لاسيما ان أنسا كان
اذ ذاك يصغر عن تعاطى ذلك الامر ولكن لا يمتنع أن يساعد أبا طلحة أنس على ذلك فيمتنع الاشكال (وركب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما دنا) أى قرب (اورأى) بالشك ولابى ذرعن الحموى والمستملى ورأى
(المدينة قال آيبون) أى راجعون (تائبون عابدون لربنا حامدون) يحتمل أن يتعلق قوله لربنا بسابقه
ولاحقه * (باب الاستلقاء) على القفا (ووضع الرجل على الاخرى) * وبه قال (حدثنا أحمد بن يونس)
نسبه الى جده والا فاسم أبيه عبد الله الكوفى قال (حدثنا ابراهيم بن سعد) بسكون العين ابن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف قال (حدثنا ابن شهاب) محمد بن مسلم الزهرى (عن عباد بن تميم) المازنى الانصارى
المدنى (عن عمه) عبد الله بن زيد الانصارى (انه أبصر النبى صلى الله عليه وسلم يضطجع) ولابى ذرعن
الكشميهنى مضطجعا (فى المسجد رافعا احدى رجليه على الاخرى) زاد الاسماعيلى فى آخر الحديث وان أبا
بكر كان يفعل ذلك وعمر وعثمان وتمسك بذلك جماعة وخالفهم آخرون فقالوا بالكراهة محتجين بحديث جابر عند
مسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء فى ثوب واحد وأن يرفع الرجل
احدى رجليه على الاخرى وهو مستلق على قفاه وأجيب بأنه منسوخ بفعله صلى الله عليه وسلم
وفعل الخلفاء الثلاثة ولا يجوز أن يخفى عليهم النسخ ودلالة الاستلقاء المترجم له من الحديث
من جهة أن رفع احدى الرجلين على الاخرى لا يتاتى الا عند الاستلقاء وستكون لنا
عودة ان شاء الله تعالى بعون الله وقوته الى مباحث هذا الحديث فى الاستئذان
وأما وجه دخول هذه الترجمة فى اللباس فمن حيث ان الذى يفعل الاستلقاء
لا يأمن الانكشاف لاسيما والاستلقاء يستدعى النوم والنائم لا يتحفظ فكأنه
أشار الى أن من فعل ذلك ينبغى له أن يتحفظ لئلا ينكشف كذا قاله فى الفتح
وفى الكرمانى نحوه * وهذا الحديث مرّ فى باب الاستلقاء
فى المسجد من كتاب الصلاة وأخرجه مسلم وأبو داود
والترمذى والنسائى والله الموفق * وهذا آخر
كتاب اللباس * تم الجزء الثامن من شرح
البخارى للعلامة القسطلانى رحمه
الله تعالى ورضى عنه يتلوه
ان شاء الله تعالى الجزء
التاسع أوله كتاب
الادب

٢٢

٢

هذا الجزء خالص الكمرك